

صحيح البخاري

للإمام
أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

طبعة جديدة مضمونة ومصححة ومفهومة

دار ابن كثير
دمشق - بيروت

اہلسنت وجماعت کا قرآن و سنت کا عظیم ادارہ۔

مرکز العلوم الاسلامیہ اکیڈمی

جہاں اسلامی اور عصری علوم کا عظیم امتزاج

مختصر تعارف

شعبہ ناظرہ: 200

شعبہ حفظ: 145

شعبہ تجوید: 11

درس نظامی: 105

طلباء

اور انہی شعبہ جات میں سے 400 سے زائد طلباء اسکول کی تعلیم انٹر تک حاصل کر رہے ہیں نیز کم و بیش 100 طلباء مدرسہ میں رہائش پذیر ہیں جن کے طعام و قیام اور میڈیکل کا خرچ مدرسہ برداشت کرتا ہے۔

شعبہ حفظ و ناظرہ: 14 اساتذہ

شعبہ عصری علوم (اسکول): 11 اساتذہ

چوکیدار: 2

خادم: 4

باورچی: 2

مدرسہ
کاسٹاف

کل طلباء کم و بیش 461 اور پورا اسٹاف 43 افراد پر مشتمل ہے۔

مرکز العلوم الاسلامیہ اکیڈمی میٹھادر کراچی پاکستان


DONATION

HABIB BANK LTD. BARNES STREET BRANCH
ACC TITLE: MARKAZ UL ALOOM ISLAMIA (TRUST)
ACC NO: 00500025657003 BRANCH CODE: 0050

f @markazuloom

▶ waseem ziyai

www.waseemziyai.com



صَيِّحُ الْبَحَارِي

حقوق الطبع والنشر محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م

دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الحكابي
ص.ب : ٣١١ - هاتف: ٢٢٢٥٨٧٧ - ٢٢٢٨٤٥٠ - فاكس: ٢٢٤٣٥٠٢
بيروت - برج أبي حيدر - خلف دبوس الأصلي - بناء الحديقة
ص.ب: ١١٣ / ٦٣١٨ - تلفاكس ٠١٨١٧٨٥٧ - ٣٢٠٤٤٥٩



الطبعة والنشر والتوزيع

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، أنزل القرآن الكريم كتاباً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢] .

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين ، أرسله سبحانه إلى الناس كافة ﴿ شَهِدَا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦] .

اللهم صلِّ وسلم وبارك عليه ، وعلى آله ، وصحبه ، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإنَّ الإمام البخاري دُرَّةَ المحدثين والحُفَظَ لحديث رسول الله ﷺ في تاريخ العرب والمسلمين ، وهو الحُجَّةُ في معرفة علوم الحديث ، والمرجعُ لكبار العلماء ، حتى إنَّ الإمام مسلم خاطبه بقوله : «يا أستاذ الأساتذة ، ويا سيّد المحدثين ، ويا طيب الحديث في عِلِّهِ» .

وللبخاري مكانة عالية في الصلاح ، والورع ، والإحساس الديني المرهف ، مع الكرم ، والزهد ، والترفع عن الترف الدنيوي ، على الرغم من الثروة الكبيرة التي خلفها والده ، فكان مُنْفِقاً في وجوه البرِّ والإحسان ، مؤمناً بقوله تعالى : ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [القصص: ٦٠] .

وقد تبوَّأ الإمام البخاري مرتبة لا تُضاهى في علمه ، وخُلُقهِ ، ودينه ، حتى إنَّ كُتُبَ التراجم والطبقات شهدت بنباهة شأن البخاري ، وتقدُّمه ، وإمامته ، وشهرته ، وأثره الحسن أينما حلَّ أو ارتحل .

وخلف الإمام البخاري مؤلَّفات علمية تشهد بعلوِّ كعبه ، ويأتي في مقدمة تلك المصنَّفات «صحيح البخاري» والمسمَّى «الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله ﷺ وسُنَّتُهُ وأَيَّامُهُ» . وقد تَوَخَّى فيه الدقَّةَ الفائقة ، والعناية النادرة ، وصنَّفه خلال

ست عشرة سنة ، وخزّجه من ستمئة ألف حديث ، وما أَدْخَلَ فيه حديثاً إلا بعد استخارة ، وصلاة ركعتين .

ولصحيح البخاري أثر عميق في ازدهار السُّنة في القرن الثالث الهجري وما بعده ، فله فَضْلُ السبق والريادة على مُصَنِّفي الحديث النبوي كالإمام مسلم ، والترمذي ، وأبي داود ، والنسائي ، وغيرهم . وكان البخاري إمامهم ، وأستاذهم ، وموضع تقديرهم ، حيث تأثروا به ، وشهدوا له بالفضل والتقدُّم .

هذا ، وقد توجَّهت النية لإخراج طبعة مُتقنة لصحيح البخاري في مُجلَّد واحد ، تكون أنيساً لطلاب العلم وشُدادة المعرفة .

وقد قُمنا بعملٍ يخدم المطلعين على هذا الصحيح ، حيث وضعنا أرقام تكرر الحديث الواحد في الصحيح كله ، سواء أكان الحديث سابقاً أم لاحقاً ، وبذا يُرَاجعُ الحديث بسهولة مهما كان عدُّ مرات تكراره .

إضافةً إلى أننا وضعنا أسماء الكتب الواردة في أعلى الصفحات مع أرقامها ، وطبعنا الصحيح بلونين ، بحيث بدا في أصدق مخبر ، وأجمل منظر .

والله وحده نسال أن يُثيبنا خير الثواب ، ويجعل ذلك في صحائفنا ، وصحائف والدينا ، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا مَنْ أتى الله بقلبٍ سليم .

اللهم علِّمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علِّمتنا ، وزِدنا علماً يا أرحم الراحمين .

وآخرُ دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين .

دمشق في ٨/ محرم/ ١٤٢٣ هـ

٢١/ آذار/ ٢٠٠٢ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱ - کتاب بدء الوحي

۱ - باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَاللِّثِّينِ مِنْ بَعْدِهِ﴾

۱ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» .

[الحديث ۱ - أطرافه في: ۵۴ ، ۲۵۲۹ ، ۳۸۹۸ ، ۵۰۷۰ ، ۶۶۸۹ ، ۶۹۵۳] .

۲ - باب

۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَافَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتِمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعْبِي مَا يَقُولُ» . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا . [الحديث ۲ - أطرافه في: ۳۲۱۵] .

۳ - باب

۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ

فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّنْحِ . ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءَ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدَ لِدَلِّكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ . قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ . قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ . قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ . فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فَوَادُّهُ ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي . فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ، فَقَالَ لِحَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي . فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . فَاَنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى - ابْنِ عَمِّ خَدِيجَةَ - وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ ، فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا بَنَ عَمِّ اسْمَعْ مِن ابْنِ أَخِيكَ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا بَنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذْعًا ، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ مُخْرِجِيْ هُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِّي ، وَفَتَرَ الْوَحْيُ .

[الحديث ۳ - أطرافه في: ۳۳۹۲ ، ۴۹۵۳ ، ۴۹۵۵ ، ۴۹۵۶ ، ۴۹۵۷ ، ۶۹۸۲] .

۴ - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ - فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي؛ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَرُعِبْتُ مِنْهُ ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يٰٓأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ ۝ وَرَبُّكَ فَكَذِّبُ ۝ وَيَا بَلَدٍ فَطَهِّرْ ۝ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ . تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو صَالِحٍ ، وَتَابَعَهُ هَلَالُ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ يُوسُفُ وَمَعْمَرٌ: «بَوَادِرُهُ» .

[الحديث ۴ - أطرافه في: ۳۲۳۸ ، ۴۹۲۲ ، ۴۹۲۳ ، ۴۹۲۴ ، ۴۹۲۵ ، ۴۹۲۶ ، ۴۹۵۴ ، ۶۲۱۴] .

۴ - باب

۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا - فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿ قَالَ: جَمَعَهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَالْتَمِسْ قُرْآنَهُ ﴾ قَالَ: فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتُ ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ. [الحديث ۵ - أطرافه في: ٤٩٢٧، ٤٩٢٨، ٤٩٢٩، ٥٠٤٤، ٧٥٢٤].

۵ - باب

۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

۶ - باب

۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَكَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارُ قُرَيْشٍ ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ ، فدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ عِظَمَاءُ الرُّومِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَنِي جُمَاهِنَةَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا. فَقَالَ: أَذْنُوهُ مِنِّي ، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ. ثُمَّ قَالَ لِبَنِي جُمَاهِنَةَ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ ، فَإِنَّ كَذِبَنِي فَكَذَّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ لَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتِرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَتَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا. قَالَ: وَلَمْ تُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلَ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا يَا مُرُكُم؟ قُلْتُ: يَقُولُ اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ. وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ. فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتِسِي يَقُولُ قِيلَ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ: فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرَفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ ضُعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ أَيْرَزَتْ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ بِمَ يَا مُرُكُم؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَا مُرُكُم أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ. وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دَحِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ، فَفَرَّاهُ، فَإِذَا فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ. سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ. فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ

إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا آرِبًا بَأْسًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ .

قال أَبُو سُفْيَانٍ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ ، وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ ، وَازْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ ، وَأُخْرِجْنَا . فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبِشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ . فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ - صَاحِبُ إِبِلْيَاءَ وَهَرَقْلَ - سُقْفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلْيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ . قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ: وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي الثُّجُومِ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي الثُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ ، فَمَنْ يَخْتَنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَنُ إِلَّا الْيَهُودُ ، فَلَا يُهَمِّنُكَ شَأْنُهُمْ ، وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ عَسَانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ: أَذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمْخَتَيْنِ هَوَا أَمْ لَا؟ فَانْظُرُوا إِلَيْهِ ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُحْتَتِنٌ ، وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ: هُمْ يَخْتَنُونَ . فَقَالَ هِرَقْلُ: هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ . ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بَرُومِيَّةَ ، وَكَانَ نَظِيرُهُ فِي الْعِلْمِ . وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمَصَ ، فَلَمَّ يَرِمُ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ . فَاذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسَكْرَةٍ لَهُ بِحِمَصَ ، ثُمَّ أَمَرَ أَبْوَابَهَا فَعُلِّقَتْ ، ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يَبْنَى مُلْكُكُمْ فُتُبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفَرَتُهُمْ وَأَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ . وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنِفًا اخْتَبَرْتُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، فَقَدْ رَأَيْتُ . فَسَجَدُوا لَهُ ، وَرَضُوا عَنْهُ ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ . رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ۷ أطرافه في: ٥١ ، ٢٦٨١ ، ٢٨٠٤ ، ٢٩٤١ ، ٢٩٧٨ ، ٣١٧٤ ، ٤٥٥٣ ، ٥٩٨٠ ، ٦٢٦٠ ،

[٧٥٤١ ، ٧١٩٦]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲ - کتاب الایمان

۱ - باب قول النبی ﷺ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»

وهو قول وفعل ، ويزيد وينقص . قال الله تعالى : ﴿ لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ ﴿ وَزِدْنَهُمْ هُدًى ﴾ ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَانَهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ ﴿ وَيَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ وقوله : ﴿ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ . وقوله جل ذكره ﴿ فَآخَشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ وقوله تعالى ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ والحُبُّ في الله والبُغْضُ في الله من الإيمان . وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ : إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ ، فَإِنْ أَعِشْ فَسَأَيِّبُنَهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا ، وَإِنْ أُمِتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ . وقال إبراهيم : ﴿ وَلَكِنْ لِيَطْمِئَن قَلْبِي ﴾ . وقال مُعَاذُ بْنُ جَعْفَرٍ : اجْلِسْ بِنَا نُوْمِنْ سَاعَةً . وقال ابنُ مَسْعُودٍ : الْيَقِينُ : الْإِيمَانُ كُلُّهُ . وقال ابنُ عُمَرَ : لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ . وقال مُجَاهِدٌ : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ ﴾ أَوْصِيَانَا يَا مُحَمَّدٌ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا . وقال ابنُ عَبَّاسٍ ﴿ شَرَعَةً وَمَنْهَاجًا ﴾ : سَبِيلًا وَسُنَّةً .

۲ - باب دُعَاؤُكُمْ إِيْمَانَكُمْ

۸ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» . [الحدیث ۸ - طرفه فی : ۴۵۱۵] .

۳ - باب اُمُورِ الْإِيمَانِ

وقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ
فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ الآية .

۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ
يُضَعُّ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» .

۴ - باب الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

۱۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ
الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ:
حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ دَاوُدَ عَنْ
عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [الحديث ۱۰ - طرفه في: ۶۴۸۴] .

۵ - باب أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟

۱۱ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» .

۶ - باب إِطْعَامِ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

۱۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ
السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» . [الحديث ۱۲ - طرفاه في: ۶۲۳۶ ، ۲۸] .

۷ - باب مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

۱۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ

النبي ﷺ وعن حُسَيْنِ المعلم قال: حدثنا قتادة عن أنسٍ عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

۸ - باب حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْإِيمَانِ

۱۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ».

۱۵ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

۹ - باب حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ

۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْنَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ» . [الحديث ۱۶ - أطرافه في: ۲۱ ، ۶۰۴۱ ، ۶۹۴۱].

۱۰ - باب علامة الإيمان حُبُّ الْأَنْصَارِ

۱۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، آيَةُ التَّفَاقُقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ» . [الحديث ۱۷ - طرفه في: ۳۷۸۴].

۱۱ - باب

۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا ، وَهُوَ أَحَدُ النَّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ. فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ

شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ . فَبَيَّعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ . [الحديث ۱۸ - أطرافه في: ۳۸۹۲ ، ۳۸۹۳ ، ۳۹۹۹ ، ۴۸۹۴ ، ۶۷۸۴ ، ۶۸۰۱ ، ۶۸۷۳ ، ۷۰۵۵ ، ۷۱۹۹ ، ۷۲۱۳ ، ۷۴۶۸] .

۱۲ - باب مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ

۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» . [الحديث ۱۹ - أطرافه في: ۳۳۰۰ ، ۳۶۰۰ ، ۶۴۹۵ ، ۷۰۸۸] .

۱۳ - باب قول النَّبِيِّ ﷺ:

«أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ» ، وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فَعَلَ الْقَلْبُ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾

۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ؛ أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ . قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّ اتِّقَاكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا .

۱۴ - باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ مِنَ الْإِيمَانِ

۲۱ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ» . [انظر الحديث: ۱۶] .

۱۵ - باب تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

۲۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَا - أَوِ الْحَيَاةِ ، شَكَ مَالِكٌ - فَيَنْبَثُونَ كَمَا تَنْبَثُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟» .

قال وَهَيْبٌ : حَدَّثَنَا عَمْرُو «الْحَيَاءِ» . وقال : «خَرَدَلٍ مِنْ خَيْرٍ» .

[الحديث ۲۲ - أطرافه في: ۴۵۸۱ ، ۴۹۱۹ ، ۶۵۶۰ ، ۶۵۷۴ ، ۷۴۳۸ ، ۷۴۳۹] .

۲۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ . وَعَرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» . قالوا : فما أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال : الدين» .

[الحديث ۲۳ - أطرافه في: ۳۶۹۱ ، ۷۰۰۸ ، ۷۰۰۹] .

۱۶ - باب الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ

۲۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «دَعُهُ ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» . [الحديث ۲۴ - طرفه في: ۶۱۱۸] .

۱۷ - باب ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾

۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَفَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» .

۱۸ - باب مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَتِلْكَ الْأَنۡفُسُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ . وقال عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَورِثَكِ لَنَشْتَلَنَّهُمْ أَجْجَعِينَ﴾ ﴿١٦﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وقال : ﴿لِيُمِثِلَ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَمَلُونَ﴾ .

۲۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ فَقَالَ : «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» . قيل : ثم ماذا؟ قال : «الجهاد في سبيل الله» . قيل : ثم ماذا؟ قال : «حَجٌّ مَبْرُورٌ» . [الحديث ۲۶ - طرفه في: ۱۵۱۹] .

۱۹ - باب إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ ،

وكان عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ فإذا كان على الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ .

۲۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطاً - وَسَعْدٌ جَالِسٌ - فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا. فَسَكَتَ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةً أَنْ يَكُتِبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ». وَرَوَاهُ يُونُسُ وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[الحديث ۲۷ - طرفه في: ۱۴۷۸].

۲۰ - باب إِفْشَاءِ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

وَقَالَ عَمَّارٌ: ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ.

۲۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟» قَالَ: تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [انظر الحديث: ۱۲].

۲۱ - باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ. فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَيْتَ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ. قِيلَ: أَيْكُفْرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ. لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». [الحديث ۲۹ - أطرافه في: ۴۳۱، ۷۴۸، ۱۰۵۲، ۳۲۰۲، ۵۱۹۷].

۲۲ - باب المَعاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِإِتِكَابِهَا إِلَّا بِالشُّرْكِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّكَ أَمْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ» وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

۳۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّيْثَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأَمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ. إِخْوَانُكُمْ خَوَلُوكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

[الحديث ۳۰ - طرفاه في: ۲۵۴۵، ۶۰۵۰].

باب ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فَمَسَاءُهُمُ الْمُؤْمِنِينَ

۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ. قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيفَتَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

[الحديث ۳۱ - طرفاه في: ۶۸۷۵، ۷۰۸۳].

۲۳ - باب ظَلَمَ دُونَ ظَلَمٍ

۳۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح. قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَئِنَّا لَمْ يَظْلَمُوا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

[الحديث ۳۲ - أطرافه في: ۳۳۶۰، ۳۴۲۸، ۳۴۲۹، ۴۶۲۹، ۴۷۷۶، ۶۹۱۸، ۶۹۳۷].

۲۴ - باب علامة المنافق

۳۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ. إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

[الحديث ۳۳ - أطرافه في: ۲۶۸۲، ۲۷۴۹، ۶۰۹۵].

۳۴۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُرِيَ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا: إِذَا أُوتِيَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ.

[الحديث ۳۴- طرفاه في: ۲۴۵۹، ۳۱۷۸].

۲۵۔ باب قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ

۳۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[الحديث ۳۵- أطرافه ۳۷، ۳۸، ۱۹۰۱، ۲۰۰۸، ۲۰۰۹، ۲۰۱۴].

۲۶۔ باب الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ

۳۶۔ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اِتَّدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَضَدِيقٌ بِرُسُلِي - أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. وَلَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

[الحديث ۳۶- أطرافه في: ۲۷۸۷، ۲۷۹۷، ۲۹۷۲، ۳۱۲۳، ۷۲۲۶، ۷۲۲۷، ۷۴۵۷، ۷۴۶۳].

۲۷۔ باب تَطَوُّعِ قِيَامِ رَمَضَانَ مِنَ الْإِيمَانِ

۳۷۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[انظر الحديث: ۳۵].

۲۸۔ باب صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ

۳۸۔ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[انظر الحديث: ۳۵، ۳۷].

۲۹ - باب الدِّین یُسْر ، وقول النبی ﷺ: «أَحَبُّ الدِّینِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»

۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ». [الحديث ۳۹ - أطرافه في: ۵۶۷۳ ، ۶۶۶۳].

۳۰ - باب الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وقول الله تعالى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾

يعني صلاتكم عند البيت

۴۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ - أَوْ قَالَ أُخُوَالِهِ - مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا - كَمَا هُمْ - قِبَلَ الْبَيْتِ. وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ؛ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ.

قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا ، فَلَمْ نَذَرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾.

[الحديث ۴۰ - أطرافه في: ۳۹۹ ، ۴۴۸۶ ، ۴۴۹۲ ، ۷۲۵۲].

۳۱ - باب حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ

۴۱ - قَالَ مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا ، إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا».

۴۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا».

۳۲ - باب أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ اُنْوَمةُ

۴۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ. قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: فُلَانَةُ - تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا - قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا». وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. [الحديث ۴۳ - طرفه في: ۱۱۵۱].

۳۳ - باب زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ ﴿وَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا ابْتِغَاءً﴾ وَقَالَ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ

۴۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي قَلْبِهِ وَزُنْ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي قَلْبِهِ وَزُنْ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي قَلْبِهِ وَزُنْ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ».

قال أبو عبد الله: قال أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ إِيْمَانٍ مَكَانٌ مِنْ خَيْرٍ». [الحديث ۴۴ - أطرافه في: ۴۴۷۶، ۶۵۶۵، ۷۴۱۰، ۷۴۴۰، ۷۵۰۹، ۷۵۱۰، ۷۵۱۶].

۴۵ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَا تَحْذَرُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَضْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ قَالَ عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ، يَوْمَ جُمُعَةٍ. [الحديث ۴۵ - أطرافه في: ۴۴۰۷، ۴۶۰۶، ۷۲۶۸].

۳۴ - باب الزَّكَاةِ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَقَوْلُهُ:

﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾

۴۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرُ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ:

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَصِيَامُ رَمَضَانَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ. قَالَ: فَادَّبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَلَحَ إِنْ صَدَقَ.

[الحديث ۴۶ - أطرافه في: ۱۸۹۱، ۲۶۷۸، ۶۹۵۶].

۳۵ - باب اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ مِنَ الْإِيمَانِ

۴۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ».

تَابَعَهُ عُثْمَانُ الْمُؤَدِّدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. [الحديث ۴۷ - طرفاه في: ۱۳۲۳، ۱۳۲۵].

۳۶ - باب خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَخْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

وقال إبراهيم التيمي: ما عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكْذِبًا. وقال ابن أبي مليكة: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ التَّفَاقُ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. وَيَذْكُرُ عَنِ الْحَسَنِ: مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ، وَمَا يُخَذَّرُ مِنَ الْإِضْرَارِ عَلَى التَّفَاقِ وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوْا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

۴۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمَرْجِيَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». [الحديث ۴۸ - طرفاه في: ۶۰۴۴، ۷۰۷۶].

۴۹ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ، فَتَلَا حَيَّ رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدَرِ، وَإِنَّهُ تَلَا حَيَّ فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرَ أَلَكُمْ، التَّسْوِهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ.

[الحديث ۴۹ - طرفاه في: ۲۰۲۳، ۶۰۴۹].

۳۷ - باب سُؤَالِ جِبْرِیلَ النَّبِیِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ ، وَالْإِحْسَانِ ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ
وَبَيَانِ النَّبِیِّ ﷺ لَهُ . ثُمَّ قَالَ : جَاءَ جِبْرِیلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ
دِينًا . وَمَا بَيْنَ النَّبِیِّ ﷺ لَوْفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ
الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾

۵۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ :
الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَبِلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ . قَالَ : مَا الْإِسْلَامُ ؟
قَالَ : الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ
رَمَضَانَ . قَالَ : مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . قَالَ :
مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا : إِذَا وَلَدَتِ
الْأُمَةُ رَبَّهَا ؛ وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُتْهُمَ فِي الْبُنْيَانِ ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ . ثُمَّ تَلَا
النَّبِيُّ ﷺ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ الْآيَةَ . ثُمَّ أَدْبَرَ . فَقَالَ رُدُّوهُ . فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا . فَقَالَ : هَذَا
جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ .
[الحديث ۵۰ - طرفه في : ۴۷۷۷]

۳۸ - باب

۵۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ
هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَرَعَمْتَ أَتَنْهَمُ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتَمَّ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُ
أَحَدٌ سَخَطَهُ لَدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ
الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ . [انظر الحديث ۷]

۳۹ - باب فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ

۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْحَلَالُ بَيْنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ
النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَعَ يَرْعَى حَوْلَ
الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ . أَلَا

وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» . [الحديث ۵۲ - طرفه: ۲۰۵۱] .

۴۰ - باب أداء الخُمُسِ مِنَ الْإِيمَانِ

۵۳ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ ، فَقَالَ : أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي . فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ الْقَوْمُ - أَوْ مَنْ الْوَفْدُ؟ - قَالُوا : رَبِيعَةٌ . قَالَ : مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ ، فَمُرْنَا بِأَمْرِ فَضْلٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبَةِ . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ . قَالَ : أَتَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : عَنِ الْحَتَمِ ، وَالذَّبَائِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمَرْقَتِ - وَرُبَّمَا قَالَ : الْمَقِيرِ - وَقَالَ : احْفَظُوهُنَّ ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ . [الحديث ۵۳ - أطرافه في: ۸۷ ، ۵۲۳ ، ۱۳۹۸ ، ۳۰۹۵ ، ۳۵۱۰ ، ۴۳۶۸ ، ۴۳۶۹ ، ۶۱۷۶ ، ۷۲۶۶ ، ۷۵۵۶] .

۴۱ - باب ما جاء أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحِسْبَةِ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى . فَدْخَلَ فِيهِ

الْإِيمَانُ وَالْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالصَّوْمُ وَالْأَحْكَامُ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى شَاكِلَيْهِ ﴾ عَلَى نِيَّتِهِ . وَنَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ - يَحْتَسِبُهَا - صَدَقَةٌ . وَقَالَ : وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ

۵۴ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . [انظر الحديث: ۱] .

۵۵ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ » . [الحديث ۵۵ - طرفاه في: ۴۰۰۶ ، ۵۳۵۱] .

۵۶ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ». [الحديث ۵۶ - أطرافه في: ۱۲۹۵، ۲۷۴۲، ۲۷۴۴، ۳۹۳۶، ۴۴۰۹، ۵۳۵۴، ۵۶۵۹، ۵۶۶۸، ۶۳۷۳، ۶۷۳۳].

۴۲ - باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»، وقوله تعالى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾

۵۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». [الحديث ۵۷ - أطرافه في: ۵۲۴، ۱۴۰۱، ۲۱۵۷، ۲۷۱۴، ۲۷۱۵، ۷۲۰۴].

۵۸ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحَدِّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، حَتَّىٰ يَأْتِيَكُمُ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيَكُمُ الْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَنْتِظُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ. فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»، فَبَايَعْتُهُ عَلَىٰ هَذَا، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَّكُمْ. ثُمَّ اسْتَغْفَرَ، وَنَزَلَ.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳- کتاب العلم

۱- باب فضل العلم

وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾
وقوله عز وجل: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.

۲- باب مَنْ سَأَلَ عِلْمًا وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثٍ فَاتَمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَجَابَ السَّائِلَ

۵۹- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ. ح. وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَتَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». [الحديث ۵۹- طرفه في: ۶۴۹۶].

۳- باب مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ

۶۰- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَزْهَقْنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [الحديث ۶۰- طرفاه في: ۱۶۳، ۹۶].

۴- باب قول المحدث: «حَدَّثَنَا» أو «أَخْبَرَنَا» و«أَنْبَأَنَا»

وقال لنا الحميدي: كان عند ابن عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وسمعت واحداً. وقال

ابن مسعود: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ. وَقَالَ شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَلِمَةً. وَقَالَ حذيفة: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ. وَقَالَ أَنَسٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ.

۶۱- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ. ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ.

[الحديث ۶۱- أطرافه في: ۶۲، ۷۲، ۱۳۱، ۲۲۰۹، ۴۶۹۸، ۵۴۴۴، ۵۴۴۸، ۶۱۲۲، ۶۱۴۴].

۵- باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم

۶۲- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ». [انظر الحديث: ۶۱].

۶- باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

الْقِرَاءَةُ وَالْعَرَضُ عَلَى الْمُحَدَّثِ. وَرَأَى الْحَسَنُ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ الْقِرَاءَةَ جَائِزَةً. وَاحْتَجَّ بَعْضُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ بِحَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَ ضِمَامٌ قَوْمَهُ بِذَلِكَ فَأَجَازُوهُ. وَاحْتَجَّ مَالِكٌ بِالصَّكِّ يُقْرَأُ عَلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُونَ: أَشْهَدْنَا فُلَانًا، وَيُقْرَأُ ذَلِكَ قِرَاءَةً عَلَيْهِمْ. وَيُقْرَأُ عَلَى الْمُقْرَأِ فَيَقُولُ الْقَارِئُ: أَقْرَأَنِي فُلَانٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالِمِ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرَزِّيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: إِذَا قُرِئَ عَلَى الْمُحَدَّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَقُولَ: حَدَّثَنِي. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ: الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ.

۶۳- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ - هُوَ الْمُقْبَرِيُّ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ

دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ - وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ - فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِيُّ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ . فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمُسَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ . فَقَالَ: سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ . فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ . اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فَقَرَانَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ . فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي ، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ . رواه موسى وعليُّ بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابتٍ عن أنسٍ عن النَّبِيِّ ﷺ بهذا .

۷۔ باب ما يُذَكَّرُ فِي الْمُنَاوَلَةِ ، وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ

وقال أنسٌ: نَسَخَ عِثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى الْآفَاقِ ، وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمَالِكٌ ذَلِكَ جَائِزاً . وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي الْمُنَاوَلَةِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَتَبَ لِأَمِيرِ السَّرِيَّةِ كِتَاباً وَقَالَ: لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَانَ قَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ وَأَخْبَرَهُمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، فَذَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرَّقَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَذَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مُمَرَّقٍ .

[الحديث ٦٤ - أطرافه في: ٢٩٣٩ ، ٤٤٢٤ ، ٧٢٦٤ .]

٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَاباً - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَاباً إِلَّا مَخْتُوماً ، فَاتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فِصَّةٍ ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ قَالَ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَسٌ .

[الحديث ٦٥ - أطرافه في: ٢٩٣٨ ، ٥٨٧٠ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٤ ، ٥٨٧٥ ، ٥٨٧٧ ، ٧١٦٢ .]

۸- باب مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ ،

وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا

۶۶- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طالب أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ . قَالَ فَوْقًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَادْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا أَخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ ، فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» . [الحديث ۶۶ - طرفه في : ۴۷۴] .

۹- باب قول النبي ﷺ «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»

۶۷- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ - أَوْ بِزِمَامِهِ - قَالَ : أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سَوًى اسْمِهِ . قَالَ : أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ فَسَكَنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبْلَغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ . [الحديث ۶۷ - أطرافه في : ۱۰۵ ، ۱۷۴۱ ، ۳۱۹۷ ، ۴۴۰۶ ، ۴۶۶۲ ، ۵۵۵۰ ، ۷۰۷۸ ، ۷۴۴۷] .

۱۰- باب العلم قبل القول والعمل ، لقول الله تعالى : ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ

وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَرَثُوا الْعِلْمَ ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ . وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ . وَقَالَ : ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ» . وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْعِلْمِ . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : لَوْ وَضَعْتُمْ الصَّنَمَ صَامَةً عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أَنْفَذْتُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُجِيزُوا عَلِيَّ لِأَنْفَذْتُهَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُونُوا رَبَّانِيِّينَ حُكَمَاءَ فَقَهَاءَ . وَيُقَالُ : الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ .

۱۱- باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا

٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [الحديث ٦٨- طرفاه في: ٧٠، ٦٤١١].

٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الثَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَسْرُوا وَلَا تُعْسِرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا». [الحديث ٦٩- طرفه في: ٦١٢٥].

۱۲- باب مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

٧- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. [انظر الحديث: ٦٨].

۱۳- باب مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ

٧١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ. وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي. وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ». [الحديث ٧١- أطرافه في: ٣١١٦، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠].

۱۴- باب الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ

٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزَنَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نُجَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانِي بِجُمَارٍ فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً مِثْلُهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ». [انظر الحديث: ٦١، ٦٢].

۱۵- باب الْأَعْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ

وقال عمرُ: تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تَسُودُوا. قال أبو عبد الله: ويعد أن تسودوا. وقد تعلم أصحاب النبي ﷺ في كبر سنهم.

۷۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ - عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ - قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » . [الحديث ۷۳ - أطرافه في : ۱۴۰۹ ، ۷۱۴۱ ، ۷۳۱۶] .

۱۶ - باب ما ذُكِرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى ﷺ فِي الْبَحْرِ إِلَى الْخَضِرِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾

۷۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ . فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى : لَا . فَأَوْحَى إِلَيْهِ اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى ، عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ . وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴾ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ ، فَوَجَدَا خَضِرًا ، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ .

[الحديث ۷۴ - أطرافه : في ۷۸ ، ۱۲۲ ، ۲۲۶۷ ، ۲۷۲۸ ، ۳۲۷۸ ، ۳۴۰۰ ، ۳۴۰۱ ، ۴۷۲۵ ، ۴۷۲۶ ،

۴۷۲۷ ، ۶۶۷۲ ، ۷۴۷۸] .

۱۷ - باب قول النبي ﷺ «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ»

۷۵ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ» .

[الحديث ۷۵ - أطرافه في : ۱۴۳ ، ۳۷۵۶ ، ۷۲۷۰] .

۱۸ - باب متى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟

۷۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ

الاحتِلَامَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَمَرَزْتُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضَ الصَّفِّ ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَزْعُ فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنَكِّرْ ذَلِكَ عَلَيَّ .

[الحديث ۷۶- أطرافه في: ۴۹۳ ، ۸۶۱ ، ۱۸۵۷ ، ۴۴۱۲] .

۷۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُسْنَرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ : عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ . [الحديث ۷۷- أطرافه في: ۱۸۹ ، ۸۳۹ ، ۱۱۸۵ ، ۶۳۵۴ ، ۶۴۲۲] .

۱۹- باب الخروج في طلب العلم

وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ

۷۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بِنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ فَقَالَ أَبِي: نَعَمْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى: بَلَى ، عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ مُوسَى ﷺ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي . فَارْتَدَا عَلَى أَثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا . فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . [انظر الحديث: ۷۴] .

۲۰- باب فضل من عِلِمَ وَعَلَّمَ

۷۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ فَانْتَبَتِ الْكَلَاءُ وَالْعُشْبُ الْكَثِيرُ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أُمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا . فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي

أَرْسَلْتُ بِهِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَلَّتِ الْمَاءُ: قَاعٌ يَعْلُوهُ الْمَاءُ ، وَالصَّفْصَفُ: الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ .

۲۱- باب رفع العلم ، وظهور الجهل. وقال ربیعة:

لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه

۸۰- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَنْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَى». [الحديث ۸۰- أطرافه في: ۸۱ ، ۵۲۳۱ ، ۵۵۷۷ ، ۶۸۰۸].

۸۱- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَى ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لْخُمُسِينَ امْرَأَةٌ الْقِيَمُ الْوَاحِدُ». [انظر الحديث: ۸۰].

۲۲- باب فضل العلم

۸۲- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «العلم».

[الحديث ۸۲- أطرافه في: ۳۶۸۱ ، ۷۰۰۶ ، ۷۰۰۷ ، ۷۰۲۷ ، ۷۰۳۲].

۲۳- باب الفُتْيَا وَهُوَ واقف على الذَّابَّةِ وغيرها

۸۳- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْىَ لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ. فَقَالَ: أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ. فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ. قَالَ: أَرَمْ وَلَا حَرَجَ. فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ. [الحديث ۸۳- أطرافه في: ۱۲۴ ، ۱۷۳۶ ، ۱۷۳۷ ، ۱۷۳۸ ، ۶۶۶۵].

۲۴- باب من أجاب الفُتْيَا بإشارة اليد والرأس

۸۴- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فِي حَجَّتهِ فَقَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ: وَلَا حَرَجَ .
قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: وَلَا حَرَجَ .

[الحديث ٨٤ - أطرافه في: ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ١٧٦٦].

٨٥ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُقْبَضُ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ ؟ فَقَالَ : هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَفَهَا ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ .

[الحديث ٨٥ - أطرافه في: ١٠٣٦ ، ١٤١٢ ، ٣٦٠٨ ، ٣٦٠٩ ، ٤٦٣٥ ، ٤٦٣٦ ، ٦٠٣٧ ، ٦٥٠٦ ، ٦٩٣٥ ، ٧٠٦١ ، ٧١١٥ ، ٧١٢١].

٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ
أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا
النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قُلْتُ: آيَةٌ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا - أَيْ: نَعَمْ - فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي
الْغَشِيُّ ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ. فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ:
مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أَرَيْتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ
فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ ، أَوْ قَرِيبَ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، يُقَالُ:
مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ ، أَوْ الْمُؤْمِنَةُ - لَا أَدْرِي بَأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ هُوَ
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ، هُوَ مُحَمَّدٌ (ثَلَاثًا). فَيُقَالُ: نَمَّ
صَالِحًا ، قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ. أَوْ الْمُزْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ
أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ. [الحدِيث ٨٦ - أطرافه في: ١٨٤ ،
٩٢٢ ، ١٠٥٤ ، ١٠٦١ ، ١٢٣٥ ، ١٣٧٣ ، ٢٥١٩ ، ٢٥٢٠ ، ٧٢٨٧].

٢٥ - باب تحريض النبي ﷺ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ ، وَالْعِلْمَ ، وَيُخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ

وقال مالك بن الحويرث: قال لنا النبي ﷺ: «ارجعوا إلى أهليكم فاعلموهم».

٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ: إِنْ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ الْوَفْدُ - أَوِ الْقَوْمُ - قَالُوا: رِبِيعَةُ. فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى. قَالُوا: إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ :

أَمَرُهُم بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ ، قَالَ : هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَتُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ . وَنَهَاهُمْ عَنِ الدِّبَاءِ ، وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ قَالَ شُعْبَةُ : زُبَيْمَا قَالَ النَّقِيرُ ، وَرُبَمَا قَالَ الْمُقَيْرُ . قَالَ : احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوهُ مَنْ وَرَاءَكُمْ . [انظر الحديث : ۵۳] .

۲۶- باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله

۸۸- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ أَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالتِّي تَزَوَّجَ . فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي ، وَلَا أَخْبَرْتَنِي . فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَيْفَ وَقَدِ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ . [الحديث ۸۸- أطرافه في : ۲۰۵۲ ، ۲۶۴۰ ، ۲۶۵۹ ، ۲۶۶۰ ، ۵۱۰۴] .

۲۷- باب التناوب في العلم

۸۹- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاقَبُ التَّزَوُّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَتَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوَيْتُهُ فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا فَقَالَ : أَتُمُّ هُوَ ؟ فَفَزِعْتُ ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ . . . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ : طَلَّقُكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي . ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قَالَ : لَا . فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . [الحديث ۸۹- أطرافه في : ۲۴۶۸ ، ۴۹۱۳ ، ۴۹۱۴ ، ۴۹۱۵ ، ۵۱۹۱ ، ۵۲۱۸ ، ۵۸۴۳ ، ۷۲۵۶ ، ۷۲۶۳] .

۲۸- باب الغضب في المؤظة والتعليم إذا رأى ما يكره

۹۰- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أَذْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بَنَاءَ فُلَانٍ . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ

مُنْقَرُونَ ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ .

[الحديث ۹۰- أطرافه في ۷۰۲ ، ۷۰۴ ، ۶۱۱۰ ، ۷۱۵۹] .

۹۱- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُثَنَّبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا- أَوْ قَالَ: وَعَاءَهَا- وَعِفَاصُهَا ، ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رُبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» قَالَ: فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتَ وَجْنَتَاهُ- أَوْ قَالَ: احْمَرَّ وَجْهَهُ- فَقَالَ: «وَمَالِكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ ، فَذَرَاهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رُبُّهَا» قَالَ: فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ» .

[الحديث ۹۱- أطرافه في: ۲۳۷۲ ، ۲۴۲۷ ، ۲۴۲۸ ، ۲۴۲۹ ، ۲۴۳۶ ، ۲۴۳۸ ، ۵۲۹۲ ، ۶۱۱۲] .

۹۲- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرَّهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ . قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . [الحديث ۹۲- طرفه في: ۷۲۹۱] .

۲۹- باب مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوْ الْمُحَدَّثِ

۹۳- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: أَبُوكَ حُذَافَةُ . ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا . فَسَكَتَ . [الحديث ۹۳- أطرافه في: ۵۴۰ ، ۷۴۹ ، ۴۶۲۱ ، ۶۳۶۲ ، ۶۴۶۸ ، ۶۴۸۶ ، ۷۰۸۹ ، ۷۰۹۰ ، ۷۲۹۴ ، ۷۲۹۵] .

۳۰- باب مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهِمَ عَنْهُ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلَ الرَّؤُورِ» ، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا

وقال ابنُ عُمَرَ: قال النبي ﷺ: «هَلْ بَلَغْتُ؟» ثلاثًا .

۹۴- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّبِ قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا . [الحديث ۹۴- طرفاه في: ۹۵ ، ۶۲۴۴] .

۹۵- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّبِ قَالَ:

حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تَقِفَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا . [انظر الحديث : ٩٤] .

٩٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَا ، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . [انظر الحديث : ٦٠] .

٣١- باب تعليم الرجل أُمَّتَهُ وَأَهْلَهُ

٩٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَبَّانٍ قَالَ : قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَرَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ» .

ثم قال عامرٌ : أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، قَدْ كَانَ يُرَكَّبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

[الحديث ٩٧- أطرافه في : ٢٥٤٤ ، ٢٥٤٧ ، ٢٥٥١ ، ٣٠١١ ، ٣٤٤٦ ، ٥٠٨٣] .

٣٢- باب عظة الإمام النساء وتعليمهنَّ

٩٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ عَطَاءٌ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ ، فَوَعِظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقِرْطُ وَالْخَاتَمَ ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ .

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ وَقَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

[الحديث ٩٨- أطرافه في : ٨٦٣ ، ٩٦٢ ، ٩٦٤ ، ٩٧٥ ، ٩٧٧ ، ٩٧٩ ، ٩٨٩ ، ١٤٣١ ، ١٤٤٩ ، ٥٣٤٩ ،

٥٨٨٠ ، ٥٨٨١ ، ٥٨٨٣ ، ٧٣٢٥] .

٣٣- باب الحرص على الحديث

٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ

بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ. أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ». [الحديث ۹۹ - طرفه في: ۶۵۷۰].

۳۴۔ باب كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْكُبْهُ، فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ. وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ. وَلْتُنْفُسُوا الْعِلْمَ. وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلِّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرّاً. حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ. يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى قَوْلِهِ: «ذَهَابَ الْعُلَمَاءُ».

۱۰۰۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

قَالَ الْفَرَبَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ نَحْوَهُ.

[الحديث ۱۰۰ - طرفه في: ۷۳۰۷].

۳۵۔ باب هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى حِدَةِ فِي الْعِلْمِ؟

۱۰۱۔ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْماً مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْماً لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاثْنَيْنِ».

[الحديث ۱۰۱ - طرفاه في: ۱۲۴۹، ۷۳۱۰].

۱۰۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ». [الحديث ۱۰۲ - طرفه في: ۱۲۵۰].

۳۶ - باب من سَمِعَ شَيْئاً فَرَجَعَ حَتَّى يَعْرِفَهُ

۱۰۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئاً لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُوسِبَ عَذْبٌ» قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ قَالَتْ: فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ» .
[الحديث ۱۰۳ - أطرافه في: ۴۹۳۹ ، ۶۵۳۶ ، ۶۵۳۷].

۳۷ - باب لِيُبْلَغَ الْعِلْمُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ. قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ يَبْعُثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - : ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدُنْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْعَدَدُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ : حَمْدُ اللَّهِ وَأَنْتَ عَلَيْهِ ثَمٌّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ عَمْرٍو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًّا بِخَرْيَةٍ . [الحديث ۱۰۴ - طرفاه في: ۱۸۳۲ ، ۴۲۹۵].

۱۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا . أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ» - وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ ذَلِكَ - «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» مَرَّتَيْنِ .
[انظر الحديث: ۶۷].

۳۸ - باب إِيْثَمٌ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

۱۰۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ» .

۱۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الزُّبَيْرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فَلَانٌ وَفُلَانٌ. قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

۱۰۸- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

۱۰۹- حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

۱۱۰- حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَثِلُ فِي صُورَتِي. وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

[الحديث ۱۱۰- أطرافه في: ۳۵۳۹، ۶۱۸۸، ۶۱۹۷، ۶۹۹۳].

۳۹- باب كتابة العلم

۱۱۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيٍّ هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: لَا إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهَمُّ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ، وَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

[الحديث ۱۱۱- أطرافه في: ۱۸۷۰، ۳۰۴۷، ۳۱۷۲، ۳۱۷۹، ۶۷۵۵، ۶۹۰۳، ۶۹۱۵، ۷۳۰۰].

۱۱۲- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَرِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَسَنَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلِ - أَوِ الْفِيلِ. شَكَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ. أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي. أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ. أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ: لَا يُحْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا تُنَلَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُسْتَدٍ. فَمَنْ قَتَلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ». فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «اُكْتُبُوا لِأَبِي فَلَانٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قَرَيْشٍ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ». قَالَ

أبو عبد الله: يُقال: يُقَادُ بالقاف. فَقِيلَ لأبي عبد الله أَيُّ شَيْءٍ كَتَبَ لَهُ؟ قَالَ: كَتَبَ لَهُ هَذِهِ الْخُطْبَةُ. [الحديث ۱۱۲ - طرفاه في: ۲۴۳۴، ۶۸۸۰].

۱۱۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ. تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

۱۱۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ قَالَ: «اِئْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا، وَكَثُرَ اللَّغَطُ. قَالَ: قَوْمُوا عَنِّي، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ. فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ. [الحديث ۱۱۴ - أطرافه في: ۳۰۵۳، ۳۱۶۸، ۴۴۳۱، ۴۴۳۲، ۵۶۶۹، ۷۳۶۶].

۴۰- باب العلم والعِظَةُ بالليل

۱۱۵ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. وَعَمْرُو وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ. أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ». [الحديث ۱۱۵ - أطرافه في: ۱۱۲۶، ۳۵۹۹، ۵۸۴۴، ۶۲۱۸، ۷۰۶۹].

۴۱- باب السَّمَرِ فِي الْعِلْمِ

۱۱۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». [الحديث ۱۱۶ - طرفاه في: ۵۶۴، ۶۰۱].

۱۱۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مِزْلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ.

ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ قَالَ : نَامَ الْغُلَامُ - أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا - ثُمَّ قَامَ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ .
فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ - أَوْ خَطِيظَهُ - ثُمَّ خَرَجَ
إِلَى الصَّلَاةِ . [الحديث ١١٧ - أطرافه في: ١٣٨ ، ١٨٣ ، ٦٩٧ ، ٦٩٨ ، ٦٩٩ ، ٧٢٦ ، ٧٢٨ ، ٧٢٩ ، ٨٥٩ ، ٩٢٤ ،
١١٩٨ ، ٤٥٦٩ ، ٤٥٧٠ ، ٤٥٧١ ، ٤٥٧٢ ، ٥٩١٩ ، ٦٢١٥ ، ٦٣١٦ ، ٧٤٥٢] .

٤٢ - بَابُ حِفْظِ الْعِلْمِ

١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ . وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ
حَدِيثًا . ثُمَّ يَتْلُو : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ الرَّجِيمُ ﴾ . إِنَّ إِيَّاهُمَا مِنْ
الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِيَّاهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي
أَمْوَالِهِمْ . وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِهِ ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ ،
وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ . [الحديث ١١٨ - أطرافه في: ١١٩ ، ٢٠٤٧ ، ٢٣٥٠ ، ٣٦٤٨ ، ٧٣٥٤] .

١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُضْعَبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ
ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ
حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ . قَالَ : ابْسُطْ رِدَاءَكَ . فَبَسَطْتُهُ . قَالَ : فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ ،
فَضَمَمْتُهُ ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ بِهَذَا . أَوْ قَالَ : عَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ .
[انظر الحديث : ١١٨] .

١٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ : فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَيَّنْتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَيَّنْتُهُ
قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ .

٤٣ - بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ

١٢١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : اسْتَنْصِتِ النَّاسَ . فَقَالَ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا
يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » . [الحديث ١٢١ - أطرافه في: ٤٤٠٥ ، ٦٨٦٩ ، ٧٠٨٠] .

٤٤ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ

١٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : أَخْبَرَنِي

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بْنِ إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمُ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمٌّ. فَاَنْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلًا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا، فَاَنْسَلَ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا. فَاَنْطَلَقَا بِقِيَّةٍ لَيْلَتَهُمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: أَتِنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا. وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ. فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ. قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا رَجُلٌ مُسَجًى بِثُوبٍ - أَوْ قَالَ: تَسَجًى بِثُوبِهِ - فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بَارِضُكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى. فَقَالَ: مُوسَى بْنُ إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا. قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عِلْمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ. قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ. فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَفَقَّرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا الْعُصْفُورِ فِي الْبَحْرِ. فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوَاحِ السَّفِينَةِ فَتَرَعَهُ. فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَتْهَا لَتُغْرَقَ أَهْلُهَا. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ. فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا. فَاَنْطَلَقَا، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَاتَّخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ. فَقَالَ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ (قَالَ ابْنُ عِينَةَ: هَذَا أَوْكَدُ) فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَاقَامَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى: لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصُ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا». [انظر الحديث: ۷۴، ۷۸].

۴۵- باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً

۱۲۳- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنْ أَحَدُنَا يِقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً. فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ - قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

[الحديث ۱۲۳- أطرافه في: ۲۸۱۰، ۳۱۲۶، ۷۴۵۸].

۴۶- باب السُّؤَالِ وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمِي الْجِمَارِ

۱۲۴- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ. قَالَ: ازْمِ وَلَا حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ. قَالَ: انْحَرْ وَلَا حَرَجَ. فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ۸۳].

۴۷- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَوْتِنْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ۸۵]

۱۲۵- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سُليمانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَرْبِ الْمَدِينَةِ - وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصِيْبٍ مَعَهُ - فَمَرَّ بَنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلَوْهُ عَنِ الرُّوحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَمْتُ. فَلَمَّا أَنْجَلِي عَنْهُ فَقَالَ: ﴿وَسْئَلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا. [الحديث ۱۲۵- أطرافه في: ۴۷۲۱، ۷۲۹۷، ۷۴۵۶، ۷۴۶۲].

۴۸- باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه

فَيَقْعُوا فِي أَشَدِّ مِنْهُ

۱۲۶- حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا، فَمَا حَدَّثْتِكَ فِي الْكُعْبَةِ؟ قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ

النبي ﷺ: «يا عائشة لولا قَوْلُكَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ - قال ابن الزبير: بكفر - لَنَقَضْتُ الكعبةَ فجعلتُ لها بابين: بابٌ يدخلُ النَّاسُ، وبابٌ يخرجون». ففعلهُ ابنُ الزبير.

[الحديث ۱۲۶ - أطرافه في: ۱۵۸۳، ۱۵۸۴، ۱۵۸۵، ۱۵۸۶، ۳۳۶۸، ۴۴۸۴، ۷۲۴۳].

۴۹۔ باب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا

وقال علي: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟

۱۲۷۔ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ بِذَلِكَ.

۱۲۸۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَمُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ - قَالَ: يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. قَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: يَا مُعَاذُ. قَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ (ثلاثاً). قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَخْبَرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَنْبِشُوا؟ قَالَ: إِذَا يَتَكَلَّمُوا. وَأَخْبَرُ بِهَا مُعَاذُ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا. [الحديث ۱۲۸ - طرفه في: ۱۲۹].

۱۲۹۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذٍ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا». [انظر الحديث: ۱۲۸].

۵۰۔ باب الحياء في العلم

وقال مجاهد: لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٌ. وقالت عائشة: نِعَمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَمْنَعْنَهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ.

۱۳۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ، فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ - تَغْنِي وَجْهَهَا - وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فِيمَ يُشَبِّهُهَا وَلَكُذَا؟». [الحديث ۱۳۰ - أطرافه في: ۲۸۲، ۳۳۲۸، ۶۰۹۱، ۶۱۲۱].

۱۳۱۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مَثَلُ الْمُسْلِمِ، حَدَّثُونِي

ما هي؟ فوقَ الناسِ في شَجَرِ الْبَادِيَةِ ، ووقعَ في نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، قالَ عبدُ اللَّهِ : فَاسْتَحْيَيْتُ ، فقالوا : يا رسولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِهَا . فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ هِيَ النَّخْلَةُ . قالَ عبدُ اللَّهِ : فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي ، فقالَ : لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا .

[انظر الحديث: ٦١ ، ٦٢ ، ٧٢] .

۵۱۔ باب مَن اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بالسُّؤَالِ

۱۳۲ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : فِيهِ الْوُضُوءُ . [الحديث ۱۳۲ - طرفاه في: ۱۷۸ ، ۲۶۹] .

۵۲۔ باب ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفَتْيَا فِي الْمَسْجِدِ

۱۳۳ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهْلَ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «يُهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَيُهْلُ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيُهْلُ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» ، وقالَ ابنُ عمرَ : وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَيُهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَلَمَ» . وكانَ ابنُ عمرَ يَقُولُ : لَمْ أَفْقَهُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [الحديث ۱۳۳ - أطرافه في: ۱۵۲۲ ، ۱۵۲۵ ، ۱۵۲۷ ، ۱۵۲۸ ، ۷۳۴۴] .

۵۳۔ باب مَن أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرِ مِمَّا سَأَلَهُ

۱۳۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ : «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُوسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ أَوْ الزَّرْعَرَانُ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ» . [الحديث ۱۳۴ - أطرافه في: ۳۶۶ ، ۱۵۴۲ ، ۱۸۳۸ ، ۱۸۴۲ ، ۵۷۹۴ ، ۵۸۰۳ ، ۵۸۰۵ ، ۵۸۰۶ ، ۵۸۴۷ ، ۵۸۵۲] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤ - کتاب الوضوء

١ - باب ما جاء في الوُضوء ، وقول الله تعالى ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: ٦٦]
قال أبو عبد الله: وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَرَضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً ، وَتَوَضُّأً أَيْضاً مَرَّتَيْنِ ، وَثَلَاثاً ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ . وَكَرِهَ أَهْلُ الْعِلْمِ الْإِسْرَافَ فِيهِ ، وَأَنْ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ .

٢ - باب لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ

١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضَرَمَوْتٍ: مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ .

[الحديث ١٣٥ - طرفه في: ٦٩٥٤].

٣ - باب فضل الوُضوء ، والغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

١٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» .

٤ - باب لا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَنْقِثَ

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ: «لَا يَنْقُتِلْ - أَوْ لَا يَنْصَرِفْ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا» .

[الحديث ١٣٧ - طرفاه في: ١٧٧ ، ٢٠٥٦].

۵ - باب التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ

۱۳۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ صَلَّى - وَرُبَّمَا قَالَ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانٌ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْتٌ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرُو وَيُقَلِّلُهُ - وَقَامَ يُصَلِّي ، فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانٌ: عَنْ شِمَالِهِ - فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُنَادِي فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . قُلْنَا لِعَمْرُو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَارِ آيَةً أَذْبَحَكَ ﴾ [الصافات: ۱۰۲] . [انظر الحديث: ۱۱۷] .

۶ - باب إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ . وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ الْإِنْقَاءُ

۱۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ . فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَمَامَكَ ، فَرَكِبَ . فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنَزِلِهِ ، ثُمَّ أَقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا . [الحديث ۱۳۹ - أطرافه في: ۱۸۱ ، ۱۶۶۷ ، ۱۶۶۹ ، ۱۶۷۲] .

۷ - باب غَسْلِ الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ مِنْ غَرَفَةٍ وَاحِدَةٍ

۱۴۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ مَنُصُورُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ - يَعْنِي سُلَيْمَانَ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، أَخَذَ غَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضَمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ أَخَذَ غَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرَفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ غَرَفَةً أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي الْيُسْرَى - ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ .

۸ - باب التسمیة علی کل حال ، وعند الوقاع

۱۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَنْبُلُغُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضَىٰ بَيْنَهُمَا وَلَدَلَمْ يَضُرَّهُ».

[الحديث ۱۴۱ - أطرافه في: ۳۲۷۱، ۳۲۸۳، ۵۱۶۵، ۶۳۸۸، ۷۳۹۶.]

۹ - باب ما يَقُولُ عند الخلاء

۱۴۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ».

تَابِعَهُ ابْنُ عَزْرَةَ عَنْ شُعْبَةَ. وَقَالَ غَنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ: «إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ». وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ: «إِذَا دَخَلَ». وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ».

[الحديث ۱۴۲ - طرفه في: ۶۳۲۲.]

۱۰ - باب وَضْعِ الْمَاءِ عند الخلاء

۱۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا. قَالَ: مَنْ وَضَعَ هَذَا؟ فَأَخْبَرَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ». [انظر الحديث: ۷۵].

۱۱ - باب لَا تَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ: جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

۱۴۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُؤَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرُّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». [الحديث ۱۴۴ - طرفه في: ۳۹۴].

۱۲ - باب مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لِبْنَتَيْنِ

۱۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ. وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ.

قال مالك: يعني الذي يُصلي ولا يَرْتَفِعُ عن الأرض ، يَسْجُدُ وهو لا صِقُّ بالأرض .
[الحديث ١٤٥ - أطرافه في: ١٤٨ ، ١٤٩ ، ٣١٠٢].

١٣ - باب خُروج النساءِ إلى البرازِ

١٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ - وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْنَحُ - فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً ، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً ، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ. حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ.
[الحديث ١٤٦ - أطرافه في: ١٤٧ ، ٤٧٩٥ ، ٥٢٣٧ ، ٦٢٤٠].

١٤٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ» قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي الْبَرَّازَ. [انظر الحديث: ١٤٦].

١٤ - باب التَّبَرُّزِ فِي الْبُيُوتِ

١٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدِيرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ.
[انظر الحديث: ١٤٥].

١٤٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [انظر الحديث: ١٤٥ ، ١٤٨].

١٥ - باب الاستنجاء بالماءِ

١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ - وَاسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ. يَعْنِي: يَسْتَنْجِي بِهِ.
[الحديث ١٥٠ - أطرافه في: ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢١٧ ، ٥٠٠].

١٦ - باب من حَمَلَ مَعَهُ الْمَاءَ لِطَهُورِهِ

وقال أبو الدَّرْدَاءِ: أليسَ فيكمُ صاحبُ النَّعْلَيْنِ وَالطَّهْورِ وَالْوَسَادِ

١٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَعَاذٍ - هُوَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ. [انظر الحديث: ١٥٠].

١٧ - باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء

١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَعَنْزَةٌ، يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. تَابَعَهُ النَّضْرُ وَشَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ. الْعَنْزَةُ: عَصَا عَلَيْهِ رُجٌّ. [انظر الحديث: ١٥٠، ١٥١].

١٨ - باب النهي عن الاستنجاء باليمين

١٥٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ. وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ». [الحديث ١٥٣ - طرفاه في: ١٥٤، ٥٦٣٠].

١٩ - باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال

١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ». [انظر الحديث: ١٥٣].

٢٠ - باب الاستنجاء بالحجارة

١٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرِو الْمَكِّيِّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ: ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلَا تَأْتِنِي بَعْظُمٌ وَلَا رَوْثٌ. فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى اتَّبَعَهُ بِهِنَّ. [الحديث ١٥٥ - طرفه في: ٣٨٦٠].

۲۱ - باب لَا يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ

۱۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسودِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالتَّمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَالْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: هَذَا رِكْسٌ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

۲۲ - باب الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً

۱۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً .

۲۳ - باب الْوُضُوءُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

۱۵۸ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ .

۲۴ - باب الْوُضُوءُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

۱۵۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَشْتَشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» . [الحديث ۱۵۹ - أطرافه في: ۱۶۰ ، ۱۶۴ ، ۱۹۳۴ ، ۶۴۳۳] .

۱۶۰ - وعن إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ، وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةُ مَا حَدَّثْتُكُمْوه؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا» .

قال عُرْوَةُ: الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ۱۵۹] .

[انظر الحديث: ۱۵۹] .

۲۵ - باب الاستِئْثَارِ فِي الْوُضُوءِ

ذَكَرَهُ عُثْمَانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ». [الحديث ۱۶۱ - طرفه في: ۱۶۲].

۲۶ - باب الاستِجْمَارِ وَتَرَأً

۱۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثَمَّ لَيْتُرْ. وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». [انظر الحديث: ۱۶۱].

۲۷ - باب غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ

۱۶۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنِ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنَّا فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الْعَصْرَ، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا. فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [انظر الحديث: ۶۰، ۹۶].

۲۸ - باب الْمَضْمَضَةِ فِي الْوُضُوءِ. قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِيَّاهُ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۱۵۹، ۱۶۰].

۲۹ - باب غَسْلِ الْأَعْقَابِ. وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ

۱۶۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ إِيَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا هُرَيْرَةَ - وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ - قَالَ: أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

٣٠ - بَابُ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ فِي النَّعْلَيْنِ ، وَلَا يَمَسُّ عَلَى النَّعْلَيْنِ

١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا. قَالَ: وَمَا هِيَ يَا بَنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانَيْنِ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالضُّفْرَةِ ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانَيْنِ. وَأَمَّا النَّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا. وَأَمَّا الضُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا. وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهْلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [الحديث ١٦٦ - أطرافه في: ١٥١٤ ، ١٥٥٢ ، ١٦٠٩ ، ٢٨٦٥ ، ٥٨٥١].

٣١ - بَابُ التَّيْمُنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ

١٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «إِبْدَأْ بِيَمَانِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا». [الحديث ١٦٧ - أطرافه في: ١٢٥٣ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٨ ، ١٢٥٩ ، ١٢٦٠ ، ١٢٦١ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٣].

١٦٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهْرِهِ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ. [الحديث ١٦٨ - أطرافه في: ٤٢٦ ، ٥٣٨٠ ، ٥٨٥٤ ، ٥٩٢٦].

٣٢ - بَابُ التَّمَاسِ الْوُضُوءِ إِذَا حَانَتْ الصَّلَاةُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: حَضَرَتِ الصُّبْحُ فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ ، فَنَزَلَ التَّيْمُمُ

١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ. قَالَ: فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [الحديث ١٦٩ - أطرافه في: ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٥].

٣٣ - باب الماء الذي يُغسلُ به شعرُ الإنسانِ

- وكان عطاءٌ لا يرى به بأساً أن يتخذَ منها الخيوطَ والحبالُ - وسُور الكلابِ وممرّها في المسجدِ . وقال الزُّهريُّ : إذا وَلَغَ في إناءٍ ليس له وضوءٌ غيره يتوضأُ به . وقال سُفيانُ : هذا الفقهُ بعينه ، يقول الله تعالى : ﴿ فَلَمْ يَحْذُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ وهذا ماءٌ . وفي النفسِ منه شيءٌ ، يتوضأُ به ويتيممُ .

١٧٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : قُلْتُ لَعَبِيدَةَ : عِنْدَنَا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْبَنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنَسٍ - أَوْ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ أَنَسٍ - فَقَالَ : لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعْرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . [الحديث ١٧٠ - طرفه في : ١٧١] .

١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادٌ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ . [انظر الحديث : ١٧١] .

١٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا » .

١٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ حُفَّةً فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَزْوَاهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ » . [الحديث ١٧٣ - أطرافه في : ٢٣٦٣ ، ٢٤٦٦ ، ٦٠٠٩] .

١٧٤ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .

١٧٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَعْلَمُ فَقَتَلَ فُكُلًا ، وَإِذَا أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ » . قُلْتُ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ . قَالَ : « فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبٍ آخَرَ » . [الحديث ١٧٥ - أطرافه في : ٢٠٥٤ ، ٥٤٧٥ ، ٥٤٧٦ ، ٥٤٧٧ ، ٥٤٨٣ ، ٥٤٨٤ ، ٥٤٨٥ ، ٥٤٨٦ ، ٥٤٨٧ ، ٧٣٩٧] .

۳۴ - باب مَنْ لَمْ يَزِرِ الْوُضُوءَ إِلَّا مِنَ الْمَخْرَجِينَ مِنَ الْقُبُلِ وَالْدُّبْرِ

وقول الله تعالى: ﴿أَوْجَعَهُ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾. وقال عطاءٌ فيمن يخرج من دُبْرِهِ الدُّودُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نحوُ القَمَلَةِ: يُعِيدُ الْوُضُوءَ. وقال جابرُ بنُ عبدِ الله: إذا ضحك في الصَّلَاةِ أعَادَ الصَّلَاةَ ولم يُعِدِ الْوُضُوءَ. وقال الحسنُ: إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ. وقال أبو هريرة: لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ. ويُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَتَزَفَهُ الدَّمُ فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ. وقال الحسنُ: مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ. وقال طاووسٌ ومحمدُ بنُ عليٍّ وعطاءٌ وأهلُ الْحِجَازِ: لَيْسَ فِي الدَّمِ وَضُوءٌ. وَعَصْرَ ابْنُ عُمَرَ بَثْرَةً فَخَرَجَ مِنْهَا الدَّمُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَبَرَقَ ابْنُ أَبِي أُوْفَى دَمًا فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالْحَسَنُ فِيمَنْ يَخْتَجِمُ: لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ.

۱۷۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ». فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ: مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الصَّوْتُ (يعني الضَّرْطَةُ). [الحديث ۱۷۶ - أطرافه في: ۴۴۵، ۴۷۷، ۶۴۷، ۶۴۸، ۶۵۹، ۲۱۱۹، ۳۲۲۹، ۴۷۱۷].

۱۷۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». [انظر الحديث: ۱۳۷].

۱۷۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرِ أَبِي يَعْلَى الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «فِيهِ الْوُضُوءُ». وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ. [انظر الحديث: ۱۳۲].

۱۷۹ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمِّنْ؟ قَالَ عَثْمَانُ: كَمَا يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ. قَالَ عَثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَأَبِيَّ بَنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. [الحديث ۱۷۹ - طرفه في: ۲۹۲].

۱۸۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَكْوَانَ

أبي صالح عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجلٍ من الأنصار فجاء ورأسه يَقْطُرُ. فقال النبي ﷺ: لعلنا أعجلناك؟ فقال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «إذا أُعْجِلْتَ - أو قُحِطَتْ - فعليك الوضوء».

تابعه وهب قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قال أبو عبد الله: ولم يَقُلْ غُنْدَرٌ ويحيى عن شُعْبَةَ «الوضوء».

۳۵ - باب الرَّجُلُ يُوضِي صَاحِبَهُ

۱۸۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ. قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ: «الْمُصَلَّى أَمَامَكَ». [انظر الحديث: ۱۳۹].

۱۸۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنَ شُعْبَةَ يَحْدُثُ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ .

[الحديث ۱۸۲ - أطرافه في: ۲۰۳ ، ۲۰۶ ، ۳۶۳ ، ۳۸۸ ، ۲۹۱۸ ، ۴۴۲۱ ، ۵۷۹۸ ، ۵۷۹۹].

۳۶ - باب قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ

وقال منصور عن إبراهيم: لا بأس بالقراءة في الحمام ، ويكتبُ الرسالة على غير وضوء .
وقال حماد عن إبراهيم: إن كان عليهم إزارٌ فسلَّم ، وإلا فلا تُسلَّم .

۱۸۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعَتْ فِي عَرَضِ الْوَسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى

رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى 'يَفْتِلُهَا'. فَصَلَّى 'رَكَعَتَيْنِ' ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ. ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى 'رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ'. ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى 'الصُّبْحَ'. [انظر الحديث: ١١٧ ، ١٣٨].

٣٧- باب مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْغَشْيِ الْمُثْقَلِ

١٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ وَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ . فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّأَنِي الْغَشِيُّ ، وَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً . فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُقْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبٍ مِنْ - فِتْنَةِ الدِّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ : مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ (أَوْ الْمُؤْمِنُ ، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا . فَيَقَالُ : نَمْ صَالِحًا ، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنَّ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ (أَوْ الْمُزْتَابُ ، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ » . [انظر الحديث : ٨٦] .

٣٨ - باب مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ [المائدة: ٦]

وقال ابنُ المُسيَّب: المرأةُ بمنزلةِ الرَّجلِ تَمْسَحُ على رَأْسِهَا. وَسُئِلَ مَالِكٌ: أَيَجْزِي أَنْ يَمْسَحَ بَعْضُ الرُّؤُسِ؟ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ.

١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى 'الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى - 'أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِنِّي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ. فَدَعَا بَمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْقَفَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ: بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ حَتَّى 'ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

[الحديث ١٨٥ - أطرافه في: ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٩].

٣٩ - باب غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

١٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ: فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . [انظر الحديث: ١٨٥].

٤٠ - باب استعمال فضل وضوء الناس . وأمر جرير بن عبد الله

أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ

١٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ ، فَأَتَانِي بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ . [الحديث ١٨٧ - أطرافه في: ٣٧٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٣٥٥٣ ، ٣٥٦٦ ، ٥٧٨٦ ، ٥٨٥٩].

١٨٨ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَى وَجْهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا» . [الحديث ١٨٨ - طرفاه في: ١٩٦ ، ٤٣٢٨].

١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَثْرِهِمْ . وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمُسَوِّرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوءِهِ . [انظر الحديث: ٧٧].

باب

١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْجَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوءِهِ ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ . [الحديث ١٩٠ - أطرافه في: ٣٥٤٠ ، ٣٥٤١ ، ٥٦٧٠ ، ٦٣٥٢].

٤١ - باب مَنْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرَفَةٍ وَاحِدَةٍ

١٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا. فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
[انظر الحديث: ١٨٥ ، ١٨٦].

٤٢ - باب مسح الرأسِ مرّةً

١٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرُو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَا يَتُورَ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ ، فَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غُرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ .
وَحَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: مَسَحَ رَأْسَهُ مرّةً . [انظر الحديث: ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩١].

٤٣ - باب وَضُوءِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ ، وَفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ .

وتوضاً عمرٌ بالحميم من بيتِ نصرانيةٍ

١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا .

٤٤ - باب صبِّ النبي ﷺ وَضُوءَهُ عَلَى مُغْمَى عَلَيْهِ

١٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوءِهِ ، فَعَقَلْتُ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ ، إِنَّمَا يَرِثُنِي كِلَاؤُهُ؟ فَزَلْتُ آيَةَ الْفَرَاثِ .
[الحديث ١٩٤ - أطرافه في: ٤٥٧٧ ، ٥٦٥١ ، ٥٦٦٤ ، ٥٦٧٦ ، ٦٧٢٣ ، ٦٧٤٣ ، ٧٣٠٩].

٤٥ - باب الغُسلِ والوضوءِ في المِخْضَبِ والقَدَحِ والخَشَبِ والحِجَارَةِ

١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ وَبَقِيَ قَوْمٌ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَسْطُ فِيهِ كَفُّهُ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ . قُلْنَا : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً . [انظر الحديث : ۱۶۹] .

۱۹۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ . [انظر الحديث : ۱۸۸] .

۱۹۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ ، فَتَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ . [انظر الحديث : ۱۸۵ ، ۱۸۶ ، ۱۹۱ ، ۱۹۲] .

۱۹۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الِيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذَّنَ لَهُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ : بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ - وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَحَدَّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَمَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ : «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِئْتَهُنَّ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» . وَأَجْلَسَ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ طَفَقْنَا نَضُبُّ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنَّ قَدْ فَعَلْتُنَّ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ . [الحديث ۱۹۸ - أطرافه في : ۶۶۴ ، ۶۶۵ ، ۶۷۹ ، ۶۸۳ ، ۶۸۷ ، ۷۱۲ ، ۷۱۳ ، ۷۱۶ ، ۷۵۸ ، ۳۰۹۹ ، ۳۳۸۴ ، ۴۴۴۲ ، ۴۴۴۵ ، ۵۷۱۴ ، ۷۳۰۳] .

۴۶ - باب الوُضُوءِ مِنَ التَّوَرِّ

۱۹۹ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ ، قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ : أَخْبَرَنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَارٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَدْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ . [انظر الحديث : ۱۸۵ ، ۱۸۶ ، ۱۹۱ ، ۱۹۲ ، ۱۹۷] .

۲۰۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ ،

فَأَتَيْ بِقَدَحٍ رَّخْرَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . قَالَ أَنَسٌ : فَحَزَزْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ .

۴۷۔ باب الوضوء بالمدِّ

۲۰۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ - أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ - بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أُمْدَادٍ ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ .

۴۸۔ باب المَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

۲۰۲۔ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعِدْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ .

وقال موسى بن عُقْبَةَ : أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدًا . . . فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ .

۲۰۳۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ . [انظر الحديث : ۱۸۲] .

۲۰۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمَسُحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ . وَتَابَعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى . [الحديث ۲۰۴ - طرفه في : ۲۰۵] .

۲۰۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمَسُحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيهِ . وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرٍو قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . . . [انظر الحديث : ۲۰۴] .

۴۹۔ باب إِذَا ادْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ

۲۰۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ فَقَالَ : «دَعَهُمَا ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا . [انظر الحديث : ١٨٢ ، ٢٠٣] .

٥٠ - بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ

وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا

٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . [الحديث ٢٠٧ - طرفاه في : ٥٤٠٤ ، ٥٤٠٥] .

٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أُمِّهِ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَالْقَى السَّكِينُ فَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . [الحديث ٢٠٨ - أطرافه في : ٦٧٥ ، ٢٩٢٣ ، ٥٤٠٨ ، ٥٤٢٢ ، ٥٤٦٢] .

٥١ - بَابُ مَنْ مَضَمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ حَارِثَةَ أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ - فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُرِّي ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضْنَا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . [الحديث ٢٠٩ - أطرافه في : ٢١٥ ، ٢٩٨١ ، ٤١٧٥ ، ٤١٩٥ ، ٥٣٨٤ ، ٥٣٩٠ ، ٥٤٥٤ ، ٥٤٥٥] .

٢١٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

٥٢ - بَابُ هَلْ يُمَضَمَضُ مِنَ اللَّبَنِ

٢١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضَمَضَ وَقَالَ : «إِنْ لَهُ دَسَمًا» .

تَابِعَهُ يُونُسُ وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ الزُّهْرِيِّ . [الحديث ٢١١ - طرفه في : ٥٦٠٩] .

٥٣ - باب الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ ، وَمَنْ لَمْ يَرِ مِنَ النَّفْسَةِ

وَالنَّفْسَتَيْنِ أَوْ الْخَفَقَةَ وَضُوءاً

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَذَرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسِبُ نَفْسَهُ » .

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْهَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ » .

٥٤ - باب الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا . ح . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . قُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ ؟ قَالَ : يُجْزَى أَحَدُنَا الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ .

٢١٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سُوَيْدُ بْنُ الثُّعْمَانِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ، فَلَمَّا صَلَّى دَعَا بِالْأَطْعَمَةِ فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ ، فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ ثُمَّ صَلَّى لَنَا الْمَغْرِبَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . [انظر الحديث : ٢٠٩] .

٥٥ - باب مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ لَا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

٢١٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ - فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يُعَذِّبَانِ ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ - ثُمَّ قَالَ - بَلَى ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرِ مِنْهُمَا كِسْرَةً . فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : « لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَتَيَسَّأْ » . [إِلَى أَنْ يَتَيَسَّأْ] . [الحديث ٢١٦ - أطرافه في : ٢١٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٧٨ ، ٦٠٥٢ ، ٦٠٥٥] .

٥٦ - باب ما جاء في غَسْلِ الْبَوْلِ

وقال النبي ﷺ لصاحب القبر: كان لا يَسْتَتِرُ من بوله. ولم يَذْكُرْ سِوَى بولِ الناس
٢١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ
القاسم قال: حَدَّثَنِي عطاء بن أبي ميمونة عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ
لِحَاجَتِهِ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ. [انظر الحديث: ١٥٠، ١٥١، ١٥٢].

باب

٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ،
وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»
ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً. قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ
هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا».

قال ابنُ المثنى: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ.
[انظر الحديث: ٢١٦].

٥٧ - باب تركِ النبي ﷺ والناسِ الأعرابيِّ حتى فرَغَ من بوله في المسجد

٢١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: دَعُوهُ. حتى إِذَا فرَغَ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.
[الحديث ٢١٩ - طرفاه في: ٢٢١، ٦٠٢٥].

٥٨ - باب صبِّ الماءِ على البولِ في المسجدِ

٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ،
فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ ، وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا يُعِثِّمُ
مُسِيرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ». [الحديث ٢٢٠ - طرفه في: ٦١٢٨].

٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. . . [انظر الحديث: ٢١٩].

باب: يُهْرَقُ الْمَاءُ عَلَى الْبَوْلِ

وَحَدَّثَنَا خَالِدٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

قال: جاء أعرابيٌّ فَبَالَ في طائفةِ المسجدِ ، فزجرَهُ الناسُ ، فنهاهُمُ النبيُّ ﷺ . فلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النبيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ ماءٍ فَأَهْرَيْقَ عليه .

٥٩ - باب بَوْلِ الصَّبِيَانِ

٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِثَاءً .

[الحديث ٢٢٢ - أطرافه في: ٥٤٦٨ ، ٦٠٠٢ ، ٦٣٥٥ .]

٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنِ أَنَّهَا أَتَتْ بَابِنَ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ . [الحديث ٢٢٣ - طرفه في ٥٦٩٣ .]

٦٠ - باب البول قائماً وقاعداً

٢٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سُبَّاطَةٌ قَوْمٌ فَبَالَ قَائِماً ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَجِثَّهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ .

[الحديث ٢٢٤ - أطرافه في: ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٤٧١ .]

٦١ - باب البول عند صاحبه ، والتستر بالحائط

٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ نَتَمَاشَى ، فَأَتَى سُبَّاطَةٌ قَوْمٌ خَلْفَ حَائِطٍ ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِثَّهُ ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ . [انظر الحديث: ٢٢٤ .]

٦٢ - باب البول عند سُبَّاطَةِ قَوْمٍ

٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَيْتَهُ أَمْسَكَ ، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَّاطَةٌ قَوْمٌ فَبَالَ قَائِماً .

[انظر الحديث: ٢٢٤ ، ٢٢٥ .]

٦٣ - باب غَسْلِ الدَّمِ

٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ

أسماء قالت: جاءت امرأة النبي ﷺ فقالت: أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع؟ قال: «تحتّه ثم تقرّضه بالماء وتنضّجه وتصلّي فيه». [الحديث ٢٢٧ - طرفه في: ٣٠٧].

٢٢٨ - حدّثنا محمد قال: حدّثنا أبو معاوية حدّثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: جاءت فاطمة ابنة أبي حُبَيْش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أُستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا. إنّما ذلك عرق، وليس يحيض. فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدّم ثم صلي». قال: وقال أبي: «ثمّ توضّئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت». [الحديث ٢٢٨ - أطرافه في: ٣٠٦، ٣٢٠، ٣٢٥، ٣٣١].

٦٤ - باب غَسَلِ الْمَنِيِّ وَفَرَجِهِ ، وَغَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ

٢٢٩ - حدّثنا عبدان قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عمرو بن ميمون الجزري عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت: «كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي ﷺ، فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه». [الحديث ٢٢٩ - أطرافه في: ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢].

٢٣٠ - حدّثنا قتيبة قال: حدّثنا يزيد قال: حدّثنا عمرو عن سليمان قال: سمعت عائشة ح.

وحدّثنا مسدد قال: حدّثنا عبد الواحد قال: حدّثنا عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال: سألت عائشة عن المنيّ يصب الثوب فقالت: «كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ، فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء». [انظر الحديث: ٢٢٩].

٦٥ - باب إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبَ أَثَرُهُ

٢٣١ - حدّثنا موسى بن إسماعيل المنقري قال: حدّثنا عبد الواحد قال: حدّثنا عمرو بن ميمون قال: سمعت سليمان بن يسار في الثوب تُصبّيه الجنابة قال: قالت عائشة: «كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ ثم يخرج إلى الصلاة وأثر الغسل فيه بقع الماء». [انظر الحديث: ٢٢٩، ٢٣٠].

٢٣٢ - حدّثنا عمرو بن خالد قال: حدّثنا زهير قال: حدّثنا عمرو بن ميمون بن مهران عن سليمان بن يسار عن عائشة أنّها كانت تغسل المنيّ من ثوب النبي ﷺ ثم أراه فيه بقعة أو بقعاً. [انظر الحديث: ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١].

٦٦ - باب أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالِدَوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا

وصلّى أبو موسى في دار البريد والسرقين، والبريّة إلى جنبه فقال: ها هنا وثم سواها ٢٣٣ - حدّثنا سليمان بن حرب قال: حدّثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن

أَنَسِ قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عُكْلٍ - أَوْ عُرَيْنَةَ - فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَقُوا النَّعْمَ . فَجَاءَ الْخَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ . فَلَمَّا اِزْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسُمِّرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ .

قال أبو قلابَة: فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا ، وَقَتَلُوا ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

[الحديث ٢٣٣ - أطرافه في: ١٥٠١ ، ٣٠١٨ ، ٤١٩٢ ، ٤١٩٣ ، ٤٦١٠ ، ٥٦٨٥ ، ٥٦٨٦ ، ٥٧٢٧ ، ٦٨٠٣ ، ٦٨٠٤ ، ٦٨٠٥ ، ٦٨٩٩] .

٢٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَاسِجِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي - قَبْلَ أَنْ يُبْنِيَ الْمَسْجِدَ - فِي مَرَابِضِ النَّعْمِ .

[الحديث ٢٣٤ - أطرافه في: ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ١٨٦٨ ، ٢١٠٦ ، ٢٧٧١ ، ٢٧٧٤ ، ٢٧٧٩ ، ٣٩٣٢] .

٦٧ - بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النِّجَاسَاتِ فِي السَّمَنِ وَالْمَاءِ

وقال الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ . وَقَالَ حَمَّادٌ: لَا بَأْسَ بِرَيْشِ الْمَيْتَةِ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى - نَحْوِ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ - أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَسِطُونَ بِهَا وَيَدْهِنُونَ فِيهَا لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ: وَلَا بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ .

٢٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَاَرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ ، فَقَالَ: «أَلْقُوهَا ، وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ» .

[الحديث ٢٣٥ - أطرافه في: ٢٣٦ ، ٥٥٣٨ ، ٥٥٣٩ ، ٥٥٤٠] .

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَاَرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ فَقَالَ: «خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ» . قَالَ مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ مَا لَا أَحْصِيهِ يَقُولُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ . [انظر الحديث: ٢٣٦] .

٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ تَفْجَرُ دَمًا: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ» .

[الحديث ٢٣٧ - طرفاه في: ٢٨٠٣ ، ٥٥٣٣] .

٦٨ - باب البول في الماء الدائم

٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ».

[الحديث ٢٣٨ - أطرافه في: ٨٧٦، ٨٩٦، ٢٩٥٦، ٣٤٨٦، ٦٦٢٤، ٦٨٨٧، ٧٠٣٦، ٧٤٩٥].

٢٣٩ - وبإسناده قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه».

٦٩ - باب إذا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ الْمُصَلِّي قَذَرٌ أَوْ جِيْفَةٌ لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ. وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ: إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبِهِ دَمٌ أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لَغَيْرِ الْقِبْلَةِ أَوْ تَيْمَمَ فَصَلَّى ثُمَّ أَدْرَكَ الْمَاءَ فِي وَقْتِهِ لَا يُعِيدُ.

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ح. قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فَلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ. فَاتَّبَعَتْ أَشْقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أَغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ. قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَزَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: وَكَانُوا يَرُونَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ. ثُمَّ سَمَى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ». وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ نَحْفَظْهُ. قَالَ: فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرَعى فِي الْقَلْبِ، قَلْبٍ بَذَرُ.

[الحديث ٢٤٠ - أطرافه في: ٥٢٠، ٢٩٣٤، ٣١٨٥، ٣٨٥٤، ٣٩٦٠].

٧٠ - باب البُزَاقِ والمُخَاطِ ونحوه في الثَّوبِ

قال عروة عن المسور ومروان: خرج النبي ﷺ زَمَنٌ حَدِيثِيَّةً.. فذكر الحديث: وما تَنَحَّمَ النبي ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ

٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبِهِ طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . . . [الحديث ٢٤١ - أطرافه في: ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٧، ٥٣١، ٥٣٢، ٨٢٢، ١٢١٤].

٧١ - باب لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيدِ وَلَا الْمُسْكِرِ. وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: التَّيْمُمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ وَاللَّبَنِ

٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». [الحديث ٢٤٢ - طرفاه في: ٥٥٨٥، ٥٥٨٦].

٧٢ - باب غَسَلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: امْسَحُوا عَلَى رِجْلِي فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ

٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ - وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ - : بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي: كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ. فَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ، فَخَشِيَ بِهِ جُرْحَهُ.

[الحديث ٢٤٣ - أطرافه في: ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥، ٥٢٤٨، ٥٧٢٢].

٧٣ - باب السَّوَاكِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَتَّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْنَ

٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنْ بِسِوَاكِ بِيَدِهِ يَقُولُ: «أُعْ، أَعْ» وَالسَّوَاكُ فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ.

٢٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاةً بِالسَّوَاكِ. [الحديث ٢٤٥ - طرفاه في: ٨٨٩، ١١٣٦].

٧٤- باب دفع السواك إلى الأكبر

٢٤٦ - وقال عفان: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْهُ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

٧٥- باب فَضْلٍ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ

٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَوَضَّعْكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ. وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ». قَالَ: فَردَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ» قُلْتُ: وَرَسُولِكَ. قَالَ: «لَا. وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

[الحديث ٢٤٧- أطرافه في: ٦٣١١، ٦٣١٣، ٦٣١٥، ٧٤٨٨].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۔ کتاب الغسل

وقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦] ، وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣] .

۱۔ باب الوُضوء قبل الغُسل

۲۴۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعُهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُقْرِ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ يَفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ . [الحديث ۲۴۸- طرفاه في: ۲۶۲ ، ۲۷۲] .

۲۴۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ نَحَى رِجْلَيْهِ فغَسَلَهُمَا . هَذِهِ غُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ .

[الحديث ۲۴۹- أطرافه في: ۲۵۷ ، ۲۵۹ ، ۲۶۰ ، ۲۶۵ ، ۲۶۶ ، ۲۷۴ ، ۲۷۶ ، ۲۸۱] .

۲۔ باب غُسلِ الرجلِ مع امرأته

۲۵۰۔ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ .
[الحديث ۲۵۰ - أطرافه في: ۲۶۱ ، ۲۶۳ ، ۲۷۳ ، ۲۹۹ ، ۵۹۵۶ ، ۷۳۳۹ .]

۳۔ باب الغُسل بالصَّاعِ ونحوه

۲۵۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوِ مِنْ صَاعٍ فَاغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزُ وَالْجُدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرَ صَاعٌ .
۲۵۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ . فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِيَنِي . فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ يَكْفِي مِنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ أَقْنَا فِي ثَوْبٍ . [الحديث ۲۵۲ - طرفاه في: ۲۵۵ ، ۲۵۶ .]
۲۵۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمِيمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزُ وَالْجُدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ: قَدَّرَ صَاعٌ .
قال أبو عبد الله: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مِيمُونَةَ» . وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ .

۴۔ باب مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

۲۵۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا» وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كَلْتَيْهِمَا .
۲۵۵۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخُولِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا .
[انظر الحديث: ۲۵۲ .]

۲۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: وَأَتَانِي ابْنُ عَمَكٍ - يُعْرِضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَقَنَةِ - قَالَ: كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكْفَافٍ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. فَقَالَ لِي الْحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ، فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعْرًا.

[انظر الحديث: ۲۵۲، ۲۵۵.]

۵ - باب الغسل مرة واحدة

۲۵۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً لِلْغُسْلِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ مَذَاكِرَهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ.

[انظر الحديث: ۲۴۹.]

۶ - باب مَنْ بَدَأَ بِالْجِلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ

۲۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشِيءٍ نَحْوِ الْجِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ.

۷ - باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة

۲۵۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونَةُ قَالَتْ: صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا بِالثَّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِمَنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا. [انظر الحديث: ۲۴۹، ۲۵۷.]

۸ - باب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى

۲۶۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ ذَلِكَ بِهَا الْحَائِطُ ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غُسْلِهِ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

[انظر الحديث: ۲۴۹، ۲۵۷، ۲۵۹.]

۹ - باب هل يُدْخِلُ الْجَنْبُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَدْرٌ غَيْرُ الْجَنَابَةِ

وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ فِي الطَّهَوْرِ وَلَمْ يَغْسِلَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ. وَلَمْ يَرِ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بِأَسَا بِمَا يَنْتَضِعُ مِنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ.

۲۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ. [انظر الحديث: ۲۵۰].

۲۶۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ. [انظر الحديث: ۲۴۸].

۲۶۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ. وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ. [انظر الحديث: ۲۵۰، ۲۶۱].

۲۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ: مِنَ الْجَنَابَةِ.

۱۰ - باب تَفْرِيقِ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ. وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوءُهُ

۲۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَعَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدُهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ. [انظر الحديث: ۲۴۹، ۲۵۷، ۲۵۹، ۲۶۰].

۱۱ - باب مَنْ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الْغُسْلِ

۲۶۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: وَضَعْتُ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسَلًا وَسَتَرْتُهُ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ فَغَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ - قَالَ سُلَيْمَانُ: لَا أُدْرِى أَذَكَرَ الثَّالِثَةَ أَمْ لَا - ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ ذَلِكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ بِالْحَائِطِ ، ثُمَّ تَمَضَّمَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَغَسَلَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، فَنَافِلَتُهُ خِرْقَةٌ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَلَمْ يُرِدْهَا .

[انظر الحديث: ۲۴۹، ۲۵۷، ۲۵۹، ۲۶۰، ۲۶۵].

۱۲ - بَابُ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ. وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلِ وَاحِدٍ

۲۶۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرْتُهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طَيِّبًا .

[الحديث ۲۶۷ - طرفه في: ۲۷۰].

۲۶۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ. وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: تِسْعُ نِسْوَةٍ.

[الحديث ۲۶۸ - أطرافه في: ۲۸۴، ۵۰۶، ۵۲۱].

۱۳ - بَابُ غُسْلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ

۲۶۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - لِمَكَانِ ابْنَتِهِ - فَسَأَلَ ، فَقَالَ: «تَوَضَّأْ ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ» . [انظر الحديث: ۱۳۲، ۱۷۸].

۱۴ - مِنْ تَطْيِيبٍ ثُمَّ اغْتَسَلَ ، وَبَقِيَ أَثَرُ الطَّيِّبِ

۲۷۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا . [انظر الحديث: ۲۶۷]

۲۷۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

[الحديث ۲۷۱ - أطرافه في: ۱۵۳۸، ۵۹۱۸، ۵۹۲۳].

۱۵۔ باب تَخْلِيلِ الشَّعْرِ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ

۲۷۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ ، وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ . [انظر الحديث : ۲۴۸ ، ۲۶۲] .

۲۷۳۔ وِقَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَعْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا . [انظر الحديث : ۲۵۰ ، ۲۶۱ ، ۲۶۳] .

۱۶۔ باب مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ

وَلَمْ يُعِدْ غَسَلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مَرَّةً أُخْرَى

۲۷۴۔ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ - أَوْ الْحَائِطِ - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ ، ثُمَّ تَنَحَّى 'فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ . قَالَتْ : فَأَتَيْتُهُ بِخَرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ . [انظر الحديث : ۲۴۹ ، ۲۵۷ ، ۲۵۹ ، ۲۶۰ ، ۲۶۵ ، ۲۶۶] .

۱۷۔ باب إِذَا ذَكَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ جُنِبَ خَرَجَ كَمَا هُوَ وَلَا يَتَيَمَّمُ

۲۷۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتِ الصَّفُوفُ قِيَامًا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنِبَ فَقَالَ لَنَا : «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ۲۷۵ - طرفاه في : ۶۳۹ ، ۶۴۰] .

۱۸۔ باب نَفْضِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْغَسْلِ عَنِ الْجَنَابَةِ

۲۷۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمزة قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَتْ مَيْمُونَةُ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ

فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ صَبَّ يَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا ، ثُمَّ غَسَلَهَا ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ، فَنَاولَتْهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ .

[انظر الحديث: ٢٤٩، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٤].

١٩ - باب من بدأ بشقِّ رأسِهِ الأيمنِ فِي الغُسلِ

٢٧٧ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدِهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ ، وَبِيَدِهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ .

٢٠ - باب مَنِ اغْتَسَلَ عُريَانًا وَحْدَهُ فِي الْخُلُوةِ ، وَمَنْ تَسَتَّرَ فَالْتَسَتَّرُ أَفْضَلُ

وَقَالَ بِهِزٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»

٢٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ . فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ . فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثَرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ . وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبَ بِالْحَجَرِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ .

[الحديث ٢٧٨ - طرفاه في: ٣٤٠٤، ٤٧٩٩].

٢٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَنِي فِي ثَوْبِهِ ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيَنَّكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعَزَّتْكَ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ» . وَرواه إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا . . .» .

[الحديث ٢٧٩ - طرفاه في: ٣٣٩١، ٧٤٩٣].

٢١ - باب التَّسَتُّرِ فِي الغُسلِ عِنْدَ النَّاسِ

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى

رسول اللہ ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل و فاطمة تسترهُ ، فقال: مَنْ هَذِهِ؟ فقلت: أَنَا أُمُّ هَانِيءَ . [الحديث ۲۸۰ - أطرافه في: ۳۵۷ ، ۳۱۷۱ ، ۶۱۵۸] .

۲۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ صَبَّ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوْ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ قَدَمَيْهِ . تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فَضِيلٍ فِي السَّتْرِ . [انظر الحديث: ۲۴۹ ، ۲۵۷ ، ۲۵۹ ، ۲۶۰ ، ۲۶۵ ، ۲۶۶ ، ۲۷۴ ، ۲۷۶] .

۲۲ - باب إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ

۲۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» . [انظر الحديث: ۱۳۰] .

۲۳ - باب عَرَقِ الْجُنُبِ ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

۲۸۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَانْخَنَسَتْ مِنْهُ ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ . فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ» . [الحديث ۲۸۳ - طرفه في: ۲۸۵] .

۲۴ - باب الْجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَحْتَجِمُ الْجُنُبُ وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَخْلِقُ رَأْسَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ .

۲۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَلَهُ يَوْمٌ ثِيَابٌ تَسَعُ نِسْوَةً . [انظر الحديث: ۲۶۸] .

۲۸۵ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ ، فَانْسَلَكْتُ فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ جَنُتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرٍ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ» . [انظر الحديث: ٢٨٣].

۲۵۔ باب كَيْنُونَةُ الْجُنُبِ فِي الْبَيْتِ إِذَا تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ

۲۸۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ ، وَتَوَضَّأَ . [الحديث ۲۸۶- طرفه في: ۲۸۸].

۲۶۔ باب نَوْمِ الْجُنُبِ

۲۸۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْرَقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ . [الحديث ۲۸۷- طرفاه في: ۲۸۹ ، ۲۹۰].

۲۷۔ باب الْجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

۲۸۸۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ . [انظر الحديث: ۲۸۶].

۲۸۹۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَقْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّأَ» . [انظر الحديث: ۲۸۷].

۲۹۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ» . [انظر الحديث: ۲۸۷ ، ۲۸۹].

۲۸۔ باب إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ . ح .

۲۹۱۔ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَّذَهَا فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ» .

تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ . وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ مِثْلَهُ .

۲۹ - باب غَسَلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ الْمَرْأَةِ

۲۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ» قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث: ۱۷۹].

۲۹۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يُنْزَلْ؟ قَالَ: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْغُسْلُ أَحْوَطُ، وَذَاكَ الْآخِرُ. وَإِنَّمَا بَيَّنَّا لاختلافهم.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۔ کتاب الحيض

وقول الله تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ۲۲۲].

۱۔ باب كيف كان بدء الحيض، وقول النبي ﷺ: «هذا شيء كتبه الله على بنات آدم» وقال بعضهم: كان أول ما أرسل الحيض على بني إسرائيل. وحديث النبي ﷺ أكثر

۱۔ باب الأمر بالنفساء إذا نفسن

۲۹۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ. فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفِ حِصْنٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: مَا لَكَ، أَنْفَسْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنَّ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» قَالَتْ: وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ. [الحديث ۲۹۴۔ أطرافه في: ۳۱۷، ۳۱۶، ۳۰۵، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۲۹۵۲، ۲۹۸۴، ۴۳۹۵، ۴۴۰۱، ۴۴۰۸، ۵۳۲۹، ۵۵۴۸، ۵۵۵۹، ۶۱۵۷، ۷۲۲۹].

۲۔ باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله

۲۹۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ. [الحديث ۲۹۵۔ أطرافه في: ۲۹۶، ۳۰۱، ۲۰۲۸، ۲۰۲۹، ۲۰۳۱، ۲۰۴۶].

۲۹۶۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ أَنََّّهُ سُئِلَ: أَتَخْدُمُنِي الْحَائِضُ أَوْ تَذْنُو مِنِّي الْمَرْأَةُ وَهِيَ جُنْبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ، أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ - تَعْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهِيَ حَائِضٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِزٌ فِي الْمَسْجِدِ، يُذْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا فَتَرْجُلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ.

[انظر: الحديث: ۲۹۵].

۳۔ باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض
وكان أبو وائل يرسل خادمته وهي حائض إلى أبي رزين
فتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته

۲۹۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ سَمِعَ زَهْرًا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي حَجَرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.

[الحديث ۲۹۷ - طرفه في: ۷۵۴۹].

۴۔ باب من سَمَى النَّفَاسَ حَيْضًا

۲۹۸۔ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي حَمِيصَةٍ إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَّتْ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي. قَالَ: أَنْفَسْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخِمِيلَةِ. [الحديث ۲۹۸ - أطرافه في: ۳۲۲، ۳۲۳، ۱۹۲۹].

۵۔ باب مباشرة الحائض

۲۹۹۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كَلَانَا جُنْبٌ.

[انظر: الحديث: ۲۵۰، ۲۶۱، ۲۶۳، ۲۷۳].

۳۰۰۔ وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَزِرُ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ. [الحديث ۳۰۰ - طرفاه في: ۳۰۲، ۲۰۳۰].

۳۰۱۔ وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

[انظر الحديث: ۲۹۵، ۲۹۶].

۳۰۲۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

هو الشَّيْبَانِيُّ - عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تتزَّزَّ في فورِ حَيْضَتِها ثمَّ يباشرها. قالت: وأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبُهُ كما كان النبي ﷺ يَمْلِكُ إِرْبُهُ؟ تابعه خالدٌ وجريزٌ عن الشَّيْبَانِيِّ. [انظر الحديث: ۳۰۰].

۳۰۳ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا فَاتَّزَّرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ». وَرواه سُفْيَانُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ.

۶۔ باب ترك الحائض الصومَ

۳۰۴ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى - أَوْ فِي فِطْرِ - إِلَى الْمَصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ. قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا. أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا». [الحديث ۳۰۴ - أطرافه في: ۱۴۶۲، ۱۹۵۱، ۲۶۵۸].

۷۔ باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

وقال إبراهيم: لا بأس أن تقرأ الآية. ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب بأساً. وكان النبي ﷺ يذكُرُ الله في كل أحيانه. وقالت أم عطية: كنا نُؤَمِّرُ أَنْ يَخْرُجَ الْحَيْضُ فَيُكَبِّرَنَّ بتكبيرهم ويدعون. وقال ابن عباس: أخبرني أبو سُفْيَانُ أَنَّ هِرْقَلَ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ﴾ الآية. وقال عطاء عن جابر: حاضت عائشة فنسكت المناسك غير الطواف بالبيت ولا تُصَلِّي. وقال الحكم: إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ. وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُهُ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ۱۲۱].

۳۰۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ. فَلَمَّا جِئْنَا

سَرِفَ طَمِثْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ قُلْتُ لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحْجِ الْعَامَ . قَالَ : لَعَلَّكَ تُفْسِتُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنَّ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي » . [انظر الحديث : ۲۹۴] .

۸- باب الاستِحاضة

۳۰۶- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَطْهَرُ ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي » . [انظر الحديث : ۲۸۸] .

۹- باب غَسْلِ دَمِ الْمَحِيضِ

۳۰۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُهَا الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَصَابَ ثَوْبٌ إِحْدَاكِنَّ الدَّمَ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لَتَنْضِخْهُ بِمَاءٍ ثُمَّ لَتُصَلِّي فِيهِ » . [انظر الحديث : ۲۲۷] .

۳۰۸- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ وَتَنْضِخُ عَلَى سَائِرِهِ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ .

۱۰- باب الإعتكاف للمُستحاضة

۳۰۹- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ ، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطَّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمَ . وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ الْعُصْفَرِ فَقَالَتْ : كَانَ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فَلَانَةٌ تَجِدُهُ . [الحديث ۳۰۹- أطرافه في : ۳۱۰ ، ۳۱۱ ، ۲۰۳۷] .

۳۱۰- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ وَالطَّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي . [انظر الحديث : ۳۰۹] .

۳۱۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ اعْتَكَفَتْ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ. [انظر الحديث: ۳۰۹، ۳۱۰].

۱۱۔ باب هل تُصَلِّي المرأة في ثوبٍ حاضت فيه؟

۳۱۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ قَالَتْ بِرِيقِهَا فَقَصَعَتْهُ بِظَفْرِهَا.

۱۲۔ باب الطَّيِّبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

۳۱۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَوْ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ حَفْصَةَ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهِي أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَحِلَ وَلَا نَتَطَيَّبَ وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ . وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي بُنْدَةٍ مِنْ كُسْتٍ أَظْفَارٍ . وَكُنَّا نُنْهِي عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ . قَالَ : وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الحديث ۳۱۳۔ أطرافه في: ۱۲۷۸، ۱۲۷۹، ۵۳۴۰، ۵۳۴۱، ۵۳۴۲، ۵۳۴۳].

۱۳۔ باب دَلِكِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ

وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَتَّبِعَ أَثَرَ الدَّمِ

۳۱۴۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسِكَ تَطْهَرِي بِهَا. قَالَتْ: كَيْفَ أَنْتَظَرُ؟ قَالَ: تَطْهَرِي بِهَا. قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، تَطْهَرِي . فَاجْتَبِذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ . [الحديث ۳۱۴۔ طرفاه في: ۷۳۵۷، ۳۱۵].

۱۴۔ باب غَسْلِ الْمَحِيضِ

۳۱۵۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي

ثلاثاً» ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ أَوْ قَالَ: تَوَضَّيْ بِهَا. فَأَخَذَتْهَا فَجَذَبَتْهَا فَأَخْبَرَتْهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۱۴].

۱۵ - باب امْتِشَاطِ الْمَرَأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ

۳۱۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْلَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ. فَزَعَمْتُ أَنَّهَا حَاضَتْ وَلَمْ تَطْهَرْ حَتَّى دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ لَيْلَةُ عَرَفَةَ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكَ» ففعلتُ. فلما قضيتُ الْحَجَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ. [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵].

۱۶ - باب نَقْضِ الْمَرَأَةِ شَعْرَهَا عِنْدَ غَسْلِ الْمَحِيضِ

۳۱۷ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهْلِلْ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ. فَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ. فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكَ وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ. ففعلتُ. حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي. قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ. [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶].

۱۷ - باب مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ

۳۱۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مُلْكًا يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٍ، يَا رَبِّ عَلَقَةٍ، يَا رَبِّ مُضْغَةٍ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ، وَالْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». [الحديث ۳۱۸ - طرفاه في: ۳۳۳، ۶۵۹۵].

۱۸ - باب كَيْفَ تُهْلُ الْحَائِضُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟

۳۱۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ

عائشة قالت: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ . فَقَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحِلِّ ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يُحِلُّ حَتَّى يُحِلَّ بِنَحْرِ هَذِهِ . وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ» . قَالَتْ : فَحِضْتُ ، فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهَلَ بِحَجٍّ وَأَتَرَكَ الْعُمْرَةَ ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي ، فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمَرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ .

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷].

۱۹- باب إقبال المَحِيضِ وإدباره

وَكُنَّ نِسَاءٌ يَتَعَنَّ إِلَى عَائِشَةَ بِالذُّرْجَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ فِيهِ الصُّفْرَةُ فَتَقُولُ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الْقَصَّةَ الْبَيْضَاءَ ، تَرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ . وَبَلَغَ ابْنَةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالْمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطَّهْرِ فَقَالَتْ: مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا . وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ .

۳۲۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدْعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاعْتَسِلِي وَصَلِّي» .

[انظر الحديث: ۲۲۸، ۳۰۶].

۲۰- باب لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ

وَقَالَ جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ»

۳۲۱- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ . أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ .

۲۱- باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها

۳۲۲- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ ، فَاَنْسَلْتُ فَمَخَرَجْتُ مِنْهَا فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَلَبِسْتُهَا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْقَسْتِ؟ قُلْتُ:

نعم. فدعاني فأدخلني معه في الخَمِيلَةِ. قالت: وحَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ. وَكَنتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ. [انظر الحديث: ٢٩٨].

٢٢- باب مَنِ اتَّخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطُّهْرِ

٣٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيلَةٍ حِضْتُ، فَانْسَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيصَتِي، فَقَالَ: أَنْفِسْتِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فدعاني فاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ. [انظر الحديث: ٢٩٨، ٣٢٢].

٢٣- باب شُهُودِ الْحَائِضِ الْعِيدِينَ وَدَعْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْتَرِلْنَ الْمَصْلَى

٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدِينَ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا - وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ - قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلِتَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ». فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمُّ عَطِيَّةَ سَأَلَتْهَا: أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَبِي نَعَمْ - وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: «بَأَبِي» - سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - وَالْحَيْضُ، وَلْيَشْهَدْ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَرِلْ الْحَيْضُ الْمَصْلَى». قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: «الْحَيْضُ»؟ فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَكَذَا وَكَذَا؟

[الحديث ٣٢٤- أطرافه في: ٣٥١، ٩٧١، ٩٧٤، ٩٨٠، ٩٨١، ١٦٥٢].

٢٤- باب إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حَيْضٍ

وما يُصَدَّقُ النِّسَاءُ فِي الْحَيْضِ وَالْحَمْلِ فِيمَا يُمَكِّنُ مِنَ الْحَيْضِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنَّ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَنْحَامِهِنَّ﴾، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشُرَيْحٍ: إِنْ امْرَأَةٌ جَاءَتْ بَيِّنَةً مِنْ بَطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضَى دِينُهُ أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثًا فِي شَهْرٍ صُدِّقَتْ. وَقَالَ عَطَاءٌ: أَقْرَأُهَا مَا كَانَتْ. وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: الْحَيْضُ يَوْمٌ إِلَى خَمْسٍ عَشْرَةَ. وَقَالَ مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ: سَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ بَعْدَ قُرْبَتِهَا بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ؟ قَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ.

٣٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ

فلا أطهرُ ، أفادعُ الصلاة؟ فقال: «لا . إِنَّ ذَلِكَ عِرْقٌ . وَلَكِنْ دَعِيَ الصَّلَاةَ قَدَرُ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتَ تَحِيضِينَ فِيهَا ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي .» [انظر الحديث: ٢٨٨ ، ٣٠٦ ، ٣٢٠].

٢٥- باب الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْحَيْضِ

٣٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا.

٢٦- باب عِرْقِ الْإِسْتِحَاضَةِ

٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ فَقَالَ: «هَذَا عِرْقٌ» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

٢٧- باب الْمَرَأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ

٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيٍّْ قَدْ حَاضَتْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّهَا تَحِيضُنَا ، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنْ؟ فَقَالُوا: بَلَى! قَالَ: فَاخْرُجِي . [انظر الحديث: ٢٩٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩].

٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَتَنَفَّرَ إِذَا حَاضَتْ . [الحديث ٣٢٩- طرفاه في: ١٧٥٥ ، ١٧٦٠].

٣٣٠ - وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ إِنَّهَا لَا تَتَنَفَّرُ ، ثُمَّ سَمِعْتَهُ يَقُولُ: تَتَنَفَّرُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخِصَ لَهُنَّ . [الحديث ٣٣٠- طرفه في: ١٧٦١].

٢٨- باب إِذَا رَأَتْ الْمُسْتَحَاضَةُ الطَّهْرَ

قال ابن عباس: تَغْتَسِلُ وَتَصَلِّي وَلَوْ سَاعَةً . وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا إِذَا صَلَّتْ ، الصَّلَاةُ أَعْظَمُ .

٣٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي .» [انظر الحديث: ٢٢٨ ، ٣٠٦ ، ٣٢٠ ، ٣٢٥].

۲۹۔ باب الصلاة على النفساء وسنتها

۳۳۲۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ وَسَطَهَا. [الحديث ۳۳۲ - طرفاه في: ۱۳۳۱، ۱۳۳۲].

۳۰۔ باب

۳۳۳۔ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ - اسْمُهُ الْوَضَّاحُ - مِنْ كِتَابِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمُرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ. [الحديث ۳۳۳ - أطرافه في: ۳۷۹، ۳۸۱، ۵۱۷، ۵۱۸].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۔ کتاب التیمم

قول الله تعالى: ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾
[المائدة: ۶]

۱۔ باب

۳۳۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بَذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ. فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصْبَحْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ. [الحديث ۳۳۴ - أطرافه في: ۳۳۶، ۳۶۷۲، ۳۷۷۳، ۴۵۸۳، ۴۶۰۷، ۴۶۰۸، ۵۱۶۴، ۵۲۵۰، ۵۸۸۲، ۶۸۴۴، ۶۸۴۵].

۳۳۵۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. ح. قَالَ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الْفَقِيرُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ

فَلْيُصَلِّ ، وَأَحَلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً . [الحديث ۳۳۵- طرفاه في: ۴۳۸ ، ۳۱۲۲] .

۲- باب إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَاباً

۳۳۶- حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قَلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَوَجَدَهَا ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَصَلُّوا ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا . [انظر الحديث: ۳۳۴] .

۳- باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة ، وبه قال عطاء

وقال الحسن في المريض عند الماء ولا يجد من يناول: يَتَيَمَّمُ

وأقبل ابن عمر من أرضه بالجرف فحضرت العصر بمزبد النعم ف صلى ، ثم دخل المدينة والشمس مُرتفعة فلم يُعد .

۳۳۷- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصُّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَثْرِ جَمَلٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» .

۴- باب الْمُتَيَمَّمُ هَلْ يَنْفَعُ فِيهِمَا؟

۳۳۸- حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ . فَقَالَ عُمَارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَّا تَذْكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَكْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ .

[الحديث ۳۳۸- أطرافه في: ۳۳۹ ، ۳۴۰ ، ۳۴۱ ، ۳۴۲ ، ۳۴۳ ، ۳۴۵ ، ۳۴۶ ، ۳۴۷] .

۵- باب التَّيْمُمُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَيْنِ

۳۳۹- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

عبد الرحمن بن أبزی عن أبيه قال عمَّارٌ بهذا ، وضربَ شُعبَةَ يَدَيْهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ أَدْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

وقال النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ذَرَّأَ يَقُولُ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ . [انظر الحديث: ۳۳۸].

۳۴۰۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا . وَقَالَ: تَقَلَّ فِيهِمَا . [انظر الحديث: ۳۳۸ ، ۳۳۹].

۳۴۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: تَمَعَّكْتُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الْوَجْهَ وَالْكَفَّانِ» . [انظر الحديث: ۳۳۸ ، ۳۳۹ ، ۳۴۰].

۳۴۲۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ . . وساق الحديث . [انظر الحديث: ۳۳۸ ، ۳۳۹ ، ۳۴۰ ، ۳۴۱].

۳۴۳۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَرٍّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: «فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ» . [انظر الحديث: ۳۳۸ ، ۳۳۹ ، ۳۴۰ ، ۳۴۱ ، ۳۴۲].

۶۔ باب الصَّعِيدِ الطَّيِّبِ وَضَوْءِ الْمُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ الْمَاءِ

وقال الحسن: يُجْزِئُهُ التَّيْمُمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ . وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مَتِيْمٌ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّبْخَةِ وَالتَّيْمُمِ بِهَا .

۳۴۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقْعَةً وَلَا وَقْعَةً أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا ، فَمَا أَنْقَطْنَا إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ ثُمَّ فُلَانٌ ثُمَّ فُلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ - ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لَأَنَّا لَا نَذَرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ - وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا - فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ ، فَمَا زَالَ

يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ لِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكُّوا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ ، وَقَالَ : لَا ضَيْرَ - أَوْ لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا . فَارْتَحَلَ ، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوُضوءِ فَتَوَضَّأَ ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَرِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ ، قَالَ : مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ ؟ قَالَ : أَصَابَتْني جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ . قَالَ : عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ . فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ . ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ ، فَتَزَلَّ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ : اذْهَبَا فابْتَغِيَا الْمَاءَ ، فَانْطَلَقَا فَتَلَقِيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا فَقَالَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟ قَالَتْ عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ ، وَنَفَرْنَا خُلُوفًا . قَالَا لَهَا : انْطَلِقِي إِذَا . قَالَتْ : إِلَى أَيْنَ ؟ قَالَا : إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ . قَالَا : هُوَ الَّذِي تَغْنِينُ ، فَانْطَلِقِي . فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ . قَالَ : فَاسْتَنْزَلُوها عَنْ بَعِيرِها ، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَهِ الْمَزَادَتَيْنِ - أَوْ السَّطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَّ وَنُودِيَ فِي النَّاسِ : اسْقُوا وَاسْتَقُوا . فَسَقَى مَنْ شَاءَ وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ ، وَكَانَ آخِرَ ذَاكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ قَالَ : اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ . وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِها ، وَأَيْمَ اللَّهُ لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لِيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلَّةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيها . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اجْمَعُوا لَهَا . فَجَمَعُوا لَهَا - مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ - حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا ، فَجَعَلُوا فِي ثَوْبٍ وَحَمَلُوها عَلَى بَعِيرِها وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْها ، قَالَ لَهَا : تَعْلَمِينَ مَا رَزَيْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا . فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ . قَالُوا : مَا حَبَسَكَ يَا فُلَانَةُ ؟ قَالَتْ الْعَجَبُ : لَقِينِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِيُّ ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ - وَقَالَتْ بِإِصْبَعَيْها الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ حَقًّا . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلَا يُصَيِّبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ . فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِها : مَا أَرَى إِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ يَدْعُونَكُمْ عَمَدًا ، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَطَاعُواها ، فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

قال أبو عبد الله: صَبَأَ خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ .

وقال أبو العالية: الصابئين - وفي نسخة الصابئون - فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور .

[الحديث ۳۴۴ - طرفاه في: ۳۴۸ ، ۳۵۷۱] .

۷ - باب إِذَا خَافَ الْجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ الْمَرَضَ أَوْ الْمَوْتَ أَوْ خَافَ الْعَطَشَ تَيَمَّمَ

وَيُذَكِّرُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ أَجْنَبَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَيَتِمُّ وَتَلَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ۲۹] ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْنَفْ .

۳۴۵ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى 'عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هُكْذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى. قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرِ عُمَرَ قَبْلَ قَوْلِ عَمَّارٍ. [انظر الحديث: ۳۳۸، ۳۳۹، ۳۴۰، ۳۴۱، ۳۴۲، ۳۴۳].

۳۴۶ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى 'فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: 'أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: 'فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيكَ» قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: 'فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ. فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتَيَمَّمَ. فَقُلْتُ لَشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

[انظر الحديث: ۳۳۸، ۳۳۹، ۳۴۰، ۳۴۱، ۳۴۲، ۳۴۳، ۳۴۵].

۸ - باب التيمم ضربة

۳۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى 'الْأَشْعَرِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: 'لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي؟ فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ رَخَّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: 'أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: 'بِعَثْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: 'إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هُكْذَا - فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ ، أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: 'أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ وَزَادَ يَعْلَى 'عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

شَقِيقٍ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ فَأَجْنِبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ وَاحِدَةً.

[انظر الحديث: ۳۳۸، ۳۳۹، ۳۴۰، ۳۴۱، ۳۴۲، ۳۴۳، ۳۴۵، ۳۴۶].

۹ - باب

۳۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا فَلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ». [انظر الحديث: ۳۴۴].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸- کتاب الصلاة

۱- باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟

وقال ابن عباس: حدثني أبو سفيان في حديث هرقل فقال: يأمرنا - يعني: النبي ﷺ - بالصلاة، والصدق، والعفاف.

۳۴۹- حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغه في صدري ثم أطبقه، ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء الدنيا، فلما جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء: افتح. قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل. قال: هل معك أحد؟ قال: نعم، معي محمد ﷺ. فقال: أرسل إليه؟ قال: نعم، فلما فتح علونا السماء الدنيا، فإذا رجل قاعد على يمينه أسودة وعلى يساره أسودة، إذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل يساره بكى، فقال: مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح. قلت لجبريل: من هذا؟ قال: هذا آدم، وهذه الأسودة عن يمينه وشماله نسَمَ بنيه، فأهل اليمين منهم أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر عن يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى. حتى عرج بي إلى السماء الثانية فقال لخازنها: افتح. فقال له خازنها مثل ما قال الأول، ففتح». قال أنس: فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم. ولم يُثبت كيف منازلهم، غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا، وإبراهيم في السماء السادسة. قال أنس: فلما مر جبريل بالنبي ﷺ بإدريس قال: «مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح، فقلت: من هذا؟ قال: هذا إدريس. ثم مررت بموسى فقال: مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح. قلت: من هذا؟ قال: هذا موسى. ثم

مررت بعيسى فقال: مَرَحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. قلتُ: مَنْ هَذَا؟ قال: هَذَا عيسى. ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قلتُ: مَنْ هَذَا؟ قال: هَذَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام. قال ابن شهاب: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ». قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قلتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَارْجَعْنِي فَوْضَعَ شَطْرَهَا. فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى قلتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا. فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ. فَارْجَعْتُ، فَوْضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَارْجَعْتَهُ فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ. فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ. فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي. ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ. ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللَّوْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ». [الحديث ۳۴۹- طرفاه في: ۱۶۳۶، ۳۳۴۲].

۳۵۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقَرَّتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ. [الحديث ۳۵۰- طرفاه في: ۱۰۹۰، ۳۹۳۵].

۲- بَابُ وَجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿حُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ وَمَنْ صَلَّى مُلتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

وَيُذَكِّرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام قَالَ: «يَزُرُّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ». فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامَعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرِ أَدَى، وَأَمَرَ النَّبِيُّ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا.

۳۵۱- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: أَمَرْنَا أَنْ نُخْرَجَ الْحَيْضُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزَّلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ. قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ. قَالَ: لَتَلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا. [انظر الحديث: ۳۲۴].

۳ - باب عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْقَفَا فِي الصَّلَاةِ

وقال أبو حازم عن سهل: صلُّوا مع النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْزِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ

۳۵۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ. قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِإِرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ. وَأَيْنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟ [الحديث ۳۵۲ - أطرافه في: ۳۵۳، ۳۶۱، ۳۷۰].

۳۵۳ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ. [انظر الحديث: ۳۵۲].

۴ - باب الصلاة في الثوب الواحد مُلتَحِفًا بِهِ

قال الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: الْمُلْتَحِفُ: الْمُتَوَشَّحُ، وَهُوَ الْمَخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ، وَهُوَ الْاِشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ هَانِيءٌ: «التَّحَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ».

۳۵۴ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. [الحديث ۳۵۴ - طرفاه في: ۳۵۵، ۳۵۶].

۳۵۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَقَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [انظر الحديث: ۳۵۴].

۳۵۶ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمَلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. [انظر الحديث: ۳۵۴، ۳۵۵].

۳۵۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ

تَسْتُرُهُ. قالت: فسلمتُ عليه فقال: مَنْ هَذِهِ؟ فقلت: أنا أمُ هانئٍ بنتُ أبي طالب. فقال: مَرَحَباً بِأُمِّ هانئٍ. فلما فَرَّغَ منْ غُسْلِهِ قامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلتَحِفاً في ثوبٍ واحدٍ. فلما انصَرَفَ قلتُ: يا رسولَ اللهِ زَعَمَ ابنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرَتْهُ فَلَانَ بنَ هُبَيْرَةَ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمُّ هانئٍ» قالت أم هانئ: وذلكَ ضَحَى. [انظر الحديث: ٣٨٠].

٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثوبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلَكُمْ ثُوبَانِ؟» [الحديث ٣٥٨ - طرفه في: ٣٦٥].

٥ - باب إِذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقِهِ

٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ شَيْءٌ». [الحديث ٣٥٩ - طرفه في: ٣٦٠].

٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ - أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ». [انظر الحديث: ٣٥٩].

٦ - باب إِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقًا

٣٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَيْتُ إِلَى جَانِبِهِ. فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: مَا السُّرَى يَا جَابِرُ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي. فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: مَا هَذَا الْاِشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ؟ قُلْتُ: كَانَ ثَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقَ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ». [انظر الحديث: ٣٥٢، ٣٥٣].

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ: كَانَ رَجُلًا يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أَرْزِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَقَالَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرَفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا. [الحديث ٣٦٢ - طرفاه في: ٨١٤، ١٢١٥].

٧ - باب الصلاة في الجُبَّةِ الشَّامِيَةِ

وقال الحسن في الثَّيَابِ يَنْسُجُهَا الْمَجُوسِيُّ لَمْ يَرِ بِهَا بَأْسًا ، وقال مَعْمَرٌ : رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبَّغَ بِالْبَوْلِ . وَصَلَّى عَلَيَّ فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ .

٣٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ . فَأَخَذْتُهَا . فَاذْهَبْ لِيُخْرِجَ يَدَهُ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا ، فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى . [انظر الحديث : ١٨٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦] .

٨ - باب كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّيِّ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا

٣٦٤ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكُعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عُمَةُ : يَا بَنَ أَخِي لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ : فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِيهِ ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ ، فَمَارَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ . [الحديث ٣٦٤ - طرفاه في : ١٥٨٢ ، ٣٨٢٩] .

٩ - باب الصلاة في القميص والسراويل والثَّيْبَانِ وَالْقَبَاءِ

٣٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، فَقَالَ : « أَوْكَلْكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ . ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرَدَاءَ ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءَ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرَدَاءَ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَبَاءَ ، فِي ثُبَّانٍ وَقَبَاءَ ، فِي ثُبَّانٍ وَقَمِيصٍ ، - قَالَ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ - فِي ثُبَّانٍ وَرَدَاءَ » . [انظر الحديث : ٣٥٨] .

٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا يَلْبَسُ الْمُحَرَّمُ؟ فَقَالَ : لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْئُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الرِّعْفَرَانُ وَلَا وَرْسٌ . فَمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

وعن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله . [انظر الحديث : ١٣٤] .

۱۰- باب ما یَسْتَرُ مِنَ الْعَوْرَةِ

۳۶۷- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

[الحديث ۳۶۷- أطرافه في: ۱۹۹۱، ۲۱۴۴، ۲۱۴۷، ۵۸۲۰، ۵۸۲۲، ۶۲۸۴].

۳۶۸- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ: عَنِ اللَّمَّاسِ وَالنَّبَازِ. وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءُ. وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ».

[الحديث ۳۶۸- أطرافه في: ۵۸۴، ۵۸۸، ۱۹۹۲، ۲۱۴۵، ۲۱۴۶، ۵۸۱۹، ۵۸۲۱].

۳۶۹- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدَّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ تُؤَدَّنُ بِنَمَى أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُريَانٌ. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدَّنَ بِبِرَاءَةٍ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَدَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنْى يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُريَانٌ». [الحديث ۳۶۹- أطرافه في: ۱۶۲۲، ۳۱۷۷، ۴۳۶۳، ۴۶۵۵، ۴۶۵۶، ۴۶۵۷].

۱۱- باب الصلاة بغير رداء

۳۷۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ مِثْلَكُمْ. رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا. [انظر الحديث: ۳۵۲، ۳۵۳، ۳۶۱].

۱۲- باب ما يُذَكَّرُ فِي الْفَخِذِ

وَيُرَوَّى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرَّهَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ». وَقَالَ أَنَسُ: حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخْذِهِ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدٌ، وَحَدِيثُ جَرَّهَدٍ أَخْوَطٌ، حَتَّى يُخْرَجَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى: غَطَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عَثْمَانُ. وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخْذُهُ عَلَى فَخْذِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خَفْتُ أَنْ تُرْصَرَ فَخْذِي.

۳۷۱ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ ، فَوَرَّكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكَبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زَفَاقٍ خَيْرٍ وَإِنْ رُكِبَتِي لَتَمَسُّ فِخْذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ حَسَرَ الْإِزَارَ عَنْ فِخْذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِ فِخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرَ ، وَإِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» . قَالَهَا ثَلَاثًا . قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، فَقَالُوا: «مُحَمَّدًا! - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا - وَالْخَمِيسُ» يَعْنِي الْجَيْشَ . قَالَ: فَأَصْبَنَاهَا عَنُوءَ ، فَجُمِعَ السَّيِّئُ ، فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِّنَ السَّيِّئِ . قَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً . فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُثَيْي . فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أُعْطِيتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُثَيْي سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنُّضِيرَ ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ . قَالَ: ادْعُوهُ بِهَا . فَجَاءَ بِهَا . فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: خُذْ جَارِيَةً مِّنَ السَّيِّئِ غَيْرَهَا . قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا . فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا ، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزْتُهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ وَبَسَطَ نِطْعًا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْتَمْرِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمَنِ ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ . قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا ، فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [الحدِيث ۳۷۱ - أطرافه في: ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧ ، ٤١٩٨ ، ٤١٩٩ ، ٤٢٠٠ ، ٤٢٠١ ، ٤٢١١ ، ٤٢١٢ ، ٤٢١٣ ، ٥٠٨٥ ، ٥١٥٩ ، ٥١٦٩ ، ٥٣٨٧ ، ٥٤٢٥ ، ٥٥٢٨ ، ٥٩٦٨ ، ٦١٨٥ ، ٦٣٦٣ ، ٦٣٦٩ ، ٧٣٣٣] .

۱۳ - باب في كم تُصَلِّي المرأة في الثياب. وقال عكرمة:

لو وارت جسدُها في ثوبٍ لأجزتُه

۳۷۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِّنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرْوِطِهِنَّ ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ» . [الحدِيث ۳۷۲ - أطرافه في: ٥٧٨ ، ٨٦٧ ، ٨٧٢] .

۱۴ - باب إذا صَلَّى في ثوبٍ له أعلامٌ ، ونظرَ إلى عِلْمِها

۳۷۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَاثْنُونِي بِأَنْبِجَانِيَةِ أَبِي جَهْمٍ ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي

أَنفَأَ عَنْ صَلَاتِي». وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَنتُ أَنْظِرُ إِلَى عِلْمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي». [الحديث ۳۷۳- طرفاه في: ۷۵۲، ۵۸۱۷].

۱۵- باب إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصْلَبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ

۳۷۴- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ: «كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي». [الحديث ۳۷۴- طرفه في: ۵۹۵۹].

۱۶- باب مَنْ صَلَّى فِي فُرُوجٍ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ

۳۷۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «أُهِدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجٌ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ وَقَالَ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ». [الحديث ۳۷۵- طرفه في: ۵۸۰۱].

۱۷- باب الصلاة في الثوبِ الأحمرِ

۳۷۶- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلٍ يَدِ صَاحِبِهِ. ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عِزَّةً فَرَكَّزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشْمَرًا صَلَّى إِلَى الْعِزَّةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ الْعِزَّةِ». [انظر الحديث: ۱۸۷].

۱۸- باب الصلاة في السُّطُوحِ وَالْمِنْبَرِ وَالْخَشَبِ

قال أبو عبد الله: ولم يرَ الحسنُ بأساً أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَمْدِ وَالْفَنَاطِرِ وَإِنْ جَرَى تَحْتَهَا بَوْلٌ أَوْ فَوْقَهَا أَوْ أَمَامَهَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا سُتْرَةٌ. صَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى سَقْفِ الْمَسْجِدِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ، وَصَلَّى ابْنُ عَمْرٍو عَلَى الثَّلْجِ.

۳۷۷- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُمِلَ وَوُضِعَ،

فاستقبل القبلة ، كَبَّرَ وقام الناسُ خلفه ، فقرأ وركع وركع الناسُ خلفه ، ثم رفع رأسه ، ثم رَجَعَ القَهْقَرَى فسجد على الأرض ، ثم عاد إلى المنبر ، ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رَجَعَ القَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بالأرض . فهذا شأنه . قال أبو عبد الله : قال علي بن عبد الله : سألتني أحمد بن حنبل رحمه الله عن هذا الحديث ، قال : فإنما أردت أن النبي ﷺ كان أعلى من الناس ، فلا بأس أن يكون الإمام أعلى من الناس بهذا الحديث . قال : قلت : إن سفيان بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيراً فلم تسمعه منه ؟ قال : لا .

[الحديث ۳۷۷- أطرافه في: ۴۴۸ ، ۹۱۷ ، ۲۰۹۴ ، ۲۵۶۹].

۳۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجَحِشَتْ سَاقُهُ - أَوْ كَتِفُهُ - وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُدُوع ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا» .

وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ: إِنْ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . [الحديث ۳۷۸- أطرافه في: ۶۸۹ ، ۷۳۲ ، ۷۳۳ ، ۸۰۵ ، ۱۱۱۴ ، ۱۹۱۱ ، ۲۴۶۹ ، ۵۲۰۱ ، ۶۶۸۴ ، ۵۲۸۹].

۱۹- باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد

۳۷۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنَّا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثُوبُهُ إِذَا سَجَدَ» . قَالَتْ: «وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ» . [انظر الحديث: ۳۳۹].

۲۰- باب الصلاة على الحصى

صَلَّى جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا . وَقَالَ الْحَسَنُ: قَائِمًا مَا لَمْ تَشُقَّ عَلَى أَصْحَابِكَ تَدُورُ مَعَهَا ، وَإِلَّا فَقَاعِدًا .

۳۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعْتُهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَلَأُصَلِّ لَكُمْ . قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَصَفَّقْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ ، وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا . فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ . [الحديث ۳۸۰- أطرافه في: ۷۲۷ ، ۸۶۰ ، ۸۷۱ ، ۸۷۴ ، ۱۱۶۴].

۲۱۔ باب الصلاة عَلَى الخُمْرة

۳۸۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ» .
[انظر الحديث : ۳۳۳ ، ۳۷۹ ، ۳۸۱] .

۲۲۔ باب الصلاة عَلَى الْفِرَاشِ . وَصَلَّى أَنَسٌ عَلَى فِرَاشِهِ

وَقَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثَوْبِهِ

۳۸۲۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيْ ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ : وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ» . [الحديث ۳۸۲۔ أطرافه في : ۳۸۳ ، ۳۸۴ ، ۵۰۸ ، ۵۱۱ ، ۵۱۲ ، ۵۱۳ ، ۵۱۴ ، ۵۱۵ ، ۵۱۹ ، ۹۹۷ ، ۱۲۰۹ ، ۶۲۷۶] .

۳۸۳۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ . [انظر الحديث : ۳۸۲] .

۳۸۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَافٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ .
[انظر الحديث : ۳۸۲ ، ۳۸۳] .

۲۳۔ باب السُّجُودِ عَلَى الثُّوبِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

وَقَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الْقَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى الْعِمَامَةِ وَالْقَلَنْسُوَةِ وَيَدَاهُ فِي كُمِهِ

۳۸۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَ : حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثُّوبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ . [الحديث ۳۸۵۔ طرفاه في : ۵۴۲ ، ۱۲۰۸] .

۲۴۔ باب الصلاة فِي النِّعَالِ

۳۸۶۔ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَزْدِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .
[الحديث ۳۸۶۔ طرفه في : ۵۸۵۰] .

٢٥ - باب الصلاة في الخفاف

٣٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَحْدُثُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَسُئِلَ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ ، لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ.

٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «وَضَأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى» .
[انظر الحديث: ١٨٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٣٦٣].

٢٦ - باب إذا لم يُتِمَّ السُّجُودَ

٣٨٩ - أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ . قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: لَوْ مِتُّ مِتُّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ . [الحديث ٣٨٩ - طرفاه في: ٧٩١ ، ٨٠٨].

٢٧ - باب يُبْنَدِي ضَبْعِيهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

٣٩٠ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بَحِينَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ .
وقال الليث: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ . [الحديث ٣٩٠ - طرفاه في: ٨٠٧ ، ٣٥٦٤].

٢٨ - باب فضل استقبال القبلة ، يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ .

قال أبو حميد: عن النبي ﷺ

٣٩١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمَهْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» . [الحديث ٣٩١ طرفاه في: ٣٩٢ ، ٣٩٣].

٣٩٢ - حَدَّثَنَا نُعَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا ، وَصَلُّوا

صَلَاتِنَا ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا ، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا ، فَقَدْ حَرُمْتَ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۳۹۱].

۳۹۳- قال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى ' حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وقال علي بن عبد الله: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلَاتِنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَهُوَ الْمُسْلِمُ . لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ . [انظر الحديث: ۳۹۱ ، ۳۹۲].

۲۹- باب قِبْلَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ ، لَيْسَ فِي الْمَشْرِقِ وَلَا فِي الْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا»

۳۹۴- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَذِيرُوهَا ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا . قَالَ أَيُّوبُ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِضَ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ ، فَتَنَحَّرَفُ وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى» .

وعن الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مثله .

[انظر الحديث: ۱۴۴].

۳۰- باب قول الله تعالى: ﴿وَأَحْذَرُوا مِنْ مَقَامٍ إِبْرَهَمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ۱۲۵]

۳۹۵- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ لِلْعُمْرَةِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَةٌ حَسَنَةٌ .

[الحديث ۳۹۵- أطرافه في: ۱۶۲۳ ، ۱۶۲۷ ، ۱۶۴۵ ، ۱۶۴۷ ، ۱۷۹۳].

۳۹۶- وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: لَا يَقْرَبْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ .

[الحديث ۳۹۶- أطرافه في: ۱۶۲۴ ، ۱۶۴۶ ، ۱۷۹۴].

۳۹۷- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَيْفٍ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: «أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ ، وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي

الكعبة؟ قال: نعم، رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الكعبةِ رَكَعَتَيْنِ». [الحديث ۳۹۷ - أطرافه في: ۴۶۸، ۵۰۴، ۵۰۵، ۵۰۶، ۱۱۶۷، ۱۵۹۸، ۱۵۹۹، ۲۹۸۸، ۴۲۸۹، ۴۴۰۰].

۳۹۸۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ. فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الكعبةِ وَقَالَ: هَذِهِ الْقِبْلَةُ».

[الحديث ۳۹۸ - أطرافه في: ۱۶۰۱، ۳۳۵۱، ۳۳۵۲، ۴۲۸۸].

۳۱۔ باب التَّوَجُّهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ

وقال أبو هريرة: قال النبي ﷺ «اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ».

۳۹۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ - شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الكعبةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الكعبةِ. وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ - وَهُمْ الْيَهُودُ -: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ أَلَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الكعبةِ. فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الكعبةِ». [انظر الحديث: ۴۰].

۴۰۰۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ. فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ». [الحديث ۴۰۰ - أطرافه في: ۱۰۹۴، ۱۰۹۹، ۴۱۴۰].

۴۰۱۔ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا. فَشَنَّى رَجُلِيهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ قَالَ: إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لْيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

[الحديث ۴۰۱ - أطرافه في: ۴۰۴، ۱۲۲۶، ۶۶۷۱، ۷۲۴۹].

۳۲۔ باب ما جاء في القبلة ، وَمَنْ لَا يَرَى الْإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ
وقد سلم النبي ﷺ في ركعتي الظهر وأقبل على الناس بوجهه ثم أتم ما بقي

۴۰۲ - حَدَّثَنَا عمرو بن عوف قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ:
«وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَتَزَلْتُ:
﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ، وآيَةُ الْحِجَابِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ
يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَتَزَلْتُ آيَةَ الْحِجَابِ ، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة
عليه فقلتُ لهنَّ: عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَفَكُنَّ أَنْ يُدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ، فَتَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ» .
[الحديث ۴۰۲ - أطرافه في: ۴۴۸۳ ، ۴۷۹۰ ، ۴۹۱۶] .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَهَذَا .
۴۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «بَيْنَا النَّاسُ بَقْبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ قَرَأَنَ ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى
الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ» .
[الحديث ۴۰۳ - أطرافه في: ۴۴۸۸ ، ۴۴۹۰ ، ۴۴۹۱ ، ۴۴۹۳ ، ۴۴۹۴ ، ۷۲۵۱] .

۴۰۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقَالُوا: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟
قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا ، فَتَنَى رِجْلَيْهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» . [انظر الحديث: ۴۰۱] .

۳۳۔ باب حَكَّ البُزَاقِ بِالْيَدِ مِنَ الْمَسْجِدِ

۴۰۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى
نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا
قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَزِقُّنْ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ
عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ» . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ
يَفْعَلُ هَكَذَا» . [انظر الحديث: ۲۴۱] .

۴۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ
يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى» .

[الحديث ۴۰۶ - أطرافه في: ۷۵۳ ، ۱۲۱۳ ، ۶۱۱۱] .

۴۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا - أَوْ بُصَاقًا أَوْ نُخَامَةً - فَحَكَّهُ .

۳۴ - بَابُ حَكِّ الْمُخَاطِ بِالْحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ وَطِئْتَ عَلَى قَذَرٍ رَطْبٍ فَاغْسِلْهُ ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَلَا

۴۰۸ - ۴۰۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَّهَا فَقَالَ: «إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» . [الحديث ۴۰۸ - طرفاه في: ۴۱۰ ، ۴۱۶] . [الحديث ۴۰۹ - طرفاه: ۴۱۱ ، ۴۱۴] .

۳۵ - بَابُ لَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ

۴۱۰ - ۴۱۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَاةً فَحَكَّهَا ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَحَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» . [انظر الحديث: ۴۰۸] .

۴۱۲ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَفَلَّنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ» . [انظر الحديث: ۲۴۱ ، ۴۰۵] .

۳۶ - بَابُ لِيَبْزُقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى

۴۱۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» . [انظر الحديث: ۲۴۱ ، ۴۰۵ ، ۴۱۲] .

۴۱۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى . وَعَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ حُمَيْدًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . . نَحْوَهُ . [انظر الحديث: ۴۰۹ ، ۴۱۱] .

۳۷ - باب کَفَّارَةِ الْبُزَاقِ فِي الْمَسْجِدِ

۴۱۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

۳۸ - باب دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

۴۱۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقُ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مَصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا. وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفِنُهَا».

[انظر الحديث: ۴۰۸، ۴۱۰].

۳۹ - باب إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ

۴۱۷ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ - أَوْ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لَذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ - وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ - فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ». ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا».

[انظر الحديث: ۲۴۱، ۴۰۵، ۴۱۲، ۴۱۳].

۴۰ - باب عِظَةِ الْإِمَامِ النَّاسَ فِي إِتِمَامِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ الْقِبْلَةِ

۴۱۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأُرَآكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

[الحديث ۴۱۸ - طرفه في: ۷۴۱].

۴۱۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ: «إِنِّي لَأُرَآكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُرَآكُمْ».

[الحديث ۴۱۹ - طرفاه في: ۷۴۲، ۷۴۴].

۴۱ - باب هَلْ يُقَالُ مَسْجِدُ بَنِي فَلَانٍ؟

۴۲۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَأَمَدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ. وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِي مَن سَابَقَ بِهَا.

[الحديث ۴۲۰ - أطرافه في: ۲۸۶۸، ۲۸۶۹، ۲۸۷۰، ۷۳۳۶].

٤٢ - باب القسمة وتعليق القنؤ في المسجد

قال أبو عبد الله: القنؤ: العِدْقُ ، والاثنان قنوان ، والجماعة أيضاً قنؤان. مثل صُنُورٍ وصُنُوانٍ.

٤٢١ - وقال إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ بمالٍ من البحرين فقال: انثروهُ في المسجد ، وكان أكثرَ مالٍ أتى به رسولُ الله ﷺ ، فخرج رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة ولم يَلْتَفِتْ إليه ، فلَمَّا قَضَى الصلاة جاءَ فجلسَ إليه ، فما كان يَرى أحداً إلا أعطاهُ. إذ جاءه العباسُ فقال: يا رسولَ الله أعطني ، فإني فاديتُ نفسي وفاديتُ عَقِيلاً. فقال له رسولُ الله ﷺ: خُذْ. فحشا في ثوبه ، ثم ذهبَ يُقِلُّهُ فلم يَسْتَطِعْ ، فقال: يا رسولَ الله أوْمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ إِلَيَّ. قال: لا. قال: فازعُهُ أنتَ عليَّ. قال: لا. فثَرَّ منه ، ثم ذهبَ يُقِلُّهُ فقال: يا رسولَ الله أوْمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ عَلَيَّ. قال: لا. قال: فازعُهُ أنتَ عليَّ. قال: لا. فثَرَّ مِنْهُ. ثم اَحْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ على كاهِلِهِ ، ثم انطلقَ ، فما زال رسولُ الله ﷺ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ - حتى خفيَ عَلَيْنَا - عَجَباً مِنْ حِرْصِهِ. فما قام رسولُ الله ﷺ وثمَّ منها درهمٌ. [الحديث ٤٢١ - طرفاه في: ٣٠٤٩ ، ٣١٦٥].

٤٣ - باب من دعا لِطَعَامٍ في المسجد ، ومن أجابَ منه

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: «وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ نَاسٍ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ لِي: أَرْسَلَكِ أَبُو طَلْحَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: لَطْعَامٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ لِمَنْ مَعَهُ: قُومُوا. فَاَنْطَلَقَ وَاَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ».

[الحديث ٤٢٢ - أطرافه في: ٣٥٧٨ ، ٥٣٨١ ، ٥٤٥٠ ، ٦٦٨٨].

٤٤ - باب القضاء واللَّعَانِ في المسجد بينَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ

٤٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يُقْتَلُهُ؟ فَتَلَّعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ». [الحديث ٤٢٣ - أطرافه في: ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٦ ، ٥٢٥٩ ، ٥٣٠٨ ، ٦٨٥٤ ، ٧١٦٥ ، ٧١٦٦ ، ٧٣٠٤].

٤٥ - باب إِذَا دَخَلَ بَيْتاً يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ ، أَوْ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا يَتَجَسَّسُ

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ

محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ: فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ».

[الحديث ٤٢٤ - أطرافه في: ٤٢٥، ٦٦٧، ٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٥٤٠١،

٦٤٢٣، ٦٩٣٨].

٤٦- باب المساجد في البيوت. وصلّى البراء بن عازب في مسجده في داره جماعة

٤٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أُسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّي بِهِمْ. وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًى. قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ عِتْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ: فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقَمْنَا فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ: وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشِينِ - أَوْ ابْنُ الدُّخَشِينِ؟ - فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنُصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ.

[انظر الحديث: ٤٢٤].

٤٧- باب التَّيْمُنُ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى، فإذا خرج بدأ برجله اليسرى

٤٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طُهْرِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ». [انظر الحديث: ١٦٨]

۴۸ - باب هل تُنَبَّشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدَ؟

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، وما يُكْرَهُ من الصلاة في القُبُورِ، ورَأَى عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنَّ مَالِكًا يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ: الْقَبْرُ الْقَبْرُ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ

۴۲۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبِشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[الحديث ۴۲۷ أطرافه في: ۴۳۴، ۱۳۴۱، ۳۸۷۸].

۴۲۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أُيُوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا. قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرْبٌ، وَفِيهِ نَخْلٌ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُشِثَتْ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِّيتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ. فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخَرَ وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ [انظر الحديث: ۲۳۴].

۴۹ - باب الصلاة في مَرَابِضِ الْغَنَمِ

۴۲۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ» ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: «كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ». [انظر الحديث: ۲۳۴، ۴۲۸].

۵۰- باب الصلاة في مواضع الإبل

۴۳۰ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرِو يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ.
[الحديث ۴۳۰ - طرفه في: ۵۰۷].

۵۱- باب مَنْ صَلَّى وَقُدَّامَهُ تَنُورٌ أَوْ نَارٌ أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ فَأَرَادَ بِهِ اللَّهِ

وَقَالَ الرَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَرِضْتُ عَلَى النَّارِ وَأَنَا أُصَلِّي»

۴۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «أَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مِنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ». [انظر الحديث: ۲۹].

۵۲- باب كراهية الصلاة في المقابر

۴۳۲ - حَدَّثَنَا مسددٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».
[الحديث ۴۳۲ - طرفه في: ۱۱۸۷].

۵۳- باب الصلاة في مواضع الخسف والعداب

وَيُذَكَّرُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفٍ بَابِلَ

۴۳۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَعْدُبِينَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ».
[الحديث ۴۳۳ - أطرافه في: ۳۳۸۰ ، ۳۳۸۱ ، ۴۴۱۹ ، ۴۴۲۰ ، ۴۷۰۲].

۵۴- باب الصلاة في البيعة

وَقَالَ عُمرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ

۴۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ

ذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَّةُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ مَا رَأْتُ فِيهَا مِنْ الصُّوَرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ - بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرِ ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» .
[انظر الحديث : ٤٢٧] .

۵۵۔ باب

۴۳۵ - ۴۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا : لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ - : «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا .
[الحديث ۴۳۵ - أطرافه في : ۱۳۳۰ ، ۱۳۹۰ ، ۴۴۴۱ ، ۴۴۴۳ ، ۴۴۵۳ ، ۵۸۱۵] .
[الحديث ۴۳۶ - أطرافه في : ۳۴۵۴ ، ۴۴۴۴ ، ۵۸۱۶] .

۴۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» .
۵۶ - باب قول النبي ﷺ : «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»

۴۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ - هُوَ أَبُو الْحَكَمِ - قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ ، وَأَحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ» . [انظر الحديث : ۳۳۵] .

۵۷۔ باب نوم المرأة في المسجد

۴۳۹ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَعْتَقَهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ صَبِيَّةً لَهُمْ عَلَيْهَا وَشَاحٌ أَحْمَرٌ مِنْ سُيُورٍ . قَالَتْ : فَوَضَعْتُهُ - أَوْ وَقَعَتْ مِنْهَا - فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَّاءُ وَهُوَ مُلْقَى ، فَحَسِبْتُهُ لَحْمًا فَخَطَفْتُهُ . قَالَتْ : فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ . قَالَتْ : فَاتَّهَمُونِي بِهِ . قَالَتْ : فَطَفِقُوا يُفْتَشُّونَ حَتَّى فَتَّشُوا قَبْلَهَا . قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنِّي لِقَائِمَةٌ مَعَهُمْ إِذْ مَرَّتِ الْحُدَيَّاءُ فَأَلْقَتْهُ ، قَالَتْ : فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ زَعَمْتُمْ ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ وَهُوَ ذَا هُو . قَالَتْ : فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَ لَهَا خِבَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ ، أَوْ حِفْشٌ ، قَالَتْ :

فكانت تأتيني فتحدّثُ عندي . قالت : فلا تجلسُ عندي مجلساً إلا قالت :
ويومَ الوِشاحِ من تعاجيبِ ربِّنا ألا إنَّه من بلدةِ الكفرِ أنجاني
قالت عائشةُ : فقلت لها ما شأنُكِ لا تقْعُدِينَ معي مَقْعَداً إلا قُلْتِ هذا؟ قالت : فحدّثتني
بهذا الحديث . [الحديث ٤٣٩ - طرفه في : ٣٨٣٥].

٥٨۔ باب نومِ الرّجالِ في المسجدِ

وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ
وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاءُ

٤٤٠۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَغْزَبُ لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ .
[الحديث ٤٤٠ - أطرافه في : ١١٢١ ، ١١٥٦ ، ٣٧٣٨ ، ٣٧٤٠ ، ٧٠١٥ ، ٧٠٢٨ ، ٧٠٣٠].

٤٤١۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيّاً فِي الْبَيْتِ فَقَالَ : أَيْنَ ابْنُ
عَمِّكَ؟ قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَعَاظِبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِإِنْسَانٍ : انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟ فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِداً . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِداؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ
ويقول : قُمْ أَبَا تُرَابٍ ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ . [الحديث ٤٤١ - أطرافه في : ٣٧٠٣ ، ٦٢٠٤ ، ٦٢٨٠].

٤٤٢۔ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِداءٌ ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ
رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ
كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ .

٥٩۔ باب الصلاة إذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ

٤٤٣۔ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ : ضَحَى - فَقَالَ : صَلِّ
رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دِينَ قُضْضَانِي وَزَادَنِي . [الحديث ٤٤٣ - أطرافه في : ٢٣٠٩ ، ٢٠٩٧ ، ١٨٠١ ، ٢٣٨٥ ، ٢٣٩٤ ، ٢٤٠٦ ، ٢٤٧٠ ، ٢٦٠٣ ، ٢٦١٨ ، ٢٨٦١ ، ٢٩٦٧ ، ٣٠٨٧ ، ٣٠٨٩ ، ٣٠٩٠ ، ٤٠٥٢ ، ٥٠٧٩ ، ٥٠٨٠ ، ٥٢٤٣ ، ٥٢٤٤ ، ٥٢٤٥ ، ٥٢٤٦ ، ٥٢٤٧ ، ٥٣٦٧ ، ٦٣٨٧].

۶۰ - باب إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ

۴۴۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». [الحديث ۴۴۴ - طرفه في: ۱۱۶۳].

۶۱ - باب الْحَدَّثِ فِي الْمَسْجِدِ

۴۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». [انظر الحديث: ۱۷۶].

۶۲ - باب بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ

وقال أبو سعيد: كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ: أَكْرَنَ النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحْمَرَ أَوْ تُصَفَّرَ فَتَفْتَنَ النَّاسَ. وقال أنس: يَتَبَاهَوْنَ بِهَا ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا. وقال ابن عباس: لَتُزَخْرِفَنَّهَا كَمَا زَخَرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

۴۴۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعَمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللِّبْنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عَمْدَهُ خَشَبًا. ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصْصَةِ، وَجَعَلَ عَمْدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ.

۶۳ - باب التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ

﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [۱۷] إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿ [التوبة: ۱۷-۱۸].

۴۴۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بَنِي عَلِيٍّ: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ. فَانْطَلَقْنَا،

فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصَلِّحُهُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى ، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، حَتَّى أَتَى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : « كُنَّا نَحْمِلُ لَبْنَةً لَبْنَةً وَعَمَّارٌ لَبْتَيْنِ لَبْتَيْنِ . فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَيَنْفُضُ الثَّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ : وَيَحْ عَمَّارُ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ . قَالَ : يَقُولُ عَمَّارٌ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ » . [الحديث ٤٤٧ - طرفه في : ٢٨١٢] .

٦٤ - باب الاستِيعانة بالنَّجَارِ والصَّنَاعِ فِي أَعْوَادِ الْمَنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ

٤٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ أَنْ مَرِيَ غُلَامُكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهَا » . [انظر الحديث : ٣٧٧] .

٤٤٩ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ : « أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا . قَالَ : إِنْ شِئْتَ . فَعَمِلَتْ الْمَنْبَرُ » . [الحديث ٤٤٩ - أطرافه في : ٩١٨ ، ٢٠٩٥ ، ٣٥٨٤ ، ٣٥٨٥] .

٦٥ - باب مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ - عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ - : « إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : يَتَّبِعُنِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

٦٦ - باب يَأْخُذُ بِتُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو : أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : « مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟ » [الحديث ٤٥١ - طرفاه في : ٧٠٧٣ ، ٧٠٧٤] .

٦٧ - باب المرور في المسجد

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بَتَّلَ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا لَا يَعْقِرْ بِكَفِهِ مُسْلِمًا » . [الحديث ٤٥٢ - طرفه في : ٧٠٧٥] .

٦٨ - باب الشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ

٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَشَدُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ. [الحديث ٤٥٣ - طرفاه في: ٣٢١٢، ٦١٥٢].

٦٩۔ باب أصحاب الجراب في المسجد

٤٥٤۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حَجْرَتِي وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ».

[الحديث ٤٥٤ - أطرافه في: ٤٥٥، ٩٨٨، ٢٩٠٦، ٣٥٢٩، ٣٩٣١، ٥١٩٠، ٥٢٣٦].

٤٥٥۔ زَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَبِشَةُ يَلْعَبُونَ بِحُرَابِهِمْ». [انظر الحديث: ٤٥٤].

٧٠۔ باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

٤٥٦۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلُكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي. وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُهَا مَا بَقِيَ». وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُهَا وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ فَقَالَ: ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: «فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ مِثْلٍ مَرَّةً. قَالَ عَلِيُّ بْنُ وَهْبٍ: قَالَ يَحْيَى وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ. . . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ. . . رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ أَنَّ بَرِيرَةَ. . . وَلَمْ يَذْكُرْ: صَعِدَ الْمَنْبَرِ. [الحديث ٤٥٦ - أطرافه في: ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥، ٢٥٧٨، ٢٧١٧، ٢٧٢٦، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥، ٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٢٨٤، ٦٧١٧، ٦٧٥١، ٦٧٥٤، ٦٧٥٨، ٦٧٦٠].

٧١۔ باب التقاضي والملازمة في المسجد

٤٥٧۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَزْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى

كشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى: يَا كَعْبُ. قَالَ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ضَعْ مِنْ دِينِكَ هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، أَيْ الشَّطْرَ. قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: قُمْ فَاقْضِهِ.

[الحديث ٤٥٧ - أطرافه في: ٤٧١، ٢٤١٨، ٢٤٢٤، ٢٧٠٦، ٢٧١٠].

٧٢ - باب كَنَسِ الْمَسْجِدِ ، وَالتَّقَاطِ الْخَرْقِ وَالْقَذَى وَالْعِيدَانِ

٤٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ - أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ - كَانَ يَقُومُ الْمَسْجِدَ ، فَمَاتَ ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنَتُمُونِي بِهِ ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ قَبْرِهَا - فَاتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. [الحديث ٤٥٨ - طرفاه في: ٤٦٠، ١٣٣٧].

٧٣ - باب تحريم تجارة الخمر في المسجد

٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتْ الْآيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ. [الحديث ٤٥٩ - أطرافه في: ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠، ٤٥٤١، ٤٥٤٢، ٤٥٤٣].

٧٤ - باب الخدم للمسجد. وقال ابن عباس ﴿ نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا ﴾ :

للمسجد يخدمه

٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً - أَوْ رَجُلًا - كَانَتْ تَقُومُ الْمَسْجِدَ - وَلَا أَرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً - فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ. [انظر الحديث: ٤٥٨].

٧٥ - باب الأسير أو الغريم يُرَبِّطُ فِي الْمَسْجِدِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ عَفَرْتَا مِنَ الْجَنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةُ - أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ فَأَمْكِنَنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ قَالَ رَوْحٌ: فَرَدَّهُ خَاسِئًا.

[الحديث ٤٦١ - أطرافه في: ١٢١٠، ٣٢٨٤، ٣٤٢٣، ٤٨٠٨].

۷۶ - باب الإغتسال إذا أسلم ، وربط الأسير أيضاً في المسجد

وكان شريح يأمر الغريم أن يحبس إلى سارية المسجد

۴۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بَرْجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : أَطْلُقُوا ثُمَامَةَ ، فَاذْهَبْ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلْ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » . [الحديث ۴۶۲ - أطرافه في: ۴۶۹ ، ۴۶۲ ، ۴۶۲ ، ۴۶۲ ، ۴۳۷۲] .

۷۷ - باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم

۴۶۳ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : «أَصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ خِيَمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخِيَمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ فِيهَا » . [الحديث ۴۶۳ - أطرافه في: ۲۸۱۳ ، ۳۹۰۱ ، ۴۱۱۷ ، ۴۱۲۲] .

۷۸ - باب إدخال البعير في المسجد لليلة

وقال ابن عباس: «طاف النبي ﷺ على بعير»

۴۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي . قَالَ : طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ » . [الحديث ۴۶۴ - أطرافه في: ۱۶۱۹ ، ۱۶۲۶ ، ۱۶۳۳ ، ۴۸۵۳] .

۷۹ - باب

۴۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا . فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدًا حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ . [الحديث ۴۶۵ - طرفاه في: ۳۸۰۵ ، ۳۶۳۹] .

۸۰ - باب الخوخة والممر في المسجد

۴۶۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ

عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدٍ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ. فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ، إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدٍ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْعَبْدُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمُنَا. قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ، إِنْ أَمَنَّ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتُهُ. لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ».

[الحديث ٤٦٦ - طرفاه في: ٣٦٥٤، ٣٩٠٤].

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسُهُ بِخَرْقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ. سَدُّوا عَنِي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ». [الحديث ٤٦٧ - طرفاه في: ٣٦٥٦، ٣٦٥٧، ٦٧٣٨].

٨- باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد

قال أبو عبد الله: وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج قال: قال لي ابن أبي مليكة: يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوها.

٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَعَا عِثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَفَتَحَ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، ثُمَّ أَغْلَقَ الْبَابَ فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً ثُمَّ خَرَجُوا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالَ فَقَالَ: صَلَّى فِيهِ، فَقُلْتُ: فِي أَيِّ؟ قَالَ: بَيْنَ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى؟ [انظر الحديث: ٣٩٧].

٨٢- باب دخول المشرك المسجد

٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ». [انظر الحديث: ٤٦٢].

۸۳ - باب رفع الصوت في المسجد

۴۷۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: اذْهَبْ فَأَتِنِي بِهِذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا. قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرَفَعَانِ أَصَوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!.

۴۷۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذَرَدٍ دِينَارًا لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سَجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، يَا كَعْبُ. قَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنَّ ضَعَّ الشَّطْرَ مِنْ دِينِكَ. قَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُمْ فَاقْضِهِ. [انظر الحديث: ۴۵۷].

۸۴ - باب الحلق والجُلوس في المسجد

۴۷۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: «سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى. فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرْتَ لَهُ مَا صَلَّى» وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَاءَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ. [الحديث ۴۷۲ - أطرافه في: ۴۷۳، ۹۹۰، ۹۹۳، ۹۹۵، ۱۱۳۷].

۴۷۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتَرْتَ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ» قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ. [انظر الحديث: ۴۷۲].

۴۷۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ فَجَلَسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ

الثلاثة؟ أَمَا أَحَدُهُمْ فَأَوْى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ» . [انظر الحديث : ٦٦] .

۸۵۔ باب الاستلقاء في المسجد ، وَمَدَّ الرَّجْلَ

۴۷۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .
وعن ابنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ عَمْرُو وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ .
[الحديث ٤٧٥۔ طرفاه في : ٥٩٦٩ ، ٦٢٨٧] .

۸۶۔ باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس

وبه قال الحسن وأيوب ومالك

۴۷۶۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : «لَمْ أَعْقِلْ أَبُورِي إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمَرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَاثْنَى مَسْجِدًا بِنَاءِ دَارِهِ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ عَيْنُهُ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» .

[الحديث ٤٧٦۔ أطرافه في : ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ ، ٢٢٩٧ ، ٣٩٠٥ ، ٤٠٩٣ ، ٥٨٠٧ ، ٦٠٧٩] .

۸۷۔ باب الصلاة في مسجد السوق

وصلّى ابن عوف في مسجد في دار يغلق عليهم الباب

۴۷۷۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ ، وَاتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ . وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبُسُهُ ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ - الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُؤْذِ يُحْدِثْ فِيهِ» .

[انظر الحديث : ١٧٦ ، ٤٤٥] .

۸۸ - باب تشبیک الأصابع في المسجد وغيره

۴۷۸ - ۴۷۹ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ بِشْرِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنَا وَقْدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - أَوْ ابْنِ عَمْرِو - «شَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ». [الحديث ۴۷۹ - طرفه في: ۴۸۰].

۴۸۰ - وقال عاصم بن علي حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي فُلَمٍ أَحْفَظُهُ، فَقَوْمُهُ لِي وَقَدْ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو، كَيْفَ بَكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةِ مِنَ النَّاسِ بِهَذَا». [انظر الحديث: ۴۸۰].

۴۸۱ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ. [الحديث ۴۸۱ - طرفاه في: ۲۴۶، ۶۰۲۶].

۴۸۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا، قَالَ - فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشْبَةِ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، وَخَرَجَتْ الشُّرَعَانُ مِنَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا: قَصِرْتَ الصَّلَاةَ. وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْسَيْتَ أَمْ قَصِرْتَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ. فَقَالَ: أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: بُنْتُ أَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

[الحديث ۴۸۲ - أطرافه في: ۷۱۴، ۷۱۵، ۱۲۲۷، ۱۲۲۸، ۱۲۲۹، ۶۰۵۱، ۷۲۵۰].

۸۹ - باب المساجد التي على طُرُقِ المَدِينَةِ والمَوَاضِعِ التي صَلَّى فيها النَّبِيُّ ﷺ

۴۸۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيَحْدِثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمَكِنَةِ. وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ

عمرَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمْكَنَةِ . وَسَأَلْتُ سَالِمًا فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الْأَمْكَنَةِ كُلِّهَا ، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدِ بَشْرِفِ الرُّوحَاءِ .

[الحديث ٤٨٣ - أطرافه في: ١٥٣٥ ، ٢٣٣٦ ، ٧٣٤٥] .

٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجَّ أَوْ عُمَرَةَ هَبَطَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنٍ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَةِ فَعَرَسَ ثُمَّ حَتَّى يُصْبِحَ ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ ، كَانَ ثُمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي ، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ .

[الحديث ٤٨٤ - أطرافه في: ١٥٣٢ ، ١٥٣٣ ، ١٧٩٩] .

٤٨٥ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي ، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ .

٤٨٦ - وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، وَقَدْ ابْتَنَيْتَ ثُمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرُّوحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصَّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصَّبْحَ .

٤٨٧ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَوَجَاهِ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٌ سَهْلٌ حَتَّى يُقْضِيَ مِنْ أَكْمَةٍ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمَيْلَيْنِ وَقَدْ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا فَانْثَنَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ .

٤٨٨ - وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ عَلَى الْقُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ

الطريق عند سَلَمَاتِ الطريق ، بين أولئك السَلَمَاتِ كان عبدُ الله يروحُ مِنَ العَرَجِ بعدَ أَنْ تَمِيلَ الشمسُ بالهاجرةِ فيُصَلِّي الظهرَ في ذلكَ المسجدِ .

٤٨٩ - وَأَنَّ عبدَ اللهَ بنَ عمرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَاحَاتٍ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرَشَى ، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ ، وَكَانَ عبدُ اللهَ يُصَلِّي إِلَى سَرَحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ .

٤٩٠ - وَأَنَّ عبدَ اللهَ بنَ عمرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفَرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنِ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ لَيْسَ بَيْنَ مَزَلِ رَسُولِ الله ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَةٌ بِحَجَرٍ .

٤٩١ - وَأَنَّ عبدَ اللهَ بنَ عمرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ وَمُصَلَّى رَسُولِ الله ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ . [الحديث ٤٩١ - طرفاه في: ١٧٦٧ ، ١٧٦٩] .

٤٩٢ - وَأَنَّ عبدَ اللهَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ يَسَارَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ .

٩٠ - باب سِتْرَةِ الْإِمَامِ سِتْرَةٌ مِنْ خَلْفِهِ

٤٩٣ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهُ بنُ يوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهِزْتُ الْإِحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانِ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ» . [انظر الحديث: ٧٦] .

٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا عبدُ اللهُ بنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عمرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرَبَةِ فُتَوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ . [الحديث ٤٩٤ - أطرافه في: ٤٩٨ ، ٩٧٢ ، ٩٧٣] .

۴۹۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ - وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ - الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةِ وَالْحِمَارُ. [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶].

۹۱۔ باب قَدَرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالسُّتْرَةِ؟

۴۹۶۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلِّيٍّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ». [الحديث ۴۹۶ - طرفه في: ۷۳۳۴].

۴۹۷۔ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: «كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمَنْبِرِ، مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا».

۹۲۔ باب الصلاة إلى الحَرْبَةِ

۴۹۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تُرَكِّزُ لَهُ الْحَرْبَةَ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [انظر الحديث: ۴۹۴].

۹۳۔ باب الصلاة إلى الْعَنَزَةِ

۴۹۹۔ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، فَأَتَيْتِ بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ يَمْرُونَ مِنْ وَرَائِهَا». [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶، ۴۹۵].

۵۰۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَرِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ تَبَعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ وَمَعْنَا عُكَّازَةٌ أَوْ عَصَا أَوْ عَنَزَةٌ وَمَعْنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ نَاولْنَاهُ الْإِدَاوَةَ».

[انظر الحديث: ۱۵۰، ۱۵۱، ۱۵۲، ۲۱۷].

۹۴۔ باب السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا

۵۰۱۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً وَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ بِوُضُوئِهِ. [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶، ۴۹۵، ۴۹۹].

۹۵ - باب الصلاة إلى الأسطوانة

وقال عمر: المصلون أحق بالسَّواري من المتحدِّثين إليها

ورأى عمر رجلاً يصلي بين أسطوانتين فأدناه إلى سارية فقال: صلَّ إليها

٥٠٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِيَّ مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْتَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ ، قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا .

٥٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَبَدَّرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ . وَزَادَ شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَنَسٍ: حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ . [الحديث ٥٠٣ - طرفه في: ٦٢٥] .

٩٦ - باب الصلاة بين السَّواري في غير جماعة

٥٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ فَأُطَالَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ: أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ» .

[انظر الحديث: ٣٩٧ ، ٤٦٨] .

٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا . فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمَدَةٍ وَرَاءَهُ . وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَةِ أَعْمَدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى . وَقَالَ لَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَقَالَ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ . [انظر الحديث: ٣٩٧ ، ٤٦٨ ، ٥٠٤] .

٩٧ - باب

٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ ، وَجَعَلَ الْبَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ صَلَّى يَتَوَخَّى الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ . قَالَ: وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ . [انظر الحديث: ٣٩٧ ، ٤٦٨ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥] .

۹۸ - باب الصلاة إلى الرحلة والبَعِيرِ والشجر والرَّحْلِ

۵۰۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعْرِضُ رَاحِلَتَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا . قُلْتُ : أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ ؟ قَالَ : كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرِّحْلَ فَيَعْدِلُهُ فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ - أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ - وَكَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ .

[انظر الحديث : ۴۳۰] .

۹۹ - باب الصلاة إلى السرير

۵۰۸ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ ، فَأَنْسَلُ مِنْ قَبْلِ رِجْلِي السَّرِيرَ حَتَّى أَنْسَلُ مِنْ لِحَافِي . [انظر الحديث : ۳۸۲ ، ۳۸۳ ، ۳۸۴] .

۱۰۰ - باب يَرُدُّ المصلي من مَرِّ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ فِي التَّشَهُّدِ ، وَفِي الْكُعْبَةِ ، وَقَالَ : إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ

۵۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ح . وَحَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَدَوِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ ، فَظَنَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى ، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَلَا بَنَ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

[الحديث ۵۰۹ - طرفه في : ۳۲۷۴] .

۱۰۱ - باب إثم المارِّ بَيْنَ يَدَيِ المصلي

۵۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي ، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَدْرِي أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً .

۱۰۲ - باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يُصلي وكره عثمان أن يُستقبل الرجل وهو يُصلي ، وإنما هذا إذا اشتغل به فأما إذا لم يشتغل فقد قال زيد بن ثابت: ما باليت ، إن الرجل لا يقطع صلاة الرجل

۵۱۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ - يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، فَقَالُوا : يَقْطَعُهَا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ ، قَالَتْ : لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأُكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبَلَهُ فَأَنْسَلُ أَنْسِلًا . وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ . [انظر الحديث : ۳۸۲ ، ۳۸۳ ، ۳۸۴ ، ۵۰۸] .

۱۰۳ - باب الصلاة خلف النائم

۵۱۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَوْتَرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ» . [انظر الحديث : ۳۸۲ ، ۳۸۳ ، ۳۸۴ ، ۵۰۸ ، ۵۱۱] .

۱۰۴ - باب التطوع خلف المرأة

۵۱۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : «كَنتُ أَنَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ : وَالْبَيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ» . [انظر الحديث : ۳۸۲ ، ۳۸۳ ، ۳۸۴ ، ۵۰۸ ، ۵۱۱ ، ۵۱۲] .

۱۰۵ - باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء

۵۱۴ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ ح . قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ : ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ - الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ - فَقَالَتْ : شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ وَالْكَلابِ ، وَاللَّهُ لَقَدْ

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً ، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأَوْذِيَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رَجُلِهِ .

[انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۳، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳].

۵۱۵۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ. أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ».

[انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۳، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳، ۵۱۴].

۱۰۶۔ باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة

۵۱۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا» . [الحديث ۵۱۶۔ طرفه في: ۵۹۹۶].

۱۰۷۔ باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض

۵۱۷۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ بْنِ الْهَادِ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ: «كَانَ فَرَاشِي حِيَالِ مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ فَرُبَّمَا وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى فَرَاشِي» . [انظر الحديث: ۳۳۳، ۳۷۹، ۳۸۱].

۵۱۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ ، فَإِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي ثَوْبُهُ وَأَنَا حَائِضٌ» .

وزاد مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ «وَأَنَا حَائِضٌ» .

[انظر الحديث: ۳۳۳، ۳۷۹، ۳۸۱، ۵۱۷].

۱۰۸۔ باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد؟

۵۱۹۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي

ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلِي فَقَبَضْتُهَا . [انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳، ۵۱۴، ۵۱۵].

۱۰۹۔ باب المِرَاةِ تَطْرُحُ عَنِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الْأَذَى

۵۲۰۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الشَّرْمَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي؟ أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزْوَرٍ أَلِ فُلَانٍ فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاها فَيَجِيءُ بِهِ . ثُمَّ يُمَهِّلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَاتَّبَعْتُ أَشْقَاهُمْ ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا ، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ . فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُويرِيَّةٌ - فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيحُهُمْ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . ثُمَّ سَمَى: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعِي يَوْمَ بَذْرِ ، ثُمَّ سَحَبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبَ بَذْرِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَتَّبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً». [انظر الحديث: ۳۴۰].

* * *

www.waseemziyai.com

رسولُ اللہ ، وإقامُ الصلاة ، وإيتاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمُسُ مَا غَنِمْتُمْ ، وأنهى عن الذُّبَاءِ ، والْحَتَمِ ، والمُقْتَرِ ، والتَّقِيرِ . [انظر الحديث : ۵۳ ، ۸۷] .

۳۔ باب البيعة على إقام الصلاة

۵۲۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . [انظر الحديث : ۵۷] .

۴۔ باب الصلاة كفارة

۵۲۵۔ حَدَّثَنَا مسددٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ : حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ : سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ قَالَ : «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَيْكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ : أَنَا ، كَمَا قَالَ . قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجَرِيءٌ . قُلْتُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ . قَالَ : لَيْسَ هَذَا أَرِيدُ ، وَلَكِنْ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ . قَالَ : أَيْكَسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ : يُكْسَرُ ، قَالَ : إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا . قُلْنَا : أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابُ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ . إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغْلَاطِ ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ ، فَأَمَرَنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : الْبَابُ عُمَرُ» .

[الحديث ۵۲۵ - أطرافه في : ۱۴۳۵ ، ۱۸۹۵ ، ۳۵۸۶ ، ۷۰۹۶] .

۵۲۶۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : «أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ وَأَقْرَأَ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يَذْهَبْنَ أَلْسِنَاتٌ» فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْ هَذَا؟ قَالَ : لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» . [الحديث : ۵۲۶ - طرفه في : ۴۶۸۷] .

۵۔ باب فضل الصلاة لوقتها

۵۲۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَارِ أَخْبَرَنِي قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ : «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي» . [الحديث ۵۲۷ - أطرافه في : ۲۷۸۲ ، ۵۹۷۰ ، ۷۵۳۴] .

۶- باب الصلوات الخمس كفاة

۵۲۸- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟» قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا. قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا.

۷- باب تضييع الصلاة عن وقتها

۵۲۹- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. قِيلَ: الصَّلَاةُ. قَالَ: أَلَيْسَ صَنَعْتُمْ مَا صَنَعْتُمْ فِيهَا؟

۵۳۰- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ أَخِي عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ يَبْكِي فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ.

وقال بكر: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَادٍ نَحْوَهُ.

۸- باب المصلي يُناجي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

۵۳۱- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَتَفَلَّنَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى». وقال سعيدٌ عن قَتَادَةَ: لَا يَتَفَلَّنُ قَدَامَهُ أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ. وقال شعبَةُ: لَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ. وقال حميدٌ عن أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَبْزُقُ فِي الْقِبْلَةِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ». [انظر الحديث: ۲۴۱، ۴۰۵، ۴۱۲، ۴۱۳، ۴۱۷].

۵۳۲- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُرْ ذِرَاعِيهِ كَالْكَلْبِ، وَإِذَا بَرَّقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ». [انظر الحديث: ۲۴۱، ۴۰۵، ۴۱۲، ۴۱۳، ۴۱۷، ۵۳۱].

۹۔ باب الإبراد بالظہر في شدّة الحر

۵۳۴- ۵۳۳ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا الْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَنَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [الحديث ۵۳۳ - طرفه في: ۵۳۶].

۵۳۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ سَمْعَ زَيْدَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ «أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ فَقَالَ: أَبْرِدْ أَبْرِدْ - أَوْ قَالَ: انتظر انتظر - وَقَالَ: شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ الثَّلُولِ». [الحديث ۵۳۵ - أطرافه في: ۵۳۹، ۶۲۹، ۳۲۵۸].

۵۳۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفْظَنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [انظر الحديث: ۵۳۳].

۵۳۷ - «وَاشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكُلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهِيَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِيرِ». [الحديث ۵۳۷ - طرفه في: ۳۲۶۰].

۵۳۸ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» تَابِعَهُ سُفْيَانُ وَيَحْيَى وَأَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. [الحديث ۵۳۸ - طرفه في: ۳۲۵۹].

۱۰۔ باب الإبراد بالظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

۵۳۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ مَوْلَى لِبْنِي تَيْمٍ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْرِدْ. ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ لَهُ: أَبْرِدْ. حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ الثَّلُولِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَتَفَيَّأُ: يَتَمَلَّلُ. [انظر الحديث: ۵۳۵].

۱۱۔ باب وقت الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ. وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالْهَاجِرَةِ

۵۴۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ

رسول اللہ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهَرَ ، فقام على المِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عَظَمَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا» . فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ : مَنْ أَبِي؟ قَالَ : «أَبُوكَ حُذَافَةُ» ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» . فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفَاءً فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ ، فَلَمْ أَرَ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ» . [انظر الحديث : ۹۳] .

۵۴۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السَّتِّينَ إِلَى الْمِئَةِ ، وَيُصَلِّي الظُّهَرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجْعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - ثُمَّ قَالَ : إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ - . وَقَالَ مُعَاذٌ قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ : «أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ» . [الحديث ۵۴۱ - أطرافه في : ۵۴۷ ، ۵۶۸ ، ۵۹۹ ، ۷۷۱] .

۵۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي ابْنَ مُقَاتِلٍ - قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ» . [انظر الحديث : ۳۸۵] .

۱۲ - باب تأخير الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ

۵۴۳ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهَرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، فَقَالَ أَيُّوبُ : لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ؟ قَالَ : عَسَى . [الحديث ۵۴۳ - طرفاه في : ۵۶۲ ، ۱۱۷۴] .

۱۳ - باب وقت العصر . وقال أبو أسامة عن هشام : من قَعَرِ حُجْرَتَهَا

۵۴۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا» . [انظر الحديث : ۵۲۲] .

۵۴۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا ، لَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا . [انظر الحديث : ۵۲۲ ، ۵۴۴] .

۵۴۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ».

[انظر الحديث: ۵۲۲، ۵۴۴، ۵۴۵].

وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب وابن أبي حفصة: «والشمس قبل أن تظهر».

۵۴۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْمَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّيُ الْهَجِيرَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّيُ الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ. وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَثَةِ.

[انظر الحديث: ۵۴۱].

۵۴۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيُ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ. [الحديث ۵۴۸ - أطرافه في: ۵۵۰، ۵۵۱، ۷۳۲۹].

۵۴۹۔ حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَثْمَانَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهَرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرَ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَهُ.

۵۵۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ.

[انظر الحديث: ۵۴۸].

۵۵۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيُ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ.

[انظر الحديث: ۵۴۸، ۵۵۰].

۱۴ - باب إثم من فاتتَهُ العصرُ

۵۵۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوَّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ».

۱۵ - باب مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ

۵۵۳ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ ، فَقَالَ: بَكُّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ».

[الحديث ۵۵۳ - طرفه في: ۵۹۴].

۱۶ - باب فضل صلاة العصر

۵۵۴ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرْنَا إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي الْبَدْرَ - فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ قَالَ إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا ، لَا تَفَوَّتْكُمْ . [الحديث ۵۵۴ - أطرافه في: ۵۷۳ ، ۴۸۵۱ ، ۷۴۳۴ ، ۷۴۳۵ ، ۷۴۳۶].

۵۵۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ، فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

[الحديث ۵۵۵ - أطرافه في: ۳۲۲۳ ، ۷۴۲۹ ، ۷۴۸۶].

۱۷ - باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب

۵۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ».

[الحديث ۵۵۶ - طرفاه في: ۵۷۹ ، ۵۸۰].

۵۵۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ

سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر ثم عجزوا، فأعطوا قيراطاً قيراطاً. ثم أوتينا القرآن فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال أهل الكتابين: أي ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين وأعطيتنا قيراطاً قيراطاً، ونحن كنا أكثر عملاً. قال: قال الله عز وجل: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا. قال: فهو فضلي أوتي من أشاء».

[الحديث ۵۵۷ - أطرافه في: ۲۲۶۸، ۲۲۶۹، ۳۴۵۹، ۵۰۲۱، ۷۴۶۷، ۷۵۳۳].

۵۵۸۔ حدثنا أبو كريب قال: حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ: «مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً إلى الليل، فعملوا إلى نصف النهار، فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك، فاستأجر آخرين فقال: أكملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت، فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا: لك ما عملنا. فاستأجر قوماً فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين».

[الحديث ۵۵۸ - طرفه في: ۲۲۷۱].

۱۸۔ باب وقت المغرب. وقال عطاء: يجمع المريض بين المغرب والعشاء

۵۵۹۔ حدثنا محمد بن مهران قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثنا أبو النجاشي هو عطاء بن ضهيب مولى رافع بن خديج قال: سمعت رافع بن خديج يقول: «كنا نصلّي المغرب مع النبي ﷺ، فينصرف أحدنا وإنه ليُبصرُ مواقع نبله».

۵۶۰۔ حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن سعد بن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال: قدِمَ الحجاجُ فسألنا جابر بن عبد الله فقال: «كان النبي ﷺ يصلّي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمسُ نقيّةً، والمغرب إذا وجبت، والعشاء أحياناً وأحياناً: إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطؤوا آخر، والصبح - كانوا أو كان النبي ﷺ - يُصلّيها بغلس» . [الحديث ۵۶۰ - طرفه في: ۵۶۵].

۵۶۱۔ حدثنا المكي بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال: «كنا نصلّي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارث بالحجاب».

۵۶۲۔ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عمرو بن دينار قَالَ: سمعتُ جابرَ بنَ زيدٍ عنِ ابنِ عباسٍ قال: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ سَبْعاً جَمِيعاً، وَثَمَانِياً جَمِيعاً». [انظر الحديث: ۵۴۳].

۱۹۔ باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَغْرِبِ الْعِشَاءُ

۵۶۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ - هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ، قَالَ الْأَعْرَابُ وَتَقُولُ: هِيَ الْعِشَاءُ».

۲۰۔ باب ذِكْرِ الْعِشَاءِ وَالْعَتَمَةِ، وَمَنْ رَأَاهُ وَاسْعَا

قال أبو هريرة عن النبي ﷺ «أثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَنَافِقِينَ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ». وقال: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ» قال أبو عبد الله: وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ يَقُولَ الْعِشَاءُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَوَاتِ اللَّوْثَاءِ﴾ وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «كُنَّا تَنَاقُشُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَعْتَمَ بِهَا». وقال ابنُ عباسٍ وعائشةُ: «أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ». وقال بعضهم عن عائشة: «أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَمَةِ». وقال جابرٌ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ». وقال أبو بَرْزَةَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ». وقال أنسٌ: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ». وقال ابن عمر وأبو أيوب وابن عباس رضي الله عنهم: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ».

۵۶۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنْ رَأَسَ مِثْلَ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». [انظر الحديث: ۱۱۶].

۲۱۔ باب وَقْتُ الْعِشَاءِ إِذَا اجْتَمَعَ النَّاسُ أَوْ تَأَخَّرُوا

۵۶۵۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو - هُوَ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - قَالَ: «سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ الْهَاجِرَةَ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءَ: إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَلًا، وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، وَالصَّبْحَ بَغْلَسَ». [انظر الحديث: ۵۶۰].

۲۲۔ باب فَضْلِ الْعِشَاءِ

۵۶۶۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ

عائشة أخبرته قالت: «أعتم رسول الله ﷺ ليلة بالعشاء، وذلك قبل أن يفشوا الإسلام، فلم يخرج حتى قال عمر: نام النساء والصبيان. فخرج فقال لأهل المسجد: ما ينتظرونها أحد من أهل الأرض غيركم». [الحديث ۵۶۶۔ أطرافه في: ۵۶۹، ۸۶۲، ۸۶۴].

۵۶۷۔ حدثنا محمد بن العلاء قال: أخبرنا أبو أسامة عن بُريد عن أبي بُردة عن أبي موسى قال: «كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولاً في بقيع بطحان - والنبى ﷺ بالمدينة - فكان يتناوب النبى ﷺ عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم، فوافقنا النبى ﷺ أنا وأصحابي، وله بعض الشغل في بعض أمره، فأعتم بالصلاة حتى ابهار الليل، ثم خرج النبى ﷺ فصلّى بهم. فلما قضى صلاته قال لمن حضره: على رسلكم أبشروا، إن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم» أو قال: «ما صلى هذه الساعة أحد غيركم». لا يدري أيّ الكلمتين قال: قال أبو موسى: «فرجعنا ففرحنا بما سمعنا من رسول الله ﷺ».

۲۳۔ باب ما يكره من النوم قبل العشاء

۵۶۸۔ حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي بركة «أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها». [انظر الحديث: ۵۴۱، ۵۴۷].

۲۴۔ باب النوم قبل العشاء لمن غلب

۵۶۹۔ حدثنا أيوب بن سليمان قال: حدثني أبو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان: أخبرني ابن شهاب عن عروة أن عائشة قالت: «أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر: الصلاة، نام النساء والصبيان. فخرج فقال: ما ينتظرونها أحد من أهل الأرض غيركم. قال: ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة، وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول». [انظر الحديث: ۵۶۶].

۵۷۰۔ حدثنا محمود قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني نافع قال: حدثنا عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ شغل عنها ليلة فأخرها حتى رقدنا في المسجد، ثم استيقظنا، ثم رقدنا، ثم استيقظنا، ثم خرج علينا النبى ﷺ ثم قال: «ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم». وكان ابن عمر لا يبالى أقدمها أم أخرها، إذا كان لا يخشى أن يغلبه النوم عن وقتها. وكان يرقد قبلها، قال ابن جريج: قلت لعطاء.

۵۷۱۔ وقال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعاً يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا». فَاسْتَبْثْتُ عَطَاءً: كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئاً مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ثُمَّ ضَمَّهَا يَمُرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ لَا يُقْصَرُ وَلَا يُبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوْهَا هَكَذَا». [الحدِيث ۵۷۱ - طرفه في: ۷۲۳۹].

۲۵۔ باب وقت العشاء إلى نصف الليل. وقال أبو بزة:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِبُّ تَأْخِيرَهَا

۵۷۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمَحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ قَالَ: قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا» وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعَ أَنَسًا: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتِمِهِ لَيْلَتَهُ. [الحدِيث ۵۷۲ أطرافه في: ۶۰۰، ۶۶۱، ۸۴۷، ۵۸۶۹].

۲۶۔ باب فضل صلاة الفجر

۵۷۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تَصَامُونَ - أَوْ لَا تَصَاهُونَ - فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَالَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾. [انظر الحديث: ۵۴۴].

۵۷۴۔ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ عَنْ حَبَّانَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ.

۲۷ - باب وقتِ الفجر

۵۷۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَخَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ. قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِينَ. يَعْنِي آيَةً. [الحديث ۵۷۵ - طرفه في ۱۹۲۱].

۵۷۶ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ سَمِعَ رَوْحًا حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَخَّرَا، فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّيَا قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً». [الحديث ۵۷۶ - طرفه في ۱۱۳۴].

۵۷۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: «كُنْتُ أَتَسَخَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَنْ أَدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ۵۷۷ - طرفه في ۱۹۲۰].

۵۷۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: «كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَكَلِّفَاتٍ بِمَرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بَيْوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغُلَسِ». [انظر الحديث: ۳۷۲].

۲۸ - باب مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً

۵۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَنْ الْأَعْرَجِ يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ». [انظر الحديث: ۵۵۶].

۲۹ - باب مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً

۵۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ». [انظر الحديث: ۵۵۶، ۵۷۹].

۳۰ - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس

۵۸۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

قال: «شَهِدَ عِنْدِي رَجَالٌ مَرْضِيُونَ ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عَمْرٌ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرِقَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ» .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَاسٌ بِهَذَا .

۵۸۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا» .
[الحديث ۵۸۲ - أطرافه في: ۵۸۵ ، ۵۸۹ ، ۱۱۹۲ ، ۱۶۲۹ ، ۳۲۷۳ .]

۵۸۳ - وَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ» تَابِعَهُ عَبْدَةُ .
[الحديث ۵۸۳ - طرفه في: ۳۲۷۲ .]

۵۸۴ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ بَيْعَتَيْنِ ، وَعَنِ لِبَسَتَيْنِ ، وَعَنِ صَلَاتَيْنِ: نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَعَنِ الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ . وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَالْمَلَامَةِ» . [انظر الحديث: ۳۶۸ .]

۳۱۔ باب لَا يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

۵۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا» .

۵۸۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ» . [الحديث ۵۸۶ - أطرافه في: ۱۱۸۸ ، ۱۱۹۷ ، ۱۸۶۴ ، ۱۹۹۲ ، ۶۹۹۵ .]

۵۸۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «إِنكُمْ لَتُصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَّبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا . وَلَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُمَا» . يَعْنِي: الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .
[الحديث ۵۸۷ - طرفه في: ۳۷۶۶ .]

۵۸۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ». [انظر الحديث: ۳۶۸، ۵۸۴].

۳۲۔ باب مَنْ لَمْ يَكْرِهَ الصَّلَاةَ إِلَّا بَعْدَ الْعَصْرِ وَالْفَجْرِ

رواهُ عُمَرُ، وَابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ

۵۸۹۔ حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَصْلَى كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ، لَا أَنَّهُمْ أَحَدًا يُصَلِّي بَلِيلٍ وَلَا نَهَارٍ مَا شَاءَ، غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا. [انظر الحديث: ۵۸۵].

۳۳۔ باب مَا يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ مِنَ الْفَوَائِتِ وَنَحْوِهَا

وَقَالَ كُرَيْبٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ: شَغَلَنِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنِ الرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ».

۵۹۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ قَالَتْ: «وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ، وَمَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى ثَقُلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - تَعْنِي الرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ أَنْ يُثْقَلَ عَلَى أَمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ». [الحديث ۵۹۰ - أطرافه في: ۵۹۱، ۵۹۲، ۵۹۳، ۱۶۳۱].

۵۹۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَتْ عَائِشَةُ: «ابْنُ أُخْتِي مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ». [انظر الحديث: ۵۹۰].

۵۹۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ». [انظر الحديث: ۵۹۰، ۵۹۱].

۵۹۳۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۵۹۰، ۵۹۱، ۵۹۲].

۳۴۔ باب التَّكْبِيرِ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ

۵۹۴۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ حَدَّثَهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ: بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ». [انظر الحديث: ۵۵۳].

۳۵۔ باب الْأَذَانِ بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

۵۹۵۔ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَسَتْ بَنَاتُ رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ: أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَوْقِظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ. فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ أَيْنَ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: مَا أَلْقَيْتُ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ قُمْ فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ، فَتَوَضَّأْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَتْ قَامَ فَصَلَّى». [الحديث ۵۹۵ - طرفه في: ۷۴۷۱].

۳۶۔ باب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ جَمَاعَةً بَعْدَ ذَهَابِ الْوَقْتِ

۵۹۶۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كَفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَدْتُ أَصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا، فَقُمْنَا إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأْنَا لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ». [الحديث ۵۹۶ - أطرافه في: ۵۹۸، ۶۴۱، ۹۴۵، ۴۱۱۲].

۳۷۔ باب مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، وَلَا يُعِيدُ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ

وقال إبراهيم: مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً عِشْرِينَ سَنَةً لَمْ يُعِدْ إِلَّا تِلْكَ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ.

۵۹۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ قَالَ مُوسَى: قَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾. وَقَالَ حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

۳۸ - باب قضاء الصلوات الأولى فالأولى

۵۹۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «جَعَلَ عُمْرُ يَوْمِ الْخَنْدَقِ يَسْبُ كَفَارَهُمْ وَقَالَ: مَا كِدْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتْ. قَالَ: فَتَزَلْنَا بِطُحَانٍ فَصَلَّيْ بَعْدَهَا غَرَبَتْ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّي الْمَغْرِبَ» .
[انظر الحديث: ۵۹۶].

۳۹ - باب ما يكره من السمر بعد العشاء

۵۹۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْهَالِ قَالَ: «انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يَصَلِّي الْهَجِيرَ - وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ ، وَيَصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ ، قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا . وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِئَةِ» .
[انظر الحديث: ۵۴۱ ، ۵۴۷ ، ۵۶۸].

۴۰ - باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء

۶۰۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: «انْتَظَرْنَا الْحَسَنَ ، وَرَأَتْ عَلَيْنَا حَتَّى قَرُبْنَا مِنْ وَقْتِ قِيَامِهِ ، فَجَاءَ فَقَالَ: دَعَانَا جِيرَانُنَا هَؤُلَاءِ . ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: «نَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ يَبْلُغُهُ ، فَجَاءَ فَصَلَّى لَنَا ، ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا ثُمَّ رَقَدُوا ، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ» قَالَ الْحَسَنُ: وَإِنَّ الْقَوْمَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا انْتَظَرُوا الْخَيْرَ. قَالَ قُرَّةٌ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث: ۵۷۲].

۶۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْلَتُكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ ، فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِئَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ» .
[انظر الحديث: ۱۱۶ ، ۵۶۴].

۴۱۔ باب السَّمَرِ مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ

۶۰۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَإِنْ أَرْبَعٌ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ فَاِنطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ. قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أُدْرِي قَالَ: وَامْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ. وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ - قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ ، قَدْ عُرِضُوا فَأَبَوْا. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ. فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ - فَجَدَعٌ وَسَبَبٌ - وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. وَأَيُّمُ اللَّهِ ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا. قَالَ: يَعْنِي حَتَّى شَبِعُوا ، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ. فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا. فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقَرَّةٌ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَمِينُهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ ، فَمَضَى الْأَجَلَ فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ.

[الحديث ۶۰۲ - أطرافه في: ۳۵۸۱ ، ۶۱۴۰ ، ۶۱۴۱].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۰ - کتاب الأذان

۱ - باب بدء الأذان

وقوله عز وجل ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾

[المائدة: ۵۸]

وقوله ﴿إِذَا نَادَى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ۹]

۶۰۳ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ». [الحديث ۶۰۳ - أطرافه في: ۶۰۵، ۶۰۶، ۶۰۷، ۳۴۵۷].

۶۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَنْحِينُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا. فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ».

۲ - باب الأذان مثنى مثنى

۶۰۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ أُيُوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ إِلَّا الْإِقَامَةُ». [انظر الحديث: ۶۰۳].

۶۰۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: ذَكَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا وَقَتَ

الصلاة بشيءٍ يَعْرِفُونَهُ ، فذكروا أن يُوروا ناراً أو يَضْرِبُوا ناقوساً ، فَأَمَرَ بلالٌ أن يَشْفَعَ الأذانَ وأن يُوتَرَ الإقامةَ . [انظر الحديث : ٦٠٣ ، ٦٠٥] .

٣ - باب الإقامة واحدة إلا قوله «قد قامت الصلاة»

٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «أَمَرَ بلالٌ أن يَشْفَعَ الأذانَ وأن يُوتَرَ الإقامة» قال إسماعيل : فذكرتُ لأَيُوبَ فقال : إِلَّا الإقامة . [انظر الحديث : ٦٠٣ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦] .

٤ - باب فضل التأذنين

٦٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا نُودِيَ للصلاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا ثُوبٌ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ لَا يَذْكُرُ كَمْ صَلَّى » . [الحديث ٦٠٨ - أطرافه في : ١٢٢٢ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٢ ، ٣٢٨٥] .

٥ - باب رفع الصوت بالنداء

وقال عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ : أَذُنٌ أَذَانًا سَمَحًا ، وَإِلَّا فَاعْتَرَلْنَا .

٦٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ لَهُ : «إِنِّي أَرَاكَ تَحُبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بَادِيَتِكَ - فَأَذْنَتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنًّا وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [الحديث ٦٠٩ - طرفاه في : ٣٢٩٦ ، ٧٥٤٨] .

٦ - باب ما يُحَقَّنُ بالأذان من الدماء

٦١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنِي قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بَنِيهِ حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ . قَالَ : فَخَرَجْنَا إِلَى خَبِيرٍ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ

وَالْخَمِيسُ. قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبْتُ خَيْرٌ. إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» . [انظر الحديث: ۳۷۱].

۷۔ باب ما يقول إذا سمع المنادي

۶۱۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ».

۶۱۲۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَوْمًا فَقَالَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى. . نَحْوَهُ . [الحديث ۶۱۲ - طرفاه في: ۶۱۳، ۹۱۴].

۶۱۳۔ قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا قَالَ: حَيٍّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. وَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَكُمْ ﷺ يَقُولُ» . [انظر الحديث: ۶۱۲].

۸۔ باب الدعاء عند النداء

۶۱۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الحديث ۶۱۴ - طرفه في: ۴۷۱۹].

۹۔ باب الاستهام في الأذان

وَيُذَكِّرُ أَنْ أَقْوَامًا اخْتَلَفُوا فِي الْأَذَانِ فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ سَعْدٌ.

۶۱۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» . [الحديث ۶۱۵ - أطرافه في: ۶۵۴، ۷۲۱، ۲۶۸۹].

١٠ - باب الكلام في الأذان

وتكلم سليمان بن صرد في أذانه . وقال الحسن : لا بأس أن يضحك وهو يؤذن أو يقيم .

٦١٦ - حدثنا مسدد قال : حدثنا حماد عن أيوب وعبد الحميد صاحب الزبدي وعاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث قال : «خطبنا ابن عباس في يوم رذخ ، فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فأمره أن ينادي : الصلاة في الرحال ، فنظر القوم بعضهم إلى بعض ، فقال : فعل هذا من هو خير منه ، وإنها عزيمة» . [الحديث ٦١٦ طرفاه في : ٦٦٨ ، ٩٠١] .

١١ - باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره

٦١٧ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : «إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم» . ثم قال : وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له : أصبحت أصبحت .

[الحديث ٦١٧ - أطرافه في : ٦٢٠ ، ٦٢٣ ، ١٩١٨ ، ٢٦٥٦ ، ٧٢٤٨] .

١٢ - باب الأذان بعد الفجر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : «أخبرتني حفصة أن رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة» . [الحديث ٦١٨ - طرفاه في : ١١٧٣ ، ١١٨١] .

٦١٩ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة : «كان النبي ﷺ يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح» .

[الحديث ٦١٩ - طرفه في : ١١٥٩] .

٦٢٠ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «إن بلالاً ينادي بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم» .

[انظر الحديث : ٦١٧] .

١٣ - باب الأذان قبل الفجر

٦٢١ - حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير قال : حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : «لا يمتنع أحدكم - أو أحداً منكم - أذان بلال من سحوره ، فإنه يؤذن - أو ينادي - بليل ، ليرجع قائمكم ، ولينبه نائمكم ، وليس

أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ - وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطْأَتَا إِلَى أَسْفَلَ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى ، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .

[الحديث ٦٢١ - طرفاه في: ٥٢٩٨ ، ٧٢٤٧].

٦٢٢ - ٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . ح .

وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عِيسَى الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» . [الحديث ٦٢٢ - طرفه في: ١٩١٩]. [الحديث: ٦٢٣]. [انظر الحديث: ٦١٧ ، ٦٢٣].

١٤ - باب كم بين الأذان والإقامة ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الْإِقَامَةَ؟

٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمَزْنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ» . [الحديث ٦٢٤ - طرفه في: ٦٢٧].

٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ الْمُؤَدِّنُ إِذَا أَدَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَنَدَّرُونَ السَّوَارِي حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ يُصَلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ شَيْءٌ» . قَالَ عَثْمَانُ بْنُ جُبَلَةَ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ: «لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا قَلِيلٌ» . [انظر الحديث: ٥٠٣].

١٥ - باب مَنْ انْتَظَرَ الْإِقَامَةَ

٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ بِالْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَسْتَبِينَ الْفَجْرُ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدِّنُ لِلْإِقَامَةِ» . [الحديث ٦٢٦ - أطرافه في: ٩٩٤ ، ١١٢٣ ، ١١٦٠ ، ١١٧٠ ، ٦٣١٠].

١٦ - باب بين كلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ

٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عن عبد الله بن مغفل قال: قال النبي ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : - لِمَنْ شَاءَ» . [انظر الحديث : ۶۲۴] .

۱۷ - باب مَنْ قَالَ: لِيُؤَدِّنَ فِي السَّفَرِ مُؤَدِّنٌ وَاحِدٌ

۶۲۸ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا . فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهْلِنَا قَالَ: ارْجِعُوا فَكُونُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلِيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ» .

[الحديث ۶۲۸ - أطرافه في: ۶۳۰ ، ۶۳۱ ، ۶۵۸ ، ۶۸۵ ، ۸۱۹ ، ۲۸۴۸ ، ۶۰۰۸ ، ۷۲۴۶] .

۱۸ - باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة ، وكذلك بعرفة وجمع

وقول المؤدِّن «الصلاة في الرَّحَالِ» في الليلة الباردة أو المطيرة .

۶۲۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ: أَبْرِدْ . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ: أَبْرِدْ . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ فَقَالَ لَهُ: أَبْرِدْ ، حَتَّى سَاوَى الظِّلُّ الثَّلَوُلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» . [انظر الحديث: ۵۳۵ ، ۵۳۹] .

۶۳۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: «أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا ، ثُمَّ أَقِيمَا ، ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمَا أَكْبَرُكُمَا» . [انظر الحديث: ۶۲۸] .

۶۳۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ «أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا ، فَأَخْبَرَنَا ، قَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلِيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ» . [انظر الحديث: ۶۲۸ ، ۶۳۰] .

۶۳۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ: «أَذَّنَ ابْنُ عَمْرٍو فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بَضْجَانًا ، ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ ثُمَّ يَقُولُ عَلَىٰ إِثْرِهِ: أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلِ الْبَارِدَةِ أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ» .
[الحديث ٦٣٢ - طرفه في: ٦٦٦] .

٦٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ ، فَجَاءَهُ بِلَالٌ فَأَذَّنَهُ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ بِالْعَتَرَةِ حَتَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ» .
[انظر الحديث: ١٨٧ ، ٣٧٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩٩ ، ٥٠١] .

١٩ - باب هل يَتَتَبَعُ الْمُؤَذِّنُ فَاهَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الْأَذَانِ؟

وَيُذَكِّرُ عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ جَعَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ، وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ لَا يَجْعَلُ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ .
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُؤَذِّنَ عَلَىٰ غَيْرِ وُضوءٍ . وَقَالَ عطاء: الْوُضوءُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ .
وَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ .

٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ «رَأَى بِلَالَ يُؤَذِّنُ فَجَعَلَتْ أَتَتَبَعُ فَاهَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا بِالْأَذَانِ» .
[انظر الحديث: ١٨٧ ، ٣٧٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٦٣٣] .

٢٠ - باب قول الرجلِ فَاتَنَّنَا الصَّلَاةُ

وَكَرِهَ ابْنُ سِيرِينَ أَنْ يَقُولُ: فَاتَنَّنَا الصَّلَاةُ ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَمْ نُذَرِكْ ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ .
٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجَالٍ ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا ، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُّوا» .

٢١ - باب لا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ ، وَلَيَاتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

وَقَالَ: مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُّوا . وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

٦٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ ، وَلَا تُسْرِعُوا ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَاتِمُّوا» . [الحديث ٦٣٦ - طرفه في: ٩٠٨] .

۲۲ - باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة؟

۶۳۷ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي».

[الحديث ۶۳۷ - طرفاه في: ۶۳۸ ، ۹۰۹].

۲۳ - باب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً ، وَلِيَقُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

۶۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» . تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ . [انظر الحديث: ۶۳۷].

۲۴ - باب هل يخرج من المسجد لعلّة؟

۶۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدَّتِ الصُّفُوفُ ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ انْتَضَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ ، انصَرَفَ قَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ ، فَمَكَّنَا عَلَى هَيْئَتِنَا ، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً وَقَدْ اغْتَسَلَ» . [انظر الحديث: ۲۷۵].

۲۵ - باب إذا قال الإمام «مكانكم» حتى رجع انتظروه

۶۴۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَسَوَّى النَّاسُ صُفُوفَهُمْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَقَدَّمَ وَهُوَ جُنُبٌ . ثُمَّ قَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ . فَرَجَعَ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً ، فَصَلَّى بِهِمْ» . [انظر الحديث: ۲۷۵ ، ۶۳۹].

۲۶ - باب قول الرجل: ما صلينا

۶۴۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلِي حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ الصَّائِمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا . فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَطْحَانَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى - يَعْنِي الْعَصْرَ - بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ» . [انظر الحديث: ۵۹۶ ، ۵۹۸].

۲۷ - باب الإمام تَغْرِضُ له الحاجة بعد الإقامة

۶۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ» . [الحديث ۶۴۲ - طرفاه في: ۶۴۳ ، ۶۲۹۲] .

۲۸ - باب الكلام إذا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ

۶۴۳ - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَأَلْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَمَا تُقَامُ الصَّلَاةُ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَعَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَحَبَسَهُ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ» . وقال الحسن: إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ شَفَقَةً عَلَيْهِ لَمْ يُطْعَمْهَا . [انظر الحديث: ۶۴۲] .

۲۹ - باب وجوب صلاة الجماعة

وقال الحسن: إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ شَفَقَةً لَمْ يُطْعَمْهَا .

۶۴۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِحُطْبٍ فَيُحْطَبُ ، ثُمَّ أُمَرُ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنُ لَهَا ، ثُمَّ أُمَرُ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رَجَالٍ فَأُحَرِّقُ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عِرْقًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ» . [الحديث ۶۴۴ - أطرافه في: ۶۵۷ ، ۲۴۲۰ ، ۷۲۲۴] .

۳۰ - باب فضل صلاة الجماعة

وكان الأسود إذا فاتته الجماعة ذهب إلى مسجد آخر .

وجاء أنس إلى مسجد قد صُلِّيَ فِيهِ ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى جَمَاعَةً .

۶۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةُ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً» .

[الحديث ۶۴۵ - طرفه في: ۶۴۹] .

۶۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

۶۴۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ».

[انظر الحديث: ۱۷۶ ، ۴۴۵ ، ۴۷۷].

۳۱ - باب فضل صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي جَمَاعَةٍ

۶۴۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَسْهُودًا﴾.

[انظر الحديث: ۱۶۷ ، ۴۴۵ ، ۴۷۷ ، ۶۴۷].

۶۴۹ - قَالَ شُعَيْبٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [انظر الحديث: ۶۴۵].

۶۵۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغَضَّبٌ ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا».

۶۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشَى ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يَصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَجْرًا مَنِ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ».

۳۲ - باب فضل التَّهْجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ

۶۵۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكِ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». [الحديث ۶۵۲ - طرفه في: ۲۴۷۲].

۶۵۳۔ ثُمَّ قَالَ: «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمُطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ». [الحديث ۶۵۳ - أطرافه في: ۷۲۰، ۲۸۲۹، ۵۷۳۳].

۶۵۴۔ «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». [انظر الحديث: ۶۱۵].

۳۳۔ باب احتساب الآثار

۶۵۵۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ ﴿وَنَكَّشْتُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ قَالَ: خُطَاهُمْ. [الحديث ۶۵۵ - طرفاه في: ۱۸۸۷، ۶۵۶].

۶۵۶۔ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ بَنِي سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعَرِّفُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ: أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ». قَالَ مُجَاهِدٌ: خُطَاهُمْ: آثَارُهُمْ، أَوِ الْمَشْيُ فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ. [انظر الحديث: ۶۵۵].

۳۴۔ باب فضل العشاء في الجماعة

۶۵۷۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ الْمُؤَذِّنَ فَيُقِيمَ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُؤْمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَذَ شَعْلًا مِنْ نَارٍ فَأَحْرَقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدَ». [انظر الحديث: ۶۴۴].

۳۵۔ باب اثنان فيما فوقهما جماعة

۶۵۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمَا أَكْبَرُكُمْ». [انظر الحديث: ۶۲۸، ۶۳۰، ۶۳۱].

۳۶۔ باب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، وَفَضِلَ الْمَسَاجِدِ

۶۵۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ». [انظر الحديث: ۱۷۶ ، ۴۴۵ ، ۴۷۷ ، ۶۴۷ ، ۶۴۸].

۶۶۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ». [الحديث ۶۶۰۔ أطرافه في: ۱۴۲۳ ، ۶۴۷۹ ، ۶۸۰۶].

۶۶۱۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ: هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ ، أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّاهٍ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا مِنْذُ انتَظَرْتُمُوهَا. قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ». [انظر الحديث: ۵۷۲ ، ۶۱۰].

۳۷۔ باب فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ

۶۶۲۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ».

۳۸۔ باب إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ

۶۶۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ بُوَيْحَةَ قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ...» قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقُولُ لِمَالِكٍ بْنِ بُوَيْحَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

لَا ثَبَاحَ لِلنَّاسِ ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلْصُبْحَ أَرْبَعًا ، أَلْصَبْحَ أَرْبَعًا تَابِعَهُ غُنْدَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَنْ سَعْدٍ عَنْ حَفْصٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ . وَقَالَ حَمَّادٌ : أَخْبَرَنَا سَعْدٌ عَنْ حَفْصٍ عَنْ مَالِكٍ .

۳۹۔ باب حَدِّ الْمَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ

۶۶۴۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قَالَ الْأَسْوَدُ : «كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَذَكَرْنَا الْمَوَاطِبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمِ لَهَا قَالَتْ : لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ ، فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، رَأَعَادَ ، فَأَعَادُوا لَهُ ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : إِنَّكَ صَوَّاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً ، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلِي تَخْطِئُ مِنَ الْوَجَعِ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ . قِيلَ لِلْأَعْمَشِ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ؟ فَقَالَ بِرَأْسِهِ : نَعَمْ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بَعْضُهُ ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا . [انظر الحديث : ۱۹۸] .

۶۶۵۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذَّنَ لَهُ ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخْطُرُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ» .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِي : وَهَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . [انظر الحديث : ۱۹۸ ، ۶۶۴] .

۴۰۔ باب الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ

۶۶۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ - ثُمَّ قَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ - إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ ذَاتِ بَرْدٍ وَمَطَرٍ - يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ» . [انظر الحديث : ۶۳۲] .

۶۶۷۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ

«أَنَّ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمُ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى ، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ٤٢٤ ، ٤٢٥] .

٤١ - باب هل يُصَلِّي الإمام بمن حضر؟ وهل يخطب يوم الجمعة في المطر؟

٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ» قَالَ : قُل : الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ، فَقَالَ : كَأَنَّا أَنْكَرْتُمْ هَذَا ، إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - إِنَّهَا عَزْمَةٌ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحَرِّجَكُمْ . [انظر الحديث : ٦١٦] .
وعن حمَّاد عن عاصم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس نحوه ، غير أنه قال : «كَرِهْتُ أَنْ أُؤْتَمَّكُمْ ، فَتَجِئُونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكْبِكُمْ» .

٦٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : «سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ : جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ السَّقْفُ - وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ - فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ» . [الحديث ٦٦٩ - أطرافه في : ٨١٣ ، ٨٣٦ ، ٢٠١٦ ، ٢٠١٨ ، ٢٠٢٧ ، ٢٠٣٦ ، ٢٠٤٠] .

٦٧٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : «قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ - وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا - فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا ، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لَأَنْسٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ» . [الحديث ٦٧٠ - طرفاه في : ١١٧٩ ، ٦٠٨٠] .

٤٢ - باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة ، وكان ابن عمر يَبْدَأُ بِالْعِشَاءِ

وقال أبو الدرداء : مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ إِقْبَالُهُ عَلَى حَاجَتِهِ حَتَّى يُقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِعٌ .

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبْدُؤُوا بِالْعِشَاءِ» . [الحديث ٦٧١ - طرفه في : ٥٤٦٥] .

۶۷۲۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَاذْبُذُّوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ». [الحديث ۶۷۲ - طرفه في: ۵۴۶۳].

۶۷۳۔ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاذْبُذُّوا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضِعُ لَهُ الطَّعَامَ وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ. [الحديث ۶۷۳ - طرفاه في: ۶۷۴، ۵۴۶۴].

۶۷۴۔ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَوَهْبُ بْنُ عَثْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ» رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَثْمَانَ، وَوَهْبٌ مَدِينِيٌّ. [انظر الحديث: ۶۷۳].

۴۳۔ باب إِذَا دُعِيَ الْإِمَامُ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِيَدِهِ مَا يَأْكُلُ

۶۷۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا يَحْتَرُّ مِنْهَا، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ». [انظر الحديث: ۲۰۸].

۴۴۔ باب مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلِهِ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ

۶۷۶۔ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ». [الحديث ۶۷۶ - طرفاه في: ۵۳۶۳، ۶۰۳۹].

۴۵۔ باب مَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَسُنَّتَهُ

۶۷۷۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: «جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ: إِنِّي لِأُصَلِّيَ بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، أَصَلِّيَ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ: كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا، وَكَانَ شَيْخًا يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى». [الحديث ۶۷۷ - أطرافه: ۸۰۲، ۸۱۸، ۸۲۴].

۴۶ - باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

۶۷۸ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَعَادَتْ . فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَإِن كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ» . [الحديث ۶۷۸ - طرفه في: ۳۳۸۵]

۶۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمَرَّ عَمْرٌ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عَمْرٌ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْ ، إِنَّكَ لَأَتْنَنُ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لَأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا» . [انظر الحديث: ۱۹۸ ، ۶۶۴ ، ۶۶۵]

۶۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ وَصَحَبَهُ - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ ، فَانْكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيُصَلِّ الصَّفَّ ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ وَأَرخَى السِّتْرَ ، فَتَوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ» . [الحديث ۶۸۰ - أطرافه في: ۶۸۱ ، ۷۵۴ ، ۱۲۰۵ ، ۴۴۴۸]

۶۸۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمْ يَخْرُجِ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثًا ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالحِجَابِ فَرَفَعَهُ ، فَلَمَّا وَضَحَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا . فَأَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَأَرخَى النَّبِيُّ ﷺ الحِجَابَ فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ» . [انظر الحديث: ۶۸۰]

۶۸۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَرَأَ غَلِبَهُ الْبُكَاءُ، قَالَ: مُرُوهُ فَيُصَلِّي، فَعَاوَدَتْهُ قَالَ: مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ» تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ عُقَيْلٌ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۴۷ - باب من قام إلى جنب الإمام لعلّة

۶۸۳ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خَفَةً فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يُؤُمُّ النَّاسَ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ».

[انظر الحديث: ۱۹۸، ۶۶۴، ۶۶۵، ۶۷۹].

۴۸ - باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول

فتأخّر الأول أو لم يتأخّر جازت صلاته، فيه عائشة عن النبي ﷺ.

۶۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأَقِيمُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ تَلَفَّتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رُضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَبَّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَالِي رَأْيَتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟ مِنْ رَأْيِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّفَّتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ

للنساء». [الحديث ۶۸۴ - أطرافه في: ۱۲۰۱، ۱۲۰۴، ۱۲۱۸، ۱۲۳۴، ۲۶۹۰، ۲۶۹۳، ۷۱۹۰].

۴۹ - باب إذا استنَوُوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم

٦٨٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: «قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا فَقَالَ: لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ فَعَلَّمْتُمُوهُمْ ، مُرُوهُمْ فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا ، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينٍ كَذَا ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنُ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». [انظر الحديث: ٦٢٨ ، ٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٦٥٨].

٥٠ - باب إذا زار الإمام قوماً فأئمتهم

٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: «اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَقَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحِبُّ ، فَقَامَ وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا». [انظر الحديث: ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٦٦٧].

٥١ - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به

وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا رَفَعَ قَبْلَ الْإِمَامِ يَعُودُ فَيَمُكُّ بِقَدْرِ مَا رَفَعَ ثُمَّ يَتَّبِعُ الْإِمَامَ.

وَقَالَ الْحَسَنُ - فِيمَنْ يَرْكَعُ مَعَ الْإِمَامِ رَكَعَتَيْنِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَى السُّجُودِ: يَسْجُدُ لِلرَّكَعَةِ الْآخِرَةِ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْضِي الرَّكَعَةَ الْأُولَى بِسُجُودِهَا ، وَفِيمَنْ نَسِيَ سَجْدَةً حَتَّى قَامَ: يَسْجُدُ.

٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى! ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ. قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ ، قَالَتْ: فَفَعَلْنَا. فَاعْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيَنْوُءَ ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ ﷺ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ. قَالَتْ: فَقَعَدَ فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ ، فَقَعَدَ فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ - فَأَرْسَلَ

النبي ﷺ إلى أبي بكرٍ بأن يُصلي بالناس ، فأتاه الرسول فقال : إِنَّ رسولَ الله ﷺ يأمرُك أَنْ تُصلي بالناس . فقال أبو بكرٍ - وكان رجلاً رقيقاً - يا عمرُ صل بالناس ، فقال له عمرُ : أنتَ أحقُّ بذلك . فصلَّى أبو بكرٍ تلك الأيام . ثمَّ إِنَّ النبي ﷺ وَجَدَ من نفسه خِفَةً ، فخرجَ بينَ رجلين - أحدهما العباسُ - لصلاةِ الظهر ، وأبو بكرٍ يُصلي بالناس ، فلمَّا رآهُ أبو بكرٍ ذهبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فأومأَ إليه النبي ﷺ بأنَّ لا يَتَأَخَّرَ ، قال : أَجِلساني إلى جنبِهِ ، فأجلساهُ إلى جنبِ أبي بكرٍ ، قال : فجعلَ أبو بكرٍ يُصلي وهو يَأْتُمُّ بصلاةِ النبي ﷺ والناسُ بصلاةِ أبي بكرٍ والنبي ﷺ قاعدٌ . قال عبيدُ الله : فدخلتُ على عبدِ الله بنِ عباسٍ فقلتُ له : ألا أعرِضُ عليك ما حَدَّثَنِي عائشةُ عن مَرَضِ النبي ﷺ ؟ قالت : هاتِ . فعرضتُ عليه حديثها . فما أنكرَ منه شيئاً ، غيرَ أَنه قال : أَسَمَّتَ لك الرجلَ الذي كان مع العباسِ ؟ قلت : لا . قال : هو عليٌّ .

[انظر الحديث : ١٩٨ ، ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٧٩ ، ٦٨٣] .

٦٨٨ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ يوسفُ قال : أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عائشةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قالت : «صَلَّى رسولُ الله ﷺ في بيته وهو شاكٍ ، فصلَّى جالساً وصلَّى وراءَهُ قومٌ قياماً ، فأشارَ إليهم أَنْ اجلسوا ، فلمَّا انصرفَ قال : إِنَّمَا جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا رَكَعَ فاركعوا ، وإذا رَفَعَ فارفعوا ، وإذا صَلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً» .

[الحديث ٦٨٨ أطرافه في : ١١١٣ ، ١٢٣٦ ، ٥٦٥٨] .

٦٨٩ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ يوسفُ قال : أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن ابنِ شِهَابٍ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ «أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَكِبَ فَرَساً فَضَرَعَ عَنْهُ ، فَجُحِشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ ، فصلَّى صلاةً من الصلوات وهو قاعدٌ ، فصلَّينا وراءَهُ فَعُوداً ، فلمَّا انصرفَ قال : إِنَّمَا جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا صَلَّى قائماً فصلُّوا قياماً ، فإذا رَكَعَ فاركعوا ، وإذا رَفَعَ فارفعوا ، وإذا قال سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فقولوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وإذا صَلَّى قائماً فصلُّوا قياماً ، وإذا صَلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً أجمعون» . قال أبو عبدِ الله : قال الحُمَيْدِيُّ : قوله : «إذا صَلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً» هو في مرضِهِ القديم ، ثُمَّ صَلَّى بعدَ ذلك النبي ﷺ جالساً والناسُ خَلْفَهُ قياماً ، لم يَأْمُرْهم بالعودِ ، وإنما يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ٣٧٨] .

٥٢ - باب متى يَسْجُدُ من خَلْفِ الإمامِ ؟ قال أَنَسُ : فإذا سَجَدَ فاسجدوا

٦٩٠ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ قال : حَدَّثَنَا يحيى بنُ سعيدٍ عن سُفْيَانَ قال : حَدَّثَنِي أبو إسحاقَ قال : حَدَّثَنِي عبدُ الله بنُ يزيدَ قال : حَدَّثَنِي البراءُ وهو غيرُ كَذُوبٍ قال : «كان رسولُ الله ﷺ إذا قال

سمع الله لمن حمده لم يحن أحدٌ منا ظهره حتى يقع النبي ﷺ ساجداً ، ثم نفع سجوداً بعده .
حدثنا أبو نعيم عن سُفيان عن أبي إسحاق نحوه بهذا .

[الحديث ٦٩٠ - طرفاه في: ٧٤٧ ، ٨١١] .

٥٣ - باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام

٦٩١ - حدثنا حجاج بن منهل قال: حدثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: «أما يخشى أحدكم - أو لا يخشى أحدكم - إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار ، أو يجعل الله صورته صورة حمار» .

٥٤ - باب إمامة العبد والمولى ، وكانت عائشة يؤمها عبداً ذكواً من المصحف

وولد البغي والأعرابي والغلام الذي لم يحتلم ، لقول النبي ﷺ: «يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله» .

٦٩٢ - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: «لما قدم المهاجرون الأولون العُصبة - موضع بقاء - قبل مقدم رسول الله ﷺ كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة ، وكان أكثرهم قرآناً» . [الحديث ٦٩٢ - طرفه في: ٧١٧٥] .

٦٩٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى ، حدثنا شعبة قال: حدثني أبو التياح عن أنس عن النبي ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل حبشي كأن رأسه زبيبة» .
[الحديث ٦٩٣ - طرفاه في: ٦٩٦ - ٧١٤٢] .

٥٥ - باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه

٦٩٤ - حدثنا الفضل بن سهل قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يصلون لكم ، فإن أصابوا فلكم ، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم» .

٥٦ - باب إمامة المفتون والمبتدع ، وقال الحسن: صلّ وعليه بدعته

٦٩٥ - قال أبو عبد الله: وقال لنا محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن خيار «أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور فقال: إنك إمام عامّة ، ونزل بك ما نرى ، ويصلي لنا إمام فتنة

وتنحرَجُ ، فقال: الصلاةُ أحسنُ ما يعملُ الناسُ ، فإذا أحسنَ الناسُ ، فأحسنَ معهم ، وإذا أساؤوا فاجتنبِ إساءَتَهُمْ» .

وقال الزُّبَيْدِيُّ: قال الزُّهْرِيُّ: «لا نرى أن يُصَلِّي خلفَ المخنثِ إلَّا من ضرورةٍ لا بدَّ منها» .

٦٩٦۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : قال النبي ﷺ لأبي ذرٍّ : «اسمعْ وأطعْ ولو لحَبَشِيٍّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ» . [انظر الحديث : ٦٩٣] .

٥٧۔ باب يَقُومُ عن يمينِ الإمامِ بِحِذَائِهِ سَوَاءٌ إذا كانا اثْنَيْنِ

٦٩٧۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «بُثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مِمُونَةَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَجُثْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَةً - أَوْ قَالَ خَطِيطَةً - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» . [انظر الحديث : ١١٧ ، ١٣٨ ، ١٨٣] .

٥٨۔ باب إذا قام الرجل عن يسارِ الإمامِ فحوَّلَهُ الإمامُ إلى يمينِهِ لم تفسدْ صلاتُهُما

٦٩٨۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قال: حَدَّثَنَا عمروُّ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «نَمْتُ عِنْدَ سَمِينَةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقُمْتُ عَلَى يَسَارِهِ ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ، ثُمَّ أَنَا هُوَ الْمُؤَدِّدُ فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» . قال عمرو: فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرًا فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ . [انظر الحديث : ١١٧ ، ١٣٨ ، ١٨٣ ، ٦٩٧] .

٥٩۔ باب إذا لم يَنُويْ الإمامُ أن يُوَمَّ ، ثم جاء قومٌ فأتمهم

٦٩٩۔ حَدَّثَنَا مسددٌ قال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ عَنْ أَيُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: «بُثُّ عِنْدَ خَالَتِي ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أَصْلِي مَعَهُ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ» .

[انظر الحديث : ١١٧ ، ١٣٨ ، ١٨٣ ، ٦٩٧ ، ٦٩٨] .

۶۰ - باب إذا طَوَّلَ الإمامُ وكان للرجُل حاجةٌ فخرَجَ فصلی

۷۰۰ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «أَنْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمِهِ».

[الحديث ۷۰۰ - أطرافه في: ۷۰۱، ۷۰۵، ۷۱۱، ۶۱۰۶].

۷۰۱ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمِهِ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَانصَرَفَ الرَّجُلُ فَكَأَنَّ مُعَاذًا تَنَاوَلَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: فَتَّانٌ، فَتَّانٌ، فَتَّانٌ (ثَلَاثَ مَرَارٍ) أَوْ قَالَ فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا، وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمَفْصَلِ. قَالَ عَمْرُو: لَا أَحْفَظُهُمَا». [انظر الحديث: ۷۰۰].

۶۱ - باب تخفيف الإمام في القيام، وإتمام الركوع والسجود

۷۰۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ: «إِنْ رَجُلًا قَالَ: اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ. ثُمَّ قَالَ: إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِّقِينَ، فَأَيْكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

[انظر الحديث: ۹۰].

۶۲ - باب إذا صَلَّى لنفسه فليطوِّل ما شاء

۷۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ».

۶۳ - باب مَنْ شَكَأَ إِمَامَهُ إِذَا طَوَّلَ، وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: طَوَّلْتَ بِنَا يَا بُنَيَّ

۷۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَلَانٌ فِيهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُنْفَرِّقِينَ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ». [انظر الحديث: ۹۰، ۷۰۲].

۷۰۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ - وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ - فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ - أَوِ النَّسَاءِ - فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا مُعَاذُ، أَفَتَأْنُ أَنْتَ - أَوْ فَاتِنٌ - (ثَلَاثَ مَرَارٍ)، فَلَوْلَا صَلَيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ». أَحْسِبُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَتَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ وَمِسْعَرٌ وَالشَّيْبَانِيُّ.

قال عمرو وعبيد الله بن مقسم وأبو الزبير عن جابر: «قرأ مُعَاذٌ فِي الْعِشَاءِ بِالْبَقَرَةِ» وَتَابِعَهُ الْأَعْمَشُ عَنْ مُحَارِبٍ. [انظر الحديث: ۷۰۰، ۷۰۱].

۶۴ - باب الإيجاز في الصلاة وإكمالها

۷۰۶ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوْجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا».

۶۵ - باب مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ

۷۰۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ». تَابِعَهُ يَشْرُ بْنُ بُكَرٍ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَبَقِيَّةُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. [الحديث ۷۰۷ - طرفه في: ۸۶۸].

۷۰۸ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ».

۷۰۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ».

[الحديث ۷۰۹ - طرفه في: ۷۱۰].

۷۱۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ لَادْخُلُ فِي الصَّلَاةِ فَأَرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ». وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ . [انظر الحديث: ۷۰۹].

۶۶۔ باب إِذَا صَلَّيْتَ ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا

۷۱۱۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو الثُّعْمَانِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ» . [انظر الحديث: ۷۰۰، ۷۰۱، ۷۰۵].

۶۷۔ باب مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ

۷۱۲۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَتَاهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ. قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ. قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ. فَقُلْتُ مِثْلَهُ. فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوِ الرَّابِعَةِ -: إِنَّكَ نَصَّاحٌ يَوْسَفُ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ. فَصَلَّى. وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَخْطُ بِرَجْلَيْهِ الْأَرْضَ. فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ صَلِّ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ». تَابَعَهُ مُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. [انظر الحديث: ۱۹۸، ۶۶۴، ۶۶۵، ۶۷۹، ۶۸۳، ۶۸۷].

۶۸۔ باب الرَّجُلُ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ، وَيَأْتِمُ النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ

وَيُذَكِّرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «اتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتِمَ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ».

۷۱۳۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عَمَرَ. فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عَمَرَ. قَالَ: إِنَّكَ نَصَّاحٌ يَوْسَفُ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ

رسول الله ﷺ في نفسه خَفَّةٌ ، فقام يُهادى بين رجلين وَرِجْلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [انظر الحديث: ۱۹۸ ، ۶۶۴ ، ۶۶۵ ، ۶۷۹ ، ۶۸۳ ، ۶۸۷ ، ۷۱۲] .

۶۹۔ باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس

۷۱۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ». [انظر الحديث: ۴۸۲] .

۷۱۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، فَقِيلَ: صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۴۸۲ ، ۷۱۴] .

۷۰۔ باب إذا بكى الإمام في الصلاة

وقال عبد الله بن شداد: سمعتُ نَشِيجَ عَمْرٍو وأنا في آخر الصفوفِ يقرأ ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنَ إِلَى اللَّهِ﴾ .

۷۱۶۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عَمْرٌو فَلْيُصَلِّ . فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمَرَّ عَمْرٌو فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْ ، إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا». [انظر الحديث: ۱۹۸ ، ۶۶۴ ، ۶۶۵ ، ۶۷۹ ، ۶۸۳ ، ۶۸۷ ، ۷۱۲ ، ۷۱۳] .

۷۱۔ باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها

۷۱۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ : سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَتَسُوْنَ صَفُوفَكُمْ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ» .

۷۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَقِيمُوا الصَّفُوفَ فَإِنِّي أُرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي» . [الحديث ۷۱۸ - طرفه في : ۷۱۹ ، ۷۲۵] .

۷۲ - باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف

۷۱۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَجْهِهِ قَالَ : أَقِيمُوا صَفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» . [انظر الحديث : ۷۱۸] .

۷۳ - باب الصف الأول

۷۲۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الشُّهَدَاءُ : الْغُرَقُ ، وَالْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْهَدِيمُ» . [انظر الحديث : ۶۵۳] .

۷۲۱ - وَقَالَ : «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ لَاسْتَهَمُوا» . [انظر الحديث : ۶۱۵ ، ۶۵۴] .

۷۴ - باب إقامة الصف من تمام الصلاة

۷۲۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ ، وَأَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ إِمَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ» . [الحديث ۷۲۲ - طرفه في : ۷۳۴] .

۷۲۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «سَوُّوا صَفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفُوفِ مِنْ إِمَامَةِ الصَّلَاةِ» .

۷۵ - باب إثم من لم يُتِمَّ الصفوف

۷۲۴ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِي عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : «أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقِيلَ لَهُ :

ما أنكرت مِنَّا منذُ يومِ عهدتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: ما أنكرتُ شيئاً إلا أنكم لا تُقيمون الصُفوفَ».

وقال عُبَيْدُ بْنُ عُبَيْدٍ عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ المَدِينَةَ... بهذا.

۷۶- باب إلزاقِ المنكبِ بالمنكبِ والقَدَمِ بالقَدَمِ في الصفِّ

وقال الثُّعْمَانُ بْنُ بُشَيْرٍ: رَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنَّا يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهِ.

۷۲۵- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي. وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ صَاحِبِهِ وَقَدَّمَهُ بِقَدَمِهِ». [انظر الحديث: ۷۱۸، ۷۱۹].

۷۷- باب إذا قام الرجلُ عن يَسَارِ الإمامِ وَحَوَّلَهُ الإمامُ خَلْفَهُ إِلَى يَمِينِهِ تَمَّتْ صَلَاتُهُ

۷۲۶- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَرَقَدَ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹].

۷۸- باب المرأةُ وَحَدَّهَا تَكُونُ صَفَاً

۷۲۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتُنَا فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمِّي - أُمُّ سُلَيْمٍ - خَلْفَنَا. [انظر الحديث: ۳۸۰].

۷۹- باب مِئْمَنَةِ المَسْجِدِ والإمامِ

۷۲۸- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَمْتُ لَيْلَةً أَصْلِي عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي - أَوْ بَعْضُ دِي - حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي. [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶].

۸۰- باب إذا كان بَيْنَ الإمامِ وَبَيْنَ القَوْمِ حَائِطٌ أَوْ سِتْرَةٌ

وقال الحسنُ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ.

وقال أبو مجلزٍ: يَأْتُمُّ بِالْإِمَامِ - وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ أَوْ جِدَارٌ - إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ.

۷۲۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ، وَجِدَارُ الْحَجَرَةِ قَصِيرٌ، فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَقَامَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ فَقَامَ مَعَهُ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ». [الحديث ۷۲۹- أطرافه في: ۷۳۰، ۹۲۴، ۱۱۲۹، ۲۰۱۱، ۲۰۱۲، ۵۸۶۱].

۸۱۔ باب صلاة الليل

۷۳۰۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ يَسْتُطُهُ بِالنَّهَارِ وَيَخْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ، فَثَابَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَصَلُّوا وَرَاءَهُ. [انظر الحديث: ۷۲۹].

۷۳۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيْلًا، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. قَالَ عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۷۳۱- طرفاه في: ۶۱۱۳، ۷۲۹۰].

۸۲۔ باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة

۷۳۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِّشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ - قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». [انظر الحديث: ۳۷۸، ۶۸۹].

۷۳۳۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِّشَ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا، ثُمَّ انْصَرَفَ

فقال: إِنَّمَا الْإِمَامُ - أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ - لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا» . [انظر الحديث: ۳۷۸ ، ۶۸۹ ، ۷۳۲] .

۷۳۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ» . [انظر الحديث: ۷۲۲] .

۸۳ - باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء

۷۳۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا وَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ» . [الحديث ۷۳۵ - أطرافه في: ۷۳۶ ، ۷۳۸ ، ۷۳۹] .

۸۴ - باب رفع اليدين إذا كَبَّرَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ

۷۳۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ» . [انظر الحديث: ۷۳۵] .

۷۳۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا» .

۸۵ - باب إلى أين يرفع يديه؟ وقال أبو حميد في أصحابه:

«رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ»

۷۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ

يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذَوْ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَهُ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَ مِثْلَهُ وَقَالَ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ . [انظر الحديث : ۷۳۵ ، ۷۳۶] .

۸۶۔ باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين

۷۳۹۔ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عَمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . رواه حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرواهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ مَخْتَصَرًا . [انظر الحديث : ۷۳۵ ، ۷۳۶ ، ۷۳۸] .

۸۷۔ باب وضع اليمنى على اليسرى

۷۴۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : « كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ » : قَالَ إِسْمَاعِيلُ « يَنْمِي ذَلِكَ » وَلَمْ يَقُلْ « يَنْمِي » .

۸۸۔ باب الخشوع في الصلاة

۷۴۱۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا؟ وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ ، وَإِنِّي لَأُرَاقِمُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » . [انظر الحديث : ۴۱۸] .

۷۴۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاقِمُ مِنْ بَعْدِي - وَرَبِّمَا قَالَ - مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ » . [انظر الحديث : ۴۱۹] .

۸۹۔ باب ما يقول بعد التكبير

۷۴۳۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانُوا يَفْتَحُونَ الصَّلَاةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

۷۴۴۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ

الْقَعْقَاعُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيْيَةً - فَقُلْتُ: أَبَايَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَفِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْفَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ».

۹۰۔ باب

۷۴۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: قَدْ دَنَّتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هَرَّةٌ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعاً، لَا أَطْعَمْتَهَا، وَلَا أَرَسَلْتُهَا تَأْكُلُ - قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ -: مِنْ خَشْيَةِ أَوْ خَشْيَاشِ الْأَرْضِ.

[الحديث ۷۴۵ - طرفه في: ۲۳۶۴].

۹۱۔ باب رَفَعِ الْبَصَرِ إِلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ

وقالت عائشة: قال النبي ﷺ في صلاة الكسوف «فَرَأَيْتُمْ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضاً حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأْخُرْتُ».

۷۴۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: «قُلْنَا لَخَبَابٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَاكَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ». [الحديث ۷۴۶ - أطرافه في: ۷۶۰، ۷۶۱، ۷۷۷].

۷۴۷ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَخْطُبُ قَالَ: «حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَاماً حَتَّى يَرُونَهُ قَدْ سَجَدَ». [انظر الحديث: ۶۹۰].

۷۴۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّى ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْعُكَعْتَ . قَالَ: إِنِّي أَرَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا» . [انظر الحديث: ۲۹ ، ۴۳۱] .

۷۴۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ - مِنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثِّلَتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . ثَلَاثًا» . [انظر الحديث: ۹۳ ، ۵۴۰] .

۹۲ - باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة

۷۵۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ؟ فَاسْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: لَيْسَتْ هُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ» .

۹۳ - باب الالتفات في الصلاة

۷۵۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» . [الحديث ۷۵۱ - طرفه في: ۳۲۹۱] .

۷۵۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ: شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ» . [انظر الحديث: ۳۷۳] .

۹۴ - باب هل يلتفت لأمر ينزل به ، أو يرى شيئاً أو بصاقاً في القبلة

وقال سهل: التفت أبو بكر رضي الله عنه فرأى النبي ﷺ

۷۵۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ نَخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا ، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدٌ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ» رواه موسى بن عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ . [انظر الحديث: ۴۰۶] .

۷۵۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ قَالَ: «بَيْنَمَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةٍ عَائِشَةَ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّف ، فَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخُرُوجَ ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَنُوا فِي صَلَاتِهِمْ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ، فَأَرَخِيَ السِّتْرَ ، وَتَوَفَّى مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ» .

[انظر الحديث: ٦٨٠ ، ٦٨١] .

۹۵ - باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر ، وما يُجهزُ فيها وما يُخافتُ

۷۵۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: «شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَزَلَهُ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا ، فَشَكُّوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنْ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصْلِي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا ، أَصْلِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأُخَفُّ فِي الْآخِرِينَ . قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ . فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجَالًا - إِلَى الْكُوفَةِ فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى 'أَبَا سَعْدَةَ' قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ . قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً فَأَطْلُ عَمْرَهُ ، وَأَطْلُ فَقْرَهُ ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ ، وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ يَغْمِزُهُنَّ» . [الحديث ۷۵۵ - طرفاه في: ۷۵۸ ، ۷۷۰] .

۷۵۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يقرأ بفاتحة الكتاب» .

۷۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ وَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّي ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال: ارجع فصل فإنك لم تُصل (ثلاثاً). فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره ، فعلمني . فقال: إذا قُمْتَ إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ، ثم ارفع حتى تعدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ، وافعل ذلك في صلاتك كلها» .

[الحديث ۷۵۷- أطرافه في: ۷۹۳ ، ۶۲۵۱ ، ۶۲۵۲ ، ۶۶۶۷] .

۷۵۸- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاتِي الْعِشِيِّ لَا أُخْرِمُ عَنْهَا: أَرْكُدُ فِي الْأَوَّلِينَ وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرِينَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ» .
[انظر الحديث: ۷۵۵] .

۹۶- باب القراءة في الظهر

۷۵۹- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ وَيُسْمِعُ آيَةً أحياناً ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ» .
[الحديث ۷۵۹- أطرافه في: ۷۶۲ ، ۷۷۶ ، ۷۷۸ ، ۷۷۹] .

۷۶۰- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: «سَأَلْنَا خُبَاباً أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قُلْنَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحِيَّتِهِ» . [انظر الحديث: ۷۴۶] .

۹۷- باب القراءة في العصر

۷۶۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: «قُلْتُ لِخُبَابِ بْنِ الْأَرْتِ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ قِرَاءَتَهُ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحِيَّتِهِ» .
[انظر الحديث: ۷۴۶ ، ۷۶۰] .

۷۶۲- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، وَيُسْمِعُنَا آيَةً أحياناً» . [انظر الحديث: ۷۵۹] .

۹۸ - باب القراءة في المغرب

۷۶۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُرْسَلَتْ عَرَفَا﴾ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّهَا لَأَخِرُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ». [الحديث ۷۶۳ - طرفه في: ۴۴۲۹].

۷۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: «قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَالِكٌ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطَوْلَى الطَّوْلَيْنِ».

۹۹ - باب الجهر في المغرب

۷۶۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطَّوْرِ». [الحديث ۷۶۵ - أطرافه في: ۴۰۲۳، ۳۰۵۰، ۴۸۵۴].

۱۰۰ - باب الجهر في العشاء

۷۶۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: سَجَدْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ». [الحديث ۷۶۶ - أطرافه في: ۱۰۷۴، ۱۰۷۸].

۷۶۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ بِالتَّيْنِ وَالزَيْتُونِ». [الحديث ۷۶۷ - أطرافه في: ۷۶۹، ۴۹۵۲، ۷۵۴۶].

۱۰۱ - باب القراءة في العشاء بالسجدة

۷۶۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ». [انظر الحديث: ۷۶۶].

١٠٢ - باب القراءة في العشاء

٧٦٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ فِي الْعِشَاءِ ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً». [انظر الحديث: ٧٦٧].

١٠٣ - باب يطول في الأوليين ، ويحذف في الآخرين

٧٧٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لَسَعْدٍ: لَقَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأَوَّلَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرَيْنِ ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: صَدَقْتَ ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ ، أَوْ ظَنِّي بِكَ». [انظر الحديث: ٧٥٥ ، ٧٥٨].

١٠٤ - باب القراءة في الفجر. وقالت أم سلمة: قرأ النبي ﷺ بالطور

٧٧١ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظَّهَرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَيَرْجِعُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرَبِ ، وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَعْرِفُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الْمِئَةِ». [انظر الحديث: ٥٤١ ، ٥٤٧ ، ٥٦٨ ، ٥٩٩].

٧٧٢ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ ، فَمَا أَسْمَعُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعُنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَى أَمِّ الْقُرْآنِ أَجْزَأَتْ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ».

١٠٥ - باب الجهر بقراءة صلاة الفجر

وقالت أم سلمة: طُفْتُ وراءَ النَّاسِ وَالنَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي وَيَقْرَأُ بِالطُّورِ

٧٧٣ - حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سَرِقٍ عُكَازَ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى

قومهم فقالوا: مالکم؟ فقالوا: حیلَ بیننا وبينَ خَبرِ السماء ، وأرسلت علينا الشَّهْبُ . قالوا: ما حالَ بینکم وبينَ خَبرِ السماءِ إلَّا شيءٌ حدث ، فاضربوا مَشارِقَ الأرضِ ومَغارِبَها فانظروا ما هذا الذي حالَ بینکم وبينَ خَبرِ السماء . فانصرف أولئك الذين توجَّهوا نحوَ تَهامةٍ إلى النبي ﷺ وهو بنخلة عامدين إلى سوقِ عكاظ وهو يُصلي بأصحابه صلاةَ الفجر ، فلمَّا سَمِعوا القرآنَ استمعوا له فقالوا: هذا والله الذي حالَ بینکم وبينَ خبرِ السماء ، فهناك حينَ رجعوا إلى قومهم وقالوا: يا قومنا ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ۚ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ۖ ﴾ فانزل الله على نبيِّه ﷺ ﴿ قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ ۖ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيَّ بِهِ قَوْلُ الْجَنِّ ۚ ۝ ۱ ۚ ﴾ .

[الحديث ۷۷۳ - طرفه في: ۴۹۲۱].

۷۷۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قرأ النبي ﷺ فيما أُمِرَ ، وسَكَتَ فيما أُمِرَ ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ۖ ﴾ ، ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ۖ ﴾ .

۱۰۶ - باب الجمع بين السورتين في الركعة

والقراءة بالخواتيم ، وبسورة قبل سورة ، وبأول سورة . ويُذكَرُ عن عبدِ الله بنِ السائبِ : «قرأ النبي ﷺ المؤمنون في الصبح ، حتى إذا جاء ذكرُ موسى وهارونَ أو ذكرُ عيسى أخذته سَعلة فركع» وقرأ عمر في الركعة الأولى بمئة وعشرين آية من البقرة ، وفي الثانية بسورة من المئاني .

وقرأ الأحنفُ بالكهف في الأولى وفي الثانية بيوُسُفَ أو يونسَ . وذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مع عمرَ رضي الله عنه الصبحَ بهما وقرأ ابن مسعودٍ بأربعين آية من الأنفال ، وفي الثانية بسورة من المفصل وقال قتادة - فيمن يقرأ سورة واحدة في ركعتين ، أو يُرَدِّدُ سورة واحدة في ركعتين - : كلُّ كتابِ الله .

۷۷۴ م - وقال عُبيدُ الله بنُ عمر عن ثابتٍ عن أنسٍ رضي الله عنه : «كان رجلٌ من الأنصارِ يؤمُّهم في مسجدِ قُبَاءَ ، وكان كلما افتتَحَ سورةً يقرأُ بها لهم في الصلاة مما يقرأُ به افتتَحَ بقُل هو الله أحدٌ حتى يفرُغَ منها ثم يقرأُ سورةً أخرى معها ، وكان يصنعُ ذلك في كلِّ ركعة ، فكلَّمهُ أصحابُهُ فقالوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بهذه السورةِ ثم لا تَرَى أَنها تُجزئُكَ حتى تَقْرَأَ بأخرى ، فإِما أن تَقْرَأَ بها وإِما أن تَدَعَهَا وتَقْرَأَ بأخرى ، فقال: ما أَنَا بتاركها ، إِن أَحْبَبْتُمْ أَن أُؤَمِّمَكم بذلك فعلتُ ، وَإِن كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكم ، وكانوا يَرَوْنَ أَنَّهُ من أَفضلِهِم وكرِهوا أَن يؤمَّهُم غيره - فلما

أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ ، فَقَالَ : يَا فَلَانُ ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَحْبَبْتُهَا . فَقَالَ : حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ .

۷۷۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ . لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ . فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَامِيمٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ . [الحديث ۷۷۵ - طرفاه في : ٤٩٩٦ ، ٥٠٤٣] .

۱۰۷ - باب يَقْرَأُ فِي الْأَخْرِيِّينَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

۷۷۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأَوَّلِينَ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ ، وَهَكَذَا فِي الصَّبْحِ» . [انظر الحديث : ٧٥٩ ، ٧٦٢] .

۱۰۸ - باب مَنْ خَافَتْ الْقِرَاءَةَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

۷۷۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ «قُلْتُ لِحَبَّابٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ» . [انظر الحديث : ٧٤٦ ، ٧٦٠ ، ٧٦١] .

۱۰۹ - باب إِذَا أَسْمَعَ الْإِمَامُ الْآيَةَ

۷۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةً مَعَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحياناً ، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . [انظر الحديث : ٧٥٩ ، ٧٦٢ ، ٧٧٦] .

۱۱۰ - باب يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى

۷۷۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ» . [انظر الحديث : ٧٥٩ ، ٧٦٢ ، ٧٧٦ ، ٧٧٨] .

۱۱۱ - باب جَهْرُ الإمام بالتأمين

وقال عطاء: آمين دعاء. آمَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ وراءَهُ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلْجَنَّةِ. وكان أبو هريرة يُنادي الإمام: لا تَفْتِنِي بِأَمِينٍ. وقال نافع: كان ابنُ عمر لا يدعُ ، ويحضُّهم ، وسمعتُ منه في ذلك خيراً.

۷۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». وقال ابنُ شِهَابٍ: «وكان رسولُ الله ﷺ يقول: آمين». [الحديث ۷۸۰ - طرفه في: ۶۴۰۲].

۱۱۲ - باب فضل التأمين

۷۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

۱۱۳ - باب جَهْرُ المأموم بالتأمين

۷۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلِي أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وَنُعَيْمُ الْمُجَمَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [الحديث ۷۸۲ - طرفه في: ۴۴۷۵].

۱۱۴ - باب إذا ركع دُونَ الصَّفِّ

۷۸۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ الْأَعْلَمِ - وَهُوَ زِيَادٌ - عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ «أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا ، وَلَا تَعُدْ».

۱۱۵ - باب إتمام التكبير في الرُّكُوعِ

قاله ابنُ عباسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وفيه مَالِكٌ بْنُ الْحَوِيرِثِ

۷۸۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ

عن عمران بن حصین قال: «صَلَّى مع علي رضي الله عنه بالبصرة فقال: ذَكَّرْنَا هذا الرَّجُلُ صلاةً كُنَّا نُصَلِّيها مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ».

[الحديث ۷۸۴ - طرفاه في: ۷۸۶، ۸۲۶].

۷۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ فَيَكْبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صلاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ۷۸۵ - أطرافه: ۷۸۹، ۷۹۵، ۸۰۳].

۱۱۶ - باب إتمام التكبير في السجود

۷۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ قَالَ - لَقَدْ صَلَّيْنَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ». [انظر الحديث: ۷۸۴].

۷۸۷ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفَضٍ وَرَفَعَ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ لَا أُمَّ لَكَ؟» [الحديث ۷۸۷ - طرفه: في ۷۸۸].

۱۱۷ - باب التَّكْبِيرُ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجُودِ

۷۸۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ».

وقال موسى: حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ.

۷۸۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرَفَعُ صَلَاتَهُ مِنَ الرَّكَعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ: عَنِ اللَّيْثِ: وَلَكَ الْحَمْدُ - ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ

يرفع رأسه ، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ، ويكبر حين يقوم من الشتين بعد الجلوس . [انظر الحديث : ۷۸۵].

۱۱۸ - باب وضع الأُكف على الركب في الركوع

وقال أبو حميد في أصحابه: أمكن النبي ﷺ يديه من ركبتيه

۷۹۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : «صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيَّ ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فِخْذَيَّ ، فَهَانِي أَبِي وَقَالَ : كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهِنَا عَنْهُ وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ» .

۱۱۹ - باب إذا لم يُتِمَّ الركوع

۷۹۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ : «رَأَى حُذَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ ، وَلَوْ مِثَّ مِثَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ» . [انظر الحديث : ۳۸۹].

۱۲۰ - باب استنواء الظهر في الركوع

وقال أبو حميد في أصحابه: ركع النبي ﷺ ثم هصر ظهره .

۱۲۱ - باب حدّ إتمام الركوع والاعتدال فيه ، والاطمأنينة

۷۹۲ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ - مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ - قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ» . [الحديث ۷۹۲ - طرفاه في : ۸۰۱ ، ۸۲۰].

۱۲۲ - باب أمر النبي ﷺ الذي لا يُتِمُّ ركوعه بالإعادة

۷۹۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (ثلاثاً) فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلَّمَنِي . قَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ

ارکعْ حتى تَطْمِئِنَّ رَاكِعاً ، ثم ارفعْ حتى تَعْتَدِلَ قائماً ، ثم اسجُدْ حتى تَطْمِئِنَّ ساجداً ، ثم ارفعْ حتى تَطْمِئِنَّ جالسا ، ثم اسجُدْ حتى تَطْمِئِنَّ ساجداً ، ثم افعلْ ذَلِكَ في صَلَاتِكَ كُلِّهَا .
[انظر الحديث : ۷۵۷].

۱۲۳۔ باب الدعاء في الركوع

۷۹۴۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» . [الحديث ۷۹۴۔ أطرافه في : ۸۱۷ ، ۴۲۹۳ ، ۴۹۶۷ ، ۴۹۶۸].

۱۲۴۔ باب ما يقول الإمام ومَنْ خَلْفَهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

۷۹۵۔ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ رَفَعَ رَأْسَهُ يُكَبِّرُ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ» .

۱۲۵۔ باب فضل «اللهم ربنا لك الحمد»

۷۹۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ رَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .
[الحديث : ۷۹۶۔ أطرافه في : ۳۲۲۸].

۱۲۶۔ باب

۷۹۷۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «لَأُقَرِّبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْنُتُ فِي رُكْعَةِ الْآخِرَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ» .

[الحديث : ۷۹۷۔ أطرافه في : ۸۰۴ ، ۱۰۰۶ ، ۲۹۳۲ ، ۳۲۸۱ ، ۴۵۶۰ ، ۴۵۹۸ ، ۶۲۰۰ ، ۶۳۹۳ ، ۶۹۴۰].

۷۹۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ الْقَنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ» . [الحديث ۷۹۸۔ طرفه في : ۱۰۰۴].
۷۹۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

یحییٰ بن خَلَّادِ الزُّرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ: «كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرَوْنَهَا أَتَيْهِمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ».

۱۲۷ - باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ

۸۰۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ يَنْعُتُ لَنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُصَلِّي، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ نَسِيَ».

[الحديث ۸۰۰ - طرفه في: ۸۲۱].

۸۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ». [انظر الحديث: ۷۹۲].

۸۰۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: «كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحَوَارِثِ يُرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَاكَ فِي غَيْرِ وَقْتٍ صَلَاةٍ: فَقَامَ فَأَمَكَنَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَمَكَنَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَتَ هُنَيْئَةً. قَالَ: فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ نَهَضَ».

[انظر الحديث: ۶۷۷].

۱۲۸ - باب يَهْوِي بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عَمْرِو يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ

۸۰۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يَكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْاِثْنَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ حَتَّى

يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ : والذي نفسي بيده ، اني لأقربكم شَبَهاً بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا . [انظر الحديث : ٧٨٥ ، ٧٨٩] .

٨٠٤ - قالوا : وقال أبو هريرة رضي الله عنه : «وكان رسولُ اللَّهِ ﷺ - حينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ - يَدْعُو لِرَجَالٍ فَيُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فيقول : اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ ، واجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ ، وأَهْلُ الْمَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرٍّ مُخَالِفُونَ لَهُ » . [انظر الحديث : ٧٩٧] .

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : «سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ - وَرَبِمَا قَالَ سُفْيَانٌ مِنْ فَرَسٍ - فَجَحِشَ شِقَّةُ الْإِيْمَنِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا . وَقَالَ سُفْيَانٌ مَرَّةً : صَلَّيْنَا قَعُودًا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . قَالَ سُفْيَانٌ : كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمَرٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَقَدْ حَفِظْتُ . كَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَلَكَ الْحَمْدُ ، حَفِظْتُ مِنْ شِقَّةِ الْإِيْمَنِ . فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَنَا عِنْدَهُ : فَجَحِشَ سَاقَةُ الْإِيْمَنِ » . [انظر الحديث : ٣٧٨ ، ٦٨٩ ، ٧٣٢ ، ٧٣٣] .

١٢٩ - باب فضل السجود

٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا : «أَنَّ النَّاسَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ ، يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فيقول : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ ، وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فيقول : أَنَا رَبُّكُمْ ، فيقولون : هَذَا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا ، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فيقول : أَنَا رَبُّكُمْ ، فيقولون : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَيَدْعُوهُمْ فَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأَمْتِهِ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ ؟

قالوا: نعم. قال: فإنها مثلُ شوكِ السَّعدانِ ، غيرَ أَنَّهُ لا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللهُ ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ : فَمِنْهُمْ مَنْ يُوتِقُ بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْزِدُ لَمْ يَنْجُو . حتى إذا أَرَادَ اللهُ رَحْمَةً مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ اللهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ ، فَيُخْرِجُونَهُمْ ، وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السَّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السَّجُودِ . فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ - وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولاً الْجَنَّةِ - مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ ، فيقول: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذُكَاؤُهَا . فيقول: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فيقول: لَا وَعِزَّتِكَ . فَيُعْطِي اللهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، فَيَصْرِفُ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بِهَجَّتِهَا ، سَكَتَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدْ مَنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ ، فيقولُ اللهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فيقول: يَا رَبِّ ، لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ . فيقول: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ ، فيقول: لَا ، وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالشَّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ ، فيقول: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ، فيقولُ اللهُ: وَنَحْكَ يَا بَنَ آدَمَ ، مَا أَغْدَرَكَ! أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فيقول: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ ، فَيَضْحَكُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ، فيقول: تَمَنَّ ، فَيَتَمَنَّى ، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْنِيَّتُهُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مِنْ كَذَا وَكَذَا - أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ - حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةُ امْثَالِهِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ «لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةُ امْثَالِهِ».

[الحديث ۸۰۶ - طرفاه في: ۶۵۷۳ ، ۷۴۳۷].

۱۳۰ - باب يُبْدِي ضَبْعِيهِ وَيُجَافِي فِي السَّجُودِ

۸۰۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضُ إِبْطِيهِ» . وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ . [انظر الحديث: ۳۹۰].

۱۳۱۔ باب یَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ. قاله أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۳۲۔ باب إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ

۸۰۸۔ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: «مَا صَلَّيْتَ. قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَوْ مَثَّ مَثَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ». [انظر الحديث: ۳۸۹، ۷۹۱].

۱۳۳۔ باب السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ

۸۰۹۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءَ ، وَلَا يَكْفَ شَعْرًا ، وَلَا ثَوْبًا: الْجَبْهَةُ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالرَّجْلَيْنِ». [الحديث ۸۰۹-أطرافه في: ۸۱۰، ۸۱۲، ۸۱۵، ۸۱۶].

۸۱۰۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ وَلَا نَكْفَ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا».

۸۱۱۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ - قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّيُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لِمَنْ يَحْنُ أَحَدٌ مِنَّا ظَهَرَهُ حَتَّى يَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ». [انظر الحديث: ۶۹۰، ۷۴۳].

۱۳۴۔ باب السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

۸۱۲۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ: عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ ، وَلَا نَكْفَتِ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ». [انظر الحديث: ۸۰۹].

۱۳۵۔ باب السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالسُّجُودِ عَلَى الطَّيْنِ

۸۱۳۔ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَقُلْتُ أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ؟ فَخَرَجَ. فَقَالَ: «قُلْتُ حَدَّثَنِي

ما سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ. فَاَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَاَعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ. قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيباً صَبِيحَةً عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ فَإِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسَيْتُهَا، وَإِنهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي وَتَرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ. وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ، وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئاً، فَجَاءَتْ قَرْعَةٌ فَأَمْطَرْنَا، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَنْزَلَ الطِّينَ وَالْمَاءَ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ تَصْدِيقُ رُؤْيَاهُ».

[انظر الحديث: ٦٦٩].

۱۳۶۔ باب عَقْدِ الثِّيَابِ وَشَدِّهَا

وَمَنْ ضَمَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِذَا خَافَ أَنْ تَتَكَشَّفَ عَوْرَتُهُ

۸۱۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أَرْهَمِ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ لَا تَرَفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوساً». [انظر الحديث: ۳۶۲].

۱۳۷۔ باب لَا يَكْفُ شَعْرًا

۸۱۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا يَكْفُ ثَوْبُهُ وَلَا شَعْرُهُ». [انظر الحديث: ۸۰۹، ۸۱۰، ۸۱۲].

۱۳۸۔ باب لَا يَكْفُ ثَوْبَهُ فِي الصَّلَاةِ

۸۱۶۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، لَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا». [انظر الحديث: ۸۰۹، ۸۱۰، ۸۱۲، ۸۱۵].

۱۳۹۔ باب التَّسْبِيحِ وَالِدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

۸۱۷۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتُمُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ».

[انظر الحديث: ۷۹۴].

۱۴۰ - باب الْمُكْتَبَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ

۸۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أُيُوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: «أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا أُبَيِّنُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: وَذَاكَ فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ - فَقَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنَيْئَةً ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْئَةً - فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا - قَالَ أُيُوبُ: كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ ، كَانَ يَقْعُدُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ». [انظر الحديث: ۶۷۷ ، ۸۰۲].

۸۱۹ - قَالَ: فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ فَقَالَ: لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِيكُمْ ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا ، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». [انظر الحديث: ۶۲۸ ، ۶۳۰ ، ۶۳۱ ، ۶۵۸ ، ۶۸۵].

۸۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ ﷺ وَرُكُوعُهُ وَقُعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ». [انظر الحديث: ۷۹۲ ، ۸۰۱].

۸۲۱ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أَصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي بِنَا - قَالَ ثَابِتٌ: كَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَكُم تَصْنَعُونَهُ - كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ». [انظر الحديث: ۸۰۰].

۱۴۱ - باب لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا

۸۲۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَسْطُرْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ». [انظر الحديث: ۲۴۱ ، ۴۰۵ ، ۴۱۲ ، ۴۱۳ ، ۴۱۷ ، ۵۳۱ ، ۵۳۲].

۱۴۲ - باب مَنِ اسْتَوَى قَاعِدًا فِي وَتَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ

۸۲۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي ، فَإِذَا كَانَ فِي وَتَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا».

۱۴۳ - باب كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَةِ

۸۲۴ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: «جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ: إِنِّي لأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي. قَالَ أَيُّوبُ: فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ؟ قَالَ: مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا - يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ - قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَامَ».

[انظر الحديث: ۶۷۷، ۸۰۲، ۸۱۸].

۱۴۴ - باب يُكَبِّرُ وَهُوَ يَنْهَضُ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ

وكان ابنُ الرُّبَيْرِ يُكَبِّرُ فِي نَهْضَتِهِ

۸۲۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَحِينَ سَجَدَ وَحِينَ رَفَعَ وَحِينَ قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ وَقَالَ: هُكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ».

۸۲۶ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرَفٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ صَلَاةً خَلَفَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَوْ قَالَ - لَقَدْ ذَكَرْنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ».

[انظر الحديث: ۷۸۴، ۷۸۶].

۱۴۵ - باب سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ

وكانت أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جِلْسَةَ الرَّجُلِ، وَكَانَتْ فَقِيهَةً

۸۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ، فَهَنَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ وَقَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتَنْتَنِي الْيُسْرَى، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي».

۸۲۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ. وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ

ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ عن محمد بن عمرو بن عطاء: «أنه كان جالساً مع نفرٍ من أصحابِ النبي ﷺ، فذكرنا صلاةَ النبي ﷺ فقال أبو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: «أنا كنتُ أحفظُكم لصلاةِ رسولِ الله ﷺ، رأيته إذا كَبَّرَ جعلَ يديه حِذاءَ مَنْكِبَيْهِ، وإذا ركعَ أمَكَنَ يديه من ركبتيه، ثمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، فإذا رفعَ رأسَهُ استَوَى حتى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فإذا سَجَدَ وضعَ يديه غيرَ مُفْتَرَشٍ ولا قابِضَهما، واستقبلَ بأطرافِ أصابعِ رجليه القبلةَ، فإذا جَلَسَ في الرَّكَعَتَيْنِ جَلَسَ على رجله اليسرى ونصبَ اليمنى، وإذا جَلَسَ في الرَّكَعةِ الآخِرةِ قدَّمَ رجله اليسرى ونَصَبَ الأخرى وقعدَ على مَقْعَدَتِهِ». وَسَمِعَ اللَّيْثُ يزيدَ بنَ أَبِي حَبِيبٍ، ويزيدَ من محمد بن حَلْحَلَةَ، وابنَ حَلْحَلَةَ من ابنِ عطاء. قال أبو صالحٍ عن اللَّيْثِ: «كُلُّ فَقَارٍ». وقال ابنُ المَباركِ عن يحيى بنِ أيوبَ قال: حَدَّثَنِي يزيدُ بنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو حَدَّثَهُ «كُلُّ فَقَارٍ».

١٤٦ - باب مَنْ لَمْ يَرَ التَّشَهُدَ الْأَوَّلَ وَاجِباً لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَرْجِعْ

٨٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمَطْلِبِ - وَقَالَ مَرَّةً: مَوْلَى رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ، وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنِي عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ».

[الحديث ٨٢٩ - أطرافه في: ٨٣٠، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٣٠، ٦٦٧٠.]

١٤٧ - باب التَّشَهُدِ فِي الْأُولَى

٨٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَامَ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ. فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». [انظر الحديث: ٨٢٩].

١٤٨ - باب التَّشَهُدِ فِي الْآخِرَةِ

٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

[الحديث ۸۳۱ - أطرافه في: ۸۳۵ ، ۱۲۰۲ ، ۶۲۳۰ ، ۶۲۶۵ ، ۶۳۲۸ ، ۷۳۸۱].

۱۴۹۔ باب الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ

۸۳۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ. فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

[الحديث ۸۳۲ - أطرافه في: ۸۳۳ ، ۲۳۹۷ ، ۶۳۶۸ ، ۶۳۷۵ ، ۶۳۷۶ ، ۶۳۷۷ ، ۷۱۲۹].

۸۳۳۔ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». [انظر الحديث: ۸۳۲].

۸۳۴۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[الحديث: ۸۳۴ - طرفاه في: ۶۳۲۶ ، ۷۳۸۸].

۱۵۰۔ باب مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ

۸۳۵۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو». [انظر الحديث: ۸۳۱].

۱۵۱۔ باب مَنْ لَمْ يَمْسَحْ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ حَتَّى صَلَّى

قال أبو عبد الله: رأيت الحميديّ يحتجّ بهذا الحديث أن لا يمسح الجبهة في الصلاة ۸۳۶۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ»۔ [انظر الحديث: ۶۶۹، ۸۱۳]۔

۱۵۲۔ باب التسليم

۸۳۷۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ مُكْنَتَهُ لَكِي يَنْفَذَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مَنْ انْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ۔ [الحديث ۸۳۷۔ طرفاه في: ۸۴۹، ۸۵۰]۔

۱۵۳۔ باب يُسَلِّمُ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يستحبّ إذا سلّم الإمام أن يسلم من خلفه ۸۳۸۔ حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ قَالَ: «صَلِينَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ»۔ [انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶]۔

۱۵۴۔ باب مَنْ لَمْ يَرُدَّ السَّلَامَ عَلَى الْإِمَامِ، وَاکْتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ

۸۳۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ۔ [انظر الحديث: ۷۷، ۱۸۹]۔

۸۴۰۔ قَالَ: سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ - ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ - قَالَ: «كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنِ السُّيُولُ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أَتَخَذَهُ مَسْجِدًا. فَقَالَ: أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: أَيْنَ تَحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبَّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ»۔

[انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶، ۸۳۸]۔

۱۵۵ - باب الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

۸۴۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ - حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ - كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ».

وقال ابن عباس: «كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ». [الحديث ۸۴۱ - طرفه في: ۸۴۲].

۸۴۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ».

[انظر الحديث: ۸۴۱].

۸۴۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ. قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مِنْ سَبَقِكُمْ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ: تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا: فَقَالَ بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ. فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ ثَلَاثُ وَثَلَاثُونَ». [الحديث ۸۴۳ - طرفه في: ۶۳۲۹].

۸۴۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «أَمَلَى عَلِيٍّ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذِكْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

وقال شعبة عن عبد الملك بهذا عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن وراد بهذا. وقال الحسن: الجَدُّ: غِنَى.

[الحديث ۸۴۴ - أطرافه في: ۱۴۷۷، ۲۴۰۸، ۵۹۷۵، ۶۳۳۰، ۶۴۷۳، ۶۶۱۵، ۷۲۹۲].

۱۵۶۔ باب یَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ النَّاسَ إِذَا سَلَّمَ

۸۴۵۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ».

[الحديث ۸۴۵ - أطرافه في: ۱۱۴۳، ۱۳۸۶، ۲۰۸۵، ۲۷۹۱، ۳۲۳۶، ۳۳۵۴، ۴۶۷۴، ۶۰۹۶، ۷۰۴۷].

۸۴۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ - عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ - فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ: فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرَّنًا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». [الحديث ۸۴۶ - أطرافه في: ۱۰۳۸، ۴۱۴۲، ۷۵۰۳].

۸۴۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ سَمِعَ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَرَقَدُوا، وَإِنْكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ». [انظر الحديث: ۵۷۲، ۶۰۰، ۶۶۱].

۱۵۷۔ باب مُكِّثِ الْإِمَامُ فِي مُصَلَاةٍ بَعْدَ السَّلَامِ

۸۴۸۔ وَقَالَ لَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْفَرِيضَةَ، وَفَعَلَهُ الْقَاسِمُ، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ. وَلَمْ يَصَحَّ».

۸۴۹۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمْكُثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَنَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - لَكِي يَنْفِذُ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنَ النِّسَاءِ». [انظر الحديث: ۸۳۷].

۸۵۰۔ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفَرَاثِيَّةُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَكَانَتْ مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا - قَالَتْ: «كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ بُيُوتَهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرْتَنِي هِنْدُ الْفَرَاثِيَّةُ. وَقَالَ

عثمان بن عمر: أخبرنا يونس عن الزهري حدثني هند الفراسية. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري أن هند بنت الحارث القرشية أخبرته - وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زهرة - وكانت تدخل على أزواج النبي ﷺ. وقال شعيب عن الزهري: حدثني هند القرشية. وقال ابن أبي عتيق عن الزهري عن هند الفراسية. وقال الليث: حدثني يحيى بن سعيد حدثه عن ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثته عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۸۳۷، ۸۴۹].

۱۵۸۔ باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطأهم

۸۵۱۔ حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال: أخبرني ابن أبي مليكة عن عقبة قال: «صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر، فسلم، ثم قام مسرعاً فتخطى رقاب الناس إلى بعض حُجَر نساءه، ففرغ الناس من سرعتهم، فخرج عليهم فرأى أنهم عجبوا من سرعتهم فقال: ذكرت شيئاً من يترو عندنا، فكرهت أن يحبسني، فأمرت بقسمته». [الحديث ۸۵۱ - أطرافه في: ۱۲۲۱، ۱۴۳۰، ۶۲۷۵].

۱۵۹۔ باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال

وكان أنس ينفتل عن يمينه وعن يساره، ويعيب على من يتوخي - أو من يعمد - الانفتال عن يمينه.

۸۵۲۔ حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة عن سليمان عن عمارة بن عمير عن الأسود قال: قال عبد الله: «لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته يرى أن حقاً عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت النبي ﷺ كثيراً ينصرف عن يساره».

۱۶۰۔ باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث

وقول النبي ﷺ: «من أكل الثوم أو البصل من الجوع أو غيره فلا يقربن مسجدنا»

۸۵۳۔ حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى عن عبيد الله قال: حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ قال في غزوة خيبر: من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يقربن مسجدنا». [الحديث ۸۵۳ - أطرافه في: ۴۲۱۵، ۴۲۱۷، ۴۲۱۸، ۵۵۲۱، ۵۵۲۲].

۸۵۴۔ حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «من أكل من هذه الشجرة - يريد الثوم - فلا يغشانا في مساجدنا». قلت: ما يعني به؟ قال: ما أراه يعني إلا نيئه. وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج: إلا ننته. [الحديث ۸۵۴ - أطرافه في: ۸۵۵، ۵۴۵۲، ۷۳۵۹].

۸۵۵- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ. وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بَقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبَقُولِ فَقَالَ: قَرَّبُوهَا - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ - فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: كُلْ، فَإِنِّي أَنَاجِي مِنْ لَا تُنَاجِي».

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: «أُتِيَ بِبَدْرٍ» قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أُدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ. [انظر الحديث: ۸۵۴].

۸۵۶- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «سَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا: مَا سَمِعْتَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا - أَوْ - لَا يُصَلِّينَ مَعَنَا». [الحديث ۸۵۶ - طرفه في: ۵۴۵۱].

۱۶۱- بَابُ وُضُوءِ الصَّبِيَّانِ، وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ؟

وَحُضُورِهِمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزَ وَصُفُوفَهُمْ

۸۵۷- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: «سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنبُوحٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ». [الحديث ۸۵۷ - أطرافه في: ۱۲۴۷، ۱۳۱۹، ۱۳۲۱، ۱۳۲۲، ۱۳۲۶، ۱۳۳۶، ۱۳۴۰].

۸۵۸- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [الحديث ۸۵۸ - أطرافه في: ۸۷۹، ۸۸۰، ۸۹۵، ۲۶۶۵].

۸۵۹- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بِئْسَ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرُو وَيُقَلِّلُهُ جَدًّا - ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي مِنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ. فَأَتَاهُ الْمَنَادِي يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ». قُلْنَا لِعَمْرٍو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ . قال عمرو: سمعتُ عُبيدَ بنَ عُميرٍ يقول: «إِنْ رَوَّيَا الْأَنْبِيَاءَ وَحَيٌّ» . ثم قرأ ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ .

[انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸.]

۸۶۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامَ صَنْعَتِهِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ: قَوْمُوا فَلَأُصَلِّيَ بِكُمْ . فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِثَ ، فَفَضَّخْتُهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَتِيمُ مَعِيَ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّيْنَا بِنَارِ كَعْتَيْنِ . [انظر الحديث: ۳۸۰.]

۸۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ بِالنَّاسِ بَمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ ، فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَزْتَعُ ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ» . [انظر الحديث: ۷۶، ۴۹۳.]

۸۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ . . .» . وَقَالَ عِيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّيُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ . وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّيُ غَيْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» . [انظر الحديث: ۵۶۶، ۵۶۹.]

۸۶۳ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ - يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ - أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَهْوِي بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا تُلْقِي فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ، ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتِ» . [انظر الحديث: ۹۸.]

۱۶۲ - باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس

۸۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ

والصبيان ، فخرج النبي ﷺ فقال : ما يَنْتَظَرُها أحدٌ غيرُكم من أهل الأرض . ولا يُصَلِّي يومئذٍ إلا بالمدينة ، وكانوا يُصلُّون العَتَمَةَ فيما بين أن يَغيبَ الشَّفَقُ إلى ثُلثِ الليلِ الأوَّلِ .
[انظر الحديث : ٥٦٦ ، ٥٦٩ ، ٨٦٢] .

٨٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا اسْتَأْذَنَ نِسَاءُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَثْذَنُوا لَهُنَّ » .
تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
[الحديث ٨٦٥ - أطرافه في : ٨٧٣ ، ٨٩٩ ، ٩٠٠ ، ٥٢٣٨] .

١٦٣ - باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا : « أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ قُمْنَ وَثَبَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ » .
٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ . ح .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمَرُوطِهِنَّ مَا يُعَرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ » . [انظر الحديث : ٣٧٢ ، ٥٧٨] .

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَشْرُ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطُولُ فِيهَا ، فَاسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ » .
[انظر الحديث : ٧٠٧] .

٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنْعَهُنَّ كَمَا مَنْعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قُلْتُ لِعَمْرَةَ : أَوْمَنْعُنَّ؟ قَالَتْ : نَعَمْ » .

١٦٤ - باب صلاة النساء خلف الرجال

٨٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ

الحارث عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، ويمكث هو في مقامه يسيراً قبل أن يقوم. قال: نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن أحد من الرجال».

۸۷۱ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا ابن عيينة عن إسحاق عن أنس رضي الله عنه قال: «صلى النبي ﷺ في بيت أم سليم، فقامت وبتيم خلفه، وأم سليم خلفنا».

[انظر الحديث: ۳۸۰، ۷۲۷، ۸۶۰].

۱۶۵ - باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد

۸۷۲ - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا فليح عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنات لا يعرفن من الغلس، أو لا يعرف بعضهن بعضاً».

[انظر الحديث: ۳۷۲، ۵۷۸، ۸۶۷].

۱۶۶ - باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد

۸۷۳ - حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع عن معمر بن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ: «إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها». [انظر الحديث: ۸۶۵].

باب صلاة النساء خلف الرجال

۸۷۴ - حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا ابن عيينة عن إسحاق عن أنس رضي الله عنه قال: «صلى النبي ﷺ في بيت أم سليم، فقامت وبتيم خلفه وأم سليم خلفنا».

[انظر الحديث: ۳۸۰، ۷۲۷، ۸۶۰، ۸۷۱].

۸۷۵ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعيد عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، وهو يمكث في مقامه يسيراً قبل أن يقوم. قالت: نرى - والله أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۱ - کتاب الجمعة

۱ - باب فرض الجمعة

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ۹]

۸۷۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمَزَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْدَأُ بِهِمُ الْأَنْبِيَاءُ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ: الْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ». [انظر الحديث: ۲۳۸].

۲ - باب فضل الغسل يوم الجمعة

وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء؟

۸۷۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ».

[الحديث ۸۷۷ - طرفاه في: ۸۹۴، ۹۱۹].

۸۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شَغِلْتُ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَرِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ. فَقَالَ: وَالْوُضُوءُ أَيْضًا؟ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ».

[الحديث ۸۷۸ - طرفه في: ۸۸۲].

۸۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [انظر الحديث: ۸۵۸].

۳ - باب الطيب للجمعة

۸۸۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنْ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيْبًا إِنْ وَجَدَ». قَالَ عَمْرُو: أَمَا الْغُسْلُ فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَا الْاسْتِنَانُ وَالطَّيْبُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا، وَلَكِنْ هَكَذَا فِي الْحَدِيثِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَلَمْ يُسَمَّ أَبُو بَكْرٍ هَذَا. رَوَاهُ عَنْهُ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشْجِ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ وَعِدَّةٌ. وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ يُكْنَى بِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ. [انظر الحديث: ۸۵۸، ۸۷۹].

۴ - باب فضل الجمعة

۸۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غَسَلَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً. فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ».

۵ - باب

۸۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ عَمْرٌ: لَمْ تَحْتَسِبْ عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ تَوَضَّأْتُ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ». [انظر الحديث: ۸۷۸]

۶ - باب الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ

۸۸۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ

وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ وَيَذْهَبُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يَصْلِي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

[الحديث ۸۸۳- طرفه في: ۹۱۰].

۸۸۴- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ: قَالَ طَاوُوسٌ «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصْبَحُوا مِنَ الطَّيِّبِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا أَدْرِي».

[الحديث ۸۸۴- طرفه في: ۸۸۵].

۸۸۵- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسِيرَةَ عَنْ طَاوُوسٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَيْمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُهُ».

[انظر الحديث: ۸۸۴].

۷- باب يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ

۸۸۶- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَيَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ. ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عِطَارٍ مَا قُلْتَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لَتَلْبَسَهَا، فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا».

[الحديث ۸۸۶- أطرافه في: ۹۴۸، ۲۱۰۴، ۲۶۱۲، ۲۶۱۹، ۳۰۵۴، ۵۸۴۱، ۵۹۸۱، ۶۰۸۱].

۸- باب السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَسْتَنُّ

۸۸۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لَأَمَرْتَهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ». [الحديث ۸۸۷- طرفه في: ۷۲۴۰].

۸۸۸ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا شَعِيبُ بْنُ الْحَبَّابِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْثَرُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ » .

۸۸۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنصُورٍ وَحُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاةً » . [انظر الحديث : ۲۴۵۰] .

۹ - باب من تَسَوَّكَ بِسَوَاكٍ غَيْرِهِ

۸۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سَوَاكٌ يَسْتَنْ بِهٖ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطَنِي هَذَا السَّوَاكُ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ ، فَقَصَمْتُهُ ثُمَّ مَضَعْتُهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَنْ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِي » .

[الحديث ۸۹۰ - أطرافه في : ۱۳۸۹ ، ۳۱۰۰ ، ۳۷۷۴ ، ۴۴۳۸ ، ۴۴۴۶ ، ۴۴۴۹ ، ۴۴۵۰ ، ۴۴۵۱ ، ۵۲۱۷ ، ۶۵۱۰] .

۱۰ - باب ما يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۸۹۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ هُرْمُزٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ » . [الحديث ۸۹۱ - طرفه في : ۱۰۶۸] .

۱۱ - باب الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى وَالْمُدُنِ

۸۹۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ - بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَاثِي 'مِنَ الْبَحْرَيْنِ' » .

[الحديث ۸۹۲ - طرفه في : ۴۳۷۱] .

۸۹۳ - حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ » . وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ : كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ - وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْقُرَى - : هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ؟ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ ، وَرُزَيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ ، فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ - وَأَنَا أَسْمَعُ - يَا مُرَّةُ أَنْ يُجْمَعَ ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا

حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

[الحديث ۸۹۳- أطرافه في: ۲۴۰۹، ۲۵۵۴، ۲۵۵۸، ۲۷۵۱، ۵۱۸۸، ۵۲۰۰، ۷۱۳۸].

۱۲- باب هل على مَنْ لم يشهد الجمعة غُسلٌ من النساءِ والصبيانِ وغيرهم؟

وقال ابنُ عمر: إنما الغُسلُ على من تَجِبَ عليه الجمعةُ

۸۹۴- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ». [انظر الحديث: ۸۷۷].

۸۹۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [انظر الحديث: ۸۵۸، ۸۷۹، ۸۸۰].

۸۹۶- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ، فَغَدَاً لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى» فَسَكَتَ. [انظر الحديث: ۲۳۸، ۸۷۶].

۸۹۷- ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْتَسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ». [الحديث ۸۹۷- طرفاه في: ۸۹۸، ۳۴۸۷].

۸۹۸- رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا». [انظر الحديث: ۸۹۷].

۱۳- باب

۸۹۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ».

[انظر الحديث: ۸۶۵، ۸۷۳].

۹۰۰ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: «كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعَمْرِ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقِيلَ لَهَا: لَمْ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عَمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَغَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ».

[انظر الحديث: ۸۶۵ ، ۸۷۳ ، ۸۹۹].

۱۴ - باب الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الْجُمُعَةُ فِي الْمَطَرِ

۹۰۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَمَشُونِ فِي الطَّيْنِ وَالْدَّحْضِ» . [انظر الحديث: ۶۶۸ ، ۶۶۶].

۱۵ - باب مِنْ أَيْنَ تَوُتِي الْجُمُعَةُ ، وَعَلَى مَنْ تَجِبُ؟

لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ۹]

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ جَامِعَةٍ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا ، سَمِعْتَ النِّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ ، وَكَانَ أَنْسَ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فِي قَصْرِهِ أحياناً يُجْمَعُ ، وَأحياناً لَا يُجْمَعُ ، وَهُوَ بِالزَّوَايَةِ عَلَى فَرَسَخَيْنِ .

۹۰۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ - وَهُوَ عِنْدِي - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لَيَوْمِكُمْ هَذَا» .

۱۶ - باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس

وَكذلك يَرَوِي عَنْ عَمْرِو وَعَلِيٍّ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

۹۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَةَ عَنْ

الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّاسُ مَهَنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ».

[الحديث ۹۰۳ - طرفه في: ۲۰۷۱].

۹۰۴ - حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ التَّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَثْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ».

۹۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ نُبَكْرٌ بِالْجُمُعَةِ، وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ». [الحديث ۹۰۵ - طرفه في: ۹۴۰].

۱۷ - باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة

۹۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ - هُوَ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ» - يَعْنِي: الْجُمُعَةَ - قَالَ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ فَقَالَ: «بِالصَّلَاةِ». وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ. وَقَالَ بِشْرُ بْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ: «صَلَّى بَنَّا أَمِيرِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَالَ لَأَنْسِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ؟»

۱۸ - باب المشي إلى الجمعة، وقول الله جل ذكره: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾

وَمَنْ قَالَ: السَّعْيُ: الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ. وَقَالَ عَطَاءٌ: تَحْرُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ.

۹۰۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رِفَاعَةَ قَالَ: أَذْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

[الحديث ۹۰۷ - طرفه في: ۲۸۱۱].

۹۰۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا

أُقِيْمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوْهَا تَسْعَوْنَ ، وَاتُّوْهَا تَمْشُوْنَ عَلَيْكُمْ السَّكِيْنَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوْا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوْا» . [انظر الحديث : ۶۳۶] .

۹۰۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو قَتِيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِيْنَةُ » . [انظر الحديث : ۶۳۷ ، ۶۳۸] .

۱۹ - بَاب لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۹۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، ثُمَّ أَذْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيْبٍ ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفَرَّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ ، غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى » . [انظر الحديث : ۸۸۳] .

۲۰ - بَاب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ

۹۱۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ » . قُلْتُ لِنَافِعٍ : الْجُمُعَةُ ؟ قَالَ : الْجُمُعَةُ وَغَيْرُهَا . [الحديث ۹۱۱ - طرفاه في : ۶۲۶۹ ، ۶۲۷۰] .

۲۱ - بَاب الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۹۱۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : « كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمَنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . فَلَمَّا كَانَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَثُرَ النَّاسُ - زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّوْرَاءِ » . [الحديث ۹۱۲ - أطرافه في : ۹۱۳ ، ۹۱۵ ، ۹۱۶] .

۲۲ - بَاب الْمُؤَذِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۹۱۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : « أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْذِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِيْنَةِ - وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ » . يَعْنِي عَلَى الْمَنْبَرِ . [انظر الحديث : ۹۱۲] .

۲۳ - باب يُجِيبُ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبِرِ إِذَا سَمِعَ الْخِذَاءَ

۹۱۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمُنْبِرِ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ مَعَاوِيَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: وَأَنَا. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ مَعَاوِيَةَ: وَأَنَا. فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ - حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ - يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي . [انظر الحديث: ۶۱۲ ، ۶۱۳].

۲۴ - باب الجلوس على المنبر عند التأذين

۹۱۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ «أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ التَّأْذِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَهُ بِهِ عَثْمَانُ - حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ - وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ» . [انظر الحديث: ۹۱۲ ، ۹۱۳].

۲۵ - باب التأذين عند الخطبة

۹۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: «إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُنْبِرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَثُرُوا - أَمَرَ عَثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّالِثِ ، فَأَذَّنَ بِهِ عَلَى الزُّوْرَاءِ ، فَتَبَّتِ الْأُمُرُ عَلَى ذَلِكَ» . [انظر الحديث: ۹۱۲ ، ۹۱۳ ، ۹۱۵].

۲۶ - باب الخطبة على المنبر ، وقال أنس رضي الله عنه: خطب النبي ﷺ على المنبر

۹۱۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ الْإِسْكَندَرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ: «أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمُنْبِرِ مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - مُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهَا إِذَا كَلِمْتُ النَّاسَ ، فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ

بها فَوَضِعَتْ هَاهُنَا . ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا ، وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمَنبَرِ ثُمَّ عَادَ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا ، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي » . [انظر الحديث : ۳۷۷ ، ۴۴۸] .

۹۱۸ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «كَانَ جَذَعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا وَضَعَ لَهُ الْمَنبَرُ سَمِعْنَا لِلْجَذَعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ» . [انظر الحديث : ۴۴۹] .

قال سليمان عن يحيى: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا .

۹۱۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنبَرِ فَقَالَ : مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ» . [انظر الحديث : ۸۷۷ ، ۸۹۴] .

۲۷ - باب الخطبة قائماً . وقال أنس: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا

۹۲۰ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ» . [الحديث ۹۲۰ - طرفه في : ۹۲۸] .

۲۸ - باب يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامُ الْقَوْمَ ، وَاسْتِقْبَالَ النَّاسِ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ

وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْإِمَامَ

۹۲۱ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ هَالِلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي قَالَ : «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمَنبَرِ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ» . [الحديث ۹۲۱ - أطرافه في : ۱۴۶۵ ، ۲۸۴۲ ، ۶۴۲۷] .

۲۹ - باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أَمَا بَعْدُ

رواه عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ

۹۲۲ - وقال محمود: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالنَّاسُ يَصِلُونَ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقُلْتُ : آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا - أَيْ : نَعَمْ - قَالَتْ : فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجْلَانِي الْعُشْيُ وَإِلَى جَنْبِي قُرْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ

ففتحتُها ، فجعلتُ أصبُ منها على رأسي ، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقد تجلَّتِ الشمسُ ، فخطبَ الناسَ وحمدَ اللهَ بما هوَ أهلهُ ، ثمَّ قالَ : أما بعدُ . قالت : وَلَغَطَ نِسوةٌ مِنَ الأنصارِ ، فانكفأتُ إليهنَّ لَأَسْكَنَهُنَّ . فقلتُ لعائشةَ : ما قالَ ؟ قالت قالَ : ما من شيءٍ لم أَكُنْ أَرِيتهُ إلا قد رَأَيْتُهُ في مقامِي هذا حتى الجنةَ والنارَ . وإنه قد أُوحِيَ إِلَيَّ أنكم تُفتنونَ في القبورِ مثلَ - أو قريبَ مِن - فتنةِ المسيحِ الدَّجَالِ ، يُؤْتِي أَحَدُكُمْ فيقالُ له : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فأما المؤمنُ - أو قال الموقِنُ ، شكَّ هِشامُ - فيقولُ هو رسولُ الله ، هو محمد ﷺ ، جاءنا بالبيناتِ والهدى فأَمَنَّا وَأَجَبْنَا ، وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا ، فيقالُ له : نَمَ صالِحاً ، قد كُنَّا نعلمُ إن كنتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ . وأما المنافقُ - أو قال المرتابُ ، شكَّ هِشامُ - فيقالُ له : ما علمك بهذا الرجلِ ؟ فيقولُ : لا أدري ، سمعتُ الناسَ يقولون شيئاً ، فقلتُ . قال هِشامُ : فلقد قالت لي فاطمةُ فأوعَيْتُهُ ، غيرَ أنها ذَكَرْتُ ما يُغَلِّظُ عليه . [انظر الحديث : ۸۶ ، ۱۸۴] .

۹۲۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ - أَوْ سَبِيٍّ - فَقَسَمَهُ ، فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا . فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَتْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ ، وَلَكِنْ أُعْطِيَ أَقْوَامًا لَمَّا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ . تَابَعَهُ يُونُسُ . [الحديث ۹۲۳ - طرفاه في : ۳۱۴۵ ، ۷۵۳۵] .

۹۲۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ . فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ فَتَعِزَّزُوا عَنْهَا . تَابَعَهُ يُونُسُ . [انظر الحديث : ۷۲۹ ، ۷۳۰] .

۹۲۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

ثم قال: أما بعد. تابعه أبو معاوية وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن أبي حميد عن النبي ﷺ قال: «أما بعد». تابعه العدني عن سُفيان في «أما بعد».

[الحديث ۹۲۵ - أطرافه في: ۱۵۰۰، ۲۵۹۷، ۶۶۳۶، ۶۹۷۹، ۷۱۷۴، ۷۱۹۷].

۹۲۶ - حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني علي بن حسين عن المسور بن مخرمة قال: «قام رسول الله ﷺ فسمعته حين تشهد يقول: أما بعد». تابعه الزبيدي عن الزهري. [الحديث ۹۲۶ - أطرافه في: ۳۱۱۰، ۳۷۱۴، ۳۷۲۹، ۳۷۶۷، ۵۲۳۰، ۵۲۷۸].

۹۲۷ - حدثنا إسماعيل بن أبان قال: حدثنا ابن الغسيل قال: حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «صعد النبي ﷺ المنبر وكان آخر مجلس جلسه متعطفًا ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إلي. فثابوا إليه. ثم قال: أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس. فمن ولي شيئاً من أمة محمد ﷺ فاستطاع أن يضرب فيه أحداً أو يتفجع فيه أحداً فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم».

[الحديث ۹۲۷ - طرفاه في: ۳۶۲۸، ۳۸۰۰].

۳۰ - باب القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة

۹۲۸ - حدثنا مسدد قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال: «كان النبي ﷺ يخطب خطبتين يقعد بينهما» [انظر الحديث: ۹۲۰].

۳۱ - باب الاستماع إلى الخطبة

۹۲۹ - حدثنا آدم قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الأول فالأول، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كبشاً، ثم دجاجة، ثم بيضة. فإذا خرج الإمام طووا صُحفهم ويستمعون الذكر».

[الحديث ۹۲۹ - طرفه في: ۳۲۱۱].

۳۲ - باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب

أمره أن يصلّي ركعتين

۹۳۰ - حدثنا أبو التعمان قال: حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال: «جاء رجل والنبي ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فقال: أصليت يا فلان؟ قال: لا. قال: قم فاركع» [الحديث: ۹۳۰ - طرفاه في: ۹۳۱، ۱۱۶۶].

۳۳ - باب مَنْ جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ

۹۳۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمْعٍ جَابِرًا قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ».

[انظر الحديث: ۹۳۰].

۳۴ - باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ

۹۳۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْكُرَاعُ وَهَلَكَ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا. فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا». [الحديث ۹۳۲ - أطرافه في: ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹، ۱۰۲۱، ۱۰۲۹، ۱۰۳۳، ۳۵۸۲، ۶۰۹۳، ۶۳۴۲].

۳۵ - باب الاستِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۹۳۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ - وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً - فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ. فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنْ الْعَدِ، وَبَعْدَ الْعَدِ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْدِمُ الْبِنَاءَ، وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا. فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجُوبَةِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاءً شَهْرًا، وَلَمْ يَجِءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ». [انظر الحديث: ۹۳۲].

۳۶ - باب الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا. وَقَالَ سَلْمَانٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ

۹۳۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ - وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - فَقَدْ لَغَوْتَ».

۳۷۔ باب الساعة التي في يوم الجمعة

۹۳۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

[الحديث ۹۳۵۔ طرفاه في: ۵۲۹۴، ۶۴۰۰.]

۳۸۔ باب إذا نَفَرَ النَّاسُ عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام وَمَنْ بَقِيَ جائِزة

۹۳۶۔ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عمرو قال: حَدَّثَنَا زائدةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سالمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ قال: حَدَّثَنَا جابرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قال: بينما نحنُ نُصَلِّي مع النبي ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طعاماً ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النبي ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ . [الحديث ۹۳۶۔ أطرافه في: ۲۰۵۸، ۲۰۶۴، ۴۸۹۹.]

۳۹۔ باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

۹۳۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قال: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ» . [الحديث ۹۳۷۔ أطرافه في: ۱۱۶۵، ۱۱۷۲، ۱۱۸۰.]

۴۰۔ باب قول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾

۹۳۸۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قال: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قال: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَرَرَةٍ لَهَا سِلْقًا ، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أَصُولَ السِّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرِ ثَمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قُبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا فَتَكُونُ أَصُولُ السِّلْقِ عَرْقَهُ ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنَسَلُّمُ عَلَيْهَا ، فَتُقَرَّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَلَنَعْقُهُ ، وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامِهَا ذَلِكَ» .

[الحديث ۹۳۸۔ أطرافه في: ۹۳۹، ۹۴۱، ۲۳۴۹، ۵۴۰۳، ۶۲۴۸، ۶۲۷۹.]

۹۳۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بِهَذَا وَقَالَ:

«مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ» . [انظر الحديث: ۹۳۸.]

۴۱ - باب القائلة بعد الجمعة

- ۹۴۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : « كُنَّا نُبْكَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَقِيلُ » . [انظر الحديث : ۹۰۵] .
- ۹۴۱ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ : « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ » . [انظر الحديث : ۹۳۸ ، ۹۳۹] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۲ - کتاب الخوف

۱ - باب صلاة الخوف

وقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ۖ وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا جِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا جِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ۝﴾ [النساء: ۱۰۱ و ۱۰۲].

۹۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - يعني صلاة الخوف - قال: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ فَصَافَفْنَا لَهُمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تَصَلِّي، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَجَاؤُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلِمَ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ».

[الحديث ۹۴۲ - أطرافه في: ۹۴۳، ۴۱۳۲، ۴۱۳۳، ۴۵۳۵].

۲ - باب صلاة الخوف رجالاً وركباً، راجل: قائم

۹۴۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا. وَزَادَ ابْنُ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا».

[انظر الحديث: ۹۴۲].

۳ - باب یَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ

۹۴۴ - حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ سُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَرُوا وَكَبَّرُوا مَعَهُ ، وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ ، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً» .

۴ - باب الصَّلَاةِ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ الْخُصُونِ وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ

وقال الأوزاعي: إِنْ كَانَ تَهَيُّاً لِلْفَتْحِ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ صَلُّوا إِيمَاءً كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْمَنُوا فَيُصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ لَا يُجْزئُهُمُ التَّكْبِيرُ ، وَيُؤَخِّرُوهَا حَتَّى يَأْمَنُوا . وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ . وَقَالَ أَنَسٌ: حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ حِصْنٍ تُسْتَرَّ عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ - وَاشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ - فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمْ نُصَلِّ إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى ، فَفُتِحَ لَنَا . وَقَالَ أَنَسٌ: وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا .

۹۴۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَ عَمْرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَجَعَلَ يَسُبُّ كِفَارَ قَرِيشٍ وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ . قَالَ: فَتَزَلَّ إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا» . [انظر الحديث: ۵۹۶ ، ۵۹۸ ، ۶۴۱] .

۵ - باب صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِباً وَإِيمَاءً

وقال الوليد: ذَكَرْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شَرَحْبِيلَ بْنِ السَّمْطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فَقَالَ: كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تُخَوِّفَ الْفُوتُ . وَاحْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» .

۹۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ: لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَأَدْرَكَ

بعضُهم العصرُ في الطريق ، فقال بعضهم : لا نُصَلِّي حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نُصَلِّي ، لم يُرد منا ذلك . فذكرُ للنبي ﷺ فلم يُعَنَّف واحداً منهم . [الحديث ۹۴۶ - طرفه في : ۴۱۱۹] .

۶ - باب التَّكْبِيرِ وَالْغُلَسِ بِالصَّبْحِ ، وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِغَارَةِ وَالْحَرْبِ

۹۴۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسَ ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَبِيرٌ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ، فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ وَيَقُولُونَ : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ - قَالَ : وَالْخَمِيسُ : الْجَيْشُ - فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِيَّ ، فَصَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا . فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لِثَابِتٍ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنْسَا مَا أَمَهَرَهَا ؟ قَالَ : أَمَهَرَهَا نَفْسَهَا . فَتَبَسَّمَ . [انظر الحديث : ۳۷۱ ، ۶۱۰] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۳ - کتاب العیدین

۱ - باب فی العیدین والتَّجَمُّلِ فیہ

۹۴۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: «أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي الشُّوقِ فَأَخَذَهَا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتَغْ هَذِهِ ، تَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ . فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِثَ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ ، وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهِذِهِ الْجُبَّةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ» . [انظر الحديث: ۸۸۶].

۲ - باب الحِرَابِ وَالذَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ

۹۴۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهَهُ ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاتَّهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: دَعُوهَا . فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا» . [الحديث ۹۴۹ - أطرافه في: ۹۵۲ ، ۹۸۷ ، ۲۹۰۷ ، ۳۵۳۰ ، ۳۹۳۱].

۹۵۰ - «وكان يومَ عِيدٍ يلعب فيه السودان بالذَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فإِذَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِذَا قَالَ: تَشْتَهِيْنَ تَنْظُرِينَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ: دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ . حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ قَالَ: حَسْبُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: فَادْهَبِي» .

[انظر الحديث: ۴۵۴ ، ۴۵۵].

۳ - باب سُنَّةِ الْعِيدَيْنِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

۹۵۱ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَتَحَرَّ ، فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا» . [الحديث ۹۵۱ - أطرافه في: ۹۵۵ ، ۹۶۵ ، ۹۶۸ ، ۹۷۶ ، ۹۸۳ ، ۵۵۴۵ ، ۵۵۵۶ ، ۵۵۵۷ ، ۵۵۶۰ ، ۵۵۶۳ ، ۶۶۷۳] .

۹۵۲ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بَمَا تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ ، قَالَتْ: وَلَيْسَتْا بِمَغْنِيَتَيْنِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وَهَذَا عِيدُنَا» . [انظر الحديث: ۹۴۹] .

۴ - باب الْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ

۹۵۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ» . وَقَالَ مُرْجَأُ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا» .

۵ - باب الْأَكْلِ يَوْمَ النَحْرِ

۹۵۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعُدْ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَقَهُ ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَا أُدْرِي أَبْلَغْتَ الرِّخْصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا» .

[الحديث ۹۵۴ - أطرافه في: ۹۸۴ ، ۵۵۴۶ ، ۵۵۴۹ ، ۵۵۶۱] .

۹۵۵ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى وَنَسِكَ نُسُكِنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسْكَ ، وَمَنْ نَسِكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ . فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ خَالَ الْبَرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ

أَكَلٍ وَشَرْبٍ ، وَأَحَبُّتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُذْبَحُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ . قَالَ : شَأْنُكَ شَاءَ لَحْمٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ أَفْتَجْزِي عَنِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ . [انظر الحديث : ۹۵۱] .

۶ - باب الخروج إلى المصلّى بغير منبر

۹۵۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمِصْلَى ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ - وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ - فَيُعْطُهُمْ ، وَيُوصِيهِمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعَثًا قَطْعَهُ ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَهُ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ» . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرَّوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمِصْلَى إِذَا مِنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرٌ بْنُ الصَّلْتِ ، فَإِذَا مَرَّوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ ، فَجَبَذَنِي ، فَارْتَفَعَ فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : غَيَّرْتُمْ وَاللَّهِ ، فَقَالَ : أَبَا سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ . فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ» .

۷ - باب المشي والرُّكُوبِ إلى العيد بغير أذانٍ وَلَا إقامة

۹۵۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ» . [الحديث ۹۵۷ - طرفه في : ۹۶۳] .

۹۵۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ» . [الحديث ۹۵۸ - طرفاه في : ۹۶۱ ، ۹۷۸] .

۹۵۹ - قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُويعَ لَهُ : «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَإِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ» .

۹۶۰ - وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : «لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى» .

۹۶۱ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ بِاسِطٌ ثَوْبُهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءَ صَدَقَةً». قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيَذَكِّرَهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ؟ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ ، وَمَالَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا؟ [انظر الحديث: ۹۵۸].

۸ - باب الخطبة بعد العيد

۹۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ». [انظر الحديث: ۹۸ ، ۸۶۳].

۹۶۳ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ». [انظر الحديث: ۹۵۷].

۹۶۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ ، تَلْقِي الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا». [انظر الحديث: ۹۸ ، ۸۶۳ ، ۹۶۲].

۹۶۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ. فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ ، لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ. فَقَالَ: اجْعَلْهُ مَكَانَهُ وَلَنْ تُوفِيَ - أَوْ تَجْزِيَ - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [انظر الحديث: ۹۵۱ ، ۹۵۵].

۹ - باب ما يُكره من حمل السلاح في العيد والحرم

وقال الحسن: نُهوا أَنْ يَحْمِلُوا السِّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ ، إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا.

۹۶۶ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «كَنتُ مَعَ ابْنِ عَمْرٍو حِينَ أَصَابَهُ سَنَانُ الرَّمْحِ فِي أَخْمَصِ قَدَمِهِ ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرَّكَابِ ، فَتَزَلَّتْ فَتَزَعَّتْهَا - وَذَلِكَ بِمَنَى - فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ. فَقَالَ

الحجَّاجُ: لو نعلمُ من أصابَكَ. فقال ابنُ عمرَ: أنتَ أصبَنتَني. قال: وكيف؟ قال: حَمَلْتُ السلاحَ في يومٍ لم يكنْ يُحْمَلُ فيه، وأدخلتُ السلاحَ الحَرَمَ، ولم يكنِ السلاحُ يُدْخَلُ الحَرَمَ». [الحديث ۹۶۶ - طرفه في: ۹۶۷].

۹۶۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عَمْرٍو وَأَنَا عَنْدَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ». يعني: الحجَّاجُ. [انظر الحديث: ۹۶۶].

۱۰ - باب التَّكْبِيرِ إِلَى الْعِيدِ

وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ: إِنَّ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. وذلكَ حِينَ التَّسْبِيحِ.

۹۶۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَلُهُ لِأَهْلِ لَيْسَ مِنَ التَّسْلُكِ فِي شَيْءٍ، فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ. قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا - أَوْ قَالَ: اذْبَحْهَا - وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵].

۱۱ - باب فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ الْعَشْرِ. وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا، وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ.

۹۶۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ. قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

۱۲ - باب التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنَى، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمَنَى فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ

الأسواقِ حتى ترتجَ مِنِّي تكبيراً. وكان ابنُ عمرٍ يُكَبِّرُ بمنى تلكَ الأيامَ وخَلَفَ الصلواتِ وَعَلَى فراشه وفي فُسطاطِهِ ومَجْلِسِهِ وَمَمْشَاةِ تلكَ الأيامِ جميعاً. وكانت ميمونة تُكَبِّرُ يومَ النَّحرِ ، وكنَّ النساءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ وعمرَ بنِ عبدِ العزيزِ لياليَ التَّشْرِيقِ معَ الرِّجالِ في المسجدِ.

۹۷۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشَّقَفِيُّ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَساً - وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنَى إِلَى عَرَفَاتٍ - عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُتِمَ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمُلَبِّي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ».

[الحديث ۹۷۰ - طرفه في: ۱۶۵۹].

۹۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «كُنَّا نُوَمِّرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبَكْرَ مِنْ خِدْرِهَا ، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَذْعُونَ بِذَعَائِهِمْ ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ».

[انظر الحديث: ۳۲۴ ، ۳۵۱].

۱۳ - باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد

۹۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ تَرْكُزُ الْحَرْبَةَ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، ثُمَّ يُصَلِّي».

[انظر الحديث: ۴۹۴ ، ۴۹۸].

۱۴ - باب حَمَلِ الْعَنْزَةِ - أَوْ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيِ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

۹۷۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمَصْلَى وَالْعَنْزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ وَتُنْصَبُ بِالْمَصْلَى بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا».

[انظر الحديث: ۴۹۴ ، ۴۹۸ ، ۹۷۲].

۱۵ - باب خروج النساء والخِيص إلى المصلى

۹۷۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ». وعن أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بَنَحْوِهِ. وزاد في حديثِ حَفْصَةَ قَالَ: - أَوْ قَالَتْ: - «الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَيَعْتَرِلْنَ الْحَيْضُ الْمَصْلَى».

[انظر الحديث: ۳۲۴ ، ۳۵۱ ، ۹۷۱].

۱۶ - باب خروج الصبیان إلى المصلی

۹۷۵ - حَدَّثَنَا عمرو بن عباس قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرحمن حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عن عبدِ الرحمن قال: سمعتُ ابنَ عباس قال: «خرجتُ مع النبي ﷺ يومَ فطرٍ أو أضحى، فصلَّى، ثمَّ خطبَ، ثمَّ أتى النساءَ فوعظهنَّ وذكرهنَّ، وأمرهنَّ بالصدقة». [انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴].

۱۷ - باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد

قال أبو سعيد: قام النبي ﷺ مُقابل الناس.

۹۷۶ - حَدَّثَنَا أبو نعيم قال: حَدَّثَنَا محمدُ بنُ طلحة عن زُبَيْدٍ عن الشَّعْبِيِّ عن البراء قال: «خَرَجَ النبي ﷺ يومَ أضحى إلى البقيع فصلَّى ركعتين، ثمَّ أقبلَ علينا بوجهه وقال: إِنَّ أَوَّلَ سُكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثمَّ نرجعَ فننحر. فَمَنْ فعلَ ذلكَ فقد وافقَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ عَجَلُهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ التُّسْكِ فِي شَيْءٍ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ. قَالَ: اذْبَحْهَا، وَلَا تَقِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸].

۱۸ - باب العَلَمِ الذي بالمصلی

۹۷۷ - حَدَّثَنَا مسددٌ قال: حَدَّثَنَا يحيى عن سُفْيَانَ قال: حَدَّثَنِي عبدُ الرحمن بنُ عباس قال: «سمعتُ ابنَ عباسٍ قيلَ له: أشهدتَ العيدَ مع النبي ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ، حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالْصَّدَقَةِ فَرَأَيْتُهُنَّ يَهُوِينَ بِأَيْدِيَهُنَّ يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ». [انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴، ۹۷۵].

۱۹ - باب مَوْعِظَةِ الإمامِ النساءَ يومَ العيدِ

۹۷۸ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرزاقِ قال: حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي عطاءٌ عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: «قَامَ النبي ﷺ يومَ الفِطْرِ فصلَّى، فبدأ بالصلاة ثمَّ خطبَ. فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ حَيْثُ نَزَلَ تُلْقِي فَتَخُهَا وَيُلْقِينَ. قُلْتُ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ وَيُذَكِّرُهُنَّ؟ قَالَ: إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ؟» [انظر الحديث: ۹۵۸، ۹۶۱].

۹۷۹ - قال ابن جریج: وأخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد. خرج النبي ﷺ كأنني أنظر إليه حين يجلس بيده. ثم أقبل يشتمهم حتى جاء النساء معه بلال فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبْعَثَنَّ﴾ الآية. ثم قال حين فرغ منها: آتَنَنْ عَلَى ذَلِكَ؟ قالت امرأة واحدة منهن - لم يُجِبْهُ غيرها -: نعم. لا يدري حسن من هي. قال: فتصدقن، فبسط بلال ثوبه ثم قال: هلم، لكن فدا أبي وأمي. فبُلقن الفتح والخواتيم في ثوب بلال. قال عبد الرزاق: الفتح: الخواتيم العظام كانت في الجاهلية.

[انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴، ۹۷۵، ۹۷۷].

۲۰ - باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد

۹۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَتَرَكْتُ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَأَتَيْتُهَا، فَحَدَّثْتُ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ: فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، وَنُدَاوِي الْكَلْمَى. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى إِحْدَانَا بَاسٌ - إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ - أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: لَتَلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي - وَقَلِمَا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي - قَالَ: لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - أَوْ قَالَ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، شَكَّ أَيُّوبُ - وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى، وَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الْحَيْضُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا؟

[انظر الحديث: ۳۲۴، ۳۵۱، ۹۷۱، ۹۷۴].

۲۱ - باب اعتزال الحائض المصلى

۹۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: «أَمَرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَنَخْرُجَ الْحَيْضُ وَالْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلْنَ مُصَلَّاهُمْ». [انظر الحديث: ۳۲۴، ۳۵۱، ۹۷۱، ۹۷۴، ۹۸۰].

۲۲ - باب النحر والدَّبْحِ يَوْمَ النحرِ بالمصلَّى

۹۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ - أَوْ يَذْبَحُ - بِالْمَصْلَى». [الحديث ۹۸۲ - أطرافه في: ۱۷۱۰، ۱۷۱۱، ۵۵۵۱، ۵۵۵۲].

۲۳ - باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد

وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب

۹۸۳ - حَدَّثَنَا مسددٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا منصورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النحرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسْكَ. وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ، فَتَعَجَّلْتُ، وَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ. قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَذَعَةٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶].

۹۸۴ - حَدَّثَنَا حامدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ حمادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النحرِ، ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيرَانُ لِي - إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خَصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرٌّ - وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقُ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا». [انظر الحديث: ۹۵۴].

۹۸۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النحرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ وَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [الحديث ۹۸۵ - أطرافه في: ۵۵۰۰، ۵۵۶۲، ۶۶۷۴، ۷۴۰۰].

۲۴ - باب مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

۹۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو تَمِيمَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ». تابِعُهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحٍ. وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ.

۲۵ - باب إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ

وكذلك النساءُ ومَن كان في البيوتِ والقرى ، لقولِ النبي ﷺ : « هذا عيدنا أهل الإسلام ».

وأمر أنسُ بنُ مالكٍ مولاہم ابنَ أبي عُتبَةَ بالزاويةِ فجمعَ أهلَهُ وبنیہ وصَلَّى كصلاةِ أهلِ المصرِ وتكبيرِہم . وقال عِكرمةُ : أهلُ السوادِ يجتمعونَ في العيدِ يُصلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كما یصنعُ الإمامُ . وقال عطاءٌ : إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّی رَكَعَتَيْنِ .

۹۸۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنْهُنَّ تُدْفَقَانِ وَتَضْرِبَانِ - وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشِّ بِثَوْبِهِ - فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنْهُ » . [انظر الحديث : ۹۴۹ ، ۹۵۲] .

۹۸۸ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعُهُمْ . أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ » يعني : مِنَ الْأَمَنِ . [انظر الحديث : ۴۵۴ ، ۴۵۵ ، ۹۵۰] .

۲۶ - باب الصلاة قبل العيد وبعدها

وقال أبو المعلى : سمعتُ سعيداً عن ابنِ عباسٍ كرهَ الصلاةَ قبلَ العيدِ .

۹۸۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، وَمَعَهُ بِلَالٌ » . [انظر الحديث : ۹۸ ، ۸۶۳ ، ۹۶۲ ، ۹۶۴ ، ۹۷۵ ، ۹۷۷ ، ۹۷۹] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٤ - كتاب الوتر

١ - باب ما جاء في الوتر

٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

[انظر الحديث: ٤٧٢، ٤٧٣].

٩٩١ - وعن نافع: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوَتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ».

٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضٍ وَسَادَةٍ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، فَاسْتَيْقَظَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَصَنَعْتُ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي يَفْتِلُهَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ. ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ».

٩٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ فَارْكَعْ رَكْعَةً تُؤْتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ». قَالَ الْقَاسِمُ: وَرَأَيْنَا أَنْاسًا مِنْهُمْ أَدْرَكْنَا يَوْتِرُونَ بَثْلَاثٍ، وَإِنْ كَلَّا لَوَاسِعٌ، أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِشَيْءٍ مِنْهُ بَأْسٌ».

[انظر الحديث: ٤٧٢، ٤٧٣، ٩٩٠].

۹۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ - تَعْنِي بِاللَّيْلِ - فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدَرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ». [انظر الحديث: ۶۲۶].

۲ - باب ساعات الوتر

قال أبو هريرة: أوصاني النبي ﷺ بالوتر قبل النوم.

۹۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأَذُنَيْهِ». قال حماد: أي بسرعة.

۹۹۶ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَانْتَهَى وَتَرُهُ إِلَى السَّحَرِ».

۳ - باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر

۹۹۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيقظني فَأَوْتَرْتُ». [انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۳، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳، ۵۱۴، ۵۱۵، ۵۱۹].

۴ - باب ليجعل آخر صلاته وترًا

۹۹۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا».

۵ - باب الوتر على الدابة

۹۹۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: «كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ طَرِيقَ مَكَّةَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ لَحَقْتُهُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ فَتَرَكْتُ فَأَوْتَرْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي

رسول اللہ ﷺ أسوة حسنة؟ فقلت: بلى والله. قال: فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير». [الحديث ۹۹۹ - أطرافه في: ۱۰۰۰، ۱۰۹۵، ۱۰۹۶، ۱۰۹۸، ۱۱۰۵].

۶ - باب الوتر في السفر

۱۰۰۰ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ يُصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومئذ إيماء صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر على راحلته». [انظر الحديث: ۹۹۹].

۷ - باب القنوت قبل الركوع وبعده

۱۰۰۱ - حدثنا مسدد قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد قال: «سئل أنس أقنت النبي ﷺ في الصبح؟ قال: نعم. فقيل له: أوقنت قبل الركوع؟ قال: بعد الركوع يسيراً». [الحديث ۱۰۰۱ - أطرافه في: ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱، ۲۸۱۴، ۳۰۶۴، ۳۱۷۰، ۴۰۸۸، ۴۰۸۹، ۴۰۹۰، ۴۰۹۱، ۴۰۹۲، ۴۰۹۴، ۴۰۹۵، ۴۰۹۶، ۶۳۹۴، ۷۳۴۱].

۱۰۰۲ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا عاصم قال: سألت أنس بن مالك عن القنوت فقال: قد كان القنوت. قلت: قبل الركوع أو بعده؟ قال: قبله. قال: فإن فلاناً أخبرني أنك قلت: بعد الركوع. فقال: كذب، إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً، أراه كان بعث قوماً يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلاً إلى قوم من المشركين دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، فقنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو عليهم». [انظر الحديث: ۱۰۰۱].

۱۰۰۳ - أخبرنا أحمد بن يونس قال: حدثنا زائدة عن التيمي عن أبي مجلز عن أنس قال: «قنت النبي ﷺ شهراً يدعو على رجلي وذكوان». [انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲].

۱۰۰۴ - حدثنا مسدد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال: «كان القنوت في المغرب والفجر». [انظر الحديث: ۷۹۸].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۵۔ کتاب الاستسقاء

۱۔ باب الاستسقاء ، وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء

۱۰۰۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِداءِهِ».

[الحديث ۱۰۰۵۔ أطرافه في: ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳، ۱۰۲۴، ۱۰۲۵، ۱۰۲۶، ۱۰۲۷، ۱۰۲۸.]

۲۔ باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ»

۱۰۰۶۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

قال ابنُ أبي الزنادِ عن أبيه: هذا كله في الصبح . [انظر الحديث: ۷۹۷، ۸۰۴.]

۱۰۰۷۔ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا قَالَ: اللَّهُمَّ سَبِّعْ كَسْبِعَ يَوْسُفَ . فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ ، وَيَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ . فَأَتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ ۱۹ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَقَدْ مَضَتْ الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللَزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ».

[الحديث ۱۰۰۷۔ أطرافه في: ۱۰۲۰، ۴۶۹۳، ۴۷۶۷، ۴۷۷۴، ۴۸۰۹، ۴۸۲۰، ۴۸۲۱، ۴۸۲۲،

۴۸۲۳، ۴۸۲۴، ۴۸۲۵.]

۳ - باب سُؤَالِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْاسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا

۱۰۰۸ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ يَتَمُّلُ بِشَعْرِ أَبِي طَالِبٍ: وَأَيُّضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ [الحديث ۱۰۰۸ - طرفه في: ۱۰۰۹].

۱۰۰۹ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ: «رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْتَسْقَى، فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِزَابٍ: وَأَيُّضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ الْيَتَامَى عِصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ». [انظر الحديث: ۱۰۰۸].

۱۰۱۰ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَنِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَعَمَّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا. قَالَ: فَيُسْقَوْنَ». [الحديث ۱۰۱۰ - طرفه في: ۳۷۱۰].

۴ - باب تحويل الرِّدَاءِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ

۱۰۱۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَقَلَبَ رِدَاءَهُ». [انظر الحديث: ۱۰۰۵].

۱۰۱۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبَاهُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَصَلَّى فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ، وَلَكِنَّهُ وَهْمٌ لِأَنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ، مَازِنُ الْأَنْصَارِ. [انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱].

۵ - باب انتقامِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَزَّ مِنْ خَلْقِهِ بِالْقَحْطِ إِذَا انْتَهَكَتْ مَحَارِمُ اللَّهِ

۶ - باب الاستسقاء في المسجد الجامع

۱۰۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ

عبد الله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك يذكر أن رجلاً دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله ﷺ قائم يخطب ، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً فقال: يا رسول الله هلكت المواشي ، وانقطعت السبل ، فادع الله يغيثنا . قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: اللهم اسقنا ، اللهم اسقنا ، اللهم اسقنا ، قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحب ولا قرعة ولا شيئاً ، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار . قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترسي . فلما توسّطت السماء انتشرت ، ثم أمطرت - قال: والله ما رأينا الشمس ستاً . ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة - ورسول الله ﷺ قائم يخطب - فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله ، هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله يمسكها . قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكام والظراب والأودية ومناكب الشجر . قال: فانقطعت ، وخرجنا نمشي في الشمس . قال شريك: فسألت أنساً: أهو الرجل الأول؟ قال: لا أدري . [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳] .

۷ - باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة

۱۰۱۴ - حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أنس بن مالك أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو باب دار القضاء - ورسول الله ﷺ قائم يخطب - فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله يغيثنا . فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا . قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحب ولا قرعة ، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار . قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترسي ، فلما توسّطت السماء انتشرت ، ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمس ستاً . ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة - ورسول الله ﷺ قائم يخطب - فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله يمسكها عنا . قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومناكب الشجر . قال: فألعت وخرجنا نمشي في الشمس . قال: شريك سألت أنس بن مالك: أهو الرجل الأول؟ فقال: ما أدري . [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳ ، ۱۰۱۳] .

۸ - باب الاستسقاء على المنبر

۱۰۱۵ - حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال: «بينما رسول الله ﷺ

يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحْطَ الْمَطَرُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا .
فَدَعَا ، فَمُطِرْنَا ، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا ، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ . قَالَ :
فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَقَطَّعُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، يُمَطِّرُونَ وَلَا يُمَطِّرُ
أَهْلُ الْمَدِينَةِ . [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳ ، ۱۰۱۳ ، ۱۰۱۴] .

۹ - باب مَنْ اكْتَفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ

۱۰۱۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ . فَدَعَا ، فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ
إِلَى الْجُمُعَةِ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، فَادْعُ
اللَّهَ يُمَسِّكْهَا . فَقَامَ ﷺ فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالطَّرَابِ وَالْأُودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، فَانْجَابَتْ
عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابُ الثَّوْبِ .» [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳ ، ۱۰۱۳ ، ۱۰۱۴ ، ۱۰۱۵] .

۱۰ - باب الدَّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتِ السَّبُلُ مِنْ كَثَرَةِ الْمَطَرِ

۱۰۱۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ،
وَانْقَطَعَتِ السَّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ ، وَهَلَكَتِ
الْمَوَاشِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ ، وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ ،
وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ . فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابُ الثَّوْبِ .» [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳ ، ۱۰۱۳ ، ۱۰۱۴ ، ۱۰۱۵ ، ۱۰۱۶] .

۱۱ - باب مَا قِيلَ إِنْ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحَوَّلْ رِدَاءُهُ فِي الْاسْتِسْقَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

۱۰۱۸ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : «أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَكَ الْمَالُ وَجَهَدَ
الْعِيَالُ ، فَدَعَا اللَّهَ يَسْتَسْقِي . وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رِدَاءَهُ ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقُبْلَةَ .» [انظر الحديث: ۹۳۲ ، ۹۳۳ ، ۱۰۱۳ ، ۱۰۱۴ ، ۱۰۱۵ ، ۱۰۱۶ ، ۱۰۱۷] .

۱۲ - باب إِذَا اسْتَشْفَعُوا إِلَى الْإِمَامِ لِيَسْتَسْقِيَ لَهُمْ لَمْ يَرُدَّهُمْ

۱۰۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ

عن أنس بن مالك أنه قال: «جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكَتِ المواشي، وتقطعت السبلُ، فادعُ الله. فدعا الله فمطَرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ. فجاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوتُ، وتقطعت السبلُ، وهلكَتِ المواشي. فقال رسول الله ﷺ: اللهم على ظهور الجبال والآكام وبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ. فانجابت عن المدينة انجياب الثوب».

[انظر الحديث: ۹۳۲، ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹.]

۱۳ - باب إذا استشفعَ المشركونَ بالمسلمينَ عندَ القحطِ

۱۰۲۰ - حدثنا محمد بن كثير عن سفيان حدثنا منصورٌ والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: أتيت ابن مسعودٍ فقال: «إِنَّ قَرِيْشًا أَبْطَرُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ. فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ. فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد، جئت تأمرُ بصلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا، فادعُ الله. فقراً: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ﴾. ثم عادوا إلى كفرهم، فذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ يوم بدرٍ - قال: وزاد أسباطٌ عن منصورٍ -: فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعا، وشكا الناسُ كثرةَ المطرِ فقال: اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، فأنحدرت السحابةُ عن رأسه، فسقوا الناسُ حَوْلَهُمْ». [انظر الحديث: ۱۰۰۷.]

۱۴ - باب الدُّعاء إذا كثرَ المطرُ «حوالينا ولا علينا»

۱۰۲۱ - حدثنا محمد بن أبي بكرٍ حدثنا معتمرٌ عن عبيد الله عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فقام الناسُ فصاحوا فقالوا: يا رسول الله قحطَ المطرُ، واحمرتِ الشجرُ، وهلكَتِ البهائمُ، فادعُ الله يسقينا. فقال: اللَّهُمَّ اسْقِنَا (مرتين). وإيم الله ما نرى في السماء قزعةً من سحابٍ، فنشأت سحابةٌ وأمطرت، ونزلَ عن المنبرِ فصلى. فلما انصرفَ لم تزلْ تُمطرُ إلى الجُمُعَةِ التي تليها. فلما قام النبي ﷺ يَخْطُبُ صاحوا إليه: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فادعُ الله يحبسها عنا. فتبسّم النبي ﷺ ثم قال: «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، فَكَشَطَتِ الْمَدِينَةُ، فَجَعَلَتْ تُمطرُ حَوْلَهَا، وَلَا تُمطرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، فَنظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنْهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ».

[انظر الحديث: ۹۳۲، ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹.]

۱۵۔ باب الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ قَائِماً

۱۰۲۲۔ وقال لنا أبو نعيم عن زهير عن أبي إسحاق: «خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهم فاستسقى، فقام بهم على رجله على غير منبر، فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة، ولم يؤذن ولم يقيم، قال أبو إسحاق: ورأى عبد الله بن يزيد النبي ﷺ».

۱۰۲۳۔ حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني عباد بن نعيم أن عمه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أخبره أن النبي ﷺ خرج بالناس يستسقي لهم، فقام فدعا الله قائماً، ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فأسقوا.

[انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲].

۱۶۔ باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء

۱۰۲۴۔ حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال: «خرج النبي ﷺ يستسقي، فتوجه إلى القبلة يدعو، وحول رداءه، ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة».

[انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳].

۱۷۔ باب كيف حوّل النبي ﷺ ظهره إلى الناس

۱۰۲۵۔ حدثنا آدم قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال: «رأيت النبي ﷺ لما خرج يستسقي، قال: فحوّل إلى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو، ثم حوّل رداءه، ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة».

[انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳، ۱۰۲۴].

۱۸۔ باب صلاة الاستسقاء ركعتين

۱۰۲۶۔ حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه: «أن النبي ﷺ استسقى فصلّى ركعتين، وقلب رداءه».

[انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳، ۱۰۲۴، ۱۰۲۵].

۱۹۔ باب الاستسقاء في المصلّى

۱۰۲۷۔ حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر سمع

عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَصْلَى يَسْتَسْقِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَقَلْبَ رِدَاءِهِ۔ قَالَ سَفِيَانُ: فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ - جَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الشَّمَالِ»۔ [انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳، ۱۰۲۴، ۱۰۲۵، ۱۰۲۶، ۱۰۲۷]۔

۲۰۔ باب استقبال القبلة في الاستسقاء

۱۰۲۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَصْلَى يُصَلِّي، وَأَنَّهُ لَمَّا دَعَا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُو - اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَاءِهِ»۔ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ابْنُ زَيْدٍ هَذَا مَازِنِيٌّ، وَالْأَوَّلُ كُوفِيٌّ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ۔ [انظر الحديث: ۱۰۰۵، ۱۰۱۱، ۱۰۱۲، ۱۰۲۳، ۱۰۲۴، ۱۰۲۵، ۱۰۲۶، ۱۰۲۷]۔

۲۱۔ باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء

۱۰۲۹۔ قَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْمَاشِيَةُ، هَلَكَ الْعِيَالُ، هَلَكَ النَّاسُ۔ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ۔ قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى مُطَرَّنَا۔ فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْآخِرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَشَقَ الْمَسَافِرُ، وَمُنِعَ الطَّرِيقُ»۔ [انظر الحديث: ۹۳۲، ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹، ۱۰۲۱]۔

۱۰۳۰۔ وَقَالَ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكِ سَمْعَا أَنَسًا «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ»۔

۲۲۔ باب رفع الإمام يده في الاستسقاء

۱۰۳۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دَعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ»۔ [الحديث ۱۰۳۱۔ طرفاه في: ۳۵۶۵، ۶۳۴۱]۔

۲۳۔ باب ما يقال إذا امطرت

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَصَيْبٍ﴾ الْمَطَرُ۔ وَقَالَ غَيْرُهُ: صَابَ وَأَصَابَ يَصُوبُ۔

۱۰۳۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوزِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: صَيِّبًا نَافِعًا». تَابِعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ وَعَقِيلٌ عَنْ نَافِعٍ.

۲۴ - بَاب مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ

۱۰۳۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِيَنَا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَمَافِي السَّمَاءِ قَرَعَةً. قَالَ: فَتَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ. قَالَ: فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَفِي الْغَدِ وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى. فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدَمُ الْبَنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا. قَالَ: فَمَا جَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى صَارَتْ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي - وَادِي قَنَاءَ - شَهْرًا، قَالَ: فَلَمْ يَجِءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ». [انظر الحديث: ۹۳۲، ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹، ۱۰۲۱، ۱۰۲۹].

۲۵ - بَاب إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ

۱۰۳۴ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: «كَانَتِ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ».

۲۶ - بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «نُصِرْتُ بِالصَّبَا»

۱۰۳۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالْذَّبُورِ». [الحديث ۱۰۳۵ - أطرافه في: ۳۲۰۵، ۳۳۴۳، ۴۱۰۵].

۲۷ - بَاب مَا قِيلَ فِي الزَّلَازِلِ وَالْآيَاتِ

۱۰۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبِضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ

الرَّزَازِلُ ، وَيتقارب الزَّمانُ ، وَتَظْهَرُ الفتنُ ، وَيَكْثُرُ الهَرَجُ - وهو القتلُ القتلُ - حتى يَكْثُرَ فيكمُ المالُ فيفيضُ . [انظر الحديث : ۸۵].

۱۰۳۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمِينِنَا قَالَ : قَالُوا : وَفِي نَجْدِنَا . قَالَ : قَالَ : هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالفِتْنُ ، وَبِهَا يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» . [الحديث ۱۰۳۷ - طرفه في : ۷۰۹۴].

۲۸ - باب قول الله تعالى ﴿وَيَعْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ۸۲]

قال ابن عباس: شَكَرَكُمْ

۱۰۳۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بَنُو كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» . [انظر الحديث : ۸۴۶].

۲۹ - باب لا يَدْرِي متى يَجِيءُ المَطَرُ إِلَّا اللَّهُ

وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ «خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» .

۱۰۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ المَطَرُ» .

[الحديث ۱۰۳۹ - أطرافه في : ۴۶۲۷ ، ۴۶۹۷ ، ۴۷۷۸ ، ۷۳۷۹].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۶ - کتاب الکسوف

۱ - باب الصلاة في كسوف الشمس

۱۰۴۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْرُ رِداءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّيْنَا بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ».

[الحديث ۱۰۴۰ - أطرافه في: ۱۰۴۸، ۱۰۶۲، ۱۰۶۳، ۵۷۸۵].

۱۰۴۱ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَقُومُوا فَصَلُّوا».

[الحديث ۱۰۴۱ - طرفاه في: ۱۰۵۷، ۳۲۰۴].

۱۰۴۲ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا». [الحديث ۱۰۴۲ - طرفه في: ۳۲۰۱].

۱۰۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ».

[الحديث ۱۰۴۳ - أطرافه في: ۱۰۶۰، ۶۱۹۹].

٢ - باب الصدقة في الكسوف

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ - وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ - ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ اِنْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا. ثُمَّ قَالَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَّتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». [الحديث ١٠٤٤ - أطرافه في: ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥٦، ١٠٥٨، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٢١٢، ٣٢٠٣، ٤٦٢٤، ٥٢٢١، ٦٦٣١].

٣ - باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ. [الحديث ١٠٤٥ - طرفه في: ١٠٥١].

٤ - باب خطبة الإمام في الكسوف

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ: خُطِبَ النَّبِيُّ ﷺ

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. ح. وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَّتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ. ثُمَّ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: هُمَا

آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لَمُوتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فإذا رأيتُموهما فافزعوا إلى الصلاة .
وكان يُحدِّثُ كثيرٌ بنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتْ
الشمسُ بمثل حديثِ عروة عن عائشة ، فقلتُ لعروة : إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتْ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ
على رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ ، قال : أَجَلٌ ، لأنه أخطأ السَّنةَ . [انظر الحديث : ١٠٤٤] .

٥ - باب هل يقولُ كَسَفَتْ الشمسُ أو خَسَفَتْ؟

وقال الله تعالى: ﴿ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴾ [القيامة: ٨]

١٠٤٧ - حدثنا سعيدُ بنُ عُفَيْرٍ قال : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ :
أخبرني عروةُ بنُ الزبير أنَّ عائشةَ زوجَ النبي ﷺ أخبرته أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ خَسَفَتْ
الشمسُ فقامَ فَكَبَّرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ
لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنْ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً
طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ سَجُوداً طَوِيلًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ
ذَلِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ - وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ - فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ : إِنَّهُمَا
آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لَمُوتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فإذا رأيتُموهما فافزعوا إلى الصلاة .
[انظر الحديث : ١٠٤٤ ، ١٠٤٦] .

٦ - باب قولِ النبي ﷺ «يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ»

قاله أبو موسى عن النبي ﷺ

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ
أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لَمُوتِ
أَحَدٍ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ» . وقال أبو عبد الله : لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ وَشُعْبَةُ
وِخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ «يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ» . وَتَابَعَهُ أَشْعَثُ عَنْ
الْحَسَنِ . وَتَابَعَهُ مُوسَى عَنْ مُبَارَكٍ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ» . [انظر الحديث : ١٠٤٠] .

٧ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا : أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ

القبر۔ فسألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ: أيعذب الناس في قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ عائداً بالله من ذلك». [الحديث، ۱۰۴۹۔ أطرفه في: ۱۰۵۵، ۶۳۶۶]۔

۱۰۵۰۔ ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مَرَكَباً فحَسَفَتِ الشمسُ، فرجع ضحى، فمرَّ رسول الله ﷺ بين ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثم قام يُصَلِّي، وقام الناس وراءه فقامَ قِياماً طويلاً، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ فقام قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم رفع فسجد، ثم قامَ فقامَ قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم قام قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم رَفَعَ فسجد، وانصرف فقال ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذابِ القبر». [انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷]۔

۸۔ باب طول السجود في الكسوف

۱۰۵۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ. فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سَجُوداً قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا».

[انظر الحديث: ۱۰۴۵]۔

۹۔ باب صلاة الكسوف جماعة

وَصَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةٍ زَمَزَمَ. وَجَمَعَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَصَلَّى ابْنُ عمرَ ۱۰۵۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقامَ قِياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ فقامَ قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم قام قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم رَفَعَ فقام قِياماً طويلاً وهو دونَ الْقِيَامِ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكُوعاً طويلاً وهو دونَ الرُّكُوعِ الأولِ، ثم سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعُكَعْتَ. قَالَ ﷺ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ

عُنُقُوداً وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُم مِّنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا . وَأُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَحَ ،
وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ . قَالُوا : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِكَفْرِهِنَّ . قِيلَ : يَكْفِرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ :
يَكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفِرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا
قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » . [انظر الحديث : ۲۹ ، ۴۳۱ ، ۷۴۸] .

۱۰ - باب صَلَاةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْكُسُوفِ

۱۰۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ امْرَأَتِهِ
فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ : « أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ - فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي .
فَقُلْتُ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ أَيَّ
نَعَمْ . قَالَتْ : فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ . فَلَمَّا انْصَرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي
هَذَا ، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبًا مِنْ - فِتْنَةِ
الدَّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ) ، يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ : مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا
الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُؤْمِنَةُ - (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا
بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا ، فَيَقَالُ لَهُ : نَمَّ صَالِحًا . فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا ،
وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُرْتَابُ - (لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ
يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُه » . [انظر الحديث : ۸۶ ، ۱۸۴ ، ۹۲۲] .

۱۱ - باب مَنْ أَحَبَّ الْعَتَاقَةَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ

۱۰۵۴ - حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ :
« لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ » . [انظر الحديث : ۸۶ ، ۱۸۴ ، ۹۲۲ ، ۱۰۵۳] .

۱۲ - باب صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ

۱۰۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ : أَعَاذُكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَسَأَلَتْ
عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .
[انظر الحديث : ۱۰۴۹] .

۱۰۵۶ - «ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكِبًا فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَرَجَعَ ضَحَى فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ سَجْدًا طَوِيلًا ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ وَهُوَ دُونَ السَّجْدِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» . [انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷، ۱۰۵۰] .

۱۳ - باب لا تَنكسفُ الشمسُ لموتِ أحدٍ ولا لحياته

رواهُ أبو بكرةٍ والمغيرةُ وأبو موسى وابن عباسٍ وابنُ عمرَ رضي الله عنهم

۱۰۵۷ - حَدَّثَنَا مسددٌ قال: حَدَّثَنَا يحيى عن إسماعيلَ قال: حَدَّثَنِي قيسٌ عن أبي مسعودٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشمسُ والقمرُ لا يَنكسفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله ، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا» . [انظر الحديث: ۱۰۴۱] .

۱۰۵۸ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بن محمدٍ قال: حَدَّثَنَا هشامٌ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَسَفَتِ الشَّمْسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ وَهِيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله يُرِيههما عبادَهُ ، فإذا رأيتُم ذلك فافزعوا إلى الصلاة» . [انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷، ۱۰۵۰، ۱۰۵۶] .

۱۴ - باب الذِّكْرِ في الكسوفِ ، رواهُ ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما

۱۰۵۹ - حَدَّثَنَا محمدُ بنُ العلاء قال: حَدَّثَنَا أبو أسامة عن بُريد بن عبدِ الله عن أبي بُردة عن أبي موسى قال: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فزَعَا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطْ يَفْعَلُهُ وَقَالَ: هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ

لا تَكُونُ لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» .

۱۵ - باب الدعاء في الخسوف ، قاله أبو موسى وعائشة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ

۱۰۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : «انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ» . [انظر الحديث : ۱۰۴۳] .

۱۶ - باب قول الإمام في خطبة الكسوف : أما بعد

۱۰۶۱ - وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : «فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ» . [انظر الحديث : ۸۶ ، ۱۸۴ ، ۹۲۲ ، ۱۰۵۳ ، ۱۰۵۴] .

۱۷ - باب الصلاة في كسوف القمر

۱۰۶۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ» . [انظر الحديث : ۱۰۴۰ ، ۱۰۴۸] .

۱۰۶۳ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ ، فَانْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَإِنَهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَإِذَا كَانَ ذَاكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ . وَذَاكَ أَنَّ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَاكَ» . [انظر الحديث : ۱۰۴۰ ، ۱۰۴۸ ، ۱۰۶۲] .

۱۸ - باب الركعة الأولى في الكسوف أطول

۱۰۶۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ ، الْأَوَّلُ الْأَوَّلُ أَطْوَلُ» . [انظر الحديث : ۱۰۴۴ ، ۱۰۴۶ ، ۱۰۴۷ ، ۱۰۵۰ ، ۱۰۵۶ ، ۱۰۵۸] .

۱۹ - باب الجهر بالقراءة في الكسوف

۱۰۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » .
[انظر الحديث : ۱۰۴۴ ، ۱۰۴۶ ، ۱۰۴۷ ، ۱۰۵۰ ، ۱۰۵۶ ، ۱۰۵۸ ، ۱۰۶۴] .

۱۰۶۶ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » .
[انظر الحديث : ۱۰۴۴ ، ۱۰۴۶ ، ۱۰۴۷ ، ۱۰۵۰ ، ۱۰۵۶ ، ۱۰۵۸ ، ۱۰۶۴ ، ۱۰۶۵] .

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُمَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقُلْتُ : مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ . قَالَ : أَجَلْ ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ . تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۷ - کتاب سجود القرآن

۱ - باب ما جاء في سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا

۱۰۶۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ، غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا». [الحديث ۱۰۶۷ - أطرافه في: ۱۰۷۰، ۳۸۵۳، ۳۹۷۲، ۴۸۶۳].

۲ - باب سَجْدَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ

۱۰۶۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ». [انظر الحديث: ۸۹۱].

۳ - باب سَجْدَةِ ص

۱۰۶۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَّ لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا». [الحديث ۱۰۶۹ - طرفه في: ۳۴۲۲].

۴ - باب سَجْدَةِ النَّجْمِ. قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۰۷۰ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا». [انظر الحديث: ۱۰۶۷].

۵ - باب سجود المسلمين مع المشركين ، والمشرک نجس ليس له وضوء
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسجد على وضوء

۱۰۷۱ - حَدَّثَنَا مسدد قال: حَدَّثَنَا عبد الوارث قال: حَدَّثَنَا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرُكُونَ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ» .

ورواه ابن طهمان عن أيوب . [الحديث ۱۰۷۱ - طرفه في: ۴۸۶۲] .

۶ - باب مَنْ قرأ السجدة ولم يسجد

۱۰۷۲ - حَدَّثَنَا سليمان بن داود أبو الربيع قال: حَدَّثَنَا إسماعيل بن جعفر قال: أَخْبَرَنَا يزيد بن خُصَيْفَةَ عن ابن قُسيط عن عطاء بن يسار أنه أخبره: «أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا» . [الحديث: ۱۰۷۲ - طرفه في: ۱۰۷۳] .

۱۰۷۳ - حَدَّثَنَا آدم عن أبي إياس قال: حَدَّثَنَا ابن أبي ذئب قال: حَدَّثَنَا يزيد بن عبد الله بن قُسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمَ ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا» . [انظر الحديث: ۱۰۷۲] .

۷ - باب سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

۱۰۷۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ وَمُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فَسَجَدَ بِهَا ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ لَمْ أَسْجُدْ» . [انظر الحديث: ۷۶۶ ، ۷۶۸] .

۸ - باب من سجد لسجود القاريء

وقال ابن مسعود لتمييم بن حذلم - هو غلام - فقرأ عليه سجدة فقال: اسجد ، فأنت إمامنا فيها .

۱۰۷۵ - حَدَّثَنَا مسدد قال: حَدَّثَنَا يحيى عن عبيد الله قال: حَدَّثَنِي نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد أحدا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ . [الحديث ۱۰۷۵ - طرفاه في: ۱۰۷۶ ، ۱۰۷۹] .

۹ - باب ازديحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة

۱۰۷۶ - حَدَّثَنَا بشر بن آدم قال: حَدَّثَنَا علي بن مُسَهَّر قال: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ يقرأ السجدة ونحن عنده، فيسجد ونسجد معه، فتزدحم حتى ما يجد أحدنا لجهته موضعاً يسجد فيه». [انظر الحديث: ۱۰۷۵].

۱۰ - باب مَنْ رَأَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَوْجِبِ السُّجُودَ

وقيل لعمران بن حصين: الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها. قال: أرايت لو قعد لها. كأنه لا يوجب عليه.

وقال سلمان: ما لهذا غدونا، وقال عثمان رضي الله عنه: إنما السجدة على من استمعها.

وقال الزهري: لا يسجد إلا أن يكون طاهراً، فإذا سجدت وأنت في حضر فاستقبل القبلة، فإن كنت راكباً فلا عليك حيث كان وجهك، وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص.

۱۰۷۷ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال: أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي - قال أبو بكر: وكان ربيعة من خيار الناس - عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس، إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رضي الله عنه» وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء».

۱۱ - باب مَنْ قَرَأَ السُّجْدَةَ فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ بِهَا

۱۰۷۸ - حدثنا مسدد قال: حدثنا معتمر قال: سمعت أبي قال: حدثني بكر عن أبي رافع قال: «صليت مع أبي هريرة العتمة، فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد، فقلت: ما هذه؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم ﷺ، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه».

[انظر الحديث: ۷۶۶، ۷۶۸، ۱۰۷۴].

۱۲ - باب مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعاً لِلْسُّجُودِ مِنَ الرُّحَامِ

۱۰۷۹ - حدثنا صدقة قال: أخبرنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يقرأ السورة التي فيها السجدة، فيسجد ونسجد، حتى ما يجد أحدنا مكاناً لموضع جبهته».

[انظر الحديث: ۱۰۷۵، ۱۰۷۶].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۸ - کتاب تقصیر الصلاة

۱ - باب ما جاء في التَّقصيرِ ، وكم يُقِيمُ حتى يَقْصُرَ

۱۰۸۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ وَحُصَيْنٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ ، فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنَا ، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا » . [الحديث ۱۰۸۰ - طرفاه في: ۴۲۹۸ ، ۴۲۹۹] .

۱۰۸۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قُلْتُ : أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ : أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا » . [الحديث ۱۰۸۱ - طرفه في: ۴۲۹۷] .

۲ - باب الصلاة بِمَنَى

۱۰۸۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا » . [الحديث ۱۰۸۲ - طرفه في: ۱۶۵۵] .

۱۰۸۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ : « صَلَّيْنَا بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ » . [الحديث ۱۰۸۳ - طرفه في: ۱۶۵۶] .

۱۰۸۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : « صَلَّيْنَا بِنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَاتٍ مُتَقَبَّلَتَانِ » . [الحديث ۱۰۸۴ - طرفه في: ۱۶۵۷] .

۳۔ باب کَمَ اَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟

۱۰۸۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لَصَبِحَ رَابِعَةً يُلْبِثُونَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ» . تَابِعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ .
[الحديث ۱۰۸۵ - أطرافه في: ۱۵۶۴ ، ۲۵۰۵ ، ۳۸۳۲] .

۴۔ باب فِي كَمَ يَقْصُرُ الصَّلَاةُ؟ وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَيْلَةً سَفَرًا

وكان ابنُ عمرَ وابنُ عباسٍ رضي الله عنهم يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ ، وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسَخًا .

۱۰۸۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» . [الحديث ۱۰۸۶ - طرفه في: ۱۰۸۷] .

۱۰۸۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» . [انظر الحديث: ۱۰۸۶] .

تَابِعَهُ أَحْمَدُ بْنُ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۱۰۸۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تَوَمَّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ» تَابِعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَسُهَيْلٌ وَمَالِكٌ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

۵۔ باب يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

وَخَرَجَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَصَرَ وَهُوَ يَرَى الْبُيُوتَ . فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ: هَذِهِ الْكُوفَةُ ، قَالَ: لَا ، حَتَّى نَدْخُلَهَا .

۱۰۸۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ» .

[الحديث ۱۰۸۹ - أطرافه في: ۱۵۴۶ ، ۱۵۴۷ ، ۱۵۴۸ ، ۱۵۵۱ ، ۱۷۱۲ ، ۱۷۱۴ ، ۱۷۱۵ ، ۲۹۵۱ ،

[۲۹۸۶] .

۱۰۹۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بِالْأُتِمَّتْ تُمُّ؟ قَالَ: تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عَثْمَانُ. [انظر الحديث: ۳۵۰].

۶ - باب يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ

۱۰۹۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ. [الحديث ۱۰۹۱ - أطرأه في: ۱۰۹۲، ۱۱۰۶، ۱۱۰۹، ۱۶۶۸، ۱۶۷۳، ۱۸۰۵، ۳۰۰۰].

۱۰۹۲ - وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَالِمٌ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ» قَالَ سَالِمٌ: «وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ الْمَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُصْرِخَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ. فَقَالَ: سِرْ. فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: سِرْ. حَتَّى سَارَ مِائِلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيُهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَمًا يَلْبِثُ حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيُهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». [انظر الحديث: ۱۰۹۱].

۷ - باب صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ، وَحَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ

۱۰۹۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ». [الحديث ۱۰۹۳ - طرفاه في: ۱۰۹۷، ۱۱۰۴].

۱۰۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ». [انظر الحديث: ۴۰۰].

۱۰۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، وَيُخِيرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ». [انظر الحديث: ۹۹۹، ۱۰۰۰].

۸۔ باب الإيماء على الدابة

۱۰۹۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ يَوْمِيَّ. وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ». [انظر الحديث: ۹۹۹، ۱۰۰۰، ۱۰۹۵].

۹۔ باب ينزل للمكتوبة

۱۰۹۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَامَرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ، يَوْمِيَّ بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ». [انظر الحديث: ۱۰۹۳].

۱۰۹۸ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ، مَا يُبَالِي حَيْثُ مَا كَانَ وَجْهَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَيَوْتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ». [انظر الحديث: ۹۹۹، ۱۰۰۰، ۱۰۹۵، ۱۰۹۶].

۱۰۹۹ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ». [انظر الحديث: ۴۰۰، ۱۰۹۴].

۱۰۔ باب صلاة التطوع على الحمار

۱۱۰۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: «اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَلَقِينَاهُ بَعِينَ التَّمْرِ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهَهُ مِنَ ذَا الْجَانِبِ - يَعْنِي عَنِ يَسَارِ الْقِبْلَةِ - فَقُلْتُ: رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لغيرِ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلْهُ».

رواه ابن طهمان عن حجاج عن أنس بن سيرين عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

۱۱۔ باب مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبِرَ الصَّلَاةُ وَقَبِلَهَا

۱۱۰۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ

حفص بن عاصم قال «سافر ابن عمر رضي الله عنهما فقال: صحبت النبي ﷺ فلم أره يُسبِّح في السفر، وقال الله جلَّ ذكره ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [الحديث ۱۱۰۱ - طرفه في: ۱۱۰۲].

۱۱۰۲ - حَدَّثَنَا مسدد قال: حَدَّثَنَا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. [انظر الحديث: ۱۱۰۱].

۱۲ - باب مَنْ تَطَوَّعَ فِي السَّفَرِ فِي غَيْرِ دُبْرِ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا

وَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ

۱۱۰۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «مَا أَبْأَ أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أُمَّ هَانِيءٍ: ذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا فَصَلَّى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ». [الحديث ۱۱۰۳ - طرفاه في: ۱۱۷۶، ۴۲۹۲].

۱۱۰۴ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [انظر الحديث: ۱۰۹۳، ۱۰۹۷].

۱۱۰۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، يَوْمِيَّةً بِرَأْسِهِ. وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَفْعَلُهُ». [انظر الحديث: ۹۹۹، ۱۰۰۰، ۱۰۹۵، ۱۰۹۶، ۱۰۹۸].

۱۳ - باب الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

۱۱۰۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ». [انظر الحديث: ۱۰۹۱، ۱۰۹۲].

۱۱۰۷ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْلَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ».

۱۱۰۸ - وَعَنْ حُسَيْنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ

أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر».

وتابعه علي بن المبارك وحرب عن يحيى عن حفص عن أنس «جمع النبي ﷺ».

[الحديث ۱۱۰۸ - طرفه في: ۱۱۱۰].

۱۴ - باب هل يؤذن أو يُقيم ، إذا جمع بين المغرب والعشاء؟

۱۱۰۹ - حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء. قال سالم: وكان عبد الله ﷺ يفعل إذا أعجله السير ، ويُقيم المغرب فيصليها ثلاثاً ثم يسلم ، ثم قلما يلبث حتى يُقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ، ولا يسبح بينهما بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل». [انظر الحديث: ۱۰۹۱، ۱۰۹۲، ۱۱۰۶].

۱۱۱۰ - حدثنا إسحاق حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى قال: حدثني حفص بن عبيد الله بن أنس أن أنساً رضي الله عنه حدثه «أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر ، يعني المغرب والعشاء». [انظر الحديث: ۱۱۰۸].

۱۵ - باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس

فيه ابن عباس عن النبي ﷺ

۱۱۱۱ - حدثنا حسن الواسطي قال: حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم يجمع بينهما ، وإذا زاغت صلى الظهر ثم ركب».

[الحديث ۱۱۱۱ - طرفه في: ۱۱۱۲].

۱۶ - باب إذا ارتحل بعدما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب

۱۱۱۲ - حدثنا قتيبة قال: حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم نزل فجمع بينهما ، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب».

[انظر الحديث: ۱۱۱۱].

۱۷ - باب صلاة القاعد

۱۱۱۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا». [انظر الحديث: ۶۸۸].

۱۱۱۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فُخْدَشَ - أَوْ فُجْحَشَ - شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَصَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا قُعُودًا وَقَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». [انظر الحديث: ۳۷۸، ۶۸۹، ۷۳۲، ۷۳۳، ۸۰۵].

۱۱۱۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ:

وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ - وَكَانَ مَبْسُورًا - قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ: إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَهُوَ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». [الحديث: ۱۱۱۵ - طرفاه في: ۱۱۱۶، ۱۱۱۷].

۱۸ - باب صلاة القاعد بالإيماء

۱۱۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ - وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا - وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً: عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا. [انظر الحديث: ۱۱۱۵].

۱۹ - باب إذا لم يُطِيق قاعداً صلى على جنب

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ

۱۱۱۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبُ

عن ابنِ بُرَيْدَةَ عنِ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رضيَ اللهُ عنه قال: «كانتُ بي بَواسيرٌ ، فسألتُ النبيَّ ﷺ عنِ الصلاةِ فقال: صلِّ قائماً ، فإن لم تستطعْ فقاعداً ، فإن لم تستطعْ فعلى 'جَنْبٍ' .
[انظر الحديث: ۱۱۱۵ ، ۱۱۱۶].

۲۰ - باب إذا صَلَّى قاعداً ثمَّ صَحَّ ، أو وَجَدَ خِفَةً ، تَمَّمَ ما بقي وقال الحسن: إن شاء المريضُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قائماً ، وَرَكَعَتَيْنِ قاعداً

۱۱۱۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ يَوْسُفَ قال: أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عائِشَةَ رضيَ اللهُ عنها أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّها أَخْبَرَتْهُ «أَنَّها لم تَرَ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صلاةَ اللَّيْلِ قاعداً قطُّ حتى أَسَنَّ ، فكان يقرأ قاعداً حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين آيةً أو أربعين آيةً ثمَّ رَكَعَ» . [الحديث ۱۱۱۸ - أطرافه في: ۱۱۱۹ ، ۱۱۴۸ ، ۱۱۶۱ ، ۱۱۶۸ ، ۴۸۳۷].

۱۱۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ يَوْسُفَ قال: أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ وأبي النَّضْرِ مَوْلَى 'عَمْرِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ عن عائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضيَ اللهُ عنها «أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُصَلِّي جالساً فيقرأ وهو جالسٌ ، فإذا بقي من قراءتِهِ نحوٌ من ثلاثين أو أربعين آيةً قام فقرأها وهو قائمٌ ، ثمَّ يركعُ ، ثمَّ سجدَ ، يفعلُ في الرُّكْعَةِ الثانيةِ مثلَ ذَلِكَ ، فإذا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ فَإِنْ كُنْتُ يَقْضَى 'تَحَدَّثَ' معي ، وَإِنْ كُنْتُ نائِمةً اضْطَجَعَ» .
[انظر الحديث: ۱۱۱۸].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۹ - کتاب التہجد

۱- باب التَّهْجُدِ بِاللَّيْلِ ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾

۱۱۲۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نَوْرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ. اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنِيتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ». قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ: سَمِعُهُ مِنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۱۱۲۰ - أطرافه في: ۶۳۱۷ ، ۷۳۸۵ ، ۷۴۴۲ ، ۷۴۹۹].

۲- باب فضل قيام الليل

۱۱۲۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَمَنَّى أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَنْتُ غُلَامًا شَابًا ، وَكَنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ يَأْخُذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبَثْرِ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَلَقِينَا مَلِكَ آخَرَ فَقَالَ لِي: لِمَ تُرْعَ». [انظر الحديث: ۴۴۰].

۱۱۲۲ - «فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَّصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا» .
[الحديث ۱۱۲۲ - أطرافه في: ۱۱۵۷ ، ۳۷۳۹ ، ۳۷۴۱ ، ۷۰۱۶ ، ۷۰۲۹ ، ۷۰۳۱]

۳ - باب طول السجود في قيام الليل

۱۱۲۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتُهُ ، يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَنَادِي لِلصَّلَاةِ» .
[انظر الحديث: ۶۲۶ ، ۹۹۴]

۴ - باب ترك القيام للمريض

۱۱۲۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ : «اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ» .
[الحديث ۱۱۲۴ - أطرافه في: ۱۱۲۵ ، ۴۹۵۰ ، ۴۹۵۱ ، ۴۹۸۳]

۱۱۲۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ جُنْدَبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَبَسَ جَبْرِيلُ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ : أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ ، فَنَزَلَتْ : ﴿وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ .
[انظر الحديث: ۱۱۲۴]

۵ - باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب وطرق النبي ﷺ فاطمة وعلياً عليهما السلام ليلة للصلاة

۱۱۲۶ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ لَيْلَةً فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، مَنْ يَوْقِظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرَاتِ ؟ يَا رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ» . [انظر الحديث: ۱۱۵]

۱۱۲۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ

النبي عليه السلام ليلة فقال: ألا تُصليان؟ فقلت: يا رسول الله أنفسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته وهو مولى يضرب فخذته وهو يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَشَيْءٍ جَدَلًا﴾. [الحديث ۱۱۲۷ - أطرافه في: ۴۷۲۴ ، ۷۳۴۷ ، ۷۴۶۵].

۱۱۲۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفَرِّضَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ ، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا». [الحديث ۱۱۲۸ - طرفه في: ۱۱۷۷].

۱۱۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ».

[انظر الحديث: ۷۲۹ ، ۷۳۰ ، ۹۲۴].

۶ - باب قيام النبي ﷺ الليل

وقالت عائشة رضي الله عنها: كان يقوم حتى تَفْطَرَ قَدَمَاهُ. والفطور: الشقوق، انْفَطَرَتْ: انشَقَّتْ.

۱۱۳۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ - أَوْ لَيُصَلِّي - حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ - فَيَقَالَ لَهُ ، فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟» [الحديث ۱۱۳۰ - طرفاه في: ۴۸۳۶ ، ۶۴۷۱].

۷ - باب مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ

۱۱۳۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

[الحديث ۱۱۳۱ - أطرافه في: ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۷۸ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰ ، ۵۰۵۲ ، ۵۰۵۳ ، ۵۰۵۴ ، ۵۱۹۹ ، ۶۱۳۴ ، ۶۲۷۷].

۱۱۳۲ - حَدَّثَنِي عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟» قَالَتْ: الدَّائِمُ. قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَشْعَثِ قَالَ: «إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى». [الحديث ۱۱۳۲ - طرفاه في: ۶۴۶۱، ۶۴۶۲].

۱۱۳۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: ذَكَرَ أَبِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا». تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

۸ - باب من تَسَحَّرَ فَلَمْ يَنْمُ حَتَّى صَلَّى الصَّبْحَ

۱۱۳۴ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسَحَّرَا. فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سَحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى. قُلْنَا لِأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سَحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: كَقَدَرِ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً». [انظر الحديث: ۵۷۶].

۹ - باب طول القيام في صلاة الليل

۱۱۳۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ. قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعَدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ».

۱۱۳۶ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ». [انظر الحديث: ۲۴۵، ۸۸۹].

۱۰ - باب كيف صلاة النبي ﷺ، وكم كان النبي ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟

۱۱۳۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتَرْتَ بِوَاحِدَةٍ». [انظر الحديث: ۴۷۲، ۴۷۳، ۹۹۰، ۹۹۵].

۱۱۳۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكْعَةً . يَعْنِي بِاللَّيْلِ» .

۱۱۳۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ : سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَاحِدَى عَشْرَةً ، سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ» .

۱۱۴۰ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ : أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكْعَةً ، مِنْهَا الْوُتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ» .

۱۱ - باب قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ ، وَمَا نَسِخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

وقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ الْكَافِرُ ۖ إِنَّا لَكُلِّ لَآئِلٍ إِلَّا قَلِيلًا ۖ نَصْفُهُ ۖ أَوْ انْقُصَ مِنْهُ قَلِيلًا ۖ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْفُرْقَانَ تَرْتِيلًا ۝ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَلَاثًا ۖ ۝ إِنَّا نَاشِئَةُ آئِيلٍ هِيَ أَشَدُّ وَظَنًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ۖ ۝ إِنَّا لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ۖ ۝ وَقَوْلِهِ : ﴿عَلِمَ أَنَّ تَخْصُوهَ فَنَابَ عَلَيْكُمْ فَأَقْرَءُوا مَا يَنْسَرُ مِنَ الْفُرْقَانِ ۖ عَلِمَ أَنَّ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۖ وَآخَرُونَ يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْرَءُوا مَا يَنْسَرُ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقْرِضُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا ۖ﴾ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : نَشَأُ : قَامَ بِالْحَبَشِيَّةِ . وَطَاءَ قَالَ : مُوَاطَاةٌ لِلْقُرْآنِ ، أَشَدُّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقَلْبِهِ . لِيُوَاطِئُوا : لِيُؤَافِقُوا .

۱۱۴۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنُّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنُّ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلًيًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ» .

تَابِعُهُ سُلَيْمَانُ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ . [الْحَدِيثُ ۱۱۴۱ - أَطْرَافُهُ فِي : ۱۹۷۲ ، ۱۹۷۳ ، ۳۵۶۱] .

۱۲ - باب عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ

۱۱۴۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِي أَحَدَكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ . فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ

انحَلَّتْ عَقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً . [الحديث ۱۱۴۲ - طرفه في: ۳۲۶۹].

۱۱۴۳ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّوْيَا قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ» . [انظر الحديث: ۸۴۵].

۱۳ - باب إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ

۱۱۴۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِماً حَتَّى أَصْبَحَ ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ: بِالِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ» . [الحديث ۱۱۴۴ - طرفه في: ۳۲۷۰].

۱۴ - باب الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ

وقال الله عز وجل: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ الْآلِ مَا يَهْجَمُونَ﴾ أي: ما ينامون ﴿وَيَا لَأَشْعَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ .

۱۱۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» . [الحديث ۱۱۴۵ - طرفاه في: ۶۳۲۱ ، ۷۴۹۴].

۱۵ - باب مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ

وقال سلمان لأبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَمَ . فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: قَمَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» .

۱۱۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَحَدَّثَنِي سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَدَّانَ الْمُؤَدَّنُ وَثَبَ ، فَإِنْ كَانَتْ بِهِ حَاجَةٌ اغْتَسَلَ ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ» .

۱۶ - باب قیامِ النبی ﷺ باللیل فی رمضان وغیرہ

۱۱۴۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: «سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ: يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ. ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ. ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتِرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». [الحديث ۱۱۴۷ - طرفاه في: ۲۰۱۳، ۳۵۶۹].

۱۱۴۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ، ثُمَّ رَكَعَ». [انظر الحديث: ۱۱۱۸، ۱۱۱۹].

۱۷ - باب فضل الطهور باللیل والنهار ، وفضل الصلاة بعد الوضوء باللیل والنهار

۱۱۴۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: يَا بَلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلِكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: مَا عَمَلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُحُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصَلِّيَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: دَفَّ نَعْلِكَ، يَعْنِي تَحْرِيكَ.

۱۸ - باب ما يُكره من التشديد في العبادة

۱۱۵۰ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَبْلُ؟ قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لَزِينَبَ، فَإِذَا فَتَرْتُ تَعَلَّقْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا، حُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ».

۱۱۵۱ - قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلْتُ: فَلَانَةُ، لَا تَنَامُ اللَّيْلَ - تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا - فَقَالَ: مَهْ، عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». [انظر الحديث: ۴۳].

۱۹۔ باب ما یُکْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ

۱۱۵۲۔ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فَلَانٍ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». وَقَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعَشِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . . مثله . وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي. [انظر الحديث: ۱۱۳۱].

۲۰۔ باب

۱۱۵۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنُكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ، وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ». [انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲].

۲۱۔ باب فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى

۱۱۵۴۔ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي - أَوْ دَعَا - اسْتَجِيبَ. فَإِنْ تَوَضَّأَ قَبْلَتْ صَلَاتُهُ».

۱۱۵۵۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَقْضِي فِي قَصَصِهِ - وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَالَ كُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثُ، يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ يَبِيتُ يَجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمَشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ»

تابعہ عُقیلٌ. وقال الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ ، وَالْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [الحديث ۱۱۵۵ - طرفه في: ۶۱۵۱].

۱۱۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّ بِيَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقَ فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ. وَرَأَيْتُ كَأَنَّ اثْنَيْنِ أَتَيَانِي أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَتَلَقَاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ: لَمْ تُرْعَ ، خَلِيًّا عَنْهُ». [انظر الحديث: ۴۴۰ ، ۱۱۲۱].

۱۱۵۷ - فَقَصَّصْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». [انظر الحديث: ۱۱۲۲].

۱۱۵۸ - «وَكَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقْضُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهَا فِي اللَّيْلِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَأَيْتُمْ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ». [الحديث ۱۱۵۸ - طرفاه في: ۲۰۱۵ ، ۶۹۹۱].

۲۲ - باب المداومة على ركعتي الفجر

۱۱۵۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الدَّاءَيْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا أَبَدًا».

۲۳ - باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر

۱۱۶۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ». [انظر الحديث: ۶۲۶ ، ۹۹۴ ، ۱۱۲۳].

۲۴ - باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع

۱۱۶۱ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى سَنَةَ الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتِيقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعَ حَتَّى يُؤَدِّنَ بِالصَّلَاةِ». [انظر الحديث: ۱۱۱۸ ، ۱۱۱۹ ، ۱۱۴۸].

۲۵ - باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى

وَيُذَكِّرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَأَنْسٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعِكْرِمَةَ وَالزُّهْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: مَا أَدْرَكْتُ فُقَهَاءَ أَرْضِنَا إِلَّا يُسَلِّمُونَ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ مِنَ النَّهَارِ.

۱۱۶۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي. قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ». [الحديث ۱۱۶۲ طرفاه في: ۶۳۸۲، ۷۳۹۰].

۱۱۶۳ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ الزُّرْقِيِّ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۴۴۴].

۱۱۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ». [انظر الحديث: ۳۸۰، ۷۲۷، ۸۶۰، ۸۷۱، ۸۷۴].

۱۱۶۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ».

۱۱۶۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - أَوْ قَدْ خَرَجَ - فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۹۳۰، ۹۳۱].

۱۱۶۷ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَكِّيُّ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: «أَتَى ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ. قَالَ: فَأَقْبَلْتُ

فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ ، وَأَجِدُ بِلَالاً عِنْدَ الْبَابِ قَائِماً ، فَقُلْتُ : يَا بِلَالُ ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَأَيْنَ؟ قَالَ : بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأُسْطُوَانَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ . [انظر الحديث : ۳۹۷ ، ۴۶۸ ، ۵۰۴ ، ۵۰۵ ، ۵۰۶] .

قال أبو عبد الله : قال أبو هريرة - رضي الله عنه - : «أوصاني النبي ﷺ بِرَكَعَتِي الضُّحَى» . وقال عتيان : «غدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر - رضي الله عنه - بعدما امتدَّ النَّهَارُ ، وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ» .

۲۶ - باب الحديث بعد ركعتي الفجر

۱۱۶۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ : حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتِيقِظَةً حَدَّثَنِي ، وَإِلَّا اضْطَجَعَ» قُلْتُ لِسَفِيَانٍ : فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَرَوِيهِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، قَالَ سَفِيَانُ : هُوَ ذَاكَ . [انظر الحديث : ۱۱۱۸ ، ۱۱۱۹ ، ۱۱۴۸ ، ۱۱۶۱] .

۲۷ - باب تعاھدِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، وَمَنْ سَمَاهُمَا تَطَوُّعاً

۱۱۶۹ - حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ» .

۲۸ - باب مَا يُقْرَأُ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ

۱۱۷۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» . [انظر الحديث : ۶۲۶ ، ۹۹۴ ، ۱۱۲۳ ، ۱۱۶۰] .

۱۱۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرِّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ» .

۲۹ - باب التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

۱۱۷۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ. فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ». قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ: «بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ». تَابِعَهُ كَثِيرٌ بْنُ فَرْقَدٍ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ.

۱۱۷۳ - وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا». تَابِعَهُ كَثِيرٌ بْنُ فَرْقَدٍ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ: «بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ». [انظر الحديث: ۶۱۸].

۳۰ - باب مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

۱۱۷۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِوٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا». قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَظْنُوهُ آخَرَ الظُّهْرِ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ وَآخَرَ الْمَغْرَبِ. قَالَ: وَأَنَا أَظْنُوهُ. [انظر الحديث: ۵۴۳، ۵۶۲].

۳۱ - باب صَلَاةِ الضُّحَى فِي السَّفَرِ

۱۱۷۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ تَوْبَةَ عَنْ مُوَرَّقٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَعَمْرُو؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا إِخَالَه».

۱۱۷۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: «مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرْ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ». [انظر الحديث: ۱۱۰۳].

۳۲ - باب مَنْ لَمْ يُصَلِّ الضُّحَى وَرَأَاهُ وَاسِعًا

۱۱۷۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى، وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا».

[انظر الحديث: ۱۱۲۸].

۳۳ - باب صلاة الضحیٰ فی الحَضَر ، قاله عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۱۷۸ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجُرَيْرِيُّ هُوَ ابْنُ فَرْوَخٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةُ الضُّحَى ، وَنَوْمٌ عَلَى وَتَرٍ» .
[الحديث ۱۱۷۸ - طرفه فی: ۱۹۸۱] .

۱۱۷۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَكَانَ ضَخْمًا - لِلنَّبِيِّ ﷺ «إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ . فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ ، وَنَضَحَ لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ فَلَانُ ابْنُ فَلَانِ ابْنِ جَارُودٍ لَأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ» . [انظر الحديث: ۶۷۰] .

۳۴ - باب الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ

۱۱۸۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، كَانَتْ سَاعَةً لَا يُدْخَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا» .

۱۱۸۱ - حَدَّثَنِي حَفْصَةُ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ» .
[انظر الحديث: ۶۱۸ ، ۱۱۷۳] .

۱۱۸۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ» .
تَابِعُهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعُمَرُو عَنْ شُعْبَةَ .

۳۵ - باب الصلاة قبل المغرب

۱۱۸۳ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرَنْثِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ - قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ -: لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً» . [الحديث ۱۱۸۳ - طرفه فی: ۷۳۶۸] .

۱۱۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ

أبي حبيب قال: سمعتُ مَرْتَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيَّ قال: «أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ، يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ. فقال عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قلتُ: فما يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قال: الشُّغْلُ».

۳۶ - باب صَلَاةِ النَّوَافِلِ جَمَاعَةً، ذَكَرَهُ أَنَسٌ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۱۸۵ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ: «أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ». [انظر الحديث: ۷۷، ۱۸۹، ۸۳۹].

۱۱۸۶ - فَرَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَيْنِي سَالِمٌ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ. فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَفْعَلُ. فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، وَصَفَّفْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ. فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَرِيزٍ يُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ؟ لَا أَرَاهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُلْ ذَاكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ فَوَاللَّهِ مَا نَرَى وَدَّهَ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُؤْفَى فِيهَا وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بَارِضُ الرُّومِ - فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُّ. فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ غَزَوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَقُلْتُ فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ - أَوْ بَعْمَرَةٍ - ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدَمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي

لقومہ ، فلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

[انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶، ۸۳۸، ۸۴۰.]

۳۷- باب التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

۱۱۸۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . [انظر الحديث: ۴۳۲.]

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۰۔ کتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

۱۔ باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

۱۱۸۸ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ قَزْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعًا قَالَ: «سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ غَزَامَعَ النَّبِيُّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً». [انظر الحديث: ۵۸۶].

۱۱۸۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُذَافَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الرَّهْزِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

۱۱۹۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ رِبَاحٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

۲۔ باب مسجد قباء

۱۱۹۱ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمَ يَقْدَمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا ضُحًى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ. قَالَ: وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا». [الحديث ۱۱۹۱ - أطرافه في: ۱۱۹۳، ۱۱۹۴، ۷۳۲۶].

۱۱۹۲ - قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا».

[انظر الحديث: ۵۸۲، ۵۸۵، ۵۸۹].

۳ - باب مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ

۱۱۹۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِياً وَرَاكِباً، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُفْعَلُهُ». [انظر الحديث: ۱۱۹۱].

۴ - باب إِيْتَانِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ مَاشِياً وَرَاكِباً

۱۱۹۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِباً وَمَاشِياً». زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۱۱۹۱، ۱۱۹۳].

۵ - باب فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ

۱۱۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

۱۱۹۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». [الحديث ۱۱۹۶ - أطرافه في: ۱۸۸۸، ۶۵۸۸، ۷۳۳۵].

۶ - باب مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

۱۱۹۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَنِي وَأَنْقَنِي قَالَ: لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ. وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى. وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ. وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي».

[انظر الحديث: ۵۸۶، ۱۱۸۸].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۱ - کتاب العمل في الصلاة

۱ - باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: يَسْتَعِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ وَوَضَعَ أَبُو إِسْحَاقَ قَلَنْسُوتَهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا. وَوَضَعَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَفَّهُ عَلَى رُصْغِهِ الْأَيْسَرِ إِلَّا أَنْ يَحْكُ جِلْدًا أَوْ يُصْلِحَ ثَوْبًا.

۱۱۹۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَهِيَ خَالَتُهُ - قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بَقِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بَقِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بَأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلُهَا بِيَدِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ». [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸، ۸۵۹، ۹۲۴].

۲ - باب ما يُنْهَى مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

۱۱۹۹ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا. فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا وَقَالَ: إِنْ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا». [الحديث ۱۱۹۹ - طرفاه في: ۱۲۱۶، ۳۸۷۵].

حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

۱۲۰۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: «إِنْ كُنَّا لَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ الْآيَةُ، فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ». [الحديث ۱۲۰۰ - طرفه في: ۴۵۳۴].

۳ - باب ما يجوز من التَّسْبِيحِ والحمد في الصلاة للرجال

۱۲۰۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَحَانتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: حُسِّنَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتُمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصَّفُوفِ يَشْفُقُهَا شَفَقًا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ. قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا التَّصْفِيحُ؟ هُوَ التَّصْفِيقُ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَّفَتَّ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: مَكَانَكَ. فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى». [انظر الحديث: ۶۸۴].

۴ - باب مَنْ سَمَّى قَوْمًا أَوْ سَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهِ مُوَاجَهَةً وَهُوَ لَا يَعْلَمُ

۱۲۰۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ: التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ وَنُسَمَّى وَيُسَلَّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ. فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». [انظر الحديث: ۸۳۱، ۸۳۵].

۵ - باب التَّصْفِيقِ لِلنِّسَاءِ

۱۲۰۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

۱۲۰۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [انظر الحديث: ۶۸۴، ۱۲۰۱].

۶ - بَاب مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي صَلَاتِهِ أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۲۰۵ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُونُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِهِمْ، فَفَجَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حَجَرَةٍ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ. فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى عَقَبِيهِ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ. فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أْتِمُّوا. ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرْخَى السِّتْرَ. وَتُوِّفِيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ». [انظر الحديث: ۶۸۰، ۶۸۱، ۷۵۴].

۷ - بَاب إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ

۱۲۰۶ - قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادَتْ امْرَأَةً ابْنَهَا وَهُوَ فِي صُومَعَةٍ قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؛ قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي. قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ الْمَيَامِسِ. وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صُومَعَتِهِ رَاعِيَةً تَرَعَى الْغَنَمَ، فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا: مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ نَزَلَ مِنْ صُومَعَتِهِ. قَالَ جُرَيْجٌ: أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا لِي؟ قَالَ: يَا بَابُوسُ، مَنِ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الْغَنَمِ». [الحديث ۱۲۰۶ - أطرافه في: ۲۴۸۲، ۳۴۳۶، ۳۴۶۶].

۸ - بَاب مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

۱۲۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ: إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً».

۹ - بَاب بَسْطِ الثُّوبِ فِي الصَّلَاةِ لِلْسُّجُودِ

۱۲۰۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا غَالِبٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۳۸۵، ۵۴۲].

۱۰ - باب ما یجوز من العمل فی الصلاة

۱۲۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالُكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَنتُ أُمِّدُ رِجْلِي فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ، فَرَفَعْتَهَا ، فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا» .

[انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۳، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳، ۵۱۴، ۵۱۵، ۵۱۹، ۹۹۷.]

۱۲۱۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَدَعَعْتُهُ ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَوْثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴾ . فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِتًا» ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: فَدَعَعْتُهُ بِالذَّالِ ، أَيِ خَنَقْتَهُ . وَفَدَعَعْتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ يَوْمَ يَدْعُوتُ ﴾ أَيِ يُدْفَعُونَ . وَالصَّوَابُ فَدَعَعْتُهُ ، إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ .

[انظر الحديث: ۴۶۱.]

۱۱ - باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة وقال قتادة:

إِنْ أَخَذَ ثَوْبَهُ يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدْعُ الصَّلَاةَ

۱۲۱۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: «كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرَوْرِيَّةَ ، فَبِينَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهْرٍ إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي ، وَإِذَا لَجَأُ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ ، وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ . فَلَمَّا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ ثَمَانِيًا ، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ ، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أُرَاجِعَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَهَا تَرْجِعُ إِلَى مَا لَهَا فَيَشْتَقُّ عَلَيَّ» .

[الحديث ۱۲۱۱ - طرفه في: ۶۱۲۷.]

۱۲۱۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ أُخْرَى ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى قَضَاهَا وَسَجَدَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ . لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلِّ شَيْءٍ وَعِدَّتُهُ ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ

أَتَقَدَّمَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحِطُّ بِبَعْضِهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابَّ .

[انظر الحديث: ١٠٤٤، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥٦، ١٠٥٨، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦].

۱۲ - باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ

وَيُذَكِّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: نَفَخَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُجُودِهِ فِي كُسُوفٍ .

۱۲۱۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ أَحَدِكُمْ ، فَإِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَزُقَنَّ - أَوْ قَالَ: لَا يَتَنَخَمَنَّ - ثُمَّ نَزَلَ فَحَتَّهَا بِيَدِهِ» .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِذَا بَرَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْرِقْ عَلَى يَسَارِهِ .

[انظر الحديث: ٤٠٦، ٧٥٣].

۱۲۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْرِقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» .

[انظر الحديث: ٢٤١، ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٧، ٥٣١، ٥٣٢، ٨٢٢].

۱۳ - باب مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

فِيهِ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۱۴ - باب إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ تَقَدَّمَ أَوْ انْتَظِرْ فَاَنْتَظِرْ - فَلَا بَأْسَ

۱۲۱۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أَرْزِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا» . [انظر الحديث: ٣٦٢، ٨١٤].

۱۵ - باب لَا يَرُدُّ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ

۱۲۱۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَنتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا» . [انظر الحديث: ١١٩٩].

۱۲۱۷ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَاَنْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى. ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ فَقَالَ: إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أَصْلِي. وَكَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مَتَوَّجَهَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ».

۱۶ - باب رفع الأيدي في الصلاة لأمرٍ يَنْزِلُ بِهِ

۱۲۱۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَقُبَاءَ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَحُبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَسْتَفْهَمُ شَقًّا حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ - قَالَ سَهْلٌ: التَّصْفِيحُ هُوَ التَّصْفِيقُ - قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ. مِنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ. ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرْتُ إِلَيْكَ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [انظر الحديث: ۶۸۴، ۱۲۰۱، ۱۲۰۴].

۱۷ - باب الخَصْرِ في الصلاة

۱۲۱۹ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نُهِيَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ». وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۱۲۱۹ - طرفه في: ۱۲۲۰].

۱۲۲۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا». [انظر الحديث: ۱۲۱۹].

۱۸ - باب يُفَكِّرُ الرَّجُلُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ

وقال عمرُ رضي الله عنه: إني لأجهزُ جيشي وأنا في الصلاة.

۱۲۲۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعْجُبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ فَقَالَ: ذَكَرْتُ - وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ - تَبْرَأَ عِنْدَنَا فَكَّرْهُتُ أَنْ يُمِيسِيَ - أَوْ يَبِيتَ - عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ». [انظر الحديث: ۸۵۱].

۱۲۲۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدْنَى بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّائِذِينَ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدُّنُ أَقْبَلَ، فَإِذَا تَوَبَّ أَدْبَرَ، فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ، فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُولُ لَهُ اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَسَمِعَهُ أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[انظر الحديث: ۶۰۸].

۱۲۲۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ. فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ: بِمَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي. فَقُلْتُ: لِمَ تَشْهَدُهَا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا أَدْرِي، قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۲ - کتاب السهو

۱ - باب ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة

۱۲۲۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ سَلَّمَ». [انظر الحديث: ۸۲۹، ۸۳۰].

۱۲۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۸۲۹، ۸۳۰، ۱۲۲۴].

۲ - باب إذا صلى خمساً

۱۲۲۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ». [انظر الحديث: ۴۰۱، ۴۰۴].

۳ - باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول

۱۲۲۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ - أَوْ الْعَصْرَ - فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَضَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: أَحَقُّ مَا يَقُولُ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ». قَالَ سَعْدٌ: «وَرَأَيْتُ عُروَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ، فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ». [انظر الحديث: ۴۸۲، ۷۱۴، ۷۱۵].

۴ - باب مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ

وَسَلَّمَ أَنْسٌ وَالْحَسَنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا . وَقَالَ قَتَادَةُ : لَا يَتَشَهَّدُ .

۱۲۲۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أُيُوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ » .

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ : « قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ : فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ تَشَهَّدُ ؟ قَالَ : لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ » .

[انظر الحديث : ۴۸۲ ، ۷۱۴ ، ۷۱۵ ، ۱۲۲۷] .

۵ - باب مَنْ يُكَبِّرُ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ

۱۲۲۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ : وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ - رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ ، فَقَالُوا : أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ : أَنْسِيتَ أَمْ قَصُرْتَ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ . قَالَ : بَلَى قَدْ نَسِيتَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ » .

[انظر الحديث : ۴۸۲ ، ۷۱۴ ، ۷۱۵ ، ۱۲۲۷ ، ۱۲۲۸] .

۱۲۳۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ . فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ » .

تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ . [انظر الحديث : ۸۲۹ ، ۸۳۰ ، ۱۲۲۴ ، ۱۲۲۵] .

۶- باب إذا لم يَدْرِ كم صَلَّى - ثلاثاً أو أربعاً - سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ

۱۲۳۱ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ ، فَإِذَا تُؤْتَبَ بِهَا أَدْبَرَ ، فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا - مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ - حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى - ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا - فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» . [انظر الحديث: ۶۰۸ ، ۱۲۲۲] .

۷- باب السَّهْوُ فِي الْفَرْضِ وَالنَّطْوَعِ

وسجد ابن عباس رضي الله عنهما سجدتين بعد وتره .

۱۲۳۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» . [انظر الحديث: ۶۰۸ ، ۱۲۲۲ ، ۱۲۳۱] .

۸- باب إذا كُلَّمْ وهو يُصَلِّي فأشارَ بيده واستَمَعَ

۱۲۳۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ: «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعاً وَسَلِّمْ عَنْ الرِّكَعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّينَهُمَا ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا . قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَبَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي ، فَقَالَتْ: سَلِّ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا ، فَرَدُّونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قَوْمِي بِجَنَبِهِ قَوْلِي لَهُ: تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ . فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا بَنَّةُ

أبي أمية ، سألت عن الرَّكْعَتَيْنِ بعدَ العصرِ ، وإنه أتاني ناسٌ من عبدِ القيسِ فشغلوني عن الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بعدَ الظُّهرِ ، فهُما هاتانِ . [الحديث ۱۲۳۳ - طرفه في: ۴۳۷۰].

۹- باب الإشارة في الصلاة. قاله كُريْب عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ

۱۲۳۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أُنَاسٍ مَعَهُ ، فَحُبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْتُ . فَأَقَامَ بِلَالٌ ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفْتَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ، مِنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفْتَ . يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشْرْتُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث: ۶۸۴ ، ۱۲۰۱ ، ۱۲۰۴ ، ۱۲۱۸].

۱۲۳۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّيُ قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَّامٌ ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ . فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَقَالَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ: نَعَمْ» .

[انظر الحديث: ۸۶ ، ۱۸۴ ، ۹۲۲ ، ۱۰۵۳ ، ۱۰۵۴ ، ۱۰۶۱].

۱۲۳۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ - وَهُوَ شَاكٍ - جَالِسًا ، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَّامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكُعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا» . [انظر الحديث: ۶۸۸ ، ۱۱۱۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۳ - کتاب الجنائز

۱ - باب في الجنائز ، ومن كان آخرُ كلامه لا إله إلا الله

وقيل لو هب بن مُنبه: أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال: بلى ، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان فإن جئت بمفتاح له أسنان فُتِحَ لك ، وإلا لم يُفَتَحَ لك .

۱۲۳۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» .

[الحديث ۱۲۳۷ - أطرافه في: ۱۴۰۸ ، ۲۳۸۸ ، ۳۲۲۲ ، ۵۸۲۷ ، ۶۲۶۸ ، ۶۴۴۳ ، ۶۴۴۴ ، ۷۴۸۷] .

۱۲۳۸ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ. وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» . [الحديث ۱۲۳۸ - طرفاه في: ۴۴۹۷ ، ۶۶۸۳] .

۲ - باب الأمر باتِّباعِ الجنائزِ

۱۲۳۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ بْنِ مُقَرَّنٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ . وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفِضَةِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالذِّيَابِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ» . [الحديث ۱۲۳۹ - أطرافه في: ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵ ، ۵۶۳۵ ، ۵۶۵۰ ، ۵۸۳۸ ، ۵۸۴۹ ، ۶۲۲۲ ، ۶۲۳۵ ، ۶۶۵۴] .

۱۲۴۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ».

تَابِعُهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَرَوَاهُ سَلَامَةُ عَنْ عُقَيْلٍ.

۳- باب الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي أَكْفَانِهِ

۱۲۴۱ - ۱۲۴۲ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: «أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يُكَلِّمْ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَتَيَمَّمُ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ مُسَجَّى بِبُرْدِ حَبْرَةٍ - فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ: أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ: اجْلِسْ ، فَأَبَى. فَقَالَ: اجْلِسْ ، فَأَبَى. فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَتَرَكَوْا عُمَرَ ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ۱۴۴]. فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ ، فَمَا يُسْمَعُ بَشَرٌ إِلَّا يَتْلُوهَا».

[الحديث ۱۲۴۱ - أطرافه في: ۳۶۶۷ ، ۳۶۶۹ ، ۴۴۵۲ ، ۴۴۵۵ ، ۵۷۱۰].

[الحديث ۱۲۴۲ - أطرافه في: ۳۶۶۸ ، ۳۶۷۰ ، ۴۴۵۳ ، ۴۴۵۴ ، ۴۴۵۷ ، ۵۷۱۱].

۱۲۴۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اقْتَسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً ، فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبِياتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ ، فَلَمَّا تُوفِّيَ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: بِأَبِي

أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ . وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفَعِّلُ بِي . قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا .
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ . . مثله . وقال نافعُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ : «مَا يُفَعِّلُ بِهِ» .
وَتَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَمَعْمَرٌ .

[الحديث ۱۲۴۳ - أطرافه في: ۲۶۸۷ ، ۳۹۲۹ ، ۷۰۰۳ ، ۷۰۰۴ ، ۷۰۱۸] .

۱۲۴۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبْكِى ، وَيَنْهَوْنِي ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي ، فَجَعَلْتُ عَمَّتِي فَاطِمَةُ تَبْكِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَطْلُئُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ» . تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ أَرْضَى اللَّهُ عَنْهُ . [الحديث ۱۲۴۴ - أطرافه في: ۱۲۹۳ ، ۲۸۱۶ ، ۴۰۸۰] .

٤ - باب الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ بِنَفْسِهِ

۱۲۴۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النِّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا» .

[الحديث ۱۲۴۵ - أطرافه في: ۱۳۱۸ ، ۱۳۲۷ ، ۱۳۲۸ ، ۱۳۳۳ ، ۳۸۸۰ ، ۳۸۸۱] .

۱۲۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَتَذَرِفَان - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ» . [الحديث ۱۲۴۶ - أطرافه في: ۲۷۹۸ ، ۳۰۶۳ ، ۳۶۳۰ ، ۳۷۵۷] .

٥ - باب الإِذْنِ بِالْجَنَازَةِ

وقال أبو رافعٍ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا كُتِمَ آذَنْتُمُونِي؟»

۱۲۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ ، فَدَفَنُوهُ لَيْلًا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي؟ قَالُوا: كَانَ اللَّيْلُ فَكْرَهْنَا - وَكَانَتْ ظُلْمَةً - أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ . فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ» . [انظر الحديث: ۸۵۷] .

۶ - باب فضل مَنْ ماتَ له وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ

وقول الله عز وجل: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ۱۵۵].

۱۲۴۸ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ». [الحديث: ۱۲۴۸ - طرفه في: ۱۳۸۱].

۱۲۴۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا. فَوَعظَهُنَّ وَقَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ. قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ». [انظر الحديث: ۱۰۱].

۱۲۵۰ - وَقَالَ شَرِيكٌ: عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ». [انظر الحديث: ۱۰۲].

۱۲۵۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلْجَأَ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّهَ الْقَسَمُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَلَنْ مَنَكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا؟﴾. [انظر الحديث: ۱۲۵۱ - طرفه في: ۶۶۵۶].

۷ - باب قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري

۱۲۵۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ: أَتَقِي اللَّهَ، وَاصْبِرِي». [انظر الحديث: ۱۲۵۲ - أطرافه في: ۱۲۸۳، ۱۳۰۲، ۷۱۵۴].

۸ - باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر

وَحَنَظَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَلَهُ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا. وَقَالَ سَعْدٌ: لَوْ كَانَ نَجَسًا مَا مَسَسْتُهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ».

۱۲۵۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوفِّيتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ،

واجعلنَ في الآخِرَةِ كافوراً أو شيئاً من كافور ، فإذا فرغتنَ فأذِنِّي ، فلَمَّا فرَغنا آذَنَاهُ ، فأعطانا حِقْوَهُ فقال : أشعِرْناها إِيَّاهُ ، تعني إزارَهُ . [انظر الحديث : ۱۶۷] .

۹ - باب ما يُستَحَبُّ أن يُغَسَّلَ وترأ

۱۲۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا . فَإِذَا فَرَّغْتَنَ فَأَذِنِّي ، فَلَمَّا فَرَّغْنَا آذَنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ : أَشعِرْناها إِيَّاهُ» .

فقال أيوبُ : وحدثنني حفصةُ بمثلِ حديثِ محمد ، وكان في حديثِ حفصةَ : «اغْسِلْنَهَا وترأ» . وكان فيه «ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً» . وكان فيه أنه قال : «ابدأَنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا» . وكان فيه «أَنَ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : وَمَسَّطُنَاها ثَلَاثَةَ قُرُونٍ» .

[انظر الحديث : ۱۶۷ ، ۱۲۵۳] .

۱۰ - باب يُبَدَأُ بِمَيَامِنِ المَيِّتِ

۱۲۵۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ : «ابدأَنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا» . [انظر الحديث : ۱۶۷ ، ۱۲۵۳ ، ۱۲۵۴] .

۱۱ - باب مَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنَ المَيِّتِ

۱۲۵۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «لَمَّا غَسَلْنَا ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَنَا - وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا - ابدؤُوا بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ» . [انظر الحديث : ۱۶۷ ، ۱۲۵۳ ، ۱۲۵۴ ، ۱۲۵۵] .

۱۲ - باب هل تُكْفَنُ المرأةُ في إزارِ الرَّجُلِ

۱۲۵۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : «تُوْفِيتُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَنَا : اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ، فَإِذَا فَرَّغْتَنَ فَأَذِنِّي . فَلَمَّا فَرَّغْنَا آذَنَاهُ ، فَتَرَعَ مِنْ حِقْوِهِ إِزارَهُ وَقَالَ : أَشعِرْناها إِيَّاهُ» .

[انظر الحديث : ۱۶۷ ، ۱۲۵۳ ، ۱۲۵۴ ، ۱۲۵۵ ، ۱۲۵۶] .

۱۳ - باب يجعل الكافور في الأخيرة

۱۲۵۸ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: «تُوفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذْنَنِي. قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَنَحُوهُ. [انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸].

۱۲۵۹ -..وَقَالَتْ: إِنَّهُ قَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ». قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ». [انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸].

۱۴ - باب نقض شعر المرأة

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُنْقَضَ شَعْرُ الْمَيِّتِ.

۱۲۶۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَيُّوبُ: وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ قَالَتْ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، نَقَضْنَهُ ثُمَّ غَسَلْنَهُ ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ». [انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸، ۱۲۵۹].

۱۵ - باب كيف الإشعار للميت؟

وَقَالَ الْحَسَنُ: الْخُرْقَةُ الْخَامِسَةُ يُشَدُّ بِهَا الْفَخَذَيْنِ وَالْوَرَكَيْنِ تَحْتَ الدَّرْعِ.

۱۲۶۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: «جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ اللَّاتِي بَايَعْنَ - قَدِمَتْ الْبَصْرَةَ تَبَادُرَ ابْنَاهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ، فَحَدَّثْنَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذْنَنِي. قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ». وَلَا أُدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ. وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ: الْفُقْنَهَا فِيهِ. وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ وَلَا تُؤَزَّرَ.

[انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸، ۱۲۵۹، ۱۲۶۰].

۱۶ - باب يُجَعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

۱۲۶۲ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «ضَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ» - تَعْنِي ثَلَاثَةَ قُرُونٍ - وَقَالَ وَكِيعٌ قَالَ سُفْيَانُ: «نَاصِيَتَهَا وَقَرْنِهَا».

[انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸، ۱۲۵۹، ۱۲۶۰، ۱۲۶۱].

۱۷ - باب يُلْقَى شَعْرُ الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا

۱۲۶۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُؤَفِّيْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ»، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا بِالسَّدْرِ وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي. فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا».

[انظر الحديث: ۱۶۷، ۱۲۵۳، ۱۲۵۴، ۱۲۵۵، ۱۲۵۶، ۱۲۵۷، ۱۲۵۸، ۱۲۵۹، ۱۲۶۰، ۱۲۶۱، ۱۲۶۲].

۱۸ - باب الثِّيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ

۱۲۶۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ يَمَانِيَةٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ». [الحديث ۱۲۶۴ - أطرافه في: ۱۲۷۱، ۱۲۷۲، ۱۲۷۳، ۱۳۸۷].

۱۹ - باب الْكَفَنِ فِي ثَوْبَيْنِ

۱۲۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتُهُ - أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتُهُ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِئًا».

[الحديث ۱۲۶۵ - أطرافه في: ۱۲۶۶، ۱۲۶۷، ۱۲۶۸، ۱۸۳۹، ۱۸۴۹، ۱۸۵۰، ۱۸۵۱].

۲۰ - باب الْحَنُوطِ لِلْمَيِّتِ

۱۲۶۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتُهُ - أَوْ قَالَ:

فَأَقْصَعَتْهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا . [انظر الحديث: ۱۲۶۵].

۲۱ - باب كَيْفَ يُكْفَنُ الْمَحْرَمُ؟

۱۲۶۷ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُمَسِّسُوهُ طَبِيبًا ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا . [انظر الحديث: ۱۲۶۵ ، ۱۲۶۶].

۱۲۶۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، قَالَ أَيُّوبُ: فَوَقَصَتْهُ - وَقَالَ عَمْرُو: فَأَقْصَعَتْهُ - فَمَاتَ ، فَقَالَ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَيُّوبُ: يُلَبِّي ، وَقَالَ عَمْرُو: مُلَبَّيًّا . [انظر الحديث: ۱۲۶۵ ، ۱۲۶۶ ، ۱۲۶۷].

۲۲ - باب الْكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى ، وَمَنْ كَفَّنَ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

۱۲۶۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تَوَفِّيَ جَاءَ ابْنَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ فَقَالَ: آذَنِي أَصْلِي عَلَيْهِ . فَآذَنَهُ . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ قَدْ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ قَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ .

[الحديث ۱۲۶۹ - أطرافه في: ۴۶۷۰ ، ۴۶۷۲ ، ۵۷۹۶].

۱۲۷۰ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ ، فَأَخْرَجَهُ فَتَفَّتَ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ . [الحديث ۱۲۷۰ - أطرافه في: ۱۳۵۰ ، ۳۰۰۸ ، ۵۷۹۵].

۲۳ - باب الْكَفَنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ

۱۲۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . [انظر الحديث: ۱۲۶۴].

۱۲۷۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. [انظر الحديث: ۱۲۶۴، ۱۲۷۱].

۲۴ - باب الكفن بلا عمامة

۱۲۷۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضَ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ». [انظر الحديث: ۱۲۶۴، ۱۲۷۱].

۲۵ - باب الكفن من جميع المال

وبه قال عطاءٌ والزهري وعمرُو بْنُ دِينَارٍ وَقَتَادَةُ وَقَالَ عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ: الْحَنُوطُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: يُبْدَأُ بِالْكَفَنِ، ثُمَّ بِالذَّيْنِ، ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ. وَقَالَ سُفْيَانُ: أَجْرُ الْقَبْرِ وَالغَسْلُ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ.

۱۲۷۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بِطَعَامِهِ، فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي - فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، وَقُتِلَ حَمْزَةُ - أَوْ رَجُلٌ آخَرٌ - خَيْرٌ مِنِّي فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عُجِّلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا. ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي». [الحديث ۱۲۷۴ - طرفاه في: ۱۲۷۵، ۴۰۴۵].

۲۶ - باب إذا لم يوجَدْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ

۱۲۷۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ بِطَعَامٍ - وَكَانَ صَائِمًا - فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ - وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي - كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْزَةُ - وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي - ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا - وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا. ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ». [انظر الحديث: ۱۲۷۱].

۲۷ - باب إذا لم يجد كفناً إلا ما يُوارى رأسه أو قدَميه غطى رأسه

۱۲۷۶ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ حَفْصٍ بَنَ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ: فَمَتَا

مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَمَتَا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا .
قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ مَا نَكْفِيهِ إِلَّا بُرْدَةً إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ
خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ .

[الحديث ۱۲۷۶ - أطرافه في: ۳۸۹۷، ۳۹۱۳، ۳۹۱۴، ۴۰۴۷، ۴۰۸۲، ۶۴۳۲، ۶۴۴۸.]

۲۸ - باب مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ

۱۲۷۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
«أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَسْجُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا . أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ .
قَالَ: نَعَمْ . قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي ، فَجِئْتُ لَأَكْسُوْكَهَا ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجاً إِلَيْهَا ،
فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنِهَا إِزَارُهُ ، فَحَسَنَهَا فَلَا نَ فَقَالَ: اكْسُيْنِيهَا مَا أَحْسَنَهَا . قَالَ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنَتْ ،
لِبَسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجاً إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهِ لَأَلْبَسَهَا ،
إِنَّمَا سَأَلْتُهِ لَتَكُونَ كَفْنِي . قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفْنَهُ . [الحديث ۱۲۷۷ - أطرافه في: ۲۰۹۳، ۶۰۳۶.]

۲۹ - باب أَتْبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ

۱۲۷۸ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ: «نَهَيْنَا عَنْ أَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا» . [انظر الحديث: ۳۱۳.]

۳۰ - باب إِحْدَادِ الْمَرَأَةِ عَلَى غَيْرِ رَوْحِهَا

۱۲۷۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ
قَالَ: «تُوفِّي ابْنٌ لَأُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّالِثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَتَمَسَّحَتْ بِهِ
وَقَالَتْ: نُهَيِّنَا أَنْ نَحْدُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ» . [انظر الحديث: ۳۱۳، ۱۲۷۸.]

۱۲۸۰ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ
عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَمَسَّحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنَةً لَوْلَا
أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوُفُّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ
ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحْدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» .

[الحديث ۱۲۸۰ - أطرافه في: ۱۲۸۱، ۵۳۳۴، ۵۳۳۹، ۵۳۴۵.]

۱۲۸۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ

حَزْمٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». [انظر الحديث: ۱۲۸۰].

۱۲۸۲ - «ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُؤَفِّي أَخْوَهَا، فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَّتْ، ثُمَّ قَالَتْ: مَالِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». [الحديث ۱۲۸۲ - طرفه في: ۵۳۳۵].

۳۱ - باب زيارة القبور

۱۲۸۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي. قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ تَعْرِفْهُ. فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى». [انظر الحديث: ۱۲۵۲].

۳۲ - باب قول النبي ﷺ: «يُعَذِّبُ الْمَيِّتُ بَعْضُ بَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْخُ مِنْ سُنَّتِهِ» لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَلَا نَزْرُ وَلَا زِرَّةٌ وَزَرَّ أُخْرَى﴾. وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَنْ تَدْعُ مَثْقَلَةً إِلَى جَمَلِهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ﴾. وَمَا يُرَخِّصُ مِنَ الْبَكَاءِ مِنْ غَيْرِ نَوْحٍ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا». وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ.

۱۲۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُرْسِلَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ، فَائْتِنَا. فَأُرْسِلَ يُقْرَى السَّلَامُ وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ. فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا. فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجَالٌ. فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَتَفَقَّعُ - قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَرْ - فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ». [الحديث ۱۲۸۴ - أطرافه في: ۵۶۵۵، ۶۶۰۲، ۶۶۵۵، ۷۳۷۷، ۷۴۴۸].

۱۲۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شَهِدْنَا بِنْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: فَانْزِلْ. قَالَ: فَانْزَلَ فِي قَبْرِهَا».

[الحديث ۱۲۸۵ - طرفه في: ۱۳۴۲].

۱۲۸۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «تُوفِّيَتْ ابْنَةُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَمْرِو وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا - أَوْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا، ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

۱۲۸۷ - فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَدْ كَانَ عَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاَنْظُرْ مَنْ هُوَ لِالْرَّكْبِ، قَالَ: فَانْظَرْتُ فَإِذَا صُهِيبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي. فَارْجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. فَلَمَّا أَصِيبَ عَمْرُ دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَأَخَاهُ وَأَصَاحِبَاهُ. فَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا صُهِيبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟

[الحديث ۱۲۸۷ - طرفاه في: ۱۲۹۰، ۱۲۹۲].

۱۲۸۸ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَلَمَّا مَاتَ عَمْرُؤُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عَمْرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ اللَّهُ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ ﴿وَلَا تُزِرُّ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ ﴿هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى﴾. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا».

[الحديث ۱۲۸۸ - طرفاه في: ۱۲۸۹، ۳۹۷۸].

۱۲۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:

«إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَكُونُ عَلَيْهَا وَإِنِّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا». [انظر الحديث: ۱۲۸۸].

۱۲۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهِيبٌ يَقُولُ: وَأَخَاهُ. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ؟» [انظر الحديث: ۱۲۸۷].

۳۳ - باب ما يُكرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ

وقال عمر رضي الله عنه: دَعَهْنَ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ، مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ أَوْ لَقْلَقَةٌ. والنَّقْعُ: الترابُّ على الرأس، واللَقْلَقَةُ: الصوت.

۱۲۹۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ نَيَحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ».

۱۲۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ». تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. وقال آدم عن شعبة: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۱۲۸۷، ۱۲۹۰].

۳۴ - باب

۱۲۹۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنَكِّدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مُثِّلَ بِهِ حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سُجِّيَ ثَوْبًا فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ فَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ فَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - قَالَ: فَلِمَ تَبْكِي؟ أَوْ لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلِّلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ». [انظر الحديث: ۱۲۴۴].

۳۵ - باب ليس مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ

۱۲۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زُبَيْدُ الْيَامِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». [الحديث ۱۲۹۴ - أطرافه في: ۱۲۹۷، ۱۲۹۸، ۳۵۱۹].

۳۶ - باب رثاء النبی ﷺ سعد بن خولة

۱۲۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتُهُ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا. فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: لَا. ثُمَّ قَالَ: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِزْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ. يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ».

[انظر الحديث: ۵۶].

۳۷ - باب ما يُنْهَى عَنِ الْخَلْقِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ

۱۲۹۶ - وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيَّمَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فُغْشِيَّ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ».

۳۸ - باب ليس منّا من ضرب الخدود

۱۲۹۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۱۲۹۴].

۳۹ - باب ما يُنْهَى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

۱۲۹۸ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۱۲۹۴، ۱۲۹۷].

۴۰ - باب مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ

۱۲۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - شَقَّ الْبَابِ - ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ - وَذَكَرُ بُكَاءَهُنَّ - فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ ، فَذَهَبَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطْعَمَهُ ، فَقَالَ: انْهَهْنَّ ، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةُ قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبَتْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فزعمت أنه قال: فاحت في أفواههنَّ التراب. فقلت: أرغم الله أنفك ، لم تفعل ما أمرك رسول الله ﷺ ، ولم تترك رسول الله ﷺ من العناء». [الحديث ۱۲۹۹ - طرفاه في: ۱۳۰۵ ، ۴۲۶۳].

۱۳۰۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قَتَلَ الْقُرَاءَ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزَنَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ». [انظر الحديث: ۱۰۰۱ ، ۱۰۰۲ ، ۱۰۰۳].

۴۱ - باب مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

وقال محمد بن كعب القرظي: الجَزَعُ: القول السيئ والظن السيئ. وقال يعقوب عليه السلام: ﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحَرَفِي إِلَى اللَّهِ ﴾.

۱۳۰۱ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «اشْتَكَى ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ: فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئًا وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ. فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ. وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ. قَالَ: فَمَاتَ. فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا». قَالَ سَفِيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ لِهَمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ». [الحديث ۱۳۰۱ - طرفه في: ۵۴۷۰].

۴۲ - باب الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

وقال عمر رضي الله عنه: نِعِمَّ الْعِدْلَانِ وَنِعِمَّ الْعِلَاوَةُ: ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ (١٥) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ. وقوله تعالى: ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾.

۱۳۰۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى». [انظر الحديث: ۱۲۵۲، ۱۲۸۳].

۴۳ - باب قول النبي ﷺ: «إِنَّا بَكٌ لِمَحْزُونُونَ»

وقال ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ».

۱۳۰۳ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا قُرَيْشٌ هُوَ ابْنُ حَيَّانٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ - وَكَانَ ظِئْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ. ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ - وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ - فَجَعَلْتُ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذَرِفَانِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: يَا بَنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ. ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ: إِنْ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ». رواه موسى عن سليمان بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

۴۴ - باب البكاء عند المريض

۱۳۰۴ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عمرو عن سعيد بن الحارث الأنصاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «اشتكي سعد بن عبادَةَ شَكَاةً لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ فَقَالَ: قَدْ قَضَى؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بَكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا. فَقَالَ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ. وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وكان عمر رضي الله عنه يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا، وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ، وَيَحْيِي بِالثَّرَابِ.

۴۵ - باب ما يُنْهَى مِنَ النُّوحِ وَالبكاءِ، والزَّجْرِ عَنْ ذَلِكَ

۱۳۰۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعَفِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ - وَأَنَا أَطْلَعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ

رجُلٌ فقال: يا رسولَ الله إن نِسَاءَ جَعْفَرٍ - وذكرُ بُكَاءِهِنَّ - فأمرَهُ بأن يَنْهَاهُنَّ ، فذَهَبَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ أَتَى فقال: قد نَهَيْتُهُنَّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِيعْنَهُ . فَأمرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ ، فذَهَبَ ، ثُمَّ أَتَى فقال: والله لقد غَلَبَنِي - أو غَلَبْنَا ، الشُّكُّ من محمد بن حَوْشَبٍ - فَرَعَمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: فاحْثٌ في أَفْوَهِهِ التُّرابُ . فقلتُ: أرْغَمَ اللهُ أَنْفَكَ ، فوالله ما أَنْتَ بِفاعِلٍ ، وما تركتَ رسولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ . [انظر الحديث: ۱۲۹۹].

۱۳۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نُنُوحَ ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسٍ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَامْرَأَتَيْنِ ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى» . [الحديث ۱۳۰۶ - طرفاه في: ۴۸۹۲ ، ۷۳۱۵].

٤٦ - باب القيام للجنائز

۱۳۰۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ» . قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: «حَتَّى تُخَلِّفَكُمُ أَوْ تُوَضَّعَ» . [الحديث ۱۳۰۷ - طرفه في: ۱۳۰۸].

٤٧ - باب متى يَقْعُدُ إِذَا قَامَ لِلْجَنَازَةِ

۱۳۰۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى يُخَلِّفَهَا أَوْ تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوَضَّعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ» . [انظر الحديث: ۱۳۰۷].

۱۳۰۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تُوَضَّعَ ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ: قُمْ ، فوالله لقد عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَدَقَ» . [الحديث ۱۳۰۹ - طرفه في: ۱۳۱۰].

٤٨ - باب مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ عَنْ مَنَاقِبِ الرِّجَالِ ،

فَإِنْ قَعَدَ أَمَرَ بِالْقِيَامِ

۱۳۱۰ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ

أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوَضَّعَ» . [انظر الحديث: ۱۳۰۹].

۴۹ - باب مَنْ قَامَ لِحَنَازَةِ يَهُودِيٍّ

۱۳۱۱ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُقْسِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَرَّ بَنَا جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَمْنَا بِهِ ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ ، قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا» .

۱۳۱۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَا ، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهُمَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ - أَيْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ - فَقَالَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جَنَازَةٌ يَهُودِيٍّ ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟»

۱۳۱۳ - وَقَالَ أَبُو حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «كَنتُ مَعَ قَيْسٍ وَسَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ» .

وَقَالَ زَكَرِيَاءُ: عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: «كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسٌ يَقُومَانِ لِلْجَنَازَةِ» .

۵۰ - باب حَمَلِ الرِّجَالِ الْجَنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ

۱۳۱۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا ، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ» .

[الحديث ۱۳۱۴ - طرفاه في: ۱۳۱۶ ، ۱۳۸۰].

۵۱ - باب السُّرْعَةِ بِالْجَنَازَةِ

وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْتُمْ مُشِيعُونَ . وَامْشُوا بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ: قَرِيبًا مِنْهَا .

۱۳۱۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ يَكُ سَوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» .

۵۲ - باب قول المیت وهو على الجنازة: قدّموني

۱۳۱۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا ، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» .

[انظر الحديث: ۱۳۱۴]

۵۳ - باب مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجَنَازَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

۱۳۱۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ، فَكَتَبْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ» .

[الحديث ۱۳۱۷ - أطرافه في: ۱۳۲۰ ، ۱۳۳۴ ، ۳۸۷۷ ، ۳۸۷۸ ، ۳۸۷۹]

۵۴ - باب الصفوف على الجنازة

۱۳۱۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَعَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَفُّوا خَلْفَهُ ، فَكَتَبْتُ أَرْبَعًا» . [انظر الحديث: ۱۲۴۵]

۱۳۱۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى عَلَى قَبْرِ مَنبُوحٍ فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» . [انظر الحديث: ۸۵۷ ، ۱۲۴۷]

۱۳۲۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ تُوْفِّي الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ ، فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ» . قَالَ: فَصَفُّنَا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: «كَتَبْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي» . [انظر الحديث: ۱۳۱۷]

۵۵ - باب صفوف الصبيان مع الرجال في الجنائز

۱۳۲۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ: مَتَى دُفِنَ هَذَا؟

قالوا: البارحة. قال: أفلا آذنتُموني؟ قالوا: دفنناه في ظلمة الليل فكرهنا أن نُوقِظَكَ. فقام فصَفَفْنَا خَلْفَهُ. قال ابنُ عَبَّاسٍ: وأنا فيهم ، فصلَّى عليه . [انظر الحديث: ۸۵۷ ، ۱۲۴۷ ، ۱۳۱۹].

۵۶ - باب سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ

وقال النبي ﷺ «مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ». وقال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». وقال: «صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ». سماها صلاةً ليسَ فيها ركوعٌ ولا سُجودٌ ، ولا يُتَكَلَّمُ فيها ، وفيها تكبيرٌ وتسليمٌ . وكان ابنُ عمرَ لا يُصَلِّي إلا طاهراً ، ولا يُصَلِّي عندَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ولا غُرُوبِهَا ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ . وقال الحسن: أدركتُ النَّاسَ وَأَحَقُّهُمْ عَلَى جَنَائِزِهِمْ مَنْ رَضَوْهُمْ لِفَرَاثِهِمْ . وإذا أَحْدَثَ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ وَلَا يَتَيَمَّمُ ، وإذا انْتَهَى إِلَى الْجَنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ . وقال ابنُ الْمُسَيَّبِ: يُكَبِّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ أَرْبَعًا . وقال أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةِ اسْتِفْتَا حُ الصَّلَاةِ . وقال: ﴿لَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ . وفيه صفوفٌ وإمامٌ .

۱۳۲۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنبُودٍ فَأَمَّنَا فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ . فقلنا: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» . [انظر الحديث: ۸۵۷ ، ۱۲۴۷ ، ۱۳۱۹ ، ۱۳۲۷].

۵۷ - باب فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

وقال زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ . وقال حُمَيْدُ بْنُ هَالِلٍ: مَا عَلَّمَنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْنًا ، وَلَكِنْ مَنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ .

۱۳۲۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: حَدَّثَ ابْنُ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُ: مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا . [انظر الحديث: ۴۷].

۱۳۲۴ - فَصَّدَقْتُ - يَعْنِي عَائِشَةَ - أَبَا هُرَيْرَةَ وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ . فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ» . فَرَطْتُ: ضَيَعْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ .

۵۸ - باب مَنْ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ

۱۳۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ. قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». [انظر الحديث: ۴۷، ۱۳۲۳].

۵۹ - باب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز

۱۳۲۶ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا فَقَالُوا: هَذَا دُفْنٌ - أَوْ دُفْنَتِ - الْبَارِحَةَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَصَفْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا». [انظر الحديث: ۸۵۷، ۱۲۴۷، ۱۳۱۹، ۱۳۲۱، ۱۳۲۲].

۶۰ - باب الصلاة على الجنائز بالمصلّى والمسجد

۱۳۲۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبْشَةِ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». [انظر الحديث: ۱۲۴۵، ۱۳۱۸].

۱۳۲۸ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا». [انظر الحديث: ۱۲۴۵، ۱۳۱۸، ۱۳۲۷].

۱۳۲۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ». [الحديث ۱۳۲۹ - أطرافه في: ۳۶۳۵، ۴۵۵۶، ۶۸۱۹، ۶۸۴۱، ۷۳۳۲، ۷۵۴۳].

۶۱ - باب ما يُكره من اتّخاذ المساجد على القبور

وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ضَرَبَتْ أَمْرَأَتُهُ الْقَبَةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً، ثُمَّ رُفِعَتْ، فَسَمِعُوا صَائِحًا يَقُولُ: أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَقَدُوا؟ فَأَجَابَهُ الْآخَرُ: بَلْ يَسْئُوا فَاَنْقَلَبُوا.

۱۳۳۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَزَّانُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى

اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا. قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أنني أخشى أن يُتَّخَذَ مسجدًا». [انظر الحديث: ۴۳۵].

۶۲ - باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها

۱۳۳۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفَاسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا». [انظر الحديث: ۳۳۲].

۶۳ - باب أين يَقُومُ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ؟

۱۳۳۲ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفَاسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا». [انظر الحديث: ۳۳۲، ۱۳۳۱].

۶۴ - باب التكبير على الجنائز أربعا

وقال حميد: صلى بنا أنس رضي الله عنه فكبر ثلاثاً ثم سلم، فقيل له: فاستقبل القبلة، ثم كبر الرابعة، ثم سلم.

۱۳۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعِيَ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ». [انظر الحديث: ۱۲۴۵، ۱۳۱۸، ۱۳۲۷، ۱۳۲۸].

۱۳۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا». وقال يزيد بن هارون وعبد الصمد عن سليم: «أصحمة». وتابعه عبد الصمد. [انظر الحديث: ۱۳۱۷، ۱۳۲۰].

۶۵ - باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنائز

وقال الحسن: يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب ويقول: اللهم اجعله لنا فرطاً وسلفاً وأجراً.

۱۳۳۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قَالَ: لَتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ».

۶۶ - باب الصلاة على القبر بعد ما يُدْفَنُ

۱۳۳۶ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلُّوا خَلْفَهُ. قُلْتُ: مَنْ حَدَّثُكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

[انظر الحديث: ۸۵۷، ۱۲۴۷، ۱۳۱۹، ۱۳۲۱، ۱۳۲۲، ۱۳۲۶].

۱۳۳۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَسْوَدَ - رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً - كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ، وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ؟ قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَفَلَا أَذْنُومُونِي؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا - قَصَّته - قَالَ: فَحَقَّرُوا شَأْنَهُ. قَالَ: فَذَلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ. فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۴۵۸، ۴۶۰].

۶۷ - باب الميت يسمعُ خَفَقَ النُّعَالِ

۱۳۳۸ - حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ - حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ - أَنَاهُ مُلْكَانِ فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ؛ أَبَدَلَكِ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا. وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوِ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ. ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصْبِحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ».

[انظر الحديث: ۱۳۷۴].

۶۸ - باب من أحبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمَقْدِسَةِ أَوْ نَحْوِهَا

۱۳۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ

صَكَّهُ ، فرجعَ إلى رَبِّهِ فقالَ: أرسَلْتَنِي إلى عبدٍ لا يُريدُ الموتَ . فرَدَّ اللهُ عليه عَيْنَهُ وقالَ: ارجعْ فقلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ على مَتْنِ ثَوْرٍ ، فلهُ بكلِّ ما غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بكلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٍ . قالَ: أي رَبِّ ، ثُمَّ ماذا؟ قالَ: ثُمَّ الموتُ . قالَ: فالآنَ . فسألَ اللهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأرضِ المقدَّسةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ . قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: فلو كنْتُمْ ثُمَّ ، لأريتكم قبرَهُ إلى جانبِ الطريقِ عندَ الكَثيبِ الأحمرِ . [الحديث ۱۳۳۹ - طرفه في: ۳۴۰۷].

۶۹ - باب الدَّفْنِ بالليلِ ودُفِنَ أبو بكرٍ رضي اللهُ عنه ليلاً

۱۳۴۰ - حَدَّثَنَا عثمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عنَ الشَّيْبَانِيِّ عنَ الشَّعْبِيِّ عنِ ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قالَ: «صَلَّى النبي ﷺ على رَجُلٍ بعدَ ما دُفِنَ بليلاً ، قامَ هوَ وأصحابُهُ ، وكانَ سألَ عنه فقالَ: مَنْ هذا؟ فقالوا: فلانٌ ، دُفِنَ البارِحَةَ . فصلَّوا عليه» . [انظر الحديث: ۸۵۷ ، ۱۲۴۷ ، ۱۳۱۹ ، ۱۳۲۱ ، ۱۳۲۲ ، ۱۳۲۶ ، ۱۳۳۶].

۷۰ - باب بناءِ المَسْجِدِ على القَبْرِ

۱۳۴۱ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قالَ: حَدَّثَنِي مالِكٌ عنَ هشامٍ عنَ أبيهِ عنَ عائشةَ رضي اللهُ عنها قالتَ: «لَمَّا اشْتَكَى النبي ﷺ ذَكَرَتْ بعضُ نِسائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْتُهَا بأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقالُ لَهَا ماريَةُ ، وكانتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رضي اللهُ عنهما أَتتا أَرْضَ الحَبَشَةِ فذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِها وَنِصاويرِها . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فقالَ: أولئِكَ إذا ماتَ مِنْهُمُ الرَجُلُ الصالحُ بَنَوْا على قَبْرِه مَسْجِداً ثُمَّ صَوَّروا فيه تلكَ الصُّورَةَ ، أولئِكَ شِرارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ» . [انظر الحديث: ۴۲۷].

۷۱ - باب من يَدْخُلُ قَبْرَ المِراةِ

۱۳۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سِنانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بنُ سُلَيْمانَ حَدَّثَنَا هِلالُ بنُ عليٍّ عنَ أنسٍ رضي اللهُ عنه قالَ: «شَهِدْنَا بِنْتَ رسولِ اللهِ ﷺ - ورسولُ اللهِ ﷺ جالسٌ على القَبْرِ - فَرَأَيْتُ عَيْنِيهِ تَدْمَعانِ ، فقالَ: هل فيكم من أَحَدٍ لَمْ يُقَارَفِ اللَّيْلَةَ؟ فقالَ أبو طَلْحَةَ: أنا . قالَ: فانزِلْ في قَبْرِها . فنَزَلَ في قَبْرِها فَقَبَّرَها» . قالَ ابنُ مُبَارَكٍ: قالَ فُلَيْحٌ: أَرأَهُ يَعْنِي الذَّنْبَ . قالَ أبو عبدِ اللهِ: ﴿ لِيَقْتَرِفُوا ﴾: أي: ليكتسبوا . [انظر الحديث: ۱۲۸۵].

۷۲ - باب الصَّلاةِ على الشَّهِيدِ

۱۳۴۳ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قالَ: حَدَّثَنِي ابنُ شَهابٍ عنَ عبدِ الرحمنِ بنِ كَعْبٍ بنِ مالِكٍ عنَ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما قالَ: «كَانَ النبي ﷺ

يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنِ قَتَلَ أَحَدًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ».

[الحديث ۱۳۴۳ - أطرافه في: ۱۳۴۵، ۱۳۴۶، ۱۳۴۷، ۱۳۴۸، ۱۳۵۳، ۴۰۷۹].

۱۳۴۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ. وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

[الحديث ۱۳۴۴ - أطرافه في: ۳۵۹۶، ۴۰۴۲، ۴۰۸۵، ۶۴۲۶، ۶۵۹۰].

۷۳ - باب دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ

۱۳۴۵ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنِ قَتَلَ أَحَدًا». [انظر الحديث: ۱۳۴۳].

۷۴ - باب مَنْ لَمْ يَرِ غَسَلَ الشُّهَدَاءِ

۱۳۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْفِنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ ، يَعْنِي: يَوْمَ أُحُدٍ. وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ».

[انظر الحديث: ۱۳۴۳، ۱۳۴۵].

۷۵ - باب مَنْ يُقَدِّمُ فِي اللَّحْدِ

وَسُمِّيَ اللَّحْدُ لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةٍ ، وَكُلُّ جَائِرٍ مُلْحِدٌ. ﴿مُلْحِدًا﴾: مَعْدِلًا. وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ ضَرِيحًا.

۱۳۴۷ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنِ قَتَلَ أَحَدًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ. وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُغَسَّلْهُمْ». [انظر الحديث: ۱۳۴۳، ۱۳۴۵، ۱۳۴۶].

۱۳۴۸ - وأخبرنا الأوزاعي عن الزهري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «كان رسول الله ﷺ يقول لِقَتْلَى أَحَدٍ: أَيُّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فإذا أُشِيرَ له إلى رجلٍ قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ قَبْلَ صاحبه - وقال جابر - فَكُنَّ أَبِي وعمي في نَمِرَةٍ واحدة».

وقال سليمان بن كثير: حَدَّثَنِي الزهري حَدَّثَنِي من سَمِعَ جابراً رضي الله عنه .

[انظر الحديث: ۱۳۴۳، ۱۳۴۵، ۱۳۴۶، ۱۳۴۷].

۷۶ - باب الإذخِرِ والحَشِيشِ في القبرِ

۱۳۴۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَةَ ، فلم تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، ولا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، أَجَلْتُ لِي سَاعَةً من نَهَارٍ: لا يُخْتَلَى خَلَاها ، ولا يُعْصَدُ شَجَرُها ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُها ، ولا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُها إِلَّا لِمَعْرُوفٍ . فقال العباس رضي الله عنه: إِلَّا الإِذْخِرَ لَصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا . فقال: إِلَّا الإِذْخِرَ».

وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «لِقُبُورِنَا وَيُوتِنَا».

وقال أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» مثله .

وقال مُجَاهِدٌ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «لَقِينَهُمْ وَيُوتَهُمْ».

[الحديث ۱۳۴۹ - أطرافه في: ۱۵۸۷، ۱۸۳۳، ۱۸۳۴، ۲۰۹۰، ۲۴۳۳، ۲۷۸۳، ۲۸۲۵، ۳۰۷۷،

۴۳۱۳، ۳۱۸۹].

۷۷ - باب هل يُخْرَجُ المَيِّتُ مِنَ القبرِ واللَّحْدِ لِعِلَّةٍ؟

۱۳۵۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عمرو: سمعتُ جابراً بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «أتى رسول الله ﷺ عبد الله بن أبيّ بعد ما أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ ، فأمر به فأُخْرِجَ ، فَوَضَعَهُ على رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ ، فالله أعلم ، وكان كَسَا عَبَّاساً قَمِيصاً . قال سُفْيَانُ وقال أبو هارون: وكانَ على رسول الله ﷺ قَمِيصَانِ ، فقال له ابنُ عبد الله: يا رسول الله أَلَيْسَ أَبِي قَمِيصَكَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ . قال سُفْيَانُ: فَيَرَوْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَمِيصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ» . [انظر الحديث: ۱۲۷۰].

۱۳۵۱ - حَدَّثَنَا مسدّدٌ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا حَسِينُ الْمَعْلَمُ عَنْ عطاءٍ عن جابر رضي الله عنه قال: «لَمَّا حَضَرَ أَحَدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فقال: ما أراني إِلَّا مَقْتُولاً في أَوَّلِ مَنْ

يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ ، غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
وَأَنَّ عَلَيَّ دِينًا ، فَاقْضِ ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا . فَأَصْبَحْنَا ، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ ، وَدُفِنَ مَعَهُ
آخَرُ فِي قَبْرِ ، ثُمَّ لَمْ تَطُبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرَ ، فَإِذَا هُوَ
كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً ، غَيْرَ أَذْنِهِ . [الحديث ۱۳۵۱ - طرفه في: ۱۳۵۲].

۱۳۵۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ
عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ ، فَلَمْ تَطُبْ نَفْسِي حَتَّى أُخْرِجْتُهُ ،
فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلَى حِدَةٍ . [انظر الحديث: ۱۳۵۱].

۷۸ - باب اللَّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ

۱۳۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَتَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ
فِي اللَّحْدِ فَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ .
[انظر الحديث: ۱۳۴۳ ، ۱۳۴۵ ، ۱۳۴۶ ، ۱۳۴۷ ، ۱۳۴۸].

۷۹ - باب إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ ، وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ؟

وقال الحسنُ وشريحٌ وإبراهيمُ وقتادةٌ: إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَلَدُ مَعَ الْمُسْلِمِ . وَكَانَ ابْنُ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ وَقَالَ:
الْإِسْلَامُ يَعْلَمُ وَلَا يَعْلَى .

۱۳۵۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ
حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ عِنْدَ أَطْمِ بْنِ مَغَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ
حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَسِيْدَهُ ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَّادٍ: تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ
فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ
وَقَالَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ . فَقَالَ لَهُ: مَاذَا تَرَى؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ:
هُوَ الدُّخُّ . فَقَالَ: اخْسَأْ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ . فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ

أضرب عنقه . فقال النبي ﷺ : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ .
[الحديث ۱۳۵۴ - أطرافه في : ۳۰۵۵ ، ۶۱۷۳ ، ۶۶۱۸ .]

۱۳۵۵ - وقال سالم : سمعتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يقول : «انطلقَ بعدَ ذلكَ رسولُ الله ﷺ وأبيُّ بنُ كعبٍ إلى النَّخْلِ التي فيها ابنُ صَيَّادٍ ، وهو يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابنِ صَيَّادٍ شيئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابنُ صَيَّادٍ ، فرآه النبي ﷺ وهو مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ - فرأتُ أُمَّ ابنِ صَيَّادٍ رسولَ الله وهو يَتَّقِي بِجَذْوَعِ النَّخْلِ ، فقالت لابنِ صَيَّادٍ : يا صَافٍ - وهو اسم ابنِ صَيَّادٍ - هذا محمدٌ ﷺ ، فثارَ ابنُ صَيَّادٍ . فقال النبي ﷺ : لو تَرَكَتُهُ بَيْنَ . وقال شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ : فَرَفَصَهُ . رَمَرَمَهُ ، أَوْ زَمَرَمَهُ . وقال إسحاقُ الكلبي وعُقَيْلٌ : رَمَرَمَهُ . وقال مَعْمَرٌ : زَمَرَةٌ . [الحديث ۱۳۵۵ - أطرافه في : ۲۶۳۸ ، ۳۰۳۳ ، ۳۰۵۶ ، ۶۱۷۴ .]

۱۳۵۶ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ : أَسْلَمْ . فنظرَ إلى أبيه وهو عنده ، فقال له : أطعَ أبا القاسمِ ﷺ . فأسلمَ . فخرجَ النبي ﷺ وهو يقول : الحمدُ لله الذي أنقَذَهُ مِنَ النَّارِ . [الحديث ۱۳۵۶ - طرفه في : ۵۶۵۷ .]

۱۳۵۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ : أَنَا مِنَ الْوُلْدَانِ ، وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ» .
[الحديث ۱۳۵۷ - أطرافه في : ۴۵۸۷ ، ۴۵۸۸ ، ۴۵۹۷ .]

۱۳۵۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفَّى وَإِنْ كَانَ لِعَيْتٍ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ ، يَدْعِي أَبَوَاهُ الْإِسْلَامَ أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ ، إِذَا اسْتَهْلَ صَارِخاً صَلَّى عَلَيْهِ ، وَلَا يُصَلَّى عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهْلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سَقَطَ ، فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تَحْسُونُ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿فِطْرَتُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الْآيَةُ . [الحديث ۱۳۵۸ - أطرافه في : ۱۳۵۹ ، ۱۳۸۵ ، ۴۷۷۵ ، ۶۵۹۹ .]

۱۳۵۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ

تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَذَعَاء؟ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَطَرَتْ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ . [انظر الحديث: ۱۳۵۸].

۸۰ - باب إذا قال المُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

۱۳۶۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: يَا عَمَّ ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ ، أَتَرَعَّبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا وَاللَّهِ لَا أَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ﴾ الْآيَةُ [التوبة: ۱۱۳] .

[الحديث ۱۳۶۰ - أطرافه في: ۳۸۸۴ ، ۴۶۷۵ ، ۴۷۷۲ ، ۶۶۸۱].

۸۱ - باب الجَرِيدَةُ عَلَى الْقَبْرِ

وَأَوْصَى بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَتَانِ . وَرَأَى ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فُسْطَاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: انْزِعْهُ يَا غُلَامُ ، فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ . وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ: رَأَيْتُنِي وَنَحْنُ شُبَّانُ فِي زَمَنِ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ أَشَدَّنَا وَثْبَةً الَّذِي يَثْبُ قَبْرِ عِثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ حَتَّى يُجَاوِزَهُ . وَقَالَ عِثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةُ فَأَجْلَسَنِي عَلَى قَبْرِ وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِنَّمَا كُرِّهَ ذَلِكَ لِمَنْ أَحْدَثَ عَلَيْهِ . وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْلِسُ عَلَى الْقَبُورِ .

۱۳۶۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ . ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً . فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا ، مَا لَمْ يَبْسُ .

[انظر الحديث: ۲۱۶ ، ۲۱۸].

۸۲- باب مَوْعِظَةِ الْمَحْدَثِ عِنْدَ الْقَبْرِ ، وَقُعُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ

﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ﴾ : الأجداث : القبور . ﴿بُعِثَتْ﴾ : أُبْرِثَتْ . بُعِثَتْ حَوْضِي : أي جعلت أسفله أعلاه . الإيفاض : الإسراع . وقرأ الأعمش ﴿إِلَى نَضْبٍ﴾ : إلى شيء منصوب يَسْتَقْبُونَ إِلَيْهِ . والنَّضْبُ واحد ، والنَّضْبُ مصدر . يوم الخروج من القبور ﴿يَسْلُوكَ﴾ : يَخْرُجُونَ .

۱۳۶۲ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْزِدِ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ . فَنَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ؟ قَالَ : أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِيرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسِيرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية .

[الحديث ۱۳۶۲ - أطرافه في : ۴۹۴۵ ، ۴۹۴۶ ، ۴۹۴۷ ، ۴۹۴۸ ، ۴۹۴۹ ، ۶۲۱۷ ، ۶۶۰۵ ، ۷۵۵۲ .]

۸۳- باب ما جاء في قَاتِلِ النَّفْسِ

۱۳۶۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ بِمَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» .

[الحديث ۱۳۶۳ - أطرافه في : ۴۱۷۱ ، ۴۸۴۳ ، ۶۰۴۷ ، ۶۱۰۵ ، ۶۶۵۲ .]

۱۳۶۴ - وَقَالَ حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ : «حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَانَ بَرَجُلٍ جَرَّاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ اللَّهُ : بَدَّرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» .

[الحديث ۱۳۶۴ - طرفه في : ۳۴۶۳ .]

۱۳۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الَّذِي يَخْتَقُ نَفْسَهُ يَخْتَقُهَا فِي النَّارِ ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ» . [الحديث ۱۳۶۵ - طرفه في : ۵۷۷۸ .]

۸۴ - باب ما يُكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين

رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ

۱۳۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوكٍ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا - أَعَدَدَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ - فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَخْزَعَنِي يَا عُمَرُ. فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ. لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يُمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». [الحديث ۱۳۶۶ - طرفه في: ۴۷۱].

۸۵ - باب ثناء الناس على الميت

۱۳۶۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبَتْ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ». [الحديث ۱۳۶۷ - طرفه في: ۲۶۴۲].

۱۳۶۸ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: «قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ - وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ - فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرَّتْ بِأُخْرَى فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرَّتْ بِالثَّالِثَةِ فَأَثْنَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجِبَتْ. فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: وَثَلَاثَةٌ. فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ. ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ».

[الحديث ۱۳۶۸ - طرفه في: ۲۶۴۳].

۸۶ - باب ما جاء في عذاب القبر

وقوله تعالى: ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام ۹۳] هو الهوان. والهون الرفق. وقوله جل ذكره: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة ۱۰۱] وقوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِئَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٥٩﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ۴۵-۴۶].

۱۳۶۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُفْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أَتَىٰ ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا، وَزَادَ ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. [الحديث ۱۳۶۹ - طرفه في: ۴۶۹۹].

۱۳۷۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: «أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ: وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا. فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا يَجِيبُونَ». [الحديث ۱۳۷۰ - طرفاه في: ۳۹۸۰، ۴۰۲۶].

۱۳۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ حَقًّا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكُفْرَ﴾». [الحديث ۱۳۷۱ - طرفاه في: ۳۹۷۹، ۳۹۸۱].

۱۳۷۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ لَهَا: أَعَادَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقَالَ: نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ صَلَٰةِ الْإِسْتِغْثَاةِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ. زَادَ غُنْدَرٌ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ».

۱۳۷۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَقُولُ: «قَامَ

رسول الله ﷺ خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء ، فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجةً . [انظر الحديث : ۸۶ ، ۱۸۴ ، ۹۲۲ ، ۱۰۵۳ ، ۱۰۵۴ ، ۱۰۶۱ ، ۱۲۳۵] .

۱۳۷۴ - حدثنا عيَّاشُ بنُ الوليد حدثنا عبدُ الأعلى حدثنا سعيدٌ عن قتادة عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه أنه حدثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «إنَّ العبدَ إذا وُضعَ في قبره وتولَّى عنه أصحابه - وإنَّه لَيَسْمَعُ قرعَ نعالهم - أتاهُ ملكانِ فيقعدانه فيقولانِ : ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ لمحمدٍ ﷺ . فأما المؤمنُ فيقولُ أشهدُ أنَّه عبدُ الله ورسولُهُ . فيقال له : انظرْ إلى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ؛ قد أبدلكَ اللهُ بهِ مَقْعَداً مِنَ الْجَنَّةِ ، فيراهما جميعاً . قال قتادة : وذكرنا أنَّه يُفسَّخُ له في قبره ثم رجعَ إلى حديثِ أنسٍ قال : «وأما المنافقُ والكافرُ فيقالُ له : ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقول : لا أدري ، كنتُ أقولُ ما يقولُ الناسُ . فيقال : لا دريتَ ولا تَليْتَ . ويُضْرَبُ بمطارقٍ من حديدٍ ضربةً ، فيصيحُ صيحةً يسمِعُها مَنْ يليه غيرَ الثَّقَلَيْنِ» . [انظر الحديث : ۱۳۳۸] .

۸۷ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

۱۳۷۵ - حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى حدثنا يحيى حدثنا شعبَةُ قال : حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحِيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ : يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا» . وَقَالَ النَّضْرُ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ الْبَرَاءَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۱۳۷۶ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : «أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» . [الحديث ۱۳۷۶ - طرفه في : ۶۳۶۴] .

۱۳۷۷ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» .

۸۸ - باب عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبَوْلِ

۱۳۷۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ . ثُمَّ قَالَ : بَلَى ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَرِّمُ مِنْ بَوْلِهِ . قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ

عُوداً رَطْباً فَكَسَرَهُ بَاثْنَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا ، مَا لَمْ يَبْسُ . [انظر الحديث : ۲۱۶ ، ۲۱۸ ، ۱۳۶۱] .

۸۹ - باب الميِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

۱۳۷۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [الحديث ۱۳۷۹ - طرفاه في : ۳۲۴۰ ، ۶۵۱۵] .

۹۰ - باب كلام الميِّتِ على الجَنَازَةِ

۱۳۸۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدَّمُونِي ، قَدَّمُونِي . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ : يَا وَيْلَهَا ، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ» . [انظر الحديث : ۱۳۱۴ ، ۱۳۱۶ ، ۱۳۸۰] .

۹۱ - باب ما قيل في أولاد المسلمين

وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِثَّ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

۱۳۸۱ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِثَّ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» . [انظر الحديث : ۱۲۴۸] .

۱۳۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ» .

[الحديث ۱۳۸۲ - طرفاه في : ۳۲۵۵ ، ۶۱۹۵] .

۹۲ - باب ما قيل في أولاد المشركين

۱۳۸۳ - حَدَّثَنَا حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ

ابن عباس رضي الله عنهما قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : اللَّهُ إِذَا خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» . [الحديث ۱۳۸۳ - طرفه في: ۶۵۹۷].

۱۳۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» . [الحديث ۱۳۸۴ - طرفاه في: ۶۵۹۸ ، ۶۶۰۰].

۱۳۸۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُلُّ مُوَلَّدٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنَصْرَانِهِ أَوْ يُمَجْسَانِهِ ، كَمَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ ، هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ؟» [انظر الحديث: ۱۳۵۸ ، ۱۳۵۹].

۹۳ - باب

۱۳۸۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا ، فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ . فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : لَكُنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي ، فَأَخَذَا بِيَدِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ - قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى : كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ - حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا ، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ . قُلْتُ : مَا هَذَا؟ قَالَا : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفَهْرٍ أَوْ صَخْرَةٍ ، فَيَشْدُخُ بِهِ رَأْسَهُ ، فَإِذَا ضَرْبُهُ تَدَهَّدَ الْحَجَرُ ، فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا هُوَ ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرْبُهُ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَا : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا ، فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا ، فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا ، وَفِيهَا رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَا : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ - قَالَ يَزِيدُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ : وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ - فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ فَرْدَةٌ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ . فَقُلْتُ : مَا هَذَا؟ قَالَا : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ

خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصِيَّانٌ ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يوقِدُهَا ، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا ، فِيهَا رَجَالٌ شِيُوخٌ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِيَّانٌ ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، فِيهَا شِيُوخٌ وَشَبَابٌ ، قُلْتُ : طَوَّفْتُمَانِي اللَّيْلَةَ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ . قَالَا : نَعَمْ . أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يَحْدُثُ بِالْكَذِبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ ، فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدُّ رَأْسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ ، يُفَعَّلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهُمْ الزُّنَاةُ . وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ أَكَلُوا الرِّبَا . وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالصَّبِيَّانُ حَوْلَهُ أَوْلَادُ النَّاسِ ، وَالَّذِي يوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ . وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ . وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ . وَأَنَا جَبْرِيلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ . فَارْفَعْ رَأْسَكَ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ ، قَالَا : ذَاكَ مَنَزِلُكَ . قُلْتُ : دَعَانِي أَدْخُلَ مَنَزِلِي . قَالَا : إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمَلْهُ ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنَزِلَكَ .

[انظر الحديث : ٨٤٥ ، ١١٤٣ .]

٩٤ - باب مَوْتِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : فِي كَمْ كَفْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ : فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . وَقَالَ لَهَا : فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ : يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ . قَالَ : فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ : يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ . قَالَ : أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ . فَنَظَرُ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُمَرَّضُ فِيهِ ، بِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ فَقَالَ : اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ فَكَفَّنُونِي فِيهِمَا . قُلْتُ : إِنَّ هَذَا خَلَقَ . قَالَ : إِنْ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمَهْلَةِ . فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ .

[انظر الحديث : ١٢٦٤ ، ١٢٧١ ، ١٢٧٢ ، ١٢٧٣ .]

٩٥ - باب مَوْتِ الْفَجَاءَةِ ، الْبَغْتَةِ

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا ، وَأَظْهَرْتُ لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ : نَعَمْ .» [الحديث ١٣٨٨ - طرفه في : ٢٧٦٠ .]

۹۶ - باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما

﴿ فَأَقْبَرُ ﴾ أَقْبَرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا. وَقَبْرَتُهُ: دَفْنَتُهُ

﴿ كَهَاتَا ﴾ يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ ، وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَاتًا

۱۳۸۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ هِشَامٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا

أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ: أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ اسْتَطَاءَ لِيَوْمَ عَائِشَةَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبِضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَخْرِي ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي» . [انظر الحديث: ۸۹۰].

۱۳۹۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . لَوْلَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ - أَوْ خَشِيَ - أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» .

وعن هلال قال: كَتَانِي عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يُولَدْ لِي .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ سُفْيَانَ التَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْنَمًا .

حَدَّثَنَا فَرَوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْحَائِطُ فِي زَمَانِ

الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ ، فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ ، فَفَرَعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ ،

فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ: لَا وَاللَّهِ ، مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا هِيَ إِلَّا

قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [انظر الحديث: ۴۳۵ ، ۱۳۳۰].

۱۳۹۱ - وعن هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا: لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ ، وَادْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ ، لَا أُرْكَبُ بِهِ أَبَدًا .

[الحديث ۱۳۹۱ - طرفه في: ۷۳۲۷].

۱۳۹۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عُمَرَ ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ: يَقْرَأُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ

السَّلَامَ ، ثُمَّ سَلِّهَا أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ . قَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، فَلَا وَثَرَتُهُ الْيَوْمَ عَلَى

نفسی . فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين . قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع ، فإذا قبضت فاحملوني ، ثم سلّموا ، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب ، فإن أذنت لي فادفوني ، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين ، وإنني لا أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين تُوفّي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض ، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا . فسَمي عثمان وعلياً وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص . وولج عليه شاب من الأنصار فقال: أبشر يا أمير المؤمنين بيشري الله: كان لك من القدم في الإسلام ما قد علمت ، ثم استخلفت فعدلت ، ثم الشهادة بعد هذا كله . فقال: ليتني يا بن أخي وذلك كفافاً لا علي ولا لي . أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً ، أن يعرف لهم حقهم ، وأن يحفظ لهم حرمتهم . وأوصيه بالأنصار خيراً ، الذين تَبَوَّؤُوا الدارَ والإيمانَ أن يُقبلَ من مُحْسِنِهِمْ وَيُعْفَى عن مُسِيئِهِمْ . وأوصيه بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أن يُوفَى لهم بعهدهم ، وأن يُقاتَلَ مِنْ ورائِهِمْ ، وأن لا يُكَلَّفُوا فوق طاقتهم . [الحديث ۱۳۹۲ - أطرافه في: ۳۰۵۲ ، ۳۱۶۲ ، ۳۷۰۰ ، ۴۸۸۸ ، ۷۲۰۷] .

۹۷ - باب ما يُنهي من سبِّ الأموات

۱۳۹۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا» . ورواه عبد الله بن عبد القدوس ومحمد بن أنس عن الأعمش . تابعه علي بن الجعد وابن عزرّة وابن أبي عدي عن شعبة . [الحديث ۱۳۹۳ - طرفه في: ۶۵۱۶] .

۹۸ - باب ذكر شرار الموتى

۱۳۹۴ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ أَبُو لَهَبٍ - عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ - لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبَّأَ لَكَ سَائِرُ الْيَوْمِ ، فَتَرَلْتُ ﴿تَبَّتْ يَدَايَ لِهَبٍ وَتَبَّ﴾ .

[الحديث ۱۳۹۴ - أطرافه في: ۳۵۲۵ ، ۳۵۲۶ ، ۴۷۷۰ ، ۴۸۰۱ ، ۴۹۷۱ ، ۴۹۷۲ ، ۴۹۷۳] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۴ - کتاب الزکاة

۱ - باب وجوب الزکاة

وقول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ۴۳، ۸۳، ۱۱۰].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْعَقَابِ».

۱۳۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَذَلِكَ فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ». [الحديث ۱۳۹۵ - أطرافه في: ۱۴۵۸، ۱۴۹۶، ۲۴۴۸، ۴۳۴۷، ۷۳۷۱، ۷۳۷۲].

۱۳۹۶ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: مَالَهُ مَالَهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَبَّ مَالَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ».

وقال بِهِزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ وَأَبُوهُ عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مُحْفَوظٍ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو. [الحديث ۱۳۹۶ - طرفاه في: ۵۹۸۲، ۵۹۸۳].

۱۳۹۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ

سعيد بن حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: دُلّني على عملٍ إذا عملته دخلت الجنة. قال: تعبدُ اللهَ ولا تُشركُ به شيئاً، وتُقيمُ الصلاةَ المكتوبةَ، وتؤدّي الزكاةَ المفروضةَ، وتصومُ رمضانَ. قال: والذي نفسي بيده لا أزيدُ على هذا. فلما ولى قال النبي ﷺ: مَنْ سرّه أن ينظرَ إلى رجلٍ من أهل الجنة فليَنظرْ إلى هذا.

حدّثنا مسدّد عن يحيى عن أبي حيان قال: أخبرني أبو زرعة عن النبي ﷺ بهذا.

۱۳۹۸ - حدّثنا حجاجُ حدّثنا حمادُ بنُ زيد حدّثنا أبو جَمرة قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما يقول: «قَدِمَ وَفَدَ عبدُ القيسِ على النبي ﷺ فقالوا: يا رسولَ الله، إنا هذا الحيّ من ربيعةٍ قد حالَتْ بيننا وبينك كَفَارٌ مُضَرّ، ولَسنا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا. قال: أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. الْإِيمَانِ بِاللّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدِ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الدِّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْقَيْْرِ وَالْمُرْقَتِ».

وقال سليمانُ وأبو النعمانُ عن حمادٍ «الْإِيمَانِ بِاللّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

[انظر الحديث: ۵۳، ۸۷، ۵۲۳].

۱۳۹۹ - حدّثنا أبو اليمانِ الحَكَمُ بنُ نافعٍ أخبرنا شُعيبُ بنُ أبي حمزة عن الزُّهريِّ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ بنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

[الحديث ۱۳۹۹ - أطرافه في: ۱۴۵۷، ۶۹۲۴، ۷۲۸۴].

۱۴۰۰ - «فقال: والله لأقاتلنَّ من فرَّقَ بينَ الصلاةِ والزكاةِ، فإنَّ الزكاةَ حقُّ المَالِ. والله لو مَنَعوني عَنَّا قَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قال عمرُ رضي الله عنه: فوالله ما هوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ».

[الحديث ۱۴۰۰ - أطرافه في: ۱۴۵۶، ۶۹۲۵، ۷۲۸۵].

۲ - باب البيعة على إيتاء الزكاة

﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِوُنْكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ۱۱].

۱۴۰۱ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: «قَالَ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

[انظر الحديث: ۵۷، ۵۲۴].

۳ - باب إثم مانع الزكاة

وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُوَفُّوْنَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (٢٤) يَوْمَ يُخْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ۳۴ - ۳۵].

۱۴۰۲ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا. وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا. قَالَ: وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ. قَالَ: وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارِزُ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّد، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ. وَلَا يَأْتِي بَبْعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّد، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ».

[الحديث ۱۴۰۲ - أطرافه في: ۲۳۷۸، ۳۰۷۳، ۶۹۵۸].

۱۴۰۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبَيَّتَانِ يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتَيْهِ - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ. ثُمَّ تَلَا ﴿وَلَا يَخْشَبَنَّ الَّذِينَ يَبْتَاطُونَ﴾ [آل عمران: ۱۸۰]». [الحديث ۱۴۰۳ - أطرافه في: ۴۵۶۵، ۶۷۵۹، ۶۹۵۷].

۴ - باب ما أَدَّى زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

لقول النبي ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

۱۴۰۴ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُوَفُّوْنَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ ابْنُ عَمَرَ

رضی اللہ عنہما: مَنْ كَتَرَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ . [الحديث ۱۴۰۴ - أطرافه في: ۴۶۶۱].

۱۴۰۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُونِ صَدَقَةٍ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» .

[الحديث ۱۴۰۵ - أطرافه في: ۱۴۴۷ ، ۱۴۵۹ ، ۱۴۸۴].

۱۴۰۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: «مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مِنْ ذَلِكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي ﴿وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلْتُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ ، وَكُتِبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي ، فَكُتِبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنَّ أَقْدَمَ الْمَدِينَةِ ، فَقَدِمْتُهَا ، فَكُتِرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَانَهُمْ لَمْ يَزُونِي قَبْلَ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتُ فَكُنْتُ قَرِيبًا. فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزَلَ ، وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ» .

[الحديث ۱۴۰۶ - طرفه في: ۴۶۶۰].

۱۴۰۷ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «جَلَسْتُ». وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: «جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ ، حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ ثَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَغْصِ كَتِفِهِ ، وَيُوضَعُ عَلَى نَغْصِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ ثَدْيِهِ يَتَزَلُّزَلُ. ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ. وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ. قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا» .

۱۴۰۸ - قَالَ لِي خَلِيلِي - قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبَصِّرُ أَحَدًا؟ قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. وَإِنَّ

هؤلاء لا يعقلون، إنما يجمعون الدنيا. لا والله، لا أسألهم دُنيا ولا أَسْتَفْتِيهم عن دين حتى ألقى الله». [انظر الحديث: ۱۲۳۷].

۵ - باب إنفاق المال في حقّه

۱۴۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا». [انظر الحديث: ۷۳].

۶ - باب الرِّياء في الصدقة

لِقَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُطْلَوْنَ صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ۲۶۴].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿صَكْدًا﴾: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ. وَقَالَ عِكْرَمَةُ ﴿وَإِلَّ﴾: مَطْرٌ شَدِيدٌ. وَ﴿الطَّلُ﴾: النَّدَى.

۷ - باب لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ

لِقَوْلِهِ: ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَى وَاللَّهُ غَفِيٌّ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ۲۶۳].

۸ - باب الصدقة من كَسْبٍ طَيِّبٍ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَيُرِي الصَّدَقَتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ۲۷۶ - ۲۷۷].

۱۴۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَرْبِّيْهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يَرْبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ». تَابَعَهُ سَلِيمَانُ بْنُ ابْنِ دِينَارٍ. وَقَالَ وَرَقَاءُ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَشُهَيْلٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۱۴۱۰ - طرفه في: ۷۴۳۰].

۹۔ باب الصدقة قبل الرد

۱۴۱۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «تَصَدَّقُوا ، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا ، يَقُولُ الرَّجُلُ : لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا» . [الحديث ۱۴۱۱ - طرفاه في : ۱۴۲۴ ، ۷۱۲۰] .

۱۴۱۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ ، فَيَفِضَ ، حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي» . [انظر الحديث : ۸۵ ، ۱۰۳۶] .

۱۴۱۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِي قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «كَنتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا يَشْكُو الْعِيْلَةَ ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا قَطْعُ السَّبِيلِ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ . وَأَمَّا الْعِيْلَةُ فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ . ثُمَّ لِيَقْفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْجَمَانُ يُتْرَجَمُ لَهُ ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أُوتِكَ مَا لَا؟ فليقولَنَّ : بلى . ثُمَّ ليقولَنَّ : أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فليقولَنَّ : بلى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، فَلْيَتَّقِينَ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» .

[الحديث ۱۴۱۳ - أطرافه في : ۱۴۱۷ ، ۳۵۹۵ ، ۶۰۲۳ ، ۶۵۳۹ ، ۶۵۴۰ ، ۶۵۶۳ ، ۷۴۴۳ ، ۷۵۱۲] .

۱۴۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْذُنَ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» .

۱۰۔ باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ، والقليل من الصدقة

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية إلى قوله ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ .

۱۴۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ الْحَكَمُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْيَمَانِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالُوا: مُرَاءٍ . وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعٍ هَذَا . فَنَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ يَكْمُرُونَ الْمُطَوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الْآيَةُ .

[الحديث ۱۴۱۵ - أطرافه في: ۱۴۱۶ ، ۲۲۷۳ ، ۴۶۶۸ ، ۴۶۶۹ .]

۱۴۱۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَتَحَامَلَ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لِبَعْضِهِمُ الْيَوْمَ لِمِئَةِ أَلْفٍ» .

۱۴۱۷ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» . [انظر الحديث: ۱۴۱۳ .]

۱۴۱۸ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ . فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: مَنْ ابْنَتَايَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» . [الحديث ۱۴۱۸ - طرفه في: ۵۹۹۵ .]

۱۱ - باب فضل صدقة الشحيح الصحيح

لقوله: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْوَيْلُ﴾ الْآيَةُ [المنافقون: ۱۰]
وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ﴾ الْآيَةُ [البقرة: ۲۵۴] .

۱۴۱۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ

وتأملُ الغنى ، ولا تمهلُ حتى إذا بلغتِ الحُلُقُومَ قلتُ : لفلانٍ كذا ولفلانٍ كذا ، وقد كان لفلانٍ . [الحديث ۱۴۱۹ - طرفه في : ۲۷۴۸] .

باب

۱۴۲۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحَوْقًا؟ قَالَ : أَطْوَلُكُنَّ يَدًا . فَأَخَذُوا قِصْبَةً يَذَرَعُونَهَا ، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا . فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّهَا كَانَتْ طَوَّلَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحَوْقًا بِهِ ، وَكَانَتْ تَحِبُّ الصَّدَقَةَ » .

۱۲ - باب صدقة العلانية

وقوله عز وجل : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْأَيْلِ وَالْإِهْكَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ إلى قوله : ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : ۲۷۴] .

۱۳ - باب صدقة السر

وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ » . قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤَثِّقُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ الآية [البقرة : ۲۷۱] .

۱۴ - باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم

۱۴۲۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ عَلَى زَانِيَةٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى زَانِيَةٍ ، لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيٍّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى سَارِقٍ ، وَعَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى غَنِيٍّ . فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ ، وَأَمَا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا ، وَأَمَا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ ، فَيَنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ » .

۱۵ - باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعُر

۱۴۲۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَةِ أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ

رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي ، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ . فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» .

۱۶ - باب الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ

۱۴۲۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي خُصَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» . [انظر الحديث: ۶۶۰] .

۱۴۲۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخُزَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا ، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا مِنْكَ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا» . [انظر الحديث: ۱۴۱۱ ، ۱۴۲۴] .

۱۷ - باب مَنْ أَمَرَ خَادِمُهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاقِلْهُ بِنَفْسِهِ

وقال أبو موسى عن النبي ﷺ «هُوَ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» .

۱۴۲۵ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجَرَ بَعْضٍ شَيْئًا» . [الحديث ۱۴۲۵ - أطرافه في: ۱۴۳۷ ، ۱۴۳۹ ، ۱۴۴۰ ، ۱۴۴۱ ، ۲۰۶۵] .

۱۸ - باب لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنِ ظَهْرِ غَنَى

وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ أَوْ أَهْلُهُ مُحْتَاجٌ أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَالْدَيْنُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى مِنْ الصَّدَقَةِ وَالْعَتَقِ وَالْهَبَةِ ، وَهُوَ رَدٌّ عَلَيْهِ ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُبْلَغَ أَمْوَالُ النَّاسِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهَا اللَّهُ» ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ فَيُؤْتَرَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ بِهِ

خصاصةً ، كفعل أبي بكر رضي الله عنه حين تصدق بماله . وكذلك أثر الأنصار المهاجرين . ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال ، فليس له أن يضيع أموال الناس بعلّة الصدقة . وقال كعب رضي الله عنه : « قلت يا رسول الله ، إن من توتيت أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ﷺ . قال : أمسك عليك بعض مالك ، فهو خير لك . قلت : فإني أمسك سهمي الذي بخير » .

۱۴۲۶ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال : أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول » . [الحديث ۱۴۲۶ - أطرافه في : ۱۴۲۸ ، ۵۳۵۵ ، ۵۳۵۶] .

۱۴۲۷ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « اليد العليا خير من اليد السفلى » ، وابدأ بمن تعول . وخير الصدقة عن ظهر غنى ، ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله .

۱۴۲۸ - وعن وهيب قال : أخبرنا هشام عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا . [انظر الحديث : ۱۴۲۶] .

۱۴۲۹ - حدثنا أبو النعمان قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ . ح . وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : « أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر - وذكر الصدقة والتعفف والمسألة : اليد العليا خير من اليد السفلى . فاليد العليا هي المُنْفَقَةُ ، والسفلى هي السائلة » .

۱۹ - باب المَنان بما أعطى

لقله ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مِمَّا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَدَى ﴾ الآية [البقرة : ۲۶۲] .

۲۰ - باب مَنْ أَحَبَّ تَعْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا

۱۴۳۰ - حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة أن عتبة بن الحارث رضي الله عنه حدثه قال : « صلى بنا النبي ﷺ العَصْرَ فَأَسْرَعَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَلَمْ يَلِثْ أَنْ خَرَجَ ، فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ - لَهُ فَقَالَ : كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرَأُ مِنَ الصَّدَقَةِ فَكْرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ ، فَفَسَمْتُهُ » . [انظر الحديث : ۸۵۱ ، ۱۲۲۱] .

۲۱۔ باب التحریض علی الصدقة ، والشفاعة فیها

۱۴۳۱۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ - فَوَعَّظَهُنَّ ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقَلْبَ وَالْخُرْصَ» .

[انظر الحديث: ۹۸ ، ۸۶۳ ، ۹۶۲ ، ۹۶۴ ، ۹۷۵ ، ۹۷۷ ، ۹۸۹] .

۱۴۳۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا ، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ» .

[الحديث ۱۴۳۲ - أطرافه في: ۶۰۲۷ ، ۶۰۲۸ ، ۷۴۷۶] .

۱۴۳۳۔ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُؤْكِي فَيُؤْكِي عَلَيْكَ» .

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ وَ قَالَ: «لَا تُخْصِي فَيُخْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ» .

[الحديث ۱۴۳۳ - أطرافه في: ۱۴۳۴ ، ۲۵۹۰ ، ۲۵۹۱] .

۲۲۔ باب الصدقة فيما استطاع

۱۴۳۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ حَبَّاجٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ. ازْضَحِي مَا اسْتَطَعْتَ» . [انظر الحديث: ۱۴۳۳] .

۲۳۔ باب الصدقة تُكْفَرُ الْخَطِيئَةَ

۱۴۳۵۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ ، فَكَيْفَ قَالَ؟ قُلْتُ: فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ - قَالَ سَلِيمَانُ: قَدْ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ - قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ ، قَالَ: قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ. قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ

أَوْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا. قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ. قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ، قَالَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ قُلْنَا: فَعَلِمَ عَمْرٌ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً. وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ». [انظر الحديث: ۵۲۵].

۲۴ - باب مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشَّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

۱۴۳۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَنُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ وَمِنْ صَلَةِ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ». [الحديث ۱۴۳۶ - أطرافه في: ۲۲۲۰، ۲۵۳۸، ۵۹۹۲].

۲۵ - باب أَجْرِ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرِ مُفْسِدٍ

۱۴۳۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامٍ زَوْجَهَا غَيْرِ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلَزَوْجَهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَاذِنِ مِثْلُ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۱۴۲۵].

۱۴۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَاذِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِدُ - وَرَبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ فَيُدْفَعُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ».

[الحديث ۱۴۳۸ - طرفاه في: ۲۲۶۰، ۲۳۱۹].

۲۶ - باب أَجْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرِ مُفْسِدَةٍ

۱۴۳۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا.

[انظر الحديث: ۱۴۲۵، ۱۴۳۷].

۱۴۴۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرِ مُفْسِدَةٍ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ وَلِلْخَاذِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ».

[انظر الحديث: ۱۴۲۵، ۱۴۳۷، ۱۴۳۹].

۱۴۴۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۱۴۲۵، ۱۴۳۷، ۱۴۳۹، ۱۴۴۰].

۲۷ - باب قول الله تعالى: ﴿فَمَا مَنَ أَعْطَى وَالْفَىٰ ۖ وَصَدَقَ بِالْحَسَنِ ۖ فَنَسِيْرُهُ لِلْمَسْرَىٰ ۖ وَأَمَّا مَنَ يَحِلْ وَأَسْتَفَىٰ ۖ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنِ ۖ فَنَسِيْرُهُ لِلْمَسْرَىٰ﴾ [الليل: ۵ - ۱۰]

اللهم أعط منفق مَالٍ خَلْفًا.

۱۴۴۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ أَبِي الْخُبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا».

۲۸ - باب مَثَلِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ

۱۴۴۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ».

وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا. فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبْعَتْ - أَوْ وَفَرَتْ - عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُو أَثَرَهُ. وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسَّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ».

تَابَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ.

[الحديث ۱۴۴۳ - أطرافه في: ۱۴۴۴، ۲۹۱۷، ۵۲۹۹، ۵۷۹۷].

۱۴۴۴ - وقال حنظلة عن طَاوُوسٍ «جُبَّتَانِ».

وقال الليث: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«جُبَّتَانِ». [انظر الحديث: ۱۴۴۳].

٢٩ - باب صدقة الكسب والتجارة

لقوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طِبْعَتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٣٠ - باب على كل مسلم صدقة ، فمن لم يجد فليعمل بالمعروف

١٤٤٥ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة». فقالوا: يا نبي الله فمن لم يجد؟ قال: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا: فإن لم يجد؟ قال: يُعين ذا الحاجة الملهوف. قالوا: فإن لم يجد؟ قال: فليعمل بالمعروف ، وليمسك عن الشر ، فإنها له صدقة». [الحديث ١٤٤٥ - طرفه في: ٦٠٢٢].

٣١ - باب قدر كم يُعطى من الزكاة والصدقة ، ومن أعطى شاة

١٤٤٦ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «بُعْثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: لَا ، إِلَّا مَا أُرْسِلْتُ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ. فَقَالَ: هَاتِ ، قَدْ بَلَغْتَ مَحِلَّهَا». [الحديث ١٤٤٦ - طرفاه في: ١٤٩٤ ، ٢٥٧٩].

٣٢ - باب زكاة الورق

١٤٤٧ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال: سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُونِ صَدَقَةٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال: حدثني يحيى بن سعيد قال أخبرني عمرو سمع أباّه عن أبي سعيد رضي الله عنه سمعتُ النبي ﷺ بهذا. [انظر الحديث: ١٤٠٥].

٣٣ - باب العَرَضِ فِي الزَّكَاةِ

وقال طاووس: قال مُعَاذُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ: ائْتُونِي بِعَرَضٍ ثِيَابٍ خَمِصٍ أَوْ لَيْسٍ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذَّرَّةِ ، أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ ، وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ. وقال النبي ﷺ: «وَأَمَّا خَالِدٌ فَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وقال النبي ﷺ: «تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ خُلْيُكَنْ» فلم يَسْتَشِنْ صدقة الفرض من غيرها. فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها. ولم يخص الذهب والفضة من العروض.

۱۴۴۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بَنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بَنْتٌ لَبَوْنٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدُوقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بَنْتٌ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا وَعِنْدَهُ ابْنٌ لَبَوْنٍ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ». [الحديث ۱۴۴۸ - أطرافه في: ۱۴۵۰، ۱۴۵۱، ۱۴۵۳، ۱۴۵۴، ۱۴۵۵، ۲۴۸۷، ۳۱۰۶، ۵۸۷۸، ۶۹۵۵].

۱۴۴۹ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهَنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرُ ثَوْبِهِ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي». وأشار أَيُّوبُ إِلَى أَذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ. [انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴، ۹۷۵، ۹۷۷، ۹۷۹، ۹۷۹، ۹۸۹، ۱۴۳۱].

۳۴ - باب لا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ

وَيُذَكَّرُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

۱۴۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ». [انظر الحديث: ۱۴۴۸].

۳۵ - باب ما كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَةِ

وقال طاووسٌ وَعَطَاءٌ: إِذَا عَلِمَ الْخَلِيطَانِ أَمْوَالَهُمَا فَلَا يُجْمَعُ مَالُهُمَا. وقال سُفْيَانٌ: لَا تَجِبُ حَتَّى يَتِمَّ لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً.

۱۴۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَةِ». [انظر الحديث: ۱۴۴۸، ۱۴۵۰].

۳۶ - باب زكاة الإبل

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۱۴۵۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ: وَيَحْكُ ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا».

[الحديث ۱۴۵۲ - أطرافه في: ۲۶۳۳ ، ۳۹۲۳ ، ۶۱۶۵].

۳۷ - بَاب مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

۱۴۵۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنِهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا. وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ فَإِنِهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدُوقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ. وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنِهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا؛ وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنِهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ الْمَصْدُوقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ. وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ فَإِنِهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَيُعْطِي مَعَهَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ».

[انظر الحديث: ۱۴۵۸ ، ۱۴۵۰ ، ۱۴۵۱].

۳۸ - بَاب زَكَاةِ الْغَنَمِ

۱۴۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْتَنَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لِمَا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَالتَّي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ: فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعَشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرَوْقَةٌ الْجَمَلِ ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ - يَعْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ - إِلَى تِسْعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِئَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ

طَرَوْقَتَا الْجَمَلِ . فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةً فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رُبُّهَا ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ ففِيهَا شَاةٌ . وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةً شَاةٌ . فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةً إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ ففِيهَا ثَلَاثُ ، إِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِئَةٍ فِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رُبُّهَا . وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِئَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رُبُّهَا» . [انظر الحديث: ١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٣] .

٣٩ - باب لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ ، إِلَّا مَا شَاءَ الْمَصْدُقُ

١٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ اللَّهِ رَسُولَهُ ﷺ : «وَلَا يُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ ، إِلَّا مَا شَاءَ الْمَصْدُقُ» . [انظر الحديث: ١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٤] .

٤٠ - باب أَخَذِ الْعَنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ

١٤٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا» . [انظر الحديث: ١٤٠٠] .

١٤٥٧ - «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَقُّ» . [انظر الحديث: ١٣٩٩] .

٤١ - باب لَا تُؤْخَذُ كِرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ

١٤٥٨ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ قَالَ : إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمَسَ

صلواتٍ فی يومهم وليلتهم ، فإذا فعلوا الصلاة فأخبرهم أن الله فرضَ عليهم زكاةً من أموالهم وتردُّ على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها فخذُ منهم ، وتوقَّ كرائمَ أموال الناسِ .

[انظر الحديث : ۱۳۹۵].

۴۲ - باب ليس فيما دون خمسِ ذود صدقة

۱۴۵۹ - حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي صَعَصَعَةَ المازنيِّ عن أبيه عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «ليسَ فيما دونَ خمسةِ أوسقٍ من التمرِ صدقةٌ ، وليسَ فيما دونَ خمسِ أواقٍ من الورقِ صدقةٌ ، وليسَ فيما دونَ خمسِ ذودٍ من الإبلِ صدقةٌ» . [انظر الحديث : ۱۴۰۵ ، ۱۴۴۷].

۴۳ - باب زكاةِ البقر

وقال أبو حميدٍ : قال النبي ﷺ : «لأعرفنَّ ما جاءَ اللهَ رجلٌ ببقرةٍ لها خوارٌ» . ويقال : جُوار . تجارون : ترفعون أصواتكم كما تجارُ البقرةُ .

۱۴۶۰ - حدَّثنا عمرُ بنُ حفصٍ بنِ غياثٍ حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمشُ عن المعرورِ بنِ سويدٍ عن أبي ذرٍّ رضيَ الله عنه قال : «انتهيتُ إليه قال : والذي نفسي بيده - أو والذي لا إلهَ غيره ، أو كما حلفَ - ما منَ رجلٍ تكونُ له إبلٌ أو بقرةٌ أو غنمٌ لا يؤدِّي حَقَّها إلَّا أتى بها يومَ القيامةِ أعظمَ ما تكونُ وأسمَنهُ ، تَطَوُّهُ بأخفافِها وتَنطَحُهُ بِقرونها ، كلِّما جازَتْ أحرارها رُدَّتْ عليه أُولاهَا حتَّى يُقضى بينَ الناسِ» . رواهُ بُكيرٌ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه عن النبي ﷺ . [الحديث ۱۴۶۰ - طرفه في : ۶۶۳۸].

۴۴ - باب الزكاةِ على الأقارب

وقال النبي ﷺ : «له أجران : أجرُ القرابةِ والصدقة» .

۱۴۶۱ - حدَّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن إسحاقَ بنِ عبدِ الله بنِ أبي طلحةٍ أنه سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ رضيَ الله عنه يقول : «كان أبو طلحةَ أكثرَ الأنصارِ بالمدينةِ مالاً من نخلٍ ، وكان أحبَّ أموالِهِ إليه بَيْرُحاءٌ ، وكانت مُستقبِلَةَ المسجدِ ، وكان رسولُ الله ﷺ يدخلُها ويشربُ من ماءٍ فيها طيبٌ . قال أنسٌ : فلما أنزلتْ هذه الآيةُ ﴿لَنْ نَنالُوا الْآلِرَ حَتَّى نُنْفِقُوا مِمَّا نَحِبُّونَ﴾ قام أبو طلحةَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال : يا رسولَ الله ، إن اللهَ تبارك وتعالى يقول : ﴿لَنْ نَنالُوا الْآلِرَ حَتَّى نُنْفِقُوا مِمَّا نَحِبُّونَ﴾ وإنَّ أحبَّ أموالِي إليَّ بَيْرُحاءٌ ، وإنها صدقةُ الله

أرجو برّها وذخرها عند الله ، فضّعها يا رسول الله حيث أراك الله . قال : فقال رسول الله ﷺ :
بَخ ، ذلك مالٌ رابح ، ذلك مالٌ رابح ، وقد سمعتُ ما قلت ، وإني أرى أن تجعلها في
الأقربين . فقال أبو طلحة : أفعُل يا رسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه .
تابعه رُوخ . وقال يحيى بن يحيى وإسماعيل عن مالك « رابح » .

[الحديث ١٤٦١ - أطرافه في : ٢٣١٨ ، ٢٧٥٢ ، ٢٧٥٨ ، ٢٧٦٩ ، ٤٥٥٤ ، ٤٥٥٥ ، ٥٦١١ .]

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى
الْمَصَلَّى ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعِظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالْصَّدَقَةِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا . فَمَرَّ عَلَى
النِّسَاءِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ ، فَقُلْنَ : وَبِمَ ذَلِكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ . مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ
لِلْبُرْجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ
زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ زَيْنَبُ ، فَقَالَ : أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟
فَقِيلَ : امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : نَعَمْ ، ائْذَنُوا لَهَا ، فَأُذِنَ لَهَا . قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ
الْيَوْمَ بِالْصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ
أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ
تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَيْهِمْ » . [انظر الحديث : ٣٠٤] .

٤٥ - باب ليس على المسلم في فرسه صدقة

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنْ
عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ
وَعِلاَمُهُ صَدَقَةٌ » . [الحديث ١٤٦٣ - طرفه في : ١٤٦٤] .

٤٦ - باب ليس على المسلم في عبده صدقة

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ » .
[انظر الحديث : ١٤٦٣] .

٤٧ - باب الصدقة على اليتامى

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا

عطاء بن یسار أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث: «أن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال: إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها. فقال رجل: يا رسول الله، أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي ﷺ. فقيل له: ما شأنك تكلم النبي ﷺ ولا يكلمك؟ فأبنا أنه ينزل عليه. قال: فمسح عنه الرخصاء فقال: أين السائل - وكأنه حمده - فقال: إنه لا يأتي الخير بالشر، وإن مما يُبئ الربيع يقتل أو يُلم، إلا أكلة الخضراء، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت عين الشمس فتلطت وبالت ورعت. وإن هذا المال خضرة حلوة، فنعيم صاحب المسلم ما أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل - أو كما قال النبي ﷺ - وإنه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون شهيداً عليه يوم القيامة». [انظر الحديث: ۹۲۱].

۴۸ - باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

قاله أبو سعيد عن النبي ﷺ.

۱۴۶۶ - حدثنا عمر بن حفص: حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال: حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله رضي الله عنهما. قال: فذكرته لإبراهيم فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثلها سواء قالت: «كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ فقال: تصدقن ولو من حليكن. وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في حجرها. فقالت لعبد الله: سل رسول الله ﷺ أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري من الصدقة؟ فقال: سلي أنت رسول الله ﷺ. فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي. فمر علينا بلال فقلنا: سل النبي ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري. وقلنا: لا تخبر بنا. فدخل فسأله فقال: من هما؟ قال: زينب. قال: أي الزانِب؟ قال: امرأة عبد الله. قال: نعم، ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة».

۱۴۶۷ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت: «قلت يا رسول الله، ألي أجر أن أنفق على بني أبي سلمة؟ إنما هم بني. فقال: أنفقي عليهم، فلك أجر ما أنفقت عليهم». [الحديث ۱۴۶۷ - طرفه في: ۵۳۶۹].

۴۹ - باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ۶۰]

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما: يُعتق من زكاة ماله ويُعطي في الحج وقال الحسن:

إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ جَازَ ، وَيُعْطِي فِي الْمَجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحِجَّ ثُمَّ تَلَا : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ [الآية [التوبة: ۶۰] ، فِي أَيُّهَا أُعْطِيَتْ أَجْزَأْتُ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ خَالِدًا احْتَبَسَ أَدْرَاعُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ : « حَمَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ » .

۱۴۶۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ ، فَقِيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا ، قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا » .

تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : « هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا » .
وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثْتُ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَهُ .

۵۰ - باب الاستعفاف عن المسألة

۱۴۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنْ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ : مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَذْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ » . [الحديث ۱۴۶۹ - طرفه في: ۶۴۷۰] .

۱۴۷۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلُهُ ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ » .
[الحديث ۱۴۷۰ - أطرافه في: ۲۰۷۴ ، ۱۴۸۰ ، ۲۳۷۴] .

۱۴۷۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفَأَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » . [الحديث ۱۴۷۱ - طرفه في: ۲۰۷۵] .

۱۴۷۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

وسعيد بن المسيب أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ثم قال: يا حكيم ، إن هذا المال خَصْرَةٌ حُلُوةٌ ، فمن أخذَهُ بسَخَاوَةِ نفسٍ بوركَ له فيه ، ومن أخذَهُ بإِشرافِ نفسٍ لم يُباركْ له فيه ، كالذي يأكل ولا يشبعُ . اليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السفلى . قال حكيمٌ: فقلتُ: يا رسولَ الله ، والذي بعثك بالحقِّ لا أرزأُ أحداً بعدَكَ شيئاً حتى أفارقَ الدنيا . فكان أبو بكرٍ رضي الله عنه يدعو حكيماً إلى العطاءِ فيأبى أن يقبلَهُ منه . ثم إن عمرَ رضي الله عنه دعاهُ ليعطيَهُ فأبى أن يقبلَ منه شيئاً ، فقال عمرُ: إني أشهدُكم يا معشرَ المسلمينَ على حكيمٍ أني أعرضُ عليه حقُّهُ من هذا الفَيءِ فيأبى أن يأخذَهُ ، فلم يَزِرْهُ حكيمٌ أحداً من الناسِ بعدَ رسولِ الله ﷺ حتى تُوفِّي .»

[الحديث ١٤٧٢ - أطرافه في: ٢٧٥٠ ، ٣١٤٣ ، ٦٤٤١] .

٥١ - باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس

﴿ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ [الذاريات: ١٩]

١٤٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مِنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ: خُذْهُ ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ ، فَخُذْهُ ، وَمَا لَا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» . [الحديث ١٤٧٣ - طرفاه في: ٧١٦٣ ، ٧١٦٤] .

٥٢ - باب من سأل الناس تَكَثُّراً

١٤٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يُسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٍ» .

١٤٧٥ - وقال: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ . فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِأَدَمَ ، ثُمَّ بِمُوسَى ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: «فِيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ ، فِيمَشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ ، فَيَوْمُئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ» .

وقال معلّى: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْأَلَةِ . [الحديث ١٤٧٥ - طرفه في: ٤٧١٨] .

۵۳ - باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ۲۷۳]

وكم الغنى ، وقول النبي ﷺ: «ولا يجد غنى يغنيه»
﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى قوله:
﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ۲۷۳]

۱۴۷۶ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ ،
وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنًى وَيَسْتَحْيِي ، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا» .

[الحديث ۱۴۷۶ - طرفاه في: ۱۴۷۹ ، ۴۵۳۹] .

۱۴۷۷ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ ابْنِ
أَشْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «كُتِبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ
اكَتُبَ إِلَيَّ بِشْيءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ
ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ» . [انظر الحديث: ۸۴۴] .

۱۴۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ
كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا
وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ ، قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ - وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ - فَقَمْتُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَزْتُهُ فَقُلْتُ: مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ: أَوْ مُسْلِمًا .
قَالَ: فَسَكْتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي
لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ: أَوْ مُسْلِمًا . قَالَ: فَسَكْتُ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ: أَوْ مُسْلِمًا . إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» . وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ بِهَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي
ثُمَّ قَالَ: أَقْبِلْ أَيُّ سَعْدُ ، إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَكَبِّكُوا﴾ : قَلْبُوا .
﴿مُكَبَّا﴾ : أَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَعْلُهُ غَيْرَ وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ ، فَإِذَا وَقَعَ الْفَعْلُ قُلْتُ: كَبَّهُ اللَّهُ
لَوْجْهِهِ ، وَكَبَّيْتُهُ أَنَا . [انظر الحديث: ۲۷] .

۱۴۷۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ

اللُّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ . [انظر الحديث: ١٤٧٦].

١٤٨٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُو - أَحْسَبُهُ قَالَ إِلَى الْجَبَلِ - فَيَحْتَطَبَ فَيَبِيعَ فَيَأْكُلَ وَيُتَصَدَّقَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: صَالِحٌ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزُّهْرِيِّ ، وَهُوَ قَدْ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ . [انظر الحديث: ١٤٧٠].

٥٤ - باب خَرَصَ التَّمْرِ

١٤٨١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ الْقُرَى إِذَا امْرَأَةً فِي حَدِيقَةٍ لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: اخْرُصُوا ، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، فَقَالَ لَهَا: أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ: أَمَّا إِنَّهَا سَتَهَبُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ ، فَعَقَلْنَاهَا ، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ . وَأَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بِيضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ . فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ: كَمْ جَاءَ حَدِيقَتُكَ؟ قَالَتْ: عَشْرَةَ أَوْسُقٍ خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ . فَلَمَّا قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: هَذِهِ طَابَةُ ، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ: هَذَا جُبَيْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى . قَالَ: دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارُ يَعْنِي خَيْرًا» . [الحديث ١٤٨١ - أطرافه في: ١٨٧٢ ، ٣١٦١ ، ٣٧٩١ ، ٤٤٢٢].

١٤٨٢ - وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْحَارِثِ ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ .

وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحْدُ جَبَلٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كُلُّ بَسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ حَدِيقَةٌ ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يُقَلَّ حَدِيقَةٌ .

٥٥ - باب الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي

وَلَمْ يَرِ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْعَسَلِ شَيْئًا

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ

عن الزُّهْرِيِّ عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «فيما سَقَتِ السماءُ والعيونُ أو كان عَثْرِيَا العُشْرُ ، وما سُقِيَ بالنَّضْحِ نصفُ العُشْرِ» .

قال أبو عبد الله: هذا تفسيرُ الأوَّلِ لأنه لم يَوْقَتْ في الأوَّلِ ، يعني حديث ابن عمر: «فيما سَقَتِ السماءُ العُشْرُ» وبَيَّنَ في هذا وَوْقَتْ . والزيادة مقبولة ، والمُفسِّرُ يَقْضِي على المبهم إذا رواه أهلُ الثَّبَتِ ، كما رَوَى الفضلُ بنُ عباسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يُصَلِّ في الكعبةِ» . وقال بلال: «قد صَلَّى» . فَأَخَذَ بقولِ بلالٍ وترك قولَ الفضلِ .

٥٦ - باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيْمَا أَقْلٌ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَا فِيْ أَقْلٍ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الْإِبِلِ الدَّوْدِ صَدَقَةٌ ، وَلَا فِيْ أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ» .

قال أبو عبد الله: هذا تفسيرُ الأوَّلِ إذا قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة» . ويؤخذُ أبدأ في العِلْمِ بما زاد أهلُ الثَّبَتِ أو بَيَّنُوا . [انظر الحديث: ١٤٠٥ ، ١٤٤٧ ، ١٤٥٩] .

٥٧ - باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة؟

١٤٨٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالْتَمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ ، فَيَجْعَلُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَيَجْعَلُ فِي فِيهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ» .

[الحديث ١٤٨٥ - طرفاه في: ١٤٩١ ، ٣٠٧٢] .

٥٨ - باب مَنْ بَاعَ ثَمَارَهُ أَوْ نَخْلَهُ أَوْ أَرْضَهُ أَوْ زَرْعَهُ وَقَدْ وَجِبَ فِيهِ الْعُشْرُ أَوْ الصَّدَقَةُ فَادَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ ، أَوْ بَاعَ ثَمَارَهُ وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ

وقول النبي ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا» . فلم يَحْظَرْ الْبَيْعُ بَعْدَ الصَّلاَحِ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَمْ يَخْصُصْ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ .

١٤٨٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عنهما: «نهى النبي ﷺ عن بيع الثمرة حتى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا». وكان إذا سُئِلَ عن صلاحها قال: حتى تذهب عاهتها». [الحديث ۱۴۸۶ - أطرافه في: ۲۱۸۳، ۲۱۹۴، ۲۱۹۹، ۲۲۴۷، ۲۲۴۹].

۱۴۸۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نهى النبي ﷺ عن بيع الثمار حتى يَبْدُوَ صلاحها». [الحديث ۱۴۸۷ - أطرافه في: ۲۱۸۹، ۲۱۹۶، ۲۳۸۱].

۱۴۸۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تَرْهِي. قال: حتى تَحْمَارَ». [الحديث ۱۴۸۸ - أطرافه في: ۲۱۹۵، ۲۱۹۷، ۲۱۹۸، ۲۲۰۸].

۵۹ - باب هل يشتري صدقته؟ ولا بأس أن يشتري صدقة غيره لأن النبي ﷺ إنما نهى المصدق خاصة عن الشراء ولم يَنْهَ غيره

۱۴۸۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ: لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً». [الحديث ۱۴۸۹ - أطرافه في: ۲۷۷۵، ۲۹۷۱، ۳۰۰۲].

۱۴۹۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ - وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ - فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ». [الحديث ۱۴۹۰ - أطرافه في: ۲۶۲۳، ۲۶۳۶، ۲۹۷۰، ۳۰۰۳].

۶۰ - باب ما يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ

۱۴۹۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَخْ، كَخْ، لِيَطْرَحَهَا. ثُمَّ قَالَ: أَمَا شَعَرْتُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟» [انظر الحديث: ۱۴۸۵].

۶۱ - باب الصدقة علی موالی أزواج النبی ﷺ

۱۴۹۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ . وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجُلْدِهَا؟ قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . قَالَ : إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا . [الحديث ۱۴۹۲ - أطرافه في : ۲۲۲۱ ، ۵۵۳۱ ، ۵۵۳۲].

۱۴۹۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرُطُوا وَلَاءَهَا ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : اشْتَرِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ : وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقُلْتُ : هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . [انظر الحديث : ۴۵۶].

۶۲ - باب إذا تحوَّلت الصدقة

۱۴۹۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّئُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا . [انظر الحديث : ۱۴۴۶].

۱۴۹۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ : هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ .

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : أَنَبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الحديث ۱۴۹۵ - طرفه في : ۲۵۷۷].

۶۳ - باب أخذ الصدقة من الأغنياء ، وتَرْدُ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا

۱۴۹۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ : إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ

فرض علیہم صدقةٌ تُؤخذ من أغنيائهم فتُرَدُّ على فقرائهم . فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم . واتقِ دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينه وبين الله حجابٌ .
[انظر الحديث : ۱۳۹۵ ، ۱۴۵۸] .

۶۴ - باب صلاة الإمام ودُعائه لصاحب الصدقة ، وقوله : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة : ۱۰۳]

۱۴۹۷ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ . فَأَنَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى » . [الحديث ۱۴۹۷ - أطرافه في : ۴۱۶۶ ، ۶۳۵۹] .

۶۵ - باب ما يُستخرج من البحر

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : ليس العنبر بركاز ، هو شيء دسره البحر . قال الحسن : في العنبر واللؤلؤ الخمس ، فإنما جعل النبي ﷺ في الركاز الخمس ، ليس في الذي يُصاب في الماء .

۱۴۹۸ - وقال الليث : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا - فذكر الحديث - فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ » .

[الحديث ۱۴۹۸ - أطرافه في : ۲۰۶۳ ، ۲۲۹۱ ، ۲۴۰۴ ، ۲۴۳۰ ، ۶۲۶۱] .

۶۶ - باب في الركاز الخمس

وقال مالك وابن إدريس : الركاز : دفن الجاهلية ، في قليله وكثيره الخمس ، وليس المعدن بركاز . وقد قال النبي ﷺ : في المعدن جبار ، وفي الركاز الخمس . وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كلٍّ مئتين خمسة . وقال الحسن : ما كان من ركاز في أرض الحرب ففيه الخمس ، وما كان من أرض السلم ففيه الزكاة . وإن وجدت اللقطة في أرض العدو فعرفها ، وإن كانت من العدو ففيها الخمس . وقال بعض الناس : المعدن ركازٌ مثل دفن الجاهلية ، لأنه يقال : أركز المعدن إذا خرج منه شيء ، قيل له : قد يقال لمن وهب له شيء أو ربح كثيراً أو كثر ثمره أركزت . ثم ناقض وقال : لا بأس أن يكتمه فلا يؤدِّي الخمس .

۱۴۹۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجَمَاءُ جُبَارٌ، وَالْبُتْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

[الحديث ۱۴۹۹ - أطرافه في: ۲۳۵۵، ۶۹۱۲، ۶۹۱۳].

۶۷ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالْمَمْلُوكِينَ عَلَيْهِمَا﴾ [التوبة: ۶۰]

ومحاسبة المصدقين مع الإمام

۱۵۰۰ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُروَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنُ اللَّثْبِيَةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ». [انظر الحديث: ۹۲۵].

۶۸ - باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل

۱۵۰۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَاسًا مِنْ غُرَيْنَةَ اجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَرَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا. فَفَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْفَوْا الذَّوْدَ. فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعْضُونَ الْحِجَارَةَ». تَابِعَهُ أَبُو قَلَابَةَ وَحُمَيْدٌ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ. [انظر الحديث: ۲۳۳].

۶۹ - باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده

۱۵۰۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُحَنِّكَهُ، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمِ يَسْمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ».

[الحديث: ۱۵۰۲ - طرفاه في: ۵۵۴۲، ۵۸۲۴]

۷۰ - باب فرض صدقة الفطر

ورأى أبو العالية وعطاء وابن سيرين صدقة الفطر فريضة.

۱۵۰۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ».

[الحديث ۱۵۰۳ - أطرافه في: ۱۵۰۴، ۱۵۰۷، ۱۵۰۹، ۱۵۱۱، ۱۵۱۲].

۷۱ - باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين

۱۵۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ » . [انظر الحديث : ۱۵۰۳] .

۷۲ - باب صاع من شعير

۱۵۰۵ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نُطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » . [الحديث ۱۵۰۵ - أطرافه في : ۱۵۰۶ ، ۱۵۰۸ ، ۱۵۱۰] .

۷۳ - باب صدقة الفطر صاعاً من طعام

۱۵۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » . [انظر الحديث : ۱۵۰۵] .

۷۴ - باب صدقة الفطر صاعاً من تمر

۱۵۰۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : « أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفَطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ » . [انظر الحديث : ۱۵۰۳ ، ۱۵۰۴] .

۷۵ - باب صاع من زبيب

۱۵۰۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ الْعَدَنِيَّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، فَلَمَّا جَاءَ مَعَاوِيَةُ وَجَاءَتِ السَّمَرَاءُ قَالَ : أَرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ » .

[انظر الحديث : ۱۵۰۵ ، ۱۵۰۶] .

۷۶ - باب الصدقة قبل العيد

۱۵۰۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ» .
[انظر الحديث: ۱۵۰۳، ۱۵۰۴، ۱۵۰۷].

۱۵۱۰ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَخْرُجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ - وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالْأَقِطُ وَالتَّمْرُ» .
[انظر الحديث: ۱۵۰۵، ۱۵۰۶، ۱۵۰۸].

۷۷ - باب صدقة الفطر على الحرِّ والمملوك

وقال الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ لِلتَّجَارَةِ: يُزَكَّى فِي التَّجَارَةِ ، وَيُزَكَّى فِي الْفِطْرِ .
۱۵۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ - أَوْ قَالَ: رَمَضَانَ - عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحَرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ ، فَأَعُوَزَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطِي عَنْ بَنِيٍّ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا . وَكَانُوا يَعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ» .
[انظر الحديث: ۱۵۰۳، ۱۵۰۴، ۱۵۰۷، ۱۵۰۹].

۷۸ - باب صدقة الفطر على الصغير والكبير

۱۵۱۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحَرِّ وَالْمَمْلُوكِ» . [انظر الحديث: ۱۵۰۳، ۱۵۰۴، ۱۵۰۷، ۱۵۰۹، ۱۵۱۱].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۵ - کتاب الحج

۱ - باب وجوب الحج وفضله. وقول الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ۹۷]

۱۵۱۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَنِهِمْ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَبْتَئُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ».

[الحديث ۱۵۱۳ - أطرافه في: ۱۸۵۴، ۱۸۵۵، ۴۳۹۹، ۶۲۲۸].

۲ - باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ۲۷-۲۸]

فجاجاً: الطرُق الواسعة.

۱۵۱۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكُبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ يُهْلُ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً». [انظر الحديث: ۱۶۶].

۱۵۱۵ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ». رواه أنس وابن عباس رضي الله عنهم.

۳- باب الحجّ علی الرّحل

۱۵۱۶ - وقال أبان: حَدَّثَنَا مالکُ بْنُ دینارٍ عنِ القاسمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعثَ معها أَخاها عبدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ» .
وقال عمرو رضيَ اللهُ عنه: شُدُّوا الرِّحَالَ فِي الْحَجِّ ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ .
[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸].

۱۵۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عن ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قال: «حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلٍ ، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحاً ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ» .

۱۵۱۸ - حَدَّثَنَا عمرو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَنَا القاسمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أَنَّهَا قالت: «يا رَسُولَ اللَّهِ اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ اعْتَمِرْ . فقال: يا عبدَ الرَّحْمَنِ ، اذْهَبْ بِأَخِيكَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَأَحْقَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ ، فَأَعْتَمَرْتُ» .
[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶].

۴- باب فضل الحجّ المبرور

۱۵۱۹ - حَدَّثَنَا عبدُ العزیزِ بْنُ عبدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ سَعْدٍ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بْنِ المسيَّبِ عن أَبِي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قيل: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قيل: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: حَجٌّ مَبْرُورٌ» .
[انظر الحديث: ۲۶].

۱۵۲۰ - حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عن عائشةَ بنتِ طَلْحَةَ عن عائشةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضيَ اللهُ عنها أَنَّهَا قالت: «يا رَسُولَ اللَّهِ ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قال: لا ، وَلَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ» .
[الحديث ۱۵۲۰ - أطرافه في: ۱۸۶۱، ۲۷۸۴، ۲۸۷۵، ۲۸۷۶].

۱۵۲۱ - حَدَّثَنَا آدمُ حَدَّثَنَا شعبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ قال: سمعتُ أبا حازمٍ قال: سمعتُ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «من حجَّ لله فلم يرفُثْ ولم يفسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» . [الحديث ۱۵۲۱ - طرفاه في: ۱۸۱۹، ۱۸۲۰].

۵ - باب فرضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

۱۵۲۲ - حَدَّثَنَا مَالُكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ - وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ - فَسَأَلَتْهُ: مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتِمِرَ؟ قَالَ: فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَا، وَلَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةِ». [انظر الحديث: ۱۳۳].

۶ - باب قول الله تعالى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِتِّبَتْ خَيْرَ الزَّادِ النَّفَقَى﴾ [البقرة: ۱۹۷]

۱۵۲۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَشْرِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِتِّبَتْ خَيْرَ الزَّادِ النَّفَقَى﴾. رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مَرْسَلًا.

باب - مُهَلُّ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

۱۵۲۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنِ الْمَنَازِلِ، وَلَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ».

[الحديث ۱۵۲۴ - أطرافه في: ۱۵۲۶، ۱۵۲۹، ۱۵۳۰، ۱۸۴۵].

۸ - باب مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُهْلُونَ قَبْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ

۱۵۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «وَيَلْغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ». [انظر الحديث: ۱۳۳، ۱۵۲۲].

۹ - باب مُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ

۱۵۲۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلَأَهْلِ

نَجِدَ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلَأَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ ، فَهِنَّ لَهُنَّ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لَمْ يَكُنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمِنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمُهَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ وَكَذَاكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهَلُّونَ مِنْهَا» . [انظر الحديث : ۱۵۲۴]

۱۰ - باب مُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ

۱۵۲۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ : «وَقَتَّ النَّبِيُّ ﷺ» . [انظر الحديث : ۱۳۳ ، ۱۵۲۲ ، ۱۵۲۵]

۱۵۲۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةُ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنٌ» . قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «رَاعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - وَلَمْ أَسْمَعْهُ - : وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ» . [انظر الحديث : ۱۳۳ ، ۱۵۲۲ ، ۱۵۲۵ ، ۱۵۲۷]

۱۱ - باب مُهَلُّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ

۱۵۲۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَتَّ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ ، وَلَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنًا ، فَهِنَّ لَهُنَّ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مَمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمِنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمَنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهَلُّونَ مِنْهَا» . [انظر الحديث : ۱۵۲۴ ، ۱۵۲۶]

۱۲ - باب مُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ

۱۵۳۰ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَتَّ لَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلَأَهْلُ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ ، هُنَّ لِأَهْلِهِنَّ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أُنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» . [انظر الحديث : ۱۵۲۴ ، ۱۵۲۶ ، ۱۵۲۹]

۱۳ - باب ذَاتُ عِزْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ

۱۵۳۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا فَتَحَ هَذَانِ الْمَصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ

رسول الله ﷺ حَدَّثَ لَأَهْلٍ نَجْدٍ قَرْنًا وَهُوَ جَوْرٌ عَنْ طَرِيقِنَا ، وَإِنَّا إِن أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا . قَالَ : فَانْظُرُوا حَدُّوْهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ . فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ .

۱۴ - باب

۱۵۳۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ» . [انظر الحديث : ۴۸۴] .

۱۵ - باب خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ

۱۵۳۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُيَيْدٍ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ» . [انظر الحديث : ۴۸۴ ، ۱۵۳۲] .

۱۶ - باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ : «العَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ»

۱۵۳۴ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ وَبِشْرُ بْنُ بُكْرِ التَّيْسِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَوَادِي الْعَقِيقِ يَقُولُ : أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» . [الحديث ۱۵۳۴ - طرفاه في : ۲۳۳۷ ، ۷۳۴۳] .

۱۵۳۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رُؤِيَ وَهُوَ فِي مُعْرَسٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بَبْطَحَاءَ مَبَارَكَةٍ . وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنْبِخُ يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَسْفَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي ، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ» . [انظر الحديث : ۴۸۳] .

۱۷ - باب غَسْلِ الْخَلْقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ

۱۵۳۶ - قَالَ أَبُو عَاصِمٍ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ «أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَرْنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ - وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ

بُعْمَرَةٌ وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ بِطِيبٍ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى يَعْلَى ، فَجَاءَ يَعْلَى - وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَ بِهِ - فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَرَّمُ الْوَجْهِ وَهُوَ يَغْطُ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ فَقَالَ : اغْسِلِ الطَّيِّبَ الَّذِي بَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَانْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ . قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ : نَعَمْ . [الحدِيث ۱۵۳۶ - أطرافه في: ۱۷۸۹ ، ۱۸۴۷ ، ۴۳۲۹ ، ۴۹۸۵] .

۱۸ - بَابُ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَيَتَرَجَّلُ وَيَدَّهِنُ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : يَشُمُّ الْمُحَرَّمُ الرِّيحَانَ ، وَيَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ ، وَيَتَدَاوَى بِمَا يَأْكُلُ الزَّيْتِ وَالسَّمْنِ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : يَتَخَتَّمُ وَيَلْبَسُ الْهَمِيَانَ . وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُحَرَّمٌ وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بَثُوبٌ وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ بِالثَّبَّانِ بِأَسْأَلٍ لِلَّذِينَ يَرَحُلُونَ هَوْدَجَهَا .

۱۵۳۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ ، فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ؟

۱۵۳۸ - حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ» . [انظر الحديث: ۲۷۱] .

۱۵۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : «كَنتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ» . [الحدِيث ۱۵۳۹ - أطرافه في: ۱۷۵۴ ، ۵۹۲۲ ، ۵۹۲۸ ، ۵۹۳۰] .

۱۹ - بَابُ مَنْ أَهْلٌ مُلَبَّدٌ

۱۵۴۰ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهْلُ مُلَبَّدًا» .

[الحدِيث ۱۵۴۰ - أطرافه في: ۱۵۴۹ ، ۵۹۱۴ ، ۵۹۱۵] .

۲۰ - بَابُ الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ

۱۵۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ

موسى بن عُقْبَةَ عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباہ يقول: «ما أَهَلَ رسولُ الله ﷺ إلا من عند المسجد» يعني مسجدَ ذي الحُلَيْفَةِ.

۲۱ - باب ما لا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ

۱۵۴۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعِمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ أَوْ وَرْسٌ». [انظر الحديث: ۱۳۴، ۳۶۶].

۲۲ - باب الرُّكُوبِ وَالْإِزْدَافِ فِي الْحَجِّ

۱۵۴۳ - ۱۵۴۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مَنْى، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَ: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ». [الحديث ۱۵۴۳ - طرفه في: ۱۶۸۶]. [الحديث ۱۵۴۴ - أطرافه في: ۱۶۷۰، ۱۶۸۵، ۱۶۸۷].

۲۳ - باب ما يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأُزْدِيَةِ وَالْأُزْرِ

وَلَبَسَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الثِّيَابَ الْمَعْصِفَةَ - وَهِيَ مُحْرِمَةٌ - وَقَالَتْ: لَا تَلْتَمَّ وَلَا تَتَبَرَّعْ وَلَا تَلْبَسْ ثَوْبًا بَوْرَسِي وَلَا زَعْفَرَانٍ. وَقَالَ جَابِرٌ: لَا أَرَى الْمَعْصِفَ طَيِّبًا. وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ وَالثُّوبِ الْأَسْوَدِ وَالْمُورِدِ وَالْخُفِّ لِلْمَرْأَةِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدِّلَ ثِيَابَهُ.

۱۵۴۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبَسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمْ يَنْتَهِ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأُزْدِيَةِ وَالْأُزْرِ تَلْبَسُ إِلَّا الْمَزْعَفَةُ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ، فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبِيدَاءِ أَهْلًا هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ، وَذَلِكَ لَخَمْسِ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا. ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُّونِ وَهُوَ مُهْلٌ

بالحجّ ، ولم يَقْرَبِ الكعبةَ بعدَ طوافِهِ بها حتى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ ، وأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ يَقْصُرُوا مِنْ رُؤُوسِهِمْ ثُمَّ يُحِلُّوا ، وذلكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ فَلَدَّهَا ، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ أَمْرُتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ وَالطَّيْبُ وَالثِيَابُ .

[الحديث ۱۵۴۵ - طرفاه في: ۱۶۲۵ ، ۱۷۳۱] .

۲۴ - باب مَنْ بَاتَ بِبُذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ

قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۱۵۴۶ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَبُذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِبُذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهْلٌ» . [انظر الحديث: ۱۰۸۹] .

۱۵۴۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِبُذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ» . [انظر الحديث: ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶] .

۲۵ - باب رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ

۱۵۴۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِبُذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، وَاسْمَعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهَا جَمِيعًا» . [انظر الحديث: ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶ ، ۱۵۴۷] .

۲۶ - باب التَّلْبِيَةِ

۱۵۴۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ» . [انظر الحديث: ۱۵۴۰] .

۱۵۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ» . تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

۲۷ - باب التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ

۱۵۵۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ - الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمَدَ اللَّهُ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهْلَ بِحِجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَهْلَ النَّاسُ بِهِمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحِجِّ . قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ . [انظر الحديث: ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶ ، ۱۵۴۷ ، ۱۵۴۸] .

۲۸ - باب مَنْ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً

۱۵۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً» . [انظر الحديث: ۱۶۶ ، ۱۵۱۴] .

۲۹ - باب الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

۱۵۵۳ - وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْخُلَيْفَةِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرَحِلَتْ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّي حَتَّى يَبْلُغَ الْمَحْرَمَ ، ثُمَّ يُمْسِكُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُؤَى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ» . تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسَلِ . [الحديث ۱۵۵۳ - أطرافه في: ۱۵۵۴ ، ۱۵۷۳ ، ۱۵۷۴] .

۱۵۵۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَذْهَنَ بَدْنَهُ لَيْسَ لَهُ رَاحِلَةٌ طَيِّبَةٌ ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ الْخُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَرْكَبُ . وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ» . [انظر الحديث: ۱۵۵۳] .

۳۰ - باب التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي

۱۵۵۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَذَكَرُوا الدَّجَالَ أَنَّهُ قَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ:

کافر۔ فقال ابن عباس: لم أسمعهُ ، ولكنه قال: أما موسى كآني أنظرُ إليه إذا انحدرَ في الوادي يُلبّيٰ» . [الحديث ۱۵۵۵ - طرفاه في: ۳۳۵۵ ، ۵۹۱۳] .

۳۱ - باب كيف تُهَلُّ الحائضُ والنفساء؟

أهلٌ: تكلمَ به . واستهللنا وأهللنا الهلال: كلُّهُ من الظُّهورِ . واستهلَّ المطرُ: خرجَ من السحابِ ﴿وَمَا أَهْلٌ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ وهو من استهلل الصبي .

۱۵۵۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا . فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكُوتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ ، فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاغْتَمَرْتُ فَقَالَ: هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرَتْكَ . قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى ، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا» . [انظر الحديث: ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۶ ، ۱۵۱۸] .

۳۲ - باب مَنْ أَهْلٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ

قاله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ .

۱۵۵۷ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ» .

[الحديث ۱۵۵۷ - أطرافه في: ۱۵۶۸ ، ۱۵۷۰ ، ۱۶۵۱ ، ۱۷۸۵ ، ۲۵۰۶ ، ۴۳۵۲ ، ۷۲۳۰ ، ۷۳۶۷] .

۱۵۵۸ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ الْهَذَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَرَّوَانَ الْأَصْفَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: بِمَا أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: بِمَا أَهَّلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَذِي لَأَخْلَلْتُ» وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ «قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: بِمَا أَهَّلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ: فَاهْدِ وَأَمُكْتُ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ» .

۱۵۵۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ بِالْيَمَنِ ، فَجِئْتُ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ : بِمَا أَهْلَلْتُ؟ قُلْتُ : أَهْلَلْتُ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟ قُلْتُ : لَا . فَأَمَرَنِي فَفَطْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ . ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحْلَلْتُ ، فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَسَّطَنِي أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي . فَقَدِمَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ﴾ [البقرة : ۱۹۶] . وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ » . [الحديث ۱۵۵۹ - أطرافه في : ۱۵۶۵ ، ۱۷۲۴ ، ۱۷۹۵ ، ۴۳۴۶ ، ۴۳۹۷] .

۳۳ - باب قول الله تعالى: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ

فَلَارَفَتْ وَلَا فُسُوفٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ۱۹۷] ،

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ [البقرة: ۱۸۹]

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة . وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «مَنْ السَّنَةُ أَنْ لَا يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ» . وكرة عثمان رضي الله عنه أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ .

۱۵۶۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الْهَنْدِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَلِيَالِي الْحَجِّ ، وَحُرْمِ الْحَجِّ ، فَتَزَلْنَا بِسَرْفٍ . قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا . قَالَتْ : فَالْأَخْذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ . قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا هَنْتَاهُ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ . قَالَ : وَمَا سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ : لَا أَصْلِي . قَالَ : فَلَا يَضِيرُكَ ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرَزُقَكِيهَا . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنْهُ فَطَهَرْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مَنًى فَأَفْضْتُ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفَرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبُ وَنَزَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهْلِ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَفْرَغَا ثُمَّ اتَّبَعَا هَاهُنَا فَإِنِّي أَنْظَرُكُمْ كَمَا حَتَّى تَأْتِيَانِي . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ وَفَرَعْتُ مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ فَقَالَ : هَلْ فَرَعْتُمْ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي

أصحابه ، فارتحل الناس ، فمرّ متوجّهاً إلى المدينة». ضير: من ضارَ يَضِيرُ ضِيراً ، ويقال : ضارَ يَضُورُ ضُوراً ، وضَرَّ يَضُرُّ ضَرّاً .

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶].

۳۴ - باب التمتع والقران والإفراد بالحجّ وفسخ الحجّ لمن لم يكن معه هديّ

۱۵۶۱ - حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ ، فَحَلَّ مِنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقَنَّ فَأَحْلَلْنَ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَحِضْتُ ، فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ . قَالَ : وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ؟ قُلْتُ: لَا . قَالَ : فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أُرَانِي إِلَّا حَاسِبَتَهُمْ . قَالَ : عَفَّرَى حَلْقِي ، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ : قُلْتُ بَلَى . قَالَ : لَا بَأْسَ ، انْفِرِي . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا» .

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰].

۱۵۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِالْحَجِّ ، وَأَهْلٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . فَأَمَّا مَنْ أَهْلٌ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ» .

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱].

۱۵۶۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : «شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيّاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمَتْعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ ، أَهْلًا بِهِمَا : لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ» . [الحديث ۱۵۶۳ - طرفه في: ۱۵۶۹].

۱۵۶۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفْراً وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ ، وَعَفَا الْأَثَرُ ، وَأَنْسَلَخَ صَفَرُ ،

حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ. قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: حِلُّ كُلِّهِ. [انظر الحديث: ۱۰۸۵].

۱۵۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ بِالْحِلِّ». [انظر الحديث: ۱۵۵۹].

۱۵۶۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بُعْمَرَةَ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَذِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ». [الحديث ۱۵۶۶ - أطرافه في: ۱۶۹۷ ، ۱۷۲۵ ، ۴۳۹۸ ، ۵۹۱۶].

۱۵۶۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضَّبْعِيُّ قَالَ: «تَمَتَّعْتُ ، فَهَنَانِي أَنَسٌ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَأَمَرَنِي ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لَمْ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ». [الحديث ۱۵۶۷ - طرفه في: ۱۶۸۸].

۱۵۶۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَتَمِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّروِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: تَصِيرُ الْآنَ حَجَّتُكَ مَكِيَّةً ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ: «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ سَاقِ الْبَدَنِ مَعَهُ وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا فَقَالَ لَهُمْ: أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصُّرُوا ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّروِيَةِ فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَمِّعَةً ، فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَمِّعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ؟ فَقَالَ: افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ ، فَلَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَفَعَلُوا». [انظر الحديث: ۱۵۶۸].

۱۵۶۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «اخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُمَا بَعْثَفَانِ فِي الْمَتَمِّعَةِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهْلَ بِهِمَا جَمِيعًا». [انظر الحديث: ۱۵۶۳].

۳۵ - باب مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَّاهُ

۱۵۷۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً». [انظر الحديث: ۱۵۵۷، ۱۵۶۸].

۳۶ - باب التَّمَتُّعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

۱۵۷۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ». [الحديث ۱۵۷۱ - طرفه في: ۴۵۱۸].

۳۷ - باب قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ۱۹۶]

۱۵۷۲ - وقال أبو كاملٍ فضيلُ بنُ حسينٍ البصريُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَتْعَةِ الْحَجِّ فَقَالَ: «أَهْلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلُنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلُوا إِهْلَاكَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ، فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرُوءَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبَّسْنَا الثِّيَابَ، وَقَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ. ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرُوءَةِ وَقَدْ تَمَّ حُجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَعْيَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ۱۹۶] إِلَى أَصْصَارِكُمْ، الشَّاةُ تَجْزِي. فَجَمَعُوا نُسَكِينَ فِي عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى: شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلِيهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ. وَالرَّفَثُ: الْجَمَاعُ، وَالْفُسُوقُ: الْمَعَاصِي، وَالْجِدَالُ: الْمِرَاءُ.

۳۸ - باب الاغتسال عند دخول مكة

۱۵۷۳ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طُوًى، ثُمَّ يَصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۱۵۵۳، ۱۵۵۴].

۳۹ - باب دُخُولِ مَكَّةَ نَهَاراً أَوْ لَيْلاً

بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ .

۱۵۷۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ» . [انظر الحديث : ۱۵۵۳ ، ۱۵۵۴ ، ۱۵۷۳] .

۴۰ - باب مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ

۱۵۷۵ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى» . [الحديث ۱۵۷۵ - طرفه في : ۱۵۷۶] .

۴۱ - باب مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ

۱۵۷۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ بْنُ مُسْرَهْدٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ يَقَالُ : هُوَ مُسَدَّدٌ كَاسِمِهِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ لَاسْتَحَقَّ ذَلِكَ ، وَمَا أَبَالِي كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ . [انظر الحديث : ۱۵۷۵] .

۱۵۷۷ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمَحْمَدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا» . [الحديث ۱۵۷۷ - أطرافه في : ۱۵۷۸ ، ۱۵۷۹ ، ۱۵۸۰ ، ۱۵۸۱ ، ۴۲۹۰ ، ۴۲۹۱] .

۱۵۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ الْمَرْزُوقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ» . [انظر الحديث : ۱۵۷۷] .

۱۵۷۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ» . قَالَ هِشَامٌ : وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا - مِنْ كَدَاءٍ وَكَدَاءٍ - وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ .

[انظر الحديث : ۱۵۷۷ ، ۱۵۷۸] .

۱۵۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ، وَكَانَ عُرْوَةُ أَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ» . [انظر الحديث: ۱۵۷۷ ، ۱۵۷۸ ، ۱۵۷۹] .

۱۵۸۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ : «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ ، وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا ، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ» .
قال أبو عبد الله: كَدَاءٌ وَكُدَاءٌ مَوْضِعَانِ . [انظر الحديث: ۱۵۷۷ ، ۱۵۷۸ ، ۱۵۷۹ ، ۱۵۸۰] .

۴۲ - باب فضل مكة وبُنيانها

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِن ثَمَرَاتِهَا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٦﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [البقرة: ۱۲۵ - ۱۲۸] .

۱۵۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ: أَرِنِي إِزَارِي ، فَشَدَّهُ عَلَيْهِ» . [انظر الحديث: ۳۶۴] .

۱۵۸۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَلَمْ تَرَيِ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ» .

فقال عبد الله رضي الله عنه: لئن كانت عائشة رضي الله عنها سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم . [انظر الحديث: ۱۲۶] .

۱۵۸۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنها قالت: «سألت النبي ﷺ عن الجَذَرِ أَمِنَ الْبَيْتُ هُو؟ قال: نعم. قلت: فما لهم لم يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قال: إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النِّفَقَةُ. قلتُ: فما شأنُ بابه مُرتفعاً؟ قال: فعلَ ذلكَ قومُك ليُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، ولولا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْخَلَ الْجَذَرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ». [انظر الحديث: ١٢٦، ١٥٨٣].

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قال لي رسولُ الله ﷺ: لولا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ، وجعلتُ له خَلْفًا». قال أبو معاوية: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: خَلْفًا يَعْنِي بَابًا. [انظر الحديث: ١٢٦، ١٥٨٣، ١٥٨٤].

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلَزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وجعلتُ له بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا فَلَبِغْتُ بِهِ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ» فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ. قال يَزِيدُ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجَرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ. قال جرير: فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قال: أَرَيْكَه الْآنَ. فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجَرَ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ: هَاهُنَا. قال جرير: فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجَرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا. [انظر الحديث: ١٢٦، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥].

٤٣ - باب فضل الحرم

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبِّي هَذِهِ الْبَلَدَةَ الَّتِي حَرَّمَهَا وَلَكُمُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٩١].

وقوله جلَّ ذكره: ﴿أَوَلَمْ تُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجِئُ إِلَيْهِ تَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧].

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قال رسولُ الله ﷺ: يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُهُ اللَّهُ، لَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا». [انظر الحديث: ١٣٤٩].

۴۴ - باب تَوْرِيْثِ دُوْرِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا ،

وَأَنَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةٌ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِي كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادُ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظْلَمِ نَذْقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ [الحج : ۲۵] .
البادي : الطاريء ، معكوفاً : محبوساً .

۱۵۸۸ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزَلُ ، فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ ؟ فَقَالَ : وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ ؟ وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئاً ، لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافَرَيْنِ ، فَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [الأنفال : ۷۲] الْآيَةِ . [الحديث ۱۵۸۸ - أطرافه في : ۳۰۵۸ ، ۴۲۸۲ ، ۶۷۶۴] .

۴۵ - باب نَزْوِلِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

۱۵۸۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ : مَنَزَلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ » .

[الحديث ۱۵۸۹ - أطرافه في : ۱۵۹۰ ، ۳۸۸۲ ، ۴۲۸۴ ، ۴۲۸۵ ، ۷۴۷۹] .

۱۵۹۰ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ - وَهُوَ بَيْنِي - نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ، يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُحَصَّبُ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَرِيشاً وَكِينَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ - أَنْ لَا يُنَاجِحُوهُمْ وَلَا يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ ﷺ » .

وَقَالَ سَلَامَةُ عَنْ عَقِيلٍ ، وَيَحْيَى بْنُ الضَّحَّاكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ . وَقَالَا : بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : بَنِي الْمُطَّلِبِ أَشْبَهُ . [انظر الحديث : ۱۵۸۹] .

۴۶ - باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ۖ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّونَ كَثِيرًا ۖ مِّنَ النَّاسِ ۖ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝۲۱﴾
رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْعَدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ۖ الْآيَةُ [إبراهيم: ۳۵-۳۷]

۴۷ - باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهَرَ الْحَرَامَ وَأَلْهَدَىٰ وَأَلْفَلَقَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءًا عَلِيمٌ﴾
[المائدة: ۹۷]

۱۵۹۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ». [الحديث ۱۵۹۱ - طرفه في: ۱۵۹۶].

۱۵۹۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارِكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفَرِّضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفَى فِيهِ الْكَعْبَةُ. فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ». [الحديث ۱۵۹۲ - أطرافه في: ۱۸۹۳، ۲۰۰۱، ۲۰۰۲، ۳۸۳۱، ۴۵۰۲، ۴۵۰۴].

۱۵۹۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيُحَجَّجَنَّ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ». تَابَعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّجَ الْبَيْتُ». وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ. سَمِعَ قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا سَعِيدٍ.

۴۸ - باب كِسْوَةِ الْكَعْبَةِ

۱۵۹۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكَرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قُلْتُ إِنْ

صاحبتك لم يفعلوا . قال : هما المرآن اقتدي بهما . [الحديث ۱۵۹۴ - طرفه في : ۷۲۷۵].

۴۹ - باب هدم الكعبة

قالت عائشة رضي الله عنها : قال النبي ﷺ : «يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم» .

۱۵۹۵ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله بن الأحنس حدثني ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «كأنني به أسود أفحج يقلعها حجرًا حجرًا» .

۱۵۹۶ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «يُخَرَّبُ الكعبة ذو السؤيفتين من الحبشة» . [انظر الحديث : ۱۵۹۱].

۵۰ - باب ما ذكر في الحجر الأسود

۱۵۹۷ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر رضي الله عنه : «أنه جاء إلى الحجر الأسود فقَبَلَهُ فقال : إني أعلم أنك حجرٌ لا تضرُّ ولا تنفعُ ، ولولا أني رأيتُ النبي ﷺ يُقَبِّلُك ما قَبَلْتُكَ» . [الحديث ۱۵۹۷ - طرفاه في : ۱۶۰۵ ، ۱۶۱۰].

۵۱ - باب إغلاق البيت ، ويصلي في أي نواحي البيت شاء

۱۵۹۸ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال : «دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم ، فلما فتحوا كنتُ أولَ مَنْ وَلَجَ ، فلقيتُ بلالاً فسألتُه : هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، بينَ العمودين اليمانيين» . [انظر الحديث : ۳۹۷ ، ۴۶۸ ، ۵۰۴ ، ۵۰۵ ، ۵۰۶ ، ۱۱۶۷].

۵۲ - باب الصلاة في الكعبة

۱۵۹۹ - حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : «أنه كان إذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشي حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريباً من ثلاث أذرع فيصلي ، يتوخي المكان الذي أخبره بلال أن رسول الله ﷺ صلى فيه ، وليس على أحدٍ بأسٌ أن يصلي في أي نواحي البيت شاء» . [انظر الحديث : ۳۹۷ ، ۴۶۸ ، ۵۰۴ ، ۵۰۵ ، ۵۰۶ ، ۱۱۶۷ ، ۱۵۹۸].

۵۳ - باب مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحُجُّ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ .

۱۶۰۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَهُ مَنْ يَسْتَرْهُ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ : لَا .

[الحديث ۱۶۰۰ - أطرافه في: ۱۷۹۱ ، ۴۱۸۸ ، ۴۲۵۵] .

۵۴ - باب مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ

۱۶۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأُخْرِجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ، أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطْ . فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ» . [انظر الحديث : ۳۹۸] .

۵۵ - باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمَلِ؟

۱۶۰۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرَبَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ ، وَأَنْ يَمْشُوا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ» . [الحديث ۱۶۰۲ - طرفه في: ۴۲۵۶] .

۵۶ - باب اسْتِلامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ ، وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا

۱۶۰۳ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَخْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّنَعِ» .

[الحديث ۱۶۰۳ - أطرافه في: ۱۶۰۴ ، ۱۶۱۶ ، ۱۶۱۷ ، ۱۶۴۴] .

۵۷ - باب الرَّمَلِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

۱۶۰۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سَرِيحُ بْنُ التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عنهما قال: «سعى النبي ﷺ ثلاثة أشواط ومشى أربعة في الحج والعمرة».

تابعه الليث قال: حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۱۶۰۳].

۱۶۰۵ - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن أسلم عن أبيه: «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للركن: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ استلمك ما استلمتكم. فاستلمته ثم قال: ما لنا وللرمل؟ إنما كنا راءئنا به المشركين، وقد أهلكهم الله. ثم قال: شيء صنعته النبي ﷺ، فلا نحب أن نتركه». [انظر الحديث: ۱۵۹۷].

۱۶۰۶ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي ﷺ يستلمهما. قلت لنافع: أكان ابن عمر يمشي بين الركنين؟ قال: إنما كان يمشي ليكون أيسر لاستلامه». [الحديث ۱۶۰۶ - طرفه في: ۱۶۱۱].

۵۸ - باب استلام الركن بالمحجن

۱۶۰۷ - حدثنا أحمد بن صالح ويحيى بن سليمان قالا: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن». تابعه الدراوردي عن ابن أخي الزهري عن عمه. [الحديث ۱۶۰۷ - أطرافه في: ۱۶۱۲، ۱۶۱۳، ۱۶۳۲، ۵۲۹۳].

۵۹ - باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين

۱۶۰۸ - وقال محمد بن بكر: أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه قال: «ومن يتقي شيئاً من البيت؟ وكان معاوية يستلم الأركان، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: إنه لا يستلم هذان الركنان. فقال: ليس شيء من البيت مهجوراً. وكان ابن الزبير رضي الله عنهما يستلمهن كلهن».

۱۶۰۹ - حدثنا أبو الوليد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنهما قال: «لم أر النبي ﷺ يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين».

[انظر الحديث: ۱۶۶، ۱۵۱۴، ۱۵۵۲].

۶۰- باب تقبیل الحجر

۱۶۱۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا وَزْقَاءُ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ». [انظر الحديث: ۱۵۹۷، ۱۶۰۵].

۱۶۱۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ: «سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلامِ الْحَجَرِ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. قَالَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ «أَرَأَيْتَ» بِالْيَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ». [انظر الحديث: ۱۶۰۶].

۶۱- باب مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ

۱۶۱۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ». [انظر الحديث: ۱۶۰۷].

۶۲- باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ

۱۶۱۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كَلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشِيءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ».

تَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ. [انظر الحديث: ۱۶۰۷، ۱۶۱۲].

۶۳- باب مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ

ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّافَا

۱۶۱۴ - ۱۶۱۵ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ذَكَرْتُ لَعْرُوةَ قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً. ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ». «ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ. ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ. وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهْلَتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا». [الحديث ۱۶۱۴ - طرفه في: ۱۶۴۱]. [الحديث ۱۶۱۵ - طرفاه في: ۱۶۴۲، ۱۷۹۶].

۱۶۱۶ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَتَقَدَّمُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .»
[انظر الحديث: ۱۶۰۳ ، ۱۶۰۴].

۱۶۱۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَيَمْشِي أَرْبَعَةً ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .»
[انظر الحديث: ۱۶۰۳ ، ۱۶۰۴ ، ۱۶۱۶].

۶۴ - باب طواف النساء مع الرجال

۱۶۱۸ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ - إِذْ مَنَعَ ابْنَ هِشَامٍ النَّسَاءَ الطَّوَّافَ مَعَ الرِّجَالِ - قَالَ: «كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبْعَدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِي لَعَمْرِي لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ. قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالُ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ ، كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَطُوفُ حَجْرَةَ مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِي نَسْتَلِمُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ: انْطَلِقِي عَنكِ ، وَأَبَتْ. يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيَطُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ قَمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأَخْرَجَ الرِّجَالُ ، وَكُنْتُ أَتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عَمْرِوٍّ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ ، قُلْتُ: وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرَكِّبُ لَهَا غِشَاءً ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُوَرَّدًا».

۱۶۱۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ ، فَطَفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يَصْلِي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَالطُّورِ ۝ وَكُنْتَ مَسْطُورِ ۝﴾» .
[انظر الحديث: ۴۶۴].

۶۵ - باب الكلام في الطَّوَّافِ

۱۶۲۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ

الأحولُ أَنَّ طَاوُوساً أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رِبَطَ يَدُهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسِيرٍ - أَوْ بِخِيطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ - فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: قُدَّه بِيَدِهِ». [الحديث ۱۶۲۰ - أطرافه في: ۱۶۲۱، ۶۷۰۲، ۶۷۰۳].

۶۶ - باب إِذَا رَأَى سَيْرًا أَوْ شَيْئًا يُكَرِّه فِي الطَّوَافِ قَطَعَهُ

۱۶۲۱ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ». [انظر الحديث: ۱۶۲۰].

۶۷ - باب لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُريَانٌ ، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ

۱۶۲۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: يونسُ قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُريَانٌ». [انظر الحديث: ۳۶۹].

۶۸ - باب إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: فَيَمْنُ يَطُوفُ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ ، أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ: إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ عَلَيْهِ . وَيُذَكِّرُ نَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

۶۹ - باب صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكَعَتَيْنِ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي لِكُلِّ سُبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ إِنَّ عَطَاءً يَقُولُ تَجْزِيئُهُ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتَيْ الطَّوَافِ ، فَقَالَ: السُّنَّةُ أَفْضَلُ ، لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ سُبُوعًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

۱۶۲۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرِو: سَأَلْنَا ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْقَعُ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرَاتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾». [انظر الحديث: ۳۹۵].

۱۶۲۴ - قَالَ: وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: «لَا يَقْرُبُ أَمْرَاتَهُ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ». [انظر الحديث: ۳۹۶].

۷۰ - باب من لم یَقْرُبِ الکعبة ولم یَطْفُ حَتَّى یَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ

ویرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الْأَوَّلِ

۱۶۲۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ ، وَلَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ» . [انظر الحديث: ۱۵۴۵].

۷۱ - باب مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيِ الطَّوَافِ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ

وَصَلَّى عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجاً مِنَ الْحَرَمِ .

۱۶۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُروَةَ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «شَكُوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْغَسَّانِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُروَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ - وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ . فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتُ» . [انظر الحديث: ۴۶۴ ، ۱۶۱۹].

۷۲ - باب مَنْ صَلَّى رَكَعَتَيِ الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ

۱۶۲۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾» . [انظر الحديث: ۳۹۵ ، ۱۶۲۳].

۷۳ - باب الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ

وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ، وَطَافَ عَمْرُ بَعْدَ الصُّبْحِ فَرَكَبَ حَتَّى صَلَّى الرَكَعَتَيْنِ بِذِي طُوًى .

۱۶۲۸ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُروَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ نَاساً طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى

المذکر ، حتی إذا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قاموا يُصَلُّونَ ، فقالت عائشة رضي الله عنها: قعدوا ، حتى إذا كانت الساعة التي تكرر فيها الصلاة قاموا يُصَلُّونَ» .

۱۶۲۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا». [انظر الحديث: ۵۸۲ ، ۵۸۵ ، ۵۸۹ ، ۱۱۹۲] .

۱۶۳۰ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ» .

۱۶۳۱ - قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: «وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا» . [انظر الحديث: ۵۹۰ ، ۵۹۱ ، ۵۹۲ ، ۵۹۳] .

۷۴ - باب المريض يطوف راكباً

۱۶۳۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ» . [انظر الحديث: ۱۶۰۷ ، ۱۶۱۲ ، ۱۶۱۳] .

۱۶۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ . فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ» . [انظر الحديث: ۴۶۴ ، ۱۶۱۹ ، ۱۶۲۶] .

۷۵ - باب سقاية الحاج

۱۶۳۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لِيَأْتِيَ مِنِّي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ» .

[الحديث ۱۶۳۴ - أطرافه في: ۱۷۴۳ ، ۱۷۴۴ ، ۱۷۴۵] .

۱۶۳۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَىٰ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَائْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا. فَقَالَ: اسْقِنِي. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ. قَالَ: اسْقِنِي. فَشَرِبَ مِنْهُ. ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ: اْعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ صَالِحٍ. ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُغْلِبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَىٰ هَذِهِ. يَعْنِي عَاتِقَهُ. وَأَشَارَ إِلَىٰ عَاتِقِهِ».

۷۶ - باب ما جاء في زمزم

١٦٣٦ - وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فُرِجَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْتَلَىٰ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ لِحَاظِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ». [انظر الحديث: ٣٤٩].

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. قَالَ عَاصِمٌ: فَحَلَفَ عِكْرَمَةُ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَىٰ بَعِيرٍ». [الحديث ١٦٣٧ - طرفه في: ٥٦١٧].

۷۷ - باب طواف القارن

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا. فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّيْنَا أُرْسِلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ ﷺ: هَذِهِ مَكَانَ عُمَرَتِكَ. فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى. وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا».

[انظر الحديث: ٢٩٤، ٣٠٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٨، ١٥١٦، ١٥١٨، ١٥٥٦، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢].

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَظَهَرُهُ فِي الدَّارِ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَلَوْ أَقَمْتُ. فَقَالَ: قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كَفَارٌ قَرِيشَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

حَسَنَةً ﴿۱﴾ . ثم قال: أشهدكم أنني قد أوجبتُ مع عُمرتي حَجًّا . قال: ثم قَدِمَ فطافَ لهما طوافاً واحداً .

[الحديث ۱۶۳۹ - أطرافه في: ۱۶۴۰ ، ۱۶۹۳ ، ۱۷۰۸ ، ۱۷۲۹ ، ۱۸۰۶ ، ۱۸۰۷ ، ۱۸۰۸ ، ۱۸۱۰ ، ۱۸۱۲ ، ۱۸۱۳ ، ۴۱۸۳ ، ۴۱۸۴ ، ۴۱۸۵] .

۱۶۴۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ . إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمرَتِي ، وَأَهْدِي هَدِيًّا اشْتَرَاهُ بِقَدِيدٍ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحْلَ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصُرْ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بطَوَافِهِ الْأَوَّلِ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [انظر الحديث: ۱۶۳۹] .

۷۸ - باب الطوافِ على وُضوء

۱۶۴۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الْقُرَشِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: «قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . ثُمَّ حَجَّ جَعْتُ مَعَ أَبِي - الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ - فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً . ثُمَّ أَخْرَجُ مِنْ رَأْيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً . وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَوُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحْلُونَ . وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحْلَانِ» . [انظر الحديث: ۱۶۱۴] .

۱۶۴۲ - وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي: «أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا» . [انظر الحديث: ۱۶۱۵] .

۷۹ - باب وجوب الصَّفا والمروة ، وجعل من شعائري الله

۱۶۴۳ - حدثنا أبو الیمان أخبرنا شعیب عن الزُّهری قال عروة : « سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها : رأيت قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ . فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة . قالت : بئس ما قلت يا بن أخي ، إنَّ هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، ولكنها أنزلت في الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا يهللون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل ، فكان من أهل يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك قالوا : يا رسول الله ، إنَّا كنا نتخرج أن نطوف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفا والمروة من شعائر الله ﴾ الآية . قالت عائشة رضي الله عنها : وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما . ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال : إنَّ هذا لعلم ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجلاً من أهل العلم يذكرون أنَّ الناس - إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهل بمناة - كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة ، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن ، قالوا : يا رسول الله ، كنَّا نطوف بالصفا والمروة ، وإنَّ الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفا والمروة من شعائر الله ﴾ الآية . قال أبو بكر : فسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما : في الذين كانوا يتخرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أنَّ الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا ، حتى ذكر بعد ما ذكر ذلك الطواف بالبيت » . [الحديث ۱۶۴۳ - أطرافه في : ۱۷۹۰ ، ۴۴۹۵ ، ۴۸۶۱] .

۸۰ - باب ما جاء في السَّعي بين الصَّفا والمروة

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : السَّعي من دار بني عباد إلى رُفَاقِ بني أبي حسين .

۱۶۴۴ - حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « كان رسول الله ﷺ إذا طاف الطواف الأول حَبَّ ثلاثاً ومشى أربعاً . وكان يسعى بطن المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة . فقلت لنافع : أكان عبد الله يمشي إذا بلغ الرُّكن اليماني ؟ قال : لا ، إلا أن يزاحم على الرُّكن ، فإنه كان لا يدعه حتى يستلِّمه » . [انظر الحديث : ۱۶۰۳ ، ۱۶۰۴ ، ۱۶۱۶ ، ۱۶۱۷] .

۱۶۴۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «سَأَلْنَا ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا. ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾». [انظر الحديث: ۳۹۵، ۱۶۲۳، ۱۶۲۷].

۱۶۴۶ - «وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: لَا يَقْرَبْنَهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ». [انظر الحديث: ۳۹۶، ۱۶۲۴].

۱۶۴۷ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ تَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [الأحزاب: ۲۱]». [انظر الحديث: ۳۹۵، ۱۶۲۳، ۱۶۲۷، ۱۶۴۵].

۱۶۴۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ: «قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ۱۵۸]». [الحديث ۱۶۴۸ - طرفه في: ۴۴۹۶].

۱۶۴۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ». زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو سَمِعْتُ عَطَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَهُ. [الحديث ۱۶۴۹ - طرفه في: ۴۲۵۷].

۸۱- باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة

۱۶۵۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَفْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱،

۱۶۳۸، ۱۵۶۲].

١٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ . وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ - وَمَعَهُ هَدْيٌ - فَقَالَ : أَهَلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ثُمَّ يَقْصُرُوا وَيَحْلُلُوا ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . فَقَالُوا نَنْطَلِقُ إِلَى مَنْى وَذَكَرُوا أَحَدُنَا يَقْطُرُ ! فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . وَحَاضَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُفَ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالْبَيْتِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ ! فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ » . [انظر الحديث : ١٥٥٧ ، ١٥٦٨ ، ١٥٧٠] .

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ : « كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ ، فَحَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ غَزَوَاتٍ . قَالَتْ : كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى ، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى . فَسَأَلْتُ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ ؟ قَالَ : لَتُلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلَتُسَهِّدَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلْنَاهَا - أَوْ قَالَتْ : سَأَلْنَاهَا - فَقَالَتْ وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَتْ : بِأَبِي فَقُلْنَا : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ بِأَبِي فَقَالَ : لَتَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ - أَوِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ - وَالْحَيْضُ فَيَسْهَدُنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى . فَقُلْتُ : الْحَائِضُ ؟ فَقَالَتْ : أَوْ لَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا ؟ » .

[انظر الحديث : ٣٢٤ ، ٣٥١ ، ٩٧١ ، ٩٧٤ ، ٩٨٠ ، ٩٨١] .

٨٢ - باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي

وللحاج إذا خرج إلى منى

وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْمَجَاوِرِ يَلْبِي بِالْحَجِّ ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُلْبِي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ وَاسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَحْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظْهَرِ لَيْلِنَا بِالْحَجِّ . وَقَالَ

أبو الزبير عن جابر: أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ . وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لَابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ ، فَقَالَ: لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يُهَلِّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ .

٨٣ - باب أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟

١٦٥٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرُقِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمَنَى. قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ. ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمْرَاؤُكَ». [الحديث: ١٦٥٣ - طرفاه في: ١٦٥٤ ، ١٧٦٣].

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ: لَقِيتُ أَنَسًا. وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «خَرَجْتُ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ؟ فَقَالَ: انْظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أُمْرَاؤُكَ فَصَلِّ». [انظر الحديث: ١٦٥٣].

٨٤ - باب الصَّلَاةِ بِمَنَى

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُو وَعِثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ». [انظر الحديث: ١٠٨٢].

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى بَنَا النَّبِيِّ ﷺ - وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَأَمْنُهُ - بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ». [انظر الحديث: ١٠٨٣].

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ ، فَيَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ». [انظر الحديث: ١٨٠٤].

٨٥ - باب صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا

مولى أم الفضل عن أم الفضل: «شك الناس يوم عرفة في صوم النبي ﷺ، فبعثت إلى النبي ﷺ بشراب فشربه». [الحديث ۱۶۵۸ - أطرافه في: ۱۶۶۱، ۱۹۸۸، ۵۶۰۴، ۵۶۱۸، ۵۶۳۶].

۸۶ - باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة

۱۶۵۹ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك - وهما غاديان من منى إلى عرفة - «كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يهل مناهل فلا ينكر عليه، ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه». [انظر الحديث: ۹۷۰].

۸۷ - باب التهجير بالزواح يوم عرفة

۱۶۶۰ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال: «كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر في الحج. فجاء ابن عمر رضي الله عنه وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس، فصاح عند سوادق الحجاج، فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: الزواح إن كنت تريد السنة. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأنظرنى حتى أفيض على رأسي ثم أخرج. فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت إن كنت تريد السنة فأقصر الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر إلى عبد الله، فلما رأى ذلك عبد الله قال: صدق». [الحديث ۱۶۶۰ - طرفاه في: ۱۶۶۲، ۱۶۶۳].

۸۸ - باب الوقوف على الدابة بعرفة

۱۶۶۱ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر عن عمير مولى عبد الله بن العباس عن أم الفضل بنت الحارث «أن ناساً اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ: فقال بعضهم هو صائم، وقال بعضهم ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه». [انظر الحديث: ۱۶۵۸].

۸۹ - باب الجمع بين الصلاتين بعرفة

وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما.

۱۶۶۲ - وقال الليث: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: «أخبرني سالم أن الحجاج بن يوسف - عام نزل بابن الزبير رضي الله عنهما - سأل عبد الله رضي الله عنه: كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم: إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة. فقال عبد الله بن

عمر: صدق ، إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة . فقلت لسالم: أفعل ذلك رسول الله ﷺ؟ فقال سالم: وهل يتبعون بذلك إلا سنته؟ . [انظر الحديث: ۱۶۶۰].

۹۰ - باب قصر الخطبة بعرفة

۱۶۶۳ - حدثنا عبد الله بن مسleme أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله: «أنَّ عبد الملك بن مروان كتب إلى الحجاج أن يأتيهم بعبد الله بن عمر في الحج ، فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه حين زاغت الشمس - أو زالت - فصاح عند فسطاطه: أين هذا؟ فخرج إليه ، فقال ابن عمر: الرواح . فقال: الآن؟ قال: نعم . قال: أنظرني أفيض علي ماء . فنزل ابن عمر رضي الله عنهما حتى خرج ، فسار بيني وبين أبي ، فقلت: إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف . فقال ابن عمر: صدق» . [انظر الحديث: ۱۶۶۰ ، ۱۶۶۲].

۹۱ - باب الوقوف بعرفة

۱۶۶۴ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو حدثنا محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه: «كنت أطلب بغير ألي . . .» . وحدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عمرو سمع محمد بن جبير عن أبيه جبير بن مطعم قال: «أضللت بغيراً لي ، فذهبت أطلبه يوم عرفة ، فرأيت النبي ﷺ واقفاً بعرفة ، فقلت: هذا والله من الحمس ، فما شأنه هاهنا؟» .

۱۶۶۵ - حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة: «كان الناس يطوفون في الجاهلية عراً إلا الحمس - والحمس قريش وما ولدت - وكانت الحمس يحتسبون على الناس ، يُعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها ، وتُعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها ، فمن لم يُعطه الحمس طاف بالبيت غريماً . وكان يُفيض جماعة الناس من عرفات ويُفيض الحمس من جمع . قال: وأخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ هذه الآية نزلت في الحمس ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّكَاسُ﴾ . قال: كانوا يُفيضون من جمع فدفعوا إلى عرفات» . [الحديث ۱۶۶۵ - طرفه في: ۴۵۲۰].

۹۲ - باب السير إذا دفع من عرفة

۱۶۶۶ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه بأنه قال: «سئل أسامة وأنا جالس: كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال:

كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةَ نَصٍّ . قَالَ هِشَامٌ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : فَجْوَةٌ : مُتَّسِعٌ ، وَالْجَمِيعُ فَجَوَاتٌ وَفَجَاءَ ، وَكَذَلِكَ رَكُوعٌ وَرِكَاءٌ . مَنَاصُّ لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ . [الحدِيث ١٦٦٦ - طرفاه في : ٢٩٩٩ ، ٤٤١٣] .

٩٣ - باب النَّزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » . [انظر الحديث : ١٣٩ ، ١٨١] .

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : « كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فَيَتَفَضَّلُ وَيَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ » . [انظر الحديث : ١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، ١١٠٦ ، ١١٠٩] .

١٦٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَةَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : « رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ فَبَالَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءاً خَفِيفاً ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً جَمْعٌ » . [انظر الحديث : ١٣٩ ، ١٨١ ، ١٦٦٧] .

١٦٧٠ - قَالَ كُرَيْبٌ : « فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ » . [انظر الحديث : ١٥٤٤] .

٩٤ - باب أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ ، وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسَّوْطِ

١٦٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُؤَيْدٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَابَّةِ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْراً شَدِيداً وَضَرْباً وَصَوْتاً لِلْإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبَرَّ لَيْسَ بِالْإِضَاعِ » .
أَوْضَعُوا : أَسْرَعُوا . خِلَالَكُمْ : مِنَ التَّخَلُّلِ : بَيْنَكُمْ ، « وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا » : بَيْنَهُمَا .

٩٥ - باب الجمع بين الصَّلَاتَيْنِ بالمزدلفة

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ ، فَتَزَلَ الشُّعْبَ فَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ . فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ . فَجَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا» . [انظر الحديث: ١٣٩ ، ١٨١ ، ١٦٦٧ ، ١٦٦٩] .

٩٦ - باب مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا ، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» . [انظر الحديث: ١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، ١١٠٦ ، ١١٠٩ ، ١٦٦٨] .

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ» . [الحديث ١٦٧٤ - طرفه في: ٤٤١٤] .

٩٧ - باب مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: «حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَعَا بِعِشَائِهِ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَمَرَ - أَرَى رَجُلًا - فَأَذَّنَ وَأَقَامَ» قَالَ عَمْرُو: لَا أَعْلَمُ الشُّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ «ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ: لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا: صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ ، وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْزُغُ الْفَجْرُ ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ» .

[الحديث ١٦٧٥ - طرفاه في: ١٦٨٢ ، ١٦٨٣] .

٩٨ - باب من قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ لَيْلٍ ، فَيَقِفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ ،

وَيُقَدِّمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَأَلْتُ : « وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمَزْدَلِفَةِ لَيْلٍ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ مِنْى لصلَاةِ الْفَجْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجِمْرَةَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَرْخَصَ فِي أَوْلَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . »

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَمْعٍ لَيْلٍ . »

[الحديث ١٦٧٧ - طرفاه في : ١٦٧٨ ، ١٨٥٦] .

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ . » [انظر الحديث : ١٦٧٧] .

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ « أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمَزْدَلِفَةِ فَقَامَتْ تُصَلِّي ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتْ : فَارْتَحِلُوا ، فَارْتَحَلْنَا وَمَضَيْنَا ، حَتَّى رَمَتِ الْجِمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا . فَقُلْتُ لَهَا : يَا هَتَّاهُ ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا . قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلطُّغْنِ . »

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ - عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ - وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً - فَأَذِنَ لَهَا . » [الحديث ١٦٨٠ - طرفه في : ١٦٨١] .

١٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « نَزَلْنَا الْمَزْدَلِفَةَ ، فَاسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةُ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ - وَكَانَتْ امْرَأَةً بَطِيئَةً - فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ ، فَلَأَنَّ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ . »

[انظر الحديث : ١٦٨٠] .

٩٩ - باب متى يصلي الفجر بجمع

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً لَغَيْرِ مِقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَّى الْفَجَرَ قَبْلَ مِقَاتِهَا». [انظر الحديث: ١٦٧٥].

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ: كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَّاهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا. ثُمَّ صَلَّى الْفَجَرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ - قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ - ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوَّلْتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ: الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَلَا يَقْدُمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ. ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أُسْفِرَ ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السَّيِّئَةَ. فَمَا أَدرِي أَقُولُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النُّحْرِ». [انظر الحديث: ١٦٧٥، ١٦٨٢].

١٠٠ - باب متى يُدْفَعُ من جَمْعٍ

١٦٨٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: «شَهِدْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمَشْرُكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقَ ثُبَيْرُ. وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ». [الحديث: ١٦٨٤ - طرفه في: ٣٨٣٨].

١٠١ - باب التَّلبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّحْرِ حِينَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ، وَالْارْتِدَافِ فِي السَّيْرِ

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، فَأَخْبَرَ الْفَضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ». [انظر الحديث: ١٥٤٤، ١٦٧٠].

١٦٨٦ - ١٦٨٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَدَّفَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَنًى، قَالَ: فَكَلَاهُمَا قَالَا: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ».

[انظر الحديث: ١٥٤٣، ١٦٨٥].

١٠٢ - باب ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النُّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمَتْعَةِ فَأَمَرَنِي بِهَا ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ فِيهَا جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ . قَالَ : وَكَأَنَّ نَاسًا كَرِهُوهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي : حَجٌّ مَبْرُورٌ ، وَمُتْعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، سَنَةُ أَبِي الْقَاسِمِ عليه السلام .»

قال : وقال آدمٌ ووهبُ بنُ جريرٍ وغندَرٌ عن شُعْبَةَ : «عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ» .
[انظر الحديث : ١٥٦٧].

١٠٣ - باب ركوبِ البُدنِ

لقوله تعالى : ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَاؤِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَيَشِيرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿[الحج : ٣٦ - ٣٧] . قال مجاهدٌ : سُمِّيَتِ الْبُدْنُ لِبَدْنِهَا . والقانعُ : السائلُ ، والمُعْتَرُّ : الذي يعتزُّ بالبُدنِ من غنيٍّ أو فقيرٍ . وشعائِرُ اللَّهِ : استعظامُ البدنِ واستحسانُها . والعتيقُ : عِتْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ . ويقالُ وَجَبَتْ : سقطت إلى الأرض ، ومنه وَجَبَتِ الشَّمْسُ .

١٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا . فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا وَيْلَكَ ، فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ» .

[الحديث ١٦٨٩ - أطرافه في : ٢٧٥٥ ، ٦١٦٠].

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ : ارْكَبْهَا . ثَلَاثًا» . [الحديث ١٦٩٠ - طرفاه في : ٢٧٥٤ ، ٦١٥٩].

١٠٤ - باب من ساقِ البُدنِ معه

١٦٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلَلَ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلَلَ بِالْحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لشيءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطْفُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصُرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيُهْلَلْ بِالْحَجِّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَذَا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ . ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا ، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّافَا ، فَطَافَ بِالصَّافَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَذِيهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ .

١٦٩٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٥ - بَابُ مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَأَبِيهِ: أَقِمْ فَإِنِّي لَا أَمْنُهَا أَنْ تُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ: إِذَا أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ . فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ . فَأَهْلَلَ بِالْعُمْرَةِ . قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهْلًا بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَقَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ . ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا ، فَلَمْ يَحْلِلْ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» . [انظر الحديث: ١٦٣٩ ، ١٦٤٠] .

١٠٦ - بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ

وقال نافع: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا أهدى من المدينة قلده وأشعره بذي الحليفة يطعن في شق سنانه الأيمن بالشفرة ، ووجهها قبل القبلة باركة .

١٦٩٤ - ١٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ

عشرة مئة من أصحابه حتى إذا كانوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ».

[الحديث ۱۶۹۴ - أطرافه في: ۱۸۱۱، ۲۷۱۲، ۲۷۳۱، ۴۱۵۸، ۴۱۷۸، ۴۱۸۱].

[الحديث ۱۶۹۵ - أطرافه في: ۲۷۱۱، ۲۷۳۲، ۴۱۵۷، ۴۱۷۹، ۴۱۸۰].

۱۶۹۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ قَلَائِدَ بَدْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ قَلَدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاهَا، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ».

[الحديث ۱۶۹۶ - أطرافه في: ۱۶۹۸، ۱۶۹۹، ۱۷۰۰، ۱۷۰۱، ۱۷۰۲، ۱۷۰۳، ۱۷۰۴، ۱۷۰۵، ۲۳۱۷، ۵۵۶۶].

۱۰۷ - باب فَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبَدْنِ وَالْبَقَرِ

۱۶۹۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ» . [انظر الحديث: ۱۵۶۶].

۱۶۹۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ» . [انظر الحديث: ۱۶۹۶].

۱۰۸ - باب إِشْعَارِ الْبَدْنِ

وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمُسَوِّرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ» .

۱۶۹۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا - أَوْ قَلَدْتُهَا - ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ» . [انظر الحديث: ۱۶۹۶، ۱۶۹۸].

۱۰۹ - باب مَن قَلَدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ

۱۷۰۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنَحَرَ هَدْيُهُ. قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ،

أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيهِ ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلَمْ يُحْرَمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ» .
[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹] .

۱۱۰ - باب تَقْلِيدِ الْغَنَمِ

۱۷۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَمًا» . [انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰] .
۱۷۰۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَنتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَيَقْلُدُ الْغَنَمَ وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهِ حَلَالًا» . [انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱] .

۱۷۰۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَنتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ الْغَنَمِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيَبْعُثُ بِهَا ، ثُمَّ يَمْكُثُ حَلَالًا» .
[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱ ، ۱۷۰۲] .

۱۷۰۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ لِهَذِي النَّبِيِّ ﷺ - تَعْنِي الْقَلَائِدَ - قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ» .
[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱ ، ۱۷۰۲ ، ۱۷۰۳] .

۱۱۱ - باب الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ

۱۷۰۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِي» .
[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱ ، ۱۷۰۲ ، ۱۷۰۳ ، ۱۷۰۴] .

۱۱۲ - باب تَقْلِيدِ النَّعْلِ

۱۷۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ: ارْكَبْهَا ، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قَالَ: ارْكَبْهَا ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا» .
تابعه محمد بن بشار .

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١١٣ - باب الْجَلَالِ لِلْبُذْنِ

وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يشق من الجلال إلا موضع السنام ، وإذا نحرها نزع جلالها مخافة أن يفسدها الدم ثم يتصدق بها .

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجَلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا » . [الحديث ١٧٠٧ - أطرافه في: ١٧١٦ ، ١٧١٧ ، ١٧١٨ ، ٢٢٩٩] .

١١٤ - باب مَنِ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : « أَرَادَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْحَجَّ ، عَامَ حَجَّةِ الْخُرُورِ فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَاثِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَنَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ، فَقَالَ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ، إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ بَظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ . وَأَهْدَى هَدْيًا مُقَلَّدًا اشْتَرَاهُ ، حَتَّى قَدِمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمَ النَّحْرِ ، فَحَلَقَ وَنَحَرَ ، وَرَأَى أَنَّ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ » . [انظر الحديث: ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، ١٦٩٣] .

١١٥ - باب ذَبْحِ الرَّجُلِ الْبَقَرَ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِنَّ

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرُوءَةِ أَنْ يَحْلِلَ . قَالَتْ : فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ : أَتَتَكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ » .

[انظر الحديث: ٢٩٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٨ ، ١٥١٦ ، ١٥١٨ ، ١٥٥٦ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١ ،

١٥٦٢ ، ١٦٣٨ ، ١٦٥٠] .

۱۱۶ - باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى

۱۷۱۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ : « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : مَنْحَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .
[انظر الحديث : ۹۸۲] .

۱۷۱۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ : « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يَدْخُلَ بِهِ مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ » . [انظر الحديث : ۹۸۲ ، ۱۷۱۰] .

۱۱۷ - باب من نحر هديه بيده

۱۷۱۲ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ : « وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُذُنٍ قِيَامًا ، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، مَخْتَصِرًا » . [انظر الحديث : ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶ ، ۱۴۵۷ ، ۱۵۴۸ ، ۱۵۵۱] .

۱۱۸ - باب نحر الإبل مُقَيَّدَةً

۱۷۱۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : « رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا ، قَالَ : ابْتَعْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ » .
وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ : أَخْبَرَنِي زِيَادٌ .

۱۱۹ - باب نحر البُذُنِ قَائِمَةً

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : سَنَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « صَوَافَّ قِيَامًا » .

۱۷۱۴ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظَّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ فَبَاتَ بِهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَجَعَلَ يُهْلَلُ وَيُسَبِّحُ . فَلَمَّا عَلَا عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا . فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا ، وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُذُنٍ قِيَامًا ، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ » . [انظر الحديث : ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶ ، ۱۵۴۸ ، ۱۵۵۱ ، ۱۷۱۲] .

١٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ». وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءُ أَهَلَ بِعَمْرَةٍ وَحَجَّةٍ».

[انظر الحديث: ١٠٨٩، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٥١، ١٧١٢، ١٧١٤].

١٢٠ - بَابُ لَا يُعْطَى الْجَزَارُ مَنِ الْهَدْيِ شَيْئًا

١٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَمْتُ عَلَى الْبُذَيْنِ ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحَوْمَهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا».

[انظر الحديث: ١٧٠٧].

١٧١٦ م - قَالَ سُفْيَانٌ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُذَيْنِ ، وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي جِزَارَتِهَا». [انظر الحديث: ١٧٠٧، ١٧١٦].

١٢١ - بَابُ يُتَصَدَّقُ بِجُلُودِ الْهَدْيِ

١٧١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُذْنِهِ ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُذْنَهُ كُلَّهَا لِحَوْمِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا ، وَلَا يُعْطَى فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا».

[انظر الحديث: ١٧٠٧، ١٧١٦، ١٧١٦ م].

١٢٢ - بَابُ يُتَصَدَّقُ بِجِلَالِ الْبُذْنِ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: «أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مِئَةَ بُذْنَةٍ ، فَأَمَرَنِي بِلِحَوْمِهَا فَقَسَمْتُهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا ، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا».

[انظر الحديث: ١٧٠٧، ١٧١٦، ١٧١٦ م، ١٧١٧].

۱۲۳ - باب ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ فِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ بِهِيمَةٍ أَلَا تَعْلَمُونَ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَهُمْ وَلِيَلْطُفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾

[الحج: ۲۶ - ۳۰]

۱۲۴ - باب مَا يَأْكُلُ مِنَ الْبُذْنِ وَمَا يُتَصَدَّقُ

وقال عبيد الله: أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك. وقال عطاء: يأكل ويطعم من المنة.

۱۷۱۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ سَمَعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «كُنَّا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُذْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مَنَى، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا». قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا.

[الحديث ۱۷۱۹ - أطرافه في: ۲۹۸۰، ۵۴۲۴، ۵۵۶۷].

۱۷۲۰ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَحِلُّ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقِيلَ ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ». قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹].

۱۲۵ - باب الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ

۱۷۲۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ حَلْقٍ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِهِ فَقَالَ: لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ۸۴].

۱۷۲۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: لَا حَرَجَ. قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: لَا حَرَجَ. قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: لَا حَرَجَ». وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ عَفَّانُ: أَرَاهُ عَنْ وَهْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۸۴، ۱۷۲۱].

۱۷۲۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أُمِسْتُ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ. قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قَالَ: لَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ۸۴، ۱۷۲۱، ۱۷۲۲].

۱۷۲۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ: أَحَجَجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: بِمَا أَهَلَلْتَ؟ قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا هَلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: أَحَسَنْتَ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ. ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَفَلَّتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهَلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكَنْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرْتُهُ لَهُ فَقَالَ: إِنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَأَنْ نَأْخُذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ». [انظر الحديث: ۱۵۵۹، ۱۵۶۵].

۱۲۶ - باب من لَبَدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَحَلَقَ

۱۷۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلَّوْا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحُلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَذِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ». [انظر الحديث: ۱۵۶۶، ۱۶۹۷].

۱۲۷ - باب الحلق والتقصير عند الإحلال

۱۷۲۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ». [الحديث ۱۷۲۶ - طرفاه في: ۴۴۱۰، ۴۴۱۱].

۱۷۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ. قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَالْمُقَصِّرِينَ». وقال الليث: حَدَّثَنِي نَافِعٌ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ». قَالَ: وقال عُبيدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «وقال في الرابعة والمُقَصِّرِينَ».

۱۷۲۸ - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ، قَالُوا وَلِلْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ».

۱۷۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: «حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ».

[انظر الحديث: ۱۶۳۹، ۱۶۴۰، ۱۶۹۳، ۱۷۰۸.]

۱۷۳۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: «قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ».

۱۲۸ - باب تقصير المتمتع بعد العمرة

۱۷۳۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحِلُّوْا وَيَحْلِقُوْا أَوْ يُقَصِّرُوْا». [انظر الحديث: ۱۵۴۵، ۱۶۲۵.]

۱۲۹ - باب الزيارة يوم النحر

وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم: «أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الزَّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ». ويُذَكَّرُ عَنْ أَبِي حَسَّانٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنَى».

۱۷۳۲ - وقال لنا أبو نعيم حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ

عنهما: «أنه طاف طوافاً واحداً ، ثم يَقيِل ، ثم يَأتي مِنى». يعني: يومَ النحر. ورفعه عبدُ الرزاقِ أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ.

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَفْضَنَّا يَوْمَ النَّحْرِ ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ ، قَالَ: حَابِسْتُنَاهِيَ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضْتَ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: اخْرُجُوا».

وَيُذَكِّرُ عَنِ الْقَاسِمِ وَعُرْوَةَ وَالْأَسودَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَفَاضْتَ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ».

[انظر الحديث: ٢٩٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٨ ، ١٥١٦ ، ١٥١٨ ، ١٥٥٦ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١ ، ١٥٦٢ ، ١٦٣٨ ، ١٦٥٠ ، ١٧٠٩ ، ١٧٢٠].

١٣٠ - باب إذا رمى بعد ما أمسى ، أو حلق قبل أن يذبح ، ناسياً أو جاهلاً

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ: لَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ٨٤ ، ١٧٢١ ، ١٧٢٢ ، ١٧٢٣].

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْىَ فَيَقُولُ: لَا حَرَجَ ، فَسَأَلُهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ: أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ. وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ٨٤ ، ١٧٢١ ، ١٧٢٢ ، ١٧٢٣ ، ١٧٣٤].

١٣١ - باب الفتيا على الدابة عند الجمرة

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَةِ الْوَدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ: أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ. فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ: أَرْمِ وَلَا حَرَجَ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ٨٣ ، ١٢٤].

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ: «أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ

يَخْطُبُ يَوْمَ النَحْرِ فِقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ لَهِنَّ كُلَّهُنَّ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ.

[انظر الحديث: ۸۳، ۱۲۴، ۱۷۳۶].

۱۷۳۸ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ». تَابِعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[انظر الحديث: ۸۳، ۱۲۴، ۱۷۳۶، ۱۷۳۷].

۱۳۲ - باب الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مَنْى

۱۷۳۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَحْرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ. قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ. قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ. قَالَ: فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. فَأَعَادَهَا مَرَارًا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[الحديث ۱۷۳۹ - طرفه في: ۷۰۷۹].

۱۷۴۰ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بَعْرَفَاتٍ. تَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو. [الحديث ۱۷۴۰ - أطرافه في: ۱۸۴۱، ۵۸۰۴، ۵۸۵۳].

۱۷۴۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَحْرِ قَالَ: أَتَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ

ورسوله أعلم ، فسكتَ حتى ظننا أنه سيُسميه بغير اسمه ، قال : أليست بالبلدة الحرام ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحُرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم . قال : اللهم اشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب ، فربّ مبلغ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض .
[انظر الحديث : ٦٧ ، ١٠٥] .

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنَى : أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ : فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : بَلَدٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا » وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجُمَرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا ، وَقَالَ : هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ . فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ . وَوَدَّعَ النَّاسَ فَقَالُوا : هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ » .

[الحديث ١٧٤٢ - أطرافه في : ٤٤٠٣ ، ٦٠٤٣ ، ٦١٦٦ ، ٦٧٨٥ ، ٦٨٦٨ ، ٧٠٧٧] .

١٣٣ - باب هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى ؟

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ عُبَيْدٍ بَنِي مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ . . . » . ح . [انظر الحديث : ١٦٣٤] .
١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ . . . » . ح .
[انظر الحديث : ١٦٣٤ ، ١٧٤٣] .

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ لِيَبْتَ بِمَكَّةَ لَيَالِي مَنَى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ » . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو ضَمْرَةَ .
[انظر الحديث : ١٦٣٤ ، ١٧٤٣ ، ١٧٤٤] .

١٣٤ - باب رمي الجمار

وقال جابر : رمى النبي ﷺ يوم النحر ضحى ، ورمى بعد ذلك بعد الزوال .

۱۷۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَتَى أَرْمِي الْجِمَارَ؟ قَالَ: إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَارْمِهِ. فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ: كُنَّا نَسْتَحِينُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمِينَا».

۱۳۵ - باب رمي الجمار من بطن الوادي

۱۷۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنْ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ﷺ».

وقال عبد الله بن الوليد: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا.

[الحديث ۱۷۴۷ - أطرافه في: ۱۷۴۸، ۱۷۴۹، ۱۷۵۰].

۱۳۶ - باب رمي الجمار بسبع حصيات

ذَكَرَهُ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۱۷۴۸ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنْهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَرَمَى بِسَبْعٍ وَقَالَ: هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ﷺ».

[انظر الحديث: ۱۷۴۷].

۱۳۷ - باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

۱۷۴۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: «أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَاهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنْهُ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ».

[انظر الحديث: ۱۷۴۷، ۱۷۴۸].

۱۳۸ - باب يُكَبَّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ

قَالَهُ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۱۷۵۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: «سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى

المِنْبَر: السُّورَةُ التي يُذَكَّرُ فيها البَقَرَةُ. والسُّورَةُ التي يُذَكَّرُ فيها آلُ عِمْرَانَ ، والسُّورَةُ التي يُذَكَّرُ فيها النساءُ ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُزَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ، فَاسْتَبَطَنَ الْوَادِيَّ ، حَتَّى إِذَا حَازَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ. [انظر الحديث: ١٧٤٧، ١٧٤٨، ١٧٤٩].

١٣٩ - باب من رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ وَلَمْ يَقِفْ

قَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٤٠ - باب إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَيُسْهِلُ

١٧٥١ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا ، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى ، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ».

[الحديث ١٧٥١ - طرفاه في: ١٧٥٢، ١٧٥٣].

١٤١ - باب رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ يُزَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيُسْهِلُ ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا ، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا ، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ».

[انظر الحديث: ١٧٥١].

١٤٢ - باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

١٧٥٣ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات ، يكبرُ كلما رمى بحصاة ، ثم تقدّم أمامها فوقف مُستقبلَ القبلة ، رافعاً يديه يدعو ، وكان يُطيلُ الوقوف . ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات ، يكبرُ كلما رمى بحصاة ، ثم يتحدّر ذات اليسار مما يلي الوادي ، فيقف مُستقبلَ القبلة رافعاً يديه يدعو . ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات ، يكبرُ عند كل حصاة ، ثم ينصرف ولا يقف عندها . قال الزُّهري : «سمعتُ سالمَ بن عبد الله يحدثُ مثلَ هذا عن أبيه عن النبي ﷺ ، وكان ابنُ عمر يفعلُه» .

[انظر الحديث : ۱۷۵۱ ، ۱۷۵۲] .

۱۴۳ - باب الطيب بعد رمي الجمار ، والحلق قبل الإفاضة

۱۷۵۴ - حدّثنا عليُّ بن عبد الله حدّثنا سفيانُ حدّثنا عبد الرحمن بن القاسم أنه سمع أباه - وكان أفضل أهل زمانه - يقول : سمعتُ عائشة رضي الله عنها تقول : «طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيديَّ هاتين حينَ أحرمَ ، ولحله حينَ أحلَّ قبل أن يطوف . وبَسَطْتُ يديها» .

[انظر الحديث : ۱۵۳۹] .

۱۴۴ - باب طواف الوداع

۱۷۵۵ - حدّثنا مسدّد حدّثنا سفيان عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «أمر الناس أن يكون آخرُ عهدهم بالبيت ، إلّا أنه خُفّف عن الحائض» .

[انظر الحديث : ۳۲۹] .

۱۷۵۶ - حدّثنا أصبغ بن الفرّج أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة أنّ أنس بن مالك رضي الله عنه حدّثه : «أنَّ النبي ﷺ صَلَّى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، ثم رقدَ رُقْدَةً بالمحَصَّب ، ثم ركبَ إلى البيتِ فطافَ به» . تابعه الليث حدّثني خالد عن سعيد عن قتادة أنّ أنس بن مالك رضي الله عنه حدّثه عن النبي ﷺ . [الحديث ۱۷۵۶ - طرفه في : ۱۷۶۴] .

۱۴۵ - باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

۱۷۵۷ - حدّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : «أنَّ صفية بنتَ حُيَّي زوجَ النبي ﷺ حاضت ، فذكرت ذلك لرسولِ الله ﷺ فقال : أحابستُنَّهِي؟ قالوا : إنها قد أفاضت ، قال : فلا إذا» .

[انظر الحديث : ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۸ ، ۱۵۵۶ ، ۱۵۶۰ ، ۱۵۶۱ ، ۱۵۶۲ ، ۱۶۳۸ ، ۱۶۵۰ ، ۱۷۰۹ ، ۱۷۲۰ ، ۱۷۳۳] .

١٧٥٨ - ١٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ: «أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ ثُمَّ حَاضَتْ ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفَرُ ، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَعُ قَوْلَ زَيْدٍ ، قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا . فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا ، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ . رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ عَنْ عِكْرَمَةَ .

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفَرَ إِذَا أَفَاضَتْ» . [انظر الحديث: ٣٢٩ ، ١٧٥٥] .

١٧٦١ - قَالَ: «وَسَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: إِنَّهَا لَا تَنْفَرُ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخِّصَ لَهُنَّ» . [انظر الحديث: ٣٣٠] .

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَطَافَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَحَاضَتْ هِيَ ، فَنَسَكْنَا مَنَاسِكَنا مِنْ حَجَّنَا . فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ لَيْلَةَ الْفَرَقِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي . قَالَ: مَا كُنْتُ تَطُوفِينَ بِالْبَيْتِ لِيَالِي قَدَمُنَا؟ قُلْتُ: لَا . قَالَ: فَاخْرُجِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، وَمَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا . فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَقْرَى حَلَقَى ، إِنَّكَ لِحَاسِنُنَا ، أَمَا كُنْتَ طُفْتَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ: بَلَى . قَالَ: فَلَبَّاسٌ أَنْفَرِي . فَلَقِيْتَهُ مُضْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ ، أَوْ أَنَا مُضْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ . وَقَالَ مُسَدِّدٌ: «قُلْتُ: لَا» . تَابِعَهُ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ: «لَا» .

[انظر الحديث: ٢٩٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٢٨ ، ١٥١٦ ، ١٥١٨ ، ١٥٥٦ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١ ، ١٥٦٢ ، ١٦٣٨ ، ١٦٥٠ ، ١٧٠٩ ، ١٧٢٠ ، ١٧٣٣ ، ١٧٥٧] .

١٤٦ - بَابُ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ بِالْأَبْطَحِ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمَنَى . قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ ، أَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ» . [انظر الحديث: ١٦٥٣ ، ١٦٥٤] .

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ

قتادة حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: «صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ». [انظر الحديث: ۱۷۵۶]

۱۴۷ - باب الْمُحَصَّبِ

۱۷۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ مَنَزِلُ نَزْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لَخُرُوجِهِ» يَعْنِي بِالْأَبْطَحِ.

۱۷۶۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنَزِلُ نَزْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

۱۴۸ - باب النُّزُولِ بِذِي طُوًى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ

وَالنُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

۱۷۶۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى بَيْنَ الشَّيْئَتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الشَّيْئَةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ. وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُنِخْ نَاقَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا: ثَلَاثًا سَعِيًّا، وَأَرْبَعًا مَشِيًّا. ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنَزَلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنِخُ بِهَا». [انظر الحديث: ۴۹۱].

۱۷۶۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: سُئِلَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ الْمُحَصَّبِ، فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَمْرُو بْنُ عَمَرَ».

وعن نافع: «إِنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي الْمُحَصَّبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ - أَحْسِبُهُ قَالَ: وَالْمَغْرِبَ - قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

۱۴۹ - باب مَنْ نَزَلَ بِذِي طُوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

۱۷۶۹ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِذِي طُوًى، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِذِي طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ. وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۴۹۱، ۱۷۶۷].

۱۵۰ - باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية

۱۷۷۰ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعُكَاظُ مَتَجَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ۱۹۸] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ». [الحديث ۱۷۷۰ - أطرافه في: ۲۰۵۰، ۲۰۹۸، ۴۵۱۹].

۱۵۱ - باب الأدلاج من المحصب

۱۷۷۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ فَقَالَتْ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَكُمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَقَرَى حَلَقَى، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قِيلَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاَنْفِرِي».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲].

۱۷۷۲ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ. فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: حَلَقَى عَقَرَى ، مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتَكُمْ. ثُمَّ قَالَ: كُنْتَ طُفْتَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَاَنْفِرِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ ، قَالَ: فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ. فَخَرَجَ مَعَهَا أَخَوَاهَا ، فَلَقِيْنَاهُ مُدْلَجًا. فَقَالَ: مَوْعِدُكَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۶ - کتاب العمرة

۱ - باب العمرة. وجوب العمرة وفضلها

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: ليس أحدٌ إلا وعليه حَجَّةٌ وعُمرة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إنها لقريئتها في كتاب الله ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ۱۹۶].

۱۷۷۳ - حدَّثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن سميٍّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السَّمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة».

۲ - باب من اعتمر قبل الحج

۱۷۷۴ - حدَّثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن جريج: «أن عكرمة بن خالد سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن العمرة قبل الحج فقال: لا بأس. قال عكرمة قال ابن عمر: اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج». وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدَّثني عكرمة بن خالد: «سألت ابن عمر.. مثله».

حدَّثنا عمرو بن علي حدَّثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج قال عكرمة بن خالد: «سألت ابن عمر رضي الله عنهما.. مثله».

۳ - باب كم اعتمر النبي ﷺ؟

۱۷۷۵ - حدَّثنا قتيبة حدَّثنا جريز عن منصور عن مجاهد قال: «دخلتُ أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالسٌ إلى حُجرة عائشة، وإذا ناسٌ يُصلُّون في المسجد صلاة الضُّحى، قال: فسألناهُ عن صلاتهم فقال: بدعة. ثم قال له: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: أربعاً، إحداهنَّ في رجب، فكرهنا أن نردَّ عليه».

[الحديث ۱۸۷۵ - طرفه في: ۴۲۵۳].

۱۷۷۶ - قال: وسَمِعنا استِئْذانَ عائشةَ أمِّ المؤمنينَ في الحِجْرةِ فقال عُرْوَةُ: يا أُمّاهُ

يا أم المؤمنين ، ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال يقول: إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عُمَرَاتٍ إحداهنَّ في رجب. قالت: يرحمُ الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمرَ عُمرةً إلَّا وهو شاهدهُ ، وما اعتمرَ في رجب قطُّ.

[الحديث ١٧٧٦ - طرفاه في: ١٧٧٧ ، ٤٢٥٤].

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُروَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ». [انظر الحديث: ١٧٧٦].

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ: «سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعٌ: عُمرةُ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ ، وَعُمرةُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَحَهُمْ ، وَعُمرةُ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيْمَةً - أَرَاهُ - حُنَيْنٍ. قُلْتُ: كَمْ حَجَّ؟ قَالَ: وَاحِدَةً». [الحديث ١٧٧٨ - أطرافه في: ١٧٧٩ ، ١٧٨٠ ، ٣٠٦٦ ، ٤١٤٨].

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ ، وَمِنَ الْقَابِلِ عُمرةُ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَعُمرةُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمرةٌ مَعَ حَجَّتِهِ». [انظر الحديث: ١٧٧٨].

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ: «اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَتُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَمِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ ، وَعُمرةٌ مَعَ حَجَّتِهِ». [انظر الحديث: ١٧٧٨ ، ١٧٧٩].

١٧٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِثْمَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمَجَاهِدًا فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ. وَقَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ مَرَّتَيْنِ».

[الحديث: ١٧٨١ - أطرافه في: ١٨٤٤ ، ٢٦٩٨ ، ٢٧٠٠ ، ٣١٨٤ ، ٤٢٥١]

٤ - باب عُمرة في رمضان

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرُنَا يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا - مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِّيَ مَعَنَا؟ قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ ، فَرَكِبَهُ أَبُو فَلَانٍ وَابْنُهُ - لَزَوْجِهَا وَابْنُهَا - وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي فِيهِ ، فَإِنَّ عُمرةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ». أَوْ نَحْوَهُمَا قَالَ. [الحديث ١٧٨٢ - طرفه في: ١٨٦٣].

۵۔ باب العُمرة لیلۃ الحَصْبۃ و غیرہا

۱۷۸۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ لَنَا: مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَّ بِالْحَجِّ فَلْيُهَلِّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلِكُ بِعُمْرَةٍ . قَالَتْ: فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، فَأَظْلَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْضَى عَمْرَتُكَ ، وَانْفُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ . فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَهْلَكُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عَمْرَتِي» . [انظر الحديث: ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۶ ، ۱۵۱۸ ، ۱۵۵۶ ، ۱۵۶۰ ، ۱۵۶۱ ، ۱۵۶۲ ، ۱۶۳۸ ، ۱۶۵۰ ، ۱۷۰۹ ، ۱۷۲۰ ، ۱۷۳۳ ، ۱۷۵۷ ، ۱۷۶۲ ، ۱۷۷۱ ، ۱۷۷۲] .

۶۔ باب عمرۃ التَّنْعِيمِ

۱۷۸۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عمروِ سَمِعَ عمرو بنَ أوسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عائِشَةَ وَيُعِمِّرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» . قَالَ سَفِيَانٌ مَرَّةً: سَمِعْتُ عَمْرًا ، كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عمروِ .

[الحديث ۱۷۸۴ - طرفه في: ۲۹۸۵] .

۱۷۸۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ عَنْ عطاءٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالَ: أَهْلَكُ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَقْصُرُوا وَيَحْلُلُوا ، إِلَّا مَنْ مَعَ الْهَدْيِ ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنْى وَذَكَرُوا أَحَدُنَا يَقْطُرُ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . وَأَنَّ عائِشَةَ حَاضَتْ فَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا ، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ . قَالَ: فَلَمَّا طَهَّرَتْ وَطَافَتْ: قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْطَلِقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحِجَّةٍ وَأَنْتَ بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ . وَأَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا ، فَقَالَ: أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا ، بَلْ لِلْأَبَدِ» . [انظر الحديث: ۱۵۵۷ ، ۱۵۶۸ ، ۱۵۷۰ ، ۱۶۵۱] .

۷ - باب الاعتمار بعد الحج بغير هدي

۱۷۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لَهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلَّ بِحَجَّةٍ فَلْيُهَلَّ ، وَلَوْ لَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلِكَ بِعُمْرَةٍ . فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دَعِي عِمْرَتَكَ ، وَانْفِضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ، فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَرْدَفَهَا ، فَأَهَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا ، فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا ، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَذِي وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ» . [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳] .

۸ - باب أجر العمرة على قدر النصب

۱۷۸۷ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَا: «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ؟ فَقِيلَ لَهَا: انتظري ، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ، ثُمَّ اثْنَيْنَا بِمَكَانٍ كَذَا ، وَلَكِنهَا عَلَى قَدَرِ نَفَقَتِكَ ، أَوْ نَصَبِكَ» . [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶] .

۹ - باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يُجزئُه من طواف الوداع؟

۱۷۸۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَحُرْمِ الْحَجِّ ، فَتَزَلْنَا بِسَرَفٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلَا . وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الْهَدْيُ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ ، فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: لَا أَصْلِي . قَالَ ، فَلَا يَضُرُّكَ ، أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ ، كُتِبَ عَلَيْكَ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا . قَالَتْ: فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى فَتَزَلْنَا

المُحَصَّب ، فدعا عبد الرحمن فقال : اخرجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهْلَ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ افرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا ، أَنْتَظِرْ كَمَا هَاهُنَا ، فَاتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فقال : فرغتما؟ قلتُ : نعم . فنادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ ، وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجَّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ .

[انظر الحديث : ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۶ ، ۱۵۱۸ ، ۱۵۵۶ ، ۱۵۶۰ ، ۱۵۶۱ ، ۱۵۶۲ ،

۱۶۳۸ ، ۱۶۵۰ ، ۱۷۰۹ ، ۱۷۲۰ ، ۱۷۳۳ ، ۱۷۵۷ ، ۱۷۶۲ ، ۱۷۷۱ ، ۱۷۷۲ ، ۱۷۸۳ ، ۱۷۸۶ ، ۱۷۸۷ .]

۱۰- باب يَفْعَلُ بِالْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ بِالْحَجِّ

۱۷۸۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الْخُلُقِ - أَوْ قَالَ صُفْرَةٌ - فَقَالَ : كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمُرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسُتِرَ بِثَوْبٍ ، وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ . فَقَالَ عُمَرُ : تَعَالَى ، أَيْسُرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ : كَغَطِيطِ الْبَكْرِ - فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ اخْلَعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاغْسِلْ أَثَرُ الْخُلُقِ عَنْكَ وَاتَّقِ الصُّفْرَةَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ » . [انظر الحديث : ۱۵۳۶] .

۱۷۹۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : « قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ - أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ ؟ فَلَأَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : كَلَّا ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا ، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ ، كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذَوُ قُدَيْدٍ ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ . زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ : « مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمُرَتَهُ لَمْ يَطْفُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ » . [انظر الحديث : ۱۶۴۳] .

۱۱- باب متى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ؟

وقال عطاء عن جابر رضي الله عنه : « أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ، ثُمَّ يَقْصُرُوا وَيَحِلُّوا » .

۱۷۹۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : «اعتمر رسول الله ﷺ واعتمرنا معه ، فلما دخل مكة طاف وطُفنا معه ، وأتى الصفا والمروة وأتىناها معه ، وكنا نستُرُهُ من أهل مكة أن يرميه أحدٌ . فقال له صاحب لي : أكان دخل الكعبة؟ قال : لا . [انظر الحديث : ۱۶۰۰] .

۱۷۹۲ - قال : فحدثنا ما قال لخديجة قال : «بشروا خديجة بيت في الجنة من قصب ، لا صخب فيه ولا نصب» . [الحديث ۱۷۹۲ - طرفه في : ۳۸۱۹] .

۱۷۹۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : «سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ، يأتي امرأته؟ فقال : قدِمَ النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وطاف بين الصفا والمروة سبعا ، وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» .

[انظر الحديث : ۳۹۵ ، ۱۶۲۳ ، ۱۶۲۷ ، ۱۶۴۵ ، ۱۶۴۷] .

۱۷۹۴ - قال : وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فقال : «لا يقرَّبُها حتى يطوف بين الصفا والمروة» . [انظر الحديث : ۳۹۶ ، ۱۶۲۴ ، ۱۶۴۶] .

۱۷۹۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ فَقَالَ : أَحَجَجْتَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بِمَا أَهَلَلْتَ؟ قُلْتُ : لَبَّيْكَ بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : أَحَسَنْتَ ، طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحَلَّ . فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي ، ثُمَّ أَهَلَلْتُ بِالْحَجِّ ، فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ . حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عَمَرَ فَقَالَ : إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، وَإِنْ أَخَذْنَا يَقُولِ النَّبِيُّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَذْيَ مَحِلَّهُ» . [انظر الحديث : ۱۵۵۹ ، ۱۵۶۵ ، ۱۷۲۴] .

۱۷۹۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ «كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونِ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، لَقَدْ نَزَّلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ ، قَلِيلٌ ظَهَرْنَا ، قَلِيلَةٌ أَزْوَادُنَا . فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، فَلَمَّا مَسَخْنَا الْبَيْتَ أَهَلَّلْنَا مِنَ الْعِشِيِّ بِالْحَجِّ» . [انظر الحديث : ۱۶۱۵ ، ۱۶۴۲] .

١٢ - باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو؟

١٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» .

[الحديث ١٧٩٧ - أطرافه في: ٢٩٩٥ ، ٣٠٨٤ ، ٤١١٦ ، ٦٣٨٥] .

١٣ - باب استقبال الحاج القادمين ، والثلاثة على الدابة

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أَغْلَمَةُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ» . [الحديث ١٧٩٨ - طرفاه في: ٥٩٦٥ ، ٥٩٦٦] .

١٤ - باب القدوم بالغداة

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِطْنِ الْوَادِي ، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ» . [انظر الحديث: ٤٨٤ ، ١٥٣٢ ، ١٥٣٣] .

١٥ - باب الدخول بالعشي

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غَدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً» .

١٦ - باب لا يطرق أهل إذا بلغ المدينة

١٨٠١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا» . [انظر الحديث: ٤٤٣] .

١٧ - باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ

أنساً رضي الله عنه يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فأبصر دَرَجَاتِ المدينة أَوْضَعَ نَاقَتَهُ ، وإن كانت دَابَّةً حَرَكَهَا». قال أبو عبد الله: زاد الحارثُ بنُ عُميرٍ عن حميدٍ: «حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «جُدُرَاتٍ». تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ. [الحديث ١٨٠٢ - طرفه في: ١٨٨٦].

١٨ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]

١٨٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا ، كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاؤُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ ، فَكَأَنَّهُ غَيَّرَ بِذَلِكَ ، فَتَزَلَّتْ ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾». [الحديث ١٨٠٣ - طرفه في: ٤٥١٢].

١٩ - باب السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ

١٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ: يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ. فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ». [الحديث ١٨٠٤ - طرفاه في: ٣٠٠١، ٥٤٢٩].

٢٠ - باب المُسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ يُعَجِّلُ إِلَى أَهْلِهِ

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَنتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجَعٌ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ - جَمَعَ بَيْنَهُمَا - ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا».

[انظر الحديث: ١٠٩١، ١٠٩٢، ١١٠٦، ١١٠٩، ١٦٦٨، ١٦٧٣].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۷ - کتاب المحصر

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾
[البقرة: ۱۹۶] وقال عطاء: الإحصار من كل شيء يحبس به.

۱ - باب إذا أُحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

۱۸۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفَتْنَةِ قَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحَدِيثِ». [انظر الحديث: ۱۶۳۹، ۱۶۴۰، ۱۶۹۳، ۱۷۰۸، ۱۷۲۹].

۱۸۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كُلُّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِيَالِي نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَالَ كَفَارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِيهِ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ. وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْطَلِقُ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ. فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْخُلْفَةِ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَتِي. فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى دَخَلَ يَوْمُ النَّحْرِ وَأَهْدَى، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ». [انظر الحديث: ۱۶۳۹، ۱۶۴۰، ۱۶۹۳، ۱۷۰۸، ۱۷۲۹، ۱۸۰۶].

۱۸۰۸ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتُ بِهِذَا». [انظر الحديث: ۱۶۳۹، ۱۶۴۰، ۱۶۹۳، ۱۷۰۸، ۱۷۲۹، ۱۸۰۶، ۱۸۰۷].

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَذِيَهُ، حَتَّى أَعْتَمَرَ عَاماً قَائِلاً».

٢ - باب الإحصار في الحج

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ حُسِّنَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْجَّ عَاماً قَائِلاً فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَذِيّاً» وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ. [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩].

٣ - باب النحر قبل الحلق في الحصر

١٨١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ». [انظر الحديث: ١٦٩٤].

١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ، قَالَ: وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَلَاماً كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كَفَارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُذْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ». [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨١٠].

٤ - باب من قال ليس على المحصر بدل

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْبَلٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَدُّدِ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُذْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجَعُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَذِيٌّ وَهُوَ مُحْصَرٌّ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَذِيَّ مَحَلَّهُ. وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: يَنْحَرُ هَذِيَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ وَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالْحُدُوبِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلَّوْا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَذِيَّ إِلَى الْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ. وَالْحُدُوبُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ.

۱۸۱۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ: «إِنْ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ. ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ. فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ. ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا. وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ، وَأَهْدَى».

[انظر الحديث: ۱۶۳۹، ۱۶۴۰، ۱۶۹۳، ۱۷۰۸، ۱۷۲۹، ۱۸۰۶، ۱۸۰۷، ۱۸۰۸، ۱۸۱۰، ۱۸۱۲].

۵ - باب قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكٌّ﴾ [البقرة: ۱۹۶] وهو مُخَيَّرٌ، فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ

۱۸۱۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَاتُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ».

[الحديث ۱۸۱۴ - أطرافه في: ۱۸۱۵، ۱۸۱۶، ۱۸۱۷، ۱۸۱۸، ۴۱۵۹، ۴۱۹۰، ۴۱۹۱، ۴۵۱۷،

۵۶۶۵، ۵۷۰۳].

۶ - باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةٌ﴾ [البقرة: ۱۹۶] وهي إطعام ستة مساكين

۱۸۱۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: «وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا، فَقَالَ: يُؤْذِيكَ هَوَاتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاحْلِقْ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ: احْلِقْ - قَالَ: فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾ إِلَى آخِرِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ انْسُكْ بِمَا تَيْسَرُ». [انظر الحديث: ۱۸۱۴].

۷ - باب الإطعام في الفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

۱۸۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: «جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَازَرُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَقَالَ: مَا كُنْتُ

أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بَكَ مَا أَرَى . أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بَكَ مَا أَرَى . تَجِدُ شَاةً؟ فَقُلْتُ : لَا .
فَقَالَ : فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ .

[انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵] .

۸ - باب النَّسْكُ شَاةً

۱۸۱۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبَلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ ، فَقَالَ : أَيُؤْذِيكَ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلُوتُ بِهَا ، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقَائِينَ سِتَّةً ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

[انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶] .

۱۸۱۸ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ » مِثْلَهُ . [انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶ ، ۱۸۱۷] .

۹ - باب قول الله تعالى: ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾ [البقرة: ۱۹۷]

۱۸۱۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » . [انظر الحديث : ۱۵۲۱] .

۱۰ - باب قول الله عز وجل: ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ۱۹۷]

۱۸۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » . [انظر الحديث : ۱۵۲۱ ، ۱۸۱۹] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۸ - کتاب جزاء الصيد

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفٌ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾

[المائدة: ۹۵-۹۶]

۲ - باب إذا صاد الحلال فأهدى للمُحَرَّمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ

ولم يرَ ابنُ عباسٍ وأُسُّ بالدَّبْحِ بأساً. وهو في غير الصيدِ ، نحو الإبل والغنم والبقر والدجاج والخيول. يقال عدلٌ ذلك: مثلٌ. فإذا كسرتَ عدلٌ فهو زنةٌ ذلك. قياماً: قواماً. يعدلون: يجعلون عدلاً.

۱۸۲۱ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: «انطلقَ أبي عامَ الحُدَيْبِيَّةِ ، فأحرَمَ أصحابُهُ ولم يُحَرِّمْ . وحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ ، فانطلقَ النَّبِيُّ ﷺ ، فبينما أنا مع أصحابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ ، فإذا أنا بحِمَارٍ وَحْشٍ ، فحملتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ ، واستعنتُ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي . فأكلنا مِنْ لَحْمِهِ ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعَ فَرَسِي شَاوَأً وَأَسِيرُ شَاوَأً ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، قلتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ قال : تَرَكْتُهُ بَتْعَهِنَّ ، وهو قَائِلُ السُّقْيَا . فقلتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ ، فانتظِرْهُمْ ، قلتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ . فقالَ للِقَوْمِ : كُلُوا . وهم مُحَرَّمُونَ . [الحديث ۱۸۲۱ - أطرافه في : ۱۸۲۲ ، ۱۸۲۳ ، ۱۸۲۴ ، ۲۵۷۰ ،

۲۸۵۴ ، ۲۹۱۴ ، ۴۱۴۹ ، ۵۴۰۶ ، ۵۴۰۷ ، ۵۴۹۰ ، ۵۴۹۱ ، ۵۴۹۲ .]

۳- باب إذا رأى المحرمون صيداً فضحكوا ففطن الحلال

۱۸۲۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: «انطلقنا مع النَّبِيِّ ﷺ عامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمَ ، فَأُنْبِتْنَا بَعْدَهُ بَغِيْقَةً ، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ ، فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارٍ وَحِشٍ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ ، فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ ، فَاسْتَعْتَبْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ . ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَأَوًا وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأَوًا . فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : تَرَكْتُهُ بَتْعَهُنَّ ، وَهُوَ قَائِلُ السُّفْيَا . فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ ، فَاَنْظُرْهُمْ ، فَفَعَلَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اصْطَدْنَا حِمَارًا وَحِشًا ، وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا ، وَهُمْ مُحْرَمُونَ . [انظر الحديث : ۱۸۲۱].

۴- باب لا يُعِينُ الْمُحْرَمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

۱۸۲۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثٍ» . ح .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ ، وَمِنَّا الْمُحْرَمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرَمِ» ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا ، فَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌ - يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ - فَقَالُوا : لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، إِنَّا مُحْرَمُونَ ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ فَعَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلُّوهُ حَلَالٌ . قَالَ لَنَا عَمْرُو : اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ . وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا . [انظر الحديث : ۱۸۲۱ ، ۱۸۲۲].

۵- باب لا يُشِيرُ الْمُحْرَمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالَ

۱۸۲۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - هُوَ ابْنُ مُوَهَّبٍ - قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوا مَعَهُ ، فَصَرَفَ

طائفة منهم فيهم أبو قتادة فقال: خذوا ساحل البحر حتى نلتقي، فأخذوا ساحل البحر، فلما انصرفوا أحرّموا كلّهم إلا أبو قتادة لم يُحرّم. فبينما هم يسيرون إذ رأوا حُمُرَ وَحْشٍ، فحمل أبو قتادة على الحُمُرِ فَعَقَرَ منها أتاناً، فنزلوا فأكلوا من لحِمِها وقالوا: أناكلُ لحمَ صَيِّدٍ ونحنُ مُحْرِمُونَ؟ فحملنا ما بقي من لحم الأتان. فلما أتوا رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا كنا أحرّمنا، وقد كان أبو قتادة لم يُحرّم، فرأينا حُمُرَ وَحْشٍ، فحمل عليها أبو قتادة فَعَقَرَ منها أتاناً، فنزلنا فأكلنا من لحِمِها، ثم قلنا: أناكلُ لحمَ صَيِّدٍ ونحنُ مُحْرِمُونَ؟ فحملنا ما بقي من لحِمِها. قال: منكم أحدٌ أمرُهُ أن يحِمَلَ عليها أو أشار إليها؟ قالوا: لا، قال: فكلوا ما بقي من لحِمِها». [انظر الحديث: ۱۸۲۱، ۱۸۲۲، ۱۸۲۳].

۶ - باب إذا أهدى للمُحرم حماراً وحشياً حيّاً لم يقبل

۱۸۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَاطَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَاراً وَحْشِيّاً وَهُوَ بِالْأَنْبَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ». [الحديث ۱۸۲۵ - طرفاه في: ۲۵۷۳].

۷ - باب ما يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

۱۸۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ». وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال:.. [الحديث ۱۸۲۶ - طرفه في: ۳۳۱۵].

۱۸۲۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ...». [الحديث ۱۸۲۷ - طرفه في: ۱۸۲۸].

۱۸۲۸ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». [انظر الحديث: ۱۸۲۷].

۱۸۲۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ

شہاب عن عُرْوَةَ عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خمسٌ من الدوابِّ كُلُّهُنَّ فاسقٌ يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: الغُرَابُ والحِدَاةُ والعَقْرُبُ والفَأْرَةُ والكلْبُ العقور».

[الحديث ۱۸۲۹ - طرفه في: ۳۳۱۴].

۱۸۳۰ - حَدَّثَنَا عمرُ بْنُ حفصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمشُ قال: حَدَّثَنِي إبراهيمُ عن الأسودِ عن عبدِ الله رضي الله عنه قال: «بينما نحنُ معَ النبي ﷺ في غارِ بمنى إِذْ نَزَلَ عليه ﴿وَالْمُرْسَلَتْ﴾ وإنه لَيَتْلُوها وإنِّي لَأَتَلَقَّها مِن فيه وإنَّ فاهُ لَرَطْبٌ بها؛ إِذْ وَبَّتْ علينا حيَّةٌ فقال النبي ﷺ: اقْتُلُوها. فابتَدَرْنَاهَا فذهبتُ ، فقال النبي ﷺ: وَقَيْتُ شَرَكَمَ كما وَقَيْتُمُ شَرَّها».

[الحديث ۱۸۳۰ - أطرافه في: ۳۳۱۷، ۴۹۳۰، ۴۹۳۱، ۴۹۳۴].

۱۸۳۱ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ قال: حَدَّثَنِي مالِكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عُرْوَةَ بنِ الزبيرِ عن عائشة رضي الله عنها زوجِ النبي ﷺ «أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال للوزغِ: فُويِسِقُ ، ولم أَسْمَعْهُ أَمْرَ بَقْتَلِهِ».

[الحديث ۱۸۳۱ - طرفه في: ۳۳۰۶].

۸- باب لا يُعْضَدُ شَجَرُ الحَرَمِ

وقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما عنِ النبي ﷺ «لا يُعْضَدُ شَوْكُهُ»

۱۸۳۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أَبِي شَرِيحٍ العَدَوِيِّ أَنَّهُ قال لعمرو بنِ سَعِيدٍ وهو يَبِيعُ البُعُوثَ إلى مَكَّةَ: «إِذْ نَزَلَ لي أَيُّها الأَمِيرُ أَحَدُكَ قَوْلًا قامَ به رسولُ الله ﷺ للغَدِ من يومِ الفَتْحِ ، فَسَمِعْتُهُ أَذْنايَ ووعاءُ قلبي وأبصرْتُه عينايَ حينَ تكلَّمَ به ، إِنَّهُ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عليه ثُمَّ قال: إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَها اللهُ ولم يُحَرِّمْها الناسُ ، فلا يَحِلُّ لامْرِئٍ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أَنْ يَسْفِكَ بها دَمًا ، ولا يُعْضَدُ بها شَجَرَةٌ. فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتالِ رسولِ الله ﷺ فقولوا له: إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ ولم يَأْذُنْ لَكُمْ ، وإِنَّمَا أَذِنَ لي ساعةٌ من نهارٍ ، وقد عادتْ حُرْمَتُها اليومَ كحُرْمَتِها بالأَمْسِ ، وَلْيُبْلَغِ الشاهدُ الغائبَ. فقيل لأبي شَرِيحٍ: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أَعْلَمُ بِذلكَ منك يا أبا شَرِيحٍ ، إِنَّ الحَرَمَ لا يُعْضَدُ عاصياً ، ولا فَاَرَأَبْدَمَ ، ولا فَاَرَأَبْخُرِيَّةَ» خُرْبَةُ: بلية . [انظر الحديث: ۱۰۴].

۹- باب لا يُنْفَرُ صَيْدُ الحَرَمِ

۱۸۳۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْتَنَى حَدَّثَنَا عبدُ الوهابِ حَدَّثَنَا خالدٌ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، فلم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي ، ولا تحِلُّ لأحدٍ

بعدي ، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعةٌ من نهارٍ ، لا يُخْتَلَىٰ خِلالُهَا ، ولا يُعْصَدُ شَجَرُهَا ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، ولا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمَعْرُوفٍ . وقال العباسُ : يا رسولَ اللهِ إِلَّا الإِذْخِرَ لَصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا . فقال : إِلَّا الإِذْخِرَ» .

وعن خالدٍ عن عكرمة قال : هل تدري ما «لا يَنْفَرُ صَيْدُهَا»؟ هو أن يُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ مَكَانَهُ . [انظر الحديث : ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷] .

۱۰ - باب لا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وقال أبو شريح رضي الله عنه عن النبي ﷺ : لا يَسْفِكُ بها دَمًا .

۱۸۳۴ - حَدَّثَنَا عثمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : «قال النبي ﷺ يومَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : لا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا ، فَإِنَّ هَذَا بِلَدٍّ حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وهو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وإنه لم يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، ولم يَحِلَّ لي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، فهو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لا يُعْصَدُ شَوْكُهُ ، ولا يَنْفَرُ صَيْدُهُ ، ولا يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا ، ولا يُخْتَلَىٰ خِلالُهَا . قال العباسُ : يا رسولَ اللهِ إِلَّا الإِذْخِرَ ، فإنه لَقَيْنَهُمْ وَلِيَّوْتَهُمْ . قال : قال إِلَّا الإِذْخِرَ» . [انظر الحديث : ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳] .

۱۱ - باب الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ . وَكَوَى ابْنُ عَمْرِو ابْنَةَ وَهوَ مُحْرِمٌ .

وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طَيْبٌ

۱۸۳۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ : قال عمرو : أولُ شيءٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ : «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يقول : احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وهو مُحْرِمٌ» . ثم سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «حَدَّثَنِي طَاوُوسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» . فقلت : لعله سَمِعَهُ مِنْهُمَا .

[الحديث ۱۸۳۵ - أطرافه في : ۱۹۳۸ ، ۱۹۳۹ ، ۲۱۰۳ ، ۲۲۷۸ ، ۲۲۷۹ ، ۵۶۹۱ ، ۵۶۹۴ ، ۵۶۹۵ ،

۵۶۹۹ ، ۵۷۰۰ ، ۵۷۰۱] .

۱۸۳۶ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه قال : «احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ بِلَحْيِي جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ» . [الحديث ۱۸۳۶ - طرفه في : ۵۶۹۸] .

۱۲ - باب تزویجِ الْمُحْرَمِ

۱۸۳۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ» .
[الحديث ۱۸۳۷ - أطرافه في: ۴۲۵۸، ۴۲۵۹، ۵۱۱۴].

۱۳ - باب ما يُنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرَمِ وَالْمُحْرَمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَلْبَسُ الْمُحْرَمَةُ ثَوْباً بَوْرَسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ

۱۸۳۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْبُرَانِسَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئاً مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرَسُ. وَلَا تَتَّقِبْ الْمَرْأَةُ الْمُحْرَمَةُ، وَلَا تَلْبَسُ الْقُقَازِينَ». تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُورِيَّةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقُقَازِينَ. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَلَا وَرَسٌ. وَكَانَ يَقُولُ: لَا تَتَّقِبْ الْمُحْرَمَةُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُقَازِينَ. وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: لَا تَتَنَقَّبُ الْمُحْرَمَةُ. وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ. [انظر الحديث: ۱۳۴، ۳۶۶، ۱۵۴۲].

۱۸۳۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَقَصَّتْ بَرَجُلٌ مُحْرِمٌ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَغْطُوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَبِيباً، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَهْلُ» .

[انظر الحديث: ۱۲۶۵، ۱۲۶۶، ۱۲۶۷، ۱۲۶۸].

۱۴ - باب الاغتسالِ لِلْمُحْرَمِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ، وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَمْرٍ وَعَائِشَةُ بِالْحَكِّ بَأْساً

۱۸۴۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأُبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمُسَوَّرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى

النَّوْبِ فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسانٍ يَضُبُّ عليه: اضْبُبْ. فصَبَّ على رأسه ، ثم حَرَكَ رأسه بيديه فأقبلَ بها أو أدبرَ. وقال: هكذا رأيته ﷺ يفعلُ».

۱۵ - باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين

۱۸۴۱ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه قال: أخبرني عمرو بن دينار سمعتُ جابر بن زيد سمعتُ ابنَ عباس رضي الله عنهما قال: «سمعتُ النبي ﷺ يخطُبُ بعِرفاتٍ: مَنْ لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، وَمَنْ لم يجد إزاراً فليلبس سراويلَ للمُحَرَّمِ». [انظر الحديث: ۱۷۴۰].

۱۸۴۲ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابنُ شهاب عن سالم عن عبد الله رضي الله عنه «سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: ما يلبسُ المُحَرَّمُ مِنَ الثيابِ؟ فقال: لا يلبسُ القيمصَ ولا العَمائمَ ولا السراويلاتِ ولا البُرُنْسَ ولا ثوباً مَسَّهُ زَعْفَرانٌ ولا وَرْسٌ ، وإن لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليَقْطَعْهُمَا حتى يكونا أسفلَ مِنَ الكعبين».

[انظر الحديث: ۱۳۴ ، ۳۶۶ ، ۱۵۴۲ ، ۱۸۳۸].

۱۶ - باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل

۱۸۴۳ - حدثنا آدم حدثنا شعبه حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «خطبنا النبي ﷺ بعِرفاتٍ فقال: «مَنْ لم يجد الإزارَ فليلبس السراويلَ ، وَمَنْ لم يجد النعلين فليلبس الخفين».

۱۷ - باب لبس السلاح للمحرم

وقال عكرمة: إذا خشي العدو لبس السلاح واقتدى. ولم يتابع عليه في الفدية

۱۸۴۴ - حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه «اعتمرَ النبي ﷺ في ذي القعدة ، فأبى أهلُ مكة أن يدعوه يدخلُ مكةَ حتى قاضاهم: لا يدخلُ مكةَ سلاحاً إلا في القِرَابِ». [انظر الحديث: ۱۷۸۱].

۱۸ - باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام. ودخل ابن عمر وإنما أمر النبي ﷺ بالإِهلال لمن أراد الحجَّ والعمرة. ولم يذكرهُ للخطابين وغيرهم

۱۸۴۵ - حدثنا مسلمٌ حدثنا وهيبٌ حدثنا ابنُ طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما «أنَّ النبي ﷺ وَقَّتْ لأهلِ المدينة ذا الحليفةَ ، ولأهلِ نجدِ قرنَ المنازلِ ، ولأهلِ اليمنِ يَمَلِّمَ ، هنَّ لهنَّ ولكلِّ آبٍ أتى عليهنَّ من غيرهم مَمَّنْ أرادَ الحجَّ والعمرةَ ، فَمَنْ كان دونَ ذلكَ فَمِنْ حيثُ أنشأ ، حتى أهلُ مكةَ مِنْ مكةَ». [انظر الحديث: ۱۵۲۴ ، ۱۵۲۶ ، ۱۵۲۹ ، ۱۵۳۰].

۱۸۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مَتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ» . [الحديث ۱۸۴۶ - أطرافه في : ۳۰۴۴ ، ۴۲۸۶ ، ۵۸۰۸] .

۱۹ - باب إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ . وَقَالَ عَطَاءٌ :

إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ

۱۸۴۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ فِيهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوُهُ ، كَانَ عَمْرِي يَقُولُ لِي : تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ؟ فَتَزَلَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ : اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ» . [انظر الحديث : ۱۵۳۶ ، ۱۷۸۹] .

۱۸۴۸ - وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ - يَعْنِي فَاَنْتَرَعَ ثَنِيَّتَهُ - فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

[الحديث ۱۸۴۸ - أطرافه في : ۲۲۶۵ ، ۲۹۷۳ ، ۴۴۱۷ ، ۶۸۹۳] .

۲۰ - باب الْمُحْرَمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ ، وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ

۱۸۴۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتَهُ - أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتَهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ ثَوْبِيهِ - وَلَا تُحْنِطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَبِّي» .

[انظر الحديث : ۱۲۶۵ ، ۱۲۶۶ ، ۱۲۶۷ ، ۱۲۶۸ ، ۱۸۳۹] .

۱۸۵۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أُثُوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتَهُ - أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتَهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِيبًا ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُحْنِطُوهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا» .

[انظر الحديث : ۱۲۶۵ ، ۱۲۶۶ ، ۱۲۶۷ ، ۱۲۶۸ ، ۱۸۳۹ ، ۱۸۴۹] .

۲۱ - باب سَنَةِ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ

۱۸۵۱ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوْقَصَتُهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ ، فَقَالَ

رسول الله ﷺ: اغسلوه بماء وسدر ، وكفّنوه في ثوبيه ، ولا تمسّوه بطيب ، ولا تخمّروا رأسه ، فإنه يُبعث يوم القيام ملبّيًا .

[انظر الحديث: ١٢٦٥ ، ١٢٦٦ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٨ ، ١٨٣٩ ، ١٨٤٩ ، ١٨٥٠ .]

٢٢ - باب الحجّ والذّور عن الميّت ، والرّجل يحجّ عن المرأة

١٨٥٢ - حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحجّ فلم تحجّ حتّى ماتت ، أفأحجّ عنها؟ قال: نعم حُجّي عنها ، أرايت لو كان على أمك دينٌ أكنت قاضيته؟ أقضوا الله ، فالله أحقّ بالوفاء» . [الحديث ١٨٥٢ - طرفاه في: ٦٦٩٩ ، ٧٣١٥ .]

٢٣ - باب الحجّ عمّن لا يستطيع الثبوت على الرّاحلة

١٨٥٣ - حدّثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما أن امرأة . . . ح .

١٨٥٤ - حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدّثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحجّ أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الرّاحلة . فهل يقضي عنه أن أحجّ عنه؟ قال: نعم» . [انظر الحديث: ١٥١٣ .]

٢٤ - باب حجّ المرأة عن الرجل

١٨٥٥ - حدّثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «كان الفضل رديف النبي ﷺ ، فجاءت امرأة من خثعم ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشقّ الآخر ، فقالت: إن فريضة الله أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الرّاحلة ، أفأحجّ عنه؟ قال: نعم . وذلك في حجة الوداع» . [انظر الحديث: ١٥١٣ ، ١٨٥٤ .]

٢٥ - باب حجّ الصّبيان

١٨٥٦ - حدّثنا أبو الثّعمان حدّثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «بعثني - أو قدمني - النبي ﷺ في الثقل من جمع بليل» .

[انظر الحديث: ١٦٧٧ ، ١٦٧٨ .]

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَقْبَلْتُ - وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ - أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ لِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بَمَنَى ، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرْتَعْتُ ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: «بَمَنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ» .
[انظر الحديث: ٧٦ ، ٤٩٣ ، ٨٦١] .

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسَفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ» .
١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عمرو بن زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلْسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: «وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ» .
[الحديث ١٨٥٩ - طرفاه في: ٦٧١٢ ، ٧٣٣٠] .

٢٦ - باب حج النساء

١٨٦٠ - وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ «أَذِنَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا ، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ» .
١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحُجُّ حُجٌّ مَبْرُورٌ . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدْعُ الْحُجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث: ١٢٥٠] .

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا ، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الْحُجَّ ، فَقَالَ: اخْرُجْ مَعَهَا» .
[الحديث ١٨٦٢ - أطرافه في: ٣٠٠٦ ، ٣٠٦١ ، ٥٢٣٣] .

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَّاعٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رضي الله عنهما قال: «لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأَمْ سَنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ: مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ؟ قَالَتْ: أَبُو فَلَانٍ - تَعْنِي زَوْجَهَا - كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا ، وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا. قَالَ: فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةَ مَعِي». رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[انظر الحديث: ۱۷۸۲].

۱۸۶۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً - قَالَ: أَرْبَعُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ يُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَعْجَبْنِي وَأَنْقَنِي: «أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ. وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ: الْفَطْرِ وَالْأَضْحَى. وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

[انظر الحديث: ۵۸۶، ۱۱۸۸، ۱۱۹۷].

۲۷ - باب من نذر المشي إلى الكعبة

۱۸۶۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟ قَالُوا: نَذَرْنَا أَنْ يَمْشِيَ. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِي. وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ».

[الحديث ۱۸۶۵ - طرفه في: ۶۷۰۱].

۱۸۶۶ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هُشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ ، فَقَالَ ﷺ: لِيَتَمْشِ وَلْيَرْكَبْ» قَالَ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ . . .

فذكر الحديث .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۲۹ - کتاب فضائل المدينة

۱ - باب حَرَمِ المدينة

۱۸۶۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ. مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

[الحديث ۱۸۶۷ - طرفه في: ۷۳۰۶].

۱۸۶۸ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامِنُونِي. فَقَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُشِثَتْ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسَوِّتَ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ».

[انظر الحديث: ۲۳۴، ۴۲۸، ۴۲۹].

۱۸۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حُرْمٌ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي. قَالَ: وَآتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ: أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ. ثُمَّ التَفَتَ فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ».

[الحديث ۱۸۶۹ - طرفه في: ۱۸۷۳].

۱۸۷۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهُدَاهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

قال أبو عبد الله: عَدْلٌ: فِدَاءٌ. [انظر الحديث: ۱۱۱].

۲ - باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس

۱۸۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرُبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

۳ - باب المدينة طابة

۱۸۷۲ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَذِهِ طَابَةٌ». [انظر الحديث: ۱۴۸۱].

۴ - باب لا بتي المدينة

۱۸۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ لَا بَتِيهَا حَرَامٌ». [انظر الحديث: ۱۸۶۹].

۵ - باب مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

۱۸۷۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَتَرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِيَ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنَ مُزِينَةِ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَغْنَمَهُمَا فَيَجِدَانَهَا وَحْشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وُجُوهِهِمَا».

۱۸۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي هُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَتَفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْتُونُ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ

لهم لو كانوا يعلمون. وتُفْتَحُ الْعِرَاقُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسْئُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ،
وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لو كانوا يعلمون» .

۶ - باب الإيمان يَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ

۱۸۷۶ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ
حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» .

۷ - باب إثم مَنْ كَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

۱۸۷۷ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جُعَيْدٍ عَنْ عَائِشَةَ - هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ -
قَالَتْ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ
إِلَّا أَنْعَمَ كَمَا يَنْعَمُ الْمَلُوحُ فِي الْمَاءِ» .

۸ - باب أَطَامَ الْمَدِينَةَ

۱۸۷۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعَتْ
أَسَامَةَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ
مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بَيْوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ» . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ . [الحديث ۱۸۷۸ - أطرافه في : ۲۴۶۷ ، ۳۵۹۷ ، ۷۰۶۰] .

۹ - باب لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

۱۸۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ
أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا
يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكٌ» . [الحديث ۱۸۷۹ - طرفاه في : ۷۱۲۶ ، ۷۱۲۵] .

۱۸۸۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ
وَلَا الدَّجَالُ» . [الحديث ۱۸۸۰ - طرفاه في : ۵۷۳۱ ، ۷۱۳۳] .

۱۸۸۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ

والمدینۃ ، لیس له من نقابها نقبٌ إلا علیہ الملائکۃ صافین یحرسونها . ثم ترجفُ المدینۃُ بأهلها ثلاثَ رجفات ، فیخرجُ اللهُ کلَّ کافرٍ ومُنَافِقٍ .

[الحديث ۱۸۸۱ - أطرافه فی: ۷۱۲۴ ، ۷۱۳۴ ، ۷۴۷۳].

۱۸۸۲ - حَدَّثَنَا یَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ. يَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ. فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَقْتُلْهُ فَلَا أَسْلُطُ عَلَيْهِ». [الحديث ۱۸۸۲ - طرفه فی: ۷۱۳۲].

۱۰ - باب المدینۃ تنفی الخبث

۱۸۸۳ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُومًا فَقَالَ: أَقْلَنِي ، فَأَبَى - ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَقَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثُهَا ، وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا». [الحديث ۱۸۸۳ - أطرافه فی: ۷۲۰۹ ، ۷۲۱۱ ، ۷۲۱۶ ، ۷۳۲۲].

۱۸۸۴ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَتَرَلْتُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ [النساء: ۸۸]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهَا تَنْفِي الرَّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ». [الحديث ۱۸۸۴ - طرفاه فی: ۴۵۸۹ ، ۴۵۹۰].

باب

۱۸۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ». تَابَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ عَنْ يُونُسَ.

۱۸۸۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدَّمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا ، مِنْ حُبِّهَا» . [انظر الحديث: ۱۸۰۲] .

۱۱ - باب كراهية النبي ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ

۱۸۸۷ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ وَقَالَ : يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنَا رَكْمٌ ؟ فَأَقَامُوا» . [انظر الحديث: ۶۵۵ ، ۶۵۶] .

۱۲ - باب

۱۸۸۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» . [انظر الحديث: ۱۱۹۶] .

۱۸۸۹ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَخَوَلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِياهَ مَجْنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

وَقَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدَّنَا ، وَصَحَّحْهَا لَنَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . قَالَتْ : وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبًا أَرْضِ اللَّهِ ، قَالَتْ : فَكَانَ بَطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا . تعني ماءً آجِنًا .

[الحديث ۱۸۸۹ - أطرافه في: ۳۹۲۶ ، ۵۶۵۴ ، ۵۶۷۷ ، ۶۳۷۲] .

۱۸۹۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ

موتی فی بلد رسولک ﷺ . وقال ابنُ زُرَیع : عن رَوحِ بنِ القاسمِ عن زیدِ بنِ أسلمَ عن أمِّہ عن حفصۃ بنتِ عمرَ رضی اللہ عنہما قالت : سَمِعْتُ عمرَ . . . نحوہ . وقال ہشامٌ عن زیدِ عن أبيہ عن حفصۃ : سَمِعْتُ عمرَ رضی اللہ عنہ .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۰۔ کتاب الصوم

۱۔ باب وجوبِ صومِ رمضان ، وقولِ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ﴾ [البقرة: ۱۸۳]

۱۸۹۱۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ: شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا. فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ. قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَتَطْوَعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ. أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ». [انظر الحديث: ۴۶].

۱۸۹۲۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرِكَ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ». [الحديث ۱۸۹۲۔ طرفاه في: ۲۰۰۰، ۴۵۰۱].

۱۸۹۳۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْهُ». [انظر الحديث: ۱۵۹۲].

۲۔ باب فضلِ الصَّومِ

۱۸۹۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّيَامُ جَنَّةٌ، فَلَا يَزِفْتُ وَلَا يَجْهَلُ. وَإِنْ أَمْرُو قَاتَلَهُ أَوْ

شَاتَمَهُ فُلَيْقُلٌ: إني صائمٌ - مرتين - والذي نفسي بيده لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي ، الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا» . [الحديث ١٨٩٤ - أطرافه في: ١٩٠٤ ، ٥٩٢٧ ، ٧٤٩٢ ، ٧٥٣٨] .

٣ - باب الصَّوْمِ كَفَّارَةٌ

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ. قَالَ: لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ. قَالَ: وَإِنْ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ: فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ. قَالَ: ذَاكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ ، أَكَانَ عَمْرٍو يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ» . [انظر الحديث: ٥٢٥ ، ١٤٣٥] .

٤ - باب الرِّيَّانِ لِلصَّائِمِينَ

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يَقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» . [الحديث ١٨٩٦ - طرفه في: ٣٢٥٧] .

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنَ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» . [الحديث ١٨٩٧ - أطرافه في: ٢٨٤١ ، ٣٢١٦ ، ٣٦٦٦] .

٥ - باب هل يُقَالُ رَمَضَانٌ أَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ ، وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَاسْعًا وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» . وَقَالَ: «لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ»

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة».

[الحديث ۱۸۹۸ - طرفاه في: ۱۸۹۹، ۳۲۷۷].

۱۸۹۹ - حدثني يحيى بن بكير قال: حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني ابن أبي أنس مولى التميميين أن أباة حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء، وغُلقت أبواب جهنم، وسُلسلت الشياطين».

۱۹۰۰ - حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتُموه فصوموا، وإذا رأيتُموه فافطروا. فإن غمَّ عليكم فاقدروا له». وقال غيره عن الليث: حدثني عقيل ويونس «لهلال رمضان». [الحديث ۱۹۰۰ - طرفاه في: ۱۹۰۶، ۱۹۰۷].

۶- باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونيةً

وقالت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «يُبعثون على نياتهم»

۱۹۰۱ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفرَ له ما تقدَّم من ذنبه، ومَنْ صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفرَ له ما تقدَّم من ذنبه». [انظر الحديث: ۳۵، ۳۷، ۳۸].

۷- باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان

۱۹۰۲ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه النبي ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الريح المرسلة».

۸- باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم

۱۹۰۳ - حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه». [الحديث ۱۹۰۳ - طرفه في: ۶۰۵۷].

۹۔ باب هل يقول إني صائم إذا شئتم

۱۹۰۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَّامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفْثُ وَلَا يَضْحَكُ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فِيمَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرَحٌ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحٌ بِصَوْمِهِ».

۱۰۔ باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة

۱۹۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

[الحديث ۱۹۰۵ - طرفاه في: ۵۰۶۵، ۵۰۶۶].

۱۱۔ باب قول النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطِرُوا».

وَقَالَ صِلَةُ عَنْ عَمَارٍ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»

۱۹۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ».

۱۹۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ».

۱۹۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَخَسَنَ الْإِبْهَامُ فِي الثَّالِثَةِ».

[الحديث ۱۹۰۸ - طرفاه في: ۱۹۱۳، ۵۳۰۲].

۱۹۰۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يقول: قال النبي ﷺ - أو قال: قال أبو القاسم ﷺ -: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» .

۱۹۱۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةُ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا - أَوْ رَاح - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا» . [الحديث: ۱۹۱۰ - طرفه في: ۵۲۰۲] .

۱۹۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بُلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُوبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» . [انظر الحديث: ۳۷۸ ، ۶۸۹ ، ۷۳۲ ، ۷۳۳ ، ۸۰۵ ، ۱۱۱۴] .

۱۲ - باب شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْحَاقُ:

وَأِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَامٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ: لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ

۱۹۱۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ، شَهْرَا عِيدٍ: رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ» .

۱۳ - باب قول النبي ﷺ: «لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»

۱۹۱۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ» . [انظر الحديث: ۱۹۰۸] .

۱۴ - باب لَا يَنْتَقَدُّمُ رَمَضَانُ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ

۱۹۱۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» .

۱۵- باب قول الله جل ذكره: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ۱۸۷]

۱۹۱۵- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتُهُ وَلَا يَوْمُهُ حَتَّى يُمَسِّي. وَإِنْ قَيْسَ بْنِ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا: أَعِنْدِكَ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَبِيَّةٌ لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾. فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾. [الحديث ۱۹۱۵- طرفه في: ۴۵۰۸].

۱۶- باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآِلِ﴾ [البقرة: ۱۸۷] فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۹۱۶- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾. عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي. فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ». [الحديث ۱۹۱۶- طرفاه في: ۴۵۰۹، ۴۵۱۰].

۱۹۱۷- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ح. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾. وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». [الحديث ۱۹۱۷- طرفه في: ۴۵۱۱].

۱۷- باب قول النبي ﷺ: «لَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»

۱۹۱۸، ۱۹۱۹- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ

ابن عمر ، والقاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها «أَنَّ بِلَالاً كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فقال رسول الله ﷺ : كُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فإنه لَا يُؤَذَّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ» . قال القاسم : ولم يكن بين أذانهما إلا أن يَرَقَى إذا وُيَازِلَ ذَا» . [انظر الحديث : ٦١٧ ، ٦٢٠ ، ٦٢٣] .

١٨- باب تَعَجِيلِ السَّحُورِ

١٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السَّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ٥٧٧] .

١٩- باب قَدَرِ كَمْ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

١٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كم كان بين الأذان والسَّحُورِ؟ قال : قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً» . [انظر الحديث : ٥٧٥] .

٢٠- باب بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

وَأَصْحَابُهُ وَاصْلَوْا وَلَمْ يُذَكَّرِ السَّحُورُ

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصِلٌ ، فَوَاصِلُ النَّاسِ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَهَاجَمَهُمْ ، قَالُوا : إِنَّكَ تَوَاصِلٌ ، قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أَطْعَمُ وَأُسْقِي» . [الحديث ١٩٢٢ - طرفه في : ١٩٦٢] .

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَهَةً» .

٢١- باب إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وقالت أم الدرداء : كان أبو الدرداء يقول : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِنْ قُلْنَا لَا ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا . وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَحُذَيْفَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : إِنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلَيْصُمْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ» . [الحديث ١٩٢٤ - طرفاه في : ٢٠٠٧ ، ٧٢٦٥] .

۲۲۔ باب الصائمُ یُصْبِحُ جُنْباً

۱۹۲۵-۱۹۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ هِشَامٍ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «كَنتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ». ح.

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرَّوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. وَقَالَ مَرَّوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَقْرَأَنَّ عَنْهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرَّوَانُ يَوْمُئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَرِهَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ - وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَاكَ أَرْضٌ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرَّوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ. فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهْنًا أَعْلَمُ». وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ». وَالْأَوَّلُ أَسْنَدُ.

[الحديث ۱۹۲۵ - طرفاه في: ۱۹۳۰، ۱۹۳۱]. [الحديث ۱۹۲۶ - طرفه في: ۱۹۳۲].

۲۳۔ باب المباشرة للصائم. وقالت عائشة رضي الله عنها: يحرمُ عليه فرجُها

۱۹۲۷ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرِيهِ». وَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَتَّارِبٌ﴾: حَاجَةٌ. قَالَ طَاوُوسٌ: ﴿أُولَى الْإِرْبَةِ﴾: الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ. وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: إِنْ نَظَرَ فَأَمْنَى يُتِمُّ صَوْمَهُ.

[الحديث ۱۹۲۷ - طرفه في: ۱۹۲۸].

۲۴۔ باب القبلة للصائم

۱۹۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ ضَحِكَتُ».

[انظر الحديث: ۱۹۲۷].

۱۹۲۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ إِذْ حِضْتُ ، فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيْصَتِي ، فَقَالَ: مَا لَكَ ، أَنْفَسْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ. وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ». [انظر الحديث: ٢٩٨ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣].

٢٥- باب اغتسال الصائم

وَبَلَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثَوْبًا فَأَلْقَى عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَامَ وَهُوَ صَائِمٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ أَوْ الشَّيْءَ. وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبْرُودِ لِلصَّائِمِ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا كَانَ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُصْبِحْ دَهْنًا مُتَرَجِّلًا. وَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ لِي أَبْزَنَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ. وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ. وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ: يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ أَزْدَرَدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: لَا بَأْسَ بِالسَّوَاكِ الرَّطْبِ. قِيلَ: لَهُ طَعْمٌ. قَالَ: وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ وَأَنْتَ تَمُضُّضُ بِهِ. وَلَمْ يَرَ أَنَسٌ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكَحْلِ لِلصَّائِمِ بِأَسَا.

١٩٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ». [انظر الحديث: ١٩٢٥].

١٩٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «كَنتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحَ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ». [انظر الحديث: ١٩٢٥ ، ١٩٣٠].

١٩٣٢- ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ. [انظر الحديث: ١٩٣٢].

٢٦- باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًّا

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ اسْتَنْشَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَمْلِكْ. وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الذُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَمَجَاهِدٌ: إِنْ جَامَعَ نَاسِيًّا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

١٩٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». [الحديث ١٩٣٣- طرفه في: ٦٦٦٩]

۲۷ - باب سِوَاكِ الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيُذَكِّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَحْصِي وَلَا أَعُدُّ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ». وَيُرَوَّى نَحْوُهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَخْصَّ الصَّائِمَ مِنْ غَيْرِهِ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ». وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ: يَبْتَاعُ رِيقَهُ.

۱۹۳۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ: «رَأَيْتُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ: فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَاسْتَشْتَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَوَضُوءِي هَذَا ثُمَّ يَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۱۵۹، ۱۶۰، ۱۶۶].

۲۸ - باب قول النبي ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ الْمَاءَ»

وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ تَمَضَّمْضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ رِيقَهُ، وَمَاذَا بَقِيَ فِيهِ؟

وَلَا يَمْضَغُ الْعِلْكَ، فَإِنْ أَزْدَرَدَ رِيقَ الْعِلْكَ لَا أَقُولُ إِنَّهُ يُفْطِرُ وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ فَإِنْ اسْتَشْتَرَّ فَدَخَلَ الْمَاءَ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ، لَمْ يَمْلِكْ.

۲۹ - باب إذا جامع في رمضان

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ». وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ: يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ.

۱۹۳۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ احْتَرَقَ ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ ، فَقَالَ: أَيْنَ الْمُحْتَرَقُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا». [الحديث ۱۹۳۵ - طرفه في: ۶۸۲۲].

۳۰- باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليُكفّر

۱۹۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَكَتِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ: الْمِكَتَلُ - قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: عَلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ: أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ». [الحديث: ۱۹۳۶ - أطرافه في: ۱۹۳۷، ۲۶۰۰، ۵۳۶۸، ۶۰۸۷، ۶۱۶۴، ۶۷۰۹، ۶۷۱۰، ۶۷۱۱، ۶۸۲۱].

۳۱- باب المُجَامِعِ فِي رَمَضَانَ هَلْ يُطْعَمُ أَهْلُهُ مِنَ الْكَفَّارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِيجَ؟

۱۹۳۷ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْأَخْرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ. فَقَالَ: أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ الزَّبِيلُ - قَالَ: أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ ، قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا. قَالَ: فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ». [انظر الحديث: ۱۹۳۶].

۳۲- باب الْحِجَامَةِ وَالْقِيَاءِ لِلصَّائِمِ

وقال لي يحيى بن صالح حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطَرُ ، إِنَّمَا يُخْرَجُ وَلَا يُوَلَّجُ . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أَنَّهُ يُفْطِرُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ : الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ . وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ . وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلاً . وَيُذَكِّرُ عَنْ سَعِيدٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُمْ احْتَجَمُوا صِيَاماً . وَقَالَ بُكَيْرٌ عَنْ أُمِّ عَلَقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا نُتَهَى . وَيُرَوَّى عَنْ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعاً «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» . وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ ، قِيلَ لَهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ .

۱۹۳۸ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ» . [انظر الحديث : ۱۸۳۵] .

۱۹۳۹ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ» . [انظر الحديث : ۱۸۳۵ ، ۱۸۳۸] .

۱۹۴۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ قَالَ : «سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ» . وَزَادَ شَبَابَةُ «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ : عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» .

۳۳- باب الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

۱۹۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ ، قَالَ : انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، فَتَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هُنَا ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» .

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ» . [الحديث ۱۹۴۱ - أطرافه في : ۱۹۵۵ ، ۱۹۵۶ ، ۱۹۵۸ ، ۵۲۹۷] .

۱۹۴۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ» . [الحديث ۱۹۴۲ - طرفه في : ۱۹۴۳] .

۱۹۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» . [انظر الحديث : ۱۹۴۲] .

۳۴- باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر

۱۹۴۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَالْكَدِيدُ : مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ .
[الحديث ۱۹۴۴- أطرافه في: ۱۹۴۸ ، ۲۹۵۳ ، ۴۲۷۵ ، ۴۲۷۶ ، ۴۲۷۷ ، ۴۲۷۸ ، ۴۲۷۹ .]

۳۵- باب

۱۹۴۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعُ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنِ رَوَاحَةَ» .

۳۶- باب قول النبي ﷺ: لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

۱۹۴۶- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زَحَاماً وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا : صَائِمٌ ، فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» .

۳۷- باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار

۱۹۴۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمَفْطِرِ ، وَلَا الْمَفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ» .

۳۸- باب مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

۱۹۴۸- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» . [انظر الحديث: ۱۹۴۶ .]

۳۹ - باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ۱۸۴]

قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع: نَسَخَتْهَا ﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ۱۸۵].

وقال ابن نمير: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ «نَزَلَ رَمَضَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِمَّنْ يُطِيقُهُ ، وَرُخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَنَسَخَتْهَا ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فَأَمَرُوا بِالصَّوْمِ».

۱۹۴۹ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «قَرَأَ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ﴾ قَالَ: هِيَ مَسْخُوحَةٌ». [الحديث ۱۹۴۹ - طرفه في: ۴۵۰۶].

۴۰ - باب متى يُقضى قضاء رمضان؟

وقال ابن عباس: لَا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ۱۸۵] ، وقال سعيد بن المسيَّب في صَوْمِ الْعَشْرِ: لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ. وقال إبراهيم: إِذَا فَرَطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانُ آخِرُ يَصُومُهُمَا ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ إِطْعَامًا. وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَالَى الْإِطْعَامَ ، إِنَّمَا قَالَ ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

۱۹۵۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ». قَالَ يَحْيَى: الشَّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

۴۱ - باب الحائض تترك الصوم والصلاة

وقال أبو الزناد: إِنَّ السُّنْنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَأْتِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدْأً مِنْ أَتْبَاعِهَا ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّيَّامَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ.

۱۹۵۱ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَّاضٍ عَنْ

أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ فذلك نقصان دينها». [انظر الحديث: ٣٠٤، ١٤٦٢].

٤٢ - باب من مات وعليه صوم

وقال الحسن: إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز.

١٩٥٢ - حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبي عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه».

تابعه ابن وهب عن عمرو. ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر.

١٩٥٣ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها؟ قال: نعم، فدين الله أحق أن يقضى». قال سليمان: فقال الحكم وسلمة: ونحن جميعاً جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث، قالوا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس، ويذكر عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس: «قالت امرأة للنبي ﷺ: إن أختي ماتت». وقال يحيى وأبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن سعيد عن ابن عباس: «قالت امرأة للنبي ﷺ: إن أمي ماتت». وقال عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: «قالت امرأة للنبي ﷺ: إن أمي ماتت وعليها صوم نذر». وقال أبو حريز حدثنا عكرمة عن ابن عباس: «قالت امرأة للنبي ﷺ: ماتت أمي وعليها صوم خمسة عشر يوماً».

٤٣ - باب متى يجزئ فطر الصائم؟ وأفطر أبو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس

١٩٥٤ - حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة قال: سمعت أبي يقول: سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم».

١٩٥٥ - حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خالد عن الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر وهو صائم، فلما غابت الشمس قال لبعض

القوم: يا فلان قم فاجدح لنا ، فقال: يا رسول الله لو أمسيت ، قال: انزل فاجدح لنا ، قال: يا رسول الله فلو أمسيت ، قال: انزل فاجدح لنا ، قال: إن عليك نهاراً ، قال: انزل فاجدح لنا . فنزل فجدح لهم ، فشرب النبي ﷺ ثم قال: إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم» . [انظر الحديث: ۱۹۴۱] .

۴۴۔ باب يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرُ مِنَ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ

۱۹۵۶۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: انزل فاجدح لنا ، قال: يا رسول الله لو أمسيت ، قال: انزل فاجدح لنا ، قال: يا رسول الله إن عليك نهاراً ، قال: انزل فاجدح لنا ، فنزل فجدح ، ثم قال: إذا رأيتم الليل أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم» . وأشار بإصبعه قبل المشرق» . [انظر الحديث: ۱۹۴۱ ، ۱۹۵۵] .

۴۵۔ باب تعجيل الإفطار

۱۹۵۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» .

۱۹۵۸۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى ، قَالَ لِرَجُلٍ: انزل فاجدح لي ، قال: لو انتظرت حتى تمسي ، قال: انزل فاجدح لي ، إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم» . [انظر الحديث: ۱۹۴۱ ، ۱۹۵۵ ، ۱۹۵۶] .

۴۶۔ باب إذا أفطر في رمضان ، ثم طلعت الشمس

۱۹۵۹۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قِيلَ لَهُشَامُ: فَأَمِرُوا بِالْقِضَاءِ؟ قَالَ: بُدِّ مِنْ قِضَاءٍ؟ وَقَالَ مَعْمَرٌ: سَمِعْتُ هِشَامًا يَقُولُ: لَا أَدْرِي أَقْضَوْا أَمْ لَا» .

۴۷۔ باب صوم الصبيان

وقال عمر رضي الله عنه لِنَشْوَانَ فِي رَمَضَانَ: وَيْلَكَ ، وَصِيياننا صياماً ، فَضَرَبَهُ .
۱۹۶۰۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ

قالت: «أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه ، ومن أصبح صائماً فليصم . قالت: فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن . فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار» .

٤٨ - باب الوصال ، ومن قال ليس في الليل صيام ، لقوله عز وجل: ﴿ تَرْتَوُونَ الصَّيَامَ إِلَى الْيَلِّ ﴾ . ونهى النبي ﷺ عنه رحمة لهم وإبقاء عليهم ، وما يكره من التعقُّق

١٩٦١ - حدثنا مسدد قال: حدثني يحيى عن شعبة قال: حدثني قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تواصلوا ، قالوا إنك تواصل ، قال: لست كأحد منكم ، إني أطعم وأسقى» . أو إني أبيت أطعم وأسقى» . [الحديث ١٩٦١ - طرفه في: ٧٢٤١] .

١٩٦٢ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، قالوا: إنك تواصل ، قال: إني لست مثلكم ، إني أطعم وأسقى» . [انظر الحديث: ١٩٢٢] .

١٩٦٣ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهادي عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا تواصلوا ، فأياكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر ، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله ، قال: إني لست كهيتكم ، إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقين» . [الحديث ١٩٦٣ - طرفه في: ١٩٦٧] .

١٩٦٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد قالوا: أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت «نهى رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم ، فقالوا: إنك تواصل ، قال: إني لست كهيتكم ، إني يطعمني ربي ويسقين» قال أبو عبد الله: لم يذكر عثمان «رحمة لهم» .

٤٩ - باب التنكيل لمن أكثر الوصال . رواه أنس عن النبي ﷺ

١٩٦٥ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم ، فقال له رجل من المسلمين: إنك تواصل يا رسول الله ، قال: وأياكم مثلي؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقين . فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ، ثم رأوا الهلال ، فقال: لو تأخر لزدتكم . كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا» .

[الحديث ١٩٦٥ - أطرافه في: ١٩٦٦ ، ٦٨٥١ ، ٧٢٤٢ ، ٧٢٩٩] .

۱۹۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ، مَرَّتَيْنِ. قِيلَ: إِنَّكَ تُوَصِّلُ. قَالَ: إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ، فَالْكَفُّوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ». [انظر الحديث: ۱۹۶۵].

۵۰- باب الوصال إلى السَّحَر

۱۹۶۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُوَصِّلُوا، فَإِنَّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَصِّلَ فَلْيُوَصِّلْ حَتَّى السَّحَرِ، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَصِّلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِ». [انظر الحديث: ۱۹۶۳].

۵۱- باب أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قِضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

۱۹۶۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخَوْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً فَقَالَ لَهُ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ. ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ. فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ سَلْمَانُ».

[الحديث ۱۹۶۸ - طرفه في: ۶۱۳۹].

۵۲- باب صَوْمِ شَعْبَانَ

۱۹۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرِ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ». [الحديث ۱۹۶۹ - طرفاه في: ۱۹۷۰، ۶۴۶۵].

۱۹۷۰ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهراً أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ،

وكان يقول: خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُوِّمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ . وكان إذا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا .
[انظر الحديث: ١٩٦٩ ، ١٩٧٠].

۵۳۔ باب ما يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وإفطاره

١٩٧١۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ» .

١٩٧٢۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ» . وَقَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسًا فِي الصَّوْمِ . ح . [انظر الحديث: ١١٤١].

١٩٧٣۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا مَسِسْتُ خِزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً أَطِيبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث: ١١٤١ ، ١٩٧٢].

۵۴۔ باب حقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٤۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّانٍ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، يَعْنِي: «إِنَّ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لَزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» . فَقُلْتُ: وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: نِصْفُ الدَّهْرِ» . [انظر الحديث: ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣].

۵۵۔ باب حقِّ الْجِسْمِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٥۔ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتَلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ:

بلى يا رسول الله. قال: فلا تفعل، صُمْ وأفطر، وقُمْ ونَمْ، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإذن ذلك صيام الدهر كله. فشددت فشدد عليّ. قلت: يا رسول الله إني أجد قوّة، قال: فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه. قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: نصف الدهر. فكان عبد الله يقول بعد ما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ.

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۱۷۴].

۵۶ - باب صوم الدهر

۱۹۷۶ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو قال: «أخبر رسول الله ﷺ أنني أقول: والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت، فقلت له: قد قلت بأبي أنت وأمي. قال: فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر. قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر يومين. قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود عليه السلام، وهو أفضل الصيام. فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي ﷺ: لا أفضل من ذلك». [انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵].

۵۷ - باب حق الأهل في الصوم، رواه أبو جحيفة عن النبي ﷺ

۱۹۷۷ - حدثنا عمرو بن علي أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج سمعت عطاء أن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: «بلغ النبي ﷺ أنني أسرد الصوم، وأصلي الليل فإما أرسل إليّ وإما لقيتُهُ فقال: ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر، وتصلي؟ فصم وأفطر وقم ونم، فإن لعينك عليك حظاً وإن لنفسك وأهلك عليك حظاً. قال: إني لأقوى لذلك. قال: فصم صيام داود عليه السلام قال: وكيف؟ قال: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى. قال: من لي بهذه يا نبي الله. قال عطاء: لا أدري كيف ذكر صيام الأبد، قال النبي ﷺ: «لا صام من صام الأبد» مرتين.

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶].

۵۸- باب صومِ یومِ وإفطارِ یومِ

۱۹۷۸- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، قَالَ: أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا، فَقَالَ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: فِي ثَلَاثٍ».

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸].

۵۹- باب صومِ داودَ عَلَيْهِ السَّلامُ

۱۹۷۹- حَدَّثَنَا آدَمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا، وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنَ وَنَفَهْتَ لَهُ النَّفْسَ، لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ. قُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمِّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى».

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸].

۱۹۸۰- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: خَمْسًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: سَبْعًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: تِسْعًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... قَالَ: إِحْدَى عَشْرَةَ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ: شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمِّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا».

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸، ۱۹۷۹].

۶۰- باب صيامِ البِيضِ: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمسة عشرة

۱۹۸۱- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوْتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ». [انظر الحديث: ۱۱۷۸].

۶۱۔ باب مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفِطِرْ عِنْدَهُمْ

۱۹۸۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ ، فَأَتَتْهُ بَتْمِرٌ وَسَمْنٌ ، قَالَ: أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ . ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ ، فَدَعَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا . فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةَ ، قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ : اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ . فَإِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا . وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أَمِينَةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمُ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِضَعُوعٍ وَعِشْرُونَ وَمِئَةً .»

قال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب قال: حدثني حميد سمع أنساً رضي الله عنه عن النبي ﷺ . [الحديث ۱۹۸۲ - أطرافه في: ۶۳۳۴ ، ۶۳۴۴ ، ۶۳۷۸ ، ۶۳۸۰] .

۶۲۔ باب الصوم من آخر الشهر

۱۹۸۳ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ ، وَحَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَهُ - أَوْ سَأَلَ رَجُلًا وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ - فَقَالَ يَا فُلَانُ أَمَا صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ؟ قَالَ: أَظَنُّهُ قَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ ، قَالَ الرَّجُلُ: لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمِينَ ، لَمْ يَقُلِ الصَّلْتُ: أَظَنُّهُ يَعْنِي رَمَضَانَ .»

قال أبو عبد الله: وقال ثابتٌ عن مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَرَرَ شَعْبَانَ» .

۶۳۔ باب صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفِطِرَ

۱۹۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: «سَأَلْتُ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ» . زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ «يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمِهِ» .

۱۹۸۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» .

۱۹۸۶- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ : أَصَمْتِ أَمْسِ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : تَرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : فَأَفْطِرِي .

وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ الْجَعْدِ سَمِعَ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ : « أَنَّ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَتْهُ فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ » .

۶۴- باب هل يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟

۱۹۸۷- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ، وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ؟ » [الحديث ۱۹۸۷- طرفه في: ۶۴۶۶] .

۶۵- باب صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

۱۹۸۸- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ . ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ : « أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » . [انظر الحديث: ۱۶۵۸ ، ۱۶۶۱] .

۱۹۸۹- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ - أَوْ قُرَيْءٌ عَلَيْهِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحَلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ » .

۶۶- باب صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

۱۹۹۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ : « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ سُكَّكُمْ » . [الحديث ۱۹۹۰- طرفه في: ۵۵۷۱] .

قال أبو عبد الله: قال ابنُ عُيَيْنَةَ: من قال: مَولى ابنِ أزهَر فقد أصاب ، ومن قال: مَولى عبد الرحمن بن عوفٍ فقد أصاب .

۱۹۹۱ - حَدَّثَنَا موسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَعَنِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» . [انظر الحديث: ۳۶۷].

۱۹۹۲ - وعن صلاةٍ بعدَ الصُّبْحِ والعصرِ . [انظر الحديث: ۳۶۸ ، ۵۸۴ ، ۵۸۸].

۶۷- باب صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ

۱۹۹۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ وَيُعْتَيْنِ: الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَالْمُلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ» .

۱۹۹۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَالَ: أَظْنَعُ قَالَ الْإِثْنَيْنِ فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ» .

[الحديث ۱۹۹۴ - طرفاه في: ۶۷۰۵ ، ۶۷۰۶].

۱۹۹۵ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ: سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَنِي ، قَالَ: لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا» . [انظر الحديث: ۵۸۶ ، ۱۱۸۸ ، ۱۱۹۷ ، ۱۸۶۴ ، ۱۹۹۲].

۶۸- باب صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۱۹۹۶ - قال أبو عبد الله: قال لي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي «كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنَى ، وَكَانَ أَبُوهُ يَصُومُهَا» .

۱۹۹۷ ، ۱۹۹۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَا: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ» .

۱۹۹۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «الصَّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَذَا وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامَ مِنِّي». وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ. وَتَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ.

۶۹- باب صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

۲۰۰۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ». [انظر الحديث: ۱۸۹۲].

۲۰۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مِنْ شَاءَ صَامَ وَمِنْ شَاءَ أَفْطَرَ». [انظر الحديث: ۱۵۹۲ ، ۱۸۹۳].

۲۰۰۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصَوْمُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ». [انظر الحديث: ۱۵۹۲ ، ۱۸۹۳ ، ۲۰۰۱].

۲۰۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَفْطِرْ».

۲۰۰۴ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمُ صَالِحٍ ، هَذَا يَوْمُ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى» ، قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ».

[الحديث ۲۰۰۴- أطرافه في: ۳۳۹۷ ، ۳۹۴۳ ، ۴۶۸۰ ، ۴۷۳۷].

۲۰۰۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». [الحديث ۲۰۰۵- طرفه في: ۳۹۴۲].

۲۰۰۶۔ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ».

۲۰۰۷۔ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَدْنَى فِي النَّاسِ أَنْ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ». [انظر الحديث: ۱۹۲۴].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۱- کتاب صلاة التراویح

۱- باب فضل مَنْ قامَ رمضانَ

۲۰۰۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ: مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۳۵، ۳۷، ۳۸، ۱۹۰۱].

۲۰۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۳۵، ۳۷، ۳۸، ۱۹۰۱، ۲۰۰۸].

قال ابنُ شِهَابٍ: فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

۲۰۱۰ - وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَرَى لَوْ جُمِعَتْ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَثْمَلًا. ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ كَعْبٍ. ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: نِعَمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ. يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ».

۲۰۱۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ».

[انظر الحديث: ۷۲۹، ۷۳۰، ۹۲۴، ۱۱۲۹].

۲۰۱۲ - وَحَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالُ بَصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشْهَدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا . فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

[انظر الحديث: ۷۲۹ ، ۷۳۰ ، ۹۲۴ ، ۱۱۲۹ ، ۲۰۱۱].

۲۰۱۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ : «سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي .»

[انظر الحديث: ۱۱۴۷].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۲ - کتاب فضل لیلۃ القدر

۱ - باب فضل لیلۃ القدر

وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿۱﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿۲﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿۳﴾ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿۴﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ .
قال ابن عيينة: ما كان في القرآن ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ ﴾ فقد أعلمه ، وما قال ﴿ وَمَا يَدْرِيكَ ﴾ فإنه لم يعلم .

۲۰۱۴ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال: حَفِظْنَاهُ وَأَيَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» . تابعه سليمان بن كثير عن الزُّهْرِيِّ . [انظر الحديث: ۳۵، ۳۷، ۳۸، ۱۹۰۱، ۲۰۰۸، ۲۰۰۹] .

۲ - باب التماس لیلۃ القدر في السبع الأواخر

۲۰۱۵ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرْوَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» . [انظر الحديث: ۱۱۵۸] .

۲۰۱۶ - حدثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ: «اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ: إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا - أَوْ نَسِيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَرْجِعْ» .

فَرَجَعْنَا ، وما نَرَى في السماء قزعة ، فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد ، وكان من جريد النخل ، وأقيمت الصلاة ، فرأيت رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين ، حتى رأيت أثر الطين في جبهته » . [انظر الحديث : ۶۶۹ ، ۸۱۳ ، ۸۳۶] .

۳۔ باب تحري لیلۃ القدر في الوتر من العشر الأواخر . فيه عبادة

۲۰۱۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» . [الحديث ۲۰۱۷۔ طرفاه في : ۲۰۱۹ ، ۲۰۲۰] .

۲۰۱۸۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمَسِّي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مِنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَنْبُتْ فِي مَعْتَكِفِهِ ، وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا ، فَابْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مَمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً» . [انظر الحديث : ۶۶۹ ، ۸۱۳ ، ۸۳۶ ، ۲۰۱۶] .

۲۰۱۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوا . . .» . [انظر الحديث : ۲۰۱۷] .

۲۰۲۰۔ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ : تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» . [انظر الحديث : ۲۰۱۷ ، ۲۰۱۹] .

۲۰۲۱۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى» . [الحديث ۲۰۲۱۔ طرفه في : ۲۰۲۲] .

۲۰۲۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسودِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عاصمٌ عن أَبِي مِجَلَزٍ وَعِكْرَمَةَ ، قالَا : قال ابنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما : قال رسولُ اللهِ ﷺ : «هي في العَشرِ الأَواخرِ ، في تسعِ يَـمَـضِينَ أو في سَبْعِ يَـبْقِينَ . تَابِعُهُ عَبْدُ الوَهَّابِ عن أَيوبَ . وعن خالِدٍ عن عِكْرَمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ : «التَّـمَسُوا في أربعٍ وعشرين» يعني : لَـيْـلَةُ القَدْرِ . [انظر الحديث : ۲۰۲۱].

۴ - باب رفع مَعْرِفَةِ لَـيْـلَةِ القَدْرِ لِتَـلَاحِي الناسِ

۲۰۲۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي خالِدُ بْنُ الحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عن عَبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قال : «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَـيْـلَةِ القَدْرِ ، فَتَـلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ المُسْلِمِينَ فقال : خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُم بِلَـيْـلَةِ القَدْرِ ، فَتَـلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيراً لَكُم ، فَالتَّـمَسُوهَا في التَّاسِعَةِ والسَّابِعَةِ والخَامِسَةِ» . [انظر الحديث : ۴۹].

۵ - باب العَمَلِ في العَشرِ الأَواخرِ من رَمَضانَ

۲۰۲۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ عن أَبِي يَعْفُورٍ عن أَبِي الصُّحَيِّ عن مَسْرُوقٍ عن عَائِشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشرَ شَدَّ مِئْزَرَهُ ، وَأَحْيَا لَـيْلَهُ ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ» .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۳ - کتاب الاعتکاف

۱ - باب الاعتکاف فی العشر الاواخر ، والاعتکاف فی المساجد كلها

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿[البقرة ۱۸۷]﴾.

۲۰۲۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ».

۲۰۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

۲۰۲۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاعْتَكَفَ عَامًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ - وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ - قَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ ، فَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا ، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَالْتَمَسُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ . فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ ، فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنْبِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعَشْرِينَ».

[انظر الحديث: ۶۶۹، ۸۱۳، ۸۳۶، ۲۰۱۶، ۲۰۱۸].

۲ - باب الحائض تَرْجُلُ رَأْسَ الْمُعْتَكِفِ

۲۰۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ

رضی اللہ عنہا قالت: «كان النبي ﷺ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِزٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»۔ [انظر الحديث: ۲۹۵، ۲۹۶، ۳۰۱]۔

۳۔ باب لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ

۲۰۲۹۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعُمَرَةَ بَنَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: «وَأِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْخُلُ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا»۔ [انظر الحديث: ۲۹۵، ۲۹۶، ۳۰۱، ۲۰۲۸]۔

۴۔ باب غَسْلُ الْمُعْتَكِفِ

۲۰۳۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ»۔ [انظر الحديث: ۳۰۰، ۳۰۲]۔
۲۰۳۱۔ «وَكَانَ يَخْرُجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ»۔ [انظر الحديث: ۲۹۵، ۲۹۶، ۳۰۱، ۲۰۲۸، ۲۰۲۹]۔

۵۔ باب الاعتكاف ليلاً

۲۰۳۲۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ»۔ [الحديث ۲۰۳۲۔ أطرافه في: ۲۰۴۳، ۳۱۴۴، ۴۳۲۰، ۶۶۹۷]۔

۶۔ باب اعتكاف النساء

۲۰۳۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو التَّوَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِباءَ فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ. فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِباءَ، فَأَذِنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِباءَ. فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِباءَ آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْبِيَةَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَأَخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْبِرُّ تَرَوْنَ بِهِنَّ؟ فَتَرَكَ الْعِتَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ»۔

۷۔ باب الأخبية في المسجد

۲۰۳۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ

عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أُخْبِيَةُ : خِبَاءُ عَائِشَةَ ، وَخِبَاءُ حَفْصَةَ ، وَخِبَاءُ زَيْنَبَ . فَقَالَ : أَلَيْسَ تَقُولُونَ بِهِنَّ ؟ ثُمَّ انصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ ، حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ » .

۸ - باب هل يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ؟

۲۰۳۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رُجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيٍّ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِّ ، إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا » .

[الحديث ۲۰۳۵ - أطرافه في: ۲۰۳۸ ، ۲۰۳۹ ، ۳۱۰۱ ، ۳۲۸۱ ، ۶۲۱۹ ، ۷۱۷۱] .

۹ - باب الاعتكاف وخروج النبي ﷺ صبيحة عشرين

۲۰۳۶ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : « سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ : فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ ، قَالَ : فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وَتَرٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ . فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ، قَالَ : فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي أَرْنَبَتِهِ وَجَنَبَتِهِ » . [انظر الحديث: ۶۶۹ ، ۸۱۳ ، ۸۳۶ ، ۲۰۱۶ ، ۲۰۱۸ ، ۲۰۲۷] .

۱۰ - باب اعتكاف المستحاضة

۲۰۳۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « اعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ ، فَرُبَّمَا وَضَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي » . [انظر الحديث: ۳۰۹ ، ۳۱۰ ، ۳۱۱] .

۱۱ - باب زیارة المرأة زوجها في اعتكافه

۲۰۳۸ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ. ح.

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ، فَرُحْنَ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْيٍّ: لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا، فَلَقِيَهُ رُجْلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَجَازَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: تَعَالِي، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا». [انظر الحديث: ۲۰۳۵].

۱۲ - باب هل يذُرُّ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ؟

۲۰۳۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ. ح.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ: تَعَالَ، هِيَ صَفِيَّةُ - وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: هَذِهِ صَفِيَّةُ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ. قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتَتْهُ لَيْلًا؟ قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلًا؟

[انظر الحديث: ۲۰۳۵، ۲۰۳۸].

۱۳ - باب من خرج من اعتكافه عند الصبح

۲۰۴۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. ح. قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَبِيدٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكَفِهِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ. فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكَفِهِ قَالَ: وَهَاجَتِ السَّمَاءُ فَمُطَرْنَا،

فوالذي بعثه بالحق لقد هاجت السماء من آخر ذلك اليوم، وكان المسجد عريشاً فلقد رأيتُ على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين». [انظر الحديث: ٦٦٩، ٨١٣، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦].

١٤ - باب الاعتكاف في شوال

٢٠٤١ - حدثنا محمد هو ابن سلام حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يعتكف في كل رمضان، فإذا صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه. قال فاستأذنته عائشة أن تعتكف، فأذن لها فضربت فيه قُبَّةً، فسمعت بها حفصة فضربت قُبَّةً، وسمعت زينب بها فضربت قُبَّةً أخرى. فلما انصرف رسول الله ﷺ من الغداة أبصر أربع قباب، فقال: ما هذا؟ فأخبر خبرهن، فقال: ما حملهن على هذا؟ أليبر؟ انزعوها فلا أراها، فنزعتهن، فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال».

١٥ - باب من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً

٢٠٤٢ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله عن أخيه عن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال له النبي ﷺ: أوف نذرك. فاعتكف ليلة».

١٦ - باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم

٢٠٤٣ - حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر: «أن عمر رضي الله عنه نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام - قال: أراه قال ليلة - فقال له رسول الله ﷺ: أوف بنذرك». [انظر الحديث: ٢٠٣٢].

١٧ - باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان

٢٠٤٤ - حدثنا عبد الله بن أبي شيبه حدثنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً». [الحديث: ٢٠٤٤ - طرفه في: ٤٩٩٨].

١٨ - باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج

٢٠٤٥ - حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي قال: حدثني

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا ففَعَلَتْ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ فَيْبِي لَهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى انصَرَفَ إِلَى بَنَائِهِ، فَأَبْصَرَ الْأَبْنِيَةَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَبَرُّ أَرْدَنَ بِهَذَا؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ. فَرَجَعَ. فَلَمَّا أَفْطَرَ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ».

۱۹- باب الْمُعْتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْغَسْلِ

۲۰۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا كَانَتْ تُرْجِلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ». [انظر الحديث: ۲۹۵، ۲۹۶، ۳۰۱، ۲۰۲۸، ۲۰۲۹، ۲۰۳۱].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۴ - کتاب البیوع

وقول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ۲۷۵]
وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ۲۸۲]

۱ - باب ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ۱۱. وإذا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ مَوْا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِو وَمِنَ التِّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [الجمعة: ۱۰ - ۱۱] وقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء]

۲۰۴۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ وَإِنْ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلَأَ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا. وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: إِنَّهُ لَنْ يَنْسَطُ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ، فَسَطَطْتُ نَمْرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ». [انظر الحديث: ۱۱۸، ۱۱۹].

۲۰۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي،

وانظُرْ أَيْ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا ، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجَتْهَا . قَالَ : فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، هَلِ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ : سُوقٌ قَيْنُقَاع . قَالَ : فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمِنَ . قَالَ : ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ ، فَمَا لَيْتَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ؟ قَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : كَمْ سُقَّتْ؟ قَالَ : زَنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : أَوَّلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ . [الحديث ۲۰۴۸ - طرفه في : ۳۷۸۰].

۲۰۴۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ ، فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنًى ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأُزُوجُكَ . قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمِنًا ، فَأَتَى بِهِ أَهْلَ مَنَزِلِهِ . فَمَكَّنَا يَسِيرًا - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ - فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَضَرُّ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : مَهْمِمْ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا سُقَّتْ إِلَيْهَا؟ قَالَ : نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ : أَوَّلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ .

[الحديث ۲۰۴۹ - أطرافه في : ۲۲۹۳ ، ۳۷۸۱ ، ۳۹۳۷ ، ۵۱۴۸ ، ۵۱۵۳ ، ۵۱۵۵ ، ۵۱۶۷ ، ۶۰۸۲ ، ۶۳۸۶].

۲۰۵۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَانَهُمْ تَأْتَمُّوْنَ فِيهِ ، فَتَزَلَّتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ . [انظر الحديث : ۱۷۷۰].

۲- باب الحلالُ بَيِّنٌ ، والحرامُ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَات

۲۰۵۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ . فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَثَرُكَ ،

ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أو شك أن يواقع ما استبان. والمعاصي حمى الله، من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعها. [انظر الحديث: ۵۲].

۳ - باب تفسير المشبهات

وقال حسن بن أبي سنان: ما رأيت شيئاً أهون من الورع، دَع ما يريئك إلى ما لا يريئك

۲۰۵۲ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حدثنا عبد الله بن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث رضي الله عنه «أن امرأة سوداء جاءت فزعمت أنها أرضعتهما، فذكر للنبي ﷺ، فأعرض عنه وتبسم النبي ﷺ قال: كيف وقد قيل؟ وقد كانت تحت ابنة أبي إهاب التميمي». [انظر الحديث: ۸۸].

۲۰۵۳ - حدثنا يحيى بن قرعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه. قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال: ابن أخي، قد عهد إلي فيه. فقام عبد بن زمعة فقال: أخي، وابن وليدة أبي ولد على فراشه. فتساوفا إلى رسول الله ﷺ، فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي، كان قد عهد إلي فيه. فقال عبد بن زمعة: أخي، وابن وليدة أبي، ولد على فراشه. فقال النبي ﷺ: هو لك يا عبد بن زمعة. ثم قال النبي ﷺ: الولد للفراش وللعاهر الحجر. ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ: احتجبي منه يا سودة، لما رأى من شبهه بعتبة، فما رآها حتى لقي الله».

[الحديث ۲۰۵۳ - أطرافه في: ۲۲۱۸، ۲۴۲۱، ۲۵۳۳، ۲۷۴۵، ۴۳۰۳، ۶۷۴۹، ۶۷۶۵، ۶۸۱۷، ۷۱۸۲].

۲۰۵۴ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الله بن أبي السَّفر عن الشَّعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ عن المِعراض، فقال: إذا أصاب بجلده فكل، وإذا أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل، فإنه وقيد. قلت: يا رسول الله أرسل كلبي وأسمي، فأجد معه على الصيد كلباً آخر لم أسم عليه، ولا أدري أيهما أخذ. قال: لا تأكل، إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر». [انظر الحديث: ۱۷۵].

۴ - باب ما يتنزه من الشبهات

۲۰۵۵ - حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال: «مرّ النبي ﷺ بتمر مسقوطة فقال: لولا أن تكون صدقة لأكلتها».

وقال هَمَامٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي». [الحديث ۲۰۵۵ - طرفه في: ۲۴۳۱].

۵ - باب مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحَوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ

۲۰۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «شُكِّيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا أَتَقَطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: لَا، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا». [انظر الحديث: ۱۳۷، ۱۷۷].

وقال ابن أبي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتِ.

۲۰۵۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ قَوْمًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَذَرِي أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُوهُ». [الحديث ۲۰۵۷ - طرفاه في: ۵۵۰۷، ۷۳۹۸].

۶ - باب قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْجَةً أَوَّلُوهَا نَفْثًا﴾ [الجمعة: ۱۱]

۲۰۵۸ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَمٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا أَقْبَلْتُ مِنَ الشَّامِ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَرَكْتُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوَّلُوهَا نَفْثًا﴾». [انظر الحديث: ۹۳۶].

۷ - باب مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

۲۰۵۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ». [الحديث ۲۰۵۹ - طرفه في: ۲۰۸۳].

۸ - باب التجارة في البز وغيره

وقوله عز وجل: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ۳۷]. وقال قتادة: «كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ وَيَتَجَرُّونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوه إِلَى اللَّهِ».

۲۰۶۰- ۲۰۶۱ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ: «كَنتُ أَتَجَرُّ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ . ح .

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ: «سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدَايِيدُ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا فَلَا يَصْلُحُ». [الحديث ۲۰۶۰- أطرافه في: ۲۱۸۱، ۲۴۹۷، ۳۹۳۵]. [الحديث ۲۰۶۱- أطرافه في: ۲۱۸۱، ۲۴۹۸، ۳۹۴۰].

۹- باب الخُروج في التجارة

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ۱۰]

۲۰۶۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَّغَ عُمَرُ فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذِنُوا لَهُ. قِيلَ: قَدْ رَجَعَ. فَدَعَاهُ. فَقَالَ: كُنَّا نُوْمِرُ بِذَلِكَ. فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ. فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ. فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يَعْنِي الْخُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ. [الحديث ۲۰۶۲- طرفاه في: ۶۲۴۵، ۷۳۵۳].

۱۰- باب التجارة في البحر

وَقَالَ مَطَرٌ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ ثَمٍّ تَلَا ﴿وَتَرَكِ الْفُلُكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النحل: ۱۴]. وَالْفُلُكُ: الشُّفْنُ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سَوَاءٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: تَمَخَّرَ الشُّفْنُ الرِّيحَ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ مِنَ الشُّفْنِ إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ.

۲۰۶۳ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ. [انظر الحديث: ۱۴۹۸].

١١ - باب ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْمًا فَلْيَبِيعُوا فِيهَا﴾ [الجمعة: ١١]

وقوله جلّ ذكره: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]

وقال قتادة: كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ .

٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقْبَلْتُ عِمْرًا وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ، فَانْفَضَّ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْمًا فَلْيَبِيعُوا فِيهَا وَتَرَكُوا قُلُوبَهُمْ﴾ . [انظر الحديث: ٩٣٦ ، ٢٠٥٨] .

١٢ - باب قول الله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧]

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلَزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا» . [انظر الحديث: ١٤٢٥ ، ١٤٣٧ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤١] .

٢٠٦٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهَا فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ» . [الحديث ٢٠٦٦ - أطرافه في: ٥١٩٢ ، ٥١٩٥ ، ٥٣٦٠] .

١٣ - باب مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكَرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» . [الحديث ٢٠٦٧ - طرفه في: ٥٩٨٦] .

١٤ - باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: «ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَامِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ» . [الحديث ٢٠٦٨ - أطرافه في: ٢٠٩٦ ، ٢٢٠٠ ، ٢٢٥١ ، ٢٢٥٢ ، ٢٣٨٦ ، ٢٥٠٩ ، ٢٥١٣ ، ٢٩١٦ ، ٤٤٦٧] .

۲۰۶۹- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ . ح .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِي عَنْ قَتَادَةَ: «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنَخَةٍ ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَالَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَمْسَى 'عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بُرٌّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ ، وَإِنَّ عِنْدَهُ لَتَسْعَ نِسْوَةٌ» .

[الحديث ۲۰۶۹- طرفه في: ۲۵۰۸.]

۱۵- باب كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

۲۰۷۰- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْزَ فِتْنِي لَمْ تَكُنْ تَعِزُّ عَنْ مَوْنَةِ أَهْلِي ، وَشَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ» .

۲۰۷۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُروَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أُرُوحٌ ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ» . رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

[انظر الحديث: ۹۰۳.]

۲۰۷۲- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ الْمُقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» .

۲۰۷۳- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» .

[الحديث ۲۰۷۳- طرفاه في: ۳۴۱۷ ، ۴۷۱۳.]

۲۰۷۴- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مُوَلَّى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَضِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» .

[انظر الحديث: ۱۴۷۰ ، ۱۴۸۰.]

۲۰۷۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُروَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ أَحِبَّهُ...». [انظر الحديث: ۱۴۷۱].

۱۶- باب السَّهْوَةِ وَالسَّمَاخَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ

وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيُطْلَبْ فِي عَفَافٍ

۲۰۷۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَكِّدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى».

۱۷- باب مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا

۲۰۷۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَوْسِرِ. قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ رِبْعِيٍّ: «كُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمَوْسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ» وَتَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ. وَقَالَ أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ: «أُنْظِرُ الْمَوْسِرَ، وَاتَّجَاوَزْ عَنِ الْمُعْسِرِ». وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رِبْعِيٍّ: «فَاقْبَلْ مِنَ الْمَوْسِرِ، وَاتَّجَاوَزْ عَنِ الْمُعْسِرِ». [الحديث ۲۰۷۷- طرفاه في: ۲۳۹۱، ۳۴۵۱].

۱۸- باب مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

۲۰۷۸ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ». [الحديث ۲۰۷۸- طرفه في: ۳۴۸۰].

۱۹- باب إِذَا بَيَّنَّ الْبَيْعَانِ، وَلَمْ يَكْتُمَا، وَنَصَحَا

وَيُذَكِّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ، لَا دَاءَ وَلَا خَبِثَةَ وَلَا غَائِلَةَ». قَالَ قَتَادَةُ: الْغَائِلَةُ: الزَّوْنُ وَالسَّرْقَةُ وَالْإِبَاقُ.

وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ: إِنَّ بَعْضَ النَّخَاسِينِ يُسَمِّي: آرِيَّ خُرَاسَانَ، وَسِجِسْتَانَ، فَيَقُولُ: جَاءَ أَمْسٌ مِنْ خُرَاسَانَ، وَجَاءَ الْيَوْمَ مِنْ سِجِسْتَانَ. فَكَرِهَهُ كَرَاهَةً شَدِيدَةً.

وقال عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يَبِيعُ سِلْعَةً يَعْلَمُ أَنَّ بِهَا دَاءً إِلَّا أَخْبَرَهُ.

۲۰۷۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَوْرَكَ لِهَمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» . [الحديث ۲۰۷۹ - أطرافه في: ۲۰۸۲ ، ۲۱۰۸ ، ۲۱۱۰ ، ۲۱۱۴].

۲۰ - باب بيع الخلط من التمر

۲۰۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَتْنَا نُرْزِقُ تَمَرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ ، وَكَتْنَا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ» .

۲۱ - باب ما قيل في اللحام والجزار

۲۰۸۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ فَقَالَ لَغُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ: اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ مِنَ النَّاسِ ، فَإِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجَوْعَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَائْذَنْ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ . فَقَالَ: لَا ، بَلْ قَدْ أَذْنْتُ لَهُ» .

[الحديث ۲۰۸۱ - أطرافه في: ۲۴۵۶ ، ۵۴۳۴ ، ۵۴۶۱].

۲۲ - باب ما يَمَحِّقُ الْكَذِبُ وَالْكَتْمَانُ فِي الْبَيْعِ

۲۰۸۲ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمَحْبَرِّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَوْرَكَ لِهَمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» . [انظر الحديث: ۲۰۷۹].

۲۳ - باب قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُوهَا أَوْ أَصْغَفًا مُضَاعَفَةً﴾ الآية

[آل عمران: ۱۳۰]

۲۰۸۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ» .

[انظر الحديث: ۲۰۵۹].

۲۴ - باب أَكَلِ الرِّبَا وشَاهِدِهِ وکَاتِبِهِ. قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: ۲۷۵]

۲۰۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمُ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ» . [انظر الحديث: ۴۵۹].

۲۰۸۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ . فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرْدَةٌ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ: أَكَلُ الرِّبَا» . [انظر الحديث: ۸۴۵، ۱۱۴۳، ۱۳۸۶].

۲۵ - باب مُوَكِّلِ الرِّبَا ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ لَا يَطْلُبُونَ﴾ [البقرة: ۲۷۸ - ۲۸۱] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

۲۰۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَّامًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدَّمِّ ، وَنَهَى عَنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ ، وَأَكَلَ الرِّبَا وَمَوَكِّلِهِ ، وَلَعَنَ الْمَصُورَ» . [الحديث ۲۰۸۶ - أطرافه في: ۲۲۳۸، ۵۳۴۷، ۵۹۴۵، ۵۹۶۲].

۲۶ - باب ﴿يَمَحُؤُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الضَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾

۲۰۸۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ» .

۲۷ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ

۲۰۸۸ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ

لقد أعطي بها ما لم يُعطَ لِيُوقَعَ فيها رجلاً من المسلمين ، فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ۷۷] . [الحديث ۲۰۸۸- طرفاه في : ۲۶۷۵ ، ۴۵۵۱] .

۲۸- باب ما قيل في الصَّوَاغِ

وقال طاووسٌ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما : قال النبي ﷺ : « لا يُخْتَلَى خَلاهَا » . وقال العباسُ : « إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لَقِينُهُمْ » . فقال : إِلَّا الْإِذْخِرَ .

۲۰۸۹- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : « كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِييٍ مِنَ الْمَغْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعٍ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبَيِّعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عَرْسِي » .

[الحديث ۲۰۸۹- أطرافه في : ۲۳۷۵ ، ۳۰۹۱ ، ۴۰۰۳ ، ۵۷۹۳] .

۲۰۹۰- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلاهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ » . وقال عباسٌ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لَصَاغَتِنَا وَلِسَقْفِ بُيُوتِنَا . فقال : إِلَّا الْإِذْخِرَ فقال عِكْرَمَةُ : هَلْ تَذَرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ تُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ . قال عبد الوهَّاب عن خالدٍ : « لَصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا » .

[انظر الحديث : ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴] .

۲۹- باب ذكر القَيْنِ وَالْحَدَّادِ

۲۰۹۱- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : « كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وائِلٍ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ . قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبْعَثَ . قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضَيْكَ . فَتَزَلَّتْ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا أُؤْتِيكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ [۷۷] أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا » .

[الحديث ۲۰۹۱- أطرافه في : ۲۲۷۵ ، ۲۴۲۵ ، ۴۷۳۲ ، ۴۷۳۳ ، ۴۷۳۴ ، ۴۷۳۵] .

۳۰ - باب الْخِطَاطِ

۲۰۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ خِطَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامَ صَنْعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقَصْعَةِ. قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ». [الحديث ۲۰۹۲ - أطرافه في: ۵۳۷۹، ۵۴۲۰، ۵۴۳۳، ۵۴۳۵، ۵۴۳۶، ۵۴۳۷، ۵۴۳۹].

۳۱ - باب النَّسَاجِ

۲۰۹۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ - قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجٌ إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسُنِيهَا، فَقَالَ: نَعَمْ. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، لَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ». [انظر الحديث: ۱۲۷۷].

۳۲ - باب النَّجَّارِ

۲۰۹۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «أَتَى رَجُلًا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - أَنْ تُرِيَ غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلِمْتُ النَّاسَ. فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۳۷۷، ۴۴۸، ۹۱۷].

۲۰۹۵ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ؟ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا. قَالَ: إِنْ شِئْتَ، فَعَمَلْتُ لَهُ الْمَنْبَرِ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عَنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَنْزُئُ أَتَيْنَ الصَّبِيَّ الَّذِي يُسَكِّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ. قَالَ: بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذُّكْرِ». [انظر الحديث: ۴۴۹، ۹۱۸].

۳۳- باب شراء الإمام الحوائج بنفسه

وقال ابن عمر رضي الله عنهما: اشترى النبي ﷺ جملاً من عمر ، واشترى ابن عمر بنفسه . وقال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما: جاء مُشْرِكٌ بَغْنَمٍ فاشترى النبي ﷺ منه شاةً . واشترى من جابرٍ بعيراً .

۲۰۹۶- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَاماً نَسِيئَةً ، وَرَهْنَةً دِرْعَةً» . [انظر الحديث : ۲۰۶۸] .

۳۴- باب شراء الدواب والحُمير

وإذا اشترى دابةً أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن يترل؟ وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «قال النبي ﷺ لعمر: بعنيه . يعني جملاً صعباً» .

۲۰۹۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا ، فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: جَابِرُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ ، قَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ . فَنَزَلَ يَحْجُبُهُ بِمِحْبَنِهِ . ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ ، فَرَكَبْتُهُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: بَكَراً أَمْ ثِيْباً؟ قُلْتُ: بَلْ ثِيْباً . قَالَ: أَفَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمَشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ: أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ . ثُمَّ قَالَ: أَتَبِيعُ جَمْلَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، قَالَ: الْآنَ قَدِمْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: فَدَعُ جَمْلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ . فَأَمَرَ بِلَالاً أَنْ يَزِنَ لَهُ أَوْقِيَةً ، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ . فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ . فَقَالَ: ادْعُوا لِي جَابِراً . قُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمْلَ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ ، قَالَ: خُذْ جَمْلَكَ ، وَلَكَ ثَمَنُهُ» . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱] .

۳۵- باب الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع بها الناس في الإسلام

۲۰۹۸- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ تَأْتَمَرُوا

من التجارة فيها ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . قرأ ابنُ عباسٍ كذا . [انظر الحديث : ١٧٧٠ ، ٢٠٥٠] .

۳۶- باب شراء الإبل الهيم أو الأجرَب. الهائم: المُخالف للقصد في كل شيء

٢٠٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عُمَرُو : «كَانَ هَذَا رَجُلًا اسْمُهُ نَوَّاسٌ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ : بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ . فَقَالَ : مِمَّنْ بَعْتَهَا؟ فَقَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : وَيْحَكَ ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ . فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنْ شَرِيكِي بِاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفْكَ . قَالَ : فَاسْتَقْبَهَا . قَالَ : فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا فَقَالَ : دَعْنِي ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَا عَدْوَى» سَمِعَ سُفْيَانُ عُمَرَا . [الحديث ٢٠٩٩- أطرافه في: ٢٨٥٨ ، ٥٠٩٣ ، ٥٠٩٤ ، ٥٧٥٣ ، ٥٧٧٢] .

۳۷- باب بيع السلاح في الفتنه وغيرها. وكرة عمران بن حصين ببعه في الفتنه

٢١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ فَبَعْتُ الدَّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلَتْهُ فِي الْإِسْلَامِ» . [الحديث ٢١٠٠- أطرافه في: ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠] .

۳۸- باب في العطار وبيع المسك

٢١٠١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ : لَا يَعْدُمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِلَّا مَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ ، وَكَبِيرُ الْحَدَّادِ يَحْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً» . [الحديث ٢١٠١- طرفه في: ٥٥٣٤] .

۳۹- باب ذكر الحجام

٢١٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّقُوا مِنْ خَرَّاجِهِ» . [الحديث ٢١٠٢- أطرافه في: ٢٢١٠ ، ٢٢٧٧ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٨١ ، ٥٦٩٦] .

٢١٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رضی اللہ عنہما قال: «اَحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ» .
[انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹].

۴۰ - باب التَّجَارَةِ فِيمَا يُكْرَهُ لِبَسُهُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

۲۱۰۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ بَحْلَةٌ حَرِيرٍ - أَوْ سِيْرَاءَ - فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا. يَعْنِي: تَبِيعَهَا» . [انظر الحديث: ۸۸۶].

۲۱۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ الثَّمَرَةِ؟ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعَدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَها، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» .
[الحديث ۲۱۰۵ - أطرافه في: ۳۲۲۴، ۵۱۸۱، ۵۹۵۷، ۵۹۶۱، ۷۵۵۷].

۴۱ - باب صَاحِبِ السِّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّوْمِ

۲۱۰۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ. وَفِيهِ خَرِبٌ وَنَخْلٌ» .
[انظر الحديث: ۲۳۴، ۴۲۸، ۴۲۹، ۱۸۶۸].

۴۲ - باب كم يجوز الخيار؟

۲۱۰۷ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا» قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ» .
[الحديث ۲۱۰۷ - أطرافه في: ۲۱۰۹، ۲۱۱۱، ۲۱۱۲، ۲۱۱۳، ۲۱۱۶].

۲۱۰۸ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» .

وزادَ أحمدُ حَدَّثَنَا بَهْزُ قَالَ: قَالَ هَمَّامٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي النَّيَّاحِ فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر الحديث: ۲۰۷۹، ۲۰۸۲].

۴۳ - باب إِذَا لَمْ يُؤَقَّتِ الْخِيَارَ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟

۲۱۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لَصَاحِبِهِ اخْتَرْتُ، وَرُبَّمَا قَالَ: أَوْ يَكُونُ بَيْعُ خِيَارٍ». [انظر الحديث: ۲۱۰۷].

۴۴ - باب «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»

وبه قال ابن عمر وشريح والشَّعْبِيُّ وطاووسٌ وعطاءٌ وابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

۲۱۱۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بَوْرَكَ لِهَمَّا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكُنَّا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا». [انظر الحديث: ۲۰۷۹، ۲۰۸۲، ۲۱۰۸].

۲۱۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ». [انظر الحديث: ۲۱۰۷، ۲۱۰۹].

۴۵ - باب إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ

۲۱۱۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يَخِيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ». [انظر الحديث: ۲۱۰۷، ۲۱۰۹، ۲۱۱۱].

۴۶ - باب إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟

۲۱۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ». [انظر الحديث: ۲۱۰۷، ۲۱۰۹، ۲۱۱۱، ۲۱۱۲].

۲۱۱۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - قَالَ هَمَّامٌ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي: يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورُكٌ لِهَمَّا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رِبْحًا وَيُمْحِقَا بَرْكَهَ بَيْعَهُمَا» قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَتَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۲۰۷۹، ۲۰۸۲، ۲۱۰۸، ۲۱۱۰].

۴۷ - باب إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري ، أو اشترى عبداً فأعتقه. وقال طاووسٌ فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها: وجبت له والربح له

۲۱۱۵ - وقال الحميدي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ لِعَمَرَ ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ ، فَيَزْجُرُهُ عَمْرُو وَيَرْدُّهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عَمْرُو وَيَرْدُّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَمَرَ: بِعْنِيهِ . قَالَ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِعْنِيهِ ، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ» . [الحديث ۲۱۱۵ - طرفاه في: ۲۶۱۰ ، ۲۶۱۱].

۲۱۱۶ - قال أبو عبد الله: وقال الليثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بِعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْرٍ ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةً أَنْ يُرَادَّنِيَ الْبَيْعُ ، وَكَانَتْ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُه بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضٍ ثُمُودَ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَسَاقَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ» . [انظر الحديث: ۲۱۰۷، ۲۱۰۹، ۲۱۱۱، ۲۱۱۲، ۲۱۱۳].

۴۸ - باب ما يُكره من الخداع في البيع

۲۱۱۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ» . [الحديث ۲۱۱۷ - أطرافه في: ۲۴۰۷ ، ۲۴۱۴ ، ۲۶۶۴].

۴۹ - باب ما ذُکِرَ فی الأسواق

وقال عبد الرحمن بن عوف: لما قَدِمنا المدينة قلتُ: هل من سُوقٍ فيه تجارة؟ فقال: سُوقٌ قَيْنَقاع.

وقال أنس: قال عبد الرحمن: دُلُونِي عَلَى السُّوقِ. وقال عمر: أَلْهَانِي الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ.

۲۱۱۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ». قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نَيْبَاتِهِمْ».

۲۱۱۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بَأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. وَالْمَلَائِكَةُ تَصَلِّيُ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ. وَقَالَ: أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحِبُّهُ».

[انظر الحديث: ۱۷۶، ۴۴۵، ۴۷۷، ۶۴۷، ۶۴۸، ۶۵۹].

۲۱۲۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَمُّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي».

[الحديث ۲۱۲۰ - طرفاه في: ۲۱۲۱، ۳۵۳۷].

۲۱۲۱ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، قَالَ: سَمُّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي». [انظر الحديث: ۲۱۲۰].

۲۱۲۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلُمُهُ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنَقَاعَ، فَجَلَسَ بِفَنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَتَمَّ

لُكِعُ ، أَمْ لُكِعُ؟ فَحَبَسَتْهُ شَيْئاً ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سَخَاباً أَوْ تُغَسِّلُهُ ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مِنْ يُحِبُّهُ » قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْ تَرَى بَرَكَةَ . [الحديث ۲۱۲۲- طرفه في : ۵۸۸۴].

۲۱۲۳- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ «أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَبِيعُهُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يُبَاعُ الطَّعَامُ» .

[الحديث ۲۱۲۳- أطرافه في : ۲۱۳۱ ، ۲۱۳۷ ، ۲۱۶۶ ، ۲۱۶۷ ، ۶۸۵۲].

۲۱۲۴- قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» . [الحديث ۲۱۲۴- أطرافه في : ۲۱۲۶ ، ۲۱۳۳ ، ۲۱۳۶].

۵۰- باب كراهية السَّخْبِ فِي الْأَسْوَاقِ

۲۱۲۵- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ : أَخْبَرَنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَحِزْزاً لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِفُظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمَلَّةَ الْعَوْجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُفْتَحَ بِهَا أَعْيُنُ عَمِيٍّ وَأَذَانُ صُمٍّ وَقُلُوبُ غُلْفٍ . تَابَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ . غُلْفٌ : كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ ، سَيْفٌ أَغْلَفَ ، وَقَوْسٌ غُلْفَاءُ ، وَرَجُلٌ أَغْلَفَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُوناً . [الحديث ۲۱۲۵- طرفه في : ۴۸۳۸].

۵۱- باب الكيل على البائع والمُعْطَى

وقول الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ [المطففين : ۳] يعني : كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ : ﴿ يَسْمَعُونَكَ ﴾ [الشعراء : ۷۲] . وقال النبي ﷺ : «اِكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا» ، وَيَذْكُرُ عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : «إِذَا بَعْتَ فِكِلَ ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاكْتَلْ» .

۲۱۲۶- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» . [انظر الحديث : ۲۱۲۴].

۲۱۲۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تُوْفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَاسْتَعْنَتْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَضْعُوا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ فَصْنَفْ ثَمْرَكَ أَصْنَافاً: الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، وَعِدَقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ثُمَّ أَرْسَلْ إِلَيَّ. فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ثُمَّ قَالَ: كُلْ لِلْقَوْمِ، فَكَلْتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ». وَقَالَ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَاهُ» وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهَبٍ عَنْ جَابِرٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «جُدُّ لَهُ فَأَوْفَ لَهُ».

[الحديث ۲۱۲۷ - أطرافه في: ۲۳۹۵، ۲۳۹۶، ۲۴۰۵، ۲۶۰۱، ۲۷۰۹، ۲۷۸۱، ۳۵۸۰، ۴۰۵۳، ۶۲۵۰].

۵۲۔ باب ما يستحبُّ مِنَ الْكَيْلِ

۲۱۲۸۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارِكْ لَكُمْ».

۵۳۔ باب بَرَكَةِ صَاعِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُدِّهِ. فِيهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۲۱۲۹۔ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا، وَحَرَّمَتِ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ».

۲۱۳۰۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدَّهُمْ. يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ». [الحديث ۲۱۳۰ - طرفاه في: ۶۷۱۴، ۷۳۳۱].

۵۴۔ باب ما يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ، وَالْحُكْرَةِ

۲۱۳۱۔ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مَجَازِفَةً يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رَحَالِهِمْ». [انظر الحديث: ۲۱۲۳].

۲۱۳۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَاماً حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ:

کَیْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ دِرَاهِمٌ بِدِرَاهِمٍ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿مُرْجَوُونَ﴾ [التوبة: ۱۰۶]: مُؤَخَّرُونَ. [الحديث: ۲۱۳۲- طرفه فی: ۲۱۳۵].

۲۱۳۳- حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

[انظر الحديث: ۲۱۲۴، ۲۱۲۶].

۲۱۳۴- حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، حَتَّى يَجِيءَ خَارِئُنَا مِنَ الْغَابَةِ. قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

[الحديث: ۲۱۳۴- طرفاه فی: ۲۱۷۰، ۲۱۷۴].

۵۵- بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبِضَ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ

۲۱۳۵- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُوساً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبِضَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ».

[انظر الحديث: ۲۱۳۲].

۲۱۳۶- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» زَادَ إِسْمَاعِيلُ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

[انظر الحديث: ۲۱۲۴، ۲۱۲۶، ۲۱۳۳].

۵۶- بَابُ مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَاماً جِزَافاً أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ،

وَالْأَدَبُ فِي ذَلِكَ

۲۱۳۷- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَاعُونَ جِزَافاً- يَعْنِي الطَّعَامَ- يُضْرَبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ».

[انظر الحديث: ۲۱۲۳، ۲۱۳۱].

۵۷- باب إذا اشترى متاعاً أو دابةً فوضعه عند البائع ، أو مات قبل أن يقبض. وقال

ابن عمر رضي الله عنهما: ما أدركت الصفة حياً مجموعاً فهو من المبتاع

۲۱۳۸- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَا يَأْتِي فِيهِ بَيْتٌ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْعُنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُراً ، فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ. قَالَ: أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ قَالَ: الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الصُّحْبَةُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا. قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهَا بِالْثَمَنِ». [انظر الحديث: ۴۷۶].

۵۸- باب لا يبيع على بيع أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه ، حتى ياذن له أو يترك

۲۱۳۹- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ». [الحديث ۲۱۳۹- طرفه في: ۵۱۴۲].

۲۱۴۰- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. وَلَا تَنَاجَشُوا. وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ. وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ. وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا لَتَكْفًا مَا فِي إِنْثَاهَا». [الحديث ۲۱۴۰- أطرافه في: ۲۱۴۸، ۲۱۵۰، ۲۱۶۰، ۲۱۶۲، ۲۷۲۳، ۲۷۲۷، ۵۱۴۴، ۵۱۵۲، ۶۶۰۱].

۵۹- باب بيع الفرايدة. وقال عطاء:

أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغانم فيمن يزيّد

۲۱۴۱- حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَاحْتَاجَ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ».

[الحديث ۲۱۴۱- أطرافه في: ۲۲۳۰، ۲۲۳۱، ۲۴۰۳، ۲۴۱۵، ۲۵۳۴، ۶۷۱۶، ۶۹۴۷، ۷۱۸۶].

۶۰ - باب النَّجْشِ. وَمَنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وقال ابنُ أبي أوفى: «النَّاجِشُ أَكَلُ رَبًّا خَائِنٌ» وهو خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ

قال النبي ﷺ: «الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»

۲۱۴۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ». [الحديث ۲۱۴۲ - طرفه في: ۶۹۶۳].

۶۱ - باب بَيْعِ الْغَرَرِ، وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ

۲۱۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَكَانَ يَبْعُ أَتْبَاعُهُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ: كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجُزُورَ إِلَى أَنْ تُتَجَّ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُتَجَّ الَّتِي فِي بَطْنِهَا».

[الحديث ۲۱۴۳ - طرفاه في: ۲۲۵۶، ۳۸۴۳].

۶۲ - باب بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ. قَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ

۲۱۴۴ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى رَجُلٍ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ. وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ: لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ». [انظر الحديث: ۳۶۷، ۱۹۹۱].

۲۱۴۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: «نَهَى عَنِ لِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ عَلَى مَنْكِبِهِ. وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اللَّمَّاسِ، وَالتَّبَادُ». [انظر الحديث: ۳۶۸، ۵۸۴، ۵۸۸، ۱۹۹۲].

۶۳ - باب بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ. وَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ

۲۱۴۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ

أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ». [انظر الحديث: ۳۶۸، ۵۸۴، ۵۸۸، ۱۹۹۲، ۲۱۴۵].

۲۱۴۷ - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَزِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ لِبَسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ». [انظر الحديث: ۳۶۷، ۱۹۹۱، ۲۱۴۴].

۶۴- باب النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحَقِّلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرَ وَالْغَنَمَ وَكُلَّ مُحَقَّلَةٍ. وَالْمَصْرَاةَ الَّتِي صُرِّيَ لِبَنِيهَا وَحُقِّنَ فِيهِ وَجُمِعَ فَلَمْ يُحْلَبْ أَيَّاماً. وَأَصْلُ التَّصْرِيفِ حَبْسُ الْمَاءِ ، يُقَالُ مِنْهُ: صَرَيْتُ الْمَاءَ إِذَا حَبَسْتَهُ

۲۱۴۸- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رِبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ». وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «صَاعَ تَمْرٍ» وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعاً مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثاً» وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ «صَاعاً مِنْ تَمْرٍ» وَلَمْ يَذْكُرْ «ثَلَاثاً» ، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ. [انظر الحديث: ۲۱۴۰].

۲۱۴۹- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحَقَّلَةً فَرَدَّهَا فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعاً مِنْ تَمْرٍ. وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَلْفَى الْبُيُوعُ». [الحديث ۲۱۴۹- طرفه في: ۲۱۶۴].

۲۱۵۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْفُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبْعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبْعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ ، وَمَنْ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا: إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ». [انظر الحديث: ۲۱۴۰، ۲۱۴۸].

۶۵- باب إِنْ شَاءَ رَدَّ الْمَصْرَاةَ ، وَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ

۲۱۵۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتاً مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مُصْرَاةً فَاحْتَلَبَهَا ، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ». [انظر الحديث: ۲۱۴۰، ۲۱۴۸، ۲۱۵۰].

۶۶- باب بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي. وَقَالَ شَرِيحٌ: إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانِي

۲۱۵۲- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا

ولا يُشْرَب ، ثمَّ إن زَنْتَ فليَجْلِدْهَا ولا يُتْرَب ، ثمَّ إن زَنْتَ الثالثةَ فليَبْعِهَا ولو بِحَبْلٍ من شَعْر . [الحديث ۲۱۵۲- أطرافه في: ۲۱۵۳ ، ۲۲۳۳ ، ۲۲۳۴ ، ۲۵۵۵ ، ۶۸۳۷ ، ۶۸۳۹] .

۲۱۵۳- ۲۱۵۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأُمَةِ إِذَا زَنْتَ وَلَمْ تُخْصَن قَالَ: إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَبِيعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: لَا أُدْرِي أَبْعَدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

[الحديث: ۲۱۵۳] [انظر الحديث: ۲۱۵۲] . [الحديث ۲۱۵۴- أطرافه في: ۲۲۳۲ ، ۲۵۵۶ ، ۶۸۳۸] .

۶۷- باب الشراء والبيع مع النساء

۲۱۵۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ غُرُوةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِي وَأَعْتَقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعِشِيِّ فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِثْلَ شَرْطٍ ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ» . [انظر الحديث: ۴۵۶ ، ۱۴۹۳] .

۲۱۵۶ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَتْ بَرِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ: إِنَّهُمْ أَبَوَا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قُلْتُ لِنَافِعٍ: خَرَأَ كَانَ زَوْجُهَا أَوْ عَبْدًا؟ فَقَالَ: مَا يُدْرِينِي؟ .

[الحديث ۲۱۵۶- أطرافه في: ۲۱۶۹ ، ۲۵۶۲ ، ۶۷۵۲ ، ۶۷۵۷ ، ۶۷۵۹] .

۶۸- باب هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر؟ وهل يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ؟

وقال النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ» وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءٌ

۲۱۵۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَالسَّمْعِ ، وَالطَّاعَةِ ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .

[انظر الحديث: ۵۷ ، ۵۲۴ ، ۱۴۰۱] .

۲۱۵۸ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ

عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «لا تَلَقُّوا الرُّكْبَانَ ، ولا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ». قال: فقلت لابن عباس: ما قوله: «لا يبيع حاضر لبادٍ»؟ قال: لا يكون له سمساراً. [انظر الحديث: ٢١٦٣، ٢٢٧٤].

٦٩ - باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ بِأَجْرٍ

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ» وبه قال ابن عباس.

٧٠ - باب لا يشتري حاضرٌ لِبَادٍ بالسَّمْسَرَةِ ، وكرهه ابن سيرين وإبراهيمُ للبائع وللمشتري وقال إبراهيم: إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ بَعْ لِي ثَوْباً ، وَهِيَ تَعْنِي الشِّرَاءَ

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَّبِعِ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ». [انظر الحديث: ٢١٤٠، ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١].

٢١٦١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: «نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ».

٧١ - باب النَّهْيِ عَنْ تَلَقُّي الرُّكْبَانِ ، وَأَنْ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آثَمٌ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِماً ، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ التَّلَقِّي ، وَأَنْ يَبِيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ». [انظر الحديث: ٢١٤٠، ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠].

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعَنَّ حاضِرٌ لِبَادٍ؟ فَقَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سَمْسَاراً». [انظر الحديث: ٢١٥٨، ٢٢٧٤].

٢١٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال «مَنْ اشْتَرَى مُحْفَلاً فَلْيُرَدِّدْ مَعَهَا صَاعاً. قَالَ: وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلَقُّي الْبُيُوعِ». [انظر الحديث: ٢١٤٩].

۲۱۶۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلْقُوا السَّلْعَ حَتَّى يُهَبَّطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ».

۷۲- باب مُنْتَهَى التَّلْقِي

۲۱۶۶- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَتَلَقَى الرُّكْبَانَ فَتَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ، فَهَئَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يُبْلَغَ بِهِ سَوْقُ الطَّعَامِ».

قال أبو عبد الله: هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ، وَبَيِّنُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ.

[انظر الحديث: ۲۱۲۳، ۲۱۳۱، ۲۱۳۷].

۲۱۶۷- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانُوا يَتَبَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِ، فَهَئَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقَلُوهُ».

[انظر الحديث: ۲۱۲۳، ۲۱۳۱، ۲۱۳۷، ۲۱۶۶].

۷۳- باب إِذَا اشْتَرَطَ شَرْوْطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحِلُّ

۲۱۶۸- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً، فَأَعِينَنِي. فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّاهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ. فَذَهَبْتُ بِرَبِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ. فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْوْطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ شَرْطِ قِضَاءِ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

[انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵].

۲۱۶۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاَءَهَا لَنَا. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

[انظر الحديث: ۲۱۵۶].

۷۴- باب بیع التمر بالتمر

۲۱۷۰- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» . [انظر الحديث: ۲۱۳۴].

۷۵- باب بیع الزبيب بالزبيب ، والطعام بالطعام

۲۱۷۱- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى 'عَنِ الْمَزَابِنَةِ ، وَالْمَزَابِنَةُ: بَيْعُ الثَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ كَيْلًا» . [الحديث ۲۱۷۱- أطرافه في: ۲۱۷۲ ، ۲۱۸۵ ، ۲۲۰۵].

۲۱۷۲- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى 'عَنِ الْمَزَابِنَةِ . قَالَ: وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرُ بِكَيْلٍ: إِنْ زَادَ فَلْيَ ، وَإِنْ نَقَصَ فَلْيَ» . [انظر الحديث: ۲۱۷۱].

۲۱۷۳- قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا» . [الحديث ۲۱۷۳- أطرافه في: ۲۱۸۴ ، ۲۱۸۸ ، ۲۱۹۲ ، ۲۳۸۰].

۷۶- باب بیع الشعير بالشعير

۲۱۷۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرَفًا بِمِئَةِ دِينَارٍ ، فِدْعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ فَرَّأَوْضَنَا ، حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْغَابَةِ ، وَعَمْرِي سَمِعْتُ ذَلِكَ . فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» . [انظر الحديث: ۲۱۳۴ ، ۲۱۷۰].

۷۷- باب بیع الذهب بالذهب

۲۱۷۵- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ» . [الحديث ۲۱۷۵- طرفه في: ۲۱۸۲].

۷۸ - باب بیع الفضة بالفضة

۲۱۷۶ - حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزَّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» .

[الحديث ۲۱۷۶ - طرفاه في: ۲۱۷۷ ، ۲۱۷۸] .

۲۱۷۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشَفُّوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ» . [انظر الحديث: ۲۱۷۶] .

۷۹ - باب بیع الدینار بالدينار نساء

۲۱۷۸ ، ۲۱۷۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزَّيَّاتِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «الدِّينَارُ بِالذَّيْنَارِ وَالذَّرْهَمُ بِالذَّرْهَمِ» . فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِئَةِ» .

[الحديث: ۲۱۷۸] [انظر الحديث: ۲۱۷۶ ، ۲۱۷۷] .

۸۰ - باب بیع الورق بالذهب نسيئة

۲۱۸۰ - ۲۱۸۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا» . [الحديث: ۲۱۸۰] [انظر الحديث: ۲۰۶۰] . [الحديث: ۲۱۸۱] [انظر الحديث: ۲۰۶۱] .

۸۱ - باب بیع الذهب بالورق يدأ بيد

۲۱۸۲ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضي الله عنه قال: «نهى النبي ﷺ عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء، وأمرنا أن نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا، والفضة بالذهب كيف شئنا». [انظر الحديث: ۲۱۷۵].

۸۲- باب بیع المزابنة، وهي بیع التمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا. قال أنس: نهى النبي ﷺ عن المزابنة والمحاقلة

۲۱۸۳ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباعوا التمر حتى يندو صلاحه، ولا تباعوا التمر بالتمر». [انظر الحديث: ۱۴۸۶].

۲۱۸۴ - قال سالم: وأخبرني عبد الله بن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك في بيع العرايا بالرطب أو بالتمر. ولم يرخص في غيره». [انظر الحديث: ۲۱۷۳].

۲۱۸۵ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة. والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً». [انظر الحديث: ۲۱۷۱، ۲۱۷۲].

۲۱۸۶ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة والمحاقلة، والمزابنة: اشتراء التمر بالتمر على رؤوس النخل».

۲۱۸۷ - حدثنا مسدد حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى النبي ﷺ عن المحاقلة والمزابنة».

۲۱۸۸ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم «أن رسول الله ﷺ أرخص لصاحب العريّة أن يبيعها بخرصها». [انظر الحديث: ۲۱۷۳، ۲۱۸۴].

۸۳- باب بیع التمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة

۲۱۸۹ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرني ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: «نهى النبي ﷺ عن بيع التمر حتى يطيب، ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم، إلا العرايا». [انظر الحديث: ۱۴۸۷].

۲۱۹۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالَكًا وَسَأَلُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ: أَحَدْتُكَ دَاوُدُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ». [الحديث ۲۱۹۰- طرفه في: ۲۳۸۲].

۲۱۹۱- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا- وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى: إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا بِخَرْصِهَا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا- قَالَ: هُوَ سَوَاءٌ. قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى وَأَنَا غُلَامٌ: إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لَهُمْ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا. فَقَالَ: وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزُورُونَهُ عَنْ جَابِرٍ. فَسَكَتَ. قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: أَلَيْسَ فِيهِ «نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ»؟ قَالَ: لَا. [الحديث ۲۱۹۱- طرفه في: ۲۳۸۴]

۸۴- باب تفسیر العرایا

وقال مالك: العَرِيَّةُ أَنْ يُعْرِىَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ ثُمَّ يَتَأَذَّى بِدخوله عليه فَرُخَّصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَهَا مِنْهُ بِثَمَرٍ. وقال ابنُ إدريسَ: العَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ الثَّمَرِ يَدَايِدُ، وَلَا تَكُونُ بِالْجَزَافِ. وَمِمَّا يُقْوِيهِ قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: بِالْأَوْسُقِ الْمُوسَّقَةِ. وقال ابنُ إسحاقَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرِىَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالتَّخْلَتَيْنِ. وقال يزيدُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ: الْعَرَايَا نَخْلٌ كَانَتْ تُوهَبُ لِلْمَسَاكِينِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا فَرُخَّصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ الثَّمَرِ.

۲۱۹۲- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا». قَالَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ: وَالْعَرَايَا نَخْلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ نَاتِيهَا فَنَشْتَرِيهَا.

[انظر الحديث: ۲۱۷۳، ۲۱۸۴، ۲۱۸۸].

۸۵- باب بيع الثمار قبل أن يبدؤا صلاحها

۲۱۹۳- وقال الليثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ إِذَا جَدَّ النَّاسُ وَخَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُتَبَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرُ الدُّمَانُ، أَصَابَهُ مَرَضٌ، أَصَابَهُ قُشَامٌ- عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا

كُثِرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : فَأَمَّا لَا فَلَا تَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُ الثَّمَرِ ، كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكثَرَةِ خُصُومَتِهِمْ . وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثَمَارَ أَرْضِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرِيَّا ، فَيَتَبَيَّنَ الْأَصْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَكَّامٌ حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ عَنْ زَكْرِيَاءَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُروَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ .

۲۱۹۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ» . [انظر الحديث : ۱۴۸۶ ، ۲۱۸۳] .

۲۱۹۵- حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَعْنِي حَتَّى تَحْمَرَ . [انظر الحديث : ۱۴۸۸] .

۲۱۹۶- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفَحَ . فَقِيلَ : وَمَا تُشْفَحُ ؟ قَالَ : تَحْمَرُ وَتَصْفَرُ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا» . [انظر الحديث : ۱۴۸۷ ، ۲۱۸۹] .

۸۶- باب بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا

۲۱۹۷- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ» . قِيلَ : وَمَا يَزْهُو ؟ قَالَ : يَحْمَرُ أَوْ يَصْفَرُ . [انظر الحديث : ۱۴۸۸ ، ۲۱۹۵] .

۸۷- باب إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

۲۱۹۸- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهُوَ . فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تَزْهُو ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمِ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟ [انظر الحديث : ۱۴۸۸ ، ۲۱۹۵ ، ۲۱۹۷] .

۲۱۹۹- وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : «لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ ثَمْرًا قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهُ ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ» . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، وَلَا تَبَايَعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ» . [انظر الحديث : ۱۴۸۶ ، ۲۱۸۳ ، ۲۱۹۴] .

۸۸- باب شراء الطعام إلى أجل

۲۲۰۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: «ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْمَنِ فِي السَّلَفِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَاماً مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهْنَهُ دِرْعَةً». [انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶].

۸۹- باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه

۲۲۰۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ، فَجَاءَهُ تَمْرٌ جَنِيبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُلْتُ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلْ، بَعْ الْجَمْعَ بِالدِّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدِّرَاهِمِ جَنِيًّا».

[الحديث ۲۲۰۱- أطرافه في: ۲۳۰۲، ۴۲۴۴، ۴۲۴۶، ۷۳۵۰].

[الحديث ۲۲۰۲- أطرافه في: ۲۳۰۳، ۴۲۴۵، ۴۲۴۷، ۷۳۵۱].

۹۰- باب من باع نخلاً قد أُبْرِثَ، أو أرضاً مزروعةً، أو بإجارة

۲۲۰۳ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ «أَيُّمَا نَخْلٍ يَبِيعُ قَدْ أُبْرِثَ لَمْ يُذَكِّرِ الثَّمَرُ فَالْثَمَرُ لِلَّذِي أُبْرِثَ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ، سَمَى لَهُ نَافِعُ هَذِهِ الثَّلَاثِ».

[الحديث ۲۲۰۳- أطرافه في: ۲۲۰۴، ۲۲۰۶، ۲۳۷۹، ۲۷۱۶].

۲۲۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِثَ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

[انظر الحديث: ۲۲۰۳].

۹۱- باب بيع الزرع بالطعام كيلاً

۲۲۰۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمَرُ حَائِطِهِ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ. وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ».

[انظر الحديث: ۲۱۷۱، ۲۱۷۲، ۲۱۸۵].

۹۲- باب بیع النخل بأصله

۲۲۰۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَتَرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أَتَرَ ثَمَرُ النَّخْلِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ». [انظر الحديث: ۲۲۰۳، ۲۲۰۴].

۹۳- باب بیع المُخَاضِرَةِ

۲۲۰۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمُخَاضِرَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمُزَابَنَةِ».

۲۲۰۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ التَّمْرِ حَتَّى يَزْهُوَ. فَقُلْنَا لَأَنَسَ: مَا زَهُوْهَا؟ قَالَ: تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ. أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ التَّمْرَ يَمُتُ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟ [انظر الحديث: ۱۴۸۸، ۲۱۹۵، ۲۱۹۷، ۲۱۹۸].

۹۴- باب بیع الجُمَارِ وأكله

۲۲۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا، فَقَالَ: مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَحَدُهُمْ، قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ». [انظر الحديث: ۶۱، ۶۲، ۷۲، ۱۳۱].

۹۵- باب مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ

وَالْوَزْنِ وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمُ الْمَشْهُورَةِ

وَقَالَ شَرِيحُ الْغَزَالِيِّ: سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ. وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ: لَا بَأْسَ الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشَرَ وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ رِبْحًا. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهْنَدٍ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ». وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. وَكَتَرَى الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرْدَاسٍ حِمَارًا فَقَالَ: بَكَمْ؟ قَالَ: بِدَانِقَيْنِ، فَرَكَبَهُ؛ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ الْحِمَارُ الْحِمَارَ، فَرَكَبَهُ وَلَمْ يُشَارِطْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَصْفِ دِرْهَمٍ.

۲۲۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

رضی اللہ عنہ قال: «حَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ» . [انظر الحديث: ۲۱۰۲].

۲۲۱۱- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «قَالَتْ هَذَا أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخُذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا؟ قَالَ: خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ» .

[الحديث ۲۲۱۱- أطرافه في: ۲۴۶۰ ، ۳۸۲۵ ، ۵۳۵۹ ، ۵۳۶۴ ، ۵۳۷۰ ، ۶۶۴۱ ، ۷۱۶۱ ، ۷۱۸۰].

۲۲۱۲- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . ح .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ «سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ: إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ» . [الحديث ۲۲۱۲- طرفاه في: ۲۷۶۵ ، ۴۵۷۵].

۹۶- باب بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

۲۲۱۳- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ» . [الحديث ۲۲۱۳- أطرافه في: ۲۲۱۴ ، ۲۲۵۷ ، ۲۴۹۵ ، ۲۴۹۶ ، ۲۶۹۷].

۹۷- باب بَيْعِ الْأَرْضِ وَالذُّورِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

۲۲۱۴- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ . فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ» .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهَذَا وَقَالَ: «فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ» . تَابَعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «فِي كُلِّ مَالٍ» . رواه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . [انظر الحديث: ۲۲۱۳].

۹۸- باب إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لغيرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضِي

۲۲۱۵- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

موسیٰ بن عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ. قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكَنتُ أَخْرُجُ فَأَرَعِي، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ، فَأَجِيءُ بِالْحَلَابِ فَأَتِي بِهِ أَبُوِي فَيَشْرِبَانِ، ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ، وَأَهْلِي وَامْرَأَتِي. فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكِرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ رِجْلِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ. قَالَ: فَفُرِجَ عَنْهُمْ. وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أُحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ: لَا تَنَالْ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِئَةَ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضِ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً. قَالَ: فَفُرِجَ عَنْهُمْ الثُّلَاثِينَ. وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرِقُ مِنْ دُرَّةٍ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَرَزَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا فَإِنَّهَا لَكَ. فَقَالَ: أَتُسْتَهْزَى بِي؟ قَالَ فَقُلْتُ: مَا أُسْتَهْزَى بِكَ، وَلَكِنَّهَا لَكَ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا. فَكُشِفَ عَنْهُمْ». [الحديث ۲۲۱۵ - أطرافه في: ۲۲۷۲، ۲۳۳۳، ۳۴۶۵، ۵۹۷۴].

۹۹ - باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب

۲۲۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً - أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةً - فَقَالَ: لَا، بَيْعٌ. فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاةً». [الحديث ۲۲۱۶ - طرفاه في: ۲۶۱۸، ۵۳۸۲].

۱۰۰ - باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتيقه

وقال النبي ﷺ لِسَلْمَانَ: كَاتِبٌ، وَكَانَ حُرًّا فَظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ، وَسَيَّ عَمَارًا وَصُهَيْبٌ وَبِلَالٌ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِي كَفَرْتُمْ بِرِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعِزَّةِ اللَّهِ يَتَحَدَّوْنَ﴾ [النحل: ۷۱].

۲۲۱۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضی اللہ عنہ قال: قال النبی ﷺ: «هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة، فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك - أو جبار من الجبابرة - فقيل: دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء. فأرسل إليه أن يا إبراهيم من هذه التي معك؟ قال: أختي. ثم رجع إليها فقال: لا تكذبي حديثي، فإني أخبرتكم أنك أختي، والله إن على الأرض من مؤمن غيري وغيرك. فأرسل بها إليه فقام إليها، فقامت توضأ وتصلي فقال: اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر. فغط حتى ركض برجله - قال الأعرج: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: إن أبا هريرة قال - قالت: اللهم إن يمت يقال هي قتلتك. فأرسل ثم قام إليها فقامت توضأ وتصلي وتقول: اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر، فغط حتى ركض برجله - قال عبد الرحمن: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: - فقالت: اللهم إن يمت فيقال هي قتلتك. فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال: والله ما أرسلتم إلي إلا شيطاناً، أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوها أجر، فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام، فقالت: أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة». [الحديث ۲۲۱۷ - أطرافه في: ۲۶۳۵، ۳۳۵۷، ۳۳۵۸، ۵۰۸۴، ۶۹۵۰].

۲۲۱۸ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إلي أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمة: هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته. فنظر رسول الله ﷺ إلى شبهه فرأى شبهاً بيناً بعتبة، فقال: هو لك يا عبد، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمة. فلم تره سودة قط». [انظر الحديث: ۲۰۵۳].

۲۲۱۹ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن سعد عن أبيه قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لصهيب: «اتق الله ولا تدع إلى غير أبيك. فقال صهيب: ما يسرني أن لي كذا وكذا وأني قلت ذلك، ولكنني سرقت وأنا صبي».

۲۲۲۰ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال: «يا رسول الله، رأيت أموراً كنت أتحنت - بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة، هل لي فيها أجر؟ قال حكيم رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: أسلمت على ما سلف لك من خير». [انظر الحديث: ۱۴۳۶].

۱۰۱ - باب جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْبَغَ

۲۲۲۱ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا». [انظر الحديث: ۱۴۹۲].

۱۰۲ - باب قَتْلِ الْخَنزِيرِ. وَقَالَ جَابِرٌ: حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَنزِيرِ

۲۲۲۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ». [الحديث ۲۲۲۲ - أطرافه في: ۲۴۷۶، ۳۴۴۸، ۳۴۴۹].

۱۰۳ - باب لَا يُذَابُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ، وَلَا يُبَاعُ وَدَكُّهُ.

رواه جابرٌ رضي الله عنه عن النبي ﷺ

۲۲۲۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي طَاوُوسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «بَلَغَ عَمْرٌ أَنَّهُ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا». [الحديث ۲۲۲۳ - طرفه في: ۳۴۶۰].

۲۲۲۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ يَهُودًا، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ»: لَعَنَهُمْ. ﴿قِيلَ﴾: لَعِنَ. ﴿الْمُفْرَضُونَ﴾: الْكَذَّابُونَ.

۱۰۴ - باب بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

۲۲۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعَيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهَا حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا

الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا . فَرَبَا الرَّجُلُ رُبُوبَةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَ وَجْهَهُ . فَقَالَ : وَيْحَكَ إِنَّ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ ؛ كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ . [الحدیث ۲۲۲۵ - طرفاه فی : ۵۹۶۳ ، ۷۰۴۲] .

۱۰۵ - باب تحريم التجارة في الخمر .

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَ الْخَمْرِ

۲۲۲۶ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الصُّحَيْحِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ » . [انظر الحديث : ۴۵۹ ، ۲۰۸۴] .

۱۰۶ - باب إثم من باع خُرًا

۲۲۲۷ - حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى ابْنِي ثَمَّ غَدَرٌ ، وَرَجُلٌ بَاعَ خُرًا فَأَكَلَ ثَمَنُهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ » . [الحدیث ۲۲۲۷ - طرفه فی : ۲۲۷۰] .

۱۰۷ - باب أمر النبي ﷺ اليهود ببَيْعِ أَرْضِيهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ

فِيهِ الْمُقْبِرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

۱۰۸ - باب بيع العبد والحيوان بالحيوان نسيئة

وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعَرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوفِّيَهَا صَاحِبُهَا بِالرَّبْذَةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ . وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ : آتَيْكَ بِالْآخِرِ غَدًا رَهْوًَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ لَا رِبَا فِي الْحَيَوانِ : الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ وَالشَّاةُ بِالشَّاتَيْنِ إِلَى أَجَلٍ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِبَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ وَدَرَاهِمٍ بِدَرَاهِمٍ نَسِيئَةً .

۲۲۲۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ فِي السَّنَنِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ » .

[انظر الحديث : ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷] .

۱۰۹- باب بیع الرقیق

۲۲۲۹- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُحَيْرِيزٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَصِيبُ سَنِيًّا فَنَحْبُ الْأَثْمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: أَوْ إِنكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسْمَةً كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةٌ».

[الحديث ۲۲۲۹- أطرافه في: ۲۵۴۲، ۴۱۳۸، ۵۲۱۰، ۶۶۰۳، ۷۴۰۹].

۱۱۰- باب بیع المدبر

۲۲۳۰- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُدَبَّرَ». [انظر الحديث: ۲۱۴۱].

۲۲۳۱- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِيعٍ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». [انظر الحديث: ۲۱۴۱، ۲۲۳۰].

۲۲۳۲- ۲۲۳۳- حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنَ، قَالَ: اجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ. [الحديث: ۲۲۳۲] [انظر الحديث: ۲۱۵۴]. [الحديث: ۲۲۳۳] [انظر الحديث: ۲۱۵۲].

۲۲۳۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَبْعُهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ». [انظر الحديث: ۲۱۵۲، ۲۱۵۳، ۲۲۳۳].

۱۱۱- باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها؟

ولم يرَ الحسنُ بأساً أن يُقْبَلَها أو يُبَاشِرَها. وقال ابنُ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِذَا وَهَبَتْ الْوَلِيدَةُ الَّتِي تَوَطَّأُ أَوْ يَبْعُثُ أَوْ عُتِقَتْ فَلْيَسْتَبْرِأْ رَحِمُهَا بِحَيْضَةٍ؛ وَلَا تُسْتَبْرِأَ الْعَذْرَاءُ. وقال عطاء: لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلِ مَا دُونَ الْفَرْجِ. وقال الله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾.

۲۲۳۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ

أبي عمرو عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَصْنَ دُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَةِ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوساً - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا ، حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ فَبْنَى بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَةٍ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ: فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ» . [انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸] .

۱۱۲- باب بیع المیتة والأصنام

۲۲۳۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ . فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا الشُّفْنُ وَيُدَهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ ، فَقَالَ: لَا ، هُوَ حَرَامٌ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ» . وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» . [الحديث ۲۲۳۶ - طرفاه في: ۴۲۹۶ ، ۴۶۳۳] .

۱۱۳- باب ثمن الكلب

۲۲۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُونَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ» . [الحديث ۲۲۳۷ - أطرافه في: ۲۲۸۲ ، ۵۳۴۶ ، ۵۷۶۱] .

۲۲۳۸ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُونَ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدِّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْأَمَةِ ، وَلَعْنِ الْوَاشِمَةِ وَالْمَسْتَوْشِمَةِ ، وَآكَلِ الرُّبَا وَمُؤْكَلِهِ ، وَلَعْنِ الْمَصُورِّ» . [انظر الحديث: ۲۰۸۶] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۵ - کتاب السلم

۱ - باب السلم في كيل معلوم

۲۲۳۹ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ - أَوْ قَالَ عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةً، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - فَقَالَ: مَنْ سَلَفَ فِي تَمَرٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا . . . «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

[الحديث ۲۲۳۹ - أطرافه في: ۲۲۴۰، ۲۲۴۱، ۲۲۵۳].

۲ - باب السلم في وزن معلوم

۲۲۴۰ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالْثَمَرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزَنَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ: «فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

[انظر الحديث: ۲۲۳۹].

۲۲۴۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ . . . وَقَالَ: فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

[انظر الحديث: ۲۲۳۹، ۲۲۴۰].

۲۲۴۲ - ۲۲۴۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ

أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ: «اختلف عبدُ الله بنُ شَدَّادِ بنِ الهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلَفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْحِنِطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ». وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْزَى فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

[الحديث ۲۲۴۲- طرفاه في: ۲۲۴۴ ، ۲۲۵۵]. [الحديث ۲۲۴۳- طرفاه في: ۲۲۴۵ ، ۲۲۵۴].

۳- باب السَّلَمِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلُ

۲۲۴۴- ۲۲۴۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ: «بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا: سَلُهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِّفُونَ فِي الْحِنِطَةِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نُسَلِّفُ نَبِيطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنِطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ. قُلْتُ: إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يُسَلِّفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَلْهَمْ حَرْتُ أَمْ لَا». [الحديث: ۲۲۴۴] [انظر الحديث: ۲۲۴۲]. [الحديث: ۲۲۴۵] [انظر الحديث: ۲۲۴۳].

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ بِهَذَا وَقَالَ: «فَنَسَلِفُهُمْ فِي الْحِنِطَةِ وَالشَّعِيرِ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ: «وَالزَّيْبِ» حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ: «فِي الْحِنِطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ».

۲۲۴۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ: حَتَّى يُحَرَزَ». وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ» مِثْلَهُ. [الحديث ۲۲۴۶- طرفاه في: ۲۲۴۸ ، ۲۲۵۰].

۴- باب السَّلَمِ فِي النَّخْلِ

۲۲۴۷- ۲۲۴۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ ، وَعَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ. وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى يُوزَنَ»

[انظر الحديث: ۱۴۸۶ ، ۲۱۸۳ ، ۲۱۹۴ ، ۲۱۹۹]. [الحديث: ۲۲۴۸] [انظر الحديث: ۲۲۴۶].

۲۲۴۹ - ۲۲۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ «سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَامِ فِي النَخْلِ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَصْلُحَ، وَنَهَى عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ. وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُوَزَّنَ. قُلْتُ: وَمَا يُوزَّنُ؟ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يُحْزَرَ». [الحديث: ۲۲۴۹] [انظر الحديث: ۱۴۸۶، ۲۱۸۳، ۲۱۹۴، ۲۱۹۹، ۲۲۴۷].

[الحديث: ۲۲۵۰] [انظر الحديث: ۲۲۴۶، ۲۲۴۸].

۵ - باب الكفيل في السلم

۲۲۵۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَاماً مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَسِيئَةٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعاً لَهُ مِنْ حَدِيدٍ». [انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰].

۶ - باب الرهن في السلم

۲۲۵۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ محبوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: «تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَفِ فَقَالَ: «حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَاماً إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعاً مِنْ حَدِيدٍ». [انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰، ۲۲۵۱].

۷ - باب السلم إلى أجلٍ معلوم، وبه قال ابن عباس وأبو سعيد والحسن والأسود

قال ابن عمر: لا بأس في الطعام الموصوف بسعرٍ معلوم إلى أجلٍ معلوم ما لم يكن ذلك في زرعٍ لم يَبْدُ صلاحه.

۲۲۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ». وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ: «فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ». [انظر الحديث: ۲۲۳۹، ۲۲۴۰، ۲۲۴۱].

۲۲۵۴ - ۲۲۵۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ

عن محمد بن أبي مجالد قال: «أرسلني أبو بردة وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن أُمّير وعبد الله بن أبي أوفى فسألتهما عن السلف فقالا: كنا نُصِيبُ المغانمَ مع رسولِ الله ﷺ ، فكان يأتينا أنباطٌ من أنباطِ الشام ، فنُسَلِّفُهُم في الحنطة والشعير والزيت إلى أجلٍ مُسمى. قال قلت: أكان لهم زرعٌ ، أو لم يَكُنْ لهم زرعٌ؟ قالوا: ما كنا نسألهم عن ذلك».

[الحديث: ۲۲۵۴] [انظر الحديث: ۲۲۴۲ ، ۲۲۴۴].

[الحديث: ۲۲۵۵] [انظر الحديث: ۲۲۴۳ ، ۲۲۴۵].

۸- باب السلم إلى أن تُنتَجِ الناقةُ

۲۲۵۶ - حَدَّثَنِي موسى بن إسماعيل أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال: «كانوا يَتَبَايَعُونَ الجُزُورَ إلى حَبْلِ الحَبْلَةِ ، فنهى النبي ﷺ عنه». فَسَرَهُ نافعٌ: إلى أن تُنتَجِ الناقةُ ما في بطنها. [انظر الحديث: ۲۱۴۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۶- کتاب الشفعة

۱- باب الشفعة فيما لم يُقسَم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة

۲۲۵۷- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْشَّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمَ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شَفْعَةَ» . [انظر الحديث: ۲۲۱۳ ، ۲۲۱۴] .

۲- باب عَرْضِ الشَّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِذَا أُنْذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شَفْعَةَ لَهُ

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَنْ بَاعَ شَفْعَتَهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا شَفْعَةَ لَهُ

۲۲۵۸- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: «وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا سَعْدُ ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ . فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا . فَقَالَ الْمِسُورُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً أَوْ مُقْطَعَةً . قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِئَةِ دِينَارٍ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ مَا أُعْطِيَتْكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيْتُ بِهَا خَمْسَمِئَةِ دِينَارٍ ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ» . [الحديث ۲۲۵۸- أطرافه في: ۶۹۷۷ ، ۶۹۷۸ ، ۶۹۸۰ ، ۶۹۸۱] .

۳- باب أَيُّ الْجَوَارِ أَقْرَبُ؟

۲۲۵۹- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَأَلِي أَيُّهُمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا» . [الحديث ۲۲۵۹- طرفاه في: ۲۵۹۵ ، ۶۰۲۰] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۷ - کتاب الإجارة

۱ - باب استئجار الرجل الصالح. وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾
والخازن الأمين، ومن لم يستعمل من أراده

۲۲۶۰ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن أبي بردة قال: أخبرني جدي أبو بردة
عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الخازن الأمين الذي يؤدّي
ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين». [انظر الحديث: ۱۴۳۸].

۲۲۶۱ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال: حدثني حميد بن هلال حدثنا
أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «أقبلت إلى النبي ﷺ وسعى رجلان من الأشعريين،
فقلت: ما علمت أنهما يطلبان العمل. فقال: لن - أو لا - نستعمل على عملنا من أراده».

[الحديث ۲۲۶۱ - أطرافه في: ۳۰۳۸، ۴۳۴۱، ۴۳۴۳، ۴۳۴۴، ۶۱۲۴، ۶۹۲۳، ۷۱۴۹، ۷۱۵۶،

۷۱۵۷، ۷۱۷۲].

۲ - باب رعي الغنم على قراريط

۲۲۶۲ - حدثنا أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم. فقال أصحابه: وأنت؟
فقال: نعم، كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة».

۳ - باب استئجار المشركين عند الضرورة،

أو إذا لم يوجد أهل الإسلام وعامل النبي ﷺ يهود خيبر

۲۲۶۳ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها «واستأجر النبي ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل ثم من بني عبد بن
عدي هادياً خريئاً - الخريئ: الماهر بالهداية - قد غمس يمينه حلف في آل العاصي بن

وائل ، وهو على دين كفار قريش ، فأمناهُ ، فدفعنا إليه راحلتيهما ، وواعدهُ غارَ ثور بعد ثلاث ليالٍ ، فاتاهُما براحلتيهما صبيحةً ليالٍ ثلاثٍ فازتحلا ، وانطلقَ معهما عامرُ بنُ فهيرةٍ والدليلُ الدليليُّ فأخذَ بهم أسفلَ مكةَ وهو طريقُ الساحلِ . [انظر الحديث : ٤٧٦ ، ٢١٣٨] .

٤ - باب إذا استأجرَ أجيراً ليعملَ له بعد ثلاثة أيامٍ - أو بعد شهرٍ أو بعد سنةٍ - جازَ وهما على شرطهما الذي اشترطاهُ إذا جاء الأجلُ

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : «وَأَسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ هَادِيًا خَرِيَّتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كِفَارِ قُرَيْشٍ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ راحِلَتَيْهِمَا ، وواعدهُ غارَ ثورٍ بعد ثلاثٍ ليالٍ ، فاتاهُما براحلتيهما صُبحَ ثلاثٍ . [انظر الحديث : ٤٧٦ ، ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣] .

٥ - باب الأجير في الغزو

٢٢٦٥ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا ، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إصْبَعِ صَاحِبِهِ ، فَانْتَرَعَ إصْبَعُهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتُهُ فَسَقَطَتْ ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ : أَفِيدَعُ إصْبَعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا؟ قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ : كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ» . [انظر الحديث : ١٨٤٨] .

٢٢٦٦ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ «أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» .

٦ - باب إذا استأجرَ أجيراً فبيّنَ له الأجلَ ، ولم يُبيّنِ العملَ

لِقَوْلِهِ : ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنَكِّحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ يَأْجُرُ فَلَانًا : يُعْطِيهِ أَجْرًا . وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ : أَجْرَكَ اللَّهُ .

٧ - باب إذا استأجرَ أجيراً على أن يُقيمَ حائطاً يُريدُ أن يَنْقُضَ جازَ

٢٢٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ -

وغيرهما قال: قد سمعته يُحدّثه عن سعيد قال: قال لي ابن عباس رضي الله عنهما حدّثني أبي بن كعب قال: «قال رسول الله ﷺ: «فانطلقا فوجدا جدرا يُريد أن ينقض». قال سعيد بيده هكذا ، ورفع يده فاستقام. قال يعلى: حسبْتُ سعيداً قال: فمسحَ بيده فاستقام. ﴿لَوْ شِئْتُ لَنَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾. قال سعيد: أجزأنا كُلهُ». [انظر الحديث: ۷۴، ۷۸، ۱۲۲].

۸ - باب الإجارة إلى نصف النهار

۲۲۶۸ - حدّثنا سليمان بن حرب حدّثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مثلُكم ومثلُ أهل الكتابين كمثُل رجلٍ استأجر أجراً فقال: مَنْ يَعْمَلُ لي مِنْ غَدْوَةٍ إلى نصفِ النهارِ على قيراطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ. ثُمَّ قال: مَنْ يَعْمَلُ لي مِنْ نصفِ النهارِ إلى صلاةِ العصرِ على قيراطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى. ثُمَّ قال: مَنْ يَعْمَلُ لي مِنْ العصرِ إلى أنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ على قيراطين؟ فَأَنْتُمْ هُمْ. فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً؟ قال: هلْ نَقَصْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا. قال: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مِنْ أَشَاءَ». [انظر الحديث: ۵۵۷].

۹ - باب الإجارة إلى صلاة العصر

۲۲۶۹ - حدّثنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدّثني مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لي إلى نصفِ النهارِ على قيراطٍ قيراطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ على قيراطٍ قيراطٍ ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى على قيراطٍ قيراطٍ ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إلى مَغَارِبِ الشَّمْسِ على قيراطين قيراطين. فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً ، قال: هلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قال: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مِنْ أَشَاءَ». [انظر الحديث: ۵۵۷، ۲۲۶۸].

۱۰ - باب إثم مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ

۲۲۷۰ - حدّثنا يوسف بن محمد قال: حدّثني يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى ابْنِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ». [انظر الحديث: ۲۲۲۷].

۱۱ - باب الإجارة من العصر إلى الليل

۲۲۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بَزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ ، فَعَمِلُوا لَهُ نِصْفَ النَّهَارِ ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا عَمِلْنَا بِاطِلٍ . فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا ، أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا ، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ، وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ فَعَمِلُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا بِاطِلٍ ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ . فَقَالَ لَهُمْ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَأَبَوْا ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمِثْلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا الثُّورِ . [انظر الحديث: ۵۵۸].

۱۲ - باب مَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ ،

فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجَرُ فَزَادَ أَوْ مَن عَمِلَ فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَفْضَلَ

۲۲۷۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقُ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَانْحَدَرْتُ صَخْرَةً مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أَغِيقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، فَتَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرِخْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، فَكِرِهْتُ أَنْ أَغِيقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ ، فَاسْتَيْقَظَا ، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَامْتَنَعَتْ مِنِّي ، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِئَةً دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ، فَفَعَلْتُ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ: لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضَلَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا ، فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي

أَعْطَيْتُهَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي ، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْلِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا. اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ». [انظر الحديث: ۲۲۱۵].

۱۳۔ باب مَنْ أَجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ، وَأَجَرَ الْحَمَالَ

۲۲۷۳۔ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالْصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيُحَامِلُ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لِبَعْضِهِمْ لَمِئَةُ أَلْفٍ. قَالَ: مَا نَرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ». [انظر الحديث: ۱۴۱۵].

۱۴۔ باب أَجَرَ السَّمْسَرَةِ

وَلَمْ يَرَ ابْنَ سِيرِينَ وَعَطَاءُ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمْسَارِ بِأَسَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بِأَسَ أَنْ يَقُولَ بَعْ هَذَا الثَّوبِ ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِذَا قَالَ بَعْهُ بِكَذَا ، فَمَا كَانَ مِنْ رِبْحٍ فَلَكَ أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَلَا بِأَسَ بِهِ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ».

۲۲۷۴۔ حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتْلَقَ الرُّكْبَانُ ، وَلَا يُبَاعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. قُلْتُ: يَا بَنَ عَبَّاسَ ، مَا قَوْلُهُ لَا يُبَاعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا». [انظر الحديث: ۲۱۵۸ ، ۲۱۶۳].

۱۵۔ باب هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ؟

۲۲۷۵۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا ، فَعَمَلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ ، فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاضَاهُ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ فَلَا. قَالَ: وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ

مَالٌ وَّوَلَدٌ ، فَأَقْضِيكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا ﴾ . [انظر الحديث : ۲۰۹۱] .

۱۶ - باب ما يُعْطَى فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا يَشْتَرِطُ الْمَعْلَمُ ، إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ . وَقَالَ الْحَكَمُ : لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمَعْلَمِ وَأَعْطَى الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ . وَلَمْ يَرَ ابْنُ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بَأْسًا .
وَقَالَ : كَانَ يَقَالُ السُّحْتُ الرُّشُوءُ فِي الْحُكْمِ ، وَكَانُوا يُعْطَوْنَ عَلَى الْخَرْصِ .

۲۲۷۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدَغَ ، وَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُوا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ . فَاِنْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . فَكَأَنَّمَا تُشِطُّ مِنْ عِقَالٍ ، فَاِنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ . قَالَ : فَأَوْفُوهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ شُعْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ بِهِذَا .

[الحديث ۲۲۷۶ - أطرافه في : ۵۰۰۷ ، ۵۷۳۶ ، ۵۷۴۹] .

۱۷ - باب ضريبة العبد ، وتعاهد ضرائب الإماء

۲۲۷۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « حَجَّمَ أَبُو صَيِّبَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبَتْهُ » . [انظر الحديث : ۲۱۰۲ ، ۲۲۱۰] .

۱۸۔ باب خراج الحجام

۲۲۷۸۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اُخْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُعْطِيَ الْحَجَّامُ أَجْرَهُ».

[انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳].

۲۲۷۹۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اُخْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُعْطِيَ الْحَجَّامُ أَجْرَهُ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ».

[انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳، ۲۲۷۸].

۲۲۸۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِّمُ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ». [انظر الحديث: ۲۱۰۲، ۲۲۱۰، ۲۲۷۷].

۱۹۔ باب مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ

۲۲۸۱۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَّيْنِ، وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرِيْبَتِهِ». [انظر الحديث: ۲۱۰۲، ۲۲۱۰، ۲۲۷۷، ۲۲۸۰].

۲۰۔ باب كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ. وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُغْنِيَةِ

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وقال مجاهد: فتياتكم: إماءكم.

۲۲۸۲۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ». [انظر الحديث: ۲۲۳۷].

۲۲۸۳۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ». [الحديث ۲۲۸۳ - طرفه في: ۵۳۴۸].

۲۱۔ باب عَسْبِ الْفَحْلِ

۲۲۸۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ».

۲۲۔ باب إذا استأجر أَرْضاً فَمَاتَ أَحَدُهُمَا

وقال ابن سيرين: ليس لأهله أن يُخرجوه إلى تمام الأجل. وقال الحكم والحسن وإياس ابن معاوية: تمضي الإجارة إلى أجلها. وقال ابن عمر: أعطى النبي ﷺ خيبر بالشرط فكان ذلك على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وصدرًا من خلافة عمر، ولم يُذكر أن أبا بكر وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي ﷺ.

۲۲۸۵۔ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال: «أعطى رسول الله ﷺ خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شرط ما يخرج منها. وأن ابن عمر حدثه أن المزارع كانت تُكرى على شيء سَمَاهُ نافع لا أحفظه».

[الحديث ۲۲۸۵۔ أطرافه في: ۲۳۲۸، ۲۳۲۹، ۲۳۳۱، ۲۳۳۸، ۲۴۹۹، ۲۷۲۰، ۳۱۵۲، ۴۲۴۸].

۲۲۸۶۔ وأن رافع بن خديج حدث «أن النبي ﷺ نهى عن كراء المزارع». وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «حتى أجلاهم عمر». [الحديث ۲۲۸۶۔ أطرافه في: ۲۳۳۲، ۲۳۴۴، ۲۷۲۲].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۸۔ کتاب الحوالہ

۱۔ باب الحوالہ۔ وهل يرجع في الحوالہ

وقال الحسنُ وقتادة: إذا كان يومَ أحالَ عليه مَلِيًّا جاز. وقال ابنُ عباسٍ: يتَخارجُ الشَّريكانِ وأهلُ الميراثِ فيأخذُ هذا عَيْنًا وهذا دَيْنًا، فإن تَوَيَّ لأحدهما لم يرجعْ على صاحبه.

۲۲۸۷۔ حدَّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنه أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فإذا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ على مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ». [الحديث ۲۲۸۷۔ طرفاه في: ۲۲۸۸، ۲۴۰۰].

۲۔ باب إذا أحالَ على مَلِيٍّ فليسَ لَهُ رَدُّ

۲۲۸۸۔ حدَّثنا محمدُ بنُ يوسفَ حدَّثنا سُفيانُ عن ابنِ ذَكْوَانَ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَمَنْ أُتْبِعَ على مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ». [انظر الحديث: ۲۲۸۷].

۳۔ باب إن أحالَ دَيْنَ المَيِّتِ على رجلٍ جازَ

۲۲۸۹۔ حدَّثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي عُبَيْدٍ عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ رضيَ اللَّهُ عنه قال: «كُنَّا جُلوساً عندَ النبيِّ ﷺ إذ أتىَ بَجَنَازَةٍ فقالوا: صَلِّ عليها، فقال: هل عليه دَيْنٌ؟ قالوا: لا. قال: فهل تَرَكَ شيئاً؟ قالوا: لا. فصلَّى عليه. ثمَّ أتىَ بَجَنَازَةٍ أُخْرَى فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ صَلِّ عليها. قال: هل عليه دَيْنٌ؟ قيل: نعم. قال: فهل تَرَكَ شيئاً؟ قالوا: ثلاثةَ دنانيرَ. فصلَّى عليها. ثمَّ أتىَ بالثالثةِ فقالوا: صَلِّ عليها. قال: هل تَرَكَ شيئاً؟ قالوا: لا. قال: فهل عليه دَيْنٌ؟ قالوا: ثلاثةَ دنانيرَ. قال: صَلُّوا على صاحِبِكُمْ. قال أبو قتادة: صَلِّ عليه يا رسولَ اللَّهِ وعلَيَّ دَيْنُهُ، فصلَّى عليه». [الحديث ۲۲۸۹۔ طرفه في ۲۲۹۵].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۳۹ - کتاب الکفالة

۱ - باب الکفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها

۲۲۹۰ - وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه «أن عمر رضي الله عنه بعثه مُصدّقاً ، فوقع رجلٌ على جارية امرأته ، فأخذ حمزة من الرجل كُفلاء حتى قدم على عمر ، وكان عمر قد جلده مئة جلدة ، فصدّقهم ، وعذّره بالجهالة» .

وقال جريرٌ والأشعثُ لعبدِ الله بن مسعودٍ في المرتدين: استَبْنِهِمْ وكفّلْهُمْ ، فتابوا وكفّلْهُمْ عشائِرَهُمْ . وقال حمادٌ: إذا تكفّلَ بنفسٍ فماتَ فلا شيءَ عليه . وقال الحَكَمُ: يضمنُ .

۲۲۹۱ - قال أبو عبدِ الله: وقال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ: ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا . قَالَ: فَاتَّيَنِي بِالْكَفِيلِ ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ: صَدَقْتَ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرْكَبًا يَرْكُبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشْبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَضَرَبَ بَكَ . وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَضَرَبَ بِذَلِكَ . وَإِنِّي جَهِدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا . فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَاتَى

بالألف دينار فقال: والله ما زلتُ جاهداً في طلبِ مركبٍ لآتيكَ بمالكٍ فما وجدتُ مركباً قبلَ الذي أتيتُ فيه. قال: هل كنتَ بعثتَ إليَّ بشيءٍ؟ قال: أخبركُ أني لم أجِدْ مركباً قبلَ الذي جئتُ فيه. قال: فإنَّ الله قد أدَّى عنكَ الذي بعثتَ في الخشبةِ، فانصرفْ بالألفِ الدينارِ راشداً. [انظر الحديث: ١٤٩٨، ٢٠٦٣].

٢۔ باب قول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَتَاوَهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ قال: ورثة ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ قال: كان المهاجرون لما قدموا على النبي ﷺ المدينة ورث المهاجرو الأنصاريُّ دون ذوي رحمِهِ، للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ نَسَخَتْ. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ إلا النصر والرَّفادة والنصيحة - وقد ذهب الميراث - ويوصي له. [الحديث ٢٢٩٢ - طرفاه في: ٤٥٨٠، ٦٧٤٧].

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ». [انظر الحديث: ٢٠٤٩].

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: «قُلْتُ لَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي». [الحديث ٢٢٩٤ - طرفاه في: ٦٠٨٣، ٧٣٤٠].

٣۔ باب من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع. وبه قال الحسن

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ٢٢٨٩].

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمْعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيَكَ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَلَمْ يَجِءْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ

أبو بكرٍ فنادى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَثَى لِي حِثْيَةً ، فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِئَةٌ وَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا .

[الحديث ۲۲۹۶- أطرافه في: ۲۵۹۸ ، ۲۶۸۳ ، ۳۱۳۷ ، ۳۱۶۴ ، ۴۳۸۳].

٤- باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده

۲۲۹۷- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أَعْقِلْ أَبُويَّ إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ». وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ أَعْقِلْ أَبُويَّ قَطُّ إِلَّا وَهَمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَةً. فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبْشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْعِمَادِ لَقِيَ ابْنَ الدَّغْنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُسَيِّحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ: إِنَّ مِثْلَكَ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ. فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِلَادِكَ. فَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغْنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أُنْخَرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جِوَارَ ابْنِ الدَّغْنَةِ ، وَأَمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا. قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ. ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ ، وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ: إِنَّا كُنَّا أَجْرُنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأَتَيْتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلُّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتُكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ الْإِسْتِعْلَانِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَنِي

ابن الدَّغْنَةِ أبا بكرٍ فقال: قد عَلِمْتَ الذي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فإِما أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وإِما أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أُرَدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَنْذِ بِمَكَّةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَا بَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ . وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ . [انظر الحديث: ٤٧٦ ، ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤] .

٥ - باب الدِّينِ

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينُ ، فَيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْقُبُورَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلِيَّ قِضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ » .

[الحديث ٢٢٩٨ - أطرافه في: ٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ، ٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۰ - کتاب الوكالة

۱ - باب وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها. وقد أشرك النبي ﷺ

علياً في هديه ثم أمره بقسمتها

۲۲۹۹ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجَلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نُحِرْتُ وَبِجُلُودِهَا». [انظر الحديث: ۱۷۰۷، ۱۷۱۶، ۱۷۱۶، ۱۷۱۷، ۱۷۱۸].

۲۳۰۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ضَحَّ بِهِ أَنْتَ». [الحديث ۲۳۰۰ - أطرافه في: ۲۵۰۰، ۵۵۴۷، ۵۵۵۵].

۲ - باب إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب - أو في دار الإسلام - جاز

۲۳۰۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَاتَبْتُ أُمِيَّةَ بِنْتَ خَلْفٍ كِتَاباً بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاغِيَّتِي بِمَكَّةَ وَأَحْفَظَهُ فِي صَاغِيَّتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ «الرَّحْمَنَ». قَالَ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، كَاتَبَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَاتَبْتُهُ «عَبْدُ عَمْرٍو». فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بَدَرَ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأَحْرَزُهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ، فَأَبْصَرُهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، لَا تَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِيَّةُ. فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لِأَشْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَبَوَا حَتَّى يَتَبَعُونَا - وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا - فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ: ابْرُكْ، فَابْرُكْ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لِأَمْنَعَهُ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسَّيْفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رَجُلِي بِسَيْفِهِ. وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرِ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ».

[الحديث ۲۳۰۱ - طرفه في: ۳۹۷۱].

٣- باب الوكالة في الصَّرف والميزان. وقد وُكِّلَ عمرُ وابنُ عمرَ في الصَّرفِ

٢٣٠٢ - ٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ ، فَجَاءَهُمْ بِتَمَرٍ جَنِبٍ فَقَالَ : أَكُلْتُ تَمَرَ خَيْبَرَ هُكَذَا؟ فَقَالَ : إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، يَعْ الْجَمْعَ بِالْدَرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَغَ بِالدَّرَاهِمِ جَنْبِيًّا . وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ » .

[الحديث : ٢٣٠٢ - انظر الحديث : [٢٢٠١] . [الحديث : ٢٣٠٣ - انظر الحديث : ٢٢٠٢] .

٤- باب إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو شيئاً

يُفْسِدُ ذَبْحَ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ

٢٣٠٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أَبْنَانَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ تَرَعَى بَسْلَعٍ فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ أُرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ يَسْأَلُهُ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ - أَوْ أُرْسَلَ - فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَيُعْجِبُنِي أَنَّهُ أَمَةٌ وَأَنَّهُ ذَبَحَتْ . تَابَعَهُ عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .

[الحديث ٢٣٠٤ - أطرافه في : ٥٥٠١ ، ٥٥٠٢ ، ٥٥٠٤] .

٥- باب وكالة الشاهد والغائب جائزة

وَكُتِبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يُزَكِّيَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ .

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ جَمَلٌ سِنَّ مِنْ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

[الحديث ٢٣٠٥ - أطرافه في : ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١ ، ٢٦٠٦ ، ٢٦٠٩] .

٦- باب الوكالة في قضاء الديون

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَعْلَظَ ، فَهَمَّ بِهِ

أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً. ثُمَّ قَالَ: أَعْطُوهُ سِتّاً مِثْلَ سَنَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سَنَةٍ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً. [انظر الحديث: ۲۳۰۵].

۷- باب إِذَا وَهَبَ شَيْئاً لَوْ كَيْلٍ أَوْ شَفِيعٍ قَوْمٍ جاز

لقول النبي ﷺ لَوْ فِدْ هَوَازِنَ حِينَ سَأَلُوهُ الْمَغَانِمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَصِيبِي لَكُمْ

۲۳۰۷ - ۲۳۰۸ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرَّوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبَبَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ. فَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَضَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَمَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا نَخْتَارُ سَبِيْنَا. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنْ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبَبَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ. فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَدْرِي مِنْ أَذْنٍ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مَمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُزْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ، فَارْجِعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُزْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا. [الحديث ۲۳۰۷ - أطرافه في: ۲۵۳۹، ۲۵۸۴، ۲۶۰۷، ۳۱۳۱، ۴۳۱۸، ۷۱۷۶].

[الحديث ۲۳۰۸ - أطرافه في: ۲۵۴۰، ۲۵۸۳، ۲۶۰۸، ۳۱۳۲، ۴۳۱۹، ۷۱۷۷].

۸- باب إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ رَجُلًا أَنْ يُعْطِيَ شَيْئاً وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطِي،

فَاعْطِي عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ

۲۳۰۹ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ وَغَيْرِهِ - يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ كُلُّهُ رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثَقَالٍ إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: إِنِّي عَلَى جَمَلٍ ثَقَالٍ. قَالَ: أَمَعَكَ قَضِيبٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَعْطِيهِ، فَأَعْطَيْتُهُ فَضْرَبَهُ فَرَجَرَهُ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ

من أول القوم. قال: بعنيه، فقلت: بل هو لك يا رسول الله. قال: بل بعنيه، قد أخذته بأربعة دنانير ولك ظهره إلى المدينة. فلما دنونا من المدينة أخذت أرتحل، قال: أين تريد؟ قلت: تزوجت امرأة قد خلا منها. قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟ قلت: إن أبي توفي وترك بنات فأردت أن أنكح امرأة قد جربت خلا منها، قال: فذلك. فلما قدمنا المدينة قال: يا بلال اقضه وزده. فأعطاه أربعة دنانير وزاده قيراطاً. قال جابر: لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ، فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله. [انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧].

٩ - باب وكالة المرأة الإمام في النكاح

٢٣١٠ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت لك من نفسي. فقال رجل: زوجنيها. قال: قد زوجنا كها بما معك من القرآن». [الحديث ٢٣١٠ - أطرافه في: ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥٨٧١، ٧٤١٧].

١٠ - باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازته الموكل

فهو جائز وإن أقرضه إلى أجل مُسمًى جاز

٢٣١١ - وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو: حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال «وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج، وعلي عيال، ولي حاجة شديدة، قال: فخليت عنه. فأصباح، فقال النبي ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟ قال: قلت: يا رسول الله شكاً حاجة شديدة وعيلاً، فرحمته فخليت سبيله. قال: أما إنه قد كذبتك، وسيعود. فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود، فرصدته، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. قال: دعني فإني محتاج، وعلي عيال، لا أعود. فرحمته فخليت سبيله. فأصباح، فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك؟ قلت: يا رسول الله شكاً حاجة شديدة وعيلاً، فرحمته فخليت سبيله. قال: أما إنه قد كذبتك، وسيعود. فرصدته الثالثة، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ وهذا آخر ثلاث مرات، إنك تزعم لا تعود ثم تعود. قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هن؟ قال: إذا

أُوتِيَ إِلَى فَرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، فَخَلِّتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلِّتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أُوتِيَ إِلَى فَرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ . وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ . تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُذْ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَاكَ شَيْطَانٌ . [الحديث ۲۳۱۱ - طرفه في : ۳۲۷۵ ، ۵۰۱۰] .

۱۱ - باب إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ

۲۳۱۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرَزَنِي ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ أَيْنَ هَذَا ؟ قَالَ بِلَالٌ : كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ رَدِيءٌ ، فَبَعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِنُطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : عِنْدَ ذَلِكَ : أَوْهَ أَوْهَ ، عَيْنُ الرَّبِّ ، لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بَيْعِ آخِرْتُمْ اشْتَرِيهِ» .

۱۲ - باب الْوَكَالَةِ فِي الْوَقْفِ وَنَفَقَتِهِ ، وَإِنْ يُطْعِمَ صَدِيقًا لَهُ وَيَأْكُلُ بِالْمَعْرُوفِ

۲۳۱۳ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ فِي صَدَقَةِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالًا . فَكَانَ ابْنُ عَمْرِو هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عَمْرِو ، يُهْدِي لِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَتَزَلُّ عَلَيْهِمْ» .

[الحديث ۲۳۱۳ - أطرافه في : ۲۷۶۴ ، ۲۷۷۲ ، ۲۷۷۳ ، ۲۷۷۷] .

۱۳ - باب الْوَكَالَةِ فِي الْحُدُودِ

۲۳۱۴ - ۲۳۱۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا» . [الحديث ۲۳۱۴ - أطرافه في : ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۲۷۳۴ ، ۲۸۲۸ ، ۲۸۳۱ ، ۲۸۳۶ ، ۲۸۴۳ ، ۲۸۶۰ ، ۲۸۹۴ ، ۲۹۵۹ ، ۷۲۷۹] . [الحديث ۲۳۱۵ ، أطرافه في : ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۲۶۳۳ ، ۲۸۲۷ ، ۲۸۳۳ ، ۲۸۳۵ ، ۲۸۴۲ ، ۲۸۵۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۵۸ ، ۲۹۶۰ ، ۷۲۷۸] .

۲۳۱۶ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ

عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: «جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ - أَوْ ابْنِ النُّعَيْمَانِ - شَارِبًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ: فَكَنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ ، فَضَرَبْنَاهُ بِالنُّعَالِ وَالْجَرِيدِ» .

[الحديث ۲۳۱۶ - طرفاء في: ۶۷۷۴ ، ۶۷۷۵] .

۱۴ - باب الْوَكَالَةِ فِي الْبُذْنِ وَتَعَاهُهَا

۲۳۱۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ «قَالَتْ عَائِشَةُ أَنَا فَتَلْتُ قَلَانِدًا هَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ، ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيهِ ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلَمْ يَحْزُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ» .

[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱ ، ۱۷۰۲ ، ۱۷۰۳ ، ۱۷۰۴ ، ۱۷۰۵] .

۱۵ - باب إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَوَكِيلِهِ: ضَعُهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. وَقَالَ الْوَكِيلُ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ

۲۳۱۸ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءٍ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ . فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءٍ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةُ اللَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ . فَقَالَ: بَخٍ ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ . قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا ، وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ» .

تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ . وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ: «رَابِعٌ» . [انظر الحديث: ۱۴۶۱] .

۱۶ - باب وَكَالَةِ الْأَمِينِ فِي الْخِزَانَةِ وَنَحْوِهَا

۲۳۱۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِقُ - وَرَبِمَا قَالَ: الَّذِي يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا نَفْسُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» .

[انظر الحديث: ۱۴۳۸ ، ۲۲۶۰] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤١ - كتاب الحرث والمزارعة

١ - باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه. وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾ ١٢ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿١١﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَمًا ﴿١٠﴾ [الواقعة: ٦٣ - ٦٥]
٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَرْزَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » . وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .
[الحديث ٢٣٢٠ - طرفه في: ٦٠١٢] .

٢ - باب ما يُحَذَّرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْإِشْتِغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ ، أَوْ مُجَاوِزَةِ الْحَدِّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ

٢٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحِمَصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ - وَرَأَى سَكَةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ - : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الدَّلَّ » . قَالَ مُحَمَّدٌ : وَاسْمُ أَبِي أُمَامَةَ صَدِّيقِي بْنُ عَجَلَانَ .

٣ - باب اقتناء الكلب للحَرْثِ

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِلَّا كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ » . وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . [الحديث ٢٣٣٢ - طرفه في: ٣٣٢٤] .

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شَوْءَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ . قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ» . [الحديث ٢٣٢٣ - طرفه في : ٣٣٢٥] .

٤ - باب استعمال البقر للجرّاة

٢٣٢٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ التَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : لِمَ أُخْلِقَ لِهَذَا ، خُلِقْتُ لِلْجَرَّاءَةِ . قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَمَا هُمَا يَوْمُئِذٍ فِي الْقَوْمِ» . [الحديث ٢٣٢٤ - أطرافه في : ٣٤٧١ ، ٣٦٦٣ ، ٣٦٩٠] .

٥ - باب إذا قال اكْفِنِي مَوْنَةَ النَّخْلِ وَغَيْرِهِ وَتَشْرِكُنِي فِي الثَّمَرِ

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَا الْمَوْنَةَ وَتَشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ . قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا» . [الحديث ٢٣٢٥ - طرفاه في : ٢٧١٩ ، ٣٧٨٢] .

٦ - باب قطع الشجر والنخل . وقال أنس : أمر النبي ﷺ بالنخل ففُطِعَ

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ، وَهِيَ الْبُؤِيرَةُ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ : لَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقَ الْبُؤِيرَةِ مُسْتَطِيرٌ» . [الحديث ٢٣٢٦ - أطرافه في : ٣٠٢١ ، ٤٠٣١ ، ٤٠٣٢ ، ٤٨٨٤] .

٧ - باب

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ

الأنصاري سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ: «كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا ، كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًّى لِسَيِّدِ الْأَرْضِ قَالَ: فَمِمَّا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمِمَّا يُصَابُ الْأَرْضُ وَيَسْلَمُ ذَلِكَ ، فَهَيْهِنَا . وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ» .

٨ - باب الْمَزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلُ بَيْتِ هَجْرَةٍ إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ . وَزَارَعَ عَلِيُّ بْنُ وَسْعَدٍ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ: كُنْتُ أَشَارِكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ فِي الزَّرْعِ . وَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَذْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ ، وَإِنْ جَاؤُوا بِالْبَذْرِ فَلَهُمْ كَذَا . وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيُنْفِقَانِ جَمِيعًا ، فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا . وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ . وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقُطْنُ عَلَى النِّصْفِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ: لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطِيَ الثَّوْبَ بِالثَّلْثِ أَوْ الرُّبْعِ وَنَحْوِهِ . وَقَالَ مَعْمَرٌ: لَا بَأْسَ أَنْ تُكْرَى الْمَاشِيَةُ عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى .

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ ، فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجُهُ مِثْلَهُ وَسَقَى ثَمَانُونَ وَسَقَى تَمْرَ ، وَعَشْرُونَ وَسَقَى شَعِيرٍ . وَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضِّيَ لَهُنَّ . فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتْ الْأَرْضَ» . [انظر الحديث: ٢٢٨٥] .

٩ - باب إِذَا لَمْ يَشْطَرِ السَّنِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «عَامَلَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ» . [انظر الحديث: ٢٢٨٥ ، ٢٣٢٨] .

١٠ - باب

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: «قُلْتُ لَطَاوُوسٍ: لَوْ تَرَكْتُ الْمُخَابَرَةَ ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ . قَالَ: أَيُّ عَمْرُو ، إِنِّي أُعْطِيهِمْ وَأُعْطِيَهُمْ ، وَإِنَّ

أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجاً مَعْلوماً .
[الحديث ٢٣٣٠ - طرفاه في ، ٢٣٤٢ ، ٢٦٣٤] .

١١ - باب المزارعة مع اليهود

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» . [انظر الحديث : ٢٢٨٥ ، ٢٣٢٨ ، ٢٣٢٩] .

١٢ - باب ما يُكره من الشروط في المزارعة

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى ' سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرِي أَرْضَهُ فَيَقُولُ : هَذِهِ الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ ذِهِ ، فَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ» .
[انظر الحديث : ٢٢٨٦] .

١٣ - باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم ، وكان في ذلك صلاح لهم

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى ' بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ يَمْشُونَ أَحَدَهُمُ الْمَطَرُ ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انظُرُوا أَعْمَالًا عَمَلْتُمُوهَا صَالِحَةٌ لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا عَنْكُمْ . قَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْهِ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِي . وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ فَرَأَوْا السَّمَاءَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنَّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحَبِّتُهَا كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَتْ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ فَبَغِيْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرْجَةً ، فَفَرَجَ . وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرْزُ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ :

أعطني حقي ، فعَرَضْتُ عليه فَرَعَبَ عنه ، فلم أزل أزرعُهُ حتَّى جَمَعْتُ منه بَقْراً ورُعَاتَهَا ، فجاءني فقال: اتَّقِ اللهَ. فقلتُ: اذهبْ إلى ذَلكَ البقر ورعاتِها فخذْ. فقال: اتَّقِ اللهَ ولا تَسْتَهْزِءْ بي. فقلتُ: إني لا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فخذْ. فأخذَهُ. فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ. ففَرَجَ اللهُ».

قال أبو عبد الله: وقال إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقْبَةَ عن نافعٍ: «فَسَعَيْتُ».

[انظر الحديث: ٢٢١٥ ، ٢٢٧٢].

١٤ - باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم

وقال النبي ﷺ لعمر: «تصدق بأصله لا يباع ، ولكن ينفق ثمره. فتصدق به»

٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قال عمر رضي الله عنه: لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم النبي ﷺ خيبر». [الحديث ٢٣٣٤ - أطرافه في: ٣١٢٥ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٦].

١٥ - باب من أحيا أرضاً مواتاً. ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات. وقال

عمر: من أحيا أرضاً ميتة فهي له. ويروى عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ. وقال في

غير حق مسلم: وليس لعزق ظالم فيه حق. ويروى فيه عن جابر عن النبي ﷺ

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحقُّ». قال عُرْوَةُ: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته.

١٦ - باب

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مَبَارَكَةٍ. فقال موسى: وقد أناخ بنا سالمٌ بالمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطُ مِنْ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ٤٨٣ ، ١٥٣٥].

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارِكِ وَقُلْتُ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». [انظر الحديث: ١٥٣٤].

١٧ - باب إذا قال رَبُّ الْأَرْضِ: أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ

- ولم يَذْكُرْ أَجْلاً معلوماً - فهما على تراضيهما

٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُقَرَّرَ بِهِمْ أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُقَرِّكُم بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عَمْرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ». [انظر الحديث: ٢٢٨٥، ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١].

١٨ - باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يُواسي بعضهم بعضاً في الرِّزَاعَةِ وَالثَّمَرِ

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ بِنِ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ بِنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهْرٌ: «لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ بِنَا رَافِقًا. قُلْتُ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ. قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟ قُلْتُ: نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ. قَالَ: لَا تَفْعَلُوا، ازْرَعُوهَا، أَوْ ازْرِعُوهَا، أَوْ أَمْسِكُوهَا. قَالَ رَافِعٌ: قُلْتُ سَمِعًا وَطَاعَةً». [الحديث ٢٣٣٩ - طرفاه في: ٢٣٤٦، ٤٠١٢].

٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالثَّلَثِ وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ». [الحديث ٢٣٤٠ - طرفه في: ٢٦٣٢].

٢٣٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ».

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ: ذَكَرْتُهُ لَطَاوُوسٌ فَقَالَ يُزْرَعُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، وَلَكِنْ قَالَ: إِنْ يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئاً مَعْلوماً». [انظر الحديث: ٢٣٣٠].

۲۳۴۳۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُكْرِى مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ». [الحديث ۲۳۴۳ - طرفه في: ۲۳۴۵].

۲۳۴۴۔ ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عَمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَا كُنَّا نُكْرِى مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشَيْءٍ مِنَ التَّبَنِ». [انظر الحديث: ۲۲۸۶ ، ۲۳۳۲].

۲۳۴۵۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى. ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ». [انظر الحديث: ۲۳۴۳].

۱۹۔ باب كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وقال ابنُ عباسٍ: إِنَّ أَمْثَلَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ.

۲۳۴۶-۲۳۴۷۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَمَّائِي أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَنْتِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقُلْتُ لِرَافِعٍ: فَكَيْفَ هِيَ بِالْذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ؟ فَقَالَ رَافِعٌ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ». وقال اللَّيْثُ: وَكَانَ الَّذِي نَهَى مِنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذُووُ الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ ، لَمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ. [الحديث: ۲۳۴۶] [انظر الحديث: ۲۳۳۹]. [الحديث ۲۳۴۷ - طرفه في: ۴۰۱۳].

۲۰۔ باب

۲۳۴۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ. ح. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أُزْرَعَ. قَالَ: فَبَذَرَ ،

فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاؤه ، فكان أمثال الجبال . فيقول الله : دُونَكَ يَا بَنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ . فقال الأعرابي : والله لا تجده إلا قُرْشِيًّا أو أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ . فضحك النبي ﷺ . [الحديث ٢٣٤٨ طرفه في : ٧٥١٩] .

٢١ - باب ما جاء في الغرس

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّ كُنَّا لَنَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرُسُهُ فِي أَرْبَعَانَا فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ لَهَا ، فَتَجْعَلُ فِيهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ - فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ» . [انظر الحديث : ٩٣٨ ، ٩٣٩ ، ٩٤١] .

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ . وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرًا مُسْكِنًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلَأٍ بَطْنِي ، فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيْبُونَ ، وَأَعْي حِينَ يَنْسَوْنَ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا : لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ - حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ - ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسِي مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا ، فَبَسَطْتُ نَمْرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا . وَاللَّهُ لَوْ لَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْكِتَابِ وَالْهُدَى﴾ - إِلَى - ﴿الرَّحِيمِ﴾ [البقرة : ١٥٩ - ١٦٠] . [انظر الحديث : ١١٨ ، ١١٩ ، ٢٠٤٧] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٢ - كتاب المساقاة

باب في الشرب ، وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾
وقوله جلّ ذكره: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿١٨﴾ أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ ﴿١٩﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾.

﴿تَجَاجًا﴾: منصّبًا. ﴿الْمُزْنِ﴾: السحاب. الأجاج: المُر. ﴿فَرَاتًا﴾: عذبًا.

١ - باب مَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً ،

مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ

وقال عثمان: قال النبي ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بَتْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلُوهُ فِيهَا كَدْلَاءِ الْمُسْلِمِينَ»
فاشترها عثمان رضي الله عنه .

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ؟ قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرٍ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

[الحديث ٢٣٥١ - أطرافه في: ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠].

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ - وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَشِيبَ لِبْنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبَيْتْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ، حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ - وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيُّ -: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيُّ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: الْيَمَنُ فَالْيَمَنُ».

[الحديث ٢٣٥٢ - أطرافه في: ٢٥٧١ ، ٥٦١٢ ، ٥٦١٩].

۲ - باب مَنْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَزَوَى ،

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ

۲۳۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ».

[الحديث ۲۳۵۳ - طرفاه في: ۲۳۵۴ ، ۶۹۶۲].

۲۳۵۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لَتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ». [انظر الحديث: ۲۳۵۳].

۳ - باب مَنْ حَفَرَ بئراً فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

۲۳۵۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». [انظر الحديث: ۱۴۹۹].

۴ - باب الْخَصُومَةُ فِي الْبِئْرِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا

۲۳۵۶ - ۲۳۵۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ الآية. فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَيَ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي: شَهْدُكَ. قُلْتُ: مَالِي شُهُودٌ. قَالَ: فَيَمِينُهُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَحْلِفُ. فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ».

[الحديث ۲۳۵۶ - أطرافه في: ۲۴۱۶ ، ۲۵۱۵ ، ۲۶۶۶ ، ۲۶۶۹ ، ۲۶۷۳ ، ۲۶۷۶ ، ۴۵۴۹ ، ۶۶۵۹ ،

۶۶۷۶ ، ۷۱۸۳ ، ۷۴۴۵].

[الحديث ۲۳۵۷ - أطرافه في: ۲۴۱۷ ، ۲۵۱۶ ، ۲۶۶۷ ، ۲۶۷۰ ، ۲۶۷۷ ، ۴۵۵۰ ، ۶۶۶۰ ، ۶۶۷۷ ، ۷۱۸۴].

۵ - باب إِثْمُ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ

۲۳۵۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ

أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ

إليهم يوم القيامة ولا يُزكّهم ولهم عذاب أليم: رجلٌ كان له فضلٌ ماءٍ بالطريق ، فمنعه من ابن السبيل . ورجلٌ بايعَ إمامه لا يُبايعه إلا لدنيا ، فإن أعطاه منها رضي ، وإن لم يُعطه منها سخط . ورجلٌ أقامَ سلعته بعد العصر فقال : والله الذي لا إله غيره لقد أعطيتُ بها كذا وكذا ، فصدّقه رجلٌ . ثم قرأ هذه الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

[الحديث ۲۳۵۸ - أطرافه في: ۲۳۶۹ ، ۲۶۷۲ ، ۷۲۱۲ ، ۷۴۴۶].

۶ - باب سكر الأنهار

۲۳۵۹ - ۲۳۶۰ - حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ حدّثنا اللَّيْثُ قال: حدّثني ابنُ شهابٍ عن عروة عن عبدِ الله بنِ الزُّبَيْرِ رضيَ اللهُ عنهما أنه حدّثه «أنَّ رجلاً من الأنصارِ خاصمَ الزُّبَيْرَ عندَ النبيِّ ﷺ في شِراجِ الحرّةِ التي يَسْقون بها النخلَ ، فقال الأنصاريُّ: سَرَحَ الماءَ يُمُرُّ . فأبى عليه . فاخصمّا عندَ النبيِّ ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ للزُّبَيْرِ: اسقِ يا زُبَيْرُ ، ثم أرسل الماءَ إلى جارك . فغضبَ الأنصاريُّ فقال: أن كان ابنَ عمّتك . فتلوَنَ وجهُ رسولِ الله ﷺ ، ثم قال: اسقِ يا زُبَيْرُ ثم احسبِ الماءَ حتّى يرجعَ إلى الجذر . فقال الزُّبَيْرُ: واللهِ إني لأحسبُ هذه الآيةَ نزلت في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . قال محمدُ بنُ العباسِ قال أبو عبدِ الله: ليسَ أحدٌ يذكرُ عروةَ عن عبدِ الله إلا اللَّيْثُ فقط .

[الحديث ۲۳۶۰ - أطرافه في: ۲۳۶۱ ، ۲۳۶۲ ، ۲۷۰۸ ، ۴۵۸۵].

۷ - باب شربِ الأعلى قبلَ الأسفلِ

۲۳۶۱ - حدّثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عروة قال: «خاصمَ الزُّبَيْرُ رجلاً من الأنصارِ ، فقال النبيُّ ﷺ: يا زُبَيْرُ اسقِ ثم أرسل ، فقال الأنصاريُّ: إنه ابنُ عمّتك . فقال عليه السلامُ: اسقِ يا زُبَيْرُ حتّى يبلُغَ الماءُ الجذرَ ثم أمسك . فقال الزُّبَيْرُ: فأحسبُ هذه الآيةَ نزلت في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . [انظر الحديث: ۲۳۶۰].

۸ - باب شربِ الأعلى إلى الكعبينِ

۲۳۶۲ - حدّثنا محمدٌ أخبرنا مخلدٌ بنُ يزيدَ الحِزَانيُّ قال: أخبرني ابنُ جريجٍ قال: حدّثني ابنُ شهابٍ عن عروة بنِ الزُّبَيْرِ أنه حدّثه «أنَّ رجلاً من الأنصارِ خاصمَ الزُّبَيْرَ في شِراجِ من الحرّةِ ليسقي به النخلَ ، فقال رسولُ الله ﷺ: اسقِ يا زُبَيْرُ - فأمره بالمعروف - ثم أرسله إلى

جارك . فقال الأنصاري : أَن كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فتلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثم قال : اسقِ ثم احبسْ حتى يرجع الماء إلى الجذر - واستوعى له حقه . فقال الزبير : والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . فقال لي ابنُ شهاب : فقدَّرتِ الأنصارُ والناسُ قولَ النبي ﷺ : «اسقِ ثم احبسْ حتى يرجعَ إلى الجذر» . وكان ذلك إلى الكعبيين . [انظر الحديث : ۲۳۶۰ ، ۲۳۶۱] .

۹ - باب فضل سقي الماء

۲۳۶۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِثَرَاءٍ فَشَرِبَ مِنْهَا . ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي . فَمَلَأَ حَقَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرٌ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبِيَّةٍ أَجْرٌ» . تَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . [انظر الحديث : ۱۷۳] .

۲۳۶۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : دَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ . قَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعاً» . [انظر الحديث : ۷۴۵] .

۲۳۶۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالُكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعاً ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، قَالَ : فَقَالُوا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - : لَا أَنْتِ أَطْعَمْتَهَا وَلَا سَقَيْتَهَا حِينَ حَبَسْتَهَا ، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتَهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» . [الحديث ۲۳۶۵ - طرفاه في : ۳۳۱۸ ، ۳۴۸۲] .

۱۰ - باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه

۲۳۶۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ : يَا غُلَامُ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحُ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنَصِييٍ مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ» . [انظر الحديث : ۲۳۵۱] .

۲۳۶۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَذُودَنَّ رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ» .

۲۳۶۸ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكْتُ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا: نَعَمْ» . [الحديث ۲۳۶۸ - أطرافه في: ۳۳۶۲ ، ۳۳۶۳ ، ۳۳۶۴ ، ۳۳۶۵] .

۲۳۶۹ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ فَيَقُولُ اللَّهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكَ» .

قال علي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرِو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ .

[انظر الحديث: ۲۳۵۸] .

۱۱ - باب لا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ

۲۳۷۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» . وَقَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى النَّقِيعِ ، وَأَنَّ عَمَرَ حَمَى الشَّرَفِ وَالرَّبْذَةَ . [الحديث ۲۳۷۰ - طرفه في: ۳۰۱۳] .

۱۲ - باب شرب الناسِ وسقي الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ

۲۳۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرَجِ أَوْ الرَوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ

طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأُرَوَّاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرَدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لَذَلِكَ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَقُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لَذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِبَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ فَقَالَ : مَا أُنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ . [الحديث ۲۳۷۱ - أطرافه في : ۲۸۶۰ ، ۳۶۴۶ ، ۴۹۶۲ ، ۴۹۶۳ ، ۷۳۵۶] .

۲۳۷۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّهَةِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا . قَالَ : فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ . قَالَ : فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ : مَالِكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رِثُهَا» . [انظر الحديث : ۹۱] .

۱۳ - باب بيع الحطب والكَلَا

۲۳۷۳ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلًا فَيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكْفِيَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطِيَ أَمْ مُنِعَ» .

۲۳۷۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» .

[انظر الحديث : ۱۴۷۰ ، ۱۴۸۰ ، ۲۰۷۴] .

۲۳۷۵ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ : «أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى ، فَأَنْخِطُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعَهُ ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعٍ فَاسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيْمَةِ فَاطِمَةَ ، وَحُمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْنَةً . فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمَزُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءُ ، فَثَارَ إِلَيْهِمَا حُمَزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ لِابْنِ

شہاب: ومن السنن. قال: قد جبَّ أسنمتهما فذهب بها - قال ابن شہاب قال علي رضي الله عنه: فنظرتُ إلى منظرٍ أظعنني، فاتيتُ نبي الله وعندهُ زيد بن حارثة فأخبرته الخبر، فخرجَ ومعهُ زيدٌ، فانطلقتُ معه، فدخلَ على حمزة فتغيظَ عليه، فرفعَ حمزةُ بصره وقال: هل أنتم إلا عبيدٌ لآبائي! فرجعَ رسولُ الله ﷺ يُقهقرُ حتى خرجَ عنهم. وذلك قبلَ تحريمِ الخمرِ». [انظر الحديث: ۲۰۸۹].

۱۴ - باب القَطَائِعِ

۲۳۷۶ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: حَتَّى تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقَطَعُ لَنَا. قَالَ: سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي». [الحديث ۲۳۷۶ - أطرافه في: ۲۳۷۷، ۳۱۶۳، ۳۷۹۴].

۱۵ - باب كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ

۲۳۷۷ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقَطَعَ لَهُم بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ فَكَتَبْتُ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي». [انظر الحديث: ۲۳۷۶].

۱۶ - باب حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ

۲۳۷۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ». [انظر الحديث: ۱۴۰۲].

۱۷ - باب الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شَرِبٌ فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبِّرَ فَتَمَرْتُهَا لِلْبَائِعِ، وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ وَالسَّقْيُ حَتَّى يَرْفَعَ، وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ»

۲۳۷۹ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبِّرَ

فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع . وَمَنْ ابْتاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ . [انظر الحديث : ۲۲۰۳ ، ۲۲۰۴ ، ۲۲۰۶] .

۲۳۸۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ : «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايا بِخَرْصِهَا ثَمْرًا» .

[انظر الحديث : ۲۱۷۳ ، ۲۱۸۴ ، ۲۱۸۸ ، ۲۱۹۲] .

۲۳۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْمَخَابِرَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَعَنِ الْمُزَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ ، وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْدينارِ وَالْدرهمِ ، إِلَّا الْعَرَايا» .

[انظر الحديث : ۱۴۸۷ ، ۲۱۸۹ ، ۲۱۹۶] .

۲۳۸۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايا بِخَرْصِهَا مِنْ الثَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، شَكَّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ» .

[انظر الحديث : ۲۱۹۰] .

۲۳۸۳ - ۲۳۸۴ - حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابِنَةِ ، بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ .

قال أبو عبد الله : وقال ابنُ إسحاق حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ . . . مثله .

[الحديث : ۲۳۸۴] [انظر الحديث : ۲۱۹۱] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۳ - کتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس

۱ - باب مَنْ اشْتَرَى بِالذَّيْنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ ، أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ

۲۳۸۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ هُوَ الْبَيْكَنْدِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ أَتَبِيعُهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ . »

[انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۰۹].

۲۳۸۶ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : « تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَامِ فَقَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ . » [انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰، ۲۲۵۱، ۲۲۵۲].

۲ - باب مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا ، أَوْ إِتْلَافَهَا

۲۳۸۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ . »

۳ - باب أداء الديون ، وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

۲۳۸۸ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي أَحَدًا - قَالَ : مَا أُحِبُّ أَنْهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يُمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا دِينَارًا أَرْضُدُهُ لَدَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْأَكْثَرَيْنَ هُمُ الْأَقْلَوْنَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو شَهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ

شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ . وَقَالَ : مَكَانَكَ ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ . ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْكَ . فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي سَمِعْتُ - أَوْ قَالَ : الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ - قَالَ : وَهَلْ سَمِعْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . [انظر الحديث : ۱۲۳۷ ، ۱۴۰۸] .

۲۳۸۹ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا يَسْرُنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضُهُ لَدِينٍ» . رواه صالحٌ وعُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . [الحديث ۲۳۸۹ - طرفاه في : ۶۴۴۵ ، ۷۲۲۸] .

٤ - باب استقراض الإبل

۲۳۹۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بِمَنَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَاشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ . وَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : اشْتَرَوْهُ فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» . [انظر الحديث : ۲۳۰۵ ، ۲۳۰۶] .

٥ - باب حُسْنِ التَّقَاضِي

۲۳۹۱ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ خُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَاتَ رَجُلٌ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ ، فَاتَجَوَّزَ عَنِ الْمَوْسِرِ وَأَخَفَّفَ عَنِ الْمُعْسِرِ . فَعَفَّرَ لَهُ» . قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : سَمِعْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ۲۰۷۷] .

٦ - باب هل يُعْطَى أَكْبَرُ مِنْ سِنِّهِ؟

۲۳۹۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعْطُوهُ . فَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً» . [انظر الحديث : ۲۳۰۵ ، ۲۳۰۶ ، ۲۳۹۰] .

۷ - باب حُسن القضاء

۲۳۹۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِتُّ مِّنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ ﷺ: أَعْطُوهُ. فَطَلَبُوا سَنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِتًّا فَوْقَهَا ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ. فَقَالَ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً». [انظر الحديث: ۲۳۰۵، ۲۳۰۶، ۲۳۹۰، ۲۳۹۲].

۲۳۹۴ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: ضَحَى - فَقَالَ: صَلِّ رَكَعَتَيْنِ. وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي». [انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۰۹، ۲۳۸۵].

۸ - باب إذا قَضَى دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ

۲۳۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيداً وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِي حَقِّهِمْ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمَرَ حَائِطِي وَيُحْلَلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطِي وَقَالَ: سَنَعُدُّو عَلَيْكَ ، فَعَدَّا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبُرْكَ ، فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا».

[انظر الحديث: ۲۱۲۷].

۹ - باب إذا قَاصَّ ، أَوْ جَاوَزَهُ فِي الدَّيْنِ تَمَرًا بَتَمَرٍ أَوْ غَيْرِهِ

۲۳۹۶ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَاهُ تَوَفَّى وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا لِرَجُلٍ مِّنَ الْيَهُودِ ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ ، فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ تَمَرَ نَخْلِهِ بِالتِّي لَهُ فَأَبَى ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ لَجَابِرٍ: جُدْ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ ، فَجَدَّهُ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسَقًا ، وَفَضَّلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ وَسَقًا ، فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يَصْلِي الْعَصْرَ ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَ بِالْفَضْلِ ، فَقَالَ: أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ. فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عَمْرِ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُبَارِكَنَّ فِيهَا».

[انظر الحديث: ۲۱۲۷، ۲۳۹۵].

۱۰ - باب من استعاذ من الدين

۲۳۹۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ . فَقَالَ لَهُ قَاتِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ ؟ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ » . [انظر الحديث : ۸۳۲ ، ۸۳۳] .

۱۱ - باب الصلاة على من ترك ديناً

۲۳۹۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ مَا لَمْ يَلِوَرَّثْهُ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا » . [انظر الحديث : ۲۲۹۸] .

۲۳۹۹ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَىٰ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ اَللّٰهُ اَوَّلُ بِالْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ اَنْفُسِهِمْ ﴾ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَا لَا فَلْيَرِّثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَأَنَا مَوْلَاهُ » . [انظر الحديث : ۲۲۹۸ ، ۲۳۹۸] .

۱۲ - باب مَطلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ

۲۴۰۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَطلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ » . [انظر الحديث : ۲۲۸۷ ، ۲۲۸۸] .

۱۳ - باب لصاحب الحق مقال

وَيَذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لَيْ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِزُّهُ» . قَالَ سَفِيَانٌ : عِزُّهُ : يَقُولُ مَطلُتْنِي . وَعُقُوبَتُهُ : الْحَبْسُ .

۲۴۰۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالَاً » . [انظر الحديث : ۲۳۰۵ ، ۲۳۰۶ ، ۲۳۹۰ ، ۲۳۹۲ ، ۲۳۹۳] .

۱۴ - باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحقُّ به

وقال الحسن: إذا أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه. وقال سعيد بن المسيب: قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له، ومن عرف متاعه بعينه فهو أحقُّ به.

۲۴۰۲ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد قال: أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: - أو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: - «من أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحقُّ به من غيره».

۱۵ - باب من أحرَّ الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلقاً

وقال جابر: اشتدَّ الغرماء في حقوقهم في دين أبي، فسألهم النبي ﷺ أن يقبلوا تمر حائطي فأبوا، فلم يعطهم الحائط ولم يكسره لهم وقال: سأغدو عليكم غداً، فغدا علينا حين أصبح فدعا في ثمرها بالبركة، ففرضتهم.

۱۶ - باب من باع مال المفلس أو المعدم فقسمة بين الغرماء،

أو أعطاه حتى ينفق على نفسه

۲۴۰۳ - حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين المعلم حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «أعتق رجل غلاماً له عن دبر فقال النبي ﷺ: من يشتريه مني؟ فاشترأه نعيم بن عبد الله، فأخذ ثمنه فدفعه إليه».

[انظر الحديث: ۲۱۴۱، ۲۲۳۰، ۲۲۳۱].

۱۷ - باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى، أو أجله في البيع

وقال ابن عمر في القرض إلى أجل: لا بأس به، وإن أعطي أفضل من دراهمه ما لم يشترط. وقال عطاء وعمرو بن دينار: هو إلى أجله في القرض.

۲۴۰۴ - وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن أبي هريرة رضي الله عنه «عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه، فدفعها إليه إلى أجل مسمى» فذكر الحديث. [انظر الحديث: ۱۴۹۸، ۲۰۶۳، ۲۲۹۱].

۱۸ - باب الشفاعة في وضع الدين

۲۴۰۵ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدِينًا ، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دِينِهِ فَأَبَوْا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا . فَقَالَ : صَنَّفَ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ : عِذْقُ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ، وَاللَّيْنِ عَلَى حِدَةٍ وَالْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ ، ثُمَّ أَحْضَرَهُمْ حَتَّى آتَيْكَ . ففعلتُ . ثُمَّ جَاءَ ﷺ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى ، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ» . [انظر الحديث : ۲۱۲۷ ، ۲۳۹۵ ، ۲۳۹۶] .

۲۴۰۶ - وَغَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاضِحٍ لَنَا ، فَأَزَحَفَ الْجَمْلُ فَتَخَلَّفَ عَلَيَّ ، فَوَكَزَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ . قَالَ : بَعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِعُرْسٍ قَالَ ﷺ : فَمَا تَزَوَّجْتَ ؛ بِكَرٍّ أَمْ تُثَيِّبُ؟ قُلْتُ : ثَيِّبًا ، أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِي صَغَارًا فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تَعْلُمُهُنَّ وَتَوَدُّبَهُنَّ . ثُمَّ قَالَ : ائْتِ أَهْلَكَ . فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالِي بَيْعِ الْجَمْلِ فَلَا مَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ بِإِعْيَاءِ الْجَمْلِ ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَوَكَزَهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمْلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمْلِ وَالْجَمْلَ وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ» . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴] .

۱۹ - باب ما ينهى عن إضاعة المال

وقول الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ و ﴿ لَا يُصْلِحْ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ ، وقال في قوله تعالى: ﴿ أَصْلَحْتُكُمْ تُأْمُرُكُمْ أَنْ تُتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ﴾ ، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ وما ينهى عن الخداع .

۲۴۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ . فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ » . [انظر الحديث : ۲۱۱۷] .

۲۴۰۸ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأَمْهَاتِ ، وَوَادَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعَ وَهَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » .

[انظر الحديث : ۸۴۴ ، ۱۴۷۷] .

۲۰- باب العبد راعٍ في مال سيِّده ، ولا يَعْمَلُ إلا بإذنه

۲۴۰۹- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا. وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [انظر الحديث: ۸۹۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٤ - كتاب الخصومات

١ - باب ما يُذكرُ في الإشخاصِ ، والخصومةِ بين المسلم واليهود

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خَلَا فِيهَا ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: كَلَاكُمَا مُحْسِنٌ. قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ قَالَ: لَا تَخْتَلِفُوا ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا». [الحديث ٢٤١٠ - طرفه في: ٣٤٧٦].

٢٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِي: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِي ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَنْبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فَيَمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مَمَّنَ اسْتَنْنَى اللَّهُ».

٢٤١٢ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرْبٌ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ. فَقَالَ: مَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: ادْعُوهُ. فَقَالَ: أَضْرَبْتَهُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، قُلْتُ: أَيُّ خَبِيثٍ ، عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً ضَرَبْتُ وَجْهَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فَيَمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى». [الحديث ٢٤١٢ - أطرافه في: ٣٣٩٨ ، ٤٦٣٨ ، ٦٩١٦ ، ٦٩١٧ ، ٧٤٢٧].

۲۴۱۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ . قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ . أَفَلَانُ أَفَلَانُ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ .»

[الحديث ۲۴۱۳ - أطرافه في: ۲۷۴۶ ، ۵۲۹۵ ، ۶۸۷۶ ، ۶۸۷۷ ، ۶۸۷۹ ، ۶۸۸۴ ، ۶۸۸۵ .]

۲ - باب مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ

وإن لم يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ . وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ، ثُمَّ نَهَاهُ . وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عِتْقُهُ .

۳ - باب مَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَنْعِهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ : إِذَا بَعَيْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالِهِ .

۲۴۱۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ يَقُولُهُ» . [انظر الحديث : ۲۴۱۷ ، ۲۴۰۷ .]

۲۴۱۵ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ» . [انظر الحديث : ۲۴۱۱ ، ۲۲۳۰ ، ۲۲۳۱ ، ۲۴۰۳ .]

۴ - باب كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ

۲۴۱۶ - ۲۴۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَيْكَ بَيِّنَةٌ؟ قُلْتُ لَا . قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : احْلِفْ . قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْنٌ يَحْلِفَ وَيَذْهَبَ بِمَالِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» . [الحديث : ۲۴۱۶][انظر الحديث : ۲۳۵۶ .] [الحديث : ۲۴۱۷][انظر الحديث : ۲۳۵۷ .]

۲۴۱۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ تَقَاضِيَّ ابْنَ أَبِي حَذَرْدٍ دِينًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ ! قَالَ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : ضَعْ مِنْ دِينِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيْ : الشَّطْرَ - قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : قُمْ فَاقْضِهِ» .

[انظر الحديث: ٤٥٧ ، ٤٧١] .

۲۴۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفِرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَوَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَهْلَكْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرَدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتُنِيهَا . فَقَالَ لِي : أَرْسِلْهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : اقْرَأْ فَقَرَأَ . قَالَ : هُكَذَا أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ لِي : اقْرَأْ . فَقَرَأْتُ . فَقَالَ : هُكَذَا أَنْزَلْتُ ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ» .

[الحديث ۲۴۱۹ - أطرافه في: ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، ٧٥٥٠] .

٥ - باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة

وقد أخرج عمرُ أختُ أبي بكرٍ حين ناحت

۲۴۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ» . [انظر الحديث: ٦٤٤ ، ٦٥٧] .

٦ - باب دعوى الوصي للميت

۲۴۲۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أُمِّةٍ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ ابْنَ أُمِّةٍ زَمْعَةَ فَأَقِضَهُ فَإِنَّ ابْنِي ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّةٍ أَبِي ، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي . فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَبَهًا بَيْنَهُمَا بَعْتَبَةً ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ» .

[انظر الحديث: ٢٠٥٣ ، ٢٢١٨] .

۷- باب التَّوْتُقِ مِمَّنْ تَخْشَى مَعْرَتَهُ

وَقَيْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعْلُمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ

۲۴۲۲- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يَقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ- فَذَكَرَ الْحَدِيثَ- فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ».

[انظر الحديث: ۴۶۹].

۸- باب الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَلَى إِنْ رَضِيَ عَمْرُ فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عَمْرُ فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُمِئَةِ دِينَارٍ. وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ.

۲۴۲۳- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خِيَلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يَقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ».

[انظر الحديث: ۴۶۲، ۲۴۲۲].

۹- باب في المَلَاذِمَةِ

۲۴۲۴- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ- وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ «عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ، فَلَقِيَهُ فَلَزَمَهُ، فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا كَعْبُ- وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ: النَّصْفَ- فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا».

[انظر الحديث: ۴۵۷، ۴۷۱، ۲۴۱۸].

۱۰- باب التَّقَاضِي

۲۴۲۵- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الصُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: «كَنتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دِرَاهِمٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ. قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثْ فَأُوتِيَ مَالًا وَوُلَدًا ثُمَّ أَقْضِيكَ. فَزَلْتُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنِيكَ مَالًا وَوُلَدًا﴾ الْآيَةُ».

[انظر الحديث: ۲۰۹۱، ۲۲۷۵].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۵ - کتاب فی اللُّقْطَة

۱ - باب إذا أخبره ربُّ اللُّقْطَة بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ

۲۴۲۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ سَمِعَتْ سُوَيْدَ بْنَ غُفْلَةَ قَالَ : لَقِيتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَصَبْتُ صُرَّةً فِيهَا مِئَةُ دِينَارٍ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : عَرَّفْتُهَا حَوْلًا ، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَّفْتُهَا حَوْلًا ، فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ : احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدِّدْهَا وَوَكَّاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا ، فَاسْتَمْتَعْتُ . فَلَقِيتُهُ بَعْدَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : لَا أُدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا » . [الحديث ۲۴۲۶ - طرفه فی : ۲۴۳۷] .

۲ - باب ضَالَّةُ الْإِبِلِ

۲۴۲۷ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رِبِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيُّ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ : عَرَّفْتُهَا سَنَةً ، ثُمَّ أَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَّاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ . قَالَ : ضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاوُهَا وَسِقَاوُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » . [انظر الحديث : ۹۱ ، ۲۳۷۲] .

۳ - باب ضَالَّةُ الْغَنَمِ

۳۴۲۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّعِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : أَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَّاءَهَا ثُمَّ عَرَّفْتُهَا سَنَةً (يقول يزيد إن لم تُعرَف استنفق بها صاحبها ،

وكانت وديعةً عنده. قال يحيى: فهذا الذي لا أدري أفي حديث رسول الله ﷺ هو أم شيء من عنده. ثم قال: كيف ترى في ضالة الغنم؟ قال النبي ﷺ: خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب (قال يزيد: وهي تُعرف أيضاً). ثم قال: كيف ترى في ضالة الإبل؟ قال: فقال: دعهَا، فإن معها حذاءها وسقاءها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربُّها.

[انظر الحديث: ۹۱، ۲۳۷۲، ۲۴۲۷].

۴ - باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها

۲۴۲۹ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبغث عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال: اعرف عفاصها ووكاءها، ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فساؤك بها. قال: فضالة الغنم؟ قال: هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: فضالة الإبل؟ قال: مالك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربُّها.

[انظر الحديث: ۹۱، ۲۳۷۲، ۲۴۲۷، ۲۴۲۸].

۵ - باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه

۲۴۳۰ - وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هُرْمَز عن أبي هريرة رضي الله عنه «عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل - وساق الحديث - فخرج ينظر لعل مركباً قد جاء بماله، فإذا هو بالخشبة فأخذها لأهله حطباً، فلما نشرها وجد المال والصَّحيفة». [انظر الحديث: ۱۴۹۸، ۲۰۶۳، ۲۲۹۱، ۲۴۰۴].

۶ - باب إذا وجد ثمرة في الطريق

۲۴۳۱ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سُفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال: «مرَّ النبي ﷺ بثمرَةٍ في الطريق قال: لولا أنني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها».

[انظر الحديث: ۲۰۵۵].

۲۴۳۲ - وقال يحيى: حدثنا سُفيان حدثني منصور. وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا أنس وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن مِثْبَن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد ثمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لأكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة فألقها».

۷- باب کيف تُعَرَّفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ؟

وقال طاووسٌ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لا يَلْتَقِطُ لُقْطَتَهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا».

وقال خالدٌ عن عكرمة عن ابنِ عباسٍ عن النبي ﷺ قال: «لا يَلْتَقِطُهَا إِلَّا مَعْرُوفٌ».

۲۴۳۳- وقال أحمدُ بنُ سعيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عن عكرمة عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُعْضَدُ عِضَاهُهَا ، ولا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، ولا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، ولا يُخْتَلَى خِلَاها . فقال عباسٌ: يا رسولَ الله إِلَّا الإِذْخِرَ . فقال: إِلَّا الإِذْخِرَ» . [انظر الحديث: ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴ ، ۲۰۹۰].

۲۴۳۴- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: «لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنِهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنِهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنِهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، ولا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، ولا تَحِلُّ سَاقُطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بَخِيرُ النَّظَرِينَ : إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُفِيدَ . فقال العباسُ: إِلَّا الإِذْخِرَ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فقال رسولُ الله ﷺ: إِلَّا الإِذْخِرَ . فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فقال: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فقال رسولُ الله ﷺ: اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ . قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث: ۱۱۲].

۸- باب لا تُحْتَلَبُ مَاشِيَةٌ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

۲۴۳۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عن نافع عن عبدِ الله بنِ عمر رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَمْرِي بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَوْتِيَ مَشْرِبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَاشِيَتِهِمْ أَطْعَمَاتِهِمْ ، فلا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ» .

۹- باب إذا جاء صاحبُ اللقطة بعد سنة ردها عليه ، لأنها وديعة عنده

۲۴۳۶- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عن ربيعة بنِ أبي عبد الرحمن

[انظر الحديث: ٩١، ٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٨، ٢٤٢٩].

[انظر الحديث: ٩١، ٢٣٧٢، ٢٤٢٧، ٢٤٢٨، ٢٤٢٩، ٢٤٣٦].

www.waseemziyai.com

أخبرني البراء عن أبي بكر رضي الله عنهما . ح . حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء عن أبي بكر رضي الله عنهما قال : « انطلقت فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه فقلت : لمن أنت ؟ قال : لرجل من قريش - فسماه فعرفته - فقلت : هل في غنمك من لبن ؟ فقال : نعم . فقلت : هل أنت حالب لي ؟ قال : نعم ، فأمرته فاعتقل شاة من غنمه ، ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار ، ثم أمرته أن ينفض كفيه فقال هكذا - ضرب إحدى كفيه بالأخرى - فحلب كئبة من لبن ، وقد جعلت لرسول الله ﷺ إداوة ، على فيها خرقة ، فصبيت على اللبن حتى برد أسفله ، فأنتهيت إلى النبي ﷺ فقلت : اشرب يا رسول الله ، فشرب حتى رضى » . [الحديث ۲۴۳۹ - أطرافه في : ۳۶۱۵ ، ۳۶۵۲ ، ۳۹۰۸ ، ۳۹۱۷ ، ۵۶۰۷] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۶ - کتاب المظالم

في المظالم والغضب ، وقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴾ [۱۲] مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴿ رافعي رؤوسهم . المقيع والمقيح واحد .

۱ - باب قصاص المظالم

قال مجاهد : ﴿ مُهْطِعِينَ ﴾ مُدِيمي النظر . وقال غيره : مُسْرِعِينَ ﴿ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴾ يعني : جوفاً لا عقول لهم ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُجِبِ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرَّسُولَ أُولَمْ نَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُم مِّنْ زَوَالٍ ﴾ [۱۳] وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكِنٍ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ ﴾ [۱۴] وَقَدْ مَكَرُوا مَكَرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكَرُهُمْ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَنْزُولٍ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴾ [۱۵] فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخَلَّفًا وَعَدَهُ رَسُولُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿

۲۴۴۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُسِبُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَذَّبُوا أُذُنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَأَحْدُهُمْ بِمَسْكَنَةٍ فِي الْجَنَّةِ أَدْلُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا » .

وقال يونس بن محمد : حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ .

[الحديث ۲۴۴۰ - طرفه في : ۶۵۳۵] .

۲ - باب قول الله تعالى : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾

۲۴۴۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ الْمَازَنِيِّ قَالَ : « بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ

سمعت رسول الله ﷺ في النَّجْوَى؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إِنَّ اللهَ يُدْنِي المؤمنَ فيضعُ عليه كنفَهُ ويستترهُ فيقول: أتعرفُ ذنبَ كذا، أتعرفُ ذنبَ كذا؟ فيقول: نعم أي رب. حتى إذا قرَّره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم؛ فيعطى كتابَ حسناته. وأما الكافرُ والمنافقون فيقول الأَشهادُ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾. [الحديث ۲۴۴۱ - أطرافه في: ۴۶۸۵، ۶۰۷۰، ۷۵۱۴].

۳ - باب لا يَظْلِمُ المسلمُ المسلمَ ولا يُسْلِمُهُ

۲۴۴۲ - حَدَّثَنَا يحيى بنُ بُكيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهابٍ أَنَّ سَالماً أَخْبَرَهُ أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «المسلمُ أخو المسلم لا يظلمُهُ ولا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كانَ في حاجةِ أخيه كانَ اللهُ في حاجتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُربَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُربَةً منْ كُربَاتِ القِيامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مسلماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ». [الحديث ۲۴۴۲ - طرفه في: ۶۹۵۱].

۴ - باب أَعَنَ أَخَاكَ ظالماً أو مَظْلوماً

۲۴۴۳ - حَدَّثَنَا عثمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَنَسٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ سَمِعَا أَنَسَ بنَ مالِكٍ رضيَ اللهُ عنه يقولُ: قالَ النبيُّ ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظالماً أو مَظْلوماً». [الحديث ۲۴۴۳ - طرفاه في: ۲۴۴۴، ۶۹۵۲].

۲۴۴۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عن حُمَيْدٍ عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظالماً أو مَظْلوماً، قالوا: يا رسولَ اللهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلوماً، فكيفَ نَنْصُرُهُ ظالماً؟ قال: تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ». [انظر الحديث: ۲۴۴۳].

۵ - باب نصرِ المَظْلومِ

۲۴۴۵ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عنِ الْأَشْعَثِ بنِ سُلَيْمٍ قال: سمعتُ مُعاويةَ بنَ سُوَيْدٍ سمعتُ البراءَ بنَ عازِبٍ رضيَ اللهُ عنهما قال: «أمرنا النبيُّ ﷺ بِسَنَعٍ، ونَهانا عن سَبَعٍ. فَذَكَرَ عِيادَةَ المَريضِ، وَاتِّبَاعَ الجَنائِزِ، وَتَشْمِيتَ العاطِسِ، وَرَدَّ السَّلامِ، وَنَصْرَ المَظْلومِ، وإِجابةَ الداعي، وإِبرارَ القَسَمِ». [انظر الحديث: ۱۲۳۹].

۲۴۴۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ العَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسامةَ عن بُرَيْدٍ عن أَبِي بُرْدَةَ عن أَبِي موسى رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال: «المؤمنُ للمؤمنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً. وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ». [انظر الحديث: ۴۸۱].

۶ - باب الانتصار من الظالم

لقوله جل ذكره: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ. قال إبراهيم: كانوا يكرهون أن يُستدْلُوا ، فإذا قدرُوا عَفُوا.

۷ - باب عفو المظلوم

لقوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء: ۱۴۹] ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿١﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ . . . وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴿الشورى: ۴۰ - ۴۴﴾.

۸ - باب الظلم ظلمات يوم القيامة

۲۴۴۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجْشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلُمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

۹ - باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم

۲۴۴۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

[انظر الحديث: ۱۳۹۵ ، ۱۴۵۸ ، ۱۴۹۶.]

۱۰ - باب مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحُلَّلَهَا لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ؟

۲۴۴۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ».

قال أبو عبد الله: قال إسماعيل بن أبي أويس: إنما سُمي المَقْبُرِيُّ لأنه كَانَ يَنْزِلُ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ. قال أبو عبد الله: وسعيد المَقْبُرِيُّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانُ. [الحديث ۲۴۴۹ - طرفه في: ۶۵۳۴.]

۱۱ - باب إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رَجُوعَ فِيهِ

۲۴۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا» قَالَتْ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثَرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا ، فَتَقُولُ: أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ . [الحديث ۲۴۵۰ - أطرافه في: ۲۶۹۴ ، ۴۶۰۱ ، ۵۲۰۶].

۱۲ - باب إِذَا أَذِنَ لَهُ أَوْ أَحْلَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ

۲۴۵۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ - وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْثِرُ بَنَصِييَ مِنْكَ أَحَدًا. قَالَ: فَتَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. [انظر الحديث: ۲۳۵۱ ، ۲۳۶۶].

۱۳ - باب إِنْ مَن ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

۲۴۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [الحديث ۲۴۵۲ - طرفه في: ۳۱۹۸].

۲۴۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَاسٍ خُصُومَةٌ ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [الحديث ۲۴۵۳ - طرفه في: ۳۱۹۵].

۲۴۵۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسْفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ» قَالَ الْفَرَبَرِيُّ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخَرَّاسَانَ فِي كِتَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَمْلَى عَلَيْهِم بِالْبَصْرَةِ. [الحديث ۲۴۵۴ - طرفه في: ۳۱۹۶].

۱۴ - باب إِذَا أَذِنَ إِنْسَانٌ لآخر شيئاً جاز

۲۴۵۵ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ» .
[الحديث ۲۴۵۵ - أطرافه في: ۲۴۸۹ ، ۲۴۹۰ ، ۵۴۴۶] .

۲۴۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ: اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعْلِي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ - وَأَبْصِرْ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الْجُوعَ - فَدَعَاهُ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا ، أَتَأْذَنُ لَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ» . [انظر الحديث: ۲۰۸۱] .

۱۵ - باب قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّاصُ﴾ [البقرة: ۲۰۴]

۲۴۵۷ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ» . [الحديث ۲۴۵۷ - طرفاه في: ۴۵۲۳ ، ۷۱۸۸] .

۱۶ - باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه

۲۴۵۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا» . [الحديث ۲۴۵۸ - أطرافه في: ۲۶۸۰ ، ۶۹۶۷ ، ۷۱۶۹ ، ۷۱۸۱ ، ۷۱۸۵] .

۱۷ - باب إذا خاصم فجر

۲۴۵۹ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُتَأَفِّقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» . [انظر الحديث: ۳۴] .

۱۸ - باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه

وقال ابن سيرين: يقاضه، وقرأ ﴿وَلِنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ۱۲۶] .

۲۴۶۰۔ حدثنا أبو الیمان أخبرنا شُعَيْبٌ عن الزهري حدثني عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت: يا رسول الله! إنَّ أبا سُفْيَانَ رجلٌ مَسِيكٌ، فهل عليَّ حَرْجٌ أَنْ أَطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ فقال: لَا حَرْجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ».

[انظر الحديث: ۲۲۱۱].

۲۴۶۱۔ حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ».

[الحديث ۲۴۶۱۔ طرفه في: ۶۱۳۷].

۱۹۔ باب ما جاء في السَّقَائِفِ. وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ

۲۴۶۲۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ: إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا، فَجِئْنَا هُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ».

[الحديث ۲۴۶۲۔ أطرافه في: ۳۴۴۵، ۳۹۲۸، ۴۰۲۱، ۶۸۲۹، ۶۸۳۰، ۷۳۲۳].

۲۰۔ باب لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ

۲۴۶۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ لَا رَمِينَ بَهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ».

[الحديث ۲۴۶۳۔ طرفاه في: ۵۶۲۷، ۵۶۲۸].

۲۱۔ باب صَبَّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ

۲۴۶۴۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «كَنتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يَنَادِي: الْإِنَّا الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرِجْ فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا» (الآية).

[الحديث ۲۴۶۴۔ أطرافه في: ۴۶۱۷، ۴۶۲۰، ۵۵۸۰، ۵۵۸۲، ۵۵۸۳، ۵۵۸۴، ۵۶۰۰، ۵۶۲۲، ۷۲۵۳].

۲۲ - باب أَفْنِيَةِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الصَّعْدَاتِ

قالت عائشة: فابتنى أبو بكرٍ مسجدًا بفناء داره يُصَلِّي فيه ويقرأ القرآن فيتقصفُ عليه نساءُ المشركين وأبناؤهم يعجبون منه ، والنبي ﷺ يومئذ بمكة .

۲۴۶۵ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا: مَا لَنَا بِذَلِكَ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ: فَإِذَا أَتَيْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا» قالوا: وما حقُّ الطريق؟ قال: «غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ» . [الحديث ۲۴۶۵ - طرفه في: ۶۲۲۹] .

۲۳ - باب الْآبَارِ الَّتِي عَلَى الطَّرِيقِ إِذَا لَمْ يُتَأَذَّ بِهَا

۲۴۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بئْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَتَزَلَّ الْبئْرُ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرٍ؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» . [انظر الحديث: ۱۷۳ ، ۲۳۶۳] .

۲۴ - باب إِمَاطَةِ الْأَذَى

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» .

۲۵ - باب الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمَشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمَشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا

۲۴۶۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ» . [انظر الحديث: ۱۸۷۸] .

۲۴۶۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرَاتِينِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا: ﴿إِنْ

نُوبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴿۱۰﴾ فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلَّ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّرَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَنِ الْمَرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لهما : ﴿۱۱﴾ إِنَّ نُوبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴿۱۲﴾ فَقَالَ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا بَنَ عَبَّاسٍ ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عَمْرُ الْحَدِيثَ يَسْوقُهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاقَشُ التَّنَزُّلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ . وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذْ هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا بِأَخْذِنِ مَنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، فَصَحْتُ عَلَى امْرَأَتِي ، فَرَاغَعْتَنِي ، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لِيرَاجِعُنَّهُ ، وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ . فَأَفْرَعْتَنِي . فَقُلْتُ : خَابَتْ مَنْ فَعَلَتْ مِنْهُنَّ بَعْضُهُنَّ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ حَفْصَةَ ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ . أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لَغَضَبِ رَسُولِهِ فَتَهْلِكِينَ؟ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا تَرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَسَلِّينِي مَا بَدَا لَكَ . لَا يَغْرُنُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (يَرِيدُ عَائِشَةَ) . وَكُنَّا تَحَدِّثُنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ لَغَزَوْنَا ، فَتَزَلُ صَاحِبِي يَوْمَ نَوَيْتِهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَنْتُمْ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . قَالَ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ مَشْرَبَةً لَهُ فَاغْتَزَلَ فِيهَا . فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي . قُلْتُ : مَا يُبْكِيكَ . أَوْ لَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ؟ أَطْلَقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي ، هُوَذَا فِي الْمَشْرَبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبِرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرَبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَقُلْتُ لُغْلَامَ لَهُ أَسْوَدُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ . فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَاَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ - فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبِرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعَمْرٍ - فَذَكَرْتُ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَرُ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ ، مُتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ

من آدمَ حَسُوها لِف . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَّقَتْ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ بَصْرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا . ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنَسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قَرِيشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرُوكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضاً مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (يَرِيدُ عَائِشَةَ) ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى . فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ . ثُمَّ رَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئاً يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثٍ ، فَقُلْتُ : ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَوْا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . وَكَانَ مُتَكِناً فَقَالَ : أَوْ فِي شَكِّ أَنْتَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ؟ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ عَجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاعْتَرَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهراً ، مِنْ شِدَّةٍ مَوْجَدَّتَهُ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شهراً ، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا بِتِسْعٍ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدُّهَا عَدّاً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعاً وَعَشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزِلْتَ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِأُولَى امْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي ذَاكَرُكَ أَمراً ، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ . قَالَتْ : قَدْ أَعْلِمْتُ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُنْ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ : ﴿ يَكْتَأِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَجُكَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ عَظِيمًا ﴾ قُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِي ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ . [انظر الحديث : ۸۹] .

۲۴۶۹ - حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَلَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نِسَائِهِ شَهراً ، وَكَانَتْ أَنْفَكَتْ قَدَمُهُ ، فَجَلَسَ فِي عُلْيَةٍ لَهُ ؛ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي أَلَيْتُ مِنْهُنَّ شهراً . فَمَكَثَ تِسْعاً وَعَشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ » . [انظر الحديث : ۳۷۸ ، ۶۸۹ ، ۷۳۲ ، ۷۳۳ ، ۸۰۵ ، ۱۱۱۴ ، ۱۹۱۱] .

۲۶ - باب مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

۲۴۷۰ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ : هَذَا جَمْلُكَ ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ : الْجَمْلُ وَالْثَمَنُ لَكَ » .

[انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶] .

٢٧ - باب الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَّاطَةِ قَوْمٍ

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سُبَّاطَةُ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا».

[انظر الحديث: ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦].

٢٨ - باب مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَّرَ لَهُ». [انظر الحديث: ٦٥٢].

٢٩ - باب إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ - وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ - ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانِ، فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيتٍ عَنْ عِكْرَمَةَ سَمِعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمِيتَاءِ بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ».

٣٠ - باب النَّهْيُ بِغَيْرِ إِذْنٍ صَاحِبِهِ. وَقَالَ عُبَادَةُ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لَا نَنْتَهَبَ

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ جَدُّهُ أَبُو أُمِّهِ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْيِ وَالْمَثَلَةِ».

[الحديث ٢٤٧٤ - طرفه في: ٥٥١٦].

٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» وَعَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله، إِلَّا النَّهْبَةَ.

قال الفِرْبَرِيُّ: وَجَدْتُ بِخَطِّ أَبِي جَعْفَرٍ «قال أبو عبد الله: تفسيره أن يُنَزَعَ منه، يريدُ الإيمان». [الحديث ٢٤٧٥ - أطرافه في: ٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠].

۳۱- باب كسر الصليب وقتل الخنزير

۲۴۷۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ ، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ» . [انظر الحديث: ۲۲۲۲].

۳۲- باب هل تُكسرُ الدنانير التي فيها خمرٌ ، أو تُخرقُ الرقاق؟

فإن كسرَ صنماً أو صليماً أو طنبوراً أو ما لا يُنتفعُ بخشيه . وأُتِيَ شُرَيْحُ فِي طَنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضَ فِيهِ بَشْيٌ .

۲۴۷۷ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تَوْقَدُ يَوْمَ خَيْرٍ فَقَالَ: عَلَامَ تَوْقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ قَالَ: عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ. قَالَ: اكْسِرُوهَا وَهَرِيقُوهَا. قَالُوا: أَلَا نَهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: اغْسِلُوهَا» .
قال أبو عبد الله: كان ابنُ أبي أُوَيْسٍ يقول: «الْحُمْرُ الْإِنْسِيَّةُ» بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ.

[الحديث ۲۴۷۷- أطرافه في: ۴۱۹۶ ، ۵۴۹۷ ، ۶۱۴۸ ، ۶۳۳۱ ، ۶۸۹۱].

۲۴۷۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِئَةٍ وَسِتُونَ نَضْبًا ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾» . [الحديث ۲۴۷۸- طرفاه في: ۴۲۸۷ ، ۴۷۲۰].

۲۴۷۹ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ ثَمْرَتَيْنِ ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا» . [الحديث ۲۴۷۹- أطرافه في: ۵۹۵۴ ، ۵۹۵۵ ، ۶۱۰۹].

۳۳- باب من قاتَلَ دُونَ مَالِهِ

۲۴۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ: حَدَّثَنِي

أبو الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

۳۴- باب إِذَا كَسَرَ قَصْعَةً أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

۲۴۸۱- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بَقْصَعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ: كُلُوا. وَحَسَّ الرَّسُولُ وَالْقَصْعَةَ حَتَّى فَرَّغُوا ، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَسَّ الْمَكْسُورَةَ» وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [الحديث ۲۴۸۱- طرفه في: ۵۲۲۵].

۳۵- باب إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلْيَبْنِ مِثْلَهُ

۲۴۸۲- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا فَقَالَ: أُجِيبْهَا أَوْ أَصَلِّي ، ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَ الْمَوِمِسَاتِ. وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: لَا فِتْنَنَ جُرَيْجًا. فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَمَتْهُ ، فَأَبَى. فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَبَّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي. قَالُوا: نَبِيَّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ». [انظر الحديث: ۱۲۰۶].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٧ - كتاب الشركة

١ - باب الشركة في الطعام والنهد والغروض

وكيف قسمة ما يُكَالُ ويوزَنُ مُجَازَفَةً أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً ، لِمَا لَمْ يَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي التَّهْدِ بِأَسْأَ أَنْ يَأْكَلَ هَذَا بَعْضاً وَهَذَا بَعْضاً . وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْقِرَانِ فِي التَّمْرِ .

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قَبَلَ السَّاحِلِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُيَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثُمِئَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَخَرَجْنَا . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ فَنِي الزَّادُ ، فَأَمَرَ أَبُو عُيَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ ، فَكَانَ مِزْوَدَيْنِ تَمْرٍ ، فَكَانَ يَقَوُّنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلاً قَلِيلاً حَتَّى فَنِي ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، فَقُلْتُ : وَمَا يُغْنِي تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتَ - قَالَ : ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حَوْثٌ مِثْلُ الظَّرْبِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُيَيْدَةَ بِضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، فَلَمْ تُصِبْهُمَا » .

[الحديث ٢٤٨٣ - أطرافه في: ٢٩٨٣ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١ ، ٤٣٦٢ ، ٥٤٩٣ ، ٥٤٩٤ .]

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُيَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا ، فَأَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عَمْرٌ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ : مَا بِقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بِقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ، فَبَسِطْ لَذَلِكَ نِطْعٌ وَجْعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ » .

[الحديث ٢٤٨٤ - طرفه في: ٢٩٨٢ .]

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَنَنْحَرُ جُزُوراً ، فَتُقَسِّمُ عَشَرَ قِسْمٍ ، فَنَأْكُلُ لَحْماً نَضِيجاً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ» .

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهَمَّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» .

٢ - باب ما كان من خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْنٍ أَنَّ حَدَّثَهُ أَنَّ «أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ» .

[انظر الحديث: ١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٤ ، ١٤٥٥] .

٣ - باب قِسْمَةِ الْغَنَمِ

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِفَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بَبْعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلُوهُ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ . وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبْسَةِ» .

[الحديث ٢٤٨٨ - أطرافه في: ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩ ، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤] .

٤ - باب الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ الشَّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمَرَتَيْنِ جَمِيعاً حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ» . [انظر الحديث: ٢٤٥٥] .

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: «كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، وَكَانَ ابْنُ عَمْرِو يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: لَا تَقْرُونَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الْقِرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ» . [انظر الحديث: ٢٤٥٥ ، ٢٤٨٩] .

٥ - باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ شَرْكَاءَ ، أَوْ قَالَ نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» .

قال: لا أدري قوله: «عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» قولٌ مِنْ نَافِعٍ ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الحديث ٢٤٩١ - أطرافه في: ٢٥٠٣ ، ٢٥٢١ ، ٢٥٢٢ ، ٢٥٢٣ ، ٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥] .

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلِيهِ خُلَاصَةُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةً عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» . [الحديث ٢٤٩٢ - أطرافه في: ٢٥٠٤ ، ٢٥٢٦ ، ٢٥٢٧] .

٦ - باب هل يُقَرَّغُ فِي الْقِسْمَةِ؟ وَالِاسْتِهَامُ فِيهِ

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلُهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرَقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» .

[الحديث ٢٤٩٣ - طرفه في: ٢٦٨٦] .

٧ - باب شركة اليتيم وأهل الميراث

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . . . وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ إِلَىٰ ذُرِّيَعِهِمْ﴾ . فَقَالَتْ: يَا بَنَ أَخْتِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِهَا تَشَارِكُهُ

في ماله ، فيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهُمْ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ آيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ ، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِتَيْمَمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغَبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُمْ . [الحدِيث ٢٤٩٤ - أطرافه في : ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ، ٥١٣١ ، ٥١٤٠ ، ٦٩٦٥] .

٨ - باب الشركة في الأرضين وغيرها

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّقَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ » . [انظر الحديث : ٢٢١٣ ، ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧] .

٩ - باب إذا قَسَمَ الشُّرَكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةُ

٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّقَتِ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ » . [انظر الحديث : ٢٢١٣ ، ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٥] .

١٠ - باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ

٢٤٩٧ - ٢٤٩٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ - قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ : « اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً ، فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ : فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخَذُوهُ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَرُدُّوهُ » . [الحدِيث : ٢٤٩٧] [انظر الحديث : ٢٠٦٠ ، ٢١٨٠] .

[الحدِيث : ٢٤٩٨] [انظر الحديث : ٢٠٦١ ، ٢١٨١] .

١١ - باب مُشَارَكَةِ الدَّمِيِّ والمَشْرِكِينَ فِي المُزَارَعَةِ

٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبِيرَ الْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا». [انظر الحديث: ٢٢٨٥، ٢٣٢٨، ٢٣٢٩، ٢٣٣١، ٢٣٣٨].

١٢ - باب قَسْمِ الغَنَمِ والعَدْلِ فِيهَا

٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتَوْدٌ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ضَحَّ بِهِ أَنْتَ». [انظر الحديث: ٢٣٠٠].

١٣ - باب الشركة فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

وَيُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا فَنَعَمَ زُهْرَةَ آخِرَ، فَرَأَى عَمْرُو أَنَّ لَهُ شَرَكَةً.

٢٥٠١ - ٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعُهُ، فَقَالَ: هُوَ صَغِيرٌ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ - وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عَمْرٍو وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَيَقُولَانِ لَهُ: أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ، فَيَشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.

[الحديث ٢٥٠١ - طرفه في: ٧٢١٠]. [الحديث ٢٥٠٢ - طرفه في: ٦٣٥٣].

١٤ - باب الشركة فِي الرَّقِيقِ

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَرَكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدَّرَ ثَمَنَهُ يُقَامُ قِيمَةُ عَدْلٍ وَيُعْطَى شُرَكَاءُوهُ حِصَّتَهُمْ وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ». [انظر الحديث: ٢٤٩١].

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا يَسْتَسَعِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ٢٤٩٢].

١٥ - باب الاشتراك في الهدى والبُدن

وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ رَجُلًا فِي هَدْيِهِ بَعْدَ مَا أَهْدَى .

٢٥٠٥ - ٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : « قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مَهْلَيْنَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلُطُهُمْ شَيْءٌ . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا . فَفَشْتُ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ . قَالَ عَطَاءٌ : فَقَالَ جَابِرٌ : فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنَى وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنًى . فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : بَلَّغْنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ، وَاللَّهُ لَأَنَا أَبْرُّ وَأَتَقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشُمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبْدِ؟ فَقَالَ : لَا ، بَلْ لِلْأَبْدِ . قَالَ : وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ : لَيْتَكَ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لَيْتَكَ بِحِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ » .

[الحديث: ٢٥٠٥] [انظر الحديث: ١٠٨٥ ، ١٥٦٤] .

[الحديث: ٢٥٠٦] [انظر الحديث: ١٥٥٧ ، ١٥٦٨ ، ١٥٧٠ ، ١٦٥١ ، ١٧٨٥] .

١٦ - باب مَنْ عَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِجَزْوٍ فِي الْقَسَمِ

٢٥٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةٍ فَأَصَبْنَا غَنَمًا أَوْ إِبِلًا ، فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِفَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِجَزْوٍ . ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ لَهُذِهِ الْبَهَائِمَ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . قَالَ : قَالَ جَدِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ : اعْجَلْ ، أَوْ أَرْزِي . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفَرُ . وَسَأَحْذَرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعِظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفَرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ » .

[انظر الحديث: ٢٤٨٨] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۸ - کتاب الرهن

۱ - باب في الرهن في الحضر ، وقول الله عز وجل: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾ [البقرة: ۲۸۳]

۲۵۰۸ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَلَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سِنَخَةٍ. وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَصْبَحَ لَالٍ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أَمْسَى، وَإِنَّهُمْ لَتَسْعَةُ آيَاتٍ».

[انظر الحديث: ۲۰۶۹].

۲ - باب مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ

۲۵۰۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: «تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ وَالْقَبِيلِ فِي السَّلَفِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ».

[انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰، ۲۲۵۱، ۲۲۵۲، ۲۳۸۶].

۳ - باب رهن السلاح

۲۵۱۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ». فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا. فَأَتَاهُ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ. فَقَالَ: أَرَهْنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟ قَالَ: فَارَهْنُونِي أَبْنَاءَكُمْ. قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيُسَبِّ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ: رُهْنٌ بَوْسَقِي أَوْ وَسَقَيْنَ؟ هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانٌ: يَعْنِي: السِّلَاحَ - فَوَعْدُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَتَقْتُلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ».

[الحديث ۲۵۱۰ - أطرافه في: ۳۰۳۱، ۳۰۳۲، ۴۰۳۷].

۴ - باب الرهن مَرَكُوبٍ وَمَحْلُوبٍ

وقال مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: تُرْكِبُ الضَّالَّةَ بِقَدْرِ عِلْفِهَا، وَتُحْلِبُ بِقَدْرِ عِلْفِهَا. وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ.

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الرَّهْنُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا» .

[الحديث ٢٥١١ - طرفه في: ٢٥١٢].

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظَّهْرُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرَكَّبُ وَيُشْرَبُ النِّفَقَةُ» .

٥ - باب الرهن عند اليهود وغيرهم

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ» .

[انظر الحديث: ٢٠٦٨، ٢٠٩٦، ٢٢٠٠، ٢٢٥١، ٢٢٥٢، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩].

٦ - باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبيئنة على المدعي ،

واليمين على المدعى عليه

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ «كُتِبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ» .

[الحديث ٢٥١٤ - طرفاه في: ٢٦٦٨ ، ٤٥٥٢].

٢٥١٥ - ٢٥١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ - فَقَرَأَ إِلَى - ﴿عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٧٧] . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَحَدَّثَنَا، قَالَ فَقَالَ: صَدَقَ ، لَفِي نَزَلَتْ ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَثْرٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ . قُلْتُ: إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ - إِلَى - ﴿وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ .

[الحديث: ٢٥١٥] [انظر الحديث: ٢٣٥٦، ٢٤١٦]. [الحديث: ٢٥١٦] [انظر الحديث: ٢٣٥٧، ٢٤١٧].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۴۹ - کتاب العتق

۱ - باب في العتق وفضله

وقوله تعالى: ﴿فَكَرِّهْتَ ۖ أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبٍ ۖ﴾ [البذل: ۱۳ - ۱۵].

۲۵۱۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَفْتَدَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ - فَأَعْتَقَهُ».

[الحديث ۲۵۱۷ - طرفه في: ۶۷۱۵].

۲ - باب أي الرقاب أفضل

۲۵۱۸ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاجٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ. قُلْتُ: فَأَيُّ الرُّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَعْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: تُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لَأُخْرَقَ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

۳ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُسُوفِ أَوْ الْآيَاتِ

۲۵۱۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ».

تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ .

[انظر الحديث: ۸۶، ۱۸۴، ۹۲۲، ۱۰۵۳، ۱۰۵۴، ۱۰۶۱، ۱۲۳۵، ۱۳۷۳].

۲۵۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «كُنَّا نُوْمِرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَتَاقَةِ» .

[انظر الحديث: ۸۶، ۱۸۴، ۹۲۲، ۱۰۵۳، ۱۰۵۴، ۱۰۶۱، ۱۲۳۵، ۱۳۷۳، ۲۵۱۹].

۴ - باب إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ ، أَوْ أَمَةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ

۲۵۲۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ» .

[انظر الحديث: ۲۴۹۱، ۲۵۰۳].

۲۵۲۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» .

[انظر الحديث: ۲۴۹۱، ۲۵۰۳، ۲۵۲۱].

۲۵۲۳ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَقُومُ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ» .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . . . اخْتَصَرَهُ .

[انظر الحديث: ۲۴۹۱، ۲۵۰۳، ۲۵۲۱، ۲۵۲۲].

۲۵۲۴ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتُهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ . قَالَ نَافِعٌ: وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي أَمَّا شَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ ، أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ» . [انظر الحديث: ۲۴۹۱، ۲۵۰۳، ۲۵۲۱، ۲۵۲۲، ۲۵۲۳].

۲۵۲۵ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُقْدَامٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُفْتَى فِي الْعَبْدِ أَوْ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمْ نَصِيبُهُ مِنْهُ يَقُولُ: قَدْ وَجِبَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ يَقُومُ مِنْ

ماله قيمة العدل ، ويُدفعُ إلى الشُّركاء أنصباؤهم ويُخلى سبيلُ المعتق ، يُخبرُ ذلك ابنُ عمرَ عن النبي ﷺ .

ورواه الليثُ وابنُ أبي ذئبٍ وابنُ إسحاقَ وجويرية ويحيى بنُ سعيدٍ وإسماعيلُ بنُ أمية عن نافع عن ابنِ عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ . . . مختصراً .
[انظر الحديث : ۲۴۹۱ ، ۲۵۰۳ ، ۲۵۲۱ ، ۲۵۲۲ ، ۲۵۲۳ ، ۲۵۲۴ .]

۵ - باب إذا أعتق نسيباً في عبدٍ وليس له مالٌ استُسعي العبدُ غيرَ مشقوقٍ عليه ،
على نحوِ الكتابة

۲۵۲۶ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً مِنْ عَبْدٍ . . . » . [انظر الحديث : ۲۴۹۲ ، ۲۵۰۴ .]

۲۵۲۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً - أَوْ شَقِيصاً - فِي مَمْلُوكٍ فَخَلَّصَهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا قَوْمٌ عَلَيْهِ فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ» .
تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ عَنْ قَتَادَةَ . . . اختصره شعبه .
[انظر الحديث : ۲۴۹۲ ، ۲۵۰۴ ، ۲۵۲۶ .]

۶ - باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله تعالى
وقال النبي ﷺ : «لكل امرئ ما نوى» . ولا نية للناسي والمخطيء

۲۵۲۸ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ» . [الحديث ۲۵۲۸ - طرفاه في : ۵۲۶۹ ، ۶۶۶۴ .]

۲۵۲۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا مَرَى مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» .
[انظر الحديث : ۱ ، ۵۴ .]

٧ - باب إذا قال لعبيده هو الله ونَوَى العِتْق ، والإشهاد في العِتْق

٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ . قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُول :

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهُمَا مِنَ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ
[الحديث ٢٥٣٠ - أطرافه في : ٢٥٣١ ، ٢٥٣٢ ، ٤٣٩٣].

٢٥٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :
يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهُمَا مِنَ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ
قَالَ : وَأَبَقَ مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ ، فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَذَا غُلَامُكَ . فَقُلْتُ : هُوَ حُرٌّ لَوَجْهِ اللَّهِ ، فَأَعْتَقْتُهُ» .

قال أبو عبد الله : لم يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ : «حُرٌّ» . [انظر الحديث : ٢٥٣٠].

٢٥٣٢ - حَدَّثَنِي شَهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : «لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ ، فَأَضَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِهِذَا وَقَالَ - أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لَه» . [انظر الحديث : ٢٥٣٠ ، ٢٥٣١].

٨ - باب أم الولد

قال أبو هريرة عن النبي ﷺ : «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّهَا» .

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ عْتَبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ قَالَ عْتَبَةُ : إِنَّهُ ابْنِي . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ بَعْدُ بْنُ زَمْعَةَ . فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ أَخِي ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ، ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ ، وَوُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسَ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِيهِ . قَالَ

رسولُ اللہ ﷺ: احتجبي منه يا سودة بنت زَمْعَةَ. مما رأى من شبهه بعتبة. وكانت سودة زوج النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۲۰۵۳، ۲۲۱۸، ۲۴۲۱].

۹ - باب بيع المُدْبَر

۲۵۳۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَعْتَقَ رَجُلٌ مَنَا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبَيْرٍ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِهِ فَبَاعَهُ. قَالَ جَابِرٌ: مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلٍ».

۱۰ - باب بيع الولاء وهبته

۲۵۳۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ».

[الحديث ۲۵۳۵ - طرفه في: ۶۷۵۶].

۲۵۳۶ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَوَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ. فَأَعْتَقْتُهَا، فَدَعَاها النَّبِيُّ ﷺ فَخَبَرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَيْتُ عَنْده. فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا».

[انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸].

۱۱ - باب إذا أسير أخو الرجل أو عمه هل يُفَادَى إذا كان مشركاً؟

وقال أنسٌ: «قال العباسُ للنبي ﷺ: فاديت نفسي وفاديت عقيلًا». وكان عليٌّ له نصيبٌ من تلك الغنيمَةِ التي أصاب من أخيه عقيلٍ وعمه عباسٍ.

۲۵۳۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَرْكُ لَابْنِ أَخْتِنَا عَبَاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا».

[الحديث ۲۵۳۷ - طرفاه في: ۳۰۴۸، ۴۰۱۸].

۱۲ - باب عتق المُشْرِك

۲۵۳۸ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي «أَنَّ حَكِيمَ بْنَ

حِزَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِثْلَةَ رَقَبَةٍ ، وَحَمَلَ عَلَى مِثْلَةِ بَعِيرٍ . فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِثْلَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِثْلَةَ رَقَبَةٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنُّ بِهَا - يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا - قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ » . [انظر الحديث : ١٤٣٦ ، ٢٢٢٠ ، ٢٥٣٨] .

١٣ - بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَبَى الذَّرِيَّةَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْتَارَةً فَحَسَنًا فَمَنْ يَفْقَهُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوِي الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٧٥]

٢٥٣٩ - ٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبْيُهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّ مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبْيَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ انْتَظَرَهُمْ بِضَعْعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَنْشَأَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنْ إِخْوَانُكُمْ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيُهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِتَاءَهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيِّبْنَا لَكَ ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مِنْ أَذَنٍ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنَ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : فَادَيْتَ عَقِيلًا .

[الحديث : ٢٥٣٠] [انظر الحديث : ٢٣٠٧] . [الحديث : ٢٥٤٠] [انظر الحديث : ٢٣٠٨] .

٢٥٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : « كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُؤُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَفَقُلْتُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبْيُ ذُرَارِيِّهِمْ وَأَصَابَ يَوْمُنَا جُورِيَّةً . حَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ عَمْرٍ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ » .

٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

محمد بن یحییٰ بن حَبَّان عن ابن مُحَرِّیز قال: «رأیتُ أبا سعید رضی اللہ عنہ فسألته فقال: خرجنا مع رسول اللہ ﷺ في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبياً من سبي العرب فاشتبهنا النساء فاشتدَّت علينا العُزْبَةُ وأحببنا العُزْلَ ، فسألنا رسول اللہ ﷺ فقال: ما عليكم أن لا تفعلوا؛ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة». [انظر الحديث: ٢٢٢٩].

٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ . . .» وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْذُ ثَلَاثِ سَمْعَتٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ. قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا. وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». [الحديث ٢٥٤٣ - طرفه في: ٤٣٦٦].

١٤ - باب فضل مَنْ أدب جاريته وعلمها

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ». [انظر الحديث: ٩٧].

١٥ - باب قول النبي ﷺ: «العبيدُ إخوانكم فاطعموهم مما تأكلون»

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] قال أبو عبد الله: ذي القربى: القريب. والجُنُب: الغريب.

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَعْبَرْتَهُ بِأَمِّهِ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ إِيَّاهُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». [انظر الحديث: ٣٠].

۱۶ - باب العبد إذا أحسن عبادة ربّه ، ونصح سيّده

۲۵۴۶ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «العبد إذا نصح سيّده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين» .
[الحديث ۲۵۴۶ - طرفه في: ۲۵۵۰].

۲۵۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ» .
[انظر الحديث: ۹۷ ، ۲۵۴۴].

۲۵۴۸ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «للعبد المملوك الصالح أجران . والذي نفسي بيده ، لولا الجهاد في سبيل الله والحج ويزر أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ» .

۲۵۴۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعِمَّا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» .

۱۷ - باب كراهية التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ ، وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أَمْتِي

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ ، وَقَالَ: ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ . ﴿وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا آتَابٍ﴾ وَقَالَ: ﴿مِنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَتِ﴾ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» .
و﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾: سَيِّدُكَ . وَ«مَنْ سَيِّدُكَ» .

۲۵۵۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» .
[انظر الحديث: ۲۵۴۶].

۲۵۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، أَجْرَانِ» . [انظر الحديث: ۹۷ ، ۲۵۴۴ ، ۲۵۴۷].

٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَيْكَ، وَضِيءُ رَيْكَ. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَاي. وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمْتِي. وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

٢٥٥٣ - حَدَّثَنِي أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيْبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ قَوْمَ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ. أَلَا فِكْلُكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» . [انظر الحديث: ٨٩٣، ٢٤٠٩].

٢٥٥٥ - ٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنْتِ الْأُمَّةَ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنْتِ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنْتِ فَاجْلِدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» .

[الحديث: ٢٥٥٥] [انظر الحديث: ٢١٥٢، ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤].

[الحديث: ٢٥٥٦] [انظر الحديث: ٢١٥٤، ٢٢٣٢].

١٨ - بَابُ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ عِلَاجِهِ» . [الحديث ٢٥٥٧ - طرفه في: ٥٤٦٠].

١٩ - بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ. وَنَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ

مسؤول عن رعيته ، قال : فسمعت هؤلاء من النبي ﷺ ، وأحسب النبي ﷺ قال : والرجل في مال أبيه راع ومسؤول عن رعيته - فكلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته .
[انظر الحديث : ۸۹۳ ، ۲۴۰۹ ، ۲۵۵۴].

۲۰ - باب إذا ضرب العبد فليجنب الوجه

۲۵۵۹ - حدثني محمد بن عبيد الله حدثنا ابن وهب قال : حدثني مالك بن أنس قال : وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إذا قاتل أحدكم فليجنب الوجه» .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۰۔ کتاب المکاتِب

باب اِثْمَ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ

۱۔ باب المکاتِب و نجومه في كل سنة نجم

وقوله ﴿وَالَّذِينَ يَبْنُونَ الْكُتُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: ۳۳]. وقال رَوْحٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبُ عَلَيَّ إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أَكَاتِبَهُ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا. وقال عمرو بن دينارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَأْتِرُهُ عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: لَا. ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمَكَاتِبَةَ - وكان كثير المال - فأبى، فانطلق إلى عمر رضي الله عنه، فقال: كَاتِبَتِهِ، فأبى، فضربته بالذرة ويتلو عمر ﴿فَكَاتَبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ فكَاتَبَهُ.

۲۵۶۰۔ وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسُ أَوَاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ؛ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ - وَنَفَسَتْ فِيهَا - أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً أَيْبِعُكَ أَهْلَكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ». [انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۵۳۶].

۲۔ باب ما يجوز من شروط المكاتِب ،

ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله ، فيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ

۲۵۶۱۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ

«أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا . قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ارجعي إلى أهلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِثْلَ مِثْرَةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ .

[انظر الحديث: ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠].

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لَتَعْتَقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ .

[انظر الحديث: ٢١٥٦، ٢١٦٩].

٣ - بَابُ اسْتِعَانَةِ الْمَكَاتِبِ وَسُؤَالِهِ النَّاسَ

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً فَأَعِينَنِي . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي . فَذَهَبَتْ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : خُذِيهَا فَأَعْتَقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَأَيُّمَا شَرِطٍ كَانَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ مِثْرَةٍ ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرِطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَلِي الْوَلَاءَ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ .

[انظر الحديث: ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١].

٤ - بَابُ بَيْعِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ . وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَنَى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ

عبد الرحمن «أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فقالت لها : إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت . فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا : لا ، إلا أن يكون الولاء لنا . قال مالك قال يحيى : فرعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : اشتريها وأعتقها ، فإنما الولاء لمن أعتق» .

[انظر الحديث: ٤٥٦ ، ١٤٩٣ ، ٢١٥٥ ، ٢١٦٨ ، ٢٥٣٦ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٦١ ، ٢٥٦٣] .

۵۔ باب إذا قال المکاتبُ اشترني وأعتقني ، فاشترأه لذلك

۲۵۶۵- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ : «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : كُنْتُ غَلَامًا لِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرَّثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ . فَقَالَتْ : دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ : اشْتَرِنِي فَأَعْتِقْنِي ، قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرُوا وَلَاثِي ، فَقَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ بَلَغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقْهَا وَدَعِيهِمْ يَشْتَرُوا مَا شَاؤُوا ، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا ، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَوْا مِثَّةَ شَرَطَ» . [انظر الحديث: ٤٥٦ ، ١٤٩٣ ، ٢١٥٥ ، ٢١٦٨ ، ٢٥٣٦ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٦١ ، ٢١٦٣ ، ٢٥٦٤] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥١ - کتاب الہبہ

وفضلہا ، والتحریر علیہا

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لَجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنَ شَاةٍ». [الحديث ٢٥٦٦ - طرفه في: ٦٠١٧].

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: «ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ. فَقُلْتُ: يَا خَالَهَ، مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ. إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا». [الحديث ٢٥٦٧ - طرفاه في: ٦٤٥٨، ٦٤٥٩].

٢ - باب القليل من الہبہ

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ». [الحديث ٢٥٦٨ - طرفه في: ٥١٧٨].

٣ - باب مَن استَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئاً

وقال أبو سعيد: قال النبي ﷺ: «اضربوا لي معكم سَهْماً»

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ لَهَا غُلَامٌ نَجَارٌ قَالَ لَهَا: مُرِّي عَبْدَكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْمَنْبَرِ، فَأَمَرَتْ عَبْدَهَا، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ مَنْبَرًا. فَلَمَّا

قضاء أرسلت إلى النبي ﷺ: إنه قد قضاؤه. قال: أرسلني به إليّ، فجاؤوا به، فاحتمله النبي ﷺ فوضعه حيث ترون». [انظر الحديث: ٣٧٧، ٤٤٨، ٩١٧، ٢٠٩٤].

٢٥٧٠ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني محمد بن جعفر عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه رضي الله عنه قال: «كنت يوماً جالساً مع رجالٍ من أصحاب النبي ﷺ في منزلٍ في طريق مكة - ورسول الله ﷺ نازلٌ أمامنا - والقومٌ مُحْرِمُونَ وأنا غيرُ مُحْرِمٍ، فأبصروا حِمَاراً وحشياً - وأنا مشغولٌ أخصِفُ نعلي - فلم يؤذِنوني به، وأحبُّوا لو أني أبصرته، فالتفتُ فأبصرته، فقمْتُ إلى الفرسِ فأسرَجته، ثم ركبْتُ، ونسيتُ السَّوْطَ والرُّمَحَ، فقلتُ لهم: ناولوني السَّوْطَ والرُّمَحَ، فقالوا: لا والله لا نُعِينُكَ عليه بشيءٍ، فغَضِبْتُ، فنزلْتُ فأخذتُهما، ثم ركبْتُ فشددْتُ على الحمارِ فَعَقَرْتُهُ، ثم جئتُ به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه. ثم إنهم شكُّوا في أكلهم إياه وهم حُرْمٌ، فرحنا - وخَبَأْتُ العَصَدَ معي - فأدركنا رسولَ الله ﷺ، فسألناه عن ذلك فقال: معكم منه شيء؟ فقلتُ: نعم، فناولته العَصَدَ فأكلها حتى نَفَذَها وهو مُحْرِمٌ». فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ١٨٢١، ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤].

٤ - باب مَنْ اسْتَسْقَى. وقال سهل: «قال لي النبي ﷺ: اسقني»

٢٥٧١ - حدثني خالد بن مخلدٍ حدثنا سليمان بن بلالٍ قال: حدثني أبو طُوَالَةَ - اسمه عبد الله بن عبد الرحمن - قال: سمعتُ أنساً رضي الله عنه يقول: «أتانا رسولُ الله ﷺ في دارنا هذه فاستسقى، فحلبنا له شاةً لنا، ثم شَبْتُهُ من ماءٍ بثرنا هذه، فأعطيته، وأبو بكرٍ عن يساره وعمرٌ تجاهه وأعرابيٌّ عن يمينه. فلما فرغَ قال عمرٌ: هذا أبو بكرٍ، فأعطى الأعرابيَّ فضلَهُ، ثم قال: الأيمنون الأيمنون، ألا فيمّنوا. قال أنسٌ: فهي سُنَّةٌ، فهي سُنَّةٌ. ثلاث مرّاتٍ». [انظر الحديث: ٢٣٥٢].

٥ - باب قَبُولِ هَدِيَةِ الصَّيْدِ. وَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ من أبي قتادة عَصَدَ الصَّيْدِ

٢٥٧٢ - حدثنا سليمان بن حربٍ حدثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك عن أنس رضي الله عنه قال: «أنفَجْنَا أرنَباً بَمَرِ الظَّهْرَانِ، فسعى القومُ فَلَغَبُوا، فأدركتها فأخذتها، فأتيَتْ بها أبا طلحة فذَبَحَهَا وَبَعَثَ إلى رسولِ الله ﷺ بوركها - أو فخذها قال: فخذها لا شكَّ فيه - فقبَلَهُ. قلتُ: وأكلَ منه؟ قال: وأكلَ منه. ثم قال بعدُ: قَبِلَهُ».

[الحديث ٢٥٧٢ - طرفاه في: ٥٤٨٩، ٥٥٣٥].

٦ - باب قبول الهدية

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًا - وَهُوَ بِالْأُبُوءِ أَوْ بُوْدَانَ - فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: أَمَا إِنَّا لَمْ نُرْزُدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ». [انظر الحديث: ١٨٢٥].

٧ - باب قبول الهدية

٢٥٧٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَتَغَوْنَ بِهَا - أَوْ يَتَغَوْنَ بِذَلِكَ - مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ٢٥٧٤ - أطرافه في: ٢٥٨٠ ، ٢٥٨١ ، ٣٧٧٥].

٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ - خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقْطِ وَالسَّمْنِ وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقَدُّرًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

[الحديث ٢٥٧٥ - أطرافه في: ٥٣٨٩ ، ٥٤٠٢ ، ٧٣٥٨].

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهْدِيَةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ. وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ».

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ: تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، قَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». [انظر الحديث: ١٤٩٥].

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

وُحِیْرَتْ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ؟ قَالَ شُعْبَةُ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا ، قَالَ : لَا أَدْرِي أَحْرًا أَمْ عَبْدًا .

[انظر الحديث: ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥].

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ أُمُّ عَطِيَّةٍ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا . [انظر الحديث: ١٤٤٦، ١٤٩٤].

٨ - بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ ، وَتَحَرَّى بَعْضَ نَسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي . وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ ، فَذَكَرَتْ لَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا .» [انظر الحديث: ٢٥٧٤].

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حَزْبَيْنِ : فَحَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ . فَكَلَّمَ حَزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا : كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : فَكَلِّمِي ، قَالَتْ : فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا . فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا . فَقُلْنَ لَهَا : كَلِّمِي حَتَّى يُكَلِّمَكَ . فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا : لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتَوْبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : يَا بُنَيَّةُ ، أَلَا تُحَبِّينَ مَا أَحَبُّ؟ قَالَتْ : بَلَى . فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتَهُنَّ ، فَقُلْنَ : ارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ . فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، فَاتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاوَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ

فَسَبَّتْهَا ، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ ، قَالَ : فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا . قَالَتْ : فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ : إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ .

قال البخاري: الكلام الأخير قصه فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن . وقال أبو مروان عن هشام عن عروة: «كان الناس يتحرّون بهداياهم يوم عائشة» .

وعن رجل من قريش ورجل من الموالى عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام «قالت عائشة: كنت عند النبي ﷺ فاستأذنت فاطمة» .

[انظر الحديث: ٢٥٧٤ ، ٢٥٨٠] .

٩ - باب ما لا يرُدُّ من الهدية

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاوَلَنِي طَبِيبًا ، قَالَ : كَانَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطَّبِيبَ . قَالَ : وَزَعَمَ أَنْسُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّبِيبَ» . [الحديث: ٢٥٨٢ - طرفه في: ٥٩٢٩] .

١٠ - باب من رأى الہبۃ الغائبۃ جائزۃ

٢٥٨٣ - ٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمُرْوَانَ أَخْبَرَاهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ جَاءَهُ وَفْدٌ هَوَازَنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيِّبْنَا لَكَ» .

[الحديث: ٢٥٨٣] [انظر الحديث: ٢٣٠٨ ، ٢٥٤٠] . [الحديث: ٢٥٨٤] [انظر الحديث: ٢٣٠٧ ، ٢٥٣٩] .

١١ - باب المكافاة في الہبۃ

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا» . لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ وَمُحَاضِرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

١٢ - باب الہبۃ للولد

وإذا أعطى بعض ولدہ شيئاً لم يجز حتى يعدل بينهم ويُعطى الآخر مثله ، ولا يُشهد عليه وقال النبي ﷺ : «اعدلوا بين أولادكم في العطية» . وهل للوالد أن يرجع في عطيته؟ وما يأكل

مِنْ مَالٍ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَتَعَدَّى؟ «وَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَمْرِ بْنِ عُمَرَ بَعِيرًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنَ عَمْرِو قَالَ: اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ».

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالُكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ «أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا. فَقَالَ: أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَارْجِعْهُ».

[الحديث ٢٥٨٦ - طرفاه في: ٢٥٨٧، ٢٦٥٠].

١٣ - باب الإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو عُوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: «سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ. قَالَ: فَارْجَعْ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ».

[انظر الحديث: ٢٥٨٦].

١٤ - باب هَبَةِ الرَّجُلِ لَامْرَأَتِهِ وَالْمَرْأَةِ لِرَجُلِهَا

قال إبراهيم: جائزة. وقال عمرو بن عبد العزيز: لا يرجعان. واستأذن النبي ﷺ نساءه في أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ. وقال النبي ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَبَّتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ». وقال الزُّهْرِيُّ - فِيمَنْ قَالَ لَامْرَأَتِهِ: هَبِّي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ، ثُمَّ لَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ - قَالَ: يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلَبَهَا، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِه خَدِيعَةٌ جَازَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ﴾ [النساء: ٤].

٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرِّضَ، فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ. فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ لَابْنَ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».

[انظر الحديث: ١٩٨، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٧٩، ٦٨٣، ٦٨٧، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٦].

۲۵۸۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .
[الحدیث ۲۵۸۹ - أطرافہ فی : ۲۶۲۱ ، ۲۶۲۲ ، ۶۹۷۵] .

۱۵ - بَابُ هَبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا ، وَعَتَقِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ ، فَهِيَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ [النساء : ۵]

۲۵۹۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ ، فَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ : تَصَدَّقِي ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ عَلَيْكَ» . [انظر الحديث : ۱۴۳۳ ، ۱۴۳۴] .

۲۵۹۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَنْفَقِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ» . [انظر الحديث : ۱۴۳۳ ، ۱۴۳۴ ، ۲۵۹۰] .

۲۵۹۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ : أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ : أَوْ فَعَلْتِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» .

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ : «إِنْ مَيْمُونَةَ أَعْتَقْتَ . . .» .

[الحدیث ۲۵۹۲ - طرفہ فی : ۲۵۹۴] .

۲۵۹۳ - حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

[الحدیث ۲۵۹۳ - أطرافہ فی : ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸ ، ۲۸۷۹ ، ۴۰۲۵ ، ۴۱۴۱ ، ۴۶۹۰ ، ۴۷۴۹ ،

۴۷۵۰ ، ۴۷۵۷ ، ۵۲۱۲ ، ۶۶۶۲ ، ۶۶۷۹ ، ۷۳۶۹ ، ۷۳۷۰ ، ۷۵۰۰ ، ۷۵۴۵] .

۱۶ - بَابُ بَمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَةِ؟

۲۵۹۴ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ

النبي ﷺ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا ، فَقَالَ لَهَا : وَلَوْ وَصَلْتَ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ .
[انظر الحديث : ۲۵۹۲].

۲۵۹۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ
الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ : فِإِلَى أَيُّهُمَا أُهْدِي ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا .
[انظر الحديث : ۲۲۵۹].

۱۷ - بَاب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لَعَلَّةٌ

وقال عمرُ بن عبد العزيز : «كَانَتِ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً ، وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ»
۲۵۹۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِي - وَكَانَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُخْبِرُ «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بِوَدَانَ -
وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَرَدَّهُ ، قَالَ صَعْبٌ : فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ : لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ ،
وَلَكِنَّا حُرْمٌ» .

۲۵۹۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثْبَةِ
عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . قَالَ : فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ - أَوْ
بَيْتِ أُمِّهِ - فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خَوَار ، أَوْ شَاةٌ تَتَعَرَّ - ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ
حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ إِبْطِيهِ - اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ . ثَلَاثًا» . [انظر الحديث : ۹۲۵ ، ۱۵۰۰].

۱۸ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وقال عبيدة : إِنْ مَاتَا وَكَانَتِ فَصِلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَى لَهُ حَيًّا فَهِيَ لَوَرَّثَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
فَصِلَتُ فَهِيَ لَوَرَّثَةِ الَّذِي أَهْدَى . وَقَالَ الْحَسَنُ : أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فَهِيَ لَوَرَّثَةِ الْمُهْدَى لَهُ إِذَا
قَبَضَهَا الرَّسُولُ .

۲۵۹۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنَكِّدِ سَمِعْتُ جَابِرَ أَرْضِيَّ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا (ثَلَاثًا) ، فَلَمْ يَقْدَمْ ، حَتَّى

تُوَفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلْيَا تَنَا . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَدَنِي . فَحَنَى لِي ثَلَاثًا . [انظر الحديث : ۲۲۹۶] .

۱۹۔ باب كيف يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : كُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ، فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ

۲۵۹۹۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : خَبَأْنَا هَذَا لَكَ . قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةُ » .

[الحديث ۲۵۹۹۔ أظرفه في : ۲۶۵۷ ، ۳۱۲۷ ، ۵۸۰۰ ، ۵۸۶۲ ، ۶۱۳۲] .

۲۰۔ باب إذا وَهَبَ هِبَةً فَقَبِضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقِلْ قَبِلَتْ

۲۶۰۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : هَلَكْتُ ، فَقَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَتَجِدُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا . ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَأُطْعِمَهُ أَهْلُكَ » . [انظر الحديث : ۱۹۳۶ ، ۱۹۳۷] .

۲۱۔ باب إذا وَهَبَ دَيْنًا عَلَى رَجُلٍ

قَالَ شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ : هُوَ جَائِزٌ . وَوَهَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دَيْنَهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ » . فَقَالَ جَابِرٌ : « قَتَلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غُرْمَاءَهُ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحْلَلُوا أَبِي » .

۲۶۰۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلِمَتُهُ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحْلَلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمْ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ ، وَلَكِنْ قَالَ : سَأَغْدُو عَلَيْكَ إِنْ

شاء اللہ۔ فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ فَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَةِ ، فَجَدَدْتُهَا ، فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ . ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ : اسْمَعْ - وَهُوَ جَالِسٌ - يَا عُمَرُ . فَقَالَ : أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ . [انظر الحديث : ۲۱۲۷ ، ۲۳۹۵ ، ۲۳۹۶ ، ۲۴۰۵] .

۲۲ - باب هبة الواحد للجماعة . وقالت أسماء للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق : ورثت عن أختي عائشة بالغابة . وقد أعطاني به معاوية مئة ألف ، فهو لكما

۲۶۰۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : إِنْ أَذِنْتَ لِي أُعْطِيتُ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنَصِييٍ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا . فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ .» [انظر الحديث : ۲۳۵۱ ، ۲۳۶۶ ، ۲۴۵۱] .

۲۳ - باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي ﷺ وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم

۲۶۰۳ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي .» [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰] .

۲۶۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : «بَعَثَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ : آتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ . فَوزَنَ .»

قال شعبة : أراه «فوزَنَ لي فأرجح ، فما زال منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة» . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳] .

۲۶۰۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ : أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ ، لَا أَوْثَرُ بَنَصِييٍ مِنْكَ أَحَدًا . فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ .» [انظر الحديث : ۲۳۵۱ ، ۲۳۶۶ ، ۲۴۵۱ ، ۲۶۰۲] .

۲۶۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ :

سمعتُ أبا سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان لرجلٍ على رسولِ الله ﷺ دينٌ ، فهمٌ به أصحابه فقال: دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا . وقال: اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ ، فقالوا: إِنَّا لَا نَجِدُ سِنًّا إِلَّا سِنًّا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنِّهِ . قال: فاشْتَرَوْهَا فَأَعْطَوْهَا إِيَّاهُ ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً» . [انظر الحديث: ٢٣٠٥ ، ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١] .

٢٤ - باب إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ

٢٦٠٧ - ٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدُ هَوَازَنُ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ: مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْتَظَرَهُمْ بِضِعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا . فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَنْشَأَ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ جَاؤُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا» . وَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا مِنْ سَبْيِ هَوَازَنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي: فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا .

[الحديث: ٢٦٠٧] [انظر الحديث: ٢٣٠٧ ، ٢٥٣٩ ، ٢٥٨٤] .

[الحديث: ٢٦٠٧] [انظر الحديث: ٢٣٠٨ ، ٢٥٤٠ ، ٢٥٨٣] .

٢٥ - باب مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جُلْسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ

وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جُلْسَاءَهُ شَرَّكَاءُهُ . وَلَمْ يَصِحَّ

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتَلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًّا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَضَاهُ؛ فَقَالُوا لَهُ ، فَقَالَ: إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ وَقَالَ: أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» .

[انظر الحديث: ٢٣٠٥ ، ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١ ، ٢٦٠٦] .

٢٦١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو «عَنْ ابْنِ عَمْرِو رضي الله

عنہما أنه كان مع النبي ﷺ في سفرٍ ، وكان على بكرٍ لعمرٍ صعبٍ ، فكان يتقدم النبي ﷺ ، فيقولُ أبوه: يا عبد الله لا يتقدم النبي ﷺ أحدٌ ، فقال له النبي ﷺ: بعنيہ ، فقال عمر: هو لك . فاشترأه ، ثم قال: هو لك يا عبد الله ، فاصنع به ما شئت . [انظر الحديث: ۲۱۱۵].

۲۶ - باب إذا وهبَ بغير الرجل وهو راكبة ، فهو جائز

۲۶۱۱ - وقال الحميدي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: لَعُمْرُ: بِعْنِيهِ ، فَابْتَاَعُهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۲۱۱۵ ، ۲۶۱۰].

۲۷ - باب هدية ما يُكره لُبسُها

۲۶۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبَسْتُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ . قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ حُلٌّ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرٌ مِنْهَا حُلَةً ، فَقَالَ: أَكْسَوْتَنِيهَا وَقَلْتُ فِي حُلَةٍ عَطَارِدَ مَا قُلْتُ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَكْسُكْهَا لِتَلْبَسَهَا . فَكَسَاهَا عَمْرٌ أَخَاهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا» . [انظر الحديث: ۸۸۶ ، ۹۴۸ ، ۲۱۰۴].

۲۶۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًّا ، فَقَالَ: مَالِي وَلِلدُّنْيَا؟ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ: لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ . قَالَ: تَرْسُلِي بِهِ إِلَى فَلَانٍ ، أَهْلُ بَيْتٍ فِيهِمْ حَاجَةٌ» .

۲۶۱۴ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَةً سِيرَاءَ ، فَلَبَسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي» . [الحديث: ۲۶۱۴ - طرفاه في: ۵۳۶۶ ، ۵۸۴۰].

۲۸ - باب قبول الهدية من المشركين

وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ «هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة ، فدخل قرية فيها ملكٌ أو جبارٌ فقال: أعطوها آجر» . وأهديت للنبي ﷺ شاةٌ فيها سُمٌ وقال أبو حميد: «أهدى ملكٌ أيلةً للنبي ﷺ بَغْلَةً بِيضَاءَ ، وكساه بُرْدًا ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ بِحَرِّهِمْ» .

۲۶۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا

أَنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً سُنْدُسٍ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمُنَادِيْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

[الحديث ۲۶۱۵ - طرفاه في: ۲۶۱۶ ، ۳۲۴۸].

۲۶۱۶۔ وقال سعيد عن قتادة عن أنس: «إِنَّ أَكْبَدَ دَوْمَةٍ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ».

[انظر الحديث: ۲۶۱۵].

۲۶۱۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لَا. فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

۲۶۱۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَعَجَنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ طَوِيلٌ بَغْمٍ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَبِيعُ أَمْ عَطِيَّةٌ؟ أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةٌ؟ قَالَ: لَا ، بَلْ يَبِيعُ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ، فَضَنَعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى. وَأَيْمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِئَةِ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتْ الْقَصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قَالَ» . [انظر الحديث: ۲۲۱۶].

۲۹۔ باب الهدية للمشركين. وقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ۸]

۲۶۱۹۔ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَى عَمْرٌو حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تِبَاعُ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ابْتِغَ هَذِهِ الْحُلَّةُ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَأَتَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا بِحُلٍّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَمْرِو مِنْهَا بِحُلَةٍ ، فَقَالَ عَمْرٌو: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَكْسُكُهَا لِتَلْبَسُهَا ، تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوَهَا. فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرٌو إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ» . [انظر الحديث: ۸۸۶ ، ۹۴۸ ، ۲۱۰۴].

۲۶۲۰۔ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكَ . [الحديث ٢٦٢٠ - أطرافه في: ٣١٨٣ ، ٥٩٧٨ ، ٥٩٧٩] .

٣٠ - باب لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ» . [انظر الحديث: ٢٥٨٩] .

٢٦٢٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ ، الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ» . [انظر الحديث: ٢٥٨٩ ، ٢٦٢١] .

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ» . [انظر الحديث: ١٤٩٠] .

٣١ - باب

٢٦٢٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ «أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا ، فَقَالَ مِرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمَا عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ . فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَى مِرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لِهِمْ» .

٣٢ - باب مَا قِيلَ فِي الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى

أَعْمَرَتْهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى: جَعَلْتَهَا لَهُ: ﴿وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾: جَعَلَكَمُ عُمَارًا .

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعُمَرَى أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ» .

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ» . وَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مثله .

۳۳ - باب مَنِ اسْتَعَارَ مِنَ النَّاسِ الْفَرَسَ

۲۶۲۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : «كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمُنْدُوبُ فَرَكَبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا» . [الحديث ۲۶۲۷ - أطرافه في : ۲۸۲۰ ، ۲۸۵۷ ، ۲۸۶۲ ، ۲۸۶۶ ، ۲۸۶۷ ، ۲۹۰۸ ، ۲۹۶۸ ، ۲۹۶۹ ، ۳۰۴۰ ، ۶۰۳۳ ، ۶۲۱۲] .

۳۴ - باب الاستعارة للعروس عند البناء

۲۶۲۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قَطْرُ ثَمَنٍ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ ، فَقَالَتْ : أَرْفَعُ بِصُرْكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهَا تُزْهِى أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ . وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُمْ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ تُقَيِّنُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيْهَا تَسْتَعِيرُهُ .

۳۵ - باب فضل المنيحة

۲۶۲۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «نِعَمَ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيَّةُ مَنَحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرَوْحُ بِإِنَاءٍ» .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ : «نِعَمَ الصَّدَقَةُ . . .» .

[الحديث ۲۶۲۹ - طرفه في : ۵۶۰۸] .

۲۶۳۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثَمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُؤْنَةَ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتُهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ» . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاحِيَهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ» .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ : أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ : «مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ» .

[الحديث ۲۶۳۰ - أطرافه في : ۳۱۲۸ ، ۴۰۳۰ ، ۴۱۲۰] .

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً - أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنَزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعِدِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ» .

قال حَسَّانٌ: فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنَزِ - مِنْ رَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ - فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً .

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ لِرَجَالٍ مَنَا فَضُولُ أَرْضَيْنَ ، فَقَالُوا: نُؤْجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزَرِّعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ» .
[انظر الحديث: ٢٣٤٠] .

٢٦٣٣ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ: وَيَحْكُ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَتُعْطَى صَدَقَتُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَهَلْ يَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» . [انظر الحديث: ١٤٥٢] .

٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ - يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا ، فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: اكْتَرَاهَا فُلَانٌ . فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا» . [انظر الحديث: ٢٣٣٠ ، ٢٣٤٢] .

٣٦ - بَابُ إِذَا قَالَ: أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَّةُ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هَذِهِ عَارِيَّةٌ . وَإِنْ قَالَ: كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوبَ فَهَذِهِ هِبَةٌ

٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بَسَارَةً ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: أَشْعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ ، وَأَخْذَمَ وَلِيدَةً؟» وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «فَأَخْذَمَهَا هَاجِرًا» . [انظر الحديث: ٢٢١٧] .

٢٧ - باب إذا حمل رجلٌ على فرسٍ فهو كالغُمريِّ والصدقة

وقال بعضُ الناس: له أن يرجعَ فيها

٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالَكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ:

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ،

فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعْدُ فِي صَدَقَتِكَ». [انظر الحديث: ١٤٩٠، ٢٦٢٣].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۲۔ کتاب الشہادات

۱۔ باب ما جاء في البينة على المدعي

لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بَيْنَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاسْتَبُوهُ وَلْيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكُتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْلِلَ هُوَ فَلْيُمْلِكِ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشَّهَادَةُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكُتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكُتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ۲۸۲] ، وقول الله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ۱۳۵] .

۲۔ باب إذا عدل رجل رجلًا فقال: لا نعلم إلا خيراً ، أو ما علمت إلا خيراً وساق حديث الإفك فقال النبي ﷺ: لأسماءة حين استشارة ، فقال: أهلك ولا نعلم إلا خيراً

۲۶۳۷۔ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ثوبان ، وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا - حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَأَسْمَاءَةَ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَمَا أَسْمَاءَةُ فَقَالَ: أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وقالت بَرِيرَةُ: إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا

أَغْمِصُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَنِهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَعْذُرُنَا فِي رَجُلٍ بَلَّغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا». [انظر الحديث: ۲۵۹۳].

۳- باب شهادة المختبىء ، وأجازة عمرو بن حريث ، قال: وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة: السَّمْعُ شهادة. وكان الحسن يقول: لم يشهدوني على شيء ، وإنني سمعت كذا وكذا

۲۶۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ يُؤْمَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّقِي بَجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قُطَيْفَةٍ، لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ أَوْ زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ هَذَا مُحَمَّدٌ. فَتَنَاهَى ابْنُ صَيَّادٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ». [انظر الحديث: ۱۳۵۵].

۲۶۳۹ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتْ طَلَاقِي، فَتَرَوُجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هَذِيَّةِ الثَّوْبِ. فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ. وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ. فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ».

[الحديث ۲۶۳۹ - أطرافه في: ۵۲۶۱، ۵۲۶۵، ۵۳۱۷، ۵۷۹۲، ۵۸۲۵، ۶۰۸۴].

٤ - باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء

وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد

قال الحميدي: هذا كما أخبر بلال أن النبي ﷺ صلى في الكعبة ، وقال الفضل: لم يصل ، فأخذ الناس بشهادة بلال . كذلك إن شهد شاهدان أن فلان على فلان ألف درهم ، وشهد آخران بألف وخمسمئة ، يُقضى بالزيادة .

۲۶۴۰ - حَدَّثَنَا حِجَابٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَسِينٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأْبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ

فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ. فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي، وَلَا أَحْبَرْتَنِي. فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَاهُ أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا، فَكَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ فَفَارَقَهَا وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ.

[انظر الحديث: ٨٨، ٢٠٥٢.]

٥ - باب الشهداء العُدول ، وقول الله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] ،
و﴿مِمَّن رَّضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَنَسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَنَّاهُ وَقَرَّبَنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُ سَرِيرَتَهُ. وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ».

٦ - باب تعديل كم يجوز؟

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَتْنَاهَا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتْنَاهَا عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ: وَجَبَتْ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ وَلِهَذَا وَجَبَتْ. قَالَ: شَهَادَةُ الْقَوْمِ. الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» . [انظر الحديث: ١٣٦٧.]

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: «أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأَتَيْتُ خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتَيْتُ خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِالثَّلَاثَةِ فَأَتَيْتُ شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ. فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَسْلَمٌ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. قُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: وَثَلَاثَةٌ. قُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: وَاثْنَانِ. ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ».

[انظر الحديث: ١٣٦٨.]

٧ - باب الشهادة على الأنساب ، والرِّضَاع المستفيض ، والموت القديم

وقال النبي ﷺ: «أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةً». وَالتَّتَبُّتُ فِيهِ

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ

عائشة رضي الله عنها قالت: «استأذن عليّ أفلح فلم أذن له ، فقال: أتحجبين مني وأنا عمك؟ فقلت: وكيف ذلك؟ فقال: أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي. فقالت: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: صدق أفلح ، ائذني له» .

[الحديث ۲۶۴۴ - أطرافه في: ۴۷۹۶ ، ۵۱۰۳ ، ۵۱۱۱ ، ۵۲۳۹ ، ۶۱۵۶] .

۲۶۴۵ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا همام حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «قال النبي ﷺ في بنت حمزة: لا تحل لي ، يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ، هي ابنة أخي من الرضاعة» . [الحديث ۲۶۴۵ - طرفه في: ۵۱۰۰] .

۲۶۴۶ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرتها أن النبي ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة ، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله أراه فلاناً ، لعم حفصة من الرضاعة - فقالت عائشة: يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك . قالت: فقال رسول الله ﷺ: أراه فلاناً ، لعم حفصة من الرضاعة . فقالت عائشة: لو كان فلان حياً - لعمها من الرضاعة - دخل عليّ ، فقال رسول الله ﷺ: نعم ، إن الرضاعة يحرم منها ما يحرم من الولادة» . [الحديث ۲۶۴۶ - طرفاه في: ۳۱۰۵ ، ۵۰۹۹] .

۲۶۴۷ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق أن عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل النبي ﷺ وعندي رجل فقال: يا عائشة من هذا؟ قلت: أخي من الرضاعة قال: يا عائشة انظرون من إخوانك ، فإنما الرضاعة من المجاعة» تابعه ابن مهدي عن سفيان . [الحديث ۲۶۴۷ - طرفه في: ۵۱۰۲] .

۸ - باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ① إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴿[النور: ۴ - ۵] وجلد عمر أبو بكر وشبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة ، ثم استتابهم وقال: من تاب قبلت شهادته وأجازة عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاووس ومجاهد والشعبي وعكرمة والزهرى ومحارب بن دثار وشريح ومعاوية بن قرة .

وقال أبو الزناد: الأمر عندنا بالمدينة إذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته وقال الشعبي وقتادة: إذا أكذب نفسه جلد وقيل شهادته .

وقال الثوري: إذا جُلِدَ العبدُ ثمَّ أعتقَ جازتْ شهادتهُ ، وإن استقصيَ المحدودُ ففضايه جائزةٌ .

وقال بعضُ الناسِ: لا تجوزُ شهادةُ القاذِفِ وإن تاب . ثمَّ قال: لا يجوزُ نكاحُ بغيرِ شاهدينِ ، فإن تزوّجَ بشهادةِ محدودينِ جاز ، وإن تزوّجَ بشهادةِ عَبدَينِ لم يُجْز . وأجازَ شهادةَ المحدودِ والعبدِ والأمةِ لرؤيةِ هلالِ رمضان . وكيفَ تعرّفَ توبتهُ . وقد نفى النبيُّ ﷺ الزاني سنةً ، ونهى النبيُّ ﷺ عن كلامِ كعب بن مالكٍ وصاحبهِ حتى مَضَى خمسونَ ليلةً .

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ .

وقال اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ «أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَقَطَعَتْ يَدَهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا وَتَزَوَّجَتْ ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

[الحديث ٢٦٤٨ - أطرافه في: ٣٤٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٤٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠] .

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ بِجَلْدٍ مِئَةً وَتَغْرِيبٍ عَامٍ» . [انظر الحديث: ٢٣١٤] .

٩ - باب لا يشهد على شهادة جورٍ إذا أشهد

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَأَلْتُ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي ، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِهَذَا . قَالَ: أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَأَرَاهُ قَالَ: لَا تُشْهَدْنِي عَلَى جَوْرٍ» .

وقال أبو حُرَيْرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ: «لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ» . [انظر الحديث: ٢٥٨٦ ، ٢٥٨٧] .

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَنْفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» . [الحديث ٢٦٥١ - أطرافه في: ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥] .

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ». [الحديث ٢٦٥٢ - أطرافه في: ٣٦٥١، ٦٤٢٩، ٦٦٥٨].

١٠ - باب ما قيل في شهادة الزور، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾، وَكُتْمَانِ الشَّهَادَةِ ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ تَلَوُّوا أَلَسْنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ.

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ وَهَبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكِبَائِرِ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ». تَابَعَهُ غُنْدَرُ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ. [الحديث ٢٦٥٣ - طرفاه في: ٥٩٧٧، ٦٨٧١].

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِكَبِيرِ الْكِبَائِرِ (ثلاثاً)؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكَيِّفًا فَقَالَ -: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ. قَالَ: فَمَا زَالُ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ». وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . . . [الحديث ٢٦٥٤ - أطرافه في: ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩].

١١ - باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره.

وما يُعرَف بالأصوات

وأجازَ شهادته قاسمٌ والحسنُ وابنُ سيرينَ والزُّهريُّ وعطاء. وقال الشعبيُّ: تجوزُ شهادته إذا كان عاقلاً. وقال الحكم: رُبَّ شيءٍ تجوزُ فيه. وقال الزُّهريُّ: أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ لَوْ شَهِدَ عَلَى شَهِادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ. وَيَسْأَلُ عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفَتْ صَوْتِي، قَالَتْ: سُلَيْمَانُ؟ ادْخُلْ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ. وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ امْرَأَةٍ مُتَّقِيَةٍ.

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عائشہ رضی اللہ عنہا قالت: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا» وزاد عُبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ «تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عِبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَصَوْتُ عِبَادٍ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ عِبَادًا». [الحديث ۲۶۵۵ - أطرافه في: ۵۰۳۷، ۵۰۳۸، ۵۰۴۲، ۶۳۳۵].

۲۶۵۶ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بَلِيلٌ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ - أَوْ قَالَ: حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ: أَصْبَحْتُ. [انظر الحديث: ۶۱۷، ۶۲۰، ۶۲۳، ۱۹۱۸].

۲۶۵۷ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا. فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ: خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ». [انظر الحديث: ۲۵۹۹].

۱۲ - باب شهادة النساء ، وقوله تعالى:

﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ [البقرة: ۲۸۲]

۲۶۵۸ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ مِنْ نَقْصَانِ عَقْلِهَا». [انظر الحديث: ۳۰۴، ۱۴۶۲، ۱۹۵۱].

۱۳ - باب شهادة الإماء والعبيد

وقال أنس: شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً. وأجازه شريح وزرارة بن أوفى. وقال ابن سيرين: شهادته جائزة إلا العبد لسيد. وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه. وقال شريح: كلكم بنو عبيد وإماء.

۲۶۵۹ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. ح.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ «أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِيَّاهِبٍ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي، قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: وَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَنَهَاةُ عَنْهَا».

[انظر الحديث: ۸۸، ۲۰۵۲، ۲۶۴۰].

۱۴ - باب شهادة المُرْضِعة

۲۶۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ امْرَأَةً فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعَهَا عَنْكَ. أَوْ نَحْوَهُ». [انظر الحديث: ۸۸، ۲۰۵۲، ۲۶۴۰، ۲۶۵۹].

۱۵ - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً

۲۶۶۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ - حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا - وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثَبْتُ لَهُ اقْتِصَاصاً - وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً. زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَتَيْنَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا أَخْرَجَ بِهَا مَعَهُ. فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ. فَبَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزَوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قُضِيَتْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. فَأَقْبَلُ الَّذِينَ يَرَحِلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَتَّقُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثَقُلَ الْهُودَجُ فَاحْتَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَزَلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا

جالسةً غلبتني عَيْنَايَ فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَأَتَانِي ، وَكَانَ يِرَانِي قَبْلَ الْحَجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا ، فَاَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرَّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ، فَهَلَكَ مِنْ هَلَكٍ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاسْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَيَرِيْنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزِينَ ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُتْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا ، وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ أَوْفَى التَّنْزِهِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بَنْتُ أَبِي زُهَيْرٍ نَمْشِي ، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَها فَقَالَتْ : تَعَسَ مِسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قَلْتُ ، أَتَسْبِيْنُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟ فَقَالَتْ : يَا هَتَاهُ ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ فَقُلْتُ : ائِذَنْ لِي إِلَى أَبِيي . قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا - فَأِذَنْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ أَبِيي ، فَقُلْتُ لَأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّةُ ، هَوْنِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّانِ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرَنَ عَلَيْهَا . فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ : فَبِئْسَ تِلْكَ اللَّيْلَةُ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرَقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنَوْمٍ . ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ : يَا بَرِيرَةُ هَلِ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ ؟ فَقَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنِهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنِّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ يَعْذُرْنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا أَعْذَرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُقَّةً ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرًا . فَقَامَ

سعد بن عبادۃ وهو سید الخَزَرَج - وكان قبلَ ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتَمَلَتْهُ الحمیۃ - فقال: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، والله لا تَقْتُلُهُ ولا تَقْدِرُ على ذلك . فقام أُسَیدُ بْنُ الحَضِرِ فقال: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، والله لَنَقْتُلَنَّه ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فثارَ الحِیَّانِ الْأَوْسُ والخَزَرَجُ حَتَّى هَمُّوا . ورسولُ اللَّهِ ﷺ على المنبرِ . فنزلَ فحَفَضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَزِقُّ لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنَوْمٌ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُوایِ وَقَدْ بَكَيتَ لَيْلَتِي وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبِكَاءَ فَالِقُ كَبْدِي . قالت: فبینا هما جالسانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فبینا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ فَيَّ مَا قَبِلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قالت: فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بِرَيْثَةٍ فَسَيَّبَرْتُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَته قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ فَطَرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قال: وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . قالت: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قالت: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنْكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَفِي فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، وَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بِرَيْثَةٍ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بِرَيْثَةٍ - لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ . وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بِرَيْثَةٍ - لَتُصَدِّقُونَنِي . وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ . ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّتَنِي اللَّهُ . وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحِيًّا ، وَلَأَنَا أَحَقُّ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّتُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، فَأَخَذَهُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي: يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللَّهَ ، فَقَدْ بَرَأَكَ اللَّهُ . قالت لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ .

الآيات [النور: ١١ - ٢١] . فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَنَّثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ - : وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ شَيْءٍ أَبَدًا بَعْدَ أَنْ قَالَ لِعَائِشَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَأْتِلُ أُولَؤُلَ الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿عَفُوٌّ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ۲۲] فقال أبو بكر: بلى والله، إني لأحِبُّ أن يَغْفِرَ اللهُ لي، فرَجَعَ إلى مِسْطَحِ الذي كان يُجْري عليه. وكان رسولُ اللهِ ﷺ يسألُ زينبَ بنتَ جَحْشٍ عن أمري، فقال: يا زينبُ ما علمت؟ ما رأيت؟ فقالت: يا رسولَ اللهِ، أحمي سَمْعِي وبَصْرِي، والله ما علمتُ عليها إلا خيراً. قالت: وهي التي كانت تُساميني، فعصَمَها اللهُ بالورع. قال: وحدَّثنا فُلَيْحٌ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عن عائِشَةَ وعبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ مثله. قال: وحدَّثنا فُلَيْحٌ عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمنِ ويحيى بنِ سعيدٍ عن القاسمِ بنِ محمدٍ بنِ أبي بكرٍ مثله. [انظر الحديث: ۲۵۹۳، ۲۶۳۷].

۱۶ - باب إذا زكى رجل رجلاً كفاؤه

وقال أبو جَمِيلَةَ: وَجَدْتُ مَنْبُوداً فَلَمَّا رَأَى عَمْرُوقاً قال: عَسَى الْغُؤِيرُ أَبُو سَأً، كَأَنَّهُ يَتَّهَمُنِي. قال عريفي: إنه رجلٌ صالح. قال: كذلك، اذهب وعلينا نفقته.

۲۶۶۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ (مراراً). ثم قال: من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل: أحسب فلاناً. والله حسيه. ولا أزكي على الله أحداً. أحسبه كذا وكذا؟ إن كان يعلم ذلك منه». [الحديث ۲۶۶۲ - طرفاه في: ۶۰۶۱، ۶۱۶۲].

۱۷ - باب ما يكره من الإطناب في المدح، وليلقل ما يعلم

۲۶۶۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ: أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ». [الحديث ۲۶۶۳ - طرفه في: ۶۰۶۰].

۱۸ - باب بلوغ الصبيان وشهادتهم

وقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور: ۵۹]. وقال مُغِيرَةُ: احْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةِ سَنَةٍ. وَبُلُوغُ النِّسَاءِ إِلَى الْحَيْضِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّتِي يَلْسَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ۴]. وقال الحسن بن صالح: أدركت جارة لنا جدّة بنت إحدى وعشرين سنة.

۲۶۶۴ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ

قال: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزَنِي، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأُجَازَنِي». قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةُ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَحَدَّثَ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَكَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ. [الحديث ۲۶۶۴ - طرفه في: ۴۰۹۷].

۲۶۶۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [انظر الحديث: ۸۵۸، ۸۷۹، ۸۸۰، ۸۹۵].

۱۹ - باب سؤال الحاكم المدعى: هل لك بينة؟ قبل اليمين

۲۶۶۶ - ۲۶۶۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. قَالَ: فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ يَبَيِّنْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: احْلِفْ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا يَحْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ۷۷].»

۲۰ - باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والخدود

وقال النبي ﷺ: «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ». وقال قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ كَلَمَنِي أَبُو الزِّنَادِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَمِينِ الْمَدْعَى، فَقُلْتُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَشْهَدُ وَأَشْهَدُ بِشَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمَا فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ۲۸۲]. قُلْتُ: إِذَا كَانَ يُكْتَفَى بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ وَيَمِينِ الْمَدْعَى فَمَا يَحْتَاجُ أَنْ تُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَى؟.

[الحديث: ۲۶۶۶] [انظر الحديث: ۲۳۵۶، ۲۴۱۶، ۲۵۱۵].

[الحديث: ۲۶۶۷] [انظر الحديث: ۲۳۵۷، ۲۴۱۷، ۲۵۱۶].

۲۶۶۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۲۵۱۴].

۲۶۶۹ - ۲۶۷۰ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ﴾ إِلَى ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ۷۷] ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَحَدَّثَنَاهُ بِمَا قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، لَفِي أَنْزَلْتُ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذَا يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَا لَا - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ .

[الحديث : ۲۶۶۹] [انظر الحديث : ۲۳۵۶ ، ۲۴۱۶ ، ۲۵۱۵ ، ۲۶۶۶] .

[الحديث : ۲۶۷۰] [انظر الحديث : ۲۳۵۷ ، ۲۴۱۷ ، ۲۵۱۶ ، ۲۶۶۷] .

۲۱ - باب إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ قُلَّةً أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لَطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

۲۶۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْبَيِّنَةُ ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ : الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ » .

[الحديث ۲۶۷۱ - طرفاه في : ۴۷۴۷ ، ۵۳۰۷] .

۲۲ - باب الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

۲۶۷۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِطَرِيقٍ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَقْبَلْ . وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا كَذَا وَكَذَا فَأَخَذَهَا » . [انظر الحديث : ۲۳۵۸ ، ۲۳۶۹] .

۲۳ - باب يَحْلِفُ الْمَدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ ، وَلَا يُصَرِّفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى

غَيْرِهِ . قَضَى مَرْوَانُ بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمَنْبَرِ

فَقَالَ : أَحْلَفُ لَهُ مَكَانِي ، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ ، وَأَبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْهُ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ » وَلَمْ يَخْصْ مَكَانًا دُونَ مَكَانٍ .

٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَا لِيَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». [انظر الحديث: ٢٣٥٦، ٢٤١٦، ٢٥١٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩].

٢٤ - باب إذا تسارع قوم في اليمين

٢٦٧٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرِعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسَهَّمُ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ».

٢٥ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

٢٦٧٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَيْتُهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا. فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧].

قال ابن أبي أوفى: «الناجش أكل ربا خائن». [انظر الحديث: ٢٠٨٨].

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ الرَّجُلِ - أَوْ قَالَ أَخِيهِ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. فَلَقِينِي الْأَشْعَثُ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فِيَّ أَنْزَلْتُ».

[الحديث: ٢٦٧٦] [انظر الحديث: ٢٣٥٦، ٢٤١٦، ٢٥١٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣].

[الحديث: ٢٦٧٧] [انظر الحديث: ٢٣٥٧، ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠].

٢٦ - باب كيف يستحلف؟ قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾. وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ جَاءَ وَكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ يقال: بالله وتالله ووالله. وقال النبي ﷺ: «وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ». وَلَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ

يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ . قَالَ : وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ . قَالَ : فَادْبِرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ . [انظر الحديث : ٤٦ ، ١٨٩١] .

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ قَالَ : ذَكَرَ نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ» . [الحديث ٢٦٧٩ - أطرافه في : ٣٨٣٦ ، ٦١٠٨ ، ٦٦٤٦ ، ٦٦٤٨] .

٢٧ - بَابُ مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنَ بِحَجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ» . وَقَالَ طَاوُوسٌ وَابْرَاهِيمُ وَشَرِيحٌ : الْبَيْتَةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ . ٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنْكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحَجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ ، فَلَا يَأْخُذْهَا» . [انظر الحديث : ٢٤٥٨] .

٢٨ - بَابُ مَنْ أَمَرَ بِإِنْجَازِ الْوَعْدِ . وَفَعَلَهُ الْحَسَنُ ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ . وَقَضَى ابْنُ الْأَشْوَعِ بِالْوَعْدِ ، وَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صِهْرًا لَهُ فَقَالَ : وَعَدَنِي فَوْفَى لِي» .

قال أبو عبد الله : رأيتُ إسحاقَ بنَ إبراهيمَ يحتجُ بحديثِ ابنِ أشوعٍ .

٢٦٨١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ : «سَأَلْتُكَ مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعِفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ ، قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ» . [انظر الحديث : ٥١ ، ٧] .

٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا أَتَمَّنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» . [انظر الحديث : ٣٣] .

۲۶۸۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: «لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضَرَمِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قَبْلُهُ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا. قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطِنِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ جَابِرٌ: فَعَدَّ فِي يَدَيَّ خَمْسَمِئَةٍ ثُمَّ خَمْسَمِئَةٍ ثُمَّ خَمْسَمِئَةٍ». [انظر الحديث: ۲۲۹۶، ۲۵۹۸].

۲۶۸۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شِجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ: أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى حَبْرِ الْعَرَبِ فَاسْأَلُهُ. فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: قَضَى أَكْثَرَهُمَا وَأَطْيَبَهُمَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلَ».

۲۹ - باب لا يُسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها

وقال الشعبي: لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله عز وجل: ﴿فَأَعْرِضْنَا بَيْنَهُمُ الْغَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ۱۴]. وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَاْمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾ الْآيَةَ».

۲۶۸۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابَكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَحَدُثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ تَقَرُّوْهُ لَمْ يُشَبَّ؟ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَأْيُهُ ثُمَّ قَلِيلًا﴾ أَفَلَا يَنْهَاكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ؟ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ». [الحديث ۲۶۸۵ - أطرافه في: ۷۳۶۳، ۷۵۲۲، ۷۵۲۳].

۳۰ - باب القرعة في المشكلات

وقوله عز وجل: ﴿إِذْ يُلْقَوْنَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيْمَ﴾ [آل عمران: ۴۴]. وقال ابن عباس: اقترعوا فجرت الأقلام مع الجزية، وعال قلم زكرياء الجزية فكفلها زكرياء وقوله: ﴿فَسَاهَمَ﴾ أقرع ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُنْحَضِينَ﴾ [الصفات: ۱۴۱] من المسهومين. وقال أبو هريرة «عَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرِعُوا، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ: أَيُّهُمْ يَحْلِفُ».

۲۶۸۶ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ بَكْسِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُذْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذَّوْا بِهِ ، فَأَخَذَ فَاسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: تَأْذِيتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ» . [انظر الحديث: ۲۴۹۳].

۲۶۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمَهَا جَرِينَ ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، فَاشْتَكَى فَمَرَضْنَاهُ ، حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا عَثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَأُحْزِنُنِي ذَلِكَ . قَالَتْ: فَنِمْتُ فَأَرَيْتُ لِعَثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ: ذَلِكَ عَمَلُهُ» .

[انظر الحديث: ۱۲۴۳].

۲۶۸۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا . غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

[انظر الحديث: ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱].

۲۶۸۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» . [انظر الحديث: ۶۱۵ ، ۶۵۴ ، ۷۲۱].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۳ - کتاب الصلح

۱ - باب ما جاء في الإصلاح بين الناس. وقوله عز وجل: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ۱۱۴]

وُخْرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ

۲۶۹۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حُسِرَ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمَّ النَّاسَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصَّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَرَاءَهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٌ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، مِنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّفَتَّ. يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ».

[انظر الحديث: ۶۸۴، ۱۲۰۱، ۱۲۰۴، ۱۲۱۸، ۱۲۳۴.]

۲۶۹۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي. فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبَ حِمَارًا، فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ - وَهِيَ أَرْضٌ سَبْخَةٌ - فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي تَنْنُ حِمَارَكَ.

فقال رجلٌ من الأنصارِ منهم: واللهِ لحمارٌ رسولِ الله ﷺ أطيَّبَ ريحاً منك. فغَضِبَ لعبدِ الله رجلٌ من قومه، فشتَّما، فغَضِبَ لكلِّ واحدٍ منهما أصحابه، فكانَ بينهما ضربٌ بالجریدِ والأیدی والتَّعَالِ، فبلغنا أنَّها أنزلت ﴿وَلَنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ۹].

۲ - باب ليس الكاذب الذي يُصلحُ بينَ الناس

۲۶۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أَمْ كُلثُومُ بِنْتُ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنَمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا».

۳ - باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح

۲۶۹۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ قَبَاءَ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: اذهبوا بنا نصلح بينهم». [انظر الحديث: ۶۸۴، ۱۲۰۱، ۱۲۰۴، ۱۲۱۸، ۱۲۳۴، ۲۶۹۰].

۴ - باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ۱۲۸]

۲۶۹۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿وَلِنْ امْرَأَةٍ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُكْرًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: «هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا، فَتَقُولُ: أَمْسِكْنِي، وَاقْسِمْ لِي مَا شِئْتَ. قَالَتْ: وَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَاضِيَا». [انظر الحديث: ۲۴۵۰].

۵ - باب إذا اصطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالْصُّلْحُ مَرْدُود

۲۶۹۵ - ۲۶۹۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَنْيَ بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِئَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ

عام. وأما أنت يا أنیس - لِرجُلٍ - فاغذُ على امرأةٍ هذا فارجمها. فغدا عليها أنیسٌ فرجمها».

[الحديث: ٢٦٩٥] [انظر الحديث: ٢٣١٥]. [الحديث: ٢٦٩٦] [انظر الحديث: ٢٣١٤، ٢٦٤٩].

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ». رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

٦- باب كَيْفَ يُكْتَبُ «هَذَا مَا صَالِحُ فُلَانٍ بْنُ فُلَانٍ فُلَانٍ»

وإن لم ينسبهُ إلى قبيلته أو نسبه

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْيَةِ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فَقَالَ الْمَشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ. فَقَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُهِ. فَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَنَا بِالَّذِي امْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ. فَسَأَلُوهُ: مَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ. [انظر الحديث: ١٧٨١، ١٨٤٤].

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: لَا نَقْرُأُ بِهَا، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: امْحُ «رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَبَعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ - يَا عَمَّ، يَا عَمَّ - فَتَنَّاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونِكِ ابْنَةَ عَمِّكَ احْمِلِيهَا. فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا وَقَالَ: الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ. وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلْقِي. وَقَالَ لَزَيْدٍ: أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا». [انظر الحديث: ١٧٨١، ١٨٤٤، ٢٦٩٨].

٧ - باب الصلح مع المشركين. فيه عن أبي سفيان

وقال عوف بن مالك عن النبي ﷺ: «ثم تكون هُدنة بينكم وبين بني الأصفر» وفيه سهل بن حنيف «لقد رأيتنا يوم أبي جندل»، وأسماء، والمِسُور عن النبي ﷺ.

٢٧٠٠ - وقال موسى بن مسعود: حَدَّثَنَا سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحُدَيَّةِ على ثلاثة أشياء: على أن من أناه من المشركين رده إليهم، ومن أتاها من المسلمين لم يردوه. وعلى أن يدخلها من قابل ويُقيم بها ثلاثة أيام، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس ونحوه. فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فردّه إليهم». قال أبو عبد الله: لم يذكر مؤمِّل عن سفيان أبا جندل، وقال: «إلا بجلب السلاح». [انظر الحديث: ١٧٨١، ١٨٤٤، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩].

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا محمد بن رافع حَدَّثَنَا سُريج بن النعمان حَدَّثَنَا فليح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ خرج مُعْتَمِراً، فحال كفار قريش بينه وبين البيت، فنحر هديته، وخلق رأسه بالحُدَيَّةِ، وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل، ولا يحمل سلاحاً عليهم إلا سيوفاً، ولا يُقيم بها إلا ما أحبوا. فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم، فلما أقام بها ثلاثاً أمروه أن يخرج فخرج». [الحديث ٢٧٠١ - طرفه في: ٤٢٥٢].

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يحيى عن بُشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة قال: «انطلق عبد الله بن سهل ومُحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح...». [الحديث ٢٧٠٢ - أطرافه في: ٣١٧٣، ٦١٤٣، ٦٨٩٨، ٧١٩٢].

٨ - باب الصلح في الدية

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيْعَ - وهي ابنة النَّضْرِ - كسرت ثيئة جارية، فطلبوا الأرض وطلبوا العفو، فأبوا. فأتوا النبي ﷺ فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النَّضْرِ: أتكسر ثيئة الربيع يا رسول الله؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثيئتها. فقال: يا أنس كتاب الله القصاص. فرضي القوم وعفوا، فقال النبي ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره». زاد الفزاري عن حُمَيْدٍ عن أنس «فرضي القوم وقبلوا الأرض». [الحديث ٢٧٠٣ - أطرافه في: ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤].

۹ - باب قول النبی ﷺ للحسن بن علی رضي الله عنهما: «ابني هذا سيّد ، ولعلّ الله أن

يُصلح به بين فتنتين عظيمتين ، وقوله جلّ ذكره: ﴿ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾

۲۷۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مَعَاوِيَةَ بِكَتَائِبِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كِتَابًا لَا تَوَلِّي حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا. فَقَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ - أَيْ عَمْرُو ، إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ ، مَنْ لِي بِضِعَّتِهِمْ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ - فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ وَاطْلُبَا إِلَيْهِ. فَأَتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ وَطْلُبَا إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنْ هَذِهِ الْأَمَّةُ قَدْ عَائَتْ فِي دِمَائِهَا. قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا؟ قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَصَالَحَهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ - وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

قال أبو عبد الله: قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا

الحديث . [الحديث ۲۷۰۴ - أطرافه في: ۳۶۲۹ ، ۳۷۴۶ ، ۷۱۰۹].

۱۰ - باب هل يُشِيرُ الإمام بالصلح؟

۲۷۰۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عُمَرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ ، عَالِيَةِ أَصْوَاتِهِمْ ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَهُ أُيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ».

۲۷۰۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: «حَدَّثَنِي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ

مالٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَالِهِ عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا .

[انظر الحديث: ٤٥٧ ، ٤٧١ ، ٢٤١٨ ، ٢٤٢٤] .

١١ - باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ» . [الحديث ٢٧٠٧ - طرفاه في: ٢٨٩١ ، ٢٩٨٩] .

١٢ - باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى ، حكم عليه بالحكم البين

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ . فغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . قَتَلُونُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ، ثُمَّ أَحْسَبُ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ ، فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ ، قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ مَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الْآيَةُ [النساء: ٦٥] . [انظر الحديث: ٢٣٦٠ ، ٢٣٦١ ، ٢٣٦٢] .

١٣ - باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث ، والمجازفة في ذلك

وقال ابن عباس: لا بأس أن يتخارج الشريكان فيأخذ هذا ديناً وهذا عينا
فإن توي لأحدهما لم يرجع على صاحبه

٢٧٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «تَوَفَّى أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَعَرَضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمَرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَتَوْا ، وَلَمْ يَزُوا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِذَا جَدَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ أَذْنَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ . فَمَا تَرَكَتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٍ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَّلَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسَقًا : سَبْعَةُ عَجُوةً وَسِتَّةُ لَوْنٍ ، أَوْ سِتَّةُ عَجُوةً وَسَبْعَةُ لَوْنٍ . فَوَافَيْتُ مَعَ

رسول اللہ ﷺ المغرب فذكرت ذلك له ، فضحك فقال : ائت أبا بكر وعمر فأخبرهما ، فقالا : لقد علمنا - إذ صنع رسول الله ﷺ ما صنع - أن سيكون ذلك .

وقال هشام عن وهب عن جابر : « صلاة العصر » ولم يذكر « أبا بكر » ولا « ضحك » وقال : « وترك أبي عليه ثلاثين وسقاً ديناً » .

وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابر « صلاة الظهر » .

[انظر الحديث : ۲۱۲۷ ، ۲۳۹۶ ، ۲۴۰۵ ، ۲۶۰۱] .

۱۴۔ باب الصلح بالدين والعين

۲۷۱۰۔ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس . ح .

وقال الليث : حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي حذر دينا كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد ، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته ، فخرج رسول الله ﷺ إليهما حتى كشف سجنه فنادى كعب بن مالك ، فقال : يا كعب ، فقال : لبيك يا رسول الله ، فأشار بيده أن ضع الشطر ، فقال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : قم فاقضه . [انظر الحديث : ۴۵۷ ، ۴۷۱ ، ۲۴۱۸ ، ۲۴۲۴ ، ۲۷۰۶] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۴۔ کتاب الشروط

۱۔ باب ما يجوز من الشروط في الإسلام ، والأحكام ، والمبايعه

۲۷۱۱ ، ۲۷۱۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مِرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمئِذٍ كَانَ فِيهَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ . فَكَرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعْصَمُوا مِنْهُ ، وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ ، فَرَدَّ يَوْمئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا . وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ ، وَكَانَتْ أُمُّ كَلْثُومُ بِنْتُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمئِذٍ - وَهِيَ عَاتِقٌ - فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ : ﴿ إِذَا جَاءَ كُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ۚ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۚ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ ۚ ﴾ [الممتحنة : ۱۰] .

[الحديث : ۲۷۱۱] [انظر الحديث : ۱۶۹۵] . [الحديث : ۲۷۱۲] [انظر الحديث : ۱۶۹۴] .

۲۷۱۳ - قَالَ عُرْوَةُ : فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَ كُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ۚ ﴾ إِلَى : ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ بَايَعْتُكَ » كَلَامًا يَكْلُمُهَا بِهِ ، وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهُ أَمْرًا قَطُّ فِي الْمَبَايَعَةِ ، وَمَا بَايَعْتَنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ .

[الحديث ۲۷۱۳ - أطرافه في : ۲۷۳۳ ، ۴۱۸۲ ، ۴۸۹۱ ، ۵۲۸۸ ، ۷۲۱۴] .

۲۷۱۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ أَرْضِي اللَّهِ عَنْهُ يَقُولُ : «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ : وَالنَّصِيحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .

[انظر الحديث : ۵۷ ، ۵۲۴ ، ۱۴۰۱ ، ۲۱۵۷] .

۲۷۱۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصِاحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». [انظر الحديث: ۵۷، ۵۲۴، ۱۴۰۱، ۲۱۵۷، ۲۷۱۴].

۲ - باب إذا باع نخلاً قد أُبْرِت

۲۷۱۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتْ فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ». [انظر الحديث: ۲۲۰۳، ۲۲۰۴، ۲۲۰۶، ۲۳۷۹].

۳ - باب الشروط في البيوع

۲۷۱۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: ابْتَاعِي فَأَعْتَقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۵۳۶، ۲۵۶۰، ۲۵۶۱، ۲۵۶۳، ۲۵۶۴، ۲۵۶۵، ۲۵۷۸].

۴ - باب إذا اشترط البائع ظَهَرَ الدَابَّةُ إِلَى مَكَانٍ مَسْمُومٍ جَازٍ

۲۷۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا ، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فَضَرَبَهُ ، فَسَارَ سِيرًا لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ . ثُمَّ قَالَ: بَعْنِيهِ بِأَوْقِيَّةٍ ، فَبَعْتُهُ ، فَاسْتَنْثَيْتُ حَمَلَانَهُ إِلَى أَهْلِي . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ وَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَأَرْسَلَ عَلَى أَثَرِي قَالَ: مَا كُنْتُ لَأَخْذَ جَمَلِكَ . فَخَذْتُ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالُكَ .

قال شعبه عن مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ: «أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ». وقال إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ: «فَبَعْتُهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أُبْلُغَ الْمَدِينَةَ». وقال عطاءٌ وغيره: «وَلَكَّ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ». وقال مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ: «شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ». وقال زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ: «وَلَكَّ ظَهْرَهُ حَتَّى تَرْجِعَ». وقال أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: «أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ». وقال الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ: «تَبْلَغُ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ». قال أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْاِشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي . وقال عُيَيْدُ اللَّهِ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ

«اشترأ النبي ﷺ بأوقية». وتابعه زيد بن أسلم عن جابر. وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر: «أخذته بأربعة دنانير» وهذا يكون أوقية على حساب الدينار بعشرة دراهم. ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر، وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر. وقال الأعمش عن سالم عن جابر: «أوقية ذهب». وقال أبو إسحاق عن سالم عن جابر: «بمئتي درهم» وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مفسم عن جابر: «اشترأ بطريق تبوك، أحسبه قال: بأربع أواق». وقال أبو نضرة عن جابر: «اشترأ بعشرين ديناراً». وقول الشعبي «بأوقية» أكثر. الاشتراط أكثر وأصح عندي، قاله أبو عبد الله.

[انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤].

٥ - باب الشروط في المعاملة

٢٧١٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قالت الأنصار للنبي ﷺ: اقسّم بيننا وبين إخواننا النخيل. قال: لا. فقالوا: تكفوننا الموءنة، ونشرككم في الثمرة، قالوا: سمعنا وأطعنا». [انظر الحديث: ٢٣٢٥].

٢٧٢٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: «أعطى رسول الله ﷺ خير اليهود أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شرط ما يخرج منها». [انظر الحديث: ٢٢٨٥، ٢٣٢٨، ٢٣٣١، ٢٣٣٨، ٢٤٩٩].

٦ - باب الشروط في المهر عند عقد النكاح

وقال عمر: إن مقاطع الحقوق عند الشروط، ولك ما شرطت. وقال المسور: «سمعت النبي ﷺ ذكر صهرأ له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال: حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي».

٢٧٢١ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «أحق الشروط أن توفوا بها ما استحللتم به الفروج». [الحديث ٢٧٢١ - طرفه في: ٥١٥١].

٧ - باب الشروط في المزارعة

٢٧٢٢ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا ابن عيينة حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعت حنظلة الزرقعي قال: سمعت رافع بن خديج رضي الله عنه يقول: «كنا أكثر الأنصار حقلاً،

فَكُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِهِ . فَهُنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَلَمْ نُنْهَ عَنْ
الْوَرَقِ . [انظر الحديث : ۲۲۸۶ ، ۲۳۳۲ ، ۲۳۴۴] .

۸ - باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح

۲۷۲۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَزِيدَنَّ
عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خِطْبَتِهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَءَ إِنَاءَهَا » .
[انظر الحديث : ۲۱۴۰ ، ۲۱۴۸ ، ۲۱۵۰ ، ۲۱۵۱ ، ۲۱۶۰ ، ۲۱۶۲] .

۹ - باب الشروط التي لا تحل في الحدود

۲۷۲۴ - ۲۷۲۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا :
« إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي
بكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ - : نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَائْذَنْ لِي . فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قُلْ . قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى
ابْنِي الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدُ
مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ : الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . اغْذُ
يَا أُتَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا ، قَالَ : فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ » .

[الحديث : ۲۷۲۴] [انظر الحديث : ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵] .

[الحديث : ۲۷۲۵] [انظر الحديث : ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶] .

۱۰ - باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق

۲۷۲۶ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « دَخَلْتُ
عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مَكَاتِبَةٌ فَقَالَتْ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ
اشْتَرِينِي ، فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونَنِي فَأَعْتِقْنِي . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِنَّ أَهْلِي لَا يَبِيعُونَنِي حَتَّى
يَشْتَرَوْا وَلَا تَنِي . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَقَالَ :

ما شأنُ بريرة؟ فقال: اشتريها فأعتقها وليشترطوا ما شاؤوا. قالت: فاشتريتها فأعتقتها واشترط أهلها ولاءها، فقال النبي ﷺ: الولاء لمن أعتق، وإن اشترطوا مئة شرط.

[انظر الحديث: ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥،

٢٥٧٨، ٢٧١٧].

١١ - باب الشروط في الطلاق

وقال ابن المسيب والحسن وعطاء: إن بدأ بالطلاق أو آخر فهو أحق بشرطه.

٢٧٢٧ - حدثنا محمد بن عازرة حدثنا شعبه عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وأن يتنازع المهاجر للأعرابي. وأن تشتري المرأة طلاق أختها، وأن يستام الرجل على سوم أخيه. ونهى عن النجس، وعن التصرية».

تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبه. وقال غندر وعبد الرحمن «نهى». وقال آدم: «نهينا». وقال النضر وحجاج بن منهال: «نهى».

[انظر الحديث: ٢١٤٠، ٢١٤٨، ٢١٥٠، ٢١٥١، ٢١٦٠، ٢١٦٢، ٢٧٢٣].

١٢ - باب الشروط مع الناس بالقول

٢٧٢٨ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبره قال: أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير - يزيد أحدهما على صاحبه، وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير - قال: إنا لعند ابن عباس رضي الله عنهما قال: حدثني أبي بن كعب قال «قال رسول الله ﷺ: موسى رسول الله... فذكر الحديث قال ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾: كانت الأولى نسياناً، والوسطى شرطاً، والثالثة عمداً. ﴿قَالَ لَا تُؤْخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِ عُسْرًا﴾، ﴿لَقِيََا غُلَامًا فَقَتَلَهُمَا﴾، ﴿فَأَنْطَلَقَا... فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقْصَا مُمًّا﴾ قرأها ابن عباس «أمامهم ملك». [انظر الحديث: ٧٤، ٧٨، ١٢٢، ٢٢٦٧].

١٣ - باب الشروط في الولاء

٢٧٢٩ - حدثنا إسماعيل حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «جاءتني بريرة فقالت: كاتب أهلي على تسع أواق، في كل عام أوقية، فأعنيني. فقالت: إن أحبوا أن أعدّها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت. فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم، فأبوا

عليها ، فجاءت من عندهم - ورسول الله ﷺ جالس - فقالت : إني عرضتُ ذلكَ عليهم ، فأبوا إلا أن يكونَ الولاءَ لهم ، فسمعَ النبي ﷺ ، فأخبرت عائشةُ النبي ﷺ فقال : خذِها واشترطي لهمُ الولاءَ ، فإنما الولاءَ لمن أعتقَ . ففعلت عائشةُ . ثمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ في الناس فحمدَ الله وأثنى عليه ثم قال : ما بال رجالٍ يشترطونَ شروطاً ليست في كتابِ الله؟ ما كان من شرطٍ ليس في كتابِ الله فهو باطل ، وإن كان مئةَ شرط ، قضاءُ الله أحقُّ ، وشرطُ الله أوثقُ ، وإنما الولاءَ لمن أعتقَ . [انظر الحديث : ٤٥٦ ، ١٤٩٣ ، ٢١٥٥ ، ٢١٦٨ ، ٢٥٣٦ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٦١ ، ٢٥٦٣ ، ٢٥٦٤ ، ٢٥٦٥ ، ٢٥٧٨ ، ٢٧١٧ ، ٢٧٢٦] .

١٤ - باب إذا اشترط في المزارعة «إذا شئتُ أخرجتك»

٢٧٣٠ - حدثنا أبو أحمدَ حدثنا محمدُ بنُ يحيى أبو غسانَ الكِنَاني أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال : «لَمَّا فدَعَ أهلُ خَيْبَرَ عبدَ الله بنَ عمرَ قامَ عمرُ خطيباً فقال : إنَّ رسولَ الله ﷺ عاملَ يهودَ خَيْبَرَ على أموالِهِم وقال : نُقرُّكم ما أقرَّكمُ الله ، وإنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ خرجَ إلى مالِهِ هُناكَ فُعِدِّي عليه منَ الليلِ ففدَعْتُ يَدَاهُ ورجلاه ، وليس لنا هُناكَ عدوٌّ غيرَهُم ، هم عدوُّنا وتُهَمَّتْنا ، وقد رأيتُ إجلاءَهُم . فلَمَّا أجمعَ عمرُ على ذلكَ أتاهُ أحدُ بني أبي الحقيقِ فقال : يا أميرَ المؤمنين ، أُنْخِرجُنا وقد أقرَّنا محمدُ ﷺ وعاملَنا على الأموالِ وشرطَ ذلكَ لنا؟ فقال عمرُ : أَظنَّنتُ أني نسيْتُ قولَ رسولِ الله ﷺ : كيفَ بكِ إذا أُخرجتَ من خَيْبَرَ تَعْدُو بكِ قُلُوبُكَ ليلةَ بعدَ ليلةٍ . فقال : كان ذلكَ هُزيلةً من أبي القاسمِ . فقال : كذبتَ يا عدوَّ الله . فأجلاههم عمرُ ، وأعطاهم قيمةَ ما كان لهم من الثمرِ مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتابٍ وحبالٍ وغيرِ ذلكَ» .

رواهُ حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن عُبيدِ الله أَحسِبُهُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن عمرَ عن النبي ﷺ ، اختصرهُ .

١٥ - باب الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب ، وكتابة الشروط

٢٧٣١ - ٢٧٣٢ - حدثني عبدُ الله بنُ محمدٍ حدثنا عبدُ الرزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرُ قال : أخبرني الزُّهريُّ قال : أخبرني عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ عن المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ ومروانَ - يُصدِّقُ كلُّ واحدٍ منهما حديثَ صاحبه - قالَا «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيْبِيَّةِ حتَّى إذا كانوا ببعضِ الطريقِ قالَ النبي ﷺ : إنَّ خالداً بنَ الوليدِ بالغَميمِ في خَيْلٍ لِقْرِيشِ طليعةً ، فخذُوا ذاتَ اليمينِ . فواللهِ ما شعَرَ بهم خالداً حتَّى إذا هم بقترةَ الجيشِ . فانطلقَ يَرْكُضُ نذيراً لِقْرِيشِ ، وسارَ النبي ﷺ ،

حتیٰ إذا كان بالثَّيْتَةِ التي يُهْبِطُ عليهم منها بَرَكَتٌ بهِ راحلتهُ ، فقال الناسُ : حَلَّ حَلَّ . فَأَلَحَّتْ . فقالوا : خَلَّاتِ القِصَواءَ . فقال النبيُّ ﷺ : ما خَلَّاتِ القِصَواءَ وما ذاكَ لها بِخُلُقٍ ، ولكن حبسها حابسُ الفيلِ . ثم قال : والذي نفسي بيده ، لا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فيها حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا . ثم زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ . قال : فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدُيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضاً ، فلم يُلَبِّثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وشُكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ، فانتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمُ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فبينما هم كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةٍ - وَكَانُوا عِيَّةَ نَصْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةٍ - فقال : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدُيْبِيَّةِ ، وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمُطَافِيلُ ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا لَمْ نَجِءْ لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرُ فَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَعَلُوا . وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي ، وَلِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فقال بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قال : فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فقال سُفْهَاءُؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرُونَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ . قال : سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثْتَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا : بَلَى . قال : أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ؟ قَالُوا : بَلَى . قال : فَهَلْ تَنْهَمُونِي؟ قَالُوا : لَا . قال : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَازٍ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا : بَلَى . قال : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رُشِدًا اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ . قَالُوا : آتِيهِ . فَأَتَاهُ ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فقال النبيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِِبُدَيْلٍ . فقال عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتِنَاحَ أَهْلِهِ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى وُجُوهًا ، وَإِنِّي لَا أَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ ، فقال لَهُ أَبُو بَكْرٍ : امْصَصْ بَظَرَ اللَّاتِ ، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فقال : مَنْ ذَا؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قال : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْنُثِكَ . قال : وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ بِلَحْيَتِهِ ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لَحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ

السيفِ وقال له: أَخْرَجْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَفَعَ عُرْوَةً رَأْسَهُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ. فَقَالَ: أَيُّ غُدْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي غُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ صَحْبٌ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ. ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ. قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا تَنْخَمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ. فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِيكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يَعْظُمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ يَتَنَخَّمُ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: ائْتِهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظِمُونَ الْبُذْنَ، فَابْعَثُوهُ لَهُ، فَبُعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبُّونَ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ. فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأُشْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَذَا مِكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ. فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ. فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ سَهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ. قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا «الرَّحْمَنُ» فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هِيَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ «بِسْمِكَ اللَّهُمَّ» كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اكْتُبْ «بِسْمِكَ اللَّهُمَّ». ثُمَّ قَالَ «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ إِنْ لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةَ يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا» فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ

فَنُطُوفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أُخِذْنَا ضَغْطَةً ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ ، فَكُتِبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مَتَا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدَتْهُ إِلَيْنَا ، قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمَشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلٍ بْنُ عَمْرِو يَرْسُفُ فِي قَبْوِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقْضَيْكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحَكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَأَجِزْهُ لِي ، قَالَ : مَا أَنَا بِمَجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلَى فافْعَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ مَكْرُزٌ : بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ . قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَنَّى مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أَرُدُّ إِلَى الْمَشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ : فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي . قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتَ تَحَدُّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنُطُوفُ بِهِ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ . قَالَ : فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَزْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ : أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنُطُوفُ بِهِ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَمْرٌ : فَعَمِلْتُ لَذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : قَوْمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ اخْلِقُوا . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ أَخْرُجْ ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُذْنُكَ ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيُحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بُذْنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا . ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهْجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ بِعِصْمِ الْكُوفَرِ ﴾ . [الملتحنة : ۱۰] فَطَلَّقَ عَمْرٌ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ

مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلِبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا : الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، ففخر جابه حتى بلغا ذا الحليفة ، ففزلا يأكلون من تمر لهم ، فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً ، فاستله الآخر فقال : أجل والله إنه لجيدٌ ، لقد جربت به ثم جربت به ثم جربت . فقال أبو بصير : أرني أنظر إليه ، فأمكنه منه ، فضربه حتى برد ، وفر الآخر حتى أتى المدينة ، فدخل المسجد يعدو ، فقال رسول الله ﷺ حين رآه : لقد رأى هذا دُعراً ، فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال : قُتِلَ وَاللهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ . فجاء أبو بصير فقال : يا نبي الله ، قد والله أوفى الله ذمتك قد ردّدتني إليهم ، ثم أنجاني الله منهم . قال النبي ﷺ : ويلٌ أمه مسعر حرب لو كان له أحد ، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ؛ فخرج حتى أتى سيف البحر . قال : وبنفلي منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير ، فجعل لا يخرج من قريش رجلاً قد أسلم إلا لحق بأبي بصير ، حتى اجتمعت منهم عصابة ، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها . فقتلوه وأخذوا أموالهم ، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناسده الله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي ﷺ إليهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنْ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ حتى بلغ ﴿ حِيَمَةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ . [الفتح : ٢٤ - ٢٦] وكانت حميتهم أنهم لم يُقرُّوا أنه نبي الله ، ولم يُقرُّوا بيسم الله الرحمن الرحيم ، وحالوا بينهم وبين البيت .

قال أبو عبد الله : معرة ، العرّ : الجرّ . تزيّلوا : انمازوا . وحميت القوم : منعهم حماية . وأحميت الحمى : جعلته حمى لا يدخل . وأحميت الرجل : إذا أغضبتة إحماء .

[الحديث : ٢٧٣١] [انظر الحديث : ١٦٩٤ ، ١٨١١ ، ٢٧١٢] .

[الحديث : ٢٧٣٢] [انظر الحديث : ١٦٩٥ ، ٢٧١١] .

٢٧٣٣ - وقال عقيل عن الزهري « قال عروة فأخبرتني عائشة أنّ رسول الله ﷺ كان يمتحنهن . وبلغنا أنه لما أنزل الله تعالى أن يردّوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم ، وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر ، أنّ عمر طلق امرأتين قريبة بنت أبي أمية . وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبو جهم . فلما أبى الكفار أن يُقرُّوا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم أنزل الله تعالى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَقَبْتُمْ ﴾ [الممتحنة : ١١] والعقب : ما يؤدّي المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار ، فأمر أن يُعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن ، وما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها . وبلغنا أن

أبا بصير بن أسيد الثقفي قدم على النبي ﷺ مؤمناً مهاجراً في المدة ، فكتب الأخنس بن شريق إلى النبي ﷺ يسأله أبا بصير « فذكر الحديث . [انظر الحديث : ۲۷۱۳] .

۱۶ - باب الشروط في القرض

۲۷۳۴ - وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن أبي هريرة رضي الله عنه « عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلاً سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار ، فدفعها إليه إلى أجل مُسمى » .

وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء : إذا أَجَلَهُ في القرض جاز .

۱۷ - باب المكاتب ، وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في المكاتب : شروطهم بينهم . وقال ابن عمر - أو عمر - كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل ، وإن اشترط مئة شرط . وقال أبو عبد الله : يُقال عن كليهما : عن عمر وابن عمر .

۲۷۳۵ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سُفيان عن يحيى عن عَمْرٍة عن عائشة رضي الله عنها قالت : « أتتها بريدة تسألها في كتابتها فقالت : إن شئت أعطيت أهلك ويكون الولاء لي . فلما جاء رسول الله ﷺ ذكرته ذلك ، قال النبي ﷺ : ابتاعها فأعتقها ، وإنما الولاء لمن أعتق . ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : ما بال أقوام يشترون شروطاً ليست في كتاب الله ؟ مَنْ اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وإن اشترط مئة شرط » .

[انظر الحديث : ۴۵۶ ، ۱۴۹۳ ، ۲۱۵۵ ، ۲۱۶۸ ، ۲۵۳۶ ، ۲۵۶۰ ، ۲۵۶۱ ، ۲۵۶۳ ، ۲۵۶۴ ، ۲۵۶۵ ،

۲۵۷۸ ، ۲۷۱۷ ، ۲۷۲۶ ، ۲۷۲۹] .

۱۸ - باب ما يجوز من الاشتراط والتُنْيَا في الإقرار ، والشروط التي يتعارفها الناس

بينهم . وإذا قال : مئة إلا واحدة أو ثنتين

وقال ابن عَوْن عن ابن سيرين : قال الرَّجُلُ لَكَرَيْتِهِ : أدخل ركابك ، فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا فلك مئة درهم ، فلم يخرج ، فقال شريح : مَنْ شرط على نفسه طائعاً غير مُكره فهو عليه . وقال أيوب عن ابن سيرين : إن رجلاً باع طعاماً . قال : إن لم آتكَ الأربعة فليس بيني وبينك بيع ، فلم يَجِء . فقال شريح للمشتري : أنت أخلفت ، فقاضى عليه .

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِثَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [الحديث ٢٧٣٦ - طرفاه في: ٦٤١٠، ٧٣٩٢].

١٩ - باب الشروط في الوقف

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ فِيهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا. قَالَ: فَتَصَدَّقُ بِهَا عَمْرُؤُ أَنْتَ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ. وَتَصَدَّقُ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مَتَمَوْلٍ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ: «غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۵ - کتاب الوصایا

۱ - باب الوصایا ، وقول النبی ﷺ: «وصیة الرجل مكتوبة عنده» وقال الله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَلَدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (۱۸۱) فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (۱۸۲) فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوَسِّ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [البقرة: ۱۸۰ - ۱۸۲] جَنَفًا: مَيْلًا.

مُتَجَانِفًا: مَائِلًا

۲۷۳۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

۲۷۳۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَغْلَتُهُ الْبَيْضَاءُ وَسِلَاحُهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً».

[الحديث ۲۷۳۹ - أطرافه في: ۲۸۷۳ ، ۲۹۱۲ ، ۳۰۹۸ ، ۴۴۶۱].

۲۷۴۰ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِغُولٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ قَالَ «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أَمَرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ».

[الحديث ۲۷۴۰ - طرفاه في: ۴۴۶۰ ، ۵۰۲۲].

۲۷۴۱ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ وَصِيًّا ، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ: حَجْرِي - فَدَعَا بِالطُّسْتِ ، فَلَقَدْ انْخَنَثَ فِي حَجْرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟». [الحديث ۲۷۴۱ - طرفه في: ۴۴۵۹].

۲ - باب أن یترک ورثتہ أغنیاء خیر من أن یتکفّفوا الناس

۲۷۴۲ - حدّثنا أبو نُعَیم حدّثنا سُفیان عن سعدِ بنِ إبراهیم عن عامرِ بنِ سعدٍ عن سعدِ بنِ أبی وقاصٍ رضی اللہ عنہ قال: «جاء النبی ﷺ یعودُني وأنا بمكة ، وهو یكره أن یموت بالأرض التي هاجرَ منها ، قال: یَرَحِمُ اللّٰهُ ابنَ عفرَاء . قلتُ: یا رسولَ اللّٰهِ أوصی بمالی کلّه؟ قال: لا . قلتُ: فالشّطر؟ قال: لا . قلتُ: الثُّلث؟ قال: فالثُّلث ، والثُّلثُ كثير ، إنَّكَ أن تدعَ ورثتَكَ أغنیاء خیر من أن تدعَهُم عالةٌ یتكفّفونَ الناسَ فی أيديهم وإنَّكَ مهما أنفقتَ من نفقةٍ فإنها صدقةٌ ، حتّى اللّٰقمةُ التي ترفعُها إلى فی امرأتِكَ ، وعسى اللّٰهُ أن یرفعَكَ فیتنفعَ بك ناسٌ ویضربَ بك آخرون . ولم یكنْ لَهُ یومئذٍ إلا ابنةٌ» . [انظر الحديث: ۵۶ ، ۱۲۹۵] .

۳ - باب الوصیّة بالثلث

وقال الحسنُ: لا یجوزُ للذمّی وصیّةٌ إلا الثلث . وقال اللّٰهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَن أَحْكَمَ بَیْنَهُمْ بِمَا أَنزَلَ اللّٰهُ﴾ [المائدة: ۴۹] .

۲۷۴۳ - حدّثنا قُتیبَةُ بنُ سعید حدّثنا سُفیان عن هشامِ بنِ عروّة عن أبیه عن ابنِ عبّاسٍ رضی اللّٰهُ عنهما قال: «لو غَضَّ الناسُ إلى الرُّبْع ، لأنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قال: الثُّلثُ ، والثُّلثُ كثير» .

۲۷۴۴ - حدّثني محمدُ بنُ عبدِ الرّحیم حدّثنا زکریاءُ بنُ عدی حدّثنا مروانُ عن هاشمِ بنِ هاشمٍ عن عامرِ بنِ سعدٍ عن أبیه رضی اللّٰهُ عنہ قال: «مرضتُ فعادَني النبی ﷺ فقلت: یا رسولَ اللّٰهِ ، ادعُ اللّٰهُ أن لا یُرَدّني علی عقیبي . قال: لعلَّ اللّٰهُ یرفعُكَ ویَنفَعُ بك ناساً . قلتُ: أريدُ أن أوصيَ وإنما لی ابنةٌ . فقلتُ: أوصی بالنصف؟ قال: النصفُ كثير . قلتُ: فالثلث؟ قال: الثلث والثُلثُ كثير - أو كبير - قال: فأوصی الناسُ بالثلث فجازَ ذلكَ لهم» . [انظر الحديث: ۵۶ ، ۱۲۹۵ ، ۷۲۴۲] .

۴ - باب قولِ الموصي لوصيّه: تعاهدْ ولدي . وما یجوزُ للوصي من الدعوى

۲۷۴۵ - حدّثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مالکٍ عن ابنِ شهابٍ عن عروّة بنِ الزُّبَیر عن عائشةٍ رضی اللّٰهُ عنها زوجها النبی ﷺ أنها قالت «كان عُتْبَةُ بنُ أبی وقاصٍ عهدَ إلى أخیه سعدِ بنِ أبی وقاصٍ أن ابنَ وَلیدةٍ زَمعةٌ مني ، فاقبضهُ إِلَیک . فلما كان عامَ الفتحِ أخذَهُ سعدٌ فقال: ابنُ أخي قد كان عهدَ إليّ فيه . فقامَ عبدُ بنُ زَمعةٍ فقال: أخِي وابنُ أمةٍ أبی وَلَدَ علی فراشه .

فتساوفا إلى رسول الله ﷺ ، فقال سعدٌ: يا رسول الله ابنُ أخي ، كان عهدٌ إليّ فيه . فقال عبدُ بنُ زَمْعَةَ: أخِي وابنُ وَلِيدَةِ أَبِي . فقال رسولُ الله ﷺ: هُوَ لَكَ يا عَبْدُ بنَ زَمْعَةَ ، الولدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: احْتَجِي مِنْهُ ، لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بَعْتَهُ . فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ . [انظر الحديث: ۲۰۵۳ ، ۲۲۱۸ ، ۲۴۲۱ ، ۲۵۳۳] .

۵ - باب إذا أوماً المريضُ برأسه إشارةً بيّنةً جازت

۲۷۴۶ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَضَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ؟ أَفَلَانٌ أَوْ فُلَانٌ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأُومِئَتْ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَ بِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ . [انظر الحديث: ۲۴۱۳] .

۶ - باب لا وصية لوارث

۲۷۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ وَزْءٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَتَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرُّبْعَ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ» . [الحديث ۲۷۴۷ - طرفاه في: ۴۵۷۸ ، ۶۷۳۹] .

۷ - باب الصدقة عند الموت

۲۷۴۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ ، تَأْمُلُ الْغَنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» . [انظر الحديث: ۱۴۱۹] .

۸ - باب قول الله عز وجل: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: ۲۲]

وَيُذَكِّرُ أَنَّ شَرِيحاً وَعَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَاوُوساً وَعَطَاءً وَابْنَ أُذَيْنَةَ أَجَازُوا إِقْرَارَ الْمَرِيضِ بَدِينٍ . وَقَالَ الْحَسَنُ: أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْحَكَمُ: إِذَا أَبْرَأَ الْوَارِثُ مِنَ الدِّينِ بَرِئَ . وَأَوْصَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تُكْشَفَ امْرَأَتُهُ الْفَزَارِيَّةُ عَمَّا أَعْلَقَ عَلَيْهِ بِأُيُهَا . وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ: كُنْتَ أَعْتَقْتُكَ جَازَ . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا: إِنَّ زَوْجِي قَضَانِي وَقَبِضْتُ مِنْهُ جَازَ . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرْتَةِ . ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ: يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبُضَاعَةِ

والمضاربة . وقد قال النبي ﷺ : «ياكم والظنَّ فَإِنَّ الظنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» ولا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا أُوتِيَ خَانٌ» وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء : ۵۸] فلم يَخْصُ وارثاً ولا غيره . فيه عبدُ الله بنُ عمرو عن النبي ﷺ .

۲۷۴۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا أُوتِيَ خَانٌ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» . [انظر الحديث : ۳۳ ، ۲۶۸۲] .

۹ - باب تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيكَ بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾ [النساء : ۱۲]

وَيُذَكِّرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ بِالذِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء : ۵۸] فَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الْوَصِيَّةِ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَدَقَةٌ إِلَّا عَنْ ظَهْرٍ غَنِيٍّ» . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يُوصِي الْعَبْدُ إِلَّا بِأَذْنِ أَهْلِهِ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ» .

۲۷۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَزَرَ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوَفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ» . [انظر الحديث : ۱۴۷۲] .

۲۷۵۱ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : وَأَحْسِبُ أَنَّ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ» .

[انظر الحديث : ۸۹۳ ، ۲۴۰۹ ، ۲۵۵۴ ، ۲۵۵۸] .

۱۰ - باب إذا وقف أو وصى لأقاربه ، ومن الأقارب؟

وقال ثابت عن أنس : « قال النبي ﷺ لأبي طلحة : اجعله لفقرائ أقاربك ، فجعلها لحسان وأبي بن كعب » وقال الأنصاري : حدثني أبي عن ثمامة عن أنس بمثل حديث ثابت « قال اجعلها لفقرائ قرابتك ، قال أنس : فجعلها لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني . وكان قرابة حسان وأبي من أبي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، فيجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ، وهو جامع حسان أبا طلحة وأبي إلى ستة آباء إلى عمرو بن مالك ، وهو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار ، فعمرو بن مالك يجمع حسان وأبا طلحة وأبي . وقال بعضهم : إذا أوصى لقربائه فهو إلى آباءه في الإسلام .

۲۷۵۲ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنساً رضي الله عنه قال : « قال النبي ﷺ لأبي طلحة : أرى أن تجعلها في الأقربين ، فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . » وقال ابن عباس : « لما نزلت : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جعل النبي ﷺ يُنادي : يا بني فهر ، يا بني عدي ، لبطن قريش . » وقال أبو هريرة : « لما نزلت : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قال النبي ﷺ : يا معشر قريش . » [انظر الحديث : ۱۴۶۱ ، ۲۳۱۸] .

۱۱ - باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟

۲۷۵۳ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : « قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قال : يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم ، لا أغني عنكم من الله شيئاً . يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً . يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً . يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً . ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً . » تابعه أضح عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب . [الحديث ۲۷۵۳ - طرفاه في : ۳۵۲۷ ، ۴۷۷۱] .

۱۲ - باب هل ينتفع الواقف بوقفه؟

وقد اشترط عمر رضي الله عنه : لا جناح على من وليه أن يأكل منها . وقد يلي الواقف

وغیره، وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئاً لله فله أن ينتفع بها كما ينتفع بها غيره وإن لم يشترط .
 ۲۷۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ - فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - ارْكَبْهَا وَيْلَكَ - أَوْ وَيْحَكَ ». [انظر الحديث: ۱۶۹۰].

۲۷۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ. فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ ». [انظر الحديث: ۱۶۸۹].

۱۳ - باب إذا وقف شيئاً قبل أن يدفعه إلى غيره فهو جائز

لأن عمر رضي الله عنه أوقف فقال: لا جناح على من وليه أن يأكل، ولم يخص إن وليه عمر أو غيره. وقال النبي ﷺ لأبي طلحة: «أرى أن تجعلها في الأقربين»، فقال: أفعل، فقسّمها في أقرابه وبني عمه.

۱۴ - باب

إذا قال: داري صدقة لله، ولم يبين للفقراء أو غيرهم فهو جائز، ويُعطىها للأقربين أو حيث أراد. قال النبي ﷺ لأبي طلحة حين قال: أحب أموالي إليّ بيرحاء، وإنها صدقة لله، فأجاز النبي ﷺ ذلك. وقال بعضهم: لا يجوز حتى يبين لمن، والأول أصح.

۱۵ - باب إذا قال: أَرْضِي أو بُسْتَانِي صدقة لله عن أمي فهو جائز،

وإن لم يبين لمن ذلك

۲۷۵۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: أَنبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوِفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي تُوِفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا».

[الحديث ۲۷۵۶ - طرفاه في: ۲۷۶۲، ۲۷۷۰].

۱۶ - باب إذا تصدّق أو وقف بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز

۲۷۵۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي

أَنْ أَخْلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قُلْتُ : أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بَخِيرَ .

[الحديث ۲۷۵۷ - أطرافه في: ۲۹۴۷، ۲۹۴۸، ۲۹۴۹، ۲۹۵۰، ۳۰۸۸، ۳۵۵۶، ۳۸۸۹، ۳۹۵۱، ۴۴۱۸، ۴۶۷۳، ۴۶۷۶، ۴۶۷۷، ۴۶۷۸، ۶۲۵۵، ۶۶۹۰، ۷۲۲۵].

۱۷ - باب مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ

۲۷۵۸ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا نَزَلْتُ : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِيرْحَاءُ - قَالَ : وَكَانَتْ حَدِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَظِلُّ بِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا - فَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ أَرْجُو بَرَّةً وَذُخْرَهُ ، فَضَعَهَا أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَخِ يَا أَبَا طَلْحَةَ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ قَبْلُنَا مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ ، فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ . فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ . قَالَ : وَكَانَ مِنْهُمْ أُبَيٌّ وَحَسَّانُ . قَالَ : وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ : تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟ فَقَالَ : أَلَا أُبِيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ ؟ قَالَ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيقَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصْرٍ بَنَى حُدَيْلَةُ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ .

[انظر الحديث: ۱۴۶۱، ۲۳۱۸، ۲۷۵۲].

۱۸ - باب قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾

۲۷۵۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ ، هُمَا وَالْيَتَامَى : وَالْيَتَامَى الَّذِي يَزُرُقُ ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَاكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ ، يَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ» .

[الحديث ۲۷۵۹ - طرفه في: ۴۵۷۶].

۱۹ - باب ما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّيَ فِجَاءَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ ، وَقَضَاءِ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

۲۷۶۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا ، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَصَدَّقْ عَنْهَا» . [انظر الحديث: ۱۳۸۸].

۲۷۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: أَقِضْ عَنْهَا».

[الحديث ۲۷۶۱ - طرفاه في: ۶۶۹۸، ۶۹۵۹].

۲۰ - باب الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ

۲۷۶۲ - حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «أَبْنَاءُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ - تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا».

[انظر الحديث: ۲۷۵۶].

۲۱ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَنفُوا الِّیَنَیْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَبِیْثَ بِالطَّیِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِهِمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الِّیَنَیْ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴿

[النساء: ۲ - ۳]

۲۷۶۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الِّیَنَیْ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، فِيرَغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّتِهِ نِسَائِهَا، فَنُهِوا عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ۱۲۷] قَالَتْ: فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا، وَلَمْ يُلْحِقْهَا بِسُنَّتِهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَالتَّمَسُّوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ. قَالَ: فَكَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَرِغْبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا».

[انظر الحديث: ۲۴۹۴].

۲۲ - باب قول الله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا الِّیَنَیْ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَافَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾

فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦٧﴾ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٦٨﴾ [النساء: ٦-٧]
حَسِيبًا: یعنی کافیاً.

باب وما للوصی ان یفعل فی مال الیتیم وما یاکل منه بقدر عملاته

۲۷۶۴ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُؤَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمَغٌ ، وَكَانَ نَخْلًا - فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوْهَبُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ. فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقْتُهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ». [انظر الحديث: ۲۳۱۳].

۲۷۶۵ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث: ۲۲۱۲].

۲۳ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا

إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ۱۰]

۲۷۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا: السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ؛ وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ». [الحديث ۲۷۶۶ - طرفاه في: ۵۷۶۴ ، ۶۸۵۷].

۲۴ - باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالُطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ

وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَلْمُفْسِدِينَ﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ عَنْ اللَّهِ غَيْرُ حَكِيمٍ﴾ [البقرة: ۲۲۰]

لَأَعْنَتَكُمْ: لَأَخْرَجَكُمْ وَضِيقٌ عَلَيْكُمْ ، وَعَنْتُ: خَضَعْتُ

۲۷۶۷ - وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: مَا رَدَّ ابْنُ عُمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتَهُ. وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَصْحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ. وَكَانَ طَاوُوسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ:

﴿وَاللّٰهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ . وقال عطاءٌ في يتامى الصغير والكبير: يُنفِقُ الوليُّ على كلِّ إنسانٍ بقدره من حصّته .

۲۵۔ باب استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان صلاحاً له .

ونظر الأم أو زوجها لليتيم

۲۷۶۸۔ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدُمْكَ ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، مَا قَالَ لِي لشيءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لشيءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟» . [الحديث ۲۷۶۸ - طرفاه في: ۶۰۳۸ ، ۶۹۱۱] .

۲۶۔ باب إذا وقف أرضاً ولم يُبَيِّنِ الحدودَ فهو جائز ، وكذلك الصدقة

۲۷۶۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بِيرْحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِيرْحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذَخَرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعُفْتُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ: بَخْ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ - أَوْ رَايَحَ ، شَكُّ ابْنِ مَسْلَمَةَ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .
وقال إسماعيلُ وعبدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ: «رَابِحٌ» .

[انظر الحديث: ۱۴۶۱ ، ۲۳۱۸ ، ۲۷۵۲ ، ۲۷۵۸] .

۲۷۷۰۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمَّهُ تُوفِّيَتْ أَيْنَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَإِنَّ لِي مِخْرَافًا ، فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا» . [انظر الحديث: ۲۷۵۶ ، ۲۷۶۲] .

۲۷۔ باب إذا وقف جماعة أرضاً مُشَاعاً فهو جائز

۲۷۷۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَ

النبي ﷺ ببناء المسجد فقال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا ، قالوا: لا والله لا نطلبُ ثمنه إلا إلى الله». [انظر الحديث: ۲۳۴، ۴۲۸، ۴۲۹، ۱۸۶۸، ۲۱۰۶].

۲۸ - باب الوقف كيف يُكتب؟

۲۷۷۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْرٍ أَرْضاً ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَصِبتُ أَرْضاً لَمْ أَصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبِسْتُ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ» . [انظر الحديث: ۲۳۱۳، ۲۷۶۴].

۲۹ - باب الوقف للغني والفقير والضيف

۲۷۷۳ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ «أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالاً بِخَيْرٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ قَالَ: إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا ، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ» . [انظر الحديث: ۲۳۱۳، ۲۷۶۴، ۲۷۷۲].

۳۰ - باب وقف الأرض للمسجد

۲۷۷۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ وَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامِنُونِي حَائِطُكُمْ هَذَا ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۲۳۴، ۴۲۸، ۴۲۹، ۱۸۶۸، ۲۱۰۶، ۲۷۷۱].

۳۱ - باب وقف الدواب والكراع والغروض والصامت

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٌ يَتَجَرُّ بِهَا ، وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِينَ ، هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ تِلْكَ الْأَلْفِ شَيْئاً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا .

۲۷۷۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ فَحَمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا ،

فَأَخْبَرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا بِبَيْعِهَا ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّاعَهَا فَقَالَ : لَا تَبْتَغِهَا ، وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ » . [انظر الحديث : ۱۴۸۹] .

۳۲ - باب نفقة القيم للوقف

۲۷۷۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، مَا تَرَكْتُ - بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي - فَهُوَ صَدَقَةٌ » . [الحديث ۲۷۷۶ - طرفاه في : ۳۰۹۶ ، ۶۷۲۹] .

۲۷۷۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَفِّهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ وَيُؤْكِلَ صَدِيقُهُ غَيْرَ مَتَمُولٍ مَالًا » . [انظر الحديث : ۲۳۱۳ ، ۲۷۶۴ ، ۲۷۷۲ ، ۲۷۷۳] .

۳۳ - باب إذا وقف أرضاً أو بئراً أو اشتراط لنفسه مثل دلاء المسلمين

ووقف أنس داراً ، فكان إذا قدم نزلها . وتصدق الزبير بدوره وقال : للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرّة ولا مضرّ بها ، فإن استغنت بزوج فليس لها حق . وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى الذوي الحاجات من آل عبد الله .

۲۷۷۸ - وقال عبدان : أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن « أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال : أنشدكم الله ، ولا أنشد إلا أصحاب النبي ﷺ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَحَفَرْتُهَا؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَّزَ جِيشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَّزْتُهُ؟ قَالَ : فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ . وقال عمر في وقفه : لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ » .

۳۴ - باب إذا قال الواقف لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فهو جائز

۲۷۷۹ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ ، قَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » . [انظر الحديث : ۲۳۴ ، ۴۲۸ ، ۴۲۹ ، ۱۸۶۸ ، ۲۱۰۶ ، ۲۷۷۱ ، ۲۷۷۴] .

۳۵ - باب قول الله عز وجل : ﴿ يَتَّاتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَتَيْنَ دَوَاعِلَ مِنْكُمْ أَوْ ءَاخِرَانَ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْرِي بِهِ شَيْئًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهْدَةَ اللَّهِ إِنَّآ إِذَا

لَمِنَ الْأَشْيَمِ ﴿١٠٦﴾ فَإِنَّ عِزْرَ عَلٍّ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِنَّمَا فَخَارَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلِينَ
فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذْ لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَلِكَ أَدَّى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ
عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنُهُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ [المائدة:
١٠٦-١٠٨] الأوليانِ واحدُهما أولى، ومنه: أولى به. ﴿عِزْرٌ﴾: ظُهِرٌ. ﴿اعْتَرَيْنَا﴾: أَظْهَرْنَا

۲۷۸۰- وقال لي عليُّ بنُ عبدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
«خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا
مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَاماً مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصاً مِنْ ذَهَبٍ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا: ابْتِغَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيِّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا:
لشهادتنا أحقُّ من شهادتهما وإنَّ الجامَ لصاحبهم، قال: وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾.

۳۶- باب قضاء الوصی دیون المیت بغير مخضری من الورثة

۲۷۸۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ - أَوْ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو معاويةَ عَنْ
فِرَاسٍ قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ
يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دِينَاراً، فَلَمَّا حَضَرَهُ جِذَاذُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دِينَاراً كَثِيراً، وَإِنِّي أَحِبُّ
أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ. قَالَ: اذْهَبْ فَيُبْدِرْ كُلَّ تَمْرِ عَلَى نَاحِيَةٍ. فَفَعَلْتُ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ
أَغْرَوْا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بِيَدِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ
جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ادْعُ أَصْحَابَكَ، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللَّهِ
رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعُ إِلَى أَخَوَاتِي تَمْرَةً، فَسَلِمَ وَاللَّهِ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّى أَنِي
أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدِرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً.

قال أبو عبد الله: «أغروا بي» يعني: هيجوا بي. ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾.
[انظر الحديث: ۲۱۲۷، ۲۳۹۵، ۲۳۹۶، ۲۴۰۵، ۲۶۰۱، ۲۷۰۹].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۶ - کتاب الجہاد والسير

۱ - باب فضل الجہاد والسير

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآثٍ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْبَةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْأَنْعَادِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ۱۱۱] قال ابن عباس: الحدود: الطاعة.

۲۷۸۲ - حدثنا الحسن بن صباح حدثنا محمد بن سبكي حدثنا مالك بن مغول قال: سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن أبي عمرو الشيباني قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه «سألت رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة على ميقاتها. قلت: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. فسكت عن رسول الله ﷺ، ولو استزدته لزدني». [انظر الحديث: ۵۲۷].

۲۷۸۳ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان قال: حدثني منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال رسول الله ﷺ: لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». [انظر الحديث: ۱۳۴۹، ۱۵۸۷، ۱۸۳۳، ۱۸۳۴، ۲۰۹۰، ۲۴۳۳].

۲۷۸۴ - حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: لكن أفضل الجهاد حج مبرور». [انظر الحديث: ۱۵۲۰، ۱۸۶۱].

۲۷۸۵ - حدثنا إسحاق أخبرنا عفان حدثنا همام حدثنا محمد بن جحادة قال: أخبرني أبو حصين أن ذكوان حدثه أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: لا أجده. قال: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن

تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقُتْرَ ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟ قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنْ فِي طَوْلِهِ ، فَيَكْتُبُ لَهُ حَسَنَاتٍ .

۲ - باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله

وقوله تعالى : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُ عَلَىٰ تَحَرُّرِ شُجْرِكُمْ مِّنْ عَذَابِ ٱلْإِمْ ۖ تَوَمَّنُونَ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۖ يُغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ جَنَّتْ بَحْرَىٰ مِّنْ نَّحْيِهَا ٱلْأَنْهَارُ وَمَسْكَنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۖ ﴾ [الصف : ۱۰ - ۱۲] .

۲۷۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يُزَيْدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ . [الحديث ۲۷۸۶ - طرفه في : ۶۴۹۴] .

۲۷۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ . وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» . [انظر الحديث : ۳۶] .

۳ - باب الدُّعَاءُ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وقال عمرُ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ .

۲۷۸۸ - ۲۷۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامَ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامَ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ ، شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ

يجعلني منهم ، قال : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَائِبَتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ» .

[الحديث ۲۷۸۸ - أطرافه في : ۲۷۹۹ ، ۲۸۷۷ ، ۲۸۹۴ ، ۶۲۸۲ ، ۷۰۰۱] .

[الحديث ۲۷۸۹ - أطرافه في : ۲۸۰۰ ، ۲۸۷۸ ، ۲۸۹۵ ، ۲۹۲۴ ، ۶۲۸۳ ، ۷۰۰۲] .

۴۔ باب درجات المجاہدين في سبيل الله

يقال : هذه سبيلي ، وهذا سبيلي . قال أبو عبد الله : غُرّاً : واحداً غاز . هُمْ دَرَجَاتُ : لهم درجات .

۲۷۹۰۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَأَاهُ قَالَ : وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ «وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ» . [الحديث ۲۷۹۰ طرفه في : ۷۴۲۳] .

۲۷۹۱۔ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، لَمْ أَرَقُ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَ : أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ» . [انظر الحديث : ۸۴۵ ، ۱۱۴۳ ، ۱۳۸۶ ، ۲۰۸۵] .

۵۔ باب الغدوة والروحة في سبيل الله ، وقاب قوسٍ أحديكم في الجنة

۲۷۹۲۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِغَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» . [الحديث ۲۷۹۲ - طرفه في : ۲۷۹۶ ، ۶۵۶۸] .

۲۷۹۳۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَقَابٌ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ . وَقَالَ : لِغَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ» . [الحديث ۲۷۹۳ - طرفه في : ۳۲۵۳] .

۲۷۹۴۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالْغَدَوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[الحديث ۲۷۹۴۔ أطرافه في: ۲۸۹۲، ۳۲۵۰، ۶۴۱۵].

۶۔ باب الحور العين وصفتهم

يَحَارُّ فِيهَا الطَّرْفُ. شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ. ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾: أَنْكَحْنَاهُمْ.

۲۷۹۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ لَمَّا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى». [الحديث ۲۷۹۵۔ طرفه في ۲۸۱۷].

۲۷۹۶۔ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَرَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدَوَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ قَيْدٍ - يَعْنِي: سَوْطُهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [انظر الحديث: ۲۷۹۲].

۷۔ باب تمنّي الشهادة

۲۷۹۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَةٍ تَغْدُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ». [انظر الحديث: ۳۶، ۲۷۸۷].

۲۷۹۸۔ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفَتَحَ لَهُ. وَقَالَ: مَا يَسْرُنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا. قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: «مَا يَسْرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا، وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَان». [انظر الحديث: ۱۲۴۶].

۸ - باب فضل مَنْ يُصرِّعُ في سبيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فهو منهم. وقولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ۱۰۰] وَقَعَ: وَجَبَ

۲۷۹۹ - ۲۸۰۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَاتِهِ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ: «نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا. ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ. فَخَرَجْتُ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انصَرَفُوا مِنْ غَزْوَتِهِمْ قَافِلِينَ فَتَزَلُّوا الشَّامَ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهَا دَابَّةً لَتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ».

[الحديث: ۲۷۹۹] [انظر الحديث: ۲۷۸۸]. [الحديث: ۲۸۰۰] [انظر الحديث: ۲۷۸۹].

۹ - باب مَنْ يُنْكَبُ في سبيلِ اللَّهِ

۲۸۰۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: اتَّقِدْمُكُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا. فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَوْمُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعْنَهُ فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ، قَالَ هَمَامٌ: وَأَرَاهُ آخِرَ مَعَهُ، فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ؛ فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدِ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا؛ عَلَى رِعْلٍ وَذِكْوَانٍ وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

[انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰].

۲۸۰۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيتُ إِصْبَعُهُ فَقَالَ:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

[الحديث ۲۸۰۲ - طرفه في: ۶۱۴۶].

۱۰ - باب مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

۲۸۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدِّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكَ». [انظر الحديث: ۲۳۷].

۱۱ - باب قول الله عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ تَرْضَوْنَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ۵۲] والحرب سجال

۲۸۰۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ هِرْقْلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ، فَرَعِمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدُولٌ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ». [انظر الحديث: ۷، ۵۱، ۲۶۸۱].

۱۲ - باب قول الله عز وجل: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ۲۳]

۲۸۰۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا. ح. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَذْرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي: أَصْحَابَهُ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ. ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحُدٍ. قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعُ. قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثْمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمَحٍ أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بَيْنَانَهُ. قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ». [الحديث ۲۸۰۵ - طرّفاه في: ۴۰۴۸، ۴۷۸۳].

۲۸۰۶ - وقال: «إِنَّ أَخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى الرُّبَيْعَ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بالقصاص ، فقال أنسٌ : يا رسولَ الله ، والذي بعثك بالحق لا تُكسرُ نَتِئُها ، فرَضُوا بالأرث وتروكوا القصاصَ ، فقال رسولُ الله ﷺ : إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ .
[انظر الحديث : ۲۷۰۳] .

۲۸۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا ، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾» .
[الحديث ۲۸۰۷ - أطرافه في : ۴۰۴۹ ، ۴۶۷۹ ، ۴۷۸۴ ، ۴۹۸۶ ، ۴۹۸۸ ، ۴۹۸۹ ، ۷۱۹۱ ، ۷۴۲۵] .

۱۳۔ باب عمل صالح قبل القتال

وقال أبو الذرِّداء : إنما تُقاتلون بأعمالكم . وقوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ ۱ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿۲﴾ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ الَّذِينَ يُفْعَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَتْهُمْ بُنِينَ مَرُصُوصٌ﴾ [الصف : ۲ - ۴] .

۲۸۰۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْفَرَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ؟ قَالَ : أُسَلِّمُ ثُمَّ قَاتِلْ . فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَمَلٌ قَلِيلٌ وَأَجْرٌ كَثِيرٌ» .

۱۴۔ باب من أتاه سهمٌ غربٌ فقتله

۲۸۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيْعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تَحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهِدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ ابْنُكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى . [الحديث ۲۸۰۹ - أطرافه في : ۳۹۸۲ ، ۶۵۰۰ ، ۶۵۶۷] .

۱۵۔ باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

۲۸۱۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ

لِلذِّكْرِ ، وَالرَّجُلُ يِقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ : مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . [انظر الحديث : ١٢٣].

١٦ - باب من اغبرَّت قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ . [التوبة : ١٢٠]

٢٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارِكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَيْسَى هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ » . [انظر الحديث : ٩٠٧].

١٧ - باب مَسَحِ الْغُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِّيْ بِنَ عَبْدِ اللَّهِ : اثْنَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ . فَأَتَيَا وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَّهُمَا يَسْقِيَانِهِ ، فَلَمَّا رَأَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ فَقَالَ : « كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبْنَةً لَبْنَةً ، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبْنَتَيْنِ لَبْنَتَيْنِ ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنِ رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ : وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ » . [انظر الحديث : ٤٤٧].

١٨ - باب الْغُسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَاتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارُ فَقَالَ : وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَأَيْنَ؟ قَالَ : هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قَرِظَةَ - قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » . [انظر الحديث : ٤٦٣].

١٩ - باب فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [١٧] فَرَحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾

[آل عمران : ١٦٩ - ١٧١].

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ

بئرِ مَعُونَةٍ ثَلَاثِينَ غَدَاةً ، عَلَى رِغْلٍ وَذَكَوَانٍ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ أَنَسٌ : أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْتَ مَعُونَةٍ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ ثُمَّ نُسَخَ بَعْدُ : بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ . [انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱].

۲۸۱۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : «اصْطَبَحَ نَاسُ الْحَمَرِ يَوْمَ أَحُدٍ ، ثُمَّ قَتَلُوا شُهَدَاءَ . فَقِيلَ لِسُفْيَانَ : مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : لَيْسَ هَذَا فِيهِ . » [الحديث ۲۸۱۵ - طرفاه في: ۴۰۴۴ ، ۴۶۱۸].

۲۰ - باب ظَلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

۲۸۱۶ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : «جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَذَهَبَتْ أَكْشَفُ عَنْ وَجْهِهِ ، فَهَانِي قَوْمِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ ، فَقِيلَ : ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - فَقَالَ : لَمْ تَبْكِي ، أَوْ لَا تَبْكِي ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنَحَتِهَا . قُلْتُ لَصَدَقَ : أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ ؟ قَالَ : رُبَّمَا قَالَهُ . » [انظر الحديث: ۱۲۴۴ ، ۱۲۹۳].

۲۱ - باب تَمَنَّى الْمَجَاهِدُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا

۲۸۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ . » [انظر الحديث: ۲۷۹۵].

۲۲ - باب الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السَّيْفِ

وقال المغيرة بن شعبه : أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِ رَبَّنَا : مَنْ قُتِلَ مَنًّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ .

وقال عمرُ للنبي ﷺ : أَلَيْسَ قَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى .

۲۸۱۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبَهُ - قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ . »

تابعه الأوسي عن ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة .

[الحديث ۲۸۱۸ - أطرافه في: ۲۸۳۳ ، ۲۹۶۶ ، ۳۰۲۴ ، ۷۲۳۷].

٢٣ - باب مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

٢٨١٩ - وقال الليث حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ -: كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ».

[الحديث ٢٨١٩ - أطرافه في: ٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩].

٢٤ - باب الشجاعة في الحرب والجبن

٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ، وَقَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْرًا». [انظر الحديث: ٢٦٢٧].

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةً مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلَقَتِ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرَّوهُ إِلَى سَمَرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عِدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا». [الحديث ٢٨٢١ - طرفه في: ٣١٤٨].

٢٥ - باب مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَبَنِ

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ قَالَ: «كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمَعْلُمُ الْغُلَمَانَ الْكِتَابَةَ وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبْرَ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَحَدَّثْتُ بِهِ مُضْعَبًا فَصَدَّقَهُ». [الحديث ٢٨٢٢ - أطرافه في: ٦٣٦٥، ٦٣٧٠، ٦٣٧٤، ٦٣٩٠].

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجَبَنِ وَالْهَرَمِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

[الحديث ٢٨٢٣ - أطرافه في: ٤٧٠٧، ٦٣٦٧، ٦٣٧١].

۲۶ - باب مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ

قاله أبو عثمان عن سعيد .

۲۸۲۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : «صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدًا وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ» . [الحديث ۲۸۲۴ - طرفه في : ۴۰۶۲] .

۲۷ - بابُ وَجُوبِ النَّفِيرِ ، وما يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَا تَبْغُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴿

وَقَوْلِهِ : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

[التوبة: ۳۸-۳۹]

يُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «انْفِرُوا ثُبَاتٍ : سرايا مُتَفَرِّقِينَ» . ويُقال : واحدُ الثُّبَاتِ : ثُبَّةٌ .

۲۸۲۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا» .

[انظر الحديث : ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴ ، ۲۰۹۰ ، ۲۴۳۳ ، ۲۷۸۳] .

۲۸ - بابُ الْكَافِرِ يَقْتُلُ الْمُسْلِمَ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَسُدُّ بَعْدَ وَيُقَتَّلُ

۲۸۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يُضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ» .

۲۸۲۷ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمَ لِي ، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ : لَا تُسْهِمُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ

أبو هريرة: هذا قاتِلُ ابنِ قَوْقَلٍ ، فقال ابنُ سعيدِ بنِ العاصِ : واعجَباً لوِئِرِ تَدَلَّى علينا من قَدُومِ ضَاَنَ يَنْعَى 'عليّ' قَتَلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللهُ على يَدَيَّ ولم يُهْنِيْ على يَدَيْهِ . قال : فلا أدري أَسْهَمَ له أم لم يُسْهَمْ له .

قال سُفيان : وَحَدَّثَنِهِ السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قال أبو عبد الله : السَّعِيدِيُّ هو عمرو بنُ يحيى بنِ سعيدِ بنِ عمرو بنِ سعيدِ بنِ العاصِ .
[الحديث ۲۸۲۷ - أطرافه في: ۴۲۳۷ ، ۴۲۳۸ ، ۴۲۳۹] .

۲۹ - باب مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

۲۸۲۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى» .

۳۰ - باب الشَّهَادَةُ سَبْعَ سَوَى الْقَتْلِ

۲۸۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الشَّهَادَةُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» . [انظر الحديث : ۶۵۳ ، ۷۲۰] .

۲۸۳۰ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .
[الحديث ۲۸۳۰ - طرفه في: ۵۷۳۲] .

۳۱ - باب قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿غُفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء : ۹۵ - ۹۶]

۲۸۳۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَهُ بِكِتَابٍ فَكَتَبَهَا . وَشَكَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَّارَتُهُ فَتَزَلَّتْ : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ .
[الحديث ۲۸۳۱ - أطرافه في: ۴۵۹۳ ، ۴۵۹۴ ، ۴۹۹۰] .

۲۸۳۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ مَرَّوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلِي عَلِيٌّ: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَتْلُودُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ . قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَخِذْهُ عَلَى فَخِذِي . فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى اخْفَتُ أَنْ تَرْضَى فَخِذِي . ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ . [الحديث ۲۸۳۲ - طرفه في: ۴۵۹۲].

۳۲ - باب الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

۲۸۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فاصبروا» . [انظر الحديث: ۲۸۱۸].

۳۳ - باب التَّحْرِيزِ عَلَى الْقِتَالِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ [الأنفال: ۶۵]

۲۸۳۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ إِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرِ اللَّهُمَّ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا [الحديث ۲۸۳۴ - أطرافه في: ۲۸۳۵ ، ۲۹۶۱ ، ۳۷۹۵ ، ۳۷۹۶ ، ۴۰۹۹ ، ۴۱۰۰ ، ۶۴۱۳ ، ۷۲۰۱].

۳۴ - باب حَفْرِ الْخَنْدَقِ

۲۸۳۵ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

والنبي ﷺ يُجيبهم ويقول: اللهم إنه لا خير إلا خيرُ الآخرة. فبارك في الأنصارِ والمهاجرة. [انظر الحديث: ۲۸۳۴].

۲۸۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ وَيَقُولُ: لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا».

[الحديث ۲۸۳۶ - أطرافه في: ۲۸۳۷، ۳۰۳۴، ۴۱۰۴، ۴۱۰۶، ۶۶۲۰، ۷۲۳۶].

۲۸۳۷ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ - وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ - وَهُوَ يَقُولُ:

لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا، وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا. إِنَّ الْأَلَىٰ قَدْ بَغَوَا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا». [انظر الحديث: ۲۸۳۶].

۳۵ - بَابُ مِنْ حَبَسَةِ الْعُذْرِ عَنِ الْغُرُو

۲۸۳۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: «رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ». [الحديث ۲۸۳۸ - طرفاه في: ۲۸۳۹، ۴۴۲۳].

۲۸۳۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعْنَاهُ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

وقال موسى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

قال أبو عبد الله: الْأَوَّلُ أَصَحُّ. [انظر الحديث: ۲۸۳۸].

۳۶ - بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

۲۸۴۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَشُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

۳۷ - باب فضل النّفقة فی سبیل اللہ

۲۸۴۱ - حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاُ خَزَنَةَ الْجَنَّةِ - كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ -: أَيُّ فُلٍ، هَلَمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

۲۸۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ. ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا وَثَنَى بِالْأُخْرَى. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ. ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّخَصَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ أَنْفَاءً؟ أَوْ خَيْرٌ هُوَ - ثَلَاثًا - إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ. وَإِنَّهُ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبْطًا أَوْ يُلْمُ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَكَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ. وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَنَعَمْ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْأَكْلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر الحديث: ۹۲۱، ۱۴۶۵].

۳۸ - باب فضل مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

۲۸۴۳ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

۲۸۴۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوها مَعِي».

۳۹ - باب التَّحْنِطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

۲۸۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ

موسیٰ بن انس قال: وذكر يوم اليمامة قال: «أتى أنس بن مالك ثابت بن قيس وقد حَسَرَ عن فخذيه وهو يتحنط فقال: يا عم ما يحسبك أن لا تجيء؟ قال: الآن يا بن أخي، وجعل يتحنط - يعني من الحنوط - ثم جاء فجلس، فذكر في الحديث انكشافاً من الناس فقال: هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم، ما هكذا كنا نعمل مع رسول الله ﷺ، بش ما عودتم أقرانكم». رواه حماد عن ثابت عن أنس.

۴۰ - باب فضل الطليعة

۲۸۴۶ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب؟ فقال الزبير: أنا. ثم قال: من يأتيني بخبر القوم؟ قال الزبير: أنا. فقال النبي ﷺ: إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير». [الحديث: ۲۸۴۶ - أطرافه في: ۲۸۴۷، ۲۹۹۷، ۳۷۱۹، ۴۱۱۳، ۷۲۶۱].

۴۱ - باب هل يبعث الطليعة وحده

۲۸۴۷ - حدثنا صدقة أخبرنا ابن عيينة حدثنا ابن المنكدر أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «ندب النبي ﷺ الناس - قال: صدقة أظنه يوم الخندق - فانتدب الزبير، ثم ندب الناس فانتدب الزبير، ثم ندب الناس فانتدب الزبير، فقال النبي ﷺ: إن لكل نبي حواريًا، وحواري الزبير بن العوام». [انظر الحديث: ۲۸۴۶].

۴۲ - باب سفر الإثنين

۲۸۴۸ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال: «انصرف من عند النبي ﷺ فقال لنا - أنا وصاحب لي -: أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما». [انظر الحديث: ۶۲۸، ۶۳۰، ۶۳۱، ۶۵۸، ۶۸۵، ۸۱۹].

۴۳ - باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

۲۸۴۹ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». [الحديث ۲۸۴۹ - طرفه في: ۳۶۴۴].

۲۸۵۰ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن حصين وابن أبي السفر عن الشعبي عن

عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. تَابِعَهُ مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. [الحديث ۲۸۵۰ - أطرافه في: ۲۸۵۲، ۳۱۱۹، ۳۶۴۳].

۲۸۵۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ».

۴۴ - باب الجهاد ماضٍ مع البرِّ والفاجر

لقول النبي ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

۲۸۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ». [انظر الحديث: ۲۸۵۰].

۴۵ - باب مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ۶۰].

۲۸۵۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمُقْبَرِيِّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْتَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

۴۶ - باب اسم الفرس والحمار

۲۸۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحَرِّمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُعَرَّمٍ، فَأَرَا حِمَارًا وَحْشٍ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكَوهُ حَتَّى رَأَى أَبَا قَتَادَةَ، فَكَبَّ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا الْجَرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَازِلُوهُ سَوَطَهُ فَأَبَوْا، فَتَنَاوَلَهُ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا، فَتَدَمَوْا، فَلَمَّا أَدْرَكَوهُ قَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا». [انظر الحديث: ۱۸۲۱، ۱۸۲۲، ۱۸۲۳، ۱۸۲۴، ۲۵۷۰].

۲۸۵۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّخِيفُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «اللَّخِيفُ».

۲۸۵۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ

أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا». [الحديث ٢٨٥٦ - أطرافه في: ٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣].

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ فَرْعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبِخْرًا». [انظر الحديث: ٢٦٢٧، ٢٨٢٠].

٤٧ - باب ما يُذَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرَأَةِ، وَالِدَارِ». [انظر الحديث: ٢٠٩٩].

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرَأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ». [الحديث ٢٨٥٩ - طرفه في: ٥٠٩٥].

٤٨ - باب الْخَيْلِ لثَلَاثَةٍ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَالْخَيْلِ وَالْإِبَالِ وَالْحَمِيرِ لَتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨]

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزَرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفِينَ كَانَتْ أُرْوَاهَا وَأَثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ. فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزَرٌ فَهُوَ رَجُلٌ رَبَطَهَا فخرًا وَرِثَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَزَرٌ عَلَى ذَلِكَ. وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ فَقَالَ: مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ».

[انظر الحديث: ٢٣٧١].

٤٩ - باب مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ: «أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَمْ عُمْرَةً - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ. قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ وَالنَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلِيٌّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ، فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: أَتَبِيعُ الْجَمَلَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمْلُكَ. فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ: الْجَمَلُ جَمْلُنَا. فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: أَعْطُوها جَابِرًا. ثُمَّ قَالَ: اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: الثَّمَنُ وَالْجَمْلُ لَكَ».

[انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨].

٥٠ - باب الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وقال راشدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحْجُبُونَ الْفُحُولَةَ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ.

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ، فَركبَهُ وَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

[انظر الحديث: ٢٦٢٧، ٢٨٢٠، ٢٨٥٧].

٥١ - باب سِهَامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا». وَقَالَ مَالِكٌ: يُسْهِمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَاذِينِ مِنْهَا لِقَوْلِهِ: ﴿وَالْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْحَمِيرِ لِتَرْكَبُوهَا﴾ [النحل: ٨]. وَلَا يُسْهِمُ لِأَكْثَرِ مِنْ فَرَسٍ. [الحديث ٢٨٦٣ - طرفه في: ٤٢٢٨].

٥٢ - باب مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ

عازبِ رضی اللہ عنہ: أفرزتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ قال: لكن رسول الله ﷺ لم يفرّ، إنَّ هوازن كانوا قوماً رُماءً، وإنَّا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهمزوا، فأقبل المسلمون على العنائم، فاستقبلونا بالسَّهام، فأما رسول الله ﷺ فلم يفرّ، فلقد رأيته وإنه لعلّى بغلته البيضاء، وإنَّ أبا سُفيان أخذ بلجامها والنبی ﷺ يقول:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

[الحديث ۲۸۶۴ - أطرافه في: ۲۸۷۴، ۲۹۳۰، ۳۰۴۲، ۴۳۱۵، ۴۳۱۶، ۴۳۱۷.]

۵۳ - باب الرُّكَّابِ ، والغَرْزِ للدَّابَّةِ

۲۸۶۵ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ». [انظر الحديث: ۱۶۶، ۱۵۱۴، ۱۵۵۲، ۱۶۰۹.]

۵۴ - باب ركوبِ الفَرَسِ العُرِّيِّ

۲۸۶۶ - حَدَّثَنَا عمرو بن عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ عُرِّيٍّ مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ». [انظر الحديث: ۲۶۲۷، ۲۸۲۰، ۲۸۵۷، ۲۸۶۲.]

۵۵ - باب الفَرَسِ القَطُوفِ

۲۸۶۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزَعُوا مَرَّةً فَرَكَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطُفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى». [انظر الحديث: ۲۶۲۷، ۲۸۲۰، ۲۸۵۷، ۲۸۶۲، ۲۸۶۶.]

۵۶ - باب السَّيْرِ بَيْنَ الْخَيْلِ

۲۸۶۸ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ ابْنُ عَمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ». [انظر الحديث: ۴۲۰.]

۵۷۔ باب إضمار الخيل للسبق

۲۸۶۹۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَمْدًا غَايَةً . ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ ﴾ [الحديد: ۱۶] . [انظر الحديث: ۴۲۰ ، ۲۸۶۸] .

۵۸۔ باب غايۃ السباق للخيل المضمرة

۲۸۷۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضَمَّرَتْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى : فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ . قُلْتُ : فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ . وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا» . [انظر الحديث: ۴۲۰ ، ۲۸۶۸ ، ۲۸۶۹] .

۵۹۔ باب ناقة النبي ﷺ

قال ابن عمر : أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ عَلَى الْقَصَوَاءِ . وَقَالَ الْمُسَوِّرُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ .

۲۸۷۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا : الْعَضْبَاءُ» . [الحديث ۲۸۷۱ - طرفه في: ۲۸۷۲] .

۲۸۷۲۔ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تَسْمَى الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَّحَهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ : حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفَعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» .

طَوَّلَهُ مُوسَى عَنْ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث: ۲۸۷۱] .

۶۰۔ باب الغزو على الحمير

۶۱۔ باب بغلة النبي ﷺ البيضاء

قاله أنس . وقال أبو حميد : أَهْدَى مُلْكُ أَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ .

۲۸۷۳ - حَدَّثَنَا عمرو بن عليّ حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سفيان قال: حَدَّثَنِي أبو إسحاق قال: سَمِعْتُ عمرو بن الحارث قال: «ما تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضاً تَرَكَهَا صَدَقَةً» . [انظر الحديث: ۲۷۳۹].

۲۸۷۴ - حَدَّثَنَا محمد بن المثنى حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد عن سفيان قال: حَدَّثَنِي أبو إسحاق عن البراء رضي الله عنه «قال له رجل: يا أبا عمارَةَ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، قال: لا وَاللّهِ ما وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ، ولكن وَلَّى سُرْعَانَ النَّاسِ ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ النَّبْلِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءَ ، وَأبو سفيان بن الحارث أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» [انظر الحديث: ۲۸۶۴].

۶۲ - باب جهاد النساء

۲۸۷۵ - حَدَّثَنَا محمد بن كثير أَخْبَرَنَا سفيان عن معاوية بن إسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «استَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: جِهَادُكِنَّ الْحَيَّ» .

وقال عبد الله بن الوليد: حَدَّثَنَا سفيان عن معاوية بهذا .

[انظر الحديث: ۱۵۲۰ ، ۱۸۶۱ ، ۲۷۸۴].

۲۸۷۶ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سفيان عن معاوية بهذا . وعن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين «عن النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ: نَعَمْ الْجِهَادُ الْحَيُّ» . [انظر الحديث: ۱۵۲۰ ، ۱۸۶۱ ، ۲۷۸۴ ، ۲۸۷۵].

۶۳ - باب غزو المرأة في البحر

۲۸۷۷ - ۲۸۷۸ - حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أبو إسحاق هو الْفَزَارِيُّ عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يقول: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مِثْلُهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ . فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ مِثْلُ - أَوْ مِمَّ - ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ . قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَوَكَّيَتْ

البحر مع بنتِ قرظَة ، فلَمَّا قفلَتْ ركبَتْ دابَّتَها ، فوقَصَّتْ بها ، فسَقَطَتْ عنها فماتت .

[الحديث : ۲۸۷۷] [انظر الحديث : ۲۷۸۸ ، ۲۷۹۹] . [الحديث : ۲۸۷۸] [انظر الحديث : ۲۷۸۹ ، ۲۸۰۰] .

۶۴ - باب حَمَلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نَسَائِهِ

۲۸۷۹ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ . فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ» .

[انظر الحديث : ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸] .

۶۵ - باب غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ

۲۸۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِثَ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ أَرَى أَحَدَهُمَا سَوْقَهُنَّ تَنْفِرَانِ الْقَرَبَ - وَقَالَ غَيْرُهُ : تَنْفِلَانِ الْقَرَبَ - عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تَفَرَّغَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرَجَعَا فَنَمَلَا نِهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتَفَرَّغَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ» .

[الحديث ۲۸۸۰ - أطرافه في : ۲۹۰۲ ، ۳۸۱۱ ، ۴۰۶۴] .

۶۶ - باب حَمَلِ النِّسَاءِ الْقَرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

۲۸۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ : «إِنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرَوِّطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مَرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عَمْرٌ : أُمُّ سَلَيْطٍ أَحَقُّ . وَأُمُّ سَلَيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ عَمْرٌ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَزْفَرُ : تَخِيْطُ .

[الحديث ۲۸۸۱ - طرفه في : ۴۰۷۱] .

۶۷ - باب مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

۲۸۸۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ : «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي ، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ» . [الحديث ۲۸۸۲ - طرفاه في : ۲۸۸۳ ، ۵۶۷۹] .

۶۸ - باب رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحِيِّ وَالْقَتْلِيِّ

۲۸۸۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ: «كُنَّا نَعْرُزُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَحْدُمُهُمْ ، وَنَرُدُّ الْجَرْحِيَّ وَالْقَتْلِيَّ إِلَى الْمَدِينَةِ» .
[انظر الحديث : ۲۸۸۲] .

۶۹ - باب نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

۲۸۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَنَزَعْتُهُ فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ» .
[الحديث ۲۸۸۴ - طرفاه في: ۴۳۲۳ ، ۶۳۸۳] .

۷۰ - باب الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

۲۸۸۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَخْرُسُنِي اللَّيْلَةَ؛ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ . فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ» .
[الحديث ۲۸۸۵ - طرفه في: ۷۲۳۱] .

۲۸۸۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالْدَّرْهَمُ وَالْقَطِيفَةُ وَالْخَمِصَةُ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» لَمْ يَرْفَعُهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ .
[الحديث ۲۸۸۶ - طرفاه في: ۲۸۸۷ ، ۶۴۳۵] .

۲۸۸۷ - وَزَادَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِصَةِ: إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخَطَ ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ . طُوبَى لِعَبْدٍ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ . إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ» .
قال أبو عبد الله: لَمْ يَرْفَعُهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . وقال: «تَعَسَّأ» ،

فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتَعَسَهُمُ اللَّهُ. «طُوبَى»: فَعَلَى، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ. [انظر الحديث: ۲۸۸۶].

۷۱ - باب فضل الخدمة في الغزو

۲۸۸۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَكَانَ يَخْدُمَنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ. قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتَهُ».

۲۸۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أُحُدٌ قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُهُ. ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كِتَابِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا». [انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵].

۲۸۹۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُوَرِّقِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ. وَامْتَنَهُوا وَعَالَجُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَهَبَ الْمَفْطَرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

۷۲ - باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر

۲۸۹۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ: يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ؛ وَذَلِكَ الطَّرِيقُ صَدَقَةٌ». [انظر الحديث: ۲۷۰۷].

۷۳ - باب فضل رباط يوم في سبيل الله، وقول الله عز وجل: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ۲۰۰]

۲۸۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. وَمَوْضِعُ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرْوَحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». [انظر الحديث: ۲۷۹۴].

۷۴ - باب من غزا بصبي للخدمة

۲۸۹۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: التَّمَسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَم يَخْدُمُنِي حَتَّى أُخْرِجَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدَفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ . ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ ، فَبَنَى بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ . فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرَكِبَ ، فَيَسِرُّنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُجِئُنَا وَنُحِثُهُ . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ» .

[انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹] .

۷۵ - باب رُكُوبِ الْبَحْرِ

۲۸۹۴-۲۸۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنْهُمْ . ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَيَقُولُ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَتَزَوَّجَ بِهَا عَبْدَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرْبَتْ دَابَّةً لِتَرْكَبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَاثَدَقَتْ عَنْقُهَا» .

[الحديث: ۲۸۹۴] [انظر الحديث: ۲۷۸۸ ، ۲۷۹۹ ، ۲۸۷۷] .

[الحديث: ۲۸۹۵] [انظر الحديث: ۲۷۸۹ ، ۲۸۰۰ ، ۲۸۷۸] .

٧٦- باب مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

قال ابن عباس: أخبرني أبو سفيان قال: «قال لي قيصر: سألتك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فزعمت ضعفاؤهم، وهم أتباع الرُّسل».

٢٨٩٦ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مُصعب بن سعد قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي ﷺ: «هل تنصرون إلا بضغفائكم».

٢٨٩٧ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو سمع جابراً عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «يأتي زمانٌ يغزو فتانٌ من الناس، فيقال: فيكم من صحب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح عليه. ثم يأتي زمانٌ فيقال: فيكم من صحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح. ثم يأتي زمانٌ فيقال: فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح». [الحديث ٢٨٩٧ - طرفاه في: ٣٥٩٤، ٣٦٤٩].

٧٧- باب لا يقول: فلان شهيد

قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله».

٢٩٩٨ - حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجلٌ لا يدع لهم شاة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه، فقالوا: ما أجزأنا اليوم أحدٌ كما أجزأ فلان، فقال رسول الله ﷺ: أما إنه من أهل النار، فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرجل جرحاً شديداً، فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله، قال: وما ذاك؟ قال: الرجل الذي ذكرت أنفاً أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحاً شديداً، فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: إن الرجل ليعمل عمل أهل

الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة . [الحديث ٢٨٩٨ - أطرافه في: ٤٢٠٢ ، ٤٢٠٧ ، ٦٤٩٣ ، ٦٦٠٧] .

٧٨ - باب التحريض على الرمي ، وقول الله عز وجل: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]

٢٨٩٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «مر النبي ﷺ على نفر من أسلم يتصلون ، فقال النبي ﷺ: ارموا بني إسماعيل ، فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان . قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله ﷺ: ما لكم لا تزعمون؟ قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النبي ﷺ: ارموا فأنا معكم كلكم» . [الحديث ٢٨٩٩ - طرفاه في: ٣٣٧٣ ، ٣٥٠٧] .

٢٩٠٠ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال: قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا: «إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل» . [الحديث ٢٩٠٠ - طرفاه في: ٣٩٨٤ ، ٣٩٨٥] .

٧٩ - باب اللهو بالحرايب ونحوها

٢٩٠١ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرايبهم ، دخل عمر فاهوى إلى الحصى فحصبهم بها ، فقال: دعهم يا عمر» . زاد علي: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر «في المسجد» .

٨٠ - باب المجنن ومن يتنرس بتنرس صاحبه

٢٩٠٢ - حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان أبو طلحة يتنرس مع النبي ﷺ بتنرس واحد ، وكان أبو طلحة حسن الرمي ، فكان إذا رمى يشرف النبي ﷺ فينظر إلى موضع نبله» . [انظر الحديث: ٢٨٨٠] .

٢٩٠٣ - حدثنا سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل قال: «لما كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه وأذمي وجهه وكسرت رباعيته ، وكان علي يختلف بالماء في المجنن وكانت فاطمة تغسله ، فلما رأت الدماء يزيد على الماء كثرة عمدت إلى حصير فأحرقته وألصقتها على جرحه فرقا للدم» . [انظر الحديث: ٢٤٣] .

۲۹۰۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّثَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتَهُ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[الحديث ۲۹۰۴ - أطرافه في: ۳۰۹۴، ۴۰۳۳، ۴۸۸۵، ۵۳۵۷، ۵۳۵۸، ۶۷۲۸، ۷۳۰۵.]

۲۹۰۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُغْذِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اِزْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [الحديث ۲۹۰۵ - أطرافه في: ۴۰۵۸، ۴۰۵۹، ۶۱۸۴.]

۸۱ - باب الدَّرَقِ

۲۹۰۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تَغْنِيَانِ بِغَنَاءٍ بُعَاثٍ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دَعُوهمَا. فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا».

[انظر الحديث: ۴۵۴، ۴۵۵، ۹۵۰، ۹۸۸.]

۲۹۰۷ - قَالَتْ: «وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْذَّرَقِ وَالْحَرَابِ، فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّمَا قَالَ: تَشْتَهِي تَنْظُرِينَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ: دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ. حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: حَسْبُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَادْهَبِي». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: «فَلَمَّا غَفَلَ».

[انظر الحديث: ۹۴۹، ۹۵۲، ۹۸۷.]

۸۲ - باب الحَمَائِلِ وَتَعْلِيقِ السِّيفِ بِالْعُنُقِ

۲۹۰۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْزِي وَفِي عُنُقِهِ السِّيفُ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا. ثُمَّ قَالَ: وَجَدْنَاهُ بِخُرٍّ. أَوْ قَالَ: إِنَّهُ لَبِخْرٌ».

[انظر الحديث: ۲۶۲۷، ۲۸۲۰، ۲۸۵۷، ۲۸۶۲، ۲۸۶۶، ۲۸۶۷.]

۸۳ - باب ما جاء في حلية السيوف

۲۹۰۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: «لَقَدْ فَتَحَ الْفَتْوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيُّ وَالْأَثْنُ وَالْحَدِيدُ».

۸۴ - باب مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ

۲۹۱۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِصَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنَمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ (ثَلَاثًا). وَلَمْ يُعَاقِبْهُ، وَجَلَسَ».

[الحديث ۲۹۱۰ - أطرافه في: ۲۹۱۳، ۴۱۳۴، ۴۱۳۵، ۴۱۳۶].

۸۵ - باب لبس البيضة

۲۹۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: جُرْحٌ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَهُسِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَيَّ يُمْسِكُ. فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَرْتَدُّ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ». [انظر الحديث: ۲۹۰۳، ۲۴۳].

۸۶ - باب من لم يَرِ كسر السلاح عند الموت

۲۹۱۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا بِخَيْرٍ جَعَلَهَا صَدَقَةً». [انظر الحديث: ۲۷۳۹، ۲۸۷۳].

۸۷ - باب تفرُّق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر

۲۹۱۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ

وأبو سلمة أن جابراً أخبره. حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان الدؤلي أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره «أنه غزا مع النبي ﷺ فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العِصاه ، ففرق الناس في العِصاه يستظلون بالشجر ، فنزل النبي ﷺ تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام ، فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به ، فقال النبي ﷺ : إن هذا اخترط سيفي فقال : فمن يمنعك؟ قلت : الله . فشام السيف ، فها هو ذا جالس . ثم لم يعاقبه» . [انظر الحديث : ۲۹۱۰].

۸۸ - باب ما قيل في الرماح. ويذكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ :

«جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمَحِي ، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي»

۲۹۱۴ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري عن أبي قتادة رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له مُحْرَمِينَ وهو غير مُحْرِم ، فرأى حِمَاراً وحشياً ، فاستوى على فرسه ، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا ، فسألهم رُمَحَهُ فأبوا ، فأخذه ثم شدَّ على الحِمَار فقتله ، فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ وأبى بعض ، فلما أدركوا رسول الله ﷺ سألوه عن ذلك قال : إنما هي طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ .

وعن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر قال : «هل معكم من لحمه شيء؟»

[انظر الحديث : ۱۸۲۱ ، ۱۸۲۲ ، ۱۸۲۳ ، ۱۸۲۴ ، ۲۵۷۰ ، ۲۸۵۴].

۸۹ - باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقَمِيصِ في الحرب. وقال النبي ﷺ : أما خالد فقد

احتَبَسَ أدراعةً في سَبِيلِ اللهِ

۲۹۱۵ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «قال النبي ﷺ وهو في قُبَّة : اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِن شئتَ لم تُعَبِّدْ بعدَ اليوم . فأخذ أبو بكر بيده فقال : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، فقد ألححت على ربك . وهو في الدَّرْع ، فخرج وهو يقول : ﴿ سَيَرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴾ ۱۵ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ . وقال وهيب : حدثنا خالد «يوم بدر» .

[الحديث ۲۹۱۵ - أطرافه في : ۳۹۵۳ ، ۴۸۷۵ ، ۴۸۷۷].

۲۹۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ». وَقَالَ يَعْلَى: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ «دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ». وَقَالَ مُعَلَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ: «رَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ».

[انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰، ۲۲۵۱، ۲۲۵۲، ۲۳۸۶، ۲۵۰۹، ۲۵۱۳].

۲۹۱۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمَتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكَلَّمَا هَمَّ الْمَتَّصِدُّ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْقِيَ أَثَرَهُ، وَكَلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ. فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: فَيَجْتَهِدُ أَنْ يَوْسَعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ».

[انظر الحديث: ۱۴۴۳، ۱۴۴۴].

۹۰- باب الجُبَّةِ فِي السَّفَرِ وَالْحَرْبِ

۲۹۱۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٌ هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ وَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ، فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ». [انظر الحديث: ۱۸۲، ۲۰۳، ۲۰۶، ۳۶۳، ۳۸۸].

۹۱- باب الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

۲۹۱۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا». [الحديث ۲۹۱۹ - أطرافه في: ۲۹۲۰، ۲۹۲۱، ۲۹۲۲، ۵۸۳۹].

۲۹۲۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي الْقَمْلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ». [انظر الحديث: ۲۹۱۹].

- ۲۹۲۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ». [انظر الحديث: ۲۹۱۹، ۲۹۲۰].
- ۲۹۲۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ «رَخَّصَ - أَوْ رَخَّصَ - لَهُمَا لِحَكَّةَ بَهْمَا». [انظر الحديث: ۲۹۱۹، ۲۹۲۰، ۲۹۲۱].

۹۲ - باب ما يُذَكَّرُ فِي السَّكِينِ

- ۲۹۲۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَيْفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ «فَأَلْقَى السَّكِينِ». [انظر الحديث: ۲۰۸، ۶۷۵].

۹۳ - باب ما قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

- ۲۹۲۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسودِ الْعَنَسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا. قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: أَنْتِ فِيهِمْ. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ. فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا».
- [انظر الحديث: ۲۷۸۹، ۲۸۰۰، ۲۸۷۸، ۲۸۹۵].

۹۴ - باب قتال اليهود

- ۲۹۲۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». [الحديث ۲۹۲۵ - طرفه في: ۳۵۹۳].
- ۲۹۲۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيٌّ: يَا مُسْلِمَ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

۹۵۔ باب قتال الترك

۲۹۲۷ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُمْطَرَّةُ». [الحديث ۲۹۲۷ - طرفه في: ۳۵۹۲].

۲۹۲۸ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الثُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمَرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُمْطَرَّةُ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ». [الحديث: ۲۹۲۸ - أطرافه في: ۲۹۲۹، ۳۵۸۷، ۳۵۹۰، ۳۵۹۱].

۹۶۔ باب قتال الذين ينتعلون الشعر

۲۹۲۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُمْطَرَّةُ». قَالَ سَفِيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً «صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُمْطَرَّةُ». [انظر الحديث: ۲۹۲۸].

۹۷۔ باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته فاستنصر

۲۹۳۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَزْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ - قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَخِفَافُهُمْ حُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاةَ جَمْعٍ هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سَفِيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ. فَتَرَلَّ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قَالَ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ . [انظر الحديث: ۲۸۶۴، ۲۸۷۴].

۹۸ - باب الدُّعاء على المشركين بالهزيمة والزَّلَّة

۲۹۳۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ». [الحديث ۲۹۳۱ - أطرافه في: ۴۱۱۱، ۴۵۳۳، ۶۳۹۶].

۲۹۳۲ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو فِي الْقِتَوَاتِ: اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، اللَّهُمَّ سَنِينَ كَسْنِي يَوْسُفَ». [انظر الحديث: ۷۹۷، ۸۰۴، ۱۰۰۶].

۲۹۳۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمَشْرِكِينَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمِهِمْ وَزَلِّزْلِهِمْ». [الحديث ۲۹۳۳ - أطرافه في: ۲۹۶۵، ۳۰۲۵، ۴۱۱۵، ۶۳۹۲، ۷۴۸۹].

۲۹۳۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فِجَاجًا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَتَلُوا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ. وَقَالَ يَوْسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ»، وَقَالَ شُعْبَةُ: «أُمِيَّةُ وَأُبَيٌّ». [انظر الحديث: ۲۴۰، ۵۲۰].

۲۹۳۵ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، وَلَعَنَتْهُمْ. فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ». [الحديث ۲۹۳۵ - أطرافه في: ۶۰۲۴، ۶۰۳۰، ۶۲۵۶، ۶۳۹۵، ۶۴۰۱، ۶۹۲۷].

۹۹ - باب هل يُرشدُ المسلمُ أهلَ الكتابِ أو يُعلِّمُهُمُ الْكِتَابَ؟

۲۹۳۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ

قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنَّ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره «أنَّ رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر وقال: فإن توليت فإنَّ عليك إثم الأريسيين». [الحديث ۲۹۳۶ - طرفه في: ۲۹۴۰].

۱۰۰ - باب الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَفَّهُمْ

۲۹۳۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه «قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتُ دَوْسٌ. قَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ». [الحديث ۲۹۳۷ - طرفاه في: ۴۳۹۲، ۶۳۹۷].

۱۰۱ - باب دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَعَلَى مَا يُقَاتِلُونَ عَلَيْهِ؟ وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَالدَّعْوَةُ قَبْلَ الْقِتَالِ

۲۹۳۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يقول: «لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فَضَّةٍ، فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۶۵].

۲۹۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَكْتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى. فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ». [انظر الحديث: ۶۴].

۱۰۲ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ۷۹]

۲۹۴۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حِمْرَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بَكْتَابَهُ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ

رسولُ اللہ ﷺ أن يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارَسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِيْلِيَاءَ شُكْرًا لَمَّا أَبْلَاهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوَالِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[انظر الحديث: ۲۹۳۶].

۲۹۴۱ - قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان بن حرب أنه كان بالشام في رجالٍ من قريش قدّموا تجاراً في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش. قال أبو سفيان: فوجدنا رسول قيصَرَ ببعض الشام ، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدّمنا إيلياءَ ، فأدخلنا عليه ، فإذا هو جالسٌ في مجلسٍ مُلكه وعليه التاجُ ، وإذا حوله عظماءُ الرُّومِ . فقال لترجمانه: سلهم أيّهم أقربُ نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قال أبو سفيان: فقلت: أنا أقربُهم إليه نسباً. قال: ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت: هو ابن عمّ. وليس في الركب يومئذٍ أحدٌ من بني عبد منافٍ غيري. فقال قيصَرُ: أذنوه. وأمر بأصحابي فجعلوا خلفَ ظهري عندَ كتفي. ثمّ قال لترجمانه: قل لأصحابه إني سائلُ هذا الرجلَ عن الذي يزعم أنه نبيّ ، فإن كذبَ فكذبوه. قال أبو سفيان: والله لولا الحياءُ يومئذٍ من أن يأتُر أصحابي عني الكذبَ لكذبتُهُ حين سألني عنه ، ولكني استحييتُ أن يأتُرُوا الكذبَ عني فصدقته. ثمّ قال لترجمانه: قل له كيف نسبُ هذا الرجل فيكم؟ قلت: هو فينا ذو نسب. قال: فهل قال هذا القول أحدٌ منكم قبله؟ قلت: لا. فقال: كنتم تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا. قال: فهل كان من آبائه من ملكٍ؟ قلت: لا. قال: فأشرفُ الناسِ يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ قلت: بل ضعفاؤهم. قال: فيزيدون أم ينقصون؟ قلت: بل يزيدون. قال: فهل يرتدُّ أحدٌ سخطةً لدينه بعد أن يدخلَ فيه؟ قلت: لا. قال: فهل يغدر؟ قلت: لا ، ونحن الآن منه في مدةٍ نحنُ نخافُ أن يغدر. قال أبو سفيان: ولم يُمكنني كلمةٌ أدخلُ فيها شيئاً أنقصه به - لا أخافُ أن تُؤثرَ عني - غيرها. قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟ قلت: نعم. قال: فكيف كانت حربُهُ وحربُكم؟ قلت: دُولاً وسِجَالاً: يُدال علينا المرأةُ ونُدال عليه الأخرى. قال: فماذا يأمرُكم به؟ قال: يأمرنا أن نعبدَ اللهَ وحدهَ لا نُشركَ به شيئاً ، وينهانا عما كان يعبدُ آبائنا ، ويأمرنا بالصلاة والصدقة ، والعفاف ، والوفاء بالعهد ، وأداء الأمانة ، فقال لترجمانه حين قلت ذلك له: قل له: إني سألتُك عن نسبهِ فيكم ، فرعمتَ أنه ذو نسب ، وكذلك الرُّسُلُ تُبعثُ في نسب قومها. وسألتُك هل قال أحدٌ منكم هذا القول قبله؟ فرعمتَ أن لا ، فقلت: لو كان أحدٌ منكم قال هذا القول قبله قلت: رجلٌ يأتيكم بقولٍ قد قيل قبله. وسألتُك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن

يقول ما قال؟ فرعمت أن لا ، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله . وسألتك هل كان من آباءه من ملك؟ فرعمت أن لا ، فقلت لو كان من آباءه ملك قلت يطلب ملك آباءه . وسألتك أشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ فرعمت أن ضعفاءهم اتبعوه ، وهم أتباع الرسل . وسألتك هل يزيدون أو ينقصون؟ فرعمت أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم . وسألتك هل يرتد أحد سخطه لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فرعمت أن لا ، وكذلك الإيمان حين تخلط بشائسته القلوب لا يسخطه أحد . وسألتك هل يغدر؟ فرعمت أن لا ، وكذلك الرسل لا يغدرون . وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم؟ فرعمت أن قد فعل ، وأن حربكم وحربه تكون دولا ، ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى ، وكذلك الرسل تبلى وتكون لها العاقبة . وسألتك بماذا يأمركم؟ فرعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ، وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ، ويأمركم بالصلاة ، والصدق والعفاف ، والوفاء بالعهد ، وأداء الأمانة . قال : وهذه صفة نبي قد كنت أعلم أنه خارج ، ولكن لم أعلم أنه منكم ، وإن يك ما قلت حقا فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت قدميه . قال أبو سفيان : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرى ، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد عبد الله ورسوله ، إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، وأسلم يؤتلك الله أجره مرتين ، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ٦٤] قال أبو سفيان : فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم ، فلا أدري ماذا قالوا . وأمر بنا فأخرجنا . فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ، هذا ملك بني الأصفر يخافه . قال أبو سفيان : والله ما زلت ذليلا مستيقنا بأن أمره سيظهر ، حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره . [انظر الحديث : ٧ ، ٥١ ، ٢٦٨١ ، ٢٨٠٤] .

٢٩٤٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه «سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه ، فقاموا يزجون لذلك أيهم يعطى ، فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى ، فقال : أين علي؟ فقيل : يشتكي عينيه ، فأمر فدعي له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء ، فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا . فقال : على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم

ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَ اللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». [الحديث ۲۹۴۲ - أطرافه في: ۳۰۰۹، ۳۷۰۱، ۴۲۱۰].

۲۹۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ رَاضِيٍّ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْزِ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ. فَتَزَلْنَا خَيْرَ لَيْلٍ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳].

۲۹۴۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنِي...». [انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳].

۲۹۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودٌ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴].

۲۹۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۱۰۳ - باب من أراد غزوةً فوَرَى بغيرها، ومن أحبَّ الخروجَ يومَ الخميس

۲۹۴۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بغيرها». [انظر الحديث: ۲۷۵۷].

۲۹۴۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بغيرها، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ

فغزاها رسولُ الله ﷺ في حرٍّ شديد ، واستقبلَ سَفَرًا بعيداً ومَفَازاً واستقبلَ غَزَوْ عَدُوٍّ كثير ، فجلَّى للمسلمين أَمْرَهُ ليتأهبوا أُهْبَةً عَدُوَّهُم ، وأخبرهم بوجهه الذي يريد .
[انظر الحديث : ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷].

۲۹۴۹ - وعن يونسَ عن الزُّهريِّ قال : أخبرني عبدُ الرحمنُ بنُ كعبِ بنِ مالكٍ أن كعبَ بنَ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه كان يقول : «لقلما كان رسولُ الله ﷺ يخرجُ إذا خرجَ في سَفَرٍ إلا يومَ الخميسِ» . [انظر الحديث : ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸].

۲۹۵۰ - حدَّثني عبدُ الله بنُ محمدٍ حدَّثنا هشامٌ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عبدِ الرحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ عن أبيه رضيَ اللهُ عنه أن النبي ﷺ خرجَ يومَ الخميسِ في غزوةِ تبوكَ ، وكان يُحبُّ أن يخرجَ يومَ الخميسِ . [انظر الحديث : ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹].

۱۰۴ - باب الخروج بعد الظهر

۲۹۵۱ - حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ حدَّثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن أيُّوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه أن النبي ﷺ صلى بالمدينةِ الظُّهْرَ أربعاً ، والعصرَ بذي الحُلَيْفَةِ ركعتينِ ، وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً .
[انظر الحديث : ۱۰۸۹ ، ۱۵۴۶ ، ۱۵۴۷ ، ۱۵۴۸ ، ۱۵۵۱ ، ۱۷۱۲ ، ۱۷۱۴ ، ۱۷۱۵].

۱۰۵ - باب الخروج آخر الشهر

وقال كُريبٌ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما : «انطلقَ النبي ﷺ من المدينةِ لخمسٍ بقينَ من ذي القعدةِ وقَدِمَ مكةَ لأربعِ ليالٍ خلَوْنَ من ذي الحِجَّةِ» .

۲۹۵۲ - حدَّثنا عبدُ الله بنُ مسلمةَ عن مالكٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرحمنِ أنها سمعت عائشةَ رضيَ اللهُ عنها تقول : «خرجنا مع رسولِ الله ﷺ لخمسِ ليالٍ بقينَ من ذي القعدةِ ولا نَرَى إلا الحجَّ ، فلَمَّا دَنَوْنَا من مكةَ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ من لم يكن معه هَدْيًا إذا طاف بالبيتِ وسعى بين الصفا والمروة أن يحلَّ . قالت عائشةُ : فدخلَ علينا يومَ النحرِ بلحمٍ بقرٍ ، فقلتُ : ما هذا؟ فقال : نحر رسولِ الله ﷺ عن أزواجهِ» . قال يحيى : فذكرتُ هذا الحديثَ للقاسمِ بنِ محمدٍ فقال : أتتكَ والله بالحديثِ على وجهه . [انظر الحديث : ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۶ ، ۱۵۱۸ ، ۱۵۵۶ ، ۱۵۶۰ ، ۱۵۶۱ ، ۱۵۶۲ ، ۱۶۳۸ ، ۱۶۵۰ ، ۱۷۰۹ ، ۱۷۲۰ ، ۱۷۳۳ ، ۱۷۵۷ ، ۱۷۶۲ ، ۱۷۷۱ ، ۱۷۷۲ ، ۱۷۸۳ ، ۱۷۸۶ ، ۱۷۸۷ ، ۱۷۸۸].

۱۰۶۔ باب الخروج في رمضان

۲۹۵۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ». قَالَ سَفْيَانُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [انظر الحديث: ۱۹۴۴، ۱۹۴۸].

۱۰۷۔ باب التوديع

۲۹۵۴۔ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بَكْرِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ لَنَا: إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قَرِيشَ سَمَاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودِّعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحَرَّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [الحديث ۲۹۵۴ - طرفه في: ۳۰۱۶].

۱۰۸۔ باب السمع والطاعة للإمام

۲۹۵۵۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِسْمَاعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». [الحديث ۲۹۵۵ - طرفه في: ۷۱۴۴].

۱۰۹۔ باب يُقَاتِلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ، وَيُتَّقِي بِهِ

۲۹۵۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ». [انظر الحديث: ۲۳۸، ۸۷۶، ۸۹۶].

۲۹۵۷۔ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ. وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي. وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ. فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ». [الحديث ۲۹۵۷ - طرفه في: ۷۱۳۷].

۱۱۰ - باب البیعة فی الحرب أن لا یفرؤا ، وقال بعضهم: علی الموت
لقول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

[الفتح: ۱۸]

۲۹۵۸ - حدَّثنا موسى بن إسماعيل حَدَّثنا جُوَيْرِيَّةُ عن نافع قال: قال ابنُ عمر رضي الله عنهما «رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله. فسألنا نافعاً: على أي شيء بايعهم، على الموت؟ قال: لا، بل بايعهم على الصبر».

۲۹۵۹ - حدَّثنا موسى بن إسماعيل حَدَّثنا وَهْبٌ حَدَّثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: «لما كان زمن الحرّة أتاها آت فقال له: إن ابن حنظلة يُبايع الناس على الموت. فقال: لا أبايع على هذا أحد بعد رسول الله ﷺ».

[الحديث ۲۹۵۹ - طرفه في: ۴۱۶۷].

۲۹۶۰ - حدَّثنا المكي بن إبراهيم حَدَّثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال: «بايعت النبي ﷺ ثم عدلتُ إلى ظل شجرة، فلما خف الناس قال: يا بن الأكوخ ألا تُبايع؟ قال قلت: قد بايعت يا رسول الله، قال: وأيضاً. فبايعته الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم، على أي شيء كنتم تُبايعون يومئذ؟ قال: على الموت». [الحديث ۲۹۶۰ - أطرافه في: ۴۱۶۹، ۷۲۰۶، ۷۲۰۸].

۲۹۶۱ - حدَّثنا حفص بن عمر حَدَّثنا شعبة عن حميد قال: سمعتُ أنساً رضي الله عنه يقول: كانت الأنصار يوم الخندق تقول:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما حيننا أبداً
فأجابهم النبي ﷺ فقال: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فأكرم الأنصار والمهاجرة.

[انظر الحديث: ۲۸۳۴، ۲۸۳۵].

۲۹۶۲ - ۲۹۶۳ - حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع رضي الله عنه قال: «أتيت النبي ﷺ أنا وأخي فقلت: بايعنا على الهجرة، فقال: مضت الهجرة لأهلها. فقلت: علام تُبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد».

[الحديث ۲۹۶۲ - أطرافه في: ۳۰۷۸، ۴۳۰۵، ۴۳۰۷]. [الحديث ۲۹۶۳ - أطرافه في: ۳۰۷۹، ۴۳۰۶، ۴۳۰۸].

۱۱۱ - باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون

۲۹۶۴ - حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة حَدَّثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال: قال

عبدُ اللہ رضی اللہ عنہ «لقد أتاني اليومَ رجلٌ فسألني عن أمرٍ ما دَرَيْتُ ما أُرَدُّ عليه فقال: أَرَأَيْتَ رجلاً مُؤدِّياً نشيطاً يخرجُ معَ أمرائنا في المغازي، فيعزمُ علينا في أشياء لا نحصيها. فقلتُ له: والله لا أدري ما أقولُ لك، إلا أنا كنا مع النبي ﷺ فعسى أن لا يعزمَ علينا في أمرٍ إلا مرةً حتى نفعله، وإنَّ أحدكم لن يزالَ بخيرٍ ما اتقى الله. وإذا شكَّ في نفسه شيءٌ سألَ رجلاً فشفاهُ منه، وأوشك أن لا تجدوه. والذي لا إله إلا هو، ما أذكرُ ما غبرَ من الدنيا إلا كالثَّغْبِ شربَ صفوه، وبقي كدره».

۱۱۲ - باب كان النبي ﷺ إذا لم يُقاتلَ أوَّلَ النهارِ أَّخرَ القتالِ حتى تزولَ الشمسُ

۲۹۶۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَرَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِباً لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأَتْهُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرُ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ». [انظر الحديث: ۲۹۳۳].

۲۹۶۶ - «ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيباً قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السَّيْفِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، أَهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

[انظر الحديث: ۲۸۱۸، ۲۸۳۳].

۱۱۳ - باب استئذانِ الرَّجُلِ الإمامَ لقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النور: ۶۲]

۲۹۶۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَّحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: مَا لِبَعِيرِكَ؟ قَالَ: قَلْتُ: أَغْيَا. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: أَتَتَّبِعُغِيهِ قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَبَغْيِيهِ، فَبَعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذِنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَقَيْنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي. قَالَ: وَقَدْ

كان رسولُ الله ﷺ قال لي حينَ استأذنتُهُ : هل تزوّجتَ بكَراً أم ثَيِّباً؟ فقلتُ : تزوّجتُ ثَيِّباً . قال : فهلا تزوّجتَ بكَراً تُلَاعِبُهَا وتَلَاعِبُكَ؟ قلتُ : يا رسولَ الله ، تُؤفِّي والدي - أو استشهدَ - ولي أخواتٍ صِغاراً ، فكَرِهْتُ أن أتزوَّجَ مثلَهُنَّ فلا تُؤدِّبُهُنَّ ولا تقومَ عليهنَّ ، فتزوَّجتُ ثَيِّباً لتقومَ عليهنَّ وتؤدِّبُهُنَّ . قال : فلمّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ عَدُوْتُ عليه بالبعيرِ ، فأعطاني ثمنَهُ وردَّهُ عليّ « قال المغيرة : هذا في قضائنا حَسَنٌ لا نرى به بأساً . [انظر الحديث : ٤٤٣ ، ١٨٠١ ، ٢٠٩٧ ، ٢٣٠٩ ، ٢٣٨٥ ، ٢٣٩٤ ، ٢٤٠٦ ، ٢٤٧٠ ، ٢٦٠٣ ، ٢٦٠٤ ، ٢٧١٨ ، ٢٨٦١] .

١١٤ - باب مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِغُرسِهِ . فيه جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٥ - باب مَنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ . فيه أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١١٦ - باب مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَرَعِ

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : « كان بالمدينةِ فَرَعٌ ، فركَبَ رسولُ الله ﷺ فرساً لأبي طلحةَ فقال : ما رأينا من شيءٍ ، وإنَّ وِجْدَنَاهُ لَبَحْرَاءُ » . [انظر الحديث : ٢٦٢٧ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨] .

١١٧ - باب السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَعِ

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : « فَرَعَ النَّاسُ فَرَكِبَ رسولُ الله ﷺ فرساً لأبي طلحةَ بطيئاً ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ ، فركَبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فقال : لم تراعوا ، إنه لبحرٌ . فما سَبِقَ بعد ذلك اليومَ » . [انظر الحديث : ٢٦٢٧ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٦٨] .

١١٨ - باب الْخُرُوجِ فِي الْفَرَعِ وَحْدَهُ

١١٩ - باب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

وقال مجاهدٌ : قلتُ لابنِ عمرَ : الْغَزَا . قال : إني أحبُّ أن أعينَكَ بطائفةٍ من مالي . قلتُ : أوسعَ اللهَ عليّ . قال : إِنَّ غِنَاكَ لَكَ ، وإني أحبُّ أن يكونَ من مالي في هذا الوجهِ . وقال عمرٌ : إِنَّ نَاساً يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا ، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ . وقال طاووسٌ ومجاهدٌ : إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعَهُ عِنْدَ أَهْلِكَ .

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قال : سمعتُ مالكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ ،

فقال زيد: سمعتُ أبي يقول: «قال عمرُ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فرأيتُهُ يُباع ، فسألتُ النبي ﷺ أَشْتَرِيهِ؟ فقال: لا تَشْتَرِهِ ولا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ» .
[انظر الحديث: ١٤٩٠ ، ٢٦٢٣ ، ٢٦٣٦] .

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُباع ، فأراد أن يَتَّاعَهُ فسألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقال: لا تَبْتَعْهُ ولا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ» . [انظر الحديث: ١٤٨٩ ، ٢٧٧٥] .

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَةٍ ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيَتْ ، ثُمَّ قُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيَتْ» . [انظر الحديث: ٣٦ ، ٢٧٨٧ ، ٢٧٩٧] .

١٢٠ - باب الأجير . وقال الحسنُ وابنُ سيرين: يُقَسَّمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ وأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعُمِئَةِ دِينَارٍ ، فَأَخَذَ مِئَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِئَتَيْنِ .

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا فَقَالَ: أَيْدِعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ» ؟ [انظر الحديث: ١٨٤٨ ، ٢٢٦٥] .

١٢١ - باب ما قيل في لواء النبي ﷺ

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ «أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ صَاحِبَ لَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ» .

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ ،

وكان به رَمَدٌ ، فقال : أنا أتخلفُ عن رسولِ الله ﷺ . فخرجَ عليّ فلدَحَ بالنبِيِّ ﷺ . فلما كان مساءً الليلة التي فَتَحَها في صباحِها فقال رسولُ الله ﷺ : لأعطينَ الرايةَ - أو قال : ليأخذَنَّ - غداً رجلٌ يُحِبُّهُ اللهُ ورسولُهُ ، أو قال : يُحِبُّ اللهُ ورسولَهُ ، يَفْتَحُ اللهُ عليه ، فإذا نحنُ بعليٍّ وما نرجوه . فقالوا : هَذَا عليٌّ ، فأعطاهُ رسولُ الله ﷺ فَفَتَحَ اللهُ عليه .

[الحديث ٢٩٧٥ - طرفاه في : ٣٧٠٢ ، ٤٢٠٩] .

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : «سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : هَآ هُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ» .

١٢٢ - باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ : «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» . وقولِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ يَمَآ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ ﴾

[آل عمران : ١٥١] قاله جابرٌ عنِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ مِفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَتَثَلَوْنَهَا . [الحديث ٢٩٧٧ - أطرافه في : ٦٩٩٨ ، ٧٠١٣ ، ٧٢٧٣] .

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَهُمْ بِبَيْلَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا : لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ» . [انظر الحديث : ٧ ، ٥١ ، ٢٦٨١ ، ٢٨٠٤ ، ٢٩٤١] .

١٢٣ - باب حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَتَكَرَّذُوا فَإِنَّكُمْ خَيْرَ الْأَزَادِ النَّفَوْى ﴾

[البقرة : ١٩٧]

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي - وَحَدَّثَنِي أَيْضاً فَاطِمَةُ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : «صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ

لأبي بكر: والله ما أجد شيئاً أربط به إلا نطاقي. قال: فشقيّه باثنين فاربطيه: بواحد السقاء، وبالأخر الشفرة، ففعلت، فلذلك سُميت ذات النطاقين.

[الحديث ۲۹۷۹ - طرفاه في: ۳۹۰۷، ۵۳۸۸].

۲۹۸۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ». [انظر الحديث: ۱۷۱۹].

۲۹۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ التُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ - فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَطْعَمَةِ، وَلَمْ يُؤْتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيْقٍ، فَلَكْنَا فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا». [انظر الحديث: ۲۰۹، ۲۱۵].

۲۹۸۲ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذَنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عَمْرُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَمْرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ، فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَشَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۲۴۸۴].

۱۲۴ - باب حمل الزاد على الرقاب

۲۹۸۳ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبٍ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِئَةٌ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِي زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً. قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمَرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا حَوْثٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشْرِ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا». [انظر الحديث: ۲۴۸۳].

۱۲۵ - باب إرداف المرأة خلف أخيها

۲۹۸۴ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا

ابنُ أبي مُليكة عن عائشة رضي الله عنها «أنها قالت: يا رسول الله يرجع أصحابك بأجر حجٍّ وعُمْرة، ولم أزد على الحج؟ فقال لها: اذهبي، وليردِّفك عبد الرحمن. فأمر عبد الرحمن أن يُعمرَها من التَّعْميم. فانتظرها رسولُ الله ﷺ بأعلى مكة حتى جاءت». [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۲۹۵۲].

۲۹۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُرْدِفَ عَائِشَةَ وَأُعْمِرَها مِنَ التَّعْميم». [انظر الحديث: ۱۷۸۴].

۱۲۶ - باب الازتداف في الغزو والحج

۲۹۸۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيُضْرَخُونَ بِهِمَا جَمِيعاً: الْحَجَّ، وَالْعُمْرَةَ». [انظر الحديث: ۱۰۸۹، ۱۵۴۶، ۱۵۴۷، ۱۵۴۸، ۱۵۵۱، ۱۷۱۲، ۱۷۱۴، ۱۷۱۵، ۲۹۵۱].

۱۲۷ - باب الردف على الجمار

۲۹۸۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكْفٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأُرْدِفَ أُسَامَةُ وَرَاءَهُ». [الحديث ۲۹۸۷ - أطرافه في: ۴۵۶۶، ۵۶۶۳، ۵۹۶۴، ۶۲۰۷].

۲۹۸۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَبَشَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَاراً طَوِيلاً، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالاً وَرَاءَ الْبَابِ قَائِماً. فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأشارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَتَسَيَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ». [انظر الحديث: ۳۹۷، ۴۶۸، ۵۰۴، ۵۰۵، ۵۰۶، ۱۱۶۷، ۱۵۹۸، ۱۵۹۹].

۱۲۸ - باب مَنْ أَخَذَ بِالرَّكَابِ وَنَحْوِهِ

۲۹۸۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها - أو يرفع عليها متاعه - صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويُميط الأذى عن الطريق صدقة». [انظر الحديث: ۲۷۰۷، ۲۸۹۱].

۱۲۹ - باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ وتابعه ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ وقد سافر النبي ﷺ وأصحابه في أرض العدو وهم يعلمون القرآن ۲۹۹۰ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو».

۱۳۰ - باب التكبير عند الحرب

۲۹۹۱ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال: «صَبَحَ النبي ﷺ خيبر وقد خرجوا بالمساحي على أعناقهم، فلما رأوه قالوا: محمدٌ والخميس، محمدٌ والخميس. فلهجوا إلى الحصن. فرفع النبي ﷺ يديه وقال: الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. وأصبنا حمراً فطبخناها، فنادى مُنادي النبي ﷺ: إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر. فأكفمت القُدور بما فيها». تابعه علي عن سفيان «رفع النبي ﷺ يديه».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵].

۱۳۱ - باب ما يُكره من رفع الصوت في التكبير

۲۹۹۲ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا أشرَفنا على وادٍ هَلَلْنَا وكَبَّرْنَا، ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: يا أيُّها الناس، ازْبِعُوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم، إنه سميع قريب، تَبَارَكَ اسْمُهُ، وتعالى جَدُّهُ».

[الحديث ۲۹۹۲ - أطرافه في: ۴۲۰۵، ۶۳۸۴، ۶۴۰۹، ۶۶۱۰، ۷۳۸۶].

۱۳۲ - باب التَّسْبِيح إذا هَبَطَ وادياً

۲۹۹۳ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن

أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبّحنا». [الحديث ۲۹۹۳ - طرفه في: ۲۹۹۴].

۱۳۳ - باب التكبير إذا علا شرفاً

۲۹۹۴ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال: «كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا تصوّبنا سبّحنا». [انظر الحديث: ۲۹۹۳].

۲۹۹۵ - حدثنا عبد الله قال: حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة - ولا أعلمه إلا قال: الغزو - يقول: كلما أوفى على نية أو فدفد كبر ثلاثاً ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير . آيئون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون لربنا حامدون . صدق الله وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . قال صالح: فقلت له: ألم يقل عبد الله: إن شاء الله؟ قال: لا». [انظر الحديث: ۱۷۹۷].

۱۳۴ - باب يُكْتَبُ للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة

۲۹۹۶ - حدثنا مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون حدثنا العوام حدثنا إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي قال: سمعت أبا بردة واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر ، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مراراً يقول: «قال رسول الله ﷺ: إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً».

۱۳۵ - باب السير وحده

۲۹۹۷ - حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: «ندب النبي ﷺ الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير. قال النبي ﷺ: إن لكل نبي حوارياً وحواري الزبير» قال سفيان: الحوارئي: الناصر. [انظر الحديث: ۲۸۴۶ ، ۲۸۴۷].

۲۹۹۸ - حدثنا أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال: حدثني أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. ح. حدثنا أبو نعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده».

۱۳۶ - باب السَّرعَةِ فِي السَّيرِ

وقال أبو حميد: قال النبي ﷺ: «إني متعجلٌ إلى المدينة، فمن أراد أن يتعجلَ معي فليتعجلْ».

۲۹۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ يَحْيَى يَقُولُ: وَأَنَا أَسْمَعُ، فَسَقَطَ عَنِّي - عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ . فَإِذَا وَجَدَ فُجُوءَ نَصٍّ . وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ .

[انظر الحديث: ۱۶۶۶].

۳۰۰۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ أَسْلَمٍ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَلَبِغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةً وَجَعٌ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا» . [انظر الحديث: ۱۰۹۱، ۱۰۹۲، ۱۱۰۶، ۱۱۰۹، ۱۶۶۸، ۱۶۷۳، ۱۸۰۵].

۳۰۰۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيُعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ» . [انظر الحديث: ۱۸۰۴].

۱۳۷ - باب إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تُبَاغِ

۳۰۰۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاغِ، فَأَرَادَ أَنْ يَتْبَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تَبْتَعَهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» . [انظر الحديث: ۱۴۸۹، ۲۷۷۵، ۲۹۷۱].

۳۰۰۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَتْبَاعَهُ - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرَخِصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ يَدْرَاهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَةِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ» .

[انظر الحديث: ۱۴۹۰، ۲۶۲۳، ۲۶۳۶، ۲۹۷۰].

۱۳۸ - باب الجہادِ بِإِذْنِ الْأَبْوِين

۳۰۰۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يُتُّهُمْ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : أَحْيِ وَالِدَاكَ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : ففِيهِمَا فَجَاهِدْ» .
[الحديث ۳۰۰۴ - طرفه في : ۵۹۷۲]

۱۳۹ - باب ما قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

۳۰۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا : لَا تَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ» .

۱۴۰ - باب مَنْ اِكْتَتَبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ حَاجَةً أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟

۳۰۰۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اِكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَخَرَجَتْ امْرَأَتِي حَاجَةً . قَالَ : اذْهَبْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ» . [انظر الحديث : ۱۸۶۲]

۱۴۱ - باب الجاسوس

وقول الله عز وجل: ﴿لَا تَجِدُوا عِدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة : ۱] التجسس : التَّبَحُّثُ .

۳۰۰۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظُعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنَّا خَيْلَنَا ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُّعِينَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الشَّيْبَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ،

إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عَنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ . قَالَ سُفْيَانُ : وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا !

[الحدیث ۳۰۰۷ - أطرافه فی : ۳۰۸۱ ، ۳۹۸۳ ، ۴۲۷۴ ، ۴۸۹۰ ، ۶۲۵۹ ، ۶۹۳۹ .]

۱۴۲ - باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارَى

۳۰۰۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرِ أُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُقَدِّرُ عَلَيْهِ ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ ، فَلَذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ» .

قال ابن عيينة : كانت له عند النبي ﷺ يدٌ ، فأحب أن يكافئه . [انظر الحديث : ۱۲۷۰ ، ۱۳۵۰ .]

۱۴۳ - باب فضل من أسلم على يديه رجلٌ

۳۰۰۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْنِي : ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيْهَمُ يَعْطَى ، فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلِيٌّ؟ فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ : أَقَاتَلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» . [انظر الحديث : ۲۹۴۲ .]

۱۴۴ - باب الأسارى في السلاسل

۳۰۱۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ» .

[الحدیث ۳۰۱۰ - طرفه فی : ۴۵۵۷ .]

۱۴۵ - باب فضل مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِينَ

۳۰۱۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَّةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحَسِّنُ تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحَسِّنُ تَأْدِيبَهَا ، فَيَتَزَوَّجُهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» .

ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: «وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرَحُلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ» . [انظر الحديث: ۹۷ ، ۲۵۴۴ ، ۲۵۴۷ ، ۲۵۵۱] .

۱۴۶ - باب أَهْلِ الدَّارِ يَبِيتُونَ ، فَيَصَابُ الْوِلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ ﴿يَبِتَا﴾ [الأعراف: ۴ ، ۹۷ ويونس: ۵۰]: لَيْلًا ﴿لَتَبِيتَنَّهُ﴾ [النمل: ۴۹]: لَيْلًا ﴿يَبِتَ﴾ [النساء: ۸۱]: لَيْلًا

۳۰۱۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: «مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بُوْدَانَ - فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبِيتُونَ مِنَ الْمَشْرِكِينَ فَيَصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ وَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ» .

۳۰۱۳ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ» كَانَ عَمْرُو يُحَدِّثُنَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنِ الصَّعْبِ قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» . [انظر الحديث: ۲۳۷۰] .

۱۴۷ - باب قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ

۳۰۱۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» . [الحديث ۳۰۱۴ - طرفه في: ۳۰۱۵] .

۱۴۸ - باب قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

۳۰۱۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» . [انظر الحديث: ۳۰۱۴] .

۱۴۹ - باب لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

۳۰۱۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحْرِقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [انظر الحديث: ۲۹۵۴].

۳۰۱۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ «أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا تَعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ، وَلَقَتَلْتُمُوهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». [الحديث ۳۰۱۷ - طرفه في: ۶۹۲۲].

۱۵۰ - باب ﴿فَأَمَّا مَنَّا بَعْدَ وَامَانَ فِدَاءً﴾ [محمد: ۴] فيه حديث ثمامة. وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَرَّكَ فِي الْأَرْضِ﴾ - حتى يغلب في الأرض
﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ الآية [الأنفال: ۶۷]

۱۵۱ - باب هل للأسير أن يقتل أو يخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة؟

فيه المِسْوَورُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۱۵۲ - باب إذا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هل يحرق؟

۳۰۱۸ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِغْنَا رِسَالًا، قَالَ: مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذُّودِ. فَانْطَلَقُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحَّخُوا وَسَمَنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاغِيَّ وَاسْتَقُوا الذُّودَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ. فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ الْطَلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقُونَ حَتَّى مَاتُوا». قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فُسَادًا. [انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱].

۱۵۳ - باب

۳۰۱۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ». [الحديث ۳۰۱۹ - طرفه في: ۳۳۱۹].

۱۵۴۔ باب حرق الدُّور والنَّخيل

۳۰۲۰۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ - وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمٍ يَسْمَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ - قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكَنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرَبٌ. قَالَ: فَبَارَكَ فِي أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ».

[الحديث ۳۰۲۰ - أطرافه في: ۳۰۳۶، ۳۰۷۶، ۳۸۲۳، ۴۳۵۵، ۴۳۵۶، ۴۳۵۷، ۶۰۸۹، ۶۲۳۳].

۳۰۲۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ». [انظر الحديث: ۲۳۲۶].

۱۵۵۔ باب قتل النائم المشرك

۳۰۲۲۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكْرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابِّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أَرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمِفْتَاحَ فِي كُوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمِفْتَاحَ فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ، فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ حَنَّتُ ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ فَقُلْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ - وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ: مَا لَكَ لَا مَتَكَ الْوَيْلُ، قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سِيفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعْتُ الْعِظَمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَمًا لَهُمْ لَأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ، فَوُثِّتَ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا تَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ. قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةً، حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ». [الحديث ۳۰۲۲ - أطرافه في: ۳۰۲۳، ۴۰۳۸، ۴۰۳۹، ۴۰۴۰].

۳۰۲۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ

عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم».

[انظر الحديث: ۳۰۲۲].

۱۵۶۔ باب لا تمنوا لقاء العدو

۳۰۲۴۔ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عاصم بن يوسف الزبوعي حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن موسى بن عتبة قال: «حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبید الله، كنت كاتباً له قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه: إن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس».

[انظر الحديث: ۲۸۱۸، ۲۸۳۳، ۲۹۶۶].

۳۰۲۵۔ «ثم قام في الناس فقال: لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا. واعلموا أن الجنة تحت ظلال الشيوف. ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصُرنا عليهم». وقال موسى بن عتبة «حدثني سالم أبو النضر: كنت كاتباً لعمر بن عبید الله، فأتاه كتاب عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا تمنوا لقاء العدو». [انظر الحديث: ۲۹۳۳، ۲۹۶۵].

۳۰۲۶۔ وقال أبو عامر: حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا».

۱۵۷۔ باب الحرب خدعة

۳۰۲۷۔ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ كَسْرَى، ثم لا يكون كَسْرَى بعده. وقَصْرٌ لِيَهْلِكَنَّ، ثم لا يكون قَصْرٌ بعده. ولتُقَسَمَنَّ كنوزهما في سبيل الله».

[الحديث ۳۰۲۷۔ أطرافه في: ۳۱۲۰، ۳۶۱۸، ۶۶۳۰].

۳۰۲۸۔ «وسمى الحرب خدعة». [الحديث ۳۰۲۸۔ طرفه في: ۳۰۲۹].

۳۰۲۹۔ حدثنا أبو بكر بن أصرم - اسمه بور - أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سمى النبي ﷺ الحرب خدعة». [انظر الحديث: ۳۰۲۸].

۳۰۳۰۔ حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «الحرب خدعة».

۱۵۸ - باب الکذب في الحرب

۳۰۳۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَكَعِبٍ بِنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ. قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُئَنَّهُ. قَالَ: فَإِنَا اتَّبَعْنَاهُ فَنَكَرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَكْلُمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ». [انظر الحديث: ۲۵۱۰].

۱۵۹ - باب الفتنك بأهل الحرب

۳۰۳۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَكَعِبٍ بِنِ الْأَشْرَفِ؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأُذِّنُ لِي فَأَقُولَ. قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ». [انظر الحديث: ۲۵۱۰، ۳۰۳۱].

۱۶۰ - باب ما يجوز من الاحتيال ، والحذر مع من يخشى مَعَرَّتَهُ

۳۰۳۳ - قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ - فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجَذْوَعِ النَّخْلِ وَابْنِ صَيَّادٍ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمَّ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا صَافٍ هَذَا مُحَمَّدٌ، فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ». [انظر الحديث: ۱۳۵۵، ۲۶۳۸].

۱۶۱ - باب الرَّجْزِ فِي الْحَرْبِ ، وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ فِيهِ سَهْلٌ

وَأَنْسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ

۳۰۳۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ - وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ:

اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتْ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنْ الْأَعْدَا قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ». [انظر الحديث: ۲۸۳۶، ۲۸۳۷].

۱۶۲ - باب مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ

۳۰۳۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ».

[الحديث ۳۰۳۵ - طرفاه في: ۳۸۲۲، ۶۰۹۰].

۳۰۳۶ - «وَلَقَدْ شَكُوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». [انظر الحديث: ۳۰۲۰].

۱۶۳ - باب دَوَاءِ الْجَرَحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ وَغَسْلِ الْمَرَأَةِ عَنْ أُبْيَيْهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي الثَّرْسِ

۳۰۳۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: «سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُوي جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي ثُرْسِهِ، وَكَانَتْ - يَعْنِي: فَاطِمَةُ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [انظر الحديث: ۲۹۰۳، ۲۹۱۱، ۲۹۱۲].

۱۶۴ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْإِخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ، وَعَقُوبَةُ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا أَنْفُسَكُمْ فَيُخْزِيَكُمْ﴾ [الأنفال: ۴۶] يَعْنِي: الْحَرْبُ. قَالَ قَتَادَةُ: الرِّيحُ: الْحَرْبُ

۳۰۳۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: يَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَتَطَاوَعُوا وَلَا تَخْتَلَفُوا». [انظر الحديث: ۲۲۶۱].

۳۰۳۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرِّجَالِ يَوْمَ أَحَدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ. فَهَزَمُوهُمْ. قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْدُدْنَ، قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ وَأَسُوقُهُنَّ، رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ. فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ: الْغَنِيْمَةُ أَيُّ قَوْمِ الْغَنِيْمَةِ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أُنْسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لِنَآتَيْنَ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ فَلَمَّا

أَتَوْهُمْ صُرْفَتْ وَجُوهُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهِمَ ، فَلَمْ يَبْقَ
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْنِ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مَنَّا سَبْعِينَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ
 الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً : سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : أَفِي الْقَوْمِ
 مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَاتٍ . فَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ قَالَ : أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ
 مَرَاتٍ . ثُمَّ قَالَ : أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَمَّا هَؤُلَاءِ
 فَقَدْ قَتَلُوا . فَمَا مَلَكَ عَمْرٍَ نَفْسَهُ فَقَالَ : كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ
 كُلِّهِمْ ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ . قَالَ : يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ . إِنَّكُمْ سَتَجِدُونِ فِي
 الْقَوْمِ مِثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤَنِي . ثُمَّ أَخَذَ يَرْجُزُ : أَعْلُ هُبْلُ ، أَعْلُ هُبْلُ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا
 تَجِيبُونَهُ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ : قُولُوا : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجْلُ . قَالَ : إِنَّ لَنَا الْعُزَى
 وَلَا عُزَى لَكُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا تَجِيبُونَهُ؟ قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا نَقُولُ؟ قَالَ :
 قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ . [الحديث ۳۰۳۹ - أطرافه في: ۳۹۸۶ ، ۴۰۴۳ ، ۴۰۶۷ ، ۴۵۶۱] .

۱۶۵ - باب إذا فرعوا بالليل

۳۰۴۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ . قَالَ : وَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ
 لَيْلًا . سَمِعُوا صَوْتًا . قَالَ : فَتَلَقَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُزِّي وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ
 فَقَالَ : لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَجَدْتُهُ بَحْرًا . يَعْنِي : الْفَرَسَ » .
 [انظر الحديث: ۲۶۲۷ ، ۲۸۲۰ ، ۲۸۵۷ ، ۲۸۶۲ ، ۲۸۶۷ ، ۲۹۰۸ ، ۲۹۶۸ ، ۲۹۶۹] .

۱۶۶ - باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه. حتى يسمع الناس

۳۰۴۱ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ :
 «خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ . حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثِنَّةٍ الْغَابَةِ لَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 عَوْفٍ . قُلْتُ : وَيْحَكَ ، مَا بِكَ؟ قَالَ : أَخَذْتُ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ . قُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ :
 غُطَفَانُ وَفَزَارَةُ . فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا : يَا صَبَاحَاه ، يَا صَبَاحَاه ،
 ثُمَّ أُنْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذَوْهَا ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ : أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ، وَالْيَوْمَ يَوْمَ
 الرُّضْعِ ، فَاسْتَفْذَتْهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا ، فَأَقْبَلْتُ ، فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 إِنَّ الْقَوْمَ عَطَاشٌ ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ ، فَأَبْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ . فَقَالَ : يَا بَنَ الْأَكْوَعِ
 مَلَكَتْ فَاسْجِجْ ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ » . [الحديث ۳۰۴۱ - طرفه في: ۴۱۹۴] .

۱۶۷ - باب من قال: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ. وَقَالَ سَلَمَةُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

۳۰۴۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَوْلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُؤَلَّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخِذًا بِعِنَانٍ بِغَلَّتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمَشْرُكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدَّ مِنْهُ». [انظر الحديث: ۲۸۶۴، ۲۸۷۴، ۲۹۳۰].

۱۶۸ - باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

۳۰۴۳ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قَرِظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ - فُجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ، فُجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقَاتِلَ الْمُقَاتِلَةَ، وَأَنْ تُسَبِّحَ الدُّرِّيَّةَ. قَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [الحديث ۳۰۴۳ - أطرافه في: ۳۸۰۴، ۴۱۲۱، ۶۲۶۲].

۱۶۹ - باب قَتْلُ الْأَسِيرِ، وَقَتْلُ الصَّبْرِ

۳۰۴۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ». [انظر الحديث: ۱۸۴۶].

۱۷۰ - باب هل يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْذِنْ،

وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

۳۰۴۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بِنِ جَارِيَةِ الثَّقَفِيِّ - وَهُوَ حَلِيفُ ابْنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ - جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ - فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ - وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ - ذَكَرُوا الْحَيَّ مِنْ هُذَيْلٍ يَقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحِيَّانَ، فَتَفَرَّقُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِثْنِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامَ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا تَرَوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ، فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْا إِلَى فِدْقِدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ،

فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم ، ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم أحداً. فقال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر ، اللهم أخبر عنا نبئك ، فرمؤهم بالنبل ، فقتلوا عاصماً في سبعة. فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق ، منهم خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر ، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم ، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر ، والله لا أصحبكم ، إن لي في هؤلاء لأسوة - يُريد القتلى - وجروهم وعالجوه على أن يصحبهم فأبى ، فقتلوه ، فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ، فابتاع خبيباً بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر ، فلبث خبيب عندهم أسيراً فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحذ بها فأعارته ، فأخذ ابناً لي وأنا غافلة حتى أتاه ، قالت: فوجدته مُجَلِّسَهُ على فخذه والموسى بيده ، ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي ، فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك. والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب ، والله لقد وجدته يوماً يأكل من قطف عنب في يده وإنه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر. وكانت تقول إنه لرزق من الله رزقه خبيباً. فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب: ذروني أركع ركعتين. ثم قال: لولا أن تظنوا أن ما بي جزع لطولتها ، اللهم أحصهم عدداً:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مضرعي
وذلك في ذات الإله ، وإن يشأ يبارك على أوصال شلو مُمزع

فقتله ابن الحارث ، فكان خبيب هو سن الركتين لكل امرئ مسلم قتل صبراً. فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب ، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم وما أصيبوا ، وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه يُعرف ، وكان قد قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر ، فبعث على عاصم مثل الطلبة من الدبر ، فحمته من رسولهم ، فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئاً. [الحديث ۳۰۴۵ - أطرافه في: ۳۹۸۹ ، ۴۰۸۶ ، ۷۴۰۲].

۱۷۱ - باب فكاك الأسير فيه عن أبي موسى عن النبي ﷺ

۳۰۴۶ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فكوا العاني - يعني: الأسير - وأطعموا الجائع ، وعودوا المريض». [الحديث ۳۰۴۶ - أطرافه في: ۵۱۷۴ ، ۵۳۷۳ ، ۵۶۴۹ ، ۷۱۷۳].

۳۰۴۷۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامراً حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». [انظر الحديث: ۱۱۱، ۱۸۷۰].

۱۷۲۔ باب فداء المشركين

۳۰۴۸۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ فَلْتَرْكُ لَابِنِ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ. فَقَالَ: لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دَرْهَمًا». [انظر الحديث: ۲۵۳۷].

۳۰۴۹۔ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا. فَقَالَ: خُذْ. فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ». [انظر الحديث: ۴۲۱].

۳۰۵۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ۔ وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ۔ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ». [انظر الحديث: ۷۶۵].

۱۷۳۔ باب الحربی إذا دخل دار الإسلام بغیر أمان

۳۰۵۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ۔ وَهُوَ فِي سَفَرٍ۔ فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اطْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ، فَقَتَلْتُهُ. فَفَلَهُ سَلْبُهُ».

۱۷۴۔ باب يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقَوْنَ

۳۰۵۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَائِقَتَهُمْ». [انظر الحديث: ۱۳۹۲].

١٧٥ - باب جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٦ - باب هل يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ؟ وَمَعَامَلَتُهُمْ

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ. ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضِبَ دَمْعُهُ الْحَضْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَقَالَ: اتَّوْنِي بَكْتَابٍ أَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ. فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ. وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَأَلْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ: مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْيَمَامَةَ وَالْيَمَنَ. وَقَالَ يَعْقُوبُ: وَالْعَرَجُ أَوَّلُ تِهَامَةٍ. [انظر الحديث: ١١٤].

١٧٧ - باب التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَجَدَ عَمْرٌ حُلَّةً إِسْتَبْرَقِي تَبَاعُ فِي السُّوقِ، فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عَمْرٌ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتُ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ إِلَيَّ بِهِذِهِ. فَقَالَ: تَبِعْهَا، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ».

[انظر الحديث: ٨٨٦، ٩٤٨، ٢١٠٤، ٢١٦٢، ٢٦١٩].

١٧٨ - باب كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ؟

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَمْرًا انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمَ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِينِ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ

للنبي ﷺ: أتشهد أني رسول الله؟ قال له النبي ﷺ: آمنت بالله ورُسُلِهِ. قال النبي ﷺ: ماذا ترى؟ قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب، قال النبي ﷺ: خُطِطَ عليك الأمرُ. قال النبي ﷺ: إني قد خَبَّأتُ لك خبيئاً. قال ابن صياد: هو الذُّخ. قال النبي ﷺ: احسأ، فلن تعدو قدرَك. قال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه. قال النبي ﷺ: إن يكنه فلن تُسلطَ عليه، وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله. [انظر الحديث: ۱۳۵۴].

۳۰۵۶ - قال ابن عمر: انطلق النبي ﷺ وأبي بن كعب يأتیان النخل الذي فيه ابن صياد، حتى إذا دخل النخل طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمزة، فرأت أم صياد النبي ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل، فقالت لابن صياد: أي صاف - وهو اسمه - فنار ابن صياد، فقال النبي ﷺ: لو تركته بئس. [انظر الحديث: ۱۳۵۵، ۲۶۳۸، ۳۰۳۳].

۳۰۵۷ - وقال سالم: قال ابن عمر «ثم قام النبي ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: إني أنذركموه، وما من نبي إلا قد أنذره قومه: لقد أنذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور». [الحديث ۳۰۵۷ - أطرافه في: ۳۳۳۷، ۳۴۳۹، ۴۴۰۲، ۶۱۷۵، ۷۱۲۳، ۷۱۲۷، ۷۴۰۸].

۱۷۹ - باب قول النبي ﷺ لليهود: أسلموا تسلموا. قاله المقبري عن أبي هريرة

۱۸۰ - باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم

۳۰۵۸ - حدثنا محمود أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بن عفان عن أسامة بن زيد قال: «قلت يا رسول الله أين تنزل غداً - في حَجَّتِهِ - قال: وهل ترك لنا عقيل منزلاً؟ ثم قال: نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر. وذلك أن بني كنانة حالفَت قريشاً على بني هاشم أن لا يبايعوهم ولا يؤوؤوهم». قال الزهري: والخيف: الوادي. [انظر الحديث: ۱۵۸۸].

۳۰۵۹ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يُدعى هُنَيْئاً على الحمى فقال: يا هُنَيْئُ اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المسلمين فإن دعوة المظلوم مستجابة. وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة، وإياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتيني ببنيه فيقول: يا أمير

المؤمنين . أفتاركُهم أنا لا أبالك؟ فالماء والكلاءُ أيسرُ عليَّ من الذهب والورق ، وإيمُ الله إنهم ليرَوْنَ أني قد ظلمتُهم؛ إنها لبلادُهم ، فقاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام . والذي نفسي بيده لولا المالُ الذي أحملُ عليه في سبيلِ الله ما حميتُ عليهم من بلادهم شبراً .

١٨١ - باب كتابة الإمام الناس

٣٠٦٠ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال : « قال النبي ﷺ : اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس . فكتبنا له ألفاً وخمسمئة رجل ، فقلنا : نخاف ونحن ألف وخمسمئة؟ فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف » حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش « فوجدناهم خمسمئة » . قال أبو معاوية « ما بين ستمئة إلى سبعمئة » .

٣٠٦١ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني كتبت في غزوة كذا وكذا ، وامراتي حاجة ، قال : ارجع فحج مع امرأتك » . [انظر الحديث : ١٨٦٢ ، ٣٠٠٦] .

١٨٢ - باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر

٣٠٦٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري . ح . وحدثني محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « شهدنا مع رسول الله ﷺ ، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام : هذا من أهل النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة . فقيل : يا رسول الله ، الذي قلت إنه من أهل النار فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات ، فقال النبي ﷺ : إلى النار . قال : فكاد بعض الناس أن يرتاب . فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمُت ، ولكن به جراحاً شديداً . فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال : الله أكبر ، أشهد أني عبد الله ورسوله . ثم أمر بلالاً فنادى في الناس : إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » . [الحديث ٣٠٦٢ - أطرافه في : ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ ، ٦٦٠٦] .

١٨٣ - باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو

٣٠٦٣ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « خطب رسول الله ﷺ فقال : أخذ الراية زيد فأصيب ، ثم أخذها جعفر فأصيب ، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب ، ثم أخذها خالد بن الوليد عن

غير إمرة ففتح الله عليه ، وما يسرني - أو قال : ما يسرهم - أنهم عندنا . وقال : وإن عينيه لتذرفان . [انظر الحديث : ۱۲۴۶ ، ۲۷۹۸] .

۱۸۴ - باب العون بالمدد

۳۰۶۴ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه «أن النبي ﷺ أتاه رغل وذكوان وعصية وبنو لحيان فرعموا أنهم أسلموا ، واستمدوه على قومهم ، فأمدهم النبي ﷺ بسبعين من الأنصار ، قال أنس : كنا نسميهم القراء ، يحطبون بالنهار ويصلون بالليل . فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوه . فقتل شهراً يدعو على رغل وذكوان وبنو لحيان . قال قتادة : وحدثنا أنس أنهم قرؤوا بهم قرأنا : ألا بلغوا عنا قومنا ، بأننا قد لقينا ربنا ، فرضي عنا وأرضانا . ثم رفع ذلك بعد . [انظر الحديث : ۱۰۰۱ ، ۱۰۰۲ ، ۱۰۰۳ ، ۱۳۰۰ ، ۲۸۰۱ ، ۲۸۱۴] .

۱۸۵ - باب من غلب العدو ، فاقام على عرصتهم ثلاثاً

۳۰۶۵ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة قال : «ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال . تابعه معاذ وعبد الأعلى » [حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ] . [الحديث ۳۰۶۵ - طرفه في : ۳۹۷۶] .

۱۸۶ - باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره

وقال رافع : كنا مع النبي ﷺ بذي الحليفة فأصبنا غنماً وإبلًا ، فعدل عشرة من الغنم ببيعير
۳۰۶۶ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام عن قتادة أن أنساً أخبره ، قال : «اعتمر النبي ﷺ من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين . [انظر الحديث : ۱۷۷۸ ، ۱۷۷۹ ، ۱۷۸۰] .

۱۸۷ - باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم

۳۰۶۷ - وقال ابن نمير : حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال «ذهب فرس له فأخذ العدو ، فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله ﷺ . وأبق عبد له فليح بالروم ، فظهر عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ . [الحديث ۳۰۶۷ - طرفاه في : ۳۰۶۸ ، ۳۰۶۹] .

۳۰۶۸ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله قال : أخبرني نافع أن عبداً لابن

عمرُ أَبَقَ فَلِحَقَّ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنْ فَرَسًا لِابْنِ عَمْرِو عَارَ فَلِحَقَّ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرْدُوهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ .

قال أبو عبد الله: عار: مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ ، وَهُوَ حِمَارٌ وَحَش ، أَي: هَرَب .

[انظر الحديث: ۳۰۶۷].

۳۰۶۹۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ .» [انظر الحديث: ۳۰۶۷ ، ۳۰۶۸].

۱۸۸۔ بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَخْلَفَ الْأَسِنَّةَ﴾

وَأَلْوَيْكُمْ﴾ [الروم: ۲۲] وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ۴]

۳۰۷۰۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بِهِمَةً لَنَا وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ . فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا ، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ» . [الحديث ۳۰۷۰ طرفاه في: ۴۱۰۱ ، ۴۱۰۲].

۳۰۷۱۔ حَدَّثَنَا حَبَابُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَنَةِ سَنَةٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ . قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ، فَزَبَرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَّهَا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ» .

[الحديث ۳۰۷۱ أطرافه في: ۳۸۷۴ ، ۵۸۲۳ ، ۵۸۴۵ ، ۵۹۹۳].

۳۰۷۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارَسِيَّةِ: كَخْ ، كَخْ ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟» [انظر الحديث: ۱۴۸۵ ، ۱۴۹۱].

۱۸۹۔ بَابُ الْغُلُولِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾ [آل عمران: ۱۶۱]

۳۰۷۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، قَالَ:

لا أَلْفِينِ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي ، فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ «فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ» .

[انظر الحديث : ۱۴۰۲ ، ۲۳۷۸] .

۱۹۰ - باب القليل من الغلول ، ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ
أنه حرّق متاعه ، وهذا أصح

۳۰۷۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : «كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ كَزْكَرَةٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ فِي النَّارِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا» .

قال أبو عبد الله : قال ابن سلام : كَزْكَرَةٌ . يعني بفتح الكاف . وهو مضبوط كذا .

۱۹۱ - باب ما يُكره من ذبح الإبل والغنم في المغنم

۳۰۷۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ : «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، وَأَصْبَحْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِثَتْ ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرُ ، فَطَلَبُوهُ فَأَغْيَاهُمْ ، فَاهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا تَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبِجُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحْذَرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ» .

[انظر الحديث : ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷] .

۱۹۲ - باب البشارة في الفتوح

۳۰۷۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ : قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟ وَكَانَ يَبْتَأُ فِيهِ خَنْعَمٌ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ . فَاَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةً مِنْ أَحْمَسَ - وَكَانُوا أَصْحَابَ

خَيْلٍ - فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضْرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا . فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمْلٌ أَجْرَبُ . فَبَارَكَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا مَرَاتٍ . قَالَ مُسَدَّدٌ : «بِئْسَ فِي خَتَمٍ» . [انظر الحديث : ۳۰۲۰ ، ۳۰۳۶] .

۱۹۳ - باب مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ . وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ

۱۹۴ - باب لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ

۳۰۷۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ . وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

[انظر الحديث : ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴ ، ۲۰۹۰ ، ۲۴۳۳ ، ۲۷۸۳ ، ۲۸۲۵] .

۳۰۷۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَلَكِنْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ » .

[الحديث : ۳۰۷۸] [انظر الحديث : ۲۹۶۲] . [الحديث : ۳۰۷۹] [انظر الحديث : ۲۹۶۳] .

۳۰۸۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ جُرَيْجٍ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : «ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِبَيْرٍ ، فَقَالَتْ لَنَا : انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ مَذْفُوحَةً عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ» . [الحديث : ۳۰۸۰ - طرفاه في : ۳۹۰۰ ، ۴۳۱۲] .

۱۹۵ - باب إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شَعُورِ

أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ ، وَتَجَرَّيْدَهُنَّ

۳۰۸۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عَثْمَانِيًا ، فَقَالَ لَابْنِ عَطِيَّةٍ وَكَانَ عَلَوِيًّا : إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرُ فَقَالَ : اتَّوَارَوْسَةَ كَذَا ، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا . فَقُلْنَا : الْكِتَابُ . قَالَتْ : لَمْ يُعْطِنِي . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ أَوْ لَأَجْرَدَنَّكَ . فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا . فَأَرْسَلَ إِلَى حَاطِبٍ . فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أزدَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مِنْ يَدْفَعُ اللَّهُ

به عن أهلِهِ وماله ، ولم يكن لي أحد ، فأحببتُ أن أتخذَ عندهم يدًا . فصَدَّقَهُ النبي ﷺ . فقال عمرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ، فإنه قد نافق . فقال: وما يدريكَ لعلَّ اللهَ أَطْلَعَ على أهلِ بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتم . فهذا الذي جرَّاه . [انظر الحديث: ۳۰۰۷].

۱۹۶ - باب استقبال الغزاة

۳۰۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسودِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحَمِيدُ بْنُ الْأَسودِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «قال ابنُ الزُّبَيْرِ لابنِ جَعْفَرٍ رضيَ اللهُ عَنْهُم: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قال: نعم ، فحملنا وتركك» .

۳۰۸۳ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قال: «قال السائبُ بْنُ يَزِيدَ رضيَ اللهُ عَنْهُ: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِيَّةِ الْوَدَاعِ» . [الحديث ۳۰۸۳ - طرفاه في: ۴۴۲۶ ، ۴۴۲۷].

۱۹۷ - باب ما يقول إذا رجع من الغزو

۳۰۸۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضيَ اللهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا قال: آيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، حَامِدُونَ ، لِرَبَّنَا سَاجِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابُ وَحَدَّهُ» . [انظر الحديث: ۱۷۹۷ ، ۲۹۹۵].

۳۰۸۵ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرَّ عَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قال: عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبُهُمَا فَرَكِبَا ، وَاكْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ» .

[انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱].

۳۰۸۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ يَزِدُفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّا كَانَ بِيَعُضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ الدَّابَّةُ فَصُرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ: اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . هَلْ

أصابك من شيء؟ قال: لا ، ولكن عليك المرأة . فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها ، فألقى ثوبه عليها ، فقامت المرأة ، فشدد لهما على راحلتهما فركبا ، فساروا ، حتى إذا كانوا بظهر المدينة - أو قال : أشرفوا على المدينة - قال النبي ﷺ : آيئون ، تائبون ، عابدون لربنا حامدون . فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة . [انظر الحديث : ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵] .

۱۹۸ - باب الصلاة إذا قدم من سفر

۳۰۸۷ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن محارب بن دثار قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « كنت مع النبي ﷺ في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي : ادخل فصل ركعتين » . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳ ، ۲۶۰۴ ، ۲۷۱۸ ، ۲۸۶۱ ، ۲۹۶۷] .

۳۰۸۸ - حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب رضي الله عنه « أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد فصلى ركعتين قبل أن يجلس » . [انظر الحديث : ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹ ، ۲۹۵۰] .

۱۹۹ - باب الطعام عند القدوم ، وكان ابن عمر يفتّر لمن يغشاه

۳۰۸۹ - حدثنا محمد أخبرنا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما « أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقره . زاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله : اشترى مني النبي ﷺ بغيراً بأوقيتين ودرهم أو درهمين . فلما قدم صراراً أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها ، فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين ، ووزن لي ثمن البعير » . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳ ، ۲۶۰۴ ، ۲۷۱۸ ، ۲۸۶۱ ، ۲۹۶۷ ، ۳۰۸۷] .

۳۰۹۰ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال : « قدمت من سفر ، فقال النبي ﷺ صل ركعتين » . صرار : موضع ناحية بالمدينة . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳ ، ۲۶۰۴] .

[۳۰۸۹ ، ۳۰۸۷ ، ۲۹۶۷ ، ۲۸۶۱ ، ۲۷۱۸] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۷۔ کتاب فرض الخمس

۱۔ باب فرض الخمس

۳۰۹۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحَبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَّ أَسْنَمْتُهُمَا، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، وَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حِمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حِمْرَةُ عَلَى نَاقَتِي فَجَبَّ أَسْنَمْتُهُمَا، وَبَقِرَ خَوَاصِرُهُمَا وَهِيَ هُوَذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حِمْرَةُ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرِبُوا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حِمْرَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حِمْرَةُ قَدْ ثَمَلَتْ مُحْمَرَةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حِمْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ حِمْرَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لَأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمَلَتْ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ». [انظر الحديث: ۲۰۸۹، ۲۳۷۵].

۳۰۹۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ

قال: أخبرني عروة بن الزبير أَنَّ عائشةَ أُمَّ المؤمنينَ رضيَ اللهُ عنها أخبرتهُ «أَنَّ فاطمةَ عليها السلامُ ابنةَ رسولِ اللهِ ﷺ سألتُ أبا بكرٍ الصديقَ بعدَ وفاةِ رسولِ اللهِ ﷺ أنَ يَقسمَ لها ميراثَها مما تركَ رسولُ اللهِ ﷺ مما أفاءَ اللهُ عليه». [الحديث ۳۰۹۲ - أطرافه في: ۳۷۱۱، ۴۰۳۵، ۴۲۴۰، ۶۷۲۵].

۳۰۹۳ - «فقال لها أبو بكرٍ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: لا نُورَثُ، ما تَرَکْنَا صدقةً، فغَضِبَتِ فاطمةُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ، فَهَجَرَتِ أبا بكرٍ، فلم تَزَلْ مُهاجِرَتَهُ حَتَّى تُوفِّيتَ، وعاشتَ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ ستَةَ أشهرٍ. قالت: وكانت فاطمةُ تُسألُ أبا بكرٍ نَصيبَها مما تَرَکَ رسولُ اللهِ ﷺ من خَیَرٍ وفَدکَ، وصدقتهُ بالمدينةِ، فأبى أبو بكرٍ عليها ذلكَ وقال: لستُ تارِکاً شيئاً كان رسولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِ أَخْشَى إِنْ تَرَکْتُ شيئاً من أمرِهِ أَنْ أَزِیغَ، فأما صدقتهُ بالمدينةِ فدفعها عمرُ إلى عليٍّ وعباسٍ. وأما خَیَرٌ وفَدکُ فأمسَکَها عمرُ وقال: هما صدقةُ رسولِ اللهِ ﷺ، كانتا لحقوقِهِ التي تَعْرُوهُ ونَوائِبِهِ، وأمرُهُما إلى وليِّ الأمرِ، قال: فهما على ذلكَ إلى اليومِ».

قال أبو عبدِ اللهِ: اعترَاكَ: افتعلتَ، من: عَرَوْتُهُ فأصبته، ومنه: يَعْرُوهُ، واعتراني.

[الحديث ۳۰۹۳ - طرفه في: ۳۷۱۲، ۴۰۳۶، ۴۲۴۱، ۶۷۲۶].

۳۰۹۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ - وكانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْراً مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكُ - : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مَتَكَى عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا مَالِ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَيْبَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ، فاقْبِضْهُ، فاقْبِضْهُ بَيْنَهُمْ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَمَرْتُ لَهُ غَيْرِي. قَالَ: فاقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ. فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ. قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنْ لَهُمْ، فَدَخَلُوا، فَسَلَمُوا وَجَلَسُوا. ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَأُ يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنْ لَهُمَا، فَدَخَلَا، فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ - فَقَالَ الرَّهْطُ - عَثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ. فَقَالَ عُمَرُ:

تیدکم؛ اُنشدکم باللہ الذي ياذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: لا نُورث، ما تركنا صدقة؟ يُريدُ رسولُ الله ﷺ نفسه. قال الرَّهطُ: قد قال ذلك. فأقبلَ عمرُ على عليٍّ وعباسٍ فقال: اُنشدكما الله اَتَعْلَمَانِ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالَا: قد قال ذلك. قال عمرُ: فإني أُحدِّثكم عن هذا الأمر: إنَّ اللهَ قد حَصَّ رسولَه ﷺ في هذا الفيء بشيءٍ لم يُعطه أحدًا غيرَه، ثم قرأ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿قَدِيرٌ﴾. فكانت هذه خالصةً لرسولِ الله ﷺ، ووالله ما احتازها دُونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد أعطاكموه وبثَّها فيكم حتَّى بقيَ منها هذا المالُ، فكان رسولُ الله ﷺ يُنفق على أهله نفقةً سَتَّتهم من هذا المالِ، ثمَّ يأخذ ما بقيَ فيجعلُه مَجْعَلِ مالِ الله. فعَمِلَ رسولُ الله ﷺ بذلك حَيَاتَه. اُنشدكم بالله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. ثمَّ قال لعليٍّ وعباسٍ: اُنشدكما الله هل تَعْلَمَانِ ذلك؟ قال عمرُ: ثمَّ تَوَفَّى اللهُ نَبِيَّهٗ ﷺ فقال أبو بكر: أنا وليُّ رسولِ الله ﷺ، فقَبَضَهَا أبو بكر فعَمِلَ فيها بما عَمِلَ رسولُ الله ﷺ، والله يعلم إنه فيها لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحق. ثمَّ تَوَفَّى اللهُ أبا بكرٍ، فكنْتُ أنا وليَّ أبي بكرٍ، فقَبَضْتُهَا سَتَّتين من إمارتي أَعْمَلُ فيها بما عَمِلَ رسولُ الله ﷺ وما عَمِلَ فيها أبو بكرٍ، والله يعلم إنِّي فيها لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحق. ثمَّ جِئْتُمَانِي تَكْلِمَانِي وكَلِمَتُكُمَا واحدة وأمرُكُمَا واحد، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نصيبَكَ من ابنِ أخيك، وجاءني هذا - يُريدُ عليًّا - يُريدُ نَصِيبَ امرأتِه من أبيها. فقلتُ لَكُمَا: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا نُورثُ، ما تركنا صدقة. فلمَّا بدا لي أن أدفعَه إليكما قلت: إن شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إليكما على أَنَّ عليكما عَهْدَ اللهِ ومِثَاقَه لَتَعْمَلَانِ فيها بما عَمِلَ فيها رسولُ الله ﷺ وبما عَمِلَ فيها أبو بكرٍ وبما عَمِلْتُ فيها منذُ وَلِيتِهَا. فقلتُمَا: ادفِعهَا إلينا، فبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إليكما. فَاُنشدكم بالله، هل دَفَعْتُهَا إليهما بِذَلِكَ؟ قال الرَّهطُ: نعم. ثمَّ أَقبلَ على عليٍّ وعباسٍ فقال: اُنشدكما بالله هل دَفَعْتُهَا إليكما بِذَلِكَ؟ قالَا: نعم. قال: فتلْتَمِسَانِ مني قِضَاءَ غيرِ ذلك؟ فَوَالله الذي ياذنه تقومُ السماءُ والأرض، لا أَقْضِي فيها قِضَاءَ غيرِ ذلك، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا. [انظر الحديث: ۲۹۰۴].

۲۔ باب أداء الخمس من الدين

۳۰۹۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قَدِمَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةٍ، بَيْنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَأْخُذُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا. قَالَ: أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - وَعَقْدِ

بيده۔ وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، ، وصيام رمضان ، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم .
وأنهاكم عن الدُّبَاءِ ، والتَّقْيِيرِ ، والاحتتم ، والمزفت . [انظر الحديث: ۵۳ ، ۸۷ ، ۵۲۳ ، ۱۳۹۸] .

۳۔ باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته

۳۰۹۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي ، وَمَوْوَنَةٍ عَامِلِي ، فَهُوَ صَدَقَةٌ» . [انظر الحديث: ۲۷۷۶] .

۳۰۹۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَقٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلْتُهُ ، فَقَنِي» . [الحديث: ۳۰۹۷۔ طرفه في: ۶۴۵۱] .

۳۰۹۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبِغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضاً تَرَكَهَا صَدَقَةٌ» . [انظر الحديث: ۲۷۳۹ ، ۲۸۷۳ ، ۲۹۱۲] .

۴۔ باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ، وما نسب من البيوت إليهن ، وقول الله

عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ۳۳] ،
و﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ۵۳]

۳۰۹۹۔ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ لَهُ» . [انظر الحديث: ۱۹۸ ، ۶۶۴ ، ۶۶۵ ، ۶۷۹ ، ۶۸۳ ، ۶۸۷ ، ۷۱۲ ، ۷۱۳ ، ۷۱۶ ، ۷۵۸۸] .

۳۱۰۰۔ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي ، وَفِي نَوْبَتِي ، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ» . قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسَوَاكِ فَضَعَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ فَأَخَذَتْهُ فَمَضَغَتْهُ ثُمَّ سَنَّتْهُ بِهِ» . [انظر الحديث: ۸۹۰ ، ۱۳۸۹] .

۳۱۰۱۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ «عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ - فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ - ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا

رسولُ اللهِ ﷺ ، حتى إذا بلغَ قريباً من بابِ المسجدِ عندَ بابِ أم سلمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ مرَّ بهما رجلانِ مِنَ الأنصارِ فسَلَّمَا على رسولِ اللهِ ﷺ ثم نَفَذا ، فقال لهما رسولُ اللهِ ﷺ : على رِسْلِكُما . قالَا : سُبْحَانَ اللهِ يا رسولَ اللهِ ، وكَبُرَ عليهما ذُلكَ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وإني خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُما شَيْئاً .
[انظر الحديث: ۲۰۳۵ ، ۲۰۳۸ ، ۲۰۳۹] .

۳۱۰۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ» .
[انظر الحديث: ۱۴۵ ، ۱۴۸ ، ۱۴۹] .

۳۱۰۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حَجَرَتِهَا» .
[انظر الحديث: ۵۲۲ ، ۵۴۴ ، ۵۴۵ ، ۵۴۶] .

۳۱۰۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيباً فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ فَقَالَ : هَا هُنَا الْفَتْنَةُ - ثَلَاثاً - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» . [الحديث ۳۱۰۴ - أطرافه في: ۳۲۷۹ ، ۳۵۱۱ ، ۵۲۹۶ ، ۷۰۹۲ ، ۷۰۹۳] .

۳۱۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرَأَاهُ فَلَانَا - لَعَمَّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - الرِّضَاعَةُ تَحَرِّمُ مَا تَحَرِّمُ الْوِلَادَةُ» .
[انظر الحديث: ۲۶۴۶] .

۵ - باب ما ذَكَرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ قِسْمَتُهُ وَمِنْ شَعْرِهِ وَنَعْلِهِ وَأَنْيَتِهِ مِمَّا تَبَرَّكَ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

۳۱۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرَ : مُحَمَّدٌ سَطَرٌ ، وَرَسُولٌ سَطَرٌ ، وَاللهُ سَطَرٌ» .
[انظر الحديث: ۱۴۴۸ ، ۱۴۵۰ ، ۱۴۵۱ ، ۱۴۵۳ ، ۱۴۵۴ ، ۱۴۵۵ ، ۲۴۸۷] .

۳۱۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: «أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ نَعْلَانَ جَرْدَاوِينَ لَهْمَا قِبَالَانِ ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعَلَا النَّبِيَّ ﷺ» . [الحديث ۳۱۰۷ - طرفاه في: ۵۸۵۷ ، ۵۸۵۸] .

۳۱۰۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّدَةً وَقَالَتْ: فِي هَذَا نَزَعَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ» . وزاد سليمان عن حميد عن أبي بردة قال: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمَلْبَدَةُ . [الحديث ۳۱۰۸ طرفه في: ۵۸۱۸] .

۳۱۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ الْقَدَحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ» . [الحديث ۳۱۰۹ - طرفه في: ۵۶۳۸] .

۳۱۱۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّيْلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ «أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهِ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا . فَقَالَ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَابْنُ اللَّهِ لَنْ أُعْطِيَتِيهِ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي . إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَكَمُ - فَقَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ: حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْزَمُ حَلَالًا وَلَا أَحَلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا» . [انظر الحديث: ۹۲۶] .

۳۱۱۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْثِيَةِ قَالَ: «لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَّوْا سُعَاةَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمُرْ سَعَاتَكَ يَعْملُوا بِهَا . فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: أَغْنَيْهَا عَنَّا . فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ضَعُهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا» .

[الحديث ۳۱۱۱ - طرفه في: ۳۱۱۲] .

۳۱۱۲ - وقال الحميدي: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوْقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي ، خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عَثْمَانَ ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ . [انظر الحديث: ۳۱۱۱].

٦ - باب الدَّلِيل على أن الخُمُسَ لنوائِبِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ والمساكينِ وإِيتارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الصُّفَّةِ والأراملِ حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ وَالرَّحَى أَنْ يُخْذِمَهَا مِنَ السَّبْيِ ، فَوَكَّلَهَا إِلَى اللَّهِ

۳۱۱۳ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُهُ ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَبْيٍ ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُوَافِقْهُ ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي ، فَقَالَ: أَلَا أَذْلَكُكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحِدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمَا . [الحديث ۳۱۱۳ - أطرافه في: ۳۷۰۵ ، ۵۳۶۱ ، ۵۳۶۲ ، ۶۳۱۸].

٧ - باب قولِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ [الأنفال: ٤١] يَعْنِي لِلرَّسُولِ قِسْمَ ذَلِكَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ ، وَاللَّهُ يَعْطِينِي»

۳۱۱۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَتَادَةَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ: إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . وَفِي حَدِيثٍ سُلَيْمَانَ: وَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ: سَمُُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ حُصَيْنٌ: بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا عَنْ جَابِرٍ: أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي» .

[الحديث ۳۱۱۴ - أطرافه في: ۳۱۱۵ ، ۳۵۳۸ ، ۶۱۸۶ ، ۶۱۸۷ ، ۶۱۸۹ ، ۶۱۹۶].

۳۱۱۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمَكَ عَيْنًا . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ

فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ ، فَسَمُّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤْا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ . [انظر الحديث : ۳۱۱۴] .

۳۱۱۶۔ حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» . [انظر الحديث : ۷۱] .

۳۱۱۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرٍة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا أُعْطِيَكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ» .

۳۱۱۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نَعْمَانُ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ رَجُلًا يَتَخَوَّصُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

۸۔ باب قول النبي ﷺ : «أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ» . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِرَ كَثِيرَةٍ تَأْخُذُونَهَا ﴾ [الفتح : ۲۰] . وَهِيَ لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ

۳۱۱۹۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» . [انظر الحديث : ۲۸۵۰ ، ۲۸۵۲] .

۳۱۲۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» . [انظر الحديث : ۳۰۲۷] .

۳۱۲۱۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» . [الحديث : ۳۱۲۱ - طرفاه في : ۳۶۱۹ ، ۶۶۲۹] .

۳۱۲۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ» .

[انظر الحديث : ۴۳۸ ، ۳۳۵]

۳۱۲۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ ، بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [انظر الحديث: ۳۶، ۲۷۸۷، ۲۷۹۷، ۲۹۷۲].

۳۱۲۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُثَنٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَرَانِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلِكٌ بُضِعَ امْرَأَةٌ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا آخَرَ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا. فغزا. فذنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا ، فَحَبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمَهَا ، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا ، فَلْيَايَعُنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ، فَلَزَقْتُ يَدَ رَجُلٍ بِيَدِهِ ، ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فَلْيَايَعُنِي قَبِيلَتُكَ ، فَلَزَقْتُ يَدَ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ بِيَدِهِ ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فَجَاؤُوا بِرَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا ، فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحْلَاهَا لَنَا». [الحديث ۳۱۲۴ - طرفه في: ۵۱۵۷].

۹ - باب الغنيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ

۳۱۲۵ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا». [انظر الحديث: ۲۳۳۴].

۱۰ - باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

۳۱۲۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَائِهِ ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۱۲۳، ۲۸۱۰].

۱۱ - باب قسمة الإمام ما يقدم عليه ، ويخبا لمن لم يحضره أو غاب عنه

۳۱۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةً مِنْ دِيْبَاجٍ مُزْرَدَةٌ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمُخْرَمَةَ بْنِ تَوْفَلٍ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مُخْرَمَةَ ، فَقَامَ

على الباب ، فقال : اذعُ لي ، فسمعَ النبي ﷺ صوته فأخذَ قَبَاءً فتلَقَّاهُ بِهِ واستقبلَهُ بأزرارِهِ فقال : يا أبا المِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لك ، يا أبا المِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لك ، وكان في خُلُقِهِ شيءٌ . ورواهُ ابنُ عُلَيَّةٍ عن أيوبَ وقال حاتمُ بنُ وَرْدَانَ : حَدَّثَنَا أيوبُ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن المِسُورِ ابنِ مَخْرَمَةَ « قَدِمْتُ على النبي ﷺ أَقْبِيَّةً » . تابعَهُ الليثُ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ .
[انظر الحديث : ٢٥٩٩ ، ٢٦٥٧] .

١٢۔ باب كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير ، وما أعطى من ذلك من نوائبه

٣١٢٨۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي الأسود حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عن أبيهِ قال : سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضيَ الله عنه يقول : « كان الرجلُ يجعلُ للنبي ﷺ النَّخْلَاتِ حتى افتتَحَ قُريظَةَ والنَّضِيرَ ، فكان بعدَ ذلك يَرُدُّ عليهم » . [انظر الحديث : ٢٦٣٠] .

١٣۔ باب بركة الغازي في ماله حياً وميتاً ، مع النبي ﷺ وولاية الأمر

٣١٢٩۔ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ قال : قلت لأبي أُسَامَةَ : أَحَدَتْكُمْ هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ ؟ قال : « لما وَقَفَ الزُّبَيْرُ يومَ الجَمَلِ دَعَانِي فقمْتُ إلى جَنَبِهِ فقال : يا بُنَيَّ لا يُقْتَلُ اليومَ إلا ظالمٌ أو مظلومٌ ، وإنِّي لا أُرَانِي إلا ساقِطُ اليومَ مَظْلُوماً ، وإنَّ مِن أكبرِ هَمِّي لَدِينِي ، أفترى يبقي ديننا مِن مالنا شيئاً فقال : يا بُنَيَّ ، بَعِ مالنا ، فاقضِ ديني . وأوصي بالثلث ، وثلثه لبنيه - يعني بني عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ ، يقول : ثلثُ الثلث - فإن فضلَ مِن مالنا فضلٌ بعدَ قضاءِ الدَّينِ فثلثه لولدك . قال هِشَامُ : وكان بعضُ وَلَدِ عبدِ اللَّهِ قد وازى بعضَ بني الزُّبَيْرِ - حُبَيْبٌ وعبادٌ - وله يومئذٍ تسعةُ بَنِينَ وتسعُ بناتٍ . قال عبدُ اللَّهِ : فجعلَ يُوصيني بدينه ويقول : يا بُنَيَّ إن عَجَزْتَ عن شيءٍ منه فاستعِنْ عليه مَولاي . قال : فو الله ما دَرَيْتُ ما أَرَادَ حتى قلتُ : يا أبةَ من مَولاي ؟ قال : الله . قال : فو الله ما وَقَعْتُ في كربةٍ من دينه إلا قلتُ : يا مَولِي الزُّبَيْرُ اقضِ عنه دينه ، فيقضيه . فقَتِلَ الزُّبَيْرُ رضيَ الله عنه ولم يَدَعْ ديناراً ولا درهماً ، إلا أرضينَ منها الغابَةُ ، وإحدى عشرةَ داراً بالمدينة ، ودارينِ بالبصرة ، وداراً بالكوفة ، وداراً بمصر . قال : وإنما كان دينُهُ الذي عليه أَنَّ الرَّجُلَ كان يأتِيهِ بالمالِ فيستودِعُهُ إِيَّاه ، فيقولُ الزُّبَيْرُ : لا ، ولكنَّهُ سَلَفٌ ، فإني أخشى عليه الضَّيعةَ . وما ولي إمارةَ قطُّ ولا جبايةَ خَراجٍ ولا شيئاً إلا أن يكونَ في غزوةٍ مع النبي ﷺ أو مع أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ رضيَ الله عنهم . قال عبدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ : فحَسَبْتُ ما عليه مِنَ الدَّينِ فوجدتهُ ألفي ألفٍ ومئتي ألفٍ قال : فَلَقِي حَكِيمُ بنَ حِزَامٍ عبدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ فقال : يا بنَ أَخِي ! كم على أَخِي مِنَ الدَّينِ ؟

فكتمه فقال: مئة ألف. فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع لهذه. فقال له عبد الله: رأيك إن كانت ألفي ألف ومئتي ألف؟ قال: ما أراكم تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي. قال: وكان الزبير اشتري الغابة بسبعين ومئة ألف. فباعها عبد الله بألف ألف وستمئة ألف: ثم قام فقال: من كان له على الزبير حق فليؤاينا بالغابة. فأتاه عبد الله بن جعفر - وكان له على الزبير أربعمئة ألف - فقال لعبد الله: إن شئتم تركتها لكم. قال عبد الله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم، فقال عبد الله: لا. قال: قال: فاقطعوا لي قطعة. قال عبد الله: لك من ها هنا إلى ها هنا. قال فباع منها فقضى دينه فأوفاه. وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية - وعنده عمرو بن عثمان والمُنذر بن الزبير، وابن زمعة - فقال له معاوية: كم قومت الغابة؟ قال: كل سهم مئة ألف. قال: كم بقي؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت سهماً بمئة ألف. وقال عمرو بن عثمان: قد أخذت سهماً بمئة ألف. وقال ابن زمعة: قد أخذت سهماً بمئة ألف. فقال معاوية: كم بقي؟ فقال: سهم ونصف. قال: أخذته بخمسين ومئة ألف. قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمئة ألف. فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير: أقسم بيننا ميراثنا. قال: لا والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلتقضه. قال: فجعل كل سنة ينادي بالموسم. فلما مضى أربع سنين قسم بينهم. قال: وكان للزبير أربع نسوة، ورفع الثلث فأصاب كل امرأة ألف ألف ومئتي ألف.

١٤ - باب إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة، أو أمره بالمقام، هل يسهم له؟

٣١٣٠ - حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ، وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه».

[الحديث ٣١٣٠ - أطرافه في: ٣٦٩٨، ٣٧٠٤، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٧٠٩٥].

١٥ - باب: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ما سأل هوازن النبي ﷺ

- برضاعه فيهم - فتحلل من المسلمين، وما كان النبي ﷺ يعيد الناس أن يعطيهم من الفء والأنفال من الخمس، وما أعطى الأنصار، وما أعطى جابر بن عبد الله من تمر خيبر

٣١٣١ - ٣١٣٢ - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه «أن

رسول الله ﷺ قال حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُرَدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ وَسَبَّيَهُمْ ، فقال لهم رسول الله ﷺ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْتَظَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِف - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدَ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاؤُنَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، مِنْ أَحَبِّ أَنْ يُطِيبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمِنْ أَحَبِّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فقال الناسُ قَدْ طَبَّيْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فقال لهم رسول الله ﷺ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ . فارجعوا حتى يرفعَ إلينا عُرفاؤكم أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَمَهُمْ عُرفاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَبَّيُوا فَادْنُوا . فهذا الذي بلغنا عن سَبْيِ هَوَازَنَ .

[الحديث: ۳۱۳۱] [انظر الحديث: ۲۳۰۷ ، ۲۵۳۹ ، ۲۵۸۴ ، ۲۶۰۷] .

[الحديث: ۳۱۳۲] [انظر الحديث: ۲۳۰۸ ، ۲۵۴۰ ، ۲۵۸۳ ، ۲۶۰۸] .

۳۱۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الْكَلْبِيُّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ - عَنْ زَهْدَمَ قَالَ : «كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، فَأَتَى ذِكْرُ دَجَاجَةٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَ . فَقَالَ : هَلَمْ فَلَا حَدَّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَأَتَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنْهَا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرْنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الدُّرَى ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا ؟ لَا يُبَارِكُ لَنَا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا : إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا ، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، أَفَنَسِيتَ ؟ قَالَ : لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا» . [الحديث ۳۱۳۳ - أطرافه في: ۴۳۸۵ ، ۴۴۱۵ ، ۵۵۱۷ ، ۵۵۱۸ ، ۶۶۲۳ ، ۶۶۴۹ ، ۶۶۷۸ ، ۶۷۱۹ ، ۶۷۲۱ ، ۷۵۵۵] .

۳۱۳۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبْلَ نَجْدٍ فَعَنَمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا . [الحديث ۳۱۳۴ - طرفه في: ۴۳۳۸] .

۳۱۳۵۔ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْفِلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لَأَنْفُسِهِمْ خَاصَةً سِوَى قَسَمِ عَامَةِ الْجَيْشِ».

۳۱۳۶۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ - أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ - إِمَّا قَالَ فِي بَضْعٍ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَرَكَبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا ، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا - مِنْهَا ، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ».

[الحديث ۳۱۳۶ - أطرافه في: ۳۸۷۶ ، ۴۲۳۰ ، ۴۲۳۳].

۳۱۳۷۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزَنَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا. فَلَمْ يَجِءْ حَتَّى قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ. فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا فَآتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا. فَحَثَا لِي ثَلَاثًا. وَجَعَلَ سَفِيَانُ يَحْثُو بِكَفَيْهِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ لَنَا: هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ. وَقَالَ مَرَّةً: فَآتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، فِيمَا أَنْ تَعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي. قَالَ: قُلْتُ تَبْخُلُ عَلَيَّ ، مَا مَنَعَكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ» قَالَ سَفِيَانُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ فَحَثَا لِي حَتَّى وَقَالَ: عُدَّهَا ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِئَةٍ فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ» وَقَالَ - يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ -: وَأَيُّ دَاءٍ أَذْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟!

[انظر الحديث: ۲۲۹۶ ، ۲۵۹۸ ، ۲۶۸۳].

۳۱۳۸۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اعْدِلْ. قَالَ: لَقَدْ شَقِيتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ».

۱۶ - باب ما مِّنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْأَسَارَىٰ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ

۳۱۳۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرٍ: لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنِ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ تَلَمَّنِي فِي هَؤُلَاءِ التَّنَى لَتَرَكْتَهُمْ لَهُ». [الحديث ۳۱۳۹ - طرفه في: ۴۰۲۴].

۱۷ - باب وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِلْإِمَامِ ، وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي الْمُطَلَبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسٍ خَيْرٍ. قَالَ عَمْرٌ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَمْ يَعْمَهُمْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَخْصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَحْوَجَ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ لَمَّا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ ، وَلَمَّا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَخُلَفَائِهِمْ

۳۱۴۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: «مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَلَبِ وَتَرَكْتَنَا. وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلَبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ وَزَادَ «قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نُوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَلَبُ إِخْوَةٌ لِأُمِّ. وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مَرْوَةَ. وَكَانَ نُوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ». [الحديث ۳۱۴۰ - طرفاه في: ۳۵۰۲ ، ۴۲۲۹].

۱۸ - باب مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابَ وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ ،

وَحَكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ

۳۱۴۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَظَنَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةِ أَسْنَانُهُمَا تَمْنِيَتْ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مِنْهُمَا ، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا بَنَ أَخِي؟ قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَشَنْ رَأَيْتَهُ لَا يُفَارِقُ سُودَ سَوَادِهِ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا. فَتَعَجَبْتُ لَذَلِكَ ، فَغَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا ، فَلَمْ أَنْشُبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ: أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْفِيهِمَا فَضْرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ. ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ. فَقَالَ: أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟ قَالَ

كل واحد منهما: أنا قتله. فقال: هل مسحتما سيفيكما؟ قال: لا. فنظر في السيفين فقال: كلاهما قتله. سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذاً بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح. قال محمد: سمع يوسف صالحاً، وسمع إبراهيم أباه عبد الرحمن بن عوف.

[الحديث ۳۱۴۱ - طرفاه في: ۳۹۶۴، ۳۹۸۸].

۳۱۴۲ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن قتادة رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين علا رجلاً من المسلمين؛ فاستدبرته حتى أتته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه، فأقبل عليّ فضممني ضمةً وجدت منها ريح الموت؛ ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، وجلس النبي ﷺ فقال: من قتل قتيلاً له عليه بيّنة فله سلبه. فقمت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست. ثم قال: من قتل قتيلاً له عليه بيّنة فله سلبه. فقمت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست. ثم قال الثالثة مثله. فقمت، فقال رسول الله ﷺ: مالك يا أبا قتادة؟ فاقترضت عليه القصة، فقال رجل: صدق يا رسول الله، وسلبه عندي، فأرضه عني. فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لا ها الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه. فقال النبي ﷺ: صدق. فأعطاه. فابتعت مخرفاً في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثّلت في الإسلام». [انظر الحديث: ۲۱۰۰].

۱۹ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس

ونحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ

۳۱۴۳ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أنّ حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بُورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى». قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبل منه، فقال: يا معشر المسلمين، إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس شيئاً بعد النبي ﷺ حتى توفي». [انظر الحديث: ۱۴۷۲، ۲۷۵۰].

۳۱۴۴ - حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِي بِهِ . قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِي حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبِي حُنَيْنٍ ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّككِ ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا هَذَا؟ قَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبِي؟ قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ . قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَعْرَانَةِ ، وَلَوْ اعْتَمَرَ لَمْ يَخَفْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَزَادَ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ: «مِنَ الْخَمْسِ» .

ورواه معمرٌ عن أيوب عن نافع عن ابن عمر في النذر ولم يقل «يوم» .

[انظر الحديث: ۲۰۳۲ ، ۲۰۴۳] .

۳۱۴۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ تَغْلِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي أُعْطِيَ قَوْمًا أَخَافُ ظَلَعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ ، وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى ، مِنْهُمْ عُمَرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَقَالَ عُمَرُو بْنُ تَغْلِبَ: مَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِكَلِمَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمَرَ النَّعَمِ» . زَادَ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ بَسِي - فَقَسَمَهُ . . . بِهِذَا» . [انظر الحديث: ۹۲۳] .

۳۱۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِيَ قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ» . [الحديث ۳۱۴۶ - أطرافه في: ۳۱۴۷ ، ۳۵۲۸ ، ۳۷۷۸ ، ۳۷۹۳ ، ۴۳۳۱ ، ۴۳۳۲ ، ۴۳۳۳ ، ۴۳۳۴ ، ۴۳۳۷ ، ۵۸۶۰ ، ۶۷۶۲ ، ۷۴۴۱] .

۳۱۴۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازَنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ يُعْطِي رَجُلًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِثَّةَ مِنَ الْإِبِلِ ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَّةٍ مِنْ آدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ قَالَ لَهُ فَقَهَاؤُهُمْ: أَمَا ذُوو آرَاتِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا أَنَسٌ مِمَّنْ حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرَكُ الْأَنْصَارَ ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأُعْطِي رَجُلًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ

برسولِ اللہ ﷺ ، فَوَ اللّٰهُ مَا تَسْقِلُیْوْنَ بِهٖ خَیْرٌ مِّمَّا یَنْقَلِبُوْنَ بِهٖ . قالوا: بَلٰی یا رسولَ اللّٰهِ ، قد رضینا . فقال لهم : انکم سترون بعدي أثره شديدة ، فاصبروا حتی تلقوا اللّٰه ورسوله ﷺ علی الحوض . قال أنسٌ : فلم نصیر . [انظر الحديث : ۳۱۴۶] .

۳۱۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخِطَفَتْ رِداءه ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي ، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَلًا وَلَا كَذِبًا وَلَا جَبَانًا . [انظر الحديث : ۲۸۲۱] .

۳۱۴۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ ثُمَّ قَالَ : مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ . [الحديث ۳۱۴۹ - طرفاه في : ۵۸۰۹ ، ۶۰۸۸] .

۳۱۵۰ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ : فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَى 'عَيْنَةَ' مِثْلَ ذَلِكَ . وَأَعْطَى 'أَنَسًا' مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتَهُ . فَقَالَ : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أَوْذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ .

[الحديث ۳۱۵۰ - أطرافه في : ۳۴۰۵ ، ۴۳۳۶ ، ۶۰۵۹ ، ۶۱۰۰ ، ۶۲۹۱ ، ۶۳۳۶] .

۳۱۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : « كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي . وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ .

وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ .

[الحديث ۳۱۵۱ - طرفه في : ۵۲۲۴] .

۳۱۵۲۔ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمَقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا . وَكَانَتْ الْأَرْضُ - لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا - لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرَكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمْرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَتْرَكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا . فَأَقْرَبُوا . حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ .

[انظر الحديث: ۲۲۸۵، ۲۳۲۸، ۲۳۲۹، ۲۳۳۱، ۲۳۳۸، ۲۴۹۹، ۲۷۲۰].

۲۰۔ باب ما يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

۳۱۵۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ ، فَتَزَوْتُ لَأَخْذَهُ فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ . [الحديث ۳۱۵۳ - طرفه في: ۵۵۰۸].

۳۱۵۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ ، فَتَأْكُلُهُ وَلَا تَرْفَعُهُ» .

۳۱۵۵۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاَهَا ، فَلَمَّا غَلَّتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَكْفَتُوا الْقُدُورَ فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لَحْمِ الْحَمْرِ شَيْئًا» .

قال عبد الله: فقلنا إنما نهى النبي ﷺ لأنها لم تخمس . قال: وقال آخرون: حرّمها البتة وسألت سعيد بن جبيرة فقال: حرّمها البتة . [الحديث ۳۱۵۵ - أطرافه في: ۴۲۲۰، ۴۲۲۲، ۴۲۲۴، ۵۵۲۶].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۸ - کتاب الجزية والموادعة

۱ - باب الجزية والموادعة ، مع أهل الذمة والحرب

وقول الله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ۲۹] يعني: أذلاء وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم. وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح: قلت لمجاهد: ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال: جعل ذلك من قبل اليسار.

۳۱۵۶ - حدثنا علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان قال: سمعتُ عمرًا قال «كنتُ جالساً مع جابر بن زيد وعمرو بن أوسٍ فحدثتهما بجاله سنة سبعين - عام حجٍّ مُصعبُ بن الزُّبَيْرِ بأهلِ البصرة - عند درج زمزم قال: كنتُ كاتباً لجزء بن معاوية عمِّ الأحنِفِ ، فأتانا كتابُ عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرَّقوا بين كلِّ ذي محرم من المجوس . ولم يكن عمرُ أخذ الجزية من المجوس».

۳۱۵۷ - حتى شهد عبد الرحمن بن عوف «أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذها من مجوسِ هَجَرَ».

۳۱۵۸ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزُّهري قال: حدثني عُروة بن الزُّبَيْرِ عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ أنه أخبره أنَّ عمرو بن عوفٍ الأنصاري - وهو حليفٌ لبني عامر بن لُؤَيٍّ ، وكان شهيداً بدرأ - أخبره «أنَّ رسولَ الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما ، وكان رسولُ الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمرَ عليهم العلاء بن الحضرمي ، فقدم أبو عبيدة بمالٍ من البحرين ، فسمعتُ الأنصارُ بقدوم أبي عبيدة فوافقت صلاة الصبح مع النبي ﷺ ، فلما صلى بهم الفجر انصرف ، فتعرضوا له ، فتبسم رسولُ الله ﷺ حين رآهم وقال: أظنكم قد سمعتم أنَّ أبا عبيدة قد جاء بشيء ، قالوا: أجل يا رسولَ الله ، قال:

فأبشروا وأملوا ما يُسرُّكم ، فوالله لا الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، وتُهْلِكْكم كما أهلكتهم» . [الحديث ۳۱۵۸ - طرفاه : ۴۰۱۵ ، ۶۴۲۵] .

۳۱۵۹ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ قَالَ : «بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمَشْرِكِينَ ، فَأَسْلَمَ الْهَزْمَزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِيٍّ هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مَثَلُهَا وَمَثَلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مَثَلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحٍ وَالرَّأْسُ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِسْرَى وَالْجَنَاحُ قِصْرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارَسَ . فَمَرِ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى . وَقَالَ بَكْرٌ وَزِيَادُ جَمِيعاً عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ قَالَ : فَدَبَبْنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التُّعْمَانَ بْنِ مُقَرَّنَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلٌ كَسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفاً ، فَقَامَ تَرْجِماً فَقَالَ : لِيَكْلِمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ . فَقَالَ الْمَغِيرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبِلَاءٍ شَدِيدٍ . نَمِصُّ الْجِلْدَ وَالتَّوَى مِنَ الْجُوعِ ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ . فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيّاً مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ . وَأَخْبَرَنَا نَبِيْنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا أَنَّهُ مِنْ قَتَلٍ مَنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ ، وَمَنْ بَقِيَ مَنَّا مَلِكٌ رِقَابِكُمْ» . [الحديث ۳۱۵۹ - طرفه في : ۷۵۳۰] .

۳۱۶۰ - فَقَالَ التُّعْمَانُ : رُبَّمَا أَشْهَدُكَ اللَّهَ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْذَمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتَلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَظَرَ حَتَّى تَهْبِ الْأَرْوَاحُ ، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

۲ - بَابُ إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟

۳۱۶۱ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بِيضَاءً ، وَكِسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ» . [انظر الحديث : ۱۴۸۱ ، ۱۸۷۲] .

۳- باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ. والذمة: العهد ، والإل: القرابة

۳۱۶۲- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جُؤَيْرِيَةَ بِنْتُ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ : «سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْنَا : أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرَزَقُ عِيَالِكُمْ» . [انظر الحديث : ۱۳۹۲ ، ۳۰۵۲] .

۴- باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين ،

وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن يُقسَم الفِءُ والجزية؟

۳۱۶۳- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَقَالَ : ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ . قَالَ : فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» . [انظر الحديث : ۲۳۷۶ ، ۲۳۷۷] .

۳۱۶۴- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَقَالَ لِي : احْتِئْ . فَحَثَوْتُ حَتِيَّةً . فَقَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِئَةٍ ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةً . [انظر الحديث : ۲۲۹۶ ، ۲۵۹۸ ، ۲۶۸۳ ، ۳۱۳۷] .

۳۱۶۵- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ أَكْثَرُ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ : خذ . فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ : أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ إِلَيَّ ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَتَرَّ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُلُّهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ فَقَالَ : فَمُرْ بَعْضَهُمْ بِرَفْعِهِ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَتَرَّ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَمَا زَالَ يُتْبِعُهُ بَصَرُهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا ؛ عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ . فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ .

[انظر الحديث : ۴۲۱ ، ۳۰۴۹] .

۵ - باب إثم مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

۳۱۶۶ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرْحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» . [الحديث ۳۱۶۶ - طرفه في: ۶۹۱۴].

۶ - باب إخراج اليهود من جزيرة العرب. وقال عمرو عن النبي ﷺ: «أَقْرُكُمْ مَا أَقْرَكُمْ اللَّهُ»

۳۱۶۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودٍ ، فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ فَقَالَ: أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» . [الحديث ۳۱۶۷ - طرفاه في: ۶۹۴۴ ، ۷۳۴۸].

۳۱۶۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ الْأَحْوَلِ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُول: «يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى» . قُلْتُ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ: اتُّنُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضْلُوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا . وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ . فَقَالَ: ذَرُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ . فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ ، وَالثَّلَاثَةُ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا ، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيَتْهَا» قَالَ سَفِيَانُ: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ . [انظر الحديث: ۱۱۴ ، ۳۰۵۳].

۷ - باب إذا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟

۳۱۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً فِيهَا سُمٌّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودٍ ، فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ . قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: فَلَانٌ . فَقَالَ: كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ . قَالُوا: صَدَقْتَ . قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذَبْنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا . فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا

يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اخْسَوْوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ . [الحديث ٣١٦٩ - طرفاه في : ٤٢٤٩ ، ٥٧٧٧] .

٨ - باب دعاء الإمام على مَنْ نَكَثَ عَهْدًا

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ قَالَ : قَبْلَ الرُّكُوعِ . فَقُلْتُ : إِنْ فَلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ، فَقَالَ : كَذَبٌ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ : بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ - يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمَشْرِكِينَ ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ ، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ . [انظر الحديث : ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤] .

٩ - باب أمان النساء وجوارهن

٣١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مِنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتَلَ رَجُلًا قَدْ أَجْرَتْهُ ؛ فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمُّ هَانِيٍّ . قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ : وَذَلِكَ ضَحَى . [انظر الحديث : ٢٨٠ ، ٣٥٧] .

١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ، يسعى بها أدناهم

٣١٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَقَالَ : فِيهَا الْجَرَاحَاتُ ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدِّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدَلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ مِثْلُ ذَلِكَ . [انظر الحديث : ١١١ ، ١٨٧٠ ، ٣٠٤٧] .

۱۱ - باب إذا قالوا صَبَّأْنَا وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا

وقال ابن عمر: «فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ، فقال النبي ﷺ: أبراَإِلكَ مما صَنَعَ خالدٌ» .
وقال عمر: إذا قال مَرَسَ فقد آمَنَ ، إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ الألسنة كلها . وقال: تَكَلَّمْ ، لا بأس .

۱۲ - باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وإثم من لم يف بالعهد

وقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ﴾ - جنحوا: طلبوا السلم ﴿فَاجْنَحْ لَهَا﴾ الآية [الأنفال: ۶۱]
۳۱۷۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ
سهل بن أبي حنيفة قال: «انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر ،
وهي يومئذ صلح ، ففترقا ، فاتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشخط في دمه قتيلًا ،
فدفنه ، ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى
النبي ﷺ ، فذهب عبد الرحمن يتكلم ، فقال: كَبُرَ كَبْرٌ - وهو أحدث القوم - فسكت ،
فتكلما ، فقال: أتَحْلِفُونَ وتستحِقُّون قاتلكم - أو صاحبكم - قالوا: وكيف نحلف ولم نَشْهَدْ
ولم نَر؟ قال: فَتَبِّرْكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ . فقالوا: كيف نأخذ أيمان قوم كفار؟ فعقله النبي ﷺ
من عنده» . [انظر الحديث: ۲۷۰۲].

۱۳ - باب فضل الوفاء بالعهد

۳۱۷۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَبِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عبد الله بن عتبة أَنَّ عبد الله بن عباس أخبره أَنَّ أبا سفيان بن حرب أخبره «أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ
في ركب من قريش كانوا تجارًا بالشام في المدة التي مَادَّ فيها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أبا سفيان في كفار
قريش» . [انظر الحديث: ۲۹۴۱ ، ۲۸۰۴ ، ۲۶۸۱ ، ۵۱ ، ۷].

۱۴ - باب هل يُعْفَى عَنِ الذَّمِّ إِذَا سَحَرَ؟

وقال ابن وهب: أخبرني يونس: «عن ابن شهاب سُئِلَ: أَعْلَى مِنْ سَحَرٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ قَتْلٌ؟
قال: بَلَعْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْتُلْ مِنْ صَنَعِهِ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» .
۳۱۷۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْ» .

[الحديث ۳۱۷۵ - أطرافه في: ۳۲۶۸ ، ۵۷۶۳ ، ۵۷۶۵ ، ۵۷۶۶ ، ۶۰۶۳ ، ۶۳۹۱].

۱۵ - باب ما يُحذَرُ مِنَ الْغَدْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾
[الأنفال: ۶۲]

۳۱۷۶ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ بَسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قَبَّةٍ مِنْ أَدَمَ - فَقَالَ: اعْدُدْ سِتَابِينَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِيفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يَعْطَى الرَّجُلُ مِثْلَهُ دِينَارٍ فَيَطْلُ سَاحِطًا، ثُمَّ فَتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا».

۱۶ - باب كيف يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ؟

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ فَإِنِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ۵۸]
۳۱۷۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْى: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُريَان. وَيَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ «الأكبر» مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ «الْحَجُّ الْأَصْغَرُ» فَبَذَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكٌ». [انظر الحديث: ۳۶۹، ۱۶۲۲].

۱۷ - باب إثم مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَنْقُونَ﴾

[الأنفال: ۵۶]

۳۱۷۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ خِلَالُ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَوْهَا». [انظر الحديث: ۳۴، ۲۴۵۹].

۳۱۷۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ

النبي ﷺ: المدينة حَرَامٌ ما بينَ عاتِرٍ إلى كذا ، فمن أَدَّثَ حَدَثًا أو آوَى مُحَدِّثًا فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين ، لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرَفٌ . وذمَّةُ المسلمينَ واحدةٌ يسعَى بها أدناهم ، فمن أخَفَرُ مسلماً فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين ، لا يقبلُ منه صَرَفٌ ولا عَدْلٌ . ومن والى قومًا بغيرِ إذنِ مَوالِيه فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين ، لا يُقْبَلُ منه صَرَفٌ ولا عَدْلٌ . [انظر الحديث: ۱۱۱ ، ۱۸۷۰ ، ۳۰۴۷ ، ۳۱۷۲].

۳۱۸۰ - قال أبو موسى حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَانَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ . قَالُوا: عَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ» .

۱۸ - باب

۳۱۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ: اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرِ يُفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ أَمْرِنَا هَذَا» .

[الحديث ۳۱۸۱ - أطرافه في: ۳۱۸۲ ، ۴۱۸۹ ، ۴۸۴۴ ، ۷۳۰۸].

۳۱۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ: «كُنَّا بِصِفِّينَ ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ ، فَإِنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَفَاتَلْنَا ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ فَقَالَ: بَلَى . فَقَالَ: أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى . قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّيْنَةَ فِي دِينِنَا؟ أُنَرْجِعُ وَلَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا بَنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضِيعَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَاَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضِيعَهُ اللَّهُ أَبَدًا . فَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ» . [انظر الحديث: ۳۱۸۱].

۳۱۸۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «قدمت عليّ أُمي وهي مُشركة في عهد قريش إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومُدتهم مع أبيها ، فاستفتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أُمي قدمت عليّ وهي راغبة ، أفأصلها؟ قال: نعم ، صليها». [انظر الحديث: ۲۶۲۰].

۱۹ - باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم

۳۱۸۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَاسْتَرْطَوْا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَلَا يَدْخُلْنَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ ، وَلَا يَدْعُوَ مِنْهُمْ أَحَدًا . قَالَ : فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ وَلَتَابَعْنَاكَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكْتُبُ ، قَالَ : فَقَالَ لِعَلِّيْ امْحُ رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ عَلِيُّ : وَاللَّهِ لَا أَحْمَاهُ أَبَدًا . قَالَ : فَأَرْنِيهِ ، قَالَ : فَأَرَاهُ إِيَّاهُ ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ . فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتْ الْأَيَّامُ اتَّوَّأَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا : مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَارْتَحَلَ . [انظر الحديث: ۱۷۸۱ ، ۱۸۴۴ ، ۲۶۹۸ ، ۲۶۹۹ ، ۲۷۰۰].

۲۰ - باب الموادعة من غير وقت ، وقول النبي ﷺ: «أقرُّكم على ما أقرَّكم الله»

۲۱ - باب طرح جيف المشركين في البئر ، ولا يُؤخذُ لهم ثمن

۳۱۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَهُ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ وَقَذْفُهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعَتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ - أَوْ أُبَيَّ بْنَ خَلْفٍ - فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَلْقَوْا فِي بَيْرٍ ، غَيْرَ أُمَيَّةَ - أَوْ أُبَيَّ - فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَخْمًا ، فَلَمَّا جَرَّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي الْبَيْرِ». [انظر الحديث: ۲۴۰ ، ۵۲۰ ، ۲۹۳۴].

۲۲ - باب إثم الغادر للبئر والفاجر

۳۱۸۶ - ۳۱۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ

عبدِ اللہ - وعن ثابتٍ عن أنسٍ - عن النبی ﷺ قال: «لکل غادرٍ لواءٌ یومَ القیامۃِ ، قال أحدهما یُنصبُ - وقال الآخرُ یرى - یومَ القیامۃِ یُعرفُ بهِ» .

۳۱۸۸ - حدَّثنا سُلیمانُ بن حربٍ حدَّثنا حمَّادُ بن زِیادٍ عن آیوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضی اللہ عنہما قال: «سمعتُ النبی ﷺ یقول: لکلِّ غادرٍ لواءٌ یُنصبُ یومَ القیامۃِ بغدرتِهِ» .
[الحديث ۳۱۸۸ - أطرافه فی: ۶۱۷۷ ، ۶۱۷۸ ، ۶۹۶۶ ، ۷۱۱۱] .

۳۱۸۹ - حدَّثنا علیُّ بنُ عبدِ اللہ حدَّثنا جریرٌ عن منصورٍ عن مُجاهدٍ عن طاووسٍ عن ابنِ عباسٍ رضی اللہ عنہما قال: «قال رسولُ اللہ ﷺ یومَ فتحِ مکةَ: لا هِجرةَ ، ولكنْ جهادٌ ونِیَّةٌ ، وإذا استُنْفِرتم فانفِروا . وقال یومَ فتحِ مکةَ: إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَةُ اللَّهِ یومَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى یومِ الْقِیامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ یَحِلَّ الْقِتَالُ فِیهِ لِأَحَدٍ قَبْلِی ، وَلَمْ یَحِلَّ لِی إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى یومِ الْقِیامَةِ: لَا یُعْصَدُ شَوْكُهُ ، وَلَا یُنْفَرُ صِیدُهُ ، وَلَا یَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا ، وَلَا یُخْتَلَى خِلَاهُ . فقال العباسُ: یا رسولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لَقَيْنَهُمْ وَلِیُّوهُمْ . قال: إِلَّا الْإِذْخِرَ» .

[انظر الحديث: ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴ ، ۲۰۹۰ ، ۲۴۳۳ ، ۲۷۸۳ ، ۲۸۲۵ ، ۳۰۷۷] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۵۹ - کتاب بدء الخلق

۱ - باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ ﴾

[الروم: ۲۷]

قال الزبيع بن خثيم والحسن: كلُّ عليه هين. هينٌ وهينٌ: مثلٌ لئِن ولئِن ، وميتٌ وميتٌ ، وضيقٌ وضيقٌ. ﴿ أَفَعَيْنَا ﴾ : أفاعيا علينا. حين أنشأكم وأنشأ خلقكم. ﴿ لُعُوبٌ ﴾ : النَّصَب. ﴿ أَطَوَارًا ﴾ : طوراً كذا ، وطوراً كذا. عدا طوره: أي قدره.

۳۱۹۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ جَامِعٍ عَنْ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جاء نَفَرٌ من بني تميم إلى النبي ﷺ فقال: يا بني تميم أبشروا. فقالوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا. فتغير وجهه. فجاءه أهلُ اليمن ، فقال: يا أهلَ اليمنِ اقبلوا البشري إذ لم يقبلها بنو تميم. قالوا: قِيلْنَا. فأخذ النبي ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش. فجاء رجلٌ فقال: يا عمران راحِلَتُكَ تفلَّتت. لَيْتَنِي لم أقم».

[الحديث ۳۱۹۰ - أطرافه في: ۴۳۶۵ ، ۴۳۸۶ ، ۷۴۱۸].

۳۱۹۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ. فَأَتَاهُ نَاسٌ من بني تميم فقال: اقبلوا البشري يا بني تميم. قالوا: قد بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا (مرتين). ثم دخلَ عليه ناسٌ من أهلِ اليمن فقال: اقبلوا البشري يا أهلَ اليمن أن لم يقبلها بنو تميم. قالوا: قد قِيلْنَا يا رسولَ الله. قالوا: جئنا نسألك عن هذا الأمر. قال: كان الله ولم يكن شيءٌ غيره. وكان عرشه على الماء. وكتب في الذكر كل شيء. وخلق السموات والأرض. فنادى مُنَادٌ: ذهب نَاقَتُكَ يا بنِ الحُصَيْنِ. فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب. فوالله لو دِدْتُ أَنِي كُنْتُ تَرَكَتْهَا».

۳۱۹۲۔ وَرَوَى عِيسَى عَنْ رَقَبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مِنْ حَفِظَةٍ ، وَنَسِيَهُ مِنْ نَسِيَةٍ».

۳۱۹۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَشْتُمْنِي ابْنُ آدَمَ. وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمْنِي وَيَكْذِبْنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ. أَمَا شَتَمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا. وَأَمَا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأْنِي». [الحديث ۳۱۹۳۔ طرفاه في: ۴۹۷۴، ۴۹۷۵].

۳۱۹۴۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي». [الحديث ۳۱۹۴۔ أطرافه في: ۷۴۰۴، ۷۴۲۲، ۷۴۵۳، ۷۵۵۳، ۷۵۵۴].

۲۔ بَابُ مَا جَاءَ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ۱۲] . ﴿وَالسَّمَاءَ الَّتِي يُرْفَعُ السَّمَاءُ﴾ : سَمَكُهَا . ﴿بَنَاءُهَا﴾ : بَنَاءُهَا . ﴿الْحَبَّكَ﴾ : اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا . ﴿وَأَذْنَتْ﴾ : سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ . ﴿وَأَلْقَتْ﴾ : أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتِ . ﴿وَنَحَلَتْ﴾ : عَنَمَ . ﴿طَحَهَا﴾ : أَي: دَحَاهَا . ﴿بِالسَّاهِرَةِ﴾ : وَجْهَ الْأَرْضِ ، كَانَ فِيهَا الْحَيَوَانُ نَوْمُهُمْ وَسَهَرُهُمْ

۳۱۹۵۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَاسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ - فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرِ طُوقَةٍ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [انظر الحديث: ۲۴۵۳].

۳۱۹۶۔ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ». [انظر الحديث: ۲۴۵۳].

۳۱۹۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ

والأرض. السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حُرُم، ثلاثة مُتَوَالِيَات - ذو القعدة وذو الحجة والمحرم - ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان». [انظر الحديث: ٦٧، ١٠٥، ١٧٤١].

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نَفِيلٍ «أَنَّهُ خَاصَمْتُهُ أَرْوَى - فِي حَقِّ زَعَمْتِ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا - إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَتَقْصُصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً؟ أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَخَذَ شَبِيراً مِنَ الْأَرْضِ ظُلْماً فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . . .». [انظر الحديث: ٢٤٥٢].

٣ - باب في النجوم

وقال قتادة: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرَجُوماً لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِييَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ.

وقال ابن عباس: ﴿هَشِيمًا﴾ مُتَغَيَّرًا. وَالْأَبُّ: مَا يَأْكُلُ الْأَنْعَامُ. وَالْأَنَامُ: الْخَلْقُ. بِرَزْخٍ: حَاجِبٌ.

وقال مجاهد: ﴿أَلْفَافًا﴾: مُلْتَفَّةٌ. وَالْغُلْبُ: الْمُلْتَفَّةُ. فِرَاشًا: مِهَادًا. كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَكَّرَ فِي الْأَرْضِ مُسْنَفَرٌ﴾، ﴿نَكَدًا﴾: قَلِيلًا.

٤ - باب صفة الشمس والقمر

﴿مُحْسَبَانِ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: كَحُسْبَانِ الرَّحَى. وَقَالَ غَيْرُهُ: بِحِسَابِ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِهَا. حُسْبَانٌ: جَمَاعَةُ الْحِسَابِ، مِثْلُ شَهَابٍ وَشَهَابَانِ. ﴿وَضُحًى﴾: ضَوْؤُهَا. أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ: لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ، وَلَا يَنْبَغِي لِهَذَا ذَلِكَ، ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾: يَتَطَالَبَانِ حَثِيثِينَ. ﴿نَسْلَخُ﴾: نَخْرُجُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. ﴿وَاهِيَةٌ﴾: وَهْيُهَا تَشَقُّقُهَا. ﴿أَرْجَائِهَا﴾: مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا، فَهِيَ عَلَى حَافَتَيْهَا كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ الْبَيْتِ. ﴿أَغْطَشَ﴾ وَجَنَ: أَظْلَمَ. وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿كُوِّرَتْ﴾ تَكْوَرُ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْؤُهَا. ﴿وَالَيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾: أَيِ جَمْعٍ مِنْ دَابَّةٍ. ﴿أَسَقَ﴾: اسْتَوَى. ﴿بُرُوجًا﴾: مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. فَالْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُؤْبَةٌ: الْحُرُورُ بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ. يَقَالُ: ﴿يُولِجُ﴾: يُكْوَرُ. ﴿وَلِيَجَةً﴾: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ.

۳۱۹۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، فَيَقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا». فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَحْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ۳۸]. [الحديث ۳۱۹۹- أطرافه في: ۴۸۰۲، ۴۸۰۳، ۷۴۲۴، ۷۴۳۳].

۳۲۰۰۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَانَجُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

۳۲۰۱۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا». [انظر الحديث: ۱۰۴۲].

۳۲۰۲۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ». [انظر الحديث: ۲۹، ۴۳۱، ۷۴۸، ۱۰۵۲].

۳۲۰۳۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سَجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كَسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

[انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷، ۱۰۵۰، ۱۰۵۶، ۱۰۵۸، ۱۰۶۴، ۱۰۶۵، ۱۰۶۶، ۱۲۱۲].

۳۲۰۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتهما فصلوا». [انظر الحديث: ۱۰۴۱، ۱۰۵۷].

۵ - باب ما جاء في قوله:

﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ۵۷]

﴿قاصفا﴾: تقصيف كل شيء. ﴿لوقح﴾: ملاقح ملقحة. إعصار: ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار. ﴿صير﴾: برّد. نشرأ: متفرقة.

۳۲۰۵ - حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «نصرت بالصبا، وأهلكك عاد بالدبور». [انظر الحديث: ۱۰۳۵].

۳۲۰۶ - حدثنا مكّي بن إبراهيم حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغيّر وجهه، فإذا أمطرت السماء سُرّي عنه، فعرفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ: وما أدري لعله كما قال قوم: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ الآية [الأحقاف: ۲۴]». [الحديث ۳۲۰۶ - طرفه في: ۴۸۲۹].

۶ - باب ذكر الملائكة

وقال أنس: قال عبد الله بن سلام للنبي ﷺ: إن جبريل عليه السلام عدو اليهود من الملائكة. قال ابن عباس: ﴿لَنَحْنُ الْمَلَأُونَ﴾: الملائكة.

۳۲۰۷ - حدثنا هذبة بن خالد حدثنا همام عن قتادة. وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد وهشام قالا: حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن مالك بن صغصعة رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان - وذكر يعني: رجلاً بين الرجلين - فأتيت بطست من ذهب ملآن حكمة وإيماناً، فشق من النحر إلى مرقئ البطن، ثم غسل البطن بماء زمزم، ثم ملأه حكمة وإيماناً. وأتيت بدابة أبيض دون البغل وفوق الحمار البراق، فانطلقت مع جبريل، حتى أتينا السماء الدنيا، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: من معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به؛ ولنعم المجيء جاء. فأتيت على آدم فسلمت عليه فقال: مرحباً بك من ابن ونيي. فأتينا السماء الثانية. قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: من معك؟ قال: محمد ﷺ، قيل: أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، ولنعم المجيء جاء. فأتيت على عيسى ويحيى، فقالا: مرحباً بك من أخ ونيي.

فأتينا السماء الثالثة. قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: من معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، ولنعم المجيء جاء. فأتيت على يوسف فسلمت، فقال: مرحباً بك من أخ ونبي. فأتينا السماء الرابعة، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: من معك؟ قيل: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به ولنعم المجيء جاء. فأتيت على إدريس فسلمت عليه فقال: مرحباً بك من أخ ونبي فأتينا السماء الخامسة، قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: ومن معك؟ قيل: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به ولنعم المجيء جاء. فأتينا على هارون، فسلمت عليه، فقال: مرحباً بك من أخ ونبي. فأتينا على السماء السادسة، قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: من معك؟ قيل: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ مرحباً به، نعم المجيء جاء. فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال: مرحباً بك من أخ ونبي. فلما جاوزت بكى، فقيل: ما أبكاك؟ قال: يا رب، هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أفضل مما يدخل من أمتي. فأتينا السماء السابعة، قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: من معك؟ قيل: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ مرحباً به ولنعم المجيء جاء. فأتيت على إبراهيم فسلمت عليه فقال: مرحباً بك من ابن ونبي. فرفع لي البيت المعمور، فسألت جبريل فقال: هذا البيت المعمور، يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم. ورفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبقها كأنه قلال مجر، وورقها كأنه آذان الفيل، في أصلها أربعة أنهار: نهران باطنان ونهران ظاهران. فسألت جبريل فقال: أما الباطنان ففي الجنة، وأما الظاهران: النيل والفرات. ثم فرضت علي خمسون صلاة، فأقبلت حتى جئت موسى فقال: ما صنعت؟ قلت: فرضت علي خمسون صلاة. قال: أنا أعلم بالناس منك، عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لا تطيق، فارجع إلى ربك فسله. فرجعت فسألته، فجعلها أربعين، ثم مثله ثم ثلاثين، ثم مثله فجعل عشرين، ثم مثله فجعل عشرة. فأتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا: فأتيت موسى فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها خمسا، فقال: مثله. قلت: فسلمت. فتودي: إني قد أمضيت فريضتي. وخففت عن عبادي، وأجزيت الحسنة عشرة».

وقال همام عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «في البيت

المعمور». [الحديث ۳۲۰۷ - أطرافه في: ۳۳۹۳، ۳۴۳۰، ۳۸۸۷].

۳۲۰۸ - حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأخوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال عبد الله: حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدق - قال: «إن أحدكم يجمع خلقه في

بطن أمه أربعين يوماً ، ثمَّ يكونُ علقَةً مثلَ ذلك ، ثمَّ يكونُ مُضْغَةً مثلَ ذلك ، ثمَّ يبعثُ اللهُ مَلَكًا يُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ويقالُ له: اكتبْ عَمَلُهُ ورزقه وشقيَّ أو سعيد. ثمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [الحديث ۳۲۰۸ - أطرافه في: ۳۳۳۲ ، ۶۵۹۴ ، ۷۴۵۴].

۳۲۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جَبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأُحِبُّهُ ، فَيُحِبُّهُ جَبْرِيلُ . فَيُنَادِي جَبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأُحِبُّوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» . [الحديث ۳۲۰۹ - طرفاه في: ۶۰۴۰ ، ۷۴۸۵].

۳۲۱۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذَكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْتَرْقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُفَّانِ ، فَيَكْذِبُونَ مِنْهَا مِثْلَ كَذِبٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ» . [الحديث ۳۲۱۰ - أطرافه في: ۳۲۸۸ ، ۵۷۶۲ ، ۶۲۱۳ ، ۷۵۶۱].

۳۲۱۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصَّحْفَ وَجَاوَزُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ» . [انظر الحديث: ۹۲۹].

۳۲۱۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : «مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ فَقَالَ : كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : أَنْشِدْكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : أَجِبْ عَنِي ، اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بَرُوحِ الْقُدُّوسِ؟ قَالَ : نَعَمْ» . [انظر الحديث: ۴۵۳].

۳۲۱۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ : أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ» . [الحديث ۳۲۱۳ - أطرافه في: ۴۱۲۳ ، ۴۱۲۴ ، ۶۱۵۳].

۳۲۱۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ سَاطِعٍ فِي سِكَّةِ بَنِي عُثْمَانَ . زَادَ مُوسَى : مَوْكَبَ جَبْرِيلَ» .

۳۲۱۵ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ . يَأْتِينِي الْمَلَكُ أحياناً فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْجَرَسِ ، فَيَقْصِمُ عَنِي وَقَدْ وَعَيْتَ مَا قَالَ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، وَيَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ أحياناً رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي ، فَأَعْيِي مَا يَقُولُ» . [انظر الحديث : ۲] .

۳۲۱۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ : أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

۳۲۱۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تَرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ» .

[الحديث ۳۲۱۷ - أطرافه في : ۳۷۶۸ ، ۶۲۰۱ ، ۶۲۴۹] .

۳۲۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ . ح . قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ : أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ قَالَ : فَتَرَلْتُ : ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفُنَا ﴾ الْآيَةُ [مريم : ۶۴]» . [الحديث ۳۲۱۸ - طرفاه في : ۴۷۳۱ ، ۷۴۵۵] .

۳۲۱۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أُسْتَرِيدُهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ» .

[الحديث ۳۲۱۹ - طرفه في : ۴۹۹۱] .

۳۲۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ . وَعَنْ

عبد الله حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ».

۳۲۲۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ عُروَةُ: «أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلِّ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». فَقَالَ عُمَرُ: أَعْلَمُ مَا تَقُولُ يَا عُروَةُ ، قَالَ: سَمِعْتُ بِشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ». [انظر الحديث: ۵۲۱].

۳۲۲۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَالَ لِي جَبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَوْ: لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ. قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ». [انظر الحديث: ۱۲۳۷، ۱۴۰۸، ۲۳۸۸].

۳۲۲۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ: مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَى الَّذِينَ كَانُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَقَالُوا: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ». [انظر الحديث: ۵۵۵].

۷ - باب إذا قال أحدكم: «أمين»

وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

۳۲۲۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلُ كَأَنَّهَا نَمْرُقَةٌ ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ؟ قُلْتُ: وَسَادَةٌ جَعَلْتُهُا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ؟ وَأَنَّ مِنْ صَنْعِ الصُّورَةِ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: أَحْيَاوَا مَا خَلَقْتُمْ».

[انظر الحديث: ۲۱۰۵].

۳۲۲۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ».

[الحديث ۳۲۲۵ - أطرافه في: ۳۲۲۶، ۳۳۲۲، ۴۰۰۲، ۵۹۴۹، ۵۹۵۸].

۳۲۲۶۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي كَبِيرٍ أَنَّ الْأَشْجَّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ - وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حَجَرٍ مَيْمُونَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ». قَالَ بُسْرٌ: فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدَّنَاهُ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بَسْتَرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يَحْدِثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا رَقَمَ فِي ثَوْبٍ» أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرَ. [انظر الحديث: ۳۲۲۵].

۳۲۲۷۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ». [الحديث ۳۲۲۷ - طرفه في: ۵۹۶۰].

۳۲۲۸۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۷۹۶].

۳۲۲۹۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحْدِثْ». [انظر الحديث: ۱۷۶، ۴۴۵، ۴۷۷، ۶۴۷، ۶۴۸، ۶۵۹، ۲۱۱۹].

۳۲۳۰۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبَرِ ﴿وَقَادُوا يَكْفِرُ﴾ قَالَ سَفِيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: وَنَادَا يَا مَالٍ». [الحديث ۳۲۳۰ - طرفاه في: ۴۸۱۹، ۳۲۶۶].

۳۲۳۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَاِنْطَلَقْتُ. وَأَنَا مَهْمُومٌ، عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمْ أَسْتَقِ إِلَّا وَأَنَا بَقَرِنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَظَنَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ

قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكَ الْجِبَالِ فَسَلِمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّد ، فَقَالَ : ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . [الحديث ۳۲۳۱ - طرفه في : ۷۳۸۹].

۳۲۳۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : «سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم : ۹ - ۱۰] قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جَبْرِيلَ لَهُ سَمُومَةٌ جَنَاحَ .

[الحديث ۳۲۳۲ - طرفاه في : ۴۸۵۶ ، ۴۸۵۷].

۳۲۳۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ قَالَ : «رَأَى رَفْرَفًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ» . [الحديث ۳۲۳۳ - طرفه في : ۴۸۵۸].

۳۲۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جَبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سَادًّا مَا بَيْنَ الْأَفْقِ» .

[الحديث ۳۲۳۴ - أطرافه في : ۳۲۳۵ ، ۴۶۱۲ ، ۴۸۵۵ ، ۷۳۸۰ ، ۷۵۳۱].

۳۲۳۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ الْأَشْوَعِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : «قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فَأَيْنَ قَوْلُهُ : ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ؟ قَالَتْ : ذَاكَ جَبْرِيلُ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ ، وَإِنَّمَا أَتَى هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ الْأَفْقَ» . [انظر الحديث : ۳۲۳۴ ، ۳۲۳۵].

۳۲۳۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَقَالَا : الَّذِي يُوَقِّدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ ، وَأَنَا جَبْرِيلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ» .

[انظر الحديث : ۸۴۵ ، ۱۱۴۳ ، ۱۳۸۶ ، ۲۰۸۵ ، ۲۷۹۱].

۳۲۳۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ ، فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا ، لَعْنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبَحَ» . تَابَعَهُ شُعْبَةُ وَأَبُو حَمْزَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

[الحديث ۳۲۳۷ - طرفاه في : ۵۱۹۳ ، ۵۱۹۴].

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فُتِرَ عَنِّي الْوَحْيُ فِتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي قَدْ جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينَةُ ﴿١﴾ قَرَّانِيذِرِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّجْزُ فَاهْجُرِ﴾. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرَّجْزُ: الْأَوْثَانُ.

[انظر الحديث : ٤].

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا أَدَمَ طَوَالًا جَعَدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَبَطَ الرَّاسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالذَّجَالَ فِي آيَاتِ أَرَاهَنَ اللَّهِ إِيَّاهُ ﴿ فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَمَ مِمَّنْ لَقِيَاهُ ﴾ » قَالَ أَنَسٌ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ» .

[الحديث ٣٢٣٩ - طرفه في : ٣٣٩٦].

٨- باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة

قال أبو العالية: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾: من الحيض والبول والبصاق. ﴿كَلَمًا رُزِقُوا﴾: أتوا بشيء، ثم أتوا بآخر. ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾: أوتينا من قبل. ﴿وَأَتُوا بِهِمْ مَسْجِدَهَا﴾: يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ. ﴿قُطُوفُهَا﴾: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاؤُوا. ﴿دَانِيَةً﴾: قَرِيبَةً. ﴿الْأَرَايِكُ﴾: الشَّرَرُ. وقال الحسن: النَّصْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالسَّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وقال مجاهد ﴿سَلْسِيلًا﴾: حديدَةُ الْجَرِينَةِ. ﴿عَوَّلُ﴾: وَجَعُ الْبَطْنِ. ﴿يُزْفَرُونَ﴾: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. وقال ابن عباس: ﴿دِهَاقًا﴾: مُمْتَلَأًا. ﴿كَوَاعِبُ﴾: نَوَاهِدُ. ﴿رَجِحِي﴾: الْخَمْرُ. «التَّسْنِيمُ» يَعْلُو شَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ﴿خَتَمُهُ﴾: طِيبُهُ. ﴿مِسْكٌ﴾. ﴿نَضَاجَتَانِ﴾: فَيَاضَتَانِ. يقال: ﴿مَوْضُوفٌ﴾: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ «وَضِيئُ النَّاقَةِ». و«الكوب» مَا لَا أَدْنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةٌ، و«الْأَبَارِيقُ» ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَا. ﴿عُرْبًا﴾: مَثْقَلَةً، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَصُبْرٍ، يَسْمِيهَا أَهْلُ مَكَّةَ «الْعَرَبَةَ»، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ «الْعَنَجَةَ» وَأَهْلُ الْعِرَاقِ «الشَّكِلَةَ». وقال مجاهد ﴿رُوحٌ﴾: جَنَّةٌ وَرَخَاءٌ. ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾: الرَّزْقُ. و«الْمَنْصُودُ»: الْمَوْزُ. ﴿الْمَخْضُودُ﴾:

الموقرَ حَمَلًا ، ويقال أيضاً: لا شَوْكَ له. ﴿الْعُرْبُ﴾: المحبِّثَاتُ إلى أزواجهنَّ. ويقال ﴿مَسْكُوبٌ﴾: جَارٍ. و ﴿فُرْشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾: بعضها فوقَ بعضٍ. ﴿لَتَوَّأَ﴾: باطلاً. ﴿تَأْتِيَمًا﴾: كِذْبًا. ﴿أَفْئَانٍ﴾: أغصان. ﴿وَحَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾: ما يُجْتَنَى قريب. ﴿مُدْهَاتَانِ﴾: سوداوانِ من الرِّيِّ.

۳۲۴۰- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ» . [انظر الحديث: ۱۳۷۹].

۳۲۴۱- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» . [الحديث ۳۲۴۱- أطرافه في: ۵۱۹۸ ، ۶۴۴۹ ، ۶۵۴۶].

۳۲۴۲- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا. فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» [الحديث ۳۲۴۲- أطرافه في: ۳۶۸۰ ، ۵۲۲۷ ، ۷۰۲۳ ، ۷۰۲۵].

۳۲۴۳- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخِيْمَةُ دُرَّةٌ مَجُوفَةٌ طَوَّلُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: «سِتُونَ مِيلًا» . [الحديث ۳۲۴۳- طرفه في: ۴۸۷۹].

۳۲۴۴- حَدَّثَنِي الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قَرَّةٍ أَعْتَبْنَاهُ﴾» . [الحديث ۳۲۴۴- أطرافه في: ۴۷۷۹ ، ۴۷۸۰ ، ۷۴۹۸].

۳۲۴۵- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ

أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ . آتَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مَخُحُ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » . [الحديث ۳۲۴۵ - أطرافه في: ۳۲۴۶ ، ۳۲۵۴ ، ۳۳۲۷] .

۳۲۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدُّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ: كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مَخُحُ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ . يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا . لَا يَسْقَمُونَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْصُقُونَ . آتَيْتُهُمُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ - قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يَعْنِي الْعُودَ - وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ » .

قال مجاهد: الإبكاز: أَوَّلُ الْفَجْرِ ، وَالْعَشِيُّ: مَيْلُ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ - أَرَاهُ - تَغْرُبُ .

[انظر الحديث: ۳۲۴۵] .

۳۲۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا - أَوْ سَبْعُمِئَةٍ أَلْفٍ - لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» .

[الحديث ۳۲۴۷ - طرفاه في: ۶۵۴۳ ، ۶۵۵۴] .

۳۲۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةٌ سُنْدُسٌ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» .

[انظر الحديث: ۲۶۱۵ ، ۲۶۱۶] .

۳۲۴۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا» .

[الحديث ۳۲۴۹ - أطرافه في: ۳۸۰۲ ، ۵۸۳۶ ، ۶۶۴۰] .

۳۲۵۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوَاطِيفِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[انظر الحديث: ۲۷۹۴، ۲۸۹۲].

۳۲۵۱ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِثْلَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

۳۲۵۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِكُ فِي ظِلِّهَا مِثْلَ سَنَةٍ، وَاقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَوَلَّى مَمْدُودٌ﴾».

[الحديث ۳۲۵۲ - طرفه في: ۴۸۸۱].

۳۲۵۳ - «وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ».

[انظر الحديث: ۲۷۹۳].

۳۲۵۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى أَنَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدُ، لِكُلِّ أَمْرٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحَوَرِ الْعَيْنِ، يُرَى مُخَّ سَوْقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعِظَمِ وَاللَّحْمِ».

[انظر الحديث: ۳۲۴۵، ۳۲۴۶].

۳۲۵۵ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: أَخْبَرَنِي قَالَ: «سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ».

[انظر الحديث: ۱۳۸۲].

۳۲۵۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبُ الدَّرِّيُّ الْغَابِرُ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لَتَفَاضِلَ مَا بَيْنَهُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رَجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ».

[الحديث ۳۲۵۶ - طرفه في: ۶۵۵۶].

۹ - باب صفة أبواب الجنة

وقال النبي ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ». فِيهِ عُبَادَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۳۲۵۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرِّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ».

۱۰ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿غَسَّاقًا﴾: يُقَالُ: غَسَقَتْ عَيْنُهُ. وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ. وَكَأَنَّ الْغَسَاقَ وَالْغَسِيقَ وَاحِدٌ. ﴿غَسِيلِينَ﴾: كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسِيلِينَ، فِعْلِينَ مِنَ الْغَسْلِ، مِنَ الْجُرْحِ وَالذَّبْرِ. وَقَالَ عِكْرَمَةُ: ﴿حَصَبٌ جَهَنَّمِ﴾: حَطَبٌ بِالْحَبْشِيَّةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿حَاصِبًا﴾ الرِّيحُ الْعَاصِفُ، وَالْحَاصِبُ: مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ: يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ. هُمْ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبٌ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبٌ، وَالْحَصَبُ مَشْتَقٌّ مِنْ حَصَبَاءِ الْحَجَارَةِ. ﴿صَكِيدِلٍ﴾: قَيْحٌ وَدَمٌ. ﴿حَبَّتْ﴾: طَفَنَتْ. ﴿ثُورُونَ﴾: تَسْتَخْرِجُونَ، أَوْ رِيْتُ: أَوْقَدْتُ. ﴿لِلْمُقْوِينَ﴾: لِلْمَسَافِرِينَ. وَالْقِي: الْقَفَرُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾: سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسَطُ الْجَحِيمِ. ﴿لَشَوْبًا مِنْ حِيمٍ﴾: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيَسَاطُ بِالْحَمِيمِ. ﴿زَفِيرٌ وَسَهيقٌ﴾: صَوْتُ شَدِيدٌ وَصَوْتُ ضَعِيفٌ. ﴿وَرْدًا﴾: عِطَاشًا. ﴿عِيًّا﴾: خُسْرَانًا. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُسْتَجْرُونَ﴾: تُوقَدُ لَهُمُ النَّارُ. ﴿وَنُحَاسٌ﴾: الصَّفَرُ يُصَبُّ عَلَى رُؤُوسِهِمْ. «يُقَالُ: ذُوقُوا»: بَاشَرُوا وَجَرَّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْفَمِ. ﴿مَارِجٍ﴾: خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَاهُمْ يَعْذُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. ﴿مَرِيحٍ﴾: مُلْتَبِسٌ. مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ: اخْتَلَطَ. ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾: مَرَجَتْ دَابَّتُكَ: تَرَكْتَهَا.

۳۲۵۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ: أَبْرِدْ، ثُمَّ قَالَ: أَبْرِدْ، حَتَّى فَاءَ الْفِيءِ - يَعْنِي لِلثَّلُولِ - ثُمَّ قَالَ: أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنْ شَدَّةَ الْحَرُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [انظر الحديث: ۵۳۵، ۵۳۹، ۶۲۹].

۳۲۵۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنْ شَدَّةَ الْحَرُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

[انظر الحديث: ۳۵۸].

۳۲۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبِّ أَكُلْ بَعْضِي بَعْضاً، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشْدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشْدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ» . [انظر الحديث: ۵۳۷].

۳۲۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ قَالَ: «كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَتْنِي الْحُمَّى فَقَالَ: أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدْهَا بِالمَاءِ، أَوْ قَالَ: بِمَاءِ زَمْزَمَ. شَكَ هَمَّامٌ» .

۳۲۶۲ - حَدَّثَنِي عمرو بن عباسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدْهَا عَنْكُمْ بِالمَاءِ» . [الحديث ۳۲۶۲ - طرفه في: ۵۷۲۶].

۳۲۶۳ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدْهَا بِالمَاءِ» . [الحديث ۳۲۶۳ - طرفه في: ۵۷۲۵].

۳۲۶۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدْهَا بِالمَاءِ» . [الحديث ۳۲۶۴ - طرفه في: ۵۷۲۳].

۳۲۶۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، قَالَ: فَضُلْتُ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسْتِينَ جُزْءاً كُلَّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا» .

۳۲۶۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عمروٍ سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبَرِ ﴿وَنَادُوايَمْلِكُ﴾» . [انظر الحديث: ۳۲۳۰].

۳۲۶۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «قِيلَ لِأَسَامَةَ لَوْ أَتَيْتَ فَلَاناً فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ، إِنِّي أَكَلِّمُهُ فِي السَّرْدِ وَأَنْ أَفْتَحَ

باباً لا أكون أول من فتحه ، ولا أقولُ لرجلٍ - أن كان عليّ أميراً - إنه خيرُ الناس ، بعد شيء سمعته من رسولِ الله ﷺ . قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: يُجاءُ بالرجل يومَ القيامةِ فيُلقي في النار ، فتندلقُ أقتابه في النار ، فيدورُ كما يدور الحِمَارُ برحاهُ ، فيجتمعُ أهلُ النار عليه فيقولونَ: أي فلانُ ما شأنك؟ أليس كنتَ تأمرنا بالمعروفِ وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنتُ أمرُكم بالمعروفِ ولا آتية ، وأنهاكم عن المنكر وآتية ، رواه عُندَرٌ عن شعبة عن الأعمش . [الحديث ۳۲۶۷ - طرفه في: ۷۰۹۸].

۱۱ - باب صفة إبليس وجنوده

وقال مجاهد ﴿يُقَدُّونَ﴾: يُرمونَ . ﴿دُحُورًا﴾: مطرودين . ﴿وَاصِبًا﴾: دائم . وقال ابن عباس: ﴿مَدْحُورًا﴾: مطروداً ، يقال: ﴿مَرِيدًا﴾ متمرّداً . بَنَكُهُ: قطعُهُ . ﴿وَاسْتَفْزَرُ﴾: استخفَّ . ﴿بِخَيْلِكَ﴾: الفرسانُ . وَالرَّجُلُ: الرَّجَالَةُ ، واحدُها راجل ، مثلُ صاحب: وصحب ، وتاجرٍ وتجر . ﴿لَاخْتَنِكَ﴾: لاستأصلن . ﴿قَرِينٌ﴾: شيطان .

۳۲۶۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ» . وقال اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامُ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: أَشْعَرَتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شَفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ . قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَ: فِيمَاذَا؟ قَالَ: فِي مُسْطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفٍّ طُلْعَةٍ ذَكَرَ قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ . فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: نَخَلُهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ . فَقُلْتُ: اسْتَخْرِجَتَهُ؟ فَقَالَ: لَا . أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ ، وَخَشِيتُ أَنْ يُشِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . ثُمَّ دَفَنْتِ الْبَثْرَ» . [انظر الحديث: ۳۱۷۵].

۳۲۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ - إِذَا هُوَ نَامَ - ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ ، فَارْقُدْ . فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ كُلُّهَا فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا» . [انظر الحديث: ۱۱۴۲].

۳۲۷۰۔ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ بَالِ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنِهِ، أَوْ قَالَ: فِي أُذُنِهِ». [انظر الحديث: ۱۱۴۴].

۳۲۷۱۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا، فَرُزِقَا وَلَدًا، لَمْ يَصُرْهُ الشَّيْطَانُ». [انظر الحديث: ۱۴۱].

۳۲۷۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ». [انظر الحديث: ۵۸۳].

۳۲۷۳۔ «وَلَا تَحْتَنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ الشَّيْطَانِ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ». [انظر الحديث: ۵۸۲، ۵۸۵، ۵۸۹، ۱۱۹۲، ۱۶۲۹].

۳۲۷۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». [انظر الحديث: ۵۰۹].

۳۲۷۵۔ وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ؛ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَا رَفْعَتَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ -: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ». [انظر الحديث: ۲۳۱۱].

۳۲۷۶۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَهْ». [انظر الحديث: ۲۳۱۱].

۳۲۷۷۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ

رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتُحْتَفَلُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

۳۲۷۸ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ مُوسَى ﴿ قَالَ لِفَتْنِهِ إِنَّا عَدَاءُكَ ﴾ ، قَالَ: ﴿ أَرَأَيْتَ إِذَا أُوتِيَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أُنْسِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ﴾ ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ».

[انظر الحديث: ۷۴، ۷۸، ۱۲۲، ۲۲۶۷، ۲۷۲۸].

۳۲۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: هَإِنِ الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، إِنْ الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» . [انظر الحديث: ۳۱۰۴].

۳۲۸۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكَفُّوا صَبِيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَشَرُّ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَطْفِئْ مَصْبَاحَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَوْكْ سِقَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرْ إِنْاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا».

[الحديث ۳۲۸۰ - أطرافه في: ۳۳۰۴، ۳۳۱۶، ۵۶۲۳، ۵۶۲۴، ۶۲۹۵، ۶۲۹۶].

۳۲۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثَنِي ثُمَّ قَمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ سَكْنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ. فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنْ الشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا. أَوْ قَالَ: شَيْئًا» . [انظر الحديث: ۲۰۳۵، ۲۰۳۸، ۲۰۳۹، ۳۱۰۱].

۳۲۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ

ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجْدُ. فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ؟ [الحديث ۳۲۸۲ - طرفاه في: ۶۰۴۸، ۶۱۱۵].

۳۲۸۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي، فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدْ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ».

قال: وحدثنا الأعمش عن سالم عن كُرَيْبٍ عن ابن عباس . . مثله .

[انظر الحديث: ۱۴۱، ۳۲۷۱].

۳۲۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ . . فَذَكَرَهُ» . [انظر الحديث: ۴۶۱، ۱۲۱۰].

۳۲۸۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ» . [انظر الحديث: ۶۰۸، ۱۲۲۲، ۱۲۳۱، ۱۲۳۲].

۳۲۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُوَلَّدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ» . [الحديث ۳۲۸۶ - طرفاه في: ۴۵۴۸، ۳۴۳۱].

۳۲۸۷ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَفِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ: «الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، يَعْنِي عَمَّارًا» . [الحديث ۳۲۸۷ - أطرافه في: ۳۷۴۲، ۳۷۴۳، ۳۷۶۱، ۴۹۴۳، ۴۹۴۴، ۶۲۷۸].

۳۲۸۸ - قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ وَالْعَنَانُ الْغَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تَقْرُ الْقَارُورَةُ، فَيَرِيدُونَ مَعَهَا مِثْلَ كَذِبَةٍ» . [انظر الحديث: ۳۲۱۰].

۳۲۸۹ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرُدَّهُ مَا اسْتَطَاع ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَالَ : هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ » . [الحديث ۳۲۸۹ - طرفاه في: ۶۲۲۳ ، ۶۲۲۶] .

۳۲۹۰ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ، أَخْرَاكُم ، فَرجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ، أَبِي أَبِي . فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لِحِقَ بِاللَّهِ » .

[الحديث ۳۲۹۰ - أطرافه في: ۳۸۲۴ ، ۴۰۶۵ ، ۶۶۶۸ ، ۶۸۸۳ ، ۶۸۹۰] .

۳۲۹۱ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التِّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ » . [انظر الحديث: ۷۵۱] .

۳۲۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرَّوْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَصُصْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

[الحديث ۳۲۹۲ - أطرافه في: ۵۷۴۷ ، ۶۹۸۴ ، ۶۹۸۶ ، ۶۹۹۵ ، ۶۹۹۶ ، ۷۰۰۵ ، ۷۰۴۴] .

۳۲۹۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِثْلَ مِثْرَةٍ كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثْرَةٌ حَسَنَةٌ وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثْرَةٌ سَيِّئَةٌ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » . [الحديث ۳۲۹۳ - طرفه في: ۶۴۰۳] .

۳۲۹۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: «اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ

يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْثِرُهُ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عَمْرُ قَمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ ، فَقَالَ عَمْرُ : أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِتَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدِرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عَمْرُ : فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْنَأَ ثَمَّ قَالَ : أَيُّ عِدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهْبِنَنِي وَلَا تَهْبِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لِقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِكَ .

[الحديث ۳۲۹۴ - طرفاه في : ۳۶۸۳ ، ۶۰۸۵]

۳۲۹۵ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «إِذَا اسْتَيْقِظَ - أَرَاهُ أَحَدَكُمْ - مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ» .

۱۲ - باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم

لِقَوْلِهِ : ﴿ يَمْعَشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ عَمَّا يَتَكَلَّمُونَ ﴾ . ﴿ بَخْسًا ﴾ : نَقْصًا : وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَاسًا ﴾ : قَالَ كِفَارُ قُرَيْشٍ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾ : سَيُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ . ﴿ جُنْدٌ مُّحْضَرُونَ ﴾ عِنْدَ الْحِسَابِ .

۳۲۹۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ : «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذْنَتْ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنًّا وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ۶۰۹]

۱۳ - باب قول الله عز وجل : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَوَّلَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ . ﴿ مَصْرِفًا ﴾ : مَعْدَلًا . ﴿ صَرَفْنَا ﴾ : أَيُّ وَجَّهْنَا .

۱۴ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾

قال ابن عباس : الثُّعْبَانُ : الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا ، يُقَالُ : الْحَيَاتُ أَجْنَاسٌ : الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي

والأساود. ﴿ءَاخِذْ بِبَاصِصِنَاءٍ﴾ في ملكه وسلطانه. ويقال: ﴿صَفَقَتْ﴾: بُسِطَ أَجْنِحَتُهُنَّ. ﴿يَقِضْنَ﴾: يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ.

۳۲۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنِيرِ يَقُولُ: اقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ».

[الحديث ۳۲۹۷ - أطرافه في: ۳۳۱۰، ۳۳۱۲، ۴۰۱۶].

۳۲۹۸ - «قال عبد الله: فبينما أنا أطاردُ حَيَّةً لأقتلها، فناداني أبو لبابة: لا تقتلها. فقلت: إن رسول الله ﷺ قد أمرَ بقتل الحَيَّاتِ. فقال: إنه نهى بعد ذلك عن ذواتِ البُيوتِ، وهي العَوَامِرُ». [الحديث ۳۲۹۸ - طرفاه في: ۳۳۱۱، ۳۳۱۳].

۳۲۹۹ - «وقال عبد الرزاق عن معمر: فرآني أبو لبابة، أو زيدُ بنُ الخطاب. وتابعه يونسُ وابنُ عُيينةَ وإسحاقُ الكلبيُّ والزُّبَيْدِيُّ. وقال صالح وابنُ أبي حفصةَ وابنُ مَجْمَعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: فرآني أبو لبابةَ وزيدُ بنُ الخطاب».

۱۵ - باب خير مال المسلم غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ

۳۳۰۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَقْرُءُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

۳۳۰۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلُ فِي أَهْلِ الْخِيَلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ».

[الحديث ۳۳۰۱ - أطرافه في: ۳۴۹۹، ۴۳۸۸، ۴۳۸۹، ۴۳۹۰].

۳۳۰۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال: الإيمانُ يمانُ هاهنا، ألا إنَّ القسوةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ فِي رُبْعَةِ وَمُضَرٍّ». [الحديث ۳۳۰۲ - أطرافه في: ۳۴۹۸، ۴۳۸۷، ۵۳۰۳].

۳۳۰۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا».

۳۳۰۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكْفُوا صَيَّانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا». قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَمَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُر: «وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۳۲۸۰].

۳۳۰۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ: إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ. فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ لِي مِرَارًا ، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟».

۳۳۰۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلزَّوْغِ: الْفُؤَيْسِقُ. وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقَتْلِهِ. وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ». [انظر الحديث: ۱۸۳۱].

۳۳۰۷ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ». [الحديث ۳۳۰۷ - طرفه في: ۲۳۵۹].

۳۳۰۸ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا إِذَا الطُّفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَطْمَسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ». تَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: «أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ». [الحديث ۳۳۰۸ - طرفه في: ۳۳۰۹].

۳۳۰۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَقَالَ: إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهِبُ الْحَبْلَ». [انظر الحديث: ۳۳۰۸].

۳۳۱۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ

ابن أبي مُليكة أَنَّ ابنَ عمرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ ، ثُمَّ نَهَى قَالَ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْحَ حَيَّةٍ فَقَالَ : انظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَنظَرُوا فَقَالَ : اقْتُلُوهُ ، فَكَنْتُ أَقْتُلُهَا لَذَلِكَ » .
[انظر الحديث : ۳۲۹۷] .

۳۳۱۱ - فَلَقِيْتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرِ ذِي طُفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُذْهِبُ الْبَصَرَ فَاقْتُلُوهُ » . [انظر الحديث : ۳۲۹۸] .

۳۳۱۲ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عمرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ . [انظر الحديث : ۳۲۹۷ ، ۳۳۱۰] .

۳۳۱۳ - فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا » .
[انظر الحديث : ۳۲۹۸ ، ۳۳۱۱] .

۱۶ - بَابُ إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ؛ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً ، وَخَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ

۳۳۱۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « خَمْسُ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحَدَّيَا وَالْغَرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » . [انظر الحديث : ۱۸۲۹] .

۳۳۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ : الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغَرَابُ وَالْحَدَّيَا » . [انظر الحديث : ۱۸۲۶] .

۳۳۱۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ : « حَمَرُوا الْآنِيَةَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ ، وَاكْفَيْتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ ، فَإِنَّ لِلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخُطْفَةً ، وَأَطْفَنُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ فَإِنَّ الْفُوسِقَةَ رَبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ » .

قال ابنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ « فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ » . [انظر الحديث : ۳۲۸۰ ، ۳۳۰۴] .

۳۳۱۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ ، فَزَلْتُ : ﴿ وَالْمَرْسَلَتِ عُرْفًا ﴾ وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجْتَ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا ، فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا ، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا ،

فقال رسولُ الله ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَكُم كَمَا وُقِيْتُمْ شَرَّهَا». وعن إسرائيلَ عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله . . مثله. قال: «وَأَنَا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ. وَتَابِعَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ.

وقال حَفْصٌ وأبو معاويةَ وسليمانُ بنُ قُرْمٍ عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله . [انظر الحديث: ۱۸۳۰].

۳۳۱۸ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». قال: وحدثنا عُبيدُ اللَّهِ عن سعيدِ المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. مثله. [انظر الحديث: ۲۳۶۵].

۳۳۱۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَارِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ؟» [انظر الحديث: ۳۰۱۹].

۱۷ - باب إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ

فَلْيَغْمِسْهُ فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ

۳۳۲۰ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ». [الحديث ۳۳۲۰ - طرفه في: ۵۷۸۲].

۳۳۲۱ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُفِرَ لَامْرَأَةٍ مُوسِمَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ، قَالَ: كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَتَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَتَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ». [الحديث ۳۳۲۱ - طرفه في: ۳۴۶۷].

۳۳۲۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنْكَ هَاهُنَا، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ». [انظر الحديث: ۳۲۲۵، ۳۲۲۶].

۳۳۲۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكَلَابِ».

۳۳۲۴۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٍ، إِلَّا كَلَبَ حَرِّثٍ أَوْ كَلَبَ مَاشِيَةٍ». [انظر الحديث: ۲۳۲۲].

۳۳۲۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سَفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَنِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٍ. فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ». [انظر الحديث: ۲۳۲۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۰۔ کتاب احادیث الانبیاء

۱۔ باب خلقِ آدم وذرّیّته

﴿صَلِّ﴾ : طین خلط برمل ، فصلصل كما یصلصل الفخار ، ويقال : مُتِنٌ ، يريدون به صلّ ، كما يقال صرّ الباب وصرّصر عند الإغلاق ، مثل کبکبته یعنی کببته . ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ استمرّ بها الحمل فأتته . ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ : أَنْ تَسْجُدَ . وقول الله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة : ۳۰] . قال ابن عباس ﴿لَمَّا عَلَيَّهَا حَافِظٌ﴾ : إلا عليها حافظ . ﴿فِي كَبِدٍ﴾ : فِي شِدَّةِ خَلْقٍ . «وَرِيشًا» : المال . وقال غيره : الرِّيش والرَّيش واحد وهو ما ظهر من اللباس . ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ : النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ . وقال مجاهد ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ : النُّطْفَةُ فِي الْإِحْلِيلِ . كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ «شَفَعٌ» : السَّمَاءُ شَفَعَ . ﴿وَالْوَتْرُ﴾ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ : فِي أَحْسَنِ خَلْقٍ ، ﴿أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ﴾ : إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿خُسْرٍ﴾ : ضلال ، ثُمَّ اسْتَشْنَى فَقَالَ : إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿لَا زِبٍ﴾ : لَازِمٌ . ﴿نُنِشْكُكُمْ﴾ : فِي أَيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ . ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ : نُعَظِّمُكَ . وقال أبو العالية ﴿فَلَقَّيْ عَادَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ : فَهُوَ قَوْلُهُ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ . ﴿فَازِلَهُمَا﴾ : فَاسْتَزَلَّهُمَا . و﴿يَتَسَنَّهْ﴾ : يَتَغَيَّرُ . ﴿ءَاسِنٍ﴾ : مَتَغَيَّرُ . و«الْمَسْنُونُ» : الْمَتَغَيَّرُ . ﴿حَمَلٍ﴾ : جَمْعُ حَمَاءٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ . ﴿يَخْصِفَانِ﴾ : أَخَذَ الْخِصَافَ ﴿مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ : يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ وَيَخْصِفَانِ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . ﴿سَوَّاهُمَا﴾ : كَنَاءَةٌ عَنْ فَرَجِيهِمَا . ﴿وَمَتَّعَ إِلَى حِينٍ﴾ : هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ : مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَحْصِي عَدْدُهُ . ﴿قَبِيلُهُمْ﴾ : جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ .

۳۳۲۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ

على أولئك من الملائكة فاستمع ما يُحْيُونَك ، تحيَّتكَ وتحيَّة ذُرِّيَّتِكَ . فقال : السَّلام عليكم فقالوا: السَّلامُ عليك ورحمة الله . فزادوه: ورحمةُ الله ، فكلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ على صورةِ آدمَ ، فلم يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ» . [الحديث ۳۳۲۶ - طرفه في: ۶۲۲۷].

۳۳۲۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكِبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَفَلَّوْنَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ ، الْأَلَنْجُوجُ عَوْدُ الطَّيِّبِ ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحَوْرُ الْعَيْنِ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ» . [انظر الحديث: ۳۲۴۵ ، ۳۲۴۶ ، ۳۲۵۴].

۳۳۲۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ «إِنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغَسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيمَا يُشَبِّهُ الْوَلَدَ؟» . [انظر الحديث: ۱۳۰ ، ۲۸۲].

۳۳۲۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ ، قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزَعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَبَّرَنِي بِهِنَّ أَنْفَا جَبْرِيلُ . قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ وَأَمَّا الشَّيْبَةُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَآؤُهُ كَانَ الشَّيْبَةُ لَهُ ، وَإِذَا سَبَقَ مَآؤُهَا كَانَ الشَّيْبَةُ لَهَا . قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي عِنْدَكَ فَجَاءَتِ الْيَهُودُ ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟ قَالُوا: أَعْلَمْنَا وَابْنُ أَعْلَمْنَا ، وَأَخْبَرْنَا وَابْنُ أَخْبَرْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرُّنَا . وَوَقَعُوا فِيهِ» . [الحديث ۳۳۲۹ - أطرافه في: ۳۹۱۱ ، ۳۹۳۸ ، ۴۴۸۰].

۳۳۳۰۔ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ ، يَعْنِي «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ لَحْمٌ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا» .

۳۳۳۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» .

[الحديث ۳۳۳۱- طرفاه في: ۵۱۸۴ ، ۵۱۸۶] .

۳۳۳۲۔ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيَكْتَبُ عَمَلَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَرِزْقَهُ . وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ» . [انظر الحديث: ۳۲۰۸] .

۳۳۳۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ : يَا رَبِّ نَظْفَةٌ ، يَا رَبِّ عِلْقَةٌ ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ : يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيَكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» . [انظر الحديث: ۳۱۸] .

۳۳۳۴۔ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ» . [الحديث ۳۳۳۴- طرفاه في: ۶۵۳۸ ، ۶۵۵۷] .

۳۳۳۵۔ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بِنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ» .

[الحديث ۳۳۳۵- طرفاه في: ۶۸۶۷ ، ۷۳۲۱] .

۲- باب الأرواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ

۳۳۳۶- قال: وقال الليثُ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سمعتُ النبي ﷺ يقول: الأرواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فما تعارفَ منها ائتلف، وما تناكرَ منها اختلف».

وقال يحيى بن أيوب: حَدَّثَنِي يحيى بن سعيد بهذا.

۳- باب قولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾: [هود: ۲۵]

قال ابن عباس: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾: ما ظَهَرَ لَنَا. ﴿أَقْلَى﴾: أَمْسَكِي. ﴿وَفَارَ النَّثُورُ﴾: نَبَعَ الماء. وقال عكرمة: وجه الأرض. وقال مجاهد: ﴿الْجُودِيَّ﴾: جبلٌ بالجزيرة. ﴿دَابٍ﴾: مثلُ حال. ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى آخر السورة [نوح: ۱- ۲۸]. ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَفْقَهُمْ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بَيِّنَاتٍ مِنَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾.

۳۳۳۷- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يونسَ عن الزُّهريِّ قال سالمٌ: وقال ابنُ عمرَ رضي الله عنهما: «قامَ رسولُ الله ﷺ في الناسِ فأثنى على الله بما هوَ أهله، ثم ذكرَ الدجالَ فقال: إني لأُنذِرُكموه، وما مِن نبيٍّ إلا أنذَرُهُ قومه، لقد أنذَرَ نوحٌ قومه، ولكني أقولُ لكم فيه قولاً لم يَقُلْهُ نبيٌّ لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور». [انظر الحديث: ۳۰۵۷].

۳۳۳۸- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعُورٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالْتَمِسِ الْجَنَّةَ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَهُ نوحٌ قومه».

۳۳۳۹- حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَجِيءُ نوحٌ وأُمَّتُه، فيقولُ الله تعالى: هل بَلَغْتَ؟ فيقول: نعم أي رب. فيقولُ لأُمَّتِه: هل بَلَغْتُمْ؟ فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي. فيقولُ لنوح: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقول: محمد ﷺ وأُمَّتُه، فنشهدُ أنه قد بلغ، وهو قوله جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ۱۴۳] والوسطُ: العدل». [الحديث ۳۳۳۹- طرفاه في: ۴۴۸۷، ۷۳۴۹].

۳۳۴۰- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ

أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا مع النبي ﷺ في دعوة، فرفعت إليه الذراع - وكانت تعجبه - فنهس منها نهسة وقال: أنا سيّد الناس يوم القيامة. هل تدرون بمن يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيبصرهم الناظر، ويسمعهم الداعي، وتدنون منهم الشمس، فيقول بعض الناس: ألا ترون إلى ما أنتم فيه، إلى ما بلغكم؟ ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس: أبوكم آدم. فيأتونه فيقولون يا آدم أنت أبو البشر، خلّقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة. ألا تشفع لنا إلى ربك؟ ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا؟ فيقول: ربي غضب غضباً لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، ونهاني عن الشجرة فعصيت. نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح أنت أوّل الرسل إلى أهل الأرض، وسماك الله عبداً شكوراً. أما ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله. نفسي نفسي، اتوا النبي ﷺ. فيأتوني، فأسجد تحت العرش، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، واشفعُ تشفع، وسل تعطه. قال محمد بن عبيد: لا أحفظ سائره». [الحديث ۳۳۴۰ - طرفاه في: ۳۳۶۱، ۴۷۱۲].

۳۳۴۱ - حدثنا نصر بن علي بن نصر أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ مثل قراءة العامة». [الحديث ۳۳۴۱ - أطرافه في: ۳۳۴۵، ۳۳۷۶، ۴۸۶۹، ۴۸۷۰، ۴۸۷۱، ۴۸۷۲، ۴۸۷۳، ۴۸۷۴].

۴ - باب ﴿وَلَنْ إِلَاسٍ لِمَنْ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَأَلَا تَتَّقُونَ﴾ ﴿إِلَى﴾ ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الصفات: ۱۲۳ - ۱۲۹]

قال ابن عباس: يُذَكَّرُ بخير. ﴿سَلِّمْ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصفات: ۱۳۰ - ۱۳۲]. يُذَكَّرُ عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدريس.

۵ - باب ذكر إدريس عليه السلام. وهو جدّ أبي نوح، ويُقال جدّ نوح عليهما السلام وقول الله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم ۵۷]

۳۳۴۲ - قال عبدان: أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري. ح.

حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبّسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال: قال أنس بن مالك: «كان أبو ذر رضي الله عنه يحدث أن رسول الله ﷺ قال: فرج عن سقف بيتي

وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَاظِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَافْتَحَ . فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَاظِنِهَا : افْتَحْ ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ . قَالَ أَنَسٌ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ إِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلِهِمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادَةِ . وَقَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى : مَا الَّذِي فَرَضَ عَلَيَّ أَتَيْتُكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَرَاغُ رِبِّكَ ، فَإِنَّ أَمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَجَعْتُ ، فَرَاغْتُ رَبِّي ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رِبِّكَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : رَاجِعْ رِبِّكَ ، فَإِنَّ أَمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَجَعْتُ فَرَاغْتُ رَبِّي فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رِبِّكَ ، فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَى السَّدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابُذُ اللَّوْلُو ، وَإِذَا تَرَابُهَا الْمِسْكُ . [انظر الحديث : ۳۴۹ ، ۱۶۳۶] .

۶ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ أَهْلُ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [هود: ۵۰] وقوله:

﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ۲۱ - ۲۵]

فيه عن عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي ﷺ. وقول الله عز وجل ﴿وَأَمَّا عَادُ فَاهْتَكُوا بَرِيحَ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ﴾ [عنت] قال ابن عيينة: عنت على الخزان ﴿سَخَرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ متتابعة ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ نَحْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ أصولها ، ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ۶ - ۸].

۳۳۴۳ - حدثنا محمد بن عزرعة حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ» .

[انظر الحديث: ۱۰۳۵ ، ۳۲۰۵].

۳۳۴۴ - قال: وقال ابن كثير عن سفيان عن أبيه عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بِذُهِيبَةٍ ، فَفَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ ، الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسِ الْحَبْلِيِّ ثُمَّ الْمَجَاشِعِي ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَزَيْدَ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدَ بَنِي نَبَهَانَ ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ أَحَدَ بَنِي كَلَابٍ . فَغَضِبَتْ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا . قَالَ: إِنَّمَا أَنَا لَفْهَمٌ . فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ نَاتِيءُ الْجَبِينِ كَتَّ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ فَقَالَ: أَتَى اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ: مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَ؟ أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي؟ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنْعَهُ ، فَلَمَّا وَلِيَ قَالَ: إِنَّ مِنْ ضَيْضَىءٍ هَذَا - أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقٌ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ ، لَنَّا أَنَا أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ» . [الحديث ۳۳۴۴ - أطرافه في: ۳۶۱۰ ، ۴۳۵۱ ، ۴۶۶۷ ، ۵۰۵۸ ، ۶۱۶۳ ، ۶۹۳۱ ، ۶۹۳۳ ، ۷۴۳۲ ، ۵۷۶۲].

۳۳۴۵ - حدثنا خالد بن يزيد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال: سمعتُ عبد الله قال: «سمعتُ النبي ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾» . [انظر الحديث: ۳۳۴۱].

۷ - باب قصّة ياجوج وماجوج

وقول الله تعالى: ﴿قَالُوا يَنْذِرُ الْفَرِيقَيْنِ إِنْ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ۹۴] وقول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْفُرْقَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿سَبَبًا﴾ سبباً: طريقاً. إلى قوله: ﴿أَتَاوْنِي زُبْرَ الْحَدِيدِ﴾ واحداً زبرة وهي القطع ﴿حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾ [الكهف: ۸۳] . [۸۴]

یُقال عن ابن عباس الجبلین . والسدین : الجبلین . خرّجاً : أجزاً . ﴿ قَالَ أَنْفُخُوا حَقّاً إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ مَا تَوَفَّى أَفْرِغْ عَلَيْهِ قَطْرًا ﴾ أَصْبَبَ عَلَيْهِ رِصَاصاً ، ويقال الحديد ، ويقال الصُّفْر ، وقال ابن عباس : الثُّحَاسُ ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ يعلوه ، اسطاع : استفعل من طَعْتُ له ، فلذلك فَتَحَ اسطاعَ يَسْطِيعُ ، وقال بعضهم اسطاعَ يَسْتَطِيعُ . ﴿ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا ﴾ قَالَ هَذَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّي إِذَا جَاءَ وَعَدُّ رَبِّي جَعَلَهُ دَكًّا ﴿ الزَّهْرَةُ بِالْأَرْضِ . وناقَة دكاء : لا سَنَامَ لها . والدَّكَدَاكُ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُ حَتَّى صَلَبٌ وَتَلْبَدٌ . ﴿ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ﴾ وَتَرْكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجٌ فِي بَعْضٍ ﴿ حَقٌّ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ قال قتادة : حَدَبٌ : أكمة . قال رجلٌ للنبي ﷺ : رأيتُ السدَّ مثلَ البردِ المحبَّر . قال : قد رأيته .

۳۳۴۶۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفِيَّانٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فِرْعَاءً يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ - وَحَلَقَ بِأَصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالتِّي تَلِيهَا - فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ » . [الحديث ۳۳۴۶ - أطرافه في : ۳۵۹۸ ، ۷۰۵۹ ، ۷۱۳۵] .

۳۳۴۷۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ » . [الحديث ۳۳۴۷ - طرفه في : ۷۱۳۶] .

۳۳۴۸۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا آدَمُ . فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ . قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِئَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ . فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَقْصَعُ كُلُّ ذَاتِ حَنْثٍ حَمَلَهَا ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ، وَلَكِنْ عَذَابُ اللَّهِ شَدِيدٌ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّا ذَلِكَ الْوَاحِدُ ؟ قَالَ : أَبْشَرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَبْيَضَ ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَسْوَدَ » .

[الحديث ۳۳۴۸ - أطرافه في : ۴۷۴۱ ، ۶۵۳۰ ، ۷۴۸۳] .

۸۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ۱۲۵] وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ۱۲۰] وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ۱۱۴]

وقال أبو ميسرة: الرحيم بلسان الحبشة.

۳۳۴۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ خُفَاءَ عُرَاءَ غُرْلًا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ وَأَوَّلُ مَنْ يَكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ. وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، أَصْحَابِي. فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مَرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾».

[الحديث ۳۳۴۹ - أطرافه في: ۳۴۴۷، ۴۶۲۵، ۴۶۲۶، ۴۷۴۰، ۶۵۲۴، ۶۵۲۵، ۶۵۲۶].

۳۳۵۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ. فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُعْتَوْنَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدُ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلِكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطَخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ». [الحديث ۳۳۵۰ - طرفاه في: ۴۷۶۸، ۴۷۶۹].

۳۳۵۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ ﷺ: أَمَّا هُمَا فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مَصُورٌ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ». [انظر الحديث: ۳۹۸، ۱۶۰۱].

۳۳۵۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمَحِيت. وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ». [انظر الحديث: ۳۹۸، ۱۶۰۱، ۳۳۵۱].

۳۳۵۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟

قال: أتقاهم. فقالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: فيوسفُ نبيِّ الله ابنُ نبيِّ الله ابنِ خليلِ الله. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: فعن معادنِ العربِ تسألون؟ خيارُهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام إذا فقهوا.

قال أبو أسامة ومعتز: «عن عبيدِ الله عن سعيدٍ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».

[الحديث ۳۳۵۳ - أطرافه في: ۳۳۷۴، ۳۳۸۳، ۳۴۹۰، ۴۶۸۹].

۳۳۵۴ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ، فَأَتَيْتَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ». [انظر الحديث: ۸۴۵، ۱۱۴۳، ۱۳۸۶، ۲۰۸۵، ۲۷۹۱، ۳۲۳۶].

۳۳۵۵ - حَدَّثَنِي بِيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَذَكَرُوا لَهُ الدِّجَالَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ أَوْ كَافِرٌ - قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٌ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي. [انظر الحديث: ۱۵۵۵].

۳۳۵۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ». تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. [الحديث ۳۳۵۶ - طرفه في: ۶۲۹۸].

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ وَقَالَ: «بِالْقَدُومِ» مَخْفَفَةٌ. تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ. وَتَابِعَهُ عَجْلَانٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

۳۳۵۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ الرَّعَيْنِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُرَيْرُ بْنُ حَارِثٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ». [انظر الحديث: ۲۲۱۷، ۲۶۳۵].

۳۳۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ: ثَنَتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: قَوْلُهُ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿بَلْ فَعَلَكُمْ كَيْدُهُمْ هَذَا﴾ وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي. فَأَتَى سَارَةَ قَالَ: يَا سَارَةُ لَيْسَ

على وَجْهِ الأرض مؤمِّنٌ غيري وغيرِك ، وإن هذا سألني عنكِ فأخبرتهُ أنَّكِ أُختي ، فلا تكذِّبيني . فأرسلَ إليها ، فلمَّا دَخَلَتْ عليه ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأَخَذَ . فقال : ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُوكِ ، فدَعَتْ اللَّهَ فَأُطْلِقَ . ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأَخَذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ ، فقال : ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُوكِ ، فدَعَتْ فَأُطْلِقَ . فدَعَا بَعْضَ حَاجَتِهِ فقال : إنكم لم تأتونني بإنسانٍ ، إنما أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ ، فأخَدَمَهَا هَاجِرَ . فَأَتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فأومأَ بِيَدِهِ : مَهَيْمٌ ؟ قالت : رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ - أَوْ الْفَاجِرِ - فِي نَحْرِهِ ، وَأَخْدَمَ هَاجِرَ . قال أبو هريرة : تلك أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ .

[انظر الحديث : ٢٢١٧ ، ٢٦٣٥ ، ٢٣٥٧].

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى - أَوْ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَقَالَ : كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ » . [انظر الحديث : ٣٣٠٧].

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَإِنَّا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ، ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ : بِشِرْكٍ . أَوَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لَقْمَانَ لابْنِهِ ﴿ يَبْنِي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ » . [انظر الحديث : ٣٢٢].

٩ - باب يَزْفُون : النَّسْلَانُ فِي الْمَشْيِ

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُسَمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَيَقُولُ - فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ - : نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى . تَابَعَهُ أَنْسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ٣٣٤٠].

٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا » . [انظر الحديث : ٢٣٦٨].

٣٣٦٣ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَمَا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ : إِنِّي

وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبیر فقال: ما هكذا حدثني ابن عباس، ولكنه قال: «أقبل إبراهيم بإسماعيل وأمه عليهم السلام - وهي تُرضعه - معها شنة، لم يرفعها، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل» . [انظر الحديث: ۲۳۶۸، ۲۳۶۲].

۳۳۶۴ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب السخيتاني وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة - يزيد أحدهما على الآخر - عن سعيد بن جبیر قال ابن عباس: «أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل - وهي تُرضعه - حتى وضعها عند البيت عند دوحه فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم فقئ إبراهيم منطلقاً، فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء، فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها. فقالت له: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذا لا يضيئنا. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي رِزْقٍ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾. وجعلت أم إسماعيل تُرضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلو - أو قال: يتلظ - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس قال النبي ﷺ: فذلك سعي الناس بينهما. فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت: صه - تريد نفسها - ثم تسمعت أيضاً فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غوث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف. قال ابن عباس قال النبي ﷺ: يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عيناً معيناً. قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله،

فكانت كذلك حتى مرّت بهم رُفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مُقبِلين من طريق كداء ، فنزلوا في أسفل مكة ، فرأوا طائراً عائفاً ، فقالوا: إنّ هذا الطائر ليدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء ، فأرسلوا جرياً أو جريين فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء ، فأقبلوا - قال وأمّ إسماعيل عند الماء - فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم ، ولكن لا حقّ لكم في الماء . قالوا: نعم . قال ابن عباس قال النبي ﷺ: فألفى ذلك أمّ إسماعيل وهي تحبّ الإنس ، فنزلوا ، وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم ، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم ، وشبّ الغلام وتعلّم العربية منهم ، وأنفسهم وأعجبهم حين شبّ ، فلما أدرك زوجه امرأة منهم . وماتت أمّ إسماعيل ، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا ، ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت: نحن بشرّ ، نحن في ضيق وشدة . فشكّت إليه . قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يُغيّر عتبة بابه . فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألني كيف عيشنا ، فأخبرته أنا في جهد وشدة . قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم ، أمرني أن أقرأ عليك السلام ، ويقول: غيّر عتبة بابك . قال: ذاك أبي ، وقد أمرني أن أفارقك ، الحقّي بأهلك . فطلّقها ، وتزوج منهم أخرى . فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ، ثم أتاهم بعد فلم يجدّه ، فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت: خرج يبتغي لنا . قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقال: نحن بخير وسعة ، وأثنت على الله . فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم . قال: فما شربكم؟ قالت: الماء . قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء . قال النبي ﷺ: ولم يكن لهم يومئذ حبّ ، ولو كان لهم دعا لهم فيه ، قال: فهما لا يخلو عليهما أحدٌ بغير مكة إلا لم يُوافقه . قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ، ومريه يُثبّت عتبة بابه . فلما جاء إسماعيل قال: هل أناكم من أحد؟ قالت: نعم ، أتانا شيخ حسن الهيئة - وأثنت عليه - فسألني عنك فأخبرته ، فسألني كيف عيشنا فأخبرته أنا بخير . قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تُثبّت عتبة بابك . قال: ذاك أبي ، وأنت العتبة ، أمرني أن أمسكك . ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبري نبلاً له تحت دوحه قريباً من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد . ثم قال: يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمر . قال: فاضنعا ما أمرك ربك . قال ، وتُعيني؟ قال: وأعينك . قال: فإن الله أمرني أن أبني هاهنا بيتاً - وأشار إلى أكمة مرتفعة على

ما حَوْلَهَا - قال: فعند ذلك رَفَعَا القواعدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فجعلَ إسماعيلُ يَأْتِي بالحجارةِ وإبراهيمُ يَبْنِي . حتى إذا ارتَفَعَ البناءُ جاءَ بهذا الحجرِ فوضَعَهُ لَهُ ، فقامَ عليه وهو يَبْنِي وإسماعيلُ يُنَاوِلُهُ الحجارةَ ، وهُمَا يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا نَقْبَلُ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ قال : فجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا نَقْبَلُ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .
[انظر الحديث : ۲۳۶۸ ، ۲۳۶۲ ، ۲۳۶۳].

۳۳۶۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ ، وَمَعَهُم شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كِدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مِنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ : إِلَى اللَّهِ . قَالَتْ : رَضِيتُ بِاللَّهِ . قَالَ : فَارْجِعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا ، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسَنُ أَحَدًا . قَالَ : فَذَهَبْتُ فَصَعَدَتِ الصَّفَا فَنَظَرْتُ وَنَظَرْتُ هَلْ تُحَسِّنُ أَحَدًا؟ فَلَمْ تُحَسِّنْ أَحَدًا . فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِي سَعَتْ وَأَتَتْ الْمَرَّةَ ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَعْنِي الصَّبِيَّ - فَذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ ، فَلَمْ تُقَرِّهَا نَفْسُهَا ، فَقَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسَنُ أَحَدًا ، فَذَهَبْتُ فَصَعَدَتِ الصَّفَا فَنَظَرْتُ وَنَظَرْتُ فَلَمْ تُحَسِّنْ أَحَدًا ، حَتَّى أَتَمْتُ سَبْعًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ ، فَقَالَتْ : أَغْثُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فَإِذَا جَبْرِيلُ ، قَالَ : فَقَالَ بَعَقِبِهِ هَكَذَا ، وَغَمَزَ عَقِبَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ : فَانْبَثَقَ الْمَاءُ ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِزُ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : لَوْ تَرَكْتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا ، قَالَ فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ وَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا . قَالَ : فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمَ بَبْطَنِ الْوَادِي فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ ، كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَاكَ ، وَقَالُوا : مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ ، فَبِعَثُوا رَسُولَهُمْ فَنَظَرُ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَأَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ، فَأَتَوْا إِلَيْهَا فَقَالُوا : يَا أُمُّ إِسْمَاعِيلَ أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَتَكَحَّحَ فِيهِمْ امْرَأَةً . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكْتِي . قَالَ : فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ يَصِيدُ . قَالَ : قَوْلِي لَهُ إِذَا جَاءَ : غَيْرَ عَتَبَةٍ بِابِكَ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ : أَنْتِ ذَاكَ ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكْتِي . قَالَ : فَجَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ يَصِيدُ ، فَقَالَتْ : أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبُ؟ فَقَالَ :

وما طعامکم وما شرابکم؟ قالت: طعامنا اللحم وشرابنا الماء. قال: اللهم بارک لهم في طعامهم وشرابهم. قال: فقال أبو القاسم ؑ: بركة بدعوة إبراهيم. قال: ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله: إني مطلع تركتي، فجاء فوافق إسماعيل من وراء زمزم يصلح نبلاً له، فقال: يا إسماعيل إن ربك أمرني أن أبني له بيتاً. قال: أطع ربك. قال: إنه أمرني أن تعينني عليه، قال: إذاً أفعل - أو كما قال - قال: فقاما فجعل إبراهيم بيني وإسماعيل يناوله الحجارة، ويقولان: ﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾. [انظر الحديث: ۲۳۶۸، ۳۳۶۲، ۳۳۶۳، ۳۳۶۴].

۱۰ - باب

۳۳۶۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضَعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ. قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً. ثُمَّ أَيْنَمَا أَذْرَكْتُكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلَّهُ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ». [الحديث ۳۳۶۶ - طرفه في: ۳۴۲۵].

۳۳۶۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». رواه عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ.

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶].

۳۳۶۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَيَنَّ أَنْ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَكِنَّ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». وقال إسماعيل: «عبد الله بن محمد بن أبي بكر». [انظر الحديث: ۱۲۶، ۱۵۸۳، ۱۵۸۴، ۱۵۸۵، ۱۵۸۶].

۳۳۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ». [الحديث ۳۳۶۹ - طرفه في: ۶۳۶۰].

۳۳۷۰ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو قَرَّةَ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «لَقِيتُ كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى فَأَهْدُهَا لِي ، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نَسْلَمُ. قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ». [الحديث ۳۳۷۰ - طرفاه في: ۴۷۹۷ ، ۶۳۵۷].

۳۳۷۱ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ».

۱۱ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنْ صَافٍ إِبْرَاهِيمَ ﴿٥١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ الْآيَةِ [الحجر: ۵۱] ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُنحِي الْمَوْتِ﴾ الْآيَةِ [البقرة: ۲۶۰]

۳۳۷۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُنحِي الْمَوْتِ﴾ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيْطَمِّنَ قَلْبِي ، وَيَرْحُمَ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طَوْلَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ».

[الحديث ۳۳۷۲ - أطرافه في: ۳۳۷۵ ، ۳۳۸۷ ، ۴۵۳۷ ، ۴۶۹۴ ، ۶۹۹۲].

۱۲ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ۵۴]

۳۳۷۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ

رضی اللہ عنہ قال: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ارمُوا بني إسماعيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ارموا وأنا مع بني فلان. قال: فأمسك أحدُ الفريقين بأيديهم ، فقال رسولُ الله ﷺ: ما لكم لا ترمون؟ فقالوا: يا رسولَ الله نرمي وأنتَ معهم؟ قال: ارموا وأنا معكم كلَّكم». [انظر الحديث: ۲۸۹۹].

۱۳ - باب قصّة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام

فيه ابنُ عمرَ وأبو هريرة عن النبي ﷺ.

۱۴ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾

[البقرة: ۱۳۳]

۳۳۷۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ. قالوا: يا نبيَّ الله ليسَ عن هذا نسألك. قال: فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوْسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ. قالوا: ليسَ عن هذا نسألك؟ قال: أَفَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي؟ قالوا: نعم. قال: فَبِخَارِكُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَقُوا». [انظر الحديث: ۳۳۵۳].

۱۵ - باب ﴿وَلَوْ طَآءَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَلْحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ ﴿أَيُنْكِحُكُمْ لَنَاوُنَ الرِّجَالِ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بِتَجَاهُلْتُمْ﴾ ﴿فَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوْا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنْأَسُ بِطَهْرُونَ﴾ ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَاهَا مِنَ الْغَالِيَةِ﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ﴾ [النمل: ۵۴ - ۵۸]

۳۳۷۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْوَطِيِّ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ». [انظر الحديث: ۳۳۷۲].

۱۶ - باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ﴾ ﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ۶۱ - ۶۲]

﴿بُرْكِيهِ﴾: بمن معه لأنهم قوّته. ﴿تَرْكُونَا﴾: تملوا. فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدًا. ﴿يَهْرَعُونَ﴾: يُسْرِعُونَ. ﴿دَائِرٌ﴾: آخر. ﴿صَيْحَةً﴾: هَلَكَةً. ﴿لَا تُؤْتَوْنَ﴾: لِلنَّظَائِرِينَ. ﴿لَيْسَبِيلٍ﴾: لِبَطْرِيقٍ.

۳۳۷۶۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: فَهَلْ مِنْ مُدَّكَرٍ». [انظر الحديث: ۳۳۴۱، ۳۳۴۵].

۱۷۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَالْإِثْمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ۷۳] وقوله: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ﴾ [الحجر: ۸۰]

الحِجَر: موضعُ ثمود. وأما ﴿حَرَّتْ حِجْرٌ﴾: حرام ، وكلُّ ممنوع فهو حِجْر ، ومنه «حِجْرٌ محجور». والحِجْرُ كلُّ بناءٍ بَنِيته ، وما حَجَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فهو حِجْر ، ومنه سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حِجْرًا ، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ ، مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ ، وَيُقَالُ لِلْأَثْنَى مِنَ الْخَيْلِ حِجْرٌ ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حِجْرٌ ، وَحِجَى. وأما حِجْرُ الْيَمَامَةِ فهو المنزل .

۳۳۷۷۔ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ - قَالَ: انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنْعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَبِي زَمْعَةَ». [الحديث ۳۳۷۷- أطرافه في: ۴۹۴۲، ۵۲۰۴، ۶۰۴۲].

۳۳۷۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَثْرَها وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا: قَدْ عَجَبْنَا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ». وَيُرَوَّى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ وَأَبِي الشَّمُوسِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْقَاءِ الطَّعَامِ». وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ اعْتَجَنَ بِمَائِهِ». [الحديث ۳۳۷۸- طرفه في: ۳۳۷۹].

۳۳۷۹۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثَمُودَ ، الْحِجْرَ ، وَاسْتَقُوا مِنْ بَثْرَها وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقُوا مِنْ بَثْرَها وَأَنْ يَلْفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَثْرِ الَّتِي كَانَ تَرْدُهَا النَّاقَةُ». تَابِعَهُ أَسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ. [انظر الحديث: ۳۳۷۸].

۳۳۸۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ».

٣٣٨١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ - إِلَّا أَذْ تَكُونُوا بَاكِينَ - أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

١٨- باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ: يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ».

[الحديث ٣٣٨٢ - طرفاه في: ٣٣٩٠، ٤٦٨٨].

١٩ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلِّسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧]

٣٣٨٣ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَتَقَاهُمْ اللَّهُ. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: فَأَكْرَمُ النَّاسِ يَوْسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي؟ النَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا».

أخبرنا محمد بن سلام أخبرني عبدة عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي ﷺ بهذا. [انظر الحديث: ٣٣٥٣، ٣٣٧٤].

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «مُرِّي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَتْ: إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَتِمُّ مَقَامُكَ رَقًى. فَعَادَتْ. قَالَ شُعْبَةُ: فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ - أَوِ الرَّابِعَةِ -: «إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ...».

[انظر الحديث: ١٩٨، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٧٩، ٦٨٣، ٦٨٧، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٦، ٢٥٨٨، ٣٠٩٩.]

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَّابٌ. فَقَالَ مُثْلُهُ، فَقَالَتْ مُثْلُهُ - فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَإِن كَانَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ. فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ: «رَجُلٌ رَقِيقٌ». [انظر الحديث: ٦٧٨].

۳۳۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رِبْعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَغْفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ».

۳۳۸۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفُ ثُمَّ أَنَا نِي الدَّاعِي لِأَجْبَتُهُ» . [انظر الحديث: ۳۳۷۲، ۳۳۷۵].

۳۳۸۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ لَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ، إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ نَمَى ذَكَرَ الْحَدِيثِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَيُّ حَدِيثٍ؟ فَأَخْبَرْتُهَا. قَالَتْ: فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا لِهَذِهِ؟ قُلْتُ: حُمَى أَخَذَتْهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ. فَقَعَدَتْ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ اعْتَذَرْتُ لَا تَعِذُّونَنِي، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ. فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ» . [الحديث ۳۳۸۸ - أطرافه في: ۴۱۴۳، ۴۶۹۱، ۴۷۵۱].

۳۳۸۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ أَوْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ: بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ. فَقَالَتْ: يَا عُرْيَةَ، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. قُلْتُ فَلَعَلَّهَا «أَوْ كَذَّبُوا» قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرِّهَا، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ وَاسْتَأَخَّرَ عَنْهُمْ النُّصْرُ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَتْ مَمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿اسْتَيْسَسُوا﴾: اسْتَفْعَلُوا مِنْ يَسَسَتْ، ﴿مِنْهُ﴾: مِنْ يَوْسُفَ ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾: مَعْنَاهُ مِنَ الرَّجَاءِ.

[الحديث ۳۳۸۹ - أطرافه في: ۴۵۲۵، ۴۶۹۵، ۴۶۹۶].

۳۳۹۰۔ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». [انظر الحديث: ۳۳۸۲].

۲۰۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ۸۳] ﴿أَرْكُضْ﴾: اضرب. ﴿يَرْكُضُونَ﴾: يَعدون

۳۳۹۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرِيانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحِثِّي فِي ثُوبِهِ فَنَادَىٰ رَبَّهُ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَىٰ يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَىٰ لِي عَنْ بَرَكَتِكَ». [انظر الحديث: ۲۷۹].

۲۱۔ باب ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّكُمْ كَانُمْ لَكُمْ مَخْلُصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ ﴿وَنَدَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ كَلِمَةً. ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ [مريم: ۵۱ - ۵۳] يقال للواحد

والاثنين والجميع: نَجِيٌّ. وَيُقَالُ: خَلَّصُوا نَجِيًّا اعْتَرَلُوا نَجِيًّا، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَّةٌ يَتَنَاجَوْنَ. ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ إِلَى ﴿مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ۲۸]

۳۳۹۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُروَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فَوَادُهُ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ إِلَىٰ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُ، يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ - فَقَالَ وَرَقَةُ: مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ مُوسَى، وَإِنْ أَدْرَكَنِي يَوْمُكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا».

الناموس: صاحب السر الذي يُطْلَعُهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ. [انظر الحديث: ۳].

۲۲۔ باب قول الله عز وجل: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ﴿إِذْ رَأَىٰ نَارًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَا لَوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ۹ - ۱۲] ﴿ءَأَسْتُ﴾: أَبْصَرْتُ ﴿نَارًا لَعَلِّي آتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ﴾ الْآيَةِ

قال ابن عباسي ﴿الْمُقَدَّسِ﴾: المبارك. ﴿طُوًى﴾: اسم الوادي. ﴿سِيرَتَهَا﴾: حالتها. ﴿النُّهَى﴾: التَّقْيُ. ﴿يَمْلِكُنَا﴾: بأمرنا. ﴿هَوًى﴾: شَقِي. ﴿فَرِعًا﴾: إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى. ﴿رِدْءًا﴾: كِي يُصَدِّقَنِي، وَيُقَالُ: مُغِيئًا، أَوْ مُعِينًا. ﴿يَبْطِشُ﴾ وَيَبْطُشُ. ﴿يَأْتِمِرُونَ﴾،

يَتَشَاوِرُونَ. وَالْجِدْوَةُ: قِطْعَةُ غُلِيظَةٍ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ. ﴿سَنُشَدُّ﴾: سَنُعِينُكَ، كَلِمَا عَزَزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضُدًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَلِمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ فِيهِ فَأَفَاءَةٌ فِيهِ ﴿عُقْدَةٌ﴾. ﴿أَزْرَى﴾: ظَهَرِي. ﴿فَيْسُحِّتُكُمْ﴾: فَيُهْلِكُكُمْ. ﴿الْمُثَلَّى﴾: تَأْنِيثُ الْأُمْتَلِ، يَقُولُ: بِدِينِكُمْ، يَقَالُ: خُذِ الْمَثْلَى، خُذِ الْأُمْتَلِ. ﴿ثُمَّ أَتَتْهُمَا صَفَاً﴾: يَقَالُ: هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَعْنِي الْمَصْلَى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ. ﴿فَأَوْجَسَ﴾: أَضْمَرَ خَوْفًا، فَذَهَبَتْ الْوَاوُ مِنْ ﴿خِيفَةٍ﴾ لِكُسْرَةِ الْخَاءِ. ﴿فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾: عَلَى جُدُوعٍ. ﴿خَطْبُكَ﴾: بِالْكَافِ. ﴿مَسَاسٌ﴾: مَصْدَرٌ مِثْلُهُ مَسَاسًا. ﴿لَنَنْسِفَنَّ﴾: لَنُنْذِرُنَّهُ (الضَّحَاءُ): الْحَرُّ. ﴿قُصَيْيَّةٌ﴾: اتَّبَعِي أَثَرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ نَقُصَّ الْكَلَامَ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾. ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾: عَنْ بَعْدٍ، وَعَنْ جَنَابَةٍ وَعَنْ اجْتِنَابٍ وَاحِدٌ. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾: مَوْعِدٍ. ﴿وَلَا نُبَيِّأُ﴾: لَا تَضَعُنَا. ﴿يَبَسًا﴾: يَابَسًا. ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوَى﴾: الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ. ﴿فَقَذَفْتَهَا﴾: أَلْقَيْتَهَا. ﴿أَلْقَى﴾: صَنَعَ ﴿مُوسَى فَنَسِيَ﴾ هُمْ يَقُولُونَهُ أَخْطَأَ الرَّبُّ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا فِي الْعَجَلِ.

۳۳۹۳ - حَدَّثَنَا هُذَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَإِذَا هَارُونَ، قَالَ: هَذَا هَارُونَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ».

تَابِعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۲۰۷].

۲۳ - بَابٌ ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾

۲۴ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ - ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾

۳۳۹۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْلَةُ أُسْرِي بِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبُ رَجُلٍ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ. ثُمَّ أَتَيْتُ بَابَانَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ فَقَالَ: اشْرَبْ أَتَيْهِمَا شَيْءٌ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفَطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ».

[الحديث ۳۳۹۴ - أطرافه في: ۳۴۳۷، ۴۷۰۹، ۵۵۷۶، ۵۶۰۳].

۳۳۹۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ

حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو نَبِيَّكُمْ - يَعْنِي : ابْنَ عَبَّاسٍ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبُهُ إِلَى أَبِيهِ » . [الحديث ۳۳۹۵ - أطرافه في : ۳۴۱۳ ، ۴۶۳۰ ، ۷۵۳۹] .

۳۳۹۶ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ : « مُوسَى آدَمُ طَوَّالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ . وَقَالَ : عَيْسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ » .

۲۳۹۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ - فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى ، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ . فَقَالَ : أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ » . [انظر الحديث : ۲۰۰۴] .

۲۵ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْنَةٍ مِيقَتَ رَبِّهِ ﴾ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿ ١٢٦ ﴾ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

يُقَالُ : دَكُهُ : زَلَزَلُهُ ، فَدَكْنَا ، فَدَكْنَا جَعَلَ الْجِبَالَ كَالوَاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَنْ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كَانَا رَتْقًا ﴾ وَلَمْ يَقُلْ : كُنَّا رَتْقًا : مُلْتَصِقَتَيْنِ . ﴿ أَشْرَبُوا ﴾ ثَوْبٌ مَشْرَبٌ : مَصْبُوعٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « انْبَجَسَتْ » : انْفَجَرَتْ . ﴿ وَإِذْ نَفَخْنَا فِيهِ الْفُجْرَةَ » : رَفَعْنَا .

۳۳۹۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « النَّاسُ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفْقَى ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ » . [انظر الحديث : ۲۴۱۲] .

۳۳۹۹ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ لَحْمٌ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرُ » .

۲۶ - بَابُ طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ

وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ : طُوفَانٌ ﴿ أَلْقَمَلْ ﴾ : الْحُمَانُ يُسَبِّهُ صِغَارَ الْحَلَمِ . ﴿ حَقِيقٌ ﴾ : حَقٌّ . ﴿ سَقَطَ ﴾ : كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقَطَ فِي يَدِهِ .

۲۷ - باب حدیث الخضر مع موسی علیہما السلام

۳۴۰۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُّ بْنُ قَيْسٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لَقِيهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ : لَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ لَهُ الْحَوْتُ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ يَتَّبِعُ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذَا أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا ، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . [انظر الحديث : ۷۴ ، ۷۸ ، ۱۲۲ ، ۲۲۶۷ ، ۲۷۲۸ ، ۳۲۷۸] .

۳۴۰۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : بَلَى ، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ وَمَنْ لِي بِهِ؟ وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ : أَيُّ رَبِّ وَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ : تَأْخُذُ حَوْتَاً فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ ، حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَهُوَ ثَمٌّ - وَرَبَّمَا قَالَ : فَهُوَ ثَمٌّ - وَأَخْذُ حَوْتَاً فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا ، فَرَقَدَ مُوسَى ، وَاضْطَرَبَ الْحَوْتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحَوْتَ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلُ الطَّاقِ - فَقَالَ هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ - فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ ﴿ قَالَ لِفَتْنِهِ ﴾ إِنَّا غَدَاءٌ نَأْلُقْدَ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴿ . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ . قَالَ لَهُ فَتَاهُ : ﴿ أَرَأَيْتَ إِذَا أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴾ ، فَكَانَ لِلْحَوْتَ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا . قَالَ لَهُ مُوسَى : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ - رَجَعَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا - حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى

[انظر الحديث: ٧٤، ٧٨، ١٢٢، ٢٢١٧، ٢٧٢٨، ٣٢٧٨، ٣٤٠٠].

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُثَنَّبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرَ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فُرُوعٍ

بیضاء ، فإذا هي تهتّز من خلفه خضراء: قال الحموي: قال محمد بن يوسف بن مطر الفربري: حدثنا علي بن خشرم عن سفيان بطوله .

۲۸۔ باب

۳۴۰۳ - حدثني إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة ، فبدلوا ودخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا حبة في شجرة» .
[الحديث ۳۴۰۳- طرفاه في: ۴۴۷۹ ، ۴۶۴۱] .

۳۴۰۴ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا روح بن عبادة حدثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه ، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده: إما برص وإما أذرة ، وإما آفة . وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى ، فخلا يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل ، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ، وإن الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه عزياناً أحسن ما خلق الله وأبراه ممّا يقولون وقام الحجر ، فأخذ ثوبه فلبسه ، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله إن بالحجر لنذباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ، فذلك قوله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكَوْنُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ [الأحزاب: ۶۹] . [انظر الحديث: ۲۷۸] .

۳۴۰۵ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن الأعمش قال: سمعت أبا وائل قال: سمعت عبد الله رضي الله عنه قال: «قسم النبي ﷺ قسماً ، فقال رجل: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله . فأتيت النبي ﷺ فأخبرته ، فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه ، ثم قال: يرحم الله موسى ، قد أؤذي بأكثر من هذا فصبر» . [انظر الحديث: ۳۱۵۰] .

۲۹۔ باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ۱۳۸]

﴿مُتَّبِعٌ﴾: خسران. ﴿وَلْيُسْتَرْوَأْ﴾: يُدْمَرُوا. ﴿مَا عَلَوْا﴾: ما غلبوا.

۳۴۰۶ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكباش ، وإن رسول الله ﷺ قال: عليكم بالأسود منه فإنه أطيبه . قالوا: أكنت ترعى الغنم؟ قال: وهل من نبي إلا وقد رعاها؟» [الحديث ۳۴۰۶- طرفه في: ۵۴۵۳] .

۳۰- باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْجُوهَا بَقَرَةً﴾ الآية [البقرة: ۶۷]

قال أبو العالية: العَوَانُ: النَّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرْمَةِ. ﴿فَاقْعُ﴾: صَافٍ. ﴿لَا ذُلُولُ﴾: لَمْ يُذِلَّهَا الْعَمَلُ ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾: لَيْسَتْ بِذُلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرِّ. ﴿مُسْلَمَةٌ﴾: مِنْ الْعُيُوبِ. ﴿لَا شَيْءَ﴾: بَيَاضٌ. ﴿صَفْرَاءُ﴾: إِنْ شَتَّ سَوْدَاءُ وَيُقَالُ صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ: ﴿جَمَلَتْ صُفْرًا﴾. ﴿فَادْرَاةٌ تُمْ﴾: اخْتَلَفْتُمْ.

۳۱- باب وفاة موسى ، وذكره بعد

۳۴۰۷- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ . قَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِمَا غَطَّى يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتَ . قَالَ : فَالآن . قَالَ : فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكُثْبِ الْأَحْمَرِ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ . [انظر الحديث : ۱۳۳۹].

۳۴۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : لَا تَخَيَّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعِّقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ» .

۳۴۰۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتُكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ» . [الحديث ۳۴۰۹- أطرافه في : ۴۷۳۶ ، ۴۷۳۸ ، ۶۶۱۴ ، ۷۵۱۵].

۳۴۱۰- حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْر عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ».

[الحديث ۳۴۱۰ - أطرافه في: ۵۷۵۲، ۶۴۷۲، ۶۵۴۱].

۳۲ - باب قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْغَنِيِّينَ﴾ [التحریم: ۱۱-۱۲]

۳۴۱۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ إِيمَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [الحديث ۳۴۱۱ - أطرافه في: ۳۴۳۳، ۳۷۶۹، ۵۴۱۸].

۳۳ - باب ﴿إِنَّ قُلُوبَنَا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ الآية [القصص: ۷۶]

﴿لَنَنْوَأُ﴾: لَنَشْقُلَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾: لَا يَرْفَعُهَا الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ. يُقَالُ: ﴿الْفَرَحَيْنِ﴾: الْمَرْحَيْنِ. ﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ﴾: مِثْلُ ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ وَيُوسِّعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ.

۳۴ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالِإِلَى مَدِينٍ أَخَاهُ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ۸۵، هود: ۸۴،

العنكبوت: ۳۶]

إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ، لِأَنَّ مَدِينَ بَلَدٍ، وَمِثْلُهُ ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ (وَاسْأَلِ الْعِيرَ) يَعْنِي: أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَأَهْلَ الْعِيرِ، ﴿وَرَأَى كَمَ ظَهْرِيًّا﴾ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ، يُقَالُ إِذَا لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ: ظَهَرَتْ حَاجَتِي، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا. قَالَ: الظَّهْرِيُّ أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَائِبَةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ. ﴿مَكَاتِنَهُمْ﴾ وَمَكَانَهُمْ وَاحِدٌ. ﴿يَعْنَوُا﴾: يَعِيشُوا. (يَبْأَسُ) يَحْزَنُ ﴿ءَاسَى﴾: أَحْزَنُ. وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَيْكَةُ﴾: الْإِيكَةُ. ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾: إِظْلَالِ الْغَمَامِ الْعَذَابِ عَلَيْهِمْ.

۳۵ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ يَدْرَأُكَ اللَّهُ لَشَفَعْتَنِي﴾ إلى قوله: ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [الصافات: ۱۳۹ - ۱۴۸]

﴿كُظِيمٌ﴾: وَهُوَ مَغْمُومٌ

۳۴۱۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ . ح .

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ» زَادَ مُسَدَّدٌ «يُونُسَ بْنِ مَتَّى» .
[الحديث ۳۴۱۲ - طرفاه في: ۴۶۰۳ ، ۴۸۰۴] .

۳۴۱۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ» . [انظر الحديث: ۳۳۹۵] .

۳۴۱۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ ، إِنْ لِي ذِمَّةٌ وَعَهْدٌ ، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: لَمْ لَطَمْتُ وَجْهَهُ؟ فَذَكَرَهُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَحْسِبُ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي» .
۳۴۱۵ - «وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» .

[الحديث ۳۴۱۵ - أطرافه في: ۳۴۱۶ ، ۴۶۰۴ ، ۴۶۳۱ ، ۴۸۰۵] .

۳۴۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» .
[انظر الحديث: ۳۴۱۵] .

۳۶ - بَاب ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ۱۶۳] ، يَتَعَدُّونَ ، يَجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ . ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِثَانَتُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا﴾ شَوَارِعَ ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا فِرْدَةً حَاسِبِينَ﴾

۳۷ - بَاب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَادَاوُدَ دَرَبُورًا﴾ [النساء: ۱۶۲] ، الإِسْرَاءُ: ۵۵

﴿الزُّبُرِ﴾: الْكُتُبُ وَاحِدُهَا زَبُورٌ . زَبَرْتُ: كَتَبْتُ . ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَادَاوُدَ مَنَاقِصًا لِيَجِبَالَ أَوِيٍّ مَعَهُ﴾ [سبأ: ۱۰ - ۱۱]: قَالَ مُجَاهِدٌ: سَبَّحِي مَعَهُ . ﴿وَالطَّيْرُ وَالنَّارُ لَهَا الْحَدِيدُ﴾ ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَبْعِينَ﴾: الدَّرُوعُ ﴿وَقَدَّرَ فِي السَّرَدِ﴾: الْمَسَامِيرُ وَالْحَلَقُ ، وَلَا يُرْقُ الْمَسْمَارُ فَيَسْلَسُ ،

وَلَا يُعْظَمُ فَيَنْفَصِمُ. ﴿أَقْرِغْ﴾: أَنْزَلَ. ﴿بَضْطَةً﴾: زِيَادَةً وَفَضْلًا. ﴿وَأَعْمَلُوا صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

۳۴۱۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَيُتَسَرَّجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسَرَّجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۲۰۷۳].

۳۴۱۸۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ؟ قُلْتُ: قَدْ قُلْتُهُ. قَالَ: إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشِرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ. فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعَدَّلَ الصِّيَامِ. قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸، ۱۹۷۹، ۱۹۸۰].

۳۴۱۹۔ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ أَتَّبِأَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ. قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مِسْعَرٌ: يَعْجَنِي قُوَّةٌ - فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَقْرَأُ إِذَا لَاقَى».

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۸، ۱۹۷۹، ۱۹۸۰، ۳۴۱۸].

۳۸۔ بَابُ أَحَبِّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ: كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ. وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. قَالَ عَلِيٌّ: وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ «مَا أَفْأَهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا».

۳۴۲۰۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ

سمع عبد الله بن عمرو قال: «قال لي رسول الله ﷺ: أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه». [انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸، ۱۹۷۹، ۳۴۱۸، ۳۴۱۹، ۳۴۱۹].

۳۹۔ باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾ [ص: ۱۷ - ۲۰]

قال مجاهد: الفهم في القضاء. ﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾: لا تسرف. ﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءٍ الصِّرَاطِ﴾: هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً ﴿يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ نَعْجَةٌ﴾، ويقال لها أيضاً شاة ﴿وَلِي نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا﴾ مثل ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾: ضَمَّهَا ﴿وَعَزَّيْ﴾ غلبني، صار أعز مني، أعزته: جعلته عزيزاً ﴿فِي الْخُطَابِ﴾ يقال: المحاورة. ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَى نَجَاحِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي﴾ إلى قوله: ﴿أَتَمَّا فَتَنَّهُ﴾ قال ابن عباس: اختبرناه. وقرأ عمر ﴿فَتَنَاهُ﴾ - بتشديد التاء - ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾.

۳۴۲۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَوَّامَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ أُنَسِّجُدُ فِي ص؟ فَقَرَأَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حَتَّى أَتَى ﴿فِيهِدْنَهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ». [الحديث ۳۴۲۱ - أطرافه في: ۴۶۳۲، ۴۸۰۶، ۴۸۰۷].

۳۴۲۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَيْسَ ص مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا». [انظر الحديث: ۱۰۶۹].

۴۰۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ۳۰] الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ وَقَوْلِهِ: ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ۳۵] وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ۱۰۲]، ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوها شَهْرٌ وَرَوْحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾ - أَذْبَنَّا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ - ﴿وَمَنْ أَلْجِنَ مِنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ تَحَرِّبٍ﴾. [سَبَأ: ۱۲ - ۱۳]

قال مجاهد: بُيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ ﴿وَتَمَثَّلَ وَحِجَانِ كَالْجَوَابِ﴾ كَالْحَيَاضِ لِلْإِبِلِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ ﴿وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الشُّكُورُ﴾ ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ

أَلَمَوْتَ مَا دَلَّمَهُ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ - (الأرضة) - ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُمْ﴾ عَصَاهُ ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُهِنِ﴾ ﴿حَبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي... فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ۳۲ - ۳۳] يَمَسُّحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيهَا. ﴿الْأَصْفَادِ﴾ الْوُثَاقُ. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْصَّفِيفَتُ﴾ صَفَنَ الْفَرَسُ: رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ. ﴿الْحِيَادُ﴾: السَّرَاعُ، ﴿جَسَدًا﴾: شَيْطَانًا. ﴿رُعَاةً﴾: طَبِيبَةً. ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾: حَيْثُ شَاءَ. ﴿فَأَمْنُنْ﴾: أَعْطِ. ﴿يَغْيِرُ حِسَابَ﴾: بِغَيْرِ حَرَجٍ.

۳۴۲۳- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عِيفَرِيئًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سَلِيمَانَ ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ فَرَدَّدَتْهُ خَاسِنًا» عِيفَرِيئٌ: مَتَمَرِّدٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْنِيَّةَ، جَمَاعَتُهَا الزَّيْنَانِيَّةُ.

[انظر الحديث: ۴۶۱، ۱۲۱۰، ۳۲۸۴].

۳۴۲۴- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شِقَئِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ «تَسْعِينَ» وَهُوَ أَصَحُّ. [انظر الحديث: ۲۸۱۹].

۳۴۲۵- حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التِّيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى. قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ. ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا أَدْرَكْتُمْ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ». [انظر الحديث: ۳۳۶۶].

۳۴۲۶- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلِي وَمِثْلُ النَّاسِ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ».

۳۴۲۷- «وَقَالَ: كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابُنِي، وَقَالَتِ الْأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابُنِي. فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى

به للكبرى ، فخرجتنا على سليمان بن داود فأخبرناه فقال: اثبتوني بالسكين أشقهُ بينهما .
فقال الصغرى: لا تفعلْ يرحمك الله ، هو ابْنُها ، ففضى به للصغرى . قال أبو هريرة: والله
إن سمعتُ بالسكين إلا يومئذٍ ، وما كنا نقول إلا المذبة . [الحديث ۳۴۲۷ - طرفه في: ۶۷۶۹].

۴۱۔ باب قول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان: ۱۲ - ۱۸] ﴿ وَلَا تَصْغِرْ ﴾ الإعراض بالوجه

۳۴۲۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ۸۲] قَالَ أَصْحَابُ
النَّبِيِّ ﷺ: أَئِنَّا لَمْ يَلْبِسْ إِيْمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾:
[لقمان: ۱۳] . [انظر الحديث: ۳۲، ۳۳۶۰].

۳۴۲۹۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُوْنُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَئِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ ، أَلَمْ
تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿ يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .
[انظر الحديث: ۳۲، ۳۳۶۰، ۳۴۲۸].

۴۲۔ باب ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ ﴾ الآية [يس: ۱۳]

﴿ فَعَزَّزْنَاهَا ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: شَدَّدْنَاهَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ طَلَّيْنَاهُمْ ﴾: مَصَابِيحَهُمْ .

۴۳۔ باب قول الله تعالى: ﴿ ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا ﴿٢﴾ إِذْ نَادَى رَبَّهُ يَدَّاءَ حَفِيًّا ﴿٣﴾ قَالَ
رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا ﴾ إلى قوله: ﴿ لَمْ يَجْعَلْ لَّهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾
[مريم: ۲ - ۷]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَثَلًا . يُقَالُ ﴿ رَضِيًّا ﴾: مَرْضِيًّا . ﴿ عَيْتِيًّا ﴾: عَصِيًّا ، عَتَا يَعْتُو . ﴿ قَالَ
رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَمٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ تِلْكَ لَيْسَالُ سَوِيًّا ﴾ ويقال: صَحِيحًا ﴿ فَفَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ
مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ . ﴿ فَأَوْحَى ﴾: فَأَشَارَ . ﴿ يَنْجِي خِذِ
الْكِتَابَ يَقُوفُ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَيَوْمَ يُعْثَرُ حَيًّا ﴾ . ﴿ حَفِيًّا ﴾: لَطِيفًا . ﴿ عَاقِرًا ﴾: الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى
سَوَاءٌ .

۳۴۳۰۔ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ

مالك عن صَعْصَعَةَ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةٍ أُسْرِيَ بِهِ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ. قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ».

[انظر الحديث: ۳۲۰۷، ۳۳۹۳].

۴۴ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرِيفًا﴾ [مريم: ۱۶]. ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ [آل عمران: ۴۵]. ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ - إلى قوله - ﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ۳۳ - ۳۷]

قال ابن عباس: ﴿وَأَلَّ عِمْرَانُ﴾ المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ﷺ. يقول: ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾: [آل عمران: ۶۸] وهم المؤمنون. ويقال: ﴿آل يَعْقُوبَ﴾ أهل يعقوب. فإذا صغروا «آل» ثم ردُّوه إلى الأصل قالوا: أهيل.

۳۴۳۱ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من بني آدم مولودٌ إلا يُمَشُّهُ الشيطان حين يولد فيستهلُّ صارخاً من مسِّ الشيطان، غير مريم وابنها. ثم يقول أبو هريرة: ﴿وَلَوْ أَعِيدَ هَذَا يَوْمَكَ وَذُرِّيَّتُهُمَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ۳۶].»

۴۵ - باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ يَمْرَيْمُ أَفْتَى لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفْلَهُمْ أَنْهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عمران: ۴۲ - ۴۴]

يقال: ﴿يَكْفُلُ﴾: يَضُمُّ. كَفَّلَهَا: ضَمَّهَا. مخففة، ليس من كفالة الديون وشبهها.

۳۴۳۲ - حدثني أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال: أخبرني أبي قال: سمعتُ عبد الله بن جعفر قال: سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول: «سمعتُ النبي ﷺ يقول: خيرُ نساها مريم ابنة عمران، وخيرُ نساها خديجةُ». [الحديث ۳۴۳۲ - طرفه في: ۳۸۱۵].

۴۶۔ باب قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِمَرِيْمُ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
[آل عمران: ۴۵ - ۴۷]

﴿يُبَشِّرُكَ﴾ وَيُبَشِّرُكَ واحد، ﴿وَجِيهًا﴾: شريفاً. وقال إبراهيم: المسيح: الصديق. وقال مجاهد: الكهل: الحليم. والأكمة: مَنْ يُبَصِّرُ بالنهار ولا يُبَصِّرُ بالليل. وقال غيره: مَنْ يُولَدُ أعمى.

۳۴۳۳۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. كَمَلَمَلٍ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ». [انظر الحديث: ۳۴۱۱].

۳۴۳۴۔ وقال ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قَرِيشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رِجَالِ الْإِبِلِ: أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرَعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ».

تابعه ابن أخي الزُّهري وإسحاق الكلبِيُّ عن الزُّهري.

[الحديث ۳۴۳۴ - طرفاه في: ۵۰۸۲، ۵۳۶۵].

۴۷۔ باب قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾: [النساء: ۱۷۱]

قال أبو عبيد: ﴿كَلِمَتُهُ﴾: كُنْ فَكَانَ. وقال غيره: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: أحياء فجعله روحاً ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾.

۳۴۳۵۔ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ».

قال الوليد: وَحَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ».

۴۸ - باب قول الله: ﴿وَأَذْكُرِي الْكِتَابَ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مریم: ۱۶]

﴿فَبَدَّلْنَاهُ﴾: أَلْقَيْنَاهُ. ﴿انْتَبَذَتْ﴾: اعترلت ﴿مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾: مما يلي الشرق. ﴿فَلَجَّأَهَا﴾: أَفْعَلْتُ مِنْ جُئْتُ، ويقال: أَلَجَّأَهَا: اضطرها، ﴿تَسْقَطُ﴾: تَسْقُطُ. ﴿قَصِيًّا﴾: قاصياً. ﴿فَرِيًّا﴾: عَظِيماً. قال ابن عباس: ﴿نَسِيًّا﴾: لم أكن شيئاً. وقال غيره: النسي: الحقير. وقال أبو وائل: علمت مريم أن التقي ذو نهيّة حين قالت: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾. وقال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء: ﴿سَرِيًّا﴾: نهر صغير بالشريانية.

۳۴۳۶ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى. وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أَجِيبُهَا أَوْ أَصَلِّي؟ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجْهَ الْمَوْتِ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَاتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غَلَامًا، فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي، قَالُوا: نَبِيَّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ. وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمَصُّهُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمَصُّ إصْبَعَهُ، ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ، فَتَرَكَ ثَدْيَهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأُمَةُ يَقُولُونَ: سَرَقَتْ زَيْتٍ وَلَمْ تَفْعَلْ». [انظر الحديث: ۱۲۰۶، ۲۴۸۲].

۳۴۳۷ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: لَقِيتُ مُوسَى، قَالَ: فَنَعْتُهُ فَإِذَا رَجُلٌ حَسْبَتْهُ قَالَ: مُضْطَرَبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شَنْوَاءَ. قَالَ: وَلَقِيتُ عِيسَى، فَنَعْتُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ - يَعْنِي الْحَمَامَ - وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ. قَالَ: وَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالْآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَتِيَهُمَا شَتَّى، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ - أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ - أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». [انظر الحديث: ۳۳۹۴].

۳۴۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا عِثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَدْمُ جَسِيمٌ سَبُطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ».

۳۴۳۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [انظر الحديث: ۳۰۵۷، ۳۳۳۷].

۳۴۴۰ - وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ آدَمِ الرِّجَالِ، تَضَرَّبُ لِمَتُهُ بَيْنَ مَنَكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرِ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنَكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطِطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهٍ مِنْ رَأْيَتِ بَابَن قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنَكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ.

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ. [الحديث ۳۴۴۰ - أطرافه في: ۳۴۴۱، ۵۹۰۲، ۶۹۹۹، ۷۰۲۶، ۷۱۲۸].

۳۴۴۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَا وَاللَّهِ، مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبُطُ الشَّعْرِ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عَنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطْنٍ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: رَجُلٌ مِنْ خِرَاعَةِ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۳۴۴۰].

۳۴۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عِلَاتٍ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ». [الحديث ۳۴۴۲ - طرفه في: ۳۴۴۳].

۳۴۴۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةُ لَعَلَاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۴۴۲].

۳۴۴۴ - وحدثنی عبد اللہ بن محمد حدَّثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلا والله الذي لا إله إلا هو. فقال عيسى: آمنت بالله، وكذبت عيني».

۳۴۴۵ - حدَّثنا الحميدي حدَّثنا سفيان قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر: «سمعت النبي ﷺ يقول: لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله».

[انظر الحديث: ۲۴۶۲].

۳۴۴۶ - حدَّثنا محمد بن مقاتل أخبرنا صالح بن حي أن رجلاً من أهل خراسان قال للشعبي، فقال الشعبي: أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدب الرجل أمتة فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها كان له أجران، وإذا آمن بعيسى ثم آمن بي فله أجران، والعبد إذا اتقى ربه وأطاع موالية فله أجران». [انظر الحديث: ۹۷، ۲۵۴۴، ۲۵۴۷، ۲۵۵۱، ۳۰۱۱].

۳۴۴۷ - حدَّثنا محمد بن يوسف حدَّثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا. ثُمَّ قَرَأَ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ. ثُمَّ يُؤْخَذُ بَرَجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ إِنْ نَعَدْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الْحَكِيمُ».

قال محمد بن يوسف الفَرَبَرِيُّ: ذَكَرَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: هُمُ الْمُرْتَدُّونَ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [انظر الحديث: ۳۳۴۹].

۴۹ - باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام

۳۴۴۸ - حدَّثنا إسحاق أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدَّثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لَيُوشِكُنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعَ الْحَرْبَ، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنْ

الدنيا وما فيها . ثم يقول أبو هريرة: واقْرؤُوا إِن شِئْتُمْ ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ . [انظر الحديث: ٢٢٢٢، ٢٤٧٦].

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فَيْكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ».

تَابِعُهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ . [انظر الحديث: ٢٢٢٢، ٢٤٧٦، ٣٤٤٨].

٥٠ - باب ما ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: «قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيفَةَ: أَلَا تَحَدَّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ . فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ» . [الحديث: ٣٤٥٠ - طرفه في: ٧١٣٠].

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيفَةُ: «وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمَ . قِيلَ لَهُ: انْظُرْ . قَالَ: مَا أَعْلَمَ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايُعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ ، فَأَنْظُرُ الْمَوْسِرَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعْسِرِ . فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» . [انظر الحديث: ٢٠٧٧، ٢٣٩١].

٣٤٥٢ - قَالَ: «وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، فَلَمَّا يَتَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عِظْمِي فَامْتَحَشْتُ ، فَخَذُوها فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ . فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ . فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ» قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: «وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَاكَ ، وَكَانَ نَبَاشًا» . [الحديث: ٣٤٥٢ - طرفاه في: ٣٤٧٩، ٦٤٨٠].

٣٤٥٣ - ٣٤٥٤ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي مَعْمَرُ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» .

[انظر الحديث: ٤٣٦].

۳۴۵۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ : قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَانَتْ بَنُو إِسْرَآئِيلَ تَسْوَئُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَلَا أَوَّلَ ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ .»

۳۴۵۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَتَبْعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوْا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : فَمَنْ ؟» . [الحديث ۳۴۵۶ - طرفه في : ۷۳۲۰] .

۳۴۵۷ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْنَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُؤْتَرَ الْإِقَامَةُ» . [انظر الحديث : ۶۰۳ ، ۶۰۵ ، ۶۰۶ ، ۶۰۷] .

۳۴۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ : «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمَصْلِيُّ يَدَهُ فِي خَاصِرَتِهِ وَتَقُولُ : إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ» .

تَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ .

۳۴۵۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ - فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَمِ - مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ . وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَلًا فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ ؟ أَلَا فَاتَنَّمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَى عَطَاءً ، قَالَ اللَّهُ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَإِنَّهُ فَضَّلِي ، أَعْطِيهِ مَنْ شِئْتَ» . [انظر الحديث : ۵۵۷ ، ۲۲۶۸ ، ۲۲۶۹] .

۳۴۶۰۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا». تَابِعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۲۲۲۳].

۳۴۶۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ عَطِيَّةٍ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

۳۴۶۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ». [الحديث ۳۴۶۲ - طرفه في: ۵۸۹۹].

۳۴۶۳۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا، وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعَ فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بِأَدْرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ». [انظر الحديث: ۱۳۶۴].

۵۱۔ باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل

۳۴۶۴۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ ثَلَاثَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى بَدَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ رَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطَى لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ. أَوْ قَالَ الْبَقَرُ، هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ: إِنْ الْأَبْرَصُ وَالْأَقْرَعُ قَالَا أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ. فَأَعْطَى نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَقْرَعُ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ، وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ. قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ

لك فيها. وأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: يرزق الله إلي بصري فأبصر به الناس. قال: فمسحاه، فرد الله إليه بصره. قال: فأني المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطاه شاة والدأ، فأنتج هذان وولد هذا، فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من بقر، ولهذا واد من الغنم. ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال: رجل مسكين تقطعت به الجبال في سفره فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك - بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال - بغيراً أتبلغ به في سفري. فقال له: إن الحقوق كثيرة. فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: لقد ورثت لكبير عن كابر: فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأقرع في صورته وهيئته، فقال له مثل ما قال لهذا، فرد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأعمى في صورته فقال: رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت به الجبال في سفره، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري. وقال له: قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيراً فقد أغناني، فخذ ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله. فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك.

[الحديث ۳۴۶۴ - طرفه في: ۶۶۵۳].

۵۲۔ باب ﴿أَمَرَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾

﴿الْكَهْفِ﴾: الفتحة في الجبل. ﴿وَالرَّقِيمِ﴾: الكتاب. ﴿مَرْثُومٌ﴾: مكتوب، من الرقم. ﴿رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾: ألهمناهم صبراً. ﴿شَطَطًا﴾: إفراطاً. ﴿بِالْوَصِيدِ﴾: الفناء، وجمعه وصائد ووصد، ويقال: الوصيد: الباب. ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾: مطبقة، آصد الباب وأوصد. ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾: أحييناهم. ﴿أَزْكًى﴾: أكثر رزقاً. ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ﴾: فناموا. ﴿رَحِمًا بِالْغَيْبِ﴾: لم يستبين. وقال مجاهد: ﴿تَقَرُّضُهُمْ﴾: تتركهم.

۵۳۔ باب حديث الغار

۳۴۶۵۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوُوا إِلَى غَارٍ فَانطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصَّدَقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ. فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أَرْزٍ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَإِنِّي عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَرَزَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَإِنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ:

اعمدُ إلى تلك البقر فسُقها ، فقال لي : إنما لي عندك فرقٌ من أرزٍ . فقلتُ له : اعمدُ إلى تلك البقر ، فإنها من ذلك الفرقِ . فساقتها . فإن كنت تعلمُ أنني فعلتُ ذلك من خشيتك ففرج عنا . فانساخت عنهم الصخرة . فقال الآخر : اللهم إن كنت تعلمُ أنه كان لي أبوانِ شيخانِ كبيران ، وكنتُ آتيهما كلَّ ليلةٍ بلبَنٍ غنمٍ لي ، فأبطأتُ عنهما ليلةً ، فجئتُ وقد رقدَا ؛ وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع ، وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي ، فكرهتُ أن أوقظهما ، وكرهتُ أن أدعهما فيستكنا لشربتهما ، فلم أزل أنتظرُ حتى طلع الفجرُ . فإن كنت تعلمُ أنني فعلتُ ذلك من خشيتك ففرج عنا . فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء . فقال الآخر : اللهم إن كنت تعلمُ أنه كان لي ابنٌ عمٌ من أحب الناس إليَّ ، وأني راودتها عن نفسها فأبْتُ إلا أن آتيها بمئة دينارٍ ، فطلبتها حتى قدرْتُ ، فأتيها بها فدفعها إليها ، فأمكنني من نفسها ، فلما قعدتُ بين رجلِها فقالت : اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه ، فقمْتُ وتركْتُ المئة الدينار . فإن كنت تعلمُ أنني فعلتُ ذلك من خشيتك ففرج عنا ، ففرج الله عنهم فخرجوا . [انظر الحديث : ۲۲۱۵ ، ۲۲۷۲ ، ۲۳۳۳] .

۵۴۔ باب

۳۴۶۶۔ حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ حدَّثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن حدثه أنه سمعَ أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول : «بينا امرأةٌ ترضعُ ابنها إذ مرَّ بها راکبٌ وهي ترضعه فقالت : اللهم لا تُمتِ ابني حتى يكونَ مثلُ هذا . فقال : اللهم لا تجعلني مثله . ثم رجع في الثَّدي . ومَرَّ بامرأةٍ تجرُّ ويلعبُ بها ، فقالت : اللهم لا تجعل ابني مثلاً . فقال اللهم اجعلني مثلاً . فقال : أما الراكبُ فإنه كافر ، وأما المرأةُ فإنهم يقولون لها : تزني ، وتقول : حسبي الله . ويقولون : تسرق ، وتقول : حسبي الله» .

[انظر الحديث : ۱۲۰۶ ، ۲۴۸۲ ، ۳۴۳۶] .

۳۴۶۷۔ حدَّثنا سعيد بن تليدٌ حدَّثنا ابنُ وهبٍ قال : أخبرني جريُّ بن حازم عن أيوبَ عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «بينما كلبٌ يطيفُ برَكِيَّةٍ كادَ يقتله العطشُ إذ رأته بغيٌّ من بغايا بني إسرائيل ، فنزعت موقها فسقته ، فغفرَ لها به» .

[انظر الحديث : ۳۳۲۱] .

۳۴۶۸۔ حدَّثنا عبدُ الله بن مسلمة عن مالك عن ابنِ شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه : «سمعَ معاوية بن أبي سفيان - عام حج - على المنبر ، فتناول قصةً من شعر - وكانت في

يَدِ حَرَسِيٍّ - فقال: يا أهل المدينة ، أين علماؤكم؟ سمعتُ النبي ﷺ يَهْي عن مثلِ هذه ويقول: إنما هلكَت بنو إسرائيل حين اتَّخَذَ هذه نساؤهم».

[الحديث ۳۴۶۸ - أطرافه في: ۳۴۸۸ ، ۵۹۳۲ ، ۵۹۳۸].

۳۴۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيْمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

[الحديث ۳۴۶۹ - طرفه في: ۳۶۸۹].

۳۴۷۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا ، فَقَتَلَهُ. فَجَعَلَ يَسْأَلُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اثْبِتْ كَذَا وَكَذَا ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي ، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي ، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ ، فَعُفِّرَ لَهُ».

۳۴۷۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا ، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نَخْلُقْ لِهَذَا ، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ. فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ؟ فَقَالَ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ. وَمَا هُمَا ثَمٌّ. وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بَشَاءٌ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ: هَذَا اسْتَنْقَذَتْهَا مِنِّي ، فَمِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمٌ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ. وَمَا هُمَا ثَمٌّ».

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. [انظر الحديث: ۲۳۲۴].

۳۴۷۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوُجِدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةٌ فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي ، إِنَّمَا

اشتریت منک الأرض ولم أبتع منک الذهب . وقال الذي له الأرض : إنما بعثک الأرض وما فيها ، فتحاکما إلى رجل ، فقال الذي تحاکما إليه : أکما ولذ؟ قال أحدهما : لی غلام ، وقال الآخر : لی جارية ، قال : أنکحوا الغلام الجارية ، وأنفقوا على أنفسهما منه ، وتصدقاً .

۳۴۷۳ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني مالك عن محمد بن المنکدر . وعن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه یسأل أسامة بن زيد : ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون؟ فقال أسامة : « قال رسول الله ﷺ : الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل - أو على من کان قبلکم - فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدّموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه » قال أبو النضر : « لا یخرجکم إلا فراراً منه » . [الحديث ۳۴۷۳ - طرفه في : ۶۹۷۴] .

۳۴۷۴ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : « سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون ، فأخبرني أنه عذاب یبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد یقع الطاعون فيمکث في بلده صابراً محتسباً یعلم أنه لا یصیبه إلا ما كتب الله له إلا کان له مثل أجر شهيد » . [الحديث ۳۴۷۴ - طرفاه في : ۵۷۳۴ ، ۶۶۱۹] .

۳۴۷۵ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : ومن یکلّم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا : ومن یجتريء عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ؟ فکلّمه أسامة ، فقال رسول الله ﷺ : أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب ثم قال : إنما أهلك الذين قبلکم أنهم کانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وایم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » . [انظر الحديث : ۲۶۴۸] .

۳۴۷۶ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « سمعت رجلاً قرأ آية وسمعت النبي ﷺ یقرأ خلافها ، فجنث به للنبي ﷺ فأخبرته ، فعرفت في وجهه الكراهية وقال : کلاکما محسن ، ولا تختلفوا ، فإن من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا » . [انظر الحديث : ۲۴۱۰] .

۳۴۷۷ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال : حدثني شقيق قال عبد الله : « کاني أنظر إلى النبي ﷺ یحكي نبياً من الأنبياء ضربته قومه فأدموه ، وهو یمسح الدّم عن وجهه ویقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا یعلمون » . [الحديث ۳۴۷۷ - طرفه في : ۶۹۲۹] .

۳۴۷۸- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَبْنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرُ أَبٍ. قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. فَفَعَلُوا. فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ. فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ». وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۳۴۷۸- طرفاه في: ۶۴۸۱، ۷۵۰۸].

۳۴۷۹- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ لِحَدِيفَةَ: «أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟» قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ لَمَّا أَيْسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْزُوا نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَخَذُوها فَاطْحَنُوهَا فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ - أَوْ رَاحٍ - فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ: لَمْ فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ». قَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ.

حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَالَ: «فِي يَوْمٍ رَاحٍ». [انظر الحديث: ۳۴۵۲].

۳۴۸۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ: إِذَا أَتَيْتِ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. قَالَ: فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». [انظر الحديث: ۲۰۷۸].

۳۴۸۱- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَ الْمَوْتَ قَالَ لَبْنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ، فَفَعَلْتُ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشِيتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ» وَقَالَ غَيْرُهُ: «مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ». [الحديث ۳۴۸۱- طرفه في: ۷۵۰۶].

۳۴۸۲- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنَ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بَنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». [انظر الحديث: ۲۳۶۵، ۳۳۱۸].

۳۴۸۳۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عَقَبَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ». [الحديث ۳۴۸۳- طرفاه في: ۳۴۸۴، ۶۱۲۰].

۳۴۸۴۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». [انظر الحديث: ۳۴۸۳].

۳۴۸۵۔ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يُجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. [الحديث ۳۴۸۵- طرفه في: ۵۷۹۰].

۳۴۸۶۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ كُلُّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى». [انظر الحديث: ۲۳۸، ۸۷۶، ۸۹۶، ۲۹۵۶].

۳۴۸۷۔ «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ». [انظر الحديث: ۸۹۷، ۸۹۸].

۳۴۸۸۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «قَدِمَ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدَمَهَا فَخَطَبَنَا فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَاهُ الزُّورَ. يَعْنِي الْوِصَالَ فِي الشَّعَرِ». تَابَعَهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. [انظر الحديث: ۳۴۶۸].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۱۔ کتاب المناقب

۱۔ باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ [الحجرات: ۱۳] وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ۱] وما ينهى عن دَعْوَى الجاهلية

الشعوب: النسب البعيد ، والقبائل دون ذلك .

۳۴۸۹۔ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ قَالَ : الشُّعُوبُ : الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ . وَالْقَبَائِلُ : الْبَطُونُ» .

۳۴۹۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ : أَتَقَاهُمْ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ . قَالَ : فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ» .

[انظر الحديث : ۳۳۵۳ ، ۳۳۷۴ ، ۳۳۸۳] .

۳۴۹۱۔ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وائِلٍ قَالَ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : «قُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ» . [الحديث ۳۴۹۱ - طرفه في : ۳۴۹۲] .

۳۴۹۲۔ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَظْنَاهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ : «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَرْفَتِ . وَقُلْتُ لَهَا : أَخْبِرْنِي ، النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ ، مِنْ مُضَرَ كَانَ؟ قَالَتْ : فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ» . [انظر الحديث : ۳۴۹۱] .

۳۴۹۳۔ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً» .

[الحديث ۳۴۹۳- طرفاه في: ۳۴۹۶ ، ۳۵۸۸] .

۳۴۹۴ - «تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ: الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ، وَيَأْتِي هَؤُلَاءِ

بِوَجْهِ» . [الحديث ۳۴۹۴- طرفاه في: ۶۰۵۸ ، ۷۱۷۹] .

۳۴۹۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ تَبِعُ لِقَرِيشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ: مُسْلِمُهُمْ تَبِعُ لِمُسْلِمِهِمْ ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعُ لِكَافِرِهِمْ» .

۳۴۹۶ - «وَالنَّاسُ مَعَادِنُ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ، تَجِدُونَ

مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ» . [انظر الحديث: ۳۴۹۳] .

۳۴۹۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَرَبَى مُحَمَّدٍ ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قَرِيشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ ، فَتَزَلَّتْ عَلَيْهِ فِيهِ ، إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةً بَيْنِي

وَبَيْنَكُمْ» . [الحديث ۳۴۹۷- طرفه في: ۴۸۱۸] .

۳۴۹۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ يَتْلُغُ

بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مِنْ هَاهُنَا جَاءَتِ الْفِتْنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، وَالْجَفَاءُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَائِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رِبْعَةٍ وَمُضَرٍّ» . [انظر الحديث: ۳۳۰۲] .

۳۴۹۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفِدَائِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» . قَالَ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سُمِّيَتِ الْيَمَنُ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ ، وَالشَّامُ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ ، وَالْمِشَاةُ: الْمَيْسِرَةُ ، وَالْيَدِ الْيُسْرَى: الشُّؤْمَى ، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ: الْأَشَامُ . [انظر الحديث: ۳۳۰۱] .

۲- باب مناقب قريش

۳۵۰۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «كَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ

يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مَعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قَرِيشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ ، فَغَضِبَ مَعَاوِيَةُ ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا

بعدُ فإنه بلغني أنَّ رجالاً منكم يتحدثون أحاديثَ ليست في كتابِ الله ، ولا تُؤثِّر عن رسولِ الله ﷺ ، فأولئك جُہَالُكم ، فإياكم والأمانِي التي تُضِلُّ أهلها ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إِنَّ هذا الأمرَ في قريشٍ ، لا يُعَادِيهم أحدٌ إلا كَبَّه اللهُ على وجهه ، ما أقاموا الدِّينَ . [الحديث ۳۵۰۰ - طرفه في: ۷۱۳۹].

۳۵۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ» . [الحديث ۳۵۰۱ - طرفه في: ۷۱۴۰].

۳۵۰۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ: «مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» . [انظر الحديث: ۳۱۴۰].

۳۵۰۳ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَتْ أَرْقَى شَيْءٍ عَلَيْهِمْ ، لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . [الحديث ۳۵۰۳ - طرفاه في: ۳۵۰۵ ، ۶۰۷۳].

۳۵۰۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ ح. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَأَشْجَعٌ وَغِفَارٌ وَمَوَالِيٌّ ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» . [الحديث ۳۵۰۴ - طرفه في: ۳۵۱۲].

۳۵۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَ أَكْبَرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئاً مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ تَصَدَّقَتْ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا ، فَقَالَتْ: أَيُؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ . فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قَرِيشٍ ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً ، فَامْتَنَعَتْ . فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَغُوثٍ وَالْمُسَوِّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ -: إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاقْتَحِمِ الْحِجَابَ ، فَفَعَلَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ ، فَأَعْتَقَتْهُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتَقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ - حِينَ حَلَفْتُ - عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرَغَ مِنْهُ» . [انظر الحديث: ۳۵۰۳].

۳۔ باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ

۳۵۰۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ :
«أَنَّ عَثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّوْهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، وَقَالَ عَثْمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا
اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاصْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ .
فَفَعَلُوا ذَلِكَ» . [الحديث ۳۵۰۶ - طرفاه في : ۴۹۸۴ ، ۴۹۸۷] .

۴۔ باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

منهم أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ .
۳۵۰۷۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
«خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ
أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانَ - لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ - فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : مَا لَهُمْ ؟
قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانَ ؟ قَالَ : ارْمُوا ، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ» .
[انظر الحديث : ۲۸۹۹ ، ۳۳۷۳] .

۵۔ باب

۳۵۰۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي
يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر بالله ، ومن ادَّعى قومًا ليس له فيهم نسبٌ
فليستَبَوْا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» . [الحديث ۳۵۰۸ - طرفه في : ۶۰۴۵] .

۳۵۰۹۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا حَرِيرٌ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ
قَالَ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ بِنْتُ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ
الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» .

۳۵۱۰۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ : «قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ
رَبِيعَةَ ، قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ ، فَلَوْ

أمرتنا بأمرٍ نأخذُه عنك ، وتُبَلِّغُه مَنْ وراءنا . قال ﷺ : آمركم بأربعةٍ وأنهاكم عن أربعةٍ : الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدُّوا إلى الله خمسَ ما غنمتم . وأناهاكم عن الدُّبَاءِ ، والحتَمِ ، والتَّيْقِيرِ ، والمزَقَةِ .

[انظر الحديث : ۵۳ ، ۸۷ ، ۵۲۳ ، ۱۳۹۸ ، ۳۰۹۵] .

۳۵۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنبَرِ : أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يَشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » . [انظر الحديث : ۳۱۰۴ ، ۳۲۷۹] .

۶ - باب ذكر أسلم وغفار ومُزينة وجُهينة وأشجع

۳۵۱۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزِينَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِيٍّ ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . [انظر الحديث : ۳۵۰۴] .

۳۵۱۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمَنبَرِ : غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَعُصَيْيَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

۳۵۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » .

۳۵۱۵ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزِينَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : خَابُوا وَخَسِرُوا . فَقَالَ : هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ » .

[الحديث ۳۵۱۵ - طرفاه في : ۳۵۱۶ ، ۶۶۳۵] .

۳۵۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سَرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزِينَةٍ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ - قَالَ :

النبي ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ خَابُوا وَخَسِرُوا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ». [انظر الحديث: ٣٥١٥].

٣٥٢٣- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازَنَ وَغَطَفَانَ».

٧- باب ذكر قحطان

٣٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ». [الحديث ٣٥١٧- طرفه في: ٧١١٧].

٨- باب ما ينهى من دعوى الجاهلية

٣٥١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ أَرْضِيَّ اللَّهِ عَنْهُ يَقُولُ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ فَأَخْبَرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ: أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا؟ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عَمْرُو: أَلَا نَقْتُلُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ؟ لَعِبْدَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [الحديث ٣٥١٨- طرفاه في: ٤٩٠٥، ٤٩٠٧].

٣٥١٩- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مَنَا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر الحديث: ١٢٩٤، ١٢٩٧، ١٢٩٨].

٩- باب قصة خزاعة

٣٥٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ

أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «عمر بن لحي بن قمة بن خندف أبو خزاعة».

۳۵۲۱- حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: «البحيرة التي يمنع دُرُّها للطواغيت ولا يحلبها أحد من الناس. والسائبة التي يُسيبونها لآلِهم فلا يحمل عليها شيء».

قال: وقال أبو هريرة قال النبي ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجُرُّ قصبه في النار، وكان أول من سبَّ السوائب». [الحديث ۳۵۲۱- طرفه في: ۴۶۲۳].

۱۰- باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

۱۱- باب قصة زمزم

۳۵۲۲- حدثنا زيد هو ابن أخزم قال أبو قتية سلم بن قتيبة حدثني مثنى بن سعيد القصير قال: حدثني أبو جمره قال: «قال لنا ابن عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال قلنا: بلى. قال: قال أبو ذر: كنت رجلاً من غفار، فبلغنا أن رجلاً قد خرج بمكة يزعم أنه نبي، فقلت لأخي: انطلق إلى هذا الرجل، كلمه واتنني بخبره. فانطلق فلقيه ثم رجع، فقلت: ما عندك؟ فقال: والله لقد رأيت رجلاً يأمر بالخير، وينهى عن الشر. فقلت له: لم تشفني من الخبر، فأخذت جراباً وعصاً، ثم أقبلت إلى مكة فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه، وأشرب من ماء زمزم وأكون في المسجد. قال: فمررت على فقال: كأن الرجل غريب؟ قال: قلت: نعم. قال: فانطلق إلى المنزل. قال: فانطلقت معه لا يسألني عن شيء ولا أخبره. فلما أصبحت غدوت إلى المسجد لأسأل عنه، وليس أحدٌ يخبرني عنه بشيء. قال: فمررت على فقال: أما نال للرجل يعرف منزله بعد؟ قال: قلت لا. قال: انطلق معي، قال فقال: ما أمرك، وما أقدمك هذه البلدة؟ قال: قلت له: إن كنت عليّ أخبرتك. قال: فإني أفعل. قال: قلت له: بلغنا أنه قد خرج هاهنا رجل يزعم أنه نبي، فأرسلت أخي ليكلّمه، فرجع ولم يشفني من الخبر، فأردت أن ألقاه. فقال له: أما إنك قد رشدت. هذا وجهي إليه، فاتبعني، ادخل حيث أدخل، فإني إن رأيت أحداً أخافه عليك قمْتُ إلى الحائط كأني أصلح نعلي، وامض أنت. فمضى ومضيت معه، حتى دخل ودخلت معه على النبي ﷺ، فقلت له: اعرض عليّ الإسلام، فعرضه، فأسلمت مكاني. فقال لي: يا أبا ذر، اكتم هذا الأمر، وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل. فقلت: والذي بعثك بالحق لأصْرُخَنَّ

بها بين أظهرهم . فجاء إلى المسجد وقريش فيه فقال : يا معشر قريش ، إني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . فقالوا : قوموا إلى هذا الصابيء ، فقاموا ، فضربت لأموت ، فأدركني العباس فأكب علي ، ثم أقبل عليهم فقال : ويلكم ، تقتلون رجلاً من غفار ، ومتجركم وممركم على غفار؟ فأقلعوا عني . فلما أن أصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالأمس . فقالوا : قوموا إلى هذا الصابيء ، فصنع بي مثل ما صنع بالأمس ، وأدركني العباس فأكب علي وقال مثل مقالته بالأمس . قال : فكان هذا أول إسلام أبي ذر رحمہ اللہ . [الحديث ۳۵۲۲ - طرفه في : ۳۸۶۱] .

۱۲ - باب قصة زمزم وجهل العرب

۳۵۲۳ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «أسلم وغفار وشيء من مزية وجهينة - أو قال : شيء من جهينة أو مزية - خير عند الله ، أو قال يوم القيامة من أسد وتميم وهوازن وعطفان» .

۳۵۲۴ - حدثنا أبو الثعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومئة من سورة الأنعام ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾» .

۱۳ - باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي ﷺ : «إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله» . وقال البراء عن النبي ﷺ : «أنا ابن عبد المطلب» .

۳۵۲۵ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش سليمان قال : حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «لما نزلت : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ : [الشعراء : ۲۱۴] جعل النبي ﷺ ينادي : يا بني فھر ، يا بني عدي ، لبطن قريش» . [انظر الحديث : ۱۳۹۴] .

۳۵۲۶ - وقال لنا قبيصة : أخبرنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس قال: «لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قِبَائِلَ قِبَائِلَ». [انظر الحديث: ۱۳۹۴، ۳۵۲۵].

۳۵۲۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنْفٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئاً سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا». [انظر الحديث: ۲۷۵۳].

۱۴ - باب ابن أختِ القومِ منهم ، ومولى القومِ منهم

۳۵۲۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: لَا. إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ». [انظر الحديث: ۳۱۴۶، ۳۱۴۷].

۱۵ - باب قصة الحبش ، وقول النبي ﷺ: «يا بني أرفدة»

۳۵۲۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامٍ مَنِ تَدَفَّقَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ، فَاتَهَرَّهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: دَعُوهمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ. وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنِ. [انظر الحديث: ۴۵۴، ۴۵۵، ۹۵۰، ۹۸۸، ۲۹۰۶].

۳۵۳۰ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرْنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهمْ، أَمَّا بَنِي أَرْفَدَةَ، يَعْنِي: مِنَ الْأَمَنِ». [انظر الحديث: ۹۴۹، ۹۵۲، ۹۸۷، ۲۹۰۷].

۱۶ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ

۳۵۳۱ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: كَيْفَ بِنَسَبِي؟ فَقَالَ حَسَّانُ: لَا سُلْتَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ».

وعن أبيه قال: «ذَهَبْتُ أَسُبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِعُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». [الحديث ۳۵۳۱ - طرفاه في: ۴۱۴۵، ۶۱۵۰].

١٧ - باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ، وقول الله عز وجل: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ [الفتح: ٢٩] ، وقوله ﴿ مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَهْمَدُ ﴾ [الصف: ٦] .

٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءَ: أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ» . [الحديث ٣٥٣٢ - طرفه في: ٤٨٩٦] .

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا ، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ» .

١٨ - باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ» .

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ ؛ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ» .

١٩ - باب وفاة النبي ﷺ

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ» .
وقال ابنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ . [الحديث ٣٥٣٦ - طرفه في: ٤٤٦٦] .

٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي . [انظر الحديث : ۲۱۲۰ ، ۲۱۲۱].

۳۵۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تَسَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي » . [انظر الحديث : ۳۱۱۴ ، ۳۱۱۵].

۳۵۳۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي » . [انظر الحديث : ۱۱۰].

۲۱ - باب

۳۵۴۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ - سَمِعِي وَبَصِرِي - إِلَّا بَدْعَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ : فَدَعَا لِي ﷺ » . [انظر الحديث : ۱۹۰].

۲۲ - باب خاتم النبوة

۳۵۴۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ : « ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ ، فَمسح رأسي ، ودعا لي بالبركة ، وتوضأ فشربت من وضوئه ، ثم قممت خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه » .

قال ابن عبید الله : الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه . وقال إبراهيم بن حمزة : «مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ» . [انظر الحديث : ۱۹۰ ، ۳۵۴۰].

۲۳ - باب صفة النبي ﷺ

۳۵۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : « صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ : بِأَبِي شَيْبَةَ النَّبِيِّ ، لَا شَبِيهَ بَعْلِي ، وَعَلَيَّ يَضْحَكُ » .

[الحديث ۳۵۴۲ - طرفه في : ۳۷۵۰].

۳۵۴۳۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ». [الحديث ۳۵۴۳- طرفه في: ۳۵۴۴].

۳۵۴۴۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُشَبِّهُهُ. قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ: صِفْهُ لِي. قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلَوَصًا. قَالَ: فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا». [انظر الحديث: ۳۵۴۳].

۳۵۴۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَأَيْتُ بِياضًا مِنْ تَحْتِ شَفَتِهِ السُّفْلَى الْعَنْقَقَةَ».

۳۵۴۶۔ حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ أَنَّهُ «سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُشَيْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنْقَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ».

۳۵۴۷۔ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطِطَ وَلَا سَبِطَ رَجُلٍ. أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَقَبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً. قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ».

[الحديث ۳۵۴۷- طرفاه في: ۳۵۴۸، ۵۹۰۰].

۳۵۴۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْآدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالْسَبِطِ. بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضَاءً». [انظر الحديث: ۳۵۴۷].

۳۵۴۹۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ».

۳۵۵۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟

قال: لا، إنما كان شيءٌ في صُدْغِيهِ». [الحديث ۳۵۵۰ - طرفاه في: ۵۸۹۴، ۵۸۹۵].

۳۵۵۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَلْغُ شَحْمَةُ أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ لَمْ أَرْ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ». وقال يوسفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ: «إِلَى مَنْكِبَيْهِ».

[الحديث ۳۵۵۱ - طرفاه في: ۵۸۴۸، ۵۹۰۱].

۳۵۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «سُئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ

النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لا، بل مِثْلُ الْقَمَرِ».

۳۵۵۳ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُورُ بِالْمَصِصَةِ

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ». قال شعبة: وزاد فيه عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: «كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ. وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمَسِّحُونَ بِهِمَا وَجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ». [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶، ۴۹۵، ۴۹۹، ۵۰۱، ۶۳۳، ۶۳۴].

۳۵۵۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ».

۳۵۵۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبَرَّقَ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ لَزِيدٍ وَأُسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا -: إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضٍ». [الحديث ۳۵۵۵ - أطرافه في: ۳۷۳۱، ۶۷۷۰، ۶۷۷۱].

۳۵۵۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ».

[انظر الحديث: ۲۷۵۷، ۲۹۴۷، ۲۹۴۸، ۲۹۴۹، ۲۹۵۰، ۳۰۸۸].

۳۵۵۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ».

۳۵۵۸۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يَوْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ» . [الحديث ۳۵۵۸- طرفاه في: ۳۹۴۴، ۵۹۱۷].

۳۵۵۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» . [الحديث ۳۵۵۹- أطرافه في: ۳۷۵۹، ۶۰۲۹، ۶۰۳۵].

۳۵۶۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرُ رَسُولٍ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا» . [الحديث ۳۵۶۰- أطرافه في: ۶۱۲۶، ۶۷۸۶، ۶۸۵۳].

۳۵۶۱۔ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفْتُ قَطُّ - أَطِيبَ مِنْ رِيحٍ - أَوْ عَرَفْتُ - النَّبِيَّ ﷺ» . [انظر الحديث: ۱۱۴۱، ۱۹۷۲، ۱۹۷۳].

۳۵۶۲۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا» . [الحديث ۳۵۶۲- طرفاه في: ۶۱۰۲، ۶۱۱۹].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مُهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ ، «وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ» .

۳۵۶۳۔ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلَّا تَرَكَهُ» . [الحديث ۳۵۶۳- طرفه في: ۵۴۰۹].

۳۵۶۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِبْطِيه».

قال: وقال ابنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ «بِإِضَاحٍ إِبْطِيه». [انظر الحديث: ۳۹۰، ۸۰۷].

۳۵۶۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بِيَاضُ إِبْطِيهِ». وقال أبو موسى: «دعا النبي ﷺ ورفع يديه». [انظر الحديث: ۱۰۳۱].

۳۵۶۶ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُونََ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قَبَةِ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضَلَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعِزَّةَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ سَاقِيهِ، فَكَرَزَ الْعِزَّةَ ثُمَّ صَلَّى الظَّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرَأَةُ». [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶، ۴۹۵، ۴۹۹، ۵۰۱، ۶۳۳، ۶۳۴، ۳۵۵۳].

۳۵۶۷ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَارُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاءِ». [الحديث ۳۵۶۷ - طرفه في: ۳۵۶۸].

۳۵۶۸ - وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَلَا يَعْجِبُكَ أَبُو فَلَانٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حَجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سَبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ». [انظر الحديث: ۳۵۶۷].

۲۴ - باب كان النبي ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ

رواهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۳۵۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟

قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة: يُصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنهنَّ وطولهنَّ، ثم أربعاً فلا تسأل عن حسنهنَّ وطولهنَّ، ثم يُصلي ثلاثاً. فقلت: يا رسول الله تنام قبل أن توتر؟ قال: تنام عيني ولا ينام قلبي.

[انظر الحديث: ۱۱۴۷، ۲۰۱۳].

۳۵۷۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ - وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ. وَقَالَ آخِرُهُمْ: خَذُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ. فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ عَرَّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ».

[الحديث ۳۵۷۰ - أطرافه في: ۴۹۶۴، ۵۶۱۰، ۶۵۸۱، ۷۵۱۷].

۲۵ - باب علامات النبوة في الإسلام

۳۵۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمٌ بْنُ زَرِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ: «حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَأَذْلَجُوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَسُوا، فَغَلَبَتْهُمْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ لَا يَوْقُظُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقَظَ - فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَزَلَّ وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةِ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَصِلْ مَعَنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا فَلَانُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَصَلِّيَ مَعَنَا؟ قَالَ: أَصَابَنِي جَنَابَةٌ، فَأَمَرُهُ أَنْ يَتِيمَمَ بِالضَّعِيدِ ثُمَّ صَلَّى، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رَجُلِيهَا بَيْنَ مَرَّادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا مَاءَ. فَقُلْنَا: كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. فَقُلْنَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نُمْلِكْهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَحَدَّثَتْهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْتَنَا، غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا فَمَسَحَ فِي الْعِزْلَاوِينَ، فَشَرِبْنَا عَطَاشًا أَرْبَعُونَ رَجُلًا حَتَّى رَوَيْنَا، فَمَلَأْنَا كُلَّ قَرِيَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةَ غَيْرِ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ تَنْضُ مِنْ الْجَمَلِ. ثُمَّ قَالَ: هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ، فَجَمَعَ لَهَا مِنَ الْكِسْرِ وَالتَّمْرِ حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ: لَقِيتُ أَشْحَرَ النَّاسِ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا. فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصَّرَمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَأَسْلَمْتُ وَأَسْلَمُوا». [انظر الحديث: ۳۴۴، ۳۴۸].

۳۵۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَتَّبِعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ قُلْتُ لِأَنَسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثُمِئَةٍ ، أَوْ زُرْهَاءُ ثَلَاثُمِئَةٍ .» [انظر الحديث: ۱۶۹ ، ۱۹۵ ، ۲۰۰] .

۳۵۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوءَ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَّبِعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .» [انظر الحديث: ۱۶۹ ، ۱۹۵ ، ۲۰۰ ، ۳۵۷۲] .

۳۵۷۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُبَارَكٍ حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤُونَ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرَ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدَحِ ، ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا فَتَوَضَّؤُوا ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيمَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوَضُوءِ ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ .» [انظر الحديث: ۱۶۹ ، ۱۹۵ ، ۲۰۰ ، ۳۵۷۲ ، ۳۵۷۳] .

۳۵۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ . فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنْخَضٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فَصَغَّرَ الْمِنْخَضَ أَنْ يَسْطُ فِيهِ كَفُّهُ ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِنْخَضِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعاً . قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانُونَ رَجُلًا .» [انظر الحديث: ۱۶۹ ، ۱۹۵ ، ۲۰۰ ، ۳۵۷۲ ، ۳۵۷۳ ، ۳۵۷۴] .

۳۵۷۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ ، فَتَوَضَّأَ فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ فَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَتَوَرَّبُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ . فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ لَكُنَّا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً .» [الحديث ۳۵۷۶ - أطرافه في: ۴۱۵۲ ، ۴۱۵۳ ، ۴۱۵۴ ، ۴۸۴۰ ، ۵۶۳۹] .

٣٥٧٧- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْيَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِثَّةً ، وَالْحُدَيْيَةُ بَيْتٌ ، فَتَزَخَّنَا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ ، فَدَعَا بَمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَيْتِ ، فَمَكَّنْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَتْ - أَوْ صَدَرَتْ - رَكَابُنَا». [الحدِيث ٣٥٧٧- طرفاه في: ٤١٥٠ ، ٤١٥١].

[illegible]

٣٥٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً ، وَأَنْتُمْ تُعَدُّونَهَا تَخَوِيفاً ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ ، فَقَالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةَ مِنْ مَاءٍ ، فَجَاؤُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الطَّهْرِ الْمُبَارَكِ ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تُسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ .»

٣٥٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا

ما يُخْرِجُ نَخْلَهُ ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ ما عليه ، فانطلقَ معي لِكَيْ لَا يُفْجَشَ عَلَيَّ الغُرْماءُ . فمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا ، ثُمَّ آخَرَ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ : انزِعُوهُ ، فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ .

[انظر الحديث: ۲۱۲۷، ۲۳۹۵، ۲۳۹۶، ۲۴۰۵، ۲۶۰۱، ۲۷۰۹، ۲۷۸۱.]

۳۵۸۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادَسٍ . أَوْ كَمَا قَالَ . وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي ، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ : امْرَأَتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ : أَوْعَشْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبَوْهُمْ . قَالَ : فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ . فَقَالَ : يَا عُثْرُ - فَجَدَّعَ وَسَبَّ - وَقَالَ : كُلُوا . وَقَالَ : لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ : وَايْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلُ . فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ . فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ . قَالَتْ : لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَارٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ ، فَمَضَى الْأَجَلُ فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسُ اللَّهِ فَأَعْلَمَ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ ، قَالَ : أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

وغيره يقول : «فرقنا» من العِرافة . [انظر الحديث: ۶۰۲.]

۳۵۸۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ . وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْكُرَاعُ ، هَلَكَتِ الشَّاءُ ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا . فَمَدَّ يَدَهُ وَدَعَا . قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ السَّمَاءَ كَمِثْلِ الزُّجَاجَةِ . فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا ، ثُمَّ اجْتَمَعَ ، ثُمَّ أُرْسِلَتِ السَّمَاءُ عَزَّالِيهَا ، فَخَرَجْنَا نَخْوِضُ الْمَاءَ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا ، فَلَمْ تَزَلْ تُمْطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرِ . فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ

الْبُيُوتُ ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْسِبُهُ . فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ : حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا . فَنَظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ يَتَصَدَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ . [انظر الحديث: ٩٣٢ ، ٩٣٣ ، ١٠١٣ ، ١٠١٤ ، ١٠١٥ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ ، ١٠١٨ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٣] .

٣٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَاسْمُهُ عَمْرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ ، فَحَنَّ الْجَذْعُ ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ» . وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ : أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا . وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مَنْبَرًا؟ قَالَ : إِنْ شِئْتُمْ . فَجَعَلُوا لَهُ مَنْبَرًا . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمَنْبِرِ ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ صِيحَاكِ الصَّبِيِّ ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، يَتْنُ أَنْبِيَّ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّنُ . قَالَ : كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا» . [انظر الحديث: ٤٤٩ ، ٩١٨ ، ٢٠٩٥] .

٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : «كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَاطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمَنْبِرُ فَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجَذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، فَسَكَتَتْ» . [انظر الحديث: ٤٤٩ ، ٩١٨ ، ٢٠٩٥ ، ٣٥٨٤] .

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ . وَحَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ : «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ . قَالَ : هَاتِ ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ . قَالَ : لَيْسَتْ هَذِهِ ، وَلَكِنْ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلَقٌ . قَالَ : يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ يَكْسَرُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ . قُلْنَا : عَلِمَ

الباب؟ قال: نعم؟ كما أن دُونَ غِدِّ الليلة. إني حَدَّثْتُه حديثاً ليس بالأغاليط. فهِبْنَا أن نَسْألهُ ، وأمرنا مَسْرُوقاً فَسألهُ فقال: مَنْ البابُ؟ قال: عمر». [انظر الحديث: ۵۲۵، ۱۴۳۵، ۱۸۹۵].

۳۵۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التَّرِكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنْوْفِ كَأَن وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ».

[انظر الحديث: ۲۹۲۸، ۲۹۲۸].

۳۵۸۸ - «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ. وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ: خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ». [انظر الحديث: ۳۴۹۳، ۳۴۹۶].

۳۵۸۹ - «وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

۳۵۹۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا وَكُرْمَانًا مِنَ الْأَعَاجِمِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ فُطُسَ الْأَنْوْفِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ ، نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ». تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [انظر الحديث: ۲۹۲۸، ۲۹۲۹، ۳۵۸۷].

۳۵۹۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ: «أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مَتَى فِيهِنَّ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ -: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ. وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: وَهُمْ أَهْلُ الْبَازَرِ».

[انظر الحديث: ۲۹۲۸، ۲۹۲۹، ۳۵۸۷، ۳۵۹۰].

۳۵۹۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ». [انظر الحديث: ۲۹۲۷].

۳۵۹۳ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

[انظر الحديث: ۲۹۲۵].

۳۵۹۴- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ، فيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ يَغْزُونَ، فيُفْتَحُ لَهُمْ. هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ يَغْزُونَ، فيُفْتَحُ لَهُمْ. هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيُفْتَحُ لَهُمْ». [انظر الحديث: ۲۸۹۷].

۳۵۹۵- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِي أَخْبَرَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَنَا رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَنَا آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أَتَيْتُ عَنْهَا. قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ- قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْءِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟- وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى. قُلْتُ: كِسْرَى بَنَ هُرْمُزٌ؟ قَالَ: كِسْرَى بَنَ هُرْمُزٌ. وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ. وَلَيَلْقَيْنَنَّ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ يُرْجَمُ لَهُ، فيقولنَّ: أَلَمْ أُبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُلْغِكَ؟ فيقول: بلى. فيقول: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فيقول: بلى. فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ. قَالَ عَدِيُّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقِّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ. قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكَنتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بَنَ هُرْمُزٍ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوْنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ».

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا «كَنتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ». [انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷].

۳۵۹۶- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ. إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [انظر الحديث: ۱۳۴۴].

۳۵۹۷- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: «أشرف النبي ﷺ على أطعم من الآطام فقال: هل ترون ما أرى؟ إني أرى الفتن تقع خلال بيوتكم مواقع القطر». [انظر الحديث: ۱۸۷۸، ۲۴۶۷].

۳۵۹۸ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة حدثته أن أم حبيبة بنت أبي سفيان حدثتها عن زينب بنت جحش «أن النبي ﷺ دخل عليها فزعاً يقول: لا إله إلا الله، ويل للعرب من شرٍ قد اقترب: فتج اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا. وحثق بإصبغ وبالي تليها. فقالت زينب: فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم، إذا كثرت الخبث». [انظر الحديث: ۳۳۴۶].

۳۵۹۹ - وعن الزهري حدثني هند بنت الحارث أن أم سلمة قالت: «استيقظ النبي ﷺ فقال: سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن». [انظر الحديث: ۱۱۵، ۱۱۲۶].

۳۶۰۰ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بن الماجشون عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «قال لي: إني أراك تحب الغنم وتتخذها، فأصلحها وأصلح رعاتها، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم يتبع بها شعث الجبال - أو سعف الجبال - في مواقع القطر، يفر بدينه من الفتن».

۳۶۰۱ - حدثنا عبد العزيز الأوسي حدثنا إبراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به». [الحديث ۳۶۰۱ - طرفاه في: ۷۰۸۱، ۷۰۸۲].

۳۶۰۲ - وعن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث أبي هريرة هذا، إلا أن أبا بكر يزيد: «من الصلاة صلاة من فاتته فكانما وتر أهله وماله».

۳۶۰۳ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ستكون أثرة وأمور تنكرونها. قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: تؤدّون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم». [الحديث ۳۶۰۳ - طرفه في: ۷۰۵۲].

۳۶۰۴ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم حدثنا

أبو أسامة حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ. قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ».

قال محمود: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ.

[الحديث ۳۶۰۴- طرفاه في: ۳۶۰۵، ۷۰۵۸].

۳۶۰۵- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ أَسْمِيَهُمْ، بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ». [انظر الحديث: ۳۶۰۴].

۳۶۰۶- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ. قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّهِمْ لَنَا. فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا؛ وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسْتِنَا. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعُضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

[الحديث ۳۶۰۶- طرفاه في: ۳۶۰۷، ۷۰۸۴].

۳۶۰۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ، وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ». [انظر الحديث: ۳۶۰۶].

۳۶۰۸- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَتَانِ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ». [انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲].

۳۶۰۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان فيكون بينهما مقتلة عظيمة ، دعوتهما واحدة. ولا تقوم الساعة حتى يُبعث دجالون كذابون قريباً من ثلاثين ، كلهم يزعم أنه رسول الله». [انظر الحديث: ٨٥، ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٨].

٣٦١٠ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ - وهو يقسم قسماً - إذ أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال: يا رسول الله اعدل. فقال: ويلك ، ومن يعدل إذا لم اعدل ، قد خبت وخسرت إن لم أكن اعدل. فقال عمر: يا رسول الله ، ائذن لي فيه فأضرب عنقه ، فقال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية: ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى نصيبه - وهو قذحه - فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء ، قد سبق الفرث والدم ، آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة ، أو مثل البضعة تدردر ، ويخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: فأشهد أنني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه ، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به ، حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعت». [انظر الحديث: ٣٣٤٤].

٣٦١١ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال: «قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. سمعت رسول الله ﷺ يقول: يأتي في آخر الزمان قوم حداثاء الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة».

[الحديث ٣٦١١ - أطرافه في: ٥٠٥٧، ٦٩٣٠].

٣٦١٢ - حدثني محمد بن المثنى حدثني يحيى عن إسماعيل حدثنا قيس عن خباب بن الأرت قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ - وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة - قلنا له: ألا تستنصر لنا ، ألا تدعو الله لنا؟ قال: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه ، فيجاء بالميسار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين ، وما يصده ذلك عن دينه ، ويمشط بأمشاط

الحديد ما دُونَ لحمه من عظمٍ أو عَصَبٍ ، وما يَصْدُهُ ذلك عن دينه . والله لَيُثَمِّنَنَّ هذا الأمرَ حتى يَسِيرَ الراكِبُ من صنعاءَ إلى حَضْرَمَوْتَ لا يخافُ إِلَّا اللهَ ، أو الذُّئْبَ على غَنَمِهِ ، ولكنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» . [الحديث ۳۶۱۲ - طرفاه في: ۳۸۵۲ ، ۶۹۴۳] .

۳۶۱۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِساً فِي بَيْتِهِ مِنْكَسِراً رَأْسَهُ ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ . فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِيَشَارَةٍ عَظِيمَةٍ ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

[الحديث ۳۶۱۳ - طرفه في: ۴۸۴۶] .

۳۶۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ ، فَجَعَلَتْ تَنْفُرُ ، فَسَلَّمَ ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ غَشِيَتْهُ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اقْرَأْ فَلَانٌ ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ ، أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ» . [الحديث ۳۶۱۴ - طرفاه في: ۴۸۳۹ ، ۵۰۱۱] .

۳۶۱۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: «جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً ، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ ، قَالَ فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنَ الْعَدِ حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، وَخَلَا الطَّرِيقُ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ ، فَرُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَتَزَلْنَا عَنْدهُ ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَاناً بَيْدِي يَنَامُ عَلَيْهِ ، وَبَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرَوْهُ وَقُلْتُ لَهُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ . فَنَامَ . وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا . فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ - قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ . قُلْتُ: أَفَتَحْلِبُ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً ، فَقُلْتُ: انْفُضِ الصَّرْعَ مِنَ الثَّرَابِ وَالشَّعَرِ وَالْقَدَى . قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ . فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُثْبَةً مِنْ لَبَنِ ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَرْتَوِي

منها يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَارْتَحِلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بَنِ مَالِكٍ ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ: لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا. فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَارْتَحَلْنَا بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ: إِنِّي أُرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ ، فَادْعُوا لِي ، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرَدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ. فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا ، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا. [انظر الحديث: ۲۴۳۹].

۳۶۱۶- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُوْدُهُ ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُوْدُهُ قَالَ: لَا بَأْسَ ، طَهَوْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَقَالَ لَهُ: لَا بَأْسَ ، طَهَوْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: قُلْتَ طَهَوْرٌ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تَزِيرُهُ الْقُبُورُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَتَعَمَّ إِذَا». [الحديث ۳۶۱۶- أطرافه في: ۵۶۵۶ ، ۵۶۶۲ ، ۷۴۷۰].

۳۶۱۷- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ، فَدَفَنُوهُ ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا: هَذَا فَعَلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا: هَذَا فَعَلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ خَارِجَ الْقَبْرِ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَأَلْقَوْهُ».

۳۶۱۸- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَبِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[انظر الحديث: ۳۰۲۷ ، ۳۱۲۰].

۳۶۱۹- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ - وَذَكَرَ وَقَالَ -: لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[انظر الحديث: ۳۱۲۱].

۳۶۲۰- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبَعْتَهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَاسٍ- وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جُرِيدٍ - حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فَيْكَ ، وَلَنْ أَدْبِرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فَيْكَ مَا رَأَيْتُ».

[الحديث ۳۶۲۰- أطرافه في: ۴۳۷۳ ، ۴۳۷۸ ، ۷۰۳۳ ، ۷۴۶۱].

۳۶۲۱- فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ ائْتُخُمَهُمَا ، فَفَتَخْتُمُهُمَا ، فَطَارَا. فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ» . [الحديث ۳۶۲۱- أطرافه في: ۴۳۷۴ ، ۴۳۷۵ ، ۴۳۷۹ ، ۷۰۳۴ ، ۷۰۳۷].

۳۶۲۲- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَيْ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أَحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» . [الحديث ۳۶۲۲- أطرافه في: ۳۹۸۷ ، ۴۰۸۱ ، ۷۰۳۵ ، ۷۰۴۱].

۳۶۲۳- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فَرَّاسٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرَحَبًا يَا بَنَّتِي ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكْتُ فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ. فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى يَقْبُضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا» . [الحديث ۳۶۲۳- أطرافه في: ۳۶۲۵ ، ۳۷۱۵ ، ۴۴۳۳ ، ۶۲۸۵].

۳۶۲۴- «فَقَالَتْ: أَسْرَأَ إِلَيَّ أَنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي

العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي ، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي ، فبكيت . فقال : أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين - فضحكت لذلك .
[الحديث ۳۶۲۴ - أطرافه في : ۳۶۲۶ ، ۳۷۱۶ ، ۴۴۳۴ ، ۶۲۸۶] .

۳۶۲۵ - حدثنا يحيى بن قرعة حدثنا إبراهيم بن سعيد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : «دعا النبي ﷺ فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها ، فسارها بشيء فبكت ، ثم دعاها فسارها فضحكت . قالت : فسألناها عن ذلك » . [انظر الحديث : ۳۶۲۳] .

۳۶۲۶ - «فالت : سارني النبي ﷺ فأخبرني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه فضحكت » . [انظر الحديث : ۳۶۲۴] .

۳۶۲۷ - حدثنا محمد بن عزة حدثنا شعبه عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : «كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : إن لنا أبناء مثله ؛ فقال : إنه من حيث تعلم ، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ فقال : أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه ، قال : ما أعلم منها إلا ما تعلم » .
[الحديث ۳۶۲۷ - أطرافه في : ۴۲۹۴ ، ۴۴۳۰ ، ۴۹۶۹ ، ۴۹۷۰] .

۳۶۲۸ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه بملحفة قد عصب بعصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإن الناس يكثرُونَ ويقلُّ الأنصارُ ، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام ، فمن ولي منكم شيئاً يضُرُّ فيه قوماً وينفع آخرين فليقبل من مُحسنِهِم ويتجاوز عن مُسيئِهِم ، فكان آخر مجلس جلس فيه النبي ﷺ » . [انظر الحديث : ۹۲۷] .

۳۶۲۹ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسين الجعفي عن أبي موسى عن الحسن بن أبي بكر رضي الله عنه «أخرج النبي ﷺ ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال : ابني هذا سيّد ، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين » .
[انظر الحديث : ۲۷۰۴] .

۳۶۳۰ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نعى جعفرأ وزيداً قبل أن يجيء خبرهم ، وعينه تدرّ فان » . [انظر الحديث : ۱۲۴۶ ، ۲۷۹۸ ، ۳۰۶۳] .

۳۶۳۱ - حدثنا عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن

جابر رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: هل لكم من أنماط؟ قلت: وأنى يكون لنا الأنماط؟ قال: أما وإنها ستكون لكم الأنماط. فأنا أقول لها - يعني امرأته - أخري عنا أنماطك ، فتقول: ألم يقل النبي ﷺ: إنها ستكون لكم الأنماط ، فأدعها».

[الحديث ٣٦٣١ - طرفه في: ٥١٦١].

٣٦٣٢ - حدثني أحمد بن إسحاق حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «انطلق سعد بن معاذ معتمراً ، قال: فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان ، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمرَّ بالمدينة نزل على سعد ، فقال أمية لسعد: ألا انتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت؟ فبينما سعد يطوف إذا أبو جهل ، فقال: من هذا الذي يطوف بالكعبة؟ فقال سعد: أنا سعد. فقال أبو جهل: تطوف بالكعبة آمناً وقد آوَيْتُم محمداً وأصحابه؟ فقال: نعم. فتلاحيا بينهما. فقال أمية لسعد: لا ترفع صوتك على أبي الحكم ، فإنه سيُدْ أهل الوادي. ثم قال سعد: والله لئن منعني أن أطوف بالبيت لأقطعن متجرك بالشام. قال: فجعل أمية يقول لسعد: لا ترفع صوتك - وجعل يُمسكه - فغضب سعد فقال: دَعْنَا عنك ، فإني سمعتُ محمداً ﷺ يزعم أنه قاتلك. قال: إيتاي؟ قال: نعم. قال: والله ما يكذبُ محمد إذا حدث. فرجع إلى امرأته فقال: أما تعلمين ما قال لي أخي الثيربي؟ قالت: وما قال؟ قال: زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلي. قالت: فوالله ما يكذبُ محمد. قال: فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريحُ قالت له امرأته: أما ذكرت ما قال لك أخوك الثيربي؟ قال: فأراد أن لا يخرج فقال له أبو جهل: إنك من أشرف الوادي ، فسرو يوماً أو يومين ، فسار معهم يومين ، فقتله الله».

[الحديث ٣٦٣٢ - طرفه في: ٣٩٥٠].

٣٦٣٣ - حدثنا عبد الرحمن بن شعبة أخبرنا عبد الرحمن بن المغيرة عن أبيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ الناس مُجْتَمِعِينَ في صعيدٍ فقام أبو بكرٍ فترعَ ذنوباً أو ذنوبين وفي بعض نزعِهِ ضعفَ الله يَغْفِرُ له ، ثم أخذها عمرُ فاستحالت بيده غرباً. فلم أرَ عبقرياً في الناس يَفْرِي فَرِيَةً ، حتى ضربَ الناسُ بَعْطَنٍ».

وقال همام: سمعتُ أبا هريرة عن النبي ﷺ «فترعَ أبو بكرٍ ذنوباً أو ذنوبين».

[الحديث ٣٦٣٣ - أطرافه في: ٣٦٧٦ ، ٣٦٨٢ ، ٧٠١٩ ، ٧٠٢٠].

٣٦٣٤ - حدثنا عباس بن الوليد الترسِّي حدثنا معتمرٌ قال: سمعتُ أبي قال: حدثنا

أبو عثمان قال: أنبئت أن جبريلَ عليه السلام أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم قام ، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: مَنْ هذا - أو كما قال - قالت: هذا دحية . قالت أم سلمة: أيم الله ما حسبتُه إلا إياه ، حتى سمعتُ خطبةَ نبيِّ الله ﷺ يخبرُ عن جبريلَ ، أو كما قال . قال: فقلتُ لأبي عثمان: ممن سمعتُ هذا؟ قال: من أسامة بن زيد .

[الحديث ۳۶۳۴- طرفه في: ۴۹۸۰].

۲۶- باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ۱۴۶]

۳۶۳۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأَنِ الرَّجْمِ؟ فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَيْكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ؛ فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحَجَارَةَ» . [انظر الحديث: ۱۳۲۹].

۲۷- باب سؤال المشركين أن يُريهم النبي ﷺ آيةً ، فأراههم انشقاق القمر

۳۶۳۶- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ شَقَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اشْهَدُوا» . [الحديث ۳۶۳۶- أطرافه في: ۳۸۶۹ ، ۳۸۷۱ ، ۴۸۶۴ ، ۴۸۶۵].

۳۶۳۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح . وقال لي خليفة: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ» . [الحديث ۳۶۳۷- أطرافه في: ۳۸۶۸ ، ۴۸۶۷ ، ۴۸۶۸].

۳۶۳۸- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ» . [الحديث ۳۶۳۸- طرفاه في: ۴۸۶۶ ، ۳۸۷۰].

۲۸۔ باب

۳۶۳۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ» . [انظر الحديث: ۴۶۵].

۳۶۴۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» . [الحديث ۳۶۴۰۔ طرفاه في: ۷۳۱۱، ۷۴۵۹].

۳۶۴۱۔ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» . قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: قَالَ مُعَاذٌ «وَهُمْ بِالشَّامِ» ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ» . [انظر الحديث: ۷۱، ۳۱۱۶].

۳۶۴۲۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبٌ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ ، فَجَاءَ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرْكََةِ فِي بَيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التَّرَابَ لَرَبَحَ فِيهِ» .

قال سفيان: كان الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه قال: سمعته شبيب من عروة ، فأتيت ، فقال شبيب: إني لم أسمع من عروة ، قال: سمعت الحى يخبرونه عنه .

۳۶۴۳۔ وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ، قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ سَفِيَانُ: «يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَصْحَيَّةٌ» . [انظر الحديث: ۲۸۵۰، ۲۸۵۲، ۳۱۱۹].

۳۶۴۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» . [انظر الحديث: ۲۸۴۹].

۳۶۴۵ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ».

۳۶۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرَجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَرجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ فَقَالَ: مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَّةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿[الزلزلة: ۷ - ۸].

[انظر الحديث: ۲۳۷۱، ۲۸۶۰].

۳۶۴۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بُكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرَبْتُ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». [انظر الحديث: ۳۷۱، ۳۳۶۷، ۳۰۸۶، ۳۰۸۵، ۲۹۹۱، ۲۹۴۵، ۲۹۴۴، ۲۹۴۳، ۲۸۹۳، ۲۸۸۹، ۲۲۳۵، ۲۲۲۸، ۹۴۷، ۶۱۰].

۳۶۴۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ. قَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ، فَبَسَطْتُهُ، فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: ضُمَّهُ، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدَ». [انظر الحديث: ۱۱۸، ۱۱۹، ۲۰۴۷، ۲۳۵۰].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۲۔ کتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

۱۔ باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ أَوْ رَأَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

فهو من أصحابه

۳۶۴۹۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فيقولون: فيكم من صاحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون لهم: نعم، فيُفْتَحُ لهم. ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ فيُقال: فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ فيقولون: نعم، فيُفْتَحُ لهم. ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ فيقال: هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون نعم، فيُفْتَحُ لهم».

[انظر الحديث: ۲۸۹۷، ۳۵۹۴].

۳۶۵۰۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ». [انظر الحديث: ۲۶۵۱].

۳۶۵۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ». قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صُغَارُ. [انظر الحديث: ۲۶۵۲].

۲ - باب مناقب المهاجرين وفضلهم

منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي رضي الله عنه

وقول الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ۸] وقال: ﴿إِلَّا نَضْرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ۴۰] قالت عائشة وأبو سعيد وابن عباس رضي الله عنهم: «وكان أبو بكر مع النبي ﷺ في الغار».

۳۶۵۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبٍ رَحَلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي ، فَقَالَ عَازِبٌ: لَا ، حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ وَالْمَشْرُكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ . قَالَ: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْيَيْنَا - أَوْ سَرَيْنَا - لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلٍّ فَأَوَيْ إِلَيْهِ ، فَإِذَا صَخْرَةٌ أَتَيْتَهَا ، فَنَظَرْتُ بَقِيَّةَ ظِلٍّ لَهَا فَسَوَّيْتُهُ ، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي: هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أُرَدُّنَا ، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ . قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ . فَأَمَرْتُهُ فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ فَقَالَ هُكَذَا ، ضَرَبَ إِحْدَى كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: بَلَى ، فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَا ، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ جُعْشُمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ: لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا . ﴿تَرْمِيحُونَ﴾ بِالْعَشِيِّ ، ﴿سَرَحُونَ﴾ بِالْغَدَاةِ . [انظر الحديث: ۲۴۳۹ ، ۳۶۱۵].

۳۶۵۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا . فَقَالَ: مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بَاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا» . [الحديث ۳۶۵۳ - طرفاه في: ۳۹۲۲ ، ۴۶۶۳].

۳۔ باب قول النبي ﷺ: «سَدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» قاله ابن عباس عن النبي ﷺ

۳۶۵۴۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ. قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجَبْنَا لُبُكَائِهِ أَنْ يُخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمَخِيرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمُنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمْرَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صَحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتَهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ». [انظر الحديث: ۴۴۶].

۴۔ باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ

۳۶۵۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَخِيرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُخِيرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ». [الحديث: ۳۶۵۵۔ طرفه في: ۳۶۹۷].

۵۔ باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» قاله أبو سعيد

۳۶۵۶۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي». [انظر الحديث: ۴۶۷].

۳۶۵۷۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوكِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ أَفْضَلَ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ... مثله. [انظر الحديث: ۴۶۷، ۳۶۵۶].

۳۶۵۸۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْحَدِّ، فَقَالَ: أَمَا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، أَنْزَلُهُ أَبَا، يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ».

۳۶۵۹۔ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنَّهَُا تَقُولُ الْمَوْتَ - قَالَ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِّي أَبَا بَكْرٍ».

[الحديث ۳۶۵۹۔ طرفه في: ۷۳۶۰].

۳۶۶۰ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ». [الحديث ۳۶۶۰ - طرفه في: ۳۸۵۷].

۳۶۶۱ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِذِ اللَّهِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَنتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ أَخَذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ، فَسَلِّمْ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَابِ شَيْءٌ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ (ثَلَاثًا). ثُمَّ إِنَّ عَمْرَ نَدِمَ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالُوا: لَا. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَعَّرُ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنتُ أَظْلَمَ (مَرَّتَيْنِ). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ (مَرَّتَيْنِ). فَمَا أُودِيَّ بَعْدَهَا». [الحديث ۳۶۶۱ - طرفه في: ۴۶۴۰].

۲۶۶۲ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ: حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. فَقُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: أَبُو هَا. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ، فَعَدَّ رَجَالًا». [الحديث ۳۶۶۲ - طرفه في: ۴۳۵۸].

۳۶۶۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَكَلِمَتُهُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ. فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْ مِنْ بَذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

[انظر الحديث: ۲۳۲۴، ۳۴۷۱].

۳۶۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُوسُفَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا

دَلُوْ ، فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللّٰهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَفَرَعَ بِهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللّٰهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرِبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عَمْرٍ ، حَتَّى اضْرَبَ النَّاسُ بَعْطُنَ . [الحديث ۳۶۶۴ - أطرافه في: ۷۰۲۱، ۷۰۲۲، ۷۴۷۵].

۳۶۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شَقَيِّ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلَاءَ» قَالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ أَذْكَرَ عَبْدُ اللَّهِ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ؟» قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلَّا «ثَوْبَهُ». [الحديث ۳۶۶۵ - أطرافه في: ۵۷۸۳، ۵۷۸۴، ۵۷۹۱، ۶۰۶۲].

۳۶۶۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابٍ - يَعْنِي الْجَنَّةَ - يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ. فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ وَبَابِ الرَّيَّانِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ. وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ».

۳۶۶۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسَّنَحِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عَمْرٌ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَقَالَ عَمْرٌ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ ، وَلَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَتَيْهَا الْحَالِفُ ، عَلَى رِسْلِكَ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عَمْرٌ». [انظر الحديث: ۱۲۴۱].

۳۶۶۸ - «فَحَمِدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَتْنِي عَلَيْهِ وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلِإِثْمِهِمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ۳۰] وَقَالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ۱۴۴] قَالَ: فَنَشَجَ

الناسُ يَكُونُ. قال: واجتمعت الأنصارُ إلى سعد بن عُبَادَةَ في سَقِيفَةِ بني سَاعِدَةَ فقالوا: مَنْ أَمِيرٌ ومنكم أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ، فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَاماً قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ. فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعُ لِي، مَنْ أَمِيرٌ وَمَنْ أَمِيرٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ. ثُمَّ أَوْسَطَ الْعَرَبَ دَاراً وَأَعْرَبَهُمْ أَحْسَاباً، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلِ تُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ. فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. [انظر الحديث: ۱۲۴۲].

۳۶۶۹۔ وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «شَخَصَ بَصَرُ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى (ثَلَاثًا) وَقَصَّ الْحَدِيثَ. قَالَتْ: فَمَا كَانَ مِنْ خُطْبَتِهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا، لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرُ النَّاسَ وَإِنَّ فِيهِمْ لِنِفَاقًا فَرَدَّهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ». [انظر الحديث: ۱۲۴۱، ۳۶۶۷].

۳۶۷۰۔ «ثُمَّ لَقَدْ بَصَّرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهَدَى، وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَخَرَجُوا بِهِ يَتْلُونَ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى ﴿الشَّاكِرِينَ﴾.

[انظر الحديث: ۱۲۴۲، ۳۶۶۸].

۳۶۷۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: «قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ. وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عَثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

۳۶۷۲۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَاتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ

وليسوا على ماءٍ وليسَ معهم ماء . قالت : فعاتبني وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعلَ يَطْعُنِي بيدهِ في خاصرَتِي فلا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ على فَخْذِي ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ على غير ماء ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيمُمِ ﴿ فَتَيَمَّمُوا ﴾ [النساء : ۴۳] ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ . [انظر الحديث : ۳۳۴ ، ۳۳۶] .

۳۶۷۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ : سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » . تَابَعَهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ .

۳۶۷۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : « أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقُلْتُ : لَا لَزِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا . قَالَ : فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا ، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرَيْسٍ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ - وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ - حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرَيْسٍ وَتَوَسَّطَ قُفُّهَا وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ : لَا كُونَنَّ بَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ، فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْشُرُكَ بِالْجَنَّةِ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي ، فَقُلْتُ إِنَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِي بِهِ . فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَجِئْتُ فَقُلْتُ : ادْخُلْ وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ . فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبَيْتِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِي بِهِ ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ : عِثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ . فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ

وبشَّرهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى تُصِيبُهُ ، فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ : ادْخُلْ ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلَوَى تُصِيبُكَ . فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مَلَى ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ . قَالَ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ .

[الحديث ۳۶۷۴ - أطرافه في: ۳۶۹۳ ، ۳۶۹۵ ، ۶۲۱۶ ، ۷۰۹۷ ، ۷۲۶۲].

۳۶۷۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ ، فَجَفَّ بِهِمْ ، فَقَالَ : اثْبُتْ أَحَدُ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ » . [الحديث ۳۶۷۵ - طرفاه في: ۳۶۸۶ ، ۳۶۹۹].

۳۶۷۶ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعَّ ذَنْبًا أَوْ ذَنْوَيْنِ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ ، فَتَزَعَّ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ » .

قال وَهْبُ : الْعَطَنُ مَبْرَكُ الْإِبِلِ ، يَقُولُ : حَتَّى رَوَيْتِ الْإِبِلُ فَأَنَاخْتُ . [انظر الحديث: ۳۶۳۳].

۳۶۷۷ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - وَقَدْ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ - إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، إِنَّ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، لِأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَانْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا . فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » . [الحديث ۳۶۷۷ - طرفه في: ۳۶۸۵].

۳۶۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَوَضَعَ رِءَاءَ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ : ﴿ أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [غافر: ۲۸].

[الحديث ۳۶۷۸ - طرفاه في: ۳۸۵۶ ، ۴۸۱۵].

۶۔ باب مناقبِ عمر بن الخطابِ أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه

۳۶۷۹۔ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجْشُونِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّمِيصَاءِ امْرَأَةٍ أَبِي طَلْحَةَ، وَسمعتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ. وَرَأَيْتُ قَصْرًا يَفْنَائِهِ جَارِيَةٌ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرُ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ. فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ. أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟»

[الحديث ۳۶۷۹۔ طرفاه فی: ۵۲۲۶، ۷۰۲۴.]

۳۶۸۰۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرِ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا. فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» [انظر الحديث: ۳۲۴۲.]

۳۶۸۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ - يَعْنِي اللَّبَنَ - حَتَّى أَنْظَرُ إِلَى الرَّجِيِّ يَجْرِي فِي ظَفْرِي - أَوْ فِي أَظْفَارِي - ثُمَّ نَاولْتُ عُمَرَ. قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ.» [انظر الحديث: ۸۲.]

۳۶۸۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بَدَلَوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلْبِي، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعَّ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوَبَيْنِ نَزَعًا ضَعِيفًا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ. ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بَعْطَنَ». قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: الْعَبْقَرِيُّ: عِتَاقُ الزَّرَابِيِّ. وَقَالَ يَحْيَى: الزَّرَابِيُّ: الطَّنَافِسُ لَهَا خَمَلٌ رَقِيقٌ. ﴿مَبْنُوتَةٌ﴾: كَثِيرَةٌ. [انظر الحديث: ۳۶۳۳، ۳۶۷۶.]

۳۶۸۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ. ح. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قَرِيشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى

صَوْتِهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَمْنَ فَبَادَرَنَ الْحِجَابَ ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ ؛ فَقَالَ : أَضْحَكَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : يَا عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهَنَّنِي وَلَا تَهَبَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقُلْنَ : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِيهَا يَابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ » . [انظر الحديث : ۳۲۹۴] .

۳۶۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَا زِلْنَا أُعْزَّةً مِنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ » . [الحديث ۳۶۸۴ - طرفه في : ۳۸۶۳] .

۳۶۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : « وَضَعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَتَكَفَّهَ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ - وَأَنَا فِيهِمْ - فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَجُلٌ أَخَذَ مِنْكَبِي ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ : مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ . وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَا أَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » . [انظر الحديث : ۳۶۷۷] .

۳۶۸۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ وَكَهْمَسُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَا : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَجَفَّ بِهِمْ ، فَضْرَبَهُ بِرَجْلِهِ وَقَالَ : اثْبُتْ أَحَدُ ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ » . [انظر الحديث : ۳۶۷۵] .

۳۶۸۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجُودَ حَتَّى أَنْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ » .

۳۶۸۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ السَّاعَةِ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ قَالَ : لَا شَيْءَ ، إِلَّا أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَ : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا

بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ: أنت مع من أحببت. قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم.
[الحديث ۳۶۸۸ - أطرافه في: ۶۱۶۷، ۶۱۷۱، ۷۱۵۳].

۳۶۸۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عَمْرٌ». زَادَ زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجَالٌ يُكَلِّمُونَ مَنْ غَيْرُ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعَمْرٌ».

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «من نبى ولا محدث». [انظر الحديث: ۳۴۶۹].

۳۶۹۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذُّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذُّبُّ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ. وَمَا ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ».

[انظر الحديث: ۲۳۲۴، ۳۴۷۱، ۳۶۶۳].

۳۶۹۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عَمْرٌ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَّهُ. قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينُ». [انظر الحديث: ۲۳].

۳۶۹۲ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: «لَمَّا طُعِنَ عَمْرٌُ جَعَلَ يَأْلَمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَأَنَّهُ يُجَزِّعُهُ -: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَئِنْ كَانَ ذَاكَ، لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ صَحْبَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ، وَلَئِنْ فَارَقْتَهُمْ لَتُفَارِقْتَهُمْ وَهُمْ عَنْكَ رَاضُونَ. قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ فَإِنَّمَا ذَاكَ مِنْ مَنْ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بِهِ

عليّ ، وأما ما ذكرت من صحبة أبي بكر ورضاهُ فإنما ذاك من من الله جلّ ذكره من به عليّ ، وأما ما ترى من جرّعي فهو من أجلك وأجل أصحابك . والله لو أنّ لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله عزّ وجلّ قبل أن أراه .

قال حماد بن زيد: حدّثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباسٍ «دخلتُ على عمر» بهذا .
 ۳۶۹۳ - حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا أبو أسامة قال: حدّثني عثمان بن غياث حدّثنا أبو عثمان النهدي عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كنتُ مع النبي ﷺ في حائطٍ من حيطان المدينة ، فجاء رجلٌ فاستفتح ، فقال النبي ﷺ: افتحْ له وبشّره بالجنة ، ففتحتُ له ، فإذا هو أبو بكر ، فبشّرتُه بما قال رسولُ الله ﷺ ، فحمد الله . ثمّ جاء رجلٌ فاستفتح ، فقال النبي ﷺ: افتحْ له وبشّره بالجنة ، ففتحتُ له فإذا هو عمرٌ فأخبرتهُ بما قال النبي ﷺ ، فحمد الله . ثمّ استفتح رجلٌ ، فقال لي: افتحْ له وبشّره بالجنة على بلوى تُصيبه فإذا عثمان ، فأخبرتهُ بما قال رسولُ الله ﷺ ، فحمد الله ، ثم قال: الله المستعان . [انظر الحديث: ۳۶۷۴].

۳۶۹۴ - حدّثنا يحيى بن سليمان قال: حدّثني ابن وهبٍ قال: أخبرني حيوةٌ قال: حدّثني أبو عقيل زهرة بن معبدٍ أنّه سمعَ جدّه عبد الله بن هشام قال: «كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطّاب» . [الحديث ۳۶۹۴ - طرفاه في: ۶۲۶۴ ، ۶۶۳۲].

۷ - باب مناقب عثمان بن عفّان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه

وقال النبي ﷺ: «مَنْ يَخْفِرْ بِثَرْوَمَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ . فَحَفَرَهَا عثمان» . وقال: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ . فَجَهَّزَهُ عثمان» .

۳۶۹۵ - حدّثنا سليمان بن حرب حدّثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي عثمان عن أبي موسى رضي الله عنه: «أنّ النبي ﷺ دخلَ حائطاً وأمرني بحفظِ باب الحائط ، فجاء رجلٌ يَسْتَأْذِنُ فقال: ائْذَنْ له وبشّره بالجنة ، فإذا أبو بكر . ثمّ جاء آخرٌ يَسْتَأْذِنُ فقال: ائْذَنْ له وبشّره بالجنة ، فإذا عمر . ثمّ جاء آخرٌ يَسْتَأْذِنُ ، فسكتَ هُنيهةً ثم قال: ائْذَنْ له وبشّره بالجنة على بلوى تُصيبه ، فإذا عثمان بن عفّان» .

قال حماد: وحدّثنا عاصمُ الأحولُ وعليّ بن الحَكَم سمعا أبا عثمان يُحدّث عن أبي موسى بنحوه ، وزاد فيه عاصم «إنّ النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماءٌ قد كشفَ عن رُكْبَتَيْهِ - أو رُكْبَتِهِ - فلَمَّا دخلَ عثمان غطّاها» . [انظر الحديث: ۳۶۷۴ ، ۳۶۹۳].

۳۶۹۶ - حدّثني أحمد بن شبيب بن سعيد قال: حدّثني أبي عن يونس عن ابن شهاب

أخبرني عروة أن عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ عَدِيٍّ بنَ الْخِيَارِ أخبره: «أن الْمُسَوَّرَ بنَ مَخْرَمَةَ وعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ الْأَسْوَدِ بنَ عَبْدِ يَغُوثَ قالَا: ما يَمْنَعُكَ أنْ تَكَلِّمَ عِثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟ فَقَصَدْتُ لِعِثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قلت: إن لي إِلَيْكَ حَاجَةً ، وهي نَصِيحَةُ لَكَ . قال: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ مِنْكَ - قال مَعْمَرُ: أَرَاهُ قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ - فَاَنْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا ، إِذْ جَاءَ رَسُولُ عِثْمَانَ؛ فَأَتَيْتُهُ ، فقال: ما نَصِيحَتُكَ؟ فقلت: إن اللَّهَ سَبَحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ مَمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ ، فَهَاجَرَتِ الْهَجْرَتَيْنِ ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتُ هَذِيهِ . وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ . قال: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قلتُ: لَا ، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعِذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا . قال: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، فَكُنْتُ مَمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ - كَمَا قُلْتُ - وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ . ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ . ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ . ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قلتُ: بَلَى . قال: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَ ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ» .

[الحدِيث ۳۶۹۶ - طرفاه في: ۳۸۷۲ ، ۳۹۲۷] .

۳۶۹۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ حَاتِمٍ بنَ بَزِيْعٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عِثْمَانُ ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ» .

تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ . [انظر الحدِيث: ۳۶۵۵] .

۳۶۹۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عِثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قال: «جاء رجلٌ من أهل مصرٍ وحجَّ البيتَ ، فرأى قومًا جُلُوسًا فقال: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فقالوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ . قال: فمن الشَّيْخِ فِيهِمْ؟ قالوا: عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو . قال: يابنُ عَمْرٍو إني سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثَنِي عَنْهُ: هل تَعْلَمُ أَنَّ عِثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قال: نعم . فقال: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرِ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قال: نعم . قال الرجل: هل تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قال: نعم . قال: اللَّهُ أَكْبَرُ . قال ابنُ عَمْرٍو: تَعَالَى أَبْيَسُنْ لَكَ . أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ . وَأَمَّا تَغْيِيهِ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ . وَأَمَّا تَغْيِيهِ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَغْرَزَ بِيْطْنَ مَكَّةَ مِنْ عِثْمَانَ لَبَعِثَهُ مَكَانَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِثْمَانَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ

بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: هَذِهِ يَدُ عَثْمَانَ. ففَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ فَقَالَ: هَذِهِ لِعَثْمَانَ. فقال له ابن عمر: اذْهَبْ بِهَا الْآنَ مَعَكَ. [انظر الحديث: ۳۱۳۰].

۳۶۹۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ: «صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أُحُدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَجَرَفَ، فَقَالَ: اسْكُنْ أُحُدًا - أَظْنُهُ ضَرْبَةً بِرَجْلِهِ - فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ». [انظر الحديث: ۳۶۷۵، ۳۶۸۶].

۸ - باب قصة البيعة، والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه

وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

۳۷۰۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ وَوَقَفَ عَلَى حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنَ حُثَيْفٍ قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تَطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرُ فَضْلٍ. قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تَطِيقُ. قَالَا: لَا. فَقَالَ عُمَرُ: لَنْ سَلِمَنِي اللَّهُ لَأَدْعُنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجُّنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا. قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ. قَالَ: إِنِّي لِقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ - وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفِينِ قَالَ: اسْتَوْوَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِمْ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرَبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النُّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ - فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسُكَيْنٍ ذَاتِ طَرْفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَشِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْسًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ. وَتَنَاولَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمِنْ يَلِي عَمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عَمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي. فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غَلَامٌ مَغِيرَةٌ. قَالَ: الصَّنْعُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ - أَيُّ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا. قَالَ: كَذَبْتَ، بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلُّوا قَبْلَتَكُمْ، وَحُجُّوا حَجَّكُمْ؟ فَاحْتُمِلْ إِلَى بَيْتِهِ، فَاَنْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ

قبلَ یومئذِ فقاتلَ یقول: لا بأسَ ، وقاتلَ یقول: أخاف علیہ . فَأَتَىٰ بَنِيذِ فِشْرِبَهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ . ثُمَّ أَتَىٰ بَلْبَنَ فِشْرِبَهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ، وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ . وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ ، مِنْ صَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعْدَلْتُ ، ثُمَّ شَهَادَةٌ . قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كِفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي . فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ ، قَالَ: رُدُّوهُ عَلَيَّ الْغُلَامَ . قَالَ: يَا بَنَ أَخِي ، ارْفَعْ ثَوْبَكَ ، فَإِنَّهُ أَبْقَىٰ لَثَوْبِكَ وَأَتَقَىٰ لِرَبِّكَ . يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ . فَحَسَبُوهُ فَوْجِدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ . قَالَ: إِنْ وَفَىٰ لَهُ مَالُ آلِ عَمْرٍ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَإِلَّا فَسَلِّ فِي بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلِّ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعُدَّهُمْ إِلَىٰ غَيْرِهِمْ ، فَأَدِّ عَنِي هَذَا الْمَالِ . انْطَلِقْ إِلَىٰ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عَمْرُ السَّلَامِ - وَلَا تَقُلْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا - وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي ، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي ، وَلَأَوْثَرْتُهُ بِهِ الْيَوْمَ عَلَىٰ نَفْسِي . فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ قَدْ جَاءَ . قَالَ: اارفعوني . فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَذِنْتُ . قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهْمُ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي ، ثُمَّ سَلَّمَ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَإِنْ أَذِنْتَ لِي فَأَدْخِلُونِي ، وَإِنْ رَدَدْتَنِي رُدُّونِي إِلَىٰ مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ . وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قَمْنَا ، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، وَاسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ ، فَسَمِعْنَا بَكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ . فَقَالُوا: أَوْصِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اسْتَخْلِفْ . قَالَ: مَا أَجْدُ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ - أَوْ الرَّهْطِ - الَّذِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ: فَسَمِيَ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَئِكُمْ مَا أُمِرَ ، فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عِزِّ وَلَا خِيَانَةٍ . وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حَرَمَتَهُمْ . وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا ، وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَأَنْ يُعْفَىٰ عَنْ مَسِيئَتِهِمْ . وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا ، فَإِنَّهُمْ رِدَاءُ الْإِسْلَامِ ، وَجُبَاةُ الْمَالِ وَغِيظُ الْعَدُوِّ ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ . وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا ، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ ، أَنْ

يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أُمُورِهِمْ ، وَيُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ . وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ، أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ . فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَاَنْطَلَقْنَا نَمْشِي فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ : يَسْتَأْذُنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قَالَتْ : أَدْخُلُوهُ ، فَأَدْخِلْ ، فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ . فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ . فَقَالَ طَلْحَةُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عِثْمَانَ ، وَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَكُفُّوا تَبَرُّاً مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَنَجْعَلْهُ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَاسْكَبَتِ الشَّيْخَانِ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلُو عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالَا : نَعَمْ فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ : لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَنْ أَمُرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ ، وَلَنْ أَمُرْتُ عِثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ . ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ : ارْفَعْ يَدَكَ يَا عِثْمَانُ ، فَبَايَعَهُ ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ ، وَوَلَّجَ أَهْلَ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ . [انظر الحديث : ۱۳۹۲ ، ۳۰۵۲ ، ۳۱۶۲] .

۹ - باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه

وقال النبي ﷺ لعلي : «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» وقال عمر : «تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ» .

۳۷۰۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ : فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَتَيْهِمْ يُعْطَاهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاوَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالُوا : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَنْتُونِي بِهِ . فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانُوا لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، فَقَالَ عَلِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ، فَقَالَ : انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» . [انظر الحديث : ۲۹۴۲ ، ۳۰۰۹] .

۳۷۰۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ : «كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ

أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ - غَدَاً رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا نَحْنُ بَعْلِي وَمَا نَرْجُوهُ ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ .

[انظر الحديث : ۲۹۷۵].

۳۷۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ: هَذَا فَلَانٌ - لَأَمِيرِ الْمَدِينَةِ - يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمَنْبَرِ. قَالَ: فَيَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: يَقُولُ لَهُ: أَبُو تَرَابٍ ، فَضَحِكَ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمَاءُ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ ، وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ. فَاسْتَطَعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلًا وَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ وَخَلَصَ التَّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ التَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: اجْلِسْ يَا أَبَا تَرَابٍ. مَرَّتَيْنِ». [انظر الحديث : ۴۴۱].

۳۷۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَمْرِو فَسَأَلَهُ عَنْ عَثْمَانَ؟ فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ ، قَالَ: لَعَلَّ ذَلِكَ يَسْوؤُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرِغِمِ اللَّهُ بِأَنْفِكَ. ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ ، فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ: هُوَ ذَاكَ ، بَيْتُهُ أَوْسَطُ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَاكَ يَسْوؤُكَ؟ قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: فَأَرِغِمِ اللَّهُ بِأَنْفِكَ ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَى جَهْدِكَ». [انظر الحديث : ۳۱۳۰ ، ۳۶۹۸].

۳۷۰۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِسَبِي ، فَاِنْطَلَقْتُ ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَوَجَدْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا - وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا - فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمَا. فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ، وَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تَكْبُرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَسْبِحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». [انظر الحديث : ۳۱۱۳].

۳۷۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟»

[الحديث ۳۷۰۶ - طرفه في: ۴۴۱۶].

۳۷۰۷ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ

رضي الله عنه قال: «اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف، حتى يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي، فكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن علي الكذب».

۱۰ - باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه

وقال له النبي ﷺ: «أشبهت خلقي وخلقي»

۳۷۰۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا أَكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ وَلَا يَخْدُمَنِي فَلَانٌ وَلَا فَلَانَةٌ، وَكُنْتُ أَصِقُّ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجَوْعِ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَسْتَقْرَى الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي. وَكَانَ أَخِيرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُنَا إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَيَشْقُهَا فَلَنَلْعُقُ مَا فِيهَا». [الحديث ۳۷۰۸ - طرفه في: ۵۴۳۲].

۳۷۰۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلِمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ».

قال أبو عبد الله: الجناحان: كلُّ ناحيتين. [الحديث ۳۷۰۹ - طرفه في: ۴۲۶۴].

۱۱ - باب ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

۳۷۱۰ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَنِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِنَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَعْمِ نَبِينَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُسْقُونَ». [انظر الحديث: ۱۰۱۰].

۱۲ - باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ

ومنتبة فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ. وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة».

۳۷۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ تَطْلُبُ صَدَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفَدَّكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ».

[انظر الحديث: ۳۰۹۲].

۳۷۱۲ - «فقال أبو بكر: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لا تُورَثُ، ما تَرَكَنا فهو صدقة؛ إنما يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ من هذا المال - يعني مالَ الله - ليس لهم أن يزيدوا على المأكَل. وإني والله لا أُغَيِّرُ شيئاً من صدقاتِ رسولِ الله ﷺ التي كانت عليها في عهدِ النبي ﷺ، ولأعملنَّ فيها بما عملَ فيها رسولُ الله ﷺ. فتشهدَ عليَّ ثمَّ قال: إنا قد عَرَفنا يا أبا بكرٍ فضيلتك - وذكرَ قرابتهم من رسولِ الله ﷺ وحَقَّهم - فتكلم أبو بكرٍ فقال: والذي نفسي بيده لقرابةُ رسولِ الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصِلَ من قرابتي». [انظر الحديث: ۳۰۹۳].

۳۷۱۳ - أخبرني عبدُ الله بنُ عبد الوهابٍ أخبرنا خالدٌ حَدَّثنا شعبةٌ عن واقدٍ قال: سمعتُ أبي يُحدِّثُ عن ابنِ عمر: «عن أبي بكرٍ رضي الله عنهم قال: ارقبوا محمداً ﷺ في أهلِ بيته». [الحديث ۳۷۱۳ طرفه في: ۳۷۵۱].

۳۷۱۴ - حَدَّثنا أبو الوليد حَدَّثنا ابنُ عُيينَةَ عن عمرو بن دينارٍ عن ابنِ أبي مُليكة عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فاطمةٌ بضعةٌ مني، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي». [انظر الحديث: ۹۲۶، ۳۱۱۰].

۳۷۱۵ - حَدَّثنا يحيى بن قزعة حَدَّثنا إبراهيمُ بن سعيدٍ عن أبيه عن عروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: «دعا النبي ﷺ فاطمةَ ابنتَهُ في شكواه الذي قبضَ فيها، فسارَها بشيءٍ فبكَّت، ثمَّ دعاها فسارَها فضحكتُ قالت: فسألْتُها عن ذلك». [انظر الحديث: ۳۶۲۳، ۳۶۲۵].

۳۷۱۶ - «فقالت: سارني النبي ﷺ فأخبرني أنه يُقبَضُ في وجعِهِ الذي تُوفِّي فيه فَبَكَيْتُ، ثمَّ سارني فأخبرني أني أولُ أهلِ بيته أتبعُهُ فضحكتُ». [انظر الحديث: ۳۶۲۴، ۳۶۲۶].

۱۳ - باب مناقبِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ

وقال ابنُ عباسٍ: «هو حواريُّ النبي ﷺ». وسُمِّي الحواريون لبياضِ ثيابهم

۳۷۱۷ - حَدَّثنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ حَدَّثنا عليُّ بن مُسَهَّرٍ عن هشامِ بن عروةَ عن أبيه قال: أخبرني مروانُ بن الحكم قال: «أصابَ عثمانُ بن عفانَ رضي الله عنه رُعافٌ شديدٌ سنةَ الرُّعافِ حتى حَبَسَهُ عن الحجِّ وأوصى، فدخلَ عليه رجلٌ من قريشٍ قال: استخلف. قال: وقالوه؟ قال: نعم. قال: ومن؟ فسكت. فدخلَ عليه رجلٌ آخرٌ - أحسبه الحارث - فقال: استخلف. فقال عثمانُ: وقالوا؟ فقال: نعم. قال: ومن هو؟ فسكت. قال: فلعلَّهم قالوا إنه الزُّبَيْر؟ قال: نعم. قال: أما والذي نفسي بيده إنه خيرُهم ما علمتُ، وإن كان لأحبَّهم إلى رسولِ الله ﷺ». [الحديث ۳۷۱۷ طرفه في: ۳۷۱۸].

۳۷۱۸ - حَدَّثنا عبيدُ بن إسماعيلَ حَدَّثنا أبو أسامة عن هشامٍ أخبرني أبي سمعتُ مروانَ بن

الحکم: «کنت عند عثمان أنه رجلٌ فقال: استخلف. قال: وقيلَ ذاك؟ قال: نعم، الزبيرُ. قال: أما والله إنكم لتعلمون أنه خيرُكم. ثلاثاً». [انظر الحديث: ۳۷۱۷].

۳۷۱۹ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ لَكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ». [انظر الحديث: ۲۸۴۶، ۲۸۴۷، ۲۹۹۷].

۳۷۲۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ، قَالَ: أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِنِي بِخَبَرِهِمْ؟ فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جُمِعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

۳۷۲۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ وَقْعَةِ الْيَرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ فَضْرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُرْوَةُ: فَكُنْتُ أَدْخُلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ». [الحديث ۳۷۲۱ - طرفاه في: ۳۹۷۳، ۳۹۷۵].

۱۴ - باب ذكر طلحة بن عبيد الله. وقال عمر: تُوْفِيَ النبي ﷺ وهو عنه راضٍ

۳۷۲۲ - ۳۷۲۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ، عَنْ حَدِيثِهِمَا». [الحديث ۳۷۲۲ - طرفه في: ۴۰۶۰]. [الحديث ۳۷۲۳ - طرفه في: ۴۰۶۱].

۳۷۲۴ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَىٰ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ شُلَّتْ». [الحديث ۳۷۲۴ - طرفه في: ۴۰۶۳].

۱۵ - باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري

وبنو زهرة أخوال النبي ﷺ، وهو سعد بن مالك

۳۷۲۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «جُمِعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ». [الحديث ۳۷۲۵ - أطرافه في: ۴۰۵۵، ۴۰۵۶، ۴۰۵۷].

۳۷۲۶ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا ثُلُثُ الْإِسْلَامِ». [الحدیث: ۳۷۲۶ - طرفاه فی: ۳۷۲۷، ۳۸۵۸].

۳۷۲۷ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الْإِسْلَامِ». تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ. [انظر الحديث: ۳۷۲۶].

۳۷۲۸ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ أَوْ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلَطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضِلَّ عَمَلِي. وَكَانُوا وَشَوَابَهُ إِلَى عَمْرِ قَالُوا: لَا يَحْسَنُ يُصَلِّي». [الحدیث: ۳۷۲۸ - طرفاه فی: ۵۴۱۲، ۶۴۵۳].

۱۶ - باب ذكر أصحاب النبي ﷺ. منهم أبو العاص بن الربيع

۳۷۲۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ: «إِنْ عَلِيًّا خُطِبَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ. فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ».

وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حُلْحُلَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مِسْوَرٍ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صِهْرَ آلِهِ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتْنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي». [انظر الحديث: ۹۲۶، ۳۱۱۰، ۳۷۱۴].

۱۷ - باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ

وَقَالَ الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»

۳۷۳۰ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ

بعضُ الناسِ في إمارتهِ ، فقال النبي ﷺ : إن تطعنوا في إمارتهِ فقد كنتم تطعنون في إمارةِ أبيه من قبلُ . وإيمُ الله إن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان لمن أحبَّ الناسِ إليَّ ، وإنَّ هذا لمن أحبَّ الناسِ إليَّ بعدهُ» . [الحديث ۳۷۳۰ - أطرافه في: ۴۲۵۰ ، ۴۴۶۸ ، ۴۴۶۹ ، ۶۶۲۷ ، ۷۱۸۷] .

۳۷۳۱ - حَدَّثَنَا يحيى بن قَزعة حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن سعيدٍ عن الزهريِّ عن عروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت : «دخلَ عليَّ قائِفٌ والنبيُّ ﷺ شاهِدٌ وأسامَةُ بن زيدٍ وزيدُ بن حارثةَ مُضْطَجِعَانِ فقال : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ، قال : فَسَرَّ بِذَلِكَ النبيُّ ﷺ وأعجبهُ ، فأخبر بهِ عائشةُ» . [انظر الحديث : ۳۵۵۵] .

۱۸ - باب ذِكرِ أسامةَ بن زيدٍ

۳۷۳۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عن الزُّهريِّ عن عروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها «أَنَّ قُرَيْشاً أَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومَةِ فَقَالُوا : مَنْ يَجْتَرِءُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بن زيدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ۲۶۴۸ ، ۳۴۷۵] .

۳۷۳۳ - وَحَدَّثَنَا عليٌّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قال : ذهبتُ أسألُ الزُّهريَّ عن حديثِ المَخْزُومَةِ فصاحَ بي ، قلتُ لسفيانَ : فلم تحمله عن أحدٍ؟ قال : وجدتهُ في كتاب كان كتبه أيوبُ بن موسى عن الزُّهريِّ عن عروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها : «أَنَّ امرأةً من بني مَخْزُومٍ سَرَقَتْ ، فقالوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا النبيَّ ﷺ؟ فلم يجترأ أحدٌ أن يكلمه فكلمه أسامةُ بن زيدٍ ، فقال : إن بني إسرائيلَ كان إذا سرق فيهم الشريفُ تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيفُ قطعوه . لو كانت فاطمة لقطعَتْ يدها» . [انظر الحديث : ۲۶۴۸ ، ۳۴۷۵ ، ۳۷۳۲] .

۳۷۳۴ - حَدَّثَنَا الحسنُ بن محمدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يحيى بنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا المَاجِشُونُ أخبرنا عبدُ الله بن دينارٍ قال : «نَظَرَ ابنُ عمرَ يوماً - وهو في المسجد - إلى رجلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ في ناحيةِ مِنَ المسجدِ فقال : انظُرْ من هذا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي . قال له إنسانٌ : أما تعرفُ هذا يا أبا عبد الرحمن؟ هذا محمدُ بنُ أسامةَ . قال : فطأطأ ابنُ عمرَ رأسَهُ ونَقَرَ بيديه في الأرض ، ثم قال : لو رآه رسولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ» .

۳۷۳۵ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قال : سمعتُ أبي حَدَّثَنَا أبو عثمانَ عن أسامةَ بن زيدٍ رضي الله عنهما حَدَّثَ عن النبيِّ ﷺ : «أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ فيقول : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا» . [الحديث ۳۷۳۵ - طرفاه في: ۳۷۴۷ ، ۶۰۰۳] .

۳۷۳۶۔ وقال نُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارِكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مَوْلَى لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ لَأُمِّهِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَاهُ ابْنُ عَمْرٍو لَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ وَلَا سُجُودُهُ فَقَالَ: أَعِدْ. [الحديث ۳۷۳۶ - طرفه في: ۳۷۳۷].

۳۷۳۷۔ قال أبو عبد الله: وحدثني سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا عبد الرحمن بن نمر عن الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ مَوْلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ، فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهُ وَلَا سُجُودُهُ فَقَالَ: أَعِدْ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ لِي ابْنُ عَمْرٍو: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ. فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ. فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ.

قال: وزادني بعض أصحابي عن سليمان «وكانت حاضنة النبي ﷺ». [انظر الحديث: ۳۷۳۶].

۱۹۔ باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

۳۷۳۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا أَعْرَبَ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ. فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ. فَكَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ». [انظر الحديث: ۴۴۰، ۱۱۲۱، ۱۱۵۶].

۳۷۳۹۔ «فَكَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا». [انظر الحديث: ۱۲۲، ۱۱۵۷].

۳۷۴۰۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ».

[انظر الحديث: ۴۴۰، ۱۱۲۱، ۱۱۵۶، ۳۷۳۸].

۲۰۔ باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما

۳۷۴۲۔ حَدَّثَنَا مَالُكٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «قَدِمْتُ الشَّامَ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا. فَأْتَيْتُ قَوْمًا

فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ . فَقُلْتُ : إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَيَسِّرَكَ لِي . قَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : أَوَلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمِطْهَرَةِ؟ أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي : عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؟ أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرُهُ؟ ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى؟ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَى فِي . [انظر الحديث : ۳۲۸۷] .

۳۷۴۳۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : «ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيساً صَالِحاً . فَجَلَسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ يَعْنِي حُذَيْفَةَ . قَالَ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؟ يَعْنِي : مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي : عَمَاراً ، قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - صَاحِبُ السَّوَالِكِ ، وَالْوَسَادِ أَوْ السَّرَّارِ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفْتَسَخُونَ﴾؟ قُلْتُ : ﴿الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ ، قَالَ : مَا زَالَ بِي هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَسْتَنْزِلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ» . [انظر الحديث : ۳۲۸۷ ، ۳۷۴۲] .

۲۱۔ باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

۳۷۴۴۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنْ لَكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَإِنْ أَمِينُنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» . [الحديث ۳۷۴۴ - طرفاه في : ۴۳۸۲ ، ۷۲۵۵] .

۳۷۴۵۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأَهْلِ نَجْرَانَ : لَا بُعْثَنَّ - يَعْنِي : عَلَيْكُمْ ، يَعْنِي : أَمِيناً - حَقَّ أَمِينٍ . فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» . [الحديث ۳۷۴۵ - أطرافه في : ۴۳۸۱ ، ۷۲۵۴] .

باب ذكر مصعب بن عمير

۲۲۔ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما

قال نافع بن جبيرة عن أبي هريرة : «عانق النبي ﷺ الحسن» .

۳۷۴۶ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى 'عَنِ الْحَسَنِ سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً وَيَقُولُ : ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . [انظر الحديث : ۲۷۰۴ ، ۳۶۲۹] .

۳۷۴۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ «عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُمَا فَأَحْبَبْهُمَا . أَوْ كَمَا قَالَ» . [انظر الحديث : ۳۷۳۵] .

۳۷۴۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أُتِيَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فُجِعَلْ فِي طَسْتٍ فُجِعَلْ يَنْكُثُ وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا ، فَقَالَ أَنَسٌ : كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ» .

۳۷۴۹ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبَبْهُ» .

۳۷۵۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : «رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَبَتِي شَبِيهُ النَّبِيِّ . لَيْسَ شَبِيهُ بَعْلِي . وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ» . [انظر الحديث : ۳۵۴۲] .

۳۷۵۱ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ» . [انظر الحديث : ۳۷۱۳] .

۳۷۵۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ : «لَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ» .

۳۷۵۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعَيْمٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرَمِ - قَالَ شُعْبَةُ أَحْسَبُهُ يَقْتُلُ الذُّبَابَ - فَقَالَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» . [الحديث ۳۷۵۳ - طرفه في : ۵۹۹۴] .

۲۳ - باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر رضي الله عنهما

وقال النبي ﷺ: «سمعتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»

۳۷۵۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ عَمْرٌ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا ، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا .
يعني : بلالاً» .

۳۷۵۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ «إِنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ :
إِنْ كُنْتُ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي ، وَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهِ» .

۲۴ - باب ذكر ابن عباس رضي الله عنهما

۳۷۵۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «ضَمَنِي
النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ :
«وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ» : حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَبٌ عَنْ خَالِدٍ . . مثله . والحكمة :
الإصابة في غير النبوة . [انظر الحديث : ۷۵ ، ۱۴۳] .

۲۵ - باب مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه

۳۷۵۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعَفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ فَقَالَ :
أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ
تَذَرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ حَتَّى افْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» .
[انظر الحديث : ۱۲۴۶ ، ۲۷۹۸ ، ۳۰۶۳ ، ۳۶۳۰] .

۲۶ - باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه

۳۷۵۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ
قَالَ : «ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ ، وَسَالِمٍ مَوْلَى
أَبِي حَذِيفَةَ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . قَالَ : لَا أَدْرِي ، بَدَأَ بِأَبِي أَوْ بِمُعَاذٍ» .
[الحديث ۳۷۵۸ - أطرافه في : ۳۷۶۰ ، ۳۸۰۶ ، ۳۸۰۸ ، ۴۹۹۹] .

۲۷ - باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

۳۷۵۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاخِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا. وَقَالَ: إِنْ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». [انظر الحديث: ۳۵۵۹].

۳۷۶۰ - «وَقَالَ: اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». [انظر الحديث: ۳۷۵۸].

۳۷۶۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ: «دَخَلْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا. فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا، فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اسْتِجَابَ اللَّهِ. قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَفَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمِطْهَرَةِ؟ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ كَيْفَ قَرَأَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَتَتَفَعَّلُونَ﴾؟ قَالَ: أَقْرَأُهَا النَّبِيُّ ﷺ فَاهُ إِلَى فِيَّ، فَمَا زَالَ هُوًّا لِي حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي». [انظر الحديث: ۳۲۸۷، ۳۷۴۲، ۳۷۴۳].

۳۷۶۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ». [الحديث ۳۷۶۲ - طرفه في: ۶۰۹۷].

۳۷۶۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّثْنَا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ». [الحديث ۳۷۶۳ - طرفه في: ۴۳۸۴].

۲۸ - باب ذكر معاوية رضي الله عنه

۳۷۶۴ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بَعْدَ الْعِشَاءِ بَرَكَعَةً وَعِنْدَهُ مَوْلَى لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَاتَى ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: دَعُهُ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ۳۷۶۴ - طرفه في: ۳۷۶۵].

۳۷۶۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: إِنَّهُ فَقِيهٌ».

[انظر الحديث: ۳۷۶۴].

۳۷۶۶ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ عَنْ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَتَصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَّبَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيَهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا، يَعْنِي: الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ».

[انظر الحديث: ۵۸۷].

۲۹ - باب مناقب فاطمة عليها السلام

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

۳۷۶۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» . [انظر الحديث: ۹۲۶، ۳۱۱۰، ۳۷۱۴، ۳۷۲۹].

۳۰ - باب فضل عائشة رضي الله عنها

۳۷۶۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ. فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

[انظر الحديث: ۳۲۱۷].

۳۷۶۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ. وَحَدَّثَنَا عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمُلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ. وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» . [انظر الحديث: ۳۴۱۱].

۳۷۷۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» . [الحديث ۳۷۷۰ - طرفاه في: ۵۴۱۹، ۵۴۲۸].

۳۷۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «أَنَّ عَائِشَةَ اشْتَكَتْ ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطٍ صَدَقَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ» . [الحديث ۳۷۷۱ - طرفاه في: ۴۷۵۳ ، ۴۷۵۴] .

۳۷۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: «لَمَّا بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارًا وَالْحَسَنُ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لَتَتَّبِعُوهُ أَوْ يُبَاهَا» .

[الحديث ۳۷۷۲ - طرفاه في: ۷۱۰۰ ، ۷۱۰۱] .

۳۷۷۳ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلِبِهَا ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضْوءٍ . فَلَمَّا أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوَا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَزَلَّتْ آيَةُ التَّيْمُمِ ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ فِيهِ لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَه» . [انظر الحديث: ۳۳۴ ، ۳۳۶ ، ۳۶۷۲] .

۳۷۷۴ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ» . [انظر الحديث: ۸۹۰ ، ۱۳۸۹ ، ۳۱۰۰] .

۳۷۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ . قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ: يَا أُمُّ سَلَمَةَ ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ، وَإِنَّا نَرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تَرِيدُهُ عَائِشَةُ ، فَمَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ ، أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ . قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمِّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: يَا أُمُّ سَلَمَةَ ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا» .

[انظر الحديث: ۲۵۷۴ ، ۲۵۸۰ ، ۲۵۸۱] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۳ - کتاب مناقب الأنصار

۱ - باب مناقب الأنصار

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ۹]

۳۷۷۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَأَنْسَ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ كَتَمْتَ تُسَمُّونَ بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمْ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانا اللَّهُ. كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ فَيَحْدِثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ فَيَقُولُ: فَعَلَّ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا». [الحديث ۳۷۷۶ - طرفه في ۳۸۴۴].

۳۷۷۷ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَوْمٌ بَعَثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجُرْحُوا. فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ». [الحديث ۳۷۷۷ - طرفاه في: ۳۸۴۶، ۳۹۳۰].

۳۷۷۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ - وَأَعْطَى قُرَيْشًا -: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهَوُ الْعَجَبِ، إِنَّ سَيْفُونًا تَقَطَّرَ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَغَنَائِمًا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ، قَالَ فَقَالَ: مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ - وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ - فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ. قَالَ: أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [انظر الحديث: ۳۱۴۶، ۳۱۴۷، ۳۵۲۸].

۲ - باب قول النبي ﷺ: «لَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۳۷۷۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه عن النبي ﷺ ، أو قال أبو القاسم ﷺ: «لو أن الأنصار سلكوا وادياً أو شعباً لَسَلَكْتُ في وادي الأنصار ، ولولا الهجرة لَكُنْتُ امرأً من الأنصار. فقال أبو هريرة: ما ظَلَمَ - بأبي وأمي - أووه ونصروه. أو كلمة أخرى». [الحديث ۳۷۷۹ - طرفه في ۷۲۴۴].

۳- باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار

۳۷۸۰- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ. قَالَ لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالاً ، فَاقْسِمْ مَالِي نِصْفَيْنِ. وَلِي امْرَأَتَانِ ، فَانْظُرْ أَعْجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أَطْلُقْهَا ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟ فَذَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ. ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُوَ. ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْمٌ؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ. قَالَ: كَمْ سَقَّتْ إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزَنَ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ - شَكَ إِبْرَاهِيمُ». [انظر الحديث: ۲۰۴۸].

۳۷۸۱- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتُ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالاً ، سَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَعْجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَأَطْلُقْهُمَا حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجَتْهُمَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ. فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئاً مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْمٌ؟ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ: مَا سَقَّتْ فِيهَا؟ قَالَ: وَزَنَ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ: أَوْلَمْ وَلَوْ بَشَاءَ». [انظر الحديث: ۲۰۴۹ ، ۲۲۹۳].

۳۷۸۲- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَتِ الْأَنْصَارُ: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّخْلَ ، قَالَ: لَا. قَالَ: يَكْفُونَنَا الْمَوُونَةَ وَيُشْرِكُونَنَا فِي الثَّمَرِ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا». [انظر الحديث: ۲۳۲۵ ، ۲۷۱۹].

۴- باب حب الأنصار من الإيمان

۳۷۸۳- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ

البراء رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي ﷺ - أو قال: قال النبي ﷺ -: «الأنصارُ لا يُحبُّهم إلَّا مؤمن ، ولا يُبغضُهم إلَّا منافق . فمن أحبَّهم أحبَّه الله ، ومن أبغضهم أبغضه الله» .

۳۷۸۴ - حدَّثنا مسلم بن إبراهيم حدَّثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «آية الإيمان حبُّ الأنصار ، وآية النفاق بُغضُ الأنصار» . [انظر الحديث: ۱۷] .

۵ - باب قول النبي ﷺ للأنصار: أنتم أحبُّ الناسِ إليَّ

۳۷۸۵ - حدَّثنا أبو معمر حدَّثنا عبد الوارث حدَّثنا عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال: «رأى النبي ﷺ النساءَ والصبيانَ مُقبلينَ - قال: حسبتُ أنه قال من عرس - فقام النبي ﷺ مُمثلاً فقال: اللّهُمَّ أنتم من أحبِّ الناسِ إليَّ . قالها ثلاثَ مرارٍ» . [الحديث ۳۷۸۵ - طرفه في: ۵۱۸۰] .

۳۷۸۶ - حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير حدَّثنا بهز بن أسيد حدَّثنا شعبة قال: أخبرني هشام بن زيد قال: سمعتُ أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «جاءت امرأةٌ من الأنصارِ إلى رسولِ الله ﷺ ومعها صبيٌّ لها ، فكلَّمها رسولُ الله ﷺ فقال: والذي نفسي بيده ، إنكم أحبُّ الناسِ إليَّ . مرَّتين» . [الحديث ۳۷۸۶ - طرفاه في: ۵۲۳۴ ، ۶۶۴۵] .

۶ - باب أتباع الأنصار

۳۷۸۷ - حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا غندر حدَّثنا شعبة عن عمرو سمعتُ أبا حمزة عن زيد بن أرقم: «قالتِ الأنصار: يا رسولَ الله ، لكلِّ نبيٍّ أتباع ، وإنَّا قد اتَّبَعْنَاكَ ، فادعُ الله أن يجعلَ أتباعنا منّا . فدعا به . فنميتُ ذلكَ إلى ابن أبي ليلى ، فقال: قد زعمَ ذلكَ زيدٌ» . [الحديث ۳۷۸۷ - طرفه في: ۳۷۸۸] .

۳۷۸۸ - حدَّثنا آدم حدَّثنا شعبة حدَّثنا عمرو بن مَرَّة قال: سمعتُ أبا حمزة رجلاً من الأنصار: «قالتِ الأنصار: إن لكلِّ قومٍ أتباعاً ، وإنَّا قد اتَّبَعْنَاكَ ، فادعُ الله أن يجعلَ أتباعنا منا . قال النبي ﷺ: اللّهُمَّ اجعلْ أتباعَهُم منهم . قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى قال: قد زعمَ ذاكَ زيدٌ . قال شعبة: أظنُّه زيدُ بن أرقم» . [انظر الحديث: ۳۷۸۷] .

۷ - باب فضلِ دورِ الأنصار

۳۷۸۹ - حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا غندر حدَّثنا شعبة قال: سمعتُ قتادة عن أنس بن مالك عن أبي أُسيد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «خيرُ دورِ الأنصارِ بنو النّجار ، ثم بنو

عبد الأشهل ، ثم بنو الحارث بن الخزرج ، ثم بنو ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير . فقال سعد : ما أرى النبي ﷺ إلا قد فضل علينا ، فقيل : قد فضلكم على كثير . وقال عبد الصمد : حدثنا شعبة حدثنا قتادة سمعت أنساً قال أبو أسيد عن النبي ﷺ بهذا وقال «سعد بن عبادة» .

[الحديث ۳۷۸۹ - أطرافه في : ۳۷۹۰ ، ۳۸۰۷ ، ۶۰۵۳] .

۳۷۹۰ - حدثنا سعد بن حفص الطلحي حدثنا شيبان عن يحيى قال أبو سلمة : أخبرني أبو أسيد أنه سمع النبي ﷺ يقول : «خير الأنصار - أو قال : خير دور الأنصار - بنو النجار ، وبنو عبد الأشهل ، وبنو الحارث ، وبنو ساعدة» . [انظر الحديث : ۳۷۸۹] .

۳۷۹۱ - حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال : حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل عن أبي حميد عن النبي ﷺ قال : «إن خير دور الأنصار دار بني النجار ، ثم عبد الأشهل ، ثم دار بني الحارث ، ثم بني ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير» ، فلحقنا سعد بن عبادة ، فقال : أبا أسيد ألم تر أن نبي الله ﷺ خير الأنصار فجعلنا أخيراً ؟ فأدرك سعد النبي ﷺ فقال : يا رسول الله خير دور الأنصار فجعلنا آخراً ، فقال : أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار ؟ .

[انظر الحديث : ۱۴۸۱ ، ۱۸۷۲ ، ۳۱۶۱] .

۸ - باب قول النبي ﷺ للأنصار : «اصبروا حتى تلقوني على الحوض»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۳۷۹۲ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال : سمعت قتادة عن أنس بن مالك عن أسيد بن حضير رضي الله عنهم : «إن رجلاً من الأنصار قال : يا رسول الله ، ألا تستعملني كما استعملت فلاناً ؟ قال : ستلقون بعدي أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض» .

[الحديث ۳۷۹۲ - طرفه في : ۷۰۵۷] .

۳۷۹۳ - حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن هشام قال : سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : «قال النبي ﷺ للأنصار : إنكم ستلقون بعدي أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني ، وموعدكم الحوض» . [انظر الحديث : ۳۱۴۶ ، ۳۱۴۷ ، ۳۵۲۸ ، ۳۷۷۸] .

۳۷۹۴ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد سمع أنس بن مالك رضي الله عنه حين خرج معه إلى الوليد قال : «دعا النبي ﷺ الأنصار إلى أن يقطع لهم البحرين ، فقالوا : لا ، إلا أن تقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها . قال : إما لا فاصبروا حتى تلقوني ، فإنه سيصيبكم بعدي أثرة» . [انظر الحديث : ۲۳۷۶ ، ۲۳۷۷ ، ۳۱۶۳] .

۹ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ «أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

۳۷۹۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ، فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ... . وَقَالَ: «فَاغْفِرِ لِلْأَنْصَارِ».

[انظر الحديث: ۲۸۳۴، ۲۸۳۵، ۲۹۶۱].

۳۷۹۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينَا أَبَدًا فَأَجَابَهُمُ: اللَّهُمَّ لَا عِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

[انظر الحديث: ۲۸۳۴، ۲۸۳۵، ۲۹۶۱، ۳۷۹۵].

۳۷۹۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا عِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَنْصَارِ». [الحديث ۳۷۹۷ - طرفاه في: ۴۰۹۸، ۶۴۱۴].

۱۰ - باب قول الله عز وجل: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ۹]

۳۷۹۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يَضِيفُ - هَذَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا. فَاَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صَبْيَانِي. فَقَالَ: هَيْتِي طَعَامِكَ، وَأَصْبَحِي سِرَاجِكَ، وَتَوَمِّي صَبْيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً. فَهَيَّأْتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتُ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتُ صَبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأُطْفِئَتْ، فَجَعَلَ يُرِيَانَهُ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوَيْنِ. فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ - أَوْ عَجَبَ - مِنْ فَعَالِكَمَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. [الحديث ۳۷۹۸ - طرفه في: ۴۸۸۹].

۱۱ - باب قول النبي ﷺ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»

۳۷۹۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا

شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: «ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مَنَّا. فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَوْصِيَكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِّشِي وَعَيْتِي، وَقَدْ قَضَوْا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ». [الحديث: ۳۷۹۹ - طرفه في: ۳۸۰۱].

۳۸۰۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءٌ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنْبِرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ». [انظر الحديث: ۹۲۷، ۳۶۲۸].

۳۸۰۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِّشِي وَعَيْتِي، وَالنَّاسُ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ». [انظر الحديث: ۳۷۹۹].

۱۲ - باب مناقبِ سعدِ بنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

۳۸۰۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا وَيَعَجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ أَلَيْنَ» رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ سَمِعَا أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۲۴۹].

۳۸۰۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ خَتَنُ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». وَعَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ: «فَقَالَ رَجُلٌ لَجَابِرٍ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ: اهْتَزَّ السَّرِيرُ فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْحَيِّينَ ضَعَائِرُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

۳۸۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حَكَمِ سَعْدِ بْنِ

مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فِجَاءً عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَوْمُوا إِلَى خَيْرِكُمْ - أَوْ سَيِّدِكُمْ - فَقَالَ : يَا سَعْدُ ، إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ قَالَ : فَإِنِّي أَحْكَمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ ، وَتُسَبَّى ذُرَارِيَهُمْ . قَالَ : حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ ، أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ .
[انظر الحديث : ۳۰۴۳]

۱۳ - باب مَنْقَبَةِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

۳۸۰۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَإِذَا نَوْرٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفْرَقَا فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا » .

وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ تَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ : « إِنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ » .

وَقَالَ حَمَادٌ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ : « كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ » .

[انظر الحديث : ۴۶۵ ، ۳۶۳۹]

۱۴ - باب مَنْاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

۳۸۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأُبَيٍّ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .
[انظر الحديث : ۳۷۵۸ ، ۳۷۶۰]

۱۵ - باب مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : « وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا »

۳۸۰۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارُ خَيْرٌ . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ - : أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ لَهُ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ » . [انظر الحديث : ۳۷۸۹ ، ۳۷۹۰]

۱۶ - باب مَنْاقِبِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

۳۸۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ :

«ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ» . [انظر الحديث: ۳۷۵۸ ، ۳۷۶۰ ، ۳۸۰۶] .

۳۸۰۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَبَكَى» .
[الحديث ۳۸۰۹ - أطرافه في: ۴۹۵۹ ، ۴۹۶۰ ، ۴۹۶۱] .

۱۷ - باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه

۳۸۱۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبُو مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبُو زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي» .
[الحديث ۳۸۱۰ - أطرافه في: ۳۹۹۶ ، ۵۰۰۳ ، ۵۰۰۴] .

۱۸ - باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه

۳۸۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ ، فيقول: انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فيقول أبو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشْمُرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقَهُمَا تُفْتِرِزَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ، تُفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلًا إِنَّهَا ، ثُمَّ تَجِيئَانِ فِتْفَرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السِّيفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا» .
[انظر الحديث: ۲۸۸۰ ، ۲۹۰۲] .

۱۹ - باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه

۳۸۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ

لأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَشَهِدْ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى مِثْلِهِ﴾ الْآيَةُ . قَالَ: لَا أُدْرِي قَالَ مَالِكٌ الْآيَةَ أَوْ فِي الْحَدِيثِ .

۳۸۱۳- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخَشَوْعِ ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأُحَدِّثُكَ لَمْ ذَاكَ . رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخَضَرَتِهَا - وَسَطُهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ . قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ . فَأَتَانِي مِْنَصَفٌ فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي فَرَقَيْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا ، فَأَخَذْتُ فِي الْعُرْوَةِ ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ . فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنهَا لَفِي يَدِي . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُفْقَى ، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ . وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . » وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ: «وَصِيفٌ» بَدَلُ «مِنْصَفٍ» . [الحدِيث ۳۸۱۳- طَرَفَاهُ فِي: ۷۰۱۰ ، ۷۰۱۴] .

۳۸۱۴- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَاطْعَمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلُ فِي بَيْتٍ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ فِي أَرْضِ الرَّبِّ بِهَا فَاشْ ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حَمَلَ تِبْنٍ أَوْ حَمَلَ شَعِيرٍ أَوْ حَمَلَ قَتٍّ فَإِنَّهُ رِبَا» وَلَمْ يَذْكُرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهَبُ عَنْ شُعْبَةَ الْبَيْتِ . [الحدِيث ۳۸۱۴- طَرَفُهُ فِي: ۷۳۴۲] .

۲۰- باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها

۳۸۱۵- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . وَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نَسَائِهَا مَرْيَمُ ، وَخَيْرُ نَسَائِهَا خَدِيجَةُ» . [انظر الحدِيث: ۳۴۳۲] .

۳۸۱۶- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عائشة رضي الله عنها قالت: «ما غرثُ على امرأةٍ للنبي ﷺ ما غرثُ على خديجةَ ، هلكتُ قبلَ أن يتزوَّجني ، لما كنتُ أسمعُه يذكُرُها ، وأمره الله أن يُبشِّرَها ببيتٍ من قَصَب . وإن كان ليذبحُ الشاةَ فيُهدي في خلائِها منها ما يسعُهنَّ» .

[الحديث ۳۸۱۶ - أطرافه في: ۳۸۱۷ ، ۳۸۱۸ ، ۵۲۲۹ ، ۶۰۰۴ ، ۷۴۸۴] .

۳۸۱۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَرَّثُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّثُ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا . قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ ، وَأَمْرُهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ» . [انظر الحديث: ۳۸۱۶] .

۳۸۱۸ - حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا غَرَّثُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرَّثُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا ، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا ، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَغْضَاءً ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ؟ فَيَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ» . [انظر الحديث: ۳۸۱۶ ، ۳۸۱۷] .

۳۸۱۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ» .

[انظر الحديث: ۱۷۹۲] .

۳۸۲۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ» .

[الحديث ۳۸۲۰ - طرفه في: ۷۴۹۷] .

۳۸۲۱ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ - أَخْتُ خَدِيجَةَ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ ، فَارْتَاعَ لَذَلِكَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَالَةَ . قَالَتْ: فَغِرْتُ فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمَرَاءِ الشُّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا» .

۲۱ - باب ذکر جریر بن عبدِ اللہ البَجَلِّي رَضِيَ اللہُ عَنْہُ

۳۸۲۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتَهُ يَقُولُ : « قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أُسْلِمْتُ ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحْكَ » . [انظر الحديث : ۳۰۳۵] .

۳۸۲۳ - وعن قيس عن جرير بن عبد الله قال : « كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة ، وكان يقال له الكعبة اليمانية أو الكعبة الشامية . فقال لي رسول الله ﷺ : هل أنت مريحي من ذي الخلصة ؟ قال : فنفرت إليه في خمسين ومئة فارس من أحسن ، قال : فكسرناه ، وقتلنا من وجدنا عنده ، فأتيناه فأخبرناه ، فدعانا ولأحسن » . [انظر الحديث : ۳۰۲۰ ، ۳۰۳۶ ، ۳۰۷۶] .

۲۲ - باب ذکر حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الْعَبْسِيِّ رَضِيَ اللہُ عَنْہُ

۳۷۲۴ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيِّنَةً ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُم . فَرَجَعْتُ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ ، فَاجْتَلَدْتُ مَعَ أَخْرَاهُمْ . فَنَظَرْتُ حُذَيْفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ ، فَنَادَى : أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ ، أَبِي ، أَبِي . فَقَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ أَبِي : فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » . [انظر الحديث : ۳۲۹۰] .

۲۳ - باب ذکر ہند بنت عتبۃ رَضِيَ اللہُ عَنْہَا

۳۸۲۵ - وَقَالَ عَبْدَانُ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ . قَالَ : وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا ؟ قَالَ : لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ » . [انظر الحديث : ۲۲۱۱ ، ۲۴۶۰] .

۲۴ - باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

۳۸۲۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا

سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلَ بَلَدَحٍ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ ، فَقَدَّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةٌ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ : إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ وَيَقُولُ : الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ ، إِنْكَارًا لِلذِّكْرِ وَإِعْظَامًا لَهُ» . [الحديث ۳۸۲۶ - طرفه في: ۵۴۹۹] .

۳۸۲۷ - قال موسى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ فَقَالَ : إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أُدِينَ دِينَكُمْ فَأُخْبِرَنِي . فَقَالَ : لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ . قَالَ زَيْدٌ : مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا وَأَتَى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ زَيْدٌ : وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ : دِينَ إِبْرَاهِيمَ ؛ لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَقَالَ : لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ . قَالَ : مَا أَفْرُ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا ، وَأَتَى أَسْتَطِيعُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا . قَالَ : وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ : دِينَ إِبْرَاهِيمَ ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ . فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ .

۳۸۲۸ - وقال الليث: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : «رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ يَقُولُ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي . وَكَانَ يُحِبُّ الْمَوْوَدَةَ ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ : لَا تَقْتُلْهَا ، أَنَا أَكْفَيْكَ مُؤْنَتَهَا ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعَّرَعَتْ قَالَ لِأَبِيهَا . إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مُؤْنَتَهَا .

۲۵ - باب بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

۳۸۲۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا بُنِيَ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقِلَانِ الْحِجَارَةَ ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقُوكَ مِنْ

الحجارة ، فخرًا إلى الأرض ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : إِزَارِي إِزَارِي ، فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ . [انظر الحديث : ۳۶۴ ، ۱۵۸۲] .

۳۸۳۰ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَا : لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ ، كَانُوا يَصْلُونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، حَتَّى كَانَ عَمْرُؤُ بْنُ حَوَلَةَ حَائِطًا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : جَدْرُهُ قَصِيرٌ ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ .

۲۶ - باب أيام الجاهلية

۳۸۳۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ كَانَ مِنْ شَاءِ صَامِهِ ، وَمِنْ شَاءِ لَا يَصُومُهُ» . [انظر الحديث : ۱۵۹۲ ، ۱۸۹۳ ، ۲۰۰۱ ، ۲۰۰۲] .

۳۸۳۲ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعِمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ ، وَكَانُوا يَسْتُونُ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبِيرُ ، وَعَفَا الْأَثَرُ ، حَلَّتِ الْعِمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . قَالَ فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عِمْرَةً ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ : الْحِلُّ كُلُّهُ» . [انظر الحديث : ۱۰۸۵ ، ۱۵۶۴ ، ۲۵۰۵] .

۳۸۳۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ قَالَ : كَانَ عَمْرُو يَقُولُ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : «جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ . قَالَ سَفِيَّانٌ وَيَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ شَأْنٌ» .

۳۸۳۴ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بِيَانِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : «دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنُبُ ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ ، فَقَالَ : مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا : حَجَّتْ مُصَمَّتَةً . قَالَ لَهَا : تَكَلِّمِي ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَتَكَلَّمْتُ فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ : أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْشٍ . قَالَتْ : مَنْ أَيُّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَسَوْوَلٌ ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ . قَالَتْ : مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ : بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أُمُتُكُمْ .

قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوسٌ وأشرافٌ يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس».

۳۸۳۵ - حَدَّثَنِي فَرَوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سُودَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا فَرَّغَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمُ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ نَجَّانِي فَلَمَّا أَكْثَرْتُ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: وَمَا يَوْمُ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جُورِيَّةً لِبَعْضِ أَهْلِي وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ، فَسَقَطَ مِنْهَا، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا، فَأَخَذَتْ. فَاتَّهَمُونِي بِهِ، فَعَذَّبُونِي، حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلِي، فَبَيْنَا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَا حَتَّى وَازَتْ بِرُؤُوسِنَا، ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذُوهُ فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي أَتَّهَمْتُمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ». [انظر الحديث: ۴۳۹].

۳۸۳۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ، فَكَانَتْ قَرِيشٌ تَحْلِفُ بِأَبَائِهَا فَقَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». [انظر الحديث: ۲۶۷۹].

۳۸۳۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيَخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتَ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ، مَرَّتَيْنِ».

۳۸۳۸ - حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثُبَيْرٍ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ». [انظر الحديث: ۱۶۸۴].

۳۸۳۹ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿وَكَأْسَادِهَا قَا﴾ قَالَ: مَلَأَى مُتَتَابِعَةً».

۳۸۴۰ - قَالَ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اسْقِنَا كَأْسًا دِهَاقًا».

۳۸۴۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ. وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ». [الحديث ۳۸۴۱ - طرفاه في: ۶۱۴۷، ۶۱۴۸، ۶۱۴۹].

۳۸۴۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غَلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغَلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلْإِنْسَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ. فَأَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَنَاقَهُ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ».

۳۸۴۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لِحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ. قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُتَنَجَّ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُتَجَّتْ، فَنَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۲۱۴۳، ۲۲۵۶].

۳۸۴۴ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ: «كَتَبْنَا نَاتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَيَحْدِثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا». [انظر الحديث: ۳۷۷۶].

۲۷ - باب القسامة في الجاهلية

۳۸۴۵ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا قَطْنٌ أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخِذٍ أُخْرَى، فَاَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبْلِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ فَقَالَ: أَغْنَيْ بَعْقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةُ جُوالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالًا فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِهِ. فَلَمَّا نَزَلُوا عُقِلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعَقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ. قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَذَفَهُ بَعْصًا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ. فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ وَرَبِّمَا شَهِدْتُهُ. قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي رِسَالَةَ مَرَّةٍ مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكُتِبَ: إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ يَا آلَ

بني هاشم ، فإن أجابوك فاسأل عن أبي طالب فأخبره أن فلاناً قتلني في عقال . ومات المستأجر . فلما قدم الذي استأجره أتاؤه أبو طالب فقال : ما فعل صاحبنا؟ قال : مرض فأحسنُ القيامَ عليه ، فوليتُ دفنه . قال : قد كان أهلُ ذاك منك . فمكثَ حيناً ثم إن الرجلَ الذي أوصى إليه أن يُبلغَ عنه وافى الموسمَ فقال : يا آل قريش ، قالوا : هذه قريش . قال : يا بني هاشم ، قالوا : هذه بنو هاشم . قال : أين أبو طالب؟ قالوا : هذا أبو طالب . قال : أمرني فلان أن أبلغك رسالةً أن فلاناً قتله في عقال . فأتاؤه أبو طالب فقال له : اخترْ منّا إحدى ثلاث : إن شئتَ أن تؤدّيَ مئةً من الإبل فإنك قتلْتَ صاحبنا ، وإن شئتَ حلفَ خمسون من قومك أنك لم تقتله ، وإن أبيتَ قتلناك به . فأتى قومه فقالوا : نحلفُ . فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجلٍ منهم قد ولدَتْ له فقالت : يا أبا طالبٍ أحبُّ أن تُجيزَ ابني هذا برجلٍ من الخمسين ولا تُصبرَ يمينَهُ حيثُ تُصبرُ الأيمان ، ففعل . فأتاؤه رجلٌ منهم فقال : يا أبا طالب أردتَ خمسينَ رجلاً أن يحلفوا مكان مئةٍ من الإبل ، يصيبُ كلُّ رجلٍ بغيران ، هذانِ بغيران فاقبلهما مني ولا تصبرَ يميني حيثُ تُصبرُ الأيمان ، فقبلهما . وجاء ثمانية وأربعون فحلفوا . قال ابنُ عباس : فو الذي نفسي بيده ما حال الحولُ ومن الثمانية وأربعين عينٌ تطرفُ .

٣٨٤٦ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بنُ إسماعيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسامةُ عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : «كان يومٌ بُعثَ يوماً قَدَمُهُ اللهُ لرسوله ﷺ ، فَقَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ وقد افترقَ مَلَأُهُمْ ، وَقُتِلَتْ سَرَواتُهُمْ وَجُرِّحُوا ، قَدَمَهُ اللهُ لرسوله ﷺ في دخولهم في الإسلام» .

[انظر الحديث : ٣٧٧٧] .

٣٨٤٧ - وقال ابنُ وهبٍ أَخبرنا عمرو عن بُكير بن الأشج أن كُريباً مولى ابنِ عباسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : «ليسَ السَّعِيُّ ببطنِ الوادي بين الصِّفا والمروة سنةً ، إنما كان أهلُ الجاهلية يَسْعَوْنَهَا ويقولون : لا نُجيزُ البطحاءَ إلَّا شَدًّا» .

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بن محمد الجعفي حَدَّثَنَا سُفيان أَخبرنا مُطَرِّفٌ سمعتُ أبا السَّفَرِ يقول : سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يقول : «يا أَيُّها الناس ، اسمعوا مني ما أقول لكم ، وأسمعوني ما تقولون ، ولا تذهبوا فتقولوا : قال ابن عباس ، قال ابن عباس . من طاف بالبيت فليطُف من وراء الحجر ، ولا تقولوا الحَطِيم ، فإنَّ الرجلَ في الجاهلية كان يحلفُ فيلقِي سوطَهُ أو نعلَهُ أو قوسَهُ» .

۳۸۴۹ - حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً أَجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ قَدْ زَنْتَ فَرَجَمُوهَا ، فَرَجَمَتَهَا مَعَهُمْ» .

۳۸۵۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالنِّيَاحَةُ - وَنِسْيَ الثَّلَاثَةِ - قَالَ سَفْيَانُ: وَيَقُولُونَ إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ» .

۲۸ - باب مبعث النبي ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِبِلَاسٍ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ .

۳۸۵۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ؛ ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ، ثُمَّ تُوُفِّيَ ﷺ» .
[الحديث ۳۸۵۱ - أطرافه في: ۳۹۰۲ ، ۳۹۰۳ ، ۴۴۶۵ ، ۴۹۷۹] .

۲۹ - باب ما لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

۳۸۵۲ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَبَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيُمَشِّطَ بِمَشَاطِ الْحَدِيدِ ، مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، مَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ ، وَيُوضَعُ الْمِيشَارُ عَلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَثْنَيْنِ ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَلَيْتِمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّابِكُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ» .

زَادَ يَبَّانٌ «وَالذُّئْبُ عَلَى غَنَمِهِ» . [انظر الحديث: ۳۶۱۲] .

۳۸۵۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ فَسَجَدَ ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَفَعَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ» .

[انظر الحديث: ۱۰۶۷ ، ۱۰۷۰] .

۳۸۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ - أَوْ أَبِي بْنِ خَلْفٍ، شُعْبَةُ الشَّاكُ - فَرَأَيْتَهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْقُوا فِي بَثْرِ، غَيْرَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ أَوْ أَبِي تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَثْرِ». [انظر الحديث: ۲۴۰، ۵۲۰، ۲۹۳۴، ۳۱۸۵].

۳۸۵۵ - حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ: «أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْرَى قَالَ: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا؟ ﴿وَلَا تَقْسُلُوا أَنْفُسَ الْآلِ حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ۱۵۱، الإسرائ: ۳۳]، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ۹۳] فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ الَّتِي فِي الْفِرْقَانِ [۶۸] قَالَ مَشْرُكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةَ [الفرقان: ۷۰]، فَهَذِهِ لِأَوَّلِكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النَّسَاءِ [۹۳] الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ، فَذَكَرْتَهُ لِمَجَاهِدٍ فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ».

[الحديث ۳۸۵۵ - أطرافه في: ۴۵۹۰، ۴۷۶۲، ۴۷۶۳، ۴۷۶۵، ۴۷۶۶].

۳۸۵۶ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حَجَرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنْقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿أَلْفَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [غافر: ۲۸]. تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُروَةَ عَنْ عُروَةَ: قُلْتُ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ الْعَاصِ. [انظر الحديث: ۳۶۷۸].

۳۰ - باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه

۳۸۵۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْأُمَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

مُجَالِدٍ عَنْ بِيَانٍ عَنْ وَبَرَةَ عَنْ هِمَامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «قَالَ عِمَارُ بْنُ يَاسِرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَغْبُدٍ وَامْرَأَتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ». [انظر الحديث: ۳۶۶۰].

۳۱ - باب إسلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

۳۸۵۸ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَكُلْتُ الْإِسْلَامَ». [انظر الحديث: ۳۷۲۶، ۳۷۲۷].

۳۲ - باب ذكر الجن. وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾

۳۸۵۹ - حَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ أَدْنَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ - يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ - أَنَّهُ أَدْنَتْ بِهِمْ شَجَرَةً».

۳۸۶۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةَ لَوْضُوئِهِ وَحَاجَتَهُ. فَبَيْنَمَا هُوَ يَتَّبِعُهُ بِهَا فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بَعْظَمٌ وَلَا بَرَوْتَةٌ. فَأَتَيْتَهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مَشَيْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعِظَمِ وَالرَّوْتَةِ؟ قَالَ: هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجَنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدَّ جَنْ نَصِيبَيْنَ - وَنَعَمَ الْجَنُّ - فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمْرُؤُا بَعْظَمٌ وَلَا بَرَوْتَةٌ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعْمًا». [انظر الحديث: ۱۵۵].

۳۳ - باب إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

۳۸۶۱ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتِنِي. فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَاسْمَعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتَهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ. فَقَالَ: مَا شَفِيتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ. فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ سَنَةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ

يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ احْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ ؟ فَأَقَامَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَادَ عَلِيٌّ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ : أَلَا تَحَدَّثُنِي مَا الَّذِي أَقَدَمَكَ ؟ قَالَ : إِنْ أُعْطِيتُنِي عَهْدًا وَمِثَاقًا لَتَرَشِدَنِي فَعَلْتُ . فَفَعَلَ ، فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قَمْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءَ ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي ، فَفَعَلَ ، فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَصْرُخَنَّ بَهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ . فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَوْجَعُوهُ . وَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ قَالَ : وَيْلَكُمْ ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَّارٍ ، وَأَنَّ طَرِيقَ تَجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ ؟ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا فَضَرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ .

[انظر الحديث : ۳۵۲۲].

۳۴ - باب إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه

۳۸۶۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عَمْرًا لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَمْرٌ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَرَفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعِثْتُمْ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرَفُضَ .

[الحديث ۳۸۶۲ - طرفاه في : ۳۸۶۷ ، ۶۹۴۲].

۳۵ - باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

۳۸۶۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنبَأَنَا سَفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَا زِلْنَا أَعْرَءَ مِنْذُ أُسْلِمَ عَمْرٌ» .

[انظر الحديث : ۳۶۸۴].

۳۸۶۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرٍ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ - وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ

وهم خُلفاؤنا في الجاهلية - فقال: ما بالكَ؟ قال: زعم قومك أنهم سيقْتُلُوني أن أسلمتُ. قال: لا سبيلَ إليك. بعد أن قالها أمنتُ. فخرج العاصِ فلقيَ الناسَ قد سالَ بهم الوادي ، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: نريدُ هذا ابنَ الخطابِ الذي صَبَأَ. قال: لا سبيلَ إليه. فكَرَّ الناسُ». [الحديث ۳۸۶۴ - طرفه في: ۳۸۶۵].

۳۸۶۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا: صَبَأَ عُمَرُ - وَأَنَا غَلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ فَقَالَ: قَدْ صَبَأَ عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ. قَالَ: فَرَأَيْتَ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ». [انظر الحديث: ۳۸۶۴].

۳۸۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ إِنِّي لَأُظَنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَى الرَّجُلِ. فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ: مَا رَأَيْتُكَ الْيَوْمَ اسْتَقْبَلْتَهُ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ. قَالَ: فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي. قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَكَ بِهِ جَنِّيَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَرْعَ فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجَنِّ وَإِبْلَاسَهَا، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا، وَلِحُوقِهَا بِالْقَلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا. قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهِمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. فَوَثَبَ الْقَوْمُ. قُلْتُ: لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا. ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقُمْتُ، فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ».

۳۸۶۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: «سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: لَوْ رَأَيْتُنِي مُوثِقِي عُمَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَأَخْتُ، وَمَا أَسْلَمَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا أَنْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بَعَثْتُمْ لَكَانَ مُحَقَّقًا أَنْ يَنْقُضَ». [انظر الحديث: ۳۸۶۲].

۳۶ - باب انشاق القمر

۳۸۶۸ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ ، حَتَّى رَأَوْا جِرَاءَ بَيْنَهُمَا» . [انظر الحديث : ۳۶۳۷] .

۳۸۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى فَقَالَ: اشْهَدُوا ، وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ» .

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «انْشَقَّ بِمَكَّةَ» .

وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

[انظر الحديث : ۳۶۳۶] .

۳۸۷۰ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ۳۶۳۸] .

۳۸۷۱ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ» . [انظر الحديث : ۳۶۳۶ ، ۳۸۶۹] .

۳۷ - بَابُ هَجْرَةِ الْحَبْشَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ دَارَ هَجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» . فَهَاجَرَ مِنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ . فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَأَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

۳۸۷۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: «أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَوْرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثَ قَالَا لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ خَالَكَ عَثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ ، وَكَانَ أَكْثَرُ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَصَبْتُ لِعَثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ . فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَانصَرَفْتُ . فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمُسَوْرَ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثَ فَحَدَّثْتُهُمَا بِمَا قُلْتُ لِعَثْمَانَ وَقَالَ لِي . فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عَثْمَانَ ، فَقَالَا لِي: قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ . فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ أَنْفَا؟ قَالَ: فَتَشْهَدْتُ ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ

ممن استجاب لله ورسوله ﷺ وآمنت به ، وهاجرت الهجرتين الأوليين ، وصحبت رسول الله ﷺ ورأيت هديته . وقد أكثر الناس في شأن الوليد بن عتبة ، فحق عليك أن تُقيم عليه الحد . فقال لي : يا بن أخي ، أدركت رسول الله ﷺ؟ قال : قلت لا ، ولكن قد خلص إلي من علمه ما خلص إلى العذراء في سترها . قال : فتشهد عثمانُ فقال : إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، وكنت ممن استجاب لله ورسوله ، وآمنت بما بعث به محمداً ﷺ ، وهاجرت الهجرتين الأوليين - كما قلت - وصحبت رسول الله ﷺ وبايعته . والله ما عصيته ، ولا غشيتُه حتى توفاهُ الله . ثم استخلف الله أبا بكرٍ ، فوالله ما عصيته ولا غشيتُه . ثم استخلف عمرُ ، فوالله ما عصيته ولا غشيتُه ، ثم استخلفتُ ، أفليس لي عليكم مثل الذي كان لهم علي؟ قال : بلى . قال : فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن عتبة فسناخذ فيه إن شاء الله بالحق . قال : فجلد الوليد أربعين جلدة ، وأمر علياً أن يجليده ، وكان هو يجليده .

وقال يونسُ وابنُ أخِي الزُّهريُّ عن الزُّهري : «أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم» . قال أبو عبد الله : ﴿بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ما ابتليتم به من شدة . وفي موضع : البلاء : الابتلاء والتمحيص ، من بلوته ومحصته أي : استخرجت ما عنده . يبلو : يختبر ، مُبتليكم : مُختبركم . وأما قوله : ﴿بَلَاءٌ... عَظِيمٌ﴾ النعم ، وهي من أبلتُه ، وتلك من ابتليتُه .

[انظر الحديث : ۳۶۹۶] .

۳۸۷۳ - حدَّثني محمدُ بن المثنى حدَّثنا يحيى عن هشام قال : حدَّثني أبي عن عائشة رضي الله عنها : «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا بِالْحَبْشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنْ أَوْلَتْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِكَ الصُّورَ ، أَوْلَتْكَ شِرَارُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

۳۸۷۴ - حدَّثنا الحميديُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا إسحاقُ بن سعيد السَّعِيدِيُّ عن أبيه عن أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ : «قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبْشَةِ وَأَنَا جُويرية ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : سَنَاهُ سَنَاهُ . قَالَ الْحَمِيدِيُّ : يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ» . [انظر الحديث : ۳۰۷۱] .

۳۸۷۵ - حدَّثنا يحيى بن حَمَّادٍ حدَّثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِيرُدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ

عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا ، فقلنا : يا رسول الله ، إنا كنا لنسلم عليك فترد علينا ، قال : إن في الصلاة شغلاً . فقلت لإبراهيم : كيف تصنع أنت ؟ قال : أرد في نفسي .

[انظر الحديث : ۱۱۹۹ ، ۱۲۱۶] .

۳۸۷۶ - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا يزيد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه : «بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن ، فركبنا سفينة ، فألقينا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة ، فوافقنا جعفر بن أبي طالب ، فأقمنا معه حتى قدمنا ، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر ، فقال النبي ﷺ : لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان» .

[انظر الحديث : ۳۱۳۶] .

۳۸ - باب موت النجاشي

۳۸۷۷ - حدثنا أبو الربيع حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر رضي الله عنه : «قال النبي ﷺ حين مات النجاشي : مات اليوم رجل صالح ، فقوموا فصلوا على أخيكم أصحمة» . [انظر الحديث : ۱۳۱۷ ، ۱۳۲۰ ، ۱۳۳۴] .

۳۸۷۸ - حدثنا عبد الأعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا قتادة أن عطاء حدثهم عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أن نبي الله ﷺ صلى على النجاشي ، فصفا وراءه ، فكنث في الصف الثاني أو الثالث .

[انظر الحديث : ۱۳۱۷ ، ۱۳۲۰ ، ۱۳۳۴ ، ۳۸۷۷] .

۳۸۷۹ - حدثني عبد الله بن أبي شيبه حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيّان حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : «أن النبي ﷺ صلى على أصحمة النجاشي فكبر عليه أربعاً» .

تابعه عبد الصمد . [انظر الحديث : ۳۱۷ ، ۱۳۲۰ ، ۱۳۳۴ ، ۳۸۷۷ ، ۳۸۷۸] .

۳۸۸۰ - حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهما «أن رسول الله ﷺ نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه ، وقال : استغفروا لأخيكم» . [انظر الحديث : ۱۲۴۵ ، ۱۳۱۸ ، ۱۳۲۷ ، ۱۳۲۸ ، ۱۳۳۳] .

۳۸۸۱ - وعن صالح عن ابن شهاب قال : حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبرهم : «أن رسول الله ﷺ صف بهم في المصلى صلى عليه وكبر أربعاً» .

[انظر الحديث : ۱۲۴۵ ، ۱۳۱۸ ، ۱۳۲۷ ، ۱۳۲۸ ، ۱۳۳۳ ، ۳۸۸۰] .

۳۹ - باب تقاسمُ المشركينَ على النبي ﷺ

۳۸۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: مَنَزَلُنَا غَدًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

[انظر الحديث: ۱۵۸۹، ۱۵۹۰].

۴۰ - باب قصة أبي طالب

۳۸۸۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ، قَالَ: هُوَ فِي ضَخْضَاخٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

[الحديث ۳۸۸۳ - طرفاه في: ۶۲۰۸، ۶۵۷۲].

۳۸۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ - فَقَالَ: أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرُغِبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ؟ فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلِمَتَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا سَتَغْفِرُونَ لَكَ، مَا لَمْ أَتُكَلِّمْهُ. فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ۱۱۳]، وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ۵۶].

[انظر الحديث: ۱۳۶۰].

۳۸۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجْعَلَنِي فِي ضَخْضَاخٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ».

[الحديث ۳۸۸۵ - طرفه في: ۶۵۶۴].

۴۱ - باب حديث الإسراء، وقول الله تعالى:

﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾

۳۸۸۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا

كَذَّبَنِي قَرِيشٌ قَمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَطَفَّقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ» . [الحديث ٣٨٨٦ - طرفه في: ٤٧١٠].

٤٢ - باب المعراج

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ - وَرَبَّمَا قَالَ فِي الْحِجْرِ - مُضْطَجِعاً ، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدْ - قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ . فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي : مَا يَعْنِي بِهِ ؟ قَالَ : مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مِنْ قَصَبِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيْمَاناً ، فُغْسِلَ قَلْبِي ، ثُمَّ حُشِيَ ، ثُمَّ أُعِيدَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَيْبَضَ - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ : هُوَ الْبَرَّاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ ؟ قَالَ أَنَسٌ : نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ ، فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَباً بِهِ ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ ، فَقَالَ : هَذَا أَبُوكَ آدَمُ ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَباً بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَباً بِهِ ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِيَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ : هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَّ ، ثُمَّ قَالَا : مَرْحَباً بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَباً بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِيُوسُفَ ، قَالَ : هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَباً بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَباً بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَفَتَحَ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِدْرِيسُ ، قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَباً بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟

قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعم المجيء جاء. فلما خلصت فإذا هارون. قال: هذا هارون فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح. ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: من معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قال: مرحباً به، فنعم المجيء جاء. فلما خلصت فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلم عليه، فسلمت عليه، فرد ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح. فلما تجاوزت بكى. قيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي. ثم صعد بي إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قال: مرحباً به، ونعم المجيء جاء. فلما خلصت فإذا إبراهيم، قال: هذا أبوك فسلم عليه. قال: فسلمت عليه، فرد السلام، ثم قال: مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح. ثم رفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نبها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة. قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران. فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فهنيران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات. ثم رفع لي البيت المعمور. ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك. ثم فرضت علي الصلاة خمسين صلاة كل يوم، فرجعت فمررت على موسى، فقال: بما أمرت؟ قال: أمرت بخمسين صلاة كل يوم. قال: إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعت، فوضع عني عشرين، فرجعت إلى موسى فقال مثله. فرجعت فوضع عني عشرين، فرجعت فأمرت بعشرين صلوات كل يوم، فرجعت فقال مثله. فرجعت فأمرت بخمسين صلوات كل يوم، فرجعت إلى موسى فقال: بم أمرت؟ قلت: أمرت بخمسين صلوات كل يوم. قال: إن أمتك لا تستطيع خمسين صلوات كل يوم، وإني قد جربت الناس قبلك، وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك. قال: سألت ربي حتى استحييت، ولكن أرضى وأسلم. قال: فلما جاوزت نادى مناد: أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي». [انظر الحديث: ۳۲۰۷، ۳۳۹۳، ۳۴۳۰].

۳۸۸۸ - حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله

عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ۶۰] قال: هي رؤيا عين أُرِيهَا رسولُ الله ﷺ ليلة أُسْرِيَ به إلى بيت المقدس. قال: والشجرة ملعونة في القرآن هي شجرة الزقوم». [الحديث ۳۸۸۸ - طرفاه في: ۴۷۱۶، ۶۶۱۳].

۴۳ - باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة ، وبيعة العقبة

۳۸۸۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . ح .

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِطَوْلِهِ ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: «وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ حِينَ تَوَاقَعْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا» .

[انظر الحديث: ۲۷۵۷، ۲۹۴۷، ۲۹۴۸، ۲۹۴۹، ۲۹۵۰، ۳۰۸۸، ۳۵۵۶].

۳۸۹۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «شَهِدَ بِي خَالَايَ الْعَقْبَةَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ» . [الحديث ۳۸۹۰ - طرفه في: ۳۸۹۱].

۳۸۹۱ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: «أَنَا وَأَبِي وَخَالَايَ مِنْ أَصْحَابِ الْعَقْبَةِ» . [انظر الحديث: ۳۸۹۰].

۳۸۹۲ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: تَعَالَوْا بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بَبْهَتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، قَالَ: فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ» .

۳۸۹۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَابِحِيِّ عَنْ

عُبَادَةُ بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي مِنَ النَّبَّاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقَ، وَلَا تُزْنِيَ، وَلَا تَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَنْتَهَبَ، وَلَا تَقْضِيَ بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ».

۴۴ - باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقُدومها المدينة، وبنائه بها

۳۸۹۴ - حَدَّثَنِي فَرَوَةُ بن أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بنِ الْخَزْرَجِ، فَوَعِكَتُ فْتَمَزَّقَ شَعْرِي، فَوَفِيَ جُمَيْمَةً، فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ - وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي - فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي. ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ. فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ». [الحديث ۳۸۹۴ - أطرافه في: ۳۸۹۶، ۵۱۳۳، ۵۱۳۴، ۵۱۵۶، ۵۱۵۸، ۵۱۶۰].

۳۸۹۵ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ بن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ: أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَاكْشِفْ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ». [الحديث ۳۸۹۵ - أطرافه في: ۵۰۷۸، ۵۱۲۵، ۷۰۱۱، ۷۰۱۲].

۳۸۹۶ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «تُوفِّيتُ خَدِيجَةً قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بَثْلًا سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ». [انظر الحديث: ۳۸۹۴].

۴۵ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن زَيْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ».

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرَ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يُثْرِبُ».

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: «عُدْنَا حَبَابًا فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَغْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ. وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا». [انظر الحديث: ١٢٧٦].

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرَاهُ يَقُولُ: الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ». [انظر الحديث: ١، ٥٤، ٢٥٢٩].

٣٨٩٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ». [الحديث ٣٨٩٩ - أطرافه في: ٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١].

٣٩٠٠ - قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ: وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ اللَّيْثِيِّ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ». [انظر الحديث: ٣٠٨٠].

٣٩٠١ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ». وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: «مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قَرِيشٍ». [انظر الحديث: ٤٦٣، ٢٨١٣].

٣٩٠٢ - حَدَّثَنِي مَطْرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ». [انظر الحديث: ٣٨٥١].

۳۹۰۳ - حَدَّثَنِي مَطْرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ؛ وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ». [انظر الحديث: ۳۸۵۱، ۳۹۰۲].

۳۹۰۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدٍ - يَعْنِي ابْنَ حُنَيْنٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ . فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بَابَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . فَعَجِبْنَا لَهُ . وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بَابَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمَخِيرُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمُنَا بِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، إِلَّا خُلَّةَ الْإِسْلَامِ ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ». [انظر الحديث: ۴۶۶، ۳۶۵۴].

۳۹۰۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أَقْلُ أَبُورِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمَرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ: بُكْرَةً وَعَشِيَةً . فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبْشَةِ حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ - وَهُوَ سَيْدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ أَنْ أُسَيِّحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي ، قَالَ ابْنُ الدَّغْنَةِ: فَإِنْ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . فَأَنَا لَكَ جَارٌ . ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِلَدِّكَ . فَرَجَعَ ، وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ عَشِيَةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَلَمْ تَكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ ، وَقَالُوا لَابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ؛ وَلَا يُوْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا . فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَاِبْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ وَكَانَ

يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَدَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمَشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ؛ فَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمَشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْرِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاؤَنَا ، فَانْهَهِ ؛ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَسْنَا بِمَقْرِينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي ، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ : إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هَجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَا بَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ عَامَةً مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ - وَهُوَ الْخَبْطُ - أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَعًا - فِي سَاعَةِ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاءُ لِي أَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأُذِنَ لَهُ ، فَدَخَلَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بِالسَّمَنِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتًا الْجِهَازَ ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سَفْرَةَ فِي جِرَابٍ ، فَقَطَّعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقِ . قَالَتْ : ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بَيِّتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفَ لَقْنِ ، فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدَهُمَا بِسَحَرٍ ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كِبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مُنَحَّةً

من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل - وهو لبن منحتيهما ورضيفهما - حتى ينق بها عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث . واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل ، وهو من بني عبد بن عدي هادياً خريئاً - والخريئ: الماهر بالهداية - قد غمس حلفاً في آل العاص بن وائل السهمي ، وهو على دين كفار قريش ، فأمنه ، فدفعاً إليه راحلتيهما ، وواعده غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث ، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل ، فأخذ بهم طريق السواحل .

[انظر الحديث: ٤٧٦ ، ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ ، ٢٢٩٧].

٣٩٠٦ - قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المذلجي - وهو ابن أخي سراق بن مالك بن جعشم - أن أباه أخبره أنه سمع سراق بن جعشم يقول: «جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره . فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال: يا سراق ، إني قد رأيت أنفاً أسوداً بالساحل أراها محمداً وأصحابه . قال سراق: فعرفت أنهم هم ، فقلت له: إنهم ليسوا بهم ، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا . ثم لبثت في المجلس ساعة ، ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي - وهي من وراء أكمة - فتحسبها علي ، وأخذت رُمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجج الأرض ، وخفضت عاليه ، حتى أتيت فرسي فركبتها ، فرفعته تقرب بي ، حتى أدت منهم ، فعثرت بي فرسي ، فخررت عنها ، ففقت فأهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزام ، فاستقسمت بها: أضربهم أم لا؟ فخرج الذي أكره ، فركبت فرسي - وعصيت الأزام - تقرب بي ، حتى إذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت ، وأبو بكر يكثر الالتفات ، ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغت الركبتين ، فخررت عنها ، ثم زجرتها ، فنهضت فلم تكذب تخرج يديها ، فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان ، فاستقسمت بالأزام فخرج الذي أكره . فناديتهم بالأمان ، فوقفوا ، فركبت فرسي حتى جثتهم . ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ ، فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية . وأخبرتهم أخباراً ما يريد الناس بهم ، وعرضت عليهم الزاد والمتاع ، فلم يزراني ، ولم يسألاني إلا أن قال: أخف عنا . فسألته أن يكتب لي كتاب أمن ، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رُقعة من آدم ، ثم مضى رسول الله ﷺ .»

قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير: «أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب من

المسلمين كانوا بحاراً قافلين من الشام ، فكسا الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض . وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله ﷺ من مكة ، فكانوا يغدون كلَّ غداة إلى الحرة فينتظرونه ، حتى يردَّهم حرُّ الظهيرة ، فانقلبوا يوماً بعد ما أطالوا انتظارهم ، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجلٌ من يهود على أطمٍ من أطامهم لأمرٍ ينظرُ إليه ، فبصرَ برسول الله ﷺ وأصحابه مُبَيَّضين يزولُ بهم السرابُ ، فلم يملك اليهوديُّ أن قال بأعلى صوتِه : يا معاشِرَ العرب ، هذا جدُّكم الذي تنتظرون . فنارَ المسلمون إلى السلاح ، فتلَقَّوا رسول الله ﷺ بظهر الحرة ، فعدَلَ بهم ذات اليمين حتى نزلَ بهم في بني عمرو بن عوفٍ ، وذلك يومَ الإثنين من شهر ربيع الأول ، فقام أبو بكر للناس ، وجلس رسول الله ﷺ صامتاً ، فطَفِقَ من جاء من الأنصار - ممن لم يرَ رسول الله ﷺ - يُحَيِّي أبا بكر ، حتى أصابت الشمسُ رسول الله ﷺ ، فأقبل أبو بكر حتى ظللَ عليه بردائه ، فعرفَ الناسُ رسول الله ﷺ عند ذلك ؛ فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضعة عشرة ليلة ، وأُسِّنَ المسجد الذي أُسِّنَ على التقوى ، وصلى فيه رسول الله ﷺ . ثم ركب راحلته ، فسارَ يمشي معه الناسُ ، حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة ، وهو يُصلي فيه يومئذ رجالٌ من المسلمين ، وكان مريدًا للتمرٍ لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجرِ سعد بن زُرارة ، فقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته : هذا إن شاء الله المنزل . ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين فساومهما بالمريد ليتخذهُ مسجداً ، فقالا : لا ، بل نهْبُهُ لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبلهُ منهما هبةً حتى ابتاعهُ منهما ، ثم بناءً مسجداً ، وطَفِقَ رسول الله ﷺ ينقلُ معهم اللبن في بُنيانه ويقول - وهو ينقلُ اللبن - :
هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالِ خَيْرُ هَذَا أَبْرُرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ
ويقول :

اللهم إن الأجرَ أجْرُ الآخِرَةِ فارحم الأنصارَ والمهاجرة
فتمثَّلَ بشعر رجلٍ من المسلمين لم يُسمَّ لي .
قال ابنُ شهاب : ولم يبلغنا - في الأحاديث - أنَّ رسول الله ﷺ تمثَّلَ ببَيْتِ شعرٍ تام غير هذه الأبيات .

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ
أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ لَأَبِي :
مَا أَجِدُ شَيْئاً أَرْبِطُهُ إِلَّا نَطَاقِي ، قَالَ : فَشُقِّيهِ ، فَفَعَلْتُ ، فَسَمِيتُ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ . » وقال
ابن عباس : «أَسْمَاءُ ذَاتُ النَّطَاقِ» . [انظر الحديث : ٢٩٧٩] .

۳۹۰۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشُمٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ. قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرَكَ، فَدَعَا لَهُ، قَالَ: فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ». .

[انظر الحديث: ۲۴۳۹، ۳۶۱۵، ۳۶۵۲].

۳۹۰۹ - حَدَّثَنِي زَكْرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْتُ بِقُبَاءَ فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجَرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وَلَدَ فِي الْإِسْلَامِ. .

تابعه خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها: «أنها هاجرت إلى النبي ﷺ وهي حُبلى». [الحديث ۳۹۰۹ - طرفه في: ۵۴۶۹].

۳۹۱۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَوَّلَ مَوْلُودٍ وَلَدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ. أَتَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلَ مَا دَخَلَ بَطْنُهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ». .

۳۹۱۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرِفُ وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرِفُ. قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ. فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بَنَا، فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اصْرَعْهُ؛ فَصْرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّحُهُمْ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مُرْنِي بِمَا شِئْتَ. قَالَ: فَقَفَّ مَكَانَكَ، لَا تَتَرَكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بَنَا. قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُحَةً لَهُ. فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاؤُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَحَقُّوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ:

جاء نبيُّ الله . فأقبلَ يسيرُ حتى نزلَ جانبَ دارِ أبي أيوب ، فإنه ليحدثُ أهلهَ إذ سمعَ به عبدُ الله بن سلام وهو في نخلٍ لأهله يَخْتَرِفُ لهم ، فعَجَلَ أن يَضَعَ الذي يَخْتَرِفُ لهم فيها ، فجاءَ وهيَ معه ، فسمعَ من نبيِّ الله ﷺ ثم رجعَ إلى أهله ، فقال نبيُّ الله ﷺ : أيُّ بيوتِ أهلنا أقربُ؟ فقال أبو أيوب : أنا يا نبيَّ الله ، هذه داري وهذا بابي . قال : فانطلقْ فهُيْءْ لَنَا مَقِيلًا . قال : قوما على بركةِ الله . فلما جاء نبيُّ الله ﷺ جاء عبدُ الله بن سلام فقال : أشهدُ أنك رسولُ الله ، وأنتَ جئتَ بحقٍّ . وقد علمتُ يهودُ أنني سيِّدُهُم وابنُ سيِّدِهِم وأعلمُهُم وابنُ أعلمِهِم ، فادعُهُم فاسألَهُم عني قبلَ أن يعلموا أنني قد أسلمت ، فإنهم إن يعلموا أنني قد أسلمتْ قالوا فيَّ ما ليس فيَّ . فأرسل نبيُّ الله ﷺ فأقبلوا فدخلوا عليه ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ : يا معشرَ اليهود ، ويلَكم اتقوا الله ، فوالله الذي لا إلهَ إلا هو إنكم لتعلمونَ أنني رسولُ الله حقًّا ، وأني جئتُكم بحقٍّ ، فأسلموا . قالوا : ما نَعْلَمُه - قالوا للنبيِّ ﷺ قالها ثلاثَ مرار - قال : فأئني رجلَ فيكم عبدُ الله بن سلام؟ قالوا : ذاك سيِّدُنَا ، وابنُ سيِّدِنَا ، وأعلمُنَا وابنُ أعلمِنَا . قال : أفرايتم إن أسلم؟ قالوا : حاشا لله ما كان ليُسَلِم . قال : أفرايتم إن أسلم؟ قالوا : حاشا لله ما كان ليُسَلِم . قال : يابنَ سلام اخرجْ عليهم . فخرج ، فقال : يا معشرَ اليهود ، اتقوا الله ، فوالله الذي لا إلهَ إلا هو إنكم لتعلمونَ أنه رسولُ الله ، وأنه جاء بحقٍّ . فقالوا : كذبت ، فأخرجهم رسولُ الله ﷺ . [انظر الحديث : ۳۳۲۹] .

۳۹۱۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ - يَعْنِي عَنْ ابْنِ عَمَرَ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ ، وَفَرَضٌ لَابْنِ عَمَرَ ثَلَاثَةُ آلَافٍ وَخَمْسَمِئَةٍ . فَقِيلَ لَهُ : هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَلَمْ نَقْصُصْهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ . يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ» .

۳۹۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . .» . ح . [انظر الحديث : ۱۲۷۶ ، ۳۸۹۷] .

۳۹۱۴ - وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ : سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا خَبَّابٌ قَالَ : «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ وَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ : قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نَكْفُنْهُ فِيهِ

إِلَّا نَمْرَةً كَتْنَا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، فَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ؛ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ بِهَا ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْخِرٍ . وَمَتَّأ مِنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيْهَا . [انظر الحديث: ۱۲۷۶ ، ۳۸۹۷ ، ۳۹۱۳].

۳۹۱۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ : « قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبُوكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنْ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ : يَا أَبَا مُوسَى ، هَلْ يَسْرُكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَجَرْتُنَا مَعَهُ وَجِهَادُنَا مَعَهُ وَعَمَلُنَا كُلَّهُ مَعَهُ بَرَدَ لَنَا ، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ ؟ فَقَالَ أَبِي : لَا وَاللَّهِ ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَيْنَا وَصُمْنَا وَعَمَلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا وَأَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشَرٌ كَثِيرٌ ، وَإِنَّا لَنَرَجُو ذَلِكَ . فَقَالَ أَبِي : لَكِنِّي أَنَا وَالَّذِي نَفْسُ عَمْرٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا وَأَنْ كُلَّ شَيْءٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ . فَقُلْتُ : إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي . »

۳۹۱۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ - أَوْ بَلَغَنِي عَنْهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : « سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ : هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ . قَالَ : وَقَدِمْتُ أَنَا وَعَمْرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ ، فَأَرْسَلَنِي عَمْرٌ وَقَالَ : اذْهَبْ فَانظُرْ هَلْ اسْتَيْقِظَ ؟ فَاتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عَمْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نَهْزُولَ هَرَوَلَةٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ . » [الحديث ۳۹۱۶ - طرفاه في: ۴۱۸۶ ، ۴۱۸۷].

۳۹۱۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَحْدُثُ قَالَ : ابْتَعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا ، فَحَمَلْتَهُ مَعَهُ . قَالَ : فَسَأَلُهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصِيدِ ، فَخَرَجْنَا لَيْلًا ، فَأَخْبَيْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ، ثُمَّ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ ، فَأَتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ . قَالَ : فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْوَةً مَعِي ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَانْطَلَقْتُ أَنْفَضُ مَا حَوْلَهُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غَنِيمَةٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا ، فَسَأَلْتُهُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ ؟ فَقَالَ : أَنَا لِفُلَانٍ . فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : انْفَضِ الصَّرْعَ . قَالَ : فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ قَدْ رَوَّأَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ

أَسْفَلُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيْتُ . ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا . [انظر الحديث : ۲۴۳۹ ، ۳۶۱۵ ، ۳۶۵۲ ، ۳۹۰۸] .

۳۹۱۸ - قال البراء : فدخلتُ مع أبي بكرٍ على أهله ، فإذا عائشةُ ابنته مُضطجعة قد أصابتها حمى ، فرأيتُ أباهما يُقبَلُ خذَّها وقال : كيف أنتِ يا بُنَيَّةَ .

۳۹۱۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ أَنَّ عَقَبَةَ بْنَ وَهَّاجٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ ، فَعَلَفَهَا بِالْحِثَاءِ وَالْكَتَمِ » . [الحديث ۳۹۱۹ - طرفه في : ۳۹۲۰] .

۳۹۲۰ - وقال دُحَيْمٌ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عَقَبَةَ بْنِ وَهَّاجٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَكَانَ أَسَنُّ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ فَعَلَفَهَا بِالْحِثَاءِ وَالْكَتَمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنُهَا » . [انظر الحديث : ۳۹۱۹] .

۳۹۲۱ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةُ رَأَى كُفَّارَ قَرِيشٍ :

وماذا بالقليبِ قليبِ بدرٍ من الشيزى تزىن بالسنام
وماذا بالقليبِ قليبِ بدرٍ من القينات والشرب الكرام
تحيينا السلامة أم بكر وهل لي بعد قومي من سلام
يحدثنا الرسول بأن سنخيا وكيف حياة أصداء وهام

۳۹۲۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَأْطَأَ بِصَرَّةٍ رَأَانَا . قَالَ : اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ ، ائْتِنَا اللَّهُ نَالُثُهُمَا » .

[انظر الحديث : ۳۶۵۳] .

۳۹۲۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ح .

وقال محمد بن يوسف : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ :

فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَحْلِيْهَا يَوْمَ وُرُودِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» .
[انظر الحديث: ١٤٥٢ ، ٢٦٣٣].

٤٦ - باب مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةَ

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» .

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانُوا يُقْرِئُونَ النَّاسَ ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ. ثُمَّ قَدِمَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلُنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فِي سُورَةٍ مِنَ الْمَفْصَلِ» .

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرُّ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَّةٍ وَهَلْ يَيْدُونُ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَصَحِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» .

[انظر الحديث: ١٨٨٩].

٣٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ

عبيد الله بن عدي أخبره: «دخلت على عثمان». ح. وقال بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره قال: «دخلت على عثمان، فتشهد ثم قال: أما بعد فإن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وكنت ممن استجاب لله ولسوله، وأمن بما بعث به محمداً ﷺ، ثم هاجرت هجرتين، وكنت صهر رسول الله ﷺ، وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله».

تابعه إسحاق الكلبى «حدثني الزهري» مثله. [انظر الحديث: ۳۶۹۶، ۳۸۷۲].

۳۹۲۸ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب حدثنا مالك. ح. وأخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمَنَى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عَمْرٌ، فَوَجَدَنِي فَقَالَ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تُمَهِّلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ وَالسَّلَامَةِ. وَتَخْلُصَ لِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. قَالَ عَمْرٌ: لَا قَوْمَ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقَوْمُهُ بِالْمَدِينَةِ». [انظر الحديث: ۲۴۶۲، ۳۴۴۵].

۳۹۲۹ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعيد أخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت: «أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ. قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاسْتَكَى عُثْمَانُ عِنْدَنَا، فَمَرَضَتْهُ حَتَّى تُوْفِيَ، وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ. فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائب، شهادتي عليك لقد أكرمك الله. فقال النبي ﷺ: وما يُدريك أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟ قَالَتْ: قُلْتُ لَا أَدْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَدْرِي وَاللَّهِ - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يَفْعَلُ بِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ. قَالَتْ: فَأَحْرَزَنِي ذَلِكَ، فَمِيتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ذَلِكَ عَمَلُهُ».

[انظر الحديث: ۱۲۴۳، ۲۶۸۷].

۳۶۳۰ - حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَاؤُهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَاتِهِمْ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ». [انظر الحديث: ۳۷۷۷، ۳۸۴۶].

۳۹۳۱ - حدثني محمد بن المشني حدثنا غندر حدثنا شعبة عن هشام عن أبيه: «عن عائشة

أَن أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ - أَوْ أَضْحَى - وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ تَغْنِيَانِ بِمَا تَعَارَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ - مَرَّتَيْنِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً ، وَإِنْ عِيدُنَا هَذَا الْيَوْمَ . [انظر الحديث : ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٩٥٠ ، ٩٨٨ ، ٢٩٠٦ ، ٣٥٢٩] .

٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَيْعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ فِي عُلوِّ الْمَدِينَةِ ، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ ، قَالَ : فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي سِيوفِهِمْ . قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفَهُ وَمَلَأُ بْنُ النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أُلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَجَاؤُوا . فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . قَالَ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ : كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ فِيهِ خَرْبٌ ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فُنِشَتْ ، وَبِالْخَرْبِ فُسُوِّتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ ، قَالَ : فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ : وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَابَةً . قَالَ : جَعَلُوا يَنْقَلُونَ ذَاكَ الصَّخَرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ يَقُولُونَ :

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

[انظر الحديث : ٢٣٤ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ١٨٦٨ ، ٢١٠٦ ، ٢٧٧١ ، ٢٧٧٤ ، ٢٧٧٩] .

٤٧ - بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسْكَهِ

٣٩٣٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حِمَزَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أَخْتِ النَّمِرِ : مَا سَمِعْتَ فِي سَكْنَى مَكَّةَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدَرِ» .

٤٨ - بَابُ التَّارِيخِ . مِنْ أَيْنَ أَرَّخُوا التَّارِيخَ ؟

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : «مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ» .

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنها قالت: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعًا وَتُرِكَتِ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى». تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ. [انظر الحديث: ۳۵۰، ۱۰۹۰].

۴۹ - باب قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ امْضِ لأصحابي هجرتهم» ومَرِثَتِهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ

۳۹۳۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتَ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِوَاحِدَةٍ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَاتَّصَدَّقْ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ يَا سَعْدُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ - وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً ، وَلَعَلَّكَ تَخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ امْضِ لأصحابي هجرتهم ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. لَكِنْ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ. يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ». وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ». [انظر الحديث: ۵۶، ۱۲۹۵، ۲۷۴۲، ۲۷۴۴].

۵۰ - كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟

وقال عبد الرحمن بن عوف: «آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ».

وقال أبو جحيفة: «آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ».

۳۹۳۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دَلَّنِي عَلَى السُّوقِ ، فَرَبِحَ مِنْ أَقْطٍ وَسَمْنٍ ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: فَمَا سَقَتْ فِيهَا؟ فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[انظر الحديث: ۲۰۴۹، ۲۲۹۳، ۳۷۸۱].

۵۱ - باب

۳۹۳۸ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عَمْرٍ عَنْ يَسْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ: «أَنَّ

عبد الله بن سلام بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ المدينة ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ : مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ : أَخْبَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ أَنْفَأَ . قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ . قَالَ : أَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ . وَأَمَا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ . قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتَ ، فَسَأَلْتُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي . فَجَاءَتِ الْيَهُودُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فَيَكُمُ؟ قَالُوا : خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا ، وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؟ قَالُوا : أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . قَالُوا : شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا ، وَتَنْقُصُوهُ . قَالَ : هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . [انظر الحديث : ۳۳۲۹ ، ۳۹۱۱].

۳۹۳۹ - ۳۹۴۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمْعَ أَبَا الْمُنْهَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : «بَاعَ شَرِيكٌ لِي دِرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَيُصْلِحُ هَذَا؟ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعَثَهَا فِي السُّوقِ فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ . فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتَّبِعُ هَذَا الْبَيْعَ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدَا بَيْدِ فُلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يُصْلِحُ ، وَالْقَى زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَسَأَلَهُ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً . فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَقَالَ مِثْلَهُ . » وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً : «فَقَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتَّبِعُ ، وَقَالَ : نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسَمِ أَوْ الْحِجِّ» .

[الحديث : ۳۹۳۹] [انظر الحديث : ۲۰۶۰ ، ۲۱۸۰ ، ۲۴۹۷].

[الحديث : ۳۹۴۰] [انظر الحديث : ۲۰۶۱ ، ۲۱۸۱ ، ۲۴۹۸].

۵۲ - باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قَدِمَ الْمَدِينَةَ

هَادُوا : صَارُوا يَهُودًا . وَأَمَا قَوْلُهُ هُذْنَا : تَبْنَا . هَائِدُ : تَائِبُ

۳۹۴۱ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ آمَنَ بِي الْيَهُودُ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ» .

۳۹۴۲ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ - أَوْ مُحَمَّدُ - بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغُدَّانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ أَخْبَرَنَا

أبو عُمیس عن قیس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «دخل النبي ﷺ المدينة وإذا أناس من اليهود يُعظمون عاشوراء ويصومونه، فقال النبي ﷺ: نحن أحق بصومه. فأمر بصومه». [انظر الحديث: ۲۰۰۵].

۳۹۴۳- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ. فَأَمَرَ بِصُومِهِ». [انظر الحديث: ۲۰۰۴، ۳۳۹۷].

۳۹۴۴- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسِدِّلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسِدِّلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُوَازِفْ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ». [انظر الحديث: ۳۵۵۸].

۳۹۴۵- حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَّوْهُ أَجْزَاءً، فَأَمَّنُوا بَعْضُهُ وَكَفَرُوا بَعْضُهُ». [الحديث ۳۹۴۵- طرّفاه في: ۴۷۰۵، ۴۷۰۶].

۵۳۔ باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

۳۹۴۶- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ: «عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضَعَةِ عَشْرٍ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ».

۳۹۴۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَنَا مِنْ رَامَ هَرْمَزَ».

۳۹۴۸- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: «فَتَرَةً بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ سِتْمِئَةِ سَنَةٍ».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۴۔ کتاب المغازی

۱۔ باب غزوة العُسيرة ، أو العُسيرة

قال ابنُ إسحاق: «أولُ ما غزا النبي ﷺ الأَبواء ، ثم بُواط ، ثم العُسيرة»

۳۹۴۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : «كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، فَقِيلَ لَهُ : كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةٍ . قَالَ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةٍ . قُلْتُ : فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ ؟ قَالَ : الْعُسَيْرُ . أَوِ الْعُسَيْرَةِ . فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ فَقَالَ : الْعُسَيْرَةُ . » [الحديث ۳۹۴۹۔ طرفاه فی : ۴۴۰۴ ، ۴۴۷۱] .

۲۔ باب ذِكرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

۳۹۵۰۔ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ صَدِيقًا لِأُمِيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَكَانَ أُمِيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا ، فَتَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ لِأُمِيَّةَ : انْظُرْ لِي سَاعَةَ خَلْوَةٍ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ . فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : يَا أَبَا صَفْوَانَ ، مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ فَقَالَ : هَذَا سَعْدٌ . فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمْ الصُّبَابَةَ وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ . أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ - وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ - : أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ : طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ أُمِيَّةُ : لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي . فَقَالَ سَعْدٌ : دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِيَّةُ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ . قَالَ : بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي . فَفَرَعَ لِذَلِكَ أُمِيَّةُ فَرَعًا شَدِيدًا . فَلَمَّا رَجَعَ أُمِيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ : يَا أُمَّ صَفْوَانَ ،

ألم تَرَيَ ما قال لي سعدٌ؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمداً أخبرهم أنهم قاتليّ. فقلت له: بمكة؟ قال: لا أدري. فقال أُمِيّة: والله لا أخرجُ من مكة. فلما كان يومُ بدرٍ استنفرَ أبو جهلُ الناسَ قال: أدركوا عيركم. فكَرِهَ أُمِيّةُ أن يَخْرُجَ ، فأثأه أبو جهلٍ فقال: يا أبا صفوان إنك متي ما يراك الناسُ قد تخلفت وأنت سيدُ أهلِ الوادي تخلفوا معك. فلم يَزَلْ به أبو جهلٍ حتى قال: أما إذ غلبتني فوالله لأشتريَنَّ أجودَ بعيرٍ بمكة. ثم قال أُمِيّة: يا أمّ صفوان جَهْزِني. فقالت له: يا أبا صفوان وقد نَسِيتَ ما قال لك أخوك الثَّيْرِيُّ؟ قال: لا ، ما أريدُ أن أجوزَ معهم إلا قريبا. فلما خرجَ أُمِيّة أخذ لا يتركُ منزلاً إلا عَقَلَ بعيره ، فلم يَزَلْ بذلك حتى قتله الله عزَّ وجلَّ ببدر. [انظر الحديث: ۳۶۳۲].

۳ - باب قصة غزوة بدر

وقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [۱۲۲] إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزْلِينَ ﴿ ۱۲۳ ﴾ بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدَدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿ ۱۲۴ ﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿ ۱۲۵ ﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿ آل عمران: ۱۲۳ - ۱۲۷ ﴾ .

وقال وحشي: قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾ [الأنفال: ۷].

۳۹۵۱ - حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب قال: «سمعتُ كعب بن مالك رضي الله عنه يقول: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك ، غير أنني تخلفت عن غزوة بدر ولم يُعَاتَبْ أحدٌ تخلف عنها ، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش ، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد». [انظر الحديث: ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۵۰ ، ۳۰۸۸ ، ۳۵۵۶ ، ۳۸۸۹].

۴ - باب قول الله تعالى: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَفِي مُيَمِّدْكُمْ بِآفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [۱] وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿ ۲ ﴾ إِذْ يُنْشِئُكُمْ النَّعَاسَ أَمْنَةً مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿ ۳ ﴾ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَفِي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ

ءَامَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾

[الأنفال: ۹ - ۱۳]

۳۹۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مُشْهَدًا لَأَن أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمَشْرِكِينَ فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا﴾ وَلَكِنَّا نَقَاتُلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهَ، يَعْنِي: قَوْلُهُ». [الحديث ۳۹۵۲ - طرفه في: ۴۶۰۹].

۳۹۵۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ. اللَّهُمَّ إِن شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ. فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الذُّبُرَ﴾. [انظر الحديث: ۲۹۱۵].

۵ - باب

۳۹۵۴ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يَحَدِّثُ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاتِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ». [الحديث ۳۹۵۴ - طرفه في: ۴۵۹۵].

۶ - باب عدة أصحاب بدر

۳۹۵۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ...». [الحديث ۳۹۵۵ - طرفه في: ۳۹۵۶].

۳۹۵۶ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا عَلَى سَتِينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِثْنِينَ». [انظر الحديث: ۳۹۵۵].

۳۹۵۷ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: «سَمِعْتُ الْبَرَاءَ

رضی اللہ عنہ یقول: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ: بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِئَةً. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [الحديث ۳۹۵۷ - طرفاه في: ۳۹۵۸، ۳۹۵۹].

۳۹۵۸ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرِ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِئَةً». [انظر الحديث: ۳۹۵۷].

۳۹۵۹ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ ثَلَاثِمِئَةٌ وَبِضْعَةَ عَشَرَ بَعْدَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ». [انظر الحديث: ۳۹۵۷، ۳۹۵۸].

۷ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ:

شَيْبَةَ وَغُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي جَهْلٍ بَنِ هِشَامٍ، وَهَلَكَ هُمْ

۳۹۶۰ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَغُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بَنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى قَدْ غَيَّرَ تَهِمَ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا».

[انظر الحديث: ۲۴۰، ۵۲۰، ۲۹۳۴، ۳۱۸۵، ۳۸۵۴].

۸ - باب قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

۳۹۶۱ - حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى 'أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعَمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ».

۳۹۶۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ . . .». وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ أَبْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟» قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟

قال أحمد بن يونس: «أنت أبو جهل؟». [الحديث ٣٩٦٢ - طرفاه في: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠].

٣٩٦٣ - حدثني محمد بن المشي حدثنا ابن أبي عدي عن سليمان التيمي عن أنس رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ يوم بدر: مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلَحِيَّتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ». [انظر الحديث: ٣٩٦٢].

حدثنا ابن المشي أخبرنا معاذ بن معاذ حدثنا سليمان أخبرنا أنس بن مالك... نحوه.

٣٩٦٤ - حدثنا علي بن عبد الله قال: كتبت عن يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم عن أبيه عن جده في بدر. يعني: حديث ابني عفرَاء. [انظر الحديث: ٣١٤١].

٣٩٦٥ - حدثني محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا معتمر قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أبو مجلز عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة». وقال قيس بن عباد وفيهم أنزلت: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَيْبِهِمْ﴾ قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة - أو أبو عبيدة - بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة. [الحديث ٣٩٦٥ - طرفاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤].

٣٩٦٦ - حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «نزلت: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَيْبِهِمْ﴾ في ستة من قریش: علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة». [الحديث ٣٩٦٦ - أطرافه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣].

٣٩٦٧ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف حدثنا يوسف بن يعقوب كان ينزل في بني ضبيعة وهو مولى لبني سدوس حدثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال: قال علي رضي الله عنه: «فينا نزلت هذه الآية: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَيْبِهِمْ﴾ [الحج: ١٩].

٣٩٦٨ - حدثنا يحيى بن جعفر أخبرنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد: «سمعت أبا ذر رضي الله عنه يُقَسِّمُ: لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّيِّئَةِ يَوْمَ بَدْرٍ...» نحوه. [انظر الحديث: ٣٩٦٦].

٣٩٦٩ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أخبرنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن

قیس بن عباد قال: «سمعتُ أبا ذرٍّ یقسمُ قسماً إنَّ هذهِ الآیة: ﴿ هَذَا كَخَصَمَانٍ اٰخَصَمُوْا فِی رِیْثِهِمْ ﴾ نزلت في الذين برزوا یوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث ، وعتبة وشيبة ابني ربيعة والولید بن عتبة» . [انظر الحديث: ۳۹۶۶ ، ۳۹۶۸].

۳۹۷۰ - حدَّثني أحمدُ بن سعیدُ أبو عبدِ الله حدَّثنا إسحاق بن منصور السَّلُولي حدَّثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: «سأل رجلُ البراء وأنا أسمعُ قال: أشهد عليَّ بدرًا؟ قال: بارز وظاهر» .

۳۹۷۱ - حدَّثنا عبدُ العزیز بن عبدِ الله قال: حدَّثني يوسفُ بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جدِّه عبد الرحمن قال: «كاتبْتُ أُمیة بنَ خلفٍ ، فلمَّا كان یومُ بدرٍ - فذكرَ قتلَهُ وقَتَلَ ابنه - فقال بلالٌ: لا نجوتُ إن نجا أُمیة» .

[انظر الحديث: ۲۳۰۱].

۳۹۷۲ - حدَّثنا عبدانُ بن عثمان قال: أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبدِ الله رضي الله عنه: «عن النبي ﷺ أنه قرأ ﴿ وَالنَّجْمِ ﴾ فسجدَ بها وسجدَ من معه ، غير أنَّ شيخاً أخذَ كُفّاً من ترابٍ فرَفَعَهُ إلى جَبْهَتِهِ فقال: يَكْفِينِي هذا . قال عبدُ الله: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَتَلَ كَافِراً» . [انظر الحديث: ۱۰۶۷ ، ۱۰۷۰ ، ۳۸۵۳].

۳۹۷۳ - أخبرني إبراهيم بن موسى حدَّثنا هشامُ بن يوسف عن مَعمر عن هشام عن عروة قال: «كان في الزبير ثلاثُ ضرباتٍ بالسيفِ إحداهنَّ في عاتقه قال: إن كنتُ لأُدْخِلُ أصابعي فيها . قال: ضُربَ ثنتين یومَ بدرٍ ، وواحدة یوم اليرموك . قال عروة: وقال لي عبدُ الملك بن مروان حين قَتَلَ عبدَ الله بن الزبير: يا عروة هل تعرفُ سيفَ الزبير؟ قلت: نعم . قال: فما فيه؟ قلت: فَلَهُ فَلَهَا یومُ بدرٍ . قالت: صدقت «بهنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ» ثم رَدَّهُ على عروة . قال هشامُ: فأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ ، وأَخَذَهُ بَعْضُنَا ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ» .

[انظر الحديث: ۳۷۲۱].

۳۹۷۴ - حدَّثنا فروة عن عليٍّ عن هشامٍ عن أبيه قال: «كان سيفُ الزبير مُحلًى بِفِضَّةٍ . قال هشامُ: وكان سيفُ عروة مُحلًى بِفِضَّةٍ» .

۳۹۷۵ - حدَّثنا أحمدُ بن محمد حدَّثنا عبدُ الله أخبرنا هشامُ بن عروة عن أبيه «أنَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ قالوا للزبير یوم اليرموك: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فقال: إني إن شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ . فقالوا: لا نفعلُ فحملَ عليهم حتى شَقَّ صفوفَهم ، فجاوزَهم وما معه أحدٌ ، ثم رَجَعَ

مُقبلاً ، فأخذوا بلجامه ، فضرَبوه ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ . قَالَ عُرْوَةُ : كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرَبَاتِ الْعُبِّ وَأَنَا صَغِيرٌ . قَالَ عُرْوَةُ : وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سَنِينَ ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا .

[انظر الحديث : ۳۷۲۱ ، ۳۹۷۳ .]

۳۹۷۶ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : « ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرِ حَبِيبٍ مُخْبِتٍ . وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . فَلَمَّا كَانَ يَبْدُرُ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا ، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا : مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرِّكْيِ ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ : يَا فَلَانُ ابْنَ فَلَانٍ ، وَيَا فَلَانُ ابْنَ فَلَانٍ ، أَيْسَرُكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَكْلُمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ » قَالَ قَتَادَةُ : أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَ مِنْهُمْ قَوْلَهُ ، تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا . [انظر الحديث : ۳۰۶۵ .]

۳۹۷۷ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا ﴾ قَالَ : هُمُ وَاللَّهُ كَفَرًا قُرَيْشٍ . قَالَ عُمَرُو : هُمُ قُرَيْشٌ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ . ﴿ وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ قَالَ : النَّارُ يَوْمَ بَدْرٍ . [الحديث ۳۹۷۷ - طرفه في : ۴۷۰۰ .]

۳۹۷۸ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ . فَقَالَتْ : وَهَلْ ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ . » [انظر الحديث : ۱۲۸۸ ، ۱۲۸۹ .]

۳۹۷۹ - قَالَتْ : « وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ ، مَا قَالَ : إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ ، إِنَّمَا قَالَ : إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ . ثُمَّ قَرَأَتْ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ [النمل : ۸۰] ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ ﴾ يَقُولُ : حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ » . [انظر الحديث : ۱۳۷۱ .]

۳۹۸۰ - ۳۹۸۱ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلِيبٍ بَدْرٍ فَقَالَ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ. فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ. ثُمَّ قَرَأْتُ ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ حَتَّى قَرَأْتُ الْآيَةَ».

[انظر الحديث: ۱۳۷۰، ۱۳۷۱، ۳۹۳۹].

۹ - باب فضل مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

۳۹۸۲ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتُ مَنَزَلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُنْ الْأُخْرَى تَرَمَّ مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ: وَيَحَاكَ - أَوْ هَبَلَتْ - أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ». [انظر الحديث: ۲۸۰۹].

۳۹۸۳ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدَ وَالزُّبَيْرَ - وَكُلُّنَا فَارِسٌ - قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ فَإِنْ بَهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ. فَأَدْرِكْنَاهَا تَسِيرٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ، فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْخَنَاهَا، فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرِ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنَجْرِدَنَّكَ. فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ أَهْوَتْ إِلَى عُجْزَتِهَا - وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ - فَأَخْرَجَتْهُ. فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعَنِي فَلَأْضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ حَاطِبُ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعَنِي فَلَأْضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ - أَوْ فَقَدْ غَفِرْتُ لَكُمْ - فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». [انظر الحديث: ۳۰۰۷، ۳۰۸۱].

۱۰ - باب

۳۹۸۴ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ» .

[انظر الحديث: ۲۹۰۰].

۳۹۸۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي: أَكْثَرُوكُمْ - فَارْمُوهُمْ ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ» .

[انظر الحديث: ۲۹۰۰ ، ۳۹۸۴].

۳۹۸۶ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّمَاةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ ، فَأَصَابُوا مَنَا سَبْعِينَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمَشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِئَةً: سَبْعِينَ أَسِيرًا ، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَوْمُ يَوْمِ بَدْرٍ ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ» . [انظر الحديث: ۳۰۳۹].

۳۹۸۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ ، وَثَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» . [انظر الحديث: ۳۶۲۲].

۳۹۸۸ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ التَّفْتُ إِذَا عَنِ يَمِينِي وَعَنِ يَسَارِي فَيَانِ حَدِيثًا السَّنَ فَكَأَنِّي لَمْ أَمْنُ بِمَكَانَهُمَا ، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمَّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ. فَقُلْتُ: يَا بَنَ أَخِي وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ. فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ. قَالَ: فَمَا سَرَّني أَنِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا ، فَأَشْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ ، فَشَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّقْرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ؛ وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ» . [انظر الحديث: ۳۱۴۱ ، ۳۹۶۴].

۳۹۸۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذَكَرُوا لَحْيٍ مِنْ هَذِيلٍ

یقال لهم بنو لحيان ، فنفروا لهم بقريب من مئة رجل رام ، فاقترضوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم التمر في منزل نزله ، فقالوا: تمر يثرب ، فاتبعوا آثارهم . فلما حس بهم عاصم وأصحابه لجؤوا إلى موضع . فأحاط بهم القوم فقالوا لهم: انزلوا فأعطوا بأيديكم ، ولكم العهد والميثاق أن لا نقتل منكم أحداً . فقال عاصم بن ثابت: أيها القوم ، أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر . ثم قال: اللهم أخبر عنا نبيك ﷺ . فرمؤهم بالنبل فقتلوا عاصماً ، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق ، منهم خبيب وزيد بن الدثنة ورجل آخر . فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فربطوهم بها . قال الرجل الثالث: هذا أول الغدر ، والله لا أصحابكم ، إن لي بهؤلاء أسوة - يريد القتلى - فجزروهم وعالجوه ، فأبى أن يصحبهم . فانطلق بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بعد وقعة بدر ، فابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيبا - وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر - فلبث خبيب عندهم أسيراً حتى أجمعوا قتله ، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحذ بها ، فأعارته ، فدرج بُني لها وهي غافلة حتى أتاه ، فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده . قالت: ففزعت فزعة عرفها خبيب . فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك . قالت: والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب ، والله لقد وجدته يوماً يأكل قطفاً من عنب في يده وإنه لموثق بالحديد ، وما بمكة من ثمرة . وكانت تقول: إنه لرزق رزقه الله خبيباً . فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب: دعوني أصلي ركعتين ، فتركوه فركع ركعتين فقال: والله لولا أن تحسبوا أن ما بي جزع لزدت . ثم قال: اللهم أحصهم عدداً ، واقتلهم بدداً ، ولا تبق منهم أحداً . ثم أنشأ يقول:

فلسْتُ أبالي حين أقتل مسلماً على أي جنب كان الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ يُبارك على أوصال شلوي ممزع

ثم قام إليه أبو سُرُوعة عقبه بن الحارث فقتله . وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبراً الصلاة . وأخبر - يعني النبي ﷺ - أصحابه يوم أصيبوا خبرهم . وبعث ناس من قريش إلى عاصم بن ثابت حين حدثوا أنه قتل أن يؤثوا بشيء منه يُعرف - وكان قتل رجلاً عظيماً من عظمائهم - فبعث الله لعاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رُسُلهم ، فلم يَقْدروا أن يقطعوا منه شيئاً . وقال كعب بن مالك: «ذكروا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا» . [انظر الحديث: ۳۰۴۵].

۳۹۹۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ

أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل - وكان بديرًا - مَرَضَ في يومِ جمعة ، فركبَ إليه بعد أن تعالى النهارُ واقتربتِ الجمعة ، وترك الجمعة .

۳۹۹۱- وقال الليثُ: حَدَّثَنِي يونسُ عن ابنِ شهاب قال: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ: «أن أباه كتب إلى عمر بن عبدِ اللَّهِ بن الأرقمِ الزُّهريَّ يأمره أن يدخلَ على سُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ الأُسلميةِ فيسألها عن حديثها وعن ما قال لها رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ اسْتَفْتَتْهُ . فكتب عمرُ بن عبدِ اللَّهِ بنِ الأرقمِ إلى عبدِ اللَّهِ بن عُتْبَةَ يخبرُه أن سُبَيْعَةَ بنتُ الحارثِ أخبرته أنها كانت تحتَ سعدِ بنِ خولة - وهو من بني عامرِ بن لُؤَيٍّ وكان ممن شهدَ بدرًا - فتوفيَ عنها في حَجَةِ الوداعِ وهي حاملٌ ، فلم تنسبْ أن وَضَعَتْ حملها بعدَ وفاته ، فلما تَعَلَّتْ مِنْ نِفاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلخُطَّابِ ، فدخلَ عليها أبو السَّنابلِ بنُ بَعْكُك - رجلٌ من بني عبد الدار - فقال لها: ما لي أراكِ تَجَمَّلُ لِلخُطَّابِ تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ ما أنتِ بناكحٍ حتى تمرَّ عليكِ أربعةُ أشهرٍ وعشر . قالت سُبَيْعَةُ: فلما قال لي ذلكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حينَ أَمْسَيْتُ وَأَتَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فسألتهُ عن ذلك ، فأفتاني بأني قد حَلَلْتُ حينَ وَضَعْتُ حَمْلِي ، وأمرني بالتزوُّجِ إن بدا لي . تابعه أصبغُ عن ابن وهبٍ عن يونسَ . وقال الليثُ: حَدَّثَنِي يونسُ عن ابنِ شهابٍ وسألناه فقال: أخبرني محمدُ بن عبد الرحمنِ بن ثوبانَ مولى بني عامرِ بن لُؤَيٍّ أن محمدَ بنِ إياسِ بن البكير - وكان أبوه شهدَ بدرًا - أخبره . [الحديث ۳۹۹۱- طرفه في: ۵۳۱۹].

۱۱- باب شهود الملائكة بدرًا

۳۹۹۲- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بن إبراهيمَ أَخبرنا جريرٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن مُعَاذِ بن رِفاعَةَ بن رافعِ الزُّرْقِيِّ عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر - قال: «جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ فقال: ما تَعْدُونَ أَهْلَ بدرٍ فيكم؟ قال: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ - أو كلمةً نحوها - قال: وكذلك من شهدَ بدرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ» . [الحديث ۳۹۹۲- طرفه في: ۳۹۹۴].

۳۹۹۳- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن حربٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عن يحيى بن مُعَاذِ بن رِفاعَةَ بن رافع ، وكان رِفاعَةُ من أهل بدرٍ وكان رافعٌ من أهلِ العقبَةِ ، فكان يقول لابنِهِ: ما يَسْرُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بدرًا بِالْعَقْبَةِ . قال: سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ . . . بهذا .

۳۹۹۴- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصورٍ أَخبرنا يزيدُ أَخبرنا يحيى بن مُعَاذِ بن رِفاعَةَ: «أنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . وعن يحيى أنَّ يزيدَ بن الهادِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كان معه يومَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ يَزِيدُ: «فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» . [انظر الحديث: ۳۹۹۲].

۳۹۹۵ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [الحديث ۳۹۹۵ - طرفه في: ۴۰۴۱].

۱۲ - باب

۳۹۹۶ - حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِبًا ، وَكَانَ بَدْرِيًّا». [انظر الحديث: ۳۸۱۰].

۳۹۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ: «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنُ مَالِكٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لِحِمَاً مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ. فَانْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأَمِهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَتَادَةَ بْنُ التُّعْمَانِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». [الحديث ۳۹۹۷ - طرفه في: ۵۵۶۸].

۳۹۹۸ - حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُيَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ مُدَجِّجٌ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ وَهُوَ يُكْنَى أَبَا ذَاتِ الْكُرْشِ فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَزَّةِ فَطَعَنَتْهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّأْتُ فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ تَزْعُمَهَا وَقَدْ انْتَنَى طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ».

۳۹۹۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعُونِي».

۴۰۰۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ أَبَا حَذِيفَةَ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدًا بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عَتَبَةَ - وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا ، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ۵] فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ . . . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [الحديث ۴۰۰۰ - طرفه في: ۵۰۸۸].

۴۰۰۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلِيُّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوبِرِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْأُفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيُّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ».

[الحديث ۴۰۰۱ - طرفه في: ۵۱۴۷].

۴۰۰۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. يَرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ».

[انظر الحديث: ۳۲۲۵، ۳۲۲۶، ۳۳۲۲].

۴۰۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ. ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخَمْسِ يَوْمَئِذٍ؛ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَاعِدْتُ رَجُلًا صَوَّاعًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِأَذْخَرٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاعِينَ فَنَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةٍ عُرْسِي. فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَائِي مُنَاخَانٍ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. فَلَمَّ أَمْلَكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَعِنْدَهُ قِيَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: «أَلَا يَا حَمْزَ لِلشُّرْفِ النَّوَاءُ» فَوُثِبَ حَمْزَةُ إِلَى السِّيفِ فَأَجَبَ أَسْنِمَتَهُمَا وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. قَالَ عَلِيُّ: فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَأَجَبَ أَسْنِمَتَهُمَا وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ اَنْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمَلٌ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فنظرَ إلى رُكْبَتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فنظرَ إلى وجهِهِ ، ثم قال حمزة: وهل أنتم إِلَّا عبيدٌ لأبي؟ فعرفَ النبي ﷺ أنه ثمل ، فنكصَ رسولُ الله ﷺ على عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَى ، فخرجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ . [انظر الحديث: ۲۰۸۹ ، ۳۰۹۱] .

۴۰۰۴۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا .

۴۰۰۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ خُنَيْسٍ بِنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا - تُوْفِيَ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ عَمْرٌ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمْرِو ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عَمْرٌ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمْرِو ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ . فَلَبِثْتُ لَيْالِي . ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ عَرَضْتَ عَلِيًّا حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا . [الحديث ۴۰۰۵ - أطرافه في: ۵۱۲۲ ، ۵۱۲۹ ، ۵۱۴۵] .

۴۰۰۶۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ» . [انظر الحديث: ۵۵] .

۴۰۰۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخَّرَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ ، فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَقِبَهُ بِنِ عَمْرِو وَالْأَنْصَارِيِّ جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ نَزَلَ جَبْرِيلُ فَصَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ قَالَ: هُكَذَا أُمِرْتُ . كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ» . [انظر الحديث: ۵۲۱ ، ۳۲۲۱] .

۴۰۰۸۔ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُلْقَمَةَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثَنِيهِ» . [الحديث ۴۰۰۸ - أطرافه في: ۵۰۰۸ ، ۵۰۰۹ ، ۵۰۴۰ ، ۵۰۵۱] .

۴۰۰۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ: «أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .» [انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶، ۸۳۸، ۸۴۰، ۱۱۸۶].

۴۰۱۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ . [انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶، ۸۳۸، ۸۴۰، ۱۱۸۶، ۴۰۰۹].

۴۰۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بَن رِبْعَةَ - وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - «أَنَّ عَمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ ابْنِ مِظْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» .

۴۰۱۲ - ۴۰۱۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: «أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَيْهِ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ» .

[الحديث: ۴۰۱۲] [انظر الحديث: ۲۳۳۹، ۲۳۴۶] . [الحديث: ۴۰۱۳] [انظر الحديث: ۲۳۴۷].

۴۰۱۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ بِنَ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا» .

۴۰۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَمْرَوَ بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنِي عَامِرٍ بَنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزِيرَتِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بَنَ الْحَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ: أَطْنُكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟ قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: فَابْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ» . [انظر الحديث: ۳۱۵۸].

۴۰۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بَنَ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ كُلَّهَا» . [انظر الحديث: ۳۲۹۷، ۳۳۱۰، ۳۳۱۲].

۴۰۱۷ - حتی حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِي : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى مِنْ قَتَلَ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا» .

۴۰۱۸ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلْتَرْكُ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا» . [انظر الحديث : ۲۵۳۷ ، ۳۰۴۸] .

۴۰۱۹ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ . ح . وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ : «أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ - وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتُلْتُنَا ، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَازَمَنِي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ : أَسْلَمْتَ لِلَّهِ ، أَقْتُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَقْتُلْهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَمَا قَطَعَهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» . [الحديث ۴۰۱۹ - طرفه في : ۶۸۶۵] .

۴۰۲۰ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ عَنْهُ قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ : مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ حَتَّى بَرَدَ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَلِيَّةٍ : قَالَ سُلَيْمَانُ هُكَذَا قَالَهَا أَنَسُ قَالَ : أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ . قَالَ سُلَيْمَانُ : أَوْ قَالَ : قَتَلَهُ قَوْمُهُ . قَالَ : وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ : فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي» . [انظر الحديث : ۳۹۶۲ ، ۳۹۶۳] .

۴۰۲۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : «لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا ، فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ» . [انظر الحديث : ۲۴۶۲ ، ۳۴۴۵ ، ۳۹۲۸] .

۴۰۲۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ : «كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ ، وَقَالَ عُمَرُ : لِأَفْضَلِنَهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ» .

۴۰۲۳ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي» . [انظر الحديث : ۷۶۵ ، ۳۰۵۰] .

۴۰۲۴ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ : لَوْ كَانَ الْمَطْعَمُ بَنٍ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنِ لَتَرَكْتَهُمْ لَهُ» .

وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى - يَعْنِي مَقْتَلَ عَثْمَانَ - فَلَمْ تَبْقَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَّةُ - يَعْنِي الْحَرَّةَ - فَلَمْ تَبْقَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا ، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّلَاثَةُ فَلَمْ تَرْتَفَعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ» . [انظر الحديث : ۳۱۳۹] .

۴۰۲۵ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ: «فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَافِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحٌ ، فَقُلْتُ: بئس ما قُلْتَ ، تَسْبِيحُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ .

[انظر الحديث : ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸ ، ۲۸۷۹] .

۴۰۲۶ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رُبُّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ مُوسَى قَالَ نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعٌ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ أَحَدٌ وَثَمَانُونَ رَجُلًا . وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: «قَسَمْتُ سُهْمَانَهُمْ فَكَانُوا مِئَةً» . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[انظر الحديث : ۱۳۷۰ ، ۳۹۸۰] .

۴۰۲۷ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِئَةِ سَهْمٍ» .

۱۳ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ

فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ:

النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ . إِيَّاسُ بْنُ الْبُكَيْرِ . بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ

الْقُرَشِيُّ . حمزة بن عبد المطلب الهاشمي . حاطب بن أبي بلتعة حليف لقریش . أبو حذيفة ابن عتبة بن ربيعة القرشي . حارثة بن الربيع الأنصاري قتل يوم بدر وهو حارثة بن سُرَاقَة كان في النظارة . . خبيب بن عدي الأنصاري . خنيس بن حذافة السهمي . رفاعه بن رافع الأنصاري . رفاعه بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري . الزبير بن العوام القرشي . زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري . أبو زيد الأنصاري . سعد بن مالك الزهري . سعد بن خولة القرشي . سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي . سهل بن حنيف الأنصاري . ظهير بن رافع الأنصاري وأخوه . عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق القرشي . عبد الله بن مسعود الهذلي . عتبة بن مسعود الهذلي . عبد الرحمن بن عوف الزهري . عبيدة بن الحارث القرشي . عبادة بن الصامت الأنصاري . عمر بن الخطاب العدوي . عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي ﷺ على ابنته وضرب له بسهمه . علي بن أبي طالب الهاشمي . عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤي . عقبة بن عمرو الأنصاري . عامر بن ربيعة العنزي . عاصم بن ثابت الأنصاري . عويم بن ساعدة الأنصاري . عتبان بن مالك الأنصاري . قدامة بن مظعون . قتادة بن النعمان الأنصاري . معاذ بن عمرو بن الجموح . معوذ بن عفراء وأخوه . مالك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري . مرارة بن الربيع الأنصاري . معن بن عدي الأنصاري . مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف . مقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة . هلال بن أمية الأنصاري رضي الله عنهم .

۱۴ - باب حديث بني النضير

وَمَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ : كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ وَقْعَةِ أُحُدٍ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ [الحشر: ۲] وجعله ابن إسحاق بعد بئر معونة وأحد .

۴۰۲۸ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « حَارِبَتْ قَرِيطَةُ وَالنَّضِيرُ ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قَرِيطَةُ وَمَنْ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارِبَتْ قَرِيطَةَ ، فَقَتَلَ رَجَالَهُمْ ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا . وَأَجْلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ : بَنِي قَيْنِقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ » .

۴۰۲۹ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّصِيرِ» تَابَعَهُ هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِ. [الحديث ۴۰۲۹ - أطرافه في: ۴۶۴۵، ۴۸۸۲، ۴۸۸۳].

۴۰۳۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قَرْيَظَةَ وَالنَّصِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ». [انظر الحديث: ۲۶۳۰، ۳۱۲۸].

۴۰۳۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّصِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ۵]. [انظر الحديث: ۲۳۲۶، ۳۰۲۱].

۴۰۳۲ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ أَخْبَرَنَا جَوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّصِيرِ، قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيْقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ:

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ
سَتَعْلَمُ أَتَيْنَا مِنْهَا بَنْزَرَهُ وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ» [انظر الحديث: ۲۳۲۶، ۳۰۲۱، ۴۰۳۱].

۴۰۳۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَّثَانِ النَّصْرِيِّ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَادْخُلْهُمْ. فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا دَخَلَا قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّصِيرِ - فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ. فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ. فَقَالَ عَمَرٌ: اتَّيَدُوا، أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عَمَرٌ عَلَى عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ. إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا

الْفَيِّءِ بَشِيءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ قَلِيلٌ ﴾ [الحشر : ٦] . فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونُكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْتَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلًا مَالِ اللَّهِ ، فَعَمَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ ، ثُمَّ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمَلَ فِيهِ بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ - فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ - تَذَكَّرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَمَلَ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهُ سَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً ، فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعُهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمَلْتُ فِيهِ مُذْ وَلِيتُ ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي . فَقُلْتُمَا : ادْفَعْهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا ، أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ . [انظر الحديث : ٢٩٠٤ ، ٣٠٩٤] .

٤٠٣٤ - قَالَ : فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : « صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ ، أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُ ثَمَنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، فَكُنْتُ أَنَا أُرْدُهُنَّ ، فَقُلْتُ لَهُنَّ : أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ ؟ أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ هَذَا الْمَالِ . فَانْتَهَى أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيَّ مَا أَخْبَرْتُهُنَّ . قَالَ : فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ ، مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاسًا فغَلَبَهُ عَلَيْهَا . ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنٍ وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا . [الحديث ٤٠٣٤ - طرفاه في : ٦٧٢٧ ، ٦٧٣٠] .

٤٠٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالْعَبَّاسُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا : أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرٍ » . [انظر الحديث : ٣٠٩٢ ، ٣٧١١] .

۴۰۳۶ - فقال أبو بكر: «سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: لا تُورَثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آلُ محمدٍ في هذا المال. والله لقرابةُ رسولِ الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ مَنْ قرأبتي». [انظر الحديث: ۳۰۹۳، ۳۷۱۲].

۱۵ - باب قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

۴۰۳۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قال رسولُ الله ﷺ: مَنْ لكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فإنه قد أذى الله ورسوله. فقام محمدُ بنُ مَسْلَمَةَ فقال: يا رسولَ الله، أتحبُّ أن أقتله؟ قال: نعم. قال: فأذن لي أن أقولَ شيئاً. قال: قل. فاتاهُ محمدُ بنُ مَسْلَمَةَ فقال: إنَّ هذا الرجلَ قد سألنا صدقةً، وإنه قد عَنَّا، وإنِّي قد أتيتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ. قال: وأيضاً والله لَتَمْلُئَنَّهُ. قال: إنا قد اتبعناه، فلا نُحِبُّ أن ندعَهُ حتَّى ننظرَ إليَّ أيَّ شيءٍ يصيرُ شأنه، وقد أردنا أن تُسَلِّفَنا وسقاً أو وسقين. وحَدَّثَنَا عمرو غيرَ مرَّةٍ فلم يذكر «وسقاً أو وسقين» فقلت له: فيه «وسقاً أو وسقين»؟ فقال: أرى فيه «وسقاً أو وسقين». - «فقال: نعم؛ ارهنوني نساءكم. قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجملُ العرب؟ قال: فارهنوني أبناءكم. قالوا: كيف نرهنك أبناءنا فيُسبُّ أحدُهم فيقال: رهنَ بوسق أو وسقين، هذا عارٌ علينا، ولكنَّا نرهنك اللأمة. قال سفيان: يعني: السلاح. فواعدَه أن يأتيه. فجاءه ليلاً ومعه أبو نائلة - وهو أخو كعب من الرضاعة - فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم، فقالت له امرأته: أين تخرجُ هذه الساعة؟ فقال: إنما هو محمدُ بنُ مَسْلَمَةَ وأخي أبو نائلة. وقال غيرُ عمرو: قالت أسمعُ صوتاً كأنه يَقَطُرُ منه الدَّم. قال: إنما هو أخي محمدُ بنُ مَسْلَمَةَ ورضيعي أبو نائلة، إنَّ الكريمَ لو دُعِيَ إلى طعنةٍ بليلٍ لأجاب. قال: ويُدْخِلُ محمدُ بنُ مَسْلَمَةَ معه رجلين - قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سَمَى بعضهم. قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غيرُ عمرو: أبو عَبْسٍ بنُ جَبْرِ والحارثُ بنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بنُ بَشْرٍ - قال عمرو: جاء معه برجلين فقال: إذا ما جاء فإني قاتلُ بشعره فأشمتُه، فإذا رأيتُموني استمكنتُ من رأسه فدونكم فاضربوه. وقال مرَّةً: ثم أُشِمُّكُمْ. فنزل إليهم مُتَوَشِّحاً وهو ينفخُ منه رِيحَ الطيب فقال: ما رأيْتُ كالِيومَ رِيحاً - أي أَطْيَبَ - وقال غيرُ عمرو: قال عندي أعطرُ نساءِ العرب وأكملُ العرب. قال عمرو فقال: أتأذن لي أن أشمَّ رأسك؟ قال: نعم. فشمتُه، ثم أشمَّ أصحابه ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم. فلما استمكنَ منه قال: دونكم. فقتلوه. ثم أتوا النَّبيَّ ﷺ فأخبروه». [انظر الحديث: ۲۵۱۰، ۳۰۳۱، ۳۰۳۲].

١٦ - باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ، ويقال: سلام بن أبي الحقيق

كان بخيبر، ويقال: في حصن له بأرض الحجاز. وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف

٤٠٣٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ». [انظر الحديث: ٣٠٢٢، ٣٠٢٣].

٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ - وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَحِهِمْ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ. فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَفَنَّنَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَّابُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ. فَدَخَلَ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ثُمَّ عَلِقَ الْأَغْلِقَ عَلَى وَدَّ. قَالَ: فَقَمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ. قُلْتُ إِنَّ الْقَوْمَ يَنْدَرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ. فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلَمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: أَبَا رَافِعَ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرَبَهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشُ فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا. وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعَ؟ فَقَالَ: لَا أُمُّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ. قَالَ فَأَضْرَبَهُ ضَرْبَةً أَنْحَتَتْهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ضَرْبَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ فَقُلْتُ لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتُلْتُهُ. فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعَ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ لِي: ابْسُطْ رِجْلَكَ، فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَانَهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ». [انظر الحديث: ٣٠٢٢، ٣٠٢٣، ٤٠٣٨].

۴۰۴۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحَصَنِ ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرَ. قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخُلَ الْحَصْنَ ، فَفَقَدُوا حِمَاراً لَهُمْ ، قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبْسٍ يَطْلُبُونَهُ قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أَعْرِفَ ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً. ثُمَّ نَادَى صَاحِبَ الْبَابِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ. فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحَصَنِ ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ. فَلَمَّا هَذَاتِ الْأَصْوَاتِ وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحَصَنِ فِي كُوَّةٍ ، فَأَخَذْتَهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحَصَنِ قَالَ قُلْتُ: إِنْ نَذَرَ بِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ ، ثُمَّ صَعَدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلَمٍ ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلَمٌ قَدْ طُفِيَءَ سِرَاجُهُ فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ، وَصَاحَ ، فَلَمْ تَغْنِ شَيْئاً. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي. فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لَأَمَّا الْوَيْلُ ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضْرَبَنِي بِالسَّيْفِ. قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضاً فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى ، فَلَمْ تَغْنِ شَيْئاً ، فَصَاحَ ، وَقَامَ أَهْلُهُ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَأَضْعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشاً حَتَّى أَتَيْتُ السَّلَامَ أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ فَأَسْقُطُ مِنْهُ ، فَانْخَلَعْتُ رِجْلِي فَعَصَبْتَهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجَلُ ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ. فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ فَقَالَ: أُنْعَى أَبَا رَافِعٍ. قَالَ: فَقَمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةً ، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَشَّرْتُهُ». [انظر الحديث: ۳۰۲۲، ۳۰۲۳، ۴۰۳۸، ۴۰۳۹].

۱۷ - باب غزوة أحد. وقول الله تعالى:

﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ۱۲۱]

وقوله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (۱۲۲) إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَجٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَجٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُذَوُّ لَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿۱۲۳﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿۱۲۴﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ

أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿١٥٢﴾ [آل عمران: ١٥٠] ، وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ﴾ تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِ﴾ حَتَّى إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأُمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّا أُرْسِلُكُمْ مَا تَاجِبُونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿[آل عمران: ١٥٢]﴾ ، ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الآية .

۴۰۴۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: هَذَا جِبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [انظر الحديث: ٣٩٩٥].

۴۰۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوْدُوعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنْبِرَ فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِنْ مَوَّعِدْكُمْ الْحَوْضُ وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا. وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرَكُوا ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسَوْهَا. قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [انظر الحديث: ١٣٤٤، ٣٥٩٦].

۴۰۴۳ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ ، وَاجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرُّمَامَةِ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ: لَا تَبْرَحُوا ، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا ، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تَعِينُونَا ، فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا ، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ ، رَفَعْنَ عَنْ سُوقِهِنَّ قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا. فَأَبَوْا. فَلَمَّا أَبَوْا صَرَفَ وَجُوهَهُمْ ، فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا. وَأَشْرَفَ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: لَا تُجِيبُوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: لَا تُجِيبُوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنْ هُوَ لَمْ يَمَلِكْ عَمْرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: اعْلُ هُبْلُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَجِيبُوهُ. قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: لَنَا الْعُزَى وَلَا عُزَى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَجِيبُوهُ. قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى

لکم . قال أبو سفیان: یومٌ بیوم بدر ، والحربُ سِجال ، وتجدون مُثْلَهُ لم أُمِر بها ولم تَسْؤُنِ . [انظر الحديث: ۳۰۳۹ ، ۳۹۸۶].

۴۰۴۴ - أخبرني عبدُ الله بن محمدٍ حَدَّثَنَا سفيانٌ عن عمرو عن جابر قال: «اَصْطَبَحَ الخمرَ یومَ أُحُدٍ ناسٌ ثم قَتِلُوا شهداء» . [انظر الحديث: ۲۸۱۵].

۴۰۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عبدُ الله أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عن سَعْدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ عن أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عبدَ الرحمن بنَ عوفٍ أَتَى بطعام - وكان صائماً - فقال: قَتَلَ مُصْعَبُ بنَ عُمَيْرٍ وهو خيرٌ مني ، كَفَنَ في بُرْدَةٍ إنْ غُطِيَ رأسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وإنْ غُطِيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ . وأراهُ قال: وقَتَلَ حمزةً وهو خيرٌ مني . ثم بَسَطَ لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خَشِينَا أن تكونَ حَسَنَاتنا قد عَجَلَتْ لنا . ثم جعلَ يَبْكِي حتى تركَ الطعامَ .

[انظر الحديث: ۱۲۷۴ ، ۱۲۷۵].

۴۰۴۶ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بن محمدٍ حَدَّثَنَا سفيانٌ عن عمرو سمعَ جابرَ بن عبدِ الله رضيَ الله عنهما قال: «قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ يومَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قال: في الجنة . فالتقى تمراتٍ في يده ، ثم قاتَلَ حتى قَتِلَ» .

۴۰۴۷ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن يونسَ حَدَّثَنَا زهيرٌ حَدَّثَنَا الأعمشُ عن شَقِيقٍ عن خَبَّابِ بنِ الأَرْتِ رضيَ الله عنه قال: «هاجرنا مع رسولِ الله ﷺ نبتغي وجهَ الله ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا على الله ، ومَنَّا مَنْ مَضَى أو ذهبَ لم يأكلْ من أَجرِهِ شيئاً ، كان منهم مُصْعَبُ بن عُمَيْرٍ قَتِلَ يومَ أُحُدٍ لم يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بها رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غُطِيَ بها رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ . فقال لنا النبيُّ ﷺ: غَطُّوا بها رَأْسَهُ ، واجعلوا على رِجْلِهِ الإِذْخِرَ ، أو قال: ألقوا على رِجْلِهِ مِنَ الإِذْخِرِ . ومَنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ ، فهو يَهْدِيهَا» . [انظر الحديث: ۱۲۷۶ ، ۳۸۹۷ ، ۳۹۱۳ ، ۳۹۱۴].

۴۰۴۸ - أخبرنا حَسَّانُ بن حسان حَدَّثَنَا محمدُ بن طلحةَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: «عن أنسٍ رضيَ الله عنه أن عَمَّهُ غابَ عن بَدْرِ فقال: غِبْتُ عن أوَّلِ قتالِ النبيِّ ﷺ ، لَكنْ أَشْهَدُنِي اللهَ مع النبيِّ ﷺ لَيَرِيَنَّ اللهُ ما أَجِدُ فَلَقِيَّ يومَ أُحُدٍ فَهَزِمَ الناسُ فقال: اللهم إني أَعْتَذِرُ إِيكَمَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يعني المسلمين - وأُبرأُ إِيكَمَ مِمَّا جاءَ به المشركون . فتقدَّمَ بسيفه ، فلَقِيَّ سعدُ بن مُعَاذٍ فقال: أَيْنَ يا سعدُ؟ إني أَجِدُ رِيحَ الجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ . فمَضَى فقتَلَ ، فما عُرِفَ حتَّى عَرَفَتْهُ أختُهُ بِشامةٍ - أو بَيِّنانه - وبه بَضْعٌ وثمانونَ: من طعنةٍ ، وضربةٍ ، ورميةٍ بسهمٍ» . [انظر الحديث: ۲۸۰۵].

۴۰۴۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بَنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ - حِينَ نَسَخْنَا الْمَصْحَفَ - كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا ، فَالْتَمَسْنَاهَا ، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمَصْحَفِ» . [انظر الحديث: ۲۸۰۷].

۴۰۵۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ أُحُدٍ ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ . وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقَاتِلْهُمْ ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نَقَاتِلْهُمْ . فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ وَقَالَ: إِنَّهَا طَبِيبَةٌ تَنْفِي الذُّنُوبَ ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْفِضَّةِ» . [انظر الحديث: ۱۸۸۴].

۱۸ - بَاب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

۴۰۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ۱۲۲] بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ ، وَمَا أَحَبُّ أَنَّهُمَا لَمْ تَنْزَلِ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾» . [الحديث ۴۰۵۱ - طرفه في: ۴۵۵۸].

۴۰۵۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ أَخْبَرَنَا عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ نَكَحْتُ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: مَاذَا ، أَبِكْرًا أَمْ ثُبَيًّا؟ قُلْتُ: لَا ، بَلْ ثُبَيًّا . قَالَ: فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرَقَاءَ مِثْلَهُنَّ ، وَلَكِنْ امْرَأَةً تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ: أَصَبْتَ» . [انظر الحديث: ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳ ، ۲۶۰۴ ، ۲۷۱۸ ، ۲۸۶۱ ، ۲۹۶۷ ، ۳۰۸۷ ، ۳۰۸۹ ، ۳۰۹۰].

۴۰۵۳ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ . فَلَمَّا حَضَرَ جِذَاذُ النَّخْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ . فَقَالَ: اذْهَبْ فَيَبْدُرُ كُلُّ تَمَرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ . فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَهُمْ أَغْرَوُا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ ، فَلَمَّا

رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ . فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا ، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيَدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهُمَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً .

[انظر الحديث: ۲۱۲۷، ۲۳۹۵، ۲۳۹۶، ۲۴۰۵، ۲۶۰۱، ۲۷۰۹، ۲۷۸۱، ۳۵۸۰].

۴۰۵۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يَقَاتِلَانِ عَنْهُمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ» . [الحديث ۴۰۵۴ - طرفه في: ۵۸۲۶].

۴۰۵۵ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ السَّعْدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : «نَشَلَّ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أَحَدٍ فَقَالَ : ارمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» . [انظر الحديث: ۳۷۲۵].

۴۰۵۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : «سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ : جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أَحَدٍ» . [انظر الحديث: ۳۷۲۵، ۴۰۵۵].

۴۰۵۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ : «قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ أَبُوهُمَا كِلَيْهِمَا - يَرِيدُ حِينَ قَالَ : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي - وَهُوَ يَقَاتِلُ» . [انظر الحديث: ۳۷۲۵، ۴۰۵۵، ۴۰۵۶].

۴۰۵۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ : «سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ» . [انظر الحديث: ۲۹۰۵].

۴۰۵۹ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ «عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أَحَدٍ : يَا سَعْدُ ارمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» . [انظر الحديث: ۲۹۰۵، ۴۰۵۸].

۴۰۶۰ - ۴۰۶۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُعْتَمِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «زَعَمَ أَبُو عَثْمَانَ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يَقَاتِلُ فِيهِنَّ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعِيدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا» .

[الحديث: ۴۰۶۰] [انظر الحديث: ۳۷۲۲]. [الحديث: ۴۰۶۱] [انظر الحديث: ۳۷۲۳].

۴۰۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسَفَ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ : «صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ

والمقداد وسعداً رضي الله عنهم ، فما سمعت أحداً منهم يُحدث عن النبي ﷺ ، إلا أني سمعت طلحة يحدث عن يوم أُحدٍ . [انظر الحديث : ۲۸۲۴].

۴۰۶۳ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : «رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءً وَقَفَىٰ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ» . [انظر الحديث : ۳۷۲۴].

۴۰۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجُوبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ : انْزُهَا لِأَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَا تُشْرِفُ يُصِيكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَهُمَا لَمُسْمَرَتَانِ أَرَىٰ خَدَمَ سُوقَهُمَا تُنْقِزَانِ الْقِرْبَ عَلَىٰ مَتُونَهُمَا تُفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فْتَمْلَأَانِهَا ، ثُمَّ تَجِثَانِ فَتُفَرِّغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السِّيفُ مِنْ يَدَيِ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا» . [انظر الحديث : ۲۸۸۰ ، ۲۹۰۲ ، ۳۸۱۱].

۴۰۶۵ - حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَخْرَاكُم . فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ ، فَبَصُرَ حُذَيْفَةُ إِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَبِي أَبِي . قَالَ : قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّىٰ قَتَلُوهُ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّىٰ الْحَقَّ بِاللَّهِ» . بَصُرْتُ : عَلِمْتُ ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ . وَأَبْصُرْتُ : مِنْ بَصَرِ الْعَيْنِ . وَيُقَالُ : بَصُرْتُ وَأَبْصُرْتُ وَاحِدًا . [انظر الحديث : ۳۲۹۰ ، ۳۸۲۴].

۱۹ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران : ۱۵۵]

۴۰۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عِثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتَ فَرَأَىٰ قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا : هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ . قَالَ : مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالُوا : ابْنُ عُمَرَ . فَأَتَى فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتَحَدِّثُنِي؟ قَالَ : أَنْشُدُكَ بِحَرَمَةِ هَذَا الْبَيْتِ ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَعْلَمُهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ :

نعم . قال : فتعلم أنه تخلف عن بيعة الرضوان فلم يشهداها؟ قال : نعم . قال فكبر . قال ابن عمر : تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه : أما فرأه يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه . وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحت بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة ، فقال له النبي ﷺ : إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه . وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فإنه لو كان أحدًا أعزَّ ببطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه ، فبعث عثمان ، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة ، فقال النبي ﷺ بيده اليمنى : هذه يد عثمان ، ف ضرب بها على يده فقال هذه لعثمان . اذهب بهذا الآن معك . [انظر الحديث : ۳۱۳۰ ، ۳۶۹۸ ، ۳۷۰۴] .

۲۰ - باب ﴿ وَلَا تَصْعِدُوا وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ فَأَتَيْتُكُمْ عَمَّا بَعَثَ لَكُمْ كَيْلًا تَحَزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران : ۱۵۳] . تَصْعِدُونَ : تَذْهَبُونَ . أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ

۴۰۶۷ - حَدَّثَنِي عمرو بن خالد حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَازِينَ ، فَذَلِكَ : ﴿ وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ ﴾ . [انظر الحديث : ۳۰۳۹ ، ۳۹۸۶ ، ۴۰۴۳] .

۲۱ - باب ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَدَا أَمْنَةً نُعَاسًا يَفْشِي طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران : ۱۵۴]

۴۰۶۸ - وقال لي خليفة : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنْتُ فِيمَنْ تَغَشَّاهُ النَّاسُ يَوْمَ أُحُدٍ ، حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا ، يَسْقُطُ وَآخِذُهُ ، وَيَسْقُطُ فَآخِذُهُ » . [الحديث ۴۰۶۸ - طرفه في : ۴۵۶۲] .

۲۱ - باب ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران : ۱۲۸] قال حميد وثابت عن أنس : « شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ » .

۴۰۶۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي

سالمٌ عن أبيه: «أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ إذا رفعَ رأسَهُ من الرُّكُوعِ من الرُّكُوعِ الآخِرَةِ من الفجرِ يقول: اللهمَّ العنْ فلاناً وفلاناً وفلاناً ، بعدَ ما يقولُ سمعَ اللهُ لمنَ حمِدَهُ ربَّنَا ولكَ الحمد . فأنزلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ - إلى قولِهِ - ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾» .

[الحديث ٤٠٦٩ - أطرافه في: ٤٠٧٠ ، ٤٥٥٩ ، ٧٣٤٦] .

٤٠٧٠ - وعن حَنْظَلَةَ بنِ أَبِي سَفْيَانَ سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللهِ يقول: «كان رسولُ اللهِ ﷺ يدعو على صفوانَ بنِ أميةَ وسُهَيْلِ بنِ عمروٍ والحارثِ بنِ هشامٍ: فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ - إلى قولِهِ - ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾» . [انظر الحديث: ٤٠٦٩] .

٢٢ - باب ذكر أم سُلَيْط

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ وقال ثعلبةُ بنُ أبي مالكٍ: «إنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه قَسَمَ مُرُوطاً بينَ نِسَاءٍ من نساءِ أهلِ المدينة ، فبقِيَ منها مِرْطٌ جيّدٌ ، فقال له بعضُ مَنْ عنده: يا أميرَ المؤمنين ، أعطَ هذا بنتَ رسولِ اللهِ ﷺ التي عندكَ - يريدونَ أمَ كلثومَ بنتَ عليٍّ - فقال عمر: أمُ سُلَيْطٍ أحقُّ به ، وأمُ سُلَيْطٍ من نِسَاءِ الأنصارِ ممن بايعَ رسولَ اللهِ ﷺ . قال عمرُ: فإنها كانت تُزِفُّ لنا القربَ يومَ أُحُدٍ» . [انظر الحديث: ٢٨٨١] .

٢٣ - باب قتل حمزةَ بنِ عبدِ المطلبِ رضيَ اللهُ عنه

٤٠٧٢ - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بنُ المثنى حَدَّثَنَا عَبْدُ العزیز بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي سلمةَ عن عبدِ اللهِ بنِ الفضلِ عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن جعفرِ بنِ عمرو بنِ أميةَ الضَّمَرِيِّ قال: «خرجتُ معَ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَدِيٍّ بنِ الخيارِ ، فلما قَدِمْنَا حمصَ قال لي عُبَيْدُ اللهِ بنِ عَدِيٍّ: هل لك في وَحْشِيٍّ نسألهُ عن قتلِ حمزةَ؟ قلتُ: نعم ، وكان وَحْشِيٌّ يسكنُ حمصَ ، فسألنا عنه ، فقليلٌ لنا: هو ذاك في ظلِّ قَصْرِه كأنه حَمِيَّت . قال: فجئنا حتى وَفَّقْنَا عليه بَيْسِيرٍ ، فسلمنا ، فردَّ السلام ، قال وعبيدُ اللهِ مُعْتَجِرٌ بعمامتهِ ما يرى وَحْشِيٍّ إِلَّا عَيْنِيهِ ورجليه فقال عُبَيْدُ اللهِ: يا وَحْشِيٍّ أتعرفني؟ قال: فنظرَ إليه ثمَّ قال: لا والله ، إلا أَنِي أعلمُ أَنَّ عَدِيَّ بنَ الخيارِ تزوجَ امرأةً يقالُ لها أمُ قتالٍ بنتُ أبي العيصِ ، فولدتَ له غلاماً بمكةَ فكنْتُ أَسْتَرْضِعُهُ له ، فحملتُ ذلكَ الغلامَ معَ أُمِّهِ فناولتها إِيَّاهُ ، فلكأني نظرتُ إلى قَدَمَيْكَ . قال: فكشفَ عُبَيْدُ اللهِ عن وَجْهِهِ ثمَّ قال: ألا تخبرُنا بقتلِ حمزةَ؟ قال: نعم ، إن حمزةَ قتلَ طُعَيْمَةَ بنَ عَدِيٍّ بنِ الخيارِ بيده ، فقال لي مَولاي جُبَيْرُ بنُ مُطْعِمٍ: إن قتلْتَ حمزةَ بعمِّي فأنتَ

حَرَّ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ: يَا سِبَاعُ ، يَا بَنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ ، اتَّحَادُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ كَأَمْسِ الدَّاهِبِ . قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعُهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرْكِهِ ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فُشِيَ فِيهَا الْإِسْلَامُ . ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيْجُ الرُّسُلَ ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: أَنْتَ وَحَشِيٌّ ، قُلْتَ: نَعَمْ . قَالَ: أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ . قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ . فَلَمَّا قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ قُلْتُ لِأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ . قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةٍ جِدَارٍ كَأَنَّهُ جَمْلٌ أَوْرَقٌ نَائِرُ الرَّأْسِ ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي ، فَأَضَعُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ . قَالَ: وَوُثِبَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ .

قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ» .

٢٤ - بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَتِهِ - اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

٤٠٧٤ - حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ» .

[الحديث ٤٠٧٤ - طرفه في: ٤٠٧٦]

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جِرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جِرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ وَبِمَا دُوِيَ . قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ

وعليّ يَسْكُبُ الماءَ بِالْمِجَنِّ ، فلما رَأَتْ فاطمةُ أَنَّ الماءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ . وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَتُهُ يَوْمَئِذٍ ، وَجُرْحَ وَجْهِهِ ، وَكُسِرَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ . [انظر الحديث: ٢٤٣، ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧].

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » . [انظر الحديث: ٤٠٧٤].

٢٥ - بَابُ ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ : « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ قَالَتْ لِعُرْوَةَ : يَا بِنْتُ أَخْتِي ، كَانَ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُمْ : الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ . لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ وَانصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا ، قَالَ : مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ ؟ فَاتَدَبَّ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا . قَالَ : كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ » .

٢٦ - بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ

منهم: حمزة بن عبد المطلب ، واليمان ، وأنس بن النضر ، ومُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ

٤٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : « مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَغْرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَتَلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ ، وَيَوْمَ بَثْرَ مَعُونَةَ سَبْعُونَ ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ . قَالَ : وَكَانَ بَثْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ » .

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَا أَحَدًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي الْحَدِّ وَقَالَ : أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدَمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُغَسِّلُوا » . [انظر الحديث: ١٣٤٣، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٥٣].

٤٠٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ : « لَمَّا قُتِلَ أَبِي

جَعَلْتُ أَبْكَى وَأَكْشَفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَبْكِهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ .

[انظر الحديث: ۱۲۴۴ ، ۱۲۹۳ ، ۲۸۱۶] .

۴۰۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَاَنْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا ، وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ » . [انظر الحديث: ۳۶۲۲ ، ۳۹۸۷] .

۴۰۸۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ قَالَ : «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ، فَمَنَّا مَنْ مَضَى - أَوْ ذَهَبَ - وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ : قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً ، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ . أَوْ قَالَ : أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ . وَمَنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا » .

[انظر الحديث: ۱۲۷۶ ، ۳۸۹۷ ، ۳۹۱۳ ، ۳۹۱۴ ، ۴۰۴۷] .

۲۷ - بَابُ أَحَدٍ جَبَلَ يُحِبُّنَا وَنُحْبُهُ . قَالَهُ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۴۰۸۳ - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحْبُهُ » . [انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۳۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷] .

۴۰۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحْبُهُ . اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » . [انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۳۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳] .

۴۰۸۵ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ

مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا . [انظر الحديث : ۱۳۴۴ ، ۳۵۹۶ ، ۴۰۴۲] .

۲۸ - باب غزوة الرّجيع ، ورعلٍ وذكوان ،

وبئر مَعُونَةَ وحديث عَضل والقارة وعاصم بن ثابت وخُبَيْبٍ وأصحابه . قال ابنُ

إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَنَسٍ أَنَّهَا بَعْدَ أُحُدٍ

٤٠٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ - وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ - فَاذْهَبُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِثْرَافٍ فَاقْتَضَوْا أَثَارَهُمْ ، حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوًى تَمُرٍّ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : هَذَا تَمُرٌ يَثْرَبُ ، فَتَبِعُوا أَثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَوْا إِلَى فَدَفِدٍ ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ فَقَالُوا : لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا . فَقَالَ عَاصِمٌ : أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ . فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرٌ ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلَوْا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا : هَذَا أَوَّلُ الْغَدَرِ ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَقَتَلُوهُ ، وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَمَكَثَ عَنْدهُمْ أَسِيرًا ، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحْدَّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ ، قَالَتْ : فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيِّ لِي ، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعُهُ عَلَى فَخْذِهِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَعَتْ فَرَعَةً عَرَفْتُ ذَلِكَ مِنِّي ، وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى ، فَقَالَ : أَنْتَ خَشِنَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَكَانَتْ تَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ ، وَإِنَّهُ لَمَوْثُقٌ فِي الْحَدِيدِ ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ ؛ فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ ، فَقَالَ : دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَرَدْتُمْ ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا . ثُمَّ قَالَ :

مَا إِنْ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَقٍّ كَانَ اللَّهُ مُصْرَعِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

ثم قام إليه عُقبة بن الحارث فقتله . وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه ، وكان عاصم قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر ، فبعث الله عليه مثل الظلّة من الدّبر فحمّته من رُسُلهم ، فلم يقدروا منه على شيء . [انظر الحديث : ۳۰۴۵ ، ۳۹۸۹] .

۴۰۸۷ - حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدّثنا سفيانُ عن عمرو سمعَ جابرًا يقول : «الذي قتل خبيبًا هو أبو سرّوعة» .

۴۰۸۸ - حدّثنا أبو معمر حدّثنا عبدُ الوارث حدّثنا عبدُ العزيز عن أنسٍ رضي الله عنه قال : «بعث النبي ﷺ سبعينَ رجلًا لحاجة يُقالُ لهم : القراء ، فعرض لهم حيّانُ من بني سليمٍ رجلٌ وذكوان عند بئر يقال له : بئر معونة ، فقال القومُ : والله ما إياكم أردنا ، إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي ﷺ ، فقتلوهم ، فدعا النبي ﷺ عليهم شهرًا في صلاة الغداة ، وذلك بدءُ الفُتوت ، وما كنّا نقنّتُ» . قال عبد العزيز : وسأل رجلٌ أنسًا عن القنوت : أبعد الركوع ، أو عند فراغ من القراءة ؟ قال : لا . بل عند فراغ من القراءة .

[انظر الحديث : ۱۰۰۱ ، ۱۰۰۲ ، ۱۰۰۳ ، ۱۳۰۰ ، ۲۸۰۱ ، ۲۸۱۴ ، ۳۰۶۴ ، ۳۱۷۰] .

۴۰۸۹ - حدّثنا مسلمٌ حدّثنا هشامٌ حدّثنا قتادة عن أنسٍ قال : «قنّت رسولُ الله ﷺ شهرًا بعد الركوع يدعو على أحياء من العرب» .

[انظر الحديث : ۱۰۰۱ ، ۱۰۰۲ ، ۱۰۰۳ ، ۱۳۰۰ ، ۲۸۰۱ ، ۲۸۱۴ ، ۳۰۶۴ ، ۳۱۷۰ ، ۴۰۸۸] .

۴۰۹۰ - حدّثني عبدُ الأعلى بنُ حماد حدّثنا يزيدُ بنُ زريع حدّثنا سعيدٌ عن قتادة عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه : «أنّ رجلًا وذكوان وعُصيّة وبني لحيان استمدوا رسولَ الله ﷺ على عدوٍّ ، فأمدّهم بسبعينَ من الأنصار كنّا نسميهمُ القراء في زمانهم ، كانوا يحطّبون بالنهار ، ويصلّون بالليل . حتّى كانوا ببئر معونة قتلوهم وغدروا بهم ، فبلغ النبي ﷺ فقنّت شهرًا يدعو في الصبح على أحياء من أحياء العرب : على رجلٍ وذكوان وعُصيّة وبني لحيان . قال أنسٌ فقرأنا فيهم قرآنًا ، ثمّ إن ذلك رُفِعَ : بلّغوا عنا قومنا أنا لقينا ربّنا فرضي عنا وأرضانا» . وعن قتادة عن أنس بن مالكٍ حدّثه : «أنّ نبيَّ الله ﷺ قنّت شهرًا في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب : على رجلٍ وذكوان وعُصيّة وبني لحيان» . زاد خليفة «حدّثنا ابنُ زريع حدّثنا سعيدٌ عن قتادة حدّثنا أنسٌ أنّ أولئك السبعينَ من الأنصار قتلوا ببئر معونة قرآنًا كتابًا نحوه» .

[انظر الحديث : ۱۰۰۱ ، ۱۰۰۲ ، ۱۰۰۳ ، ۱۳۰۰ ، ۲۸۰۱ ، ۲۸۱۴ ، ۳۰۶۴ ، ۳۱۷۰ ، ۴۰۸۸ ، ۴۰۸۹] .

۴۰۹۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهُ - أَخْ لَامٌ سُلَيْمٌ - فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا ، وَكَانَ رَئِيسَ الْمَشْرُكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ خَيْرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِالْفِ وَأَلْفٍ . فَطُعِنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ فَقَالَ: غُدَّةُ كَغْدَةِ الْبَكْرِ ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ بَنِي فُلَانٍ . اثْنُونِي بِفَرَسِي ، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ . فَاَنْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ - وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ - وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ قَالَ: كَوْنَا قَرِيبًا حَتَّى آتَيْهِمْ ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ ، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ . فَقَالَ: أَتَوَمَّنُونِي أَبْلَغَ رِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ فَاتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ ، قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسَبُهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ فَقَتَلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوخِ: «إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا» فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا ، عَلَى رِعْلٍ وَذِكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ .

[انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱، ۲۸۱۴، ۳۰۶۴، ۳۱۷۰، ۴۰۸۸، ۴۰۸۹، ۴۰۹۰، ۴۰۹۱.]

۴۰۹۲ - حَدَّثَنِي حِبَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «لَمَّا طُعِنَ حَرَامٌ بْنُ مِلْحَانَ - وَكَانَ خَالَهُ - يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ، قَالَ بِالْدَّمِ هَكَذَا، فَضَحَّهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ». [انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱، ۲۸۱۴، ۳۰۶۴، ۳۱۷۰، ۴۰۸۸، ۴۰۸۹، ۴۰۹۰، ۴۰۹۱.]

۴۰۹۳ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذَى ، فَقَالَ لَهُ: أَقِمِ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَطْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لِأَرْجُو ذَلِكَ . قَالَتْ: فَانْتَظِرْهُ أَبُو بَكْرٍ . فَاتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ظَهَرًا فَنَادَاهُ فَقَالَ: أَخْرَجَ مَنْ عِنْدَكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ . فَقَالَ: أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الصَّحْبَةُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الصَّحْبَةُ . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي نَاقَتَانِ قَدْ كُنْتُ أَعَدَّدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكَبَا ، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى آتَيَا الْغَارَ وَهُوَ بِثَوْرٍ فَتَوَارَا فِيهِ ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ غَلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ لِأُمِّهَا ، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَّةٌ فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَغْدُو عَلَيْهِمْ ، وَيُصْبِحُ فَيَدْلُجُ إِلَيْهِمَا ، ثُمَّ يَسْرَحُ فَلَا يَفْطَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّعَاءِ . فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهُمَا يُعْقِبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ . فَقَتَلَ

عامرُ بن فُهَیْرَةَ یَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ . وعن أبي أسامة قال : قال هشامُ بن عروة : فأخبرني أبي قال : لما قتلَ الذين بيثرو مَعُونَةَ وأسِرَ عمرو بن أميَّة الضَّمَرِيُّ قال له عامرُ بن الطُّفَيْل : مَنْ هذا؟ فأشارَ إلى قَتِيل ، فقال له عمرو بن أمية : هَذَا عامرُ بن فُهَیْرَةَ . فقال : لقد رأيته بعد ما قتل رُفِعَ إلى السماء حتى 'إني لأَنظُرُ إلى السماء بينه وبين الأرض ، ثم وُضِعَ . فأتى النبي ﷺ خبرهم ، فَنَعَاهُمْ فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا ، وإنهم قد سألوا ربَّهم فقالوا : ربنا أَخْبِرْنا عَنَّا إخواننا بما رَضِينَا عَنْكَ وَرْضِيَتْ عَنَّا . فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ ، وَأَصِيبَ فِيهِمْ يَوْمَئِذٍ عُرْوَةُ بن أسماء بن الصلت فسميَ عُرْوَةُ به ، ومُنْذَرُ بن عمرٍ وَسُمِّيَ به مُنْذَرًا .

[انظر الحديث: ٤٧٦ ، ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ ، ٢٢٩٧ ، ٣٩٠٥] .

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلٍ وَذَكَوَانٍ وَيَقُولُ : عُصِيَّةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» . [انظر الحديث: ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤ ، ٣١٧٠ ، ٤٠٨٨ ، ٤٠٨٩ ، ٤٠٩٠ ، ٤٠٩١ ، ٤٠٩٢] .

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَهُ بِبَثْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَلِحْيَانٍ وَعُصِيَّةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» . قَالَ أَنَسُ : فَأَنزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابِ بَثْرِ مَعُونَةَ قِرْآنًا قَرَأَنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ : بَلَّغُوا قَوْمَنَا ، فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِيْنَا عَنْهُ وَرَضِينَا عَنْهُ» . [انظر الحديث: ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤ ، ٣١٧٠ ، ٤٠٨٨ ، ٤٠٨٩ ، ٤٠٩٠ ، ٤٠٩١ ، ٤٠٩٢ ، ٤٠٩٤] .

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقَنُوتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ : قَبْلَهُ . قُلْتُ فَإِنْ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ ، قَالَ : كَذَبٌ ، إِنَّمَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمُ الْقَرَاءُ - وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا - إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ» .

[انظر الحديث: ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ، ١٣٠٠ ، ٢٨٠١ ، ٢٨١٤ ، ٣٠٦٤ ، ٣١٧٠ ، ٤٠٨٨ ، ٤٠٨٩ ، ٤٠٩٠ ، ٤٠٩١ ، ٤٠٩٢ ، ٤٠٩٤ ، ٤٠٩٥] .

۲۹ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزِهِ ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَهُ». [انظر الحديث: ٢٦٦٤].

٤٠٩٨ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ وَهُمْ يَحْفَرُونَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا عِيشَ إِلَّا عِيشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». [انظر الحديث: ٣٧٩٧].

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ الْعِيشَ عِيشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. فَقَالُوا مَجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[انظر الحديث: ٢٨٣٤ ، ٢٨٣٥ ، ٢٩٦١ ، ٣٧٩٥ ، ٣٧٩٦].

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

قَالَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. قَالَ: يُوْتُونَ بِمَلَأَ كَفِي مِنَ الشَّعِيرِ ، فَيُصْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سَنَخَةٌ تَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ وَهِيَ بَشْعَةٌ فِي الْحَلْقِ وَلَهَا رِيحٌ مَتْنٌ».

[انظر الحديث: ٢٨٣٤ ، ٢٨٣٥ ، ٢٩٦١ ، ٣٧٩٥ ، ٣٧٩٦ ، ٤٠٩٩].

٤١٠١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ جَابِرًا

رضی اللہ عنہ فقال: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفُرُ فَعَرَضْتُ كَيْدَةً شَدِيدَةً ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْبَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ: أَنَا نَازِلٌ . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ ، وَلِشْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فِي الْكَدِيَّةِ ، فَعَادَ كَثِيبًا أَهِيلَ أَوْ أَهَيْمَ . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ . فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ . فَذَبَحْتُ الْعِنَاقَ ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ ، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ بِالْبُرْمَةِ . ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انكَسَرَ ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَنَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي ، فَقَمِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ: كَمْ هُوَ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ: كَثِيرٌ طَيِّبٌ . قَالَ: قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي . فَقَالَ: قَوْمُوا . فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ ، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ . قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . فَقَالَ: ادْخُلُوا وَلَا تَضَاعَطُوا . فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ ، وَيَقْرُبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا ، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ ، قَالَ: كُلِي هَذَا وَاهْدِي ، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ . [انظر الحديث: ۳۰۷۰].

۴۱۰۲ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا ، فَانْكَفَيْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا . فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي ، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا . ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ . فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفِرْ مَعَكَ ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا ، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُتَزَلَّنَ بِرِمَتِكُمْ ، وَلَا تُخَبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ . فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ: بَكَ وَبَكَ . فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتُ . فَأَخْرَجَتْ لِي عَجِينًا ، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ . ثُمَّ قَالَ: ادْعُ خَازِنَةَ فَلْتَخْبِزْ مَعِي . وَاقْدَحِي مِنْ بِرِمَتِكُمْ وَلَا تَتَزَلُوها ، وَهَمَّ أَلْفٌ ، فَأَقْسَمَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا ، وَإِنْ بِرْمَتُنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ ، وَإِنْ عَجِينُنَا لِيُخَبِّرَ كَمَا هُوَ .

[انظر الحديث: ۳۰۷۰، ۴۱۰۱].

۴۱۰۳ - حَدَّثَنِي عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِذَا جَاءَ وَكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذَا زَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ» قالت: كان ذاك يومَ الخندق.

۴۱۰۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ - أَوْ اغْبَرَّ بَطْنَهُ - يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا إِنْ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا» ويرفع بها صوته: أَيْنَا ، أَيْنَا . [انظر الحديث: ۲۸۳۶ ، ۲۸۳۷ ، ۳۰۳۴].

۴۱۰۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالْذَّبُورِ» . [انظر الحديث: ۱۰۳۵ ، ۳۳۴۳].

۴۱۰۶ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تَرَابِ الْخَنْدَقِ حَتَّى وَارَى عَنِي التَّرَابَ جِلْدَةً بَطْنِهِ - وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ - فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجُزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التَّرَابِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا إِنْ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا» قال: ثُمَّ يَمْدُ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا . [انظر الحديث: ۲۸۳۶ ، ۲۸۳۷ ، ۳۰۳۴ ، ۴۱۰۴].

۴۱۰۷ - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ» .

۴۱۰۸ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ . قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنِسْوَاتِهَا تَنْطَفُ ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ ، فَلَمْ يُجْعَلْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ .» قالت:

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا». [الحديث ٤١٠٩ - طرفه في: ٤١١٠].

٤١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ صَرْدٍ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أُجْلِيَ الْأَحْزَابُ عَنْهُ: الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ». [انظر الحديث: ٤١٠٩].

٤١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ» . [انظر الحديث : ٢٩٣١] .

٤١١٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ جَعَلَ يَسُبُّ كِفَارَ قُرَيْشٍ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَدْتُ أَنْ أَصْلِيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا. فَتَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّيْتُ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ». [انظر الحديث: ٥٩٦، ٥٩٨، ٦٤١، ٩٤٥].

٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابراً يَقُولُ :

« قَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : مَنْ يَا تَيْنَا بَخْرِبِ الْقَوْم ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : مِنْ يَا تَيْنَا
بَبَخْرِ الْقَوْم ؟ فَقَالَ الْزُبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : مِنْ يَا تَيْنَا بَبَخْرِ الْقَوْم ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ
لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً ، وَإِنَّ حَوَارِيََّ الزُّبَيْرِ » . [انظر الحديث : ٢٨٣٦ ، ٢٨٤٧ ، ٢٩٩٧ ، ٣٧١٩] .

٤١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

۴۱۱۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَعَبْدَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ . اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزَلْهُمْ» .

[انظر الحديث: ۲۹۳۳، ۲۹۶۵، ۳۰۲۵].

۴۱۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعَمْرَةِ يَبْدَأُ فَيَكْبُرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» . [انظر الحديث: ۱۷۹۷، ۲۹۹۵، ۳۰۸۴].

۳۰ - باب مرجع النبي ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ

ومخرجه إلى بني قريظة ، ومحاصرته إياهم

۴۱۱۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَأَغْتَسَلَ ، أَنَا هُجْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ ، فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ ، قَالَ: فإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَاهُنَا ، وَأَشَارَ إِلَى قُرَيْظَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ» . [انظر الحديث: ۴۶۳، ۲۸۱۳، ۳۹۰۱].

۴۱۱۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ ، مَوْكِبِ جَبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ» .

۴۱۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: لَا يَصْلِيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَصْلِيَّ حَتَّى نَأْتِيَهُمْ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نَصْلِيَّ ، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْتَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ» . [نظر الحديث: ۹۴۶].

۴۱۲۰ - حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . ح . وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النِّخْلَاتِ ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ . وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ أَتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ ، وَكَانَ

النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن ، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي تقول: كلا والذي لا إله إلا هو ، لا يُعطيكم وقد أعطانيها - أو كما قالت - والنبي ﷺ يقول: لك كذا ، وتقول: كلا والله ، حتى أعطاه - حسبُ أنه قال - عشرة أمثاله . أو كما قال .

[انظر الحديث: ۲۶۳۰ ، ۳۱۲۸ ، ۴۰۳۰] .

۴۱۲۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «نَزَلَ أَهْلُ قَرْيَظَةَ عَلَى حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - فَقَالَ: هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكُمْ فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ . قَالَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ ، وَرَبِّمَا قَالَ: بِحُكْمِ الْمَلِكِ» . [انظر الحديث: ۳۰۴۳ ، ۳۸۰۴] .

۴۱۲۲ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَقَالُ لَهُ جَبَّانُ بْنُ الْعَرَقَةِ ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَيْنَ؟ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قَرْيَظَةَ . فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ . قَالَ: فَإِنِّي أَحْكَمُ فِيهِمْ أَنْ تَقْتُلَ الْمُقَاتِلَةَ ، وَأَنْ تُسَبِّىَ النِّسَاءَ وَالذَّرِيَّةَ ، وَأَنْ تُقَسِّمَ أَمْوَالَهُمْ . قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ وَأَخْرَجَوْهُ . اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشٍ شَيْءٍ فَأَبْقِنِي لَهُ حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَافْجَرْهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا . فَاَنْفَجَرْتُ مِنْ لَبَّتِهِ . فَلَمْ يُرْهِمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ خِيَمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخِيَمَةِ ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» .

[انظر الحديث: ۴۶۳ ، ۲۸۱۳ ، ۳۹۰۱ ، ۴۱۱۷] .

۴۱۲۳ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: اهْجُهم - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ» .

[انظر الحديث: ۳۲۱۳] .

۴۱۲۴ - وزاد إبراهيم بن طهمان عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال: «قال رسول الله ﷺ يوم قريظة لحسان بن ثابت: اهجُ المشركين ، فإن جبريلَ معك» .

[انظر الحديث: ۳۲۱۳ ، ۴۱۲۳] .

۳۱ - باب غزوة ذات الرقاع ، وهي غزوة مُحاربِ خَصْفةَ من بني ثعلبة من غطفان فنزل نخلًا ، وهي بعدَ خيبر ، لأن أبا موسى جاء بعدَ خيبر

۴۱۲۵ - وقال عبد الله بن رجاء أخبرنا عمرانُ العطارُ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أنَّ النبي ﷺ صَلَّى بأصحابه في الخوفِ في غزوة السابعة غزوة ذاتِ الرِّقَاعِ» قال ابن عباس: «صَلَّى النبي ﷺ يعني صلاة الخوفِ بذِي قَرْدٍ» .

[الحديث ۴۱۲۵ - أطرافه في: ۴۱۲۶ ، ۴۱۲۷ ، ۴۱۳۰ ، ۴۱۳۷] .

۴۱۲۶ - وقال بكر بن سَوَادَةَ حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: «صَلَّى النبي ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَثُعْلُبَةٍ» . [انظر الحديث: ۴۱۲۵] .

۴۱۲۷ - وقال ابنُ إِسْحَاقَ سَمِعْتُ وَهَبَ بْنَ كَيْسَانَ سَمِعَ جَابِرًا: «خَرَجَ النبي ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غُطَفَانَ فَلَمْ يَكُنْ قِتَالٌ ، وَأَخَافُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَصَلَّى النبي ﷺ رَكَعَتِي الْخَوْفِ» .

وقال يزيد عن سلمة: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرْدِ» . [انظر الحديث: ۴۱۲۵ ، ۴۱۲۶] .

۴۱۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ فِي سِتَّةِ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ، فَنَقَبْتُ أَقْدَامُنَا وَنَقَبْتُ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرَقَ ، فَسُمِّيتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ لَمَّا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرَقِ عَلَى أَرْجُلِنَا . وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرُهُ . كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاءً» .

۴۱۲۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَمَّنْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ وُجَّاهُ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ رَكَعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لَأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَوُجَّاهُ الْعَدُوِّ وَجَّاهُ الطَّائِفَةُ الْآخَرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَكَعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمَّوْا لَأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ» .

۴۱۳۰ - وقال مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلٍ ، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ . قَالَ مَالِكٌ : وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ» .

تَابِعُهُ اللَّيْثُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ» . [انظر الحديث: ٤١٢٥ ، ٤١٢٦ ، ٤١٢٧] .

۴۱۳۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: «يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ ، فَيُصَلِّيُ بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرَكْعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ . ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامٍ أَوْلَئِكَ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً فَلَهُ ثَنَانٌ ، ثُمَّ يَرَكْعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ» .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ الْقَاسِمَ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ حَدَّثَهُ قَوْلَهُ .

۴۱۳۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ فَصَافَقْنَا لَهُمْ» .

[انظر الحديث: ٩٤٢ ، ٩٤٣] .

۴۱۳۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ، فَجَاءَ أَوْلَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ» .

[انظر الحديث: ٩٤٢ ، ٩٤٣ ، ٤١٣٢] .

۴۱۳۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَنَانٌ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ . . .» . [انظر الحديث: ٢٩١٠ ، ٢٩١٣] .

۴۱۳۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَنَانِ بْنِ أَبِي سَنَانٍ الدَّؤَلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، وَنَزَلَ

رسولُ الله ﷺ تحتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ . قال جابرٌ: فَمِنَّا نَوْمَةٌ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا ، فَجِئْنَاهُ ، إِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلَتًا ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ . ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . [انظر الحديث: ٢٩١٠ ، ٢٩١٣ ، ٤١٣٤].

٤١٣٦ - وقال أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرِّقَاعِ ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْلُوقٌ بِالشَّجَرَةِ ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ لَهُ: تَخَافَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: لَا . قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ . فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا ، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْآخَرَى رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ . وَقَالَ مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: «اسْمُ الرَّجُلِ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ . وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ» . [انظر الحديث: ٢٩١٠ ، ٢٩١٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٥].

٤١٣٧ - وقال أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَخْلٍ فَصَلَّى الْخُوفَ» . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخُوفِ» . وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ . [انظر الحديث: ٤١٢٥ ، ٤١٢٦ ، ٤١٢٧ ، ٤١٣٠].

٣٢ - بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خَزَاعَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ

قال ابنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةُ سِتٍّ ، وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةُ أَرْبَعٍ

وقال النعمانُ بنُ راشدٍ عن الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رُبَيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزَلَ ، وَقَلْنَا نَعَزَلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ؟ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ» . [انظر الحديث: ٢٢٢٩ ، ٢٥٤٢].

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا أَدْرَكْتُهُ الْقَائِلَةَ وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ فَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ .

وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجِئْنَا ، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاخْتَرَطَ سِيفِي ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي مَخْرُطٌ سِيفِي صَلْتًا ، قَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ . فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ ، فَهُوَ هَذَا . قَالَ : وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

۳۳ - باب غزوة أنمار

۴۱۴۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مَتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ مَتَطَوِّعًا» . [انظر الحديث : ۴۰۰ ، ۱۹۰۴ ، ۱۰۹۹] .

۳۴ - باب حديث الإفك

وَالْأَفْكَ ، بِمَنْزِلَةِ النَّجَسِ وَالنَّجَسِ يُقَالُ : إِفْكَهُمْ أَفْكَهُمْ وَأَفْكَهُمْ

فَمَنْ قَالَ : ﴿أَفْكَهُمْ﴾ يَقُولُ : صَرَفَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَكَذَّبَهُمْ

كَمَا قَالَ : ﴿يُؤَفِّكُ عَنْهُ مِنْ أَمْرٍ﴾ [الذاريات : ۹] : يُصْرِفُ عَنْهُ مِنْ صَرْفٍ

۴۱۴۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَاصًا ، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصَدِّقُ بَعْضًا ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ ، قَالُوا : «قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَكُنْتُ أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ . فِسْرْنَا ؛ حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفْلٌ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . قَالَتْ : وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ عَلَيْهِ - وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَهْبُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ - فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارَوْا ، وَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ

ولا مجيب. فتميمت منزلي الذي كنت به ، وظننت أنهم سيفقدوني فيرجعون إلي. فبينما أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فميت ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش ، فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، فعرفني حين رأي ، وكان رأي قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني ، فخمرت وجهي بجلبابي . ووالله ما تكلمنا بكلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه ، وهوى حتى أناخ راحلته ، فوطىء على يدها ، فقممت إليها فركبتها ، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش موغرين في نحر الظهيرة وهم نزول . قالت : فهلك من هلك . وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي ابن سلول . قال عروة : أخبرت أنه كان يشاع ويتحدث به عنده فيقره ويستمعه ويستوشيه . وقال عروة أيضاً : لم يسم من أهل الإفك أيضاً إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثانة وحمنة بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم ، غير أنهم عصبه - كما قال الله تعالى - وإن كبر ذلك يقال : عبد الله بن أبي ابن سلول . قال عروة : كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول إنه الذي قال :

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

قالت عائشة : فقد منا المدينة ، فاشتكت حين قدمت شهراً ، والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك ، لا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يريني في وجعي أنني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي ، إنما يدخل علي رسول الله ﷺ فيسلم ثم يقول : كيف تيكم؟ ثم ينصرف ، فذلك يريني ولا أشعر بالشئ ، حتى خرجت حين نكحت ، فخرجت مع أم مسطح قبل المناصع - وكان مثيرنا ، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل - وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريباً من بيوتنا ، قالت : وأمرنا أمر العرب الأول في البرية قبل الغائط ، وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا . قالت : فانطلقت أنا وأم مسطح - وهي ابنة أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف ، وأُمها بنت صخر بن عامر خاله أبي بكر الصديق ، وابنها مسطح بن أثانة بن عبادة بن المطلب - فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي حين فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : بس ما قلت ، أتسيين رجلاً شهد بدرًا؟ فقالت : أي هتاه ، ولم تسمعي ما قال؟ قالت : وقلت ما قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك . قالت : فازددت مرضاً على مرضي . فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله ﷺ ، فسلم ثم قال : كيف تيكم؟ فقلت له : أتأذن لي أن آتي أبوي؟ قالت : وأريد أن أستيقن الخبر من قبلهما . قالت : فأذن لي رسول الله ﷺ . فقلت لأمي : يا أمتاه ، ماذا يتحدث الناس؟ قالت : يا بنية ، هوئي عليك . فوالله لقلما كانت امرأة قط

وَضِئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يَحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا . قَالَتْ فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ : فَبِكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقُّ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي . قَالَتْ : وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوُحْيَ يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ . قَالَتْ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ : أَيُّ بَرِيرَةٍ ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكَ ؟ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ ، غَيْرَ أَنَهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ . قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَذَّرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ - فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي . قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ : فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ - وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْزِهِ وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ . قَالَتْ : وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ احْتَمَلْتَهُ الْحَمِيَّةَ - فَقَالَ لِسَعْدٍ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، لَا تَقْتُلْهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ - فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، لَنَقْتُلَنَّكَ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . قَالَتْ : فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبِرِ . قَالَتْ : فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : فَبِكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَرِقُّ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ . قَالَتْ : وَأَصْبَحَ أَبُو آيٍ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا يَرِقُّ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ ، حَتَّى أَنِّي لَا أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كِبْدِي . فَبَيْنَا أَبُو آيٍ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنْتُ عَلِيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي . قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ . قَالَتْ : وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قَلِيلٍ مَا قَلِيلَ قَبْلُهَا ، وَلَقَدْ لَبِثُ شَهْرًا لَا يُوحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قَالَتْ : فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بِرِيئَةٍ فَسَيِّئْتُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ .

قالت: فلما قضی رسول الله ﷺ مقالته قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسَسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، فَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ ، فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . قَالَتْ أُمِّي : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا - : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، فَلَنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيَّةٌ - لَا تُصَدِّقُونَنِي ، وَلَنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيَّةٌ - لَتُصَدِّقَنِي ، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مِثْلًا إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ حِينَ قَالَ : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيَّةٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ مَبْرُئِي بِبِرَائَتِي . وَلَكِنْ وَاللَّهُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنْزَلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتَلَّى ، لِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهَ بِهَا ، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ الْعَرَقُ مِثْلَ الْجُمَانِ - وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ - مِنْ ثَقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَسُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ . قَالَتْ : فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قُومِي إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَتْ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ... ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا فِي بِرَائَتِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقْرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ - : وَاللَّهُ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٢٢] . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : بَلَى وَاللَّهِ ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لِي . فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النِّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي ، فَقَالَ لَزَيْنَبَ : مَاذَا عَلِمْتَ أَوْ رَأَيْتِ؟ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنُنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ . قَالَتْ : وَطَفِقْتُ أَخْتُهَا حَمْنَةً تَحَارَبُ لَهَا ، فَهَلَكْتُ فِيمَنْ هَلَكَ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ . ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ : «قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أَنْثَى قَطْ . قَالَتْ : ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .» [انظر الحديث: ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٩٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥]

۴۱۴۲ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَمَلِي عَلِيٌّ هِشَامُ بْنُ يَوْسَفَ مِنْ حِفْظِهِ قَالَ: «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أُبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ - أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لِهَمَّا: كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا، فَرَاغَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ وَقَالَ: مُسْلِمًا بَلَا شَكَّ فِيهِ، وَعَلَيْهِ، وَكَانَ فِي أَصْلِ الْعَتِيقِ كَذَلِكَ».

۴۱۴۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ - وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: «بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ بِفُلَانٍ. فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ. قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا. فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَىٰ بِنَافِضٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيْتُهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَتْهَا الْحُمَىٰ بِنَافِضٍ. قَالَ: فَعَلَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَعَدَتِ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لئن حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلئن قُلْتُ لَا تُعَذِّبُونِي مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْعَقُوبَ وَبْنِيهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ. قَالَتْ: وَانصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَهَا. قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ».

[انظر الحديث: ۳۳۸۸].

۴۱۴۴ - حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ۱۵] وتقول: الْوَلَقُ: الْكَذِبُ. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمُ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا». [الحديث ۴۱۴۴ - طرفه في: ۴۷۵۲].

۴۱۴۵ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: كَيْفَ بِنَسْبِي؟ قَالَ: لَا سُلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ».

وقال محمد: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ سَمِعَتْ هِشَامًا عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَبَيْتُ حَسَّانَ، وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا...». [انظر الحديث: ۳۵۳۱].

۴۱۴۶ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ

أبي الضُّحى عن مسروقٍ قال: «دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شعراً يُشَبِّبُ بِأبياتٍ لَهُ وَقَالَ :

حَصَّانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيَّةٍ وَتَصْبَحُ غَرْثِي مِنْ لَحُومِ الْغَوَافِلِ
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ : فَقُلْتُ لَهَا : لَمْ تَأْذَنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ
عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور : ١١] فَقَالَتْ : وَأَيُّ
عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى . قَالَتْ لَهُ : إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ - أَوْ يُهَاجِي - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
[الحديث ٤١٤٦ - طرفاه في : ٤٧٥٥ ، ٤٧٥٦ .]

۳۵ - باب غزوة الحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح : ١٨]

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ : حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ
الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَتَدْرُونَ
مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ
بِي . فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا
مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي » . [انظر الحديث : ٨٤٦ ، ١٠٣٨ .]

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ
قَالَ : « اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرَاءَ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حِجَّتِهِ :
عُمَرَاءُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَاءُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَاءُ مِنَ
الْجَعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَاءُ مَعَ حَجَّتِهِ » .
[انظر الحديث : ١٧٧٨ ، ١٧٧٩ ، ١٧٨٠ ، ٣٠٦٦ .]

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ
أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ : « انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمْ » .
[انظر الحديث : ١٨٢١ ، ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ .]

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : « تَعَدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانَ فَتَحُ مَكَّةَ فَتَحًا ، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ
يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بُرٌّ ، فَتَزَحَّاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا

قَطْرَةً ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَتَاهَا فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ مَضْمَضَ وَدَعَا ، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا ، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابُنَا . [انظر الحديث : ۳۵۷۷] .

۴۱۵۱ - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَعِينٍ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ الْفَاءِ وَأُرْبَعُمِئَةٍ أَوْ أَكْثَرَ ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَثْرِ فَتَزَحُّوْهُمَا ، فَأَتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى الْبَثْرَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ قَالَ : أَتُؤْنِي بِذَلِكَ مِنْ مَائِهَا ، فَأَتَيْتُ بِهِ ، فَصَبَقَ فَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : دَعُوهَا سَاعَةً . فَأَرَوْوَا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا . [انظر الحديث : ۳۵۷۷ ، ۴۱۵۰] .

۴۱۵۲ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حَصِينٌ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ . قَالَ : فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ ، قَالَ : فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . فَقُلْتُ لَجَابِرٍ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِئَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا ، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً . [انظر الحديث : ۳۵۷۶] .

۴۱۵۳ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ «قُلْتُ لَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ : كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً ، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ» .

تَابِعُهُ أَبُو دَاوُدَ : «حَدَّثَنَا قَرَّةٌ عَنْ قَتَادَةَ» . تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ «حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» . [انظر الحديث : ۳۵۷۶ ، ۴۱۵۲] .

۴۱۵۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ : أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ . وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعُمِئَةٍ . وَلَوْ كُنْتُ أَبْصُرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ» . تَابِعَهُ الْأَعْمَشُ «سَمِعَ سَالِمًا سَمِعَ جَابِرًا أَلْفًا وَأَرْبَعُمِئَةً» . [انظر الحديث : ۳۵۷۶ ، ۴۱۵۲ ، ۴۱۵۳] .

۴۱۵۵ - وَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثُمِئَةً ، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ» .

تابعه محمد بن بشار: «حدَّثنا أبو داود حدَّثنا شعبة» .

۴۱۵۶ - حدَّثنا إبراهيم بن موسى 'أخبرنا عيسى' عن إسماعيل عن قيس أنه: «سمع مرداساً الأسلمي يقول وكان من أصحاب الشجرة: يُقبَضُ الصالحون الأول فالأول ، وتبقى حُفالة كحفالة التمر والشعير لا يعْبَأُ الله بهم شيئاً» . [الحديث ۴۱۵۶ - طرفه في: ۶۴۳۴] .

۴۱۵۷ - ۴۱۵۸ - حدَّثنا علي بن عبد الله حدَّثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن مروان والمِسْوَر بن مخزومة قالوا: «خرج النبي ﷺ عام الحُدَيْبِيَّةِ في بضع عشرة مئةً من أصحابه ، فلما كان بذي الحُلَيْفَةِ قَلَدَ الهَدْيِ وأشعرَ وأحرمَ منها ، لا أحصي كم سمعته من سفيان ، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزُّهْرِيِّ الإشعار والتقليد ، فلا أدري يعني: موضع الإشعار والتقليد ، أو الحديث كله» .

[الحديث: ۴۱۵۷] [انظر الحديث: ۱۶۹۵ ، ۲۷۱۱ ، ۲۷۳۲] .

[الحديث: ۴۱۵۸] [انظر الحديث: ۱۶۹۴ ، ۱۸۱۱ ، ۲۷۱۲ ، ۲۷۳۱] .

۴۱۵۹ - حدَّثنا الحسن بن خَلَفٍ قال: حدَّثنا إسحاق بن يوسف عن أبي بشرٍ وِرْقَاءَ عن ابن أبي نَجِيجٍ عن مجاهد قال: حدَّثني عبد الرحمن بن أبي ليلى 'عن كعب بن عُجْرَةَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ رآه وقملُهُ يَسْقُطُ على وَجْهِهِ فقال: أَيُؤْذِيكَ هَؤُلَاءُ؟ قال: نعم. فأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يَحْلِقَ وهو بالحُدَيْبِيَّةِ ، لم يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بها وهم على طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَةَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ الْفِدْيَةَ ، فَأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقاً بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينٍ ، أو يُهْدِيَ شاةً ، أو يصومَ ثلاثةَ أيامٍ» . [انظر الحديث: ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶ ، ۱۸۱۷ ، ۱۸۱۸] .

۱۶۰ - ۴۱۶۱ - حدَّثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدَّثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «خرجتُ مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق ، فَلَحِقَتْ عَمْرَ امرأةٌ شَابَّةٌ فقالت: يا أمير المؤمنين ، هلك زوجي وترك صِبيَّةً صغاراً والله ما يُنْصِجُونَ كُرَاعاً ولا لهم زرعٌ ولا ضرعٌ وخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الصُّبُعُ ، وأنا بنتُ خُفَافِ بنِ إِيْمَاءِ الْغِفَارِيِّ وقد شهدَ أبي الحُدَيْبِيَّةَ مع النبي ﷺ. فوقفَ معها عمرٌ ولم يَمْضِ ، ثم قال: مَرَحَباً بنسب قريب. ثم انصرف إلى بعيرٍ ظهيرٍ كان مربوطاً في الدار فحملَ عليه غرارتين ملأهما طعاماً وحملَ بينهما نفقةً وثياباً ، ثم ناولها بِخَطَامِهِ ثم قال: اقْتَادِيهِ ، فلن يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللهُ بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها ، قال عمر: ثَكِلْتُكَ أُمُّكَ ، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصراً حصناً زماناً فافتتحاه ، ثم أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانَا فِيهِ» .

۴۱۶۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرِو الْفَرَارِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا» قَالَ مُحَمَّدٌ: «ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا بَعْدُ». [الحديث: ۴۱۶۲ - أطرافه في: ۴۱۶۳، ۴۱۶۴، ۴۱۶۵].

۴۱۶۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يَصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ نَسِينَاهَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ!». [انظر الحديث: ۴۱۶۲].

۴۱۶۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا طَارِقٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمَقْبَلِ فَعَمِيَّتْ عَلَيْنَا. [انظر الحديث: ۴۱۶۲، ۴۱۶۳].

۴۱۶۵ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ طَارِقٍ قَالَ: «ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَكَانَ شَهِدَهَا...». [انظر الحديث: ۴۱۶۲، ۴۱۶۳، ۴۱۶۴].

۴۱۶۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [انظر الحديث: ۱۴۹۷].

۴۱۶۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ - وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ - فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يَبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحَدِيثِيَّةُ». [انظر الحديث: ۲۹۵۹].

۴۱۶۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَصْرَفُ وَلَيْسَ لِلْحَيَاطَانِ ظِلٌّ نَسْتَظِلُّ فِيهِ».

۴۱۶۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: «قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيثِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ». [انظر الحديث: ۲۹۶۰].

۴۱۷۰ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ: طَوْبَى لَكَ، صَحَبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. فَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي، أَنْتَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَّنَا بَعْدَهُ».

۴۱۷۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ: «أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

[انظر الحديث: ۱۳۶۳].

۴۱۷۲ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ قَالَ: الْحَدِيثُ. قَالَ أَصْحَابُهُ: هُنَيْئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا ﴿هُنَيْئًا مَرِيئًا﴾ فَعَنْ عِكْرَمَةَ. [الحديث ۴۱۷۲ - طرفه في: ۴۸۳۴].

۴۱۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ - قَالَ: «إِنِّي لَا وَقَدْتُ تَحْتَ الْقَدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذَا نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُم عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ».

۴۱۷۴ - وَعَنْ مَجْزَأَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً.

۴۱۷۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بَسَوِيْقَ فَلَكَوْهُ».

تابعه مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ. [انظر الحديث: ۲۰۹، ۲۱۵، ۲۹۸۱].

۴۱۷۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِئٍ بْنُ يَزِيدٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ؟ قَالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تَوْتِرُ مِنْ آخِرِهِ».

۴۱۷۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ - وَعَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا - فَسَأَلَهُ عَمَرُ بْنُ

الخطاب عن شيء فلم يُجبه رسول الله ﷺ ثم سألَه فلم يجبه. وقال عمر بن الخطاب: ثكلتك أمك يا عمر، نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرّات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحرّكت بعيري ثم تقدّمتُ أمامَ المسلمين، وخشيتُ أن ينزل فيّ قرآن. فما نُسبتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخُ بي، قال فقلت: لقد خشيتُ أن يكونَ نزل فيّ قرآن. وجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقال: لقد أنزلت عليّ الليلة سورة لهي أحبُّ إليّ مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾. [الحديث ٤١٧٧ - طرفاه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

٤١٧٨ - ٤١٧٩ - حدّثنا عبد الله بن محمد حدّثنا سفيان قال: سمعت الزهريّ حين حدّث هذا الحديث حفظتُ بعضه، وتبّني معمرٌ عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - يزيد أحدهما على صاحبه - قالوا: «خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مئة من أصحابه. فلما أتى ذا الحليفة قلد الهذليّ وأشعره، وأحرّم منها بعمره، وبعث عينا له من خزاعة. وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطا أتاه عينا قال: إن قريشاً جمعوا لك جمعوا، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهم مقاتلون وصادوك عن البيت ومانعوك. فقال: أشيروا أيّها الناس عليّ أترون أن أميلَ إلى عيالهم وذراييّ هؤلاء الذين يريدون أن يصدّونا عن البيت، فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا من المشركين، وإلا تركناهم محروبين. قال أبو بكر: يا رسول الله خرجت عامداً لهذا البيت لا تريد قتلَ أحدٍ ولا حربَ أحد، فتوجه له، فمن صدّنا عنه قاتلناه. قال: امضوا على اسم الله».

[الحديث: ٤١٧٨] [انظر الحديث: ١٦٩٤، ١٨١١، ٢٧١٢، ٢٧٣١، ٤١٥٨].

[الحديث: ٤١٧٩] [انظر الحديث: ١٦٩٥، ٢٧١١، ٢٧٣٢، ٤١٥٧].

٤١٨٠ - ٤١٨١ - حدّثني إسحاق أخبرنا يعقوب حدّثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يُخبران خبراً من خبر رسول الله ﷺ في عمرة الحديبية، فكان فيما أخبرني عروة عنهما أنه «لما كاتب رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو يوم الحديبية على قضية المدّة وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو أنه قال: لا يأتيك منّا أحدٌ وإن كان على دينك إلا ردّدته إلينا وخلّيت بيننا وبينه. وأبى سهيل أن يقاضي رسول الله ﷺ إلا على ذلك. فكَرِهَ المؤمنون ذلك وامنعوا فتكلّموا فيه، فلما أبى سهيل أن يقاضي رسول الله ﷺ إلا على ذلك كاتبه رسول الله ﷺ، فردّ رسول الله ﷺ أبا جندل بن سهيل يومئذٍ إلى أبيه سهيل بن عمرو. ولم يأت رسول الله ﷺ أحدٌ من الرجال إلا ردّه في تلك المدّة وإن كان مسلماً. وجاءت المؤمنات مهاجرات،

فكانت أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعَيْط ممن خَرَجَ إلى رسول الله ﷺ وهي عاتق ، فجاء أهلها يسألون رسول الله ﷺ أن يرجعها إليهم ، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل .

[الحديث: ٤١٨٠] [انظر الحديث: ١٦٩٥ ، ٢٧١١ ، ٢٧٣٢ ، ٤١٥٧ ، ٤١٧٩] .

[الحديث: ٤١٨١] [انظر الحديث: ١٦٩٤ ، ٢٧١٢ ، ٢٧٣١ ، ٤١٥٨ ، ٤١٧٨] .

٤١٨٢ - قال ابن شهاب : وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : « إن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ بِبَيْعِكَ ﴾ [الممتحنة: ١٢] . وعن عمه قال : « بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم ، وبلغنا أن أبا بصير . . . فذكره بطوله » .

[انظر الحديث: ٢٧١٣ ، ٢٧٣٣] .

٤١٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ فَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدُوبِ » . [انظر الحديث: ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، ١٦٩٣ ، ١٧٠٨ ، ١٧٢٩ ، ١٨٠٦ ، ١٨٠٧ ، ١٨٠٨ ، ١٨١٠ ، ١٨١٢ ، ١٨١٣] .

٤١٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ : « عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ أَهْلًا وَقَالَ : إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ حَالَتْ كَفَّارُ قَرِيشَ بَيْنَهُ ، وَتَلَا : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] . [انظر الحديث: ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، ١٦٩٣ ، ١٧٠٨ ، ١٧٢٩ ، ١٨٠٦ ، ١٨٠٧ ، ١٨٠٨ ، ١٨١٠ ، ١٨١٢ ، ١٨١٣ ، ٤١٨٣] .

٤١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ : « أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كُلُّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . . . » وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ : « أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَالَ كَفَّارُ قَرِيشَ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هُدَايَاهُ وَحَلَقَ وَقَصَّرَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ : أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عَمْرِي . فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا وَسَعِيًّا وَاحِدًا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا » . [انظر الحديث: ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، ١٦٩٣ ، ١٧٠٨ ، ١٧٢٩ ، ١٨٠٦ ، ١٨٠٧ ، ١٨٠٨ ، ١٨١٠ ، ١٨١٢ ، ١٨١٣ ، ٤١٨٣ ، ٤١٨٤] .

۴۱۸۶ - حَدَّثَنِي شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ سَمِعَ النَّصْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَسْلَمَ قَبْلَ عَمْرٍو ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتَلَ عَلَيْهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، وَعَمْرٍو لَا يَدْرِي بِذَلِكَ - فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عَمْرٍو وَعَمْرٍو يَسْتَلْتُمُ لِلْقِتَالِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ قَالَ : فَانْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَسْلَمَ قَبْلَ عَمْرٍو . [انظر الحديث : ۳۹۱۶].

۴۱۸۷ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرٌ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، انْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَمْرٍو فَخَرَجَ فَبَايَعَ .

[انظر الحديث : ۳۹۱۶ ، ۴۱۸۶].

۴۱۸۸ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ فُطَافَ فُطَفْنَا مَعَهُ ، وَصَلَّى وَصَلَيْنَا مَعَهُ ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّنَا وَالْمَرْوَةِ ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ شَيْءٌ» .

[انظر الحديث : ۱۶۰۰ ، ۱۷۹۱].

۴۱۸۹ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ : قَالَ أَبُو وَائِلٍ : «لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ مِنْ صَفَيْنَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَخْبِرُهُ فَقَالَ : اتَّهَمُوا الرَّأْيَ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لَأَمْرٍ يُفْطَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بَنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ ، قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ : مَا نَسُدُّ مِنْهَا خُصْمًا إِلَّا تَفَجَّرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَاتِي لَهُ» .

[انظر الحديث : ۳۱۸۱ ، ۳۱۸۲].

۴۱۹۰ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَالْقَمَلُ يَسْتَنَازُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ : أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقْ وَصِمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً . قَالَ أَيُّوبُ : لَا أَدْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأُ» .

[انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶ ، ۱۸۱۷ ، ۱۸۱۸ ، ۴۱۵۹].

۴۱۹۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ

عبد الرحمن بن أبي لیلی عن کعب بن عجرة قال: «کنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية ونحن محرمون ، وقد حصرنا المشركون . قال : وكانت لي وفرة فجعلت الهوام تساقط على وجهي ، فمر بي النبي ﷺ فقال : أيؤذيك هوام رأسك؟ قلت : نعم . وأنزلت هذه الآية : ﴿ قَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَذِيئَةٌ مِنْ صِيَامِهِ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ شُكْرٌ ﴾ [البقرة : ۱۹۶] .

[انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶ ، ۱۸۱۷ ، ۱۸۱۸ ، ۴۱۵۹ ، ۴۱۹۰] .

۳۶ - باب قصة عكل وعرينة

۴۱۹۲ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ ، وَاسْتَوَحَّمُوا الْمَدِينَةَ . فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . فَانْطَلَقُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَقَوْا الذُّودَ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ .

قال قتادة : «بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمِثْلَةِ» . وقال شعبة وأبان وحَمَّادُ : عن قَتَادَةَ «من عُرينة» . وقال يحيى بن أبي كثير وأيوبُ عن : أَبِي قِلَابَةَ «قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ» . [انظر الحديث : ۲۳۳ ، ۱۵۰۱ ، ۳۰۱۸] .

۴۱۹۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحَجَّاجُ الصَّوْفِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ - وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ - أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقَسَامَةِ؟ فَقَالُوا : حَقٌّ ، قَضَىٰ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَضَّتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ . قَالَ : وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ : فَقَالَ عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ : فَأَيْنَ حَدِيثِ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنِينَ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ : «من عُرينة» ، وقال أبو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ : «من عكلٍ .. ذكر القصة» . [انظر الحديث : ۲۳۳ ، ۱۵۰۱ ، ۳۰۱۸ ، ۴۱۹۲] .

۳۷ - باب غزوة ذات القرد

وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث

۴۱۹۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ

سلمة بن الأكوع يقول: «خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّزْنَ بِالْأُولَى ، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَىٰ بِذِي قَرْدٍ. قَالَ: فَلَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غُظْفَانٌ. قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ. قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ. ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتَهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي - وَكُنْتُ رَامِيًا - وَأَقُول:

أَنَا ابْنُ الْأَكُوعِ الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ
وَأُرْتَجِزُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً. قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ. فَقَالَ: يَا بَنُ الْأَكُوعِ ، مَلَكَتْ فَأُسَجِّحُ. قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا ، وَوُيِّرِدْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ». [انظر الحديث: ۳۰۴۱].

۳۸- باب غزوة خيبر

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ - صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيْقِ ، فَأَمَرَ بِهِ فُتْرِي ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمُضِمٌّ وَمُضْمَضُنَا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

[انظر الحديث: ۲۰۹، ۲۱۵، ۲۹۸۱، ۴۱۷۵].

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكُوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَمَرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا ، فَتَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اتَّقِينَا وَتُبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقِينَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا
وَبالصَّيْحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكُوعِ ، قَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ. قَالَ

رجلٌ من القوم: وَجَبَتْ يا نبيَّ الله ، لولا أمتعتنا به . فأتينا خيرَ فحاصرناهم ، حتى أصابتنا مَخْمَصَةٌ شديدة . ثم إِنَّ الله تعالى فتحها عليهم . فلما أمسى الناسُ مساءَ اليوم الذي فُتِحَتْ عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة ، فقال النبي ﷺ : ما هذه النيرانُ؟ على أيِّ شيء تُوقدون؟ قالوا: على لحم ، قال: على أيِّ لحم؟ قالوا: لحمُ حُمُرِ الإنسية . قال النبي ﷺ : أهريقوها واكسروها . فقال رجلٌ: يا رسولَ الله ، أو نهريقها ونغسلها . قال: أو ذاك . فلما تصافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ قصيراً ، فتناول به ساقَ يهوديٍّ ليضربه ، ويرجعُ ذبابُ سيفه فأصاب عينَ رُكبةٍ عامرٍ فمات منه . قال: فلما قفلوا قال سلمةُ: رأني رسولُ الله ﷺ وهو أخذ بيدي . قال: مالك؟ قلتُ له: فذاك أبي وأمي ، زعموا أن عامراً حَطَّ عمله . قال النبي ﷺ : كَذَبَ من قاله ، إن له لأجرين - وجمع بين إصبعيه - إنه لجاهدٌ مجاهد ، قلَّ عربيٌّ مشى بها مثله . حدثنا قتيبة ، حدثنا حاتم قال: «نشأ بها» . [انظر الحديث: ٢٤٧٧] .

٤١٩٧ - حدثنا عبدُ الله بن يوسف أخبرنا مالك عن حُمَيد الطويل عن أنسٍ رضي الله عنه «أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى خيبرَ ليلاً - وكان إذا أتى قوماً بليلٍ لم يقرَّبهم حتى يُصبح - فلما أصبح خرجت اليهود بمساحيهم ومكاتيلهم ، فلما رأوه قالوا: محمدٌ والله ، محمد والخميس . فقال النبي ﷺ : خربت خيبرُ ، إنا إذا نزلنا بساحة قومِ فساء صباحُ المنذرين» .

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤] .

٤١٩٨ - أخبرنا صدقةُ بن الفضل أخبرنا ابنُ عُيينة حدثنا أيوبُ عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «صَبَّحْنَا خَيْرَ بُكْرَةٍ ، فخرج أهلُها بالمساحي ، فلما بَصُرُوا بالنبي ﷺ قالوا: محمدٌ والله ، محمدٌ والخميس . فقال النبي ﷺ : الله أكبرُ ، خربت خيبرُ ، إنا إذا نزلنا بساحة قومِ فساء صباحُ المنذرين . فأصَبْنَا من لحومِ الحمر ، فنَادَى مُنَادِي النبي ﷺ : إِنَّ الله ورسوله يُنْهِيَانكُم عن لحومِ الحمر ، فإنها رِجْسٌ» .

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧] .

٤١٩٩ - حدثنا عبدُ الله بن عبد الوهَّاب حدثنا عبد الوهَّاب حدثنا أيوبُ عن محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ جاءهُ جاءٌ فقال: أَكَلَتِ الحمرُ ، فسكت . ثم أتاه الثانية فقال: أَكَلَتِ الحمرُ فسكت . ثم أتاه الثالثة فقال: أَفْنَيْتِ الحمرُ ، فأمرُ مُنَادِيًا فنَادَى

في الناس: إِنَّ اللهَ ورسولَهُ ينهيانكم عن لحومِ الحمرِ الأهلية. فأَكْفَيْتِ القُدورَ ، وإنها لتَقُورَ باللحمِ». [انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧ ، ٤١٩٨ ، ٤١٩٩].

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيباً مِنْ خَيْبَرَ بَغْلَسَ ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ، فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكَ ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ ، وَسَبَى الدُّرِّيَّةَ ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةُ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا . فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَنْتَ قُلْتَ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ فَحَرَّكَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَصَدِيقاً لَهُ».

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧ ، ٤١٩٨ ، ٤١٩٩].

٤٢٠١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «سَبَى النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةً فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا فَأَعْتَقَهَا».

[انظر الحديث: ٣٧١ ، ٦١٠ ، ٩٤٧ ، ٢٢٢٨ ، ٢٢٣٥ ، ٢٨٨٩ ، ٢٨٩٣ ، ٢٩٤٣ ، ٢٩٤٤ ، ٢٩٤٥ ، ٢٩٩١ ، ٣٠٨٥ ، ٣٠٨٦ ، ٣٣٦٧ ، ٣٦٤٧ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٨٤ ، ٤١٩٧ ، ٤١٩٨ ، ٤١٩٩ ، ٤٢٠٠].

٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يُعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ التَقَى هُوَ وَالْمَشْرُكُونَ فَاقْتَتَلُوا ، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ - وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ - فَقِيلَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ . قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كَلِمًا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ . قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَدُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ؛ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ . قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنْفَأَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو

للناس ، وهو من أهل النار ، وإنَّ الرجلَ ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة» . [انظر الحديث : ۲۸۹۸] .

۴۲۰۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «شَهِدْنَا خَيْرٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ : هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهَمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ ، فَاشْتَدَّ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ ، انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ : قُمْ يَا فَلَانُ فَادْنُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» . تابعه معمر عن الزُّهْرِيِّ . [انظر الحديث : ۳۰۶۲] .

۴۲۰۴ - وَقَالَ شَيْبٌ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : «شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَنِينًا» . وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ . تابعه صالح عن الزُّهْرِيِّ . وقال الزُّبَيْدِيُّ : أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مِنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرٌ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ۴۲۰۳ ، ۳۰۶۲] .

۴۲۰۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ - أَوْ قَالَ : لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ . وَأَنَا خَلَفَ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فَقَالَ لِي : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ . قُلْتُ : لِيَبِّكَ رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» . [انظر الحديث : ۲۹۹۲] .

۴۲۰۶ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : «رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلَمٍ ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْهَا يَوْمَ خَيْرٍ ، فَقَالَ النَّاسُ : أُصِيبَ سَلْمَةُ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَفَنَقْتُ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ ، فَمَا اسْتَكَيْتُ حَتَّى السَّاعَةِ» .

۴۲۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «التَّقِيُّ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَشْرُكُونَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَاقْتَتَلُوا ، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمَشْرُكِينَ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضَرَبَهَا بِسَيْفِهِ ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَجْزَأَ أَحَدًا مَا أَجْزَأَ فُلَانٍ . فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَقَالُوا: أَئِنَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَتَّبِعْنَهُ ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ ، حَتَّى 'جُرْحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ ، فَوَضَعَ نَصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ: إِنْ الرَّجُلُ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .» [انظر الحديث: ۲۸۹۸ ، ۴۲۰۲] .

۴۲۰۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّيِّعِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: «نَظَرُ أَنْسٍ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَأَى طِيَالِسَةً فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ السَّاعَةُ يَهُودُ خَيْرٍ» .

۴۲۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْرٍ ، وَكَانَ رَمِدًا ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَلَحِقَ بِهِ . فَلَمَّا بَتْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فَتَحَتْ قَالَ: لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا - أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا - رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يُفْتَحُ عَلَيْهِ . فَحَنُّ نَرْجُوها . فَقِيلَ: هَذَا عَلِيٌّ ، فَأَعْطَاهُ ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ .» [انظر الحديث: ۲۹۷۵ ، ۳۷۰۲] .

۴۲۱۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتِهِمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ: انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» . [انظر الحديث: ۲۹۴۲ ، ۳۰۰۹ ، ۳۷۰۱] .

۴۲۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . ح .

وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمَطْلَبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا. فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا، حَتَّى بَلَغْنَا سِدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَذِنُ مِنْ حَوْلِكَ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلَيْمَتُهُ عَلَى صَفِيَّةَ. ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رِكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رِكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱].

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲].

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلَيْمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَبِيزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فُبَسِطَتْ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمَرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳].

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجَرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَتَرَوْتُ لَأَخْذَهُ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ».

٤٢١٥ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ

ابن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ وَعَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۸۵۳].

«نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ» هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَحْدَهُ. وَ«لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ» عَنْ سَالِمٍ.

۴۲۱۶ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنِي مُحَمَّدٍ بِنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مَتَاعِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ». [الحديث ۴۲۱۶ - أطرافه في: ۵۱۱۵، ۵۵۲۳، ۶۹۶۱].

۴۲۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۸۵۳، ۴۲۱۵].

۴۲۱۸ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». [انظر الحديث: ۸۵۳، ۴۲۱۵، ۴۲۱۷].

۴۲۱۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بِنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحُمُرِ، وَرَخْصَ فِي الْخَيْلِ». [الحديث ۴۲۱۹ - طرفاه في: ۵۵۲۴، ۵۵۲۰].

۴۲۲۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبَادٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي - قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ - فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَأْكُلُوا مِنْ لَحُومِ الْحَمْرِ شَيْئًا وَأَهْرِقُوهَا. قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ». [انظر الحديث: ۳۱۵۵].

۴۲۲۱ - ۴۲۲۲ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَّخُوهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَكْفُوا الْقُدُورَ». [الحديث ۴۲۲۱ - أطرافه في: ۴۲۲۳، ۴۲۲۵، ۴۲۲۶، ۵۵۲۵].

[الحديث: ۴۲۲۲] [انظر الحديث: ۳۱۵۵، ۴۲۲۰].

۴۲۲۳ - ۴۲۲۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ - وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ - أَكْفَتُوا الْقُدُورَ».

[الحديث: ۴۲۲۳] [انظر الحديث: ۴۲۲۱]. [الحديث: ۴۲۲۴] [انظر الحديث: ۳۱۵۵، ۴۲۲۰، ۴۲۲۲].

۴۲۲۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَهُ». [انظر الحديث: ۴۲۲۱، ۴۲۲۳].

۴۲۲۶ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْتَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ». [انظر الحديث: ۴۲۲۱، ۴۲۲۳، ۴۲۲۵].

۴۲۲۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَا أَدْرِي أَنَّهُى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ، فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَّمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لِحِمِّ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

۴۲۲۸ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا» قَالَ: فَسَرَّهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ. [انظر الحديث: ۲۸۶۳].

۴۲۲۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: «مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلَبِ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا؟ وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ. قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا». [انظر الحديث: ۳۱۴۰، ۳۵۰۲].

۴۲۳۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ: أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ - إِمَّا قَالَ: فِي بَضْعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - فَارَكَبْنَا سَفِينَتَيْنِ إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقَنَا

النبي ﷺ حينَ افتتَحَ خيبرَ . وكان أناس من الناس يقولون لنا - يعني لأهل السفينة - سَبَقْنَاكم بالهجرة . ودخلت أسماء بنتُ عُميس - وهي ممن قَدِمَ مَعَنَا - على حفصة زوج النبي ﷺ زائرةً ، وقد كانت هاجرت إلى النَّجَاشِيِّ فيمن هاجرَ ، فدخلَ عمرُ على حفصة - وأسماء عندها - فقال عمر حينَ رأى أَسْمَاءَ: مَنْ هذه؟ قالت: أَسْمَاءُ بنتُ عُميسٍ . قال عمرُ: أَلَحِيشِيَة هذه؟ البحرية هذه؟ قالت أَسْمَاءُ: نعم ، قال: سَبَقْنَاكم بالهجرة ، فنحنُ أحقُّ برسولِ الله منكم . فغَضِبَتْ وقالت: كَلَّا والله ، كنتم مع رسولِ الله ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيُعِظُ جَاهِلَكُمْ ، وكُنَّا في دار - أو في أرض - البُعْدَاءِ البُعْضَاءِ بالحِشَّة ، وذلك في الله وفي رسوله ﷺ . وإيمُ الله لا أطعمُ طعاماً ولا أشربُ شرباً حتى أذكرَ ما قلتُ لرسولِ الله ﷺ ، ونحنُ كُنَّا نُؤَذِي ونُخَافُ ، وسأذكرُ ذلكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وأسأله ، والله لا أكذبُ ولا أزيغُ ولا أزيدُ عليه .

[انظر الحديث: ۳۱۳۶ ، ۳۸۷۶].

٤٢٣١ - «فلما جاء النبي ﷺ قالت: يا نبي الله ، إنَّ عمرَ قال كذا وكذا . قال: فما قلتِ له؟ قالت: قلتُ له كذا وكذا . قال: ليسَ بأحقَّ بي منكم ، ولهُ ولأصحابه هجرةٌ واحدة ، ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان . قالت: فلقد رأيتُ أبا موسى وأصحاب السفينة يأتونني أرسالاً يسألونني عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شيءٌ هم به أفرحُ ولا أعظمُ في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ» .

قال أبو بُردة: «قالت أَسْمَاءُ: فلقد رأيتُ أبا موسى وإنه ليستعيدُ هذا الحديثَ مني» .

٤٢٣٢ - قال أبو بُردة عن أبي موسى: «قال النبي ﷺ: إني لأعرفُ أصواتَ رُفْقَةِ الأشعرينَ بالقرآن حينَ يَدْخُلُونَ بالليل ، وأعرفُ منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل ، وإن كنتُ لم أرَ منازلهم حينَ نزلوا بالنهار ، ومنهم حكيمٌ إذا لقيَ الخيلَ - أو قال: العدوَّ - قال لهم: إنَّ أصحابي يأْمُرُونكم أن تنظروهم» .

٤٢٣٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَقَسَمْنَا لَنَا ، وَلَمْ يَقْسَمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا» . [انظر الحديث: ۳۱۳۶ ، ۳۸۷۶ ، ۴۲۳۰].

٤٢٣٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَباً وَلَا فِضَّةً ، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَاطِطَ ،

ثُمَّ انصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، وَمَعَهُ عَبْدُ لَهُ يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضُّبَابِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتُسْتَعْلَ عَلَيْهِ نَارًا. فَجَاءَ رَجُلٌ - حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِرَاكِ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ. [الحديث: ۴۲۳۴ - طرفه في: ۶۷۰۷].

۴۲۳۵ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا». [انظر الحديث: ۲۳۳۴ ، ۳۱۲۵].

۴۲۳۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ مُهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ ، مَا فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ». [انظر الحديث: ۲۳۳۴ ، ۳۱۲۵ ، ۴۲۳۵].

۴۲۳۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدٍ بَنِ الْعَاصِ: لَا تُعْطِهِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقِلٍ. فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَوْ بَرَّ تَدَلَّى مِنْ قَدُومِ الضَّأْنِ. [انظر الحديث: ۲۸۲۷].

۴۲۳۸ - وَيُذَكِّرُ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحَهَا وَإِنْ حُزِمَ خَيْلُهُمْ لَلَيْفُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تَقْسِمَ لَهُمْ. قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهِذَا يَا وَبَرُّ تَحْدَرُ مِنْ رَأْسِ ضَأْنٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَانُ اجْلِسْ. فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ». [انظر الحديث: ۲۸۲۷ ، ۴۲۳۷].

۴۲۳۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي «أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقِلٍ. وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعْجَبًا لَكَ وَبَرُّ تَدَادُ مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ ، يَنْعَى عَلَيَّ امْرَأَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي ، وَمَنْعَهُ أَنْ يُهَيِّنَنِي بِيَدِهِ». [انظر الحديث: ۲۸۲۷ ، ۴۲۳۷ ، ۴۲۳۸].

۴۲۴۰ - ۴۲۴۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسٍ خَيْرٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ هَذَا الْمَالِ . وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً . فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلاً ، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا وَكَانَ لَعْلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ ، فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجْهَ النَّاسِ ، فَالْتَمَسَ مَصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا ، وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ ، كِرَاهَةً لِمَحْضَرِ عَمْرِو بْنِ قُحَيْطٍ فَقَالَ عَمْرٌو: لَا وَاللَّهِ ، لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي؟ وَاللَّهِ لَا يَنْتَهُمُ . فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ، وَلَمْ نَنْفُسْ عَلَيْكَ خَيْراً سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ . وَلَكِنْكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيباً ، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ . فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصَلَ مِنْ قَرَابَتِي . وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ فَلَمْ أَلُ فِيهِ عَنِ الْخَيْرِ ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمراً رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ . فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ . فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَفَعَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَتَشَهَّدَ ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ وَعَذَرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ . وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا إِنكَاراً لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيباً فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا ، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا . فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصِيبَتْ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيباً حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ .

[الحديث: ۴۲۴۰] [انظر الحديث: ۳۰۹۲ ، ۳۷۱۱ ، ۴۰۳۵] .

[الحديث: ۴۲۴۰] [انظر الحديث: ۳۰۹۳ ، ۳۷۱۲ ، ۴۰۳۶] .

۴۲۴۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا فَتَحْتَ خَيْرٌ قَلْنَا: الْآنَ نَشْبِعُ مِنَ التَّمْرِ» .

۴۲۴۳۔ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا شَبَعْنَا حَتَّى 'فَتَحْنَا خَيْبَرَ'».

۳۹۔ باب استعمال النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

۴۲۴۴۔ ۴۲۴۵۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمَرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلْ تَمَرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، بِالثَّلَاثَةِ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، بَعْ الْجَمْعَ بِالْدِرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدِرَاهِمِ جَنِيًّا».

[الحديث: ۴۲۴۴] [انظر الحديث: ۲۲۰۱، ۲۳۰۲]. [الحديث: ۴۲۴۵] [انظر الحديث: ۲۳۰۳].

۴۲۴۶۔ ۴۲۴۷۔ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا». وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ... مثله.

[الحديث: ۴۲۴۶] [انظر الحديث: ۲۲۰۱، ۲۳۰۲، ۴۲۴۴].

[الحديث: ۴۲۴۷] [انظر الحديث: ۲۳۰۳، ۴۲۴۵].

۴۰۔ باب مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

۴۲۴۸۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ لِلْيَهُودِ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا».

[انظر الحديث: ۲۲۸۵، ۲۳۲۸، ۲۳۲۹، ۲۳۳۱، ۲۳۳۸، ۲۴۹۹، ۲۷۲۰، ۳۱۵۲].

۴۱۔ باب الشَّاةِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ. رَوَاهُ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۴۲۴۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً فِيهَا سُمْ». [انظر الحديث: ۳۱۶۹].

۴۲۔ باب غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

۴۲۵۰۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ عَلَى قَوْمِ فَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَالَ:

إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ . وَإِيمُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا لِلإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ . [انظر الحديث: ۳۷۳۰].

۴۳ - باب عُمرَةِ الْقَضَاءِ . ذِكْرُهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۴۲۵۱ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالُوا : لَا نَقْرَأُ لَكَ بِهَذَا ، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا ، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : امْحُ رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ عَلِيٌّ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا . فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ - وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ - فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السِّلَاحَ إِلَّا السِّيفُ فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يَقِيمَ بِهَا . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : قُلْ لِمَا حَبَّكَ أَخْرَجْنَا عَنْكَ فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ تُنَادِي : يَا عَمُّ يَا عَمَّ . فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ يَبْدُهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ : دُونَكِ ابْنَةُ عَمِّكِ حَمَلِيهَا . فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ : قَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي . وَقَالَ جَعْفَرٌ : ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي . وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لَخَالَتِهَا وَقَالَ : الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ . وَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ . وَقَالَ لَجَعْفَرٍ : أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي . وَقَالَ لَزَيْدٍ : أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا . وَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَا تَنْتَزِعُ بِنْتَ حَمْزَةَ ؟ قَالَ : إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » . [انظر الحديث: ۱۷۸۱ ، ۱۸۴۴ ، ۲۶۹۸ ، ۲۶۹۹ ، ۲۷۰۰ ، ۳۱۸۴].

۴۲۵۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كَفَّارُ قَرِيشَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدِيدِيَّةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمَرَ الْعَامَ الْمَقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلُ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا ، وَلَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا . فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ . فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ » . [انظر الحديث: ۲۷۰۱].

۴۲۵۳ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : «دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسٌ إِلَى حَجْرَةِ عَائِشَةَ ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ » . [انظر الحديث: ۱۸۷۵].

۴۲۵۴ - «ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ . قَالَ عُرْوَةُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرِ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَب . فَقَالَتْ : مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ .» [انظر الحديث : ۱۷۷۶ ، ۱۷۷۷] .

۴۲۵۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : «لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتْرَنَاهُ مِنْ غِلْمَانِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث : ۱۶۰۰ ، ۱۷۹۱ ، ۴۱۸۸] .

۴۲۵۶ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدَّ وَهَتَّتَهُمْ حُمَّى يَثْرَبُ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْنَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ» . وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ قَالَ : ارْمُلُوا الْيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ . وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قُعَيْقِعَانَ» . [انظر الحديث : ۱۶۰۲] .

۴۲۵۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ» . [انظر الحديث : ۱۶۴۹] .

۴۲۵۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ ، وَمَاتَتْ بِسِرْفٍ» . [انظر الحديث : ۱۸۳۷] .

۴۲۵۹ - وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمَرَةِ الْقَضَاءِ» . [انظر الحديث : ۱۸۳۷ ، ۴۲۵۸] .

۴۴ - بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

۴۲۶۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ : وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ : «وَقَفَ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ يَوْمُئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ . يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ» . [الحديث ۴۲۶۰ - طرفه في : ۴۲۶۱] .

۴۲۶۱ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدُ بْنُ

حارثة فقال رسول الله ﷺ: إن قتلَ زيدَ فجعفرٌ، وإن قتلَ جعفرٌ فعبْدُ الله بن رَواحة. قال عبْدُ الله: كنتُ فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفرَ بن أبي طالب، فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعينَ من طعنةٍ ورميةٍ. [انظر الحديث: ٤٢٦٠].

٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطْلُعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي: مِنْ شِقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ نِسَاءَ جَعْفَرٍ - وَذَكَرُ بُكَاءَهُنَّ - فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ. قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتَهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِئْنَهُ. قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضًا. فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا. فَرَعَمْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَاحْتُ فِي أَفْوَاهَهُنَّ مِنَ التَّرَابِ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ. [انظر الحديث: ١٢٩٩، ١٣٠٥].

٤٢٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ». [انظر الحديث: ٣٧٠٩].

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ». [الحديث ٤٢٦٥ - طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: «سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، وَصَبَرْتُ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ». [انظر الحديث: ٤٢٦٥].

٤٢٦٧ - حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلْتُ أُخْتَهُ عَمْرَةَ

تبکی: واجْبَلَاه ، واكذا ، واكذا ، تعدد عليه ، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك». [الحديث ٤٢٦٧ - طرفه في: ٤٢٦٨].

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: «أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ... بهذا. فلما مات لم تَبِكْ عليه». [انظر الحديث: ٤٢٦٧].

٤٥ - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩ - حَدَّثَنِي عمرو بن محمد حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَلَحَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِيْنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ ، فَطَعَنْتُهُ بِرَمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قُلْتُ: كَانَ مَتَعُودًا. فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ». [الحديث ٤٢٦٩ - طرفه في: ٦٨٧٢].

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعُثُ مِنَ الْبَعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ: مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ». [الحديث ٤٢٧٠ - أطرافه في: ٤٢٧١ ، ٤٢٧٢ ، ٤٢٧٣].

٤٢٧١ - وَقَالَ عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ يَقُولُ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعُثُ مِنَ الْبَعثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ». [انظر الحديث: ٤٢٧٠].

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا». [انظر الحديث: ٤٢٧٠ ، ٤٢٧١].

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعُودَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - فَذَكَرَ خَيْرَ وَالْحَدِيثِ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ وَيَوْمَ الْقَرَدِ - قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ». [انظر الحديث: ٤٢٧٠ ، ٤٢٧١ ، ٤٢٧٢].

٤٦ - باب غزوة الفتح ، وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة

يخبرهم بغزو النبي ﷺ

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ

محمد أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يقول: «سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوا منها، قال: فانطلقنا نعدى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، قلنا لها: أخرجي الكتاب، قالت: ما معي كتاب. فقلنا: لتخرجي الكتاب أو لنلقين الثياب. قال: فأخرجته من عقاصيها، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة - إلى ناس بمكة من المشركين - يُخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ: فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: يا رسول الله، لا تعجل علي، إني كنتُ امرأً مَلُصَقاً في قريش - يقول: كنتُ حليفاً - ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين من لهم بها قرابات يحمون أهلهم وأموالهم، فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذَ عندهم يداً يحمون قرابتي، ولم أفعله ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: أما إنه قد صدقكم. فقال عمر: يا رسول الله، دغني أضرب عنق هذا المنافق. فقال: إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله أطلع على من شهد بدرًا قال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم. فأنزل الله السورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ إلى قوله: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١]. [انظر الحديث: ٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣].

٤٧ - باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره «أن رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في رمضان».

قال: وسمعتُ ابن المسيب يقول مثل ذلك. وعن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «صام رسول الله ﷺ، حتى إذا بلغ الكديد - الماء الذي بين قديد وعسفان - أفطر، فلم يزل مُفطراً حتى انسلخ الشهر». [انظر الحديث: ١٩٤٤، ١٩٤٨، ٢٩٥٣].

٤٢٧٦ - حدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر أخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف، وذلك على رأس ثمانين سنين ونصف من مقدمه المدينة، فسار هو ومن معه من المسلمين إلى مكة، يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد - وهو ماء بين عسفان وقديد - أفطروا وأفطروا» قال الزهري: وإنما يؤخذ من أمر النبي ﷺ الآخر فالآخر.

[انظر الحديث: ١٩٤٤، ١٩٤٨، ٢٩٥٣، ٤٢٧٥].

۴۲۷۷ - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ: فَصَائِمٌ وَمُفْطِرُونَ. فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ - أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ - ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوَامِ: أَفْطَرُوا». [انظر الحديث: ۱۹۴۴، ۱۹۴۸، ۲۹۵۳، ۴۲۷۵، ۴۲۷۶، ۴۲۷۷].

۴۲۷۸ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ». وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۱۹۴۴، ۱۹۴۸، ۲۹۵۳، ۴۲۷۵، ۴۲۷۶، ۴۲۷۷].

۴۲۷۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ نَهَاراً لِيَرَاهُ النَّاسُ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَةَ». قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

[انظر الحديث: ۱۹۴۴، ۱۹۴۸، ۲۹۵۳، ۴۲۷۵، ۴۲۷۶، ۴۲۷۷، ۴۲۷۸].

۴۸ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

۴۲۸۰ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قَرِيشاً، خَرَجَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عُرْفَةٍ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: مَا هَذِهِ؟ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عُرْفَةٍ. فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءٍ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو. فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ. فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سَفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: احْسِنْ أَبَا سَفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: تَمُرُّ كَتِيبَةٌ كَتِيبَةٌ عَلَى أَبِي سَفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَالِي وَلِغِفَارٍ. ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. حَتَّى أَقْبَلَتِ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سَفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحْلُ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ، حَبِّذَا يَوْمَ الدِّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ - وَهِيَ أَقَلُّ الْكَتَائِبِ - فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وأصحابه ، وراية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام ، فلما مرَّ رسولُ الله ﷺ بأبي سفيان قال : ألم تعلم ما قال سعدُ بنُ عُبادة؟ قال : ما قال؟ قال : كذا وكذا . فقال : كذب سعد ، ولكن هذا يومُ يُعظَّمُ الله فيه الكعبة ويومُ تُكسى فيه الكعبة ، قال : وأمر رسولُ الله ﷺ أن تُركَزَ رايتهُ بالحجون . قال عروة : وأخبرني نافعُ بن جُبَيْر بن مُطْعِم قال : «سمعتُ العباسَ يقول للزُّبَيْر بن العوام : يا أبا عبدِ الله ، هاهنا أمرُك رسولُ الله ﷺ أن تُركَزَ الراية ، قال : وأمر رسولُ الله ﷺ يومئذ خالدُ بن الوليد أن يدخلَ من أعلى مكة ، من كداء ، ودخلَ النبي ﷺ من كُدا ، فقتِلَ من خيلِ خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ رجلان : حُبَيْشُ بن الأشعر ، وكُرُزُ ابن جابر الفهري .»

۴۲۸۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاويةَ بن قُرَّةَ قال : «سمعتُ عبدَ الله بن مُغَفَّل يقول : رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ فتح مكة على ناقته وهو يقرأ سورةَ الفتح يُرَجِّعُ ، وقال : لولا أن يجتمعَ الناسُ حولي لرَجَّعتُ كما رجَّع .»

[الحديث ۴۲۸۱۔ أطرافه في : ۴۸۳۵ ، ۵۰۳۴ ، ۵۰۴۷ ، ۷۵۴۰] .

۴۲۸۲۔ حَدَّثَنَا سليمانُ بن عبدِ الرحمن حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بن يحيى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن أبي حفصة عن الزُّهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان «عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح : يا رسولَ الله ، أين تنزلُ غدا؟ قال النبي ﷺ : وهل ترك لنا عقيلٌ من منزل؟» .

[انظر الحديث : ۱۵۸۸ ، ۳۰۵۸] .

۴۲۸۳۔ «ثم قال : لا يَرِثُ المؤمنُ الكافر ، ولا الكافرُ المؤمن . قيل للزُّهري : ومَن ورثَ أبا طالب؟ قال : ورثَهُ عَقِيلٌ وطالب . وقال مَعْمَرٌ عن الزُّهري : أين نزلَ غدا؟ في حَجَّتِهِ . ولم يقل يونس : حَجَّتِهِ ولا زمنَ الفتح .»

۴۲۸۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزناد عن عبدِ الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «قال رسولُ الله ﷺ : مَنزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيفُ حيث تقاسموا على الكفر» . [انظر الحديث : ۱۵۸۹ ، ۱۵۹۰ ، ۳۸۸۲] .

۴۲۸۵۔ حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن سعد أَخْبَرَنَا ابنُ شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «قال رسولُ الله ﷺ حين أراد حُنيئاً : منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة ، حيث تقاسموا على الكفر» . [انظر الحديث : ۱۵۸۹ ، ۱۵۹۰ ، ۳۸۸۲ ، ۴۲۸۴] .

۴۲۸۶۔ حَدَّثَنَا يحيى بن قُرَّةَ حَدَّثَنَا مالِكُ عن ابنِ شهاب عن أنسِ بن مالك رضي الله عنه

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : ابْنُ خَطْلٍ مَتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ : اقْتُلْهُ . قَالَ مَالِكٌ : وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيْمَا نَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحَرِّمًا» . [انظر الحديث : ١٨٤٦ ، ٣٠٤٤] .

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِئَةً نُصَبَ ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعْدَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ : جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ» . [انظر الحديث : ٢٤٧٨] .

٤٢٨٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَمَرَ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَاتِلْهُمْ اللَّهُ ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمُوا بِهَا قَطْ . ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ» . تَابِعُهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ وَهَيْبٌ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ٣٩٨ ، ١٦٠١ ، ٣٣٥١ ، ٣٣٥٢] .

٤٩ - بَابُ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَتَاخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا ، فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّى سَجْدَةً» .

[انظر الحديث : ٣٩٧ ، ٤٦٨ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ١١٦٧ ، ١٥٩٨ ، ١٥٩٩ ، ٢٩٨٨] .

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ : «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ» . تَابِعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَوَهَيْبٌ «فِي كَدَاءِ» . [انظر الحديث : ١٥٧٧ ، ١٥٧٨ ، ١٥٧٩ ، ١٥٨٠ ، ١٥٨١] .

۴۲۹۱ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ». [انظر الحديث: ۱۵۷۷، ۱۵۷۸، ۱۵۷۹، ۱۵۸۰، ۱۵۸۱، ۴۲۹۰].

۵۰ - باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

۴۲۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنِهَا ذَكَرَتْ أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ». [انظر الحديث: ۱۱۰۳، ۱۱۷۶].

۵۱ - باب

۴۲۹۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». [انظر الحديث: ۷۹۴، ۸۱۴].

۴۲۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ عَمْرٌو يَدْخُلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ. فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أَرَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيَرِيَهُمْ مَنِي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ① وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا؟ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا. فَقَالَ لِي: يَا بَنَ عَبَّاسٍ أَكْذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتَ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتَ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُهُ اللَّهُ لَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ، وَالْفَتْحُ فَتَحَ مَكَّةَ فَذَاكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ، إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا. قَالَ عَمْرٌو: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ». [انظر الحديث: ۳۶۲۷].

۴۲۹۵ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ «عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعُثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَاةُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاةُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنَّهُ حَمْدُ اللَّهِ وَأَثْنٌ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يَحَرِّمْهَا النَّاسُ. لَا يَحِلُّ لِمَرِيءٍ

يَوْمُنْ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرًا . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ ؛ لِقِتَالِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللّٰهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لَهُ فِيهِ سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلِيُنَبِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ : قَالَ أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا أَبَدَمَ ، وَلَا فَارًا بِخَرْبَةٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ : الْخَرْبَةُ : الْبَلِيَّةُ .

[انظر الحديث : ۱۰۴۰ ، ۱۸۳۲] .

۴۲۹۶۔ حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ : إِنَّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ» . [انظر الحديث : ۲۲۳۶] .

۵۲۔ باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

۴۲۹۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ . ح . وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقَصُرُ الصَّلَاةَ» . [انظر الحديث : ۱۰۸۱] .

۴۲۹۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ» . [انظر الحديث : ۱۰۸۰] .

۴۲۹۹۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرِ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقَصُرُ الصَّلَاةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَنَحْنُ نَقَصُرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا» . [انظر الحديث : ۱۰۸۰ ، ۴۲۹۸] .

۵۳۔ باب

۴۳۰۰۔ وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ : «أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنُ صُعَيْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ» . [الحديث : ۴۳۰۰ - طرفه في : ۶۳۵۶] .

۴۳۰۱۔ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ «قَالَ وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ» .

۴۳۰۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: «قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَا مَمَرُ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانِ فَنَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ فَكَأَنَّمَا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمْ بِإِسْلَامِهِمْ الْفَتْحَ فَيَقُولُونَ: أَتَرْكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ. فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادِرَ كُلِّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذَنُ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمَمْكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءًا، فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قِرَاءًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سَنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُغَطُّونَ عَنَّا اسْتَفَارَتْكُمْ، فَاسْتَرَوْا، فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ».

۴۳۰۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ عْتَبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ، وَقَالَ عْتَبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي، هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ وَلَدَ عَلَى فَرَّاشِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَإِذَا أَشْبَهَ النَّاسَ بَعْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُوَ لَكَ، هُوَ أَخَوُكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلَدَ عَلَى فَرَّاشِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: احْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ، لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِ عْتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ. [انظر الحديث: ۲۰۵۳، ۲۲۱۸، ۲۴۲۱، ۲۵۳۳، ۲۷۴۵].

۴۳۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ «أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَكَلِّمُنِي فِي

حَدَّثَنَا مِنْ حَدُودِ اللَّهِ؟ قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقُطِعَتْ يَدُهَا. ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا. فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث: ۲۶۴۸، ۳۴۷۵، ۳۷۳۲، ۳۷۳۳].

۴۳۰۵ - ۴۳۰۶ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ حَدَّثَنِي مَجَاشِعٌ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا. فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَبَايَعُهُ؟ قَالَ: أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ. فَلَقِيتُ مَعْبِدًا بَعْدُ - وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا - فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مَجَاشِعٌ».

[الحديث: ۴۳۰۵] [انظر الحديث: ۲۹۶۲، ۳۰۷۸، ۰] [الحديث: ۴۳۰۶] [انظر الحديث: ۲۹۶۳، ۳۰۷۹، ۰]

۴۳۰۷ - ۴۳۰۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ «عَنْ مَجَاشِعَ بْنِ مَسْعُودٍ» انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبِدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِتَبَايَعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ. فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مَجَاشِعٌ. وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ مَجَاشِعٍ إِنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مَجَالِدًا.

[الحديث: ۴۳۰۷] [انظر الحديث: ۲۹۶۲، ۳۰۷۸، ۴۳۰۵، ۰]

[الحديث: ۴۳۰۸] [انظر الحديث: ۲۹۶۳، ۳۰۷۹، ۴۳۰۶، ۰]

۴۳۰۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ «قُلْتُ لَابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: لَا هَجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ؛ فَانْطَلِقْ فَاعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجِعْتَ». [انظر الحديث: ۳۸۹۹].

۴۳۱۰ - وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا «قُلْتُ لَابْنِ عَمَرَ، فَقَالَ: لَا هَجْرَةَ الْيَوْمَ - أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِثْلَهُ». [انظر الحديث: ۳۸۹۹، ۴۳۰۹، ۰]

۴۳۱۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ». [انظر الحديث: ۳۸۹۹، ۴۳۱۰، ۰]

۴۳۱۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ

أبي رباح قال: «زُرْتُ عائشةَ مع عُبيد بن عمير ، فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرةَ اليومَ ، كان المؤمنُ يَفِرُّ أحدهمَ بدينه إلى الله وإلى رسوله ﷺ مخافةً أن يُقتَنَ عليه ، فأما اليومَ فقد أظهرَ الله الإسلامَ ، فالؤمنُ يَعْبُدُ ربَّهُ حيث شاء ، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ». [انظر الحديث: ۳۰۸۰ ، ۳۹۰۰].

۴۳۱۳ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَلَمْ تَحِلَّ لِي قَطُّ إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ الدَّهْرِ ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يَخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ: إِلَّا الْإِذْخَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا بَدْءَ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبُيُوتِ. فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: إِلَّا الْإِذْخَرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ».

وعن ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا. «رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ».

[انظر الحديث: ۱۳۴۹ ، ۱۵۸۷ ، ۱۸۳۳ ، ۱۸۳۴ ، ۲۰۹۰ ، ۲۴۳۳ ، ۲۷۸۳ ، ۲۸۲۵ ، ۳۰۷۷ ، ۳۱۸۹].

۵۴ - باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدِيرِينَ ﴿٥٤﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴿٥٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ: غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ۲۵ - ۲۷]

۴۳۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: «رَأَيْتُ بِيَدِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى 'ضَرْبَةً' ، قَالَ: ضَرَبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ. قُلْتُ: شَهِدْتُ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ».

۴۳۱۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ ، أَتَوَلَّيْتُ يَوْمَ حُنَيْنٍ - فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ ، وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانِ الْقَوْمِ ، فَرَشَقْتَهُمْ هَوَازُنٌ - وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ - يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ

[انظر الحديث: ۲۸۶۴ ، ۲۸۷۴ ، ۲۹۳۰ ، ۳۰۴۲].

۴۳۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «قِيلَ لِلْبِرَاءِ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَوْلَيْتُمْ مَعَ

النبي ﷺ يوم حنين؟ فقال: أما النبي ﷺ فلا ، كانوا رُماةً ، فقال النبي ﷺ: **أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب** [انظر الحديث: ۲۸۶۴ ، ۲۸۷۴ ، ۲۹۳۰ ، ۳۰۴۲ ، ۴۳۱۵].

۴۳۱۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ - وسأله رجلٌ من قيس: أفرزتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ - فقال: لكنَّ رسول الله ﷺ لم يَفِرَّ ، كانت هَوازِنُ رُماةٍ وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكبينا على الغنائم ، فاستقبلنا بالسهام. ولقد رأيتُ رسول الله ﷺ على بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أبا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذُ بِرِمَامِهَا وهو يقول: أنا النبي لا كذب.

قال إسرائيل وزهير: «نزل النبي ﷺ عن بغلته».

[انظر الحديث: ۲۸۶۴ ، ۲۸۷۴ ، ۲۹۳۰ ، ۳۰۴۲ ، ۴۳۱۵ ، ۴۳۱۶].

۴۳۱۸ - ۴۳۱۹ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابٍ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مِرْوَانَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَ هَوازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ ، وَإِمَّا الْمَالَ. وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ - وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاؤُنَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ. فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَارْجِعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا. هَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي عَنْ سَبْيِ هَوازِنَ.

[الحديث: ۴۳۱۸] [انظر الحديث: ۲۳۰۷ ، ۲۵۳۹ ، ۲۵۸۴ ، ۲۶۰۷ ، ۳۱۳۱].

[الحديث: ۴۳۱۹] [انظر الحديث: ۲۳۰۸ ، ۲۵۴۰ ، ۲۵۸۳ ، ۲۶۰۸ ، ۳۱۳۲].

۴۳۲۰ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا قُتِلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَةِ اعْتِكَافٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ» .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[انظر الحديث: ۲۰۳۲، ۲۰۴۳، ۳۱۴۴] .

۴۳۲۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ مِنْ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمَشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلٍ عَاتَقَهُ بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضِمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ . فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ . قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ: مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ وَسَلْبُهُ عِنْدِي ، فَأَرْضِهِ مِنِّي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا اللَّهُ ، إِذَا لَا يَبْعُدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ فَأَعْطَاهُ ، فَأَعْطَانِيهِ ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَا تَأْتَلَتْهُ فِي الْإِسْلَامِ» .

[انظر الحديث: ۲۱۰۰، ۳۱۴۲] .

۴۳۲۲ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمَشْرِكِينَ ، وَآخَرُ مِنَ الْمَشْرِكِينَ يَخْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتَلُهُ ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي ، وَأَضْرَبَ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا ، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضِمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَخَوَّفْتُ ، ثُمَّ بَرَكَ فَتَحَلَّلَ ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ . ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَقَامَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ، فَقُمْتُ لِأَتَبَيِّنَ عَلَى قَتِيلِي ،

فلم أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي ، فجلستُ ، ثم بدا لي فذكرتُ أمرَ رسولِ الله ﷺ ، فقال رجلٌ من جُلُساتِه : سلاحُ هذا القَتيل الذي يذكُرُ عندي ، فأرضه منه . فقال أبو بكر : كَلَّا ، لا يُعطيه أَصْنِيعَ من قريشٍ ، ويَدَعُ أَسدًا من أَسَدِ الله يُقاتِلُ عن الله ورسوله . قال : فقامَ رسولُ الله ﷺ فأداهُ إليّ ، فاشتريتُ منه خِرَافًا ، فكانَ أَوَّلَ مالٍ تَأَثَّلْتُهُ في الإسلامِ .

[انظر الحديث : ٢١٠٠ ، ٣١٤٢ ، ٤٣٢١] .

٥٥ - باب غزاةِ أوطاس

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا ، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ . قَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رَكْبَتِهِ ، رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ : ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي ، فَقَصَدْتُ لَهُ ، فَلَحِقْتَهُ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِي ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ، أَلَا تَتَبْتُ فَكُفَّ ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرِبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ : قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ . قَالَ : فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَتَرَعْتُهُ فَتَرَا مِنْهُ الْمَاءَ . قَالَ : يَابْنَ أَخِي ، أَقْرَى النَّبِيِّ ﷺ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي ، وَاسْتَخْلَفْنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ قَدْ أَثَرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنَبِيهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ وَقَالَ : قُلْ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنْ النَّاسِ . فَقُلْتُ : وَلِي فَاسْتَغْفِرْ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا . قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى» .

[انظر الحديث : ٢٨٨٤] .

٥٦ - باب غزوةِ الطائف في شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانَ . قَالَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مَخْنُثٌ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الطَّائِفَ غَدًا فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُذَبِّرُ بِثَمَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءُ عَلَيْكَ» . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : الْمَخْنُثُ هَيْثُ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا وَزَادَ «وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ» .

[الحديث ٤٢٢٤ - طرفاه في: ٥٢٣٥ ، ٥٨٨٧] .

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَتَقُلَّ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ؟ وَقَالَ مَرَّةً: نَقْفُلُ ، فَقَالَ: اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ ، فَغَدُوا ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ: إِنَّا قَائِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَأَعْجَبَهُمْ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ قَالَ: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ .

[الحديث ٤٣٢٥ - طرفاه في: ٦٠٨٦ ، ٧٤٨٠] .

٤٣٢٦ - ٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ قَالَ: «سَمِعْتُ سَعْدًا - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَبَا بَكْرَةَ وَكَانَ تَسْوَرُ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنْاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» وَقَالَ هِشَامٌ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ - أَوْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ - قَالَ: «سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ عَاصِمٌ: قُلْتُ لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حُسْبُكَ بِهِمَا . قَالَ: أَجَلٌ ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَتَزَلَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ وَعَشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ» .

[الحديث ٤٣٢٦ - طرفه في: ٦٧٦٦] . [الحديث ٤٣٢٧ - طرفه في: ٦٧٦٧] .

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَنتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - وَمَعَهُ بِلَالٌ ؛ فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: أَبَشِّرْ . فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ «أَبَشِّرْ» . فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: رَدَّ الْبُشْرَى ؛ فَأَقْبَلَا أَنْتَمَا . قَالَا: قِيلْنَا . ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، وَوَجَّهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنَحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا . فَأَخَذَا الْقَدَحَ ففَعَلَا ، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَنْ أَفْضِلَا لَأُمِّكُمْ . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً» . [انظر الحديث: ١٨٨ ، ١٩٦] .

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ . قَالَ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ - وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَ بِهِ مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - إِذْ جَاءَهُ

أعرابي عليه جُبَّةٌ متضمَّخٌ بطيب فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجلٍ أحرمَ بعُمرةٍ في جُبَّةٍ بعدما تضمخُ بالطيب؟ فأشار عمرُ إلى يعلى بيده أن تعال. فجاء يعلى. فأدخل رأسه. فإذا النبي ﷺ مُحمرُّ الوجه يَغِطُّ كذلك ساعةً، ثم سُري عنه فقال: أين الذي يسألني عن العمرة أنفأ، فالتمس الرجلُ فأتي به، فقال: أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاثَ مرَّاتٍ؛ وأما الجبة فانزعها، ثم اصنع في عُمرتِكَ كما تصنع في حَجِّكَ». [انظر الحديث: ١٥٣٦، ١٧٨٩، ١٨٤٧].

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا وَهيبٌ عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال: «لما أفاء الله على رسوله ﷺ يومَ حنين قسمَ في الناس في المؤلفةِ قلوبهم ولم يُعطِ الأنصارَ شيئاً، فكأنهم وجدوا إذ لم يُصِبهُم ما أصابَ الناسَ، فخطبهم فقال: يا معشرَ الأنصار، ألم أُجِدْكم ضلَّالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرِّقين فألَّفَكُم الله بي، وعالةٌ فأغناكم الله بي؟ كلِّما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمَّن. قال: ما يَمْنَعُكم أن تجيئوا رسولَ الله ﷺ؟ قال: كلِّما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمَّن. قال: لو شئتم قلتُم: جئنا كذا وكذا. ألا ترضون أن يذهبَ الناسُ بالشاءِ والبعيرِ، وتذهبونَ بالنبيِّ ﷺ إلى رحالِكُم؟ لولا الهجرةُ، لكنَّتُ امرأً من الأنصارِ، ولو سلكَ الناسُ واديّاً وشعباً لَسَلَكْتُ واديَ الأنصارِ وشعبها. الأنصارُ شعار، والناسُ دِثار. إنكم ستلقونَ بعدي أثرةً. فاصبروا حتى تلقوني على الحوضِ». [الحديث ٤٣٣٠ - طرفه في: ٧٢٤٥].

٤٣٣١ - حَدَّثَنِي عبدُ الله بنُ محمدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عن الزُّهريِّ قال: أخبرني أنسُ بن مالكٍ رضي الله عنه قال: «قال ناسٌ من الأنصار - حينَ أفاءَ الله على رسوله ﷺ ما أفاءَ من أموالِ هوازنَ، فطفقَ النبيُّ ﷺ يعطي رجلاً المئةَ من الإبل، فقالوا -: يَغْفِرُ اللهُ لرسولِ الله ﷺ، يعطي قريشاً ويتركنا، وسُيوفنا تقطرُ من دِمائهم. قال أنس: فَحَدَّثَ رسولُ الله ﷺ بمقاتلتهم، فأرسل إلى الأنصارِ فجمعهم في قبةٍ من آدم، ولم يدعُ معهم غيرَهم. فلما اجتمعوا قام النبيُّ ﷺ فقال: ما حديثٌ بلغني عنكم؟ فقال فقهاءُ الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسولَ الله فلم يقولوا شيئاً، وأما ناسٌ منا حَدِيثُهُ أَسنانهم فقالوا: يَغْفِرُ اللهُ لرسولِ الله ﷺ، يعطي قريشاً ويتركنا، وسُيوفنا تقطرُ من دِمائهم. فقال النبيُّ ﷺ: فإني أُعطي رجلاً حَدِيثِي عهدٍ بكفرٍ أتألفهم، أما ترضون أن يذهبَ الناسُ بالأموالِ وتذهبونَ بالنبيِّ ﷺ إلى رحالِكُم؟ فوالله لما تَنَقَّلْتُم به خيرٌ مما يَنَقَلِبُون به. قالوا: يا رسولَ الله. قد رضينا، فقال لهم النبيُّ ﷺ: ستجدونَ أثرةً شديدةً، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ فإني على الحوضِ. قال أنس: فلم يصبروا». [انظر الحديث: ٣١٤٦، ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣].

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَغَضِبَتِ الْأَنْصَارُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُمْ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [انظر الحديث: ٣١٤٦، ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١].

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ التَّقَى هَوَازَنَ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ وَالطُّلُقَاءُ، فَأَدْبَرُوا. قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ. قَالُوا: لَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، لَيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ. فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزِمِ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلُقَاءُ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يَعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا. فَقَالُوا: فَذَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قَبَةٍ فَقَالَ: أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَاخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

[انظر الحديث: ٣١٤٦، ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢].

٤٣٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرَهُمْ وَأَتَأْلِفَهُمْ. أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يُيُوتِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُمْ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

[انظر الحديث: ٣١٤٦، ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣].

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

[انظر الحديث: ٣١٥٠، ٣٤٠٥].

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا: أَعْطَى الْأَفْرَعَ مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدُ بِهِذِهِ الْقِسْمَةَ وَجْهَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [انظر الحديث: ٣١٥٠، ٣٤٠٥، ٤٣٣٥].

۴۳۳۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ وَمِنْ الطُّلُقَاءِ ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ ، فَنَادَى يَوْمئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا: التَّفَتَّ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . ثُمَّ التَّفَتَّ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ ، فَنَزَلَ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَأَصَابَ يَوْمئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئاً ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى ، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةُ غَيْرُنَا ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْزُونُهُ إِلَى بَيُوتِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْباً ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ. وَقَالَ هِشَامُ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ ، وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ؟»

[انظر الحديث: ۳۱۴۶ ، ۳۱۴۷ ، ۳۵۲۸ ، ۳۷۷۸ ، ۳۷۹۳ ، ۴۳۳۱ ، ۴۳۳۲ ، ۴۳۳۳ ، ۴۳۳۴ .]

۵۷ - باب السَّريَّةِ الَّتِي قَبْلَ نَجْدٍ

۴۳۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكَانَتْ فِيهَا ، فَبَلَغَتْ سِهَامُناً اثْنِي عَشَرَ بَعِيراً وَنُفْلًا بَعِيراً بَعِيراً ، فَرَجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيراً» . [انظر الحديث: ۳۱۴۴ .]

۵۸ - باب بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

۴۳۳۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح . وَحَدَّثَنِي نُعَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَّأْنَا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ . وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرَهُ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرَهُ ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ . حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ ، مَرَّتَيْنِ» . [الحديث: ۴۳۳۹ - طرفه في: ۷۱۸۹ .]

۵۹ - باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجرز المدلجي ،

ويقال: إنها سرية الأنصاري

٤٣٤٠ - حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال: حدثني سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال: «بعث النبي ﷺ سرية فاستعمل رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه ، فعُصِبَ فقال: أليس أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: فاجمعوا لي حطباً. فجمعوا. فقال: أوقدوا ناراً ، فأوقدوها. فقال: ادخلوها. فهتؤا ، وجعل بعضهم يمسك بعضاً ويقولون: فرزنا إلى النبي ﷺ من النار. فما زالوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه ، فبلغ النبي ﷺ فقال: لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة. والطاعة في المعروف». [الحديث ٤٣٤٠ - طرفه في: ٧١٤٥ و ٧٢٥٧].

٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

٤٣٤١ - ٤٣٤٢ - حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن أبي بردة قال: «بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن ، قال: وبعث كل واحد منهما على خلاف ، قال: واليمن مخلافان ثم قال: يسراً ولا تعسراً ، وبشراً ولا تنفراً. فانطلق كل واحد منهما إلى عمله. وكان كل واحد منهما إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً فسلم عليه. فسار معاذ في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى ، فجاء يسيراً على بغلته حتى انتهى إليه ، وإذا هو جالس وقد اجتمع إليه الناس ، وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه ، فقال له معاذ: يا عبد الله بن قيس أيم هذا؟ قال: هذا رجل كفر بعد إسلامه. قال: لا أنزل حتى يقتل. قال: إنما جيء به لذلك ؛ فانزل. قال: ما أنزل حتى يقتل. فأمر به فقتل ، ثم نزل فقال: يا عبد الله ، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً. قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنا م أول الليل ، فأقوم وقد قضيت جزئي من النوم ، فأقرأ ما كتب الله لي. فأحتسب نومتي ، كما أحتسب قومتي».

[الحديث: ٤٣٤١] [انظر الحديث: ٢٢٦١ ، ٣٠٣٨]. [الحديث ٤٣٤٢ - طرفه في: ٤٣٤٥].

٤٣٤٣ - حدثنا إسحاق حدثنا خالد عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن ، فسأله عن أشربة تصنع بها ، فقال: وما هي؟ قال: البتع والمزر. فقلت لأبي بردة: ما البتع؟ قال: نبيذ العسل ، والمزر نبيذ الشعير. فقال: كل مسكر حرام» رواه جرير وعبد الواحد عن الشيباني عن أبي بردة. [انظر الحديث: ٢٢٦١ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١].

۴۳۴۴ - ۴۳۴۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: يَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَتَطَاوَعَا. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ: الْمَرْ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ: الْبِتْعُ، فَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. فَانْطَلَقَا. فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا. قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي، كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي. وَضَرَبَ فُسْطَاطًا فَجَعَلَ يَتَرَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مُوْتَقٌ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ. فَقَالَ مُعَاذٌ: لَا ضَرْبَ عُنُقِهِ» تَابِعَهُ الْعَقْدِيُّ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ. وَقَالَ وَكِيعٌ وَالنَّضَرُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

[الحديث: ۴۳۴۴] [انظر الحديث: ۲۲۶۱، ۳۰۳۸، ۴۳۴۱، ۴۳۴۳].

۴۳۴۶ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ هُوَ التَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالْأَبْطَحِ فَقَالَ: أَحْجَجْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كَاهِلَالِكَ. قَالَ: فَهَلْ سَقَتَ مَعَكَ هَذِيًّا؟ قُلْتُ: لَمْ أَسُقْ. قَالَ: فَطَفُ بِالْبَيْتِ، وَاسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ. فَفَعَلْتُ. حَتَّى مَشَطْتُ لِي امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكُنَّا حَتَّى اسْتَخْلَفَ عُمَرُ». [انظر الحديث: ۱۵۵۹، ۱۵۶۵، ۱۷۲۴، ۱۷۹۵].

۴۳۴۷ - حَدَّثَنِي حَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَوَخَّذْ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَيَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

[انظر الحديث: ۱۳۹۵، ۱۴۵۸، ۱۴۹۶، ۲۴۴۸].

قال أبو عبد الله: طَوَّعَتْ: طَاعَتْ، وَأَطَاعَتْ لُغَةً. طِعْتُ وَطُعْتُ وَأَطَعْتُ.

۴۳۴۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ «أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ ، فَقَرَأَ ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : لَقَدْ قَرَأْتُ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ» .

زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النِّسَاءِ ، فَلَمَّا قَالَ : ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ : قَرَأْتُ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ» .

۶۱ - باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام

وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع

۴۳۴۹ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ . قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ فَقَالَ : مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبِلْ ، فَكَنتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ ، قَالَ : فَغَنِمْتُ أَوَاقِي ذَوَاتِ عَدَدٍ» .

۴۳۵۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ بْنُ مَنَجُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخَمْسَ ؛ وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدْ اغْتَسَلَ ، فَقُلْتُ لَخَالِدٍ : أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا بُرَيْدَةُ أَتَبْغِضُ عَلِيًّا؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : لَا تُبْغِضْهُ ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخَمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ» .

۴۳۵۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ : «بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهِبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تَحْصُلْ مِنْ تَرَابِهَا ، قَالَ : فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسَ ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عُلْقَمَةُ ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ ، يَأْتِينِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟ قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ ، كَثُّ اللَّحْيَةِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ . قَالَ : وَيْلَكَ؛ أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ

أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلَ. قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّيَ. فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبْ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ. قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفِّ فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمْيَةِ، وَأَظُنُّهُ قَالَ: لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ». [انظر الحديث: ۳۳۴۴، ۳۶۱۰].

۴۳۵۲- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ». زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ «فَقَدِمَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَعَايَتِهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَ أَهَلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَاهْدِ وَأَمْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ. قَالَ: وَأَهْدِي لَهُ عَلِيٌّ هَذِيَا». [انظر الحديث: ۱۵۵۷، ۱۵۶۸، ۱۵۷۰، ۱۶۵۱، ۱۷۸۵، ۲۵۰۶].

۴۳۵۳- ۴۳۵۴- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ حَدَّثَنَا بِكْرٌ أَنَّهُ «ذَكَرَ لَابْنُ عَمْرٍو أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بُعْمَرَةَ وَحَجَّةً، فَقَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّلْنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي فَلْيَجْعَلْهَا عَمْرَةً، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَذِي، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَ أَهَلَلْتَ، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ؟ قَالَ: أَهَلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَأَمْسِكْ فَإِنْ مَعَنَا هَذِيَا».

۶۲- باب غزوة ذي الخلصة

۴۳۵۵- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا بَيَّانٌ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ. فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟ فَفَرَرْتُ فِي مِثَّةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عَنْده. فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَانَا وَأَحْمَسَ». [انظر الحديث: ۳۰۲۰، ۳۰۳۶، ۳۰۷۶، ۳۸۲۳].

۴۳۵۶- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ- وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمَ يُسَمَّى الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، فَاَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِثَّةٍ فَارَسَ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ تَبْنُهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فقال رسول جريز: والذي بَعَثَكَ بالحق ما جئْتُكَ حتى تركتها كأنها جملٌ أجْرَبُ. قال: فبارك في خيلِ أحْمَسَ ورجالها خمسَ مراتٍ». [انظر الحديث: ٣٠٢٠، ٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٥].

٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَهُ فِي صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِحِثْمٍ وَبَجِيلَةٍ فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ. قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا. قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَّرَ عَلَيْكَ ضَرْبَ عُنُقِكَ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّاهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَبْشُرُهُ بِذَلِكَ. فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمْلٌ أَجْرَبُ، قَالَ فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ».

[انظر الحديث: ٣٠٢٠، ٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٥، ٤٣٥٦].

٦٣ - باب غزوة ذات السلاسل، وهي غزوة لخم وجذام

قاله إسماعيل بن أبي خالد. وقال ابن إسحاق عن يزيد عن عروة: هي بلاد بلي وعذرة وبني القين.

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَوَ بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: أَبُوهَا. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عَمْرٌ. فَعَدَّ رَجُلًا. فَسَكْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ». [انظر الحديث: ٣٦٦٢].

٦٤ - باب ذهاب جريز إلى اليمن

٤٣٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «كُنْتُ بِالْيَمَنِ فَلَقِيتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - ذَا كِلَاعٍ وَذَا عَمْرٍ -

فجعلتُ أحدثهم عن رسولِ الله ﷺ . فقال له ذو عمرو : لئن كان الذي تذكرُ من أمرِ صاحبك لقد مرَّ على أجله منذ ثلاثٍ . وأقبلًا معي ، حتى إذا كنَّا في بعض الطريق رُفِعَ لنا رَكْبٌ من قِبَلِ المدينة ، فسألناهم ، فقالوا : قبض رسول الله ﷺ ، واستخلف أبو بكر ، والناسُ صالحون . فقالا : أخيرُ صاحبك أنا قد جئنا ولعلنا سنعودُ إن شاء الله ، ورجعا إلى اليمن ، فأخبرتُ أبا بكرٍ بحديثهم ، قال : أفلا جئتَ بهم ؟ فلما كان بعدُ قال لي ذو عمرو : يا جريُّ إنَّ بك عليَّ كرامةٌ ، وإنني مُخبرُكَ خبراً : إنكم معشرُ العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أميرٌ تأقَرتم في آخر . فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً يغضبون غضب الملوك ، ويرضون رضا الملوك .

٦٥ - باب غزوة سيف البحر ، وهم يتلقون عيراً لقريش ، وأميزهم أبو عبيدة

٤٣٦٠ - حدثنا إسماعيلُ قال حَدَّثَنِي مَالُكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قِبَلَ السَّاحِلِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُمِئَةٌ ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ فَنِيَّ الزَّادَ ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجَمَعَ ، فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرٍ ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَّ ، فَلَمْ يَكُنْ يَصِيُنَا إِلَّا تَمْرَةً تَمْرَةً ، فَقُلْتُ : مَا تَغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَّتْ ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ الْقَوْمُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، فَلَمْ تُصِبْهُمَا» .

[انظر الحديث : ٢٤٨٣ ، ٢٩٨٣] .

٤٣٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ : الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُمِئَةَ رَاكِبٍ ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ نَرُصِدُ عِيرَ قُرَيْشٍ فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نَصْفَ شَهْرٍ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ ، فَسَمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبْطِ ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يَقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نَصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى ثَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا . فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَصَبَّهُ فَعَمِدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ . قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً : ضَلِيعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَصَبَّهُ ، وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا فَمَرَّ تَحْتَهُ ، قَالَ جَابِرُ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاها . وَكَانَ عَمْرٌ يَقُولُ : «أَخْبَرْنَا أَبُو صَالِحٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ : كُنْتُ فِي الْجَيْشِ فَجَاعُوا . قَالَ : انْحَرْ ، قَالَ : نَحَرْتُ . قَالَ : ثُمَّ جَاعُوا قَالَ : انْحَرْ ، قَالَ : نَحَرْتُ . ثُمَّ جَاعُوا ، قَالَ : انْحَرْ . قَالَ : نُهَيْتُ» . [انظر الحديث : ٢٤٨٣ ، ٢٩٨٣ ، ٤٣٦٠] .

۴۳۶۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ أَرْضِي اللَّهَ عَنْهُ يَقُولُ: «غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ، وَأُمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ فَجَعَلْنَا جَوْعاً شَدِيداً، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حَوْتاً مِثْلًا لَمْ نَرِ مِثْلَهُ يُقَالُ لَهُ: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْماً مِنْ عَظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّابِئُ تَحْتَهُ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا رِزْقاً أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ، فَأَنَاهُ بَعْضُهُمْ بَعْضُو فَاكُلْهُ». [انظر الحديث: ۲۴۸۳، ۲۹۸۳، ۴۳۶۰، ۴۳۶۱].

۶۶ - باب حجّ أبي بكرٍ بالناسِ في سنةِ تسنّع

۴۳۶۳ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرِّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّنَ فِي النَّاسِ: لَا يَحْجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرِيَانٌ». [انظر الحديث: ۳۶۹، ۱۶۲۲، ۳۱۷۷].

۴۳۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتَمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾». [الحديث: ۴۳۶۴ - أطرافه في: ۴۶۰۵، ۴۶۵۴، ۶۷۴۴].

۶۷ - باب وفد بني تميم

۴۳۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ الْمَازَنِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَشَّرْنَا. فَأَعْطَانَا. فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ، قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۳۱۹۰].

۶۸ - باب

قال ابنُ إسحاقَ: غَزْوَةُ عُيَيْنَةَ بْنِ حَصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاساً، وَسَبَى مِنْهُمْ سَبَاءً.

۴۳۶۶ - حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمْعَتَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

يقولها فيهم: هم أشدُّ أمتي على الدجال. وكانت فيهم سَيِّئَةٌ عندَ عائشةَ فقال: أعتيقها فإنها من ولدِ إسماعيل. وجاءت صدقاتهم فقال: هذه صدقات قومٍ أو قومي». [انظر الحديث: ٢٥٤٣].

٤٣٦٧ - حدثني إبراهيم بن موسى 'حدثنا هشام بن يوسف أن ابن جُرَيْج أخبرهم عن ابن أبي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ بِنُزْرَةَ. فقال عمر: بل أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ. قال أبو بكر: ما أردتُ إلا خلافي، قال عمر: ما أردتُ خلافَكَ، فتمارياً حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] حتى انقضت.

[الحديث ٤٣٦٧ - أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

٦٩ - باب وفد عبد القيس

٤٣٦٨ - حدثني إسحاق أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا قُرَّة عن أبي جَمْرَةَ «قلتُ لابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إنَّ لي جَرَّةً يُنْتَبَذُ لي نَبِيذاً فأشربه خلواً في جر، إن أكثرتُ منه فجالستُ القومَ فأطلتُ الجلوسَ خَشِيتُ أن أفتضح. فقال: قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: مرحباً بالقومِ غيرِ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى. فقالوا: يا رسولَ الله إنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ، حَدَّثَنَا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَندعو به مَنْ وراءنا. قال: آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ - هل تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: مَا انْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزَفَةِ». [انظر الحديث: ٥٣، ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠].

٤٣٦٩ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أبي جَمْرَةَ قال: سمعتُ ابنَ عَبَّاسٍ يقول: «قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالوا: يا رسولَ الله، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضَرٌ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمَرْنَا بِأَشْيَاءٍ نَأْخُذُ بِهَا وَندعو إليها مَنْ وراءنا. قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ - شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدُ وَاحِدَةٍ - وإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزَفَةِ».

[انظر الحديث: ٥٣، ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠، ٤٣٦٨].

٤٣٧٠ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو. وقال بكر بن مضر عن

عمرو بن الحارث عن بُكَيْرٍ أَنَّ كُرَيْباً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعاً وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تَصَلِّيْنَهُمَا. وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكَنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عَمْرِ النَّاسَ عَنْهُمَا. قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي. فَقَالَ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ. فَأَخْبَرْتَهُمْ، فَردُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، وَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّاهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْخَادِمَ فَقُلْتُ: قُومِي إِلَيَّ جَنْبِي فَقُولِي: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ أَسْمَعْكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ، فَأَرَاكَ تَصَلِّيَهُمَا. فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي. فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا بِنْتُ أَبِي أُمِيَّةَ، سَأَلْتُ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أَنَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ. فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهَمَّا هَاتَانِ». [انظر الحديث: ١٢٣٣].

٤٣٧١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ - بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي، يَعْنِي: قَرِيبَةً مِنَ الْبَحْرَيْنِ». [انظر الحديث: ٨٩٢].

٧٠ - باب وفد بني حنيفة، وحديث ثُمَامَةَ بْنِ أَنَال

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلاً قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَنَالٍ، فَربَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ. يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقَتَّلَنِي تَقَتَّلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ، وَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرَكْتُ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قَلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ. فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قَلْتُ لَكَ. فَقَالَ: أَطْلُقُوا ثُمَامَةَ. فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ

وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ . وَاللَّهُ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ . وَاللَّهُ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ . وَإِنْ خَلَيْكَ أَخَذْتَنِي ، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَوْتَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، وَلَكِنْ أَسَلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَةٌ حِنْطَةٌ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ .

[انظر الحديث : ٤٦٢ ، ٤٦٩ ، ٢٤٢٢ ، ٢٤٢٣] .

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبَعْتُهُ . وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَّاسٍ - وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ - حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فَيْكَ ، وَلَنْ أَدْبَرْتَ لِعِقْرَتِكَ اللَّهُ . وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُحْيِيكَ عَنِّي ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ » . [انظر الحديث : ٣٦٢٠] .

٤٣٧٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا ، فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي : أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ » . [انظر الحديث : ٣٦٢١] .

٤٣٧٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا ، فَفَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبُ صَنْعَاءَ ؛ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ » . [انظر الحديث : ٣٦٢١ ، ٤٣٧٤] .

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارْدِيِّ يَقُولُ : كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ ، وَأَخَذْنَا الْآخَرَ ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تَرَابٍ ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَيْنَاهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ . فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا : مُتَّصِلُ الْأَسْتَةِ ، فَلَا نَدْعُ رَمَحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ ، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ » .

۴۳۷۷ - وسمعتُ أبا رجاء يقول: «كنت يوم بُعث النبي ﷺ غلاماً أَرعى الإبلَ على أهلي ، فلما سمعنا بخروجه فرزنا إلى النار ، إلى مسيلمة الكذاب» .

۷۱ - باب قصة الأسود العنسي

۴۳۷۸ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ - وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخِرٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ - أَنَّ عُبَيْدَةَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ قَالَ: «بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَزَلَّ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَّاسٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ فَوْقَ عَلَيْهِ فِكْلَمُهُ ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: إِنْ شِئْتَ خَلَيْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْأَمْرِ ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أُعْطِيتُكَ ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ . وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ سَيَجِيكَ عَنِّي ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ» . [انظر الحديث: ۳۶۲۰ ، ۴۳۷۳] .

۴۳۷۹ - قَالَ عُبَيْدَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَفُطِّعْتُهُمَا وَكِرِهْتُهُمَا ، فَأَذِنَ لِي فَفُتَخْتَهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ . فَقَالَ عُبَيْدَةُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيُرْوَزُ بِالْيَمَنِ وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ» . [انظر الحديث: ۳۶۲۱ ، ۴۳۷۴ ، ۴۳۷۵] .

۷۲ - باب قصة أهل نجران

۴۳۸۰ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ ، قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عُنْتَا لَا نَفْلُحُ نَحْنُ وَلَا عَقْبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالَا: إِنَّا نَعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا ، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا ، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا . فَقَالَ: لَا بُعْثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ . فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَزَّاحِ . فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ» . [انظر الحديث: ۳۷۴۵] .

۴۳۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ

أبا إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة رضي الله عنه قال: «جاء أهل نجران إلى النبي ﷺ فقالوا: ابعت لنا رجلاً أميناً. فقال: لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين، فاستشرف له الناس، فبعث أبا عبيدة بن الجراح». [انظر الحديث: ۳۷۴۵، ۴۳۸۰].

۴۳۸۲ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن خالد عن أبي قلابة عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح». [انظر الحديث: ۳۷۴۴].

۷۳ - باب قصة عُمان والبحرين

۴۳۸۳ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سُفيانُ سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: «قال لي رسول الله ﷺ: لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثاً). فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله ﷺ. فلما قدم على أبي بكر أمر منادياً فنادى: مَنْ كان له عند النبي ﷺ دينٌ أو عِدَةٌ فليأتني. قال جابر: فجئتُ أبا بكر فأخبرته أَنَّ النبي ﷺ قال: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا (ثلاثاً). قال: فأعطاني. قال جابر: فلقيتُ أبا بكر بعد ذلك فسألته فلم يُعطني، ثم أتيتُه فلم يعطيني، ثم أتيتُه الثالثة فلم يعطيني، فقلتُ له: قد أتيتُك فلم تعطيني، ثم أتيتُك فلم تعطيني، ثم أتيتُك فلم تعطيني. فإِنَّمَا أَنْ تَعْطِينِي، وإِنَّمَا أَنْ تَبْخُلَ عَنِّي. قال: أَقَلَّتْ تَبْخُلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوُّ مِنَ الْبَخْلِ؟ قَالَهَا ثَلَاثاً. مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ».

وعن عمرو بن محمد بن عليّ «سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: جِئْتُه فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِئَةً، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ».

[انظر الحديث: ۲۲۹۶، ۲۵۹۸، ۲۶۸۳، ۳۱۳۷، ۳۱۶۴].

۷۴ - باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن

وقال أبو موسى عن النبي ﷺ «هم مني وأنا منهم»

۴۳۸۴ - حدثني عبد الله بن محمد وإسحاق بن نصر قالوا: حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَمَكَّنَا حِينَ مَا تُرَى ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ». [انظر الحديث: ۳۷۶۳].

۴۳۸۵ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد السلام عن أيوب عن أبي قلابة عن زهْدَم قال: «لما

قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزَمَ ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ وَهُوَ يَتَغَذَّى دَجَاجاً ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَذَرْتُهُ . فَقَالَ لَهُ : هَلَمْ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ . فَقَالَ : إِنِّي حَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ . فَقَالَ : هَلَمْ أَخْبِرَكَ عَنْ يَمِينِكَ ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَى بَنَهَبَ إِبِلَ ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدَ ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قَلْنَا : تَغْفُلْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِمِينَةِ ، لَا نَفْلَحُ بَعْدَهَا أَبَداً . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، وَقَدْ حَمَلْتَنَا . قَالَ : أَجَلُ . وَلَكِنْ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا . [انظر الحديث : ۳۱۳۳].

۴۳۸۶ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيُّ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ : «جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ ، قَالُوا : أَمَا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا . فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . [انظر الحديث : ۳۱۹۰ ، ۴۳۶۵].

۴۳۸۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْإِيمَانُ هَاهُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ . وَالْجَفَاءُ وَغَلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفِدَادِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ رُبْعَةً وَمُضَرٌّ . [انظر الحديث : ۳۳۰۲ ، ۳۴۹۸].

۴۳۸۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوباً . الْإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» .

وَقَالَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ : سَمِعْتُ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[انظر الحديث : ۳۳۰۱].

۴۳۸۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا ؛ هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

[انظر الحديث : ۳۳۰۱ ، ۳۴۹۹ ، ۴۳۸۸].

۴۳۹۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَوْعَفُّ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْئِدَةً. الْفَقَهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ». [انظر الحديث: ۳۳۰۱، ۳۴۹۹، ۴۳۸۸، ۴۳۸۹].

۴۳۹۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَجَاءَ خُبَابٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْسَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرَؤُوا كَمَا تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتَ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ. قَالَ: أَجَلُ. قَالَ: اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةُ. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ - أَخُو زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ - أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ وَلَيْسَ بِأَقْرَبِنَا؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ. فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ يَقْرَؤُهُ. ثُمَّ التَفَتَ إِلَى خُبَابٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَالْقَاهُ». رواه غندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ.

۷۵۔ باب قصة دوس والطَّفِيلِ بن عمرو الدَّوسِيِّ

۴۳۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعَ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ». [انظر الحديث: ۲۹۳۷].

۴۳۹۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ: يَا لَيْلَةَ مَنْ طَوَّلَهَا وَعَنَّاها عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ وَأَبَقَ غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَذَا غُلَامُكَ. فَقُلْتُ: هُوَ لَوْجُهُ اللَّهِ. فَأَعْتَقْتُهُ». [انظر الحديث: ۲۵۳۰، ۲۵۳۱، ۳۵۳۲].

۷۶۔ باب قصة وفدِ طَيِّيءٍ، وحديثِ عِدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

۴۳۹۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ

حُرَيْثٌ عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: «أَتَيْنَا عَمَرَ فِي وَفْدٍ؛ فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ. فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلِمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا».

۷۷- باب حَجَّةُ الْوَدَاعِ

۴۳۹۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. فَقَدِمْتُ مَعَ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرَوَةِ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: انْقَضَى رَأْسُكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ. فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكَ. قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلَوْا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرَوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنِّي: وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا». [انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۲۵۹۲، ۲۹۸۴].

۴۳۹۶ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ؟ قَالَ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مَنْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُقْبِلِ﴾ [الحج: ۳۳] وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْلُوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَبَعْدُ».

۴۳۹۷ - حَدَّثَنِي يَبَّانٌ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبُطْحَاءِ، فَقَالَ: أَحَجَجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ أَهْلَلْتَ؟ قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا هَلَالٍ كَاهِلَالٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ، ثُمَّ حَلَّ. فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّافَا وَالْمَرَوَةِ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي».

[انظر الحديث: ۱۵۵۹، ۱۵۶۵، ۱۷۲۴، ۱۷۹۵، ۴۳۴۶].

۴۳۹۸ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عَمْرِو أَخْبَرَهُ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ

يَحْلُلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرُ هَدْيِي». [انظر الحديث: ١٥٦٦، ١٦٩٧، ١٧٢٥].

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمٍ، اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ - وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ».

[انظر الحديث: ١٥١٣، ١٨٥٤، ١٨٥٥].

٤٤٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى الْقُصُوءِ - وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ - حَتَّى أَتَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: اتَّبِنَا بِالْمِفْتَاحِ، فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ، وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقْتُهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَةِ أَعْمَدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السُّطْرِ الْمُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بَوَجهِ الَّذِي يَسْتَقْبَلُكَ حِينَ تَلْجُ الْبَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ. قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حُمْرَاءُ».

[انظر الحديث: ٣٩٧، ٤٦٨، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ١١٦٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ٢٩٨٨، ٤٢٨٩].

٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيٍّْ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلْتَنْفِرْ».

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَحْدُثُ بِحَجَّةِ الْوُدَاعِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوُدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ وَقَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ،

فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس على ما يخفى عليكم ثلاثاً. إن ربكم ليس بأعور ، وإنه أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية .

[انظر الحديث: ۳۰۵۷ ، ۳۳۳۷ ، ۳۴۳۹].

۴۴۰۳ - «ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم ؛ كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: اللهم أشهد (ثلاثاً). ويلكم - أو ويحكم - انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». [انظر الحديث: ۱۷۴۲].

۴۴۰۴ - حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال: حدثني زيد بن أرقم «أن النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة ، وإنه حجَّ بعدما هاجرَ حجةً واحدة لم يحجَّ بعدها: حجة الوداع». قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى. [انظر الحديث: ۳۹۴۹].

۴۴۰۵ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن علي بن مُدريك عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير عن جرير «أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع لجرير: استنصت الناس ، فقال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». [انظر الحديث: ۱۲۱].

۴۴۰۶ - حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن محمد عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: «الزمان قد استدار كهيته يوم خلق السموات والأرض: السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حُرُم: ثلاث متواليات - ذو القعدة وذو الحجة والمحرم - ورجب مُضَر الذي بين جُمادى وشعبان ، أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى. قال: فأَي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى. قال: فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد: وأحسبُه قال: وأعراضكم - عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا. وستلقون ربكم فسيألُكم عن أعمالكم ، ألا فلا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض. ألا ليلُغ الشاهد الغائب ، فلعَلَّ بعض من يُبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه - فكان محمد إذا ذكره يقول: صدق محمد ﷺ - ثم قال: ألا هل بلغت (مرتين)».

[انظر الحديث: ۶۷ ، ۱۰۵ ، ۱۷۴۱ ، ۳۱۹۷].

۴۴۰۷ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن

شہاب «أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا لَا تَخَذَنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: آيَةُ آيَةٍ؟ فَقَالُوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَنَمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ۳] فقال عمر: إني لأعلم أي مكان أنزلت: أنزلت ورسول الله ﷺ واقف بعرفة».

[انظر الحديث: ۴۵].

۴۴۰۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسودِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحُجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحُجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحُجِّ أَوْ جَمَعَ الْحُجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحْلُوا حَتَّى يَوْمَ النَّحْرِ». حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَقَالَ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ». حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ.

[انظر الحديث: ۴۶۱، ۱۲۱۰، ۳۲۸۴، ۴۳۲۳].

۴۴۰۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أُشْفِيتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالْثُلْثُ؟ قَالَ: وَالْثُلْثُ كَثِيرٌ؟ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تَنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلَهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَضُرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ. رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ». [انظر الحديث: ۵۶، ۱۲۹۵، ۲۷۴۲، ۲۷۴۴، ۳۹۳۶].

۴۴۱۰ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ.

[انظر الحديث: ۱۷۲۶].

۴۴۱۱ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ». [انظر الحديث: ۱۷۲۶، ۴۴۱۰].

۴۴۱۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بَيْنِي فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيِ بَعْضِ الصَّفِّ ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ » . [انظر الحديث : ۷۶ ، ۴۹۳ ، ۸۶۱ ، ۱۸۵۷] .

۴۴۱۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : « سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا شَاهِدٌ عَنْ سِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَاجَتِهِ فَقَالَ : الْعَنَقُ ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَ نَصٍّ » . [انظر الحديث : ۱۶۶۶ ، ۲۹۹۹] .

۴۴۱۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ الْخَطَمِيِّ « أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعاً » . [انظر الحديث : ۱۶۷۴] .

۷۸ - باب غزوة تبوك ، وهي غزوة العُسرة

۴۴۱۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ عَنْ أَبِي بَرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْخُمْلَانَ لَهُمْ إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابِي أُرْسِلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ . وَوَأَفَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ وَلَا أَشْعُرُ ، وَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتَهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالاً يَنَادِي : أَيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ . فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ : خُذْ هَذَيْنِ الْقَرَيْنَيْنِ - لِسِتَةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِغَاءً مِنْ سَعْدٍ - فَاذْهَبْ بِهِمَا إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ ، فَارْكَبُوهُنَّ . فَاذْهَبْ بِهِمَا إِلَيْهِمْ بَهْ . فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَنْظُرُوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا لِي : إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ ، وَلِنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ ، فَاذْهَبْ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتُوا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَنَعَهُ إِيَاهُمْ ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدَ ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى » . [انظر الحديث : ۳۱۳۳ ، ۴۳۸۵] .

۴۴۱۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ

رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك ، واستخلفَ علياً ، فقال : أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارونَ من موسى ، إلا أنه ليس نبيّ بعدي . وقال أبو داود : حدّثنا شعبة عن الحكم سمعت مُصعباً . [انظر الحديث : ۳۷۰۶] .

۴۴۱۷- حدّثنا عبيدُ الله بن سعيد حدّثنا محمدُ بن بكرٍ أخبرنا ابن جُرَيْج قال : سمعتُ عطاءً يُخبرُ قال : أخبرني صفوانُ بن يعلى بن أمية عن أبيه قال : « غزوتُ مع النبي ﷺ العُسرة . قال : كان يعلى يقول : تلك الغزوة أوثقُ أعمالِي عندي » قال عطاء : فقال صفوانُ قال يعلى « فكان لي أجيرٌ فقاتلَ إنساناً فعضَّ أحدهما يدَ الآخر - قال عطاء : فلقد أخبرني صفوانُ أيُّهما عضَّ الآخرَ فنسيتُه - قال : فانتزعَ العضوضُ يدهُ من في العاضِّ ، فانتزعَ إحدى ثنيتيه . فأتيا النبي ﷺ فأهدرَ ثنيتَهُ . قال عطاء : وحسبتُ أنه قال : « قال النبي ﷺ : أفيدعُ يدهُ في فيك تَقْضَمُها كأنها في في فحل يَقْضَمُها ؟ » [انظر الحديث : ۱۸۴۸ ، ۲۲۶۵ ، ۲۹۷۳] .

۷۹- باب حديث كعب بن مالك

وقول الله عز وجل : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ [التوبة : ۱۱۸]

۴۴۱۸- حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بنيه حينَ عَمِي - قال سمعتُ كعب بن مالك يحدث حينَ تخلفَ عن قصبةِ تبوكَ « قال كعب لم أتخلفَ عن رسول الله ﷺ في غزوةٍ غزاها إلا في غزوةِ تبوكَ ، غيرَ أني كنت تخلفْتُ في غزوةِ بدرٍ ، ولم يعاتبَ أحداً تخلفَ عنها ، إنما خرج رسول الله ﷺ يُريدُ عيرَ قريش حتى جمعَ الله بينهم وبينَ عدوهم على غيرِ ميعاد . ولقد شهدتُ مع رسول الله ﷺ ليلةَ العقبة حينَ تَواثَقْنَا على الإسلام ، وما أحبُّ أن لي بها مَشهدَ بدرٍ ، وإن كانت بدرٌ أذكرُ في الناسِ منها . كان من خَبَرِي أني لم أكن قطُّ أقوى ولا أيسرَ حينَ تخلفْتُ عنه في تلك الغزاة . والله ما اجتمعتُ عندي قبلَهُ راحِلَتان قطُّ حتى جمعتُهما في تلك الغزوة ، ولم يكن رسولُ الله ﷺ يُريدُ غزوةً إلا ورىَ بغيرها ، حتى كانت تلك الغزوةُ غزاها رسولُ الله ﷺ في حرٍّ شديدٍ ، واستقبلَ سَفراً بعيداً ومَفازاً ، وعدوّاً كثيراً ، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبةً غزوهم ، فأخبرهم بوجهه الذي يُريدُ ، والمسلمونَ مع رسول الله ﷺ كثيرٌ ، ولا يَجْمَعُهم كتابٌ حافظ - يُريدُ الديوان - قال كعب : فما رجلٌ يُريدُ أن يتغيَّبَ إلا ظنَّ أن سيخفى له ، ما لم ينزل فيه وحي الله . وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغزوة حينَ طابتِ الثمارُ والظلالُ ، وتجهَّزَ رسولُ الله ﷺ

والمسلمون معه ، فطفقت أغدو لكي أتجهزَ معهم ، فأرجعُ ولم أقضِ شيئاً ، فأقولُ في نفسي : أنا قادرٌ عليه . فلم يزلَ يتمادى بي حتى اشتدَّ بالناسِ الجُدُّ ، فأصبح رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ معه ولم أقضِ من جهازي شيئاً . فقلتُ أتجهزُ بعدهُ بيومٍ أو يومين ، ثم ألحقهم ، فغدوتُ بعد أن فصلوا لأتجهزَ ، فرجعت ولم أقضِ شيئاً . ثم غدوت ، ثم رجعت ولم أقضِ شيئاً . فلم يزلَ بي حتى أسرعوا وتفارطَ الغزو ، وهممتُ أن أرتحلَ فأدركهم ، وليتني فعلتُ ، فلم يُقدِّرْ لي ذلك ، فكنْتُ إذا خرجت في الناس - بعد خروج رسول الله ﷺ - فطفقتُ فيهم ، أحزنني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاقُ ، أو رجلاً ممن عذرَ الله من الضُّعفاء ، ولم يذكُرْني رسولُ الله ﷺ حتى بلغَ تبوك ، فقال وهو جالسٌ في القومِ بتبوك : ما فعل كعبٌ؟ فقال رجلٌ من بني سلمة : يا رسولَ الله ، حبسه بُرداه ، ونظره في عِطْفِهِ . فقال مُعاذُ بنِ جَبَلٍ : بشسَ ما قلت ، والله يا رسولَ الله ما علمنا عليه إلا خيراً . فسكتَ رسولُ الله ﷺ . قال كعب بن مالك : فلما بلغني أنه توجَّه قافلاً حَضَرَنِي هَمِي ، وطفقتُ أتذكُرُ الكذبَ وأقول : بماذا أخرجُ من سَخَطَه غداً؟ واستعنتُ على ذلك بكل ذي رأيٍ من أهلي . فلما قيل : إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أَظْلَقَ قَادِمًا زاحَ عني الباطل ، وعرفتُ أني لن أخرجَ منه أبداً بشيءٍ فيه كذب ، فأجمعتُ صِدْقَه ، وأصبح رسولُ الله ﷺ قَادِمًا ، وكان إذا قَدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجدِ فيركع فيه ركعتين ثم جلسَ للناس ، فلما فعلَ ذلك جاءه المخلفون ، فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له - وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً - فقَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ وبإيعامهم واستغفرَ لهم ، ووَكَّلَ سرائرهم إلى الله . فجئته ، فلما سلَّمْتُ عليه تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المَغْضَبِ ثم قال : تعال ، فجئتُ أمشي حتى جَلَسْتُ بين يَدَيْهِ ، فقال لي : ما خلَّفَكَ؟ ألم تكن قد ابتعتَ ظهرك؟ فقلت : بلى ، إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيتُ أن سأخرجُ من سَخَطِهِ بعذر ، ولقد أعطيتُ جَدَلًا ، ولكني والله لقد علمت لئن حَدَّثْتُكَ اليومَ حديثَ كَذِبٍ تَرْضَى به عني لَيُوشِكَنَّ اللهُ أن يُسَخِّطَكَ عليَّ ، ولئن حَدَّثْتُكَ حديثَ صِدْقٍ تَجِدُ عليَّ فيه إني لأرجو فيه عَفْوَ اللهِ ، لا والله ما كان لي من عذر ، والله ما كنتُ قط أقوى ولا أيسرَ مني حين تخلفت عنك . فقال رسولُ الله ﷺ : أما هذا فقد صدق ، فقم حتى يقضي الله فيك . فقمْتُ . وثارَ رجالٌ من بني سلمة فاتَّبَعُونِي فقالوا لي : والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبلَ هذا ، ولقد عَجَزْتَ أن لا تكون اعتذرت إلى رسولِ الله ﷺ بما اعتذرتُ إليه المتخلفون ، قد كان كافيك ذنبك استغفارُ رسولِ الله ﷺ لك . فوالله ما زالوا يُؤْتِبُونِي حتى أردتُ أن أرجعَ فأكذَّبَ نفسي . ثم قلت لهم : هل لقيَ هذا معي أحد؟ قالوا : نعم ، رجُلان

قالا مثل ما قلت ، فقیل لهما مثل ما قیل لك ، فقلت: من هما؟ قالوا: مُرارةُ بن الرِّبيع وهلالُ بن أمیة الواقفی ، فذكروا لی رجلین قد شهدا بدرًا فیهما أسوة ، فمضیت حین ذكروهما لی ، ونهی رسولُ الله ﷺ المسلمین عن كلامنا أيُّها الثلاثة من بین من تخلف عنه ؛ فاجتنبنا الناسُ ، وتعبروا لنا ، حتی تنكرت في نفسي الأرضُ فما هي التي أعرف ، فلبثنا على ذلك خمسين ليلةً ، فأما صاحبای فاستكانا وقعدا في بُيوتهما يبكيان ، وأما أنا فكنت أشبَّ القوم وأجلدهم ، فكنت أخرجُ فأشهدُ الصلاةَ مع المسلمين ، وأطوفُ في الأسواق ، ولا يُكلمني أحد ، وأتی رسولُ الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة ، فأقول في نفسي: هل حرَّكَ شفَّتيه بردُ السلام عليَّ أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه ، فأسارقُه النظر ، فإذا أقبلتُ على صلاتي أقبل إليَّ ، وإذا التفَّ نحوه أعرض عني ، حتی إذا طال عليَّ ذلك من جفوة الناس مشیت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابنُ عمي وأحبُّ الناس إليَّ ، فسلمت عليه ، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام . فقلت: يا أبا قتادة ، أنشدك بالله ، هل تعلمني أحبُّ الله ورسوله؟ فسكت . فعُدتُ له فنشدته فسكت . فعُدتُ له فنشدته فقال: الله ورسوله أعلم ، ففاضت عینای ، وتولَّيت حتى تسورت الجدار . قال: فبینا أنا أمشي بسوقِ المدينة إذا نبطيٍّ من أنباطِ أهل الشام ممن قدَّم بالطعام يبيعهُ بالمدينة يقول: من يدلُّ على كعب بن مالك؟ فطفق الناسُ يشيرون له ، حتی إذا جاءني دَفَع إليَّ كتاباً من مَلِك غسان فإذا فيه: أما بعدُ فإنه قد بلغني أنَّ صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك الله بدارِ هوانٍ ولا مَضِيعَةٍ ، فالحقُّ بنا نواسك . فقلتُ لما قرأتُها: وهذا أيضاً من البلاء . فتيَمَّمْتُ بها التَّشَوُّرَ فسَجَرْتُهُ بها . حتی إذا مَضَتْ أربعون ليلةً من الخمسين ، إذا رسولُ الله ﷺ يأتيني فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يأمرُك أن تعزِّل امرأتك . فقلتُ: أطلقُها أم ماذا أفعل؟ قال: لا . بل اعتزلها ولا تقربها ، وأرسل إلى صاحبِي مثلَ ذلك . فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . قال كعبُ: فجاءت امرأةُ هلال بن أمیة رسولُ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله ، إن هلال بن أمیة شيخٌ ضائع ، ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: لا ، ولكن لا تقربك . قالت: إنه والله مابه حركة إلى شيء ، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . فقال لي بعضُ أهلي لو استأذنت رسولَ الله ﷺ في امرئكَ كما أذن لامرأة هلال بن أمیة أن تخدمه . فقلت: والله لا أستأذن فيها رسولُ الله ﷺ ، وما يُدريني ما يقول رسولُ الله ﷺ إذا استأذنته فيها ، وأنا رجلٌ شابٌّ ، فلبثتُ بعد ذلك عشرَ ليالٍ حتى كملتُ لنا خمسون ليلةً من حین نهى رسولُ الله ﷺ عن كلامنا . فلما صليتُ صلاةَ الفجر صبحَ خمسين

لیلةً ، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا ، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله: قد ضاقت علي نفسي ، وضاقت علي الأرض بما رحبت ، سمعت صوت صارخ أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر ، قال: فخررت ساجداً ، وعرفت أن قد جاء فرج. وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يُشروننا؛ وذهب قبل أصحابي مُبشرون ، وركض إلي رجل فرساً ، وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل ، وكان الصوت أسرع من الفرس. فلما جاءني الذي سمعت صوته يُبشرنِي نزعته له ثوبِي ، فكسوته إياهما ببشراه. والله ما أملك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما ، وانطلقت إلى رسول الله ﷺ فيتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتوني بالتوبة يقولون: لتهنك توبة الله عليك. قال كعب: حتى دخلت المسجد ، فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس ، فقام إلي طلحة بن عبيد الله يُهزول حتى صافحني وهتاني ، والله ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره ، ولا أنساها لطلحة. قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ وهو يبرق وجهه من السرور: أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك. قال قلت: أمِن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ قال: لا ، بل من عند الله. وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر ، وكنا نعرف ذلك منه. فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله ، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله. قال رسول الله ﷺ: أمسك عليك بعض مالك ، فهو خير لك. قلت: فإني أملك سهمي الذي بخير. فقلت: يا رسول الله ، إن الله إنما نجاني بالصّدق ، وإن من توبتي أن لا أُحدث إلا صدقاً ما بقيت. فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث - منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ - أحسن مما أبلاني ، ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا كذباً ، وإنني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقيت. وأنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَكُونُوا مَعَ الصّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥] فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط - بعد أن هداني للإسلام - أعظم ، في نفسي من صدقي لرسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا، فإن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شراً ما قال لأحد، فقال تبارك وتعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللّٰهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦] قال كعب: وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا له ، فبايعهم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه ، فبذلك قال الله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وليس الذي

ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، فَقِيلَ مِنْهُ . [انظر الحديث: ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹ ، ۲۹۵۰ ، ۳۰۸۸ ، ۳۵۵۶ ، ۳۸۸۹ ، ۳۹۵۱] .

۸۰ - باب نزول النبي ﷺ الْحَجَرِ

۴۴۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجَرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي» . [انظر الحديث: ۴۳۳ ، ۳۳۸۰ ، ۳۳۸۱] .

۴۴۲۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ : لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمَعْدُبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» . [انظر الحديث: ۴۳۳ ، ۳۳۸۰ ، ۳۳۸۱ ، ۴۴۱۹] .

۸۱ - باب

۴۴۲۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : «ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَمْتُ أَسْكَبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فغَسَلَ وَجْهَهُ وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كَمَا الْجَبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جَبَّتِهِ فغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ» . [انظر الحديث: ۱۸۲ ، ۲۰۳ ، ۲۰۶ ، ۳۶۳ ، ۳۸۸ ، ۲۹۱۸] .

۴۴۲۲ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ : «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : هَذِهِ طَابَةُ ، وَهَذَا أَحَدُ جَبَلٍ يُحْبَنُ وَنَحْبُهُ» . [انظر الحديث: ۱۴۸۱ ، ۱۸۷۲ ، ۳۱۶۱ ، ۳۷۹۱] .

۴۴۲۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاوِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ : وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ» . [انظر الحديث: ۲۸۳۸ ، ۲۸۳۹] .

۸۲ - باب كتاب النبي ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

۴۴۲۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ

قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره «أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه - فحسبت أن ابن المسيب قال - فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق». [انظر الحديث: ۶۴، ۲۹۳۹].

۴۴۲۵ - حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن أبي بكرة قال: «لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم. قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: لن يفلاح قوم ولو أمرهم امرأة». [الحديث ۴۴۲۵ - طرفه في: ۷۰۹۹].

۴۴۲۶ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري عن السائب بن يزيد يقول: «أذكر أني خرجت مع الغلمان إلى ثنية الوداع لتلقى رسول الله ﷺ». وقال سفيان مرة: «مع الصبيان». [انظر الحديث: ۳۰۸۳].

۴۴۲۷ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن السائب «أذكر أني خرجت مع الصبيان لتلقى النبي ﷺ إلى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك». [انظر الحديث: ۳۰۸۳، ۴۴۲۶].

۸۳ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَهُمْ مَمَاتٌ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصُّصُونَ﴾ [الزمر: ۳۰].

۴۴۲۸ - وقال يونس عن الزهري قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما أزال أجِدُ ألم الطعام الذي أكلتُ بخير، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم».

۴۴۲۹ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن أم الفضل بنت الحارث قال: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفاً، ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله». [انظر الحديث: ۷۶۳].

۴۴۳۰ - حدثنا محمد بن عزة حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُدني ابن عباس، فقال له عبد الرحمن بن عوف: إن

لنا أبناء مثله، فقال: إنه من حيث تعلم، فسأل عمرُ ابنَ عباس عن هذه الآية: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فقال: أجلُ رسولِ الله ﷺ أعلمه إياه، فقال: ما أعلم منها إلا ما تعلم. [انظر الحديث: ۳۶۲۷، ۴۲۹۴].

۴۴۳۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قال ابن عباس: يومُ الخميس وما يومُ الخميس، اشتدَّ برسولِ الله ﷺ وجعُهُ فقال: اتنوني أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ نَزَاعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ، اسْتَفْهَمُوهُ. فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ. وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ، وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَ فَنَسِيْتُهَا». [انظر الحديث: ۱۱۴، ۳۰۵۳، ۳۱۶۸].

۴۴۳۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلِبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حُسْبُنَا كِتَابَ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمُوا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ». [انظر الحديث: ۱۱۴، ۳۰۵۳، ۳۱۶۸، ۴۴۳۱].

۴۴۳۳ - ۴۴۳۴ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاَهَا فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَضَحَكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجْعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتَبَعُهُ فَضَحَكَتُ». [الحديث: ۴۴۳۳] [انظر الحديث: ۳۶۲۳، ۳۶۲۵، ۳۷۱۵]. [الحديث: ۴۴۳۴] [انظر الحديث: ۳۶۲۴، ۳۶۲۶، ۳۷۱۶].

۴۴۳۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ - يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ الآية، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ». [الحديث ۴۴۳۵ - أطرافه في: ۴۴۳۶، ۴۴۳۷، ۴۴۶۳، ۴۵۸۶، ۶۳۴۸، ۶۵۰۹].

۴۴۳۶ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». [انظر الحديث: ۴۴۳۵].

۴۴۳۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يُقَبِّضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا - أَوْ يُخَيَّرُ - فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِ عَائِشَةَ، غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى. فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يَحْدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ». [انظر الحديث: ۴۴۳۵، ۴۴۳۶].

۴۴۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكٌ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّيْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، ثَلَاثًا. ثُمَّ قَضَى. وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقَتَيَّ وَذَاقَتَيَّ».

[انظر الحديث: ۸۹۰، ۱۳۸۹، ۳۱۰۰، ۳۷۷۴].

۴۴۳۹ - حَدَّثَنِي حِبَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ. فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ طَفِفَتْ أَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ وَأَمْسَحَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ». [الحديث ۴۴۳۹ - أطرافه في: ۵۰۱۶، ۵۷۳۵، ۵۷۵۱].

۴۴۴۰ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهَرُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحِفْنِي بِالرَّفِيقِ».

[الحديث ۴۴۴۰ - طرفه في: ۵۶۷۴].

۴۴۴۱ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هَلَالِ الْوَزَّانِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ، خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا».

[انظر الحديث: ۴۳۵، ۱۳۳۰، ۱۳۹۰].

۴۴۴۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ تَخَطَّى رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ: هَرِّيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ، فَأَجْلِسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفَقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَّ. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ».

[انظر الحديث: ۱۹۸، ۶۶۴، ۶۶۵، ۶۷۹، ۶۸۳، ۶۸۷، ۷۱۲، ۷۱۳، ۷۱۶، ۷۵۸۸، ۳۰۹۹، ۳۳۸۴].

۴۴۴۳ - ۴۴۴۴ - وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ كَذَلِكَ يَقُولُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا». [انظر الحديث: ۴۳۵، ۱۳۳۰، ۱۳۹۰، ۴۴۴۱، ۴۴۴۴].

۴۴۴۵ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ» رواه ابنُ عمرَ وأبو موسى وابنُ عباسٍ رضيَ الله عنهم عنِ النبي ﷺ.

[انظر الحديث: ۱۹۸، ۶۶۴، ۶۶۵، ۶۷۹، ۶۸۳، ۶۸۷، ۷۱۲، ۷۱۳، ۷۱۶، ۷۵۸۸، ۳۰۹۹، ۴۴۴۲، ۳۳۸۴].

۴۴۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّ لَبِينَ حَاقَتِي وَذَاقَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ». [انظر الحديث: ۸۹۰، ۱۳۸۹، ۳۱۰۰، ۳۷۷۴، ۴۴۳۸].

۴۴۴۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَشْرُ بْنُ شَعِيبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ - وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ

تَبَّ عَلَيْهِمْ - أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: «أَنْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عِبْدِ الْعَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجْهَ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ عِنْدَ الْمَوْتِ. اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلِنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ إِنْ كَانَ فِينَا عِلْمُنَا ذَلِكَ. وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عِلْمُنَاهُ فَأَوْصِي بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَهَا لَا يُعْطِيهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ٤٤٤٧ - طرفه في: ٦٢٦٦].

٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ - وَأَبُو بَكْرٍ يَصْلِي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حِجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَنَسُ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحاً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ثُمَّ دَخَلَ الْحِجْرَةَ وَأَرْخَى السُّتْرَ». [انظر الحديث: ٦٨٠، ٦٨١، ٧٥٤، ١٢٠٥].

٤٤٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا عُمَرَ وَذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنْ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَاسْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ أَلَيْتُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَلَيِّنْتُهُ فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ - أَوْ عُلْبَةٌ يَشْلُكُ عَمْرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنْ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ. ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: فِي الرِّفْقِ الْأَعْلَى، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدَهُ». [انظر الحديث: ٨٩٠، ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٣٧٧٤، ٤٤٣٨، ٤٤٤٦].

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ: أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ

حتى مات عندها. قالت عائشة: فمات في اليوم الذي كان يدورُ عليَّ فيه في بيتي، فقبضه الله وإنَّ رأسه لبينَ نحري وسحري، وخالط ريقه ريقِي، ثم قالت: دخلَ عبدُ الرحمن بن أبي بكرٍ ومعه سِوَالُ يُسْتَنُّ به، فنظرَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقلت له: أعطني هذا السِوَالُ يا عبدَ الرحمن، فأعطانيه فقبضته، ثم مضعته، فأعطيته رسولُ الله ﷺ فاستنَّ به وهو مستنِدٌ إلى صدري». [انظر الحديث: ۸۹۰، ۱۳۸۹، ۳۱۰۰، ۳۷۷۴، ۴۴۳۸، ۴۴۴۶، ۴۴۴۹].

۴۴۵۱- حدَّثنا سليمان بن حربٍ حدَّثنا حمادُ بن زيدٍ عن أيوبَ عن ابنِ أبي مُليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «توفي النبي ﷺ في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وكانت إحدانا تُعوِّذه بدعاء إذا مرض، فذهبتُ أَعُوِّذه فرفعَ رأسه إلى السماء وقال: في الرفيق الأعلى'. ومَرَّ عبدُ الرحمن بن أبي بكرٍ وفي يده جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فنظرَ إليه النبي ﷺ، فظننتُ أنَّ له بها حاجة، فأخذتها فمضغتُ رأسها ونفضتُها فدفعْتُها إليه، فاستنَّ بها كأحسن ما كان مُستنًا، ثم ناولَنيها، فسقطت يده - أو سقطت من يده - فجمع الله بينَ ريقِي وريقه في آخرِ يومٍ من الدُّنيا وأوَّلِ يومٍ من الآخرة».

[انظر الحديث: ۸۹۰، ۱۳۸۹، ۳۱۰۰، ۳۷۷۴، ۴۴۳۸، ۴۴۴۶، ۴۴۴۹، ۴۴۵۰].

۴۴۵۲- ۴۴۵۳- حدَّثنا يحيى بن بُكيرٍ حدَّثنا الليث عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ قال: أخبرني أبو سلمة أن عائشة أخبرته «أنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه أقبلَ على فرَسٍ من مَسْكَنِهِ بالسُّنْح، حتى نزلَ فدخلَ المسجد فلم يكلم الناسَ حتى دخلَ على عائشة، فتيَمَّم رسولُ الله ﷺ وهو مُغشَى بثوبٍ حَبْرَةٍ، فكشَفَ عن وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عليه فقبَّلَهُ وبكى، ثم قال: بأبي أنت وأمي، والله لا يجمع الله عليك موتَتين، أما الموتةُ التي كُتِبَتْ عليك فقد مُتَّها».

[انظر الحديث: ۴۳۵، ۱۳۳۰، ۱۳۹۰، ۴۴۴۱، ۴۴۴۳].

۴۴۵۴- قال الزُّهريُّ: وحدَّثني أبو سلمة عن عبد الله بن عباس «أنَّ أبا بكرٍ خرج وعمرُ يكلمُ الناسَ، فقال اجلسْ يا عمر، فأبى عمر أن يجلسَ، فأقبلَ الناسُ إليه وتركوا عمر. فقال أبو بكرٍ: أما بعدُ من كان منكم يعبدُ محمداً ﷺ فَإِنَّ محمداً قد مات، ومن كان منكم يعبدُ الله فإنَّ الله حيٌّ لا يموت، قال الله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إلى قوله: ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ۱۶۴]. وقال: والله لكَأَنَّ الناسَ لم يعلموا أنَّ الله أنزلَ هذه الآيةَ حتى تلاها أبو بكرٍ فتلَقَّها منه الناسُ كلهم، فما أسمعُ بُشْراً من الناسِ إلا يتلوها، فأخبرني سعيد بن المسيَّب أن عمرَ قال: والله ما هو إلا أنَّ سمعتُ أبا بكرٍ تلاها فَعَقِرْتُ حتى

ما تُقَلِّني رَجُلًا ، وحتى أهويتُ إلى الأرض حين سمعتهُ تلاها ، علمت أن النبي ﷺ قد مات . [انظر الحديث: ۱۲۴۲ ، ۳۶۶۸ ، ۳۶۷۰ ، ۴۴۵۳].

۴۴۵۵ - ۴۴۵۶ - ۴۴۵۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ» . [انظر الحديث: ۱۲۴۱ ، ۳۶۶۷ ، ۳۶۶۹ ، ۴۴۵۲].

۴۴۵۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَزَادَ «قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدَنَاهُ فِي مَرَضِهِ ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟ قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ: لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ ، إِلَّا الْعَبَّاسُ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [الحديث ۴۴۵۸ - أطرافه في: ۵۷۱۲ ، ۶۸۸۶ ، ۶۸۹۷].

۴۴۵۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَتْ: مَنْ قَالَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي فَدَعَا بِالطُّسْتِ فَانْخَنَثَ فَمَاتَ فَمَا شَعَرَ ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟» [انظر الحديث: ۲۷۴۱].

۴۴۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا . فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أَمَرُوا بِهَا؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۲۷۴۰].

۴۴۶۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً ، إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً» . [انظر الحديث: ۲۷۳۹ ، ۲۸۷۳ ، ۲۹۱۲ ، ۳۰۹۸].

۴۴۶۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَاکْرَبْ أَبَاهُ ، فَقَالَ لَهَا: لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ مَنْ جَنَّةِ الْفَرْدَوْسِ مَا وَاهُ . يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ نَنَعَاهُ ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا أَنَسُ ، أَطَابَتْ نَفْسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟»

۸۴ - باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ

۴۴۶۳ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ. فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غَشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى. فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ. قَالَتْ: فَكَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». [انظر الحديث: ۴۴۳۵، ۴۴۳۶، ۴۴۳۷].

۸۵ - باب وفاة النبي ﷺ

۴۴۶۴ - ۴۴۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سَنِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا». [الحديث ۴۴۶۴ - طرفه في: ۴۹۷۸]. [الحديث: ۴۴۶۵] [انظر الحديث: ۳۸۵۱، ۳۹۰۲، ۳۹۰۳].

۴۴۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ. [انظر الحديث: ۳۵۳۶].

۸۶ - باب

۴۴۶۷ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ. يَعْنِي صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ». [انظر الحديث: ۲۰۶۸، ۲۰۹۶، ۲۲۰۰، ۲۲۵۱، ۲۲۵۲، ۲۳۸۶، ۲۵۰۹، ۲۵۱۳، ۲۹۱۶].

۸۷ - باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرْضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ

۴۴۶۸ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ فَقَالُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ بَلَغَنِي أَنْكُمْ قُلْتُمْ فِي أُسَامَةَ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». [انظر الحديث: ۳۷۳۰، ۴۲۵۰].

۴۴۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ

رسول الله ﷺ فقال: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل. وإيم الله إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده.»

[انظر الحديث: ۳۷۳۰، ۴۲۵۰، ۴۴۶۸.]

۸۸ - باب

۴۴۷۰ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ «عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مَهَاجِرِينَ، فَقَدَّمْنَا الْجُحْفَةَ فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبَرُ؟ فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ. قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدَرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي السَّعِ فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ».

۸۹ - باب كم غزا النبي ﷺ؟

۴۴۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ» . [انظر الحديث: ۳۹۴۹، ۴۴۰۴.]

۴۴۷۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ».

۴۴۷۳ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هَلَالٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسَ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ «عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتْ عَشْرَةَ غَزْوَةً».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۵ - کتاب التفسیر

الرحمن الرحيم: اسمان من الرحمة ، الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم

۱ - باب ما جاء في فاتحة الكتاب

وسُمِّيت أُمُّ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ وَالَّذِينَ: الْجَزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ: كَمَا تَدِينُ تُدَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِالَّذِينَ﴾: بِالْحِسَابِ ، ﴿مَدِينِينَ﴾: مُحَاسِبِينَ.

۴۴۷۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ: «كَنتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فِدْعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنتُ أَصَلِّي ، فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ۳۴]؟ ثُمَّ قَالَ لِي: لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ الشُّوَرِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ: لِأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». [۴۴۷۴ - أطرافه في: ۴۶۴۷ ، ۴۷۰۳ ، ۵۰۰۶].

۲ - باب ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾

۴۴۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ. فَمَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر الحديث: ۷۸۲].

(۲) سورة البقرة

۱ - باب قول الله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾

۴۴۷۶ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ

النبي ﷺ. ح. وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقتك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا عند ربك حتى يُريحنا من مكاننا هذا. فيقول: لستُ هناكم - ويذكر ذنبه فيستحي - ائتوا نوحاً فإنه أولُ رسولٍ بعثه الله إلى أهل الأرض. فيأتونه فيقول: لستُ هناكم - ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم، فيستحي فيقول - ائتوا خليل الرحمن. فيأتونه، فيقول: لستُ هناكم ائتوا موسى' عبداً كلمه الله وأعطاه التوراة، فيأتونه فيقول: لستُ هناكم - ويذكر قتل النفس بغير نفس - فيستحي من ربه فيقول: ائتوا عيسى' عبداً الله ورسوله وكلمه الله وروحه، فيقول: لستُ هناكم، ائتوا محمداً ﷺ عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتوني، فأنطلق حتى أستاذن على ربي فيؤذن، فإذا رأيتُ ربي وقعتُ ساجداً، فيدعني ما شاء الله، ثم يُقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقُل يسمع، واشفع تُشفع. فأرفع رأسي، فأحمدُه بتحميدٍ يُعلمنيهِ، ثم أشفعُ، فيحدُّ لي حداً، فأدخلهم الجنة. ثم أعودُ إليه، فإذا رأيتُ ربي - مثله - ثم أشفعُ، فيحدُّ لي حداً، فأدخلهم الجنة. ثم أعودُ الثالثة، ثم أعودُ الرابعة فأقول: ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود».

قال أبو عبد الله: إلا من حبسه القرآن يعني: قول الله تعالى: ﴿حَلِيدِينَ فِيهَا﴾.

[انظر الحديث: ٤٤].

٢ - باب

قال مجاهد: ﴿إِلَى شَيْطَانِيهِمْ﴾ أصحابهم من المنافقين والمشركين. ﴿مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ الله جامعهم. ﴿عَلَى الْخَنَازِيرِ﴾ على المؤمنين حقاً. قال مجاهد: ﴿يَقْوَةٌ﴾ يعمل بما فيه. وقال أبو العالية: ﴿مَرَضٌ﴾ شك. ﴿وَمَا خَلَقَهَا﴾ عبرة لمن بقي. ﴿لَا شَيْءَ﴾ لا بياض. وقال غيره: ﴿يَسْؤُمُونَكُمْ﴾ يولونكم. (الولاية) مفتوحة مصدر الولاء وهي الرُبُوبية، إذا كُسرَت الواو فهي الإمارة. وقال بعضهم، الحبوبُ التي تؤكلُ كلها (فوم). وقال قتادة ﴿بَاءٌو﴾ فانقلبوا. وقال غيره ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ يستنصرون ﴿شَكَرُوا﴾ باعوا. ﴿رَاعِنَا﴾ من الرعونة، إذا أرادوا أن يحمقوا إنساناً قالوا: راعنا ﴿لَا يَحْزَى﴾ لا يغي. ﴿خُطُوبٍ﴾ من الخطو، والمعنى: آثاره. ﴿أَبْتَلَى﴾ اختبر.

۳ - باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

۴۴۷۷ - حَدَّثَنِي عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ. قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعْظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: وَأَنْ تُقْتَلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يُطْعَمَ مَعَكَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ».

[الحديث ۴۴۷۷ - أطرافه في: ۴۷۶۱، ۶۰۰۱، ۶۸۱۱، ۶۸۶۱، ۷۵۲۰، ۷۵۳۲].

۴ - باب ﴿وَضَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلَوى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾

وقال مجاهد: المَنَّاءُ صمغة، والسَّلَوى: الطير.

۴۴۷۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنَّاءِ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[الحديث ۴۴۷۸ - طرفاه في: ۴۶۳۹، ۵۷۰۸].

۵ - باب ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِغْتُمْ رِغْدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾

﴿رِغْدًا﴾: واسعٌ كثير.

۴۴۷۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهُمْ فَبَدَّلُوا، وَقَالُوا: حِطَّةٌ حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

[انظر الحديث: ۳۴۰۳].

۶ - باب قوله: ﴿مَنْ كَانَتْ عِدُوًّا لِجَبْرِيلَ﴾

وقال عكرمة: جَبْر، وَمِيكَ، وَسَرَّافٍ: عَبْدٌ. إيل: الله.

۴۴۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بِقُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟

وما يَنْزِعُ الولدُ إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: أخبرني بهنَّ جبريلُ أنفأ. قال: جبريلُ؟ قال: نعم. قال: ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة. فقرأ هذه الآية ﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ أما أولُ أشراف الساعة فنارٌ تحشُرُ الناسَ مِنَ المشرقِ إلى المغربِ ، وأما أولُ طعام أهل الجنة فزيادةُ كبدِ الحوتِ ، وإذا سبقَ ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ نزَعَ الولدُ ، وإذا سبقَ ماءُ المرأةِ نزَعت. قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأشهدُ أنك رسولُ الله. يا رسولَ الله ! إنَّ اليهودَ قومٌ بُهتُ ، وإنهم إن يَعلموا بإسلامي قبلَ أن تسألَهم يَبْهَتُونِي. فجاءتِ اليهودُ ، فقال النبي ﷺ: أيُّ رجلِ عبدُ الله فيكم؟ قالوا: خيرُنا وابنُ خيرِنا ، وسيدُنا وابنُ سيدنا. قال: أرايتم إن أسلمَ عبدُ الله بنِ سلام؟ فقالوا: أعادهُ الله من ذلك. فخرج عبدُ الله فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأن محمداً رسولُ الله. فقالوا: شرُّنا وابنُ شرِّنا ، وانتَقَصوه. قال: فهذا الذي كنتُ أخافُ يا رسولَ الله. [انظر الحديث: ۳۳۲۹، ۳۹۱۱، ۳۹۳۸].

۷- باب

قوله ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

٤٤٨١ - حَدَّثَنَا عمرو بن عليّ حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سفيانُ عن حبيبٍ عن سعيدِ بن جُبَيْرٍ عن ابن عباس قال: «قال عمرُ رضي الله عنه: أقرُّونا أبيّ ، وأفضانا عليّ. وإنا لندعُ من قول أبيّ ، وذاك أن أباي يقول: لا أدعُ شيئاً سمعته من رسولِ الله ﷺ وقد قال تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾». [الحديث ٤٤٨١ - طرفه في ٥٠٠٥].

٨- باب ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ﴾

٤٤٨٢ - حَدَّثَنَا أبو اليمانِ أَخْبَرَنَا شعيبٌ عن عبدِ الله بن أبي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نافع بن جُبَيْرٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «قال الله كَذِبَنِي ابنُ آدمَ ولم يكنْ له ذلك ، وشتَمَني ولم يكنْ له ذلك. فأما تكذيبُ إياي فزعمُ أني لا أقدرُ أن أعيدهُ كما كان ، وأما شتمُهُ إياي فقولُه لي ولَد. فسُبِحاني أن اتَّخَذَ صاحِبَةً أو وَلَدًا».

٩- باب قوله ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾

﴿مَثَابَةً﴾ يَثُوبُونَ: يرجعون

٤٤٨٣ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن حميدٍ عن أنس قال: «قال عمرُ: وافقتُ الله في ثلاث - أو وافقني ربي في ثلاث - قلت: يا رسولَ الله ، لو اتَّخَذْتَ مقامَ إبراهيمَ مُصَلًّى. وقلت: يا رسولَ الله ، يدخُلُ عليك البرُّ والفاجرُ ، فلو أمرتُ أمَّهاتِ المؤمنينَ بالحجابِ ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ . قَالَ وَبَلَّغْنِي مُعَاتِبَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ : إِنْ أَنْتِهَيْتُنَّ أَوْ لِيُذِلَّنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ خَيْرًا مِنْكُمْ ، حَتَّى أَتِيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ قَالَ : يَا عَمْرُ ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعْظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعْظُهُنَّ أَنْتَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ ﴾ الْآيَةَ .

وقال ابنُ أبي مريم: أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ حَدَّثَنِي حميد سمعتُ أنساً عن عمر .

[انظر الحديث : ٤٠٢] .

١٠ - باب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

﴿الْقَوَاعِدَ﴾ : أساسه ، واحدها قاعدة . ﴿وَالْقَوَاعِدَ مِنَ النِّسَاءِ﴾ : واحدها قاعد .

٤٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَمْ تَرَيَنَّ أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ قَالَ لَوْلَا حَدِثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ .

[انظر الحديث : ١٢٦ ، ١٥٨٣ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٥ ، ١٥٨٦ ، ٣٣٦٨] .

١١ - باب ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾

٤٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَصَدُّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ ، وَقُولُوا ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ﴾ . . . ﴿الْآيَةَ﴾ . [الحديث ٤٤٨٥ - طرفه في : ٧٥٤٢] .

١٢ - باب ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة : ١٤٢]

٤٤٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ سَمِعَ زُهَيْرًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَإِنَّهُ صَلَّى - أَوْ صَلَّاهَا - صَلَاةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ

ممن كان صَلَّى معه فمرَّ على أهل المسجد وهم راكعون قال أشهدُ بالله لقد صَلَّيْتُ مع النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ ، فدارُوا كما هم قَبْلَ الْبَيْتِ . وكان الذي ماتَ على القِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قَبْلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا لَمْ نَدِرْ ما نَقُولُ فِيهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ . [انظر الحديث : ٤٠ ، ٣٩٩] .

١٣ - باب

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾

٤٤٨٧ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَاللَّفْظُ لَجَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ . ح . وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُدْعَى 'نُوحٌ' يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدِكَ يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ . فَيَقَالَ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ . فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ . وَالْوَسْطُ : الْعَدْلُ » . [انظر الحديث : ٣٣٣٩] .

١٤ - باب ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « بَيْنَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ إِذْ جَاءَ فَقَالَ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبَلُوهَا ، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ » . [انظر الحديث : ٤٠٣] .

١٥ - باب ﴿ قَدْ زَرَى ثَقَلُ بْنُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾

٤٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي » .

١٦ - باب ﴿ وَلَكِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ إِنَّكَ إِذَا لَبِيتَ الظَّالِمِينَ ﴾

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

رضي الله عنهما «بينما الناس في الصبح بقباء جاءهم رجل فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وأمر أن يستقبل الكعبة، ألا فاستقبلوها. وكان وجه الناس إلى الشام، فاستداروا بوجوههم إلى الكعبة». [انظر الحديث: ۴۰۳، ۴۴۸۸].

۱۷ - باب ﴿الَّذِينَ اتَّيْنَهُمْ آلُكِتَابٍ يَتَرَفُّونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ - إلى قوله - ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

۴۴۹۱ - حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة». [انظر الحديث: ۴۰۳، ۴۴۸۸، ۴۴۹۰].

۱۸ - باب ﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٌ هُوَ مُوْجِهَةٌ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِنَّ مَتَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾
إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

۴۴۹۲ - حدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء رضي الله عنه قال: «صلينا مع النبي ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر - أو سبعة عشر - شهراً، ثم صرفه نحو القبلة». [انظر الحديث: ۴۰، ۳۹۹، ۴۴۸۶].

۱۹ - باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ﴾
عَمَّا تَعْمَلُونَ شَطْرَهُ: تَلْقَاؤُهُ.

۴۴۹۳ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «بينما الناس في الصبح بقباء إذ جاءهم رجل فقال: أنزل الليلة قرآن، فأمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. واستداروا كهيئتهم فتوجهوا إلى الكعبة، وكان وجه الناس إلى الشام». [انظر الحديث: ۴۰۳، ۴۴۸۸، ۴۴۹۰، ۴۴۹۱].

۲۰ - باب ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾
إلى قوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

۴۴۹۴ - حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: «بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى القبلة». [انظر الحديث: ۴۰۳، ۴۴۸۸، ۴۴۹۰، ۴۴۹۱، ۴۴۹۳].

۲۱ - باب قوله ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾

﴿ شَعَائِرِ ﴾ : علامات ، واحدها شعيرة ، وقال ابن عباس : الصَّفَوَانُ : الحجر ، ويقال الحجارة المُلَسَّ التي لا تُنْبِتُ شيئاً ، والواحدة صَفْوَانَةٌ بمعنى الصفا ، والصفا للجميع .

۴۴۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : « قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ - أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئاً أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : كَلَّا ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا ، إِنَّمَا أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ : كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ ، وَكَانَتْ مَنَاةَ حَذَوُ قُدَيْدٍ ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ . [انظر الحديث : ۱۶۴۳ ، ۱۷۹۰] .

۴۴۹۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ : « سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ : كُنَّا نَرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ . [انظر الحديث : ۱۶۴۸] .

۲۲ - باب ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا ﴾ ، واحدها : ند

۴۴۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ . وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً دَخَلَ الْجَنَّةَ » . [انظر الحديث : ۱۲۳۸] .

۲۳ - باب ﴿ يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ ﴾ إلى قوله : ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿ عَفَى ﴾ : ترك

۴۴۹۸ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيةُ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى 'لِهَذِهِ الْأَمَةِ : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ

عُنِيَ لَكُمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴿۴﴾ فَاَلْعَفُو أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ ﴿۵﴾ فَأَنْبِئَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴿۶﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿۷﴾ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴿۸﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿۹﴾ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿۱۰﴾ قتل بعد قبول الدية» . [الحديث ۴۴۹۸ - طرفه في: ۶۸۸۱].

۴۴۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنْ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقَصَاصُ» . [انظر الحديث: ۲۷۰۳، ۲۸۰۶].

۴۵۰۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الرَّبِيعَ عَمَّتُهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا . فَعَرَضُوا الْأَرْضَ ، فَأَبَوْا . فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا إِلَّا الْقِصَاصَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرَّبِيعِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَنَسُ . كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ . فَرَضِيَ الْقَوْمُ ، فَعَفَوْا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهَ . [انظر الحديث: ۲۷۰۳، ۲۸۰۶، ۴۴۹۹].

۲۴ - باب

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لِمَلِكُمْ تَتَّقُونَ﴾

۴۵۰۱ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يحيى عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ» . [انظر الحديث: ۱۸۹۲، ۲۰۰۰].

۴۵۰۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «كَانَ عَاشُورَاءُ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ» . [انظر الحديث: ۱۵۹۲، ۱۸۹۳، ۲۰۰۱، ۲۰۰۲، ۳۸۳۱].

۴۵۰۳ - حَدَّثَنِي محمودٌ أَخْبَرَنَا عبيدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ فَقَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ ، فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرُكُ ، فَادْنُ فَكُلْ» .

۴۵۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ الْفَرِيضَةَ وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ» .

[انظر الحديث: ۱۵۹۲، ۱۸۹۳، ۲۰۰۱، ۲۰۰۲، ۳۸۳۱، ۴۵۰۲].

۲۵ - باب

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
وقال عطاء: يُفْطِرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى . وقال الحسن وإبراهيم في المَرَضِ والحامل إذا خافتا على أنفسهما أو ولدهما تُفْطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ ، وأما الشيخ الكبير إذا لم يُطِيق الصيام فقد أطلعهم أنسٌ بعدما كبرَ عاماً أو عامين كلَّ يومٍ مِسْكِينًا خُبْرًا ولحمًا وأفطرَ . قِرَاءَةُ العامة «يطيقونه» وهو أكثر .

۴۵۰۵ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عطاء سمع ابن عباسٍ يَقْرَأُ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال ابن عباس: ليست بمنسوخة ، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعمان مكان كل يوم مسكيناً .

۲۶ - باب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

۴۵۰۶ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَرَأَ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينٍ﴾ قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ . [انظر الحديث: ۱۹۴۹].

۴۵۰۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ : «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيُفْتَدِيَ ، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا» . مات بُكَيْرٌ قَبْلَ يَزِيدَ .

۲۷ - باب ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الْفَصِيَّاءِ الرَّفَتْ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِّرُوهُمْ وَأَتَّبِعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

۴۵۰۸ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ . ح .

وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ . [انظر الحديث: ۱۹۱۵].

۲۸ - باب ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَشِّرُوا بِهِ ﴾ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ يَتَّقُونَ ﴾ العاكف: المقيم

۴۵۰۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ قَالَ: أَخَذَ عَدِيَّ عِقَالًا أبيضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ ، حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبِينَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلْتُ تَحْتَ وَسَادِي . قَالَ : إِنْ وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِيضُ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ . [انظر الحديث : ۱۹۱۶].

۴۵۱۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَطْرَفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدَ ، أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ . [انظر الحديث : ۱۹۱۶ ، ۴۵۰۹].

۴۵۱۱ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرَفٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : « أَنْزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزَلْ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ وَكَانَ رَجُلًا إِذَا أَرَادُوا الصُّومَ رَبطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ » . [انظر الحديث : ۱۹۱۷].

۲۹ - باب ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

۴۵۱۲ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : « كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ » . [انظر الحديث : ۱۸۰۳].

۳۰ - باب ﴿ وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَبَتْهُمْ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَالْظَّالِمِينَ ﴾

۴۵۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا : إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضُيِّعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ : يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي . فَقَالَا : أَلَمْ

يَقُولُ اللَّهُ ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تُقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله.

[انظر الحديث: ۳۱۳۰، ۳۶۹۸، ۳۷۰۴، ۴۰۶۶].

۴۵۱۴ - وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال: أخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن عبد الله حدثه عن نافع «أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحجَّ عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا بن أخي، بُني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان وأداء الزكاة، وحج البيت. قال: يا أبا عبد الرحمن. ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه ﴿وَلَمَّا طَابَ فِئْتَانٍ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ أَلْقَتْ لَوْا فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّى تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾، ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتن في دينه: إما قتلوه، وإما يعذبونه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة». [انظر الحديث: ۳۱۳۰، ۳۶۹۸، ۳۷۰۴، ۴۰۶۶، ۴۵۱۳].

۴۵۱۵ - «قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفا عنه، وأما أنتم فكبره أن يعفو عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه - وأشار بيده فقال: هذا بيته حيث ترون».

۳۱ - باب ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى الْهَلَكَةِ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

التهلكة والهلاك واحد

۴۵۱۶ - حدثني إسحاق أخبرنا النضر حدثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت أبا وائل «عن حذيفة ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمُ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾ قال: نزلت في النفقة».

۳۲ - باب ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾

۴۵۱۷ - حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال: سمعت عبد الله بن مَعْقِلٍ قال: «قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسألته عن ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ فقال: حملت إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا، أما تجد شاة؟ قلت: لا. قال: صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك. فتزلت في خاصة، وهي لكم عامة». [انظر الحديث: ۱۸۱۴، ۱۸۱۵، ۱۸۱۶، ۱۸۱۷، ۱۸۱۸، ۴۱۵۹، ۴۱۹۰، ۴۱۹۱].

۳۳- باب ﴿فَنَ تَمْنَعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾

۴۵۱۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُنْزِلَتْ آيَةُ الْمَتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يُنْزَلْ قَرَأَنُ يُحَرِّمَهُ ، وَلَمْ يُنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ» .

[انظر الحديث: ۱۵۷۱].

۳۴- باب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾

۴۵۱۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَتْ عُمَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَأْتَمُّوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ ، فَتَزَلَّتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ» .

[انظر الحديث: ۱۷۷۰ ، ۲۰۵۰ ، ۲۰۹۸].

۳۵- باب ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

۴۵۲۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «كَانَتْ قَرِيشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ ؛ وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بَعْرَفَاتٍ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ ثُمَّ يَقِفُ بِهَا ثُمَّ يَفِيضُ مِنْهَا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾» .

[انظر الحديث: ۱۶۶۵].

۴۵۲۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا حَتَّى يُهَلَّ بِالْحَجِّ ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَسَرَّ لَهُ هَدِيَّةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الْغَنَمِ مَا تَسَرَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ أَيْ ذَلِكَ شَاءَ ، غَيْرَ أَنْ لَمْ يَتَسَرَّ لَهُ فَعَلِيهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقَ ، حَتَّى يَقِفَ بَعْرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلَامُ ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ ، فَإِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَلْبِغُوا جَمْعًا الَّذِي يَتَبَرَّرُ فِيهِ ، ثُمَّ لِيَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ، أَوْ أَكْثَرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا ، ثُمَّ أَفَاضُوا فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِيضُونَ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ» .

۳۶- باب ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾

۴۵۲۲ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾» .
[الحديث ۴۵۲۲ - طرفه في: ۶۳۸۹]

۳۷- باب ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَصَّاصُ ﴾

وقال عطاء: النسل: الحيوان.

۴۵۲۳ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ تَرْفَعُهُ قَالَ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ». وقال عبد الله: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۲۴۵۷].

۳۸- باب ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ
خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَكْمِلُنَّ الْبَاسَاءَ وَالضَّرَاءَ ﴾ إلى قوله: ﴿ قَرِيبٌ ﴾

۴۵۲۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: «قال ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا ﴾ خفيفة، ذهب بها هناك وتلا ﴿ حَتَّى يَقُولَ الرُّسُلُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُمْ قَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ لَا تَنْصُرُ اللَّهُ قَرِيبٌ ﴾ فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك» .

۴۵۲۵ - «فقال: قالت عائشة: معاذ الله، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم. فكانت تقرؤها ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا ﴾ مثقلة». [انظر الحديث: ۳۳۸۹].

۳۹- باب ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنْ يَشْتِمُوا وَفَدِمُوا لِنَفْسِكُمْ ۚ الْآيَةُ

۴۵۲۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ قَالَ: تَدْرِي فِيمَ أُنْزِلَتْ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا. ثُمَّ مَضَى». [الحديث ۴۵۲۶ - طرفه في: ۴۵۲۷].

۴۵۲۷ - وعن عبد الصمد حَدَّثني أيوبُ عن نافع عن ابن عمر ﴿ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَفَى شَتْمٌ ﴾ قال: يأتيها في . رواه محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . [انظر الحديث: ۴۵۲۶].

۴۵۲۸ - حَدَّثنا أبو نعيم حَدَّثنا سفيان عن ابن المنكدر سمعت جابرًا رضي الله عنه قال: «كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحوال ، فنزلت ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرَّتْكُمْ أَفَى شَتْمٌ ﴾» .

۴۰ - باب ﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾

۴۵۲۹ - حَدَّثنا عبيد الله بن سعيد حَدَّثنا أبو عامر العقدي حَدَّثنا عباد بن راشد حَدَّثنا الحسن قال: حَدَّثني معقل بن يسار قال: «كانت لي أخت تُحطَبُ إليَّ» . وقال إبراهيم عن يونس عن الحسن حَدَّثني معقل بن يسار . ح . حَدَّثنا أبو معمر حَدَّثنا عبد الوارث حَدَّثنا يونس عن الحسن «إن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها ، فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل ، فنزلت ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾» .

[الحديث ۴۵۲۹ - أطرافه في: ۵۱۳۰ ، ۵۳۳۰ ، ۵۳۳۱].

۴۱ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَضَّعْنَ أَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾

إلى: ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴾

يعفون: يَهَبْنَ .

۴۵۳۰ - حَدَّثنا أمية بن بسطام حَدَّثنا يزيد بن زريع عن حبيب عن ابن أبي مليكة قال ابن الزبير قلت لعثمان بن عفان: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قال: قد نسختها الآية الأخرى . فلم تكتبها أو تدعها . قال: يابن أخي ، لا أعيرُ شيئاً منه من مكانه .

[الحديث ۴۵۳۰ - طرفه في: ۴۵۳۶].

۴۵۳۱ - حَدَّثنا إسحاق حَدَّثنا روح حَدَّثنا شبل عن ابن أبي نجيع عن مجاهد ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ قال: كانت هذه العدة تعتد عند أهل زوجها واجب . فأُنزل الله ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْاَحْوَالِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ ﴾ قال: جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية ، إن شاءت سكنت في وصيتها ، وإن شاءت

خَرَجْتُ ، وهو قولُ الله تعالى: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْنَا ﴾ فالعِدَّةُ كما هي واجبٌ عليها ، زعم ذلك عن مجاهد . وقال عطاء: قال ابنُ عباس: نَسَخَتْ هذه الآيةُ عدتها عند أهلها ، فتعدتُ حيث شاءت ، وهو قولُ الله تعالى: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلِهِ وسكنت في وصيتها ، وإن شاءت خرجت ، لقول الله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْنَا فِي مَا قَلْنَا ﴾ قال عطاء: ثم جاء الميراثُ فنسخَ السُّكْنَى ، فتعدتُ حيث شاءت ولا سُكْنَى لها . وعن محمد بن يوسفَ حدثنا ورقاءُ عن ابن أبي نجيح عن مجاهدٍ بهذا . وعن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال: «نَسَخَتْ هذه الآيةُ عدتها في أهلها فتعدتُ حيث شاءت لقولِ الله: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ نحوه» . [الحديث ٤٥٣١ - طرفه في: ٥٣٤٤] .

٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: «جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظَمَاءُ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنْ عَمُّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ . وَرَفَعَ صَوْتَهُ . قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ - أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ - قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُضْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ» .

وقال أيوبُ عن محمد: «لَقِيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ» .

[الحديث ٤٥٣٢ - طرفه في: ٤٩١٠] .

٤٢ - بَابُ ﴿ حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى ﴾

٤٥٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَبُوتَهُمْ - أَوْ أَجْوَأَهُمْ - نَارًا» . شَكَّ يَحْيَى . [انظر الحديث: ٢٩٣١ ، ٤١١١] .

٤٣ - بَابُ ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَتْنَيْنِ ﴾ أَي: مُطِيعِينَ

٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ عَنْ

أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال: «كنا نتكلم في الصلاة يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ». [انظر الحديث: ١٢٠٠].

٤٤ - باب ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا وَلَا أَوْرَاقًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدِّبُوا النَّاسَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾

وقال ابن جبير: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾: علمه. يقال: ﴿بَسْطَةُ﴾: زيادة وفضل. ﴿أَفْرَغَ﴾: أنزل. ﴿وَلَا يَكُودُهُ﴾: لا يثقله، أدني: أثقلني، والآذ والأيذ: القوة. السنة: النعاس، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾: لم يتغير. ﴿قَبُهِتَ﴾: ذهبت حجته. ﴿خَاوِيَةٌ﴾: لا أنيس فيها. ﴿عُرُوشَهَا﴾: أبينتها. ﴿نُشِرُهَا﴾: نخرجها. ﴿إِعْصَارٌ﴾: ريح عاصف تهب من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار. وقال ابن عباس: ﴿صَلْدًا﴾: ليس عليه شيء. وقال عكرمة: ﴿وَإِلٍ﴾: مطر شديد. الطل: الندى. وهذا مثل عمل المؤمن. ﴿يَتَسَنَّهْ﴾: يتغير.

٤٥٣٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سُئِلَ عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس، فيصلِّي بهم الإمام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلُّوا فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلُّوا ولا يسلمون، ويتقدم الذين لم يصلُّوا فيصلُّون معه ركعة، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين. فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلُّوا رجالاً قِيَاماً على أقدامهم أو رُكْبَاناً مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أو غير مُسْتَقْبِلِيهَا».

قال مالك قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ.

[انظر الحديث: ٩٤٢، ٩٤٣، ٤١٣٢، ٤١٣٣].

٤٥ - باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾

٤٥٣٦ - حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا حميد بن الأسود ويزيد بن زريع قالوا: حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة قال: «قال ابن الزبير: قلت لعثمان: هذه الآية التي في البقرة: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إلى قوله: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾. قد نسختها الأخرى فلم تكتبها؟ قال: تدعها يابن أخي، لا أعير شيئاً منه من مكانه» قال: قال حميد: أو نحو هذا. [انظر الحديث: ٤٥٣٠].

۴۶ - باب ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ﴾

۴۵۳۷ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَئِمُتُؤْمِنٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُ﴾. [انظر الحديث: ۳۳۷۲، ۳۳۷۵، ۳۳۸۷].

۴۷ - باب قوله: ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ إلى قوله: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾

۴۵۳۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَحْدُثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَحْدُثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ تُرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عُمَرُ: يَا بَنُ أَخِي قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَرَبْتُ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ. قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ. ﴿فَصَرَّهُنَّ﴾: قَطَّعَهُنَّ.

۴۸ - باب ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَافَا﴾

يقال: ألحف عليَّ وألحفني بالمسألة. ﴿فِيُخَفِّكُمُ﴾: يُجْهِدُكُمْ.

۴۵۳۹ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمْرٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ؛ وَلَا اللَّقْمَةُ وَلَا اللَّقْمَتَانِ. إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ. اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ - يعني: قوله تعالى - ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَافَا﴾. [انظر الحديث: ۱۴۷۶، ۱۴۷۹].

۴۹ - باب

﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزَّيْوَ﴾

المس: الجنون.

۴۵۴۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ

مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا قرأها رسول الله ﷺ على الناس. ثم حرّم التجارة في الخمر». [انظر الحديث: ۴۵۹، ۲۰۸۴، ۲۲۲۶].

۵۰ - باب ﴿يَمَحُ اللَّهُ الرِّبَا﴾: يُذْهِبُهُ

۴۵۴۱ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعَتْ أَبَا الضَّحَى يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْلَاهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ».

[انظر الحديث: ۴۵۹، ۲۰۸۴، ۲۲۲۶، ۴۵۴۰]

۵۱ - باب ﴿فَاذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: فاعلموا

۴۵۴۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ». [انظر الحديث: ۴۵۹، ۲۰۸۴، ۲۲۲۶، ۴۵۴۰، ۴۵۴۱].

۵۲ - باب ﴿وَإِنْ كَانَتْ دُورُ غُرَفٍ فَظَنُّوا إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

۴۵۴۳ - وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ: عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ». [انظر الحديث: ۴۵۹، ۲۰۸۴، ۲۲۲۶، ۴۵۴۰، ۴۵۴۱، ۴۵۴۲].

۵۳ - باب ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾

۴۵۴۴ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبَا».

۵۴ - باب ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

۴۵۴۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍ «أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ» ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [الآية]. [الحديث ۴۵۴۵ - طرفه في: ۴۵۴۶].

۵۵ - باب ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾

وقال ابن عباس: «﴿إِصْرًا﴾: عهداً. ويقال: ﴿عُقْرَانُكَ﴾: مغفرتك، فاغفر لنا».

۴۵۴۶ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ مِرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: أَحْسِبُهُ ابْنَ عَمَرَ - ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ قَالَ: نَسَخْتُهَا الْآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا. [انظر الحديث: ۴۵۴۵].

(۳)

سورة آل عمران

﴿تُقَلِّدُ﴾: وَتَقِيَّةٌ وَاحِدٌ. ﴿صِرٌّ﴾: بَرْدٌ. ﴿شَفَا حُفْرَ﴾: مِثْلُ شَفَا الرِّكْبَةِ وَهُوَ حَرْفُهَا. ﴿تُبَوِّئُ﴾: تَتَّخِذُ مُعْسَكَرًا. الْمُسَوِّمُ: الَّذِي لَهُ سِمَاءٌ بَعْلَامَةٌ أَوْ بِصُوفَةٍ أَوْ بِمَا كَانَ. ﴿رِيثُونَ﴾: الْجَمِيعُ وَالْوَاحِدُ رَبِّي. ﴿تَحْشُونَهُمْ﴾: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا. ﴿عُزَّى﴾: وَاحِدُهَا غَازٍ. ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾: سَنَحْفَظُ. ﴿نُزُلًا﴾: ثَوَابًا. وَيَجُوزُ: وَمُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ الْمَطْهَمَةُ الْحِسَانِ. وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَصُورًا﴾: لَا يَأْتِي النِّسَاءَ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِنْ قَوْرِهِمْ﴾: مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ﴾: النِّظْفَةَ تَخْرِجُ مَيْتَةً، وَيُخْرِجُ مِنْهَا الْحَيَّ. ﴿وَالْإِنْبِكَرِ﴾: أَوَّلُ الْفَجْرِ. ﴿وَالْعَشِيِّ﴾: مِيلُ الشَّمْسِ أَرَاهُ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ.

۱ - بَاب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكَمُ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ. ﴿وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةً﴾ يَصْدُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ وَكَقَوْلِهِ ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾. ﴿زَبْعٌ﴾ شَكٌّ. ﴿آبِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ الْمُسْتَبْهَاتُ. ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ وَ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾.

۴۵۴۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكَمُ هُنَّ أَمْ الْكِتَابُ وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةً﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ آبِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَآبِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أُولَؤُلَآئِكَ﴾. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ».

۲ - بَاب ﴿وَلَا يَأْتِي أَعْيُدُهَا بِكَ وَدَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

۴۵۴۸ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ ؛ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَدُرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ .

۳- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَيْرَ لَهُمْ﴾ ﴿الْأِيمَةُ﴾
مؤلّم موجع ، من الألم ، وهو في موضع مُفعِل

۴۵۴۹ - ۴۵۵۰ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ: مَا يَحْدِثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا . قَالَ: فَيَأْتِي أَنْزَلَتْ ، كَانَتْ لِي بَثْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَبْنَسُكَ أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ .

[الحديث: ۴۵۴۹] [انظر الحديث: ۲۳۵۶، ۲۴۱۶، ۲۵۱۵، ۲۶۶۶، ۲۶۶۹، ۲۶۷۳، ۲۶۷۶].

[الحديث: ۴۵۵۰] [انظر الحديث: ۲۳۵۷، ۲۴۱۷، ۲۵۱۶، ۲۶۶۷، ۲۶۷۰، ۲۶۷۷].

۴۵۵۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ فِيهَا: لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهِ ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَتَزَلَّتْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . [انظر الحديث: ۲۰۸۸، ۲۶۷۵].

۴۵۵۲ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بِنِ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ - أَوْ فِي الْحُجْرَةِ - فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَتَفَذَ بِإِسْفَى فِي كَفِّهَا ، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى ، فَرُفِعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ . ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ ؛ وَاقْرَؤُوا عَلَيْهَا ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ فَذَكَرُوهَا ، فَاعْتَرَفَتْ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْيَمِينُ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ . [انظر الحديث: ۲۵۱۴، ۲۶۶۸].

۴ - باب ﴿ قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتٰبِ تَمَالَوْاْ اِلٰی كَلِمَةٍ سَوّٰمٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اَلَّا نَعْبُدَ اِلَّا اللّٰهَ ﴾

سواء: قصد

۴۵۵۳ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ مَعْمَرٍ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالْشَّامِ إِذْ جِئْتُ بَكْتَابَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ ، قَالَ وَكَانَ دَحِيَّةُ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِي ، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بُصْرِي إِلَى هِرْقَلٍ . قَالَ فَقَالَ هِرْقَلُ : هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ ، فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ فَقَالَ : قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكُذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَابْنُ اللَّهِ لَوْ لَا أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الْكَذِبَ لَكُذِّبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيَكُم . قَالَ : قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : أَتَتَّبَعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ . قَالَ : يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا ، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا . قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخُلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَيَكُم ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فَيَكُم ذُو حَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أَضَعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا .

وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب. وسألتك هل يزيدون أم يتقصون؟ فرعمت أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم. وسألتك هل قاتلتموه؟ فرعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجلاً يتال منكم وتنالون منه ، وكذلك الرُّسل تُبتلى ثم تكون لهم العاقبة. وسألتك هل يغير؟ فرعمت أنه لا يغير ، وكذلك الرُّسل لا تغدر. وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله؟ فرعمت أن لا ، فقلت: لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت: رجل أنتم بقول قيل قبله. قال: ثم قال: بم يأمركم؟ قال: قلت: يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف. قال: إن يك ما تقول فيه حقاً ، فإنه نبي ، وقد كنت أعلم أنه خارج ، ولم أك أظنه منكم ، ولو أني أعلم أني أخلصُ إليه لأحببت لقاءه ، ولو كنتُ عنده لغسلتُ عن قدميه ، وليلغنُ ملكهُ ما تحت قدمي. قال: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه ، فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله ، إلى هرقل عظيم الروم. سلامٌ على من اتبع الهدى. أما بعدُ فإني أدعوك بدعاية الإسلام. أسلم تسلم ، وأسليم يؤتكَ الله أجرك مرتين. فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين. و﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده ، وكثر اللغط ، وأمر بنا فأخرجنا. قال: فقلتُ لأصحابي حين خرجنا: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ، إنه يخافه ملكُ بني الأصفر. فما زلتُ موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخل الله عليَّ الإسلام. قال الزُّهري: فدعا هرقلُ عظماءَ الرُّوم فجمعهم في دارٍ له فقال: يا معشرَ الرُّوم ، هل لكم في الفلاح والرَّشْدِ آخرَ الأبد ، وأن يثبتَ لكم ملككم؟ قال فحاصوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوحشِ إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت فقال: عليَّ بهم. فدعا بهم فقال: إني إنما اختبرتُ شدتكم على دينكم ، فقد رأيتُ منكم الذي أحببتُ ، فسجدوا له ورضوا عنه».

[انظر الحديث: ٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤.]

٥ - باب ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا﴾ إِلَى: ﴿عَلَيْهِ﴾

٤٥٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَخْلًا ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بِيرْحَاء ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. فَلَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ

بیرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برّها وذخرها عند الله ، فضّعها يا رسول الله حيث أراك الله . قال رسول الله ﷺ : بَخ ، ذلك مالٌ رايح ، ذلك مال رايح . وقد سمعتُ ما قلتُ وإني أرى أن تجعلها في الأقربين . قال أبو طلحة : أفعَلُ يا رسول الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمّه . قال عبدُ الله بن يوسفَ وروحُ بن عُبادة «ذلك مالٌ رايح» . حدّثني يحيى بن يحيى قال : قرأتُ على مالكٍ «مالٌ رايح» . [انظر الحديث : ۱۴۶۱ ، ۲۳۱۸ ، ۲۷۵۲ ، ۲۷۵۸ ، ۲۷۶۹] .

۴۵۵۵ - حدّثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ قال : حدّثني أبي عن ثُمالة عن أنسٍ رضي الله عنه قال «فجعلها لحسانَ وأبي ، وأنا أقربُ إليه ولم يجعل لي منها شيئاً» . [انظر الحديث : ۱۴۶۱ ، ۲۳۱۸ ، ۲۷۵۲ ، ۲۷۵۸ ، ۲۷۶۹ ، ۴۵۵۴] .

۶ - باب ﴿ قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾

۴۵۵۶ - حدّثني إبراهيمُ بن المنذر حدّثنا أبو ضَمْرَةَ حدّثنا موسى بن عُقْبَةَ عن نافع عن عبدِ الله بن عمر رضي الله عنهما «أن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ برجلٍ منهم وامرأةٍ قد زنيا ، فقال لهم : كيف تفعلون بمن زنى منكم ؟ قالوا : نَحْمُهما ونضربهما . فقال : لا تجدون في التوراة الرّجم ؟ فقالوا : لا نجدُ فيها شيئاً . فقال لهم عبدُ الله بن سلام : كذبتُم ، فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ، فوضعَ مدراسها الذي يُدرّسها منهم كفَّهُ على آيةِ الرّجم ، فطفِقَ يقرأ ما دُونَ يدهِ وما وراءها ولا يقرأُ آيةَ الرّجم ، فنزعَ يدهُ عن آيةِ الرّجم فقال : ما هذه ؟ فلما رأوا ذلك قالوا : هي آيةِ الرّجم ، فأمر بهما فرُجما قريباً من حيث مَوْضِعُ الجنائز عند المسجد ، قال : فرأيتُ صاحبها يَجْنأُ عليها ، يقيها الحجارة» . [انظر الحديث : ۱۳۲۹ ، ۳۶۳۵] .

۷ - باب ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾

۴۵۵۷ - حدّثنا محمدُ بن يوسفَ عن سفيانَ عن مَيْسَرَةَ عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال : خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام . [انظر الحديث : ۳۰۱۰] .

۸ - باب ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾

۴۵۵۸ - حدّثنا عليُّ بن عبدِ الله حدّثنا سفيانُ قال : قال عمرو : سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله رضي الله عنهما يقول : «فينا نزلت ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهِنَّ ﴾ قال :

نحن الطائفتان: بنو حارثة وبنو سلمة ، وما نحبُ - وقال سفيانُ مرةً: وما يَسُرُّني - أنها لم تنزل ، لقول الله: والله وليُّهما». [انظر الحديث: ٤٠٥١].

۹- باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

٤٥٥٩ - حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فَلَانًا وَفَلَانًا وَفَلَانًا بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنَّهُمْ ظُلُمُوتٌ﴾ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. [انظر الحديث: ٤٠٦٩ ، ٤٠٧٠].

٤٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَبْلَ أَنْ يَدْعُوَ بَعْدَ الرُّكُوعِ فَرَبَّمَا قَالَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيعة ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كِسْفٍ يَوْسُفَ . يَجْهَرُ بِذَلِكَ . وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فَلَانًا وَفَلَانًا - لِأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ - حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الْآيَةَ». [انظر الحديث: ٧٩٧ ، ٨٠٤ ، ١٠٠٦ ، ٢٩٣٢].

١٠- باب ﴿وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَبِكُمْ﴾

وهو تأنيث آخركم: وقال ابنُ عباسٍ ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾: فتحاً أو شهادة.

٤٥٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مَنِ ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهِمَ وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا». [انظر الحديث: ٣٠٣٩ ، ٣٩٨٦ ، ٤٠٤٣ ، ٤٠٦٧].

١١- باب ﴿أَمَنَةً نُنَاسًا﴾

٤٥٦٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ: «أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: غَشَيْنَا النَّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخْذَهُ ، وَيَسْقُطُ وَأَخْذَهُ». [انظر الحديث: ٤٠٦٨].

۱۲ - باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

﴿الْقَرْحُ﴾: الجراح. ﴿اسْتَجَابُوا﴾: أجابوا. ﴿يَسْتَجِيبُ﴾: يُجِيبُ.

۱۳ - باب ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ الْآيَةَ

۴۵۶۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ - أَرَاهُ قَالَ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. [الحديث ۴۵۶۳ - طرفه في: ۴۵۶۴].

۴۵۶۴ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ﴿حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. [انظر الحديث: ۴۵۶۳].

۱۴ - باب ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ إِيمَانَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الْآيَةَ

﴿سَيَطُوفُونَ﴾ كَقَوْلِكَ: طَوَّقْتَهُ بِطَوَّقَ

۴۵۶۵ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ شَجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبَّيْتَانِ يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَأْخُذُ بِلَهْزَمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشَدْقَيْهِ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ ، أَنَا كَنْزُكَ . ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ إِيمَانَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ». [انظر الحديث: ۱۴۰۳].

۱۵ - باب ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾

۴۵۶۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَذَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَرَاءَهُ ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةٍ بَدْرَ ، قَالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَابْنُ سَلُولَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أبي ، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشرّكين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاضة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه ثم قال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله ﷺ عليهم ثم وقف فتزل ، فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذينا به في مجلسنا ، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة : بلى يا رسول الله ، فاعشنا به في مجلسنا ، فإننا نحبت ذلك ، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثأرون ، فلم يزل النبي ﷺ يحفضهم حتى سكنوا . ثم ركب النبي ﷺ دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال له النبي ﷺ : يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا . قال سعد بن عبادة : يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبونه بالعصاة ، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك ، فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله ﷺ . وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشرّكين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ، ويصطبرون على الأذى ، قال الله عز وجل : ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً ﴾ الآية . وقال الله ﷻ ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَكًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾ إلى آخر الآية . وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله فيهم ، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرأ فقتل الله به صناديد كفار قريش قال ابن أبي ابن سلول ومن معه من المشرّكين وعبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فبايعوا الرسول ﷺ على الإسلام ، فأسلموا . [انظر الحديث : ۲۹۸۷] .

۱۶ - باب ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَاكَ ﴾

۴۵۶۷ - حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يحمدا بما لم يفعلوا ، فتزلت ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ ﴾ الآية » .

۴۵۶۸ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم عن ابن أبي مليكة

أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ مِرْوَانَ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرَحَ بِمَا أُوتِيَ وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَعْمَلْ مُعَذِّبًا لِنُعَذِّبِ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكْتَمَوْهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيره فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ وَفَرَحُوا بِمَا أُتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ. ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ مِرْوَانَ بِهِذَا.

١٧ - بَاب ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الْآيَةِ

٤٥٦٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بُتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ. فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّْ فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ». [انظر الحديث: ١١٧، ١٣٨، ١٨٣، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٢٦، ٧٢٨، ٨٥٩، ٩٢٤، ١١٩٨].

١٨ - بَاب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ

فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الْآيَةِ

٤٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بُتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطَرَحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَادَةً، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طُولِهَا، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَرَأَ الْآيَاتِ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَ. ثُمَّ أَتَى سِقَاءً مَعْلَقًا فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَهَا صَنَعَ. ثُمَّ جِئْتُ فَقَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بَأُذُنِي فَجَعَلَ يَفْتَلُهَا. ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ».

[انظر الحديث: ١١٧، ١٣٨، ١٨٣، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٢٦، ٧٢٨، ٨٥٩، ٩٢٤، ١١٩٨، ٤٥٦٩].

۱۹ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِّنْ أَنْصَارٍ﴾

۴۵۷۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ - قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسُحُ النَّوْمَ مِنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَرْئٍ مُّعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

[انظر الحديث: ۱۱۷ ، ۱۳۸ ، ۱۸۳ ، ۶۹۷ ، ۶۹۸ ، ۶۹۹ ، ۷۲۶ ، ۷۲۸ ، ۸۵۹ ، ۹۲۴ ، ۱۱۹۸ ، ۴۵۶۹ ،

۴۵۷۰].

۲۰ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ الْآيَةُ

۴۵۷۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَرْئٍ مُّعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ . [انظر الحديث: ۱۱۷ ، ۱۳۸ ، ۱۸۳ ، ۶۹۷ ، ۶۹۸ ،

۶۹۹ ، ۷۲۶ ، ۷۲۸ ، ۸۵۹ ، ۹۲۴ ، ۱۱۹۸ ، ۴۵۶۹ ، ۴۵۷۰ ، ۴۵۷۱].

(۴)

سورة النساء

قال ابن عباس: ﴿يَسْتَنْكِفُ﴾: يستكبر. ﴿قَوَامًا﴾: قوامكم من معاشكم. ﴿لَهْنٌ سَبِيلًا﴾: لهن سبيلًا يعني الرّجَم للثيب، والجلد للبكر، وقال غيره: ﴿مَثْنَى وَثِلَتَ وَرَبْعٌ﴾: يعني اثنتين وثلاثاً وأربعاً، ولا تجاوز العرب رُبَاعَ.

۱- باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾

۴۵۷۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ، فَتَزَلَّتْ فِيهِ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتُهُ فِي ذَلِكَ الْعَدْوِ وَفِي مَالِهِ». [انظر الحديث: ۲۴۹۴، ۲۷۶۳].

۴۵۷۴ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ فَقَالَتْ: يَابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِئِهَا تَشْرُكُهُ فِي مَالِهِ وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِئِهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بَغِيرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُهَوَّأُ عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيَبْلُغُوا لَهَا أَعْلَى سُنَّتِهَا فِي الصَّدَاقِ، فَأَمُرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَالِبَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ﴿وَإِنْ النَّاسُ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةً أَحَدُكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ، قَالَتْ: فَتُهَوَّأُ أَنْ يَنْكِحُوا عَنْ مَنْ رَغَبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مَنْ أَجَلَ رَغْبَتَهُمْ عَنْهُمْ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالَ».

[انظر الحديث: ۲۴۹۴، ۲۷۶۳، ۴۵۷۳].

۲- باب ﴿وَمَنْ كَانَ فَاقِرًا فَلْيُكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾

الآية ﴿وَيَدَارَاةً﴾: مبادرة. ﴿أَعْتَدْنَا﴾: أعددنا، أفعَلنا مِنَ الْعِتَادِ

۴۵۷۵ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَاقِرًا فَلْيُكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَاقِرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ. [انظر الحديث: ۲۲۱۲، ۲۷۶۵].

۳- باب ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ﴾ الآية

۴۵۷۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ﴾ قَالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ . تَابِعَهُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

[انظر الحديث : ۲۷۵۹].

۴- باب ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾

۴۵۷۷ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ مَاشِيَيْنَ ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا أَعْقِلُ ، فَذَعَا بَمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفْقْتُ ، فَقُلْتُ مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَتَزَلَّتْ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ . [انظر الحديث : ۱۹۴].

۵- باب ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾

۴۵۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ: فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ وَالثَّلْثَ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرُّبْعَ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ» . [انظر الحديث : ۲۷۴۷].

۶- باب ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَقْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ الآية

وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَقْضُلُوهُنَّ﴾: لَا تَقْهَرُوهُنَّ. ﴿حُوبًا﴾: إِثْمًا. ﴿تَقُولُوا﴾: تَمِيلُوا. ﴿مَخْلَةً﴾: النِّحْلَةَ: الْمَهْرَ.

۴۵۷۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا أُسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ الشُّوَائِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَقْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ قَالَ: كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْوَالِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَرْوِجَهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا ، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا وَهِيَ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ . [الحديث ۴۵۷۹ - طرفه في : ۶۹۴۸].

۷- باب ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيحَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿ الآية

وقال معمر: ﴿ مَوْلَىٰ ﴾: أولياء ورثة ، عاقَدْتَ أيمانكم: هو مولى اليمين وهو الحليف.

والمولى أيضاً: ابنُ العمِّ ، والمولى: المنعم المعتيق ، والمولى: المعتق ، والمولى: المليك ، والمولى: مولى في الدين.

۴۵۸۰- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ ﴾ قَالَ: وَرَثَةٌ. ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأَخْوَةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ ﴾ نُسِخَتْ. ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ ﴾ مِنَ النَّصْرِ وَالرَّفَادَةِ وَالنَّصِيحَةِ وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ. سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ وَسَمِعَ إِدْرِيسُ طَلْحَةَ. [انظر الحديث: ۲۲۹۲].

۸- باب ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ يَعْنِي: زَنَةَ ذَرَّةٍ

۴۵۸۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ ، هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ بِالظَّهْرِ ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَا أَحَدِهِمَا. إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذُنٌ مُؤَذِّنٌ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ ، فَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ. حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَرًّا أَوْ فَاجِرًا وَغَيْرَاتِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ فَقَالُوا: عَطِشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا. فَيُشَارُّ: أَلَا تَرُدُّونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحِطُّ بِعَظْمِهَا بَعْضُهَا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ. ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى: فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ بْنَ اللَّهِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلُ الْأَوَّلِ. حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ

من بر أو فاجر ، أتاهم ربُّ العالمين في أدنى صورةٍ من التي رأوه فيها ، فيقال : ماذا تنتظرون؟ تتبع كلُّ أمةٍ ما كانت تعبدُ ، قالوا : فارقنا الناس في الدنيا على أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم ، ونحن ننتظر ربَّنَا الذي كنا نعبد ، فيقول : أنا ربُّكم ، فيقولون : لا نُشركُ بالله شيئاً . مرتين أو ثلاثاً . [انظر الحديث : ٢٢] .

٩- باب ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾

المُختال والمُختال واحد . ﴿ نَطْمِسْ وَجُوهًا ﴾ : نسويها حتى تعود كأفئدتهم . طمس الكتاب : محاه . ﴿ يَجْهَنَّمْ سَعِيرًا ﴾ : وقوداً .

٤٥٨٢ - حدثنا صدقةٌ أخبرنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال يحيى : بعضُ الحديث عن عمرو بن مُرة قال : « قال لي النبي ﷺ : اقرأ عليّ . قلت : اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال : فإنني أحب أن أسمعه من غيري . فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قال : أمسك ، فإذا عيناه تذرفان » . [الحديث ٤٥٨٢ - أطرافه في : ٥٠٤٩ ، ٥٠٥٠ ، ٥٠٥٥ ، ٥٠٥٦] .

١٠- باب ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾

﴿ صَعِيدًا ﴾ : وجه الأرض . وقال جابرٌ : كانت الطواغيت التي يتحاكمون إليها : في جَهَنَّةٍ واحدٍ ، وفي أسلم واحد ، وفي كلِّ حيٍّ واحد . كُهَاً يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ . وقال عمرُ : ﴿ أَلَجِبَتِ ﴾ : السَّحَرُ ، ﴿ وَالطَّلَعُوتِ ﴾ : الشَّيْطَانُ . وقال عكرمة : الجِبْتُ بلسان العجبة : شيطان ، والطاغوت : الكاهن .

٤٥٨٣ - حدثنا محمدٌ أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « هَلَكْتَ قِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ ، فبعث النبي ﷺ في طلبها رجلاً ، فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماءً ، فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله . يعني : آية التيمم » . [انظر الحديث : ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٦٧٢ ، ٣٧٧٣] .

١١- باب ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ذوي الأمر

٤٥٨٤ - حدثنا صدقةٌ بن الفضل أخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قال : « نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية » .

۱۲ - باب ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

۴۵۸۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: خَاصِمُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرِيحٍ مِنَ الْحَرَّةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَذْرِ، ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ. وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحَكَمِ حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ وَكَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لِهَمَا فِيهِ سَعَةٌ. قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾. [انظر الحديث: ۲۳۶۰، ۲۳۶۱، ۲۳۶۲، ۲۷۰۸].

۱۳ - باب ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾

۴۵۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرَ بَيْنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَكَانَ فِي شِكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ». [انظر الحديث: ۴۴۳۵، ۴۴۳۶، ۴۴۳۷، ۴۴۶۳].

۱۴ - باب قوله ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْلِلُونَ فِي سَبِيلِ﴾ إِلَى ﴿أَظْلَالِ أَهْلُهَا﴾

۴۵۸۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ». [انظر الحديث: ۱۳۵۷].

۴۵۸۸ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تَلَا ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ. وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَصَرْتُ﴾: ضَاقَتْ. «تَلَوْا أَلَسْتُمْ كُمْ»: بِالشَّهَادَةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمُرَاغُمُ: الْمَهَاجِرُ، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي. ﴿مَوْفُوتَا﴾: مَوْفَاتًا وَقَتَهُ عَلَيْهِمْ. [انظر الحديث: ۱۳۵۷، ۴۵۸۷].

۱۵ - باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسُهُمْ﴾

قال ابن عباس: بددّهم. فتنه: جماعة.

۴۵۸۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عِدِّيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ «عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفَقِينَ فَتَنَيْنَ﴾ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ اقْتُلْهُمْ ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ لَا ، فَتَزَلَتْ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفَقِينَ فَتَنَيْنَ﴾ وَقَالَ: إِنَّهَا طَبِيبَةٌ تَنفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ. ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾: أَفْشَوْهُ. ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: يَسْتَخْرِجُونَهُ. ﴿حَسِيبًا﴾: كَافِيًا. ﴿إِلَّا إِنْنَا﴾: يَعْنِي الْمَوَاتَ حَجَرًا أَوْ مَدْرًا وَمَا أَشْبَهُهُ. ﴿مَرِيدًا﴾: مُتَمَرِّدًا. ﴿فَلْيَبْتَكَنْ﴾: بَتَّكَهُ: قَطَعَهُ. ﴿قِيلَا﴾: وَقَوْلًا وَاحِدًا. ﴿طَبَعَ﴾: خُتِمَ. [انظر الحديث: ۱۸۸۴، ۴۰۵۰].

۱۶ - باب ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾

۴۵۹۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: «آيَةُ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ ، فَرَحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخَرُ مَا نَزَلَ ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ». [انظر الحديث: ۳۸۵۵].

۱۷ - باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾

السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ

۴۵۹۱ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿عَرَضَ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغَنِيمَةُ. قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ. ﴿أَلْسَلَمَ﴾.

۱۸ - باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

۴۵۹۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ... وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمَلِّهَا عَلَيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي ، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خَفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخْذِي ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿عَبْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾». [انظر الحديث: ۲۸۳۲].

۴۵۹۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَكَتَبَهَا ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ
فَشَكَا ضَرَارَتَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ﴾ . [انظر الحديث : ۲۸۳۱].

۴۵۹۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : «لَمَّا
نَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ادْعُوا فَلَنَا ، فَجَاءَهُ وَمَعَهُ الدُّوَاءُ وَاللُّوْحُ
- أَوِ الْكِتَابُ - فَقَالَ : اكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ﴾ وَخَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ضَرِيرٌ ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا ﴿لَا
يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ . [انظر الحديث : ۲۸۳۱ ، ۴۵۹۳].

۴۵۹۵ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ . ح . وَحَدَّثَنِي
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ بَدْرِ
وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ» . [انظر الحديث : ۳۹۵۴].

۱۹ - بَاب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ
تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ الْآيَةِ
۴۵۹۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمَقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ قَالَ : «قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثُ ، فَاكْتَبْتُ فِيهِ ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَهَاجِرًا عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سُوءَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي السَّهْمُ يُرْمَى بِهِ
فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيُقْتَلُ ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾
الْآيَةَ . رَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ . [الحديث ۴۵۹۶ - طرفه في : ۷۰۸۵].

۲۰ - بَاب ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾
۴۵۹۷ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قَالَ : كَانَتْ أُمِّي مِمَّنْ عَذَّرَ اللَّهُ .
[انظر الحديث : ۱۳۵۷ ، ۴۵۸۷ ، ۴۵۸۸].

۲۱ - بَاب ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾
۴۵۹۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: «بينما النبي ﷺ يُصَلِّي العشاءَ إذ قال: سمعَ اللهَ لمن حمده، ثم قال قبلَ أن يسجدَ: اللهمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بنَ أَبِي ربيعة، اللهمَّ نَجِّ سلمة بن هشام اللهمَّ نَجِّ الوليدَ بن الوليد، اللهمَّ نَجِّ المستضعفينَ من المؤمنين، اللهمَّ اشدِّدْ وطأتَكَ على مُضِر، اللهمَّ اجعلْها سنينَ كسني يوسف». [انظر الحديث: ٧٩٧، ٨٠٤، ١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٤٥٦٠].

۲۲- باب ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾

۴۵۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مقاتِلٍ أَبُو الحسنِ أَخْبَرَنَا حجاجٌ عن ابنِ جُرَيْجٍ قال أَخْبَرَنِي يعلَى عن سعيد بن جُبَيْرٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ قال: «عبد الرحمن بن عوفٍ وكان جريحاً».

۲۳- باب ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَى النِّسَاءِ﴾

۴۶۰۰ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بنُ إِسماعيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة قال: حَدَّثَنَا هشامُ بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَرَرَعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت عائشة: «هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها فأشركته في ماله حتى في العذق، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجه رجلاً فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها، فنزلت هذه الآية». [انظر الحديث: ٢٤٩٤، ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤].

۲۴- باب ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾

قال ابنُ عباسٍ: ﴿شِقَاقٌ﴾: تفاسد. ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسَ الشُّحَّ﴾ قال: هواؤه في الشيء يحرص عليه. ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: لا هي أيم ولا ذات زوج. ﴿شُورًا﴾: بغضاً.

۴۶۰۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مقاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هشامُ بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا شُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت: «الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها. فتقول: أجعلك من شأني في حلٍّ، فنزلت هذه الآية في ذلك». [انظر الحديث: ٢٤٥٠، ٢٦٩٤].

۲۵- باب ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾

وقال ابنُ عباسٍ: أسفل النار. ﴿نَفَقًا﴾: سرّاً.

۴۶۰۲ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: «كَتَبًا فِي حُلُقَةِ عَبْدِ اللَّهِ، فَبَجَاءَ حُذَيْفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ. قَالَ الْأَسْوَدُ: سَبَحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُذَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَى فَاتَيْتُهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ عَجِبْتُ مِنْ ضَحْكِهِ وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ لَقَدْ أَنْزَلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

۲۶ - باب ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُؤْتِسْ وَهَرُونَ وَسَلِيمَن﴾

۴۶۰۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

[انظر الحديث: ۳۴۱۲].

۴۶۰۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ».

[انظر الحديث: ۳۴۱۵، ۳۴۱۶].

۲۷ - باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَسْرَفُوا هَلِكَ لَيْسَ لَهُمْ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾

والكلالة من لم يرثه أبٌ أو ابن ، وهو مصدرٌ من تكلله النسب .

۴۶۰۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةً، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾». [انظر الحديث: ۴۳۶۴].

(۵)

سورة المائدة

۱ - باب

﴿حَرَّمَ﴾ واحداً حرام . ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ﴾ بنقضهم . ﴿أَلَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾ جعل الله . ﴿تَبَوَّأَ﴾ تحمل . ﴿دَائِرَةً﴾ دولة ، وقال غيره: الإغراء التسليط ، ﴿أَجُورُهُمْ﴾ : مهورهن . ﴿الْمُهَيْمِمْ﴾ : الأمين . القرآن أمينٌ على كل كتاب قبله .

۲- باب ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

وقال ابن عباس : ﴿مَخْصَصَةٌ﴾ : مجاعة .

۴۶۰۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ «قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِينَا لَا تَخَذُنَا هَا عِيدًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ. قَالَ سَفْيَانُ: وَأَشْلُكَ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لَا ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾». [انظر الحديث: ٤٥، ٤٤٠٧].

۳- باب ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾

تَيَمَّمُوا: تَعَمَّدُوا، آمِنٌ: عَامِدِينَ، أُمْتُ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِدًا. وقال ابنُ عباس: لَمْ تَسْتَمِ وَ﴿تَسْوَمُونَ﴾ ﴿الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ والإفضاء: النكاح.

۴۶۰۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَاتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا الْعِقْدُ تَحْتَهُ». [انظر الحديث: ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣].

۴۶۰۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «سَقَطَتْ قِلَادَةُ لِي بِالْبَيْدَاءِ - وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ - فَأَنَاخَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَزَلَ فَثَنَى رَأْسَهُ فِي حَجَرِي رَاقِدًا، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكْرَةً شَدِيدَةً وَقَالَ: حَبَسَتْ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ؟ فَبَيَ الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ

أَوْجَعَنِي . ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ ، فَالْتُمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ ، فَتَزَلَّتْ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ الْآيَةِ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَهُمْ . [انظر الحديث : ۳۳۴ ، ۳۳۶ ، ۳۶۷۲ ، ۳۷۷۳ ، ۴۵۸۳ ، ۴۶۰۷] .

۴ - باب ﴿فَآذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾

۴۶۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَخَارِقٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ . ح . وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَخَارِقٍ عَنْ طَارِقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « قَالَ الْمَقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿فَآذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾ وَلَكِنْ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ . فَكَأَنَّهُ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » رَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَخَارِقٍ عَنْ طَارِقٍ أَنَّ الْمَقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ۳۹۵۲] .

۵ - باب ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ الْآيَةِ . الْمَحَارَبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ

۴۶۱۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ « عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا خَلْفَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا ، فَقَالُوا وَقَالُوا : قَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي قِلَابَةَ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ - أَوْ قَالَ : مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ ؟ قُلْتُ : مَا عَلِمْتُ نَفْسًا حَلَّ قَتْلُهَا فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ، أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ . فَقَالَ غَنْبَسَةُ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا . قُلْتُ : إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسٌ ، قَالَ : قَدِمَ قَوْمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلِمُوهُ فَقَالُوا : قَدْ اسْتَوْخَمْنَا هَذِهِ الْأَرْضَ ، فَقَالَ : هَذِهِ نَعَمْ لَنَا تَخْرُجُ لَتَرَعَى فَاخْرُجُوا فِيهَا ، فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا وَاسْتَصَحَّوْا ، وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ ، وَاطْرَدُوا النِّعَمَ . فَمَا يُسْتَبْطَأُ مِنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ . فَقُلْتُ تَتَهْمَنِي ؟ قَالَ : حَدَّثَنَا بِهِذَا أَنَسٌ . قَالَ : وَقَالَ : يَا أَهْلَ كَذَا ، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَبْقَى هَذَا فِيكُمْ وَمِثْلُ هَذَا » . [انظر الحديث : ۲۳۳ ، ۱۵۰۱ ، ۳۰۱۸ ، ۴۱۹۲ ، ۴۱۹۳] .

۶ - باب ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾

۴۶۱۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

«كَسَرَتِ الرُّبُيعُ - وهي عمَةُ أنس بن مالك - ثِيَةً جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقَصَاصَ ، فَاتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْقَصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : لَا وَاللَّهِ لَا تُكْسِرُ سُنَّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَنَسُ كَتَابُ اللَّهِ الْقَصَاصَ ، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» .

[انظر الحديث: ۲۷۰۳، ۲۸۰۶، ۴۴۹۹، ۴۵۰۰] .

۷- باب ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

۴۶۱۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ الْآيَةُ» . [انظر الحديث: ۳۲۳۴، ۳۲۳۵] .

۸- باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾

۴۶۱۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ» . [الحديث ۴۶۱۳ - طرفه في: ۶۶۶۳] .

۴۶۱۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ أَبَاهَا كَانَ لَا يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَرَى يَمِينًا أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا قَبِلْتُ رُخْصَةً اللَّهُ وَفَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» .

[الحديث ۴۶۱۴ - طرفه في: ۶۶۲۱] .

۹- باب ﴿لَا تَحْزَمُوا طِبَبْتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾

۴۶۱۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْصِي؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَنْزُجَ الْمَرَأَةَ بِالثَّوْبِ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿يَتَأْتِي الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْزَمُوا طِبَبْتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾» . [الحديث ۴۶۱۵ - طرفه في: ۵۰۷۱، ۵۰۷۵] .

۱۰- باب ﴿إِنَّمَا الْحَقُّ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾

وقال ابنُ عباسٍ: ﴿الْأَزْلَمُ﴾: الْقِدَاحُ يَقْتَسِمُونَ بِهَا فِي الْأُمُورِ ، وَالنُّصْبُ: أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ: الزَّلْمُ: الْقِدَاحُ لَا رِيشَ لَهُ ، وَهُوَ وَاحِدُ الْأَزْلَامِ ، وَالِاسْتِقْسَامُ:

أَنْ يُجِيلَ الْقِدَاحَ ، فَإِنْ نَهَتْهُ أَنْتَهَى ، وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَ مَا تَأْمَرُهُ ، وَقَدْ أَعْلَمُوا الْقِدَاحَ أَعْلَامًا بِضُرُوبٍ يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا ، وَفَعَلْتُ مِنْهُ : قَسَمْتُ ، وَالْقُسُومُ الْمَصْدَرُ .

۴۶۱۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمُئِذٍ لَخَمْسَةُ أَشْرَبَةٍ ، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعَنْبِ» . [الحديث ۴۶۱۶ - طرفه في : ۵۵۷۹] .

۴۶۱۷ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرُ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا إِذَا جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : وَهَلْ بَلَّغَكُمْ الْخَيْرُ؟ فَقَالُوا : وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ . قَالُوا : أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ يَا أَنَسُ . قَالَ : فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ» . [انظر الحديث : ۲۴۶۴] .

۴۶۱۸ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ : «صَبَحَ أَنَسٌ غَدَاةَ أَحَدِ الْخَمْرِ فَقَتَلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءَ ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا» . [انظر الحديث : ۲۸۱۵ ، ۴۰۴۴] .

۴۶۱۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : «سَمِعْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنبَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ» . [الحديث ۴۶۱۹ - أطرافه في : ۵۵۸۱ ، ۵۵۸۸ ، ۵۵۸۹ ، ۷۳۳۷] .

۱۱ - بَابُ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾

إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

۴۶۲۰ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أَهْرِقْتَ الْفَضِيخَ» وَزَادَنِي مُحَمَّدُ الْبَيْكَنْدِيُّ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَتَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَخْرِجْ فَاظْطَرُّ مَا هَذَا الصَّوْتُ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : هَذَا مُنَادٍ يَنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ لِي : اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا . قَالَ : فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . قَالَ وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمُئِذٍ الْفَضِيخُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ ، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾ . [انظر الحديث : ۲۴۶۴ ، ۴۶۱۷] .

۱۲ - باب ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾

۴۶۲۱ - حَدَّثَنَا مُنْذَرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَارُودِي ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ ، قَالَ : لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . قَالَ فغَطَى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وجوههم لهم خَنِين . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَبِي ؟ قَالَ : أَبُوكَ فَلَان . فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾ رَوَاهُ النَّضْرُ وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ شُعْبَةَ .

[انظر الحديث : ۹۳ ، ۵۴۰ ، ۷۴۹].

۴۶۲۲ - حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِرَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ : مَنْ أَبِي ؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضَلُّ نَاقَتُهُ : أَيْنَ نَاقَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ سُؤُوكُمْ﴾ حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا .

۱۳ - باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ يقول : قَالَ اللَّهُ . و«إِذْ» هَاهُنَا صِلَةٌ . «الْمَائِدَةِ» أَصْلُهَا مَفْعُولَةٌ ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ، وَتَطْلِيْقَةٍ بَائِنَةٍ ، وَالْمَعْنَى : مِيدَ بَهَا صَاحِبُهَا مِنْ خَيْرٍ ، مَا دَنَى يَمِيدَنِي . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿مُتَوَفِّكَ﴾ : مُمَيْتِكَ .

۴۶۲۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالسَّائِبَةُ كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَمَتْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ . قَالَ : وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رَأَيْتُ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرِ الْخُزَاعِيِّ يَجْرُ قَصْبَهُ فِي النَّارِ ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ . وَالْوَصِيلَةُ : النَّاقَةُ الْبَكْرُ تُبَكِّرُ فِي أَوَّلِ نَتَاجِ الْإِبِلِ بَأْنً ، ثُمَّ تُنْتَنِي بَعْدَ بَأْنً ، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهُمْ لَطَوَاغِيتَهُمْ إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذِكْرٌ . وَالْحَامُ : فَحْلُ الْإِبِلِ يَضْرِبُ الضَّرَابَ الْمَعْدُودَ ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ وَدَعَا لِلطَّوَاغِيتِ وَأَعْفَوْهُ مِنَ الْحَمْلِ فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَسَمَّوْهُ الْحَامِي ، وَقَالَ : لِي أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ : وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ . وَرَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . [انظر الحديث : ۳۵۲۱].

۴۶۲۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكِرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَرَأَيْتُ عَمْرًا يَجْرُ قَصْبُهُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَبَّ السَّوَابِ».

[انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷، ۱۰۵۰، ۱۰۵۶، ۱۰۵۸، ۱۰۶۴، ۱۰۶۵، ۱۰۶۶، ۱۰۶۷، ۱۲۱۲، ۳۲۰۳.]

۱۴ - بَاب ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾

۴۶۲۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةٌ غُرَاةٌ غُرْلًا. ثُمَّ قَالَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُمْ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ. أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ فَيَقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ». [انظر الحديث: ۳۳۴۹، ۳۴۴۷.]

۱۵ - بَاب ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَفَرَّغْتُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمَرْزُوقُ الْحَكِيمُ﴾

۴۶۲۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ، وَإِنَّ نَاسًا يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمَرْزُوقُ الْحَكِيمُ﴾. [انظر الحديث: ۳۳۴۹، ۳۴۴۷، ۴۶۲۵.]

(٦)

سورة الأنعام

قال ابن عباس: ﴿ثُمَّ لَوْ كُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾: معذرتهم. ﴿مَعْرُوشَتِي﴾: ما يُعرش من الكرم وغير ذلك. ﴿حَمُولَةً﴾: ما يُحمل عليها. ﴿وَلَبَّسْنَا﴾: لبسناها. ﴿لَا تُدْرِكُهُمُ الْعُيُُنُ﴾: أهل مكة. ﴿وَيَتَّقُونَ﴾: يتباعدون. ﴿تُبْسَلُ﴾: تُفَضَّحُ، ﴿أُبْسِلُوا﴾: أفضحوا، ﴿بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: البسط: الضرب. ﴿اسْتَكَرْتُمْ﴾: أضللتكم كثيرا. ﴿وَمَا ذَرَأْتِ مِنَ الْحَبِّ﴾:

جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيباً ، وللشيطان والأوثان نصيبها . ﴿ أَكِنَّةٌ ﴾ : واحداً كنان . ﴿ أَمَّا أَشْتَمَلْتُ ﴾ : يعني هل تشتمل إلا على ذكرٍ أو أنثى ؛ فلم تحرمون بعضاً وتحلون بعضاً . ﴿ مَسْفُوحًا ﴾ : مُهرقاً . ﴿ صَدَفٌ ﴾ : أعرَضَ . ﴿ أَيْلِسُوا ﴾ : أويسوا ، ﴿ أَيْسَلُوا ﴾ : أسلموا . ﴿ سَكَمَدًا ﴾ : دائماً . ﴿ اسْتَهْوَتْهُ ﴾ : أضلته . ﴿ يَمْتَرُونَ ﴾ : يشكون . ﴿ وَقَرٌّ ﴾ : صمَم ، وأما الوقر فهو الحمل . ﴿ اسْطِطِرَّ ﴾ : واحدُها أسطورة وإسطارة وهي الثَّرمات . ﴿ الْبَاسَاءُ ﴾ : من البأس ، ويكون من البؤس . ﴿ جَهْرَةً ﴾ : معابنة . الصُّور : جماعة صورة كقوله سورة وسور . ﴿ مَلَكُوتٌ ﴾ و ﴿ مَلَكٌ ﴾ : مثل : رَهْبُوتٌ خيرٌ من رَحْموت ، ويقول : تُرهبُ خيرٌ من أن تُرحم . ﴿ جَنٌّ ﴾ : أظلم . . . ﴿ تَعَلَّى ﴾ : علا . ﴿ وَإِنْ قَعِدْ ﴾ : تقسط . ﴿ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا ﴾ : في ذلك اليوم . يقال على الله حُسبانهُ : أي : حسابهُ ، ويقال : ﴿ حُسْبَانًا ﴾ : مَرَامِي ، ﴿ رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ ﴾ . ﴿ مُسْتَقَرٌّ ﴾ : في الصُّلب ، ﴿ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾ : في الرَّحِم . القِنُوتُ : العذق ، والاثْنَانِ : قِنُون ، والجماعة أيضاً : قِنُونٌ ، مثل صنو وصِنُون .

۱- باب ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾

۴۶۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ » . [انظر الحديث : ۱۰۳۹] .

۲- باب ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ الآية

﴿ يَلْبِسْكُمْ ﴾ : يَخْلِطُكُمْ ، من الالتباس ، ﴿ يَلْبِسُوا ﴾ : يَخْلِطُوا . ﴿ شِعَاعًا ﴾ : فِرْقًا

۴۶۲۸ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . قَالَ : ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قَالَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ . ﴿ أَوْ يَلْبِسْكُمْ شِعَاعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُمْ بَاسَ بَعْضٍ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَذَا أَهْوَنُ ، أَوْ هَذَا أَيْسَرُ » .

[الحديث ۴۶۲۸ - طرفاه في : ۷۳۱۳ ، ۷۴۰۶] .

۳- باب ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾

۴۶۲۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿وَلَمْ يَلْسُوا إِيمَنَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قال أصحابه: وأئنا لم نَظْلِم؟ فنزلت ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

۴ - باب ﴿وَيُؤْثِرَ وَلُوطًا وَكَأَلَّا فَضْلَنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

۴۶۳۰ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي العالية قال: حدثني ابن عم نبيكم - يعني ابن عباس رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى». [انظر الحديث: ۳۳۹۵، ۳۴۱۳].

۴۶۳۱ - حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة أخبرنا سعد بن إبراهيم قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى». [انظر الحديث: ۳۴۱۵، ۳۴۱۶، ۴۶۰۴].

۵ - باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّ لَهُمْ أَقْصَدُهُ﴾

۴۶۳۲ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال: أخبرني سليمان الأحول أن مجاهداً أخبره أنه «سأل ابن عباس أفي ص سجد؟ فقال: نعم، ثم تلا ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ - إلى قوله - ﴿فَبِهِدَّ لَهُمْ أَقْصَدُهُ﴾ ثم قال: هو منهم. زاد يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد وسهل بن يوسف عن العوام عن مجاهد: قلت لابن عباس، فقال: نبيكم ﷺ ممن أمر أن يقتدي بهم». [انظر الحديث: ۳۴۲۱].

۶ - باب ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ الآية

وقال ابن عباس: ﴿كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾: البعير والنعام. ﴿الْحَوَائِجَا﴾: المَبْعَر. وقال غيره: ﴿هَادُوا﴾: صاروا يهوداً. وأما قوله: ﴿هَذَانَا﴾: ثبنا، هائد: تائب.

۴۶۳۳ - حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال عطاء سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سمعت النبي ﷺ قال: «قاتل الله اليهود، لما حرّم الله عليهم شحومها جملوها ثم باعوها فأكلوها».

وقال أبو عاصم: حدثنا عبد الحميد حدثنا يزيد كتب إلي عطاء سمعت جابراً عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۲۲۳۶، ۴۲۹۶].

۷- باب ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾

۴۶۳۴ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ. قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ». [الحديث ۴۶۳۴ - أطرافه في: ۴۶۳۷، ۵۲۲۰، ۷۴۰۳].

۸- باب

﴿وَكَيْلٌ﴾: حَفِظٌ وَمَحِيطٌ بِهِ ﴿قَبْلًا﴾: جَمْعُ قَبِيلٍ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ ضُرُوبٌ لِلْعَذَابِ كُلِّ ضَرْبٍ مِنْهَا قَبِيلٌ. ﴿زُخْرُفٌ الْقَوْلِ﴾: كُلُّ شَيْءٍ حَسَنَةٍ وَوَشِيَّتِهِ، وَهُوَ بَاطِلٌ فَهُوَ زُخْرَفٌ. وَحَرْتُ حِجْرٍ: حَرَامٌ، وَكُلٌّ مَمْنُوعٌ فَهُوَ حِجْرٌ مَحْجُورٌ؛ وَالْحِجْرُ: كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ، وَيُقَالُ لِلْأَثْنَى مِنَ الْخَيْلِ: حِجْرٌ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حَجًّا وَحِجْرًا، وَأَمَّا الْحِجْرُ فَمَوْضِعٌ ثَمُودَ، وَمَا حَجَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَاطِطُ الْبَيْتِ حِجْرًا كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَأَمَّا حَجَرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ مَتْرَلٌ.

۹- باب ﴿قُلْ هَلْ مِنْكُمْ شُهَدَاءُكُمْ﴾ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ هَلُمُّ لِلوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ

۴۶۳۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مِنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ». [انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹].

۱۰- باب ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾

۴۶۳۶ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا، ثُمَّ قَرَأَ آيَةَ». [انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹، ۴۶۳۵].

(۷)

سورة الأعراف

قال ابن عباس: ﴿وَرِيشًا﴾: الْمَالُ. ﴿إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ الْمُعْتَدِينَ﴾: فِي الدَّعَاءِ وَفِي غَيْرِهِ، ﴿عَفَوًا﴾: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ. ﴿الْفَسَّاحُ﴾: الْقَاضِي ﴿أَفْتَحَ بَيْنَنَا﴾: أَقْضَى بَيْنَنَا.

﴿ نَقَعْنَا الْجَبَلَ ﴾ : رفعنا . ﴿ فَأَنْبَجَسَتْ ﴾ : انفجرت . ﴿ مُتَبَّرٌ ﴾ : خُسران . ﴿ عَاسَى ﴾ : أْحَزَنَ ، ﴿ تَأَسَّ ﴾ : تَحَزَنَ . وقال غيره : ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ يقول : ما منعك أن تسجد . ﴿ يَخْصِفَانِ ﴾ : أخذَا الْخِصَافَ من ورق الجنة ، يُؤَلْفَانِ الْوَرَقَ يَخْصِفَانِ الْوَرَقَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . ﴿ سَوَاءُ أَتَاهُمَا ﴾ : كناية عن فرجهما . ﴿ وَمَتَّعْ إِلَى حِينٍ ﴾ : هو هاهنا إلى يوم القيامة ، والحين عند العرب من ساعة إلى ما لا يحصى عددها . الرِّيشَ والرِّيشَ واحد ، وهو ما ظهر من اللباس . ﴿ قَبِيلُهُ ﴾ : جيله الذي هو منهم : ﴿ أَدَارَكُوا ﴾ : اجتمعوا . وَمَشَاقُّ الْإِنْسَانِ والدابة كلها يسمَّى سُمُومًا واحدًا سَمٌ ، وهي عيناه وَمَنْخَرَاهُ وَفَمُهُ وَأُذُنَاهُ وَدُبُرُهُ وإحليله . ﴿ عَوَاشٍ ﴾ : مَا عَاشُوا بِهِ . ﴿ نُشْرًا ﴾ : متفرقة . ﴿ نَكِدًا ﴾ : قليلًا : ﴿ يَفْنَوُا ﴾ : يعيشوا . ﴿ حَقِيقٌ ﴾ : حق . ﴿ وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ : من الرَّهْبَةِ . ﴿ تَلَقَّفُ ﴾ : تَلَقَّم . ﴿ طَلَّيَرُهُمْ ﴾ : حَظُّهُمْ طُوفَانٌ مِنَ السَّيْلِ ، ويقال للموت الكثير الطوفان . ﴿ أَلْقَمَلٌ ﴾ : الحممان ، يَشْبَهُ صِغَارَ الْحَلَمِ . عُرُوشٌ وَعَرِيشٌ بِنَاء . ﴿ سَقِطٌ ﴾ : كل مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقِطَ فِي يَدِهِ . ﴿ وَالْأَسْبَاطُ ﴾ : قبائل بني إسرائيل . ﴿ يَعْدُونَكَ فِي الْأَسْبَتِ ﴾ : يَتَعَدُّونَ لَهُ ، يُجَاوِزُونَ ، ﴿ تَعْدُ ﴾ : تُجَاوِزُ ﴿ شُرْعًا ﴾ : شَوَارِعَ . ﴿ بَعِيسٍ ﴾ : شديد . ﴿ أَخْلَدَ ﴾ : قعد وتَقَاعَسَ ، ﴿ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ ﴾ : نأتيهم من مَأْمَنِهِمْ ، كقوله تعالى ﴿ فَأَنذَرْتُهُمُ اللَّهَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ . ﴿ مِنْ جَنَّةٍ ﴾ : من جنون . ﴿ أَيَّانَ مُرْسِنَهَا ﴾ : متى خروجها . ﴿ فَمَرَّتْ بِهِ ﴾ : استمرَّ بها الْحَمْلُ فَاتَمَّتْهُ . ﴿ يَزْغَنُكَ ﴾ : يَسْتَخَفِّنُكَ . طَيْفٌ مُلَمٌّ بِهِ لَمَمٌ ، ويقال : ﴿ طَلَيْفٌ ﴾ : وهو واحد . ﴿ يَمْدُونَهُمْ ﴾ : يزينون . ﴿ وَخِيفَةٌ ﴾ : خوفًا ، وخُفْيَةٌ مِنَ الْإِخْفَاءِ . ﴿ وَالْأَصَالُ ﴾ : واحدًا أَصِيلٌ ، وهو ما بين العصر إلى المغرب ، كقوله بُكَرَةٌ وَأَصِيلًا .

۱ - باب ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾

٤٦٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَرَفَعَهُ ، قَالَ : لَا أَحَدٌ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ ، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ ، فَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ . [انظر الحديث : ٤٦٣٤] .

٢ - باب ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَلَّتِنَا وَلَكَّمْهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنُظِّرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ ثَبَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

قال ابن عباس : ﴿ أَرِنِي ﴾ : أعطني .

۴۶۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لُطِمَ وَجْهُهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ لَطَمَ وَجْهِي. قَالَ: ادْعُوهُ، فَدَعُوهُ، قَالَ: لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ. فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ؟ وَأَخَذَتْنِي غَضَبَةٌ فَلَطَمْتُهُ. قَالَ: لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جَزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ. [انظر الحديث: ۲۴۱۲، ۳۳۹۸].

الْمَنْ وَالسَّلَوَى

۴۶۳۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاؤُهَا شِفَاءُ الْعَيْنِ». [انظر الحديث: ۴۴۷۸].

۳- باب ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

۴۶۴۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: «كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضِبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ، حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَنَحْنُ عَنْده - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ. قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ. قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: غَامَرَ: سَبَقَ بِالْخَيْرِ. [انظر الحديث: ۳۶۶۱].

۴- باب ﴿وَقُولُوا حَقَّطَةً﴾

۴۶۴۱ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهٍ أَنَّهُ سَمِعَ

أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «قال رسول الله ﷺ: قيل لبني إسرائيل ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ﴾. فبدّلوا ، فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا: حَبْثَةٌ فِي شَعْرَةٍ». [انظر الحديث: ۳۴۰۳، ۴۴۷۹].

۵ - باب ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ العرف: المعروف

۴۶۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بِنِ حُذَيْفَةَ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرْبِ بْنِ قَيْسٍ ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عَمْرٌ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسٍ عَمَرَ وَمَشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا ، كَانُوا أَوْ شُبَّانًا. فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا بَنُ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَاسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحَرْبُ لِعُيَيْنَةَ ، فَأَذِنَ لَهُ عَمْرٌ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا بَنُ الْخَطَّابِ ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ ، فَغَضِبَ عَمْرٌ حَتَّى هَمَّ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ الْحَرْبُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾. وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عَمْرٌ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ». [الحديث ۴۶۴۲ - طرفه في: ۷۲۸۶].

۴۶۴۳ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ. [الحديث ۴۶۴۳ - طرفه في: ۴۶۴۴].

۴۶۴۴ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ» أَوْ كَمَا قَالَ. [انظر الحديث: ۴۶۴۳].

(۸)

سورة الأنفال

۱ - باب قوله ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾

قال ابن عباس: ﴿الْأَنْفَالُ﴾: المغانم. قال قتادة: ﴿رِيحَكُمْ﴾: الحرب. يقال: ﴿نَافِلَةٌ﴾: عطية.

۴۶۴۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَةُ الْأَنْفَالِ. قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ». ﴿الْشُّوْكَةُ﴾: الحد. ﴿مُرْدِفِينَ﴾: فوجاً بعد فوج. رَدَفَنِي وَأَرَدَفَنِي جَاءَ بَعْدِي. ﴿ذُوقُوا﴾: باسروا وجربوا. وليس هذا من ذوق الفم ، ﴿فَتَرَكُمُ﴾: يَجْمَعُهُ.

﴿ فَشَرَّدَ ﴾ : فرَّق ، ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا ﴾ : طلبوا . ﴿ السِّلَاحُ ﴾ : والسَّلَام والسلام واحد .
﴿ يُتَخَرَّجُ ﴾ : يَغْلِب . وقال مجاهد : ﴿ مُكَّاءُ ﴾ : إدخال أصابعهم في أفواههم .
﴿ وَتَصَدِيَّةٌ ﴾ : الصَّفِير . ﴿ لِئُثْبِتُوكَ ﴾ : ليحبسوك . [انظر الحديث : ۴۰۲۹] .

باب ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

۴۶۴۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ قال : هم نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ .

۲ - باب ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾
﴿ اسْتَجِيبُوا ﴾ : اجيبوا ﴿ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ : لما يصلحكم

۴۶۴۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ
حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنْتُ أَصْلِي ، فَمَرَّ بِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ ؟ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ
﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ ثُمَّ قَالَ : لِأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ
قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ . فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْرَجَ ، فَذَكَرْتُ لَهُ . وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ حَفْصًا سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَقَالَ :
« هِيَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، السَّبْعُ الْمَثَانِي » . [انظر الحديث : ۴۴۷۴] .

۳ - باب ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ
أَنْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾

قال ابنُ عُيَيْنَةَ : ما سَمِيَ اللَّهُ مَطْرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَذَابًا ، وَتَسْمِيَةُ الْعَرَبِ الْغَيْثَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُزِيلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا ﴾ .

۴۶۴۸ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ هُوَ
ابْنُ كُرْدَيْدٍ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ - سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ أَبُو جَهْلٍ : ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ
كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ أَنْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ فَتَزَلَّتْ
﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ﴿ ٣٣ ﴾ وَمَا لَهُمْ إِلَّا
بِعَذَابِهِمْ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ الْآيَةِ . [الحديث ۴۶۴۸ - طرفه في : ۴۶۴۹] .

۴ - باب ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾

۴۶۴۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ « قَالَ أَبُو جَهْلٍ : ﴿ اَللّٰهُمَّ اِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنْ السَّمَاءِ اَوْ اَفْتِنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ ﴾ فَزَلَّتْ : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ وَمَا لَهُمْ اَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ الْآيَةِ . [انظر الحديث : ۴۶۴۸] .

۵ - باب ﴿ وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلَهُ لِلَّهِ ﴾

۴۶۵۰ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ « عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ﴿ وَلَئِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي أُعِيرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَلَا أُقَاتِلُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعِيرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ إِلَى آخِرِهَا . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا ، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ : إِمَّا يَقْتُلُوهُ ، وَإِمَّا يُوَثِّقُوهُ ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ . فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُ فِيمَا يَرِيدُ قَالَ : فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ ؟ أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ ، فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنَهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بِنْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ . [انظر الحديث : ۳۱۳۰ ، ۳۶۹۸ ، ۳۷۰۴ ، ۴۰۶۶ ، ۴۰۱۳ ، ۴۵۱۴] .

۴۶۵۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا بَيَّانٌ أَنَّ وَبَرََةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : « خَرَجَ عَلَيْنَا - أَوْ إِلَيْنَا - ابْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ : وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمَشْرِكِينَ ، وَكَانَ الدَّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً ، وَلَيْسَ كِقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ . [انظر الحديث : ۳۱۳۰ ، ۳۶۹۸ ، ۳۷۰۴ ، ۴۰۶۶ ، ۴۰۱۳ ، ۴۵۱۴ ، ۴۶۵۰] .

۶ - باب ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾

۴۶۵۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ فكتب عليهم أن لا يفرّ واحد من عشرة ، فقال سفيان غير مرّة: أن لا يفرّ عشرون من مئتين ، ثم نزلت ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية ، فكتب أن لا يفرّ مئة من مئتين ، وزاد سفيان مرّة: نزلت ﴿حَرِصَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ قال سفيان وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا. [الحديث ٤٦٥٢ - طرفه في: ٤٦٥٣].

٧ - باب ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الآية إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ٤٦٥٣ - حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا جرير بن حازم قال: أخبرني الزبير بن الخزيم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما نزلت ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفرّ واحد من عشرة ، فجاء التخفيف فقال: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ قال: فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم». [انظر الحديث: ٤٦٥٢].

(٩)

سورة براءة

﴿مَرْصِدٍ﴾: طريق. ﴿إِلَّا﴾: إلا: القرابة والذمة والعهد. ﴿وَلِجَّةٍ﴾: كل شيء أدخلته في شيء. ﴿الشَّقَّةُ﴾: السفر. الخبال: الفساد ، والخبال: الموت. ﴿وَلَا تَفْتَنِي﴾: لا توبخني. ﴿كُرْهَا﴾: وكُرْها واحد. ﴿مُدْخَلًا﴾: يدخلون فيه. ﴿يَجْمَحُونَ﴾: يسرعون. ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةِ﴾: اتفتكت: انقلبت بها الأرض. ﴿أَهْوَى﴾: ألقاه في هوة. ﴿عَدْنٍ﴾: خلد ، عدنت بأرض أي أقمت ، ومنه معدن ويقال في معدن صدق في منبت صدق. ﴿الْحَوَالِفِ﴾: الخالف الذي خلّفتني ففعد بعدي ، ومنه ﴿يُخَلِّفُهُ﴾: في الغابرين ويجوز أن يكون النساء من الخالفة ، وإن كان جمع الذكور فإنه لم يوجد على تقدير جمعه إلا حرفان: فارس وفوارس ، وهالك وهوالك. ﴿الْحَيَّرَاتِ﴾: واحدا خيرة وهي الفواضل. ﴿مُرْجُونَ﴾: مؤخرون. الشفا: الشفير وهو حده ، والجرف ما تجرّف من السيول والأودية. ﴿هَارٍ﴾: هائر. ﴿لَاؤُهُ﴾: شفاً وفرقاً. وقال:

إذا ما قمتُ أرحلها بليلاً تأوّه آهة الرجل الحزين

۱ - باب ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

﴿ وَأَذِّنْ ﴾ : إعلام . وقال ابن عباس : ﴿ أَذِّنْ ﴾ : يُصَدِّق . ﴿ تَطَهَّرْتُمْ وَتَزَكَّيْتُمْ ﴾ : ونحوها كثير . و ﴿ الزَّكَاةَ ﴾ : الطاعة والإخلاص . ﴿ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ : لا يشهدون أن لا إله إلا الله . ﴿ يُضَاهَوْنَ ﴾ : يشبهون .

٤٦٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ » .

[انظر الحديث : ٤٣٦٤ ، ٤٦٠٥] .

٢ - باب ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ﴾

فسيحوا: سيروا

٤٦٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ بَعَثْتُهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمَنَى أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بَبَرَاءَةٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مَنَى بَبَرَاءَةٍ ، وَأَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ » . [انظر الحديث : ٣٦٩ ، ١٦٢٢ ، ٣١٧٧ ، ٤٣٦٣] .

٣ - باب ﴿ وَأَذِّنْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾

أَذَّنَهُم: أعلمهم

٤٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي الْمُؤَذِّنِينَ بَعَثْتُهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمَنَى أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثُمَّ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بَبَرَاءَةٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ بَبَرَاءَةٍ ، وَأَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ » . [انظر الحديث : ٣٦٩ ، ١٦٢٢ ، ٣١٧٧ ، ٤٣٦٣ ، ٤٦٥٥] .

۴ - باب ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

۴۶۵۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّونَ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يُحْجَنَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، فَكَانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ : يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . [انظر الحديث: ۳۶۹ ، ۱۶۲۲ ، ۳۱۷۷ ، ۴۳۶۳ ، ۴۶۵۵ ، ۴۶۵۶] .

۵ - باب ﴿فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفَرِ إِنَّهُمْ لَا آيْمَنَ لَهُمْ﴾

۴۶۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ «كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ ، وَلَا مِنَ الْمَنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ - فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : إِنَّكُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ تُخْبِرُونَنَا فَلَا نَدْرِي ، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَبْقُرُونَ بَيْتَنَا وَيَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا؟ - قَالَ : أُولَئِكَ الْفَسَاقُ أَجَلٌ . لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَا وَجَدَ بَرْدَهُ» .

۶ - باب ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ

۴۶۵۹ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادُ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ : «حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا» . [انظر الحديث: ۱۴۰۳ ، ۴۵۶۵] .

۴۶۶۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ خُصَيْنٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ : «مَرَرْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّيْثَةِ فَقُلْتُ : مَا أَنْزَلَكَ بِهَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالَ : كُنَّا بِالشَّامِ ، فَقَرَأْتُ ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قَالَ مُعَاوِيَةُ : مَا هَذِهِ فِينَا ، مَا هَذِهِ إِلَّا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، قَالَ قُلْتُ : إِنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ» . [انظر الحديث: ۱۴۰۶] .

۷ - باب ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾

۴۶۶۱ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمٍ قَالَ : «خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : هَذَا قَبْلُ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ» . [انظر الحديث: ۱۴۰۴] .

۸- باب ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الْدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ القِيم: هو القائم

۴۶۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثُ مَثَوَالِياتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمِ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ». [انظر الحديث: ۶۷، ۱۰۵، ۱۷۴۱، ۳۱۹۷، ۴۴۰۶].

۹- باب ﴿ ثَلَاثُ أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا اللَّهُ مَعَنَا ﴾ مَعَنَا: ﴿ نَاصِرُنَا ، ﴿ السَّكِينَةُ ﴾ : فَعِيلَةٌ مِنَ السَّكُونِ

۴۶۶۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ ، فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ ، قَالَ: مَا ظَنُّكَ بَاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا». [انظر الحديث: ۳۶۵۳، ۳۹۲۲].

۴۶۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ - حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ - قُلْتُ: أَبُوهُ الزُّبَيْرُ وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ. فَقُلْتُ لِسَفِيَّانَ: إِسْنَادُهُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا ، فَشَغَلَهُ إِنْسَانٌ وَلَمْ يَقُلْ: «ابْنُ جُرَيْجٍ». [الحديث ۴۶۶۴ - طرفاه في: ۴۶۶۵، ۴۶۶۶].

۴۶۶۵ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، «وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَتُحِلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمِّهِ مُحَلِّينَ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحِلُّهُ أَبَدًا. قَالَ: قَالَ النَّاسُ: بَايَعَ لَابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ ، أَمَا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ - يَرِيدُ الزُّبَيْرَ - وَأَمَا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ - يَرِيدُ أَبَا بَكْرٍ - وَأَمَا أُمُّهُ فَذَاتُ النَّطَاقِ ، يُرِيدُ أَسْمَاءَ. وَأَمَا خَالَتُهُ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ يَرِيدُ عَائِشَةَ. وَأَمَا عَمَّتُهُ فَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، يَرِيدُ خَدِيجَةَ. وَأَمَا عَمَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَدَّتُهُ ، يَرِيدُ صَفِيَّةَ. ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، قَارِئٌ لِلْقُرْآنِ. وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ ، وَإِنْ رَبَّوْنِي رَبَّوْنِي أَكْفَاءَ كَرَامٍ. فَأَنْزَلَ عَلَيَّ التَّوْحِيدَ وَالْأَسْمَاءَ وَالْحَمِيدَاتِ يُرِيدُ أَبْطَنًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ: بَنِي تَوَيْتَ وَبَنِي أُسَامَةَ وَمَنْ أَسَدٍ.

أَنَّ ابْنَ أَبِي العاصِ بَرَزَ يَمْشِي الْقَدَمِيَّةَ ، يَعْنِي : عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ . وَإِنَّهُ لَوَّى ذَنْبَهُ ، يَعْنِي : ابْنَ الزُّبَيْرِ . [انظر الحديث : ٤٦٦٤] .

٤٦٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ «دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَلَا تَعْجَبُونَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا فَقُلْتُ : لِأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ ، مَا حَاسِبْتُهَا لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا لِعَمْرٍ ، وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ ، وَقُلْتُ : ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ أَبِي بَكْرَةَ وَابْنُ أَخِي خَدِيجَةَ وَابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَّى عَنِي وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرِضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي فَيَدْعُهُ ، وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا ، وَإِنْ كَانَ لَا بَدَلَ لَأَنْ يَرُبَّنِي بَنُو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرُبَّنِي غَيْرُهُمْ» . [انظر الحديث : ٤٦٦٤ ، ٤٦٦٥] .

١٠ - بَابُ ﴿وَالْمُؤَلَّفَةُ فُلُوقُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ : يَتَأَلَّفُهُم بِالْعَطِيَّةِ

٤٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «بِعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ وَقَالَ : أَتَأَلَّفُهُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا عَدَلْتَ ، فَقَالَ : يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئٍ هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ» . [انظر الحديث : ٣٣٤٤ ، ٣٦١٠ ، ٤٣٥١] .

١١ - بَابُ ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾

﴿يَلْمُزُونَ﴾ : يَعِيبُونَ . وَجَهْدُهُمْ وَجَهْدُهُمْ : طَاقَتُهُمْ

٤٦٦٨ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : «لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ ، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنَصْفِ صَاعٍ وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرِ مِنْهُ ، فَقَالَ الْمَنَافِقُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا ، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِئَاءً ، فَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الْآيَةُ» . [انظر الحديث : ١٤١٥ ، ١٤١٦ ، ٢٢٧٣] .

٤٦٦٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدَنَكُمْ زَائِدَةً عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ ، فَيَحْتَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمَدِّ ، وَإِنْ لَأَحَدُهُمُ الْيَوْمَ مِثَّةُ أَلْفٍ . كَأَنَّهُ يُعْرِضُ بِنَفْسِهِ» . [انظر الحديث : ١٤١٥ ، ١٤١٦ ، ٢٢٧٣ ، ٤٦٦٨] .

۱۲ - باب ﴿اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾

۴۶۷۰ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بَثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وَسَازِيْدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ . قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ . قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّمُوا عَلَى قَبْرِهِ﴾ . [انظر الحديث: ۱۲۶۹].

۴۶۷۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّيُ عَلَى ابْنِ أَبِي وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: أَعَدَّدْتُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَخْرَجَهُ عَنِّي يَا عُمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ بِهِ . قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةِ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . [انظر الحديث: ۱۳۶۷].

۱۳ - باب ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّمُوا عَلَى قَبْرِهِ﴾

۴۶۷۲ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكْفَنَهُ فِيهِ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيُ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَثُوبَهُ فَقَالَ: تُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟ قَالَ: إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ - أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ - فَقَالَ ﴿اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فَقَالَ: سَازِيْدُهُ عَلَى سَبْعِينَ . قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّمُوا عَلَى قَبْرِهِ﴾ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ .

[انظر الحديث: ۱۲۶۹ ، ۴۶۷۰].

۱۴ - باب ﴿ سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً يُمَآكَنُوا يَكْسِبُونَ ﴾

۴۶۷۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ ﴿ سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ ﴾ إِلَى ﴿ الْفَاسِقِينَ ﴾ .
[انظر الحديث: ۲۷۵۷، ۲۹۴۷، ۲۹۴۸، ۲۹۴۹، ۲۹۵۰، ۳۰۸۸، ۳۵۵۶، ۳۸۸۹، ۳۹۵۱، ۴۴۱۸.]

باب ﴿ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لَتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ الْفَاسِقِينَ ﴾

۱۵ - باب ﴿ وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

۴۶۷۴ - حَدَّثَنَا مُؤَمِّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا: أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ فَابْتَعَثَانِي ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنٍ فَضَّةٍ ، فَتَلَقَانَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَى ، قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، فَوَقَعُوا فِيهِ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ ، وَهَذَاكَ مِزْلُكَ . قَالَا: أَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ وَشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا ، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ . »

[انظر الحديث: ۸۴۵، ۱۱۴۳، ۱۳۸۶، ۲۰۸۵، ۲۷۹۱، ۳۲۳۶، ۳۳۵۴.]

۱۶ - باب ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾

۴۶۷۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ عَمٍّ ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ: يَا أَبَا طَالِبٍ ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا سَتَغْفِرُونَ لَكَ مَا لَمْ أَنَا عَنْكَ ، فَتَرَكْتُ ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ .

[انظر الحديث: ۱۳۶۰، ۳۸۸۴.]

۱۷ - باب ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾

۴۶۷۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح . قَالَ أَحْمَدُ: وَحَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» . [انظر الحديث: ۲۷۵۷، ۲۹۴۷، ۲۹۴۸، ۲۹۴۹، ۲۹۵۰، ۳۰۸۸، ۳۵۵۶، ۳۸۸۹، ۳۹۵۱، ۴۴۱۸، ۴۶۷۳].

۱۸ - باب ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

۴۶۷۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ «أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ: غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ وَغَزْوَةُ بَدْرٍ . قَالَ فَاجْمَعْتُ صَدَقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحَى ، وَكَانَ قَلَمًا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرِ سَافِرَةٍ إِلَّا ضُحَى ، وَكَانَ يَدُوبُ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِي وَكَلَامِ صَاحِبِي ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا؛ فَاجْتَنَّبَ النَّاسُ كَلَامَنَا ، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بَتَلَكَ الْمَنْزِلَةَ فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثَّلَاثُ الْآخِرُونَ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي ، مَعْنِيَةً فِي أَمْرِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أُمُّ سَلَمَةَ ، تَبَّ عَلَى كَعْبٍ ، قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ؟ قَالَ: إِذَا يَحْطِمُكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ آذَنَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا ، وَكَانَ إِذَا اسْتَبَشَرَ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَمَرِ ، وَكُنَّا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خَلَفُوا عَنْ الْأَمْرِ الَّذِي قَبْلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَذَرُوا حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوْبَةَ ، فَلَمَّا ذَكَرَ الَّذِينَ كَذَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ فَاعْتَذَرُوا بِالْبَاطِلِ ذَكَرُوا بَشْرًا مَا ذَكَرَ بِهِ أَحَدٌ .

قال الله سبحانه ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأَ اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ (الآية) . [انظر الحديث: ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹ ، ۳۰۸۸ ، ۳۰۵۶ ، ۳۸۸۹ ، ۳۹۵۱ ، ۴۴۱۸ ، ۴۶۷۳ ، ۴۶۷۶] .

۱۹ - باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾

۴۶۷۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخْلَفُ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي ، مَا تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذِكْرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ . [انظر الحديث: ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹ ، ۲۹۵۰ ، ۳۰۸۸ ، ۳۰۵۶ ، ۳۸۸۹ ، ۳۹۵۱ ، ۴۴۱۸ ، ۴۶۷۳ ، ۴۶۷۶ ، ۴۶۷۷] .

۲۰ - باب ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ مِنَ الرَّأْفَةِ

۴۶۷۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ «أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْوَحْيَ - قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مُقْتَلٌ أَهْلُ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عَمْرٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ عَمِرَ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَاءِ فِي الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعَمْرٍ كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَمْرٌ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عَمْرٌ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لَذَلِكَ صَدْرِي ، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عَمْرٌ - قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعَمْرٌ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ ، وَلَا نَهَيْتُكَ ، وَكُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَجَمَّعَ الْقُرْآنُ فَاجْمَعَهُ . فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ . فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، فَقَمْتُ فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَالْأَكْتافِ وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجْذِمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ

عَلَيْهِ مَا عَزَمْتُ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴿﴾ إِلَى آخِرِهَا . وَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ . تَابِعُهُ عُمَانُ بْنُ عُمَرَ وَاللَيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ : «مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ» . قَالَ مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ «مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ» . وَتَابِعُهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ أَبُو ثَابِتٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَقَالَ : «مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ» . [انظر الحديث : ۲۸۰۷ ، ۴۰۴۹] .

(۱۰)

سورة يونس

۱ - باب

وقال ابن عباس: ﴿فَاَخْلَطْ﴾ : فَنَبِتَ بِالماءِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ . و﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ سَبَحْنَاهُ هُوَ الْغَنِيُّ ﴿﴾ . وقال زيد بن أسلم ﴿أَنَّهُ لَمْ يَدَمْ صِدْقٌ﴾ : مُحَمَّدٌ ﷺ . وقال مجاهد : خير . يقال : ﴿تِلْكَ ءَايَاتُ﴾ : يَعْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ . وَمِثْلُهُ ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِ وَجَرَمَ بِكُمْ الْمَعْنَى بِكُمْ﴾ ﴿دَعَوْهُمْ﴾ دَعَاوَهُمْ . ﴿أُحِيطَ بِهِمْ﴾ : دَنَوْا مِنَ الْهَلَكَةِ . ﴿وَأَحْطَطَ بِهِ﴾ خَطِئْتُمْ . ﴿فَاتَّبَعَهُمْ﴾ وَاتَّبَعَهُمْ وَاحِدٌ . ﴿وَعَدَوْا﴾ مِنَ الْعَدْوَانِ . وقال مجاهد : ﴿وَلَوْ يُعِجِلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ﴾ : قَوْلُ الْإِنْسَانِ لَوْلَدِهِ وَمَالِهِ إِذَا غَضِبَ : اللَّهُ لَا تَبَارَكَ فِيهِ وَالْعَنَةُ . ﴿لَقَضَىٰ إِلَهُهُمْ أَجْلَهُمْ﴾ لَا هَلَكَ مِنْ دُعَايِهِ عَلَيْهِ وَلَا مَاتَهُ . ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمُتَىٰ﴾ مِثْلُهَا حَسَنَى ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ مَغْفِرَةٌ وَرِضْوَانٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : النَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ . ﴿الْكِبْرِيَاءِ﴾ الْمَلِكُ .

۲ - باب ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ

الْفُرْقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَءِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

﴿نُنَجِّكَ﴾ : نُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، وَهُوَ النَّشْرُ : الْمَكَانُ الْمَرْتَفِعُ

۴۶۸۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ؛ فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصُومُوا» . [انظر الحديث : ۲۰۰۴ ، ۳۳۹۷ ، ۳۹۴۳] .

(۱۱)

سورة هود

وقال أبو ميسرة: الأواه: الرحيم بالحشية. وقال ابن عباس: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾: ما ظهر لنا، وقال مجاهد: ﴿الْجُودِيَّ﴾: جبل بالجزيرة. وقال الحسن: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾: يستهزئون به. وقال ابن عباس: ﴿أَقْلَى﴾: أمسكي. ﴿عَصِيبٌ﴾: شديد. ﴿لَا جَرَمَ﴾: بلى. ﴿وَفَارَ التَّنُورُ﴾: نبع الماء، وقال عكرمة: وجه الأرض.

۱ - باب ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾

وقال غيره: ﴿وَحَافٍ﴾: نزل، ﴿يَحِيقُ﴾: ينزل. ﴿لِيُثْوَ﴾: فعول من يثست. وقال مجاهد: ﴿بَتَيْسٌ﴾: تعزن. ﴿يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ﴾: شك وامترأ في الحق، ﴿لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾: من الله إن استطاعوا.

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّهُ «سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَنْتُونِي صُدُورُهُمْ﴾ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: أَنَاسٌ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفَضُّوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يَجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفَضُّوا إِلَى السَّمَاءِ، فَتَزَلْ ذَلِكَ فِيهِمْ». [الحديث ٤٦٨١ - طرفاه في: ٤٦٨٢، ٤٦٨٣].

٤٦٨٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ بْنُ جَعْفَرٍ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَنْتُونِي صُدُورُهُمْ﴾ قُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ مَا تَنْتُونِي صُدُورُهُمْ؟ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحْيِي، أَوْ يَتَخَلَّى فَيَسْتَحْيِي، فَتَزَلْتُ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ﴾». [انظر الحديث: ٤٦٨١].

٤٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ «قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾. وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿يَسْتَغْشُونَ﴾ يُعْطُونَ رُؤُوسَهُمْ ﴿سَيِّئٌ بِهِمْ﴾ سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ ﴿وَضَاقَ بِهِمْ﴾ بِأَضْيَافِهِ ﴿يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ﴾ بِسَوَادٍ. ﴿وَالْيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ أَرْجِعْ». [انظر الحديث: ٤٦٨١، ٤٦٨٢].

٢ - باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾

٤٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضی اللہ عنہ اَنَّ رسولَ اللہ ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجل: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ. وقال: يَدُ اللَّهِ مَلَأَتْ لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وقال: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ» ﴿أَعْرَبْنَاكَ﴾: افْتَعَلْتُ مِنْ عَزْوَتِهِ أَي: أَصَبْتَهُ، وَمِنْهُ يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي، ﴿ءَاخِذُوا بِنَاصِيَتِهَا﴾: أَي فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ. عَنِيدٌ وَعُنُودٌ وَعَانِدٌ وَاحِدٌ، هُوَ تَأْكِيدُ التَّجْبِيرِ. ﴿وَيَقُولُ أَلَّا شَهِدْتُ﴾: وَاحِدُهُ شَاهِدٌ مِثْلُ صَاحِبِ وَأَصْحَابِ، ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ﴾: جَعَلَكُمْ عُمَرَاءَ، أَعَمَّرْتَهُ الدَّارَ فِيهِ عُمَرَى جَعَلْتَهَا لَهُ. ﴿نَكَرَهُمْ﴾: وَأَنْكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ. ﴿حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾: كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مُحَمَّدٌ مِنْ حَمِدٍ. ﴿سَجِيلٌ﴾: الشَّدِيدُ الْكَبِيرُ، سَجِيلٌ وَسَجِينٌ وَاحِدٌ وَاللَّامُ وَالنُّونُ اخْتَانٌ، وَقَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقْبِلٍ: وَرَجُلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً ضَرْباً تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سَجِينَا [الحديث ٤٦٨٤ - أطرافه في: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦].

٣- باب ﴿وَالْإِلَى مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾

إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ، لِأَنَّ مَدِينٍ بِلَدٍ. مِثْلُهُ ﴿وَسَثَلِ الْقَرْيَةَ﴾ ﴿وَاسْأَلِ الْعِيرَ﴾ يَعْنِي أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَالْعِيرَ. ﴿وَرَأَى كَمْ ظَهَرِيًّا﴾ يَقُولُ: لَمْ تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ. وَيُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ: ظَهَرْتُ بِحَاجَتِي، وَجَعَلْتَنِي ظَهَرِيًّا. وَالظَّهْرِيُّ هَاهُنَا أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وِعَاءً تَسْتَظْهَرُ بِهِ، ﴿أَرَأَيْتُمْ لَنَا﴾: سُقَاطًا، ﴿إِجْرَامِي﴾: هُوَ مُصَدَّرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ جَرَمْتُ. ﴿الْفَلَكُ﴾: وَالْفَلَكُ وَاحِدٌ وَهِيَ السَّفِينَةُ وَالسَّفْنُ. ﴿تَجْرِيهَا﴾: مَدَفَعَهَا وَهُوَ مُصَدَّرٌ أَجْرَيْتُ. وَأَرْسَيْتُ: حَبَسْتُ. وَيُقْرَأُ: مَجْرَاهَا مِنْ جَرَّتْ هِيَ؛ مَرَسَاهَا مِنْ رَسَتْ، وَمُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا مِنْ فَعَلَ بِهَا. الرَاسِيَاتُ: ثَابِتَاتٌ.

٤- باب ﴿وَيَقُولُ أَلَّا شَهِدْتُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾

وَاحِدُ الْأَشْهَادِ شَاهِدٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ.

٤٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهْشَامٌ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ: «بَيْنَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ - أَوْ قَالَ يَابْنَ عُمَرَ - هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُدْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ. وَقَالَ هِشَامٌ: يَدْنُو الْمُؤْمِنُ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَتْفَهُ فَيَقْرَرَهُ بِذَنُوبِهِ: تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: أَعْرِفُ، يَقُولُ رَبُّ أَعْرِفُ (مَرَّتَيْنِ) فَيَقُولُ سَتَرْتُهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. ثُمَّ

تَطْوَىٰ صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْآخَرُونَ - أَوِ الْكَفَّارَ - فَيُنَادَىٰ عَلَىٰ رُءُوسِ الْأَشْهَادِ : ﴿ هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ . وقال شيبان عن قتادة : حَدَّثَنَا صفوان . [انظر الحديث : ۲۴۴۱] .

۵ - باب ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخَذْنَا مِنْكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾

﴿ الرِّقْدُ الْمَرْفُودُ ﴾ : العون المعين . رَفَدَتْهُ : أَعْتَتْهُ . ﴿ تَزَكَّوْا ﴾ : تميلوا . ﴿ فَلَوْلَا كَانَ ﴾ : فهلا كان . ﴿ أَتَرِفُوا ﴾ : أهلكوا . وقال ابن عباس : ﴿ زَفِيرٌ وَشَهيقٌ ﴾ : شديدٌ وصوت ضعيف .

۴۶۸۶ - حَدَّثَنَا صدقة بن الفضل أخبرنا أبو معاوية حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ ، حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ، قَالَ ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخَذْنَا مِنْكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ .

۶ - باب ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكْرَيْنِ ﴾

﴿ وَزُلْفَا ﴾ : ساعاتٍ بعدَ ساعات ، ومنه سُمِّيَتِ المزدلفة ، الزُّلْفُ : منزلةٌ بعد منزلة . وأما زُلْفَى فمصدرٌ من القُرْبَى . ازدلَّفوا : اجتمعوا . أزلَّفنا : جمعنا .

۴۶۸۷ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سليمانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكْرَيْنِ ﴾ قَالَ الرَّجُلُ : أَلَيْ هَذِهِ ؟ قَالَ : لِمَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ أُمْتِي » .

(۱۲)

سورة يوسف

وقال فضيل عن حصين عن مجاهد : ﴿ مُتَّكًا ﴾ : الأترج . بالحشوية مُتَّكًا . وقال ابن عيينة عن رجلٍ عن مجاهد : ﴿ مُتَّكًا ﴾ : كلُّ شيءٍ قطع بالسكين . وقال قتادة : ﴿ لَذُو عِلْمٍ ﴾ : عاملٌ بما علم . وقال سعيد بن جبیر : ﴿ صَوَاعٍ ﴾ : مَكْوَأُ الْفَارِسِيِّ الَّذِي يَلْتَقِي طَرَفَاهُ ، كانت تشرب به الأعاجم . وقال ابن عباس : ﴿ تَفْتَدُونَ ﴾ : تُجْهَلُونَ . وقال غيره : ﴿ غَيَّبَتِ الْجَبَّ ﴾ : كلُّ شيءٍ غَيَّبَ عَنْكَ شَيْئًا فَهُوَ غِيَابَةٌ . والجَبُّ : الرِّكِيَّةُ الَّتِي لَمْ تَطْوِ . ﴿ يَمْؤُمِنِ لَنَا ﴾ : بمصدق . ﴿ أَشَدُّهُ ﴾ : قبل أن يأخذ في النقصان ، يقال : بلغ أشدَّهُ وبلغوا أشدَّهُمْ ، وقال بعضهم : واحداً شَدَّ . والمُتَّكَا : ما اتكأت عليه لشرابٍ أو لحديثٍ أو لطعام . وأبطل الذي قال

الأُتْرَجَ ، وليس في كلام العرب الأُتْرَجَ ، فلما احتجَّ عليهم بأنه المتكأ من نَمَارِق فَرُّوا إلى شَرٍّ منه فقالوا: إنما هو المتكأ ساكنة التاء ، وإنما المتكأ طَرَفُ البظر ، ومن ذلك قيل لها: مَتَكَاء وابن المتكأ ، فإن كان ثَمَّ أُتْرَج فإنه بعد المتكأ. ﴿ قَدْ شَغَفَهَا ﴾ : يقال: بلغ إلى شغافها وهو غلاف قلبها ، وأما شَغَفَهَا فَمِنَ المشعوف. ﴿ أَصَبَ إِلَيْهِنَّ ﴾ : أميلُ إليهن حباً. ﴿ أَضَغْتُ أَحْلِيَّ ﴾ : مالا تأويلَ له ، والضَّغْتُ: مِلءُ اليدِ من حشيش وما أشبهه ، ومنه ﴿ وَخَذَ بِيَدِكَ ضَغْطًا ﴾ لا من قوله ﴿ أَضَغْتُ أَحْلِيَّ ﴾ واحداً ضِغْث. ﴿ نَمِيرُ ﴾ من الميرة. ﴿ وَنَزْدَادُ كَيْلٍ بَعِيرٍ ﴾ ما يَحْمِلُ بَعِيرٍ ﴿ ءَاوَيْتَ إِلَيْهِ ﴾ ضِمٌّ إليه. السَّقَايَةُ: مكيال. ﴿ تَفْتَوُا ﴾ لا تزال. ﴿ أَسْتَيْسُوا ﴾ يشسوا ، ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ : معناه الرجاء. ﴿ خَلَصُوا نَجِيًّا ﴾ اعتزلوا نجياً والجمع أنجية يتناجون الواحد نجى والاثنان والجمع نجى وأنجية. ﴿ حَرَضًا ﴾ مُحَرَضًا يُذِيكُ الهَمُّ ﴿ فَتَحَسُّوا ﴾ تَحَبَّرُوا. ﴿ مُرْجَلَةٌ ﴾ قليلة ﴿ غَشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﴾ : عَامَّةٌ مُجَلَّلَةٌ.

١ - باب ﴿ وَبِئْرُ نَعْمَتِهِ عَلَيْكَ وَعَلَى آلٍ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ ﴾

٤٦٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ». [انظر الحديث: ٣٣٨٢ ، ٣٣٩٠].

٢ - باب ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ءَايَاتٌ لِّلسَّالِكِينَ ﴾

٤٦٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قَالَ: فَأَكْرَمُ النَّاسِ يَوْسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ، ابنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابنُ خَلِيلِ اللَّهِ. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قَالَ: فَعَنَ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ قالوا: نعم. قَالَ: فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا». تابعه أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. [انظر الحديث: ٣٣٥٣ ، ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٠].

٣ - باب ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ سَوَّلَتْ: زَيَّنَتْ

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. ح. قَالَ وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ قَالَ

سمعت الزُّهْرِيَّ سمعت عروةَ بن الزُّبَيْرِ وسعيدَ بن المسيبِ وعَلَقْمَةَ بن وقاصٍ وعُبيدَ الله بن عبد الله عن حديث عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا فَبَرَّأها الله ، كلُّ حَدَّثِي طائفةٌ من الحديث «قَالَ النبي ﷺ: إِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فسيُبرِّئك الله ، وَإِنْ كُنْتَ أَلِمْتَ بِذَنْبٍ فَاستغفِرِي الله وتوبِي إليه . قلتُ إني والله لا أَجِدُ مثلاً إِلَّا أبا يوسفَ ﴿ فَصَبَّرَ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ ﴾ العشر الآيات .

[انظر الحديث: ٢٥٩٣، ٢٦٣٧، ٢٦٦١، ٢٦٨٨، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١].

٤٦٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «بَيْنَا أَنَا وَعَائِشَةُ أَخَذَتْهَا الْحُمَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . وَقَعَدَتِ عَائِشَةُ قَالَتْ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كِعَقُوبَ وَبَنِيهِ ، بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسَكُمْ أَمْرًا فَصَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ» .

[انظر الحديث: ٣٣٨٨، ٤١٤٣].

٤ - بَاب ﴿ وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ ، وَعَلَّقَتِ الْأَثْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾

وقال عكرمة: هَيْتَ لَكَ بالخورانية هلمَّ . وقال ابن جُبَيْر: تَعَالَه .

٤٦٩٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ ، قَالَ: وَإِنَّمَا نَقَرُوهَا كَمَا عَلَّمَنَاها . ﴿ مَثْوِيْهُ ﴾: مُقَامُهُ . ﴿ وَالْفَيَا ﴾: وَجَدَا . أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ . أَلْفَيْنَا . وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿ بَلَّ عَجِبْتَ وَلَسْتُ خَرُونَ ﴾ .

٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنَّ قَرِيْشًا لَّمَّا أَبْطَؤُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْإِسْلَامِ قَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِ يَوْسَفَ ، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ ، قَالَ اللَّهُ ﴿ فَأَرْقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ ، قَالَ اللَّهُ ﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾ أَفِيكْشَفَ عَنْهُمْ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَمَضَتْ الْبَطْشَةُ » . [انظر الحديث: ١٠٠٧، ١٠٢٠].

٥ - بَاب ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُ الرُّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلَهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي

يَكِيدُهُنَّ عِلْمٌ ﴿ ٥ ﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رُودَتْ يَوْسُفَ عَنْ نَفْسِهِ . قُلْتُ حَسَّ لِلَّهِ

وحاشَ وحاشَى تَنْزِيْهُهُ وَاسْتِثْنَاءُ . ﴿ حَصَّصَ ﴾: وَضَحَ .

۴۶۹۴ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحُمُ اللَّهُ لَوْطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ، وَنَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لَهُ ﴿أَوَلَمْ تَوْمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لَيْطَمَئِن قُلْتُ﴾».

[انظر الحديث: ۳۳۷۲، ۳۳۷۵، ۳۳۸۷، ۴۵۳۷].

۶ - باب ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾

۴۶۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُ وَهُوَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ قَالَ: قُلْتُ: أَكْذَبُوا أَمْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: كَذَّبُوا. قُلْتُ: فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ. قَالَتْ: أَجَلٌ لِّعَمْرِي، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. فَقُلْتُ لَهَا: وَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَنْظُرُ ذَلِكَ بَرَبِّهَا. قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ وَاسْتَأَخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ». [انظر الحديث: ۳۳۸۹، ۴۵۲۵].

۴۶۹۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ «فَقُلْتُ: لَعَلَّهَا كَذَّبُوا مَخْفَفَةً قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ» نَحْوَهُ. [انظر الحديث: ۳۳۸۹، ۴۵۲۵، ۴۶۹۵].

(۱۳)

سورة الرعد

وقال ابن عباس: ﴿كَبَسِطَ كَفَيْهِ﴾: مَثَلُ الْمُشْرِكِ الَّذِي عَبْدَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا غَيْرَهُ كَمَثَلِ الْعِطْشَانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى ظِلِّ خَيْالِهِ فِي الْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ وَلَا يَقْدِرُ. وقال غيره: ﴿سَخَّرَ﴾: ذَلَّلَ ﴿مُتَجَوِّزَاتٌ﴾: مُتَدَانِيَاتٌ. ﴿الْمُثَلَّثَاتُ﴾: وَاحِدُهَا مُثَلَّةٌ. وَهِيَ الْأَشْبَاهُ وَالْأَمْثَالُ. وقال: ﴿إِلَّا مَثَلُ آبَاءِ الَّذِينَ خَلَوْا﴾. ﴿بِمِقْدَارٍ﴾: بِقَدَرٍ. ﴿مُعَقَّبَتٌ﴾: مَلَائِكَةٌ حَفَظَةٌ تُعَقِّبُ الْأَوَّلَى مِنْهَا الْأُخْرَى. وَمِنْهُ قِيلَ الْعَقِيبُ، يُقَالُ: عَقَبْتُ فِي إِثْرِهِ. ﴿الْمَحَالِ﴾: الْعُقُوبَةُ. ﴿كَبَسِطَ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾: لِيَقْبِضَ عَلَى الْمَاءِ ﴿رَأْيِيًّا﴾: مَنْ رَبَا يَرْبُو. ﴿أَوْ مَتَّعَ زَبَدٌ﴾

المتاع: ما تمتعت به. ﴿جُفَاءً﴾: أَجْفَاتِ الْقَدْرُ إِذَا غَلَتْ فَعَلَاهَا الزَّيْدُ ثُمَّ تَسْكُنُ فَيَذْهَبُ الزَّيْدُ بِلَا مَنَفْعَةٍ، فَكَذَلِكَ يُمَيِّزُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ ﴿لِلْهَادُ﴾: الْفِرَاشُ. ﴿وَيَذْرَؤُنَّ﴾: يَدْفَعُونَ، ذَرَأَتْهُ: دَفَعَتْهُ. ﴿سَلَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ أَي: يَقُولُونَ سَلَامَ عَلَيكُمْ. ﴿وَالِئْسَ مَثَابُ﴾: تَوْبَتِي. ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسْ﴾ لَمْ يَتَيَّنْ. ﴿قَارِعَةً﴾: دَاهِيَةٌ. ﴿فَأَمْلَيْتُ﴾: أَطْلُتُ، مِنْ الْمَلَى وَالْمَلَاوَةِ، وَمِنْهُ ﴿مَلِيًّا﴾ وَيُقَالُ لِلْوَاسِعِ الطَّوِيلِ مِنَ الْأَرْضِ: مَلَى مِنَ الْأَرْضِ. ﴿أَشَقُّ﴾: أَشَدُّ، مِنَ الْمَشَقَّةِ. ﴿مُعَقَّبٌ﴾: مُغِيرٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُتَجَوِّزَةٌ﴾ طَيِّبَةٌ وَخَبِيثَةٌ السَّبَاخُ ﴿صِنَوَانٌ﴾ النَّخْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي أَصْلٍ وَاحِدٍ، ﴿وَعِزُّ صِنَوَانٍ﴾ وَحْدَهَا. ﴿يَمَاءٌ وَحِيدٌ﴾ كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ وَخَبِيثَتِهِمْ أَبُوهُمْ وَاحِدٌ ﴿السَّحَابُ الْيُقَالُ﴾ الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ. ﴿كَبَيْطٌ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾: يَدْعُو الْمَاءَ بِلِسَانِهِ وَيُشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَلَا يَأْتِيهِ أَبَدًا. ﴿فَسَأَلَتْ أَوْدِيَةً بِقُدْرِهَا﴾ تَمَلَأَ بَطْنٌ وَادٍ. ﴿زَيْدًا رَابِيًا﴾: زَيْدُ السَّيْلِ. ﴿زَيْدٌ مِثْلُهُ﴾: خَبَثُ الْحَدِيدِ وَالْحَلِيَةِ.

۱- باب ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾

غِيضٌ: نَقْصٌ.

٤٦٩٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَيْدٍ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ».

[انظر الحديث: ١٣٠٩، ٤٦٢٧].

(١٤)

سورة إبراهيم

قال ابن عباس: ﴿هَادٍ﴾ دَاعٍ. وقال مجاهد: ﴿صَكِيدٍ﴾ قَيْحٌ وَدَمٌ. وقال ابن عيينة: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أَيْدِي اللَّهِ عِنْدَكُمْ وَأَيَّامَهُ. وقال مجاهد: ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ رَغِبْتُمْ إِلَيْهِ فِيهِ. ﴿تَبْعُونَهَا عِوَجًا﴾ تَلْتَمِسُونَ لَهَا عِوَجًا ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ رُجُومُكُمْ﴾ أَعْلَمَكُمْ، أَذْنَكُمْ ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ هَذَا مِثْلُ كَفَوْا عَمَّا أَمَرُوا بِهِ. ﴿مَقَامِي﴾ حَيْثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. ﴿مِنْ وَرَائِهِ﴾ قُدَّامَهُ جَهَنَّمَ. ﴿لَكُمْ تَبَعًا﴾ وَاحِدُهَا تَابِعٌ، مِثْلُ غَيْبٍ وَغَائِبٍ. ﴿يَمْضِرْخَكُمْ﴾ اسْتَصْرَخَنِي: اسْتَغَاثَنِي، يَسْتَصْرِخُهُ مِنَ الصُّرَاخِ ﴿وَلَا حِلُّلٌ﴾ مَصْدَرُ خَالَاتِهِ خِلَالًا، وَيَجُوزُ أَيْضًا جَمْعُ خُلَّةٍ وَخِلَالٍ. ﴿أَجْنُتُ﴾ اسْتَوْصَلْتُ.

۱- باب ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ تَوْقُّ أَكْلَهَا كُلِّ حِينٍ ﴿۱۱﴾

۴۶۹۸ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشَبِّهُهُ أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا وَلَا وَلَا وَلَا ، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلِّ حِينٍ . قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرًا لَا يَتَكَلَّمَانِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ . فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ . فَلَمَّا قَمْنَا قُلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَبَتَاهُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ أَرَكُم تَكَلِّمُونَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا . قَالَ عَمْرٍو: لِأَنْ تَكُونَ قَلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا» . [انظر الحديث: ۶۱، ۶۲، ۱۳۱، ۲۲۰۹].

۲- باب ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾

۴۶۹۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ . [انظر الحديث: ۱۳۶۹].

۳- باب ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ

كَقَوْلِهِ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا﴾ ﴿أَلْبَوَارِ﴾ الْهَلَاكِ ، بَارِ يَبُورُ بَوْرًا . ﴿قَوْمًا بُورًا﴾: هَالِكِينَ

۴۷۰۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ قَالَ: هُمْ كَفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ . [انظر الحديث: ۳۳۹۷].

(۱۵)

سورة الحج

وقال مجاهد: ﴿صِرْطٌ عَلَى مُسْتَقِيمٍ﴾: الْحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ ، وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ . ﴿لِيَايْمَا يُمِينٍ﴾: عَلَى الطَّرِيقِ . وقال ابن عباس: ﴿لَعَمْرُكَ﴾: لَعِيشُكَ . ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾: أَنْكَرَهُمْ لَوْطُ . وقال غيره: ﴿كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾: أَجَلٌ . ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا﴾: هَلَّا تَأْتِينَا . ﴿شِيعَ﴾: أُمَمٌ ، وَلِلْأَوْلِيَاءِ أَيْضًا شِيعَ ، وقال ابن عباس: ﴿يَهْرَعُونَ﴾: مُسْرِعِينَ . ﴿لِأَمْتَوَسِينَ﴾: لِلنَّاطِرِينَ .

﴿شَكَرَتْ﴾: غُشِيَتْ. ﴿بُرُوجًا﴾: مَنَازِلُ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. ﴿لَوْقَحَ﴾: مَلَاقِحٌ مُلْقَحَةٌ. ﴿حَمَلٍ﴾: جَمَاعَةٌ حَمَاءٌ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ. وَالْمَسْنُونُ: الْمَصْبُوبُ. ﴿تَوَجَّلَ﴾: تَخَفَ. ﴿دَائِرَ﴾: آخِرَ. ﴿لِإِمَامٍ مُّثِينٍ﴾: الْإِمَامُ كُلُّ مَا اتَّخَمَتْ وَاهْتَدَيْتَ بِهِ ﴿الضَّيْحَةُ﴾: الْهَلَكَةُ.

۱ - باب ﴿إِلَّا مَنَ اسْتَرْقَى السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شَهَابٌ مُّثِينٌ﴾

۴۷۰۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ؛ كَالسَّلْسَلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ، قَالَ عَلِيٌّ، وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ. فَإِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقُو السَّمْعِ، وَمُسْتَرْقُو السَّمْعِ، هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ. وَوَصَفَ سَفِيَانُ يَدَهُ وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ الْمُسْتَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُحْرِقُهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ - وَرُبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ: حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ - فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كَذْبَةٍ، فَيَصْدُقُ، فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ» وَزَادَ «وَالْكَاهِنَ». وَحَدَّثَنَا سَفِيَانُ فَقَالَ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ» وَقَالَ «عَلَى فَمِ السَّاحِرِ». قُلْتُ لِسَفِيَانٍ: أَنْتَ سَمِعْتَ عَمْرًا قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِسَفِيَانٍ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ عَنْ عَمْرِو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيُرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ «فُرِّعَ» قَالَ سَفِيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو، فَلَا أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا. قَالَ سَفِيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا. [الحديث ۴۷۰۱ - طرفاه في: ۴۸۰۰ - ۷۴۸۱].

۲ - باب ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾

۴۷۰۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ: لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [انظر الحديث: ۴۳۳، ۳۳۸۰، ۳۳۸۱، ۴۴۱۹، ۴۴۲۰].

٣ - باب ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾

٤٧٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ: «مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي فَدَعَانِي، فَلَمْ أَتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟ فَقُلْتُ: كُنْتُ أَصْلِي. فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَعْلَمُكُمْ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرِجَ فذَكَرْتُهُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». [انظر الحديث: ٤٤٧٤، ٤٦٤٧].

٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ».

٤ - باب قوله: ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾

﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾: الَّذِينَ حَلَفُوا. وَمِنْهُ ﴿لَا أَقْسِمُ﴾: أَي: أَقْسَمَ، وَتُقْرَأُ: «لَا قَسَمَ» ﴿فَاسْمُهُمَا﴾: حَلَفَ لِهَمَا وَلَمْ يَحْلِفَا لَهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: تَقَاسَمُوا: تَحَالَفُوا.

٤٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ» قَالَ: هُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّوْهُ أَجْزَاءً، فَأَمَنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ». [انظر الحديث: ٣٩٤٥].

٤٧٠٦ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي طَيَّانٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿كَمَا أَنْزَلْنَاهُ عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾ قَالَ: آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى». [انظر الحديث: ٣٩٤٥، ٤٧٠٥].

٥ - باب ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴾ قَالَ سَالِمٌ: الْيَقِينُ: الْمَوْتُ.

(١٦)

سُورَةُ النَّحْلِ

﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾: جِبْرِيلُ. ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾. ﴿فِي ضَيْقٍ﴾ يُقَالُ: أَمْرٌ ضَيْقٌ وَضَيْقٌ مِثْلُ هَيْنٍ وَهَيْنٍ وَلَيْنٍ وَلَيْنٌ وَمَيِّتٌ وَمَيِّتٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿تَنْفِيًا ظِلَالَةً﴾ تَنْهِيًا. ﴿سُبُلُ رَبِّكَ ذُلُلًا﴾: لَا يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكَانُ سَلَكْتِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿فِي تَقْلِيلِهِمْ﴾: اخْتِلَافِهِمْ. وَقَالَ

مجاهد ﴿نَمِيدَ﴾ تَكْفًا. ﴿مُفْرَطُونَ﴾: مَنَسِيُونَ. وقال غيره ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾: هذا مقدّم ومؤخر ، وذلك أَنَّ الاستِعاذَةَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ، ومعناها الاعتصام بالله. وقال ابن عباس ﴿تُسِيمُونَ﴾: ترعون ﴿شَاكِلِيَّةٍ﴾ ناحيته. ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾: البيان. الدَّفءُ: ما استدفأت به ﴿تُرِيحُونَ﴾ بالعشي ، ﴿تَسْرَحُونَ﴾ بالغداة. ﴿يَشِقُّ﴾ يعني المشقة. ﴿عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ تنقص. ﴿الْأَنْعَمَ لَعِبَرَةٍ﴾ وهي تَوَثَّتْ وتُذَكَّرُ ، وكذلك النعم. ﴿الْأَنْعَمَ﴾ جماعة النعم. ﴿أَكْنَنَّا﴾ واحدا كن مثل حمل وأحمال ﴿سَرَّيْلَ﴾ قمص ﴿تَقِيَكُمْ الْحَرَ﴾ وأما ﴿سَرَّيْلَ تَقِيَكُمْ بِأَسْكُمُ﴾ فإنها الدُّرُوعُ. ﴿دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ كلُّ شيء لم يصحَّ فهو دخل. قال ابن عباس ﴿وَحَفْدَةً﴾: من وَلَدَ الرجلُ. «السَّكْرُ»: ما حُرِّمَ من ثمرتها. والرِّزْقُ الحسن: ما أحلَّ الله. وقال ابن عيينة عن صدقة ﴿أَنْكَثًا﴾ هي خرقاء كانت إذا أْبْرَمَتْ غزلها نَقَضَتْه. وقال ابن مسعود: الأمة مُعَلِّمُ الخير.

۱- باب ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يَرُدُّ إِلَيْنَا أَرْذَلَ الْعُمُرِ﴾

۴۷۰۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مُوسَى أَوْ عَبْدُ اللَّهِ الْأَعْوَرُ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَالْكَسَلِ ، وَأَرْذَلَ الْعُمُرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

[انظر الحديث: ۲۸۲۳].

(۱۷)

سورة بني إسرائيل

۱- باب

۴۷۰۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ ، وَهِنَّ مِنْ تِلَادِي». ﴿فَسَيَنْغُضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ قال ابنُ عباس: يَهْزُونَ. وقال غيره: نَغَضَتْ سُنُكُ أَي: تحركت. [الحديث ۴۷۰۸ - طرفاه في: ۴۷۳۹ و ۴۹۹۴].

۲- باب ﴿وَفَضَّلْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾: أخبرناهم أنهم سيفسدون. والقضاء على وجوه: ﴿وَفَضَّلْنَا رَيْكَ﴾: أمر ريك. ومنه الحكم ﴿إِنَّ رَيْكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ ومنه الخلق ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾: خلقهن. ﴿نَفِيرًا﴾ مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ. ﴿وَلِيَسْتَرْوُوا﴾: يدمروا ﴿مَا﴾

عَلَوًا. ﴿حَصِيرًا﴾: مَحْبَسًا مَحْصَرًا. ﴿حَقٌّ﴾: وَجِبَ . ﴿مَيْسُورًا﴾: لَيْسًا. ﴿خَطَا﴾: إِثْمًا ، وهو اسم من خَطِئْتُ ، والخطأ مفتوح مصدره من الإثم . خَطِئْتُ بمعنى أخطأت . ﴿تَخْرِقٌ﴾: تَقْطَعُ . ﴿وَأَذْهَمُ نَجْوَى﴾ مصدر من ناجيت فوصفهم بها والمعنى يتناجون . ﴿وَرَفْنَا﴾: حُطَامًا . ﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾ استخف ﴿بِخَيْلِكَ﴾: الْفِرْسَانِ . و«الرَّجُلُ»: الرَّجَالَةُ واحدا راجل ، مثل صاحب وصَحْب ، وتاجر وتجر . ﴿حَاصِبًا﴾: الرِّيحُ العاصِفُ . والحاصِبُ أيضاً ما ترمي به الرِّيحُ ، ومنه ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ يُرمى به في جهنم وهو حصبها ، ويقال: حَصَبَ في الأرض ذهب . والحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنَ الحَصْبَاءِ والحجارة . ﴿تَارَةً﴾: مَرَّةً ، وجماعته تَبَرَّةٌ وتارات . ﴿لَا حَتِئَكَ﴾: لَا أَصِلُهُمْ ، يقال: احْتَنَكَ فلانٌ ما عندَ فلانٍ من علم: استقصاه . ﴿طَلَبُوا﴾: حَظَّهُ . قال ابنُ عباس: كل «سلطانٍ» في القرآن فهو حجة . ﴿وَلِيٍّ مِنَ الدُّلَى﴾: لِمَ يُحَالِفُ أَحَدًا.

٣- باب ﴿أَسْرَى يَعْبُدُهُ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

٤٧٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ . ح . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِبِلِيَاءَ بَقْدَحِينَ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ . قَالَ جَبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفُطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» . [انظر الحديث: ٣٣٩٤ ، ٣٤٣٧].

٤٧١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا كَذَّبْتَنِي قَرِيشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِئْتُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ . زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ: لَمَّا كَذَّبْتَنِي قَرِيشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . نَحْوَهُ» . قَاصِفاً: رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ . [انظر الحديث: ٣٨٨٦].

٤- باب ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾

كَرَّمْنَا وَأَكْرَمْنَا وَاحِدٌ . ﴿ضَعْفُ الْحَيَوةِ وَضَعْفُ الْمَمَاتِ﴾ عَذَابُ الْحَيَاةِ وَعَذَابُ الْمَمَاتِ . خِلَافَكَ وَخُلْفَكَ سِوَاءٍ . ﴿وَنَّا﴾ تَبَاعَدٌ . ﴿شَاكِلَتِهِ﴾ نَاحِيَتِهِ ، وَهِيَ مِنْ شَكْلِهِ . ﴿صَرَفْنَا﴾ وَجْهَنَا . ﴿فَيْلًا﴾ مُعَايِنَةٌ وَمُقَابَلَةٌ ، وَقِيلَ الْقَابِلَةُ لِأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا وَتَقَبُّلُ وَلَدِهَا . ﴿خَشِيَّةَ الْإِنْفَاقِ﴾ أَنْفَقَ الرَّجُلُ: أَمْلَقَ ، وَنَفَقَ الشَّيْءُ: ذَهَبَ . ﴿قَتُورًا﴾ مُقْتَرَأً . ﴿لِلْأَذْقَانِ﴾: مَجْتَمِعُ اللَّحْيَيْنِ وَالْوَاحِدُ ذَقْنٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿مَوْفُورًا﴾ وَافِرًا . ﴿يَبِيعًا﴾ ثَائِرًا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

نصيراً. ﴿خَبَتْ﴾ طَفَيْت. وقال ابن عباس ﴿وَلَا بُدْرَ﴾ لا تنفق في الباطل. ﴿أَتَبَعَاءَ رَحْمَةٍ﴾ رزق. ﴿مَثْبُورًا﴾ ملعوناً. ﴿وَلَا تَقْفُ﴾ لا تقل. ﴿فَجَاسُوا﴾ تيمّموا ﴿يُزْجَى لَكُمْ أَلْفَلَكٌ﴾ يُجْرَى الفلك. ﴿يَحْزُونَ لِلْأَذْقَانِ﴾ للوجوه.

باب ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾

۴۷۱۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمَرَ بَنُو فُلَانٍ». حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَقَالَ: أَمَرَ.

۵ - باب ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلِنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾

۴۷۱۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يُجْمَعُ النَّاسُ - الْأُولَى وَالْآخِرِينَ - فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمَعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفَذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيُلْغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ. وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ. يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمَ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ. وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى

فیقولون: یا موسیٰ، أنت رسولُ الله، فضلك الله برسالتہ وبکلامہ علی الناس، اشفع لنا إلی ربک، ألا ترى إلی ما نحن فیہ؟ فیقول: إن ربی قد غضبَ الیومَ غضباً لم یغضبَ قبلہ مثله، ولن یغضبَ بعدہ مثله، وإنی قد قتلْتُ نفساً لم أؤمر بقتلہا، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلی غیری، اذهبوا إلی عیسیٰ. فیأتون عیسیٰ فیقولون: یا عیسیٰ، أنت رسولُ الله وکلمتہ ألقاها إلی مریم، وروحٌ منه، وکلمتُ الناسَ فی المهد صبیاً، اشفع لنا، ألا ترى إلی ما نحن فیہ؟ فیقول عیسیٰ: إن ربی غضبَ الیومَ غضباً لم یغضبَ قبلہ مثله ولن یغضبَ بعدہ مثله۔ ولم یذكر ذنباً۔ نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلی غیری، اذهبوا إلی محمد ﷺ. فیأتون محمداً ﷺ فیقولون: یا محمد، أنت رسولُ الله، وخاتمُ الأنبیاء، وقد غفرَ الله لک ما تقدّم من ذنبک وما تأخر، اشفع لنا إلی ربک، ألا ترى إلی ما نحن فیہ؟ فأنطلقُ، فأتی تحتَ العرشِ فأقعُ ساجداً لربی عزَّ وجل، ثم یفتحُ الله عَلَیَّ من محامدِہ وحسنِ الثناء علیہ شیئاً لم یفتحہ علی أحدٍ قبلی. ثم یقال: یا محمد، ارفعْ رأسک سلَّ تَغطُّه، واشفَعْ تُشفع، فأرفعُ رأسی فأقول: أُمّتی یا رب، أُمّتی یا رب. فیقال: یا محمد، أدخل من أمتک من لا حسابَ علیهم من الباب الأيمن من أبوابِ الجنة، وهم شركاءُ الناسِ فیما سِوَى ذلك من الأبواب. ثم قال: والذي نفسي بیدہ إن ما بین المصراعین من مصاریعِ الجنة كما بین مکةَ وحِمْیرَ، أو كما بین مکةَ وبُصری. [انظر الحديث: ۳۳۴۰، ۳۳۶۱].

۶۔ باب ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ دَرَبُورًا﴾

۴۷۱۳۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حُقِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ لِيُسْرَجَ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ» يَعْنِي: الْقُرْآنَ. [انظر الحديث: ۲۰۷۳، ۳۴۱۷].

۷۔ ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾

۴۷۱۴۔ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ﴿إِلَى رَبِّهِمْ أَلُوسِيْلَةٌ﴾ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجَنُّ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءُ بِدِينِهِمْ. زَادَ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾. [الحديث ۴۷۱۴۔ طرفه فی: ۴۷۱۵].

۸۔ باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيْلَةَ﴾ الْآيَةَ

۴۷۱۵۔ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

أبي معمر عن عبد الله رضي الله عنه في هذه الآية ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قال: ناسٌ من الجن يُعبدون ، فأسلموا . [انظر الحديث: ٤٧١٤].

۹- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّبِّيَا الَّتِي آرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾

٤٧١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّبِّيَا الَّتِي آرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قال: هي رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ. ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ﴾ قال: شجرة الرُّقُومِ . [انظر الحديث: ٣٨٨٨].

۱۰- باب ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قال مجاهد: صلاة الفجر

٤٧١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: فضلُ صلاةِ الجمعِ على صلاةِ الواحدِ خمسٌ وعشرون درجةً ، وتجتمعُ ملائكةُ الليلِ وملائكةُ النهارِ في صلاةِ الصبحِ . يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ﴾ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا . [انظر الحديث: ١٧٦، ٤٤٥، ٤٧٧، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٥٩، ٢١١٩، ٣٢٢٩].

۱۱- باب ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾

٤٧١٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًّا ، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا . يَقُولُونَ: يَا فَلَانُ اشْفَعْ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ» . [انظر الحديث: ١٤٧٥].

٤٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . رواه حمزة بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ . [انظر الحديث: ٦١٤].

۱۲- باب ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾

يزهق: يهلك .

٤٧٢٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِئَةً نُصُبٌ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعُودَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾. ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾». [انظر الحديث: ٢٤٧٨، ٤٢٨٧].

١٣ - باب ﴿وَسْتَلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ﴾

٤٧٢١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ - وَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ - إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ - فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوْحِي إِلَيْهِ، فَقَمْتُ مَقَامِي. فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَسْتَلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾. [انظر الحديث: ١٢٥].

١٤ - باب ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافْ فِيهَا﴾

٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافْ فِيهَا﴾ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيُّ بَقْرَاءِ تَكْ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تَخَافْ فِيهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تَسْمِعُهُمْ ﴿وَأَبْنِغْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾. [الحديث ٤٧٢٢ - أطرافه في: ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧].

٤٧٢٣ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أُنْزِلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ». [الحديث ٤٧٢٣ - طرفاه في: ٦٣٣٧، ٧٥٢٦].

(١٨)

سورة الكهف

وقال مجاهد: ﴿فَقَرَضْتُهُمْ﴾ تَرَكْتُهُمْ. ﴿وَكَاثَ لَمْ تُمَرُّ﴾ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ. وقال غيره: جماعةُ الثمر. ﴿بَنِغْ﴾ مُهْلِكٌ. ﴿أَسْفَا﴾ نَدَمًا. ﴿الْكُهْفُ﴾: الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ. ﴿وَالرَّقِيمُ﴾: الْكِتَابُ، مَرْقُومٌ، مَكْتُوبٌ، مِنَ الرَّقْمِ. ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا. ﴿لَوْلَا أَن رَّبَّطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمَا﴾. ﴿شَطَطًا﴾: إِفْرَاطًا. ﴿الْوَصِيدُ﴾: الْفِنَاءُ، جَمْعُهُ وَصَائِدٌ وَوُصِدٌ،

وَيَقَالُ: الْوَصِيدُ: الْبَابُ ، ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾: مُطَبَّقَةٌ ، آصَدَ الْبَابُ وَأَوْصَدَ. ﴿بَعَثْتَهُمْ﴾ أَحْيَيْنَاهُمْ. ﴿أَزْكَى﴾: أَكْثَرُ ، وَيَقَالُ: أَحْلَى. وَيَقَالُ: أَكْثَرُ رِيْعًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَكْلَهَا وَلَمْ تَنْظُرْ﴾ لَمْ تَنْقُصْ. وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الرَّقِيمِ﴾ اللُّوْحُ مِنْ رِصَاصٍ ، كَتَبَ عَامِلُهُمْ أَسْمَاءَهُمْ ثُمَّ طَرَحَهُ فِي خِزَانَتِهِ. «فَضْرَبَ اللَّهُ عَلَى أَذَانِهِمْ»: فَنَامُوا ، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَأَلَتْ تَلَّ: تَنْجُو. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوِيلًا﴾ مَحْرَزًا. ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾: لَا يَعْقِلُونَ.

۱ - بَابُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

٤٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ قَالَ: أَلَا تُصَلِّيَانِ». ﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾: لَمْ يَسْتَبِينَ. ﴿فُرْطًا﴾ نَدْمًا. ﴿سُرَادِقُهَا﴾ مِثْلُ السَّرَادِقِ ، وَالْحَجَرَةُ الَّتِي تُطِيفُ بِالْفَسَاطِيطِ. ﴿يُحَاوِرُهُ﴾ مِنَ الْمَحَاوِرَةِ ﴿لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ أَيُّ لَكِنَّا أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي ، ثُمَّ حَذَفَ الْأَلْفَ وَأَدْغَمَ إِحْدَى النُّونَيْنِ فِي الْأُخْرَى ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَافَهُمَا نَهْرًا﴾ تَقُولُ: بَيْنَهُمَا نَهْرًا. ﴿زَلَقًا﴾ لَا يُثْبِتُ فِيهِ قَدَمٌ. ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ﴾ مَصْدَرُ وَلِيَ الْوَلِيَّ وَلَاءً. ﴿عُقْبَى﴾ عَاقِبَةٌ ، وَعُقْبَى وَعُقْبَةٌ وَاحِدٌ وَهِيَ الْآخِرَةُ. ﴿قَبَلًا﴾ وَقَبْلًا وَقَبَلًا: اسْتِثْنَاءً. ﴿لِيُدْحِضُوا﴾: لِيُزِيلُوا ، الدَّحْضُ: الزَّلْقُ. [انظر الحديث: ١١٢٧].

۲ - بَابُ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَا أَسْبَحُ حَتَّى أَتْلُعَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾:

زَمَانًا ، وَجَمْعُهُ أَحْقَابُ

٤٧٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدِّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنَّ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذْ مَعَكَ حَوْتَاً فَتَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ ، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَهُوَ ثُمَّ. فَأَخَذَ حَوْتَاً فَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ بَفْتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ، حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا فَنَامَا ، وَاضْطَرَبَ الْحَوْتُ فِي الْمِكَتَلِ فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحَوْتَ جِرْيَةً الْمَاءِ فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْرِجَهُ بِالْحَوْتَ ، فَانْطَلَقَا بِقِيَّةٍ

یومہما ولیلتہما ، حتی إذا کان من الغد قال موسیٰ لفتاہ: آتینا غداً لَقینا من سفرِہا هذا نَصَباً. قال: ولم يجد موسیٰ النَّصَبَ حتی جاوزا المكانَ الَّذی أمرَ اللہ بہ ، فقال لہ فتاہ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَتَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَتَسْنِينِي إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ قال: فكان للحوت سرباً ، ولموسیٰ ولفتاه عَجَباً. فقال موسیٰ: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ قال: رَجَعَا يَقْضِيَانِ آثَارَهُمَا حتی انتهیا إلى الصخرة فإذا رَجُلٌ مُسَجًى ثوباً ، فسَلَّمَ علیہ موسیٰ فقال الخضرُ: وأنی بأرضک السلامُ. قال: أنا موسیٰ. قال: موسیٰ بنی اسرائیل؟ قال: نعم ، أتیتک لتعلّمني مما علّمتَ رَشِداً. ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ یا موسیٰ! إني على علمٍ من علمِ اللہ علّمنيہ لا تعلّمهُ أنت ، وأنت على علمٍ من علمِ اللہ علّمتَ اللہ لا أعلمهُ. فقال موسیٰ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ فقال لہ الخضرُ: ﴿فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ ۞ فَانْطَلَقَا ۞ يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ ، فكلّموهم أن يَحْمِلُوهم ، فعرّفوا الخضرَ فحملوہ بغيرِ نَوْلٍ. فلما رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ لَمْ يَقْبِضَا إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنْ أَلْوَا حِ السَّفِينَةِ بِالْقَدُومِ. فقال لہ موسیٰ: قومْ حَمِلُونَا بغيرِ نَوْلٍ ، عمدتُ إلى سَفِينَتِهِمْ فخرَقْتُهَا لَتُغْرِقَ أَهْلُهَا ، ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾. قال: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ ﴿قَالَ لَا نَأْخُذُ بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾. قال: وقال رسولُ اللہ ﷺ: وكانتِ الأولى من موسیٰ نسياناً. قال وجاء عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً ، فقال لہ الخضرُ: ما عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللہ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ. ثم خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ ، فبينما هما يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غَلاماً يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ. فقال لہ موسیٰ: ﴿أَقْبَلْتُ نَفْسًا رَكِيَةً بغيرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا ثَكْرًا﴾ ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قال: وهذه أشدُّ من الأولى. ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصْغِرْ قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ ۞ فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَنَّى أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَ أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا لَهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ ۞ قال: مائلٌ - فقام الخضرُ فأقامَهُ بِيَدِهِ. فقال موسیٰ: قومْ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يَطْعَمُوا ، ولم يَضَيِّقُوا ، ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ۞ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ۞ إلى قوله ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾. فقال رسولُ اللہ ﷺ: ودِدْنَا أَنْ موسیٰ كان صَبْرَ حَتَّى يَقْضَى اللہ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا. قال سعيدُ بن جبير: فكان ابن عباسٍ يَقْرَأُ «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا» وكان يَقْرَأُ «وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ» كَافِرًا ، وكان «أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ» ۞.

۳- باب ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا جَمْعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴾ : مذهباً

يَسْرُبُ: يَسْلُكُ ، وَمِنْهُ ﴿ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾

۴۷۲۶ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يَحْدُثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ : « إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ إِذَا قَالَ سَلُونِي . قُلْتُ : أَيُّ أَبَا عَبَّاسٍ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ يَقَالُ لَهُ نَوْفٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُوسَى بْنِ إِسْرَائِيلَ . أَمَا عَمْرُو فَقَالَ لِي : قَالَ : قَدْ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ . وَأَمَّا يَعْلَى فَقَالَ لِي : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : حَدَّثَنِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : ذَكَرَ النَّاسُ يَوْمًا ، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ الْعَيُونُ وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ وَلَّى ، فَأَدْرَكُهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، هَلْ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ ؟ قَالَ : لَا . فَعَتَبَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ . قِيلَ : بَلَى . قَالَ : أَيُّ رَبِّ فَأَيْنَ ؟ قَالَ : بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ اجْعَلْ لِي عِلْمًا أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ . فَقَالَ لِي عَمْرُو : قَالَ : حَيْثُ يُفَارِقُكَ الْحُوتُ .

وَقَالَ لِي يَعْلَى قَالَ : اخُذْ نُونًا مِثِّيَا حَيْثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ . فَاتَّخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ ، فَقَالَ لِفَتَاةٍ : لَا أُكَلِّفُكَ إِلَّا أَنْ تَخْبِرَنِي بِحَيْثُ يُفَارِقُكَ الْحُوتُ . قَالَ : مَا كَلَّفْتُ كَثِيرًا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ ﴾ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ - لَيْسَتْ عَنْ سَعِيدٍ - قَالَ : فَبَيْنَا هُوَ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثَرِيانٍ إِذْ تَضَرَّبَ الْحُوتُ وَمُوسَى نَائِمٌ ؛ فَقَالَ فَتَاةٌ : لَا أُوقِظُهُ . حَتَّى إِذَا اسْتَيْقِظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ ، وَتَضَرَّبَ الْحُوتُ حَتَّى دَخَلَ الْبَحْرَ ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْبَحْرِ حَتَّى كَأَنَّ أَثَرَهُ فِي حَجَرٍ . قَالَ لِي عَمْرُو : هَكَذَا كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ - وَحَلَّقَ بَيْنَ إِبْهَامَيْهِ وَاللَّتَيْنِ تَلِيَانَهُمَا - ﴿ لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴾ قَالَ قَدْ قَطَعَ اللَّهُ عَنْكَ النَّصَبَ - لَيْسَتْ هَذِهِ عَنْ سَعِيدٍ - أَخْبَرَهُ ، فَرَجَعَا فَوَجَدَا خَضِرًا . قَالَ لِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ : عَلَى طَنْفِيسَةٍ خَضِرَاءَ عَلَى كِبِدِ الْبَحْرِ ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : مُسَجَّى بِثَوْبِهِ قَدْ جَعَلَ طَرَفُهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ وَطَرَفُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ : هَلْ بَأَرْضِي مِنْ سَلَامٍ ؟ مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى . قَالَ : مُوسَى بْنُ إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : جِئْتُ لَتَعْلَمَنِي مِمَّا عُلِّمْتُ رَشْدًا . قَالَ : أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَةَ بِيَدَيْكَ ، وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ ؟ يَا مُوسَى ، إِنَّ لِي عِلْمًا لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ ، وَإِنْ لَكَ عِلْمًا لَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ . فَاتَّخَذَ طَائِرٌ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا عِلْمِي وَمَا عِلْمُكَ فِي جَنْبِ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ

البحر. ﴿ حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ ﴾ وَجدا مَعَابِرَ صَغَارًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هَذَا السَّاحِلِ الْآخِرِ عَرَفُوهُ ، فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِح - قَالَ: قُلْنَا لِسَعِيدٍ: خَضِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ - لَا نَحْمِلُهُ بِأَجْرٍ ، فَخَرَقَهَا وَوَتَدَ فِيهَا وَتَدَا. قَالَ مُوسَى: ﴿ أَخْرَقْنَاهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: مُنْكَرًا - ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ كَانَتِ الْأُولَى نِسْيَانًا وَالْوُسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا. ﴿ قَالَ لَا تَأْخُذْ بِمَا نَسِيتَ وَلَا تُرْهِقْ فِي مَآرِمِ عُثْرِكَ ﴾. ﴿ لَقِينَا عُلَمَاءَ فَقَالُوا ﴾. قَالَ: يَعْلَى قَالَ سَعِيدٌ: وَجَدَ عِلْمَانَا يَلْعَبُونَ ، فَأَخَذَ غُلَامًا كَافِرًا ظَرِيفًا فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسَّكِينِ. قَالَ: ﴿ قَالَ أَقْلَتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ لَمْ تَعْمَلْ بِالْحِنثِ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا: زَكِيَّةٌ زَاكِيَةٌ مُسْلِمَةٌ كَقَوْلِكَ غُلَامًا زَكِيًّا ﴿ فَأَنْطَلَقَا . . . فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ ﴾ ، قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ ، قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ أَنْ سَعِيدًا قَالَ فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ. ﴿ لَوْ شِئْتَ لَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾. قَالَ سَعِيدٌ: أَجْرًا نَأْكُلُهُ. ﴿ وَكَانَ وَرَاءَهُمْ ﴾ ، وَكَانَ أَمَامَهُمْ - قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَامَهُمْ - ﴿ مَلِكٌ ﴾. يَزْعُمُونَ عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ أَنَّهُ هُدَدُ بْنُ بُدَدَ ، وَالْغُلَامُ الْمَقْتُولُ اسْمُهُ يَزْعُمُونَ حِيسُورٌ ﴿ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾. فَأَرَدْتُ إِذَا هِيَ مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدْعَهَا لِعَيْبِهَا ، فِإِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا فَانْتَفَعُوا بِهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَدُّوْهَا بِقَارُورَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِالْقَارِ. كَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ وَكَانَ كَافِرًا ، ﴿ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾: أَنْ يَحْمِلَهُمَا حَبَّةَ عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ ، ﴿ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِمَّا زَكَّوْهُ وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴾ لِقَوْلِهِ: ﴿ قَالَ أَقْلَتَ نَفْسًا زَكِيَّةً ﴾ وَأَقْرَبَ رُحْمًا: هُمَا بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالْأَوَّلِ الَّذِي قَتَلَ خَضِرَ. وَزَعَمَ غَيْرُ سَعِيدٍ أَنَّهُمَا أَبْدَلَا جَارِيَةً. وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَقَالَ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جَارِيَةٌ. [انظر الحديث: ٧٤، ٧٨، ١٢٢، ٢٢٦٧، ٢٧٢٨، ٣٢٧٨، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥].

٤ - باب ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنِهِ ءِإِنَّا غَدَاءٌ لَّكَ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ قَصَصًا ﴾

﴿ صُنْعًا ﴾: عَمَلًا. ﴿ جَوْلًا ﴾: تَحَوُّلًا. قَالَ: ﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَأَرَدْنَا عَلَىٰ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾ إِمْرًا وَنَكَرًا: دَاهِيَةً. ﴿ يَنْقُضُ ﴾: يَنْقَاضُ كَمَا تَنْقَاضُ السُّنُّ. ﴿ لَخَذْتَ ﴾ وَاتَّخَذْتَ وَاحِدًا. ﴿ رُحْمًا ﴾ مِنْ الرُّحْمِ وَهِيَ أَشَدُّ مَبَالِغَةً مِنَ الرَّحْمَةِ. وَيُظَنُّ أَنَّهُ مِنَ الرَّحِيمِ. وَتَدْعَى مَكَّةَ أُمَّ رُحْمَ ، أَيِ: الرَّحْمَةُ تَنْزِلُ بِهَا.

٥ - باب ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخَرَةِ ﴾

٤٧٢٧ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي سَفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبیر قال: «قُلْتُ لابن عباس: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ بِمُوسَىٰ الْخَضِرِ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَامَ مُوسَىٰ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، وَأَوْحَىٰ إِلَيْهِ: بَلَىٰ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَحِيثَمَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَاتَّبِعْهُ قَالَ فَخَرَجَ مُوسَىٰ وَمَعَهُ فَتَاهُ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ وَمَعَهُمَا الْحَوْتُ، حَتَّىٰ انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَتَزَلَا عَنْهَا، قَالَ فَوَضَعَ مُوسَىٰ رَأْسَهُ فَنَامَ. قَالَ سَفِيَانُ: وَفِي حَدِيثٍ غَيْرِ عَمْرِو قَالَ: وَفِي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ يُقَالُ لَهَا الْحَيَاةُ لَا يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ إِلَّا حَيَّى، فَأَصَابَ الْحَوْتَ مِنْ مَاءِ تِلْكَ الْعَيْنِ، قَالَ فَتَحَرَّكَ وَانْسَلَّ مِنَ الْمِكْتَلِ فَدَخَلَ الْبَحْرَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مُوسَىٰ قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿ءَاَيْنَا غَدَاءَنَا﴾. الْآيَةُ. قَالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ مَا أُمِرَ بِهِ. قَالَ لَهُ فَتَاهُ يَوْشَعَ بْنُ نُونٍ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ﴾ الْآيَةُ. قَالَ: فَرَجَعَا يَقْضِيَانِ فِي آثَارِهِمَا، فَوَجَدَا فِي الْبَحْرِ كَالطَّاقِ مَمَرَّ الْحَوْتَ، فَكَانَ لِفَتَاهُ عَجَبًا، وَلِلْحَوْتَ سَرَبًا. قَالَ فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذْ هُمَا بَرَجُلٍ مُسَجَّى بَثُوبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَىٰ، قَالَ: وَأَنْىَ بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَىٰ. قَالَ مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. ﴿قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: يَا مُوسَىٰ، إِنَّكَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، قَالَ: بَلِ أَتَّبِعُكَ. ﴿قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ ٧ ﴿فَانْطَلَقَا﴾ يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتَ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَعَرَفَ الْخَضِرُ؛ فَحَمَلُوهُمْ فِي سَفِينَتِهِمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ - يَقُولُ: بِغَيْرِ أَجْرٍ - فَرَكِبَا السَفِينَةَ، قَالَ وَوَقَعَ عَصْفُورٌ عَلَى حَرْفِ السَفِينَةِ فَغَمَسَ مِنْقَارُهُ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَىٰ: مَا عَلِمْتُكَ وَعِلْمِي وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِقْدَارُ مَا غَمَسَ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنْقَارَهُ قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَىٰ إِذْ عَمِدَ الْخَضِرُ إِلَى قُدُومِ فَخَرَقَ السَفِينَةَ، فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمِدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿لِنُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ...﴾ الْآيَةُ. ﴿فَانْطَلَقَا﴾، إِذْ هُمَا بِغَلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَطَعَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَىٰ: ﴿قَالَ أَقْنَلْتَ نَفْسًا رَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ ٨ ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَأَبَوَا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ: إِنَّا دَخَلْنَا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعَمُونَا؛ ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ٩ ﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأُنَبِّئُكَ بِمَا أَوْيَلَ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْنَا أَنْ مُوسَىٰ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا. قَالَ

وكان ابنُ عباسٍ يَقْرَأُ: وكان أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يأخذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْباً ، وأما الغلامُ فكانَ كَافِراً. [انظر الحديث: ۷۴، ۷۸، ۱۲۲، ۲۲۶۷، ۲۷۲۸، ۳۲۷۸، ۳۴۰۰، ۳۴۰۱، ۴۷۲۵، ۴۷۲۶، ۴۷۲۷].

۵ - باب ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾

۴۷۲۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ مُصْعَبٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبِي ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ هُمُ الْحُرُورِيُّ؟ قَالَ: لَا هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، أما الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ ، وأما النَّصَارَى كَفَرُوا بِالْجَنَّةِ وَقَالُوا لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابَ ، وَالْحُرُورِيُّ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ، وَكَانَ سَعْدٌ يَسْمِيهِمْ: الْفَاسِقِينَ».

۶ - باب ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ الْآيَةُ

۴۷۲۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ . وَقَالَ: اقْرَؤُوا ﴿ فَلَا نَقِيمَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنَّا ﴾ . وَعَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ . . . مثله».

(۱۹)

(كهيعص)

قال ابن عباس: أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ ، اللَّهُ يَقُولُهُ ، وَهُمْ الْيَوْمَ لَا يَسْمَعُونَ وَلَا يُبْصِرُونَ. ﴿ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ يعني قوله ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ الْكَافَرُ يَوْمَئِذٍ أَسْمِعُ شَيْءٍ وَأَبْصَرُهُ. ﴿ لَا رَحْمَتَكَ ﴾: لَا شَيْئَ مِنْكَ. ﴿ وَرِعَاكَ ﴾: مَنْظَرًا. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ﴿ تَوَزَّوْهُمْ أَزًّا ﴾: تَزَعَّجَهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي إِزْعَاجًا. وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ إِذَا ﴾: عَوَجًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَرَدَا ﴾: عَطَاشًا. ﴿ أَثْنَا ﴾: مَا لَا. ﴿ إِذَا ﴾: قَوْلًا عَظِيمًا. ﴿ وَكَزَّا ﴾: صَوْتًا. ﴿ غِيَا ﴾: خُسْرَانًا. ﴿ بُكِيًا ﴾: جَمَاعَةً بَاكٍ. ﴿ صِلِيَّا ﴾: صَلَّى يَصْلَى. ﴿ نَدِيًّا ﴾: وَالنَّادِي وَاحِدٌ: مَجْلَسًا.

۱ - باب ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾

۴۷۳۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ. فَيُنَادِي مُنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَسْرَتُّبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فيقول: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فيقولون: نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ. وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَسْرَتُّبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فيقول: هَلْ

تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم. هذا الموت ، وكلُّهم قد رآه . فيُذبح . ثم يقول: يا أهل الجنة ، خلودٌ فلا موت ، ويا أهل النار ، خلودٌ فلا موت . ثم قرأ ﴿ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ ﴾ وهؤلاء في غفلةِ أهل الدنيا ﴿ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .

۲ - باب ﴿ وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾

۴۷۳۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَجَبْرِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟ فَتَزَلَّتْ ﴾ وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَمْ مَابِكَيْنَا أَيْدِيَنَا وَمَا خَلَفْنَا ﴾ . [انظر الحديث: ۳۲۱۸].

۳ - باب ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا أُوتِيكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾

۴۷۳۲ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَبَّابًا قَالَ: جِئْتُ الْعَاصِمَ بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ اتِّقَاضَهُ حَقًّا لِي عَنْهُ ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . فَقُلْتُ: لَا ، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ . قَالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: إِنَّ لِي هُنَاكَ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضِيكَ ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا أُوتِيكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ . رواه الثوريُّ وشعبة وحفص وأبو معاوية ووكيع عن الْأَعْمَشِ . [انظر الحديث: ۲۰۹۱ ، ۲۲۷۵ ، ۲۴۲۵].

۴ - باب ﴿ أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ قَالَ: مَوْثِقًا

۴۷۳۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: « كُنْتُ قَيْنًا بِمَكَّةَ فَعَمَلْتُ لِلْعَاصِمِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ سَيْفًا ، فَجِئْتُ اتِّقَاضَهُ ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . قُلْتُ: لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يُحْيِيكَ . قَالَ: إِذَا أَمَاتَنِي اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَنِي وَلِي مَالٌ وَوَلَدٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَا أُوتِيكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴿ أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ قَالَ: مَوْثِقًا ، لَمْ يَقُلِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفِيَانَ «سَيْفًا» وَلَا «مَوْثِقًا» . [انظر الحديث: ۲۰۹۱ ، ۲۲۷۵ ، ۲۴۲۵ ، ۴۷۳۲].

۵ - باب ﴿ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُمُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ﴾

۴۷۳۴ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي دَيْنٌ عَلَى الْعَاصِمِ بْنِ وَائِلٍ ، قَالَ: فَآتَاهُ اتِّقَاضَهُ ، فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ . قَالَ: فَذَرَنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ ، فَسَوْفَ

أُوتِيَ مَالًا وَّوَلَدًا فَأَقْضِيكَ ، فنزلت هذه الآية ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا ﴾ . [انظر الحديث: ۲۰۹۱ ، ۲۲۷۵ ، ۲۴۲۵ ، ۴۷۳۲ ، ۴۷۳۳] .

۶ - باب قوله عز وجل ﴿ وَرِثْنُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَرْدًا ﴾
وقال ابن عباس ﴿ لِحِبَالِ هَذَا ﴾ : هَذَا

۴۷۳۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ خُبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ ، فَقَالَ لِي: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ، قَالَ: قُلْتُ لَنْ أَكْفُرَ بِهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ . قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ . قَالَ: فَنَزَلَتْ ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَّوَلَدًا ﴾ ﴿ أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ ﴿ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ﴾ ﴿ وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَرْدًا ﴾ .

[انظر الحديث: ۲۰۹۱ ، ۲۲۷۵ ، ۲۴۲۵ ، ۴۷۳۲ ، ۴۷۳۳ ، ۴۷۳۴] .

(۲۰)

طه

قال ابن جُبَيْر: بالنبطية طه: يا رجل ، يُقَالُ: كُلُّ مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ قَافَاةٌ فِيهِ عُقْدَةٌ . ﴿ أَزْرَى ﴾ ظهري . ﴿ فَيَسْجُجْكُمْ ﴾ يُهْلِكُكُمْ . ﴿ الْأَمْثَلُ ﴾ تَأْنِيثُ الْأَمْثَلِ ، يَقُولُ: يَدِينُكُمْ ، يَقَالُ: خُذِ الْمَثْلَى؛ خُذِ الْأَمْثَلِ . ﴿ ثُمَّ أَتَوْنَا صَفًّا ﴾ يَقَالُ: هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَعْنِي الْمَصْلَى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ . ﴿ فَأَوْجَسَ ﴾ أَضْمَرَ خَوْفًا فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ ﴿ خِيفَةً ﴾ لِكُسْرَةِ الْخَاءِ . ﴿ فِي جُدُوعٍ ﴾ أَي عَلَى جَذُوعِ النَّخْلِ . ﴿ خَطْبُكَ ﴾ بِالْكَافِ ﴿ مَسَاسٌ ﴾ مُصْدَرُ مَاسَةٍ مَسَاسًا . ﴿ لَنَنْسِفَنَّكُمْ ﴾ لَنَذَرِيْنَهُ ﴿ قَاعًا ﴾ يَعْלוهُ الْمَاءُ . وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ أَوْزَارًا ﴾ أَثْقَالًا ﴿ مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ ﴾ الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ «فَقَذَفْنَاهَا» فَالْقَيْنَاهَا ﴿ أَلْفَى ﴾ صَنَعَ ﴿ فَنَسِيَ ﴾ مُوسَى - هُمْ يَقُولُونَهُ أَخْطَأَ الرَّبَّ . ﴿ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا ﴾ الْعَجَلُ . ﴿ هَمْسًا ﴾: حَسُّ الْأَقْدَامِ . ﴿ حَشَرْتَنِي أَعْمَى ﴾ عَنْ حُجَّتِي ﴿ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴾ فِي الدُّنْيَا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ يَقْبِصِينَ ﴾ ضَلُّوا الطَّرِيقَ وَكَانُوا شَاتِينَ ، فَقَالَ: إِنْ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهَا مِنْ يَهْدِي الطَّرِيقَ آتَكُمْ بِنَارٍ تَوَقِدُونَ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ﴿ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً ﴾ أَعْدَلَهُمْ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ هَضْمًا ﴾ لَا يُظْلَمُ فِيهِ هُضْمٌ مِنْ حَسَنَاتِهِ . ﴿ عِوَجًا ﴾ وَادِيًا ، ﴿ وَلَا أَمْتًا ﴾ رَابِيَةً . ﴿ سِيرَتَهَا ﴾: حَالَتُهَا الْأُولَى . ﴿ أَلْتَهَى ﴾ التَّقَى . ﴿ ضَنْكًا ﴾ الشَّقَاءُ . ﴿ هَوًى ﴾ شَقِي . ﴿ يَالْوَادِ الْمُقَدَّسِ ﴾

المبارك ﴿طُوًى﴾: اسم الوادي ﴿يَمْلِكُنَا﴾ بأمرنا. ﴿مَكَانًا سَوًى﴾ مَنْصَفٌ بينهم. ﴿يَبْسًا﴾ يابساً. ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾: على مَوعد. ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾: لا تَضَعُفَا. ﴿يَقْرُطُ﴾ عقوبة.

۱ - باب ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾

۴۷۳۶ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّقَى' آدَمُ وَمُوسَى'، فَقَالَ مُوسَى' لَأَدَمَ: أَنْتَ الَّذِي أَشَقَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَأَصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَجَدْتَهَا كُتُبَ عَلِيٍّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى'. ﴿الْيَتَرُ﴾: البحر. [انظر الحديث: ۳۴۰۹].

۲ - باب ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ۖ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ ۖ فَفَغَشَّيْهِمْ مِنْ أَلَيْمٍ مَا غَشَّيْهِمْ ۖ وَأَصْلَ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾

۴۷۳۷ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى' عَلَى فِرْعَوْنَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَحْنُ أَوْلَىٰ بِمُوسَى' مِنْهُمْ فَصُومُوهُ». [انظر الحديث: ۲۰۰۴، ۳۳۹۷، ۳۹۴۳، ۴۶۸۰].

۳ - باب ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾

۴۷۳۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَاجَّ مُوسَى' آدَمَ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ وَأَشَقَيْتَهُمْ. قَالَ: قَالَ آدَمُ: يَا مُوسَى' أَنْتَ الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، أَتُلَوْنِي عَلَىٰ أَمْرِ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي، أَوْ قَدَّرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى'. [انظر الحديث: ۳۴۰۹، ۴۷۳۶].

(۲۱)

سورة الانبياء

۴۷۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفُ، وَمَرْيَمُ، وَطِهَ، وَالْأَنْبِيَاءُ هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهِنَّ مِنْ تِلَادِي. وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿جُذَذًا﴾: قَطْعُهُنَّ. وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فِي

فَلَاکِ ﴿۱﴾ ، مثل فَلَاکِ الْمَغْزَلِ ، ﴿يَسْبَحُونَ﴾ : يَدُورُونَ . قال ابن عباس ﴿نَفَسَتْ﴾ : رَعَتْ لَيْلًا . ﴿يَضْحَكُونَ﴾ : يَمْنَعُونَ . ﴿أُمْتُكُمْ أُمَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ : قال دِينَكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ . وقال عِكْرِمَةُ : ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ : حَطَبٌ بِالْحِشَةِ ، وقال غَيْرُهُ : ﴿أَحْسُوا﴾ : تَوَقَّعُوا ، من أَحَسَسْتُ . ﴿خَمِيدِينَ﴾ : هَامِدِينَ . ﴿حَصِيدًا﴾ : مُسْتَأْصِلٌ ، يقع على الواحد والاثنيين والجمع . ﴿وَلَا يَسْتَخْسِرُونَ﴾ : لَا يُعْيُونَ ، ومنه حَسِيرٌ ، وحَسَرْتُ بِعِيرِي . ﴿عَمِيقٍ﴾ : بَعِيدٍ . ﴿نُكْسُوا﴾ : رُدُّوا . ﴿صَنَعَةَ لَبُوسٍ﴾ : الدُّرُوعُ . ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ﴾ : اِخْتَلَفُوا . الْحَسِيسُ وَالْحَسُّ وَالْجَرَسُ وَالْهَمْسُ واحد وهو الصوت الخفي . أَذْنَاكَ : أَعْلَمْنَاكَ . أَذْنَتُكَ إِذَا أَعْلَمْتَهُ ، فَأَنْتَ وهو على سواء لم تَغْدِرْ . وقال مُجَاهِدٌ : ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْتَلُونَ﴾ : تُفْهَمُونَ . ﴿أَرَضَيْتُ﴾ : رَضِي . ﴿الْتَمَازِيلُ﴾ : الْأَصْنَامُ . ﴿السَّجِلُ﴾ : الصَّحِيفَةُ .

۲ - باب

﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا﴾

۴۷۴۰ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ - شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّكُمْ مَخْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حِفَاةَ عِرَاءٍ غُرْلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا﴾ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ . ثُمَّ إِنْ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ ، ثُمَّ يَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿شَهِيدٌ﴾ . فَيَقَالُ : إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ .

(۲۲)

سورة الحج

وقال ابنُ عيينة : الْمُخْبِتِينَ : الْمُطْمَئِنِّينَ وقال ابن عباس في ﴿إِذَا تَمَتَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ : إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي حَدِيثِهِ ، فَيُبْطِلُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ ، وَيَقَالُ : ﴿أُمْنِيَّتِهِ﴾ : قِرَاءَتِهِ . ﴿إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ يَقْرَءُونَ وَلَا يَكْتُبُونَ . وقال مُجَاهِدٌ : ﴿مَشِيدٌ﴾ : بِالْقَصَّةِ ، جَصٌ . وقال غَيْرُهُ ﴿يَسْطُونَ﴾ : يَفْرُطُونَ ، مِنْ السَّطْوَةِ . وَيَقَالُ : يَسْطُونَ : يَبْطِشُونَ ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ أَلْهَمُوا إِلَى الْقُرْآنِ ، ﴿وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ : الْإِسْلَامِ . وقال ابنُ عَبَّاسٍ ﴿سَبَبٌ﴾ : بِحَبْلِ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ . ﴿ثَانِي عَظْفِهِ﴾ : مُسْتَكْبِرٌ . ﴿تَذَهَّلُ﴾ : تُشْغَلُ . [انظر الحديث : ۳۳۴۹ ، ۳۴۴۷ ، ۴۶۲۵ ، ۴۶۲۶] .

۱ - باب ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾

۴۷۴۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ، فَقُول: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ. فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ. قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا بَعَثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ - أَرَاهُ قَالَ - تَسَعِمَةُ وَتَسَعَةٌ وَتَسْعِينَ. فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا، وَيَشِيبُ الْوَلِيدُ، ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾. فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ تَسَعِمَةُ وَتَسَعَةٌ وَتَسْعِينَ، وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ. ثُمَّ أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرْنَا. قَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى﴾. قَالَ: «مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسَعِمَةُ وَتَسَعَةٌ وَتَسْعِينَ». وَقَالَ جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ «سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى». [انظر الحديث: ۳۳۴۸].

۲ - باب ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾: شَكَّ. ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ

أَنفَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾

أَتَرَفْنَاهُمْ: وَسَعْنَاهُمْ

۴۷۴۲ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقْدُمُ الْمَدِينَةَ، فَإِنْ وَلَدَتْ امْرَأَتُهُ غُلَامًا وَنُتِجَتْ خِيَلُهُ قَالَ: هَذَا دِينَ صَالِحٍ، وَإِنْ لَمْ تَلِدْ امْرَأَتُهُ وَلَمْ تُنْتِجْ خِيَلُهُ قَالَ: هَذَا دِينَ سُوءٍ.

۳ - باب ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَيْبٍ﴾

۴۷۴۳ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُقْسِمُ فِيهَا قَسْمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَيْبٍ﴾ نَزَلَتْ فِي حِمَاةٍ وَصَاحِبِيهِ وَغُبَّةٍ وَصَاحِبِيهِ يَوْمَ بَرَزُوا فِي يَوْمِ بَدْرٍ. رَوَاهُ سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ. وَقَالَ عُثْمَانُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ... قَوْلُهُ. [انظر الحديث: ۳۹۶۶، ۳۹۶۸، ۳۹۶۹].

٤٧٤٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ قَيْسٌ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ ﴿ هَذَانِ خَصِمَانِ ائْتَصِمُوا فِي رِيبِهِمْ ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ وَشَيْبَةُ بْنُ رِبْعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رِبْعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ.

(٢٣)

سورة المؤمنون

قال ابنُ عيينة ﴿ سَبْعَ طَرَائِقَ ﴾: سَبْعُ سَمَوَاتٍ. ﴿ لَهَا سَبْعُونَ ﴾: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ. ﴿ قُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾: خَائِفِينَ. وقال ابنُ عباسٍ: ﴿ هَيَّاتَ هَيَّاتَ ﴾: بَعِيدٌ بَعِيدٌ. ﴿ فَسْخَلِي الْعَالَمِينَ ﴾: الْمَلَائِكَةُ. ﴿ لَنَّا كِبُؤُنْ ﴾: لَعَادِلُون. ﴿ كَلِّحُوتَ ﴾: عَابِسُونَ. وقال غيره: ﴿ مِنْ سُلَّالَةٍ ﴾: الْوَلَدُ. وَالنُّطْفَةُ: السُّلَالَةُ. وَالْجَنَّةُ وَالْجَنُونَ وَاحِدٌ. وَالْغُثَاءُ: الزَّبَدُ، وَمَا ارْتَفَعَ عَنِ الْمَاءِ، وَمَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ. ﴿ يَخْرُوتُ ﴾: يَرَفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ كَمَا تَجَارُّ الْبَقَرَةُ. ﴿ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾: رَجَعَ عَلَى عَقْبِيهِ. ﴿ سَمِرًا ﴾: مِنَ السَّمَرِ، وَالْجَمْعُ الشُّمَارُ، وَالسَّامِرُ هَاهُنَا فِي مَوْضِعِ الْجَمْعِ. ﴿ تُسْحَرُونَ ﴾: تَعْمُونَ مِنَ السَّحَرِ.

(٢٤)

سورة النور

﴿ مِنْ خَلْقِهِ ﴾: مِنْ بَيْنِ أَضْعَافِ السَّحَابِ. ﴿ سَنَّا بَرْقِهِ ﴾: وَهُوَ الضِّيَاءُ ﴿ مُذْعِنِينَ ﴾: يُقَالُ لِلْمُسْتَخْذِي: مُذْعِنٌ ﴿ أَشْنَانًا ﴾: وَشَتَّى وَشَتَاتٌ وَشَتْ وَاحِدٌ. وقال ابنُ عباسٍ ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا ﴾: بَيَّنَّاهَا. وقال غيره: سُمِّيَ الْقُرْآنُ لَجَمَاعَةِ الشُّوَرِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ لِأَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ مِنَ الْكُوَّةِ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ تَأْلِيفُ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ ﴿ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ فَإِذَا جَمَعْنَاهُ وَأَلْفَنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ أَي: مَا جَمَعَ فِيهِ، فَاعْمَلْ بِمَا أَمَرَكَ وَاتَّبِعْ عَمَّا نَهَاكَ وَيُقَالُ: لَيْسَ لَشَعْرِهِ قُرْآنٌ أَي: تَأْلِيفٌ وَاسْمِي الْفَرْقَانِ لِأَنَّهُ يَفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ؛ وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: مَا قَرَأَتْ بِسَلَا قَطٍ أَي: لَمْ تَجْمَعْ فِي بَطْنِهَا وَلَدًا. وقال ﴿ فَرَضْنَاهَا ﴾: أَنْزَلْنَا فِيهَا فَرَائِضَ مُخْتَلَفَةً وَمَنْ قَرَأَ «فَرَضْنَاهَا» يَقُولُ: فَرَضْنَا عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ بَعْدَكُمْ. قال مجاهد ﴿ أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا ﴾: لَمْ يَدْرُوا، لَمَّا بِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ. وقال الشعبي ﴿ أَوَّلَى الْإِرْبَةِ ﴾: مَنْ لَيْسَ لَهُ

أَرَب. وقال مجاهد: لا يَهمه إلا بطنه ، ولا يخاف على النساء . وقال طاووس: هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء .

١ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَتْ أَحَدُهُمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾

٤٧٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرَيَابِيِّ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ «أَنَّ عُومِرَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَلْتَهُ فَتَقَتْلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَأَتَى عَاصِمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ ، فَسَأَلَهُ عُومِرُ ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا . قَالَ عُومِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَجَاءَ عُومِرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْقَلْتَهُ فَتَقَتْلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَلَاعِنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَلَاعَنَهَا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا فَطَلَّقْهَا ، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنِينَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرُوا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ كَأَنَّهُ أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلْيَتَيْنِ خَدْلَجِ السَّاقَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحِيمَرُ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ فَلَا أَحْسِبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا . فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النِّعَتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصَدِيقِ عُومِرٍ ، فَكَانَ بَعْدُ يَنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ» . [انظر الحديث: ٤٢٣].

٢ - باب ﴿ وَالْخَمِيسَةُ أَنْ لَعَنَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَذِبِينَ ﴾

٤٧٤٦ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ «أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتَهُ فَتَقَتْلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا مَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّلَاعُنِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ . قَالَ فَتَلَاعَنَّا - وَأَنَا شَاهِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَفَارَقَهَا ، فَكَانَتْ سُنَّةً أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ . وَكَانَتْ حَامِلًا فَأَنْكَرَ حَمْلَهَا وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا . ثُمَّ جَرَتْ السَّنَةُ فِي الْمِيرَاثِ أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا» .

[انظر الحديث: ٤٢٣ ، ٤٧٤٥].

۳- باب ﴿وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾

۴۷۴۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَقَالَ هِلَالٌ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ ، فَلْيُزَلِّزَنَّ اللَّهُ بِمَا يُبْرِيءُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ . فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ، فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ ثُمَّ قَامَتِ فَشَهِدَتْ ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا وَقَالُوا : إِنَّهَا مُوجِبَةٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَتَلَكَاتٍ وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهَا تَرْجِعُ ، ثُمَّ قَالَتْ : لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَبْصِرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لَشْرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ ؟ فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلِهَا شَأْنٌ . [انظر الحديث : ۲۶۷۱] .

۴- باب ﴿وَالْخَمْسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾

۴۷۴۸ - حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا رَمَى امْرَأَتَهُ فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاعَنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ» . [الحديث ۴۷۴۸ - أطرافه في : ۵۳۰۶ ، ۵۳۱۳ ، ۵۳۱۴ ، ۵۳۱۵ ، ۶۷۴۸] .

۵- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أَفَاكَ : كَذَابٌ

۴۷۴۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قَالَتْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ سَلَوُ .

[انظر الحديث : ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸ ، ۲۸۷۹ ، ۴۰۲۵ ، ۴۱۴۱ ، ۴۶۹۰] .

۶- باب ﴿لَوْلَا جَاءُوعُهُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَافْزَلْهُنَّ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ... وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ فَلْتَرْمِيُوهُ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا مَبْتَنٌ عَظِيمٌ﴾

۴۷۵۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي

عروۃ بن الزبیر وسعيد بن المسیب وعلقمة بن وقاص وعُبیدُ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها الله مما قالوا - وكلُّ حَدَّثِي طائفةٌ من الحديث ، وبعض حديثهم يصدّق بعضاً ، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض - الذي حَدَّثَنِي عروۃ عن عائشة رضي الله عنها أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : « كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يخرجَ أقرعَ بين أزواجه ، فأيتهنَّ خرج سهمها خرج بها رسولُ الله ﷺ معه . قالت عائشة : فأقرعَ بيننا في غزوةِ غزاها فخرجَ سهمي ، فخرجتُ مع رسولِ الله ﷺ بعدما نزلَ الحجابُ ، فأنا أحملُ في هودجِي وأنزلُ فيه ، فسرنا حتى إذا فرغَ رسولُ الله ﷺ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين آذنَ ليلةً بالرحيل ، فقمْتُ حين آذنوا بالرحيل فمشيتُ حتى جاوزتُ الجيشَ ، فلما قضيتُ شأني أقبلتُ إلى رحلي ، فإذا عقدُ لي من جَزَعِ أظفارٍ قد انقطع ، فالتمستُ عقدي وحسبني ابتغاؤه . وأقبلَ الرَّهْطُ الذين كانوا يرحلونَ لي فأحتملوا هودجِي ، فرحلوه على بعيري الذي كنتُ ركبْتُ وهم يحسبونَ أني فيه ، وكان النساءُ إذ ذاك خفافاً لم يثقلهنَّ اللحمُ ، إنما يأكلنَ العُلقةَ من الطعام ، فلم يستنكرِ القومُ خِفةَ الهودج حين رَفَعوه ، وكنتُ جاريةً حديثة السن ، فبعثوا الجملَ وساروا ، فوجدتُ عقدي بعدما استمرَّ الجيشُ ، فجنّتُ منازلهم وليس بها داع ولا مجيب ، فأملتُ منزلي الذي كنتُ به ، وظننتُ أنهم سيفقدوني فيرجعونَ إليَّ . فبينما أنا جالسةٌ في منزلي غلبتني عيني فنمت ، وكان صفوانُ بن المعطل السلميُّ ثم الذكوانيُّ من وراء الجيش ، فأدلى ، فأصبحَ عندَ منزلي ، فرأى سوادَ إنسانٍ نائم ، فأتاني فعرفني حينَ رأي ، وكان يراني قبلَ الحجاب ، فاستيقظتُ باسترجاعهِ حينَ عرفني ، فخمرتُ وجهي بجلبابي ، والله ما كلمني كلمةٌ ولا سمعتُ منه كلمةً غيرَ استرجاعهِ ، حتى أناخَ راحلتهُ فوطىءَ على يديها فركبتها ، فانطلقَ يَقودُ بي الراحلةَ حتى أتينا الجيشَ بعدما نزلوا مُوغرينَ في نحرِ الظهيرة ، فهلكَ من هلك ، وكان الذي تولى الإفكَ عبدُ الله بن أبي ابن سلول ؛ فقدِمنا المدينةَ ، فاشتكيْتُ حينَ قدِمْتُ شهراً ، والناسُ يفيضونَ في قولِ أصحابِ الإفك ، ولا أشعرُ بشيءٍ من ذلك ، وهو يريُّني في وجعي أني لا أعرفُ من رسولِ الله ﷺ اللطفَ الذي كنتُ أرى منه حينَ اشتكي ، إنما يدخلُ عليَّ رسولُ الله ﷺ فيسلمُ ثم يقولُ : كيفَ تيكُم ؟ ثمَّ ينصرفُ ، فذاك الذي يريُّني ولا أشعرُ بالشرِّ ، حتى خرجتُ بعدما نقهتُ ، فخرجتُ معي أمٌ مسطحٌ قبلَ المناصبِ ، وهو متبرزنا وكنا لا نخرجُ إلا ليلاً إلى ليل ، وذلك قبلَ أن نَتَّخِذَ الكُفَّ قريباً من يوتنا ، وأمرونا أمرُ العربِ الأوَّل في التبرُّز قبلَ الغائطِ ، فكنا

نتأذى بالكُنف أن نتخذها عند بيوتنا ، فانطلقتُ أنا وأُمّ مسطح - وهي ابنة أبي رُهم بن عبد مَناف ، وأُمُّها بنتُ صخر بن عامر خالَةُ أبي بكرٍ الصديق ، وابنها مسطحُ بن أُنائَة - فأقبلتُ أنا وأُمّ مسطح قبل بيتي وقد فرغنا من شأننا ، فعثرتُ أُمّ مسطح في مرطها ، فقالت : تَعَسَ مسطح . فقلت لها : بش ما قلت ، أَسْبِيْنَ رجلاً شهدَ بدرًا؟ قالت : أي هَتَاهُ ، أو لم تسمعي ما قال؟ قالت : قلت : وما قال؟ فأخبرتني بقولِ أهل الإفك ، فازددتُ مرضاً على مرضي . فلما رجعت إلى بيتي ودخل عليّ رسولُ الله ﷺ تعني سلم ثم قال : كيف تيكَم؟ فقلت : أتأذُن لي أن آتي أبويّ - قالت : وأنا حينئذ أُريدُ أن أَسْتِقِنَ الخبرَ من قِبَلهما - قالت : فأذِن لي رسولُ الله ﷺ : فجئتُ أبويّ ، فقلتُ لأمي : يا أُمّتاهُ ما يتحدّث الناس؟ قالت : يا بُنَيَّةُ هَوْنِي عليك ، فوالله لَقَلما كانت امرأةٌ قط وَضِيئَةٌ عند رجلٍ يُحِبُّها ولها ضَرائرُ إلا أَكْثَرَ عليها . قالت : فقلتُ : سبحانَ الله ؛ أولقد تحدّث الناس بهذا؟ قالت : فبَكَيْتُ تلكَ الليلةَ حتى أَصَبَحْتُ لا يَرَقُ لي دمع ، ولا أَكْتَحِلُ بنوم حتى أَصَبَحْتُ أبكي . فدعا رسولُ الله ﷺ عليّ بن أبي طالب وأَسامَةَ بن زيد رضيَ الله عنهما حينَ اسْتَلَبْتُ الوَحْيَ يَسْتَأْمِرُهُما في فراقِ أهله . قالت : فأما أَسامَةُ بن زيد فأشار على رسولِ الله ﷺ بالذي يعلم من بَرَاءَةِ أهله ، وبالذي يعلم لهم في نفسِهِ من الوُدِّ فقال : يا رسولَ الله ، أهلك ، وما نعلمُ إلا خيراً . وأما عليّ بن أبي طالب فقال : يا رسولَ الله ، لم يَضِيقِ الله عليك والنساء سِوَاهَا كثير ، وإن تسألَ الجاريةَ تَصَدَّقْ قالت فدعا رسولُ الله ﷺ بِرَبْرَةَ ، فقال : أي بريرة هل رأيت من شيء يَرِيْبُكَ؟ قالت بريرة : لا والذي بَعَثَكَ بالحق ، إن رأيت عليها أمراً أَغْوَصُهُ عليها أَكْثَرَ من أنها جاريةٌ حديثُهُ السنّ تنام عن عَجِينِ أهلها فتأتي الداجنُ فتأكله . فقام رسولُ الله ﷺ فاستعذَرَ يومئذٍ من عبدِ الله بن أبيّ ابنِ سَلُول ، فقال رسولُ الله ﷺ وهو على المنبر : يا معشرَ المسلمين ، من يَعْذِرُنِي من رجلٍ قد بلغني أذاهُ في أهل بيتي؟ فوالله ما علمتُ على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمتُ عليه إلا خيراً . وما كان يدخلُ على أهلي إلا معي ، فقام سعدُ بن مُعَاذِ الأنصاريّ فقال : يا رسولَ الله ، أنا أعذرك منه ، إن كان من الأوس ضربتُ عُنُقَهُ ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرَكَ . قالت : فقام سعدُ بن عبادة - وهو سيّد الخزرج ، وكان قبلَ ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية - فقال لسعدٍ : كذبتَ لعمري الله ، لا تقتله ولا تقدرُ على قتله ، فقام أُسَيْدُ بن حُضَيْر - وهو ابن عمِّ سعدِ بن مُعَاذ - فقال لسعدِ بن عبادة : كذبتَ لعمري الله لنَقَتْلَكَ ، فإنك منافقٌ تجادلُ عن المنافقين ، فتساوَرَ الحَيانِ الأوسُ والخزرج حتى هموا أن يَقْتُلُوا رسولَ الله ﷺ قائمٌ على المنبر ، فلم يزل رسولُ الله ﷺ

يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : فَمَكُثْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرِقَالِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومَ .
قَالَتْ : فَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا أَكْتَحِلُ بَنُومَ وَلَا يَرِقَالِي دَمْعٌ يَطْتَانُ أَنَّ
الْبُكَاءَ فَالْتُّ كِبْدِي . قَالَتْ : فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنْ
الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي ، قَالَتْ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ ، قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلُهَا ، وَقَدْ لَبِثَ
شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي قَالَتْ : فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ،
يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيِّئْتُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتَ بِذَنْبٍ
فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، قَالَتْ :
فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ فَقُلْتُ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ
لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ - : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي
أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ، فَلَنْ قُلْتُ لَكُمْ : إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ ،
وَلَنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ - لَتَصَدَّقَنِي . وَاللَّهُ مَا أَجْدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلَ
أَبِي يُوسُفَ ، قَالَ ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ
عَلَى فِرَاشِي . قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي ، وَلَكِنْ وَاللَّهُ مَا كُنْتُ
أُظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزَلٌ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُنْتَلَى وَلِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُنْتَلَى
وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا رَأَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ
الْبُرْحَاءِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثَقُلِ الْقَوْلِ الَّذِي
يُنْزَلُ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُرِّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ
تَكَلَّمَ بِهَا : يَا عَائِشَةُ ، أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ بَرَأَكَ . فَقَالَتْ أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَاللَّهِ
لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ . وَأُنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا
تَحْسَبُوهُ... ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلِّهَا . فَلَمَّا أُنْزَلَ اللَّهُ فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مَسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقَرَهُ : وَاللَّهُ لَا أَنْفَقُ عَلَى مَسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ
الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى
وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

قال أبو بكر: بلى والله ، إني أحب أن يغفر الله لي . فرجع إلى النفقة التي كان يُنفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً. قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش عن أمري فقال: يا زينب ، ماذا علمتِ أو رأيتِ؟ فقالت: يا رسول الله ، أحمي سمعي وبصري . ما علمتُ إلا خيراً. قالت: وهي التي كانت تساميني من أزواج رسول الله ﷺ فعصمها الله بالورع ، وطفقت أختها حمنة تحارب لها ، فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك». [انظر الحديث: ۲۵۹۳، ۲۶۳۷، ۲۶۶۱، ۲۶۸۸، ۲۸۷۹، ۴۰۲۵، ۴۱۴۱، ۴۶۹۰، ۴۷۴۹].

۷- باب ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَسْتُمْ فِي مَا أَقْضٰتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

وقال مجاهد: ﴿ تَلَقَّوْنَهُ ﴾: يرويه بعضكم عن بعض. ﴿ تُفِيضُونُ ﴾: تقولون.

۴۷۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ أُمِّ رُومَانَ - أُمِّ عَائِشَةَ - أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا رُمِيَتْ عَائِشَةُ خَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا».

[انظر الحديث: ۳۳۸۸، ۴۱۴۳، ۴۶۹۱].

۸- باب ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّكِحِ وَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾

۴۷۵۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقْرَأُ ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّكِحِ ﴾. [انظر الحديث: ۴۱۴۴].

باب ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَنَكَ هَذَا مَبْهُتُنْ عَظِيمٌ ﴾

۴۷۵۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَسِينٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ - قُبِيلَ مَوْتَهَا - عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ ، قَالَتْ: أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَتْ: ائْذَنُوا لَهُ . فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينِي؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنْ اتَّقَيْتُ. قَالَ: فَأَنْتَ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَلَمْ يَنْكِحْ بِكَرَأْ غَيْرِكَ ، وَنَزَلَ عُذْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ . وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى عَلَيَّ ، وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا». [انظر الحديث: ۳۷۷۱].

۴۷۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ الْقَاسِمِ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ . . . نَحْوَهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ «نَسِيًّا مَنْسِيًّا».

[انظر الحديث: ۳۷۷۱، ۴۷۵۳].

۹۔ باب ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ الْآيَةُ

۴۷۵۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، قُلْتُ: أَتَأْذِنِينَ لِهَذَا؟ قَالَتْ: أَوْلَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ؟ قَالَ سَفِيَانُ: تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ: حَصَّانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرَثِي مِنْ لَحُومِ الْغَوَافِلِ قَالَتْ: لَكِنْ أَنْتَ...» . [انظر الحديث: ٤١٤٦].

۱۰۔ باب ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

۴۷۵۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ أَنبَأَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عَائِشَةَ فَشَبَّ وَقَالَ: حَصَّانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرَبِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرَثِي مِنْ لَحُومِ الْغَوَافِلِ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَسْتُ كَذَاكَ. قُلْتُ: تَدْعِينَ مِثْلَ هَذَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبَرَهُ مِنْهُمْ﴾ فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى. وَقَالَتْ: وَقَدْ كَانَ يَرُدُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث: ٤١٤٦، ٤٧٥٥].

۱۱۔ باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الذِّمِّ أَمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ... وَلَا يَأْتَلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

۴۷۵۷ - وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي عن عائشة قالت: «لما ذُكِرَ من شأني الذي ذكر وما علمتُ به، قام رسولُ اللَّهِ ﷺ في خطيباً فتشهدَ فحمدَ الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أما بعدُ أشيروا عليَّ في أناسٍ أبْنُوا أهلي، وإيَّهم الله ما علمتُ على أهلي من سوء، وأبْنُوهم بمن والله ما علمتُ عليه من سوء قط ولا يَدْخُلُ بيتي قط إلا وأنا حاضِرٌ، ولا غِبْتُ في سَفَرٍ إلا غابَ معي، فقام سعدُ بن مُعَاذٍ فقال: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تُضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ. وقام رجلٌ من بني الخزرج - وكانت أُمُّ حَسَّانِ بنِ ثَابِتٍ من رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ - فقال: كَذِبْتَ؛ أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانُوا مِنَ الْأَوْسِ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ تُضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ شَرٌّ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا عَلِمْتُ. فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ خَرَجَتْ

لبعض حاجتي ومعني أم مسطح ، فعثرت وقالت : تعس مسطح فقلت : أي أم ، تسبين ابنك؟ وسكتت . ثم عثرت الثانية فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : تسبين ابنك؟ ثم عثرت الثالثة ، فقالت : تعس مسطح فانتهرتها ، فقالت : والله ما أسبئُه إلا فيك . فقلت : في أيِّ شأني؟ قالت : فبقرت لي الحديث ، فقلت : وقد كان هذا؟ قالت : نعم والله ، فرجعتُ إلى بيتي كأنَّ الذي خرجت له لا أجِدُ منه قليلاً ولا كثيراً . ووعكت ، فقلت لرسول الله ﷺ : أرسلني إلى بيت أبي ، فأرسل معي الغلام ، فدخلتُ الدار فوجدت أمَّ رومان في السفل وأبا بكرٍ فوق البيت يقرأ . فقالت أمي : ما جاء بك يا بُنيَّة؟ فأخبرتها وذكرت لها الحديث ، وإذا هو لم يبلغ منها مثل ما بلغ مني . فقالت : يا بُنيَّة ، خفضي عليك الشأن ، فإنه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء عند رجل يحبُّها لها ضرائر إلا حسدتها وقيلَ فيها . وإذا هو لم يبلغ منها ما بلغ مني ، قلت : وقد علم به أبي؟ قالت : نعم . قلت : ورسولُ الله ﷺ؟ قالت : نعم ورسول الله ﷺ . واستعبرت وبكيت ، فسمع أبو بكرٍ صوتي وهو فوق البيت يقرأ ، فنزل فقال لأمي : ما شأنها؟ قالت : بلغها الذي ذُكر من شأنها ، ففاضت عيناه ، قال : أقسمتُ عليك أي بُنيَّة إلا رجعت إلى بيتك فرجعت ، ولقد جاء رسول الله ﷺ بيتي فسأل عني خادمتي ، فقالت : لا والله ما علمت عليها عيباً إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها . أو عجبتها ، فانتهرها بعض أصحابه فقال : اصدقي رسول الله ﷺ حتى أسقطوا لها به . فقالت : سبحان الله ، والله ما علمتُ عليها إلا ما يعلم الصائغ على تير الذهب الأحمر . وبلغ الأمرُ إلى ذلك الرجل الذي قيل له ، فقال : سبحان الله ، والله ما كشفت كنفَ أنثى قط . قالت عائشة : فقتل شهيداً في سبيل الله . قالت : وأصبح أبوأي عندي ، فلم يزا حتى دخل رسول الله ﷺ وقد صلى العصر ، ثم دخل وقد اكتنفني أبوأي عن يميني وعن شمالي فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد يا عائشة ، إن كنتِ قارفتِ سوءاً أو ظلمتِ فتُوبي إلى الله ، فإنَّ الله يقبلُ التوبة من عباده . قالت : وقد جاءت امرأة من الأنصار فهي جالسةٌ بالباب فقلت : ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئاً . فوعظ رسول الله ﷺ ، فالتفتُ إلى أبي فقلت : أجبهُ ، قال : فماذا أقول؟ فالتفتُ إلى أمي فقلت : أجيبيهِ . فقالت : أقولُ ماذا؟ فلما لم يجيباه ، تشهدتُ فحمدتُ الله وأثنتُ عليه بما هو أهله ثم قلت : أما بعد ، فوالله لئن قلت لكم : إني لم أفعلُ - والله عزَّ وجلَّ يشهدُ إني لصادقة - ما ذاكُ بنافعي عندكم ، لقد تكلمتم به وأُشربته قلوبكم ، وإن قلت : إني فعلت - والله يعلم أني لم أفعل - لَتقولنَّ : قد باءت به على نفسها . وإني والله ما أجِدُ لي ولكم مثلاً - والتمستُ اسمَ يعقوب فلم أقدر عليه - إلا أبا يوسف حين

قال: ﴿فَصَبِّرْ جَبِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ وَأَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَاعَتِهِ ، فَسَكَنَّا ، فَرُفِعَ عَنْهُ ، وَإِنِّي لَأَتَّبِعُ الشُّرُورَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ وَيَقُولُ: أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتِكَ قَالَتْ: وَكُنْتُ أَشَدَّ مَا كُنْتُ غَضَبًا. فَقَالَ لِي أَبُو آيٍ: قَوْمِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُهُ وَلَا أَحْمَدُكُمَا ، وَلَكِنْ أَحْمَدُ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي ، لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ فَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ وَلَا غَيَّرْتُمُوهُ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: أَمَا زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِدِينِهَا فَلَمْ تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَا أُخْتُهَا حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ. وَكَانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ مِسْطَحٌ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْمَنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي - وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَهُ مِنْهُمْ - هُوَ وَحَمْنَةُ. قَالَتْ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يَنْفَعَ مِسْطَحًا بِنَافِعَةٍ أَبَدًا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلَ مِنْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ يَعْنِي أَبُو بَكْرٍ ﴿وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ﴾ يَعْنِي مِسْطَحًا إِلَى قَوْلِهِ ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ يَا رَبَّنَا ، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا ، وَعَادَلَهُ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ.

[انظر الحديث: ٢٥٩٣، ٢٦٣٧، ٢٦٦١، ٢٦٨٨، ٢٨٧٩، ٤٠٢٥، ٤١٤١، ٤٦٩٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠.]

١٢- باب ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾

٤٧٥٨ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «يَرَحِمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَقْنَ مِرْطَاهُنَّ فَاخْتَمَرْنَ بِهَا». [الحديث ٤٧٥٨ - طرفه في: ٤٧٥٩.]

٤٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُولُ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ أَخَذْنَ أَرْزَهِنَّ فَشَقَقْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْحَوَاشِي فَاخْتَمَرْنَ بِهَا». [انظر الحديث: ٤٧٥٨.]

(٢٥)

سورة الفرقان

قال ابن عباس ﴿هَبَاءٌ مَنُورًا﴾: مَا تَسْفِي بِهِ الرِّيحُ. ﴿مَدَّ الْأَبْطَالَ﴾: مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ. ﴿سَاكِنًا﴾: دَائِمًا. ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾: طُلُوعِ الشَّمْسِ. ﴿خَلْفَةً﴾: مَنْ فَاتَهُ مِنْ اللَّيْلِ عَمَلٌ أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ أَدْرَكَهُ بِاللَّيْلِ. وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَةً أَعْيَبَ﴾: فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَمَا شَيْءٌ أَقْرَعَ لِعَيْنِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثُبُورًا﴾ وَيَلًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿السَّعِيرِ﴾ مَذْكَرٌ ، وَالتَّسْعِيرُ وَالِاضْطِرَامُ: التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ. ﴿ثُمَّ لِي عَلَيْهِ﴾: تُقْرَأُ عَلَيْهِ ، مِنْ أَمْلِيْتُ وَأَمَلْتُ. ﴿الرَّسِّ﴾:

المعدن ، جمعه رساس . ﴿ مَا يَعْبُؤُا ﴾ يقال ما عَبَات به شيئاً : لا يُعْتَدُّ به . ﴿ غَرَامًا ﴾ : هلاكاً . وقال مجاهد ﴿ وَعَتَوْا ﴾ طَغَوْا . وقال ابنُ عُيَيْنَةَ ﴿ عَلَيَتْهُ ﴾ : عَتَتْ عَلَى الْخَزَانِ .

۱ - باب ﴿ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾

۴۷۶۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ قَتَادَةُ : بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا » . [الحديث ۴۷۶۰ - طرفه في : ۶۵۲۳] .

۲ - باب ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ الْعُقُوبَةُ

۴۷۶۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَأَلْتُ - أَوْ سُئِلَ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ . قَالَ : وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ . [انظر الحديث : ۴۴۷۷] .

۴۷۶۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ أَنَّهُ « سَأَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ فَقَالَ سَعِيدٌ : قَرَأْتُهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيَّ فَقَالَ : هَذِهِ مَكِيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةُ مَدِينَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ النِّسَاءِ » .

[انظر الحديث : ۳۸۵۵ ، ۴۵۹۰] .

۴۷۶۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : « اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ ، فَدَخَلْتُ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ ، وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ » . [انظر الحديث : ۳۸۵۵ ، ۴۵۹۰ ، ۴۷۶۲] .

۴۷۶۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَجَزَّأُوهُم جَهَنَّمَ ﴾ قَالَ : لَا تَوْبَةَ لَهُ . وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ . قَالَ : كَانَتْ هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

۳- باب ﴿يُضَعَفُ لَهُ الْكَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾

۴۷۶۵ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِيزَى: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ، وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾. [انظر الحديث: ۳۸۵۵، ۴۵۹۰، ۴۷۶۲، ۴۷۶۳].

۴- باب ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

۴۷۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ. وَعَنْ ﴿الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ». [انظر الحديث: ۳۸۵۵، ۴۵۹۰، ۴۷۶۲، ۴۷۶۳، ۴۷۶۵].

۵- باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾: هَلَكَةٌ

۴۷۶۷ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالزَّلَامُ ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾». [انظر الحديث: ۱۰۰۷، ۱۰۲۰، ۴۶۹۳].

(۲۶)

سورة الشعراء

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿تَعْبَثُونَ﴾: تَبْنُونَ. ﴿هَضِيمٌ﴾: يَنْفَتَتُ إِذَا مُسَّ. ﴿الْمُسْحَرِينَ﴾: مَسْحُورِينَ. ﴿لَيْكَةً﴾: وَالْأَيْكَةَ: جَمْعُ أَيْكَةٍ وَهِيَ جَمْعُ الشَّجَرِ. ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾: إِضْلَالِ الْعَذَابِ إِيَّاهُمْ. ﴿مُؤَزَّوْنٍ﴾: مَعْلُومٍ. ﴿كَالطَّوْرِ﴾: كَالْجَبَلِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿لِشِرْذِمَةٍ﴾: الشَّرْذِمَةُ طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ. ﴿فِي السَّجْدِينَ﴾: الْمَصْلِيِّينَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُخْلَدُونَ﴾: كَأَنَّكُمْ بِنَاءٌ فَهُوَ مَصْنَعَةٌ. «فَرِهَيْنَ»: مَرَحَيْنَ، فَرَاهَيْنَ بِمَعْنَاهُ، وَيُقَالُ: فَرَاهَيْنَ: حَاذِقَيْنِ. ﴿تَعْتَوْنَ﴾

هو أشدُّ الفساد؛ وعائٌ يَعِثُ عِثًا. ﴿الْحِجْلَةُ﴾: الحَلَقُ ، جُبِلَ: خُلِقَ ، ومنه: جُبُلًا وجِبَلًا وجُبَلًا يعني الحَلَقُ ، قاله ابنُ عباس .

۱ - باب ﴿وَلَا تَخْزَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾

۴۷۶۸ - وقال إبراهيمُ بن طَهْمَانَ عن ابن أبي ذئبٍ عن سعيدِ المقبريِّ عن أبيهِ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام يَرى أباهُ يَوْمَ القيامة عليه الغَبْرَةُ والغَبْرَةُ هي القَتْرَةُ. [انظر الحديث: ۳۳۵۰].

۴۷۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَخِي عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ فَيَقُولُ: يَا رَبُّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تَخْزَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ». [انظر الحديث: ۳۳۵۰، ۴۷۶۸].

۲ - باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وَخَفِضَ جَنَاحَكَ: أَلَّنْ جَانِبَكَ

۴۷۷۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ - لَبَطُونُ قُرَيْشٍ - حَتَّى اجْتَمَعُوا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تَرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: نَعَمْ ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا. قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ، أَلْهَذَا جَمَعْتَنِي؟ فَنَزَلَتْ ﴿تَبَّتْ يُدَا أَيْ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ﴿١﴾ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾. [انظر الحديث: ۱۳۹۴، ۳۵۲۵، ۳۵۲۶].

۴۷۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ وَأَنْذَرَ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. وَيَا صَفِيَّةُ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. تَابَعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. [انظر الحديث: ۲۷۵۳، ۳۵۲۷].

(۲۷)

سورة النمل

﴿الْحَبَّةَ﴾ ما خَبَاتَ. ﴿لَا قِبَلَ﴾ لا طاقة. ﴿الْصَّرْحُ﴾: كُلُّ مَلَاطٍ اتَّخَذَ مِنَ الْقَوَارِيرِ ،
وَالصَّرْحُ: الْقَصْرُ وَجَمَاعَتُهُ صُرُوحٌ. وقال ابن عباس ﴿وَلَهَا عَرْشٌ﴾: سرير ، ﴿كَرِيمٌ﴾:
حُسْنُ الصَّنْعَةِ وَغَلَاءُ الثَّمَنِ. ﴿مُسْلِمَيْنِ﴾: طَائِعِينَ. ﴿رَدَفٌ﴾: اقْتَرَبَ. ﴿جَامِدَةً﴾: قَائِمَةٌ.
﴿أَوْزَعَى﴾: اجْعَلْنِي. وقال مجاهد: ﴿نَكْرُؤًا﴾ غَيَّرُوا. وَالْقَبَسُ: مَا اقْتَبَسَتْ مِنْهُ النَّارُ.
﴿وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ﴾ يَقُولُهُ سُلَيْمَانُ. ﴿الْصَّرْحُ﴾: بَرَكَةُ مَاءٍ ضَرَبَ عَلَيْهَا سُلَيْمَانُ قَوَارِيرَ أَلْبَسَهَا إِتْيَاهُ.

(۲۸)

سورة القصص

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾. إِذَا مَلَكَهُ. وَيَقَالُ: إِلَّا مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ
وقال مجاهد: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ﴾: الْحُجُجُ

۱۔ باب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

۴۷۷۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ
أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَقَالَ: أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ. فَقَالَ
أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: أَتُرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدُهَا بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلِمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ
عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَأَبِي أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا اسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ
أَنْتَ عَنْكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي
أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

قال ابن عباس ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾: لَا يَرْفَعُهَا الْعَصَبَةُ مِنَ الرِّجَالِ. ﴿لَسْنَوُا﴾: لَتَتَّقُلْ.
﴿فَرِعًا﴾ إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى. ﴿الْفَرِحِينَ﴾ الْمَرَحِينَ. ﴿قُصِيَّةٌ﴾ اتَّبَعِي أَثَرَهُ. وَقَدْ يَكُونُ أَنْ
يَقْصُرَ الْكَلَامُ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾: ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾ بُعِدَ، وَعَنْ جَنَابَةٍ وَاحِدٍ، وَعَنْ اجْتِنَابِ
أَيْضًا. وَيَبْطِشُ وَيَبْطِشُ. ﴿يَأْتَمُرُونَ﴾: يَتَشَاوَرُونَ. الْعُدُونُ وَالْعَدَاءُ وَالتَّعَدِّيُّ وَاحِدٌ،
﴿مَأْنَسَ﴾: أَبْصَرَ. الْجَذْوَةُ: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ، وَالشَّهَابُ فِيهِ لَهَبٌ.

وَالْحَيَاتِ أَجْناس: الجائ والافاعي والأساود. ﴿رَدَّءَا﴾: مُعِينًا. قال ابن عباس: يُصَدِّقُنِي وقال غيره ﴿سَنَشُدُّ﴾ سَنُعِينُكَ ، كلما عَزَزْتَ شَيْئًا فقد جعلت له عضدًا. «مقبوحين»: مُهْلِكِينَ. ﴿وَصَلْنَا﴾ بَيْنَاهُ وَأَتَمَمْنَاهُ. ﴿يُجْحَى﴾: يُجْلَب. ﴿بَطَرْتُ﴾: أَشْرْتُ. ﴿فِي أُمِّهَا رَسُولًا﴾: أُمُّ الْقُرَى وما حَوْلَهَا. ﴿تُكْنَى﴾: تَخْفِي. أَكُنْتُ الشَّيْءَ: أَخْفَيْتُهُ ، وَكُنْتُه: أَخْفَيْتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ. ﴿وَيَكَاكَ اللَّهُ﴾ مثل ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾: يَوْسَعُ عَلَيْهِ ، وَيَضِيقُ عَلَيْهِ. [انظر الحديث: ۱۳۶۰ ، ۳۸۸۴ ، ۴۶۷۵].

۲- باب ﴿إِنَّ الْأَذَىٰ فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾ الآية

۴۷۷۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الْعَصْفَرِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿لَرَأَدُكَ إِلَىٰ مَعَارٍ﴾ قَالَ: إِلَىٰ مَكَّةَ.

(۲۹)

سورة العنكبوت

قال مجاهد: ﴿مُسْتَبْصِرِينَ﴾: ضَلَلَّة. وقال غيره: الحيوان والحَيِّ واحد. ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ﴾: عَلِمَ اللَّهُ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ فَلْيَمِيزَ اللَّهُ ، كَقَوْلِهِ ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ﴾. ﴿وَأَنفَالَهُمْ﴾: أَوْزَارُ أَمْعَ أَوْزَارِهِمْ.

(۳۰)

سورة الرُّوم

﴿فَلَا يَرِيئُوا﴾ من أعطى يبتغي أفضلَ فلا أَجَرَ لَهُ فِيهَا. قال مجاهد ﴿يُخْبِرُونَكَ﴾: يُنْعَمُونَ. ﴿يَمْهَدُونَ﴾: يُسَوِّوْنَ الْمَضَاجِعَ. ﴿الْوَدَقَ﴾: الْمَطَرُ. قال ابن عباس ﴿هَلْ لَكُمْ مِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. فِي الْآلِهَةِ ، وَفِيهِ تَخَافُونَهُمْ أَنْ يَرِثُوكُمْ كَمَا يَرِثُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. ﴿يَصَّدَّعُونَ﴾: يَتَفَرَّقُونَ. ﴿فَاصْدَعْ﴾. وقال غيره: ضَعْفٌ وَضَعْفٌ لُغَتَانِ. وقال مجاهد ﴿السَّوْأَى﴾: الْإِسَاءَةُ ، جِزَاءُ الْمَسِيئِينَ.

۴۷۷۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ فَقَالَ: يَجِيءُ دُخَانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ ، فَفَزَعْنَا. فَاتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ وَكَانَ مَتَكِّنًا ، فَغَضِبَ فَجَلَسَ فَقَالَ: مَنْ عِلْمٌ فَلْيَقُلْ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَإِنْ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ

لما لا يعلم: لا أعلم ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَوْا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فدعا عليهم النبي ﷺ فقال: اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف؛ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهية الدخان ، فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد ، جئت تأمرنا بصلة الرحم ، وإن قومك قد هلكوا ، فادع الله . فقرأ ﴿ فَأَرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ ﴾ - إلى قوله - ﴿ عَائِدُونَ ﴾ أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاء ، ثم عادوا إلى كفرهم . فذلك قوله تعالى ﴿ يَوْمَ تَبُطُّشُ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى ﴾ يوم بدر . و ﴿ لِرِزَامَا ﴾ يوم بدر . ﴿ أَلَمْ تَكُنْ مِنَ الْغَالِبِينَ ﴾ - إلى - ﴿ سَيَقْلَبُونَ ﴾ . والرؤوم قد مضى . [انظر الحديث: ۱۰۰۷ ، ۱۰۲۰ ، ۴۶۹۳ ، ۴۷۶۷].

باب ﴿ لَا بُدَّ لِيَخْلُقِ اللَّهُ ﴾: لدين الله. ﴿ خُلِقَ الْأَوَّلِينَ ﴾: دين الأولين. والفطرة: الإسلام

۴۷۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِمَّنْ مَوْلُودٌ إِلَّا يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ أَوْ يمجَّسانِهِ ، كما تُتَبَّعُ الْبَيْهَمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ ، هل تحسُّونَ فيها من جدعاء؟ ثم يقول: ﴿ فِطَرَتُ اللَّهِ أَلَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لِيَخْلُقِ اللَّهُ ذَلِكَ أَلَّذِينَ أَلْقِيَتْ ﴾ . [انظر الحديث: ۱۳۵۸ ، ۱۳۵۹ ، ۱۳۸۵].

(۳۱)

سورة لقمان

۱ - باب ﴿ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

۴۷۷۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابنه: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ .

[انظر الحديث: ۳۲ ، ۳۳۶۰ ، ۳۴۲۸ ، ۳۴۲۹ ، ۴۶۲۹].

۲ - باب ﴿ إِنْ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾

۴۷۷۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، ورُسُلِهِ ، ولقائه ، وتؤمن بالبعثِ الآخر . قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلامُ أن تَعْبُدَ اللهَ ولا تُشْرِكَ به شيئاً ، وتُقيمَ الصلاةَ ، وتؤتيَ الزكاةَ المفروضةَ ، وتصومَ رمضانَ . قال: يا رسولَ الله ، ما الإحسان؟ قال: الإحسان أن تَعْبُدَ اللهَ كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال: يا رسولَ الله ، متى الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ، ولكن سأحدثك عن أشراطها: إذا ولدتِ المرأةُ ربتها فذاك من أشراطها ، وإذا كان الحفاةُ العُراةُ رؤوسَ الناسِ فذاك من أشراطها ، في خمسٍ لا يعلمهنَّ إلا الله ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ . ثم انصرفَ الرجلُ ، فقال: رُدُّوا عَلَيَّ . فأخذوا ليرُدُّوا فلم يروا شيئاً ، فقال: هذا جبريلُ جاء ليعلمَ الناسَ دينَهُمْ . [انظر الحديث: ۵۰].

٤٧٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ . . . ﴾» . [انظر الحديث: ١٠٣٩ ، ٤٦٢٧ ، ٤٦٩٧].

(٣٢)

سورةُ السجدة

وقال مجاهد: ﴿ مَهِينٌ ﴾: ضعيف ، نُظْفَةُ الرَّجُلِ . ﴿ ضَلَّلْنَا ﴾: هَلَكْنَا . وقال ابنُ عباس: ﴿ الْجُرْزُ ﴾ التي لا تمطر إلا مطراً لا يُغني عنها شيئاً . ﴿ نَهْدٍ ﴾: نيين .

١ - باب ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾

٤٧٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ «قَالَ اللَّهُ . . . مثله - قيل لسفيان رواية؟ قال: فأني شيء؟ وقال أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح قرأ أبو هريرة «قرأت أعين» . [انظر الحديث: ٣٢٤٤].

٤٧٨٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ

رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، دُخِرَ مَنْ بَلَّهَ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ . ثم قرأ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ . [انظر الحديث : ۳۲۴۴ ، ۴۷۷۹] .

(۳۳)

سورة الأحزاب

وقال مجاهد: صَيَّا صِيهِم: قصورهم ، معروفًا في الكتاب

۱ - باب

۴۷۸۱ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَوْءِنٌ إِلَّا وَأَنَا أُولَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿الَّتِي أُولَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ فَأَيُّمَا مَوْءِنٍ تَرَكَ مَا لَا فَلْيَرِثْهُ عَصْبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، فَإِن تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِنِي وَأَنَا مَوْلَاهُ» . [انظر الحديث : ۲۲۹۸ ، ۲۳۹۸ ، ۲۳۹۹] .

۲ - باب ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾

۴۷۸۲ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ .

۳ - باب ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا بُدَيْلًا﴾

﴿نَحْبَهُ﴾: عَهْدُهُ ، ﴿أَقْطَرِيهَا﴾: جَوَانِبُهَا ، ﴿الْفِتْنَةَ لَأَنفُسِهَا﴾: لَأَعْطَوْهَا .

۴۷۸۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَرَى هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾» . [انظر الحديث : ۲۸۰۵ ، ۴۰۴۸] .

۴۷۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَءُهَا لَمْ أَجِدْهَا عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ .

[انظر الحديث : ۲۸۰۷ ، ۴۰۴۹ ، ۴۶۷۹] .

۴- باب ﴿قُلْ لَا زَوْجَ لَكَ إِن كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّا لَكِ امْتِعَانًا﴾
وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا التَّبْرُجُ: أَنْ تُخْرِجَ مُحَاسِنَهَا. سُنَّةُ اللَّهِ: اسْتَنْهَا جَعَلَهَا

۴۷۸۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُخَيَّرَ أَزْوَاجَهُ ، فَبَدَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوبِكَ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبُوبِي لَمْ يَكُنْ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَ لَكَ﴾ إِلَى تَمَامِ الْآيَتَيْنِ . فَقُلْتُ لَهُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبُوبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ» . [الحديث ۴۷۸۵ - طرفه في: ۴۷۸۶].

۵- باب ﴿وَلَا يَنْفَعُ كُنُتَ تَرُدُّكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
وَقَالَ قَتَادَةُ ﴿وَأَذْكُرُكَ مَا بَسَلْتُ فِي يَوْمِكَ مِنْ مَاءِ آيَتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾: الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ

۴۷۸۶ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي فَقَالَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعَجَّلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوبِكَ . قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبُوبِي لَمْ يَكُنْ يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَ لَكَ إِن كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّا لَكِ امْتِعَانًا﴾ - إِلَى - ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ .

قَالَتْ فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبُوبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ» . تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ أُعَيْنٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو سَفْيَانَ الْمَعْمَرِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ . [انظر الحديث: ۴۷۸۵].

۶- باب ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾

۴۷۸۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ» . [الحديث ۴۷۸۷ - طرفه في: ۷۴۲۰].

۷- باب ﴿تُرْجَىءُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُرْجَىءُ: تُؤَخَّرُ. أَرْجَنُهُ: أَخَّرُهُ

۴۷۸۸ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ

رضی اللہ عنہا قالت: «كنت أغارُ على اللائي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقُولُ: أَتَهْبُ المرأةُ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿تَرْجِيءُ مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُقْوِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ قُلْتُ: مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ».

[الحديث ٤٧٨٨ - طرفه في: ٥١١٣].

٤٧٨٩ - حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحُولُ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿تَرْجِيءُ مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُقْوِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُورِثَ عَلَيْكَ أَحَدًا».

تابعه عبادة بن عباد سمع عاصمًا.

٨ - باب ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظَرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِجَدِيدِ إِنْ دَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَعِجْ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَعِجْ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ يُقَالُ: إِنَاءٌ: إدراكة. أَنِي يَأْنِي أَنَاءٌ

﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ إِذَا وَصَفْتَ صِفَةَ الْمُؤْنِثِ قُلْتَ: قَرِيبَةٌ ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفًا وَبَدَلًا وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤْنِثِ ، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا فِي الْوَاحِدِ وَالْأَتْنَيْنِ وَالْجَمْعِ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى.

٤٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ» . [انظر الحديث: ٤٠٢ ، ٤٤٨٣].

٤٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، وَإِذَا هُوَ يَتَأَهَّبُ لِلْقِيَامِ ، فَلَمْ يَقُمْوْا . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ وَقَعَدَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ

جلوس، ثم إنهم قاموا، فانطلقت فجنث فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فالتقى الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله ﴿يَتَأَيَّاهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ الآية. [الحديث ۴۷۹۱ - أطرافه في: ۴۷۹۲، ۴۷۹۳، ۴۷۹۴، ۵۱۵۴، ۵۱۶۳، ۵۱۶۶، ۵۱۶۸، ۵۱۷۰، ۵۱۷۱، ۵۴۶۶، ۶۲۳۸، ۶۲۳۹، ۶۲۷۱، ۷۴۲۱].

۴۷۹۲ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال أنس بن مالك «أنا أعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب: لما أهديت زينب إلى رسول الله ﷺ كانت معه في البيت، صنع طعاماً ودعا القوم، ففعدوا يتحدثون، فجعل النبي ﷺ يخرج ثم يرجع، وهم قعود يتحدثون، فأنزل الله تعالى ﴿يَتَأَيَّاهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبْظٍ إِنَّهُ﴾ - إلى قوله - ﴿مِنْ وَلَاءِ حِجَابٍ﴾ فضرب الحجاب، وقام القوم». [انظر الحديث: ۴۷۹۱].

۴۷۹۳ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال: «بني على النبي ﷺ بزينة بنت جحش بخير ولحم، فأرسلت على الطعام داعياً، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعو، فقلت: يا نبي الله ما أجد أحداً أدعوه، فقال: فارفخوا طعامكم. وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت، فخرج النبي ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله، فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، كيف وجدت أهللك. بارك الله لك. فتقرى حجرة نساء كلهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقنن له كما قالت عائشة. ثم رجع النبي ﷺ فإذا ثلاثة من رهط في البيت يتحدثون - وكان النبي ﷺ شديد الحياء - فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة، فما أدري أخبرته أو أخبر أن القوم خرجوا، فرجع حتى إذا وضع رجله في أسكفة الباب داخله وأخرى خارجه أرخى السترين بيني وبينه، وأنزل آية الحجاب». [انظر الحديث: ۴۷۹۱، ۴۷۹۲].

۴۷۹۴ - حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي حدثنا حميد عن أنس رضي الله عنه قال: «أولم رسول الله ﷺ - حين بنى زينب بنت جحش - فأشبع الناس خبزاً ولحماً، ثم خرج إلى حجرة أمهات المؤمنين كما كان يصنع صبيحة بنائه فيسلم عليهن ويدعو لهن، ويسلمن عليه ويدعون له. فلما رجع إلى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث، فلما رآهما رجع عن بيته، فلما رأى الرجلان نبي الله ﷺ رجع عن بيته وثباً مسرعين، فما أدري أنا

أخبرتهُ بخروجهما أم أخبر ، فرجعَ حتى دَخَلَ البيت ، وأرْخَى السْتَرِيبَينِ وَبَيْنَهُ ، وَأَنْزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ» .

وقال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى حدثني حميدٌ سمعَ أنسًا عن النبي ﷺ.

[انظر الحديث: ٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣].

٤٧٩٥ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى؛ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْتُ سَوْدَةً - بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ - لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَاَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَسَّى فِي يَدِهِ عَرَقٌ، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكِ». [انظر الحديث: ١٤٦، ١٤٧].

۹- باب ﴿۱﴾ إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تَخْفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿۲﴾ لَا جَنَاحَ عَلَيْهِنَ فِي أَعْيُنِنَا وَلَا
أَنْبَاءَ لَهُنَّ وَلَا إِخْرَجْنَهُنَّ وَلَا آتَاءَ أَخَوْتِهِنَّ وَلَا نِسَاءَ لَهُنَّ وَلَا مَلَائِكَتُنَّ يَئْتِيْنَهُنَّ وَأَتَقِيْنَ اللَّهَ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿۳﴾

٤٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَقُلْتُ : لَا أَذْنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَفْلَحُ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ ؛ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْذِنِي ؟ عُمُكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ ، فَقَالَ : ائْذِنِي لَهُ فَإِنَّهُ عُمُكَ ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ . قَالَ عُرْوَةُ : فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا تَحَرَّمُونَ مِنَ النَّسَبِ » . [انظر الحديث : ٢٦٤٤] .

١٠- باب ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

قال أبو العالية: صلاة الله تَنَاضُوه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة الدُّعاء

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُصَلُّونَ: يُبَرِّكُونَ. لَنُغْرِيَنَّكَ: لَنَسْلُطَنَّكَ

٤٧٩٧ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ

کعب بن عُجرَةَ رضي الله عنه «قيل: يا رسول الله ، أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد». [انظر الحديث: ۳۳۷۰].

۴۷۹۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا التَّسْلِيمُ ، فَكَيْفَ نَصَلِّيْكَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» قَالَ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ «عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ». حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدٍ وَقَالَ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ». [الحديث ۴۷۹۸ - طرفه في: ۶۳۵۸].

۱۱ - باب ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى﴾

۴۷۹۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدٍ وَخِلَاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾. [انظر الحديث: ۲۷۸].

(۳۴)

سورة سَبَا

يُقَالُ: مُعَاجِزِينَ: مُسَابِقِينَ. ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾: بِفَاتِتِينَ. مُعَاجِزِيٌّ: مُسَابِقِيٌّ. ﴿سَبَقُوا﴾: فَاتُوا. لَا يُعْجِزُونَ: لَا يَفْتَوُونَ. يَسْبِقُونَا: يُعْجِزُونَا. قَوْلُهُ بِمُعْجِزِينَ: بِفَاتِتِينَ ، وَمَعْنَى مُعَاجِزِينَ: مُغَالِبِينَ ، يُرِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُظْهِرَ عَجْزَ صَاحِبِهِ. مِعْشَارٌ: عُشْرٌ. يُقَالُ: الْأَكْلُ: الثَّمَرَةُ. ﴿بَعُدْ﴾: وَبَعْدُ وَاحِدٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾: لَا يَغِيبُ. ﴿سَيَلَّ الْعَرِمُ﴾: السُّدُّ مَاءٌ أَحْمَرُ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي السُّدِّ فَشَقَّهُ وَهَدَمَهُ وَحَفَرَ الْوَادِي فَارْتَفَعَتَا عَنِ الْجَنْبَتَيْنِ وَغَابَ عَنْهُمَا الْمَاءُ فَيَسْتَا ، وَلَمْ يَكُنِ الْمَاءُ الْأَحْمَرُ مِنَ السُّدِّ وَلَكِنْ كَانَ عَذَابًا أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ شَاءَ. وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ: الْعَرِمُ الْمُسْتَنَاءُ بَلَحْنُ أَهْلِ الْيَمَنِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَرِمُ: الْوَادِي. السَّابِغَاتُ: الدَّرُوعُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يُجَارَى: يَعَاقَبُ ، ﴿أَعْظَمَكُمْ

بِوَحْدَةٍ: بطاعة الله. ﴿مَثْنَىٰ وَفِرَدَىٰ﴾: واحد واثنين. ﴿أَلَتَنَاؤُش﴾: الرُّدُّ من الآخرة إلى الدنيا. ﴿وَيَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾: من مالٍ أو ولدٍ أو زهرة. ﴿يَأْشِيَاعِهِمْ﴾: بأمثالهم. وقال ابن عباس ﴿كَلْجَوَابٍ﴾: كالجوبة من الأرض. الخَمَط: الأراك. والأَثَل: الطرفاء، العَرَم: الشديد.

۱- باب ﴿حَقَّ إِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾

۴۸۰۰ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرَقُّ السَّمْعِ وَمُسْتَرَقُّ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَوَصَفَ سَفِيَانُ بَكْفَهُ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أُدْرِكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَدْرِكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كَذِبَةٍ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ».

[انظر الحديث: ٤٧٠١].

۲- باب ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾

۴۸۰۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: يَا صَبَاحَاهُ. فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قَرِيشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يَصْبَحُكُمْ أَوْ يَمْسِيكُمْ أَمَا كُنْتُمْ تَصَدِّقُونَنِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّأُ لَكَ أَلْهَذَا جَمَعْتُنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿تَبَّتْ يُدَىٰ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾.

[انظر الحديث: ١٣٩٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٤٧٧٠].

(٣٥)

سورة الملائكة

قال مجاهد: القطمير: لِفَافَةُ النَّوَاةِ. ﴿مُثْقَلَةٌ﴾: مُثْقَلَةٌ. وقال ابن عباس: ﴿الْحُرُورُ﴾ بالليل و﴿الْتَمُورُ﴾ بالنهار، وقال غيره: الحرور بالنهار مع الشمس. و﴿وَعَرَابِيبُ سُودٍ﴾: أشدُّ سواداً، الغريب: الشديد السواد.

(۳۶)

سورة یس

وقال مجاهد: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾: شَدَدْنَا. ﴿يَحْزِرُهُ عَلَى الْعِبَادِ﴾: وكان حَسْرَةً عَلَيْهِمْ استهزاؤهم بالرُّسل. ﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرُ﴾: لا يَسْتَرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ، ولا يَنْبَغِي لهما ذلك. ﴿سَابِقِ النَّهَارِ﴾: يتطالبان حَاشِينَ. ﴿فَسَلَخُ﴾: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَيَجْرِي كل واحد منهما من مثله من الأنعام. ﴿فَنَكْهُوْنَ﴾: مُنْجَوْنَ. ﴿جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾: عند الحساب. ويذكر عن عِكْرَمَةَ ﴿الْمَشْحُونِ﴾: الْمُوقِر. وقال ابنُ عباس: ﴿طَلَّيْكُمْ﴾: مَصَائِبُكُمْ. ﴿يَسْلُوتُ﴾: يَخْرُجُونَ. ﴿مَرْقَدِنَا﴾: مَخْرَجِنَا، ﴿أَحْصَيْنَتْهُ﴾: حَفَظْنَاهُ. ﴿مَكَانِكُمْ﴾: ومكانكم واحد.

۱- باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾

۴۸۰۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾.

[انظر الحديث: ۳۱۹۹].

۴۸۰۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ قَالَ: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ». [انظر الحديث: ۳۱۹۹، ۴۸۰۲].

(۳۷)

سورة الصافات

وقال مجاهد: ﴿وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾: مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْأَلَا أَلَعَلَّ﴾: وَيَقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴿دُحُورًا﴾: يُرْمَوْنَ. ﴿وَاصِبًا﴾: دَائِمٌ. ﴿لَا زَبَّ﴾: لَا زَمَ. ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾: يَعْنِي الْحَقَّ، الْكَفَّارُ تَقُولُهُ لِلشَّيَاطِينِ. ﴿غَوْلٌ﴾: وَجَعُ بَطْنٍ ﴿يَنْزِفُونَ﴾: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. ﴿قَرِينٌ﴾: شَيْطَانٌ. ﴿يَهْرَعُونَ﴾: كَهَيْئَةِ الْهَرُولَةِ ﴿يَزِفُونَ﴾: النَّسْلَانِ فِي الْمَشْيِ. ﴿وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾: قَالَ كَفَّارُ قَرِيشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ

الجنّ . وقال الله تعالى ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتْ الْمَلَايِكَةُ سَوَاءَ الْجَحِيمِ﴾ سواء الجحيم ووسط الجحيم . لشوباً : يخلط طعامهم ويساط بالحميم . ﴿مَدْحُورًا﴾ : مطروداً . ﴿بَيْضٌ مَكْنُونٌ﴾ : اللؤلؤ المكنون . ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾ يذكرُ بخير . ﴿يَسْتَخْرُونُ﴾ : يسخرون . ﴿بَعْلًا﴾ : رباً . ﴿الْأَسْبَابُ﴾ : السماء .

۱ - باب ﴿وَإِنْ يُوَسَّسْ لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ﴾

۴۸۰۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ ابْنِ مَتَّى » . [انظر الحديث : ۳۴۱۲ ، ۴۶۰۳] .

۴۸۰۵ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤْيٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوَسَّسِ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ » . [انظر الحديث : ۳۴۱۵ ، ۳۴۱۶ ، ۴۶۰۴ ، ۴۶۳۱] .

(۳۸)

سورة ص

۴۸۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْعَوَّامِ قَالَ : « سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنِ السَّجْدَةِ فِي ص قَالَ : سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتَدَةً﴾ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا » . [انظر الحديث : ۳۴۲۱ ، ۴۶۳۲] .

۴۸۰۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسيُّ عَنِ الْعَوَّامِ قَالَ : « سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَنْ سَجْدَةِ ص فَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَيْنَ سَجَدْتُ؟ فَقَالَ : أَوْ مَا تَقْرَأُ ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ . . . أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتَدَةً﴾ فَكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ ، فَسَجَدَهَا دَاوُدُ فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ﴿عَجَابٌ﴾ : عَجِيب . الْقِطُّ : الصَّحِيفَةُ . وَهُوَ هَاهُنَا صَحِيفَةُ الْحَسَنَاتِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿فِي عَرْفٍ﴾ مُعَازِينَ . ﴿أَلَمَلَةَ الْآخِرَةِ﴾ : مَلَةٌ قَرِيش . الْاِخْتِلَاقُ : الْكُذْبُ ، ﴿الْأَسْبَابُ﴾ : طُرُقُ السَّمَاءِ فِي أَبْوَابِهَا . ﴿جُنْدٌ مَا هُنَاكَ﴾ مَهْرُومٌ . يَعْنِي قَرِيشًا . ﴿الْأَحْزَابُ﴾ : الْقُرُونُ الْمَاضِيَةُ . ﴿فَوَاقٍ﴾ : رُجُوع . ﴿قِطْنَا﴾ : عَذَابْنَا . ﴿أَتَخَذْتَهُمْ سَخِرِيًّا﴾ أَحَطْنَا بِهِمْ . ﴿أَنْزَابُ﴾ : أَمْثَالُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْأَيْدُ : الْقُوَّةُ فِي الْعِبَادَةِ . ﴿الْأَبْصَرُ﴾ : الْبَصَرُ فِي أَمْرِ اللَّهِ . ﴿حَبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ مِنْ ذِكْرِ . ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ : يَمْسَحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِييَهَا . ﴿الْأَصْفَادُ﴾ : الْوُثَاقُ . [انظر الحديث : ۳۴۲۱ ، ۴۶۳۲ ، ۴۸۰۶] .

۲- باب ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾

۴۸۰۸ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عِفْرِيثًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ . وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلَّكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ قَالَ رَوْحٌ: فَرَدَّةٌ خَاسِئَةٌ» .

۳- باب ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾

۴۸۰۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مسروقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ عِلْمٍ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ وَسَأَحَدُكُمْ عَنِ الدُّخَانِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَرِيشًا إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَبْطَؤُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَ يَوْسُفُ ، فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً فَحَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٦﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قَالَ فَدَعَوْا: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾ أَتَى لَهُمُ الذِّكْرُ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴿١٨﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴿١٩﴾ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿٢٠﴾ أَفَيْكُشِفُ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ: فَكُشِفَ ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى 'يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ' . [انظر الحديث: ۱۰۰۷ ، ۱۰۲۰ ، ۴۶۹۳ ، ۴۷۶۷ ، ۴۷۷۴] .

(۳۹)

سورة الرُّم

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿أَفَمَنْ يَتَّبِعُ بِوَجْهِهِ﴾: يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يُتْلَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي ءِامِنًا يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ . ﴿ذِي عِوَجٍ﴾: لَبْسٍ . ﴿رَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾: صَالِحًا؛ مِثْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْبَاطِلُ وَالْإِلَهِ الْحَقُّ . ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالذِّبْرِ مِنَ دُونِهِ﴾: بِالْأَوْثَانِ . «خَوَّلَنَا»: أَعْطَيْنَا . ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾: الْقُرْآنُ ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾: الْمُؤْمِنُ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمَلْتُ بِمَا فِيهِ . ﴿مُتَشَكِّسُونَ﴾: الرَّجُلُ الشَّكِيسُ: الْعَسِيرُ الَّذِي لَا يَرْضَى بِالْإِنْصَافِ . ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ وَيُقَالُ «سَالِمًا»: صَالِحًا . ﴿أَشْمَازَتْ﴾: نَفَرَتْ .

﴿بِمَقَارَتِهِمْ﴾ مِنَ الْفَوْزِ. ﴿حَاقَيْنِ﴾: أَطَافُوا بِهِ ، مُطِيفِينَ. «بحفافيه»: بِجَوَانِبِهِ. ﴿مُتَشَبِّهًا﴾ لَيْسَ مِنَ الْاِشْتِبَاهِ ، وَلَكِنْ يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي التَّصْدِيقِ.

۱- باب ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾

۴۸۱۰ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ يَعْلَى: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا ، وَزَنُوا وَأَكْثَرُوا ، فَاتُوا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ ، وَلَوْ تَخَيَّرْنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً. فَتَزَلُ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ أَنْفُسَ آلِي حَرَمِ اللَّهِ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ وَنَزَلَ ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾.

۲- باب ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾

۴۸۱۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ خَبَرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إصْبَعٍ. وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْخَبَرِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتُ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَعَلَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

[الحديث ۴۸۱۱ - أطرافه في: ۷۴۱۴ ، ۷۴۱۵ ، ۷۴۵۱ ، ۷۵۱۳].

۳- باب ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتُ بِيَمِينِهِ﴾

۴۸۱۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟»

[الحديث ۴۸۱۲ - أطرافه في: ۶۵۱۹ ، ۷۳۸۲ ، ۷۴۱۳].

۴- باب ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ

ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾

۴۸۱۳ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ

أبي زائدة عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة، فإذا أنا بموسى مُتعلّق بالعرش، فلا أدري، أذلك كان، أم بعد النفخة؟»
 ٤٨١٤ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال سمعت أبا صالح قال «سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: ما بين النفختين أربعون. قالوا: يا أبا هريرة، أربعون يوماً؟ قال: أبيت. قال: أربعون سنة؟ قال: أبيت، قال: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، ويلى كل شيء من الإنسان، إلا عجب ذنبه، فيه يُركبُ الخلق». [الحديث ٤٨١٤ - طرفه في: ٤٩٣٥].

٤٠ - سورة المؤمن

قال مجاهد: مجازها مجاز أوائل السور، ويقال: بل هو اسم، لقول شريح بن أبي أوفى العباسي:
 يُذَكِّرُنِي حَامِيمَ وَالرُّمَحُ شَاوِرُ فَهَلَا تَلَا حَامِيمَ قَبْلَ التَّقْدُمِ
 ﴿الطَّوْلِ﴾: التفضل، ﴿دَاخِرِينَ﴾: خاضعين، وقال مجاهد ﴿إِلَى النَّجْوَةِ﴾: الإيمان، ﴿لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ﴾ يعني الوثن. ﴿يُسْجَرُونَ﴾: توقد بهم النار. ﴿تَمْرَحُونَ﴾: تبطرون، وكان العلاء بن زياد يذكر النار، فقال رجل: لم تقنط الناس؟ قال: وأنا أقدر أن أقنط الناس؟ والله عز وجل يقول: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ ويقول: ﴿وَأَرْكَبُ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة على مساوئ أعمالكم، وإنما بعث الله محمداً ﷺ مبشراً بالجنة لمن أطاعه، ومُنذِراً بالنار لمن عصاه.

٤٨١٥ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني محمد بن إبراهيم التيمي قال: حدثني عروة بن الزبير قال: قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ. قال: بينا رسول الله ﷺ يصلي بفناء الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً، فأقبل أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله ﷺ وقال: ﴿أَنْقَلْتُمْ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾. [انظر الحديث: ٣٦٧٨، ٣٨٥٦].

(٤١)

سورة حم السجدة

وقال طاووس عن ابن عباس ﴿أَنْتِنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾: أعطيا. ﴿قَالْنَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾: أعطينا.

وقال المنهال عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ ، قال ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ ﴿ رَيْنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ فقد كنتموا في هذه الآية . وقال ﴿ أُرِ اسْمَاءُ بَنَاتِهَا ﴾ إلى قوله: ﴿ دَحَاهَا ﴾ فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض ، ثم قال: ﴿ أَيْنُكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ إلى: ﴿ طَائِعِينَ ﴾ فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء ، وقال تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ ﴿ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ فكانه كان ثم مضى ، فقال: ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ﴾ في النفخة الأولى ، ثم يُنفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ، ثم في النفخة الآخرة ﴿ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، وأما قوله: ﴿ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ ﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم . وقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين ، فحُتِمَ على أفواههم فتنتطق أيديهم . فعند ذلك عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَكْتُمُ حَدِيثًا ، وعنده ﴿ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الآية . وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ، ثم دحا الأرض ، ودحاها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله ﴿ دَحَاهَا ﴾ وقوله ﴿ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام ، وخلق السماوات في يومين ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ سمى نفسه ذلك ، وذلك قوله ، أي لم يزل كذلك ، فإن الله لم يُرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد . فلا يختلف عليك القرآن ، فإن كلاً من عند الله قال أبو عبد الله: حدثني يوسف بن عدي حدثنا عبید الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بهذا .

وقال مجاهد ﴿ لَمْ أَجِدْ غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ : محسوب ، ﴿ أَقْوَاتَهَا ﴾ : أرزاقها . ﴿ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرًا ﴾ أمرها : مما أمر به ، ﴿ نَحِيسَاتٍ ﴾ : مشائيم ، ﴿ وَقِيَصَاتُهُمْ قُرْآنًا ﴾ : تنزل عليهم الملائكة عند الموت . ﴿ اهْتَزَّتْ ﴾ : بالنبات ، ﴿ وَرَبَّتْ ﴾ : ارتفعت . وقال غيره: ﴿ مِنْ أَكْمَامِهَا ﴾ حين تطلع . ﴿ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴾ : أي بعلمي ، أنا محقوق بهذا . ﴿ سَوَاءٌ لِلْسَّائِلِينَ ﴾ : قدرها سواء . ﴿ فَهَدَيْتَهُمْ ﴾ : دللناهم على الخير والشر كقوله ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ ، وكقوله ﴿ هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ ﴾ ، والهدى الذي هو الإرشاد بمنزلة أسعدناه ، من ذلك قوله ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْدَرُ ﴾ . ﴿ يُوزَعُونَ ﴾ : يُكْفَوْنَ . ﴿ مِنْ أَكْمَامِهَا ﴾ : قشر الكفري ، هي الكم . ﴿ وَلِيُّ حَمِيمٍ ﴾ : القريب . ﴿ مِنْ نَحِيصٍ ﴾ : حاص عنه : حاد عنه ، ﴿ مَرِيَّةٍ ﴾ : ومزية واحد أي امتراء . وقال مجاهد: ﴿ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ الوعيد . وقال ابن عباس ﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ ﴿: الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوَّهُمْ ﴿كَأَنَّهُ وَلِيُّ حَمِيمٍ﴾ .

۱ - باب ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَعِزُّونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾

۴۸۱۶ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَعِزُّونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ الْآيَةُ ، كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قَرِيشٍ وَخَتَنَ لِهَمَا مِنْ ثَقِيفٍ - أَوْ رَجُلَانِ مِنْ ثَقِيفٍ وَخَتَنَ لِهَمَا مِنْ قَرِيشٍ - فِي بَيْتٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَتُرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : يَسْمَعُ بَعْضُهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَنْ كَانَ يَسْمَعُ بَعْضُهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلُّهُ ، فَأُنْزِلَتْ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَعِزُّونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ﴾ الْآيَةُ . [الحديث ۴۸۱۶ - طرفاه في : ۴۸۱۷ ، ۷۵۲۱] .

۲ - باب ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْكَ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾

۴۸۱۷ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ - أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ - كَثِيرَةٌ شَحْمُ بَطُونِهِمْ ، قَلِيلَةٌ فَقَهُ قُلُوبُهُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَتُرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ : يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا ، وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَعِزُّونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةُ . وَكَانَ سَفْيَانُ يُحَدِّثُنَا بِهَذَا فَيَقُولُ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ ، أَوْ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَوْ حُمَيْدٌ ، أَحَدُهُمْ أَوْ اثْنَانِ مِنْهُمْ ، ثُمَّ ثَبَتَ عَلَى مَنْصُورٍ ، وَتَرَكَ ذَلِكَ مِرَارًا غَيْرَ وَاحِدَةٍ .

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . بَنَحْوِهِ . [انظر الحديث : ۴۸۱۶] .

(۴۲)

سورة حم عسق

وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿عَقِيمًا﴾ لَا تِلْدُ . ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ : الْقُرْآنُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿يَذَرُوكُمْ﴾ نَسْلٌ بَعْدَ نَسْلِ . ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾ : لَا خُصُومَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . ﴿مِنْ طَرَفٍ خَفِيِّ﴾ : ذَلِيلٌ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿فَيُظَلِّلَنَّ رَوَاكِدَ﴾ عَلَى ظَهْرِهِ يَتَحَرَّكُنْ وَلَا يَجْرِيَنَّ فِي الْبَحْرِ . ﴿شَرَعُوا﴾ : ابْتَدَعُوا .

۱ - باب ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾

۴۸۱۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتُ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ». [انظر الحديث: ۳۴۹۷].

(۴۳)

سُورَةُ حَمِ الرُّخْرِفِ

وقال مجاهد ﴿عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾: على إمام. ﴿وَقِيلَهُ يَرْبِّ﴾: تفسيره: أَيَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَلَا نَسْمَعُ قِيلَهُمْ. وقال ابن عباس ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: لولا أن جعل الناس كلهم كفاراً لجعلت لبيوت الكفار سقفاً من فضة ومعارج من فضة - وهي درج - وسُرُرُ فضة: ﴿مُفَرِّقِينَ﴾: مطيقين. ﴿ءِاسْفُونَا﴾: أسخطونا. ﴿يَعِشْ﴾: يعمى. وقال مجاهد ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ﴾ أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه؟ ﴿وَمَضَىٰ مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾: سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ. ﴿مُفَرِّقِينَ﴾ يعني الإبل والخيال والبغال والحمير ﴿أَوْ مِنْ يُنْشَأُ فِي الْحَلِيَّةِ﴾ الجواري جعلتموهن للرحمن ولداً ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾: لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْتَهُمْ ﴿يَعْنُونَ الْأَوْثَانَ﴾ يقول الله تعالى ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ الأوثان، إنهم لا يعلمون. ﴿فِي عَقِيهِ﴾: ولده. ﴿مُفَرِّقِينَ﴾: يمشون معاً. ﴿سَلَفًا﴾ قوم فرعون سلفاً لكفار أمة محمد ﷺ. ﴿وَمَثَلًا﴾: عبرة، ﴿يَصْدُرُونَ﴾: يضيئون. ﴿مُتَّبِعُونَ﴾: مَجْمَعُونَ. ﴿أَوَّلَ الْعَالَمِينَ﴾: أول المؤمنين. ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ العرب تقول: نحن منك البراء والخلاء، والواحد والاثنتان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء لأنه مصدر، ولو قال: «بريء» لقل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون. وقرأ عبد الله «إني بريء» بالياء. والزخرف: الذهب. ﴿مَلَكِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ﴾: يخلق بعضهم بعضاً.

۱ - باب ﴿وَنَادَاوَأَ يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ الآية

۴۸۱۹ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَنَادَاوَأَ يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾. وقال

قتادة ﴿مَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾: عظة لمن بعدهم. وقال غيره ﴿مُقَرَّرِينَ﴾: ضابطين، يقال: فلان مقرر فلان: ضابط له. والأكواب: الأباريق التي لا خراطيم لها. وقال قتادة: ﴿فِي أَمْرِ الْكِتَابِ﴾: جملة الكتاب، أصل الكتاب ﴿أَوَّلَ الْعَالَمِينَ﴾: أي ما كان فأنا أول الأنفين، وهما لغتان: رجل عابد وعبد، وقرأ عبد الله ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَذَرُ﴾، ويقال أول العابدين الجاحدين، من عبد يعبد. [انظر الحديث: ٣٢٣٠، ٣٢٦٦].

٢- باب ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ﴾: مشركين والله لو أن هذا القرآن رُفِعَ حيث رده أوائل هذه الأمة لهلكوا ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾ عقوبة الأولين. ﴿جُزْءًا﴾ عدلاً

(٤٤)

سورة حم الدخان

وقال مجاهد ﴿رَهَوًّا﴾: طريقاً يابساً، ويقال رهواً: ساكناً. ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾: على من بين ظهريه. ﴿فَاعْتَلَوْهُ﴾: ادفعوه. ﴿وَرَوَّجْنَهُمْ بِحُورٍ عَيْنٍ﴾: أنكحناهم حوراً عيناً يحار فيها الطرف. ويقال: ﴿أَنْ رَّجْمُونُ﴾: القتل. و﴿رَهَوًّا﴾: ساكناً. وقال ابن عباس ﴿كَالْمُهْلِ﴾: أسود كمهل الزيت. وقال غيره: ﴿تَتَّبِعُ﴾ ملوك اليمن، كل واحد منهم يسمى تبعاً لأنه يتبع صاحبه، والظل يسمى تبعاً لأنه يتبع الشمس.

١- باب ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ فارتقب: فانتظر

٤٨٢٠- حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال: «مضى خمس: الدخان والروم والقمر والبطشة والزام».

[انظر الحديث: ١٠٠٧، ١٠٢٠، ٤٦٩٣، ٤٧٦٧، ٤٧٧٤، ٤٨٠٩].

٢- باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

٤٨٢١- حدثنا يحيى حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال: «قال عبد الله: إنما كان هذا لأن قريشاً لما استعصوا على النبي ﷺ دعا عليهم بسيتين كسني يوسف، فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهية الدخان من الجهد، فأنزل الله عز وجل ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ» قال فأتى رسول الله ﷺ فقيل له: يا رسول الله استسقى

اللّٰهُ لِمَضَرَ فَإِنَّا قَدْ هَلَكْتَ . قَالَ لِمَضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ ، فَاسْتَسْقَى ، فَسُقُوا ، فَزَلْتُ ﴿ إِنَّكُمْ عَآيِدُونَ ﴾ فلما أصابتهم الرّفاہیة عادُوا إلى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرّفاہیة ، فَأَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْقِمُونَ ﴾ قَالَ : یعنی یوم بدر .

[انظر الحديث: ۱۰۰۷، ۱۰۲۰، ۴۶۹۳، ۴۷۶۷، ۴۷۷۴، ۴۸۰۹، ۴۸۲۰].

۳۔ باب ﴿ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾

۴۸۲۲۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ : اللَّهُ أَعْلَمُ . إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ . إِنَّ قَرِيشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَ يَوْسُفَ فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ قَالُوا : ﴿ رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾ فَقِيلَ لَهُ : إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَدَاةَ ، فَدَعَا رَبَّهُ ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا ، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرَ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ إِنَّا مُنْقِمُونَ ﴾ . [انظر الحديث: ۱۰۰۷، ۱۰۲۰، ۴۶۹۳، ۴۷۶۷، ۴۷۷۴، ۴۸۰۹، ۴۸۲۰، ۴۸۲۱].

۴۔ باب ﴿ أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴾ . الذِّكْرُ وَالذِّكْرَىٰ وَاحِدٌ

۴۸۲۳۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حَازِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : «دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَعَا قَرِيشًا كَذَبُوهُ وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَ يَوْسُفَ . فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ ، حَتَّى كَانُوا يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ ، وَكَانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فَكَانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآيِدُونَ ﴾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَفِيكَشَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ : وَالْبَطْشَةُ الْكُبْرَى يَوْمَ بَدْرَ .

[انظر الحديث: ۱۰۰۷، ۱۰۲۰، ۴۶۹۳، ۴۷۶۷، ۴۷۷۴، ۴۸۰۹، ۴۸۲۰، ۴۸۲۱، ۴۸۲۲].

۵۔ باب ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَاذَ اللَّهِ لَنَجْعَزَنَّهُ ﴾

۴۸۲۴۔ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَقَالَ : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى قَرِيشًا اسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ

كسب يوسف ، فَأَخَذَتْهُمْ السَّنَةُ حَتَّى حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْجُلُودَ ، وَقَالَ أَحَدُهُمْ : حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ ، فَاتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ ، فَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ : تَعُودُوا بَعْدَ هَذَا . فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ : ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ إِلَى ﴿ عَابِدُونَ ﴾ أَيْ كَشَفَ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ ؟ فَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ - وَقَالَ أَحَدُهُمْ : الْقَمَرُ وَقَالَ الْآخَرُ : الرُّومُ .

[انظر الحديث: ١٠٠٧ ، ١٠٢٠ ، ٤٦٩٣ ، ٤٧٦٧ ، ٤٧٧٤ ، ٤٨٠٩ ، ٤٨٢٠ ، ٤٨٢١ ، ٤٨٢٢ ، ٤٨٢٣ ، ٤٨٢٤ .]

٦ - بَاب ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ ﴾

٤٨٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ : اللَّزَامُ ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَالْقَمَرُ ، وَالدُّخَانُ» . [انظر الحديث: ١٠٠٧ ، ١٠٢٠ ، ٤٦٩٣ ، ٤٧٦٧ ، ٤٧٧٤ ، ٤٨٠٩ ، ٤٨٢٠ ، ٤٨٢١ ، ٤٨٢٢ ، ٤٨٢٣ ، ٤٨٢٤ .]

(٤٥)

سورة الجاثية

﴿ جَاثِيَةً ﴾ : مُسْتَوْفَزِينَ عَلَى الرُّكْبِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ نَسْتَنْسِخُ ﴾ : نَكْتُبُ . ﴿ نَسْنَسُكُ ﴾ : نَتْرُكُكُمْ ٤٨٢٦ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » . [الحديث ٤٨٢٦ - طرفاه في: ٦١٨١ ، ٧٤٩١ .]

(٤٦)

سورة الأحقاف

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ فَنُفِضُونُ ﴾ يَقُولُونَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَثَرَةٌ وَأَثَرَةٌ وَأَثَرَةٌ : بَقِيَّةٌ مِنْ عِلْمٍ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ يَدْعَا ﴾ : لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ هَذِهِ الْأَلْفُ إِنَّمَا هِيَ تَوْعَدٌ ، إِنْ صَحَّ مَا تَدْعُونَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ . وَلَيْسَ قَوْلُهُمْ ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ بِرُؤْيَا الْعَيْنِ ، إِنَّمَا هُوَ : اتَّعَلَمُونَ ، أَبْلَغَكُمْ أَنْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ خَلَقُوا شَيْئًا ؟

١ - بَاب ﴿ وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا ذِي أُفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرِجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَبَيْتُكَ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾

٤٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ

قال: «كان مروان على الحجاز استعمله معاوية ، فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه ، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئا ، فقال خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه ، فقال مروان إن هذا الذي أنزل الله فيه ﴿ وَالَّذِي قَالَ لَوْلَايَ أَفِ لَكُمْ أَتَعْدَانِي ﴾ فقالت عائشة من وراء الحجاب : ما أنزل الله فينا شيئا من القرآن ، إلا أن الله أنزل عذري » .

۲۔ باب ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّطْرًا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس: عارض: السحاب

۴۸۲۸۔ حدثنا أحمد حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو أن أبا النضر حدثنا عن سليمان بن يسار عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكا حتى أرى منه لهواته ، إنما كان يتبسّم» . [الحديث ۴۸۲۸۔ طرفه في: ۶۰۹۲] .

۴۸۲۹۔ قالت: وكان إذا رأى غيما أو ريحا عرف في وجهه ، قالت: يا رسول الله إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عرف في وجهك الكراهية؟ فقال: يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب؟ عذب قوم بالريح ، وقد رأى قوم العذاب ، فقالوا: ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّطْرًا ﴾ . [انظر الحديث: ۳۲۰۶] .

(۴۷)

سورة محمد ﷺ

﴿ أَوْزَارَهَا ﴾: آثامها ، حتى لا يبقى إلا مسلم . ﴿ عَرَفَهَا ﴾: بينها . وقال مجاهد ﴿ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾: وليهم . ﴿ عَزَمَ الْأَمْرُ ﴾: جد الأمر . ﴿ فَلَا تَهِنُوا ﴾: لا تضعفوا . وقال ابن عباس: ﴿ أَضَعَفْتَهُمْ ﴾: حسدهم . ﴿ ءَاسِنِ ﴾: متغير .

۱۔ باب ﴿ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾

۴۸۳۰۔ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني معاوية بن أبي مزرع عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خلق الله الخلق ، فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن . فقال له : مه ، قالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال : ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت : بلى يا رب ، قال : فذاك . قال أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ » . [الحديث ۴۸۳۰۔ أطرافه في: ۴۸۳۱ ، ۴۸۳۲ ، ۵۹۸۷ ، ۷۵۰۲] .

۴۸۳۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ معاويةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ» فَهَلْ عَسَيْتُمْ؟ . [انظر الحديث : ۴۸۳۰].

۴۸۳۲ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا معاويةُ بْنُ أَبِي الْمَرْزَدِّ بِهَذَا . . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «واقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ» فَهَلْ عَسَيْتُمْ؟ . [انظر الحديث : ۴۸۳۰ ، ۴۸۳۱].

(۴۸)

سورة الفتح

وقال مُجاهدٌ: ﴿بُورًا﴾: هالکین . وقال مجاهدٌ: ﴿سَيِّمَاهُم فِي وُجُوهِهِم﴾ السَّحْنَةُ . وقال منصور عن مجاهد: التواضع . ﴿شَطَطُكُمْ﴾: فراخه . ﴿فَاسْتَقْلَطُكُمْ﴾: غلظ . ﴿سُوقِيهِ﴾: الساق حاملة الشجرة . ويقال: ﴿دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ كقولك: رَجُلُ السَّوْءِ ، دائرة السوء: العذاب . «يعزروه»: ينصروه . ﴿شَطَطُكُمْ﴾: شَطَاءُ السَّنْبُلِ ، تُنَبِّثُ الحَبَّةَ عَشْرًا أَوْ ثَمَانِيًا وَسَبْعًا فَيَقْوَى بَعْضُهُ بَبْعُضٍ ، فذاك قوله تعالى ﴿فَنَازَرُوهُ﴾ قَوَاه ، ولو كانت واحدة لم تقم على ساق ، وهو مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذْ خَرَجَ وَحْدَهُ ، ثُمَّ قَوَاه بِأَصْحَابِهِ كَمَا قَوَّى الحَبَّةُ بِمَا يَنْبُتُ مِنْهَا .

۱ - باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾

۴۸۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلْتُ أُمَّ عَمْرٍ ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ الْقُرْآنُ فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي . فَقُلْتُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزْلٌ فِيَّ قُرْآنٌ ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعْتُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ .

۴۸۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾» قَالَ: الْحَدِيثُ . [انظر الحديث : ۴۱۷۲].

۴۸۳۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقَلٍ قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَّعَ فِيهَا ، قَالَ معاويةُ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أُحْكِيَ لَكُمْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَفَعَلْتُ» . [انظر الحديث : ۴۲۸۱].

۲- باب ﴿لَا يَغْفِرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعَمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾

۴۸۳۶ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا زِيَادُ أَنَّهُ سَمِعَ الْمَغِيرَةَ يَقُولُ : «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمتَ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» . [انظر الحديث : ۱۱۳۰] .

۴۸۳۷ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ سَمِعَ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفَطِرَ قَدَمَاهُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ : أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا . فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ ثَمَّ رَكَعَ» . [انظر الحديث : ۱۱۱۸ ، ۱۱۱۹ ، ۱۱۴۸ ، ۱۱۶۱ ، ۱۱۶۸] .

۳- باب ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾

۴۸۳۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ قَالَ فِي التَّوْرَةِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِزْرًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَهْدِي وَرَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِفَطٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بَأَن يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَيَفْتَحَ بِهَا أَغْنَاءَ عَمِيًّا ، وَأَذَانًا صَمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا» . [انظر الحديث : ۲۱۲۵] .

۴- باب ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ﴾

۴۸۳۹ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ ، وَفَرَسٌ لَهُ مَرْبُوطٌ فِي الدَّارِ ، فَجَعَلَ يَنْفِرُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَنَظَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا ، وَجَعَلَ يَنْفِرُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ بِالْقُرْآنِ» . [انظر الحديث : ۳۶۱۴] .

۵- باب ﴿إِذْ يَأْبِغُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

۴۸۴۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ : «كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِئَةِ» . [انظر الحديث : ۳۵۷۶ ، ۴۱۵۲ ، ۴۱۵۳ ، ۴۱۵۴] .

۴۸۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ صُهَيْبَانَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُزَنِيِّ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، نَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْخَذْفِ». [الحديث ۴۸۴۱ - طرفاه في: ۵۴۷۹، ۶۲۲۰].

۴۸۴۲ - وعن عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمَغْفَلِ الْمُزَنِيَّ فِي الْبَوْلِ فِي الْمَغْتَسَلِ».

۴۸۴۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ». [انظر الحديث: ۱۳۶۳، ۴۱۷۱].

۴۸۴۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَّاهٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ فَقَالَ: «كُنَّا بِصَفَيْنَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيُّ: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ - يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ - وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عَمْرٌو فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ، وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى فَقَالَ: فَفِيمَ أُعْطِيَ الدِّينَةَ فِي دِينِنَا، وَنُرْجَعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا؟ فَقَالَ: يَا بَنَ الْخُطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا. فَرَجَعَ مُتَغَيِّظًا فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: يَا بَنَ الْخُطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، فَتَرَلْتُ سُورَةَ الْفَتْحِ». [انظر الحديث: ۳۱۸۱، ۳۱۸۲، ۴۱۸۹].

(۴۹)

سُورَةُ الْحَجَرَاتِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا تَقْدِمُوا﴾: لَا تَفْتَاتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ. ﴿أَمْتَحَنَ﴾: أَخْلَصَ. ﴿يَا لَأَلْقَبُ﴾: يُدْعَى بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. ﴿يَلِيَّتُكُمْ﴾: يَنْقُصُكُمْ، أَلْتَنَا: نَقَصْنَا.

۱ - بَابُ ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الْآيَةِ. ﴿تَشْعُرُونَ﴾: تَعْلَمُونَ، وَمِنْهُ «الشَّاعِرُ».

۴۸۴۵ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ «كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ

قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشَعٍ ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي ، قَالَ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ ﴾ الْآيَةَ . قَالَ ابْنُ الزَّيْرِ : فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ . يَعْنِي أَبُو بَكْرٍ . [انظر الحديث : ٤٣٦٧] .

٤٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمُهُ ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ ، فَقَالَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ شَرٌّ . كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَتَى الرَّجُلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ مُوسَى : فَرَجِعْ إِلَيْهِ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبَشَارَةٍ عَظِيمَةٍ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ : إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » . [انظر الحديث : ٣٦١٣] .

٢ - بَاب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

٤٨٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ « قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ ، وَقَالَ عُمَرُ بَلْ أَمْرُ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَرَدْتُ إِلَّا - أَوْ إِلَّا - خِلَافِي ؛ فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ ، فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَتَزَلَّ فِي ذَلِكَ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ » .

[انظر الحديث : ٤٣٦٧ ، ٤٨٤٥] .

بَاب ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾

(٥٠)

سُورَةُ ق

﴿ رَجِعْ بَعِيدٌ ﴾ : رَدٌّ . ﴿ فُرُوجٌ ﴾ : فَتُوقٌ ، وَاحِدُهَا فَرْجٌ . ﴿ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ : وَرِيدَاهُ فِي حَلْقِهِ وَالْحَبْلُ حَبْلُ الْعَاتِقِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ مَا نَقُصُّ إِلَّا أَرْضَ ﴾ عِظَامِهِمْ . ﴿ بَصِيرَةٌ ﴾ : بَصِيرَةٌ ، وَحَبُّ الْقَصِيدِ : الْحِنْطَةُ . ﴿ بَاسِقَتٍ ﴾ : الطَّوَالُ . ﴿ أَفْعَيْنَا ﴾ : أَفَاعِيَا عَلَيْنَا . ﴿ وَقَالَ قَرِينُهُ ﴾ : الشَّيْطَانُ الَّذِي قِيضَ لَهُ . ﴿ فَتَقَبَّوْا ﴾ : ضَرَبُوا . ﴿ أَوَّلَى السَّمْعِ ﴾ : لَا يَحْدُثُ نَفْسَهُ بغيرِهِ . ﴿ إِذْ

أَنشَأَكُمْ ﴿ رَقِيبٌ عَبِيدٌ ﴾ : رَصَدٌ ، ﴿ سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ : الْمَلَكَانِ ، ﴿ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ : شَهِيدٌ شَاهِدٌ بِالْغَيْبِ . ﴿ لُغُوبٌ ﴾ : النَّصَبُ . وقال غيره ﴿ نَضِيدٌ ﴾ : الْكَفَرَى مَا دَامَ فِي أَكْمَامِهِ ، ومعناه : مَنْضُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْمَامِهِ فَلَيْسَ بِنَضِيدٍ . فِي أَذْبَارِ التُّجُومِ وَأَذْبَارِ السُّجُودِ ، كَانَ عَاصِمٌ يَفْتَحُ الَّتِي فِي قِوْاسِ وَيُكْسِرُ الَّتِي فِي الطُّورِ ، وَيُكْسِرَانِ جَمِيعاً وَيَنْصَبَانِ . وقال ابن عَبَّاسٍ : ﴿ يَوْمُ الْخُرُوجِ ﴾ : يَوْمُ يَخْرُجُونَ إِلَى الْبَعْثِ مِنَ الْقُبُورِ .

۱ - بَاب ﴿ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾

۴۸۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَلْقَى فِي النَّارِ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فَنَقُولُ : قَطُّ قَطُّ » . [الحديث ۴۸۴۸ - طرفاه في : ۶۶۶۱ ، ۷۳۸۴] .

۴۸۴۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَانُ حَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ الْهَمِيرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ - وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ أَبُو سَفْيَانَ - « يَقَالُ لَجَهَنَّمَ هَلْ امْتَلَأَتْ ؟ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَنَقُولُ : قَطُّ قَطُّ » . [الحديث ۴۸۴۹ - طرفاه في : ۴۸۵۰ ، ۷۴۴۹] .

۴۸۵۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أُورِثْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : مَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا ، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رَجُلُهُ فَنَقُولُ : قَطُّ قَطُّ فَهَنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيَزُوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَلَا يَظْلَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ خَلَقَهُ أَحَدًا ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا » . [انظر الحديث : ۴۸۴۹] .

۲ - بَاب ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾

۴۸۵۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كُنَّا جُلُوسًا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ » . [انظر الحديث : ۵۵۴ ، ۵۷۳] .

۴۸۵۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَذْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا ، يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿وَأَذْبَرَ الشَّجُورَ﴾» .

(۵۱)

سُورَةُ الدَّارِيَاتِ

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَالَّذَرِيَّتِ﴾: الرِّيحُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: تَذَرُوهُ: تُفَرِّقُهُ ، ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾: تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلٍ وَاحِدٍ وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَيْنِ ، ﴿فَرَاغَ﴾: فَرَجَعَ ، ﴿فَصَكَّتْ﴾: فَجَمَعَتْ أَصَابِعَهَا ، فَضْرَبَتْ بِهَا جَبْهَتَهَا ، وَالرِّمِيمِ: نَبَاتُ الْأَرْضِ إِذَا يَبَسَ وَدِيسَ ، ﴿لَمْ يُسْعَوْنَ﴾: أَيِ لِدَوِ سَعَةٍ ، وَكَذَلِكَ ﴿عَلَى الْوُسْجِ قَدَرُ﴾: يَعْنِي الْقَوِيَّ ، ﴿زَوَّجَيْنِ﴾: الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ، وَاخْتِلَافُ الْأَلْوَانِ: حُلُوٌّ وَحَامِضٌ ، فَهَمَا زَوْجَانِ ، ﴿فَفَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾: مِنْ اللَّهِ إِلَيْهِ ، ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: مَا خَلَقْتُ أَهْلَ السَّعَادَةِ مِنْ أَهْلِ الْفَرِيقَيْنِ إِلَّا لِيُوحِدُونِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَلَقَهُمْ لِيَفْعَلُوا ، فَفَعَلَ بَعْضٌ ، وَتَرَكَ بَعْضٌ ، وَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ لِأَهْلِ الْقَدَرِ ، وَالذَّنُوبِ: الدَّلُؤُ الْعَظِيمُ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ذُنُوبًا﴾: سَبِيلًا. ﴿صَرَقَ﴾: صَنِيعَةً ، ﴿الْعَقِيمِ﴾: الَّتِي لَا تَلِدُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَ﴿الْحَبْكَ﴾: اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا ، ﴿فِي غَمَرَةٍ﴾ فِي غَمْرَةٍ: فِي ضَلَالَتِهِمْ يَتِمَادُونَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَوَاصُوا﴾: تَوَاطَؤُوا ، وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿مُسَوِّمَةً﴾: مَعْلَمَةً ، مِنَ السَّيْمَا ، ﴿قُلِ الْإِنْسَانُ﴾: لُعْنُ .

(۵۲)

سُورَةُ الطُّورِ

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَسْطُورٍ﴾: مَكْتُوبٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الطُّورِ﴾: الْجَبَلُ بِالسُّرْيَانِيَّةِ. ﴿رَقِيَ مَشْجُورٍ﴾: صَحِيفَةٍ. ﴿وَالسَّيْفِ الرَّفُوعِ﴾: سَمَاءُ ، ﴿الْمَسْجُورِ﴾: الْمَوْقِدُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ: تُسَجَّرُ حَتَّى يَذْهَبَ مَاؤُهَا فَلَا يَبْقَى فِيهَا قَطْرَةٌ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْتَهَمُ﴾: نَقَضْنَا؟ وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَمُورٌ﴾: تَدُورُ ، ﴿أَخْلَمَهُمْ﴾: الْعَقُولُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْبُرِّ﴾: اللَّطِيفُ ، ﴿كَسَفًا﴾: قِطْعًا ، ﴿الْمُتُونِ﴾: الْمَوْتُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَلْتَزِعُونَ﴾: يَتَعَاطُونَ .

۱- باب

۴۸۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «شَكُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي

فقال: طوفي من وراء الناس وأنتِ راكبةٌ ، فطفتُ ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي إلى 'جَنبِ الْبَيْتِ يقرأ بالطُّور وكتابِ مسطور'. [انظر الحديث: ٤٦٤، ١٦١٩، ١٦٢٦، ١٦٣٣].

٤٨٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثُونِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ ٢٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴾ ٣١ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ أَمْ هُمُ الْمُصْطَرُّونَ ﴾ كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَأَمَّا أَنَا فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَحْدُثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، لَمْ أَسْمَعْهُ زَادَ الَّذِي قَالُوا لِي. [انظر الحديث: ٧٦٥، ٣٠٥٠، ٤٨٥٤].

(٥٣)

سورة والنجم

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿ ذُو مِرْقٍ ﴾: قُوَّةٌ. ﴿ قَابَ قَوْسَيْنِ ﴾: حَيْثُ الْوَتَرُ مِنَ الْقَوْسِ. ﴿ ضَبِيرَةٍ ﴾: عَوْجَاءٌ ، ﴿ وَادَّيْ ﴾: قَطَعَ عَطَاءَهُ. ﴿ رَبِّ الشَّعْرَى ﴾: هُوَ مِرْزَمُ الْجُوزَاءِ. ﴿ الَّذِي وَفَّى ﴾: وَفَى مَا فُرضَ عَلَيْهِ. ﴿ أَزِفَتِ الْأَازِفَةُ ﴾: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ. ﴿ سَمِدُونٌ ﴾: الْبَرْطَمَةُ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ: يَتَغَنَّوْنَ بِالْحَمِيرَةِ. وقال إبراهيم: ﴿ أَفْتَمَرُونَهُ؟ ﴾: أَفْتَجَادِلُونَهُ؟ وَمَنْ قَرَأَ أَفْتَمَرُونَهُ: يَعْنِي أَفْتَحْدُونَهُ؟ ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ ﴾: بَصَرُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، ﴿ وَمَا طَغَى ﴾: وَمَا جَاوَزَ مَا رَأَى ، ﴿ فَتَمَارَوْا ﴾: كَذَّبُوا. وقال الحسنُ ﴿ إِذَا هَوَى ﴾: غَابَ. وقال ابن عباس: ﴿ أَغْنَى وَأَقْنَى ﴾: أَعْطَى فَأَرْضَى.

١ - باب

٤٨٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مسروقٍ قَالَ: «قُلْتُ لعائشة رضي الله عنها: يا أُمْتُاهُ ، هل رأى محمدٌ ﷺ ربَّه؟ فقالت: لقد قَفَّ شعري مما قُلْتُ ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ مِنْ حَدَّثِكُنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مِنْ حَدَّثِكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّه فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأْتَ ﴿ لَا تَذَرِكُهُ إِلَّا بَصَرٌ وَهُوَ يُبْصِرُ ﴾ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ، ﴿ وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُلْكَمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ ﴾ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأْتَ ﴿ وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ فَقَدْ كَذَبَ ، ثُمَّ قَرَأْتَ ﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ الْآيَةَ.

ولكن رأى جبريل عليه السلام في صورته مرَّتين. [انظر الحديث: ٣٢٣٤، ٣٢٣٥، ٤٦١٢].

باب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ حيث الوتر من القوس

۴۸۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ﴿۱﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿۲﴾ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَىٰ جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحَ. [انظر الحديث: ۳۲۳۲].

باب ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾

۴۸۵۷ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: «سَأَلْتُ زُرَّارًا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ﴿۱﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿۲﴾ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ رَأَىٰ جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَةٌ جَنَاحَ. [انظر الحديث: ۳۲۳۲، ۴۸۵۶].

باب ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾

۴۸۵۸ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ ﴿۱﴾ قَالَ: رَأَىٰ زُفْرًا أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ الْأَفْقَ. [انظر الحديث: ۳۲۳۳].

۲- باب ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾

۴۸۵۹ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾: «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلُكُّ سَوِيقَ الْحَاجِّ».

۴۸۶۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَىٰ أَقَامِرُكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ». [الحديث ۴۸۶۰ - أطرافه في: ۶۱۰۷، ۶۳۰۱، ۶۶۵۰].

۳- باب ﴿وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةِ الْآخِرَىٰ﴾

۴۸۶۱ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ عُرْوَةَ «قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاءَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي بِالْمِشَلِّ لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ﴿۱﴾ فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ، قَالَ سَفِيَانُ: مَنَاءُ بِالْمِشَلِّ مِنْ قُدَيْدٍ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: «نَزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا هُمْ وَغَسَّانَ - قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا - يَهْلُونَ لِمَنَاءَ» مِثْلَهُ، وَقَالَ

مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ «كَانَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَمَّنْ كَانَ يَهْلُ لِمَنَاةَ - وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كُنَّا لَا نَطُوفُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرَوَةِ تَعْظِيمًا لِمَنَاةَ» نحوه . [انظر الحديث: ۱۷۹۰ ، ۴۴۹۵].

۴ - باب ﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾

۴۸۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِاللَّجَمِ ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ».

تابعه ابن طهمان عن أيوب . ولم يذكر ابن علي بن عباس . [انظر الحديث: ۱۰۷۱].

۴۸۶۳ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ - يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ - حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ ، قَالَ: فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَ مَنْ خَلْفَهُ ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا ، وَهُوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ».

[انظر الحديث: ۱۰۶۷ ، ۱۰۷۰ ، ۳۸۵۳ ، ۳۹۷۲].

(۵۴)

سورة اقتربت الساعة

قال مجاهد: ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾: ذاهب. ﴿مُرْدَجَرٌّ﴾: مُتَنَاهٍ ، ﴿وَأَزْدَجَرٌّ﴾: فَاسْتُطِيرَ جُنُونًا. ﴿دُسِرَ﴾: أَضْلَاعُ السَّفِينَةِ. ﴿لَئِنْ كَانَ كُفْرٌ﴾: يَقُولُ كُفِّرَ لَهُ جَزَاءٌ مِنَ اللَّهِ. ﴿مُخَضَّرٌ﴾: يَحْضُرُونَ الْمَاءَ. وقال ابن جبير ﴿مُهْطِعِينَ﴾: النَّسْلَانِ. الْخَبَبُ: السَّرَاعُ. وقال غيره: ﴿فَنَعَاطَى﴾: فَعَاطَى بِيَدِهِ فَعَقَرَهَا. ﴿الْمُحْطَرِّ﴾: كَحِظَارٍ مِنَ الشَّجَرِ مُحْتَرَقٍ. ﴿وَأَزْدَجَرٌّ﴾: افْتَعَلَ مِنْ زَجَرَتْ. ﴿كُفْرٌ﴾: فَعَلْنَا بِهِ وَبِهِمْ مَا فَعَلْنَا جَزَاءً لِمَا صُنِعَ بَنُو حِمْيَرَ وَأَصْحَابُهُ. ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾: عَذَابٌ حَقٌّ. يقال: ﴿الْأَشْرُ﴾: الْمَرَحُ وَالْتَجَبَرُ.

۱ - باب ﴿ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعَرِّضُوا

۴۸۶۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ وَسَفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَنْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ ، وَفِرْقَةٌ دُونَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَشْهَدُوا». [انظر الحديث: ۳۶۳۶ ، ۳۸۶۹ ، ۳۸۷۱].

۴۸۶۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ ، فَقَالَ لَنَا: اشْهَدُوا ، اشْهَدُوا» . [انظر الحديث: ۳۶۳۶ ، ۳۸۶۹ ، ۳۸۷۱ ، ۴۸۶۴] .

۴۸۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرٌ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ» . [انظر الحديث: ۳۶۳۸ ، ۳۸۷۰] .

۴۸۶۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ» . [انظر الحديث: ۳۶۳۷ ، ۳۸۶۸] .

۴۸۶۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ» . [انظر الحديث: ۳۶۳۷ ، ۳۸۶۸ ، ۴۸۶۷] .

۲ - باب ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءُ لِمَنْ كَانَ كُفِرَ ﴾ ﴿ ١١ ﴾ وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴿ ١٢ ﴾

قال قتادة: «أبقي الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الأمة» .

۴۸۶۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾» . [انظر الحديث: ۳۳۴۱ ، ۳۳۴۵ ، ۳۳۷۶] .

باب ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ . قال مجاهد: يَسَّرْنَا: هَوَّنَا قِرَاءَتَهُ

۴۸۷۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾» .

[انظر الحديث: ۳۳۴۱ ، ۳۳۴۵ ، ۳۳۷۶ ، ۴۸۶۹] .

باب ﴿ أَعْبَارُ نَحْلِ مُنْفَعٍ ﴾ ﴿ ١٠ ﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنَذِيرُ

۴۸۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ «سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ: فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ، أَوْ مُدْكِر؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرؤها ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ ، قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرؤها ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ دَالًّا» . [انظر الحديث: ۳۳۴۱ ، ۳۳۴۵ ، ۳۳۷۶ ، ۴۸۶۹ ، ۴۸۷۰] .

٣- باب ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُخْتَطِرِ﴾ ۞ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ۝

٤٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ الْآيَةَ» .
[انظر الحديث: ٣٣٤١، ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢].

٤- باب ﴿وَلَقَدْ صَبَحَهمْ بُكَرَةٌ عَذَابٌ مُسْتَقَرٌّ﴾ ۞ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنَذِيرِ ۝

٤٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾» .
[انظر الحديث: ٣٣٤١، ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣].

٤٨٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ «فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾» .
[انظر الحديث: ٣٣٤١، ٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣].

٥- باب قوله ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ ۝

٤٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ وَهَّابٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ فِي قَبَةِ يَوْمٍ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ تَشَأْ لَا تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْحَحْتُ عَلَى رَبِّكَ - وَهُوَ يَثْبُ فِي الدَّرْعِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾» . [انظر الحديث: ٢٩١٥، ٣٩٥٣].

٦- باب قوله: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾ ، يعني: من المَرَارَةِ

٤٨٧٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَوْسُفُ بْنُ مَاهَكَ قَالَ: «إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ ، وَإِنِّي لَجَارِيَةُ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾» .
[الحديث ٤٨٧٦ - طرفه في: ٤٩٩٣].

٤٨٧٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ وَهُوَ فِي قَبَةِ لَهُ يَوْمٍ بَدْرٍ: أُنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَدًا . فَأَخَذَ

أبو بكر بيده وقال: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فقد أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ - وهو فِي الدَّرْع - فخرَجَ وهو يقول: ﴿ سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴾ [۱۵] بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ .
[انظر الحديث: ۲۹۱۵، ۳۹۵۳، ۴۸۷۵].

(۵۵)

سُورَةُ الرَّحْمَنِ

وقال مجاهد: ﴿ بِحُسْبَانٍ ﴾ كحسبان الرحي . وقال غيره: ﴿ وَأَقِيمُوا الزُّنُكَ ﴾ يريدُ لسانَ الميزان . و﴿ الْعَصْفِ ﴾ بقل الزَّرْع إذا قطع منه شيء قبل أن يُدْرِكَ فذلك العصف ، ﴿ وَالرَّيْحَانِ ﴾ رزقه . ﴿ وَلَحَبٌ ﴾ الذي يُؤْكَل منه . والريحانُ في كلام العرب: الرزق . وقال بعضهم: ﴿ الْعَصْفِ ﴾ يريد المأكول من الحب ؛ ﴿ وَالرَّيْحَانِ ﴾: النَّضِيجُ الذي لم يؤكل . وقال غيره: ﴿ الْعَصْفِ ﴾: ورقُ الحِنطة . وقال الضحاك . العصفُ: التبن . وقال أبو مالك: العصف: أول ما ينبت ، تسميه النَّبْتُ هَبُوراً . وقال مجاهد: العصف ورق الحِنطة ، والرَّيْحَان: الرُّزْق ، والمارج: اللهبُ الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت . وقال بعضهم عن مجاهد: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ ﴾ للشمس في الشتاء مشرق ، ومشرق في الصيف . ﴿ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ مغربها في الشتاء والصيف . ﴿ لَا يَبْيَعَانِ ﴾ لا يختلطان . ﴿ الْمُنْتَنَاتِ ﴾ ما رُفِعَ قلعُهُ من السفن ، فأما ما لم يُرَفَّع قلعهُ فليس بمنشآت . وقال مجاهد ﴿ كَالْفَخَّارِ ﴾ كما يُصْنَعُ الفخار . «الشُّوَاظ»: لهبٌ من نار . وقال مجاهد ﴿ وَنُحَّاسٌ ﴾ النحاس: الصُّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رؤوسهم يُعَذِّبُونَ بِهِ . ﴿ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ ﴾ يَهْمُ بالمعصية فيذكر الله عزَّ وجلَّ فيتْرُكُهَا . ﴿ مُدَّاهِمَاتَانِ ﴾ سوداوان من الرِّيِّ . ﴿ صَلَّصَلِ ﴾ طينٌ خلط برملٍ فصلَّصل كما يُصلصلُ الفَخَّارُ ، ويقال: مُتَنَّنٌ يريدون به صَلَّ ، يقال: صَلَّصَل كما يقال: صَرَّ البابُ عند الإغلاق وصَرَّصَر ، مثل كبكبه يعني كَبَبته . ﴿ فِيهَا فَكِكُهُ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ ﴾ قال بعضهم: ليس الرُّمَان والنخل بالفاكهة ، وأما العرب فإنها تُعَدُّهُمَا فاكهة كقوله عزَّ وجلَّ ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْاَوْسَطَى ﴾ فأمرهم بالمحافظة على كلِّ الصلوات ، ثم أعاد العَصْرَ تشديداً لها كما أعيد النخل والرُّمَان ، ومثلها ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ ثم قال ﴿ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ ﴾ وقد ذكرهم في أول قوله ﴿ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ . وقال غيره ﴿ أَفْنَانٍ ﴾ أغصان ﴿ وَحَى الْجَنَّتَيْنِ دَانِ ﴾ ما يُجْتَنَى قَرِيبٌ . وقال الحسن: ﴿ فَيَأْتِي آءِ الْآءِ ﴾: نعمه ، وقال قتادة: ﴿ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ ﴾ يعني الجنَّ والإنس . وقال أبو الدرداء: ﴿ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾: يَغْفِرُ ذَنْباً ، وَيَكْشِفُ كَرْباً ، ويرْفَعُ قوماً ويضعُ آخرين .

وقال ابن عباس: ﴿بَرَّحٌ﴾: حاجر. ﴿لِلْأَنَامِ﴾: الخلق. ﴿نَضَاحَتَانِ﴾: قِيَاضَتَانِ. ﴿ذُو الْجَلَلِ﴾: ذو العظمة. وقال غيره: ﴿مَارِجٌ﴾: خالص من النار، ويقال: مَرَجَ الأميرُ رعيته إذا خلاهم يَعدُّو بعضهم على بعض، مَرَجَ أمرُ الناسِ ﴿مَرِيحٌ﴾ مُلْتَبِسٌ. ﴿مَرَجٌ﴾ اختلط «البحران» من مرجت دابتك: تركتها. ﴿سَتَفَرُّ لَكُمْ﴾: سنحاسبكم، لا يشغله شيء عن شيء، وهو معروف في كلام العرب يقال: لأتفرغن لك، وما به شغل، يقول: لآخذنك على غرتك.

۱- باب ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾

۴۸۷۸ - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه «أن رسول الله ﷺ قال: جَنَّتَانِ من فضة آتيتهما وما فيهما، وجَنَّتَانِ من ذهب آتيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن». [الحديث ۴۸۷۸ - طرفاه في: ۴۸۸۰، ۷۴۴۴].

۲- باب ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾

وقال ابن عباس: ﴿حُورٌ﴾: سودُ الحدق. وقال مجاهد: ﴿مَّقْصُورَاتٌ﴾: محبوسات، قَصَرَ طرفهنَّ وأنفُسهنَّ على أزواجهن. ﴿قَصِيرَتٌ﴾: لا يبغي غير أزواجهن.

۴۸۷۹ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه «أن رسول الله ﷺ قال: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خِيَمَةً من لؤلؤة مجوفة عَرْضُهَا ستون ميلاً، وفي كل زاوية منها أهلٌ ما يَرَوْنَ الآخِرِينَ، يطوفُ عليهم المؤمنون». [انظر الحديث: ۳۲۴۳].

۴۸۸۰ - «وجَنَّتَانِ من فضة آتيتهما وما فيهما، وجَنَّتَانِ من كذا آتيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن». [انظر الحديث: ۴۸۷۸].

(۵۶)

سورة الواقعة

وقال مجاهد: ﴿رُجَّتِ﴾: زُلِزِلَتْ. ﴿وَسُتِ﴾: قُتَّتْ وَلَّتْ كما يُلْكُ السوق. «المخضود»: لا شوك له، ﴿مَنْصُورٌ﴾: الموز، والعُربُ: المحببات إلى أزواجهن. ﴿ثُلَّةٌ﴾: أمة. ﴿يَحْبُورٌ﴾: دخان أسود. ﴿يُصْرَوْنَ﴾: يُدِيمُونَ. ﴿الْمِيرِ﴾: الإبلُ الظماء.

﴿لَمَعْرُومُونَ﴾: لَمَزَمُونَ. ﴿مَدِينِينَ﴾: محاسنین. «روح»: جَنَّةٌ ورخاء ﴿وَرِيحَانٌ﴾: الرزق. ﴿وَنُنَشِّئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي في أيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ. وقال غيره: ﴿نَفَكَّهُوْنَ﴾: تعجبون. ﴿عُرْيًا﴾ مثقلةً واحداً عَرُوب - مثلُ صَبُورٍ وَصْبُرٍ - يسميها أهل مكة: العَرَبَةُ ، وأهل المدينة: الغَنَجَةُ ، وأهل العراق: الشَكْلَةُ. وقال في ﴿خَافِضَةً﴾: لقوم إلى النار ، و﴿رَافِعَةً﴾: إلى الجنة ، ﴿مَوْضُوعِيَّةً﴾: منسوجة ومنه وُضِينُ الناقَةِ ، و«الكوب» لا أَذَانُ له ولا عُرْوَةٌ ، و«الأباريق»: ذوات الأَذَانِ والعُرَا. ﴿مَسْكُوبٍ﴾: جَارٍ ﴿وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ بعضها فوق بعض. ﴿مُتَرَفِّفِينَ﴾: متمتعين. ﴿مَا تَتَمَنَّوْنَ﴾ هي النُّطْفَةُ في أرحام النساء. ﴿لِلْمُتَّوِينَ﴾ للمسافرين ، والقيي: القفر. ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾: بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ ، ويقال: بِمَسْطِطِ النُّجُومِ إِذَا سَقَطْنَ ، ومواقع وموقع واحد ، ﴿مُذْهَبُونَ﴾ مُكْذِبُونَ مثلاً ﴿لَوْ نَذَرْنَهُ فَيْدْهَمُونَ﴾. ﴿فَسَلَّمْهُ لَكَ﴾ أي مُسْلِمٌ لك. إِنَّكَ ﴿مِنْ أَحْصَاءِ الْيَمِينِ﴾ ، وَأَلْغَيْتَ «إِنَّ» وهو معناها ، كما تقول: أَنْتَ مُصَدِّقٌ ، ومُصَافِرٌ عن قليل إذا كان قد قال: إني مسافر عن قليل ، وقد يكون كالدُّعَاءِ له ، كقولك: فسقياً من الرجال إن رفعت السلام فهو من الدُّعَاءِ. ﴿تُورُونَ﴾ تستخرجون ، أوريْتُ: أوقدْتُ. ﴿لَقَوْا﴾ باطلاً. ﴿تَأْتِيَمًا﴾ كذباً.

۱- باب ﴿وَطَّلِيَّ مَمْدُورٍ﴾

۴۸۸۱- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا. وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَطَّلِيَّ مَمْدُورٍ﴾».

(۵۷)

سورة الحديد

قال مجاهد: ﴿جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ﴾ معمرين فيه ﴿مِنْ أَلْطَلَمَنِ إِلَى التَّوْبِ﴾ من الضلالة إلى الهدى ﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ جَنَّةٌ وسلاح ﴿مَوْلَانَكُمْ﴾ أولى بكم ﴿إِنَّهَا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ ليعلم أهل الكتاب. يقال: الظاهر على كل شيء علماً ، والباطن على كل شيء علماً. ﴿أَنْظُرُونَا﴾: انتظرونا.

(۵۸)

سورة المجادلة

وقال مجاهد ﴿يُحَادِّثُونَ﴾: يُشَاقِقُونَ اللَّهَ. ﴿كَيْتُا﴾ أَخْزِيُوا ، من الْخِزْيِ. ﴿أَسْتَحْوَذَ﴾: غلب.

(۵۹)

سورة الحشر

الجلاء: الإخراج من أرض إلى أرض

۱ - باب

۴۸۸۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُا لَمْ تَبْقَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. قَالَ قُلْتُ: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ».

[انظر الحديث: ۴۰۲۹، ۴۶۴۵].

۴۸۸۳ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ سُورَةُ بَنِي النَّضِيرِ».

[انظر الحديث: ۴۰۲۹، ۴۶۴۵، ۴۸۸۲].

۲ - باب ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ﴾ نخلة ، مالم تكن عجوة أو برنية

۴۸۸۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْوهَا فَايْمَةً عَلَىٰ أَسْوَأِهَا فَايْذَنَ اللَّهُ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾».

[انظر الحديث: ۲۳۲۶، ۳۰۲۱، ۴۰۳۱، ۴۰۳۲].

۳ - باب قوله: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾

۴۸۸۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَةً، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةً سَنَتَهُ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[انظر الحديث: ۲۹۰۴، ۳۰۹۴، ۴۰۳۳].

۴ - باب ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾

۴۸۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمَتَمَتِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ،

الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكِيتَ ، فَقَالَ : وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَتْ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ . قَالَ : لَسْتُ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ ، أَمَا قَرَأْتَ ﴿ وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ . قَالَ : فَادْهَبِي فَاَنْظُرِي . فَذَهَبَتْ فَتَنْظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا . فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا .

[الحديث ٤٨٨٦ - أطرافه في: ٤٨٨٧ ، ٥٩٣١ ، ٥٩٣٩ ، ٥٩٤٣ ، ٥٩٤٨ .]

٤٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَانَ قَالَ : « ذَكَرْتُ لَعْبِدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : أُمُّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ » . [انظر الحديث : ٤٨٨٦] .

٥ - بَابُ ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ﴾

٤٨٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشَ - عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : « قَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَوْصَى الْخَلِيفَةُ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَأَوْصَى الْخَلِيفَةُ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُهَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَعْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

[انظر الحديث : ١٣٩٢ ، ٣٠٥٢ ، ٣١٦٢ ، ٣٧٠٠ .]

٦ - بَابُ ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الْآيَةَ ﴾

الْخِصَاصَةُ : الْفَاقَةُ . ﴿ الْمَقْلُوحَاتُ ﴾ : الْفَائِزُونَ بِالْخُلُودِ . الْفَلَاحُ : الْبَقَاءُ . حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ : عَجَلٌ . وَقَالَ الْحَسَنُ : ﴿ حَاجَكَةُ ﴾ : حَسَدًا .

٤٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَابَنِي الْجَهْدُ . فَأَرْسَلْ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : ضَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَدْخِرِيهِ شَيْئًا . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا قُوَّةٌ

الصَّبِيَّةُ . قال : فإذا أراد الصَّبِيَّةُ العِشاءَ فنَوِّمِهِمْ ، وتعالَى فاطمَىء السَّرَاحَ ونَطَوِي بَطُونَنَا اللَّيْلَةَ ففَعَلْتُ . ثم غدا الرجلُ على رسولِ الله ﷺ فقال : لقد عَجِبَ اللهُ عَزَّ وجلَّ - أو ضَحِكَ - من فلانٍ وفلانَةٍ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجلَّ ﴿ وَتُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ .

[انظر الحديث : ۳۷۹۸].

(۶۰)

سورة الممتحنة

وقال مجاهد : ﴿ لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً ﴾ : لا تُعَذِّبْنَا بأيديهم . فيقولون : لو كان هؤلاء على الحقِّ ما أصابهم هذا . ﴿ بَعْضُ الْكَافِرِ ﴾ : أمر أصحاب النبي ﷺ بفراق نساءهم ، كنَّ كوافِرَ بمكة .

۱ - باب ﴿ لَا تَنْخِذُوا عَدُوَّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾

٤٨٩٠ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ قَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ ، فَإِنَّ بِهَا ظِلِّينَ مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَذَهَبْنَا تَعَادَى بَنَّا خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظِّلِّينِ ، فَقَلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ ، فَقَلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا هَذَا يَا حَاطِبُ ؟ قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عَمْرُو : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ شَهِيدٌ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وجلَّ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » . قَالَ عَمْرُو : وَنَزَلَتْ فِيهِ ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْخِذُوا عَدُوَّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ . قَالَ : لَا أَدْرِي الْآيَةَ فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَوْلُ عَمْرُو .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ : « قِيلَ لِسَفِيَانَ فِي هَذَا فَنَزَلَتْ ﴿ لَا تَنْخِذُوا عَدُوَّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ الْآيَةُ ؟ قَالَ سَفِيَانُ : هَذَا فِي حَدِيثِ النَّاسِ حَفِظْتَهُ مِنْ عَمْرُو ، مَا تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفًا ، وَمَا أَرَى أَحَدًا حَفِظَهُ

غَيْرِي » . [انظر الحديث : ۳۰۰۷ ، ۳۰۸۱ ، ۳۹۸۳ ، ۴۲۷۴].

۲ - باب ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾

۴۸۹۱ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الْآيَةِ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبُ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ بَايَعْتُكَ ، كَلَامًا ، وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ ، مَا يُبَايِعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ: قَدْ بَايَعْتُكَ عَلَى ذَلِكَ. تَابِعَهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ «عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ وَعُمَرَةَ».

[انظر الحديث: ۲۷۱۳، ۲۷۳۳، ۴۱۸۲].

۳ - باب ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾

۴۸۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَ بِإِلَهِ سَيِّئًا﴾ ، وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةً يَدَهَا فَقَالَتْ: أَسْعَدْتَنِي فَلَانَهُ فَأَرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا ، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا ، فَاَنْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ ، فَبَايَعَهَا». [انظر الحديث: ۱۳۰۶].

۴۸۹۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَرْطُ شَرْطَةِ اللَّهِ لِلنِّسَاءِ.

۴۸۹۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا؟ وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ - وَأَكْثَرَ لَفْظَ سَفِيَانٍ: قَرَأَ الْآيَةَ - فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَرَّهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبْهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ». تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ «فِي الْآيَةِ».

۴۸۹۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

عنہم ، فکلُّہم یصلِّیہا قبلَ الخطبة ثُمَّ یخطُبُ بعدُ ، فنزلَ نبیُ اللہ ﷺ ، فکأنی أنظرُ إلیہ حینَ یجلسُ الرجالَ بیدہ ، ثم أقبلَ یسْقُہم حتی أتى النساءَ معَ بلالٍ فقال : ﴿ یَاأَیُّهَا النَّبِیُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ یَبَايَعَنَّكَ عَلَیْ أَنْ لَا یُشْرِکَنَّ بِاللَّهِ شَیْئًا وَلَا یَسْرِقَنَّ وَلَا یَزْنِیَنَّ وَلَا یَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا یَأْتِیَنَّ بِبُهْتَانٍ یَفْتَرِیْنَهُ بَیْنَ أَيْدِیْہِنَّ وَأَرْجُلِہِنَّ ﴾ حتی فرغَ من الآیۃ کلِّہا . ثم قال حینَ فرغَ : أنتنَّ علی ذلکَ ؟ وقالت امرأةٌ واحدةٌ لم یجبہ غیرہا : نعم یا رسولَ اللہ . لا یدرِی الحسنُ من ہی . قال : فتصدَّقن . وبسطَ بلالٌ ثوبہ ، فجعلن یلقین الفتحَ والخواتیم فی ثوبِ بلالٍ .

(۶۱)

سورة الصف

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

وقال مُجاہدٌ ﴿ مَنْ أَنْصَارِیَ إِلَى اللَّهِ ﴾ : من یَتَّبِعُنِیَ إلی اللہ . وقال ابن عباس ﴿ مَرِضُوصٌ ﴾ : مُلْصِقٌ بعضہ إلی بعض . وقال یحیی : بِالرَّصَاصِ .

۱ - باب ﴿ یَاأَیُّ مِنْ بَعْدِی أَسْمُهُ أَحْمَدٌ ﴾

۴۸۹۶ - حدَّثنا أبو الیمان أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ لِي أَسْمَاءً ، أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَيَّ قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ » . [انظر الحديث : ۳۵۳۲] .

(۶۲)

سورة الجمعة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

۱ - باب قوله ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ وقرأ عمرُ « فامضوا إلی ذِکْرِ اللہ »

۴۸۹۷ - حدَّثنا عبدُ العزيز بن عبدِ اللَّهِ قال حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا - وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ - ثُمَّ قَالَ : لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رُجَالٌ - أَوْ رَجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ » . [الحديث ۴۸۹۷ - طرفه فی : ۴۸۹۸] .

۴۸۹۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لَنَا لَهُ رَجُلٌ مِنْ هَؤُلَاءِ». [انظر الحديث: ۴۸۹۷].

۲- باب ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾

۴۸۹۹ - حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَعَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلْتُ عَيْرٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فَتَارَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾. [انظر الحديث: ۲۰۶۴، ۲۰۵۸، ۹۳۶].

(۶۳)

سورة المنافقين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱- باب قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ إلى ﴿لَكَذِبُونَ﴾

۴۹۰۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: «كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ ، وَلَثْنُ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِي - أَوْ لِعَمْرٍ - فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصْبِنِي مِثْلُهُ قَطُّ ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ لِي عَمِي: مَا أُرَدْتُ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَقَّتَكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدٌ». [الحديث ۴۹۰۰ - أطرافه في: ۴۹۰۱، ۴۹۰۲، ۴۹۰۳، ۴۹۰۴].

۲- باب ﴿اتَّخِذُوا أَيْمَنَهُمْ جُنَّةً﴾ يَجْتَنُّونَ بِهَا

۴۹۰۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ عَمِي ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا. وَقَالَ أَيْضًا: لَثْنُ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِي ، فَذَكَرَ عَمِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا، فصدّقهم رسول الله ﷺ وكذّبني، فأصابني همّ لم يُصنّبي مثله، فجلّستُ في بيتي، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِّقُونَ﴾ - إلى قوله - ﴿هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ - إلى قوله - ﴿لِيُخْرِجَ الْأَعْمَىٰ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ فأرسل إليّ رسول الله ﷺ فقرأها عليّ، ثم قال: إنّ الله قد صدّقك. [انظر الحديث: ٤٩٠٠].

۳- باب قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾

٤٩٠٢- حدّثنا آدم حدّثنا شعبه عن الحكم قال: سمعتُ محمد بن كعب القرظي قال: سمعتُ زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لما قال عبد الله بن أبي: لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وقال أيضاً: لئن رجعنا إلى المدينة، أخبرتُ به النبي ﷺ فلا مني الأنصار، وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك، فرجعتُ إلى المنزل فمِنْتُ، فدعاني رسول الله ﷺ فأتيتُهُ، فقال: إنّ الله قد صدّقك، ونزل ﴿هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا﴾ الآية.

وقال ابن أبي زائدة عن الأعمش عن عمرو عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ٤٩٠٠، ٤٩٠١].

باب ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَادُوا فَاحْذَرُهُمْ فَلَنَلْهُمُ اللَّهُ أَنَّى يَقُولُونَ﴾

٤٩٠٣- حدّثنا عمرو بن خالد حدّثنا زهير بن معاوية حدّثنا أبو إسحاق قال: سمعتُ زيد بن أرقم قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في سفرٍ أصاب الناس فيه شدّة، فقال عبد الله بن أبي لأصحابه: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله. وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَّ الأعزُّ منها الأدلّ. فأتيتُ النبي ﷺ فأخبرته؛ فأرسل إليّ عبد الله بن أبي فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل. قالوا: كذب زيد رسول الله ﷺ. فوقع في نفسي ممّا قالوا شدّة، حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِّقُونَ﴾، فدعاهم النبي ﷺ ليستغفِرَ لَهُمْ فَلَوْا رُؤُوسَهُمْ. وقوله ﴿خُشُبٌ مُّسْنَدَةٌ﴾ قال: كانوا رجالاً أجمل شيء.»

[انظر الحديث: ٤٩٠٠، ٤٩٠١، ٤٩٠٢].

٤- باب قوله ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ حرّكوا: استهزؤوا بالنبي ﷺ. وقرأ بالتخفيف من لويّت

٤٩٠٤- حدّثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال:

«كنت مع عمي فسمعتُ عبدَ الله بن أبي ابن سلولَ يقول: لا تُنفقوا على من عند رسولِ الله حتى ينفَضُوا، ولئن رجعنا إلى المدينة لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فذكرتُ ذلكَ لِعَمِّي، فذكره عَمِّي للنبي ﷺ وصدقهم، فدعاني، فحدثته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا. وكذَّبني النبي ﷺ، فأصابني غَمٌّ لم يُصْبِنِي مثله قط. فجلست في بيتي، وقال عَمِّي: ما أردتُ إلى أن كذَّبكَ النبي ﷺ ومقتك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا اتَّشَهُدُ بِكَ رَسُولُ اللَّهِ﴾، وأرسل إليَّ النبي ﷺ فقرأها وقال: إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

[انظر الحديث: ٤٩٠٠، ٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣].

٥ - باب قوله ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

٤٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمَرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا فِي غَزَاةٍ - قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ - فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَهَةٌ. فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدِ اللَّهِ بن أَبِي فَقَالَ: فَعَلَوْهَا؟ أَمَا وَاللَّهِ لئن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمَنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ». قَالَ سَفِيَانُ: فَحَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو، قَالَ عَمَرُو: «سَمِعْتُ جَابِرًا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ...» [انظر الحديث: ٣٥١٨].

٦ - باب قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ

رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ يَنْفَضُوا: يَتَفَرَّقُوا

باب ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾

٤٩٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «خَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكُتِبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ - وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حَزْنِي - يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ. وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ فِي أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَ أُنْسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأَذْنِهِ».

۷ - باب ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

۴۹۰۷ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَفْظَنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَهَا اللَّهُ رَسُولُهُ ﷺ، قَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَوْهَا فَإِنِهَا مُنْتَنَةٌ. قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَوْقَدْ فَعَلُوا؟ وَاللَّهِ لئن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [انظر الحديث: ۳۵۱۸، ۴۹۰۵].

(۶۴)

سورة التغابن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال عَلْقَمَةُ عن عبد الله ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾: هو الذي إذا أَصَابَتْهُ مصيبةٌ رضي بها وعرف أنها من الله. وقال مجاهد: التغابن: غبن أهل الجنة أهل النار. ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾: إن لم تعلموا أتحيض، أم لا تحيض. فاللأني قعدن عن المحيض واللاتي لم يحضن بعد قعدتهن ثلاثة أشهر.

(۶۵)

سورة الطلاق. وقال مجاهد ﴿وَبَالَ أَمْرَهَا﴾: جزاء أمرها

۱ - باب

۴۹۰۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عَمْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَعَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يَمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ،

ثم تحيض فتطهر ، فإن بدا له أن يُطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسيها ، فتلك العدة كما أمره الله .

[الحديث ٤٩٠٨ - أطرافه في: ٥٢٥١ ، ٥٢٥٢ ، ٥٢٥٣ ، ٥٢٥٨ ، ٥٢٦٤ ، ٥٣٣٢ ، ٥٣٣٣ ، ٧١٦٠].

٢- باب ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْراً ﴾
﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ ﴾ : واجدها ذات حمل

٤٩٠٩ - حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى قال : أخبرني أبو سلمة قال : « جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال : أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة ، فقال ابن عباس : آخر الأجلين ، قلت أنا ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي ، يعني أبا سلمة ، فأرسل ابن عباس غلامه كريباً إلى أم سلمة يسألها ، فقالت : قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حُبلى ، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة ، فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها .

[الحديث ٤٩٠٩ - طرفه في: ٥٣١٨].

٤٩١٠ - وقال سليمان بن حرب وأبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن علي قال : « كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى وكان أصحابه يعظمونه ، فذكر آخر الأجلين ، فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث عن عبد الله بن عتبة قال : فضمز لي بعض أصحابه ، قال محمد : فظننت له فقلت : إني إذا لجريء إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو في ناحية الكوفة ، فاستخيا وقال : لكن عمه لم يقل ذلك ، فلقيت أبا عطية مالك بن عامر فسألته فذهب يحدثني حديث سبيعة ، فقلت : هل سمعت عن عبد الله فيها شيئاً؟ فقال : كنا عند عبد الله ، فقال : أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة؟ لنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولي ﴿ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ .

[انظر الحديث : ٤٥٣٢].

(٦٦)

سُورَةُ التَّحْرِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلَغْ مَرْضَاتَ زَوْجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٤٩١١ - حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابن حكيم عن سعيد بن جبير

«أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي الْحَرَامِ يُكَفَّرُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [الحديث ٤٩١١ - طرفه في: ٥٢٦٦].

٤٩١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ عَنْ أَتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلْتَقَلَ لَهُ: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا». [الحديث ٤٩١٢ - أطرافه في: ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٦٩١، ٦٩٧٢].

٢ - بَاب ﴿تَبَتَّغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ... قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمُ نَحْلَةَ أَيْمَنِكُمْ﴾

٤٩١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَالَ: «مَكُثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِيَعُضِ الطَّرِيقِ، عَدَلْتُ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ، قَالَ فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ اللَّتَانِ تَظَاهَرْتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَاسْأَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَرْتُكَ بِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَنْتَأَمَّرُهُ إِذْ قَالَتْ امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا لَكَ وَلِمَا هَاهُنَا، فِيمَ تَكَلِّفُكَ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي عَجَبًا لَكَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ، مَا تَرِيدُ أَنْ تَرَاجَعَ أَنْتَ، وَإِنْ ابْتَنَيْتَ لَتَرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظُلَّ يَوْمَهُ غَضَبَان. فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكَانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَالَ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ إِنَّكَ لَتَرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظُلَّ يَوْمَهُ غَضَبَان؟ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنَرَا جَعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحْذَرُكَ عِقُوبَةَ اللَّهِ، وَغَضَبَ رَسُولِهِ ﷺ. يَا بُنَيَّةُ لَا يَغُرَّنِكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا - يَرِيدُ عَائِشَةُ - قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقِرَابَتِي مِنْهَا فَكَلِمَتَهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ، دَخَلْتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ. فَأَخَذَتْنِي وَاللَّهِ أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضٍ مَا كُنْتُ أَجِدُ فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدَهَا، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غِبْتُ أَتَانِي بِالْخَبَرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ ذَكَرَ

لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه، فإذا صاحبي الأنصاري يدق الباب، فقال: افتح افتح، فقلت: جاء الغساني؟ فقال: بل أشد من ذلك، اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه. فقلت: رغم أنف حفصة وعائشة، فأخذت ثوبي فأخرج حتى جئت، فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له يرقى عليها بعجلة، وعلام لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة، فقلت له: قل هذا عمر بن الخطاب، فأذن لي، قال عمر: فقصصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث، فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ وإنه لعل على حصير ما بينه وبينه شيء، وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف، وإن عند رجله قرظاً مصبوراً، وعند رأسه أهب معلقة، فرأيت أثر الحصير في جنبه فبكيت، فقال: ما يبكيك؟ فقلت: يا رسول الله، إن كسرى وقيصر فيما هما فيه، وأنت رسول الله، فقال: أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟ [انظر الحديث: ۲۴۶۸، ۸۹].

۳- باب ﴿وَلَمَّا أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدَّثَنَا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ﴾ فيه عائشة عن النبي ﷺ

۴۹۱۴- حدثنا عليّ حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعت عبيد بن حنين قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: «أردت أن أسأل عمر رضي الله عنه فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ؟ فما أتممت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة». [انظر الحديث: ۲۴۶۸، ۸۹، ۴۹۱۳].

۴- باب ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدِ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ صَغَوْتُ وَأَصْغَيْتُ: مِلْتُ، لِنَصْغِي: لِنَمِيلِ ﴿وَلِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾: عَوْن، تَظَاهَرُونَ: تَعَاوَنُونَ. وقال مجاهد: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾ أَوْصُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ بتقوى الله وأدبهم

۴۹۱۵- حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد قال: سمعت عبيد بن حنين يقول: «سمعت ابن عباس يقول: أردت أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ، فمكثت سنة فلم أجده مَوْضِعاً، حتى خرجت معه حاجاً، فلما كنا بظهران ذهب عمر لحاجته فقال: أدركني بالوضوء، فأدركتني بالإداوة، فجعلت أسكب عليه، ورأيت موضعاً فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان اللتان تظاهرتا؟ قال ابن عباس: فما أتممت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة». [انظر الحديث: ۲۴۶۸، ۸۹، ۴۹۱۳].

۵۔ باب ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّمَّنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَتَذَكَّرْنَ عِلَادَتِ سَيِّحَتٍ﴾ صائِمَاتٍ ﴿تُحِبُّنَّ وَابْتِكَارًا﴾

۴۹۱۶۔ حدثنا عمرو بن عون حدثنا هشيم عن حميد عن أنس قال: «قال عمر رضي الله عنه: اجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه، فقلت لهن: عسى ربُّه إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ. فنزلت هذه الآية». [انظر الحديث: ۴۰۲، ۴۴۸۳، ۴۷۹۰].

(۶۷)

سورة ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي يَدِيهِ الْمَلَكُ﴾

التَّفَاوُتُ: الاختلاف. والتفاوت والتفاوت واحد. ﴿تَمِيزُ﴾: تقطع. ﴿مَنَاقِبُهَا﴾: جوانبها. ﴿تَدْعُونَ﴾: وتدعون واحد، مثل تذكرون وتذكرون. ﴿وَيَقِضْنَ﴾: يضربن بأجنحتهن. وقال مجاهد ﴿صَفَّتْ﴾: بسط أجنحتهن. ﴿تُفَوِّرُ﴾: الكفور.

(۶۸)

سورة ﴿ت وَالْقَلَمِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال قتادة: ﴿حَرِّ﴾: جد في أنفسهم. وقال ابن عباس: ﴿يَنْخَفُونَ﴾: ينتجون السراة والكلام الخفي. وقال ابن عباس: ﴿إِنَّا لَصَالُونَ﴾: أضلنا مكان جتنا. وقال غيره: ﴿كَالصَّرِيمِ﴾: كالصبح انصرم من الليل والليل انصرم من النهار، وهو أيضاً كل زملة انصرمت من معظم الرمل. والصريم أيضاً المصروم مثل قتيل ومقتول.

۱۔ باب ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾

۴۹۱۷۔ حدثنا محمود حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي حصين عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾ قال: رجل من قريش له زمة مثل زمة الشاة.

۴۹۱۸۔ حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن معبد بن خالد قال: سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره. ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر».

[الحديث- ۴۹۱۸ طرفاه في: ۶۰۷۱، ۶۶۵۷].

۲ - باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾

۴۹۱۹ - حدثنا آدمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُكْشَفُ رِئْنَا عَنْ سَاقِهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءَ وَسُْمَعَةٍ ، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا» . [انظر الحديث: ۲۲ ، ۴۵۸۱] .

(۶۹)

سُورَةُ الْحَاقَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾ : يريد فيها الرِّضَا ، ﴿الْفَاضِيَّةُ﴾ : المَوْتَةُ الأولى التي مُتُّهَا ، ثُمَّ أَحْيَا بَعْدَهَا . ﴿مَنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ : أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمْعِ وللوَاحِدِ . وقال ابن عباس: ﴿الْوَتِينَ﴾ نِيَاطُ الْقَلْبِ . قَالَ ابن عباس: ﴿طَغَى﴾ : كَثُرَ ، وَيُقَالُ : ﴿بِالطَّاعِيَةِ﴾ : بَطْغِيَانِهِمْ ، وَيُقَالُ : طَغَتْ عَلَى الْخَزَّانِ كَمَا طَغَى الْمَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ .

(۷۰)

سُورَةُ ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾

الفَصِيلَةُ : أَصْغَرَ آبَائِهِ الْقَرْبَى إِلَيْهِ يَنْتَمِي مِنْ انْتَمَى . ﴿لِلشَّوَى﴾ : الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ وَالْأَطْرَافُ ، وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا : شَوَاةٌ ، وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوَى ، ﴿عِزِينَ﴾ : وَالْعِزُونَ : الْحَلْقُ وَالْجَمَاعَاتُ ، وَاحِدُهَا عِزَّةٌ .

(۷۱)

سُورَةُ نُوحٍ

﴿أَطْوَارًا﴾ : طَوْرًا كَذَا وَطَوْرًا كَذَا ، يُقَالُ عَدَا طَوْرَهُ أَي قَدَرَهُ ، وَالْكُبَارُ : أَشَدُّ مِنَ الْكِبَارِ ، وَكَذَلِكَ جُمَالٌ وَجَمِيلٌ لِأَنَّهَا أَشَدُّ مَبَالِغَةً وَكَذَلِكَ كُبَارُ الْكَبِيرِ ، وَكِبَارٌ أَيْضًا بِالتَّخْفِيفِ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : رَجُلٌ حَسَنٌ وَجَمَالٌ ، وَحُسَانٌ مُخَفَّفٌ وَجُمَالٌ مُخَفَّفٌ . ﴿دَيَّارًا﴾ : مَنْ دَوَّرَ . وَلَكِنَّهُ فَيَعَالُ مِنَ الدَّوَرَانِ كَمَا قَرَأَ عُمَرُ : الْحَيُّ الْقَيَّامُ وَهِيَ مِنْ قُتِمَتْ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿دَيَّارًا﴾ : أَحَدًا . ﴿نَبَارًا﴾ : هَلَاكًا . وَقَالَ ابن عباس: ﴿مَذَرَارًا﴾ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَ﴿وَقَارًا﴾ : عَظْمَةً .

۱ - باب ﴿وَدَا وَلَا سُوعَا وَلَا يَعُوْثُ وَيَعُوْكَ﴾

۴۹۲۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدَ ، أَمَا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ ، وَأَمَا سُوعٌ فَكَانَتْ لِهَذِيلٍ ، وَأَمَا يَعُوْثُ فَكَانَتْ لِمِرَادٍ ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَرْفِ عِنْدَ سَبَأَ ، وَأَمَا يَعُوْكَ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ ، وَأَمَا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمِيرٍ ، لَالِ ذِي الْكَلَاعِ ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ . فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَاباً وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا ، فَلَمْ تُعْبَدْ ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ .»

(۷۲)

سُورَةُ ﴿قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَيْدًا﴾: أَغْوَانًا

۱ - باب

۴۹۲۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَازٍ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالَ: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا مَا حَدَثَ ، فَاضْرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَدَثَ؟ فَانْطَلَقُوا فَضْرَبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَخْلَةٍ وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سُوقِ عُكَازٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَسَمَّعُوا لَهُ ، فَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ ، فَهَنَالِكُمْ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ، ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرَكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ﴿قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ﴾ . [انظر الحديث: ۷۷۳].

(۷۳)

سُورَةُ الْمُرْمَلِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَبَتَّلَ﴾: أَخْلَصَ . وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿أَنكَالًا﴾: قِيوداً ، ﴿مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾: مُثْقَلَةٌ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَيْبًا مَهِيلاً﴾: الرَّمْلُ السَّائِلُ . ﴿وَيَلًا﴾: شَدِيدًا .

(۷۴)

سُورَةُ الْمَدَّثَرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال ابن عباس ﴿عَبِيرٌ﴾: شديدٌ، ﴿قَسَوْرَقٌ﴾: رِكْزُ الناسِ وأصواتهم، وكل شديد قَسَوْرَقٌ، وقال أبو هريرة: القسورة قسورُ الأسد، الرِكْزُ: الصوت. ﴿مُسْتَنْفِرَةٌ﴾: نافرة مذعورة.

۱- باب

۴۹۲۲ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ قُلْتُ: يَقُولُونَ ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتُ، فَقَالَ جَابِرٌ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاوَزْتُ بَحْرَاءَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي هَبَطْتُ، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرِ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرِ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ أَمَامِي فَلَمْ أَرِ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ خَلْفِي فَلَمْ أَرِ شَيْئاً، فَفَرَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ شَيْئاً، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: ذَرُونِي وَصُوبُوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قَالَ: فَذَرُونِي وَصُوبُوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قَالَ: فَتَزَلْتُ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ﴿فَرَفَّادٌ﴾ ﴿وَرَبِّكَ فَكْكِرْ﴾. [انظر الحديث: ۴، ۳۲۳۸].

۲- باب ﴿فَرَفَّادٌ﴾

۴۹۲۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَاوَزْتُ حِرَاءَ...»

مثل حديث عثمان بن عمر عن علي بن المبارك. [انظر الحديث: ۴، ۳۲۳۸، ۴۹۲۲].

۳- باب ﴿وَرَبِّكَ فَكْكِرْ﴾

۴۹۲۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلَ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فَقُلْتُ: أُنَبِّئُ أَنَّهُ ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ أَوَّلَ؟ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فَقُلْتُ: أُنَبِّئُ أَنَّهُ ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ فَقَالَ: لَا أَخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاوَزْتُ فِي حِرَاءَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ جَوَارِي هَبَطْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ الْوَادِي، فَنُودِيتُ،

فَنظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ دَثُرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا . وَأُنْزِلْ عَلَيَّ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَنِيُّ﴾ ﴿١﴾ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَأَنْذَرُ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ . [انظر الحديث: ٤ ، ٣٢٣٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣] .

٤ - باب ﴿وَرَبِّكَ تَكْبَرُ﴾

٤٩٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحْدُثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجِئْتُ مِنْهُ رَعْبًا . فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ : زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي . فَدَثُرُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَنِيُّ﴾ - إِلَى - ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ قَبْلَ أَنْ تُفَرِّضَ الصَّلَاةَ . وَهِيَ الْأَوْثَانُ» . [انظر الحديث: ٤ ، ٣٢٣٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤] .

٥ - باب ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ . يَقَالُ الرُّجْزُ وَالرُّجْسُ : الْعَذَابُ

٤٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : «أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ : فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قَبْلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ : زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَرَمِّلُونِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَنِيُّ﴾ ﴿١﴾ فَرَفَعْتُ رَأْسِي - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَاهْجُرْ﴾ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَالرُّجْزُ : الْأَوْثَانُ . ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ وَتَتَابَعُ» .

[انظر الحديث: ٤ ، ٣٢٣٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤ ، ٤٩٢٥] .

(٧٥)

سُورَةُ الْقِيَامَةِ

١ - باب ﴿لَا تَحْزَنْ لَهُمْ وَلَا تَجَلَّ لِسَانَكَ لِتَجَلَّ لَهُمْ﴾

وقال ابن عباس: ﴿لِيَفْجَرُ أَمَأْمَهُ﴾ : سوف أتوب ، سوف أعمل . ﴿لَا وَزَرَ﴾ : لا حِضْن . ﴿سُدًى﴾ : هَمَلًا .

٤٩٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ - وَكَانَ ثِقَةً - عَنْ

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ - وَوَصَفَ سَفِيَانٌ - يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَّ بِهٖ ﴾ .»
[انظر الحديث: ۵].

باب ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾

۴۹۲۸ - حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ أَنَّهُ «سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ يَحْرُكُ شَفْتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ لَهُ لَا تَحْرُكُ بِهِ لِسَانَكَ - يَخْشَى أَنْ يَنْفَلَتْ مِنْهُ - إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ: أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ، وَقُرْآنَهُ: أَنْ تَقْرَأَهُ ، ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ ﴾ - يَقُولُ: أُنْزِلَ عَلَيْهِ - ﴿ فَأَنْتَ قُرْآنُهُ ﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ أَنْ نَبَيِّنَهُ عَلَى لِسَانِكَ .» [انظر الحديث: ۵ ، ۴۹۲۷].

۲ - باب ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَأَنْتَ قُرْآنُهُ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ قَرَأْتَهُ ﴾: بَيَّنَّاهُ ، ﴿ فَأَنْتَ ﴾: اَعْمَلْ بِهِ

۴۹۲۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿ لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَّ بِهٖ ﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ وَكَانَ مِمَّا يَحْرُكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفْتَيْهِ فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي ﴿ لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾: ﴿ لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّعَلَّ بِهٖ ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَأَنْتَ قُرْآنُهُ ﴾ فَإِذَا أُنْزِلَ فَاسْتَمِعْ ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ عَلَيْنَا أَنْ نَبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جَبْرِيلُ أَطْرُقَ فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ. ﴿ أَوَلَيْكَ فَالُوكُ تَوَعَّدُ .» [انظر الحديث: ۵ ، ۴۹۲۷ ، ۴۹۲۸].

(۷۶)

سُورَةُ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: مَعْنَاهُ: أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَ«هَلْ» تَكُونُ جَعْدًا وَتَكُونُ خَبْرًا ، وَهَذَا مِنَ الْخَبَرِ ، يَقُولُ: كَانَ شَيْئًا فَلَمْ يَكُنْ مَذْكُورًا ، وَذَلِكَ مِنْ حِينِ خَلْقِهِ مِنْ طِينٍ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ ، ﴿ أَمْشَاجُ ﴾: الْأَخْلَاطُ ، مَاءُ الْمَرْأَةِ وَمَاءُ الرَّجُلِ ، الدَّمُ وَالْعَلَقَةُ ، وَيُقَالُ إِذَا خُلِطَ: مَشِجٌ ، كَقَوْلِكَ: خَلِيطٌ ، وَمَمْشُوجٌ مِثْلُ مَخْلُوطٍ. وَيُقَالُ: سَلَسِلًا وَأَغْلَالًا ، وَلَمْ يُجْرَ بَعْضُهُمْ ﴿ مُسْتَطِيرًا ﴾: مُمْتَدًّا الْبَلَاءُ. الْقَمْطَرِيرُ: الشَّدِيدُ. يَقَالُ: يَوْمٌ قَمْطَرِيرٌ وَيَوْمٌ قَمَاطِرٌ ، وَالْعَبُوسُ

والقمطریر والقماطرُ والعَصِيبُ أَشَدُّ ما یَکُونُ مِنَ الأَیامِ فی البَلاءِ . وقال الحسن : النُّصْرَةُ فی الوجهِ ، والسرورُ فی القلبِ . وقال ابن عباس : ﴿الْأَرَاکِ﴾ : السُّرُرُ ، وقال مقاتل : السُّرُرُ : الحِجَالُ مِنَ الدَّرِّ والیاقوت . وقال البراء : ﴿وَذُلَّتْ قُطُوفُهَا﴾ : یَقْطِفُونَ کَیْفَ شَاؤُوا . وقال مجاهد : ﴿سَلَسِیلًا﴾ : حَديدَ الجَریةِ . وقال معمر : ﴿أَسْرَهُمْ﴾ : شِدَّةُ الخَلْقِ ، وَکُلَّ شَیْءٍ شَدَدَتْهُ مِنْ قَتَبٍ وَغِیْطٍ فَهُوَ مَأْسُورٌ .

(۷۷)

سُورَةُ الْفُرْسَلَاتِ

وقال مُجاهد : ﴿جِئِلَتْ﴾ : جِبَالٌ ، ﴿أَزْکُؤُا﴾ : صَلُّوا . لا یَرکَعُونَ : لا یُصَلُّونَ . وسئِلَ ابن عباس ﴿لَا یَنْطِقُونَ﴾ ، ﴿وَاللَّهُ رِیتًا مَا کُنَّا مُشْرِکِینَ﴾ ، و ﴿الْیَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ﴾ ، فقال : إنه ذو ألوانٍ ، مرَّةً یَنْطِقُونَ ، و مرَّةً یُخْتَمُ عَلَیْهِمْ .

۱ - باب

۴۹۳۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَیدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عُبَیدِ اللَّهِ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُنْزِلَتْ عَلَیْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِیْهِ ، فَخَرَجَتْ حَیَّةٌ فَابْتَدَرْنَاهَا ، فَسَبَقْتَنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَقِیتُ شَرَّكُمْ کَمَا وَقِیتُمْ شَرَّهَا» . [انظر الحديث : ۱۸۳۰ ، ۳۳۱۷] .

۴۹۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا یَحْیَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ بِهِذَا ، وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلُهُ ، وَتَابَعَهُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ . وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مَعَاوِیَةَ وَسَلِیمانُ بْنُ قَرْمٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ الْأَسْوَدِ . وَقَالَ یَحْیَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِیرَةَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . [انظر الحديث : ۱۸۳۰ ، ۳۳۱۷ ، ۴۹۳۰] .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ «بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَیْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ فَتَلَقَيْنَاهَا مِنْ فِیْهِ ، وَإِنَّا فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا ، إِذْ خَرَجَتْ حَیَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَیْكُمْ . اقْتُلُوهَا ، قَالَ : فَابْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقْتَنَا ، قَالَ : وَقِیتُ شَرَّكُمْ کَمَا وَقِیتُمْ شَرَّهَا» .

۲ - باب قوله : ﴿إِنَّمَا تَرَى بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ﴾

۴۹۳۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْیَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَاسِ قَالَ : «سَمِعْتُ

ابن عباس يقول: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ﴾ قال: كُنَّا نَرْفَعُ الخَشَبَ بِقَصْرِ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ أَوْ أَقْلَ .
فَنَزَعَهُ لِلشَّاءِ ، فَسَمَّيَهُ الْقَصْرَ . [الحديث ٤٩٣٢ - طرفه في: ٤٩٣٣].

۳- باب ﴿كَأَنَّهُ جَمَلَتُ صُفْرًا﴾

٤٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ
«سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿تَرْمِي بِشَكْرِ كَالْقَصْرِ﴾ كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ
وَفَوْقَ ذَلِكَ فَنَزَعَهُ لِلشَّاءِ فَسَمَّيَهُ الْقَصْرَ . ﴿كَأَنَّهُ جَمَلَتُ صُفْرًا﴾ جِبَالُ الشُّفْنِ ، تُجْمَعُ حَتَّى
تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ» . [انظر الحديث: ٤٩٣٢].

٤- باب ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾

٤٩٣٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ
الْأَسْوَدِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ فَإِنَّهُ
لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَّهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنْ فَاهُ لَرَطَبٌ بِهَا ، إِذْ وَثَبْتُ عَلَيْنَا حَيَّةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
اقْتُلُوهَا . فَاِبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَقَيْتُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا» . قَالَ عُمَرُ:
حَفِظْتَهُ مِنْ أَبِي «فِي غَارِ بَمْنَى» . [انظر الحديث: ١٨٣٠ ، ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١].

(٧٨)

سورة ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾

قال مجاهد: ﴿لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾: لَا يَخَافُونَهُ . ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنَّةَ خُطَابًا﴾: لَا يَكْلُمُونَهُ إِلَّا أَنْ
يَأْذَنَ لَهُمْ . ﴿صَوَابًا﴾: حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ . وقال ابن عباس: ﴿وَهَاجًا﴾: مُضِيئًا . وقال
غيره: ﴿وَعَسَاقًا﴾: غَسَقَتْ عَيْنُهُ ، وَيَغْسَقُ الْجَرْحُ: يَسِيلُ كَأَنَّ الغَسَاقَ والغَسِيقَ وَاحِدٌ . ﴿عَطَاءً
حِسَابًا﴾: جَزَاءٌ كَافِيَا ، أَعْطَانِي مَا أَحْسَبَنِي: أَيُّ كَفَانِي .

١- باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَنَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ زُمرًا

٤٩٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ ، قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْبْتُ .
قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْبْتُ . قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْبْتُ . قَالَ: ثُمَّ يُنْزَلُ اللَّهُ مِنَ
السَّمَاءِ مَاءٌ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى ، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ
عَجْبُ الذَّنْبِ ، وَمِنْهُ يُرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [انظر الحديث: ٤٨١٤].

(٧٩)

سُورَةُ ٱلنَّازِعَاتِ

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿ٱلْآيَةُ ٱلْكُبْرَى﴾: عَصَاهُ وَيَدُهُ ، يُقَالُ: ٱلنَّآخِرَةُ وَٱلنَّخِرَةُ سَوَاءٌ ، مِثْلُ الطَّامِعِ وَٱلطَّمِيعِ ، وَٱلْبَآخِلِ وَٱلْبَخِيلِ . وقال بَعْضُهُمْ: وَٱلنَّخِرَةُ: ٱلْبَالِيَةُ وَٱلنَّآخِرَةُ: ٱلْعَظْمُ ٱلْمَجُوفُ ٱلَّذِي تَمَرُّ فِيهِ ٱلرَّيْحُ فَيَنْخَرُ . وقال ابن عَبَّاسٍ: ﴿ٱلْحَافِرَةُ﴾: إِلَى أَمْرِنَا ٱلْأَوَّلِ إِلَى ٱلْحَيَاةِ . وقال غَيْرُهُ: ﴿أَيَّانَ مَرَسْنَاهَا﴾: مَتَى مُتْتَهَايَاهَا ، وَمُرْسَى ٱلسَّفِينَةِ: حَيْثُ تَنْتَهِي .

١ - باب

٤٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ٱلْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا ٱلْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ يَأْصَبِعُهُ هَكَذَا ٱلْبُوسَطَى وَٱلَّتِي تَلِي ٱلْإِبْهَامَ: يُعِثُّ وَٱلسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» . ﴿ٱلطَّائِمَةُ﴾: تَطْمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

[ٱلْحَدِيثُ ٤٩٣٦ - طَرَفَاهُ فِي: ٥٣٠١ ، ٦٥٠٣ .]

(٨٠)

سُورَةُ عَبَسَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾: كَلَحَ وَأَعْرَضَ . وقال غَيْرُهُ ﴿مُطَهَّرَمٌ﴾ لَا يَمْسُهَا إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ وَهُمْ ٱلْمَلَائِكَةُ ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ ﴿فَٱلْمَذَرِبَاتُ أَمْرًا﴾ جَعَلَ ٱلْمَلَائِكَةَ وَٱلصُّحُفَ مُطَهَّرَةً لِأَنَّ ٱلصُّحُفَ يَقَعُ عَلَيْهَا ٱلتَّطْهِيرُ ، فَجَعَلَ ٱلتَّطْهِيرَ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيْضًا . ﴿سَفَرٌ﴾: ٱلْمَلَائِكَةُ ، وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ ، سَفَرْتُ: أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ ، وَجُعِلَتِ ٱلْمَلَائِكَةُ إِذَا نَزَلَتْ بِوَحْيِ ٱللَّهِ وَتَأْدِيتِهِ كَٱلسَّفِيرِ ٱلَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ ٱلْقَوْمِ . وقال غَيْرُهُ: ﴿تَصَدَّى﴾: تَغَافَلَ عَنْهُ . وقال مُجَاهِدٌ ﴿لَمَّا يَقْضِ أَحَدُهُمَا أَمْرًا بِهِ﴾ . وقال ابن عَبَّاسٍ: ﴿تَهَفُّفًا قَرَّةً﴾ تَغْشَاهَا شِدَّةٌ . ﴿مُسْفَرَةٌ﴾: مُشْرِقَةٌ . ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ ، وقال ابن عَبَّاسٍ: كِتَابَةٌ . ﴿أَسْفَارًا﴾: كُتُبًا . ﴿لَلَّهَى﴾: تَشَاغَلَ . يُقَالُ: وَاحِدُ ٱلْأَسْفَارِ سِفْرٌ .

٤٩٣٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ ٱلَّذِي يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ ٱلسَّفَرَةِ ٱلْكِرَامِ ٱلْبَرَّةِ ، وَمِثْلُ ٱلَّذِي يَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ» .

(۸۱)

باب سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾

﴿أَنكَدَرْتَ﴾: انتشرت. وقال الحسن: ﴿سُجِرَتْ﴾: يذهب ماؤها فلا يبقى قطرة. وقال مُجَاهِدٌ ﴿الْأَسْجُورُ﴾: المملوء. وقال غيره: سُجِرَتْ أَفْضَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فَصَارَتْ بَحْرًا وَاحِدًا. و﴿بِالْخُسِّ﴾: تخس في مُجْرَاهَا: تَرْجِع. وتكنس: تستتر في بيوتها كما تكنس الأطباء. ﴿نَفْسٌ﴾: ازتفع النَّهَار. والظنين: المتهم. والضنين: يَضُنُّ بِهِ. وقال عمر: ﴿الْأَنفُسُ زُوجَتْ﴾: يُزَوِّجُ نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿أَخْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾. ﴿عَسَسَ﴾: أَدْبَرَ.

(۸۲)

سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال الرِّبْعُ بْنُ خُنَيْمٍ: ﴿فُجِرَتْ﴾: فاضت، وقرأ الأعمش وعاصم: ﴿فَعَدَلَكْ﴾ بالتخفيف، وقرأه أهل الحجاز بالشدید، وأراد معتدل الخلق. ومن خفف يعني في أي صورة شاء: إمّا حَسَنٌ وإمّا قَبِيحٌ، أو طویل أو قصیر.

(۸۳)

سورة ﴿وَبِلَِّ الْمُطَفِّفِينَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿رَانَ﴾: ثَبِتُ الْخَطَايَا. ﴿تُوبَ﴾: جُوزِيَ. الرَّحِيقُ: الخمر. ﴿خَتَمَهُ مِسْكٌ﴾ طينه. التسنيم: يعلو شراب أهل الجنة. وقال غيره: الْمُطَفِّفُ لَا يُوفِي غَيْرَهُ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ.

باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

۴۹۳۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِيهِ». [الحديث ۴۹۳۸ - طرفه في: ۶۵۳۱].

(٨٤)

سورة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

قال مجاهد: ﴿كُتِبُوا بِشَمَالِهِ﴾: يأخذ كتابه من وراء ظهره ، ﴿وَسَقَ﴾: جمع من دابة .
﴿ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: لا يرجع إلينا .

١ - باب ﴿فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾

٤٩٣٩ - حدثنا عمرو بن عليّ حدثنا يحيى عن عثمان بن الأسود قال: سمعت ابن أبي مليكة سمعت عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ . ح .
حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ . ح .

حدثنا مسدد عن يحيى عن أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس أحد يحاسب إلا هلك ، قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك ، أليس يقول الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابُهُ بِيَمِينٍ﴾ ﴿٧﴾ ﴿فَسَوْفَ يَحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ، قال: ذاك العرض يُعرضون ، ومن نوقش الحساب هلك» . [انظر الحديث: ١٠٣] .

٢ - باب ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾

٤٩٤٠ - حدثنا سعيد بن النضر أخبرنا هشيم أخبرنا أبو بشر جعفر بن إياس عن مجاهد قال: قال ابن عباس: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾: حالاً بعد حال ، قال هذا نييكم ﷺ .

(٨٥)

سورة البُروج

وقال مجاهد: ﴿الْأَخْذُودُ﴾: شق في الأرض ، ﴿فَتَنُوا﴾: عذبوا . وقال ابن عباس: ﴿الْوُدُودُ﴾: الحبيب . ﴿الْمَجِيدُ﴾: الكريم .

(٨٦)

سورة الطارق

هو النجم ، وما أتاك ليلاً فهو طارق . ﴿الْجَمُّ الثَّاقِبُ﴾: المضيء . وقال مجاهد: ﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾: سحب يرجع بالمطر ، و﴿ذَاتِ الصَّنْعِ﴾: الأرض تتصدع بالنبات قال ابن عباس: ﴿لَقَوْلٍ فَضْلٍ﴾: لحق . ﴿لَمَّا عَلَيَهَا حِافِظٌ﴾: إلا عليها حافظ .

(۸۷)

سُورَةُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾

وقال مجاهد: ﴿قَدَّرَ فَهْدَى﴾: قَدَّرَ لِلإِنْسَانِ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ. «وَهْدَى» الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا.

۴۹۴۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلَا يُقَرِّئَانَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَاءَ وَالصَّنِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ، فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فِي سُورَةٍ مِثْلِهَا».

(۸۸)

سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال ابن عباس ﴿عَامِلَةٌ نَاصِيَةٌ﴾ النَّصَارَى، وقال مجاهد ﴿عَيْنِ نَاصِيَةٍ﴾ بَلَغَ إِذَاهَا وَحَانَ شُرْبُهَا، ﴿حَمِيمٍ آتٍ﴾ بَلَغَ إِذَاهَا، ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لُغِيَّةً﴾ شَتْمًا، ويقال: الضَّرِيعُ نَبْتُ يُقَالُ لَهُ: الشُّبْرُقُ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ: الضَّرِيعَ إِذَا يَبَسَ، وَهُوَ سُمٌّ، ﴿بِمُصِيطِرٍ﴾: بِمَسْلَطٍ، وَيُقْرَأُ بِالضَّادِ وَالسَّيْنِ. وقال ابن عباس: ﴿إِيَّايَهُمْ﴾ مَرْجِعَهُمْ.

(۸۹)

سُورَةُ ﴿وَالْفَجْرِ﴾

وقال مجاهد: ﴿إِزْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ يَعْنِي الْقَدِيمَةَ. وَالْعِمَادُ: أَهْلُ عَمُودٍ لَا يَقِيمُونَ. ﴿سَوَّطٍ عَذَابٍ﴾: الَّذِي عَذَّبُوا بِهِ. ﴿أَكْثَلًا لَمَّا﴾: السَّفْثُ. وَ﴿جَمًّا﴾: الْكَثِيرُ. وقال مجاهد: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفَعٌ، السَّمَاءُ شَفَعٌ، وَالْوَتَرُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. وقال غيره: ﴿سَوَّطٍ عَذَابٍ﴾ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ يَدْخُلُ فِيهِ السَّوْطُ. ﴿لِيَالْمَرْصَادِ﴾: إِلَيْهِ الْمَصِيرُ. ﴿تَخَضُّبُونَ﴾: تُحَافِظُونَ، وَتَحْضُونَ: تَأْمُرُونَ بِإِطَاعَتِهِ. ﴿الْمُطْمِئِنَّةُ﴾: الْمَصْدَقَةُ بِالثَّوَابِ. وقال الحسن: ﴿يَكَايُنُهَا النَّفْسُ الْمُطْمِئِنَّةُ﴾: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهَا أَطْمَأْنَنَتْ إِلَى اللَّهِ وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَرَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا وَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَجَعَلَهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ. وقال غيره: ﴿جَابُوا﴾ نَقَبُوا، مِنْ جَبٍ الْقَمِيصِ قُطْعَ لَهُ جَبٍ، يَجُوبُ الْفَلَاةَ: يَقْطَعُهَا. ﴿لَمَّا﴾ لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ: أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ.

(۹۰)

سورة ﴿لَا اَقْسِمُ﴾

وقال مجاهد: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾: مكة ، ليس عليك ما على الناس فيه من الإثم .
﴿وَاللَّيْلِ﴾ آدم ﴿وَمَا وَلَدٌ﴾ . ﴿لُبْدًا﴾: كثيراً . و﴿الْجَدَيْنِ﴾: الخير والشر . ﴿مَسْغَبًا﴾: مجاعة . ﴿مَرَبِّوْ﴾: الساقط في التراب . يقال: ﴿فَلَا أَقْنَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ فلم يقتحم العقبة في الدنيا ، ثم فسر العقبة فقال: ﴿وَمَا أَدْرَبَكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾ ﴿فَكَ رَقَبَةٍ﴾ ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبٍ﴾ .
﴿فِي كِبَرٍ﴾: في شدة .

(۹۱)

سورة ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مجاهد: ﴿ضُحَاهَا﴾: ضوؤها . ﴿إِذَا لَلَّهَا﴾: تبعها . و﴿طَحْنَهَا﴾: دحاها .
و﴿دَسَنَهَا﴾: أغواها . ﴿فَأَلَمَهَا﴾: عرفها الشقاء والسعادة . وقال مجاهد: ﴿يَطْغُونَهَا﴾: بمعاصيها . ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَهَا﴾: عُقبى أحد .

٤٩٤٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا «وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَر ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشَقْنَهَا﴾ انبعث لها رجلٌ عزيزٌ عارمٌ منيعٌ في رهطه مثلُ أبي زَمْعَةَ . وذكر النساء فقال: يَعِمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، فَلَعَلَهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ . ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ: لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟» وقال أبو معاوية: حدثنا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مثلُ أبي زَمْعَةَ عَمَّ الرَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ»
[انظر الحديث: ٣٣٧٧].

(۹۲)

سورة ﴿وَأَتِيلَ إِذَا يَنْشَى﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال ابنُ عباس: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَقِّ﴾: بالخلف . وقال مجاهد: ﴿تَرَدَّى﴾: مات .
و﴿تَلْظَى﴾: توهج . وقرأ عبيد بن عمير: تَلْظَى!

١ - باب ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾

٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ «عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِ، فَسَمِعَ بَنَاءُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَأَتَانَا فَقَالَ: أَفِيكُمْ مَنْ يَقْرَأُ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَأَيُّكُمْ أَقْرَأُ؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقَالَ: أَقْرَأُ، فَقَرَأْتُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ① وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ② وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ③ قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ لَا يَأْتُونَ عَلَيْنَا».

[انظر الحديث: ٣٢٨٧، ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٦١].

٢ - باب ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾

٤٩٤٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَطَلَبَهُمْ فَوَجَدَهُمْ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّنَا. قَالَ: فَأَيُّكُمْ يَحْفَظُ؟ وَأَشَارُوا إِلَى عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ① وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ② قَالَ: أَشْهَدُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَكَذَا، وَهُوَ لَا يَرِيدُونَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأُ ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ③ وَاللَّهِ لَا أَتَابِعُهُمْ».

[انظر الحديث: ٣٢٨٧، ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٣٧٦١، ٤٩٤٣].

٣ - باب ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَفَى﴾

٤٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَنْتَكِلُ؟ فَقَالَ: اعْمَلُوا فِكْلَ مُيسَّرٍ. ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَفَى ① وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ②﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِلْعُسْرَى ③﴾. [انظر الحديث: ١٣٦٢].

باب ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. . .» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٤ - باب ﴿فَسَيِّئُ السُّرَى﴾

٤٩٤٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ،

فَأَخَذَ عُدَا يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: اْعْمَلُوا فِكْلٌ مُسِيرٌ ﴿۵﴾ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى ﴿۶﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنِ ﴿۷﴾ الْآيَةَ قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ فَلَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ . [انظر الحديث: ۱۳۶۲ ، ۴۹۴۵] .

۵ - باب ﴿۵﴾ وَأَمَّا مَنْ يَخْلُ وَاسْتَعْنَى ﴿۶﴾

۴۹۴۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ؟ قَالَ: لَا ، اْعْمَلُوا فِكْلٌ مُسِيرٌ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿۵﴾ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى ﴿۶﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنِ ﴿۷﴾ فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿۸﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿۵﴾ فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿۸﴾ . [انظر الحديث: ۱۳۶۲ ، ۴۹۴۵] .

۶ - باب ﴿۶﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنِ ﴿۷﴾

۴۹۴۸ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ ، فَكَسَّ فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِمَخْضَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، وَمَا مِنْ نَفْسٍ مُنْفُوسَةٍ ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ . قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ؟ قَالَ: أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيُسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿۵﴾ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى ﴿۶﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنِ ﴿۷﴾ الْآيَةَ . [انظر الحديث: ۱۳۶۲ ، ۴۹۴۵ ، ۴۹۴۶ ، ۴۹۴۷] .

۷ - باب ﴿۷﴾ فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿۸﴾

۴۹۴۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ ، فَأَخَذَ شَيْئًا فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّمُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: اْعْمَلُوا فِكْلٌ مُسِيرٌ لِمَا

خُلِقَ لَهُ ، أَمَا مِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيَسِّرَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَا مِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيَسِّرَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿۵﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿۶﴾ ۝ ۱۳۶۲ ﴾ .

[انظر الحديث: ۴۹۴۸ ، ۴۹۴۷ ، ۴۹۴۶ ، ۴۹۴۵ ، ۱۳۶۲]

(۹۳)

سُورَةُ الضُّحَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿ إِذَا سَجَى ﴾: استوى . وقال غَيْرُهُ: ﴿ سَجَى ﴾: أَظْلَمَ وَسَكَنَ ، ﴿ عَايَلًا ﴾: ذُو عِيَال .

۱ - بَاب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾

۴۹۵۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَقَمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ ، لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَالضُّحَى ﴿۱﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴿۲﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ » . [انظر الحديث: ۱۱۲۴ ، ۱۱۲۵]

۲ - بَاب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾

تَقْرَأُ بِاللَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ: مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَكَ وَمَا أَبْغَضَكَ .

۴۹۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْبَجَلِيَّ «قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى صَاحِبَكَ إِلَّا أَبْطَاكَ . فَنَزَلَتْ: ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ » . [انظر الحديث: ۱۱۲۴ ، ۱۱۲۵ ، ۴۹۵۰]

(۹۴)

سُورَةُ الْأَنْشُرِ لَكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مُجَاهِدٌ: ﴿ وَزَرَكَ ﴾: فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ﴿ أَنْقَضَ ﴾: أَثْقَلَ ، ﴿ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ أَيَّ إِنَّ مَعَ ذَلِكَ الْعُسْرِ يُسْرًا آخَرَ ، كَقَوْلِهِ: ﴿ هَلْ تَرَبَّصْتُ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ ،

«ولن يغلب عسر يسرين». وقال مجاهد: ﴿فَأَنْصَبَ﴾: في حاجتك إلى ربك. ويذكر عن ابن عباس: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ شرح الله صدره للإسلام.

(۹۵)

سورة ﴿وَالَّذِينَ﴾

وقال مجاهد: هو التين والزيتون الذي يأكل الناس. يُقال: ﴿فَمَا يَكْذِبُكَ﴾؟ فما الذي يكذبك بأن الناس يُدانون بأعمالهم؟ كأنه قال: ومن يقدر على تكذيبك بالشواب والعقاب؟

۱- باب

٤٩٥٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِدِّي قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرُّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ».

﴿تَقْوِيمٌ﴾: الْخَلْقُ. [انظر الحديث: ٧٦٧، ٧٦٩].

(۹۶)

سورة ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾

وقال قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: اكْتُبُ فِي الْمُضْحَفِ فِي أَوَّلِ الْإِمَامِ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» وَاجْعَلْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا. وقال مُجَاهِدٌ: ﴿نَادِيَهُ﴾ عَشِيرَتُهُ، ﴿الزَّيْنَةَ﴾: الْمَلَائِكَةُ، وقال مَعْمَرٌ: ﴿الرُّجْعَى﴾: الْمَرْجِعُ، ﴿لَنْسَفًا﴾ قال: لِنَأْخُذَنَّ، و«لَنْسَفَنَّ» بالنون وهي الخفيفة، سَفَعْتُ يَدَهُ: أَخَذْتُ.

۱- باب

٤٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. وحدثني سعيد بن مَرْوَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلَمُوبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصَّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ. قَالَ: وَالتَّحَنَّنُ: التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدَ لَذَلِكَ، ثُمَّ

یرجع إلى خديجة ، فيتزودُ بمثلها ، حتى فَجِئَهُ الحَقُّ وهو في غارِ حراءَ ، فجاءهُ المَلَكُ فقال: اقرأ. فقال رسولُ الله ﷺ: ما أنا بقارىء. قال: فأخَذَنِي فَغَطَنِي حتى بَلَغَ مِنِّي الجُهدُ ، ثم أرسلَنِي فقال: اقرأ. قلتُ ما أنا بقارىء. فأخَذَنِي فَغَطَنِي الثانية حتى بَلَغَ مِنِّي الجُهدُ ، ثم أرسلَنِي فقال: اقرأ. قلتُ ما أنا بقارىء. فأخَذَنِي فَغَطَنِي الثالثة حتى بَلَغَ مِنِّي الجُهدُ ، ثم أرسلَنِي فقال: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ⑤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑥ ﴾ ، فرجع بها رسولُ الله ﷺ تَرْجِفُ بوادِرِهِ ، حتى دخل على خديجة فقال: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي ، فزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ. قال لخديجة: أَيُّ خديجة ، مَالِي لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي؟ فَأخْبَرَهَا الْخَبْرَ. قالت خديجة: كلا أَبشِرْ ، فَوَالله لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَداً ، فَوَالله إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خديجةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ ، وهو ابْنُ عَمِّ خديجةَ أَخِي أَبِيهَا ، وكان امرأً تنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ ، وكان يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ ، وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وكان شَيْخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ ، فقالت خديجة: يَا عَمِّ ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، قال وَرَقَةُ: يَا بَنُ أَخِي ماذا تَرَى؟ فَأخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى ، فقال وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ، لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعاً ، وَلَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا - ذَكَرَ حَرْفًا - قال رسولُ الله ﷺ: أَوْ مُخْرَجِي هُمْ؟ قال وَرَقَةُ: نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا أُوذِيَ ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمُكَ حَيًّا أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّراً. ثم لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِيَ وَفَتَرَ الْوَحْيَ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. [انظر الحديث: ۳، ۳۳۹۲].

٤٩٥٤ - قال محمد بن شهاب: فأخبرني أبو سلمة أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: «قال رسولُ الله ﷺ وهو يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ ، قال في حديثه: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَفَرَّقْتُ مِنْهُ ، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي ، فَدَثَرُوهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يَأَيُّهَا الْمَدِينُ ① قُرْ فَأَنْذِرْ ② وَرَبِّكَ فَكَذَّبَ ③ وَيَا بَلَاءَ فَطَهَّرْ ④ وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ ⑤ ﴾. قال أبو سلمة: وهي الأوثانُ التي كان أهلُ الجاهلية يَعْبُدُونَ ، قال: ثم تتابع الْوَحْيُ. [انظر الحديث: ۴، ۳۲۳۸، ۴۹۲۲، ۴۹۲۳، ۴۹۲۴، ۴۹۲۵، ۴۹۲۶].

٢ - باب قوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾

٤٩٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ . فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ① ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ② ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ③» .

[انظر الحديث: ٣ ، ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣] .

٣ - باب قوله: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾

٤٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ، جَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ① ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ② ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ③ ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ ④» . [انظر الحديث: ٣ ، ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥] .

باب ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾

٤٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

٤ - باب ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ ⑤ ﴿نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ ⑥

٤٩٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «قَالَ أَبُو جَهْلٍ لَثْنُ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ لِأَطَانٍ عَلَى عُنُقِهِ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ: فَقَالَ: لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتُهُ الْمَلَائِكَةُ» . تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ .

(٩٧)

سُورَةُ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾

يُقَالُ: الْمَطْلَعُ هُوَ الطَّلُوعُ ، وَالْمَطْلَعُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يُطْلَعُ مِنْهُ . ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾: الْهَاءُ كُنَايَةٌ عَنِ الْقُرْآنِ؛ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾: خَرَجَ مَخْرَجَ الْجَمِيعِ ، وَالْمُنْزَلُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَالْعَرَبُ تُؤَكِّدُ فِعْلَ الْوَاحِدِ فَتَجْعَلُهُ بِلَفْظِ الْجَمِيعِ لِيَكُونَ أَثْبَتٌ وَأَوْكَدُ .

(۹۸)

سورة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿مُنْفَكَيْنَ﴾: زائلین ، ﴿قَمِئَةً﴾: القائمة ، ﴿وَدِينُ الْقَمِئَةِ﴾: أضاف الدين إلى المؤنث .

۱- باب

۴۹۵۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُبَيٍّ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: نَعَمْ ، فَبَكَى» . [انظر الحديث: ۳۸۰۹].

۲- باب

۴۹۶۰ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُبَيٍّ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ . قَالَ أُبَيٌّ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ لِي ، فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأُنَبِّئُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» .

[انظر الحديث: ۳۸۰۹ ، ۴۹۵۹].

۳- باب

۴۹۶۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنَادِيُّ حَدَّثَنَا رُوحٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ . قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ» . [انظر الحديث: ۳۸۰۹ ، ۴۹۵۹ ، ۴۹۶۰].

(۹۹)

سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱- باب قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾

يقال: ﴿أَوْحَىٰ لَهَا﴾: وَأَوْحَىٰ إِلَيْهَا ، وَوَحَىٰ لَهَا وَوَحَىٰ إِلَيْهَا وَاحِدٌ .

٤٩٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ - وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ - كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَقُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِثَاءً وَنِوَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ. فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، قَالَ: مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾». [انظر الحديث: ٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦].

باب ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾

٤٩٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾». [انظر الحديث: ٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢].

(١٠٠)

سُورَةُ الْعَادِيَّاتِ

وقال مجاهد: الكنود: الكفور. يُقال: ﴿فَأَثَرَنَ بِهِ نَقْعًا﴾: رفعن به غبارًا. ﴿لِحَبِّ الْخَيْرِ﴾: من أجل حب الخير. ﴿لَشَدِيدٌ﴾: لبخيل، ويقال للبخيل: شديد، ﴿حُصِّلَ﴾: مُنِيز.

(١٠١)

سُورَةُ الْقَارِعَةِ

﴿كَالْفَرَّاشِ الْمُبْتُوثِ﴾: كغوغاء الجراد يركب بعضها بعضاً، كذلك الناس يجول بعضهم في ﴿كَالْعَهْنِ﴾: كالوان العهن، وقرأ عبد الله: «كالصوف».

(۱۰۲)

سُورَةُ ﴿الْهٰنِكُمْ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال ابنُ عباس: ﴿الْكَائِرُ﴾: من الأموال والأولاد.

(۱۰۳)

سُورَةُ ﴿وَالْعَصْرِ﴾

وقال يحيى: ﴿وَالْعَصْرِ﴾: الدهر ، أقسم به .

(۱۰۴)

سورة ﴿وَبَلَّ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُزْمَةً﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْخَطْمَةِ﴾ اسمُ النار ، مثل سقر ولظى .

(۱۰۵)

سورة ﴿الَّتَرَّتْ﴾

قال مجاهد: ﴿الَّتَرَّتْ﴾ ألم تعلم . وقال مجاهد: ﴿أَبَائِلَ﴾ مُتَتَابِعَةٌ مجتمعة . وقال ابن عباس: ﴿مِنْ سَجِيلٍ﴾ هِيَ سَنَكٌ وَكُلٌّ .

(۱۰۶)

سورة ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾

وقال مجاهد: ﴿لَا يَلْفُ﴾ أَلِفُوا ذَلِكَ ، فَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ، ﴿وَعَامَنَهُمْ مِنْ﴾: كُلِّ عَدُوِّهِمْ فِي حَرَمِهِمْ .

(۱۰۷)

سورة ﴿أَرْءَيْتَ﴾

قال ابن عيينة: ﴿لَا يَلْفُ﴾: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيْشٍ . وقال مجاهد: ﴿يَدْعُ﴾: يَدْفَعُ عَنْ

حقه ، يقال هو من دَعَت ، يُدْعَوْنَ : يُدْفَعُونَ ، ﴿سَاهُونَ﴾ : لَاهُونَ ، و ﴿الْمَاعُونَ﴾ : المعروف كله ، وقال بعضُ العرب : المَاعُونَ : الماء ، وقال عِكْرَمَةُ : أعلاها الزكاةُ المفروضةُ ، وأذناها عاريةُ المتاع .

(۱۰۸)

سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾

وقال ابنُ عباس : ﴿شَايِنْتُكَ﴾ : عدوك .

۱ - باب

۴۹۶۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا عَرَجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ : أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوَّفٌ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ» . [انظر الحديث : ۳۵۷۰] .

۴۹۶۵ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ قَالَتْ : هُوَ نَهْرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مَجْووفٌ آتِيَتْهُ كَعْدَدُ النُّجُومِ » رواه زكريا وأبو الأحوص ومطرف عن أبي إسحاق .

۴۹۶۶ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي الْكَوْثَرِ : هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . قَالَ أَبُو بَشَرٍ قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» . [الحديث ۴۹۶۶ - طرفه في : ۶۵۷۸] .

(۱۰۹)

سورة ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾

يقال : ﴿لَكَوْ دِيْتَكُمُ﴾ الكفر ﴿وَلِي دِينِ﴾ الإسلام . ولم يُقَل : ديني لأنَّ الآيات بالثَنِّ فحذفت الياءُ كما قال : ﴿يَهْدِيْنَ﴾ و ﴿يُشْفِيْنَ﴾ . وقال غيره : ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ الآن ؛ ولا أجيئكم فيما بقي من عمري ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ وهم الذين قال : ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [المائدة : ۶۴] .

(۱۱۰)

سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱- باب

۴۹۶۷ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مسروق «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلى النبي ﷺ صلاةً بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلا يقول فيها: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» .
[انظر الحديث: ۷۹۴ ، ۸۱۷ ، ۴۲۹۳] .

۲- باب

۴۹۶۸ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مسروق «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي . يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» .
[انظر الحديث: ۷۹۴ ، ۸۱۷ ، ۴۲۹۳ ، ۴۲۶۷] .

۳- باب قوله: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾

۴۹۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ، قَالُوا: فَتَحَ الْمَدَائِنَ وَالْقُصُورَ ، قَالَ: مَا تَقُولُ يَا بَنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: أَجَلٌ ، أَوْ مِثْلُ ضَرْبٍ لِمُحَمَّدٍ ﷺ ، نُعِيَتْ لَهُ نَفْسُهُ» .
[انظر الحديث: ۳۶۲۷ ، ۴۲۹۴ ، ۴۴۳۰] .

۴- باب قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾

تَوَّابٌ عَلَى الْعِبَادِ ، وَالتَّوَابُ مِنَ النَّاسِ: التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ .

۴۹۷۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ . فَدَعَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ فَمَا رُئِيتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ . قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا ، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا .

فقال لي: أكذاك تقول يا بن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له، قال: إذا جاء نصر الله والفتح - وذلك علامةُ أجلك - فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً. فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول.

[انظر الحديث: ۳۶۲۷، ۴۲۹۴، ۴۴۳۰، ۴۹۶۹].

(۱۱۱)

سورة ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَّابٍ﴾: خُسران، تَتَيَّب: تَدْمِير.

۱ - باب

۴۹۷۱ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ، وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصِّفَا فَهَتَفَ: يَا صَبَاحَاهُ. فَقَالُوا: مِنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ. قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّأَ لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ. فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾. «وَقَدْ تَبَّ» هَكَذَا قَرَأَهَا الْأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ.

[انظر الحديث: ۱۳۹۴، ۳۵۲۵، ۳۵۲۶، ۴۷۷۰، ۴۸۰۱].

۲ - باب ﴿وَتَبَّ ۝ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾

۴۹۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَصَعِدَ إِلَى الْجَبَلِ فَنَادَى: يَا صَبَاحَاهُ، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصِيبُكُمْ أَوْ مُمْسِكُكُمْ أَكُنْتُمْ تَصَدِّقُونِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ. فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: لِهَذَا جَمَعْتَنَا تَبَّأَ لَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ إِلَى آخِرِهَا.

[انظر الحديث: ۱۳۹۴، ۳۵۲۵، ۳۵۲۶، ۴۷۷۰، ۴۸۰۱، ۴۹۷۱].

٤٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّأَ لَكَ إِلَهَذَا جَمَعْتُمَا؟ فَزَلْتُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾».

[انظر الحديث: ١٣٩٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٢].

٤- باب ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾

وقال مُجاهد: ﴿حَمَالَةَ الْحَطَبِ﴾: تمشي بالنِّيمَةِ ﴿فِي جِدِّهَا حَبْلٌ مِّنْ مَّسَدٍ﴾ يُقال: من مَسَدَ لَيْفِ الْمُقْل ، وهى السُّلْسُلَةُ التى فى النار .

(۱۱۲)

سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقال: لا يُنَوَّن. ﴿أَحَدٌ﴾ أى: واحد.

۱۔ باب

٤٩٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ. فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ. وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ». [انظر الحديث: ٣١٩٣].

۲۔ باب قوله: ﴿اللَّهُ الصَّكَمُ﴾

والعربُ تُسمَّى أشرافها: الصمد. قال أبو وائل: هو السيّد الذي انتهى سؤده

٤٩٧٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكْ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكْ. أَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَنْ أُعِيدَهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَأَمَا شَتْمُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ». ﴿لَمْ يَكِلْهُ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [٢] وَكُنْ لَمْ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ كَفُوًا وَكُفِيئًا وَكِفَاءً وَاحِدٌ. [انظر الحديث: ٣١٩٣، ٤٩٧٤].

(۱۱۳)

سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقال مجاهد: ﴿الْفَلَقِ﴾: الصُّبْح. و﴿عَاسِقِ﴾: الليل. إذا ﴿وَقَبَ﴾: غروب الشمس
يقال: أَبِينُ مِنْ فَرْقٍ وَفَلَقَ الصَّبْحَ ، ﴿وَقَبَ﴾: إذا دخل في كل شيء وأظلم
٤٩٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَاصِمٍ وَعَبْدَةُ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ:
«سَأَلْتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ عَنْ الْمَعْوَذَتَيْنِ فَقَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: قِيلَ لِي فَقُلْتُ. فَنَحْنُ نَقُولُ
كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». [الحديث ٤٩٧٦ - طرفه في: ٤٩٧٧].

(۱۱۴)

سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

وقال ابن عباس: ﴿الْوَسْوَاسِ﴾: إذا ولد خنسة الشيطان ، فإذا ذكر الله عز وجل ذهب ،
وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه
٤٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ زُرِّ بْنِ
حُبَيْشٍ. ح. وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ زُرِّ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ قُلْتُ: أبا المنذر إنَّ أَخَاكَ ابْنَ
مَسْعُودٍ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ أَبِي: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: قِيلَ لِي ، فَقُلْتُ. قَالَ:
فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۶۔ کتاب فضائل القرآن

۱۔ باب کیف نزل الوحي ، وأول ما نزل

قال ابن عباس: ﴿الْمُهَيِّمُ﴾: الأمين. القرآن أمينٌ على كل كتاب قبله.

۴۹۷۸ - ۴۹۷۹ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَا: لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ عَشَرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشَرَ سِنِينَ». [الحديث: ۴۹۷۸] [انظر الحديث: ۴۴۶۴]. [الحديث: ۴۹۷۹] [انظر الحديث: ۴۴۶۵، ۳۹۰۳، ۳۹۰۲، ۳۸۵۱].

۴۹۸۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: «أَنْبِئْتُ أَنْ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: مَنْ هَذَا؟ أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَتْ: هَذَا دَحِيَّةٌ. فَلَمَّا قَامَ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا حَسِبْتَهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَ جَبْرِيلَ ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ أَبِي: قُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ». [انظر الحديث: ۳۶۳۴].

۴۹۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَمَّنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [الحديث: ۴۹۸۱ - طرفه في: ۷۲۷۴].

۴۹۸۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ».

۴۹۸۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ:

«اشتكى النبي ﷺ فلم يَقم ليلة أو ليلتين ، فَأَتَتْهُ امرأَةٌ فقالت : يا محمد ما أَرَى شيطانَكَ إلا قد تركَكَ ، فَأَنزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالضُّحَى ۝۱ ﴾ وَاللَّيْلَ إِذَا سَجَى ﴿ ۝۲ ﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ۝» .

[انظر الحديث: ۱۱۲۴ ، ۱۱۲۵ ، ۴۹۵۰ ، ۴۹۵۱].

۲ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا ﴾ ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾

۴۹۸۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : « فَأَمَرَ عِثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ يَنْسُخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، وَقَالَ لَهُمْ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ ، فَاصْتُبُوهَا بِلسَانِ قُرَيْشٍ ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ ، فَفَعَلُوا » . [انظر الحديث: ۳۵۰۶].

۴۹۸۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ . ح . وَقَالَ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ : « أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ : لَبِيتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَ عَلَيْهِ وَمَعَهُ النَّاسُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّنٌ بِطِيبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّنَ بِطِيبٍ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلى أَيْ تَعَال ، فَجَاءَ يَعْلى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ : أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمَرَةِ أَنْفَاءً؟ فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أُمَّا الطِّيبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأُمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا ، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَبْكَ » . [انظر الحديث: ۱۵۳۶ ، ۱۷۸۹ ، ۱۸۴۷ ، ۴۳۲۹].

۳ - باب جَمَعَ الْقُرْآنَ

۴۹۸۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ : « أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ مَقْتُلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بَقْرَاءَ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ لِعُمَرَ : كَيْفَ نَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ : هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ . قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ ،

وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ ، فتتبع القرآن فاجمعه . فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ ممّا أمرني به من جمع القرآن . قلت : كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال : هو والله خيرٌ . فلم يزال أبو بكر يُراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . فتبعت القرآن أجمعه من العُسب واللّخاف وصدور الرجال ، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدّها مع أحدٍ غيره ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ ، حتى خاتمة براءة ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه . [انظر الحديث : ۲۸۰۷ ، ۴۰۴۹ ، ۴۶۷۹ ، ۴۷۸۴] .

۴۹۸۷ - حدثنا موسى حدثنا ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه : « أن حذيفة بن اليمان قدِم على عثمان ، وكان يُغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفرغ حذيفة اختلافهم في القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين ، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى . فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نرُدّها إليك . فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثلاثة : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم ، ففعلوا . حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحفٍ ممّا نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كلّ صحيفة أو مصحفٍ أن يُحرق » . [انظر الحديث : ۳۵۰۶ ، ۴۹۸۴] .

۴۹۸۸ - قال ابن شهاب : وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت سمع زيد بن ثابت قال : « فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري : ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ فالحقناها في سورتها في المصحف » . [انظر الحديث : ۲۸۰۷ ، ۴۰۴۹ ، ۴۶۷۹ ، ۴۷۸۴ ، ۴۹۸۶] .

۴ - باب كاتب النبي ﷺ

۴۹۸۹ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أن ابن السباق قال : « إن زيد بن ثابت قال : أرسل إليّ أبو بكر رضي الله عنه قال : إنك كنت تكتب الوحي

لرسول الله ﷺ ، فاتَّبَعَ الْقُرْآنَ . فَتَبَعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ إِلَى آخِرِهِ . [انظر الحديث: ٢٨٠٧ ، ٤٠٤٩ ، ٤٦٧٩ ، ٤٧٨٤ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٨] .

٤٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : «لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ادْعُ لِي زَيْدًا وَلِجِيءَ بِاللُّوْحِ وَالِدَوَاةِ وَالْكَتِفِ - أَوِ الْكَتِفِ وَالِدَوَاةِ - ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ وَخَلَفَ ظَهَرَ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ ، فَتَزَلْتُ مَكَانَهَا : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ .

[انظر الحديث: ٢٨٣١ ، ٤٥٩٣ ، ٤٥٩٤] .

٥ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

٤٩٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَجَعْتُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» .

[انظر الحديث: ٣٢١٩] .

٤٩٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَفِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقَرِّئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ ، فَلَبِيتُهُ بِرَدَائِهِ فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ : أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : كَذَبْتَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأْنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ . فَاِنْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرِّئْنِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْسِلْهُ ، أَقْرَأْ يَا هِشَامُ . فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ : أَقْرَأْ يَا عَمْرُ ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» . [انظر الحديث: ٢٤١٩] .

۶ - باب تألیف القرآن

۴۹۹۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ :
وَأَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ : قَالَ : إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذَا جَاءَهَا
عِرَاقِي ، فَقَالَ : أَيُّ الْكُفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ : وَيَحْكُ وَمَا يَضُرُّكَ ، قَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرِنِي
مُصْحَفَكَ ، قَالَتْ : لِمَ؟ قَالَ لَعَلِّي أُولَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ قَالَتْ : وَمَا يَضُرُّكَ
أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمَفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا تَابَ
النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلُ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا : لَا نَدْعُ
الْخَمْرَ أَبَدًا ، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الزَّنى أَبَدًا ، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي
لَجَارِيَةُ أَلْعَبُ : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذًى وَأَمْرٌ ﴾ . وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا
عِنْدَهُ . قَالَ : فَأَخْرَجْتَ لَهُ الْمَصْحَفَ ، فَأَمَلْتَ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ . [انظر الحديث : ۴۸۷۶].

۴۹۹۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ
سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ وَطِهَ وَالْأَنْبِيَاءِ : إِنَّهُمْ مِنَ الْعِتَاقِ
الْأَوَّلِ ، وَهُمْ مِنْ تِلَادِي . [انظر الحديث : ۴۷۰۸ ، ۴۷۳۹].

۴۹۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
تَعَلَّمْتُ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ .

۴۹۹۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ
تَعَلَّمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ مِنْهَا اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ وَدَخَلَ مَعَهُ
عَلَقْمَةً وَخَرَجَ عَلَقْمَةً فَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ : عَشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمَفْصَلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ
آخَرُهُنَّ الْحَوَامِيمُ حَمَّ الدَّخَانِ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ . [انظر الحديث : ۷۷۵].

۷ - باب كان جبريلُ يعرضُ القرآنَ على النبي ﷺ

وقال مسروقٌ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ : «أَسْرَأَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ
جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ
أَجَلِي» .

۴۹۹۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي

شهر رمضان ، لأن جبريلَ كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ ، يعرض عليه رسولُ الله ﷺ القرآن ، فإذا لقيه جبريلُ كان أجودَ بالخير من الريح المرسلة .

۴۹۹۸ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «كَانَ يَعْزُضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ عَامٍ عَشْرًا ، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ» .
[انظر الحديث : ۲۰۴۴] .

۸ - باب القراء من أصحاب النبي ﷺ

۴۹۹۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مسروق : «ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ ؛ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ وَمُعَاذِ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ» .
[انظر الحديث : ۳۷۵۸ ، ۳۷۶۰ ، ۳۸۰۶ ، ۳۸۰۸] .

۵۰۰۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ : «حَظَبْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلَّمَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بَكْتَابِ اللَّهِ ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ . قَالَ شَقِيقُ : فَجَلَسْتُ فِي الْحِلْقَةِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ» .

۵۰۰۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِلْقَمَةَ قَالَ : «كُنَّا بِحَمَصَ ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا هَذَا أَنْزَلْتَ ، فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَحْسَنْتَ وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ فَقَالَ : اتَّجَمَعَ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ؟ فَضَرَبَهُ الْحَدَّ» .

۵۰۰۲ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مسروق قَالَ : «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزَلَتْ ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ أَنْزَلَتْ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغَةُ الْإِبِلِ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ» .

۵۰۰۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبِي بَنْ

کعب ، ومُعَاذُ بْنُ جَبَل ، وزید بن ثابت ؛ وأبو زید۔ تابعه الفضل عن حسين بن واقد عن ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ . [انظر الحديث: ۳۹۹۶، ۳۸۱۰]۔

۵۰۰۴۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَثْنَى حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ وَثُمَامَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ: أَبُو الدَّرْدَاءُ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَل ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ۔ قَالَ: وَنَحْنُ وَرَثَاهُ»۔ [انظر الحديث: ۳۸۱۰، ۳۹۹۶، ۵۰۰۳]۔

۵۰۰۵۔ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ: أَبِي أَقْرَوْنَا ، وَإِنَّا لَنَدَّعُ مِنْ لَحْنِ أَبِي وَأَبِي يَقُولُ أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا أتركه لشيءٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلَهَا ﴾»۔ [انظر الحديث: ۴۴۸۱]۔

۹۔ باب فضل فاتحة الكتاب

۵۰۰۶۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَعْلَى قَالَ: «كنت أصلي ، فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه ، قلت: يا رسول الله إني كنت أصلي ، قال: ألم يقل الله ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾؟ ثم قال: ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد؟ فأخذ بيدي ، فلما أردنا أن نخرج قلت: يا رسول الله ، إنك قلت: لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، قال: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»۔ [انظر الحديث: ۴۴۷۴، ۴۶۴۷، ۴۷۰۳]۔

۵۰۰۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَثْنَى حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «كنا في مَسِيرٍ لَنَا ، فَتَزَلْنَا ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٍ ، وَإِنَّ نَفَرَنَا غَيَّبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ؟ فقام معها رجل ما كنا نأمنه بِرُقِيَّةٍ ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِينَ شَاةً وَسَقَانَا لَبَنًا۔ فلما رجع قلنا له أكنّت تحسن رُقِيَّةً أَوْ كُنْتَ تَرْقِي؟ قَالَ: لَا ، مَا رَقِيتُ إِلَّا بِأَمْرِ الْكِتَابِ۔ قلنا: لَا تُحَدِّثُوا شَيْئًا حَتَّى نَأْتِيَ أَوْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَمَا كَانَ يُدْرِيهَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ اقسموا واضربوا لي بسهم»۔

وقال أبو معمر: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهَذَا۔ [انظر الحديث: ۲۲۷۶]۔

۱۰ - باب فضل سورة البقرة

- ۵۰۰۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ» . [انظر الحديث: ۴۰۰۸].
- ۵۰۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاتِهِ» . [انظر الحديث: ۴۰۰۸ ، ۵۰۰۸].

- ۵۰۱۰ - وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذَتْهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . فَقَصَّ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَمْ يَزَلْ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، ذَاكَ شَيْطَانٌ» . [انظر الحديث: ۲۳۱۱ ، ۳۲۷۵].

۱۱ - باب فضل الكهف

- ۵۰۱۱ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَظْنَيْنِ ، فَتَغَشَّتُهُ سَحَابَةٌ ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَذْنُو ، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ بِالْقُرْآنِ» . [انظر الحديث: ۳۶۱۴ ، ۴۸۳۹].

۱۲ - باب فضل سورة الفتح

- ۵۰۱۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَقَالَ عُمَرُ: ثِكَلَتْكَ أُمُكُ نَزَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ . قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ ، فَمَا تَشَبَّهْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾» . [انظر الحديث: ۴۱۷۷ ، ۴۸۳۳].

۱۳۔ باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيه عَمْرَةُ عن عائشة عن النبي ﷺ

۵۰۱۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : «أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَّهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ .

[الحديث ۵۰۱۳ طرفاه في: ۶۶۴۳ ، ۷۳۷۴].

۵۰۱۴۔ وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ «أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ . . . نَحْوَهُ» .

۵۰۱۵۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَالضَّحَّاكُ الْمَشْرِقِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا : أَئِنَّا يَطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» قَالَ الْفَرَبَرِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ وَزَادَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ ، وَعَنْ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ مُسْنَدٌ .

۱۴۔ باب فضل المعوذات

۵۰۱۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعُودَاتِ وَيَنْفُثُ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا» . [انظر الحديث: ۴۴۳۹].

۵۰۱۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» . [الحديث ۵۰۱۷ طرفاه في: ۵۷۴۸ ، ۶۳۱۹].

۱۵۔ باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن

۵۰۱۸۔ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ :

«بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفَرَسَه مَرَبُوطٌ عنده إذ جَالَتِ الفرس ، فسَكَتَ فسَكَتَتْ ، فقرأ فجالت الفرس ، فسكت وسكت الفرس ، ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف ، وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تُصيبه ، فلما اجْتَرَّه رَفَعَ رأسه إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حَدَّثَ النبي ﷺ فقال له : اقرأ يا بنَ حُضَيْرٍ ، اقرأ يا بنَ حُضِيرٍ . قال : فأشفقت يا رسول الله أن تَطَأَ يحيى ، وكان منها قريباً ، فرفعتُ رأسي فانصرفْتُ إليه ، فرفعتُ رأسي إلى السَّمَاءِ ، فإذا مثلُ الظلة فيها أمثالُ المصاييح ، فخرجتُ حتى لا أراها ، قال : وتَدْرِي ما ذاك؟ قال : لا ، قال : تلك الملائكةُ دَنَتِ لصوتك ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحْتَ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا ، لا تتواري منهم» .

قال ابن الهادي : وحَدَّثَنِي هذا الحديث عبدُ الله بنُ خُبَّابٍ عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ عن أسيد بن حُضَيْرٍ .

۱۶۔ باب مَنْ قَالَ لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ

۵۰۱۹۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ : «دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ لَهُ شَدَادُ بْنُ مَعْقِلٍ : أَتَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْءًا؟ قَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ . قَالَ : وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ فَسَأَلْنَاهُ ، فَقَالَ : مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ» .

۱۷۔ باب فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ

۵۰۲۰۔ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْتَّمْرِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحٌ فِيهَا . وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمِثْلِ الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مَرٌّ ، وَمِثْلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مَرٌّ ، وَلَا رِيحَ لَهَا» . [الحديث ۵۰۲۰۔ أطرافه في: ۵۰۵۹ ، ۵۴۲۷ ، ۷۵۶۰] .

۵۰۲۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا أَجْلُكُمْ فِي أَجْلِ مَنْ خَلَا مِنَ الْأُمَمِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ ، وَمِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالًا ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمَلَتِ الْيَهُودُ ، فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ؟ فَعَمَلَتِ النَّصَارَى ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرَبِ بِقِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ ، قَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَاكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ شَيْءٍ» . [انظر الحديث: ۵۵۷ ، ۲۲۶۸ ، ۲۲۶۹ ، ۳۴۵۹] .

۱۸۔ باب الوصاة بكتاب الله عز وجل

۵۰۲۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ قَالَ: «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَتَبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةَ، أَمَرُوا بِهَا وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۲۷۴۰، ۴۴۶۰].

۱۹۔ باب مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾

۵۰۲۳۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذَنْ لِنَبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ. وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ يَجْهَرُ بِهِ». [الحديث ۵۰۲۳۔ أطرافه في: ۵۰۲۴، ۷۴۸۲، ۷۵۴۴].

۵۰۲۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذَنْ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذَنْ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»، قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ: يَسْتَغْنِي بِهِ. [انظر الحديث: ۵۰۲۳].

۲۰۔ باب اغتباط صاحب القرآن

۵۰۲۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ». [الحديث ۵۰۲۵۔ طرفه في: ۷۵۲۹].

۵۰۲۶۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمَلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمَلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ». [الحديث ۵۰۲۶۔ طرفاه في: ۷۵۲۸، ۷۲۳۲].

۲۱۔ باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

۵۰۲۷۔ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ سَمِعَتْ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ». قَالَ: وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ ، قَالَ: وَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا». [الحديث ۵۰۲۷ - طرفه في: ۵۰۲۸].

۵۰۲۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ». [انظر الحديث: ۵۰۲۷].

۵۰۲۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا ، قَالَ: أَعْطَاهَا ثَوْبًا ، قَالَ: لَا أَجِدُ ، قَالَ: أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَاعْتَلَّ لَهُ ، فَقَالَ: مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا ، قَالَ: فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». [انظر الحديث: ۲۳۱۰].

۲۲ - باب القراءة عن ظهر القلب

۵۰۳۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي. فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعِدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصُوبَهُ ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ. فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا. فَقَالَ لَهُ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. قَالَ: انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي. قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رَدَاءٌ فَلَهَا نَصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَهُ فَدْعِي. فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا عَدَّهَا. قَالَ: أَتَقْرَأُوهِنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اذْهَبْ ، فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». [انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹].

۲۳ - باب استذكار القرآن وتعاهده

۵۰۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ

رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة، إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت».

۵۰۳۲۔ حدثنا محمد بن عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَسْأَلُ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ بَلْ نُسِي، وَاسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ». [الحديث ۵۰۳۲۔ طرفه في: ۵۰۳۹].

حدثنا عثمانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ مِثْلَهُ. تَابِعَهُ بِشْرٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ. وَتَابِعَهُ ابْنُ جَرِيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

۵۰۳۳۔ حدثنا محمد بن العلاء حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْزَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا».

۲۴۔ باب القراءة على الدابة

۵۰۳۴۔ حدثنا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ». [انظر الحديث: ۴۲۸۱، ۴۸۳۵].

۲۵۔ باب تعليم الصبيان للقرآن

۵۰۳۵۔ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمَفْصَلُ هُوَ الْمُحْكَمُ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سَنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ». [الحديث ۵۰۳۵۔ طرفه في: ۵۰۳۶].

۵۰۳۶۔ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: الْمَفْصَلُ». [انظر الحديث: ۱۵۰۳۵].

۲۶۔ باب نسيان القرآن وهل يقول نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا؟ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَفَرْتُكَ فَلَا تَسْأَلُ﴾  إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ

۵۰۳۷۔ حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً مِنْ سُورَةِ كَذَا».

حدَّثنا محمد بن عبید بن ميمون حدَّثنا عيسى عن هشام وقال: أسقطتهن من سورة كذا. تابعة علي بن مسهر وعبدہ عن هشام. [انظر الحديث: ۲۶۵۵].

۵۰۳۸ - حدَّثنا أحمد بن أبي رجاء حدَّثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال: يرحمه الله، لقد أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا». [انظر الحديث: ۲۶۵۵، ۵۰۳۷].

۵۰۳۹ - حدَّثنا أبو نعيم حدَّثنا سُفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال: «قال النبي ﷺ: بس ما لأحدٍهم يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي». [انظر الحديث: ۵۰۳۲].

۲۷ - باب مَنْ لم يَرِ بأساً أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا وكذا

۵۰۴۰ - حدَّثنا عمر بن حفص حدَّثنا أبي حدَّثنا الأعمش قال: حدَّثني إبراهيم عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري قال: «قال النبي ﷺ: الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه». [انظر الحديث: ۴۰۰۸، ۵۰۰۸، ۵۰۰۹].

۵۰۴۱ - حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما: «سما عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكذت أساوره في الصلاة، فانتظرتُه حتى سلم فلبَّيته فقلت: مَنْ أقرأكَ هذه السورة التي سمعتك تقرأ. قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. فقلت له: كذبت. فوالله إن رسول الله ﷺ لهو أقرأني هذه السورة التي سمعتك. فانطلقت به إلى رسول الله ﷺ أقوده، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئنيها، وإنك أقرأني سورة الفرقان. فقال: يا هشام اقرأها، فقرأها القراءة التي سمعته، فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزلت. ثم قال: اقرأ يا عمر، فقرأتها التي أقرأنيها، فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزلت. ثم قال رسول الله ﷺ: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه». [انظر الحديث: ۲۴۱۹، ۴۹۹۲].

۵۰۴۲ - حدَّثنا بشر بن آدم أخبرنا علي بن مسهر أخبرنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سمع النبي ﷺ قارئاً يقرأ من الليل في المسجد، فقال: يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا». [انظر الحديث: ۲۶۵۵، ۵۰۳۷، ۵۰۳۸].

۲۸- باب الترتیل فی القراءة ، وقوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِلاً﴾ وقوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ وما يُكره أن يهذَّ كهذَّ الشعر ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ﴾: يُفصل . قال ابن عباس ﴿فَرَقْنَاهُ﴾: فصلناه .

۵۰۴۳- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «عَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ: قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ الْبَارِحَةَ ، فَقَالَ: هَذَا كَهْذُ الشَّعْرِ ، إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَمٍ» . [انظر الحديث: ۷۷۵ ، ۴۹۹۶] .

۵۰۴۴- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَجَلَّ بِهِ﴾ ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ ، وَكَانَ مِمَّا يَحْرُكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ ، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَجَلَّ بِهِ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَالْتَمِسْ قُرْآنَهُ﴾ فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ ﴿ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا لَبَايَعُنَا﴾ قَالَ: إِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ . قَالَ: وَكَانَ إِذَا أَنَا جِبْرِيلُ أُطْرَقَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ» . [انظر الحديث: ۵ ، ۴۹۲۷ ، ۴۹۲۸ ، ۴۹۲۹] .

۲۹- باب مدِّ القراءة

۵۰۴۵- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ مَدًّا» . [الحديث ۵۰۴۵- طرفه في: ۵۰۴۶] .

۵۰۴۶- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا . ثُمَّ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ» . [انظر الحديث: ۵۰۴۵] .

۳۰- باب الترجيع

۵۰۴۷- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ - أَوْ جَمَلِهِ - وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قِرَاءَةً لَيِّنَةً يَقْرَأُ وَهُوَ يَرْجِعُ» . [انظر الحديث: ۴۲۸۱ ، ۴۸۳۵ ، ۵۰۳۴] .

۳۱ - باب حُسْنِ الصَوْتِ بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ

۵۰۴۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

۳۲ - باب من أحبَّ أن يَسْتَمَعَ القرآن من غيره

۵۰۴۹ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَقْرَأُ عَلَى الْقُرْآنِ. قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي». [انظر الحديث: ۴۵۸۲].

۳۳ - باب قول المقرئ للقارئ: حَسْبُكَ

۵۰۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَقْرَأُ عَلَىَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: حَسْبُكَ الْآنَ، فَالْتَفْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ». [انظر الحديث: ۴۵۸۲، ۵۰۴۹].

۳۴ - باب في كم يُقرأ القرآن؟ وقول الله تعالى: ﴿فَأَقْرءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾

۵۰۵۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ لِي ابْنُ شُبْرَمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ. قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ عُلُقَمَةَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ وَلَقِيْتَهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ». [انظر الحديث: ۴۰۰۸، ۵۰۰۸، ۵۰۰۹، ۵۰۴۰].

۵۰۵۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنْتَهُ فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنْفًا مُنْذُ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الْفَنِي بِهِ فَلَقِيْتَهُ بَعْدُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ قُلْتُ: أَصُومُ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: وَكَيْفَ تَخْتَمُ؟ قُلْتُ: كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً وَقَرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: أَطِيقُ أَكْثَرَ

من ذلك ، قال : صُم ثلاثة أيام في الجمعة . قال : قلت : أطيق أكثر من ذلك . قال : أفطر يومين . وصُم يوماً . قال : قلت : أطيق أكثر من ذلك ، قال صُم أفضل الصوم صوم داود ، صيام يوم وإفطار يوم ، وقرأ في كل سبع ليالٍ مرةً . فليتنى قبلت رخصة رسول الله ﷺ ، وذلك أني كبرت وضمعت فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار والذي يقرؤه يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى وصام مثلهن ، كراهية أن يترك شيئاً فارق النبي ﷺ عليه . قال أبو عبد الله : وقال بعضهم : في ثلاث أو في سبع وأكثرهم على سبع . [انظر الحديث : ۱۱۳۱ ، ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۷۸ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۸ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰] .

۵۰۵۳ - حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال : « قال لي النبي ﷺ : في كم تقرأ القرآن ؟ » [انظر الحديث : ۱۱۳۱ ، ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۷۸ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۸ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰ ، ۵۰۵۲] .

۵۰۵۴ - حدثني إسحاق أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن أبي سلمة - قال : وأحسبني قال : سمعتُ أنا من أبي سلمة - عن عبد الله بن عمرو قال : « قال لي رسول الله ﷺ : اقرأ القرآن في شهر ، قلت : إني أجد قوة ، حتى قال : فاقراه في سبع ولا تزدد على ذلك . » [انظر الحديث : ۱۱۳۱ ، ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۷۸ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۸ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰ ، ۵۰۵۲ ، ۵۰۵۳] .

۳۵ - باب البكاء عند قراءة القرآن

۵۰۵۵ - حدثنا صدقة أخبرنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله . قال يحيى : بعض الحديث عن عمرو بن مرة : « قال لي النبي ﷺ . » . حدثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله . قال الأعمش : وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن إبراهيم وعن أبيه عن أبي الضحى عن عبد الله قال : « قال رسول الله ﷺ : اقرأ عليّ ، قال : قلت : اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أشتهي أن أسمعه من غيري ، قال : فقرأت النساء حتى إذا بلغت ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ قال لي : كف ، أو أمسك . فرأيت عينيه تذرفان . » [انظر الحديث : ۴۵۸۲ ، ۵۰۴۹ ، ۵۰۵۰] .

۵۰۵۶ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ مِنْ غَيْرِي».

[انظر الحديث: ۴۵۸۲، ۵۰۴۹، ۵۰۵۰، ۵۰۵۵].

۳۶ - باب إثم من راعى بقراءة القرآن ، أو تَأْكَلَ به ، أو فَجَّر به

۵۰۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدُثَاءُ الْأَسْنَانِ ، سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنْ قَتَلْتُمُ أَجْزُ لِمَنْ قَتَلْتُمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [انظر الحديث: ۳۶۱۱].

۵۰۵۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَخْرُجُ فَيْكُمُ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ ؛ وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَنْظُرُ فِي النُّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ» .

[انظر الحديث: ۳۳۴۴، ۳۶۱۰، ۴۳۵۱، ۴۶۶۷].

۵۰۵۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْأُتْرَاجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ . وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالْتَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ أَوْ خَبِيثٌ وَرِيحُهَا مُرٌّ» . [انظر الحديث: ۵۰۲۰].

۳۷ - باب اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اِثْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ

۵۰۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اِثْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ» .

[الحديث ۵۰۶۰ - أطرافه في: ۵۰۶۱، ۷۳۶۴، ۷۳۶۵].

۵۰۶۱- حَدَّثَنَا عمرو بن علي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بن مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلَامُ بن أَبِي مُطِيعٍ عن أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ عن جُنْدَبٍ : « قال النبي ﷺ : اقْرَؤُوا القرآن ما اِثْلَفْت عليه قلوبُكم ، فإذا اِخْتَلَفْتُمْ فقوموا عنه » . تابعه الحارثُ بن عُبيد وسعيدُ بن زيد عن أَبِي عِمْرَانَ . ولم يرفعه حمَّاد بن سلمة وأبانُ . وقال غُندَرٌ : عن شعبة عن أَبِي عِمْرَانَ : سمعتُ جُنْدَباً . . قوله . وقال ابنُ عَوْنٍ : عن أَبِي عِمْرَانَ عن عبدِ الله بن الصامت عن عمرَ قوله . وجُنْدَبُ أصحُّ وأكثر . [انظر الحديث : ۵۰۶۰] .

۵۰۶۲- حَدَّثَنَا سليمانُ بن حرب حَدَّثَنَا شعبةُ عن عبدِ الملكِ بن مَيْسرةَ عن النّزالِ بن سبرةَ عن عبدِ الله : « أنه سمعَ رجلاً يَقْرَأُ آيةَ سَمْعِ النبي ﷺ قَرَأَ خِلَافَهَا ، فَأَخَذْتُ بيدهِ فأنطَلَقْتُ بهِ إلى النبي ﷺ ، فقال : كَلَاكُمَا مُحْسَنٌ ، فاقْرَأَا . أكبرُ علمي قال : فإن من كان قبلكم اِخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُم » .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۷ - کتاب النکاح

۱ - باب الترغيب في النکاح. لقوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية

۵۰۶۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بَيْوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَأَنَا أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمُ لَهُ؛ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَاتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

۵۰۶۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ حَسَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتًى وَتِلْكَ وَرَبِّعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ قَالَتْ: يَا بَنَ أَخْتِي، الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِئِهَا، فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَىٰ مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فَيُكْمِلُوا الصَّدَاقَ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ. [انظر الحديث: ۲۴۹۴، ۲۷۶۳، ۴۵۷۳، ۴۵۷۴، ۴۶۰۰].

۲ - باب قول النبي ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ» وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ؟

۵۰۶۵ - حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عَثْمَانُ بَمْنَىٰ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَخَلَا، فَقَالَ عَثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نَزَوَّجَكَ بِكَرٍّ تُدْكِرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟

فلما رأى عبدُ الله أن ليس له حاجة إلى هذا أشار إليّ فقال: يا علقمة ، فانتهيْتُ إليه وهو يقول: أما لئن قلتُ ذلك لقد قال لنا النبي ﷺ: يا معشرَ الشباب من استطاعَ منكم الباءةَ فليتزوّج ، ومن لم يستطعْ فعليه بالصوم فإنه له وجاءٌ». [انظر الحديث: ۱۹۰۵].

۳۔ باب من لم يستطع الباءةَ فَلْيَصُمْ

۵۰۶۶۔ حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّج ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ». [انظر الحديث: ۱۹۰۵ ، ۵۰۶۵].

۴۔ باب كثرة النساء

۵۰۶۷۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: «حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسْرِفٍ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزْعِزُوهَا وَلَا تُزْلِزُوهَا وَارْفُقُوا ، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لَوَاحِدَةٍ».

۵۰۶۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». [انظر الحديث: ۲۶۸ ، ۲۸۴].

۵۰۶۹۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رُقَبَةَ عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَتَزَوَّجْ فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً».

۵۔ باب من هاجر أو عمل خيراً لَتَزَوَّجَ امْرَأَةً فَلَهُ مَا نَوَى

۵۰۷۰۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِمَرءٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». [انظر الحديث: ۵۴ ، ۱ ، ۲۵۲۹ ، ۳۸۹۸].

٦ - باب تزويج المُغَسِّر الذي معه القرآن والإسلام

فيه سهل بن سعد عن النبي ﷺ .

٥٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاء ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ » . [انظر الحديث : ٤٦١٥] .

٧ - باب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها

رواه عبد الرحمن بن عوف .

٥٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : « قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دَلُونِي عَلَى الشُّوقِ ، فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقْطَ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : مَهَيْمٌ يَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ؟ فَقَالَ : تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً . قَالَ : فَمَا سَقَتْ ؟ قَالَ : وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

٨ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ

٥٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : « رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَمِينَا » . [الحديث ٥٠٧٣ - طرفه في : ٥٠٧٤] .

٥٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : « لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبَتُّلَ لَأَخْتَصَمِينَا » . [انظر الحديث : ٥٠٧٣] .

٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَقْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ » . [انظر الحديث : ٤٦١٥ ، ٥٠٧١] .

٥٠٧٦ - وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قلت: يا رسول الله، إني رجل شاب، وأنا أخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوج به النساء، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فسكت عني. ثم قلت مثل ذلك فقال النبي ﷺ: يا أبا هريرة جفّ القلم بما أنت لاقٍ، فاختص على ذلك أو ذر».

٩ - باب نكاح الأبكار

وقال ابن أبي مليكة: «قال ابن عباس لعائشة: لم ينكح النبي بكراً غيرك».

٥٠٧٧ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني أخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه: «عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجرة لم يؤكل منها، في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال: في التي لم يرتع منها. يعني أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكراً غيرها».

٥٠٧٨ - حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: «قال رسول الله ﷺ: أريت في المنام مرتين، إذا رجل يحملك في سرة حرير فيقول: هذه امرأتك، فأكشفها فإذا هي أنت. فأقول: إن يكن هذا من عند الله يمضه». [انظر الحديث: ٣٨٩٥].

١٠ - باب تزوج الثيبات

وقالت أم حبيبة: قال لي النبي ﷺ: «لا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن».

٥٠٧٩ - حدثنا أبو النعمان حدثنا هشيم حدثنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال: «قلنا مع النبي ﷺ من غزوة، فتعجلت على بعير لي قطوف، فلحقني ركب من خلفي، فنحس بعيري بعزّة كانت معه، فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الإبل، فإذا النبي ﷺ، فقال: ما يعجلك؟ قلت: كنت حديث عهد بعرس. قال: أيكراً أم ثيباً؟ قلت: ثيباً. قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك. قال: فلما ذهبنا لندخل قال: أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً - أي عشاء - لكي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة».

[انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤،

٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٩٦٧، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٤٠٥٢].

٥٠٨٠ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محارب قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما يقول: «تَزَوَّجْتُ ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: ما تزوجت؟ فقلتُ: تزَوَّجْتُ ثُبَّيًّا. فقال: ما لك وللعداري ولعابها. فذكرتُ ذلكَ لعمرو بن دينار ، فقال عمرو: سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال لي رسولُ الله ﷺ: هلا جاريةٌ تلاعِبُها وتُلاعِبُكَ».

[انظر الحديث: ٤٤٣ ، ١٨٠١ ، ٢٠٩٧ ، ٢٣٠٩ ، ٢٣٨٥ ، ٢٣٩٤ ، ٢٤٠٦ ، ٢٤٧٠ ، ٢٦٠٣ ، ٢٦٠٤ ، ٢٧١٨ ، ٢٨٦١ ، ٢٩٦٧ ، ٣٠٨٧ ، ٣٠٨٩ ، ٣٠٩٠ ، ٤٠٥٢ ، ٥٠٧٩].

١١ - باب تزويج الصغار من الكبار

٥٠٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ عَنْ عُرْوَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكُتَابِهِ ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ».

١٢ - باب إلى مَنْ يَنْكِحُ ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُفْسِهِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ

٥٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبَ الْإِبِلُ صَالِحُ نِسَاءِ قَرِيشٍ: أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرَعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». [انظر الحديث: ٣٤٣٤].

١٣ - باب اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَةً ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

٥٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ يَمِينِي ، فَلَهُ أَجْرَانِ. وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوْلَاهُ وَحَقَّ رَبِّهِ ، فَلَهُ أَجْرَانِ» قَالَ الشَّعْبِيُّ: خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر الحديث: ٩٧ ، ٢٥٤٤ ، ٢٥٤٧ ، ٢٥٥١ ، ٣٠١١ ، ٣٤٤٦].

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا».

٥٠٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: . . .» حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ: بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةٌ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . . . فَأَعْطَاهَا هَاجِرًا قَالَتْ: كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ ، وَأَخَذَ مِنِّي أَجْرًا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ». [انظر الحديث: ٢٢١٧ ، ٢٦٣٥ ، ٣٣٥٧ ، ٣٣٥٨].

۵۰۸۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْرٍ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا خُبْزٌ وَلَا لَحْمٌ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتِهِ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّى لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ». [انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳].

۱۳ - باب من جعل عتق الأمة صداقها

۵۰۸۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا».

۱۴ - باب تزويج المُغَسَّر، لقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾

۵۰۸۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي. قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرِي هَلْ تَجِدُ شَيْئًا، فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انْظُرِي لَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَالَهُ رَدَاءٌ فَلَهَا نِصْفُهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ. فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا - عَدَّهَا - فَقَالَ: تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اذْهَبِي فَقَدْ مَلَكَتْكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». [انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰].

۱۵ - باب الأكفاء في الدين وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾

۵۰۸۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا وَأَنْكَحَ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدًا بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا ، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَسْبَاطِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَوْلَاكُمْ﴾ فَرُدُّوْا إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ . فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ ثُمَّ الْعَامِرِيُّ - وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ بْنِ عُتْبَةَ - النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ فَذَكَرَ الْحَدِيثُ . [انظر الحديث: ٤٠٠٠] .

۵۰۸۹ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا: لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً ، فَقَالَ لَهَا: حُجِّي وَاشْتَرِطِي ، قَوْلِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي . وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسَدِ» .

۵۰۹۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ، فَاطْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» .

۵۰۹۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنَكَّحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ . فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ لَا يُنَكَّحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» . [الحديث ۵۰۹۱ - طرفه في: ٦٤٤٧] .

۱۶ - باب الأكفاء في المال ، وتزويج المقل المثرية

۵۰۹۲ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ «سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿وَلِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ قَالَتْ: يَا بَنَ أَخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ

تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا ، فَيَرِغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقَصَ صَدَاقَهَا ، فَنُهِوا عَنْ نِكَاحِهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سَوَاهُنَّ قَالَتْ : وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبُهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ . قَالَتْ : فَكَمَا يَتْرَكُونَهَا حِينَ يَرِغِبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ .

[انظر الحديث: ۲۴۹۴، ۲۷۶۳، ۴۵۷۴، ۴۵۷۴، ۴۶۰۰، ۵۰۶۴].

۱۷۔ باب ما يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

﴿ إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوٌّ لَكُمْ ﴾

۵۰۹۳۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَلَامِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَارِ وَالْفَرَسِ » . [انظر الحديث: ۲۰۹۹، ۲۸۵۸].

۵۰۹۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ : « ذَكُرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ » . [انظر الحديث: ۲۰۹۹، ۲۸۵۸، ۵۰۹۳].

۵۰۹۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ » . [انظر الحديث: ۲۸۵۹].

۵۰۹۶۔ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

۱۸۔ باب الْحُرَّةُ تَحْتَ الْعَبْدِ

۵۰۹۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنَنْ : عَتَقَتْ فَخَيْرَتْ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ

فَقُرْبَ إِلَيْهِ خَيْرٌ وَأَدَمَ مِنْ أَدَمَ الْبَيْتِ فَقَالَ: أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ؟ فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ. [انظر الحديث: ٤٥٦، ١٤٩٣، ٢١٥٥، ٢١٦٨، ٢٥٣٦، ٢٥٦٠، ٢٥٦١، ٢٥٦٣، ٢٥٦٤، ٢٥٦٥، ٢٥٧٨، ٢٧١٧، ٢٧٢٦، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥].

١٩ - باب لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ

لقوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعَ﴾ وقال علي بن الحسين عليهما السلام: يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رُبَاعَ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوَّلُ أَجْنَحِهِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعَ﴾ يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثَلَاثَ أَوْ رُبَاعَ.

٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﴿وَأَنَّ خِفْتَمَ الْأَنْفِطَوَائِي أَلْيَنَ﴾ قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيهَا فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَى مَالِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا وَلَا يَعْدِلُ فِي مَالِهَا فَلْيَتَزَوَّجْ مَا طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ.

[انظر الحديث: ٢٤٩٤، ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٥٠٦٤، ٥٠٩٢].

٢٠ - باب ﴿وَأَمَّا نَسَبُكُمْ أَلَيْتِ أَرْضَعْنَكُمْ﴾، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

٥٠٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَأَيْهِ فَلَانًا - لَعَمَّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لَعَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا تَحْرِمُ الْوِلَادَةُ».

[انظر الحديث: ٢٦٤٦، ٣١٠٥].

٥١٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

«قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَتَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ». وَقَالَ يَشْرُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ . . . مِثْلَهُ. [انظر الحديث: ٢٦٤٥].

٥١٠١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ

زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ، فَقَالَ: أَوْ تَحْبِئِينَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي. قُلْتُ: فَإِنَّا نَحْدُثُ أَنْكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي. إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ نُؤَيَّةُ، فَلَا

تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن . قال عروة : وثوبية مولاة لأبي لهب وكان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حبيبة ، قال له : ما لقيت ؟ قال أبو لهب : لم ألق بعدكم ، غير أنني سقيت في هذه بعثاتي ثوبية .

[الحديث ۵۱۰۱ - أطرافه في : ۵۱۰۶ ، ۵۱۰۷ ، ۵۱۲۳ ، ۵۳۷۲ .]

۲۱ - باب من قال : لا رضاع بعد حولين

لقوله تعالى : ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةُ ﴾ وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره .

۵۱۰۲ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه عن الأشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها رجل ، فكانه تغير وجهه ، كأنه كره ذلك ، فقالت : إنه أخي ، فقال : انظرن ما إخوانكن ، فإنما الرضاعة من المجاعة .

[انظر الحديث : ۲۶۴۷ .]

۲۲ - باب لبن الفحل

۵۱۰۳ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة : « أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب ، فأبيت أن أذن له فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته بالذي صنعت ، فأمرني أن أذن له » . [انظر الحديث : ۲۶۴۴ ، ۴۷۹۶ .]

۲۳ - باب شهادة المرضعة

۵۱۰۴ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة قال : حدثني عبيد بن أبي مريم عن عقبة بن الحارث - قال : وقد سمعته من عقبة لكني لحديث عبيد أحفظ - قال : « تزوجت امرأة ، فجاءتنا امرأة سوداء فقالت : أرضعتكما ، فأتيت النبي ﷺ فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء ، فقالت لي : إني قد أرضعتكما ، وهي كاذبة . فأعرض عني ، فأتيت من قبل وجهي قلت : إنها كاذبة . قال : كيف بها وقد زعمت أنها قد أرضعتكما ، دعهما عنك ، وأشار إسماعيل بإصبعيه السبابة والوسطى يحكي أيوب » . [انظر الحديث : ۸۸ ، ۲۰۵۲ ، ۲۶۴۰ ، ۲۶۵۹ ، ۲۶۶۰ .]

۲۴ - باب ما يحل من النساء وما يحرم

وقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾ إلى آخر الآيتين إلى قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ .

وقال أنسٌ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ذواتُ الأزواج الحرائرُ حَرَامٌ ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ لا يَرى بأساً أن ينزع الرجلُ جاريته من عبده . وقال : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ﴾ وقال ابنُ عباس : ما زاد على أربع فهو حَرَامٌ كأمه وابنته وأخته .

۵۱۰۵ - وقال لنا أحمدُ بن حنبلٍ حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد عن سفيان حَدَّثَنَا حبيبٌ عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس : « حَرْمٌ من النسبِ سبعٌ ومن الصُّهرِ سبعٌ . ثم قرأ ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ الآية . وجمع عبدُ الله بن جعفر بين ابنة عليٍّ وامرأة عليٍّ . وقال ابنُ سيرين : لا بأس به ، وكرهه الحسنُ مرّةً ثم قال : لا بأس به . وجمع الحسنُ بن الحسن بن عليٍّ بين ابنتي عمٍّ في ليلة ، وكرهه جابرُ بن زيدٍ للقطيعة وليس فيه تحریم لقوله تعالى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ . وقال عكرمة عن ابن عباس : إذا زنى بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته . ويروى عن يحيى الكندي عن الشعبي وأبي جعفرٍ فيمن يلعبُ بالصبيِّ إن أدخله فيه فلا يتزوجن أمّه . ويحيى هذا غيرُ معروف ، ولم يُتابع عليه . وعن عكرمة عن ابن عباس : إذا زنى بها لا تحرمُ عليه امرأته . ويُذكرُ عن أبي نصرٍ أن ابن عباسٍ حرّمهُ . وأبو نصرٍ هذا لم يُعرف بسماعه من ابن عباس . ويروى عن عمرانَ بن حصّين وجابر بن زيدٍ والحسن وبعض أهل العراق قال : يحرمُ عليه . وقال أبو هريرة لا تحرمُ عليه حتى يُلزقَ بالأرض يعني حتى يجامع . وجوّزه ابنُ المسيبِ وعروة والزُّهريُّ ، وقال الزُّهريُّ : قال عليٌّ لا يحرمُ ، وهذا مرسل .

۲۵ - باب ﴿ وَرَبِّبْتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾

وقال ابن عباس : الدخول والمسيس واللماس هو الجماع . ومن قال : بناتٌ ولداها من من بناتها في التحريم ، لقول النبي ﷺ لأمّ حبيبة : لا تعرضن عليّ بناتِكن ولا أخواتِكن ، وكذلك حلائلُ ولَدِ الأبناء من حلائلِ الأبناء . وهل تسمّى الربيبة وإن لم تكن في حجره ؟ ودفع النبي ﷺ ربيبةً له إلى من يكفلها ، وسمّى النبي ﷺ ابنَ ابنته ابناً .

۵۱۰۶ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سفيانٌ حَدَّثَنَا هشامٌ عن أبيه عن زينبَ عن أمّ حبيبةَ قالت : قلت يا رسولَ الله هل لك في بنتِ أبي سفيانَ ، قال : فأفعل ماذا؟ قلت : تَنكِحُ . قال : أتُحِبِّينَ؟ قلت : لستُ لك بمُخْلِيةٍ ، وأُحِبُّ من شرَكْنِي فيكَ أُخْتِي . قال : إنها لا تحلُّ لي ، قلت : بَلِّغْنِي أنك تَخْطُبُ . قال : ابنةُ أمّ سلمةَ؟ قلت : نعم ، قال : لو لم تكنُ ربيبتِي ما حَلَّتْ لي ، أَرْضَعْتَنِي وإياها نُؤَيِّتُهُ . فلا تعرضنَ عليّ بناتِكن ولا أخواتِكن . وقال الليثُ : حَدَّثَنَا هشامٌ «دُرّة بنت أم سلمة» . [انظر الحديث : ۵۱۰۱] .

۲۶ - باب ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ

۵۱۰۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ انكِحْ أُخْتِي بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ. قَالَ: وَتَحِيَّيْنِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمَخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكِنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تُنَكَحَ دُرَّةَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَاجِرِي مَا حَلْتُ لِي، إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةٌ. فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكَ وَلَا أَخَوَاتِكَ. [انظر الحديث: ۵۱۰۱، ۵۱۰۶].

۲۷ - باب لَا تُنَكَحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا

۵۱۰۸ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنَكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا». وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

۵۱۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا». [الحديث ۵۱۰۹ - طرفه في: ۵۱۱۰].

۵۱۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُوَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنَكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا». فَتَرَى خَالَهَ أَبَيْهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ. [انظر الحديث: ۵۱۰۹].

۵۱۱۱ - لِأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

[انظر الحديث: ۲۶۴۴، ۴۷۹۶، ۵۱۰۳].

۲۸ - باب الشُّغَار

۵۱۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ. وَالشُّغَارُ أَنْ يُرْوَجَ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ عَلَى أَنْ يُرْوَجَهُ الْآخَرُ ابْنَتُهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ». [الحديث ۵۱۱۲ - طرفه في: ۴۹۶۰].

۲۹ - باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؟

۵۱۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّائِي وَهَبَتْ أَنْفُسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ﴾ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَى رِبْكَ إِلَّا يَسَارِعُ فِي هَوَاكَ». رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . [انظر الحديث: ۴۷۸۸].

۳۰ - باب نكاح المحرم

۵۱۱۴ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ». [انظر الحديث: ۱۸۳۷، ۴۲۵۸، ۴۲۵۹].

۳۱ - باب نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخيراً

۵۱۱۵ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَتَاعِ وَعَنِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْرٍ». [انظر الحديث: ۴۲۱۶].

۵۱۱۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَسْأَلُ عَنْ مَتَاعِ النِّسَاءِ فَرَخَصَ ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ ، وَفِي النِّسَاءِ قَلَةٌ أَوْ نَحْوُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ».

۵۱۱۷ - ۵۱۱۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ قَالَ عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا: «كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا ، فَاسْتَمْتِعُوا».

۵۱۱۹ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ: حَدَّثَنِي إِيسَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فَعِشْرَةً مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَزَايِدَا أَوْ يَتَارَكََا تَتَارَكََا. فَمَا أَدْرِي أَشَيْءٌ كَانَ لَنَا خَاصَةً ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَدْ بَيَّنَّهُ عَلِيُّ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

۳۲۔ باب عَرَضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ

۵۱۲۰۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ: «كَنتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَتُهُ لَهُ، قَالَ أَنَسٌ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْكَ بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا، وَاسْوَأَاتَاهُ. قَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا». [الحديث ۵۱۲۰ - طرفه في: ۶۱۲۳].

۵۱۲۱۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَوَّجْنِيهَا. فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ: اذْهَبْ فَالْتَمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ. قَالَ سَهْلٌ: وَمَا لَهُ رِءَاءٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ - أَوْ دُعِيَ لَهُ - فَقَالَ لَهُ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: مَعِيَ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا - لِسُورٍ يُعَدِّدُهَا - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَلَكُنَاكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

[انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷].

۳۳۔ باب عَرَضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

۵۱۲۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُوفِيَ بِالْمَدِينَةِ - فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَتَيْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ لَقِينِي فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، وَكَنتُ أَوْجَدُ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي. ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَتْهَا». [انظر الحديث: ۴۰۰۵].

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؟ لَوْلَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ» . [انظر الحديث: ٥١٠١ ، ٥١٠٦ ، ٥١٠٧] .

٣٤ - باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ﴾ الآية إلى قوله ﴿عَفْوٌ حَلِيمٌ﴾
أَكْتَنَنْتُمْ: أَضْمَرْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ . وكلُّ شيءٍ ضَمَّنْتَهُ وَأَضْمَرْتَهُ فَهُوَ مَكْنُونٌ .

٥١٢٤ - وقال لي طَلْقُ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «﴿فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ ، وَلَوِدِدْتُ أَنَّهُ يُيسِّرُ لِي امْرَأَةً صَالِحَةً . وقال القاسم: يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ ، وَإِنِّي فِيكَ لِرَاغِبٍ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا ، أَوْ نَحْوَ هَذَا . وقال عطاء: يُعَرِّضُ وَلَا يَبُوحُ ، يَقُولُ: إِنَّ لِي حَاجَةً ، وَأُبَشِّرِي ، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ . وتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ ، وَلَا تَعِدُ شَيْئًا ، وَلَا يُؤَاعِدُ وَلَيْثُهَا بَغِيرَ عِلْمِهَا . وَإِنْ وَاعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا . وقال الحسن: لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا لِلزَّنى . ويذكر عن ابن عباسي: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ انقضاء الْعِدَّةِ» .

٣٥ - باب النظر إلى المرأة قبل التزويج

٥١٢٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَيْتَ فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَكَشَفْتَ عَنْ وَجْهِكَ الثُّوبَ ، فَإِذَا أَنْتَ هِيَ ، فَقُلْتَ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضُهُ» . [انظر الحديث: ٣٨٩٥ ، ٥٠٧٨] .

٥١٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرُوجِئِهَا . فَقَالَ: وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا . قَالَ: انْظُرْ وَلَوْ كَانَ

خاتماً من حديد. فذهبَ ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزارى. قال سهل: ما له رداء، فلها نصفه. فقال رسول الله ﷺ: ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه، ثم قام، فرأه رسول الله ﷺ مولياً؛ فأمر به فدعي، فلما جاء قال: ماذا معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا، عاذاها. قال: أتقروهن عن ظهر قلبك؟ قال: نعم. قال: اذهب، فقد ملكتها بما معك من القرآن.

[انظر الحديث: ٢٣١٠، ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥٠٨٧، ٥١٢١].

٣٦ - باب من قال: لا نكاح إلا بولي

لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فدخل فيه الثيب، وكذلك البكر وقال: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ وقال: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾.

٥١٢٧ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب عن يونس. ح. حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته: «أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها. ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسه أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يُصيبيها، فإذا حملت ووضعت ومروا ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تُسمي من أحبت باسمه، فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به الرجل. ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمنع من جاءها، وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها، ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاطته به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك. فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله، إلا نكاح الناس اليوم».

٥١٢٨ - حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: ﴿وَمَا يَتَلَّ

عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى الْمَرْءُ أَلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ ﴿١٠﴾ قالت : هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل - لعلها أن تكون شريكته في ماله ، وهو أولى بها - فيرغب عنها أن ينكحها ، فيعضلها لمالها ، ولا ينكحها غيره كراهية أن يشركه أحد في مالها . [انظر الحديث : ٢٤٩٤ ، ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨] .

٥١٢٩ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر حدثنا الزهري قال : أخبرني سالم أن ابن عمر أخبره : « أن عمر حين تأيمت حفصة بنت عمر من ابن حذافة السهمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر - توفي بالمدينة ، فقال عمر : لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة ، فقال : سأنظر في أمري ، فلبثت ليالي ، ثم لقيني فقال : بدالي أن لا أتزوج يومي هذا . قال عمر : فلقيت أبا بكر فقلت إن شئت أنكحتك حفصة » . [انظر الحديث : ٤٠٠٥ ، ٥١٢٢] .

٥١٣٠ - حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال : حدثني أبي قال : حدثني إبراهيم عن يونس عن الحسن قال : فلا تغضلوها قال : حدثني معقل بن يسار أنها نزلت فيه قال : زوجت أختاً لي من رجل فطلّقها . حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها ، فقلت له : زوجتك وأفرشتك وأكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها ، لا والله لا تعود إليك أبداً ، وكان رجلاً لا بأس به ، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه ، فأنزل الله هذه الآية ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ فقلت : الآن أفعل يا رسول الله ، قال : فزوجها إياه . [انظر الحديث : ٤٥٢٩] .

٣٧ - باب إذا كان الولي هو الخاطب

وخطب المغيرة بن شعبه امرأة هو أولى الناس بها فأمر رجلاً فزوجها ، وقال عبد الرحمن ابن عوف لأم حكيم بنت قارظ : أتجعلين أمرك إلي؟ قالت : نعم . فقال : قد تزوجتك . وقال عطاء : ليشهد أنني قد نكحتك أو ليأمر رجلاً من عشيرتها . وقال سهل : قالت امرأة للنبي ﷺ أهب لك نفسي . فقال رجل : يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها .

٥١٣١ - حدثنا ابن سلام أخبرنا أبو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي الْمَرْءِ قُلُ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ إلى آخر الآية ، قال : هي اليتيمة تكون في حجر الرجل قد شركته في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ، ويكره أن يتزوجها غيره فيدخل عليه في ماله ، فيحبسها ، فنهاهم الله عن ذلك .

[انظر الحديث : ٢٤٩٤ ، ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨] .

۵۱۳۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ فَخَفَضَ فِيهَا الْبَصَرَ وَرَفَعَهُ فَلَمْ يُرِدْهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: زَوْجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ. قَالَ: وَلَا خَاتَمَ مِنْ حَدِيدٍ؟ قَالَ: وَلَا خَاتَمَ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ بُرْدَتِي هَذِهِ فَأَعْطَيْهَا النِّصْفَ وَأَخَذَ النِّصْفَ ، قَالَ: لَا ، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

[انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷، ۵۱۲۱، ۵۱۲۶، ۵۱۳۲].

۳۸ - باب إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ فَجَعَلَ عَدَّتُهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ.

۵۱۳۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخَلَهَا عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ ، وَمَكَّثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا». [انظر الحديث: ۳۸۹۴، ۳۸۹۶].

۳۹ - باب تَزْوِيجِ الْآبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ

وَقَالَ عُمَرُ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفْصَةَ فَأَنكَحْتُهُ.

۵۱۳۴ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَبُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ سِنِينَ ، قَالَ هِشَامُ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ. [انظر الحديث: ۳۸۹۴، ۳۸۹۶، ۵۱۳۳].

۴۰ - باب السُّلْطَانِ وَلِيِّ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ.

۵۱۳۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي ، فَقَامَتْ طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟ قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي ، فَقَالَ: إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتُ لَا إِزَارَ لَكَ فَالْتَمَسَ شَيْئًا ، فَقَالَ: مَا أَجَدُ شَيْئًا ، فَقَالَ: التَّمَسْ وَلَوْ كَانَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَمْ يَجِدْ ، فَقَالَ: أَمْعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِلسُّورِ سَمَاهَا ، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

[انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷، ۵۱۲۱، ۵۱۲۶، ۵۱۳۲].

٤١ - باب لا يُنكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها

٥١٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنكحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنكحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تُسَكَّتَ». [الحديث ٥١٣٦ - طرفاه في: ٦٩٦٨، ٦٩٧٠].

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي، قَالَ: رِضَاهَا صَمَتَهَا». [الحديث ٥١٣٧ - طرفاه في: ٦٩٤٦، ٦٩٧١].

٤٢ - باب إذا زَوَّجَ الرجل ابنتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَنَكَحَهُ مَرْذُودٌ

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَاتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَزَوَّجَهَا. [الحديث ٥١٣٨ - أطرافه في: ٥١٣٩، ٦٩٤٥، ٦٩٦٩].

٥١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ.. نَحْوَهُ. [انظر الحديث: ٥١٣٨].

٤٣ - باب تزويج اليتيمة

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا﴾، وَإِذَا قَالَ لِلْوَلِيِّ زَوْجَنِي فَلَانَةَ فَمَكَثَ سَاعَةً أَوْ قَالَ: مَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَبِثًا ثُمَّ قَالَ: زَوَّجْتُهَا. فَهُوَ جَائِزٌ، فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ: «سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا: يَا أُمَّتَاهُ ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا بِنْتُ أَخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيَّهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا فَهُوَ عَنْ نِكَاحِهِمْ إِلَّا أَنْ يَقْسِطُوا لَهُمْ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ وَرَغَبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقَ ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَرِغَبُونَ عَنْهَا ، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغَبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يَقْسُطُوا لَهَا وَيَعْطُوهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ .

[انظر الحديث: ٢٤٩٤ ، ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ، ٥١٣١ .]

٤٤ - باب إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ زَوْجَنِي فَلَانَةَ فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ: أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ

٥١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ: مَا لِي الْيَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوْجَنِيهَا ، قَالَ: مَا عِنْدَكَ؟ قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ: أَعْطَاهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ: فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا ، قَالَ: فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ .

[انظر الحديث: ٢٣١٠ ، ٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١٢١ ، ٥١٢٦ ، ٥١٣٢ ، ٥١٣٥ .]

٤٥ - باب لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَّعِ

٥١٤٢ - حَدَّثَنَا مَكِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَحْدُثُ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ» . [انظر الحديث: ٢١٣٩ .]

٥١٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: « قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا» . [الحديث ٥١٤٣ - أطرافه في: ٦٠٦٤ ، ٦٠٦٦ ، ٦٧٢٤ .]

٥١٤٤ - «وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ» .

[انظر الحديث: ٢١٤٠ ، ٢١٤٨ ، ٢١٥٠ ، ٢١٥١ ، ٢١٦٠ ، ٢١٦٢ ، ٢٧٢٣ ، ٢٧٢٧ .]

٤٦ - باب تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخِطْبَةِ

٥١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْدُثُ: « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ قَالَ

عمر: لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لَأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا .
تَابِعَهُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيْقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . [انظر الحديث: ٤٠٠٥ ، ٥١٢٢ ، ٥١٢٩] .

٤٧ - باب الخطبة

٥١٤٦ - حَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» .
[الحديث ٥١٤٦ - طرفه في: ٥٧٦٧] .

٤٨ - باب ضرب الدَّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

٥١٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ: «قَالَتِ الرُّبَيْعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ حِينَ بُنِيَ عَلِيٌّ ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَا جَلَسَكَ مِنِّي ، فَجَعَلْتُ جُورِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالْأَفْ وَتَنْدُبْنَ مَنْ قَتَلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ ، فَقَالَ: دَعِي هَذِهِ وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ» .
[انظر الحديث: ٤٠٠١] .

٤٩ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَنذَرْنَا أَلْسِنَةً صَدَقْتِهِنَّ نِعْلَةً﴾

وكثرة المهر ، وأدنى ما يجوز من الصداق وقوله تعالى: ﴿وَأَنذَرْنَا أَلْسِنَةً صَدَقْتِهِنَّ نِعْلَةً﴾ . وقال سهل: قال النبي ﷺ: «لَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» .

٥١٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَاشَةِ الْعُرْسِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ» .

وعن قتادة عن أنس: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ» .

[انظر الحديث: ٢٠٤٩ ، ٢٢٩٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٩٣٧] .

٥٠ - باب التزويج على القرآن وبغير صداق

٥١٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يَقُولُ: «سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ

سعد الساعدي يقول: إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ إذ قامت امرأة فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك ، فر فيها رأيك . فلم يُجبها شيئاً ، ثم قامت فقالت: يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك ، فر فيها رأيك . فلم يُجبها شيئاً . ثم قامت الثالثة فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك ، فر فيها رأيك . فقام رجل فقال: يا رسول الله ، أنكخنيها قال: هل عندك من شيء؟ قال: لا . قال: اذهب فاطلب ولو خاتماً من حديد . فذهب وطلب ، ثم جاء فقال: ما وجدت شيئاً ، ولا خاتماً من حديد . قال: هل معك من القرآن شيء؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا . قال: اذهب فقد أنكختكها بما معك من القرآن .

[انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷، ۵۱۲۱، ۵۱۲۶، ۵۱۳۲، ۵۱۳۵، ۵۱۴۱].

۵۱ - باب المهر بالغروض وخاتم من حديد

۵۱۵۰ - حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد: «أن النبي ﷺ قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد» .

[انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷، ۵۱۲۱، ۵۱۲۶، ۵۱۳۲، ۵۱۳۵، ۵۱۴۱، ۵۱۴۹].

۵۲ - باب الشروط في النكاح

وقال عمر: مقاطع الحقوق عند الشروط . وقال المسور بن مخرمة: «سمعت رسول الله ﷺ ذكر صهرأ له فأننى عليه في مصاهرته فأحسن ، قال: حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لي» .

۵۱۵۱ - حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة عن النبي ﷺ قال: «أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج» . [انظر الحديث: ۲۷۲۱].

۵۳ - باب الشروط التي لا تحل في النكاح

وقال ابن مسعود: لا تشترط المرأة طلاق أختها .

۵۱۵۲ - حدثنا عبيد الله بن موسى عن زكرياء هو ابن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ، وإنما لها ما قدر لها» .

[انظر الحديث: ۲۱۴۰، ۲۱۴۸، ۲۱۵۰، ۲۱۶۰، ۲۱۶۲، ۲۷۲۳، ۲۷۲۷، ۵۱۴۴].

۵۴۔ باب الصُّفْرَةِ لِلْمَتْرُوجِ

رواهُ عبد الرحمن بنُ عوفٍ عن النبی ﷺ .

۵۱۵۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَمْ سَقَتْ إِلَيْهَا؟ قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر الحديث: ۲۰۴۹، ۲۲۹۳، ۳۷۸۱، ۳۹۳۷، ۵۱۴۸].

۵۵۔ باب

۵۱۵۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَزِينَةَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَخَرَجَ - كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ - فَأَتَى حُجْرَ أُمِّهِاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ لَهُ. ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ، لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبَرَ بِخُرُوجِهِمَا». [انظر الحديث: ۴۷۹۱، ۴۷۹۲، ۴۷۹۳، ۴۷۹۴].

۵۶۔ باب كَيْفَ يُدْعَى لِلْمَتْرُوجِ

۵۱۵۵۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزَنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ. أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ». [انظر الحديث: ۲۰۴۹، ۲۲۹۳، ۳۷۸۱، ۳۹۳۷، ۵۱۴۸، ۵۱۵۳].

۵۷۔ باب الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يَهْدِينَ الْعُرُوسَ، وَلِلْعُرُوسِ

۵۱۵۶۔ حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ». [انظر الحديث: ۳۸۹۴، ۳۸۹۶، ۵۱۳۳، ۵۱۳۴].

۵۸۔ باب من أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْغَزْوِ

۵۱۵۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَزَا نَبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمْ يَبْنِ بِهَا». [انظر الحديث: ۳۱۲۴].

۵۹ - باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين

۵۱۵۸ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُتْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا» .
[انظر الحديث: ۳۸۹۴، ۳۸۹۶، ۵۱۳۳، ۵۱۳۴، ۵۱۵۶، ۵۱۵۸].

۶۰ - باب البناء في السفر

۵۱۵۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُثَيْبٍ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِنْ هَذِهِ أُمَمَاتُ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فِيهِ مِنْ أُمَمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فِيهِ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ» . [انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳، ۵۰۸۵].

۶۱ - باب البناء بالنهار ، بغير مركب ولا نيران

۵۱۶۰ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى» . [انظر الحديث: ۳۸۹۴، ۳۸۹۶، ۵۱۳۳، ۵۱۳۴، ۵۱۵۶، ۵۱۵۸].

۶۲ - باب الأنماط ونحوها للنساء

۵۱۶۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكْدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطٌ. قَالَ: إِنَّهَا سَتُكُونُ» . [انظر الحديث: ۳۶۳۱].

۶۳ - باب النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن ، بالبركة

۵۱۶۲ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ» .

٦٤ - باب الهدية للعروس

٥١٦٣ - وقال إبراهيم عن أبي عثمان - واسمه الجعد - عن أنس بن مالك قال: «مر بنا في مسجد بني رفاعه، فسمعتة يقول: كان النبي ﷺ إذا مرَّ بجَنَابَاتِ أُمِّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا. ثم قال: كان النبي ﷺ عروساً بزَيْنَبَ، فقالت لي أُمُّ سُلَيْمٍ: لو أهدينا لرسول الله ﷺ هدية، فقلتُ لها: افعلِي. فَعَمَدَتِ إِلَى تَمَرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بَرْمَةٍ فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فقال لي: ضَعْهَا. ثم أَمَرَنِي فَقَالَ: ادْعُ لِي رَجُلًا سَمَاهُمْ، وادْعُ لِي مِنْ لَقِيَتْ. قال: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ، ويقول لهم: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ، قال: حتى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قال: وجعلتُ أَعْتَمُ. ثم خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجَرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثَرِهِ فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَارْجِعْ فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرَخَى السُّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَقْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْخَوِّ﴾ قال أبو عثمان قال أنس: إنه خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سَنِينَ».

[انظر الحديث: ٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٤٧٩٤، ٥١٥٤].

٦٥ - باب استعارة الثياب للعروس وغيرها

٥١٦٤ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ التِّيمَمِ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً».

[انظر الحديث: ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨].

٦٦ - باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله

٥١٦٥ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِسْمِ اللَّهِ،

اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، ثُمَّ قُدِّرْ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قَضِيْ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» . [انظر الحديث: ١٤١ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٨٣] .

٦٧ - باب الوليمة حق

وقال عبد الرحمن بن عوفٍ : « قال لي النبي ﷺ : أولم ولو بشاة » .

٥١٦٦ - حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : « أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان ابن عشر سنين مقدّم رسول الله ﷺ المدينة ، فكان أمهاتي يُواظبني على خدمة النبي ﷺ ، فخدمته عشر سنين . وتوفي النبي ﷺ وأنا ابن عشرين سنة ، فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل ، وكان أول ما أنزل في مُبتنى رسول الله ﷺ بزَيْنَب بنت جحش : أصبح النبي ﷺ بها عروساً فدعا القوم فأصابوا من الطعام ، ثم خرجوا وبقي رهطٌ منهم عند النبي ﷺ فأطالوا المكث ؛ فقام النبي ﷺ فخرج وخرجتُ معه لكي يخرجوا ، فمشى النبي ﷺ ومشيتُ حتى جاء عتبة حُجرة عائشة ، ثم ظن أنهم خرجوا فرجع ورجعتُ معه ، حتى إذا دخل على زينب فإذا هم جلوسٌ لم يقوموا ، فرجع النبي ﷺ ورجعتُ معه ؛ حتى إذا بلغ عتبة حُجرة عائشة وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعتُ معه فإذا هم قد خرجوا ، فضرَب النبي ﷺ بيني وبينه بالستر ، وأنزل الحجاب » . [انظر الحديث: ٤٧٩١ ، ٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣ ، ٤٧٩٤ ، ٥١٥٤ ، ٥١٦٣] .

٦٨ - باب الوليمة ولو بشاة

٥١٦٧ - حدثنا عليّ حدثنا سفيان قال : حدثني حميدٌ أنه سمع أنساً رضي الله عنه قال : « سأل النبي ﷺ عبد الرحمن بن عوفٍ - وتزوج امرأةً من الأنصار - : كم أضدقتها ، قال : وزن نواةٍ من ذهب » . وعن حميد قال : سمعتُ أنساً قال : « لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الأنصار ، فنزل عبد الرحمن بن عوفٍ على سعد بن الربيع ، فقال : أقاسمك مالي ، وأنزل لك عن إحدى امرأتي قال : بارك الله لك في أهلك ومالك . فخرج إلى السوق ، فباع واشترى ، فأصاب شيئاً من أقط وسمن ، فتزوج ، فقال النبي ﷺ : أولم ولو بشاة » . [انظر الحديث: ٢٠٤٩ ، ٢٢٩٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٩٣٧ ، ٥١٤٨ ، ٥١٥٣ ، ٥١٥٥] .

٥١٦٨ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حمادٌ عن ثابتٍ عن أنسٍ قال : « ما أولم النبي ﷺ على شيء من نسائه ما أولم على زينب ، أولم بشاة » . [انظر الحديث: ٤٧٩١ ، ٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣ ، ٤٧٩٤ ، ٥١٥٤ ، ٥١٦٣ ، ٥١٦٦] .

۵۱۶۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا ، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ» .

[انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳ ، ۴۰۸۴ ، ۴۱۹۷ ، ۴۱۹۸ ، ۴۱۹۹ ، ۴۲۰۰ ، ۴۲۰۱ ، ۴۲۱۱ ، ۴۲۱۲ ، ۴۲۱۳ ، ۵۰۸۵ ، ۵۱۵۹] .

۵۱۷۰ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَبَّانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: «بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ ، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا إِلَى الطَّعَامِ» .
[انظر الحديث: ۴۷۹۱ ، ۴۷۹۲ ، ۴۷۹۳ ، ۴۷۹۴ ، ۵۱۵۴ ، ۵۱۶۳ ، ۵۱۶۶ ، ۵۱۶۸] .

۶۹ - باب مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

۵۱۷۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: ذُكِرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَيْهَا ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ» .
[انظر الحديث: ۴۷۹۱ ، ۴۷۹۲ ، ۴۷۹۳ ، ۴۷۹۴ ، ۵۱۵۴ ، ۵۱۶۳ ، ۵۱۶۶ ، ۵۱۶۸ ، ۵۱۷۰] .

۷۰ - باب مَنْ أَوْلَمَ بِأَقَلِّ مِنْ شَاةٍ

۵۱۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: «أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمَدَّيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ» .

۷۱ - باب حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالِدَعْوَةِ وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ ، وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ

۵۱۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا» .
[الحديث ۵۱۷۳ - طرفه في: ۵۱۷۹] .

۵۱۷۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِي ، وَأَجْبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ» .
[انظر الحديث: ۳۰۴۶] .

۵۱۷۵ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ

قال البراء بن عازب رضي الله عنهما «أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإجابة الداعي . ونهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة ، وعن المياثر والقسي ، والإسبرق ، والديباج . تابعه أبو عوانة والشيباني عن أشعث في إفشاء السلام . [انظر الحديث: ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵] .

۵۱۷۶۔ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: «دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ في عرسه ، وكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس . قال سهل: تدرؤن ما سقت رسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل ، فلما أكل سقته إياه . [الحديث ۵۱۷۶۔ أطرافه في: ۵۱۸۲ ، ۵۱۸۳ ، ۵۵۹۱ ، ۵۵۹۷ ، ۶۶۸۵] .

۷۲۔ باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله

۵۱۷۷۔ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: «شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ، ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ﷺ» .

۷۳۔ باب من أجاب إلى كراع

۵۱۷۸۔ حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «قال لو دُعيت إلى كراع لأجبت ، ولو أُهدي إلي كراع لقبلت» .

۷۴۔ باب إجابة الداعي في العرس وغيره

۵۱۷۹۔ حدثنا علي بن عبد الله بن إبراهيم حدثنا الحجاج بن محمد قال: قال ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال: سمعتُ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «أجيبوا هذه الدعوة إذا دُعيتُم لها» قال: «كان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم» . [انظر الحديث: ۵۱۷۳] .

۷۵۔ باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس

۵۱۸۰۔ حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أبصر النبي ﷺ نساءً وصبياناً مقبلين من عرس فقام مُمتّاً فقال: اللهم أنتم من أحب الناس إلي» . [انظر الحديث: ۳۷۸۵] .

٧٦ - باب هل يَزْجَعُ إذا رأى مُنْكَرًا في الدعوة؟

ورأى ابن مسعود صورةً في البيت فرَجَعَ ، ودعا ابنُ عُمرَ أبا أيوبَ فرأى في البيت سِتْرًا على الجدار ، فقال ابنُ عُمرَ : غَلَبْنَا عليه النِّسَاءُ ، فقال : من كنتُ أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك ، والله لا أطعمُ لكم طعاماً فرَجَعَ .

٥١٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَوْبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا بِالْهَذِهِ النَّمْرُقَةِ ؟ قَالَتْ : فَقُلْتُ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَقَالَ : إِنْ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ . [انظر الحديث : ٢١٠٥ ، ٣٢٢٤] .

٧٧ - باب قيام المرأة على الرجال في الغُرس وخدمتهم بالنفس

٥١٨٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ : «لَمَّا عَزَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرْبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ ، بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تَتَحِفُهُ بِذَلِكَ» . [انظر الحديث : ٥١٧٦] .

٧٨ - باب النقيع والشراب الذي لا يُسْكِرُ في الغُرس

٥١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ «دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعَرْسِهِ فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ فَقَالَتْ أَوْ قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا أَنْعَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْعَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ» . [انظر الحديث : ٥١٧٦ ، ٥١٨٢] .

٧٩ - باب المُدَاراةِ مع النِّسَاءِ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ»

٥١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ : إِنْ أَقْمَتَهَا كَسَرَتْهَا ، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ» . [انظر الحديث : ٣٣٣١] .

٨٠ - باب الوصاة بالنساء

٥١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . . .» .
[الحديث ٥١٨٥ - أطرافه في: ٦٠١٨ ، ٦١٣٦ ، ٦١٣٨ ، ٦٤٧٥] .

٥١٨٦ - « . . . واستوصوا بالنساء خيراً فإنهنّ خلقنّ من ضلعٍ ، وإنّ أعوجَ شيءٍ في الضلعِ أعلاه ، فإنّ ذهبتَ تقيمه كسرته ، وإنّ تركته لم يزلْ أعوجَ ، فاستوصوا بالنساء خيراً» .
[انظر الحديث: ٣٣٣١ ، ٥١٨٤] .

٥١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَنْقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزِلَ فِينَا شَيْءٌ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا» .

٨١ - باب ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾

٥١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فكلّكم راعٍ وكلّكم مَسْئُولٌ» . [انظر الحديث: ٨٩٣ ، ٢٤٠٩ ، ٢٥٥٤ ، ٢٥٥٨ ، ٢٧٥١] .

٨٢ - باب حسن المعاشرة مع الأهل

٥١٨٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا . قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لِحِمِّ جَمَلٍ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لَا سَهْلٍ فِيرْتَقِي ، وَلَا سَمِينٍ فَيُسْتَقِلُّ . قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ ، إِنْ أَذَكَرُهُ أَذَكَرُهُ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ . قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَشَقُ ، إِنْ أَنْطَقَ أُطْلِقُ ، وَإِنْ أَسَكَتَ أَعْلَقُ . قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ ، لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ . قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِذَا دَخَلَ فَهَدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ . قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ . قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَّايَاءُ - أَوْ عَيَّايَاءُ - طَبَاقَاءُ ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَّكَ أَوْ فَلَّكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ . قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمُسُّ مَسُّ أَرْنبٍ ، وَالرَّيْحُ

ریحُ زَرَنب. قالت التاسعة: زوجي رفیعُ العماد ، طويلُ التجادِ ، عظیمُ الرِّمادِ ، قريبُ البيت من الناد. قالت العاشرة: زوجي مالك وما مالك ، مالکُ خیرٌ من ذلك ، له إبلٌ كثيراتُ المبارکِ ، قليلاتُ المسارحِ ، وإذا سَمَعَنَ صَوْتَ المِزْهَرِ ، أيقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِک. قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زَرَعٍ فما أبو زرع ، أناسٌ من حُلِيِّ أذنيّ ، وملاً من شحمِ عُصْدَيّ ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَيَّ نفسي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ، ودائسٍ ومُنَقٍّ ، فعندَهُ أَقُولُ فلا أَقْبَحُ وأزَقْدُ فَأَتَصَبِّحُ ، وأشْرَبُ فَأَتَقَنِّحُ. أمُّ أَبِي زرع ، فما أمُّ أَبِي زرع ، عَكُومُهَا رَدَاخٌ ، وَبَيْتُهَا فَسَاح. ابنُ أَبِي زرع فما ابنُ أَبِي زرع ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ ، وَيُسْبَعُهُ ذِرَاعُ الجَفَرَةِ. بنتُ أَبِي زرع ، فما بنتُ أَبِي زرع ، طَوْعُ أَيْبِهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمَلَأَتْ كِسَائَهَا ، وَغِيظَ جَارَتَهَا. جاريةُ أَبِي زرع ، فما جاريةُ أَبِي زرع ، لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْشِئاً وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثاً ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً؛ قالت: خَرَجَ أَبُو زرع والأوطابُ تُمَخَضُ ، فَلَقِيْ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرُهَا بِرُمَانَتَيْنِ ، فَطَلَقْنِي وَنَكَحَهَا ، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا ، وَأَخَذَ خَطِيًّا ، وَأَرَاكِ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ كَلِي أُمُّ زرع ، وميري أَهْلَكَ ، قالت فلو جمعت كل شيءٍ أعطانيهِ ما بلغ أَصْغَرُ آتِيَةِ أَبِي زرع. قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: كُنْتُ لِكَ أَبِي زرع لَأَمُّ زرع. قال سعيد بن سلمة قال هشام: وَلَا تُعَشِّشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا. قال أبو عبد الله: وقال بعضهم: فَأَتَقَمَّحُ بِالْمِيمِ وَهَذَا أَصَحُّ.

٥١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحُرَابِهِمْ فَسْتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرَ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصِرِفُ ، فَاقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَ تَسْمَعُ اللَّهْوَ».

[انظر الحديث: ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٩٥٠ ، ٩٨٨ ، ٢٩٠٦ ، ٣٥٢٩ ، ٣٩٣١].

٨٣ - باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها

٥١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ حَتَّى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِأَدَاوَةٍ ، فَتَبَرَّزْتُ عَنْهُ فَسَكَبَتْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ ، قَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا بَنَ عَبَّاسَ ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ

استقبل عمر الحديث يسوقه قال: كنتُ أنا وجارٌ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة ، وكنا نتناوبُ النزول على النبي ﷺ فيَنزِل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئتهُ بما حَدَّث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ؛ وكنا معشر قريش نَغْلِبُ النساء ، فلما قدِمنا عليَّ الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار . فصخبَت عليَّ امرأتي فراجعتني ، فأنكرتُ أن تراجعني قالت : ولم تُنكر أن أراجِعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه ، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل . فأفزعني ذلك فقلت لها: قد خَاب من فعل ذلك منهن . ثم جَمعت عليَّ ثيابي ، فنزلتُ فدخلت على حفصة فقلت لها: أي حفصة أتغاضب إحداكن النبي ﷺ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم فقلت: قد خبت وخسرت ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي؟ لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجره ، وسليني ما بدا لك ولا يغرثك أن كانت جارتك أوضاً منك وأحبَّ إلى النبي ﷺ - يُريد عائشة - قال عمر: وكنا قد تحدثنا أن غسان تُنعل الخيل لتغزونا ، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته ، فرجع إلينا عِشاءً فضرب بابي ضرباً شديداً وقال: أثم هو؟ ففرغتُ فخرجت إليه ، فقال: قد حَدَّث اليومَ أمرٌ عظيم ، قلت: ما هو؟ أجاء غسان؟ قال: لا ، بل أعظم من ذلك وأهول؟ طلق النبي ﷺ نساءه - وقال عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر فقال: اعتزل النبي ﷺ أزواجه - فقلت: خابت حفصة وخسرت . وقد كنت أظن هذا يؤشك أن يكون . فجمعت عليَّ ثيابي ، فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ ، فدخل النبي ﷺ مشربةً له فاعتزل فيها؛ ودخلتُ على حفصة فإذا هي تبكي ، فقلت: ما يُبكيك ، ألم أكن حذرتك هذا ، أطلقكن النبي ﷺ؟ قالت: لا أدري ، هاهو ذا معتزلٌ في المشربة فخرجتُ فجئتُ إلى المنبر فإذا حوله رهطٌ يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ، ثم غلبنِي ما أجِد فجئتُ المشربة التي فيها النبي ﷺ فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر ، فدخل الغلام فكلَّم النبي ﷺ ثم رجع فقال: كلمت النبي ﷺ وذكرتك له فصمت ، فانصرفتُ حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر . ثم غلبنِي ما أجِد فجئتُ للغلام: استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع إليَّ فقال: قد ذكرتك له فصمت ، فلما وليتُ منصراً - قال: إذا الغلام يدعوني - فقال: قد أدن لك النبي ﷺ . فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمالٍ حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئاً على وسادةٍ من آدم حشوها

لیف ، فسلمتُ علیہ ثم قلت وأنا قائمٌ: یا رسول اللہ اطلقتِ نساءک؟ فرفع إليّ بصره فقال: لا . فقلت اللہ اکبر . ثم قلت وأنا قائمٌ أَسْتَأْنِسُ: یا رسول اللہ لو رأيتني وكنتا معشر قريش نغلبُ النساء فلما قدمنا المدينة إذا قومٌ تغلبهم نساؤهم ، فتَبَسَّمَ النبي ﷺ ثم قلت: یا رسول اللہ لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها: لا یغرنک أن كانت جارتک أَوْضاً منك وأحبَّ إليّ النبي ﷺ ، يُريدُ عائشة . فتَبَسَّمَ النبي ﷺ تَبَسُّمَةً أُخْرَى فجلستُ حين رأيتہ تَبَسَّمَ ، فرفعتُ بصري في بيته فواللہ ما رأيتُ في بيته شيئاً يَرُدُّ البصر غير أهبّة ثلاثية ، فقلت: یا رسول اللہ ادعُ اللہ فليُوسِّعْ علی أمتک فإن فارسَ والرُّومَ قد وُسِّعَ علیهم وأعطوا الدنيا وهم لا یعبدون اللہ . فجلس النبي ﷺ وكان متكئاً فقال: أوفي هذا أنت یا بن الخطاب؟ إن أولئك قومٌ قد عجلوا طيِّباتهم في الحياة الدُّنيا ، فقلت: یا رسول اللہ استغفر لي . فاعتزل النبي ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفضتُه حفصةُ إلى عائشة تسعاً وعشرين ليلةً ، وكان قال: ما أنا بداخل عليهنَّ شهراً من شدّة مَوجَدَتِه عليهنَّ حين عاتبه اللہ عز وجل ، فلما مَضَتْ تسعٌ وعشرون ليلةً دخل على عائشة فبدأ بها ، فقالت له عائشة: یا رسول اللہ إنک كنتَ قد أقسمتَ أن لا تدخل علينا شهراً ، وإنما أَصْبَحْتَ من تسعٍ وعشرين ليلةً أعدّها عدّاً ، فقال: الشهر تسعٌ وعشرون ليلةً ، فكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلةً ، قالت عائشة: ثم أنزل اللہ تعالی آية التَّخَيُّر فبدأ بي أول امرأةٍ من نِسائه فاخترتُه ، ثم خيّر نساءه کلَّهن فقلنَ مثل ما قالت عائشة .

[انظر الحديث: ۸۹ ، ۲۴۶۸ ، ۴۹۱۳ ، ۴۹۱۴ ، ۴۹۱۵ .]

۸۴ - باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً

۵۱۹۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ» . [انظر الحديث: ۲۰۶۶ .]

۸۵ - باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها

۵۱۹۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ ، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» . [انظر الحديث: ۳۲۳۷ .]

۵۱۹۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ» .

[انظر الحديث: ۳۲۳۷ ، ۵۱۹۳ .]

۸۶ - باب لَا تَأْذَنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

۵۱۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ؛ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرُهَا» .
ورواه أبو الزناد أيضاً عن موسى عن أبيه عن أبي هريرة في الصَّوم . [انظر الحديث: ۲۰۶۶ ، ۵۱۹۲] .

۸۷ - باب

۵۱۹۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ» . [الحديث ۵۱۹۶ - طرفه في: ۶۵۴۷] .

۸۸ - باب كِفْرَانِ الْعَشِيرِ وَهُوَ الزَّوْجُ وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمَعَاشِرَةِ

فيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ .

۵۱۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْعَكَعْتَ ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُ مِنْهُ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ . قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» .

[انظر الحديث: ۲۹ ، ۴۳۱ ، ۷۴۸ ، ۱۰۵۲ ، ۳۲۰۲] .

۵۱۹۸ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» .
تَابِعَهُ أَيُّوبُ وَسَلَمٌ بْنُ زَرِيرٍ . [انظر الحديث: ۳۲۴۱].

۸۹ - باب لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ

قاله أبو جَحِيْفَة عن النبي ﷺ .

۵۱۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنْ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» . [انظر الحديث: ۱۱۳۱ ، ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۷۸ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۸ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰ ، ۵۰۵۲ ، ۵۰۵۳ ، ۵۰۵۴] .

۹۰ - باب المرأة راعية في بيت زوجها

۵۲۰۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» . [انظر الحديث: ۸۹۳ ، ۲۴۰۹ ، ۲۵۵۴ ، ۲۵۵۸ ، ۲۷۵۱ ، ۵۱۸۸] .

۹۱ - باب قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾

۵۲۰۱ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، وَقَعْدٌ فِي مَشْرِبَةٍ لَهُ ، فَتَزَلُّ لَتِسْعٍ وَعَشْرِينَ ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا ، قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ» .
[انظر الحديث: ۳۷۸ ، ۶۸۹ ، ۷۳۲ ، ۷۳۳ ، ۸۰۵ ، ۱۱۱۴ ، ۱۹۱۱ ، ۲۴۶۹] .

۹۲ - باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن

ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه: «غير أن لا تهجر إلا في البيت» والأول أصح .

۵۲۰۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةُ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ - أَوْ رَاحَ - فَقِيلَ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، قَالَ : إِنْ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » . [انظر الحديث : ۱۹۱۰] .

۵۲۰۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ قَالَ : تَذَاكُرْنَا عِنْدَ أَبِي الضَّحَى ، فَقَالَ : « حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا ، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ مَلَأٌ مِنَ النَّاسِ ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ ، فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ فَقَالَ : لَا ؛ وَلَكِنْ أَلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا ، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ » .

۹۳۔ باب مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَضْرِبُوهُنَّ ﴾ : أَيُّ ضَرْبًا غَيْرِ مُبْرِحٍ
۵۲۰۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ » .
[انظر الحديث : ۳۳۷۷ ، ۴۹۴۲] .

۹۴۔ باب لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

۵۲۰۵۔ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ الْحَسَنِ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا ، فَتَمَعَطَ شَعْرُ رَأْسِهَا ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا فَقَالَ : لَا ، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُؤَصِّلَاتِ » . [الحديث : ۵۲۰۵ - طرفه في : ۵۹۳۴] .

۹۵۔ باب « وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ... »

۵۲۰۶۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « « وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ... » قَالَتْ : هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا ، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا ، يَقُولُ لَهُ : أَمْسِكْنِي وَلَا تَطْلُقْنِي ، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيْرِي ، فَأَنْتَ فِي جِلٍّ مِنَ النِّفْقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ » . [انظر الحديث : ۲۴۵۰ ، ۲۶۹۴ ، ۴۶۰۱] .

۹۶۔ باب العَزْل

۵۲۰۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [الحديث: ۵۲۰۷ - طرفاه في: ۵۲۰۸، ۵۲۰۹].

۵۲۰۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: قَالَ عَمْرُوٌ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كُنَّا نَعَزُّ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ». [انظر الحديث: ۵۲۰۷].

۵۲۰۹ - وَعَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ». [انظر الحديث: ۵۲۰۷، ۵۲۰۸].

۵۲۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «أَصَبْنَا سَبِيًّا، فَكُنَّا نَعَزُّ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَوْ إِنِّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ - قَالَهَا ثَلَاثًا - مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ». [انظر الحديث: ۲۲۲۹، ۲۵۴۲، ۴۱۳۸].

۹۷۔ باب الْقُرْعَةُ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا

۵۲۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرَكِينِ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكُبُ بَعِيرَكَ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرَ، فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ وَتَقُولُ: رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا».

۹۸۔ باب الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لَضَرَّتْهَا، وَكَيْفَ يَقْسِمُ ذَلِكَ

۵۲۱۲ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ».

[انظر الحديث: ۲۵۹۳، ۲۶۳۷، ۲۶۶۱، ۲۶۸۸، ۲۸۷۹، ۴۰۲۵، ۴۱۴۱، ۴۶۹۰، ۴۷۴۹، ۴۷۵۰،

[۴۷۵۷].

۹۹- باب العدل بين النساء: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾
إلى قوله: ﴿وَأَسْعَا حَكِيمًا﴾

۱۰۰- باب إذا تزوج البكر على الثيب

۵۲۱۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَكِنْ قَالَ : «السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبَكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا» . [الحديث ۵۲۱۳ - طرفه في : ۵۲۱۴].

۱۰۱- باب إذا تزوج الثيب على البكر

۵۲۱۴ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «مَنْ السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبَكْرَ عَلَى الثَّيْبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيْبَ عَلَى الْبَكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ ، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ : إِنْ أُنْسَا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ» .

وقال عبدُ الرزاق : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ قَالَ خَالِدٌ : وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ : رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ۵۲۱۳].

۱۰۲- باب من طاف على نسائه في غسل واحد

۵۲۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ : «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ» . [انظر الحديث : ۲۶۸ ، ۲۸۴ ، ۵۰۶۸].

۱۰۳- باب دخول الرجل على نسائه في اليوم

۵۲۱۶ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَيَدْخُلُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ ؟» [انظر الحديث : ۴۹۱۲].

۱۰۴- باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له

۵۲۱۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : أَيْنَ أَنَا

غداً؟ أين أنا غداً؟ يريد يومَ عائشة ، فأذن له أزواجهُ يكونَ حيث شاء ، فكان في بيت عائشة حتى ماتَ عندها ، قالت عائشةُ: فماتَ في اليوم الذي كان يدورُ عليَّ فيه في بيتي ، فقبضهُ الله وإنَّ رأسهُ لَبَيْنَ نحري وسَحْرِي ، وخالطَ ريقهُ ريقِي» .

[انظر الحديث: ٨٩٠، ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٣٧٧٤، ٤٤٤٦، ٤٤٤٩، ٤٤٥٠، ٤٤٥١].

١٠٥ - باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض

٥٢١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: «عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمْ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ: يَا بُيَّتَّةُ ، لَا يَغُرُّكَ هَذِهِ الَّتِي أُعْجِبُهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ» .

[انظر الحديث: ٨٩، ٢٤٦٨، ٤٩١٣، ٤٩١٤، ٤٩١٥، ٥١٩١].

١٠٦ - باب المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار المرأة

٥٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ح. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ: «أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ضَرَّةً ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابَسَ ثَوْبِي زُورٌ» .

١٠٧ - باب الغيرة

وقال وَرَّادٌ عَنْ الْمَغِيرَةِ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ؛ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنْي» .

٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ» . [انظر الحديث: ٤٦٣٤، ٤٦٣٧].

٥٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أُمَّتَهُ تَزْنِي . يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» . [انظر الحديث: ١٠٤٤، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥٦، ١٠٥٨، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٢١٢، ٣٢٠٣، ٤٦٢٤].

٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ» .

۵۲۲۳ - وعن يحيى أنَّ أبا سلمةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أبا هريرةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ . ح . حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ» .

۵۲۲۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : «تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسٍ ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ وَأَعَجِنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أَخْبِرُ ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتُ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَ نِسْوَةَ صِدْقٍ ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنَ أَرْضِ الزُّبَيْرِ - الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ : فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ : إِيخْ إِخْ ، لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ - وَكَانَ غَيْرَ النَّاسِ - فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ ، فَمَضَى ، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لَأَرْكَبَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي» . [انظر الحديث : ۳۱۵۱] .

۵۲۲۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَى الصَّحْفَةَ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ : غَارَتْ أُمَّكُمْ ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كُسِرَتْ فِيهِ» . [انظر الحديث : ۲۴۸۱] .

۵۲۲۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُتِيتُ الْجَنَّةَ فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ يَمْنَعَنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأْبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَوْ عَلَيْكَ أَغَارٌ؟» [انظر الحديث : ۳۶۷۹] .

۵۲۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ

أبي هريرة قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ جلوس فقال رسول الله ﷺ: بينما أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا؟ قال: هذا لعمر، فذكرت غيرته فوليت مدبراً. فبكى عمر وهو في المجلس ثم قال: أو عليك يا رسول الله أغار؟» [انظر الحديث: ۳۲۴۲، ۳۶۸۰].

۱۰۸ - باب غيرة النساء ووجدهن

۵۲۲۸ - حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: «قالت: قال لي رسول الله ﷺ: إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبي، قالت: فقلت من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد، وإذا كنت غضبي قلت: لا ورب إبراهيم، قالت: قلت أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك». [الحديث ۵۲۲۸ - طرفه في: ۶۰۷۸].

۵۲۲۹ - حدثني أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال: أخبرني أبي عن عائشة أنها «قالت: ما غرت على امرأة لرسول الله ﷺ كما غرت على خديجة لكثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها وثنائه عليها، وقد أوحى إلى رسول الله ﷺ أن يبشرها ببيت لها في الجنة من قصب». [انظر الحديث: ۳۸۱۶، ۳۸۱۷، ۳۸۱۸].

۱۰۹ - باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف

۵۲۳۰ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن يئكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويئكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يربيني ما أرباها، ويؤذيني ما آذاها». [انظر الحديث: ۹۲۶، ۳۱۱۰، ۳۷۱۴، ۳۷۲۹، ۳۷۶۷].

۱۱۰ - باب يقل الرجال ويكثر النساء، وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون نسوة يلذن به من قلة الرجال، وكثرة النساء

۵۲۳۱ - حدثنا حفص بن عمر الحوضي حدثنا هشام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: «لأحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدثكم به أحد غيري، سمعت رسول الله ﷺ

يقول: إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرَ الزَّنى ، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخمر ، وَيَقْلَّ الرِّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ .
[انظر الحديث: ۸۰ ، ۸۱].

۱۱۱۔ باب لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحَرَمٍ، وَالدَّخُولُ عَلَى الْمُغِيبَةِ

۵۲۳۲۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالدَّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: الْحَمُو الْمَوْتُ».

۵۲۳۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحَرَمٍ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَاسْتَبْتُ فِي غُرُوزٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».
[انظر الحديث: ۱۸۶۲ ، ۳۰۰۶ ، ۳۰۶۱].

۱۱۲۔ باب مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

۵۲۳۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَلَا بِهَا ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَحِبُّ النَّاسَ إِلَيَّ». [انظر الحديث: ۳۷۸۶].

۱۱۳۔ باب مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ

۵۲۳۵۔ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا - وَفِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ - فَقَالَ الْمُخَنَّثُ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا أَذْلَكَ عَلَى ابْنَةِ غِيلَانَ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ». [انظر الحديث: ۴۲۲۴].

۱۱۴۔ باب نَظَرُ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ

۵۲۳۶۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَيْسَى عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسَاءُ. فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ ، الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهِ». [انظر الحديث: ۴۵۴ ، ۴۵۵ ، ۹۵۰ ، ۹۸۸ ، ۲۹۰۶ ، ۳۵۲۹ ، ۳۹۳۱ ، ۵۱۹۰].

١١٥ - باب خروج النساء لحوائجهنَّ

٥٢٣٧ - حَدَّثَنَا فَرُوءُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «خَرَجْتُ سَوْدَةً بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا فَرَأَاهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَزَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى، وَإِنْ فِي يَدِهِ لَعَرَقًا، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فَرُفِعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: قَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ».

[انظر الحديث: ١٤٦، ١٤٧، ٤٧٩٥].

١١٦ - باب استئذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره

٥٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتِ الْمَرْأَةُ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا».

[انظر الحديث: ٨٦٥، ٨٧٣، ٨٩٩، ٩٠٠].

١١٧ - باب ما يحلُّ من الدُّخُولِ، والنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ

٥٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلِيًّا، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ عَمَّكَ فَأُذِنِي لَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ عَمَّكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

[انظر الحديث: ٢٦٤٤، ٤٧٩٦، ٥١٠٣، ٥١١١].

١١٨ - باب لا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا

٥٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا». [الحديث ٥٢٤٠ - طرفه في: ٥٢٤١].

٥٢٤١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا». [انظر الحديث: ٥٢٤٠].

۱۱۹ - باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي

۵۲۴۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْتِثْ، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ». [انظر الحديث: ۲۸۱۹، ۳۴۲۴].

۱۲۰ - باب لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ، مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ

۵۲۴۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا».

[انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۸۵، ۲۳۹۴، ۲۴۰۶، ۲۴۷۰، ۲۶۰۳، ۲۶۰۴، ۲۷۱۸، ۲۸۶۱، ۲۹۶۷، ۳۰۸۷، ۳۰۸۹، ۳۰۹۰، ۴۰۵۲، ۵۰۷۹، ۵۰۸۰].

۵۲۴۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا». [انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۸۵، ۲۳۹۴، ۲۴۰۶، ۲۴۷۰، ۲۶۰۳، ۲۶۰۴، ۲۷۱۸، ۲۸۶۱، ۲۹۶۷، ۳۰۸۷، ۳۰۸۹، ۳۰۹۰، ۴۰۵۲، ۵۰۷۹، ۵۰۸۰، ۵۲۴۳].

۱۲۱ - باب طَلَبِ الْوَلَدِ

۵۲۴۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا يُعْجِلُكَ؟ قُلْتُ: إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرسٍ. قَالَ: فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثِيْبًا؟ قُلْتُ: بَلْ ثِيْبًا. قَالَ: فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ: أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيِ عِشَاءٍ - لَكِي تَمْسُطَ الشَّعْثَةَ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي الثَّقَفُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «الْكَيْسَ الْكَيْسَ يَا جَابِرُ» يَعْنِي: الْوَلَدَ.

[انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۸۵، ۲۳۹۴، ۲۴۰۶، ۲۴۷۰، ۲۶۰۳، ۲۶۰۴، ۲۷۱۸، ۲۸۶۱، ۲۹۶۷، ۳۰۸۷، ۳۰۸۹، ۳۰۹۰، ۴۰۵۲، ۵۰۷۹، ۵۰۸۰، ۵۲۴۳، ۵۲۴۴].

۵۲۴۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ». قال: قال رسولُ الله ﷺ: فَعَلَيْكَ بِالْكَيسِ الْكَيسِ». تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَيسِ.

[انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٦٩٧، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٤٠٥٢، ٥٠٧٩، ٥٠٨٠، ٥٢٤٣، ٥٢٤٤، ٥٢٤٥].

۱۲۲ - باب تَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْتَشِطُ الشَّعْثَةَ

٥٢٤٧ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٌ، فَلَجَحَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَخَسَّ بَعِيرِي بَعْتَرَةً كَانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعَرَسٍ قَالَ: أَتَزَوَّجَتْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَبِكْرًا أَمْ ثِيًّا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثِيًّا. قَالَ: فَهَلَا بَكْرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: أَمَهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيِ عِشَاءٍ - لِكِي تَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ، وَتَسْتَحِدَّ الْمَغِيبَةَ».

[انظر الحديث: ٤٤٣، ١٨٠١، ٢٠٩٧، ٢٣٠٩، ٢٣٨٥، ٢٣٩٤، ٢٤٠٦، ٢٤٧٠، ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، ٢٧١٨، ٢٨٦١، ٢٦٩٧، ٣٠٨٧، ٣٠٨٩، ٣٠٩٠، ٤٠٥٢، ٥٠٧٩، ٥٠٨٠، ٥٢٤٣، ٥٢٤٤، ٥٢٤٥، ٥٢٤٦].

۱۲۳ - باب ﴿وَلَا يُدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾

٥٢٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «اِخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جَرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ - وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ - فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَعَلَيَّ يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى تَرْسِهِ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَحُرِقَ، فَحَسَنِي بِهِ جَرْحُهُ». [انظر الحديث: ٢٤٣، ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥].

۱۲۴ - باب ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾

٥٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ، أَضْحَى أَوْ فِطْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ - يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فصلی ثم خطب ، ولم يذكر أذاناً ولا إقامة . ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن ، وأمرهن بالصدقة ، فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن يدفعن إلى بلال ، ثم ارتفع هو وبلال إلى بيته .

۱۲۵- باب قول الرجل لصاحبه:

هل أعرستم الليلة. وطعن الرجل ابنته في الخاصرة عند العتاب

۵۲۵۰- حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: «عابني أبو بكر وجعل يطعنني بيده في خاصرتي ، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ ورأسه على فخذِي» .

[انظر الحديث: ۳۳۴، ۳۳۶، ۳۶۷۲، ۳۷۷۳، ۴۵۸۳، ۴۶۰۷، ۴۶۰۸، ۵۱۶۴.]

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۸ - کتاب الطلاق

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقْتُمُ النِّسَاءَ لِعَدَّتِهَا وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾

﴿أَحْصَيْتَهُ﴾: حفظناه وعددناه ، وطلاقُ الشَّئَةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ ، وَيُشْهَدُ شَاهِدَيْنِ .

۵۲۵۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيَرَاغِبْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ» . [انظر الحديث: ۴۹۰۸] .

۲ - باب إِذَا طَلَّقْتَ الْحَائِضَ تَعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقَ

۵۲۵۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ: «طَلَّقَ ابْنُ عَمْرٍو امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لِيَرَاغِبْهَا . قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: فَمَهْ؟»

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: «مُرْهُ فَلْيَرَاغِبْهَا . قُلْتُ: تُحْتَسَبُ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ» . [انظر الحديث: ۴۹۰۸ ، ۵۲۵۱] .

۵۲۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: حُسِبَتْ عَلَيَّ بِطَلْقِهَا» . [انظر الحديث: ۴۹۰۸ ، ۵۲۵۱ ، ۵۲۵۲] .

۳ - باب مَنْ طَلَّقَ ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ؟

۵۲۵۴ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: «سَأَلْتُ الرَّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا

أَدْخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ عُدْتَ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ» .

قال أبو عبد الله: رواه حجاج بن أبي مَنِيع عن جَدِّهِ عن الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ ..

۵۲۵۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ جَلَسْنَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اجْلِسُوا هَاهُنَا ، وَدَخَلَ ، وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنَةِ . فَأَنْزَلْتُ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ الثُّعْمَانِ بْنِ شَرَّاحِيلَ ، وَمَعَهَا دَائِئُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: هَبِي نَفْسَكَ لِي ، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلشَّوْقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لَتَسْكُنَ ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَقَالَ: قَدْ عُدْتَ بِمَعَاذٍ ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ ، اكْسُهَا رَازِقَيْنِ ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا» .

[الحديث ۵۲۵۵ - طرفه في: ۵۲۵۷] .

۵۲۵۶ - ۵۲۵۷ - وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّسَابُورِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَّاحِيلَ ، فَلَمَّا أَدْخَلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَكَانَهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يَجْهَزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقَيْنِ» .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ بِهِذَا .

[الحديث ۵۲۵۶ - طرفه في: ۵۲۳۷] . [الحديث: ۵۲۵۷] [انظر الحديث: ۵۲۵۵] .

۵۲۵۸ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ: «قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا . قُلْتُ: فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ» . [انظر الحديث: ۴۹۰۸ ، ۵۲۵۱ ، ۵۲۵۲ ، ۵۲۵۳] .

٤ - باب من جَوَزَ الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿ اَلطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَاِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ اَوْ تَسْرِيحُ بِاِحْسَنٍ ﴾

وقال ابنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ: لَا أَرَى أَنْ تَرْتَّ مَبْتَوْتَهُ . وقال الشَّعْبِيُّ: تَرْتَهُ . وقال

ابن شبرمة: تَزَوَّجَ إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ؟ قال: نعم. قال: أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الْآخَرُ، فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ؟

۵۲۵۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عُيُومِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أُيْقِنَتْهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِكْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبِرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُيُومِرُ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. قَالَ عُيُومِرُ: وَاللَّهِ لَا أَتْنِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا. فَأَقْبَلَ عُيُومِرُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أُيْقِنَتْهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ، فَادْهَبْ فَائْتِ بِهَا. قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا فَرَّغَا قَالَ عُيُومِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا. فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ». [انظر الحديث: ٤٢٣، ٤٧٤٥، ٤٧٤٦].

۵۲۶۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنْ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبِتُّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهَدْبَةِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ». [انظر الحديث: ٢٦٣٩].

۵۲۶۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَتْ، فَطَلَّقَ؛ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ». [انظر الحديث: ٢٦٣٩، ٥٢٦٠].

۵ - بَابُ مَنْ خَبَرَ أَزْوَاجَهُ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا زَوْجَ لَكَ إِن كُنْتَ تَرْضَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتَ أُمَتَّعُكَ وَأَسْرِحُكَ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾

۵۲۶۲ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا». [الحديث ۵۲۶۲ - طرفه في: ۵۲۶۳].

۵۲۶۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ فَقَالَتْ: خَيْرُنَا النَّبِيُّ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟ قَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أَبَالِي أَخَيْرُهَا وَاحِدَةٌ أَوْ مِثْلُهَا بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي». [انظر الحديث: ۵۲۶۲].

۶ - باب إذا قال: فارقتك ، أو سرتحك ، أو الخلية ، أو البرية ،
أو ما غني به الطلاق ، فهو على نيته

وقول الله عز وجل: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ، وقال: ﴿وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ ، وقال: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ﴾ ، وقال: ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾. وقالت عائشة: «قد علم النبي ﷺ أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه».

۷ - باب من قال لامرأته: أنت علي حرام

وقال الحسن: نيته. وقال أهل العلم: إذا طلق ثلاثاً فقد حرمت عليه ، فسموه حراماً بالطلاق والفراق. وليس هذا كالذي يحرم الطعام لأنه لا يقال للطعام الحِلُّ: حرام ، ويقال للمطلقة: حرام ، وقال في الطلاق ثلاثاً: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾.

۵۲۶۴ - وقال الليث عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا سُئِلَ عَمَنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا ، قَالَ: لَوْ طَلَّقَتْ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا ، فَإِنْ طَلَّقَتْهَا ثَلَاثًا حُرِّمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ». [انظر الحديث: ۴۹۰۸ ، ۵۲۵۱ ، ۵۲۵۲ ، ۵۲۵۳ ، ۵۲۵۸].

۵۲۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فطَلَّقَهَا ، وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الْهَدِيَةِ فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ زَوْجِي طَلَّقَنِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِي وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهَدِيَةِ فَلَمْ يَقْرَأْنِي إِلَّا هَذِهِ وَاحِدَةً لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ ، أَفَأَحِلُّ لَزَوْجِي الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ لَزَوْجِكَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْآخَرَ عُسَيْلَتِكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتِهِ». [انظر الحديث: ۲۶۳۹ ، ۵۲۶۰ ، ۵۲۶۱].

۸ - باب لم تحرم ما أحل الله لك؟

۵۲۶۶ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ: «سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾». [انظر الحديث: ۴۹۱۱].

۵۲۶۷ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ: زَعَمَ

عطاءً أنه سمع عُبَيْدَ بنَ عُمَيْرٍ يقول: «سمعتُ عائشةَ رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يَمَكُثُ عند زينبِ ابنةِ جحشٍ وَيَشْرَبُ عندها عسلاً ، فتواصيتُ أنا وحَفْصَةُ أَنَّ أَيْتَنَا دَخَلَ عليها النبي ﷺ فلتَقُل: إني لأَجِدُ منك رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتُ مَغَافِيرٍ . فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال: لا بَأْسَ ، شَرِبْتُ عَسْلاً عند زينب ابنةِ جَحْشٍ ، ولن أعود له . فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ تُؤَبَّأْ إِلَى اللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة ﴿وَلِإِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا﴾ لقوله: بل شَرِبْتُ عَسْلاً . [انظر الحديث: ٤٩١٢، ٥٢١٦].

٥٢٦٨ - حَدَّثَنَا فَرَوَةُ بنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مُسَهَّرٍ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ العسل والحلوى ، وكان إذا انصرفَ من العصرِ دَخَلَ على نِسَائِهِ فيدْنُو من إحداهنَّ ، فدخل على حفصة بنتِ عمرٍ فاحتبسَ أكثرَ ما كان يَحْتَبِسُ ، فغَرْتُ ، فسألتُ عن ذلك ، فقيل لي: أهدتَ لها امرأةً من قومها عُكَّةَ عَسَلٍ ، فسقتِ النبي ﷺ منه شربةً ، فقلتُ: أما واللهِ لنَحْتَالَنَّ له ، فقلتُ لسودة بنتِ زَمْعَةَ: إنه سيدنو منك ، فإذا دَنَا منك فقولِي: أَكَلْتُ مَغَافِيرٍ ، فإنه سيقولُ لك: لا ، فقولِي له: ما هذهِ الرِّيحُ التي أَجِدُ منك؟ فإنه سيقولُ لك: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شربةً عَسَلٍ ، فقولِي له: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ ، وسأقولُ ذلك . وقولِي أنتِ يا صفية ذاكِ . قالت: تقول سودة: فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردتُ أن أبادئَهُ بما أمرتني به فرأيتُ منك . فلما دَنَا منها قالت له سودة: يا رسولَ الله ، أَكَلْتُ مَغَافِيرٍ قال: لا . قالت: فما هذهِ الرِّيحُ التي أَجِدُ منك؟ قال: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شربةً عَسَلٍ . فقالت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ . فلما دارَ إِلَيَّ قلتُ له نحوَ ذلك . فلما دارَ إلى صفية قالت له مثل ذلك . فلما دارَ إلى حفصة قالت: يا رسولَ الله ألا أسقيكَ منه؟ قال: لا حاجة لي فيه . قالت: تقول سودة: واللهِ لقد حَرَمَنَاهُ ، قلتُ لها: اسْكُتِي . [انظر الحديث: ٤٩١٢، ٥٢١٦، ٥٢٦٧].

٩ - باب لا طلاق قبل نكاح ، وقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ وَسِرْجُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ وقال ابنُ عباس: جعل الله الطلاق بعد النكاح . ويروى في ذلك عن عليٍّ وسعيد بن المسيَّب وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن وعُبَيْدُ الله بن عبد الله بن عتبة وأبان بن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبيرة والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبيرة ومحمد بن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن عبد الرحمن وعمرو بن هريم والشعبي أنها لا تطلق .

۱۰ - باب إذا قال لامرأته وهو مُكره: هذه أختي ، فلا شيء عليه

قال النبي ﷺ: «قال إبراهيم لسارة: هذه أختي ، وذلك في ذات الله عز وجل».

۱۱ - باب الطلاق في الإغلاقي والكراه والسكران والمجنون وأمرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره

لقول النبي ﷺ: «الأعمال بالنية ، ولكل امرئ ما نوى» وتلا الشعبي ﴿ لَا تُوَاخَذْنَ إِنْ تَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ وما لا يجوز من إقرار الموسوس . وقال النبي ﷺ للذي أقر على نفسه «أبك جنون»؟ وقال علي «بقر حمزة خواصر شارفي ، فطفق النبي ﷺ يلوم حمزة ، فإذا حمزة ثمل حمزة عيناه ، ثم قال حمزة: وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف النبي ﷺ أنه قد ثمل ، فخرج وخرجنا معه». وقال عثمان: ليس لمجنون ولا لسكران طلاق . وقال ابن عباس: طلاق السكران والمستكره ليس بجائز . وقال عتبة بن عامر: لا يجوز طلاق الموسوس . وقال عطاء: إذا بدا بالطلاق فله شرطه . وقال نافع: طلق رجل امرأته البتة إن خرجت ، فقال ابن عمر: إن خرجت فقد بُتت منه ، وإن لم تخرج فليس بشيء . وقال الزهري فيمن قال: إن لم أفعل كذا وكذا فامرأتي طالق ثلاثاً: يُسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين ، فإن سمي أجلاً أرادته وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وأمانته . وقال إبراهيم: إن قال: لا حاجة لي فيك نيته . وطلاق كل قوم بلسانهم . وقال قتادة: إذا قال: إذا حملت فأنت طالق ثلاثاً يغشاها عند كل طهر مرة ، فإن استبان حملها فقد بانت منه ، وقال الحسن: إذا قال: الحقني بأهلك نيته . وقال ابن عباس: الطلاق عن وطء ، والعتاق ما أريد به وجه الله . وقال الزهري: إن قال: ما أنت بامرأتي نيته ، وإن نوى طلاقاً فهو ما نوى . وقال علي: ألم تعلم أن القلم رُفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ . وقال علي: وكل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه .

۵۲۶۹ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه: «عن النبي ﷺ قال: إن الله تجاوزَ عن أمتي ما حدثت به أنفسها ، ما لم تعمل أو تتكلم . وقال قتادة: إذا طلق في نفسه فليس بشيء» . [انظر الحديث: ۲۵۲۸].

۵۲۷۰ - حدثنا أصبغ أخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر: «أن رجلاً من أسلم أتى النبي ﷺ وهو في المسجد فقال: إنه قد زنى . فأعرض عنه . فتنحى ليشقه الذي أعرض فشهد على نفسه أربع شهادات .

فدعاه فقال: هل بك جنون؟ هل أحصنت؟ قال: نعم. فأمر به أن يُرجمَ بالمصلی. فلما أذلقته الحجارة جَمَزَ حتى أدركَ بالحِرة فُقُتِلَ».

[الحديث ۵۲۷۰ - أطرافه في: ۵۲۷۲، ۶۸۱۴، ۶۸۱۶، ۶۸۲۰، ۶۸۲۶، ۷۱۶۸].

۵۲۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ: هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ . وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ» . [الحديث ۵۲۷۱ - أطرافه في: ۶۸۱۵، ۶۸۲۵، ۷۱۶۷].

۵۲۷۲ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «كَنتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ ، فَارْجَمْنَاهُ بِالْمَصْلِيِّ بِالْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا أذْلَقْتَهُ الْحَجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحِرة ، فَارْجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ» . [انظر الحديث: ۵۲۷۰].

۱۲ - باب الخلع ، وكيف الطلاق فيه؟ وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الظَّالِمُونَ﴾

وَأَجَازَ عَمْرُ الْخُلْعَ دُونَ السُّلْطَانِ . وَأَجَازَ عَثْمَانُ الْخُلْعَ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا ، وَقَالَ طَاوُوسٌ: إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعَشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ ، وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفْهَاءِ: لَا يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ: لَا أَعْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ .

۵۲۷۳ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتَبَ عَلَيْهِ فِي خُلْقِي وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ» . [الحديث ۵۲۷۳ - أطرافه في: ۵۲۷۴، ۵۲۷۵، ۵۲۷۶، ۵۲۷۷].

۵۲۷۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ: «أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِهِذَا . وَقَالَ: تَرُدِّينَ حَدِيثَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ . فَرَدَّتْهَا ، وَأَمَرَهُ يَطْلُقُهَا» . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «وَطَلَّقْهَا» . [انظر الحديث: ۵۲۷۳].

۵۲۷۵ - وعن أيوب بن أبي تيممة عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: «جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني لا أعتب على ثابت في دين ولا خلق، ولكني لا أطيقه. فقال رسول الله ﷺ: فتردّين عليه حديقته؟ قالت: نعم».

[انظر الحديث: ۵۲۷۳، ۵۲۷۴].

۵۲۷۶ - حدّثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي حدّثنا قراذ أبو نوح حدّثنا جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق، إلا أنني أخاف الكفر، فقال رسول الله ﷺ: فتردّين عليه حديقته؟ فقالت: نعم. فردّت عليه، وأمره ففارقها».

[انظر الحديث: ۵۲۷۳، ۵۲۷۴، ۵۲۷۵].

۵۲۷۷ - حدّثنا سليمان حدّثنا حماد عن أيوب عن عكرمة «أن جميلة...» فذكر الحديث.

[انظر الحديث: ۵۲۷۳، ۵۲۷۴، ۵۲۷۵، ۵۲۷۶].

۱۳ - باب الشقاق، وهل يُشِيرُ بِالْخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ؟ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿حَيْرًا﴾

۵۲۷۸ - حدّثنا أبو الوليد حدّثنا الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة الزهري قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّ بَنِي الْمَغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ، فَلَا أَدْنُ».

[انظر الحديث: ۹۲۶، ۳۱۱۰، ۳۷۱۴، ۳۷۲۹، ۳۷۶۷، ۵۲۳۰].

۱۴ - باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً

۵۲۷۹ - حدّثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدّثني مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «كان في بريدة ثلاث سنن: إحدى السنن أنها أعتقت فخيرت في زوجها. وقال رسول الله ﷺ: الولاء لمن أعتق. ودخل رسول الله ﷺ والبرمة تفور بلحم، فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت، فقال: ألم أر البرمة فيها لحم؟ قالوا: بلى؛ ولكن ذلك لحم تصدّق به على بريدة وأنت لا تأكل الصدقة، قال: عليها صدقة ولنا هدية».

[انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۵۳۶، ۲۵۶۰، ۲۵۶۱، ۲۵۶۳، ۲۵۶۴، ۲۵۶۵، ۲۵۷۸، ۲۷۱۷، ۲۵۷۸، ۲۷۱۷، ۲۷۲۶، ۲۷۲۹، ۲۷۳۵، ۵۰۹۷].

۱۵ - باب خيار الأمة تحت العبد

۵۲۸۰ - حدّثنا أبو الوليد حدّثنا شعبة وهمام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال:

رأيتُه عبداً، يعني: زوج بريدة. [الحديث ۵۲۸۰ - أطرافه في: ۵۲۸۱، ۵۲۸۲، ۵۲۸۳].

۵۲۸۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ - يَعْنِي: زَوْجَ بَرِيرَةَ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَّبِعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ يَبْكِي عَلَيْهَا. [انظر الحديث: ۵۲۸۰].

۵۲۸۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ». [انظر الحديث: ۵۲۸۰، ۵۲۸۱].

۱۶ - باب شفاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

۵۲۸۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ رَاجَعْتِهِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ». [انظر الحديث: ۵۲۸۰، ۵۲۸۱، ۵۲۸۲].

۱۷ - باب

۵۲۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ: «أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرُطُوا الْوَلَاءَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَادَ «فَخَيَّرَتْ مِنْ زَوْجِهَا».

[انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۵۶۰، ۲۵۶۱، ۲۵۶۳، ۲۵۶۴، ۲۵۶۵، ۲۵۷۸، ۲۷۱۷، ۲۷۲۶، ۲۷۲۹، ۲۷۳۵، ۵۰۹۷، ۵۲۷۹].

۱۸ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّى تُؤْمِنَ وَلَا أُمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾

۵۲۸۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَةِ وَالْيَهُودِيَّةِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمَشْرَكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاقِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رُبُّهَا عِيسَى، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ».

١٩ - باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتھن

٥٢٨٦ - حدّثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج . وقال عطاء: عن ابن عباس «كان المشركون على منزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين ، كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونہ ، ومشركي أهل عہد لا یقاتلہم ولا یقاتلونہ . وكان إذا ہاجرۃ امرأۃ من أهل الحرب لم تُخطَب حتى تحيضَ وتطهر ، فإذا طهرت حلّ لها النکاح ، فإن ہاجر زوجُها قبل أن تنکح رُدّت إليه ، وإن ہاجر عبدٌ منهم أو أمةٌ فہما حرّان ، ولہما ما للمہاجرین . ثم ذکر من أهل العہد مثل حدیث مُجاہد : وإن ہاجر عبد أو أمةٌ للمشرکین أهل العہد لم یُردّوا ورُدّت أثمانُہم» .

٥٢٨٧ - وقال عطاء عن ابن عباس: «كانت قریبۃ ابنۃُ أبی أمیۃ عند عمر بن الخطاب ، فطلقَها ، فتروّجَها معاویۃ بن أبی سفیان . وكانت أمّ الحکم بنتُ أبی سفیان تحت عیاض بن غنم الفہری ، فطلقَها ، فتروّجَها عبدُ اللہ بن عثمان الثقفی» .

٢٠ - باب إذا أسلمتِ المشرکۃ أو النصرانیۃ تحت الذمی أو الحربی

وقال عبد الوارث : عن خالد عن عکرمۃ عن ابن عباس «إذا أسلمت النصرانیۃ قبل زوجِها بساعۃ حرّمت علیہ» . وقال داؤد: عن إبراهیم الصائغ سئل عطاء عن امرأۃ من أهل العہد أسلمت ثم أسلم زوجُها فی العِدۃ أہی امرأتہ؟ قال : لا ، إلا أن تشاء ہی بنکاح جدید وصادق ، وقال مجاہد : إذا أسلم فی العِدۃ یتزوجُها ، وقال اللہ تعالیٰ : ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ یَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ . وقال الحسن وقتادۃ فی مجوسیین أسلما : ہما علی نکاحہما ، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبی الآخر بانت لا سبیل لہ علیہا . وقال ابن جریج : قلت لعطاء : امرأۃ من المشرکین جاءت إلى المسلمین أیعاوضُ زوجِها منها لقولہ تعالیٰ : ﴿وَأَتَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا﴾؟ قال : لا ، إنما کان ذلک بین النبی ﷺ و بین أهل العہد . وقال مجاہد : هذا کلہ فی صلح بین النبی ﷺ و بین قریش» .

٥٢٨٨ - حدّثنا یحیی بن بُکیر حدّثنا اللیث عن عقیل عن ابن شہاب . ح . وقال إبراهیم بن المنذر : حدّثني ابنُ وَهَب حدّثني یونس قال ابنُ شہاب : أخبرني عروۃ بن الزبیر أن عائشۃ رضی اللہ عنہا زوجَ النبی ﷺ قالت : «كانت المؤمنات إذا ہجرن إلى النبی ﷺ یمتحنہن بقول اللہ تعالیٰ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إلى آخر الآیۃ . قالت عائشۃ : فمن أقرّ بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقرّ بالمحنۃ ، فكان

رسول الله ﷺ إذا أقررنَ بذلك من قولهنَّ قال لهنَّ رسول الله ﷺ: انطلقنَ فقد بايعتكن . لا والله ما مسَّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ قط ، غيرَ أنه بايعهنَّ بالكلام ، والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساءِ إلا بما أمره الله ، يقول لهنَّ إذا أخذ عليهن : قد بايعتكن . كلاماً . [انظر الحديث : ٢٧١٣ ، ٢٧٣٣ ، ٤١٨٢ ، ٤٨٩١] .

٢١ - باب قول الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ إلى قوله ﴿سَمِعُ عَلَيْهِمُ﴾

﴿فَإِنْ فَأَوْ﴾ : رجعوا .

٥٢٨٩ - حدَّثنا إسماعيل بن أبي أُويس عن أخيه عن سليمان عن حُميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك يقول : «آلى رسول الله ﷺ من نسائه ، وكانت انفكت رجله ، فأقام في مشربة له تسعاً وعشرين ثم نزل ، فقالوا : يا رسول الله آليت شهراً ، فقال : الشهرُ تسعٌ وعشرون» . [انظر الحديث : ٣٧٨ ، ٦٨٩ ، ٧٣٢ ، ٧٣٣ ، ٨٠٥ ، ١١١٤ ، ١٩١١ ، ٢٤٦٩ ، ٥٢٠١] .

٥٢٩٠ - حدَّثنا قُتيبة حدَّثنا الليث عن نافع : «أن ابنَ عمر رضي الله عنهما كان يقول في الإيلاء الذي سمى الله تعالى : لا يحلُّ لأحدٍ بعدَ الأجلِ إلا أن يُمسِكَ بالمعروف أو يَعِزَّمَ بالطلاق كما أمر الله عزَّ وجلَّ» .

٥٢٩١ - وقال لي إسماعيلُ : حدَّثني مالكٌ عن نافع عن ابن عمر : «إذا مضت أربعة أشهر يُوقَفُ حتى يُطْلَقَ ، ولا يقع عليه الطلاقُ حتى يُطْلَقَ» .

ويذكرُ ذلك عن عثمان وعليٍّ وأبي الدرداءٍ وعائشةَ واثني عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ .

٢٢ - باب حكم المفقود في أهله وماله

وقال ابنُ المسيبِ : إذا فُقدَ في الصفِّ عندَ القتالِ تَرَبُّصُ امرأته سنةً . واشترى ابنُ مسعودٍ جاريةً فالتمسَ صاحبها سنةً فلم يجدْه وفقد ، فأخذَ يعطي الدرهمَ والدرهمين وقال : اللهم عن فلانٍ فإن أتى فلان فلي وعليَّ ، وقال : هكذا فافعلوا باللقطة . وقال ابن عباس نحوه . وقال الزُّهري في الأسير يعلمُ مكانه : لا تتزوَّج امرأته ولا يُقسَمُ ماله . فإذا انقطع خبره فسُتته سنةً المفقود .

٥٢٩٢ - حدَّثنا عليُّ بن عبد الله حدَّثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبث أن النبي ﷺ سئل عن ضالة الغنم فقال : خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب . وسئل عن ضالة الإبل ، فغضب واحمرَّت وجنتاه وقال : ما لك ولها ، معها الحذاء والسقاء ، تشرب

الماء وتأكلُ الشجر ، حتى يلقاها رُبُّها . وسئل عن اللَّقْطَةِ ، فقال : اعْرِفْ وكاءَها وعِفَاصَها وعَرَفَها سنَّةً ، فإن جَاءَ من يعرفها ، وإلا فاخلطْها بمالك . قال سفيان : فلقيتُ ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن - قال سفيان : ولم أحفظ عنه شيئاً غيرَ هذا - فقلتُ : أرايتَ حديثَ يزيدَ مولى المنبث في أمر الضالة هو عن زيد بن خالد؟ قال : نعم ، قال يحيى : ويقول ربيعةُ : عن يزيدَ مولى المنبث عن زيد بن خالد ، قال سفيان : فلقيتُ ربيعةَ فقلتُ له .

[انظر الحديث : ٩١ ، ٢٣٧٢ ، ٢٤٢٧ ، ٢٤٢٨ ، ٢٤٢٩ ، ٢٤٣٦ ، ٢٤٣٨ .]

٢٣ - باب الظهار وقول الله تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾

وقال لي إسماعيل : حدثني مالك أنه سأل ابن شهاب عن ظهار العبد ، فقال : نحو ظهار الحرِّ ، قال مالك : وصيام العبد شهران ، وقال الحسن بن الحر : ظهار الحر والعبد من الحرَّة والأمة سواءً ، وقال عكرمة : إن ظاهرَ من أمتِه فليس بشيء إنما الظهار من النساء ، وفي العربيَّة لما قالوا أي فيما قالوا ، وفي نقض ما قالوا ، وهذا أولى ، لأن الله تعالى لم يَدَلَّ عَلَى المنكر وقول الزُّور .

٢٤ - باب الإشارة في الطلاق والأُمُور

وقال ابنُ عمر : قال النبي ﷺ : « لا يُعَذَّبُ الله بدمع العين ولكن يعذَّبُ بهذا ، فأشار إلى لسانه . وقال كعب بن مالك : أشار النبي ﷺ إِلَيَّ أَنْ خُذَ النَّصْفَ ؛ وقالت أسماء : صَلَّى النبي ﷺ فِي الكُسُوفِ ، فقلتُ لعائشة : ما شأنُ الناس ؟ فأومأت برأسها إلى الشمس ، فقلت : آيةٌ ؟ فأومأت برأسها وهي تُصَلِّي ، أي نعم . وقال أنس : أومأ النبي ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدَّم . وقال ابن عباس : أومأ النبي ﷺ بيده لا حَرَجَ . وقال أبو قتادة : قال النبي ﷺ فِي الصيد للمحرم : آخِذْ مِنْكُمْ أَمْرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ قالوا : لا ، قال : فكلُّوا . »

٥٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَكَانَ كَلِمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ . وَقَالَتْ زَيْنَبُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَتَحَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ . وَعَقَدَ تِسْعِينَ . » [انظر الحديث : ١٦٠٧ ، ١٦١٢ ، ١٦١٣ ، ١٦٣٢ .]

٥٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي

فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أُنْمَلَتُهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخِنْصَرِ . قُلْنَا يُزْهَدُهَا . [انظر الحديث: ۹۳۵].

۵۲۹۵ - وَقَالَ الْأَوْسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ أَوْضاحاً كَانَتْ عَلَيْهَا ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا ، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ وَقَدْ أُصِمَّتْ - فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَكِ؟ فَلَانَ؟ - لَغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا - فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا . قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ - غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا - فَأَشَارَتْ أَنْ لَا . فَقَالَ: فَلَانَ؟ لِقَاتِلِهَا ، فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ» . [انظر الحديث: ۲۴۱۳ ، ۲۷۴۶].

۵۲۹۶ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيانٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْفَتْنَةُ مِنْ هَاهُنَا . وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ» . [انظر الحديث: ۳۱۰۴ ، ۳۲۷۹ ، ۳۵۱۱].

۵۲۹۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: «كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ . ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ . قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ ، إِنْ عَلَيْكَ نَهَارًا . ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ ، فَتَزَلْ فَاجْدَحْ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ» . [انظر الحديث: ۱۹۴۱ ، ۱۹۵۵ ، ۱۹۵۶ ، ۱۹۵۸].

۵۲۹۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نَدَاءُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ: أَذَانُهُ - مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّمَا يُنَادِي - أَوْ قَالَ: يُؤَدِّن - لِكِرْجَعِ قَائِمِكُمْ ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي: الصَّبْحَ أَوْ الْفَجَرَ ، وَأَظْهَرَ يَزِيدُ يَدِيهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى» . [انظر الحديث: ۶۲۱].

۵۲۹۹ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ ثَدْيَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجَنَّ بَنَانُهُ وَتَعْفُو أَثَرُهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا ، فَهُوَ يَوْسِعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ ، وَيَشِيرُ بِإَصْبَعِهِ إِلَى حَلَقِهِ» . [انظر الحديث: ۱۴۴۳ ، ۱۴۴۴ ، ۲۹۱۷].

۲۵ - باب اللعان ، وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ اَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ اِلَّا اَنْفُسُهُمْ﴾

إلى قوله: ﴿مِنَ الصّٰدِقِیْنَ﴾

فإذا قَذَفَ الأخرسُ امرأته بكتابة أو إشارة أو إيماء معروف فهو كالمتكلم ، لأن النبي ﷺ قد أجاز الإشارة في الفرائض ، وهو قول بعض أهل الحجاز وأهل العلم ، وقال الله تعالى: ﴿فَاسْأَرَتْ اِلَيْهِ قَالُوْا كَيْفَ تُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِى الْمَهْدِ صَبِيًّا؟﴾ وقال الضحاك: ﴿اِلَّا رَمَزًا﴾: إشارة. وقال بعض الناس: لا حد ولا لعان. ثم زعم أن الطلاق بكتاب أو إشارة أو إيماء جائز. وليس بين الطلاق والقذف فرق. فإن قال: القذف لا يكون إلا بكلام قيل له: كذلك الطلاق لا يجوز إلا بكلام ، وإلا بطل الطلاق والقذف ، وكذلك العتق. وكذلك الأصم يلاعن. وقال الشعبي وقتادة: إذا قال: أنت طالق فأشار بأصابعه تبين منه بإشارته. وقال إبراهيم: الأخرس إذا كتب الطلاق بيده لزمه. وقال حماد: الأخرس والأصم إن قال برأسه جاز.

۵۳۰۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بَنُو النَّجَارِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ. ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ: وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ».

۵۳۰۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ أَوْ كَهَاتَيْنِ ، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى». [انظر الحديث: ۴۹۳۶].

۵۳۰۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي: ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ: وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي: تِسْعًا وَعَشْرِينَ يَقُولُ مَرَّةً: ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً: تِسْعًا وَعَشْرِينَ». [انظر الحديث: ۱۹۰۸ ، ۱۹۱۳].

۵۳۰۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ: الْإِيمَانُ هَاهُنَا مَرَّتَيْنِ. أَلَا وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغُلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَايِدِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رِبْعَةً وَمُضَرَّ».

[انظر الحديث: ۳۳۰۲ ، ۳۴۹۸ ، ۴۳۸۷].

۵۳۰۴ - حَدَّثَنَا عمرو بن زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً » . [الحديث ۵۳۰۴ - طرفه في : ۶۰۰۵] .

۲۶ - باب إِذَا عَرَّضَ بَنَفِي الْوَلَدِ

۵۳۰۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدُ ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ : حُمْرٌ ، قَالَ : هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَتَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَعَلَّ نَزْعَهُ عَرَقٌ ، قَالَ : فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ » .

[الحديث ۵۳۰۵ - طرفاه في : ۶۸۴۷ ، ۷۳۱۴] .

۲۷ - باب إِحْلَافِ الْمَلَاعِنِ

۵۳۰۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَأَحْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا » . [انظر الحديث : ۴۷۴۸] .

۲۸ - باب يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعِنِ

۵۳۰۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَجَاءَ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ » .

[انظر الحديث : ۲۶۷۱ ، ۴۷۴۷] .

۲۹ - باب اللَّعَانِ ، وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ

۵۳۰۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْمَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ : يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ ، وَعَابَهَا ؛ حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمَرُ : فَقَالَ : يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمَرَ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ عُوَيْمَرُ : وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا . فَأَقْبَلَ عُوَيْمَرُ حَتَّى جَاءَ

رسول الله ﷺ وسط الناس ، فقال : يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله ﷺ : قد أنزل الله فيك وفي صاحبك فاذهب فائت بها ، قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ . فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها . فطلقها ثلاثاً ، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ . قال ابن شهاب : فكانت سنة المتلاعنين . [انظر الحديث : ٤٢٣ ، ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٦ ، ٥٢٥٩] .

٣٠ - باب التلاعن في المسجد

٥٣٠٩ - حدثنا يحيى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب عن الملاعة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين ، فقال النبي ﷺ : قد قضى الله فيك وفي امرأتك ، قال : فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد ، فلما فرغا قال : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ حين فرغا من التلاعن ، ففارقها عند النبي ﷺ فقال : ذاك تفريق بين كل متلاعنين ، قال ابن جريج : قال ابن شهاب : فكانت السنة بعدهما أن يفترق بين المتلاعنين ، وكانت حاملاً ، وكان ابنها يدعى لأمه . قال : ثم جرت السنة في ميراثها أنها ترثه ويرث منها ما فرض الله له . قال ابن جريج عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث أن النبي ﷺ قال : إن جاءت به أحمر قصيراً كأنه وحره فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها ، وإن جاءت به أسود أعين ذا ألتين فلا أراه إلا قد صدق عليها ، فجاءت به على المكروه من ذلك . [انظر الحديث : ٤٢٣ ، ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٦ ، ٥٢٥٩ ، ٥٣٠٨] .

٣١ - باب قول النبي ﷺ : لو كنت راجماً بغير بينة

٥٣١٠ - حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه ذكر التلاعن عند النبي ﷺ فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف ، فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه قد وجد مع امرأته رجلاً ، فقال عاصم : ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى النبي ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته ، وكان ذلك الرجل مصفراً قليل اللحم سبط الشعر ، وكان الذي ادعى عليه أنه وجدته عند أهله آدم خدلاً كثير اللحم ، فقال النبي ﷺ : اللهم بين ، فجاءت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته ، فلأعن النبي ﷺ بينهما . قال رجل لابن عباس في المجلس : هي التي قال

النبي ﷺ لو رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجِمْتُ هَذِهِ؟ فقال: لا ، تلك امرأة كانت تُظهرُ في الإسلامِ السوء ، قال أبو صالح وعبدُ الله بنُ يوسف «أدمَ خَدلاً» .

[الحديث ۵۳۱۰ - أطرافه في: ۵۳۱۶ ، ۶۸۵۵ ، ۶۸۵۶ ، ۷۲۳۸ .]

۳۲ - باب صَدَاقِ الْمَلَاعِنَةِ

۵۳۱۱ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ. فَقَالَ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا لَكَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا ، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا ، فَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا لَكَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ فَأَبَيَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ ، قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي ، قَالَ: قِيلَ: لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ» . [الحديث ۵۳۱۱ - أطرافه في: ۵۳۱۲ ، ۵۳۴۹ ، ۵۳۵۰ .]

۳۳ - باب قول الإمام للمتلاعنين: إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا مَنْ تَائِبٌ

۵۳۱۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعِنِينَ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتْلَاعِنِينَ: حِسَابَكُمَا عَلَى اللَّهِ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ: مَالِي . قَالَ: لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ . قَالَ سَفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو . وَقَالَ أَيُّوبُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ . فَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ ، وَفَرَّقَ سَفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ ، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ سَفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو وَأَيُّوبَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ . [انظر الحديث: ۵۳۱۱ .]

۳۴ - باب التفريق بين المتلاعنين

۵۳۱۳ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ قَذَفَهَا ، وَأَحْلَفَهُمَا» . [انظر الحديث: ۴۷۴۸ ، ۵۳۰۶ .]

۵۳۱۴ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا» . [انظر الحديث: ۴۷۴۸ ، ۵۳۰۶ ، ۵۳۱۳ .]

۳۵ - باب يَلْحَقُ الْوَلَدُ بِالْمَلْعَنَةِ

۵۳۱۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا عَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ ، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْمَرْأَةِ .
[انظر الحديث : ٤٧٤٨ ، ٥٣٠٦ ، ٥٣١٣ ، ٥٣١٤] .

۳۶ - باب قول الإمام: اللَّهُمَّ بَيِّنْ

۵۳۱۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : « ذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمُ : مَا ابْتُلَيْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي . فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ - وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ جَعْدًا سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِ آدَمَ خَدَلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْدًا قَطَطًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ . فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا ، فَلَا عَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا . فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بَغِيرِ بَيِّنَةٍ لَرَجِمْتُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ السُّوءَ فِي الْإِسْلَامِ » . [انظر الحديث : ٥٣١٠] .

۳۷ - باب إذا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ فَلَمْ يَمْسَسْهَا

۵۳۱۷ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح . حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْيَةٍ . فَقَالَ : لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ » .
[انظر الحديث : ٢٦٣٩ ، ٥٢٦٠ ، ٥٢٦١ ، ٥٢٦٥] .

۳۸ - باب ﴿ وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرْتَبِتُمْ ﴾

قال مجاهد : إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحْضُنْ أَوْ لَا يَحْضُنْ ، وَاللَّائِي قَعْدَنَ عَنِ الْحَيْضِ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ فَعَدَّتْهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ .

۳۹ - باب ﴿ وَأَوَّلْتُ الْأَحْمَالَ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾

۵۳۱۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزَ

الأعرج قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ: «أن امرأة من أسلم يقال لها: سبيعة كانت تحت زوجها تُوفي عنها وهي حبلى ، فخطبها أبو السنابل بن بَعَكِك ، فأبت أن تنكحه ، فقال: والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدي آخر الأجلين ، فمكثت قريباً من عشر ليالٍ ثم جاءت النبي ﷺ فقال: انكحي» .

[انظر الحديث: ۴۹۰۹].

۵۳۱۹ - حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد أن ابن شهاب كتب إليه أن عبدة الله بن عبد الله أخبره عن أبيه أنه: «كتب إلى ابن الأرقم أن يسأل سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبي ﷺ ، فقالت: أفتاني إذا وضعت أن أنكح» . [انظر الحديث: ۳۹۹۱].

۵۳۲۰ - حدثنا يحيى بن قرعة حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة «أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال ، فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح ، فأذن لها ، فنكحت» .

٤٠ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ يَرَصُّ بِرِصَّتِهَا أَنْفُسَهُنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾

وقال إبراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت عنده ثلاث حيض: بانث من الأول ، ولا تحتسب به لمن بعده . وقال الزهري: تحتسب وهذا أحب إلى سفيان يعني قول الزهري . وقال معمر: يقال: أقرأت المرأة إذا دنا حيضها ، وأقرأت إذا دنا طهرها . ويقال: ما قرأت بسلى قط إذا لم تجمع ولدأفي بطنها .

٤١ - باب قصة فاطمة بنت قيس وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ ﴿أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقِهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إلى قوله ﴿بَعْدَ عَشْرِ شُحْرٍ﴾

۵۳۲۱ - ۵۳۲۲ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار «أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان - وهو أمير المدينة - اتق الله واردها إلى بيتها . قال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمن بن الحكم غلبي . وقال القاسم بن محمد: أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس؟

قالت: لا يضرُّك أن لا تذكرَ حديثَ فاطمةَ. فقال مروانُ بن الحكم: إن كان بك شرٌّ فحسبك ما بينَ هذينِ من الشرِّ».

[الحديث: ۵۳۲۱ - أطرافه في: ۵۳۲۳، ۵۳۲۵، ۵۳۲۷].

[الحديث: ۵۳۲۲ - أطرافه في: ۵۳۲۴، ۵۳۲۶، ۵۳۲۸].

۵۳۲۳ - ۵۳۲۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا لِفَاطِمَةَ، أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟ يَعْنِي فِي قَوْلِهَا: لَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةَ».

[الحديث: ۵۳۲۳] [انظر الحديث: ۵۳۲۱]. [الحديث: ۵۳۲۴] [انظر الحديث: ۵۳۲۲].

۵۳۲۵ - ۵۳۲۶ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرِينَ إِلَى فَلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَتَّةَ فخرجت؟ فقالت: بئسَ ما صنعت. قال: أَلَمْ تَسْمَعِي قَوْلَ فَاطِمَةَ؟ قالت: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ. وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه: عابت عائشةُ أشدَّ العيب وقالت: إن فاطمةَ كانت في مكانٍ وحشٍ فخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها النبيُّ ﷺ».

[الحديث: ۵۳۲۵] [انظر الحديث: ۵۳۲۱، ۵۳۲۳]. [الحديث: ۵۳۲۶] [انظر الحديث: ۵۳۲۲، ۵۳۲۴].

٤٢ - باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحمَ عليها ، أو تَبْذُوَ على أهلها بفاحشة

۵۳۲۷ - ۵۳۲۸ - حَدَّثَنِي حَبَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ: «أَنَّ عَائِشَةَ أَتَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ».

[الحديث: ۵۳۲۷] [انظر الحديث: ۵۳۲۱، ۵۳۲۳، ۵۳۲۵].

[الحديث: ۵۳۲۸] [انظر الحديث: ۵۳۲۲، ۵۳۲۴، ۵۳۲۶].

٤٣ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾

من الحيض والحبل

۵۳۲۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ ، إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيئَةً ، فَقَالَ لَهَا: عَقْرَى - أَوْ حَلْقَى - إِنَّكَ لِحَابِسْتُنَا ، أَكُنْتَ أَفْضَتْ يَوْمَ النَحْرِ؟ قالت: نعم. قال: فانفري إذا».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶،

۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲،

۱۷۸۳، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۲۹۵۲، ۲۹۸۴، ۴۳۹۵، ۴۴۰۱، ۴۴۰۸].

۴۴ - باب ﴿وَبِمَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ رِزْقِهِنَّ﴾ فِي الْعِدَّةِ. وَكَيْفَ يُرَاجِعُ الْمَرْأَةُ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾

۵۳۳۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «زَوْجٌ مَعْقِلٌ أَخْتُهُ فطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً». [انظر الحديث: ۴۵۲۹، ۵۱۳۰].

۵۳۳۱ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: «أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أَخْتُهُ تَحْتَ رَجُلٍ فطَلَّقَهَا، ثُمَّ خَلَى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا، فَحَمِي مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْفًا فَقَالَ: خَلَى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدُرُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَخْطُبُهَا، فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ، وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۴۵۲۹، ۵۱۳۰، ۵۳۳۰].

۵۳۳۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرَاغِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكَهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حِيضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَهِّلُهَا حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حِيضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سئلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَكَ. وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عَمَرَ: لَوْ طَلَقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا». [انظر الحديث: ۴۹۰۸، ۵۲۵۱، ۵۲۵۲، ۵۲۵۳، ۵۲۵۸، ۵۲۶۴].

۴۵ - باب مراجعة الحائض

۵۳۳۳ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عَمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عَمْرُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَرَّةً أَنْ يَرَاغِعَهَا ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا. قُلْتُ: أَتَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ». [انظر الحديث: ۴۹۰۸، ۵۲۵۱، ۵۲۵۲، ۵۲۵۳، ۵۲۵۸، ۵۲۶۴، ۵۳۳۲].

۴۶ - باب نُحْدِ الْمَتَوَفَى عَنْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا أَرَى أَنْ تَقَرَّبَ الصَّبِيَّةُ الطَّيِّبَةُ لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَزْمٍ عَنْ حُمَيْدٍ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ:

۵۳۳۴ - قالت زینبُ: «دخلتُ على أمِّ حَبِيبَةَ زوجِ النَّبِيِّ ﷺ حينَ تُوْفِي أبوها أبو سُفْيَانَ بنُ حربٍ ، فدَعَتُ أمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فيه صُفْرَةٌ - خَلْقٌ أو غيرُهُ - فدهنتُ منه جاريةً ثم مَسَّتُ بعارضِيتها ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا يحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ على مِيتٍ فوق ثلاثِ لَيالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا». [انظر الحديث: ۱۲۸۰ ، ۱۲۸۱].

۵۳۳۵ - قالت زینبُ: «فدخلتُ على زینبِ ابنةِ جحشٍ حينَ تُوْفِي أخوها ، فدَعَتُ بِطِيبٍ فمستُ منه ثم قالت: أما والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول على المنبر: لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ فوق ثلاثِ لَيالٍ ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا». [انظر الحديث: ۱۲۸۲].

۵۳۳۶ - قالت زینبُ: «وسمعتُ أمَّ سلمَةَ تقول: جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله إنَّ ابنتي تُوْفِي عنها زوجها ، وقدِ اشتكتُ عینَها ، أفنكحُها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: لا - مرَّتین أو ثلاثاً كلُّ ذلك يقول: لا - ثم قال رسولُ الله ﷺ: إنما هي أربعةَ أشهرٍ وعشر ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأسِ الحول». [الحديث ۵۳۳۶ - طرفاه في: ۵۳۳۸ ، ۵۷۰۶].

۵۳۳۷ - قال حُمَيدٌ: «فقلتُ لزینبَ: وما ترمي بالبعرة على رأسِ الحول؟ فقالت زینبُ: كانت المرأة إذا تُوْفِي عنها زوجها دخلت حِفْشاً وَلَبَسَتْ شَرَّ ثيابِها ولم تَمَسَّ طيباً حتى تمرَّ بها سنة ، ثم تَوْتِيْ بَدَانِيَةِ - حِمَارٍ أو شاةٍ أو طائرٍ - فَتَفْتَضُّ به ، فقلما تَفْتَضُّ بشيءٍ إلا مات ، ثم تَخْرُجُ فتعطى بعرَةٍ فترمي بها ، ثم تراجعُ بعدُ ما شاءت من طِيبٍ أو غيره» سئلَ مالكٌ: ما تَفْتَضُّ به؟ قال: تَمَسُّحُ به جِلْدَها».

۴۷ - باب الكحلِّ للحائِدةِ

۵۳۳۸ - حَدَّثَنَا آدمُ بنُ أبي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حُمَيدُ بنُ نافعٍ عن زینبِ ابنةِ أمِّ سلمَةَ عن أمِّها: «أَنَّ امرأةً تُوْفِي زوجها ، فحشوا على عَيْنِها ، فَأَتَوْا على رسولِ الله ﷺ فاستأذَنُوهُ في التَّكْحُلِ ، فقال: لا تَتَكْحَلِ ، قد كانت إحداكن تمكثُ في شَرِّ أحلاسِها - أو شَرِّ بيتِها - فإذا كان حولُ فَمَرٍّ كَلْبٍ رَمَتْ ببعرة. فلا حتى تمضي أربعةَ أشهرٍ وعشرًا».

[انظر الحديث: ۵۳۳۶].

۵۳۳۹ - «وسمعتُ زینبَ» ابنةَ أمِّ سلمَةَ تَحَدَّثُ عن أمِّ حَبِيبَةَ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ

لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ فوق ثلاثة أيام ، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً». [انظر الحديث: ۱۲۸۰ ، ۱۲۸۱ ، ۵۳۳۴].

۵۳۴۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: «قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ: نُهَيْتُنَا أَنْ نَحْدُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ». [انظر الحديث: ۳۱۳ ، ۱۲۷۸ ، ۱۲۷۹].

۴۸ - باب القُسْطِ لِلْحَادَّةِ عِنْدَ الطَّهْرِ

۵۳۴۱ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَطِيبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ . وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي بُذَّةٍ مِنْ كَسْتِ أَظْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازِ» . [انظر الحديث: ۳۱۳ ، ۱۲۷۸ ، ۱۲۷۹ ، ۵۳۴۰].

۴۹ - باب تَلْبَسُ الْحَادَّةُ ثِيَابَ الْعَضْبِ

۵۳۴۲ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ» . [انظر الحديث: ۳۱۳ ، ۱۲۷۸ ، ۱۲۷۹ ، ۵۳۴۰ ، ۵۳۴۱].

۵۳۴۳ - وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةٍ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا إِلَّا أَدْنَى طُهْرٍهَا إِذَا طُهِرَتْ بُذَّةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْقُسْطُ وَالْكَسْتُ مِثْلُ الْكَافُورِ وَالْقَافُورِ . [انظر الحديث: ۳۱۳ ، ۱۲۷۸ ، ۱۲۷۹ ، ۵۳۴۰ ، ۵۳۴۱ ، ۵۳۴۲].

۵۰ - باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾

۵۳۴۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شَيْبُلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: «عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْلَعًا إِلَى الْخَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتَ فِي وَصِيَّتِهَا وَإِنْ شَاءَتْ

خَرَجَتْ ، وهو قولُ الله تعالى : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ فالعِدَّةُ كما هي واجبٌ عليها ، زعمَ ذلك عن مجاهد . وقال عطاءٌ قال ابنُ عباسٍ : نَسَخَتْ هذه الآيةُ عِدَّتَهَا عندَ أهلِها ، فتعتدُّ حيثُ شاءت . وقولُ الله تعالى : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ . وقال عطاءٌ : إن شاءت اعتدَّت عندَ أهلِها وسكنت في وصيَّتِها ، وإن شاءت خَرَجَتْ ، لقولُ الله ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ قال عطاءٌ : ثمَّ جاءَ الميراثُ فنسخَ السُّكْنَى ، فتعتدُّ حيثُ شاءت ولا سُّكْنَى لها . [انظر الحديث : ٤٥٣١] .

٥٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ : «عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ لَمَّا جَاءَهَا نَعِيُّ أَبِيهَا ، دَعَتْ بَطِيْپَ فَمَسَحَتْ ذِرَاعِيهَا وَقَالَتْ : مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» . [انظر الحديث : ١٢٨٠ ، ١٢٨١ ، ٥٣٣٤ ، ٥٣٣٩] .

٥١ - باب مَهْرِ الْبَغْيِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ

وقال الحسن : إذا تزَوَّجَ مُحَرَّمَةٌ وهو لا يَشْعُرُ فُرْقَ بَيْنَهُمَا ، ولها ما أَخَذَتْ ، وليس لها غيره . ثم قال بعدُ : لها صَدَاقُهَا .

٥٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ ، وَمَهْرِ الْبَغْيِيِّ» . [انظر الحديث : ٢٢٣٧ ، ٢٢٨٢] .

٥٣٤٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ . وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغْيِيِّ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ» . [انظر الحديث : ٢٠٨٦ ، ٢٢٨٣] .

٥٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ» . [انظر الحديث : ٢٢٨٣] .

٥٢ - باب الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا ، وَكَيْفِ الدِّخُولِ ، أَوْ طَلْقِهَا قَبْلَ الدِّخُولِ وَالْمَسِيْسِ

٥٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : «قُلْتُ لِابْنِ عَمْرٍو : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ . فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ

أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا . فَقَالَ : اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا . فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَيُّوبُ : فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تَحَدِّثُهُ . قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهُوَ أَبَعْدُ مِنْكَ .

[انظر الحديث: ۹۸ ، ۸۶۳ ، ۹۶۲ ، ۹۶۴ ، ۹۷۵ ، ۹۷۷ ، ۹۷۹ ، ۹۸۹ ، ۱۴۳۱ ، ۱۴۴۹ .]

۵۳ - باب المتعة للتي لم يُفرض لها

لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ بَصِيرٌ ﴾ وَقَوْلِهِ : ﴿ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَلَاعِنَةِ مُتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا .

۵۳۵۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاعِنِينَ : حَسَابِكُمَا عَلَى اللَّهِ ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِي . قَالَ : لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبَعْدُ وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا » . [انظر الحديث: ۵۳۱۱ ، ۵۳۱۲ .]

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۶۹ - کتاب النفقات

۱ - باب فضل النفقة على الأهل ، وقول الله عز وجل: ﴿وَسَعَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿٢٦٦﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿٢٦٧﴾

وقال الحسن: العفو: الفضل.

۵۳۵۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ - وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا - كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ». [انظر الحديث: ۵۵، ۴۰۰۶].

۵۳۵۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنْفَقَ يَابْنَ آدَمَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ». [انظر الحديث: ۴۶۸۴].

۵۳۵۳ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَّةٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ، الصَّائِمِ النَّهَارَ». [الحديث: ۵۳۵۳ - طرفاه في: ۶۰۰۶، ۶۰۰۷].

۵۳۵۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: لِي مَالٌ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالثَّلْثُ؟ قَالَ: الثَّلْثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ. وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ وَيُضْرَبُ بِكَ آخَرُونَ». [انظر الحديث: ۵۶، ۱۲۹۵، ۲۷۴۲، ۲۷۴۴، ۳۹۳۶، ۴۴۰۹].

۲ - باب وجوب النفقة على الأهل والعيال

۵۳۵۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي

أبو هريرة رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول. تقول المرأة: إما أن تطعمني وإما أن تطلقني. ويقول العبد: أطعمني واستعملني. ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني؟ فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا. هذا من كيس أبي هريرة». [انظر الحديث: ۱۴۲۶].

۵۳۵۶ - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى»، وابدأ بمن تعول». [انظر الحديث: ۱۴۲۶، ۵۳۵۵].

۳ - باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال؟

۵۳۵۷ - حدثني محمد بن سلام أخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال: قال لي معمر: قال لي الثوري: هل سمعت في الرجل يجمع لأهله قوت سنتهم أو بعض السنة؟ قال معمر: فلم يحضرني. ثم ذكرت حديثاً حدثناه ابن شهاب الزهري عن مالك بن أوس عن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم.

[انظر الحديث: ۲۹۰۴، ۳۰۹۴، ۴۰۳۳، ۴۸۸۵].

۵۳۵۸ - حدثنا سعيد بن عفير قال: حدثني الليث قال: حدثنا عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني مالك بن أوس بن الحذثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً من حديثه. فانطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس فسألتها، فقال مالك: انطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه يرفاً فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ قال: نعم، فأذن لهم. قال: فدخلوا وسلموا فجلسوا. ثم لبث يرفاً قليلاً فقال لعمر: هل لك في علي وعباس؟ قال: نعم، فأذن لهما. فلما دخلا سلما وجلسا. فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا. فقال الرهط - عثمان وأصحابه -: يا أمير المؤمنين، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر. فقال عمر: اتدوا. أنشدكم بالله الذي به تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: لا نورث، ما تركنا صدقة. يريد رسول الله ﷺ نفسه. قال الرهط: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس فقال: أنشدكما بالله، هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قالوا: قد قال ذلك. قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله كان خص رسول الله ﷺ في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره، قال الله ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إلى قوله: ﴿قَدِيرٌ﴾. فكانت

هذه خالصة لرسول الله ﷺ. والله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، لقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال ، فكان رسول الله ﷺ يُنفقُ على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مَجْعَل مال الله . فعملَ بذلك رسول الله ﷺ حياته . أنشدكم بالله ، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم . قال لعليّ وعباس : أنشدكما بالله ، هل تعلمان ذلك؟ قالوا : نعم . ثم توفى الله نبيّه ﷺ ، فقال أبو بكر : أنا وليّ رسول الله ﷺ ، فقبضها أبو بكر فعملَ فيها بما عملَ به فيها رسول الله ﷺ وأنتم حيثُ - وأقبلَ على عليّ وعباس - تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا ، والله يُعلم أنه فيها صادقٌ باؤٌ راشدٌ تابعٌ للحق . ثم توفى الله أبا بكر ، فقلتُ : أنا وليّ رسول الله ﷺ وأبي بكر ، فقبضتها ستينَ عملٍ فيها بما عملَ رسول الله ﷺ وأبو بكر . ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وأمركما جميع . جئتني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأتى هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ، فقلتُ : إن شئتما دفعتهُ إليكما ، على أن عليكما عهد الله وميثاقه لَتعملانَ فيها بما عملَ به رسول الله ﷺ ، وبما عملَ به فيها أبو بكر ، وبما عملتُ به فيها مُنذُ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها . فقلتُما : ادفعها إلينا بذلك . فدفعتهُ إليكما بذلك . أنشدكم بالله دفعتهُ إليهما بذلك؟ فقال الرَّهطُ : نعم . قال : فأقبلَ عليّ وعباس فقال : أنشدكما بالله ، هل دفعتهُ إليكما بذلك؟ قالوا : نعم . قال : أفتلتَمسانِ مني قضاءَ غيرِ ذلك؟ فوالذي بآذنه تقومُ السماءُ والأرضُ لا أقضي فيها قضاءَ غيرِ ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عَجَزتما عنها فادفعاهما فأنا أكفيكماها .

[انظر الحديث: ٢٩٠٤ ، ٣٠٩٤ ، ٤٠٣٣ ، ٤٨٨٥ ، ٥٣٥٧].

٤ - باب نفقة المرأة إذا غابَ عنها زوجها ، ونفقة الولد

٥٣٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتَلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «جاءت هندُ بنتُ عُتبةَ فقالت : يا رسولَ الله ، إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ مُسيكٌ ، فهل عليّ حرجٌ أن أطعمَ من الذي له عيالنا؟ قال : لا ، إلا بالمعروف» .

[انظر الحديث: ٢٢١١ ، ٢٤٦٠ ، ٣٨٢٥].

٥٣٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَمْرِ فَلَهُ نَصْفُ أَجْرِهِ» . [انظر الحديث: ٢٠٦٦ ، ٥١٩٢ ، ٥١٩٥].

۵ - باب وقال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ﴾ إلى قوله: ﴿يَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وقال: ﴿وَحَمْلُهُمْ وَفَصْلُهُمْ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وقال: ﴿وَأَنْ تَعَاوَنُوا فَيَسْرِعَ لَكُمُ الْيُسْرَىٰ﴾ ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ إلى قوله: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾

وقال يونس عن الزُّهري: نهى الله تعالى أن تُضَارَّ والدَةُ بولدها ، وذلك أن تقول الوالدَةُ: لست مُرضعته ، وهي أمثلُ له غذاءً وأشفقُ عليه وأرقُّ به من غيرها ، فليس لها أن تأتي بعد أن يُعطِيها من نفسه ما جعل الله عليه ، وليس للمولود له أن يُضَارَّ بوالده والدته فيمنعها أن تُرضعه ضراراً لها إلى غيرها ، فلا جناحَ عليهما أن يسترزعا عن طيب نفس الوالدِ والوالدةِ ، فإن أرادا فصلاً عن تراضٍ منهما وتشاورٍ فلا جناحَ عليهما بعد أن يكون ذلك عن تراضٍ منهما ، وتشاور . فصالة: فطامه .

۶ - باب عمل المرأة في بيت زوجها

۵۳۶۱ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يحيى عن شعبة قال: حَدَّثَنِي الحكمُ عن ابن أبي ليلى حَدَّثَنَا علي: «أن فاطمة عليها السلام أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرّحى - وبلغها أنه جاءه رقيق - فلم تُصادفه ، فذكرت ذلك لعائشة ، فلما جاء أخبرته عائشة . قال فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا ، فذهبتا نقوم فقال: على مكانكما . فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برّذ قدميه على بطني . فقال: ألا أدلكما على خيرٍ مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما - أو أوتما إلى فراشكما - فسبّحا ثلاثاً وثلاثين ، واحمداً ثلاثاً وثلاثين ، وكبّرا أربعاً وثلاثين ، فهو خيرٌ لكما من خادم» . [انظر الحديث: ۳۱۱۳ ، ۳۷۰۵] .

۷ - باب خادم المرأة

۵۳۶۲ - حَدَّثَنَا الحميدي حَدَّثَنَا سفيان حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بن أبي يزيد سمع مجاهداً سمعتُ عبد الرحمن بن أبي ليلى يُحدِّث عن علي بن أبي طالب: «أن فاطمة عليها السلام أتت النبي ﷺ تسأله خادماً ، فقال: ألا أخبرك ما هو خيرٌ لك منه ، تسبّحين الله عند منامك ثلاثاً وثلاثين ، وتحمدين الله ثلاثاً وثلاثين ، وتكبرين الله أربعاً وثلاثين . ثم قال سفيان: إحداهن أربعٌ وثلاثون ، فما تركتها بعد . قيل: ولا ليلةً صيفين؟ قال: ولا ليلةً صيفين» .

[انظر الحديث: ۳۱۱۳ ، ۳۷۰۵ ، ۵۳۶۱] .

۸ - باب خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

۵۳۶۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ». [انظر الحديث: ۶۷۶].

۹ - باب إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ

۵۳۶۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ هِنْدًا بِنْتُ عَتَبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَبِئْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ. فَقَالَ: خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث: ۲۲۱۱، ۲۴۶۰، ۳۸۲۵، ۵۳۵۹].

۱۰ - باب حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

۵۳۶۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكْبَتِ الْإِبِلَ نِسَاءُ قَرِيشَ - وَقَالَ الْآخَرُ: صَالِحُ نِسَاءٍ قَرِيشَ - أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ. وَأَرَعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» وَيُذَكَّرُ عَنْ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۴۳۴، ۵۰۸۲].

۱۱ - باب كَسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

۵۳۶۶ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَةً سِيرَاءَ فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي». [انظر الحديث: ۲۶۱۴].

۱۲ - باب عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

۵۳۶۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ - أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ - فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثِيْبًا. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: بِكَرَأْمٍ ثِيْبًا. قُلْتُ: بَلْ ثِيْبًا. قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ، وَتَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّيهُنَّ. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ. أَوْ خَيْرًا».

[انظر الحديث: ۴۴۳، ۱۸۰۱، ۲۰۹۷، ۲۳۸۵، ۲۳۹۴، ۲۴۰۶، ۲۴۷۰، ۲۶۰۳، ۲۶۰۴، ۲۶۱۸، ۲۹۶۷، ۳۰۸۷، ۳۰۸۹، ۳۰۹۰، ۴۰۵۲، ۵۰۷۹، ۵۰۸۰، ۵۲۴۳، ۵۲۴۴، ۵۲۴۵، ۵۲۴۶، ۵۲۴۷].

۱۳ - باب نفقة المعسر على أهله

۵۳۶۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلَكْتُ. قَالَ: وَلَمْ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ. قَالَ: فَأَتَقْتُ رَقَبَةً. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي. قَالَ: فَصَمُّ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعِينَ. قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: فَأَطْعَمَ سِتِينَ مِسْكِينًا. قَالَ: لَا أَجِدُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَعَرَقِي فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: هَا أَنَا. قَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا. قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا. فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ. قَالَ: فَأَنْتُمْ إِذَا». [انظر الحديث: ۱۹۳۶، ۱۹۳۷، ۲۶۰۰].

۱۴ - باب ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ وهل على المرأة منه شيء؟ ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا زَوْجَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ﴾ إلى قوله: ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

۵۳۶۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ: «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ. قَالَ: نَعَمْ، لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ». [انظر الحديث: ۱۴۶۷].

۵۳۷۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «قَالَتْ هِنْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِيَّ؟ قَالَ: خُذِي بِالْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث: ۲۲۱۱، ۲۴۶۰، ۳۸۲۵، ۵۳۵۹، ۵۳۶۴].

۱۵ - باب قول النبي ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ»

۵۳۷۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ، فَيَسْأَلُ: هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ. فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تَوَفَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلِي قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ». [انظر الحديث: ۲۲۹۸، ۲۳۹۸، ۲۳۹۹، ۴۷۸۱].

۱۶ - باب المراضع من المواليات وغيرهن

۵۳۷۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكَحُ أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سَفْيَانَ، قَالَ: وَتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي. فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكَحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: ابْنَةُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْلَمْ تَكُنْ رَيْبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةً، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكِنَّ وَلَا أَخَوَاتِكِنَّ».

وقال شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ: ثُوَيْبَةُ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ.

[انظر الحديث: ۵۱۰۱، ۵۱۰۶، ۵۱۰۷، ۵۱۲۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۰ - کتاب الأطعمة

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الآية: وقوله: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ وقوله: ﴿كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾

۵۳۷۳ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «عن النبي ﷺ قال: أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني» قال سفيان: والعاني: الأسير. [انظر الحديث: ۳۰۴۶، ۵۱۷۴].

۵۳۷۴ - حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: «ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام حتى قبض».

۵۳۷۵ - وعن أبي حازم عن أبي هريرة: «أصابني جهد شديد، فلقيت عمر بن الخطاب، فاستقرأته آية من كتاب الله، فدخل داره وفتحها علي، فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع، فإذا رسول الله ﷺ قائم على رأسي فقال: يا أبا هريرة، فقلت: لبيك رسول الله وسعديك، فأخذ بيدي فأقامني وعرف الذي بي، فانطلق بي إلى رحله فأمر لي بعس من لبن فشربت منه، ثم قال: غد فاشرب يا أبا هريرة، فعدت فشربت، ثم قال: غد فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح. قال فلقيت عمر وذكر له الذي كان من أمري وقلت له: تولى ذلك من كان أحق به منك يا عمر، والله لقد استقرأتك الآية ولأنا أقرأ لها منك. قال عمر: والله لأن أكون أدخلتك أحب إلي من أن يكون لي مثل حمر النعم».

[الحديث ۵۳۷۵ - طرفاه في: ۶۲۴۶، ۶۴۵۲].

۲ - باب التسمية على الطعام، والأكل باليمين

۵۳۷۶ - حدثنا علي بن عبد الله أخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير: أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك. فما زالت تلك طعمتي بعد. [الحديث ۵۳۷۶ - طرفاه في: ۵۳۷۷، ۵۳۷۸].

۳ - باب الأكل مما يليه

وقال أنسٌ : قال النبي ﷺ : «اذكروا اسمَ الله ، وليأكل كلُّ رجلٍ مما يليه» .

۵۳۷۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّيْلِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ - وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : «أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا ، فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كُلْ مِمَّا يَلِيكَ» . [انظر الحديث : ۵۳۷۶] .

۵۳۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نُعَيْمٍ قَالَ : «أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ : سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» . [انظر الحديث : ۵۳۷۶ ، ۵۳۷۷] .

۴ - باب من تتبّع حَوَالِي الْقَصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً

۵۳۷۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : «إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسٌ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُهُ يَسْتَتَبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقَصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ» . [انظر الحديث : ۲۰۹۲] .

۵ - باب التَّيْمُنُ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ

قال عمرُ بنُ أبي سلمة : «قال لي النبي ﷺ : كلْ بيمينِكَ» .

۵۳۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طَهْوَرِهِ وَتَنَعَلِهِ وَتَرَجُلِهِ» . وَكَانَ قَالَ بِوَاسِطٍ قَبْلَ هَذَا «فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» . [انظر الحديث : ۱۶۸ ، ۴۲۶] .

۶ - باب من أكلَ حتَّى شَبِعَ

۵۳۸۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : «قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ : لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَقَتْ الْخَبْزَ بِيَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِيَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بِطَعَامٍ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ

رسولُ اللہ ﷺ لمن معہ: قوموا۔ فانطلقوا وانطلقَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، فقال أبو طلحة: يا أُمّ سُلَيْم ، قد جاء رسولُ اللہ ﷺ بالناس ، وليس عندنا من الطعام ما نُطْعِمُهُمْ ، فقالت: اللہ ورسوله أعلم۔ قال: فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسولَ اللہ ﷺ ، فأقبل أبو طلحة ورسولُ اللہ ﷺ حتى دَخَلَا ، فقال رسولُ اللہ ﷺ: هَلُمِّي يا أُمّ سُلَيْم ما عندك ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخَبِزِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَفَتَّ ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمّ سُلَيْم عَكَّةً لَهَا فَأَدَمَّتْهُ ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللہ ﷺ ما شاء اللہ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا۔ ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ أَذِنَ لِعَشْرَةٍ ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ ثَمَانُونَ رَجُلًا»۔ [انظر الحديث: ۴۲۲ ، ۳۵۷۸]۔

۵۳۸۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: وَحَدَّثَ أَبُو عَثْمَانَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ ، فَعَجَنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مِشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٌ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْبَعُ أَمْ عَطِيَّةٌ - أَوْ قَالَ: هَبْ؟ قَالَ: لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، قَالَ: فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَضْبِنَتْ ، فَأَمَرَ نَبِيُّ اللہ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ يُشَوَّى ، وَابِئِ اللہ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِئَةٍ إِلَّا قَدْ حَزَّ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَّأَهَا لَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبَعْنَا ، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلَتْهُ عَلَى الْبَعِيرِ ، أَوْ كَمَا قَالَ»۔ [انظر الحديث: ۲۲۱۶ ، ۲۶۱۸]۔

۵۳۸۳ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «تُوفِّي النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ»۔ [الحديث ۵۳۸۳ - طرفه في: ۵۴۴۲]۔

۷۔ باب ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

وَالنَّهْدُ وَالاجْتِمَاعُ عَلَى الطَّعَامِ

۵۳۸۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: «حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللہ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالْصَّهْبَاءِ - قَالَ يَحْيَى: وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ - دَعَا رَسُولُ اللہ ﷺ بِطَعَامٍ ، فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ ، فَلَكَنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا ، فَصَلَّى بَنَاءَ الْمَغْرِبِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ۔ قَالَ سَفِيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدَأًا»۔ [انظر الحديث: ۲۰۹ ، ۲۱۵ ، ۲۹۸۱ ، ۴۱۷۵ ، ۴۱۹۵]۔

۸- باب الخُبْزِ المَرْقَّقِ ، والأَكْلِ عَلَى الْخَوَانِ وَالسُّفْرَةِ

۵۳۸۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : «كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَازٌ لَهُ ، فَقَالَ : مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزاً مُرَقَّقاً ، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً ، حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ» .
[الحديث ۵۳۸۵ - طرفه في : ۵۴۲۱] .

۵۳۸۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ - قَالَ عَلِيُّ هُوَ الْإِسْكَافُ - عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكْرُجَةٍ قَطْ ، وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطْ ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خَوَانٍ قَطْ ، قِيلَ لِقَتَادَةَ : فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ : عَلَى السُّفْرِ» . [الحديث ۵۳۸۶ - طرفاه في : ۵۴۱۵ ، ۶۴۵۰] .

۵۳۸۷ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي بِصَفِيَّةَ ، فَدَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيْمَتِهِ ، أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ فُبْسِطَتْ ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهَا التَّمْرُ وَالْأَقْطُ وَالسَّمْنُ» .

وقال عمرو عن أنس «بني بها النبي ﷺ ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ» .

[انظر الحديث : ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳ ، ۴۰۸۴ ، ۴۱۹۷ ، ۴۱۹۸ ، ۴۱۹۹ ، ۴۲۰۰ ، ۴۲۰۱ ، ۴۲۱۱ ، ۴۲۱۲ ، ۴۲۱۳ ، ۵۰۸۵ ، ۵۱۵۹ ، ۵۱۶۹] .

۵۳۸۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُونَ : يَا بَنَ ذَاتِ النَّطَاقِينَ . فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ : يَا بُنَيَّ إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنَّطَاقِينَ ، وَهَلْ تَذَرِي مَا كَانَ النَّطَاقَانِ؟ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ : فَأَوْكَيْتُ قُرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهِمَا ، وَجَعَلْتُ فِي سَفَرَتِهِ آخَرَ . قَالَ : فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنَّطَاقِينَ يَقُولُ : إِيهَا وَالْإِلَهَ : «تِلْكَ شَكَاةٌ ظَاهِرَةٌ عَنْكَ عَارُهَا» . [انظر الحديث : ۲۹۷۹ ، ۳۹۰۷] .

۵۳۸۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : «أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ - خَالََةَ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَضْبًا ، فَدَعَا بِهِنَّ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمَتَقَدِّرِ لَهُنَّ ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ» . [انظر الحديث : ۲۵۷۵] .

۹- باب السَّوِيْقِ

۵۳۹۰ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ

التَّعْمَانُ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: «أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْرٍ - فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، فَدَعَا بِطَعَامٍ، فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوِيقًا، فَلَاكَ مِنْهُ، فَلَكُنَّا مَعَهُ. ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمُضْمَضٍ، ثُمَّ صَلَّى وَصَلَّيْنَا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». [انظر الحديث: ۲۰۹، ۲۱۵، ۲۹۸۱، ۴۱۷۵، ۴۱۹۵، ۵۳۸۴].

۱۰ - باب ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يُسمَّى له فيعلم ما هو

۵۳۹۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ: سَيْفُ اللَّهِ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَهُ ابْنِ عَبَّاسٍ - فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَمًا يَقْدُمُ يَدَهُ لَطْعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدِمْتَ لَهْ، هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَزَعَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالَدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَارِضَ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ. قَالَ خَالَدٌ: فَاجْتَزَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ». [الحديث ۵۳۹۱ - طرفاه في: ۵۴۰۰، ۵۵۳۷].

۱۱ - باب طعام الواحد يكفي الاثنين

۵۳۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

۱۲ - باب المؤمن يأكل في معي واحد

فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ.

۵۳۹۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاكِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ لَاحِقٍ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدَخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَكَلْتُ كَثِيرًا. فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدًا، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ». [الحديث ۵۳۹۳ - طرفاه في: ۵۳۹۴، ۵۳۹۵].

۵۳۹۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدًا، وَإِنْ الْكَافِرُ - أَوِ الْمُنَافِقُ، فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ - يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ». [انظر الحديث: ۵۳۹۳].

وقال ابنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بمثله .

۵۳۹۵۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: «كَانَ أَبُو نَهَيْكٍ رَجُلًا أَكُولًا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ . فَقَالَ: فَأَنَا أَوْ مِنْ بَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» . [انظر الحديث: ۵۳۹۳ ، ۵۳۹۴] .

۵۳۹۶۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» . [الحديث ۵۳۹۶ - طرفه في: ۵۳۹۷] .

۵۳۹۷۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» . [انظر الحديث: ۵۳۹۶] .

۱۳۔ باب الأكل مُتَكِنًا

۵۳۹۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَكُلُ مُتَكِنًا» . [الحديث ۵۳۹۸ - طرفه في: ۵۳۹۹] .

۵۳۹۹۔ حَدَّثَنِي عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ: «كَنتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: لَا أَكُلُ وَأَنَا مُتَكِنٌ» . [انظر الحديث: ۵۳۹۸] .

۱۴۔ باب الشَّوَاءِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ أَي: مَشْوِيٍّ

۵۴۰۰۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ . فَقَالَ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بَارِضٍ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ . فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ» قَالَ مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: «بِضَبٍّ مَحْنُودٌ» . [انظر الحديث: ۵۳۹۱] .

۱۵۔ باب الْخَزِيرَةِ

قال النَّضْرُ: الْخَزِيرَةُ مِنَ النَّخَالَةِ . وَالْحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ .

۵۴۰۱۔ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ: «أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بِذَرَأٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًى. فَقَالَ: سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ عِتْبَانُ: فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذْنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ فَأَشَرْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ، فَصَفَّفْنَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ: وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ، فَثَابَ فِي الْبَيْتِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَنِ! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُلْ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: قُلْنَا: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنُصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ. فَقَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ - أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ مِنْ سَرَاتِهِمْ - عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، فَصَدَّقَهُ.

[انظر الحديث: ٤٢٤، ٤٢٥، ٦٦٧، ٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠٠٩، ٤٠١٠].

١٦۔ باب الأقط

وقال حُمَيْدٌ: سَمِعْتُ أَنَسًا: «بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِصَفِيَّةَ، فَأَلْقَى التَّمَرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ» وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ: «صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَبَسًا».

۵۴۰۲۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضَبَابًا وَأَقِطًا وَلَبَنًا، فَوَضَعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يَوْضِعْ، وَشَرِبَ اللَّبَنَ وَأَكَلَ الْأَقِطَ».

[انظر الحديث: ٢٥٧٥، ٥٣٨٩].

١٧۔ باب السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ

۵۴۰۳۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «إِنْ كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ

لها ، فتجعل فيه حَبَاتٍ من شعير ، إذا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا ، وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَاللَّهُ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ .

[انظر الحديث: ۹۳۸ ، ۹۳۹ ، ۹۴۱ ، ۲۳۴۹] .

۱۸ - باب النهش ، وانتشال اللحم

۵۴۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتَفًا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

[انظر الحديث: ۲۰۷] .

۵۴۰۵ - وَعَنْ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « انْتَشَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَرَقًا مِنْ قَدْرِ فَأَكَلَ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » . [انظر الحديث: ۲۰۷ ، ۵۴۰۴] .

۱۹ - باب تعرُّق العَضُدِ

۵۴۰۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ . . » .

[انظر الحديث: ۱۸۲۱ ، ۱۸۲۲ ، ۱۸۲۳ ، ۱۸۲۴ ، ۲۵۷۰ ، ۲۸۵۴ ، ۲۹۱۴ ، ۴۱۴۹] .

۵۴۰۷ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : « كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا ، وَالْقَوْمُ مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ - فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحَشِيًّا ، وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي فَلَمْ يُؤْذِنُونِي لَهُ ، وَأَحْبَبُوا لِي أَنْ أَبْصُرْتُهُ ، فَالْتَفْتُ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرُّمَحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاوِلُونِي السَّوْطَ وَالرُّمَحَ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَغَضِبْتُ فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ . ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكَوْا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرُخْنَا ، وَخَبَأْتُ الْعَضْدَ مَعِيَ ، فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ ! فَنَاوَلْتُهُ الْعَضْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى تَعَرَّقَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ . . مِثْلَهُ .

[انظر الحديث: ۱۸۲۱ ، ۱۸۲۲ ، ۱۸۲۳ ، ۱۸۲۴ ، ۲۵۷۰ ، ۲۸۵۴ ، ۲۹۱۴ ، ۴۱۴۹ ، ۵۴۰۶] .

۲۰ - باب قَطْع اللحم بالسُّكَيْنِ

۵۴۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنُ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَلْقَاهَا وَالسَّكَيْنَ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .
[انظر الحديث: ۲۰۸ ، ۶۷۵ ، ۲۹۲۳].

۲۱ - باب مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا

۵۴۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ: إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ» . [انظر الحديث: ۳۵۶۳].

۲۲ - باب النَفَخِ فِي الشَّعِيرِ

۵۴۱۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةٍ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا: هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّقْيَ؟ قَالَ: لَا . فَهَلْ: كُنْتُمْ تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قَالَ: لَا ، وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ» . [الحديث ۵۴۱۰ - طرفه في: ۵۴۱۳].

۲۳ - باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

۵۴۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا؟ شَدَّتْ فِي مَضَاغِي» . [الحديث ۵۴۱۱ - طرفاه في: ۵۴۴۱ و ۵۴۴۱ م].

۵۴۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: «رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ - أَوِ الْحَبْلَةِ - حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، خَسِرْتُ إِذَا وَضَلَ سَعْيِي» . [انظر الحديث: ۳۷۲۸].

۵۴۱۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخُلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ

تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ: كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرَيْنَاهُ فَأَكَلْنَاهُ». [انظر الحديث: ۵۴۱۰].

۵۴۱۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَدَعَا، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشَبْعْ مِنَ الْخُبْزِ الشَّعِيرِ».

۵۴۱۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَوَانٍ، وَلَا فِي سُكْرُجَةٍ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرَقٌ. فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: عَلَى مَا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ». [انظر الحديث: ۵۳۸۶].

۵۴۱۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرْثَلَاثِ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ». [الحديث ۵۴۱۶ - طرفه في: ۶۴۵۴].

۴۴۔ ۴۵۔ ۴۶۔ ۴۷۔ ۴۸۔ ۴۹۔ ۵۰۔ ۵۱۔ ۵۲۔ ۵۳۔ ۵۴۔ ۵۵۔ ۵۶۔ ۵۷۔ ۵۸۔ ۵۹۔ ۶۰۔ ۶۱۔ ۶۲۔ ۶۳۔ ۶۴۔ ۶۵۔ ۶۶۔ ۶۷۔ ۶۸۔ ۶۹۔ ۷۰۔ ۷۱۔ ۷۲۔ ۷۳۔ ۷۴۔ ۷۵۔ ۷۶۔ ۷۷۔ ۷۸۔ ۷۹۔ ۸۰۔ ۸۱۔ ۸۲۔ ۸۳۔ ۸۴۔ ۸۵۔ ۸۶۔ ۸۷۔ ۸۸۔ ۸۹۔ ۹۰۔ ۹۱۔ ۹۲۔ ۹۳۔ ۹۴۔ ۹۵۔ ۹۶۔ ۹۷۔ ۹۸۔ ۹۹۔ ۱۰۰۔

۵۴۱۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءِ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ - إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتْهَا - أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: التَّلْبِينَةُ مَجْمَعٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ». [الحديث ۵۴۱۷ - طرفاه في: ۵۶۸۹، ۵۶۹۰].

۲۵۔ باب الثريد

۵۴۱۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ عَنْ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [انظر الحديث: ۳۴۱۱، ۳۴۳۳، ۳۷۶۹].

۵۴۱۹ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [انظر الحديث: ۳۷۷۰].

۵۴۲۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا حَاتِمٍ الْأَشْهَلِ بْنَ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ

ثُمَامَةُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خَيْطٌ؛ فَقَدَّمْ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ، قَالَ: وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أُتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ بَعْدَ أَحَبِّ الدُّبَاءِ». [انظر الحديث: ٢٠٩٢، ٥٣٧٩].

٢٦ - باب شاةٍ مَسْمُوطَةٍ وَالْكَتِفِ وَالْجَنْبِ

٥٤٢١ - حَدَّثَنَا هُذَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هِمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَازُهُ قَائِمٌ، قَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شاةً سَمِيْطَةً بَعِيْنَهُ قَطْ». [انظر الحديث: ٥٣٨٥].

٥٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شاةٍ فَأَكُلُ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». [انظر الحديث: ٢٠٨، ٦٧٥، ٢٩٢٣، ٥٤٠٨].

٢٧ - باب ما كان السَّلَفُ يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ: صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ سُفْرَةً.

٥٤٢٣ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَنْتَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُوَكَّلَ لَحُومُ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: مَا فَعَلْتُ إِلَّا فِي عَامٍ جَاعَ النَّاسُ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ. وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ. قِيلَ: مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ».

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا.

[الحديث ٥٤٢٣ - أطرافه في: ٥٤٣٨، ٥٥٧٠، ٦٦٨٧].

٥٤٢٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا نَتَزَوَّدُ لَحُومَ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ».

تَابِعُهُ مُحَمَّدٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ: حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا». [انظر الحديث: ١٧١٩، ٢٩٨٠].

۲۸۔ باب الحَیْسِ

۵۴۲۵۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: التَّيْسُ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَم يَخْدُمُنِي، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُّنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ. فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً - أَوْ يَكْسَاءَ - ثُمَّ يُرِدُّهَا وَرَاءَهُ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ خَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمَ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَةَ. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳، ۵۰۸۵، ۵۱۵۹، ۵۱۶۹، ۵۳۸۷].

۲۹۔ باب الأَكْلِ فِي إِنَاءٍ مَفْضُضٍ

۵۴۲۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَاسْتَسْقَى؛ فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ لَمْ أَفْعَلْ هَذَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابِجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ».

[الحديث ۵۴۲۶ - أطرافه في: ۵۶۳۲، ۵۶۳۳، ۵۸۳۱، ۵۸۳۷].

۳۰۔ باب ذِكْرِ الطَّعَامِ

۵۴۲۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ: رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرِ: لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلُوٌّ، وَمَثَلُ

المنافق الذي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ ، رِيحِهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، ومثل المنافق الذي لا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ : ليس لها رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» . [انظر الحديث : ٥٠٢٠ ، ٥٠٥٩] .

٥٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» . [انظر الحديث : ٣٧٧٠ ، ٥٤١٩] .

٥٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ : يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ» . [انظر الحديث : ١٨٠٤ ، ٣٠٠١] .

٣١- باب الأَدَمِ

٥٤٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رِبْعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ عَنْ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : «كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنَنْ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتَعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : وَلَنَا الْوَلَاءُ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَوْ شِئْتَ شَرِطْتِيهِ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَ : وَأَعْتَقْتَ فُخِّرْتَ فِي أَنْ تَقَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تَفَارِقَهُ . وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَآ بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَقُورُ ، فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَأَتَيْتُ بِخَبِزٍ وَأَدَمَ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : أَلَمْ أَرْ لَحْمًا؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، فَقَالَ : هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا» .

[انظر الحديث : ٤٥٦ ، ١٤٩٣ ، ٢١٥٥ ، ٢١٦٨ ، ٢٥٣٦ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٦١ ، ٢٥٦٣ ، ٢٥٦٤ ، ٢٥٦٥ ، ٢٥٧٨ ، ٢٧١٧ ، ٢٧٢٦ ، ٢٧٢٩ ، ٢٧٣٥ ، ٥٠٩٧ ، ٥٢٧٩ ، ٥٢٨٤] .

٣٢- باب الْخُلُوى وَالْعَسَلِ

٥٤٣١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ الْحُلُوى وَالْعَسَلَ» .

[انظر الحديث : ٤٩١٢ ، ٥٢١٦ ، ٥٢٦٧ ، ٥٢٦٨] .

٥٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْمُقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «كَنتُ أَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشَبَعِ بَطْنِي ، حِينَ لَا أَكُلُ الْخَمِيرَ ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَرِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فِلَانَةٌ ، وَأَلْصَقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ ؛ وَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ - وَهِيَ مَعِي - كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي . وَخَيْرُ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ

أبي طالب: يَنْقَلِبُ بنا فَيَطْعِمُنَا ما كان في بيته ، حتّى إنْ كان لِيُخْرِجُ إلينا العُكَّةَ ليس فيها شيء ، فنَشْتَقُّهَا ، فنَلْعَقُ ما فيها» . [انظر الحديث : ۳۷۰۸].

۳۳۔ باب الدُّبَاءِ

۵۴۳۳۔ حَدَّثَنَا عمرو بن عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بن سَعْدٍ عن ابنِ عَوْنٍ عن ثُمَامَةَ بن أَنَسٍ عن أَنَسٍ «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ أتى مَوْلى له خِيَاطًا ، فَأَتَى بِدُبَّاءَ فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ ، فلم أزل أَحِبُّهُ منذ رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ» . [انظر الحديث : ۲۰۹۲ ، ۵۳۷۹ ، ۵۴۲۰].

۳۴۔ باب الرَّجُلُ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

۵۴۳۴۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن أبي وائِلٍ عن أبي مَسْعُودٍ الأنصاريِّ قال : «كان من الأنصارِ رجلٌ يقال له : أبو شُعَيْبٍ ، وكان له غُلامٌ لحامٌ ، فقال : اصْنَعْ لي طعاماً أدعو رَسولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فدعا رَسولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فقال النَبِيُّ ﷺ : إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ ، وهذا رَجُلٌ قد تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنْتُ له وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ . قال : بل أَذْنْتُ له» .

قال مُحَمَّدُ بن يوسُفَ : سمعتُ مُحَمَّدَ بن إِسْماعِيلَ يَقُولُ : إِذَا كانَ القَوْمُ على المائدةِ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَنَاولُوا مِنْ مائدةٍ إلى مائدةٍ أُخْرى ، وَلَكِنْ يَنَاولُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً في تلكَ المائدةِ أَوْ يَدْعُوا . [انظر الحديث : ۲۰۸۱ ، ۲۴۵۶].

۳۵۔ باب مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إلى طَعَامٍ ، وَأَقْبَلَ هُوَ على عَمَلِهِ

۵۴۳۵۔ حَدَّثَنِي عبدُ اللَّهِ بنُ مُنِيرٍ سَمِعَ النَّضَرَ أَخْبَرَنَا ابنُ عَوْنٍ قال : أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أَنَسٍ عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : «كَنتُ غَلاماً آمِشِي معَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ على غَلامٍ لَهُ خِيَاطٌ ، فَأَتَاهُ بِقِصْعَةٍ فيها طَعَامٌ وَعَلَيْهِ دُبَّاءٌ ، فَجَعَلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ . قال : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَجْمَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قال : فَأَقْبَلَ الغَلامُ على عَمَلِهِ . قال أَنَسٌ : لا أزالُ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ ما رَأَيْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ ما صَنَعَ» .

[انظر الحديث : ۲۰۹۲ ، ۵۳۷۹ ، ۵۴۲۰ ، ۵۴۳۳].

۳۶۔ باب المَرَقِ

۵۴۳۶۔ حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ عن مالِكٍ عن إِسْحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَهُ :

«سمع أنس بن مالك أن خياطاً دعا النبي ﷺ لطعام صنعَه ، فذهبت مع النبي ﷺ ، فقرَّب خُبْزٍ شعير ، ومَرَقاً فيه دُبَاءٌ وقَدِيد ، فرأيتُ النبي ﷺ يَتَبَعُ الدُّبَاءَ من حَوَالِي القَصْعَةِ ، فلم أزل أحبُّ الدُّبَاءَ بعدَ يومئذٍ». [انظر الحديث: ٢٠٩٢ ، ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٣٣ ، ٥٤٣٥].

۳۷ - باب القديد

٥٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، فرأيتُهُ يَتَبَعُ الدُّبَاءَ يَأْكُلُهَا». [انظر الحديث: ٢٠٩٢ ، ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٣٣ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٦].

٥٤٣٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ جَاعِ النَّاسِ ، أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيَّ الْفَقِيرَ ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكِرَاعَ بعدَ خَمْسِ عَشْرَةٍ ، وما شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ من خُبْزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثًا». [انظر الحديث: ٥٤٢٣].

۳۸ - باب مَنْ نَاوَلَ - أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ - عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئاً

قال: وقال ابنُ المبارك: لا بأس أن يُناوَلَ بعضهم بعضاً ، ولا يُناوَلَ من هذه المائدةِ إلى مائدةٍ أخرى.

٥٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «إِنْ خَيَّاطٌ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزاً مِنْ شَعِير ، وَمَرَقاً فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيد ، قَالَ أَنَسٌ: فرأيت رسولَ اللَّهِ ﷺ يَتَبَعُ الدُّبَاءَ من حَوْلِ القَصْعَةِ ، فلم أزل أحبُّ الدُّبَاءَ من يومئذٍ». وقال ثُمَامَةُ عَنْ أَنَسٍ: «فَجَعَلْتُ أَجْمَعُ الدُّبَاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ». [انظر الحديث: ٢٠٩٢ ، ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٣٣ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٦ ، ٥٤٣٧].

۳۹ - باب القثاء بالرطب

٥٤٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بالقثاء». [الحديث ٥٤٤٠ - طرفاه في: ٥٤٤٧ ، ٥٤٤٩].

٤٠ - باب

٥٤٤١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ:

«تَضَيَّفْتُ أبا هريرة سَبْعاً ، فكان هو وامرأته وخادمُهُ يعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ أَثْلَاثاً: يُصَلِّي هذا ، ثم يُوقِظُ هذا. وسمعتُهُ يقول: قَسَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ أصحابِهِ تمرًا ، فأصابني سَبْعُ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ». [انظر الحديث: ۵۴۱۱].

۵۴۴۱ م - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا ، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ: أَرْبَعُ تَمَرَاتٍ وَحَشْفَةٌ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْحَشْفَةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لَضِرْسِي». [انظر الحديث: ۵۴۱۱ ، ۵۴۴۱].

۴۱ - باب الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَرَيَ إِلَيْكَ بِجَنَاحِ النَّخْلَةِ

سُقِطَ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا﴾

۵۴۴۲ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ بْنِ صَفِيَّةٍ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ».

[انظر الحديث: ۵۳۸۳].

۵۴۴۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ ، وَكَانَ يُسَلِّفُنِي فِي تَمَرِي إِلَى الْجِذَازِ ، وَكَانَتْ لَجَابِرِ الْأَرْضُ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةٍ ، فَجَلَسْتُ فَخَلَا عَامًا ، فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجِذَازِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَابِلٍ ، فَيَأْبَى ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: امشُوا نَسْتَنْظِرْ لَجَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ. فَجَاؤُونِي فِي نَخْلِي ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْلِمُ الْيَهُودِيَّ ، فيقول: أبا القاسم لا أنظرك. فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ. فَأَبَى. فَقُمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلِ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ عَرِيْشُكَ يَا جَابِرُ؟ فَأُخْبِرْتُهُ ، فَقَالَ: أَفْرِشٌ لِي فِيهِ ، ففَرَشْتُهُ ، فَدَخَلَ فَرَقَدَ ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ ، فَجِئْتُهُ بِقَبْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ ، فَأَبَى عَلَيْهِ. فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ ، جُدْ وَاقْضِ فِي الْجِذَازِ ، فَجَذَذْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَّلَ مِنْهُ. فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. عَرِشٌ وَعَرِيشٌ: بِنَاءٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَعْرُوشَاتٌ: مَا يَعْرِشُ مِنَ الْكُرُومِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، يَقَالُ: عَرُوشُهَا: أَبْنَيْتُهَا. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: «فَخَلَا» لَيْسَ عِنْدِي مُقَيَّدًا ، ثُمَّ قَالَ: «فَجَلَى» لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ.

۴۲۔ باب أكل الجُمَار

۵۴۴۴ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ؛ إِذْ أَتَى بِجُمَارٍ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مَنِ الشَّجَرَ لَمَّا بَرَكَتُهُ كِبْرُكَةُ الْمُسْلِمِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ، فَسَكَتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَخْلَةُ». [انظر الحديث: ۶۱، ۶۲، ۷۲، ۱۳۱، ۲۲۰۹، ۴۶۹۸].

۴۳۔ باب الْعَجْوَةِ

۵۴۴۵ - حَدَّثَنَا جَمْعُهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرُوانٌ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُوءٌ وَلَا سِحْرٌ». [الحديث ۵۴۴۵ - أطرافه في: ۵۷۶۸، ۵۷۶۹، ۵۷۷۹].

۴۴۔ باب الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ

۵۴۴۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ: «أَصَابَنَا عَامٌ سَنَةٍ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَزَرَقْنَا تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو يَمُرُّ بِنَا - وَنَحْنُ نَأْكُلُ - وَيَقُولُ: لَا تُقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ». قَالَ شُعْبَةُ: الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَمْرٍو. [انظر الحديث: ۲۴۵۵، ۲۴۸۹، ۲۴۹۰].

۴۵۔ باب الْقِتَاءِ

۵۴۴۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ». [انظر الحديث: ۵۴۴۰].

۴۶۔ باب بَرَكَةِ النَخْلَةِ

۵۴۴۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ، وَهِيَ النَخْلَةُ». [انظر الحديث: ۶۱، ۶۲، ۷۲، ۱۳۱، ۲۲۰۹، ۴۶۹۸، ۵۴۴۴].

۴۷۔ باب جمع اللّوئين - أو الطعامين - بمرّة

۵۴۴۹ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ». [انظر الحديث: ۵۴۴۰، ۵۴۴۷].

۴۸ - باب مَنْ أَدْخَلَ الضَّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ، وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ

۵۴۵۰ - حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ سَنَانَ أَبِي رِبْعَةَ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ - أُمُّهُ - عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرٍ جَشْتُهُ وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً وَعَصَرَتْ عَكَةً عِنْدَهَا ، ثُمَّ بَعَثَتْنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأْتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَدَعَوْتُهُ . قَالَ : وَمَنْ مَعِي . فَجِئْتُ فَقُلْتُ : إِنَّهُ يَقُولُ : وَمَنْ مَعِي . فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ . فَدَخَلَ ، فَجِئْتُ بِهِ وَقَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ ؛ فَأَدْخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ قَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ ، فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ قَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ . . حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ . فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ ؟ » . [انظر الحديث : ۴۲۲ ، ۳۵۷۸ ، ۵۳۸۱] .

۴۹ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الثَّوْمِ وَالْبُقُولِ

فيه ابن عمر عن النبي ﷺ .

۵۴۵۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : «قِيلَ لِأَنَسٍ : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الثَّوْمِ ؟ فَقَالَ : مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» . [انظر الحديث : ۸۵۶] .

۵۴۵۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا زَعَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» . [انظر الحديث : ۸۵۴ ، ۸۵۵] .

۵۰ - باب الْكَبَاثِ ، وَهُوَ وَرَقُ الْأَرَاكِ

۵۴۵۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَاثَ فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ . فَقِيلَ : أَكُنْتَ تَرَعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا ؟ » [انظر الحديث : ۳۴۰۶] .

۵۱ - باب الْمَضْمُضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

۵۴۵۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ التُّعْمَانِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ دَعَا بِطَعَامٍ فَمَا أَتَيْتِي إِلَّا بِسُوقٍ ، فَأَكَلْنَا ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا» .

[انظر الحديث : ۲۰۹ ، ۲۱۵ ، ۲۹۸۱ ، ۴۱۷۵ ، ۴۱۹۵ ، ۵۳۸۴ ، ۵۳۹۰] .

۵۴۵۵۔ قال يحيى: سمعتُ بُشيراً يقول: «حَدَّثَنَا سُويْدٌ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قال يحيى: وهي من خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ - دَعَا بِطَعَامٍ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسُوقٍ، فَلَكْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». وقال سفيان: كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيَى.

[انظر الحديث: ۲۰۹، ۲۱۵، ۲۹۸۱، ۴۱۷۵، ۴۱۹۵، ۵۳۸۴، ۵۳۹۰، ۵۴۵۴].

۵۲۔ باب لَغَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

۵۴۵۶۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا».

۵۳۔ باب الْمِنْدِيلِ

۵۴۵۷۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ: «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلاً، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفُنَا وَسَوَاعَدْنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ».

۵۴۔ باب مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ

۵۴۵۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ: «عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا». [الحديث ۵۴۵۸ - طرفه في: ۵۴۵۹].

۵۴۵۹۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ - وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ - قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ. وَقَالَ مَرَّةً: لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى رَبَّنَا». [انظر الحديث: ۵۴۵۸].

۵۵۔ باب الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

۵۴۶۰۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ زِيَادٍ - قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، أَوْ لَقْمَةً أَوْ لَقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرَّةٍ وَعِلَاجِهِ». [انظر الحديث: ۲۵۵۷].

۵۶ - باب الطاعمُ الشاکر ، مثلُ الصائمِ الصابر

فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

۵۷ - باب الرجل يُدعى إلى طعام فيقول: وهذا معي

وقال أنسٌ: إذا دخلت على مُسلم لا يَتَّهَمُ فكل من طعامهِ ، واشرب من شرابهِ .

۵۴۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسود حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا أَبُو مسعود الأنصاريُّ قال: «كان رجلٌ من الأنصار يُكنى أبا شُعيب ، وكان له غُلامٌ لحام ، أتى النبي ﷺ وهو في أصحابهِ ، فعرف الجوع في وجهِ النبي ﷺ ، فذهب إلى غُلامهِ اللّحام فقال: اصنع لي طُعِماً يكفي خمسة لعلِّي أدعو النبي ﷺ خامسَ خمسة . فصنعَ له طُعِماً ، ثم أتاه فدعاهُ فتبعهم رجلٌ ، فقال النبي ﷺ: يا أبا شُعيب ، إن رجلاً تبعنا ، فإن شئتَ أدنّت له وإن شئتَ تركته ، قال: لا ، بل أدنّت له» . [انظر الحديث: ۲۰۸۱ ، ۲۴۵۶ ، ۵۴۳۴] .

۵۸ - باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءهِ

۵۴۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو اليمانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عن الزُّهريِّ . وقال الليثُ: حَدَّثَنِي يونسُ عن ابن شهابٍ قال: أَخْبَرَنِي جعفرُ بن عمرو بن أمية: «أن أباهُ عمرو بن أمية أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رسولَ الله ﷺ يَحْتَرُّ من كَيْفِ شاةٍ في يَدِهِ ، فدُعِيَ إلى الصلاةِ فألقاها والسَّكِينِ التي كان يَحْتَرُّ بها ، ثم قام فصلّى ولم يَتَوَضَّأْ» . [انظر الحديث: ۲۰۸ ، ۶۷۵ ، ۲۹۲۳ ، ۵۴۰۸ ، ۵۴۲۲] .

۵۴۶۳ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه «عن النبي ﷺ قال: إذا وُضِعَ العشاءُ وأُقيمتِ الصلاةُ فابدؤوا بالعشاء» .

وعن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبي ﷺ . . نحوه . [انظر الحديث: ۶۷۲] .

۵۴۶۴ - وعن أيوبَ عن نافعٍ: «عن ابنِ عمرَ أَنَّهُ تَعَشَّى مرَّةً وهو يَسْمَعُ قِراءةَ الإمام» .

[انظر الحديث: ۶۷۲ ، ۶۷۴] .

۵۴۶۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عن هِشامِ بن عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عائشةَ عن النبي ﷺ قال: «إذا أُقيمتِ الصلاةُ وحضرَ العشاءُ فابدؤوا بالعشاء» .

قال وَهَيْبٌ ويحيى بْنُ سَعِيدٍ عن هِشامٍ: «إذا وُضِعَ العشاءُ» . [انظر الحديث: ۶۷۱] .

۵۹ - باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾

۵۴۶۶ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ «أَنَّ أَنَسًا قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحَجَابِ، كَانَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ - فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنُّوا أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَارْجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَارْجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَارْجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا، وَأُنْزِلَ الْحَجَابُ».

[انظر الحديث: ٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٤٧٩٤، ٤١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦، ٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥١٧١].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۱۔ کتاب العقیقة

۱۔ باب تسمیة المولود غداة یولد لمن لم یعق عنه ، وتحنیكه

۵۴۶۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَسَاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَكُهُ بَتَمْرَةٍ ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ؛ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ . وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى .»

[الحديث ۵۴۶۷ - طرفه في: ۶۱۹۸]

۵۴۶۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَصْبِي يُحَنِّكُهُ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ .» [انظر الحديث: ۲۲۲۲]

۵۴۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَتَزَلْتُ قُبَاءَ ، فَوَلَدْتُ بَقْبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بَتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَنَكُهُ بِالتَّمْرِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ . فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنْ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ .»

[انظر الحديث: ۳۹۰۹]

۵۴۷۰ - حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ . فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ . فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ: وَارِ الصَّبِيَّ .»

فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: أعرستم الليلة؟ قال: نعم. قال: اللهم بارك لهما في ليلتهما. فولدت غلاماً. قال لي أبو طلحة: احفظه حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتى به النبي ﷺ وأرسلت معه بتمرات، فأخذ النبي ﷺ فقال: أمعه شيء؟ قالوا: نعم، تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحنگه به وسماه عبد الله.

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن محمد بن أنس . . . وساق الحديث . [انظر الحديث: ۱۳۰۱].

۲ - باب إماطة الأذى عن الصبي في العقیقة

۵۴۷۱ - حدثنا أبو الثعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سلمان بن عامر قال: «مع الغلام عقيقة». وقال حجاج: حدثنا حماد أخبرنا أيوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ. وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الصبي عن النبي ﷺ. ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان. . قوله . [الحديث ۵۴۷۱ - طرفه في: ۵۴۷۲].

۵۴۷۲ - وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الصبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى». حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا فريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: «أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيقة، فسألته فقال: من سمره بن جندب». [انظر الحديث: ۵۴۷۱].

۳ - باب الفرع

۵۴۷۳ - حدثنا عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا معمر حدثنا الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة».

والفرع: أول التثاج، كانوا يذبونه لطواغيتهم. والعتيرة في رجب.

[الحديث ۵۴۷۳ - طرفه في: ۵۴۷۴].

۴- باب العتيرة

۵۴۷۴- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ».

قال: والفرعُ: أولُ النَّتاجِ كان يُنتَجُ لهم ، كانوا يذبحونه لَطَوَاغِيَتِهِمْ . والعتيرةُ في رجب . [انظر الحديث: ۵۴۷۳].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۲ - کتاب الذبائح والصيد

۱ - باب التسمية على الصيد ، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَبِئْسَ مَا كَفَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ ءَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ، وقوله جل ذكره: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَيْمَتُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَحْسَوْهُمْ وَأَخْشَوْهُمْ﴾

وقال ابن عباس ﴿بِالْعُقُودِ﴾: العهود ، ما أَحِلَّ وَحُرِّمَ . ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾: الخنزيرُ ، وَلَا يَجْرِمُكُمْ﴾: يحملنكم . ﴿سَنَنَانٌ﴾: عداوة ، ﴿وَالْمُنْخَفَةُ﴾: تُخْنَقُ فتموت . ﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾: تُضْرَبُ بالخشب ، يُوقَدُها فتموت . ﴿وَالْمُتَرَدِّةُ﴾: تَرَدَّى من الجبل . ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: تُنطَحُ الشاةُ ، فما أدركته يتحركُ بذنبه أو بعينه فاذبحْ وكلْ .

٥٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عِدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكَلَّهُ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ ، فَإِنَّا أَخَذَ الْكَلْبَ ذَكَاءً . وَإِن وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ - أَوْ كِلَابَكَ - كَلْبًا غَيْرَهُ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ - وَقَدْ قَتَلَهُ - فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ . [انظر الحديث: ١٧٥ ، ٢٠٥٤] .

٢ - باب صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

وقال ابنُ عمرَ في المقتولةِ بالبُنْدُقَةِ: تلك الموقودة . وكرهه سالمٌ والقاسمُ ومجاهدٌ وإبراهيمُ وعطاءٌ والحسنُ وكرهه الحسنُ رميَ البُنْدُقَةِ في القُرَى والأمصَارِ ، ولا يرى به بأساً فيما سواه .

٥٤٧٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عِدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، فَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتْلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ . فَقُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي . قَالَ:

إذا أرسلتَ كلبكَ وسَمَّيتَ فكلْ. قلتُ: فإن أكل؟ قال: فلا تأكلُ، فإنه لم يُمسِكْ عليك، إنما أمسَكَ على نفسه. قلتُ: أرسلِ كلبِي فأجِدْ معه كلباً آخر. قال: لا تأكلُ، فإنك إنما سَمَّيتَ على كلبك، ولم تُسمِّ على الآخر. [انظر الحديث: ١٧٥، ٢٠٥٤، ٥٤٧٥].

۳۔ باب ما أصابَ المِعْرَاضُ بعَرَضِهِ

٥٤٧٧۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمَعْلَمَةَ. قَالَ: كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ. قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلْنَا؟ قَالَ: وَإِنْ قَتَلْنَا. قُلْتُ: وَإِنَا نَرْمِي الْمِعْرَاضَ. قَالَ: كُلْ مَا خَرَقَ، وَمَا أَصَابَ بَعْرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ».

۴۔ باب صيد القوس

وقال الحسنُ وإبراهيمُ: إذا ضربَ صَيْداً فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ لَا تَأْكُلِ الَّذِي بَانَ، وَكُلْ سَائِرَهُ. وقال إبراهيمُ: إذا ضربتَ عُنْقَهُ أَوْ وَسَطَهُ فَكُلْهُ. وقال الأعمشُ عن زيدٍ: اسْتَعْصَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ حِمَارٌ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَيَسَّرَ، دَعَوْا مَا سَقَطَ مِنْهُ وَكَلُّوهُ.

٥٤٧٨۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ كِتَابٍ، أَفَأَكُلُ فِي آيَاتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ، وَبِكَلْبِي الْمَعْلَمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا. وَمَا صَدَّتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ؛ وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ مَعْلَمٍ فَأَدْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ».

[الحديث ٥٤٧٨ - طرفاه في: ٥٤٨٨، ٥٤٩٦].

۵۔ باب الحَذَفِ وَالبُتْدَةِ

٥٤٧٩۔ حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ - وَاللَّفْظُ ليزِيدَ - عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ لَا تَحْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَذَفِ - أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْحَذَفَ - وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ. ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ: أَلَمْ تَكُنْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَذَفِ - أَوْ كَرَهُ الْحَذَفَ - وَأَنْتَ تَحْذِفُ؟ لَا أَكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا». [انظر الحديث: ٤٨٤١].

۶ - باب من اقتنى كلباً ليس بكلبٍ صيدٍ أو ماشية

۵۴۸۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ». [الحديث: ۵۴۸۰ - طرفاه في: ۵۴۸۱، ۵۴۸۲].

۵۴۸۱ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا - إِلَّا كَلْبًا ضَارِيًا لَصِيدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ - فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ». [انظر الحديث: ۵۴۸۰].

۵۴۸۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا - إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيًا - نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ». [انظر الحديث: ۵۴۸۰، ۵۴۸۱].

۷ - باب إذا أكل الكلبُ ، وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ﴾ ﴿مُكَلِّينَ﴾: الكوااسب. ﴿أَجْرَحُوا﴾: اكتسبوا. ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿سَرِيعَ الْحِسَابِ﴾

وقال ابنُ عباسٍ: «إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ فَتَضَرَّبُ وَتَعْلَمُ حَتَّى تَتَرَكَّ . وَكَرِهَهُ ابْنُ عُمَرَ ، وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَرِبَ الدَّمُ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ» .

۵۴۸۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ بَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ ، قَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلَنْ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ» .

[انظر الحديث: ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۷].

۸ - باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة

۵۴۸۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكَ

فَقَتَلَنَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتْلُ . وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ» .

[انظر الحديث: ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۶ ، ۵۴۷۷ ، ۵۴۸۳] .

۵۴۸۵ - وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ : «عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَرُ أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيْتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ ، قَالَ : يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ» .

[انظر الحديث: ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۶ ، ۵۴۷۷ ، ۵۴۸۳ ، ۵۴۸۴] .

۹- باب إذا وجد مع الصيد كلباً آخر

۵۴۸۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُرْسِلَ كَلْبِي وَأُسْمِيَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسُمِّيتْ فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . قُلْتُ : إِنْ أُرْسِلَ كَلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخْذُهُ ، فَقَالَ : لَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سُمِّيتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمَّ عَلَى غَيْرِهِ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ : إِذَا أَصَبْتَ بَحْدَهُ فَكُلْ وَإِذَا أَصَبْتَ بَعْرَضِهِ فَقَتْلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ» . [انظر الحديث: ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۶ ، ۵۴۷۷ ، ۵۴۸۳ ، ۵۴۸۴ ، ۵۴۸۵] .

۱۰- باب ما جاء في التَّصِيدِ

۵۴۸۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بِيَانٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَتَّصِدُ بِهِذِهِ الْكِلَابُ . فَقَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ» .

[انظر الحديث: ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۶ ، ۵۴۷۷ ، ۵۴۸۳ ، ۵۴۸۴ ، ۵۴۸۵ ، ۵۴۸۶] .

۵۴۸۸ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ ، وَأَرْضُ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ وَالَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا ، فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ : أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَنَّكَ بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ

أَنْتَهُمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كَلُوا فِيهَا . وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ ، فَمَا صِدَّتْ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا فَأَدْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» . [انظر الحديث : ٥٤٧٨] .

٥٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ ، فَسَعَوْا عَلَيْهَا حَتَّى لَغَبُوا ، فَسَعَيْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ ، فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِوَرَكِيهَا أَوْ فَخَذَيْهَا ، فَقَبِلَهُ» . [انظر الحديث : ٢٥٧٢] .

٥٤٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ : «عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِيَعُضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ - وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ - فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوْطًا فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رَمَحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ» .

[انظر الحديث : ١٨٢١ ، ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ ، ٤١٤٩ ، ٥٤٠٦ ، ٥٤٠٧] .

٥٤٩١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ . . مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟»

[انظر الحديث : ١٨٢١ ، ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ ، ٤١٤٩ ، ٥٤٠٦ ، ٥٤٠٧] .

[٥٤٩٠] .

١١ - بَابُ التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ

٥٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى التَّوَمَةِ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ : «كَنتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ وَأَنَا رَجُلٌ حِلٌّ عَلَى فَرَسِي ، وَكَنتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ لَشَيْءٍ ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ وَحْشٍ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : مَا هَذَا؟ قَالُوا : لَا نَدْرِي ، قُلْتُ : هُوَ حِمَارٌ وَحْشِيٌّ ، فَقَالُوا : هُوَ مَا رَأَيْتَ ، وَكَنتُ نَسِيتُ سَوْطِي ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاولُونِي سَوْطِي ، فَقَالُوا : لَا نَعْنِيكَ عَلَيْهِ ، فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ ضَرَبْتُ فِي أَثَرِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَاكَ حَتَّى عَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ :

قوموا فاحْتَمِلُوا ، قالوا: لا نَمْسُهُ . فحملتهُ حتى جثتهم به ، فأبى بعضهم وأكل بعضهم ، فقلت: أنا أستوقف لكم النبي ﷺ ، فأدرکتُهُ ، فحدّثتهُ الحديث ، فقال لي: أبقى معكم شيء منه؟ قلت: نعم . فقال: كلوا ، فهو طَعْمٌ أطعمكموه الله .

[انظر الحديث: ۱۸۲۱ ، ۱۸۲۲ ، ۱۸۲۳ ، ۱۸۲۴ ، ۲۵۷۰ ، ۲۸۵۴ ، ۲۹۱۴ ، ۴۱۴۹ ، ۵۴۰۶ ، ۵۴۰۷ ،

۵۴۹۰ ، ۵۴۹۱.]

۱۲ - باب قول الله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾

وقال عمرُ: صَيْدُهُ ما اصْطِيدَ ، وطَعَامُهُ ما رَمَى به . وقال أبو بكر: الطافي حلال . وقال ابنُ عباس: طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ ، إلا ما قَدِرْتَ منها . والجَرِيّ لا تأكلهُ اليهود ، ونحن نأكله . وقال شَرِيحُ صاحبِ النبي ﷺ: كل شيء في البحر مذبوح . وقال عطاء: أما الطيرُ فأرى أن نذبحه . وقال ابنُ جُرَيْج: قلت لعطاء صَيْدُ الأنهارِ وَقَلاتِ السَّيْلِ أَصِيدُ بحرٍ هو؟ قال: نعم . ثم تلا: ﴿هَذَا عَذَبٌ فَرَأَتْ سَائِغٌ شَرَابَهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ وركب الحسنُ على سرج من جلود كلاب الماء .

وقال الشَّعْبِيُّ: لو أن أهلي أكلوا الضفادعَ لأطعمتهم . ولم ير الحسنُ بالسُّلْحَفَةِ بأساً .

وقال ابنُ عباس: كلُّ من صَيْدَ البحرِ ، نصرانيٌّ أو يهوديٌّ أو مجوسيٌّ .

وقال أبو الدَّرْداء: في المُرِّي ذَبَحَ الخمرِ النَّيْنانُ والشمسُ .

۵۴۹۳ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عن ابنِ جُرَيْجٍ قال: أخبرني عمرو أنه سمعَ جابراً رضي الله عنه يقول: «عَزَوْنَا جيشَ الْخَبَطِ ، وأَمَرَ أبو عبيدة ، فجعلنا جوعاً شديداً ، فألقى البحرُ حوتاً مَيْتاً لم يُرِ مثله يُقالُ له: الْعَنْبَرُ ، فأكلنا منه نصفَ شهر ، فأخذ أبو عبيدةَ عَظْماً من عظامه فمرَّ الراكبُ تحته» . [انظر الحديث: ۲۴۸۳ ، ۲۹۸۳ ، ۴۳۶۰ ، ۴۳۶۱ ، ۴۳۶۲.]

۵۴۹۴ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ محمدٍ أخبرنا سفيانٌ عن عمرو قال: سمعتُ جابراً يقول: «بَعَثَنَا النبي ﷺ ثلاثمئةَ راکبٍ ، وأميرنا أبو عبيدة نَرْصُدُ عِيراً لِقُرَيْشٍ ، فأصابنا جُوعٌ شديدٌ حتى أكلنا الْخَبَطَ ، فَسُمِّيَ جيشُ الْخَبَطِ ، وألقى البحرُ حوتاً يُقالُ له الْعَنْبَرُ ، فأكلنا نصفَ شهر ، وادَّهْنَا بَوْدَكَهٍ حتى صَلَحَتْ أجسامُنَا ، قال: فأخذ أبو عبيدةَ ضِلْعاً من أضلاعه فنَصَبَهُ فمرَّ الراكبُ تحته ، وكان فينا رجلٌ ، فلَمَّا اشتدَّ الجوعُ نَحَرَ ثلاثَ جَزائِرَ ، ثم ثلاثَ جَزائِرَ ، ثم نهَّاه أبو عبيدة» . [انظر الحديث: ۲۴۸۳ ، ۲۹۸۳ ، ۴۳۶۰ ، ۴۳۶۱ ، ۴۳۶۲ ، ۵۴۹۳.]

۱۳- باب أكل الجراد

۵۴۹۵- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - أَوْ سِتًّا - كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ» .
قال سفيانُ وأبو عوانةُ وإسرائيلُ عن أبي يعفور عن ابن أبي أوفى «سبعَ غزوات» .

۱۴- باب أنية المجوس ، والميثة

۵۴۹۶- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ أَهْلُ الْكِتَابِ فَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ ، وَبَارِضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكَ بَارِضٌ أَهْلُ كِتَابٍ فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَتِهِمْ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدًّا ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضٌ صَيْدٌ ، فَمَا صِدْتُمْ بِقَوْسِكُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا . وَمَا صِدْتُمْ بِكَلْبِكُمُ الْمَعْلَمِ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا . وَمَا صِدْتُمْ بِكَلْبِكُمُ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْكُرُوا ذِكَاةَهُ فَكُلُّهُ» .
[انظر الحديث: ۵۴۷۸ ، ۵۴۸۸] .

۵۴۹۷- حَدَّثَنِي الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: «لَمَّا أَمْسَوْا - يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ - أَوْقَدُوا النَّيِّرَانَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَامٌ أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيِّرَانَ؟ قَالُوا: لِحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ قَالَ: أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا ، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: نُهْرِقُ مَا فِيهَا ، وَنَغْسِلُهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ ذَاكَ» . [انظر الحديث: ۲۴۷۷ ، ۴۱۹۶] .

۱۵- باب التسمية على الذبيحة ، ومن ترك مُتَعَمِّدًا

وقال ابن عباس: مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ . وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ تَرْتَدَّ إِلَىٰ أَسْفَهِ اللَّهِ عَلَيْهِنَّ وَإِنَّمَا لِفُسْقٍ﴾ والناسي لا يُسَمَّى فاسقاً . وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَدِّدُوا لَهُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ .

۵۴۹۸- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رِفَاعٍ عَنْ جَدِّهِ رِفَاعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصْبَنَّا إِبْلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَتَصَبَّوْا الْقُدُورَ ، فَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِتَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ: عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَدَنَّدَ

منها بعير ، وكان في القوم خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فطلبوه فأعياهم ، فأهوى إليه رجلٌ بسهم فحبسه الله ، فقال النبي ﷺ : إِنَّ لهذه البهائم أَوَايدَ كأَوَايدِ الْوَحْشِ ، فما نَدَّ عليكم منها فاصنعوا به هكذا . قال : قال جَدِّي : إِنَّا لَنَرَجُو - أو نخافُ - أن نلقى العدوَّ غَدًا وليست معنَا مُدًى ، أفنذبحُ بالقَصَبِ؟ فقال : ما أَنهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وسأخبركم عنه : أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدًى الْحَبْشَةِ .

[انظر الحديث : ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷ ، ۳۰۷۵ .]

۱۶ - باب ما ذُبِحَ عَلَى النُّصْبِ وَالْأَصْنَامِ

۵۴۹۹ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ - أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ : «فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةَ لَحْمٍ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي لَا أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مِمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» . [انظر الحديث : ۳۸۲۶ .]

۱۷ - باب قول النبي ﷺ : «فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ»

۵۵۰۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ : «ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحَاةَ ذَاتِ يَوْمٍ ، فَإِذَا أَنَاسٌ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَأَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ» . [انظر الحديث : ۹۸۵ .]

۱۸ - باب ما أَنهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَدِيدِ

۵۵۰۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ «عَنْ نَافِعٍ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ ابْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ كَانَتْ تَرعى غَنَمًا بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بَشَاةً مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ . فَقَالَ لِأَهْلِهِ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْأَلْهُ ، أَوْ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْهِ مِنْ يَسْأَلُهُ ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهَا» . [انظر الحديث : ۲۳۰۴ .]

۵۵۰۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ

جارية لكعب بن مالك تَرعى غَنماً له بالجُبيل الذي بالسوق وهو بسلع ، فأصِيبت بشاة ، فكسرت حَجراً فذبحتها به ، فذكروا النبي ﷺ فأمرهم بأكلها . [انظر الحديث: ۲۳۰۴ ، ۵۵۰۱] .

۵۵۰۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ: «عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ لَنَا مُدَى . فَقَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، لَيْسَ الظُّفْرُ وَالسِّنُّ ، أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعِظْمٌ . وَنَدَّ بَعِيرٌ فَحَبْسُهُ ، فَقَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا» .

[انظر الحديث: ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷ ، ۳۰۷۵ ، ۵۴۹۸] .

۱۹۔ باب ذبيحة المرأة والأمة

۵۵۰۴۔ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ لَكْعَبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شاةً بِحَجَرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا . وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَارِيَةَ لَكْعَبٍ . . بهذا .

[انظر الحديث: ۲۳۰۴ ، ۵۵۰۱ ، ۵۵۰۲] .

۵۵۰۵۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ - أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - أَخْبَرَهُ «أَنَّ جَارِيَةَ لَكْعَبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرعى غَنماً بَسْلَعٍ فَأَصِيبَتْ شاةٌ مِنْهَا ، فَأَدْرَكْتُهَا فَذَبَحْتُهَا بِحَجَرٍ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوهَا» .

۲۰۔ باب لا يُذكى بالسِّنِّ والعِظْمِ والظفر

۵۵۰۶۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كُلْ - يَعْنِي: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ - إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ» .

[انظر الحديث: ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷ ، ۳۰۷۵ ، ۵۴۹۸ ، ۵۵۰۳] .

۲۱۔ باب ذبيحة الأعراب ونحوهم

۵۵۰۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِلَحْمٍ لَا نَدْرِي أَذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، فَقَالَ: سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ . قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدَ بِالْكَفْرِ . تَابَعَهُ عَنْ عَلِيِّ الدَّرَاوَرْدِيِّ . وَتَابَعَهُ أَبُو خَالِدٍ وَالطُّفَاوِيُّ . [انظر الحديث: ۲۰۵۷] .

۲۲- باب ذبائح اهل الكتاب وشحومها من اهل الحرب وغيرهم وقوله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾

وقال الزهري: لا بأس بذبيحة نصارى العرب، وإن سمعته يُسمي لغير الله فلا تأكل وإن لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كفرهم. ويُذكر عن علي نحوه.

وقال الحسن وإبراهيم: لا بأس بذبيحة الأكلف. وقال ابن عباس: طعائمهم: ذبائحهم.

۵۵۰۸- حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن حميد بن هلال «عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فتروث لأخذه، فالتفت فإذا النبي ﷺ، فاستحييت منه». [انظر الحديث: ۳۱۵۳، ۴۲۲۴].

۲۳- باب ما نذ من البهائم فهو بمنزلة الوحش

وأجازه ابن مسعود. وقال ابن عباس: ما أعجزك من البهائم مما في يدك فهو كالصيد وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فذكه. ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة.

۵۵۰۹- حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثنا أبي عن عباية بن رفاعه بن خديج عن رافع بن خديج قال: «قلت: يا رسول الله، إنا لاقو العدو غدًا وليست معنا مدي. فقال: اعجل - أو أرن - ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل، ليس السن والظفر. وسأحدثك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدي الحيشة. وأصننا نهب إبل وغنم، فند منها بعير، فرماه رجل بسهم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش، فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا». [انظر الحديث: ۲۴۸۸، ۲۵۰۷، ۳۰۷۵، ۵۴۹۸، ۵۵۰۳، ۵۵۰۶].

۲۴- باب النحر والذبح

وقال ابن جريج عن عطاء: لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح والمنحر قلت: أيجزي ما يُذبح أن أنحره؟ قال: نعم. ذكر الله ذبح البقرة، فإن ذبحت شيئاً ينحر جاز، والنحر أحب إلي، والذبح قطع الأوداج، قلت: فيخلف الأوداج حتى يقطع النخاع؟ قال: لا إخال. وأخبرني نافع أن ابن عمر نهى عن النخع، يقول: يقطع ما دون العظم، ثم يدع حتى يموت. وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ إلى ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس: الذكاة في الحلق واللثة. وقال ابن عمر وابن عباس وأنس: إذا قطع الرأس فلا بأس.

۵۵۱۰ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذَرِ امْرَأَتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ». [الحديث: ۵۵۱۰ - أطرافه في: ۵۵۱۱، ۵۵۱۲، ۵۵۱۹].

۵۵۱۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ عَبْدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا - وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ - فَأَكَلْنَاهُ». [انظر الحديث: ۵۵۱۰].

۵۵۱۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذَرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: «نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ». تَابِعَهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي النَّحْرِ. [انظر الحديث: ۵۵۱۰، ۵۵۱۱].

۲۵ - باب ما يكره من المثلّة والمضبورة والمجمّعة

۵۵۱۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غُلَمَانًا - أَوْ فِتْيَانًا - نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ».

۵۵۱۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا ، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عَمَرَ حَتَّى حَلَّهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ: ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصِيرَ هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُصَبَّرَ بِهَيْمَةً أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ».

۵۵۱۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ ، فَمَرُّوا بِفَتِيَةٍ - أَوْ بَنَفَرٍ - نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عَمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا». تَابِعَهُ سَلِيمَانُ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ «لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ». وَقَالَ عَدِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۵۵۱۶ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الثُّهْبَةِ وَالْمِثْلَةِ». [انظر الحديث: ۲۴۷۴].

۲۶ - باب لحم الدجاج

۵۵۱۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ

عن أبي موسى - يعني الأشعري - رضي الله عنه قال: «رأيتُ النبي ﷺ يأكل دجاجاً». [انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵].

۵۵۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمَ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمِ إِخَاءٍ - فَأَتَيْ بَطْعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ. وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَحْمَرُ فَلَمْ يَذُنْ مِنْ طَعَامِهِ، فَقَالَ: اذْنُ، فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ. قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَذَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكَلُهُ. فَقَالَ: اذْنُ، أَخْبِرْكَ - أَوْ أَحَدُثْكَ - أَنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ؛ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ، وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ: فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلْنَا، قَالَ: مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبٍ مِنْ إِبِلٍ، فَقَالَ: أَيُّنَ الْأَشْعَرِيِّونَ أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينُهُ، فَوَاللَّهِ لَنْ تَغْفِلُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينُهُ لَا يُفْلِحُ أَبَدًا. فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلْنَا، فَظَنَّنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ. فَقَالَ: إِنْ اللَّهُ هُوَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا». [انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷].

۲۷ - باب لحوم الخيل

۵۵۱۹ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ».

۵۵۲۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحْمِ الْخُمُرِ» وَرَخَّصَ فِي لَحْمِ الْخَيْلِ. [انظر الحديث: ۴۲۱۹].

۲۸ - باب لحوم الخمر الإنسانية

فيه عن سلمة عن النبي ﷺ.

۵۵۲۱ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَحْمِ الْخُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ». [انظر الحديث: ۸۵۳، ۴۲۱۵، ۴۲۱۷، ۴۲۱۸].

۵۵۲۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». تَابِعُهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ. وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ. [انظر الحديث: ۸۵۳، ۴۲۱۵، ۴۲۱۷، ۵۵۲۱].

۵۵۲۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَخْبَرَنَا عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنِي مُحَمَّدٍ بَنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَتْعَةِ عَامَ خَيْبَرَ وَلَحُومِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ». [انظر الحديث: ۴۲۱۶، ۵۱۱۵].

۵۵۲۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي لَحُومِ الْخَيْلِ». [انظر الحديث: ۴۲۱۹، ۵۵۲۰].

۵۵۲۵ - ۵۵۲۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ الْبَرَاءِ وَابْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ». [الحديث: ۵۵۲۵] [انظر الحديث: ۴۲۲۱، ۴۲۲۳، ۴۲۲۵، ۴۲۲۶].

[الحديث: ۵۵۲۶] [انظر الحديث: ۳۱۵۵، ۴۲۲۰، ۴۲۲۲، ۴۲۲۴].

۵۵۲۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ: «حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». تَابِعُهُ الزُّبَيْدِيُّ وَعُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. وَقَالَ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَالْمَاجِشُونُ وَيُونُسُ وَابْنُ إِسْحَاقَ غَيْرُ الزُّهْرِيِّ «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ».

۵۵۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحَمْرَ. ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحَمْرَ. ثُمَّ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أَفْنَيْتِ الْحَمْرَ. فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ. فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورَ، وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَحْمِ».

۵۵۲۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٍو قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ: «يَزْعَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَاكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو الْغَفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ. وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ الْبَحْرُ بْنُ عَبَّاسٍ وَقَرَأَ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾».

۲۹- باب أَكَلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

۵۵۳۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أكلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ». تابعه يونس ومعمّر وابن عُبَيْنَةَ والماجشون عن الزُّهْرِيِّ.

۳۰- باب جُلُودِ الْمَيْتَةِ

۵۵۳۱- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بَهَا؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا». [انظر الحديث: ۱۴۹۲، ۲۲۲۱].

۵۵۳۲- حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعِزْرِ مَيْتَةٍ فَقَالَ: مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ انْتَفَعُوا بِهَا بَهَا؟» [انظر الحديث: ۱۴۹۲، ۲۲۲۱، ۵۵۳۱].

۳۱- باب الْمَسْكِ

۵۵۳۳- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: ما من مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمَةُ يَذْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مَسْكٍ». [انظر الحديث: ۲۳۷، ۲۸۰۳].

۵۵۳۴- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً».

۳۲- باب الْأَرْنَبِ

۵۵۳۵- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا وَنَحْنُ بِمَرْ الظَّهْرَانِ، فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغَبُوا، فَأَخَذْتُهَا فَجَثْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرَكَيْهَا - أَوْ قَالَ بِفَخْذَيْهَا - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَبِلَهَا». [انظر الحديث: ۲۵۷۲، ۵۴۸۹].

۳۳ - باب الضَّب

۵۵۳۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الضَّبُّ لَسْتُ أَكَلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ».

۵۵۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، فَأَتَى بِضَبٍّ مَحْنُوزٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسَاءِ: أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجْدُنِي أَعَافُهُ. قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ». [انظر الحديث: ۵۳۹۱، ۵۴۰۰].

۳۴ - باب إذا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ أَوْ الذَّائِبِ

۵۵۳۸ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ: أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُوهُ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَعْمَرًا يَحَدِّثُهُ «عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» قَالَ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا. [انظر الحديث: ۲۳۵، ۲۳۶].

۵۵۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الدَّابَةِ تَمَوْتُ فِي الزَّيْتِ وَالسَّمَنِ، وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ، الْفَأْرَةُ أَوْ غَيْرُهَا، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا فطُرِحَ، ثُمَّ أُكِلَ عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

[انظر الحديث: ۲۳۵، ۲۳۶، ۵۵۳۸].

۵۵۴۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُوهُ». [انظر الحديث: ۲۳۵، ۲۳۶، ۵۵۳۸، ۵۵۳۹].

۳۵ - باب الوَسْمِ وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ

۵۵۴۱ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعْلَمَ الصُّورَةُ. وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ».

تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَنْقَرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ: «تَضَرَّبَ الصَّوْرَةُ».

۵۵۴۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخٍ لِي يُحَنِّكُهُ وَهُوَ فِي مِرْبَدٍ لَهُ فَرَأَيْتُهُ يَسْمُ شَاةً ، حَسِبْتُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا».

[انظر الحديث: ۱۵۰۲].

۳۶- باب إذا أصاب قوم غنيمَةً ، فذبح بعضهم غنماً أو إبلاً بغير أمر أصحابها

لم تؤكل لحديث رافع عن النبي ﷺ . وقال طاووسٌ وعكرمةٌ في ذبيحة السارق: «اطْرَحُوهُ».

۵۵۴۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مسروق عن عباية بن رفاعَةَ عن أبيه «عن جدِّه رافع بن خديج قال: قلتُ للنبي ﷺ: إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، فقال: مَا أَنَهَرِ الدَّمَ وَذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوهُ ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ وَلَا ظُفْرٌ ، وَسَأَحْدِثْكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ . وَتَقَدَّمُ سُرْعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ ، فَتَصَبَّوْا قُدُورًا فَأَمَرُ بِهَا فَأَكْفَيْتُ ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ ، وَعَدَلَ بَعِيرًا بَعِشَرَ شِيَاه . ثُمَّ نَذَّ مِنْهَا بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ . فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فافْعَلُوا مِثْلَ هَذَا».

[انظر الحديث: ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷ ، ۳۰۷۵ ، ۵۴۹۸ ، ۵۵۰۳ ، ۵۵۰۶ ، ۵۵۰۹].

۳۷- باب إذا نذَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ ، فرمَاهُ بعضهم بِسَهْمٍ فقتله ، فأراد إصلاحهم

فهو جائز لخبر رافع عن النبي ﷺ

۵۵۴۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مسروق عن عباية بن رفاعَةَ عن جدِّه رافع بن خديج رضي الله عنه قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَنَذَّ بَعِيرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ: فرمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، قَالَ ثُمَّ قَالَ: إِن لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . قَالَ: قلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَغَازِي وَالْأَسْفَارِ ، فَتُرِيدُ أَنْ نَذْبَحَ فَلَا يَكُونُ مُدَى . قَالَ: أَرِنِ . مَا نَهَرَ - أَوْ أَنَهَرَ - الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، غَيْرَ السِّنِّ وَالظُّفْرِ ، فَإِنَّ السِّنَّ عِظْمٌ ، وَالظُّفْرُ مُدَى الْحَبْشَةِ».

[انظر الحديث: ۲۴۸۸ ، ۲۵۰۷ ، ۳۰۷۵ ، ۵۴۹۸ ، ۵۵۰۳ ، ۵۵۰۶ ، ۵۵۰۹ ، ۵۵۴۳].

۳۸- باب أَكَلِ الْمُضْطَرِّ

لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (۱۷۱) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطَرَّ غَيْرَ

بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴿١٧٠﴾ وَقَالَ: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ وقوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِعَايِنَتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٧١﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَبِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١٧٢﴾ وقوله جلّ وعلا: ﴿قُلْ لَا أَيْدٍ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ وَقَالَ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِتَاةَ تَعْبُدُونَ﴾ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٥﴾

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۳ - کتاب الأضاحی

۱ - باب سُنَّةِ الْأُضْحِيَّةِ. وقال ابنُ عمر: هي سُنَّةٌ ومعروف

۵۵۴۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّهُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ التَّسْلِكِ فِي شَيْءٍ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ - وَقَدْ ذَبَحَ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي جَذْعَةً، فَقَالَ: اذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

قال مُطَرِّفٌ: عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». [انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶، ۹۸۳].

۵۵۴۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». [انظر الحديث: ۹۵۴، ۹۸۴].

۲ - باب قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضَاحِيِّ بَيْنَ النَّاسِ

۵۵۴۷ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: «قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذْعَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَارَتْ لِي جَذْعَةٌ، قَالَ: ضَحَّ بِهَا». [انظر الحديث: ۲۳۰۰، ۲۵۰۰].

۳ - باب الْأُضْحِيَّةِ لِلْمَسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

۵۵۴۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسَرِفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ:

مالک ، أَنْفَسَتْ؟ قالت: نعم ، قال: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فاقضي ما يقضي الحاجُّ غير أن لا تطوفي بالبيت. فلما كُنَّا بمنى أتيتُ بلحم بقرٍ ، فقلت: ما هَذَا؟ قالوا: ضحى رسول الله ﷺ عن أزواجه بالبقر».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱، ۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶، ۱۷۸۷، ۱۷۸۸، ۲۹۵۲، ۲۹۸۴، ۴۳۹۵، ۴۴۰۱، ۴۴۰۸، ۵۳۲۹].

۴ - باب ما يُشْتَهَى من اللحم يوم النحر

۵۵۴۹ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ: مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ جِيرَانَهُ - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أُدْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مِنْ سِوَاهِ أَمْ لَا . ثُمَّ انْكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا ، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَّعُوا ، أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوا». [انظر الحديث: ۹۵۴، ۹۸۴، ۵۵۴۶].

۵ - باب من قال: الاضحى يوم النحر

۵۵۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ. السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ. أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يُضْرَبُ بِبَعْضِكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مِنْ سَمِعَهُ - فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ - ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

[انظر الحديث: ۶۷، ۱۰۵، ۱۷۴۱، ۳۱۹۷، ۴۴۰۶، ۴۶۶۲].

۶ - باب الأضحی والنحر بالمصلی

۵۵۵۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ». قَالَ عبيدُ اللَّهِ: يَعْنِي: مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۹۸۲، ۱۷۱۰، ۱۷۱۱].

۵۵۵۲ - حَدَّثَنَا يحيى بْنُ كُبَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى». [انظر الحديث: ۹۸۲، ۱۷۱۰، ۱۷۱۱، ۵۵۵۱].

۷ - باب أضحية النبي ﷺ بكبشين أقرنين. ويذكر: سمينين

وقال يحيى بن سعيد: سمعتُ أبا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ: «كَتْنَا نُسَمِّنُ الْأَضْحِيَّةَ بِالْمَدِينَةِ. وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمِّنُونَ».

۵۵۵۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ، وَأَنَا أَضْحِي بِكَبْشَيْنِ». [الحديث ۵۵۵۳ - أطرافه في: ۵۵۵۴، ۵۵۵۸، ۵۵۶۴، ۵۵۶۵، ۷۳۹۹].

۵۵۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَقْرَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ. [انظر الحديث: ۵۵۵۳].

تَابَعُهُ وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ. وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَحَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ. [انظر الحديث: ۵۵۵۳].

۵۵۵۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ضَحِّ بِهَ أَنْتَ». [انظر الحديث: ۲۳۰۰، ۲۵۰۰، ۵۵۴۷].

۸ - باب قول النبي ﷺ لأبي بردة: ضحَّ بالجذع من المعز، ولن تجزي عن أحدٍ بعدك

۵۵۵۶ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ «عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ضَحَّى خَالِدٌ لِي يُقَالَ لَهُ: أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَاتُكَ شَاءَ لَحْمٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ عِنْدِي دَاجِنًا جَذَعَةً مِنَ الْمَعَزِ، قَالَ: ادْبَحْهَا

ولا تصلحُ لغيرك . ثم قال : من ذبحَ قبلَ الصلاةِ فإنما يذبحُ لنفسه ، ومن ذبحَ بعدَ الصلاةِ فقد تمَّ نسكه وأصابَ سنَّةَ المسلمين .

تَابَعَهُ عُبَيْدَةُ عَنْ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَتَابِعُهُ وَكَيْعٌ عَنْ حُرَيْثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ . وَقَالَ عَاصِمٌ وَدَاوُدُ : عَنْ الشَّعْبِيِّ «عِنْدِي عِنَاقُ لَبَنٍ» وَقَالَ زَيْدٌ وَفِرَاسٌ : عَنْ الشَّعْبِيِّ «عِنْدِي جَذْعَةٌ» . وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ «عِنَاقُ جَذْعَةٍ» . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : «عِنَاقُ جَذْعٍ ، عِنَاقُ لَبَنٍ» .

[انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶، ۹۸۳، ۹۵۴۵] .

۵۵۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : «ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَبْدِلْهَا ، قَالَ : لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذْعَةٌ - قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسَنَّةٍ . قَالَ : اجْعَلْهَا مَكَانَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» .

وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ : «عِنَاقُ جَذْعَةٍ» .

[انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶، ۹۸۳، ۵۵۴۵، ۵۵۵۶] .

۹۔ باب من ذبح الأضاحي بيده

۵۵۵۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ» .

[انظر الحديث: ۵۵۵۳، ۵۵۵۴] .

۱۰۔ باب من ذبح ضحية غيره. وأعان رجل ابن عمر في بدنته وأمر أبو موسى بناته أن

يضحين بأيديهن

۵۵۵۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَرَفٍ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : مَا لَكَ؟ أَنْفَسَتْ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . اقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ . وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ» .

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۱۹، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱،

۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶،

۱۷۸۷، ۲۹۵۲، ۲۹۸۴، ۴۳۹۵، ۴۴۰۱، ۴۴۰۸، ۵۳۲۹، ۵۵۴۸] .

۱۱ - باب الذَّبْح بعد الصلاة

۵۵۶۰ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لِحْمٌ يُقَدَّمُه لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسْلِ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ؛ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ، فَقَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ - أَوْ تُوفِيَ - عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

[انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶، ۹۸۳، ۵۵۴۵، ۵۵۵۶، ۵۵۵۷، ۵۵۵۷.]

۱۲ - باب من ذَبَح قبل الصلاة أعاد

۵۵۶۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعَذِّ. فَقَالَ رَجُلٌ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَذَرَهُ - وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ، فَرُخِصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أُدْرِي بَلَّغَتِ الرُّخْصَةُ أَمْ لَا؟ ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ - يَعْنِي: فَذَبَحَهُمَا - ثُمَّ انْكَفَأَ النَّاسُ إِلَى غُنَمَةٍ فَذَبَحُوهَا».

[انظر الحديث: ۹۵۴، ۹۸۴، ۵۵۴۶، ۵۵۴۹.]

۵۵۶۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سَفْيَانَ الْبَجَلِيَّ قَالَ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعَذِّ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ».

[انظر الحديث: ۹۸۵، ۵۵۰۰.]

۵۵۶۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَرِفَ. فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلْتُ. فَقَالَ: هُوَ شَيْءٌ عَجَلْتَهُ. قَالَ: فَإِنْ عِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَتَيْنِ، أَذْبَحُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ لَا تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ. قَالَ عَامِرٌ: هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتَيْهِ».

[انظر الحديث: ۹۵۱، ۹۵۵، ۹۶۵، ۹۶۸، ۹۷۶، ۹۸۳، ۵۵۴۵، ۵۵۵۶، ۵۵۵۷، ۵۵۶۰.]

۱۳ - باب وَضْعُ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

۵۵۶۴ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَامُّ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتِهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ».

[انظر الحديث: ۵۵۵۳، ۵۵۵۴، ۵۵۵۸.]

۱۴ - باب التکبیر عند الذبح

۵۵۶۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا» .
[انظر الحديث: ۵۵۵۳ ، ۵۵۵۴ ، ۵۵۵۸ ، ۵۵۶۴] .

۱۵ - باب إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء

۵۵۶۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الشَّعْبِيِّ «عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمَصْرِ فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ مُحْرِمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ . قَالَ: فَسَمِعْتُ تَصْفِيهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْتِلُ قَلَانِدَ هَذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ لِلرُّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ» .
[انظر الحديث: ۱۶۹۶ ، ۱۶۹۸ ، ۱۶۹۹ ، ۱۷۰۰ ، ۱۷۰۱ ، ۱۷۰۲ ، ۱۷۰۳ ، ۱۷۰۴ ، ۱۷۰۵ ، ۲۳۱۷] .

۱۶ - باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي ، وما يُتزوَّدُ منها

۵۵۶۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ» .
وَقَالَ غَيْرُ مَرَّةٍ: «لِحُومِ الْهَدْيِ» . [انظر الحديث: ۱۷۱۹ ، ۲۹۸۰ ، ۵۴۲۴] .

۵۵۶۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يَحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا قَالُوا: هَذَا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا ، فَقَالَ: أَخْرَوْهُ ، لَا أَذُوقُهُ ، قَالَ: ثُمَّ قَمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَيْتُ أَخِي أَبَا قَتَادَةَ - وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَذْرِيًّا - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرًا» .
[انظر الحديث: ۳۹۹۷] .

۵۵۶۹ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ . فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: كُلُوا ، وَأَطْعِمُوا ، وَادْخَرُوا . فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا» .

۵۵۷۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

عن عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «الضَحِيَّةُ كُنَّا نَمْلَحُ مِنْهُ فَتَقْدُمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ: لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ نَطْعَمَ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» . [انظر الحديث: ۵۴۲۳ ، ۵۴۳۸] .

۵۵۷۱ - حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ» . [انظر الحديث: ۱۹۹۰] .

۵۵۷۲ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ «ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذْنَتْ لَهُ» .

۵۵۷۳ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ «ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا الْحَوْمَ نُسُكَكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ» .
وعن معمرٍ عن الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ . . . نحوه .

۵۵۷۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنَ الْأَضَاحِ ثَلَاثًا . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ حِينَ يَنْفَرُ مِنْ مَنَى مِنْ أَجْلِ لَحُومِ الْهَذْيِ» .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۴ - کتاب الأشربة

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

۵۵۷۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِّمَ فِي الْآخِرَةِ».

۵۵۷۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى - لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِيلِيَاءَ - بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ» . [انظر الحديث: ۳۳۹۴ ، ۳۴۳۷ ، ۴۷۰۹] .

تابعه مَعْمَرُ وَابْنُ الْهَادِ وَعِثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ الزُّهْرِيِّ . [انظر الحديث: ۳۳۹۴ ، ۳۴۳۷ ، ۴۷۰۹] .

۵۵۷۷ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَا يَحْدِثُكُمْ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقْلَّ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَى ، وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَقْلَّ الرِّجَالُ ، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لْخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمُهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ» . [انظر الحديث: ۸۰ ، ۸۱ ، ۵۲۳۱] .

۵۵۷۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَحْدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحَقُ مَعَهُنَّ: «وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» . [انظر الحديث: ۲۴۷۵] .

۲- باب الخمر من العنب وغيره

۵۵۷۹ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِغُولٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ». [انظر الحديث: ۴۶۱۶].

۵۵۸۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلاً، وَعَامَةً خَمْرُنَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ». [انظر الحديث: ۴۶۶۴، ۴۶۱۷، ۴۶۲۰].

۵۵۸۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانٍ حَدَّثَنَا عَامِرٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَامَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: أَمَا بَعْدَ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: الْعَنْبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحَنْظَةِ، وَالشَّعِيرِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ». [انظر الحديث: ۴۶۱۹].

۳- باب نزل تحريم الخمر وهي من البُسْر والتمر

۵۵۸۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَنتُ أُسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فَضِيخِ زَهْوٍ وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ فَهَرِّقْهَا؛ فَهَرَّقْتُهَا». [انظر الحديث: ۴۶۶۴، ۴۶۱۷، ۴۶۲۰، ۵۵۸۰].

۵۵۸۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أُسْقِيهِمْ عَمُومَتِي - وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ - الْفَضِيخَ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا: اكْفَأْهَا، فَكَفَأْتُهَا. قُلْتُ لَأَنَسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: رُطْبٌ وَبُسْرٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: وَكَانَتْ خَمْرَهُمْ. فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ».

وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ».

[انظر الحديث: ۴۶۶۴، ۴۶۱۷، ۴۶۲۰، ۵۶۲۰، ۵۵۸۰، ۵۵۸۲].

۵۵۸۴ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: «حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ».

[انظر الحديث: ۴۶۶۴، ۴۶۱۷، ۴۶۲۰، ۵۶۲۰، ۵۵۸۰، ۵۵۸۲، ۵۵۸۳].

۴ - باب الخمر من العسل ، وهو البتع . وقال معن : سألت مالك بن أنس عن الفقاع فقال : إذا لم يُسكر فلا بأس به . وقال ابن الدراؤدي سألنا عنه فقالوا : لا يُسكر ، لا بأس به .

۵۵۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَتَعِ فَقَالَ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» . [انظر الحديث : ۲۴۲] .

۵۵۸۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : «أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَتَعِ - وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرِبُونَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» . [انظر الحديث : ۲۴۲ ، ۵۵۸۵] .

۵۵۸۷ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : «حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَتَبَذَرُوا فِي الدُّبَابِ وَلَا فِي الْمُرْتَفَاتِ . وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهَا الْحَتَمَ وَالْقَيْرَ» .

۵ - باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب

۵۵۸۸ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّمِيمِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «خُطِبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَنْبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْحَنْظَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ . وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا . قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا عُمَرَ ، فَمَا يُصْنَعُ بِالسُّنْدِ مِنَ الْأَرْزِ؟ قَالَ : ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَالَ : عَلَى عَهْدِ عُمَرَ» .

وَقَالَ حَجَّاجٌ : عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ مَكَانَ «الْعَنْبِ» : «الزَّبِيبُ» .

[انظر الحديث : ۴۶۱۹ ، ۵۵۸۱] .

۵۵۸۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ «عَنْ عُمَرَ قَالَ : الْخَمْرُ تُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ : مِنَ الزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْحَنْظَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ» . [انظر الحديث : ۴۶۱۹ ، ۵۵۸۱ ، ۵۵۸۸] .

۶ - باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويُسميه بغير اسمه

۵۵۹۰ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ

حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكَلَابِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ - أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا كَذَبَنِي «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ ، وَلِيُنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ ، بِأَتْيِهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّسُهُمُ اللَّهُ ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ ، وَيَمَسُخُ آخِرِينَ قَرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

۷ - باب الانتباز في الأوعية والنور

۵۵۹۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: «أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ ، فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ - وَهِيَ الْعَرُوسُ - قَالَتْ: أَتَدْرُونَ مَا سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْفَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ» . [انظر الحديث: ۵۱۷۶ ، ۵۱۸۲ ، ۵۱۸۳] .

۸ - باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي

۵۵۹۲ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّرُوفِ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا . قَالَ: فَلَا إِذَا» . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا وَقَالَ فِيهِ: «لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَوْعِيَةِ» .

۵۵۹۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَخْوَلِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً ، فَرُخِّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمَرْفَتِ» .

۵۵۹۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ» .

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا .

۵۵۹۵ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ «قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُتَبَذَّرَ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَبَذَّرَ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نَتَبَذَّرَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ . قُلْتُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْجَرَّ وَالْحَتْمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدُتُكَ مَا سَمِعْتُ ، أَفَأَحَدْتُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟»

٥٥٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ. قُلْتُ: أَنْشَرْتُ فِي الْأَبْيَضِ؟ قَالَ: لَا».

٩ - باب نَقِيعِ التَّمْرِ مَا لَمْ يُسْكِرْ

٥٥٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنْ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعَرَسِهِ ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ ، فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرُونَ مَا أَنْعَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْعَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ». [انظر الحديث: ٥١٧٦، ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١].

١٠ - باب الْبَاقِ ، وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مَسْكِرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ وَرَأَى عَمْرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَمَعَاذُ شَرَبَ الطَّلَاءِ عَلَى الثَّلَثِ. وَشَرَبَ الْبَرَاءُ وَأَبُو جُحَيْفَةَ عَلَى النِّصْفِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا

وقال عمر: «وَجَدْتُ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ ، وَأَنَا سَائِلٌ عَنْهُ ، فَإِنْ كَانَ يُسْكِرُ جَلَدَتْهُ».

٥٥٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْجَوَيْرِيَةِ قَالَ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَاقِ فَقَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَاقِ ، فَمَا أُسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ ، قَالَ: الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ . قَالَ: لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْخَبِيثُ».

٥٥٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ».

[انظر الحديث: ٤٩١٢، ٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١].

١١ - باب مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مَسْكِرًا ،

وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامَيْنِ فِي إِدَامٍ

٥٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي لِأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ الْبَيْضَاءِ خَلِيطَ بُسْرٍ وَتَمْرٍ إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فَقَذَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ» . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا . [انظر الحديث: ٢٤٦٤، ٤٦١٧، ٤٦٢٠، ٥٥٨٠، ٥٥٨٢، ٥٥٨٣، ٥٥٨٤].

۵۶۰۱- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ أَرْضِيَّ اللَّهَ عَنْهُ يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَالتَّبَسْرِ وَالرَّطَبِ».

۵۶۰۲- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ، وَالتَّمْرِ وَالزَّيْبِ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ».

۱۲- بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ بَيْنَ فَرَثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾

۵۶۰۳- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَقَدَحِ خَمْرٍ».

[انظر الحديث: ۳۳۹۴، ۳۴۳۷، ۴۷۰۹، ۵۵۷۶].

۵۶۰۴- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَمِعَ سَفِيَّانَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: «شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ، فَكَانَ سَفِيَّانُ رَبَّمَا قَالَ: «شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ» فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ قَالَ: هُوَ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ».

[انظر الحديث: ۱۶۵۸، ۱۶۶۱، ۱۹۸۸].

۵۶۰۵- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سَفِيَّانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَ أَبُو حَمِيدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا خَمَرَتَهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عَوْدًا». [الحديث ۵۶۰۵- طرفه في: ۵۶۰۶].

۵۶۰۶- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَذْكُرُ - أَرَاهُ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «جَاءَ أَبُو حَمِيدٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا خَمَرَتَهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عَوْدًا». وَحَدَّثَنِي أَبُو سَفِيَّانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. [انظر الحديث: ۵۶۰۵].

۵۶۰۷- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَرَزْنَا بَرَاعَ - وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَحَلَبْتُ كَثْبَةً مِنْ لَبَنٍ فِي قَدَحٍ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَْتُ. وَأَنَا سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْهِ وَأَنْ يَرْجِعَ، فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ». [انظر الحديث: ۲۴۳۹، ۳۶۱۵، ۳۶۵۲، ۳۹۰۸، ۳۹۱۷].

۵۶۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعَمَ الصَّدَقَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ، الشَّاةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوَحُ بِآخِرٍ». [انظر الحديث: ۲۶۲۹].

۵۶۰۹ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمُضْمَضَ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسْمًا». [انظر الحديث: ۲۱۱].

۵۶۱۰ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُفِعَتْ إِلَيَّ السُّدْرَةُ، فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ. فَأَتَيْتُ بَثْلَةَ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ لِي: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأَمْتُكَ. وَقَالَ هِشَامٌ وَسَعِيدٌ وَهَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَنْهَارِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ. [انظر الحديث: ۳۵۷۰، ۴۹۶۴].

۱۳ - باب استعذاب الماء

۵۶۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بِيرُحَاءٌ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ. قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنِّي أَحَبُّ مَالِي إِلَيَّ بِيرُحَاءٌ. وَإِنِّي صَقَّةُ اللَّهِ أَرْجُو بَرًّا وَدُخْرًا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَنَحْ، ذَلِكَ مَالُ رَايَحٍ - أَوْ رَابِحٍ - شَكُّ عَبْدِ اللَّهِ. وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ».

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى: «رَايَحٌ».

[انظر الحديث: ۱۴۶۱، ۲۳۱۸، ۲۷۵۲، ۲۷۵۸، ۲۷۶۹، ۴۵۵۴، ۴۵۵۵].

۱۴ - باب شرب اللبن بالماء

۵۶۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ

مالك رضي الله عنه أنه «رأى رسول الله ﷺ شرب لبناً وأتى داره، فحلبت شاة، فشبت لرسول الله ﷺ من البئر، فتناول القدح فشرب - وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي - فأعطى الأعرابي فضله ثم قال: الأيمن فالأيمن». [انظر الحديث: ۲۳۵۲، ۲۵۷۱].

۵۶۱۳ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فقال له النبي ﷺ: إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كرعنا، قال: والرجل يحول الماء في حائطه، قال: فقال الرجل: يا رسول الله عندي ماء بأت، فانطلق إلى العريش. قال: فانطلق بهما فسكب في قدح، ثم حلب عليه من داجن له، قال: فشرب رسول الله ﷺ ثم شرب الرجل الذي معه». [الحديث ۵۶۱۳ - طرفه في: ۵۶۲۱].

۱۵ - باب شراب الحلواء والعسل. وقال الزهري: لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل، لأنه رجس، قال الله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ﴾. وقال ابن مسعود في السكر: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

۵۶۱۴ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو أسامة قال: أخبرني هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يُعجبه الحلواء والعسل». [انظر الحديث: ۴۹۱۲، ۵۲۱۶، ۵۲۶۷، ۵۲۶۸، ۵۴۳۱، ۵۵۹۹].

۱۶ - باب الشرب قائماً

۵۶۱۵ - حدثنا أبو نعيم حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال: «أتى علي رضي الله عنه على باب الرحبة بماء فشرب قائماً فقال: إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت». [الحديث ۵۶۱۵ - طرفه في: ۵۶۱۶].

۵۶۱۶ - حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة «سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماء فشرب وغسل وجهه ويديه - وذكر رأسه ورجليه - ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت». [انظر الحديث: ۵۶۱۵].

۵۶۱۷ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس قال: «شرب النبي ﷺ قائماً من زمزم». [انظر الحديث: ۱۶۳۷].

۱۷- باب من شرب وهو واقف على بغيره

۵۶۱۸- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبَنٍ وَهُوَ واقِفٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَشَرِبَهُ» . زاد مالك عن أبي النضر «على بغيره» .
[انظر الحديث: ۱۶۵۸ ، ۱۶۶۱ ، ۱۹۸۸ ، ۵۶۰۴] .

۱۸- باب الأيمن فالأيمن في الشرب

۵۶۱۹- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَلْبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ: الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ» . [انظر الحديث: ۲۳۵۲ ، ۲۵۷۱ ، ۵۶۱۲] .

۱۹- باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر؟

۵۶۲۰- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشْرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ - وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْثِرُ بَنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا . قَالَ: فَتَلَّهْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ» .
[انظر الحديث: ۲۳۵۱ ، ۲۳۶۶ ، ۲۴۵۱ ، ۲۶۰۲ ، ۲۶۰۵] .

۲۰- باب الكرّع في الحوض

۵۶۲۱- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ ، وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ - يَعْنِي الْمَاءَ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا ، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْةٍ . فَاَنْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً . ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ» . [انظر الحديث: ۵۶۱۳] .

۲۱- باب خدمة الصغار الكبار

۵۶۲۲- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَنْتُ

قائماً على الحي أسقيهم عمومتي - وأنا أصغرهم - الفَضِيخَ ، ثَقِيل : حُرِّمَت الخمرُ ، فقالوا : اكفئها ، فكفأنا . قلتُ لأنس : ما شرابهم ؟ قال : رُطْبٌ وَيُسْرٌ . فقال أبو بكر بن أنس : وكانت خمرهم . فلم يُنكر أنس .

وحدَّثني بعض أصحابي أنه سمع أنساً يقول : « كانت خمرهم يومئذ » .

[انظر الحديث : ٢٤٦٤ ، ٤٦١٧ ، ٤٦٢٠ ، ٥٥٨٠ ، ٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٨٨٤ ، ٥٦٠٠ .]

٢٢ - باب تغطية الإناء

٥٦٢٣ - حدَّثنا إسحاق بن منصور أخبرنا رَوْحُ بن عُبَادَةَ أخبرنا ابن جُرَيْج قال : أخبرني عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : « قال رسول الله ﷺ : إذا كان جُنْحُ الليل - أو أمسيتم - فكفُّوا صبيانكم ، فإن الشياطين تنشرُ حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فحلُّوهم ، فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح باباً مُغْلَقاً ، وأوكوا قِربَكُم ، واذكروا اسم الله ، وخمِّروا آئِنَتِكُم واذكروا اسم الله ، ولو أن تعرضوا عليها شيئاً ، وأطفئوا مصابيحكم » . [انظر الحديث : ٣٢٨٠ ، ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ .]

٥٦٢٤ - حدَّثنا موسى بن إسماعيل حدَّثنا همام عن عطاء عن جابر « أن رسول الله ﷺ قال : أطفئوا المصابيح إذا رَقَدْتُم ، وغلِّقوا الأبواب ، وأوكوا الأسقية ، وخمِّروا الطعام والشراب - وأحسبه قال - ولو بعودٍ تعرضه عليه » . [انظر الحديث : ٣٢٨٠ ، ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ ، ٥٦٢٣ .]

٢٣ - باب اختِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ

٥٦٢٥ - حدَّثنا آدم حدَّثنا ابنُ أبي ذئب عن الزُّهري عن عُبَيْدِ الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ عن اختِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ ، يعني أن تكسّر أفواهاً فيشرب منها » . [الحديث ٥٦٢٥ - طرفه في : ٥٦٢٦ .]

٥٦٢٦ - حدَّثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزُّهري قال : حدَّثني عُبَيْدُ الله بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخُدري يقول : « سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن اختِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ » .

قال عبد الله : قال معمرٌ أو غيره : هو الشربُ من أفواها . [انظر الحديث : ٥٦٢٥ .]

٢٤ - باب الشربِ من فَمِ السَّقَاءِ

٥٦٢٧ - حدَّثنا علي بن عبد الله حدَّثنا سُفيان حدَّثنا أيوب قال : قال لنا عكرمة : « ألا

أخبركم بأشياء قصارٍ حَدَّثَنَا بها أبو هريرة؟ نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القرية ، أو السقاء . وأن يمنع جاره أن يغرز خشبَه في داره . [انظر الحديث : ٢٤٦٣].

٥٦٢٨ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه «نهى النبي ﷺ أن يُشربَ من في السقاء» . [انظر الحديث : ٢٤٦٣ ، ٥٦٢٧].

٥٦٢٩ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا يزيد بن زريع حَدَّثَنَا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «نهى النبي ﷺ عن الشرب من في السقاء» .

٢٥ - باب النهي عن التنفس في الإناء

٥٦٣٠ - حَدَّثَنَا أبو نعيم حَدَّثَنَا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : «قال رسول الله ﷺ : إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء ، وإذا بال أحدكم فلا يمسح ذكره بيمينه ، وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح بيمينه» . [انظر الحديث : ١٥٣ ، ١٥٤].

٢٦ - باب الشرب بنفسين أو ثلاثة

٥٦٣١ - حَدَّثَنَا أبو عاصم وأبو نعيم قالا : حَدَّثَنَا عذرة بن ثابت قال : أخبرني ثمامة بن عبد الله قال : «كان أنس يتنفس في الإناء مرّتين أو ثلاثاً ، وزعم أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً» .

٢٧ - باب الشرب في آنية الذهب

٥٦٣٢ - حَدَّثَنَا حفص بن عمر حَدَّثَنَا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال : «كان حذيفة بالمدائن ، فاستسقى ، فأناه دهقانٌ بقَدَح فضة ، فرماه به فقال : إني لم أزمه إلا أني نهيتُه فلم يَنْتَه ، وإنَّ النبي ﷺ نهانا عن الحرير والدِّباج والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقال : هنّ لهم في الدنيا ، وهنّ لكم في الآخرة» . [انظر الحديث : ٥٤٢٦].

٢٨ - باب آنية الفضة

٥٦٣٣ - حَدَّثَنَا محمد بن المثنى حَدَّثَنَا ابنُ أبي عدي عن ابن عَوْن عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال : «خرجنا مع حذيفة وذكر النبي ﷺ قال : لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الحرير والدِّباج ، فإنها لهم في الدنيا ، ولكم في الآخرة» .

[انظر الحديث : ٥٤٢٦ ، ٥٤٣٢].

۵۶۳۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

۵۶۳۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ معاوية بن سُوَيْدٍ بن مُقَرَّرٍ عن البراء بن عازبٍ قال: «أمرنا رسولُ الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام ، ونصر المظلوم ، وإبرار المُقسِم . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب في الفضة - أو قال: في آنية الفضة - وعن المياثر ، والقسي ، وعن لبس الحرير ، والدباج ، والإستبرق» . [انظر الحديث: ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵] .

۲۹ - باب الشرب في الأقداح

۵۶۳۶ - حَدَّثَنِي عمرو بن عباس حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سالمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ «أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فُبُعْثَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرَبَهُ» . [انظر الحديث: ۱۶۵۸ ، ۱۶۶۱ ، ۱۹۸۸ ، ۵۶۱۸] .

۳۰ - باب الشرب من قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنِيتِهِ

وقال أبو بُرْدَةَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: «أَلَا أَسْقِيكَ فِي قَدَحِ شَرَبِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ؟»

۵۶۳۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا ، فَقَدِمَتْ فَتَزَلَّتْ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكَّسَةٌ رَأْسَهَا ، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَقَالَ: قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّي ، فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مِنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا . قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكَ . قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِنَا يَا سَهْلُ ، فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ . فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرَبْنَا مِنْهُ ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَوَهَبَهُ لَهُ» .

۵۶۳۸ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ: «رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ - قَالَ:

وهو قدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا».

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسُ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرْكُهُ».

[انظر الحديث: ۳۱۰۹].

۳۱ - بَابُ شُرْبِ الْبَرَكَةِ. وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ

۵۶۳۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَذَا الْحَدِيثُ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ. فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ. فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ. فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرَبُوا. فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ. قُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفٌ وَأَرْبَعُمِئَةٍ». تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ. وَقَالَ حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ «خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً» وَتَابَعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ جَابِرٍ.

[انظر الحديث: ۳۵۷۶، ۴۱۵۲، ۴۱۵۳، ۴۱۵۴، ۴۸۴۰].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۵ - کتاب المرضی

۱ - باب ما جاء في كفارة المرض. وقول الله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾

۵۶۴۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّيْبَرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مَصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا».

۵۶۴۱ - ۵۶۴۲ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ - حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا - إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

۵۶۴۳ - حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

وقال زكريا: حَدَّثَنِي سَعْدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۵۶۴۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي عَامْرِ بْنِ لُؤَيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ: مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّاتُهَا، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكَفَّ بِالْبَلَاءِ. وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ».

[الحديث ۵۶۴۴ - طرفه في: ۷۴۶۶].

۵۶۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصَبِّ مِنْهُ».

۲ - باب شدّة المرض

۵۶۴۶ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ . ح .

وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

۵۶۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ - وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا - وَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، قُلْتَ : إِنَّ ذَاكَ بَأْسٌ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ» .

[الحديث ۵۶۴۷ - أطرافه في: ۵۶۴۸ ، ۵۶۶۰ ، ۵۶۶۱ ، ۵۶۶۷] .

۳ - باب أشدّ الناس بلاءً الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل

۵۶۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تُوَعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا . قَالَ : أَجَلٌ ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ . قُلْتَ : ذَلِكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : أَجَلٌ ، ذَلِكَ كَذَلِكَ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى - شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا - إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا» . [انظر الحديث: ۵۶۴۷] .

۴ - باب وجوب عيادة المريض

۵۶۴۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكُّوا الْعَانِي» .

[انظر الحديث: ۳۰۴۶ ، ۵۱۷۴ ، ۵۳۷۳] .

۵۶۵۰ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ مَقْرُونًا عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَلِبْسِ الْحَرِيرِ وَالِدِيْبَاجِ وَالِإِسْتَبْرَقِ ، وَعَنْ الْقَسِيِّ ، وَالْمِثْرَةِ . وَأَمَرَنَا أَنْ نَتَّبِعَ الْجَنَائِزَ ، وَنَعُودَ الْمَرِيضَ ، وَنُقْشِيَ السَّلَامَ» .

[انظر الحديث: ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵ ، ۵۶۳۵] .

۵ - باب عیادة المغمی علیہ

۵۶۵۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ ابْنِ الْمُنَكِّدِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ». [انظر الحديث: ۱۹۴، ۴۵۷۷].

۶ - باب فضل من يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ

۵۶۵۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ قَالَ: «قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِكَ. فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا» حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَ، تِلْكَ الْمَرْأَةَ الطَّوِيلَةَ السُّودَاءَ، عَلَى سِتْرِ الْكَعْبَةِ.

۷ - باب فضل من ذهب بصره

۵۶۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ فَصَبَرَ عَوْضَتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ». يَرِيدُ: عَيْنِيهِ، تَابِعُهُ أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظَلَالٍ بْنُ هَلَالٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۸ - باب عیادة النساء الرجال ، وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار

۵۶۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا قُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِثْلَ مِثْلَةٍ وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قالت عائشة: فجئتُ إلى رسولِ الله ﷺ فأخبرتهُ ، فقال: اللهمَّ حَبِّبْ إلينا المدينةَ كَحُبِّنَا مكةَ أو أَشدَّ ، اللهمَّ وَصِّحْهَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ . [انظر الحديث: ۱۸۸۹ ، ۳۹۲۶].

۹ - باب عيادة الصَّبيان

۵۶۵۵ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ - وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَعْدٌ وَأُبَيٌّ -: نَحْسِبُ أَنَّ ابْنَتِي قَدْ حُضِرَتْ فَاشْهَدْنَا . فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا السَّلَامُ وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى ، فَلْتَحْتَسِبْ وَلْتَصْبِر . فَأُرْسِلَتْ تُقَسِّمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَمْنَا ، فَرُفِعَ الصَّبِيُّ فِي حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ فَفَاضَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرُّحَمَاءُ» . [انظر الحديث: ۱۲۸۴].

۱۰ - باب عيادة الأعراب

۵۶۵۶ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ: لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ: قُلْتَ: طَهُورٌ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَى تَفُور - أَوْ تَنُور - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَنَعَمْ إِذَا . [انظر الحديث: ۳۶۱۶].

۱۱ - باب عيادة المشرك

۵۶۵۷ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «إِنْ غُلَامًا لِيَهُودَ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَرِضٌ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ ، فَقَالَ: أَسْلَمَ ، فَأَسْلَمَ» . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ «لَمَّا حُضِرَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ» . [انظر الحديث: ۱۳۵۶].

۱۲ - باب إذا عادَ مريضاً فحضرت الصلاة فصلی بهم جماعةً

۵۶۵۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَعُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِساً ، فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَاماً ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : إِنَّ الْإِمَامَ لَيُؤْتِمُّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِنْ صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً» .

قال أبو عبد الله: قال الحميدي: «هذا الحديث منسوخ ، لأن النبي ﷺ آخَرَ ما صلى صلى قاعداً والناس خلفه قياماً» . [انظر الحديث: ۶۸۸ ، ۱۱۱۳ ، ۱۲۳۶] .

۱۳ - باب وضع اليد على المريض

۵۶۵۹ - حَدَّثَنَا الْمَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْجُعِيدُ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: «تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةٍ ، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالاً ، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا بَتّاً وَاحِدَةً ، فَأَوْصِي بَثْلَتِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثَّلْثَ؟ فَقَالَ: لَا . قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ؟ قَالَ: لَا . قُلْتُ: فَأَوْصِي بِالثَّلْثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثَّلْثِينَ؟ قَالَ: الثَّلْثُ ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ . ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ . فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ» . [انظر الحديث: ۵۶ ، ۱۲۹۵ ، ۲۷۴۲ ، ۲۷۴۴ ، ۳۹۳۶ ، ۴۴۰۹ ، ۵۳۵۴] .

۵۶۶۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْعُكَ وَعَكًا شَدِيدًا ، فَمَسَسْتُهِ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تَوْعُكَ وَعَكًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلٌ ، إِنِّي أَوْعُكَ كَمَا يَوْعُكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ . فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلٌ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى: مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا . [انظر الحديث: ۵۶۴۷ ، ۵۶۴۸] .

۱۴ - باب ما يُقال للمريض ، وما يُجيبُ

۵۶۶۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَمَسَسْتُهُ - وَهُوَ يَوْعُكَ وَعَكًا

شدیداً - فقلتُ: إنک لتوعک وعکاً شدیداً ، وذلك أن لك أَجْرَيْنِ . قال: أجل ، وما من مُسلم يُصِيبُهُ أذى إلا حَاتَتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ ، كما تحاتُّ ورقُ الشَّجَرِ» .

[انظر الحديث: ۵۶۴۷ ، ۵۶۴۸ ، ۵۶۶۰] .

۵۶۶۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ فَقَالَ: لَا بَأْسَ ، طَهَوْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ: كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، حَتَّى تُرِيرَهُ الْقُبُورُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَنَعَمْ إِذَا» . [انظر الحديث: ۳۶۱۶ ، ۵۶۵۶] .

۱۵ - باب عيادة المريض راكباً ، و ماشياً ، و ردفاً على الحمار

۵۶۶۳ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ وَرَاءَهُ ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةٍ بِدَرْ؛ فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَلَلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بَرْدَانَهُ قَالَ: لَا تَغْبِرُوا عَلَيْنَا . فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَوَقَفَ وَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاغَشْنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَشَاوَرُونَ ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى اسْكَتُوا ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فَقَالَ لَهُ: أَيُّ سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ فَيُعَصَّبُوهُ ، فَلَمَّا رَدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِّقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ» . [انظر الحديث: ۲۹۸۷ ، ۴۵۶۶] .

۵۶۶۴ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ الْمُنَكِّدِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٌ وَلَا بِرَذَوْنٍ» .

[انظر الحديث: ۱۹۴ ، ۴۵۷۷ ، ۵۶۵۱] .

۱۶- باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجعٌ ، أو وارأساه ، أو اشتدَّ بي الوجع وقول
أيوب عليه السلام: ﴿ أَتَى مَسْنَى الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِمِينَ ﴾

۵۶۶۵- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَوْقَدُ
تَحْتَ الْقَدْرِ فَقَالَ: أَيُّذِيكَ هَؤُلَاءُ رَأْسُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَقَهُ ، ثُمَّ أَمَرَنِي
بِالْفِدَاءِ». [انظر الحديث: ۱۸۱۴، ۱۸۱۵، ۱۸۱۶، ۱۸۱۷، ۱۸۱۸، ۴۱۵۹، ۴۱۹۰، ۴۱۹۱، ۴۵۱۷].

۵۶۶۶- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكْرِيَاءُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: «قَالَتْ عَائِشَةُ: وَارَأْسَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ لَوْ
كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَاسْتَغْفَرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَائْكُلِيَاهُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تَحَبُّ
مَوْتِي ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِيَعُضِ أَزْوَاجِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَنَا
وَارَأْسَاهُ ، لَقَدْ هَمَمْتُ- أَوْ أَرَدْتُ- أَنْ أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ ، أَنْ يَقُولَ الْقَاتِلُونَ ،
أَوْ يَتِمَّنَى الْمُتَمَنُّونَ ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ. أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ».
[الحديث ۵۶۶۶- طرفه في: ۷۲۱۷].

۵۶۶۷- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ
الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَوْعَكَ ،
فَمَسَسْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتَوْعَكَ وَعَكَا شَدِيدًا ، قَالَ: أَجَلٌ ، كَمَا يَوْعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ. قَالَ: لَكَ
أَجْرَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى - مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ - إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ
الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا». [انظر الحديث: ۵۶۴۷، ۵۶۴۸، ۵۶۶۰، ۵۶۶۱].

۵۶۶۸- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا الزَّهْرِيُّ
«عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي زَمَنَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ. فَقُلْتُ: بَلِّغْ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ
بِثَلَاثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: الثَّلَاثُ؟ قَالَ: الثَّلَاثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ
تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ
إِلَّا أَجَرْتَ عَلَيْهَا ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِئِ امْرَأَتِكَ».

[انظر الحديث: ۵۶، ۱۲۹۵، ۲۷۴۲، ۲۷۴۴، ۳۹۳۶، ۴۴۰۹، ۵۳۵۴، ۵۶۵۹].

۱۷ - باب قول المريض: قوموا عني

۵۶۶۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ . ح . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوهُ بَعْدَهُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ ، فَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوهُ بَعْدَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَوْمُوا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ» . [انظر الحديث : ۱۱۴ ، ۳۰۵۳ ، ۳۱۶۸ ، ۴۴۳۱ ، ۴۴۳۲] .

۱۸ - باب من ذهب بالصبي المريض ليُدعى له

۵۶۷۰ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ الْجُعَيْدِ قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ يَقُولُ : «ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضْؤِهِ ، وَقَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ» . [انظر الحديث : ۱۹۰ ، ۳۵۴۰ ، ۳۵۴۱] .

۱۹ - باب تمنى المريض الموت

۵۶۷۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ ؛ فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ فَاعْلَأْ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» . [الحديث ۵۶۷۱ - طرفاه في : ۶۳۵۱ ، ۷۲۳۳] .

۵۶۷۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ «دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ نَعُوذُ - وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيِّاتٍ - فَقَالَ : إِنْ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَلَمْ تَقْضِهِمُ الدُّنْيَا ، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو

بالموتِ لَدَعَوْتُ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ بَيْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ : إِنْ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ .

[الحديث ۵۶۷۲ - أطرافه في: ۶۳۴۹ ، ۶۳۵۰ ، ۶۴۳۰ ، ۶۴۳۱ ، ۷۲۳۴].

۵۶۷۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ « أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا . وَلَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ » . [انظر الحديث : ۳۹].

۵۶۷۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : « سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَيَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » . [انظر الحديث : ۴۴۴۰].

۲۰ - باب دعاء العائد للمريض

وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهَا « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا » قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ

۵۶۷۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ إِلَيْهِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أَذْهَبَ الْبَاسُ ، رَبُّ النَّاسِ ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضَّحَى « إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ » وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى وَحْدَهُ وَقَالَ : « إِذَا أَتَى مَرِيضًا » .

[الحديث ۵۶۷۵ - أطرافه في: ۵۷۴۳ ، ۵۷۴۴ ، ۵۷۵۰].

۲۱ - باب وضوء العائد للمريض

۵۶۷۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ ، فَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ - أَوْ قَالَ : صَبَّوْا عَلَيْهِ - فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ ؟ فَتَرَلْتُ آيَةَ الْفُرَاقِ » . [انظر الحديث : ۱۹۴ ، ۴۵۷۷ ، ۵۶۵۱ ، ۵۶۶۴].

۲۲ - باب من دعا برفع الوباء والحمى

۵۶۷۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ، وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلٌ وَهَلْ أُرِدُنَ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ

قال: قالت عائشة: فجئتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته فقال: اللهمَّ حَبِّبْ إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد ، وصححها ، وبارك لنا في صاعها ومُدّها ، وانقل حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» .

[انظر الحديث: ۱۸۸۹، ۳۹۲۶، ۵۶۵۴].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۶ - کتاب الطب

۱ - باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً

۵۶۷۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً».

۲ - باب هل يداوي الرجل المرأة ، والمرأة الرجل

۵۶۷۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ عَنْ عَفْرَاءَ قَالَتْ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَسْقِي الْقَوْمَ وَنُخْدِمُهُمْ ، وَنُرْزِدُ الْقَتْلَى وَالْجُرْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ» . [انظر الحديث: ۲۸۸۲ ، ۲۸۸۳].

۳ - باب الشفاء في ثلاث

۵۶۸۰ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا مِرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطُسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «الشفاء في ثلاث: شربة عسل ، وشرطة محجم ، وكية نار . وأنهى أمتي عن الكي» رفع الحديث .

ورواه القمي عن ليث عن مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَسَلِ وَالْحَجْمِ .

[الحديث ۵۶۸۰ - طرفه في: ۵۶۸۱].

۵۶۸۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مِرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطُسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم ، أو شربة عسل ، أو كية بنار . وأنهى أمتي عن الكي» . [انظر الحديث: ۵۶۸۰].

٤ - باب الدواء بالغسل ، وقول الله تعالى ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾

٥٦٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْحُلُوءُ وَالْعَسَلُ».

[انظر الحديث: ٤٩١٢، ٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤].

٥٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ - خَيْرٌ فِي شَرْطَةِ مُحَجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتُوبِي».

[الحديث ٥٦٨٣ - أطرافه في: ٥٦٩٧، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤].

٥٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ «أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا. ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا. ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: فَعَلْتَ، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ، اسْقِهِ عَسَلًا، فَسَقَاهُ، فَبَرَأَ».

[الحديث ٥٦٨٤ - طرفه في: ٥٧١٦].

٥ - باب الدواء بالبان الإبل

٥٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو نُوحٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ «أَنْ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آوْنَا وَأَطْعَمْنَا. فَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا: إِنْ الْمَدِينَةَ وَخِمَةَ. فَأَنْزَلَهُمُ الْحَزَّةَ فِي ذُودٍ لَهُ فَقَالَ: اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا. فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْقَوْا ذُودَهُ. فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدِمُ الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ».

قال سلام: «فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حَدَّثَنِي بِأَشَدِّ عَقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا، فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَحْدِثْ».

[انظر الحديث: ٢٣٣، ١٥٠١، ٣٠١٨، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٤٦١٠].

٦ - باب الدواء بأبوال الإبل

٥٦٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنْ نَاسًا اجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ - يَعْنِي: الْإِبِلَ - فِيشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا. فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ، فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ أَبْدَانُهُمْ، فَقَتَلُوا الرَّاعِي».

وساقوا الإبل ، فبلغ النبي ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَجِيءَ بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ .

قال قتادة: «فحدثني محمد بن سيرين أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْخُدُودُ» .

[انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵] .

۷ - باب الحبة السوداء

۵۶۸۷ - حدثني عبد الله بن أبي شيبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ ، فَمَرَضَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ فَقَالَ لَنَا: عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَخَذُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْحَقُوهَا ، ثُمَّ اقْطُرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتٍ زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ ، فَإِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا مِنَ السَّامِ . قُلْتُ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: الْمَوْتُ» .

۵۶۸۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ «سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالسَّامُ: الْمَوْتُ ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ» .

۸ - باب التَّلبينة للمريض

۵۶۸۹ - حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ ، وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ التَّلْبِينَ تَجْمُ فَوَادَ الْمَرِيضِ ، وَتَذْهَبُ بِيَعُضِ الْحَزَنِ» . [انظر الحديث: ۵۴۱۷] .

۵۶۹۰ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ وَتَقُولُ: هُوَ الْبَغِيزُ النَّافِعُ» . [انظر الحديث: ۵۴۱۷، ۵۶۸۹] .

۹ - باب السَّعُوط

۵۶۹۱ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: احْتَجِمْ ، وَأَعْطِ الْحَجَامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَغَطْ» .

[انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳، ۲۲۷۸، ۲۲۷۹] .

۱۰ - باب السَّعُوطِ بِالْقُسْطِ الْهِنْدِيِّ وَالْبَحْرِيِّ

وهو الكُسْتُ ، مثل الكافور والقافور ومثل كُشِطَتْ وَقُشِطَتْ : نَزَعَتْ . وقرأ عبدُ الله : ﴿قُشِطَتْ﴾ .

۵۶۹۲ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مَحْصَنِ قَالَتْ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ : يُسْتَعْطَى بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلْدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ» .

[الحديث ۵۶۹۲ - أطرافه في: ۵۷۱۳ ، ۵۷۱۵ ، ۵۷۱۸] .

۵۶۹۳ - «وَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَابِنِ لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّ عَلَيْهِ» . [انظر الحديث: ۲۲۳] .

۱۱ - باب أَيِّ سَاعَةٍ يَحْتَجِمُ؟ وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا

۵۶۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ» .

[انظر الحديث: ۱۸۳۵ ، ۱۹۳۸ ، ۱۹۳۹ ، ۲۱۰۳ ، ۲۲۷۸ ، ۲۲۷۹ ، ۲۲۹۱ ، ۵۶۹۱] .

۱۲ - باب الْحَجَمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ ، قَالَ ابْنُ بَحِينَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۵۶۹۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُوسٍ وَعَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ» .

[انظر الحديث: ۱۸۳۵ ، ۱۹۳۸ ، ۱۹۳۹ ، ۲۱۰۳ ، ۲۲۷۸ ، ۲۲۷۹ ، ۵۶۹۱ ، ۵۶۹۴] .

۱۳ - باب الْحَجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ

۵۶۹۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحَجَامِ فَقَالَ : اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَفُوا عَنْهُ ، وَقَالَ : إِنْ أَمَثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةُ وَالْقُسْتُ الْبَحْرِيُّ . وَقَالَ : لَا تُعَذِّبُوا صَبِيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ» .

[انظر الحديث: ۲۱۰۲ ، ۲۲۱۰ ، ۲۲۷۷ ، ۲۲۸۰ ، ۲۲۸۱] .

۵۶۹۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ أَنَّ بُكَيْرًا

حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه «أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عاد المقنع ثم قال: لا أبرح حتى يحتجم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن فيه شفاء». [انظر الحديث: ۵۶۸۳].

۱۴ - باب الحجامَة على الرأس

۵۶۹۸ - حدثنا إسماعيل حدثني سليمان عن علقمة أنه سمع عبد الرحمن الأعرج أنه سمع عبد الله بن بُحينة يحدث «أن رسول الله ﷺ احتجم - بلخي جمل من طريق مكة - وهو محرم في وسط رأسه». [انظر الحديث: ۱۸۳۶].

۵۶۹۹ - وقال الأنصاري: أخبرنا هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ احتجم في رأسه». [انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳، ۲۲۷۸، ۲۲۷۹، ۵۶۹۱، ۵۶۹۴، ۵۶۹۵].

۱۵ - باب الحجامَة من الشقيقة والصداع

۵۷۰۰ - حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال: «احتجم النبي ﷺ في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له: لحي جمل». [انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳، ۲۲۷۸، ۲۲۷۹، ۵۶۹۱، ۵۶۹۴، ۵۶۹۵، ۵۶۹۹].

۵۷۰۱ - وقال محمد بن سواء أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به». [انظر الحديث: ۱۸۳۵، ۱۹۳۸، ۱۹۳۹، ۲۱۰۳، ۲۲۷۸، ۲۲۷۹، ۵۶۹۱، ۵۶۹۴، ۵۶۹۵، ۵۶۹۹].

[۵۷۰۰].

۵۷۰۲ - حدثنا إسماعيل بن أبان حدثنا ابن الغسيل قال: حدثني عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شربة عسل، أو شربة محجم، أو لذعة من نار، وما أحب أن أكتوي». [انظر الحديث: ۵۶۸۳، ۵۶۹۷].

۱۶ - باب الحلق من الأذى

۵۷۰۳ - حدثنا مسدد حدثنا حماد عن أيوب قال: سمعت مجاهدًا عن ابن أبي ليلى عن كعب - هو ابن عجرة - قال: «أتى علي النبي ﷺ زمن الحديبية وأنا أوقد تحت برمة والقمل

یتناثر عن رأسي ، فقال : أئذ ذك هوأئلك؟ قلت : نعم . قال : فاحلق وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة ، أو انسك نسكة . قال أيوب : لا أدري بأيتهن بدأ» .

[انظر الحديث : ۱۸۱۴ ، ۱۸۱۵ ، ۱۸۱۶ ، ۱۸۱۷ ، ۱۸۱۸ ، ۴۱۵۹ ، ۴۱۹۰ ، ۴۱۹۱ ، ۴۵۱۷ ، ۵۶۶۵] .

۱۷ - باب من اكتوى أو كوى غيره ، وفضل من لم يكتو

۵۷۰۴ - حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن العسيل حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال : سمعتُ جابرًا عن النبي ﷺ قال : «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم ، أو لدعة بنار ، وما أحب أن أكتوى» .

[انظر الحديث : ۵۶۸۳ ، ۵۶۹۷ ، ۵۷۰۲] .

۵۷۰۵ - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : «لا رقية إلا من عين أو حمة . فذكرته لسعيد بن جبيرة فقال : حدثنا ابن عباس قال رسول الله ﷺ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُونَ مَعَهُمُ الرُّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا؟ أَمْتِي هَذِهِ؟ قِيلَ : بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ . قِيلَ : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ . ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا - فِي آفَاقِ السَّمَاءِ - فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ ، قِيلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وَلَدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَلَا يَكْتَوُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» .

۱۸ - باب الإثم والكحل من الرمّد . فيه عن أم عطية

۵۷۰۶ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال : حدثني حميد بن نافع عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنها أن امرأة توفّي زوجها ، فاشتكت عينها ، فذكرها للنبي ﷺ وذكرها له الكحل وأنه يخاف على عينها ، فقال : لقد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شرّ أحلاسها - أو في أحلاسها في شرّ بيتها - فإذا مرّ كلب رمّت بعرّة ، فلا ، أربعة أشهر وعشراً» .

[انظر الحديث : ۵۳۳۶ ، ۵۳۳۸] .

۱۹- باب الجُذام

۵۷۰۷- وقال عفان: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَ. وَفَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ». [الحديث ۵۷۰۷- أطرافه في: ۵۷۱۷، ۵۷۵۷، ۵۷۷۰، ۵۷۷۳، ۵۷۷۵].

۲۰- باب المَنْ شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ

۵۷۰۸- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

قال شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ عَنْ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ. [انظر الحديث: ۴۴۷۸، ۴۶۳۹].

۲۱- باب اللُّدُودِ

۵۷۰۹- ۵۷۱۰- ۵۷۱۱- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبِلَ النَّبِيَّ وَهُوَ مَيِّتٌ».

[انظر الحديث: ۱۲۴۱، ۳۶۶۷، ۳۶۶۹، ۴۴۵۲، ۴۴۵۵].

[وانظر: ۱۲۴۲، ۳۶۶۸، ۳۶۷۰، ۴۴۵۳، ۴۴۵۴، ۴۴۵۷].

۵۷۱۲- قال: «وَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟ قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدُّوْنَا وَأَنَا أَنْظَرُ، إِلَّا الْعَبَّاسُ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

[انظر الحديث: ۴۴۵۸].

۵۷۱۳- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ قَالَتْ: «دَخَلْتُ بَابِنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَنْهُ مِنَ الْعَذْرَةِ، فَقَالَ: عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيَكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ الْعَذْرَةِ وَيَلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ. فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: بَيْنَ لَنَا اثْنَيْنِ وَلَمْ

يبين لنا خمسة . قلت لسفيان: فإن معمرأ يقول: أعلقت عليه . قال: لم يحفظ ، إنما قال أعلقت عنه ، حفظته من في الزهري ، ووصف سفيان الغلام يحنك بالإصبع ، وأدخل سفيان في حنكه - إنما يعني رفع حنكه بإصبعه ، ولم يقل أعلقوا عنه شيئاً .
[انظر الحديث: ٥٦٩٢].

٢٢ - باب

٥٧١٤ - حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر و يونس قال الزهري: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «لما ثقل رسول الله ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي؛ فأذن له ، فخرج بين رجلين - تخط رجلاه في الأرض - بين عباس وآخر ، فأخبرني ابن عباس ، قال: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة؟ قلت: لا . قال: هو علي . قالت عائشة: فقال النبي ﷺ بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه: هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن ، لعلي أعهد إلى الناس . قالت: فأجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي ﷺ ، ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب ، حتى جعل يشير إلينا أن قد فعلت . قالت: وخرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم» . [انظر الحديث: ١٩٨ ، ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٧٩ ، ٦٨٣ ، ٦٨٧ ، ٧١٢ ، ٧١٣ ، ٧١٦ ، ٧٥٨٨ ، ٣٠٩٩ ، ٣٣٨٤ ، ٤٤٤٢ ، ٤٤٤٥].

٢٣ - باب العذرة

٥٧١٥ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله «أن أم قيس بنت مخضن الأسدية - أسد خزيمة - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي ﷺ وهي أخت عكاشة - أخبرته أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها قد أعلقت عليه من العذرة ، فقال النبي ﷺ: علام تدعزن أولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أسفية ، منها ذات الجنب ، يريد الكُست وهو العود الهندي» . وقال يونس وإسحاق بن راشد عن الزهري «علقت عليه» . [انظر الحديث: ٥٦٩٢ ، ٥٧١٣].

٢٤ - باب دواء المبطون

٥٧١٦ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه ،

فقال: اسقِه عسلاً ، فسقاه ، فقال: إني سقيته فلم يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقاً ، فقال: صدقَ الله وكذبَ بطن أخيك». تابعه النضر عن شعبة. [انظر الحديث: ٥٦٨٤].

٢٥ - باب لا صَفَرٌ. وهو داءٌ يأخذ البطنَ

٥٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ إِبْلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟» رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ. [انظر الحديث: ٥٧٠٧].

٢٦ - باب ذات الجَنْبِ

٥٧١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مَحْصَنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ بْنِ مَحْصَنٍ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَابِنَ لَهَا وَقَدْ عَلِقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَذْرَةِ ، فَقَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ ، عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْأَعْلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ. يَرِيدُ الْكُسْتُ؟ يَعْنِي: الْقَسْطُ ، قَالَ: وَهِيَ لَعَةٌ. [انظر الحديث: ٥٦٩٢، ٥٧١٣، ٥٧١٥].

٥٧١٩ - ٥٧٢٠ - ٥٧٢١ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ قَالَ: «قُرِئَ عَلَى أَيُّوبَ مِنْ كِتَابِ أَبِي قَلَابَةَ - مِنْهُ مَا حَدَّثَ بِهِ ، وَمِنْهُ مَا قُرِئَ عَلَيْهِ - وَكَانَ هَذَا فِي الْكِتَابِ: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ ، وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِهِ». وَقَالَ عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَرْقُوا مِنَ الْحِمَةِ وَالْأَذْنِ». قَالَ أَنَسٌ: «كُوِيَتْ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ؛ وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِي».

[الحديث ٥٧١٩ - طرفه في: ٥٧٢١]. [الحديث: ٥٧٢١] [انظر الحديث: ٥٧١٩].

٢٧ - باب حرق الحَصِيرِ لِيَسُدَّ بِهِ الدَّمُ

٥٧٢٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: «لَمَّا كُسِرَتْ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَةُ وَأَدْمَى وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ

رباعيته ، وكان عليّ يختلفُ بالماء في المجنّ ، وجاءت فاطمة تغسلُ عن وجهه الدّم ، فلما رأت فاطمة عليها السلام الدّم يزيدُ على الماء كثرةً عمدت إلى حصيرٍ فأحرقتها وألصقتها على جرح رسول الله ﷺ ، فرقأ الدّم . [انظر الحديث: ٢٤٣، ٢٩٠٣، ٢٩١١، ٣٠٣٧، ٤٠٧٥، ٥٢٤٨].

٢٨ - باب الحمى من فيح جهنم

٥٧٢٣ - حدّثنا يحيى بن سليمان حدّثني ابنُ وهبٍ قال: حدّثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «عن النبي ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم ، فأطفئوها بالماء» .

قال نافع: وكان عبدُ الله يقول: اكشف عَنَّا الرَّجْزَ . [انظر الحديث: ٣٢٦٤].

٥٧٢٤ - حدّثنا عبدُ الله بنُ مسلمة عن مالك عن هشام عن فاطمة بنتِ المنذر «أنَّ أسماءَ بنتَ أبي بكر رضي الله عنهما كانت إذا أتيتُ بالمرأة قد حُمّت تدعو لها ، أخذتِ الماء فصَبَّتْهَ بينها وبين جيبها وقالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمرُنا أن نبرُدَها بالماء» .

٥٧٢٥ - حدّثنا محمدُ بن المثنى حدّثنا يحيى حدّثنا هشامٌ أخبرني أبي عن عائشة «عن النبي ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء» . [انظر الحديث: ٣٢٦٣].

٥٧٢٦ - حدّثنا مسدّد حدّثنا أبو الأحوص حدّثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعَةَ عن جدّه رافع بن خديج قال: «سمعتُ النبي ﷺ يقول: الحمى من فَوْحِ جَهَنَّمَ ، فأبردوها بالماء» . [انظر الحديث: ٣٢٦٢].

٢٩ - باب من خَرَجَ من أرض لا تَلَايْمَة

٥٧٢٧ - حدّثنا عبدُ الأعلى بن حماد حدّثنا يزيد بن زريع حدّثنا سعيد حدّثنا قتادة أنَّ أنسَ بن مالك حدّثهم «أن ناساً - أو رجالاً - من عُكْلٍ وعُرَيْنَة قدموا على رسولِ الله ﷺ ، وتكلّموا بالإسلام ، وقالوا: يا نبيَّ الله إنا كنّا أهلَ ضَرَعٍ ولم نكنْ أهلَ ريف . واستَوخموا المدينة . فأمرَ لهم رسولُ الله ﷺ بدُودٍ وبراع ، وأمرهم أن يَخْرُجُوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها . فانطلقوا ، حتّى كانوا ناحيةَ الحرّة كَفَرُوا بعدَ إسلامهم وقتلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ ، واستاقوا الدودَ . فبلغَ النبي ﷺ ، فبعثَ الطلبَ في آثارهم ، وأمرَ بهم فسمّروا أعينهم ، وقطعوا أيديهم ، وتَرَكُوا في ناحيةِ الحرّة حتّى ماتوا على حالهم» .

[انظر الحديث: ٢٣٣، ١٥٠١، ٣٠١٨، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٤٦١٠، ٥٦٨٥، ٥٦٨٦].

٣٠ - باب ما يُذكرُ في الطاعون

٥٧٢٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحْدُثُ سَعْدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ بِالطَّاعُونِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَحْدُثُ سَعْدًا وَلَا يُنْكِرُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ» .

٥٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ فِي الشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْنَا لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتَهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ . فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْتَهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرْتُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبْطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذُوتَانِ: إِحْدَاهُمَا خَصِيبِيَّةٌ ، وَالْأُخْرَى جَذْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصِيبِيَّةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَذْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَعَبِيًّا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنْ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تُقَدِّمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ . قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عُمَرَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ» .

[الحديث ٥٧٢٩ - طرفاه في: ٥٧٣٠ ، ٦٩٧٣] .

٥٧٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ «أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرِغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ

عوف أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه . [انظر الحديث : ٥٧٢٩].

٥٧٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قال رسول الله ﷺ: لا يدخلُ المدينةَ المسيحُ ولا الطاعونُ». [انظر الحديث : ١٨٨٠].

٥٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ قَالَتْ: «قال لي أنسُ بن مالك رضي الله عنه: يحيى بَمَ مات؟ قلتُ: من الطاعون. قال: قال رسول الله ﷺ: الطاعونُ شهادةٌ لكلِّ مسلم». [انظر الحديث : ٢٨٣٠].

٥٧٣٣ - حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ». [انظر الحديث : ٦٥٣ ، ٧٢٠ ، ٢٨٢٩].

٣١- باب أجر الصابر على الطاعون

٥٧٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ «عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أخبرته أنها سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون ، فأخبرها نبي ﷺ أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء ، فجعله الله رحمة للمؤمنين ، فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يُصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد».

تابعه النَّضْرُ عَنْ دَاوُدَ . [انظر الحديث : ٣٤٧٤].

٣٢- باب الرُّقَى بِالْقُرْآنِ وَالْمَعْوِذَاتِ

٥٧٣٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ - فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - بِالْمَعْوِذَاتِ ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ نَفْسَهُ لِبَرَكَتِهَا».

فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ.

[انظر الحديث : ٤٤٣٩ ، ٥٠١٦].

٣٣- باب الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وَيَذْكُرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٧٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ،

فلم یقروہم ، فبینما ہم کذلک اذ لُدِغَ سَیِّدُ أَوْلَئِکَ ، فقالوا: هل معکم من دواءٍ أو راقٍ؟ فقالوا: إنکم لم تقرؤنا، ولا نفعلُ حتی تجعلوا لنا جعلاً. فجعلوا لهم قطیعا من الشاء. فجعلَ یقرأ بأم القرآن ، ویجمعُ بزاقَهُ ویَتَفَلُّ ، فبرأ ، فأتوا بالشاء ، فقالوا: لا نأخذہ حتی نسألَ النبی ﷺ ، فسألوه ، فضحك وقال: وما أدراك أنها رُقیة؟ خذوها ، واضربوا لی بسهم. [انظر الحديث: ۲۲۷۶، ۵۰۰۷].

۳۴- باب الشروط فی الرُقیة بفاتحة الكتاب

۵۷۳۷ - حَدَّثَنَا سِيدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ - هُوَ صَدُوقٌ - يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لِدِغٌ - أَوْ سَلِيمٌ - فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لِدِغًا ، أَوْ سَلِيمًا. فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ ، فَبرَأَ. فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، حَتَّى 'قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ».

۳۵- باب رُقیة العین

۵۷۳۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ أَمْرٌ - أَنْ يُسْتَرْقَى مِنْ الْعَيْنِ».

۵۷۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنُ عَطِيَّةِ الدَّمَشْقِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».

وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ.

۳۶- باب العين حق

۵۷۴۰ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَيْنُ حَقٌّ. وَنَهَى 'عَنِ الْوَشْمِ».

[الحديث ۵۷۴۰ - طرفه في: ۵۹۴۴].

۳۷- باب رُقِیَةِ الْحِیَّةِ وَالْعَقْرَبِ

۵۷۴۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحِمَةِ فَقَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حِمَةٍ».

۳۸- باب رُقِیَةِ النَّبِيِّ ﷺ

۵۷۴۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقَالَ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ اشْتَكَيْتُ. فَقَالَ أَنَسٌ: أَلَا أَرَقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهَبَ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

۵۷۴۳ - حَدَّثَنَا عمرو بن عليّ حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعُوذُ بِعَضِّ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَاسِ، وَاشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

قال سُفْيَانُ: حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا، فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ... نحوه.

[انظر الحديث: ۵۶۷۵].

۵۷۴۴ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي يَقُولُ: امْسَحِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ». [انظر الحديث: ۵۶۷۵، ۵۷۴۳].

۵۷۴۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: بِاسْمِ اللَّهِ، تَرِبَةُ أَرْضُنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا». [الحديث ۵۷۴۵ - طرفه في: ۵۷۴۶].

۵۷۴۶ - حَدَّثَنِي صَدْقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرُّقِيَةِ: بِاسْمِ اللَّهِ تَرِبَةُ أَرْضُنَا، وَرِيقَةُ بَعْضُنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا». [انظر الحديث: ۵۷۴۵].

۳۹ - باب النَّفْثِ فِي الرُّقِيَةِ

۵۷۴۷ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحَلَمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ حِينَ يَسْتَقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

وقال أبو سَلَمَةَ: فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا أَبَالِيَهَا. [انظر الحديث: ۳۲۹۲].

۵۷۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفِيهِ بَقْلُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَبِالْمَعْوَذَتَيْنِ جَمِيعاً، ثُمَّ يَمَسُّهُمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا اسْتَكْبَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ». قَالَ يُونُسُ: كُنْتُ أَرَى ابْنَ شَهَابٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَتَى إِلَى فِرَاشِهِ. [انظر الحديث: ۵۰۱۷].

۵۷۴۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَهْطاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْطَلَقُوا فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ. فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ قَدْ نَزَلُوا بِكُمْ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ. فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنْ سَيِّدَنَا لَدَغَ، فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَرَاقٍ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً. فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ. فَانْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتَفَلُّ وَيَقْرَأُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حَتَّى لَكَأَنَّما نَشْطُ مِنْ عِقَالٍ؛ فَانْطَلَقَ يَمْشِي مَابَهُ قَلْبُهُ. قَالَ: فَأَوْفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا. فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظَرُ مَا يَأْمُرُنَا. فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: وَمَا يَدْرِيكُ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ». [انظر الحديث: ۲۲۷۶، ۵۰۰۷، ۵۷۳۶].

۴۰ - باب مَسْحِ الرَّاقِيِ الْوَجَعَ بِيَدِهِ الْيَمْنَى

۵۷۵۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ

مَسْرُوقٌ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُعوّذ بعضهم يمسحُه يمينه: أَذْهِبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا» فذكرته لمنصور فحدثني عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها... بنحوه.

[انظر الحديث: ٥٦٧٥، ٥٧٤٣، ٥٧٤٤].

٤١ - باب المرأة ترقى الرجل

٥٧٥١ - حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالعمودات، فلما ثقل كنت أنا أنفث عليه بهن، فأمسح بيده نفسه لبركتها. فسألت ابن شهاب: كيف كان ينفث؟ قال: ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه.

[انظر الحديث: ٤٤٣٩، ٥٠١٦، ٥٧٣٥].

٤٢ - باب من لم يرق

٥٧٥٢ - حدثنا مسدد حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج علينا النبي ﷺ يوماً فقال: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فجعل يمرُّ النبيُّ معه الرجلُ والنبيُّ معه الرجلان، والنبيُّ معه الرَّهْطُ، والنبيُّ ليسَ معه أحد. ورأيتُ سواداً كثيراً سدَّ الأفق، فرجوتُ أن تكون أمتي، فقيل: هذا موسى وقومه، ثم قيل لي: انظر، فرأيتُ سواداً كثيراً سدَّ الأفق، فقيل لي: انظر هكذا وهكذا، فرأيتُ سواداً كثيراً سدَّ الأفق، فقيل: هؤلاء أمتك، ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب. فنفرق الناس ولم يُبين لهم. فتذاكر أصحاب النبي ﷺ فقالوا: أما نحن فولدنا في الشرك، ولكننا آمنا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا. فبلغ النبي ﷺ فقال: هم الذين لا يتطيرون، ولا يكتوون ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون. فقام عكاشة بن محصن فقال: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: نعم. فقام آخر فقال: أمنهم أنا؟ فقال: سبقك بها عكاشة.

[انظر الحديث: ٣٤١٠].

٤٣ - باب الطيرة

٥٧٥٣ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا عدوى ولا طيرة، والشؤم في ثلاث: في المرأة، والدار، والدابة. [انظر الحديث: ٢٠٩٩، ٢٨٥٨، ٥٠٩٣، ٥٠٩٤].

۵۷۵۴- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَالُ. قَالُوا: وَمَا الْفَالُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». [الحديث ۵۷۵۴- طرفه في: ۵۷۵۵].

۴۴- باب الفأل

۵۷۵۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَالُ. قَالُوا: وَمَا الْفَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». [انظر الحديث: ۵۷۵۴].

۵۷۵۶- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ». [الحديث ۵۷۵۶- طرفه في: ۵۷۷۶].

۴۵- باب لا هامة

۵۷۵۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا عَدُوَّ وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ». [انظر الحديث: ۵۷۵۷، ۵۷۱۷].

۴۶- باب الكهانة

۵۷۵۸- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ اقْتَتَلَتَا، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَفَتَكَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ: كَيْفَ أَغْرَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ، وَلَا نَطْقَ وَلَا اسْتَهْلَ، فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَانِ».

[الحديث ۵۷۵۸- أطرافه في: ۵۷۵۹، ۵۷۶۰، ۶۷۴۰، ۶۹۰۴، ۶۹۰۹، ۶۹۱۰].

۵۷۵۹- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ بَغْرَةً: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ». [انظر الحديث: ۵۷۵۸].

۵۷۶۰- وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ

في بطنِ أمِّه بغرّة: عبد أو وليدة. فقال الذي قضى عليه: كيف أغرمَ مالا أكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ، ومثلُ ذلك يُطل . فقال رسولُ الله ﷺ: إنما هذا من إخوانِ الكهان». [انظر الحديث: ۵۷۵۸، ۵۷۵۹].

۵۷۶۱ - حدّثنا عبدُ الله بن محمدٍ حدّثنا ابن عُبَيْنَةَ عن الزُّهريّ عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث «عن أبي مسعود قال: نهى النبي ﷺ عن ثمنِ الكلبِ ومهرِ البغيِّ وحلوانِ الكاهن». [انظر الحديث: ۲۲۳۷، ۲۲۸۲، ۵۳۴۶].

۵۷۶۲ - حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا هشامُ بن يوسف أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريّ عن يحيى بن عروة بن الزبير «عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألتُ ناسَ رسولِ الله ﷺ عن الكهان فقال: ليس بشيء فقالوا: يا رسول الله ، إنهم يحدّثوننا أحياناً بشيء فيكون حقاً ، فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنّي فيقرّها في أذنٍ وليّه ، فيخلطونَ معها مئةَ كذبة» .

قال عليّ: قال عبد الرزاق: مرسلٌ «الكلمة من الحق» ، ثم بلغني أنه أسنّده بعد . [انظر الحديث: ۳۲۱۰، ۳۲۸۸].

٤٧ - باب السّحر ، وقول الله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هُنُوتٌ وَمُرُوتٌ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَقْبَلَ ﴾ ، وقوله: ﴿ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ ، وقوله: ﴿ يُخِيلُ إِلَهُهُ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنْهَ تَأْتِي ﴾ ، وقوله: ﴿ وَمِنْ سِحَرِ النَّفَثَاتِ فِي الْعَقَدِ ﴾ .

وَالنَّفَاثَاتُ: السَّوَاوِحِرُ. تُسَحَّرُونَ: تُعَمَّوْنَ

۵۷۶۳ - حدّثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسول الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيْق يقال له لَبِيدُ بن الأعصم ، حتى كان رسول الله ﷺ يُخِيلُ إليه أنه كان يفعلُ الشيء وما فعله . حتى إذا كان ذاتَ يوم - أو ذاتَ ليلة - وهو عندي ، لكنتُ دعا ودعا ثم قال: يا عائشة ، أشعرتِ أنّ الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي ، والآخرُ عند رجليّ ، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجعُ الرَّجل؟ فقال: مطبوب . قال: من طبّه؟ قال: لَبِيدُ بن الأعصم . قال: في أيّ شيء؟ قال: في مُشيطٍ ومُشاطة ، وجُفٌّ طلع نخلة ذكر . قال: وأين هو؟ قال: في بئرِ ذُرْوَانَ . فأتاها

رسولُ الله ﷺ في ناس من أصحابه . فجاء فقال : يا عائشة ، كأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين . قلتُ : يا رسولَ الله أفلا استخرجته؟ قال : قد عافاني الله ، فكرهتُ أن أُثيرَ على الناس فيه شراً . فأمرَ بها فدُفِنَتْ «تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام . وقال الليثُ وابن عُيينة عن هشام «في مُشط ومشاطة» . ويقال : المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مُشط ، والمشاطة من مُشاطة الكتان . [انظر الحديث : ۳۱۷۵ ، ۳۲۶۸] .

٤٨ - باب الشرك والسحر من الموبقات

٥٧٦٤ - حدثني عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله قال : حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث «عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : اجتنبوا الموبقات : الشرك بالله والسحر» . [انظر الحديث : ٢٧٦٦] .

٤٩ - باب هل يستخرج السحر؟

وقال قتادة : قلتُ لسعيد بن المسيب : رجلٌ به طَبٌّ - أو يُؤخَذُ عن امرأته - أيحلُّ عنه أو يُنْسَرُ؟ قال : لا بأسَ به ؛ إنما يريدون به الإصلاح . فأما ما يَنفَعُ فلم يُنَّه عنه .

٥٧٦٥ - حدثني عبدُ الله بن محمدٍ قال : سمعتُ ابنَ عُيينة يقول : أول من حدَّثنا به ابن جريج يقول : حدَّثني آلُ عروة عن عروة ، فسألتُ هشاماً عنه فحدَّثنا عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قال : كان رسولُ الله ﷺ سَحَرًا ، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن . قال سُفيان : وهذا أشدُّ ما يكون من السحر إذا كان كذا . فقال : يا عائشة ، أعلمتِ أنَّ الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ أتاني رجلان ، ففعد أحدهما عند رأسي والآخرُ عند رجلي ، فقال الذي عند رأسي للآخر : ما بال الرجل ؟ قال : مطبوب . قال : ومن طَبَّهُ ؟ قال : لبيدُ بن أعصم رجلٌ من بني زريق حليفٌ لليهود كان مُنافقاً . قال : وفيهم ؟ قال : في مُشط ومشاطة . قال : وأين ؟ قال : في جُفٍّ طلعةٌ ذكر تحت رَعُوفَةٍ في بئر ذُرْوان ، قالت : فأتى النبي ﷺ البئرَ حتى استخرجه ، فقال : هذه البئر التي أريتها ، وكأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن نخلها رؤوس الشياطين . قال : فاستخرج . قالت فقلت : أفلا - أي تَشَرَّتْ - ؟ فقال : أما والله فقد شفاني ، وأكرهُ أن أُثيرَ على أحدٍ من الناس شراً» . [انظر الحديث : ۳۱۷۵ ، ۳۲۶۸ ، ۵۷۶۳] .

٥٠ - باب السحر

٥٧٦٦ - حدَّثنا عُبَيْدُ بن إسماعيل حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه «عن عائشة قالت : سَحَرُ النبي ﷺ حتى أنه لِيُخِيلُ إليه أنه يفعلُ الشيء وما فعله ، حتى إذا كان ذاتَ يوم وهو

عندي دَعَا اللهَ ودَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتُ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَقْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ؟ قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ: فِيمَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجُفٍ طُلْعَةٍ ذَكَرَ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذِي أُرْوَانَ. قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَثْرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِثَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَأَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أَتَوَرَّعَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. وَأَمْرُهَا فَدُفِنْتُ».

[انظر الحديث: ٣١٧٥، ٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥].

٥١ - باب إن من البيان سحراً

٥٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لِسِحْرًا، أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ سِحْرٌ». [انظر الحديث: ٥١٤٦].

٥٢ - باب الدواء بالعجوة للسحر

٥٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَزَنَةَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ». وَقَالَ غَيْرُهُ: «سَبْعَ تَمْرَاتٍ». [انظر الحديث: ٥٤٤٥].

٥٧٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ «سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ». [انظر الحديث: ٥٤٤٥، ٥٧٦٨].

٥٣ - باب لا هامة

٥٧٧٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا بِالْإِبْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ فَيَخَالُطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟

[انظر الحديث: ٥٧٠٧، ٥٧١٧، ٥٧٥٧].

۵۷۷۱ - وعن أبي سلمة سمع أبا هريرة بعدُ يقول: «قال النبي ﷺ: لا يوردنَ مُمرضٌ على مُصحٍّ» وأنكر أبو هريرة حديث الأول. وقلنا: ألم تحدث أنه لا عدوى؟ فرطن بالحشية. قال أبو سلمة: فما رأيته نسي حديثاً غيره. [الحديث ۵۷۷۱ - طرفه في: ۵۷۷۴].

۵۴- باب لا عدوى

۵۷۷۲ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْزَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة، إنما الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار». [انظر الحديث: ۲۰۹۹، ۲۸۵۸، ۵۰۹۳، ۵۰۹۴، ۵۷۵۳].

۵۷۷۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «إن رسول الله ﷺ يقول: لا عدوى». [انظر الحديث: ۵۷۰۷، ۵۷۱۷، ۵۷۵۷، ۵۷۷۰].

۵۷۷۴ - قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: «سمعتُ أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: لا توردوا الممرض على المصح». [انظر الحديث: ۵۷۷۱].

۵۷۷۵ - وعن الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ الدُّوَلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لا عدوى. فقام أعرابي فقال: رأيت الإبل تكون في الرمال أمثالَ الظباء، فيأتيها البعيرُ الأجربُ فتجرب؟ قال النبي ﷺ: فمن أعدى الأول؟» [انظر الحديث: ۵۷۰۷، ۵۷۱۷، ۵۷۵۷، ۵۷۷۰، ۵۷۷۳].

۵۷۷۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل، قالوا: وما الفأل؟ قال: كلمة طيبة. [انظر الحديث: ۵۷۵۶].

۵۵- باب ما يذكر في سَمِ النَّبِيِّ ﷺ، رواه عروة عن عائشة عن النبي ﷺ

۵۷۷۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةً فيها سَمٌ، فقال رسول الله ﷺ: اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود، فجمعوا له، فقال لهم رسول الله ﷺ: إني سألتكم عن شيء، فهل أنتم صادقوني عنه؟ فقالوا: نعم يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: من أبوكم؟ قالوا: أبونا

فلان. فقال رسول الله ﷺ: كذبتُم بل أبوكم فلان فقالوا: صدقت وبررت. فقال: هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه؟ فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبتناك عرفت كذبتنا كما عرفتُه في أبينا. قال لهم رسول الله ﷺ: من أهل النار؟ فقالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفوننا فيها. فقال لهم رسول الله ﷺ: اخسؤوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبداً. ثم قال لهم: هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه؟ قالوا: نعم. فقال: هل جعلتم في هذه الشاة سماً؟ فقالوا: نعم. فقال: ما حملكم على ذلك؟ فقالوا: أردنا إن كنت كاذباً نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرْك. [انظر الحديث: ۳۱۶۹، ۴۲۴۹].

۵۶- باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث

۵۷۷۸- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ يَحْدُثُ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِداً مُخْلِداً فِيهَا أَبَداً. وَمَنْ تَحَسَّى سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسَمُهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخْلِداً فِيهَا أَبَداً. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخْلِداً فِيهَا أَبَداً». [انظر الحديث: ۱۳۶۵].

۵۷۷۹- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ اصْطَبَحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ». [انظر الحديث: ۵۴۴۹، ۵۷۶۸، ۵۷۶۹].

۵۷- باب ألبان الأتن

۵۷۸۰- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ «عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى آتَيْتُ الشَّامَ.

۵۷۸۱- وَزَادَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «وَسَأَلْتُهُ: هَلْ نَتَوَضَّأُ أَوْ نَشْرَبُ أَلْبَانَ الْأَتْنِ أَوْ مَرَارَةَ السَّبْعِ أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا. فَأَمَّا أَلْبَانُ الْأَتْنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لِحُومِهَا، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَلْبَانِهَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ. وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّبْعِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ».

۵۸ - باب إذا وقع الذباب في الإناء

۵۷۸۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى 'بْنِي زُرَيْقٍ' عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ . [انظر الحديث : ۳۳۲۰].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۷ - کتاب اللباس

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾؟ وقال النبي ﷺ: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا ، في غير إسراف ولا مخيلة»
وقال ابن عباس: كل ما شئت والبس ما شئت ، ما أخطأتك اثنتان: سرف أو مخيلة
۵۷۸۳ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم يخبرونه «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا ينظر الله إلى من جرَّ ثوبه خيلاء». [انظر الحديث: ۳۶۶۵].

۲ - باب من جرَّ إزاره من غير خيلاء

۵۷۸۴ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، قال أبو بكر: يا رسول الله ، إنَّ أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه . فقال النبي ﷺ: لست ممن يصنعه خيلاء». [انظر الحديث: ۳۶۶۵ ، ۵۷۸۳].

۵۷۸۵ - حدثني محمد أخبرنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن «عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: خَسَفَتِ الشمسُ ونحن عند النبي ﷺ ، فقام يجرُّ ثوبه مستعجلاً حتى أتى المسجد ، وثاب الناس ، فصلى ركعتين ، فجلى عنها . ثم أقبل علينا وقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها». [انظر الحديث: ۱۰۴۰ ، ۱۰۴۸ ، ۱۰۶۲ ، ۱۰۶۳].

۳ - باب التشمُّر في الثياب

۵۷۸۶ - حدثني إسحاق أخبرنا ابن شميل أخبرنا عمر بن أبي زائدة أخبرنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه أبي جحيفة قال . . . فرأيت بلالاً جاء بعنزة فركزها ، ثم أقام الصلاة ،

فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَةٍ مَشْمُرًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَنَزَةِ ، وَرَأَيْتِ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنَزَةِ .

[انظر الحديث: ۱۸۷ ، ۳۷۶ ، ۴۹۵ ، ۴۹۹ ، ۵۰۱ ، ۶۳۳ ، ۶۳۴ ، ۳۵۵۳ ، ۳۵۶۶.]

۴ - باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار

۵۷۸۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ» .

۵ - باب من جرَّ ثوبه من الخيلاء

۵۷۸۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» .

۵۷۸۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ -: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَةٍ تُعَجِّبُهُ نَفْسُهُ ، مَرَجَلُ جَمْتِهِ ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

۵۷۹۰ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» . تَابِعَهُ يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَرْفَعْهُ شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بَابَ دَارِهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نحوه» . [انظر الحديث: ۳۴۸۵.]

۵۷۹۱ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ عَلَى فَرْسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مُخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ: أَذْكَرَ إِزَارَتُهُ؟ قَالَ: مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا» تَابِعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ يَعْنِي عَنْ ابْنِ عَمْرِو مِثْلَهُ . وَتَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ وَقِدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» . [انظر الحديث: ۳۶۶۵ ، ۵۷۸۳ ، ۵۷۸۴.]

۶ - باب الإزار المهدب

وَيُذَكِّرُ عَنْ الزَّهْرِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحُمَزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَمَعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا ثِيَاباً مَهْدَبَةً

۵۷۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ فطَلَقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّ اللَّهَ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ - وَأَخَذْتُ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا - فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - قَالَتْ: فَقَالَ خَالِدٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَلَا وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتِهِ. فَصَارَ سُنَّةً بَعْدَهُ». [انظر الحديث: ۲۶۳۹، ۵۲۶۰، ۵۲۶۱، ۵۲۶۵، ۵۳۱۷].

۷ - باب الأزديّة. وقال أنس: جذب أعرابي رداء النبي ﷺ

۵۷۹۳ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ «أَنْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى بِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حُمَزَةُ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ...». [انظر الحديث: ۲۰۸۹، ۲۳۷۵، ۳۰۹۱، ۴۰۰۳].

۸ - باب لبس القميص، وقول الله تعالى حكاية عن يوسف:

﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَالْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَيْ يَأْتِ بِصِيرًا﴾

۵۷۹۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنَاسَ، وَلَا الْخُفَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ». [انظر الحديث: ۱۳۴، ۳۶۶، ۱۵۴۲، ۱۸۳۸، ۱۸۴۲].

۵۷۹۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا أَدْخَلَ قَبْرَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ وَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنُفِثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ».

[انظر الحديث: ۱۲۷۰، ۱۳۵۰، ۳۰۰۸].

۵۷۹۶ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «لَمَّا تُوْفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنُهُ فِيهِ وَصَلُّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ. فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَقَالَ لَهُ: إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ فَأَذِّنَا. فَلَمَّا فَرَغَ أَذْنُهُ بِهِ، فَجَاءَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَجَذَبَهُ عَمْرٌو فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ». [انظر الحديث: ۱۲۶۹، ۴۶۷۰، ۴۶۷۲].

۹ - باب جَبِيبِ الْقَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ

۵۷۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ طَاوُوسٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَعْشَى أَنْامِلُهُ وَتَعْفُو أَثَرُهُ. وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِيهِ هَكَذَا فِي جَبِيهِ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ.

تَابِعُهُ ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ، وَأَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجَبَّتَيْنِ. وَقَالَ حَنْظَلَةُ: سَمِعْتُ طَاوُوسًا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «جُبَّتَانِ» وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ: عَنِ الْأَعْرَجِ «جُبَّتَانِ». [انظر الحديث: ۱۴۴۳، ۱۴۴۴، ۲۹۱۷، ۵۲۹۹].

۱۰ - باب مَنْ لَبَسَ جُبَّةً ضَيِّقَةً الْكَمِينَ فِي السَّفَرِ

۵۷۹۸ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الصُّحَيْ قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ: «حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كَمِيهِ، فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ بَدَنِهِ فغَسَلَ لِحْيَتَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ». [انظر الحديث: ۱۸۲، ۲۰۳، ۲۰۶، ۳۶۳، ۳۸۸، ۲۹۱۸، ۴۴۲۱].

۱۱ - باب لِبْسِ جُبَّةِ الصَّوْفِ فِي الْغَرَوِ

۵۷۹۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ،

وعليه جُبَّة من صوف ، فلم يستطع أن يُخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ، ثم مسح برأسه ، ثم أهويتُ لأنزع خُفيه ، فقال: دَعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ، فمسح عليهما» . [انظر الحديث: ١٨٢، ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨].

١٢ - باب القباء وفُرُوج حرير وهو القباء ، ويقال هو الذي له شقٌّ من خلفه

٥٨٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً شَيْئاً ، فَقَالَ مَخْرَمَةٌ: يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ؛ فَقَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ: خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . قَالَ: فَنَظَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةٌ؟

[انظر الحديث: ٢٥٩٩، ٢٦٥٧، ٣١٢٧].

٥٨٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «أَهْدَيْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجٌ حَرِيرٌ؛ فَلَبَسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَزَعَهُ نَزْعاً شَدِيداً - كَالْكَارِهِ لَهُ - ثُمَّ قَالَ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ» .

تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ عَنِ اللَّيْثِ . وَقَالَ غَيْرُهُ «فُرُوجٌ حَرِيرٌ» . [انظر الحديث: ٣٧٥].

١٣ - باب البرانس

٥٨٠٢ - وَقَالَ لِي مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى أَنَسٍ بُرْنَساً أَصْفَرَ مِنْ خَزٍّ» .

٥٨٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْبَسُوا الْقِمَصَ ، وَلَا الْعِمَائِمَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبِرَانِسَ ، وَلَا الْخِفَافَ ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئاً مِثْلَ الزَّعْفَرَانِ وَلَا الْوَرَسِ» . [انظر الحديث: ١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤].

١٤ - باب السراويل

٥٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ» .

[انظر الحديث: ١٧٤٠، ١٨٤١].

٥٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُورِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أَحْرَمْنَا؟ قَالَ: لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَالسَّرَاوِيلَ وَالْعِمَامَةَ وَالْبِرَانِسَ وَالْخُفَّافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئاً مِنَ الثِّيَابِ مِثْلَ زَعْفَرَانٍ وَلَا وَرْسٍ».

[انظر الحديث: ١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤، ٥٨٠٣.]

١٥ - باب العِمَامَةِ

٥٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبِرْنَسَ وَلَا ثَوْباً مِثْلَ زَعْفَرَانٍ وَلَا وَرْسٍ وَلَا الْخُفَيْنِ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّلَعَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ».

[انظر الحديث: ١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤، ٥٨٠٣، ٥٨٠٥.]

١٦ - باب التَّقْنُوعِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسْمَاءٌ» قَالَ أَنَسُ:

«وَعَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بَرْدٍ»

٥٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ رَجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مَهَاجِراً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَوْ تَرْجُوهُ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَصُحْبَتِهِ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَّ السَّمَرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ. قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمَاً جُلُوسٌ فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلاً مُتَقَنِّعاً فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَى لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ إِنْ جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ حِينَ دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ: أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ. قَالَ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ. قَالَ: فَالْصُّحْبَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَخَذَّ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِالْثَمَنِ. قَالَتْ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجَهَازِ، وَوَضَعْنَا لَهُمَا سَفْرَةَ فِي جِرَابٍ، فَقَطَعْتَ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَأَوْكَاتَ بِهِ الْجِرَابَ - وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ - ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلٍ يَقَالُ لَهُ: ثَوْرٌ، فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ لَقْنٌ ثَقِفٌ - فَيَرْحَلُ مِنْ عِنْدَهُمَا سَحَرًا

فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتَ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنَحَةً مِنْ غَنَمٍ ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ ، فَيَبْتَغِيَانِ فِي رِسْلِهِمَا حَتَّى يَنْعَقَ بِهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ بَغْلَسَ . يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ .

[انظر الحديث: ٤٧٦، ٢١٣٨، ٢٢٦٣، ٢٢٦٤، ٢٢٩٧، ٣٩٠٥، ٤٠٩٣].

۱۷ - باب الْمَغْفَرِ

۵۸۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ» . [انظر الحديث: ١٨٤٦، ٣٠٤٤، ٤٢٨٦].

۱۸ - باب البرود والحبر والشملة

وَقَالَ خَبَابٌ: شَكَوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ

۵۸۰۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحَكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ» . [انظر الحديث: ٣١٤٩].

۵۸۱۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ - قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسُوكَهَا ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا وَإِنِهَا لِإِزَارُهُ ، فَجَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْسِنِيهَا ، قَالَ: نَعَمْ . فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

[انظر الحديث: ١٢٧٧].

۵۸۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ ، فِقَامُ عَكَاشَةِ بَنِي مَحْصَنِ الْأَسَدِيِّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ

قال: ادعُ الله لي يا رسول الله أن يجعلني منهم ، فقال: اللهم اجعله منهم . ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله ، ادعُ الله لي أن يجعلني منهم ، فقال رسول الله ﷺ: سبقك عكاشة» . [الحديث ۵۸۱۱ - طرفه في: ۶۵۴۲].

۵۸۱۲ - حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام «عن قتادة عن أنس قال: قلت له: أي الثياب كان أحبَّ إلى النبي ﷺ؟ قال: الحبرة» . [الحديث ۵۸۱۲ - طرفه في: ۵۸۱۳].

۵۸۱۳ - حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا معاذ قال: حدثني أبي عن قتادة «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أحبَّ الثياب إلى النبي ﷺ أن يلبسها الحبرة» . [انظر الحديث: ۵۸۱۲].

۵۸۱۴ - حدثني أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف «أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ حين توفي سُجِّي بِرُودِ حَبْرَةٍ» .

۱۹ - باب الأكسية والخمائن

۵۸۱۵ - ۵۸۱۶ - حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة «أن عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما قالَا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه ، فقال وهو كذلك: لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يحذر ما صنعوا» .

[انظر الحديث: ۴۳۵ ، ۱۳۳۰ ، ۱۳۹۰ ، ۴۴۴۱ ، ۴۴۴۳ ، ۴۴۵۳ ، ۵۸۱۶].

۵۸۱۷ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا ابن شهاب عن عروة «عن عائشة قالت صلى رسول الله ﷺ في خميصة له لها أعلام ، فنظر إلى أعلامها نظرة ، فلما سلم قال: اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم ، فإنها ألهمتني أنفأ عن صلاتي ، واثنوني بأنجانية أبي جهم بن حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب» . [انظر الحديث: ۳۷۳ ، ۷۵۲].

۵۸۱۸ - حدثني مسدد حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال: «أخرجت إلينا عائشة كساء وإزاراً غليظاً فقالت: قبض روح النبي ﷺ في هذين» .

[انظر الحديث: ۳۱۰۸].

۲۰ - باب اشتغال الصماء

۵۸۱۹ - حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ عن الملاسة والمُنابذة ،

وعن صلاتين: بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ، وبعد العصر حتى تغيب الشمس ، وأن يحتبى بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء ، وأن يشتمل الصماء .

[انظر الحديث: ۳۶۸ ، ۵۸۴ ، ۵۸۸ ، ۱۹۹۲ ، ۲۱۴۵ ، ۲۱۴۶].

۵۸۲۰ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عامر بن سعد «أن أبا سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين ، نهى عن الملامسة والمنازمة في البيع ، واللامسة: لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذاك ، والمنازمة: أن ينبد الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظير ولا تراض . واللبستان اشتمال الصماء - والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب - واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء» . [انظر الحديث: ۳۶۷ ، ۱۹۹۱ ، ۲۱۴۴ ، ۲۱۴۷].

۲۱ - باب الاحتباء في ثوب واحد

۵۸۲۱ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين: أن يحتبى الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء ، وأن يشتمل بالثوب الواحد ليس على أحد شقيه . وعن الملامسة والمنازمة» . [انظر الحديث: ۳۶۸ ، ۵۸۴ ، ۵۸۸ ، ۱۹۹۲ ، ۲۱۴۵ ، ۲۱۴۶ ، ۵۸۱۹].

۵۸۲۲ - حدثنا محمد قال: أخبرني مخلص أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله «عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن اشتمال الصماء ، وأن يحتبى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء» . [انظر الحديث: ۳۶۷ ، ۱۹۹۱ ، ۲۱۴۴ ، ۲۱۴۷ ، ۵۸۲۰].

۲۲ - باب الخميصة السوداء

۵۸۲۳ - حدثنا أبو نعيم حدثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه سعيد بن فلان - هو عمرو - بن سعيد بن العاص - عن «أم خالد بنت خالد قالت: أتى النبي ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال: من ترون أن نكسو هذه؟ فسكت القوم . قال: اتئوني بأم خالد ، فأتي بها تحمل ، فأخذ الخميصة بيده فلبسها وقال: أبلبي وأخلقني . وكان فيها علم أخضر أو أصفر ، فقال: يا أم خالد هذا سناء ، وسناه بالحبيشة» . [انظر الحديث: ۳۰۷۱ ، ۳۸۷۴].

۵۸۲۴ - حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثني ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد «عن

أنس رضي الله عنه قال: لما وَلَدْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِي: يَا أُنْسُ انْظُرْ هَذَا الْغُلَامَ فَلَا يُصْبِيَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ . فَغَدَوْتُ بِهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ حُرْثِيَّةٌ ، وَهُوَ يَسْمُ الْظَهَرَ الَّذِي قَدَّمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ » . [انظر الحديث: ١٥٠٢، ٥٥٤٢] .

٢٣ - باب الثَّيَابِ الْخُضْرِ

٥٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ «أَنَّ رِفَاعَةَ ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيُّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ ، فَشَكَّتْ إِلَيْهَا ، وَأَزَتْهَا خُضْرَةٌ بَجَلْدِهَا . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا - قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجَلْدِهَا أَشَدُّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا . قَالَ وَسَمِعْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ ، إِلَّا أَنَّ مَا مَعَهُ لَيْسَ بِأَغْنَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ - وَأَخَذَتْ هَدَبَةً مِنْ ثَوْبِهَا - فَقَالَ : كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَأَنْفَضُهَا نَفْضَ الْأَدِيمِ ، وَلَكِنَّهَا نَاشِئُ تَرِيدِ رِفَاعَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحْلِيْ لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلَحِيْ لَهُ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِكَ . قَالَ : وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ لَهُ فَقَالَ : بَنُوكَ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ ؟ فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنْ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ » . [انظر الحديث : ٢٦٣٩ ، ٥٢٦٠ ، ٥٢٦١ ، ٥٢٦٥ ، ٥٣١٧ ، ٥٧٩٢] .

٢٤ - باب الثياب البيض

٥٨٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ: «رَأَيْتُ بِشْمَالَ النَّبِيِّ ﷺ وَيَمِينَهُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ يَوْمٍ أَحَدٌ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ». [انظر الحديث: ٤٠٥٤].

٥٨٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيضٌ وَهُوَ نائمٌ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ قَال : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغَمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ . وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ : وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ وَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، غُفِرَ لَهُ » .

[انظر الحديث: ١٢٣٧، ١٤٠٨، ٢٣٨٨، ٣٢٢٢.]

۲۵ - باب لبس الحرير للرجال ، وقد مر ما يجوز منه

۵۸۲۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ قَالَ : «أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُثْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرِيحَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِيهِ اللَّتَيْنِ تَلَيَّانِ الْإِبْهَامَ . قَالَ : فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ» .

[الحديث ۵۸۲۸ - أطرافه في: ۵۸۲۹ ، ۵۸۳۰ ، ۵۸۳۴ ، ۵۸۳۵] .

۵۸۲۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : «كُتِبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرِيحَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ لِبَسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا - وَصَفَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إصْبَعِيهِ ، وَرَفَعَ زُهَيْرُ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ» . [انظر الحديث: ۵۸۲۸] .

۵۸۳۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : «كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَا يُلْبَسُ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لَمْ يُلْبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ - وَأَشَارَ أَبُو عَثْمَانَ بِأَصْبَعِيهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى» . [انظر الحديث: ۵۸۲۸ ، ۵۸۲۹] .

۵۸۳۱ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : «كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى ، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالذَّبْيَاجُ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» . [انظر الحديث: ۵۴۲۶ ، ۵۶۳۲ ، ۵۶۳۳] .

۵۸۳۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ أَعَنِ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ شَدِيداً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ» .

۵۸۳۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ : «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ» .

۵۸۳۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذُبْيَانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ» وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مُعَاذَةُ : أَخْبَرْتَنِي أُمُّ عَمْرِو بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ . . . نَحْوَهُ» .

[انظر الحديث: ۵۸۲۸ ، ۵۸۲۹ ، ۵۸۳۰] .

٥٨٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَلُهُ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَلِ ابْنَ عَمَرَ قَالَ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ - يَعْنِي عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ. فَقُلْتُ: صَدَقَ وَمَا كَذَبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

وقال عبد الله بن رجاء: حدثنا حرب عن يحيى حدثني عمران... وقصَّ الحديث.

[انظر الحديث: ٥٨٢٨، ٥٨٢٩، ٥٨٣٠، ٥٨٣٤].

٢٦ - باب مَسِّ الْحَرِيرِ مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ

وَيُرَوَّى فِيهِ عَنِ الرَّيْبِيِّ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبُ حَرِيرٍ، فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا».

[انظر الحديث: ٣٢٤٩، ٣٨٠٢].

٢٧ - باب افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ. وَقَالَ عُبَيْدَةُ: هُوَ كَلْبَسُهُ

٥٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالْدِيْبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ».

[انظر الحديث: ٥٤٢٦، ٥٦٣٢، ٥٦٣٣، ٥٨٣١].

٢٨ - باب لُبْسِ الْقَسِيِّ

وقال عاصم عن أبي بُرْدَةَ قَالَ: قُلْتُ لَعَلِي: مَا الْقَسِيَّةُ؟ قَالَ: ثِيَابٌ أَتَتْهَا مِنَ الشَّامِ - أَوْ مِنْ مِصْرَ - مُضْلَعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ وَفِيهَا أَمْثَالُ الْأُتْرُجِ وَالْمِثْرَةِ، كَانَتِ النِّسَاءُ تَصْنَعُهُ لِبُعُولَتِهِنَّ مِثْلَ الْقِطَافِ يَصِفُونَهَا. وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ يَزِيدَ فِي حَدِيثِهِ: الْقَسِيَّةُ: ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ، وَالْمِثْرَةُ: جُلُودُ السَّبَاعِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ فِي الْمِثْرَةِ.

٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ عَنْ مَقْرَنَ بْنِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمِيَاثِرِ الْحُمْرِ وَعَنِ الْقَسِيِّ».

[انظر الحديث: ١٢٣٩، ٢٤٤٥، ٥١٧٥، ٥٦٣٥، ٥٦٥٠].

٢٩ - باب ما يُرَخَّص للرجال من الحرير للحِكة

٥٨٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزَّيْبِرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لِبَسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ بِهِمَا». [انظر الحديث: ٢٩١٩، ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢].

٣٠ - باب الحرير للنساء

٥٨٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سَيَرَاءٍ ، فَخَرَجْتُ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي». [انظر الحديث: ٢٦١٤، ٥٣٦٦].

٥٨٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَمْرَ بْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةَ سَيَرَاءٍ تَبَاعُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ لَوْ ابْتَعْتُهَا تَلْبِسُهَا لِلْوَفْدِ إِذَا أُتُواكَ وَالْجُمُعَةِ. قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى عَمْرٍو حُلَّةَ سَيَرَاءٍ حَرِيرًا كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ عَمْرٍو: كَسَوْتِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوهَا.

[انظر الحديث: ٨٨٦، ٩٤٨، ٢١٠٤، ٢٦١٢، ٢٦١٩، ٣٠٥٤].

٥٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَ حَرِيرٍ سَيَرَاءً».

٣١ - باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط

٥٨٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَبِثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَمْرَ بْنَ الْمُرَاتِينِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلْتُ أَهَابَهُ ، فَتَزَلَّ يَوْمًا مِزْلًا فَدَخَلَ الْأَرَاكُ ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. ثُمَّ قَالَ: كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا. فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ رَأَيْنَا لَهُنَّ - بِذَلِكَ - عَلَيْنَا حَقًّا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ نُدْخِلَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا. وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي كَلَامٌ ، فَأَغْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا: وَإِنَّكَ لَهَنَّاكَ؟ قَالَتْ: تَقُولُ هَذَا لِي وَابْتِنَاكَ تُؤْذِي النَّبِيَّ ﷺ؟ فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. وَتَقْدِمْتُ إِلَيْهَا فِي أَذَاهٍ. فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ لَهَا ، فَقَالَتْ: أَعْجَبَ مِنْكَ يَا عَمْرُ ، قَدْ دَخَلْتَ فِي أُمُورِنَا ،

فلم یبقَ إلا أن تدخلَ بینَ رسولِ الله ﷺ وأزواجه ، فرددت . وكان رجل من الأنصار إذا غابَ عن رسول الله ﷺ وشهدته أتيته بما يكون ، وإذا غبتُ عن رسول الله ﷺ وشهدتُ أتاني بما يكون من رسول الله ﷺ . وكان من حول رسول الله ﷺ قد استقامَ له ، فلم يبقَ إلا ملكُ غسانَ بالشام كُنّا نخافُ أن يأتينا . فما شعرتُ إلا بالأنصاريِّ وهو يقول : إنه قد حدثَ أمر ، قلتُ له : وما هو؟ أجاء الغسانيُّ؟ قال : أعظمُ من ذاك ، طلقَ رسولُ الله ﷺ نساءهُ . فجئتُ ، فإذا البكاء في حُجرهن كلهن ، وإذا النبيُّ ﷺ قد صعدَ في مشربةٍ له ، وعلى بابِ المشربةِ وصيفٌ ، فأتيته فقلت : استأذن لي ، فأذن لي فدخلتُ ، فإذا النبيُّ ﷺ على حصيرٍ قد أثرَ في جنبه ، وتحت رأسه مرفقةٌ من آدم حشوها ليف ، وإذا أُهْبُ مُعلقة وقرظ ، فذكرتُ الذي قلتُ لحفصة وأم سلمة ، والذي رَدْتُ عليَّ أم سلمة ، فضحك رسولُ الله ﷺ فلبثَ تسعاً وعشرين ليلةً ثم نزل . [انظر الحديث : ۸۹ ، ۲۴۶۸ ، ۴۹۱۳ ، ۴۹۱۴ ، ۴۹۱۵ ، ۵۱۹۱ ، ۵۲۱۸] .

۵۸۴۴ - حدثني عبدُ الله بن محمدٍ حدثنا هشامٌ أخبرنا معمرٌ عن الزُّهري قال : أخبرتني هندُ بنت الحارث عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : «استيقظَ النبيُّ ﷺ من الليل وهو يقول : لا إلهَ إلا الله ، ماذا أنزلَ الليلة من الفتنة؟ ماذا أنزلَ من الخزان؟ من يوقظُ صواحبَ الحجرات؟ كم من كاسيةٍ في الدنيا عارية يومَ القيامة» .

قال الزُّهري : «وكانت هندُ لها أزرارٌ في كميها بين أصابعها» .

[انظر الحديث : ۱۱۵ ، ۱۱۲۶ ، ۳۵۹۹] .

۳۲ - باب ما يُدعى لمن لبسَ ثوباً جديداً

۵۸۴۵ - حدثنا أبو الوليدٍ حدثنا إسحاقُ بن سعيدٍ بن عمرو بن سعيد بن العاص قال : حدثني أبي قال : حدثتني أمُ خالد بنتُ خالد قالت : «أتى رسولُ الله ﷺ بشيَاب فيها خميصة سوداء ، قال : من ترون نكسوها هذه الخميصة؟ فأسكتَ القوم . قال : ائتوني بأُم خالد ، فأتى بي النبيُّ ﷺ ، فألبسنيها بيده وقال : أبلِي وأخلقي - مرتين - فجعلَ ينظرُ إلى علم الخميصة ويُشيرُ بيده إليَّ ويقول : يا أمَّ خالد ، هذا سنا . والسَّنا بلسانِ الحبشة : الحسن . قال إسحاقُ : حدثتني امرأةٌ من أهلي أنها رأتُهُ على أم خالد . [انظر الحديث : ۳۰۷۱ ، ۳۸۷۴ ، ۵۸۲۳] .

۳۳ - باب النهي عن التزعفر للرجال

۵۸۴۶ - حدثنا مسددٌ حدثنا عبدُ الوارثِ عن عبد العزيز عن أنس قال : «نهى النبيُّ ﷺ أن يتزعفر الرجل» .

۳۴- باب الثوب المزفر

۵۸۴۷- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بَوْرَسٍ أَوْ بَزْعُرَانٍ».

[انظر الحديث: ۱۳۴، ۳۶۶، ۱۵۴۲، ۱۸۳۸، ۱۸۴۲، ۵۷۹۴، ۵۸۰۳، ۵۸۰۵، ۵۸۰۶].

۳۵- باب الثوب الأحمر

۵۸۴۸- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ» . [انظر الحديث: ۳۵۵۱].

۳۶- باب الميثرَة الحمراء

۵۸۴۹- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ بْنِ مُقَرَّنٍ عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ: عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ . وَنَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالذِّيَابِجِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالِإِسْتَبْرِقِ ، وَالْمِيَاثِرِ الْحُمْرِ» .

[انظر الحديث: ۱۲۳۹، ۲۴۴۵، ۵۱۷۵، ۵۶۳۵، ۵۶۵۰، ۵۸۳۸].

۳۷- باب النعال السَّبْتِيَّةِ وَغَيْرِهَا

۵۸۵۰- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسًا: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْلِي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ» . [انظر الحديث: ۳۸۶].

۵۸۵۱- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ «عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا. قَالَ: مَا هِيَ يَا بَنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتَكَ لَا تَمْسُ مِنْ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالضُّفْرَةِ ، وَرَأَيْتَكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: أَمَّا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَّا النِّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَّا الضُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا ، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهْلُ حَتَّى تَنْبَعَثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ» .

[انظر الحديث: ۱۶۶، ۱۵۱۴، ۱۵۵۲، ۱۶۰۹، ۲۸۶۵].

۵۸۵۲- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو

رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفران أو ورس ، وقال: من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين» .

[انظر الحديث: ١٣٤ ، ٣٦٦ ، ١٥٤٢ ، ١٨٣٨ ، ١٨٤٢ ، ٥٧٩٤ ، ٥٨٠٣ ، ٥٨٠٥ ، ٥٨٠٦ ، ٥٨٤٧] .

٥٨٥٣ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال النبي ﷺ: من لم يكن له إزار فليلبس السراويل ، ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين» . [انظر الحديث: ١٧٤٠ ، ١٨٤١ ، ٥٨٠٤] .

٣٨ - باب يبدأ بالنعل اليمنى

٥٨٥٤ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال: أخبرني أشعث بن سليم سمعت أبي يحدث عن مسروق «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يحب التيمن في طهوره وترجله وتنعله» . [انظر الحديث: ١٦٨ ، ٤٢٦ ، ٥٣٨٠] .

٣٩ - باب لا يمشي في نعل واحدة

٥٨٥٥ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يمشي أحدكم في نعل واحدة ، ليحفهما أو ليئلهما جميعاً» .

٤٠ - باب ينزع نعله اليسرى

٥٨٥٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا انتزع فليبدأ بالشمال ، لتكون اليمنى أولهما تنعل ، وآخرهما تُنزع» .

٤١ - باب قبالة في نعل ، ومن رأى قبلاً واحداً واسعاً

٥٨٥٧ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة «حدثنا أنس رضي الله عنه أن نعلي النبي ﷺ كان لهما قبالة» . [انظر الحديث: ٣١٠٧] .

٥٨٥٨ - حدثني محمد بن أحمد أخبرنا عبد الله أخبرنا عيسى بن طهمان قال: «أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين لهما قبالة ، فقال ثابت البناني: هذه نعل النبي ﷺ» . [انظر الحديث: ٣١٠٧ ، ٥٨٥٧] .

٤٢ - باب القبة الحمراء من آدم

٥٨٥٩ - حدثنا محمد بن عزة قال: حدثني عمر بن أبي زائدة عن عون بن أبي جحيفة

عن أبيه قال: «أتيتُ النبي ﷺ وهو في قبة حمراء من آدم، ورأيتُ بلالاً أخذ وضوء النبي ﷺ والناسُ يَتَدَرُونَ الوضوءَ فمن أصاب منه شيئاً تمسَّحَ به، ومن لم يُصَبْ منه شيئاً أخذ من بلالٍ يد صاحبه». [انظر الحديث: ۱۸۷، ۳۷۶، ۴۹۵، ۴۹۹، ۵۰۱، ۶۳۳، ۶۳۴، ۳۵۵۳، ۳۵۶۶، ۵۷۸۶].

۵۸۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . ح .

وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أرسل النبي ﷺ إلى الأنصار وجمَعهم في قبة من آدم».

[انظر الحديث: ۳۱۴۶، ۳۱۴۷، ۳۵۲۸، ۳۷۷۸، ۳۷۹۳، ۴۳۳۱، ۴۳۳۲، ۴۳۳۳، ۴۳۳۴، ۴۳۳۷].

۴۳ - باب الجلوس عَلَى الحَصِيرِ ونحوه

۵۸۶۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي، وَيَسْطُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَثْبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَصْلُونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ».

[انظر الحديث: ۷۲۹، ۷۳۰، ۹۲۴، ۱۱۲۹، ۲۰۱۱، ۲۰۱۲].

۴۴ - باب المَزَرُّ بِالذَّهَبِ

۵۸۶۲ - وقال الليث: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ «عن المسوَر بن مخرمة أَنَّ أَبَاهُ مَخْرَمَةَ قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ بُلَغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أَقْبِيَّةٌ فَهُوَ يَقْسِمُهَا، فَادْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ. فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ ادْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ. فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ، فَذَعَوْتُهُ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيْبَاجٍ مَزَرَّرَ بِالذَّهَبِ، فَقَالَ: يَا مَخْرَمَةَ، هَذَا خَبَأَنَاهُ لَكَ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

[انظر الحديث: ۲۵۹۹، ۲۶۵۷، ۳۱۲۷، ۵۸۰۰].

۴۵ - باب خواتيم الذَّهَبِ

۵۸۶۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَنٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ: نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ: حَلَقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالْدِيْبَاجِ وَالْمِشْرَةِ الْحُمْرَاءِ

والقسي وآنية الفضة. وأمرنا بسبع: بعبادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، ورد السلام ، وإجابة الداعي ، وإبرار المقسم ، ونصر المظلوم .

[انظر الحديث: ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵ ، ۵۶۳۵ ، ۵۶۵۰ ، ۵۸۳۸ ، ۵۸۴۹].

۵۸۶۴ - حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه «عن النبي ﷺ أنه نهى عن خاتم الذهب». وقال عمرو أخبرنا شعبة عن قتادة سمع النضر سمع بشيراً... مثله.

۵۸۶۵ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال: حدثني نافع «عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه ، فاتخذته الناس ، فرمى به واتخذ خاتماً من ورق - أو فضة».

[الحديث ۵۸۶۵ - أطرافه في: ۵۸۶۶ ، ۵۸۶۷ ، ۵۸۷۳ ، ۵۸۷۶ ، ۶۶۵۱ ، ۷۲۹۸].

۴۶ - باب خاتم الفضة

۵۸۶۶ - حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب - أو فضة - وجعل فصه مما يلي كفه ، ونقش فيه: محمد رسول الله ، فاتخذ الناس مثله ، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به وقال: لا ألبسه أبداً. ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر: فليس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، حتى وقع من عثمان في بئر أريس».

[انظر الحديث: ۵۸۶۵].

۴۷ - باب

۵۸۶۷ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يلبس خاتماً من ذهب ، فنبذ فقال: لا ألبسه أبداً فنبذ الناس خواتيمهم». [انظر الحديث: ۵۸۶۵ ، ۵۸۶۶].

۵۸۶۸ - حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال: «حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها ، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه ، فطرح الناس خواتيمهم». تابعه إبراهيم بن سعيد وزياذ وشعيب عن الزهري ، وقال ابن مسافر عن الزهري: أرى خاتماً من ورق.

۴۸ - باب فَصُّ الخاتم

۵۸۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَمِيدٌ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ خَاتَمِهِ، قَالَ: إِنْ النَّاسُ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا، وَإِنِّكُمْ لَنْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا». [انظر الحديث: ۵۷۲، ۶۰۰، ۶۶۱، ۸۴۷].

۵۸۷۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا يُحَدِّثُ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ». وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي حَمِيدٌ سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۶۵، ۲۹۳۸].

۴۹ - باب خاتم الحديد

۵۸۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: جِئْتُ أَهْبُ نَفْسِي. فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ. قَالَ: عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَنْظِرْ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا. قَالَ: أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ. وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِءَاءٌ، فَقَالَ: أَصَدِّقُهَا إِزَارِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِزَارُكَ إِنْ لَبَسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبَسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَلَسَ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِيًّا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَقَالَ: مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: سُورَةُ كَذَا وَكَذَا - لِسُورَةٍ عَدَدَهَا - قَالَ: قَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ». [انظر الحديث: ۲۳۱۰، ۵۰۲۹، ۵۰۳۰، ۵۰۸۷، ۵۱۲۱، ۵۱۲۶، ۵۱۳۲، ۵۱۳۵، ۵۱۴۱، ۵۱۴۹، ۵۱۵۰].

۵۰ - باب نقش الخاتم

۵۸۷۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ - أَوْ أَنَاسٍ - مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَكَأَنِّي بَوْبِصٍ - أَوْ بَبْصِصٍ - الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ فِي كَفِّهِ».

[انظر الحديث: ۶۵، ۲۹۳۸، ۵۸۷۰].

۵۸۷۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ؛ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عِثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَثْرِ أَرِيْسٍ، نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۵۸۶۵، ۲۹۳۸، ۵۸۶۶، ۵۸۶۷].

۵۱ - باب الخاتم في الخنصر

۵۸۷۴ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا قَالَ: إِنَا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ. قَالَ: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ». [انظر الحديث: ۶۵، ۲۹۳۸، ۵۸۷۰، ۵۸۷۲].

۵۲ - باب اتخاذ الخاتم ليُخْتَمَ به الشيء، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم

۵۸۷۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرُؤُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُوا إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ. [انظر الحديث: ۶۵، ۲۹۳۸، ۵۸۷۰، ۵۸۷۲، ۵۸۷۴].

۵۳ - باب من جعل قَصَّ الخاتم في بطن كفه

۵۸۷۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُورِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ، فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَفَرَّقِي الْمَنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ، وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ. فَنَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ.

قال جُورِيَّةٌ: وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ: فِي يَدِهِ الْيَمْنَى.

[انظر الحديث: ۵۸۶۵، ۵۸۶۶، ۵۸۶۷، ۵۸۷۳].

۵۴ - باب قول النبي ﷺ: لَا يَنْقُشُ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ

۵۸۷۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ». [انظر الحديث: ۶۵، ۲۹۳۸، ۵۸۷۰، ۵۸۷۲، ۵۸۷۴، ۵۸۷۵].

٥٥ - باب هل يُجعلُ نقشُ الخاتمِ ثلاثةَ أسطر؟

٥٨٧٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَخْلَفَ كَتَبَ لَهُ ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ ، وَاللَّهُ سَطْرٌ».

[انظر الحديث: ١٤٤٨، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ٢٤٨٧، ٣١٠٦].

٥٨٧٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عَثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بَثْرِ أَرِيْسَ قَالَ: فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ فَجَعَلَ يَعْثُبُ بِهِ ، فَسَقَطَ. قَالَ: فَاخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عَثْمَانَ فَتَنَزَّحَ الْبَثْرُ ، فَلَمْ نَجِدْهُ».

٥٦ - باب الخاتم للنساء ، وكان على عائشة خواتيمُ الذهب

٥٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ «فَأَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبٍ بِلَالٍ».

[انظر الحديث: ٩٨، ٨٦٣، ٩٦٢، ٩٦٤، ٩٧٥، ٩٧٧، ٩٧٩، ٩٨٩، ١٤٣١، ١٤٤٩، ١٨٩٥، ٥٣٤٩].

٥٧ - باب القلائد والسُّخَاب للنساء ، يعني قلادةً من طيب وسُكٍّ

٥٨٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدَ. ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَصَدَّقُ بِخُرْصِهَا وَسِخَابِهَا».

[انظر الحديث: ٩٨، ٨٦٣، ٩٦٢، ٩٦٤، ٩٧٥، ٩٧٧، ٩٧٩، ٩٨٩، ١٤٣١، ١٤٤٩، ١٨٩٥، ٥٣٤٩].

٥٨ - باب استعارة القلائد

٥٨٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: هَلَكْتَ قِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلِبِهَا رَجُلًا ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسُوا عَلَى وَضوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وَضوءٍ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ».

زاد ابن نمیر عن هشام عن أبيه عن عائشة «استعارت من أسماء».

[انظر الحديث: ۳۳۴، ۳۳۶، ۳۶۷۲، ۳۷۷۳، ۴۵۸۳، ۴۶۰۷، ۴۶۰۸، ۵۱۶۴، ۵۲۵۰].

۵۹ - باب القرط للنساء

وقال ابن عباس: أمرهن النبي ﷺ بالصدقة ، فرأيتهن يهوين إلى أذانهن وحلوقهن

۵۸۸۳ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيداً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا. ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي قُرْطَهَا. [انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴، ۹۷۵، ۹۷۷، ۹۷۹، ۹۸۹، ۱۴۳۱، ۱۴۴۹، ۱۸۹۵، ۵۳۴۹، ۵۸۸۰، ۵۸۸۱].

۶۰ - باب السَّخَابِ لِلصَّبِيَّانِ

۵۸۸۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَوْقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانصَرَفَ فَانصَرَفْتُ، فَقَالَ: أَيْنَ لُكْعُ؟ ثَلَاثًا. ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي وَفِي عُنُقِهِ السَّخَابُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُ، فَأَحِبَّهُ، وَأَحَبَّ مِنْ يُحِبُّهُ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ». [انظر الحديث: ۲۱۲۲].

۶۱ - باب المتشبهون بالنساء ، والمتشبهات بالرجال

۵۸۸۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالتَّشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. [الحديث ۵۸۸۵ - طرفاه في: ۵۸۸۶، ۶۸۳۴].

۶۲ - باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

۵۸۸۶ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالتَّارِجَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بَيْتِكُمْ. قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَانًا، وَأَخْرَجَ عَمْرُ فُلَانَةَ». [انظر الحديث: ۲۸۸۵].

۵۸۸۷ - حَدَّثَنَا مَالُكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مَخْنُثٌ ، فَقَالَ لَعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلَمَةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ غَدَاً الطَّائِفَ فَإِنِّي أَدْلُكَ عَلَى بِنْتِ غِيلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ بِثَمَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا يَدْخُلْنَ هَؤُلَاءِ عَلَيَّكَ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبُرُ يَعْنِي أَرْبَعَ عَكَنَ بَطْنِهَا ، فَهِيَ تُقْبَلُ بِهَنْ ، وَقَوْلُهُ وَتَدْبُرُ بِثَمَانٍ يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعِ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنِينِ حَتَّى لَحَقَّتْ ، وَإِنَّمَا قَالَ بِثَمَانٍ وَلَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَةِ وَوَاحِدِ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذِكْرُ لَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَةِ أَطْرَافٍ . [انظر الحديث : ٤٢٢٤ ، ٥٢٣٥] .

٦٣ - باب قصّ الشارب

وكان ابنُ عمر يُحْفِي شاربَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى بَيَاضِ الْجِلْدِ وَيَأْخُذُ هُذَيْنِ ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّحْيَةِ .

۵۸۸۸ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ أَصْحَابُنَا : عَنِ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ الْفِطْرَةَ قَصَّ الشَّارِبَ» . [الحديث ٥٨٨٨ - طرفه : ٥٨٩٠] .

۵۸۸۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزَّهْرِيُّ : حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاةُ «الْفِطْرَةِ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَنْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ» . [الحديث ٥٨٨٩ - طرفاه في : ٥٨٩١ ، ٦٢٩٧] .

٦٤ - باب تقليم الأظفار

۵۸۹۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ الْفِطْرَةَ حَلَقَ الْعَانَةَ وَتَقْلِيمَ الْأَظْفَارِ وَقَصَّ الشَّارِبَ» . [انظر الحديث : ٥٨٨٨] .

۵۸۹۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَنْفُ الْآبَاطِ» . [انظر الحديث : ٥٨٨٩] .

۵۸۹۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَالِفُوا الْمَشْرُكِينَ ، وَوَفِّرُوا اللَّحْيَ ، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ» . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لَحْيَتِهِ ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ .

[الحديث ٥٨٩٢ - طرفه في : ٥٨٩٣] .

۶۵ - باب إعفاء اللحي. وعفوا: كثروا وكثرت أموالهم

۵۸۹۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحْيَ». [انظر الحديث: ۵۸۹۲].

۶۶ - باب ما يُذكر في الشَّيب

۵۸۹۴ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: أَخْضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا». [انظر الحديث: ۳۵۵۰].

۵۸۹۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: «سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ شَمْطَاتِهِ فِي لَحِيَّتِهِ». [انظر الحديث: ۳۵۵۰، ۵۸۹۴].

۵۸۹۶ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: «أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ، وَقَبْضِ إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَ أَصَابِعٍ مِنْ قِصَّةٍ فِيهَا شَعْرٌ مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ عَيْنٌ أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ، فَاطْلَعْتُ فِي الْجَلْجَلِ فَرَأَيْتُ شَعْرَاتٍ حُمْرًا». [الحديث ۵۸۹۶ - طرفاه في: ۵۸۹۷، ۵۸۹۸].

۵۸۹۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ «عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا». [انظر الحديث: ۵۸۹۶].

۵۸۹۸ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا نُصَيْرُ بْنُ الْأَشْعَثِ «عَنِ ابْنِ مَوْهَبٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَرَتْهُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ أَحْمَرَ». [انظر الحديث: ۵۸۹۶، ۵۸۹۷].

۶۷ - باب الخِضَاب

۵۸۹۹ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالَفُوهُمْ». [انظر الحديث: ۳۴۶۲].

۶۸ - باب الجَعْد

۵۹۰۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ

ولا بالقصير ، وليس بالأبيض الأمهق وليس بالآدم ، وليس بالجعد القبط ولا بالسبط . بعثه الله على رأس أربعين سنة : فأقام بمكة عشر سنين ، وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على رأس ستين سنة ، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء . [انظر الحديث : ۳۵۴۷ ، ۳۵۴۸] .

۵۹۰۱ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال : «سمعتُ البراء يقول : ما رأيت أحداً أحسن في حلة حمراء من النبي ﷺ . قال بعض أصحابي عن مالك : إنَّ جُمَّته لتضرب قريباً من منكبيه . قال أبو إسحاق : سمعته يُحدثه غير مرة ، ما حدث به قط إلا ضحك» . تابعه شعبة «شعرة يبلغ شحمة أذنيه» . [انظر الحديث : ۳۵۵۱ ، ۵۸۴۸] .

۵۹۰۲ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : أراني الليلة عند الكعبة ، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال ، له لمة كأحسن ما أنت راء من اللّم قد رجّلها ، فهي تقطر ماءً ، متكئاً على رجلين - أو على عواتق رجلين ، يطوف بالبيت ، فسألت من هذا؟ ف قيل : المسيح ابن مريم ، وإذا أنا برجل جعد قبط ، أغور العين اليمنى كأنها عينة طافية ، فسألت : من هذا؟ ف قيل : المسيح الدجال» . [انظر الحديث : ۳۴۴۰ ، ۳۴۴۱] .

۵۹۰۳ - حدثنا إسحاق أخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة «حدثنا أنس أن النبي ﷺ كان يضرب شعره منكبيه» . [الحديث ۵۹۰۳ - طرفه في : ۵۹۰۴] .

۵۹۰۴ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن قتادة «عن أنس : كان يضرب شعره رأس النبي ﷺ منكبيه» . [انظر الحديث : ۵۹۰۳] .

۵۹۰۵ - حدثني عمرو بن عليّ حدثنا وهب بن جرير قال : حدثني أبي «عن قتادة قال : سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن شعر رسول الله ﷺ فقال : كان شعر رسول الله ﷺ رجلاً ، ليس بالسبط ولا الجعد بين أذنيه وعاتقه» . [الحديث ۵۹۰۵ - طرفه في : ۵۹۰۶] .

۵۹۰۶ - حدثنا مسلم حدثنا جرير عن قتادة «عن أنس قال : كان النبي ﷺ ضخم اليدين لم أر بعده مثله ؛ وكان شعر النبي ﷺ رجلاً ، لا جعداً ولا سبطاً» . [انظر الحديث : ۵۹۰۵] .

۵۹۰۷ - حدثنا أبو الثعمان حدثنا جرير بن حازم عن قتادة «عن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ ضخم اليدين والقدمين ، حسن الوجه ، لم أر بعده ولا قبله مثله ، وكان بسط الكفين» . [الحديث ۵۹۰۷ - أطرافه في : ۵۹۰۸ ، ۵۹۱۰ ، ۵۹۱۱] .

۵۹۰۸ - ۵۹۰۹ - حدثني عمرو بن عليّ حدثنا معاذ بن هانيء حدثنا همام حدثنا قتادة

«عن أنس بن مالك - أو عن رجلٍ عن أبي هريرة - قال: كان النبي ﷺ ضَخَمَ القدمين ، حسن الوجه ، لم أر بعدهُ مثله». [الحديث: ۵۹۰۸] [انظر الحديث: ۵۹۰۷].

۵۹۱۰ - وقال هشامٌ عن مَعْمَرٍ عن قتادة «عن أنس: كان النبي ﷺ شَتَنَ القدمين والكفين». [انظر الحديث: ۵۹۰۷، ۵۹۰۸].

۵۹۱۱ - ۵۹۱۲ - وقال أبو هلال: حدثنا قتادة عن أنس - أو جابر بن عبد الله - «كان النبي ﷺ ضَخَمَ الكفين والقدمين ، لم أر بعدهُ شبيهاً له». [الحديث: ۵۹۱۱] [انظر الحديث: ۵۹۰۷، ۵۹۰۸، ۵۹۱۰].

۵۹۱۳ - حدثنا محمد بن المثنى قال: حدَّثني ابنُ أبي عدي عن ابنِ عونٍ «عن مجاهد قال: كنّا عندَ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما فذكروا الدجال فقال: إنه مكتوب بين عينيه كافر. وقال ابن عباس: لم أسمعهُ قال ذاك ولكنه قال: أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبيكم ، وأما موسى فرجلٌ آدم جَعْدٌ على جملٍ أحمرٍ مخطومٍ بخُلبَةٍ ، كأني أنظرُ إليه إذ انحدرَ في الوادي يُلبِي». [انظر الحديث: ۱۵۵۵، ۳۳۵۵].

۶۹ - باب التَّلْبِيد

۵۹۱۴ - حدثنا أبو اليمانٍ أخبرنا شعيبٌ عن الزهريِّ قال: أخبرني سالم بن عبد الله «أنَّ عبدَ الله بن عمرَ قال: سمعتُ عمرَ رضيَ الله عنه يقول: من ضَفَرَ فليَحْلُقْ ، ولا تشبهوا بالتلبيد ، وكان ابن عمر يقول: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ مُلَبِّدًا». [انظر الحديث: ۱۵۴۰، ۱۵۴۹].

۵۹۱۵ - حدثني جَبَانُ بن موسى وأحمد بن محمدٍ قالَا أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري عن سالم «عن ابن عمر رضيَ الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَهْلُ مُلَبِّدًا يقول: لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك لبيك ، إن الحمدَ والنعمةَ لك والملك ، لا شريك لك. لا يزيدُ على هؤلاء الكلمات». [انظر الحديث: ۱۵۴۰، ۱۵۴۹، ۵۹۱۴].

۵۹۱۶ - حدثني إسماعيلٌ قال: حدثني مالكٌ عن نافع عن عبد الله بن عمر «عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: قلتُ يا رسولَ الله ما شأنُ الناسِ حلَّوا بعمرَةٍ ولم تحلُّ أنتَ من عُمرَتِكَ؟ قال: إني لَبَدْتُ رأسي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فلا أحلُّ حتى أنحر». [انظر الحديث: ۱۵۶۶، ۱۶۹۷، ۱۷۲۵، ۴۳۹۸].

۷۰ - باب الفَرْق

۵۹۱۷ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعدٍ حدثنا ابنُ شهابٍ عن عبيد الله بن

عبد الله «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يُحب مُوافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، فسدل النبي ﷺ ناصيته، ثم فرق بعد». [انظر الحديث: ۳۵۵۸، ۳۹۴۴].

۵۹۱۸- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ». [انظر الحديث: ۲۷۱، ۱۵۳۸].

۷۱- باب الدَّوَابِّ

۵۹۱۹- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَنَسَةَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ . ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَتِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ فَأَخَذَ بِذَوَاتِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ بِهَذَا وَقَالَ: بِذَوَاتِي أَوْ بِرَأْسِي».

[انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸، ۸۵۹، ۹۲۴، ۱۱۹۸، ۴۵۶۹، ۴۵۷۰، ۴۵۷۱، ۴۵۷۲].

۷۲- باب الْقَرْعِ

۵۹۲۰- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْلَدٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ أَنَّ عَمْرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ؟ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ: وَمَا الْقَرْعُ؟ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتِهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ. قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ: فَالْجَارِيَةُ وَالْغَلَامُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، هَكَذَا قَالَ «الصَّبِيُّ». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَعَاوَدْتُهُ فَقَالَ: أَمَّا الْقَصَّةُ وَالْقَفَا لِلْغَلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا، وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يُتْرَكَ بِنَاصِيَتِهِ شَعْرٌ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ غَيْرُهُ. وَكَذَلِكَ شَقَّ رَأْسُهُ هَذَا وَهَذَا .

[الحديث ۵۹۲۰- طرفه في: ۵۹۲۱].

۵۹۲۱- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَثْنَى 'بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى 'عَنِ الْقَرْعِ». [انظر الحديث: ۵۹۲۰].

٧٣ - باب تطيب المرأة زوجها بيديها

٥٩٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي لِحْرَمِهِ، وَطَيَّبَتْهُ بِيَدِي قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ. [انظر الحديث: ١٥٣٩، ١٧٥٤].

٧٤ - باب الطيب في الرأس والحية

٥٩٢٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَيَبِصَّ الطِّيبَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ. [انظر الحديث: ٢٧١، ١٥٣٨، ٥٩١٨].

٧٥ - باب الامتنشاط

٥٩٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي دَارِ النَّبِيِّ ﷺ - وَالنَّبِيُّ ﷺ يَحْكُ رَأْسَهُ بِالْمَذْرَى - فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْنَتْ بِهَا فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْأَبْصَارِ». [الحديث ٥٩٢٤ - طرفاه في: ٦٢٤١، ٦٩٠١].

٧٦ - باب ترجيل الحائض زوجها

٥٩٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ». حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ... مثله.

٧٧ - باب الترجيل، والتيمن فيه

٥٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعِجِبُهُ التَّيْمُنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَوُضُوئِهِ». [انظر الحديث: ١٦٨، ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤].

٧٨ - باب ما يُذَكَّرُ فِي الْمَسْكِ

٥٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

۷۹ - باب ما يُستحبُّ من الطَّيبِ

۵۹۲۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ مَا أَجْدُ» .
[انظر الحديث: ۱۵۳۹ ، ۱۷۵۴ ، ۵۹۲۲] .

۸۰ - باب من لم يَرُدِّ الطَّيبَ

۵۹۲۹ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيبَ ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيبَ» .
[انظر الحديث: ۲۵۸۲] .

۸۱ - باب الذَّرِيرَةِ

۵۹۳۰ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُرْوَةَ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي بِذَرِيرَةٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحِلِّ وَالْإِحْرَامِ» . [انظر الحديث: ۱۵۳۹ ، ۱۷۵۴ ، ۵۹۲۲ ، ۵۹۲۸] .

۸۲ - باب المتفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ

۵۹۳۱ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمَتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمَغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ، مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ إِلَى: ﴿فَاتَّهَوْا﴾» . [انظر الحديث: ۴۸۸۶ ، ۴۸۸۷] .

۸۳ - باب وصلِ الشَّعْرَ

۵۹۳۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ «سَمِعَ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ - وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِي - : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤَهُمْ» . [انظر الحديث: ۳۴۶۸ ، ۳۴۸۸] .

۵۹۳۳ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» .

۵۹۳۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عمرو بن مَرْوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ الحسن بن مسلم بن يَتَاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صفية بنتِ شيبَةَ «عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ جاريةً مِنَ الأنصارِ تزَوَّجَتْ ، وَأَنَّهَا مَرَضَتْ فَتَمَعَّطَ شَعْرُهَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوهَا ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : لعن الله الواصلة والمستوصلة» . [انظر الحديث : ۵۲۰۵].

تابعه ابنُ إسحاق عن أبان بن صالح عن الحسن بن صفية عن عائشة . [انظر الحديث : ۵۲۰۵].

۵۹۳۵ - حَدَّثَنِي أحمدُ بن المقْدَام حَدَّثَنَا فضيل بن سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا منصورُ بن عبد الرحمن قَالَ : حَدَّثَنِي أُمِّي «عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أَنَّ امرأةً جَاءَتْ إِلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أَكْحَحْتُ ابْنَتِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى فَتَمَرَّقَ رَأْسُهَا ، وَزَوْجُهَا يَسْتَحْضِي بِهَا ، أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا؟ فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» .

[الحديث ۵۹۳۵ - طرفاه في : ۵۹۳۶ ، ۵۹۴۱].

۵۹۳۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هشام بن عروة عَنْ امرأتهِ فاطمة «عن أسماء بنتِ أبي بكر قالت : لعنَ النبي ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» . [انظر الحديث : ۵۹۳۵].

۵۹۳۷ - حَدَّثَنِي محمدُ بن مقاتل أَخْبَرَنَا عبدُ الله أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله عَنْ نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ : لعنَ الله الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» . وَقَالَ نافع : الْوَشْمُ فِي اللَّثَةِ . [الحديث ۵۹۳۷ - أطرافه في : ۵۹۴۰ ، ۵۹۴۲ ، ۵۹۴۷].

۵۹۳۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عمرو بن مَرْوَةَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بن المسيب قَالَ : «قَدِمَ معاويةُ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا ، فَخَطَبَنَا ، فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَاهُ الزُّورَ . يَعْنِي : الْوَاصِلَةَ فِي الشَّعْرِ» .

[انظر الحديث : ۳۴۶۸ ، ۳۴۸۸ ، ۵۹۳۲].

۸۴ - باب الْمَتَنَّمُصَّاتِ

۵۹۳۹ - حَدَّثَنَا إسحاقُ بن إبراهيم أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ منصور عَنْ إبراهيمَ عَنْ علقمة قَالَ : لعنَ عبدُ الله الْوَاشِمَاتِ وَالْمَتَنَّمُصَّاتِ وَالْمَتَفَلِّجَاتِ لِلْحَسَنِ الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللهُ . فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ : مَا هَذَا؟ قَالَ عبدُ الله : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَتْ : وَاللهُ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتَهُ . فَقَالَ : وَاللهُ لئن قرأته لقد وَجَدْتُهُ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ . [انظر الحديث : ۴۸۸۶ ، ۴۸۸۷ ، ۵۹۳۱].

۸۵ - باب الموصولة

۵۹۴۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ». [انظر الحديث: ۵۹۳۷].

۵۹۴۱ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذَرِ تَقُولُ «سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَامْرَقَ شَعْرَهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا أَفْصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ». [انظر الحديث: ۵۹۳۵، ۵۹۳۶].

۵۹۴۲ - حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ. يَعْنِي: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ». [انظر الحديث: ۵۹۳۷، ۵۹۴۰].

۵۹۴۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمَغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، مَالِي لَا أَلْعُنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُلْعُونٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» [انظر الحديث: ۴۸۸۶، ۴۸۸۷، ۵۹۳۱، ۵۹۳۹].

۸۶ - باب الواشمة

۵۹۴۴ - حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَيْنُ حَقٌّ. وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثَ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ. [انظر الحديث: ۵۷۴۰].

۵۹۴۵ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ، وَأَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلِهِ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ». [انظر الحديث: ۲۰۸۶، ۲۲۳۸، ۵۳۴۷].

۸۷ - باب المستوشمة

۵۹۴۶ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه قال: أتى عمرُ بامرأةٍ تَشْمُ ، فقام فقال: أنشدكم بالله من سمعَ من النبي ﷺ في الوشم؟ فقال أبو هريرة: فقمْتُ فقلت: يا أميرَ المؤمنين أنا سمعت. قال: ما سمعت؟ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: لا تشمَّنَ ولا تستوشمنَ.

٥٩٤٧ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى بنُ سعيدٍ عن عُبيدِ الله أَخْبَرَنِي نافعٌ «عن ابنِ عمرَ قال: لعنَ النبي ﷺ الواصلةَ والمستوصلةَ ، والواشمةَ والمستوشمةَ».

[انظر الحديث: ٥٩٣٧، ٥٩٤٠، ٥٩٤٢].

٥٩٤٨ - حَدَّثَنَا محمد بن المثنى حَدَّثَنَا عبدُ الرحمن عن سفيانَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ «عن عبدِ الله رضي الله عنه قال: لعنَ الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيراتِ خلقَ الله. مالي لا ألْعَنُ من لعنَ رسولُ الله ﷺ وهو في كتاب الله».

[انظر الحديث: ٤٨٨٦، ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣].

٨٨ - باب التصاوير

٥٩٤٩ - حَدَّثَنَا آدمُ قال: حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ عن الزُّهريِّ عن عُبيدِ الله بن عبدِ الله بن عُتبةَ «عن ابنِ عباسٍ عن أبي طلحةَ رضي الله عنهم قال: قال النبي ﷺ: لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا تصاوير». وقال الليثُ: حدثني يونسُ عن ابنِ شهابٍ أَخْبَرَنِي عُبيدُ الله «سمع ابنَ عباسٍ سمعتُ أبا طلحةَ سمعت النبي ﷺ». [انظر الحديث: ٣٢٢٥، ٣٢٢٦، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢].

٨٩ - باب عذاب المصوِّرين يومَ القيامة

٥٩٥٠ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ قال: حَدَّثَنَا سفيانُ حَدَّثَنَا الأعمشُ عن مسلمٍ قال: «كنا مع مسروقٍ في دارِ يسارِ بنِ نُميرٍ ، فرأى في صُفْتِهِ تماثيل فقال: سمعتُ عبدَ الله قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: إنَّ أشدَّ الناس عذاباً عندَ الله يومَ القيامةِ المصوِّرون».

٥٩٥١ - حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن المنذرِ حَدَّثَنَا أنسُ بن عياضٍ عن عُبيدِ الله عن نافعٍ «أنَّ عبدَ الله بن عمرَ رضي الله عنهما أخبرهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: إنَّ الذين يصنعونَ هذه الصُّورَ يُعَذَّبونَ يومَ القيامةِ ، يقالُ لهم: أحيوا ما خلَقْتُمْ». [الحديث ٥٩٥١ - طرفه في: ٧٥٥٨].

٩٠ - باب نقض الصُّور

٥٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن فضالةٍ حَدَّثَنَا هشامٌ عن يحيى عن عمرانَ بنِ حِطَّانَ «أن عائشةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهُ أنَّ النبي ﷺ لم يكن يتركُ في بيته شيئاً فيه تصالِبٌ إلَّا نَقَضَهُ».

۵۹۵۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَاراً بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى فِي أَعْلَاهَا مُصَوَّراً يُصَوِّرُ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً. ثُمَّ دَعَا بَتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَىءُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مُنْتَهَى الْحَلِيَّةِ». [الحديث ۵۹۵۳ - طرفه في: ۷۵۵۹].

۹۱ - باب ما وُطِيَءَ من التصاوير

۵۹۵۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ - وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: «سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَاثِيلُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ وَقَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ. قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۲۴۷۹].

۵۹۵۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرُنُوكاً فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُنْزِعَهُ ، فَتَرَعْتُهُ». [انظر الحديث: ۲۴۷۹ ، ۵۹۵۴].

۵۹۵۶ - «وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».

[انظر الحديث: ۲۵۰ ، ۲۶۱ ، ۲۶۳ ، ۲۷۳ ، ۲۹۹].

۹۲ - باب من كره القعود على الصور

۵۹۵۷ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمْرُقَةً فِيهَا تصاوير ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَقُلْتُ: أَتَوُبُّ إِلَى اللَّهِ مَاذَا أَذْنِبْتُ؟ قَالَ: مَا هَذِهِ النَّمْرُقَةُ؟ قُلْتُ: لَتَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَسْدَهَا. قَالَ: إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ الصُّوْرَةُ». [انظر الحديث: ۲۱۰۵ ، ۳۲۲۴ ، ۵۱۸۱].

۵۹۵۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ «عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ. قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ، فَقُلْتُ لَعَبِيدَ اللَّهِ

الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يُخبرنا زيد عن الصُّور يومَ الأول؟ فقال عبيدُ الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رَقماً في ثوب». وقال ابن وهب: أخبرنا عمرو هو ابن الحارث حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ حَدَّثَهُ بُسْرٌ حَدَّثَهُ زَيْدٌ حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

[انظر الحديث: ۳۲۲۵، ۳۲۲۶، ۳۳۲۲، ۴۰۰۲، ۵۹۴۹].

۹۳ - باب كراهية الصلاة في التصاوير

۵۹۵۹ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ «عن أنس رضي الله عنه قال: كان قِرَامٌ لعائشة سَتَرَتْ به جانبَ بيتها ، فقال لها النبي ﷺ: أَمِيطِي عَنِّي ، فإنه لا تزالُ تصاوِيرُهُ تُعَرِّضُ لي في صلاتي». [انظر الحديث: ۳۷۴].

۹۴ - باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة

۵۹۶۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «وَعَدَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ». [انظر الحديث: ۳۲۲۷].

۹۵ - باب من لم يدخل بيتاً فيه صورة

۵۹۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ «عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها أخبرته أنها اشترت نمرقةً فيها تصاوير ، فلما رآها رسولُ الله ﷺ قامَ على البابِ فلم يدخلْ ، فعرفتُ في وجهه الكراهية ، قالت: يا رسولَ الله ، أتوبُ إلى الله وإلى رسوله ، ماذا أذنبْتُ؟ قال: ما بالُ هذه النمرقة؟ فقالت: اشتريتها لتقعدَ عليها وتوسدَها. فقال رسولُ الله ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَقَالُ لَهُمْ: أَحْيَا مَا خَلَقْتُمْ. وقال: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ». [انظر الحديث: ۲۱۰۵، ۳۲۲۴، ۵۱۸۱، ۵۹۵۷].

۹۶ - باب من لعن المصوِّر

۵۹۶۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ «عن عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَاماً حَجَّاماً فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ ، وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْبَغْيِ ، وَلَعَنَ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالْمَصُورَ».

[انظر الحديث: ۲۰۸۶، ۲۲۳۸، ۵۳۴۷، ۵۹۴۵].

وسعدیک . فقال : هل تدري ما حقُّ العبادِ على الله إذا فعلوه؟ قلتُ . اللهُ ورسوله أعلم . قال :
حقُّ العبادِ على الله أن لا يُعذَّبهم» . [انظر الحديث : ۲۸۵۶] .

۱۰۲ - باب إردافِ المرأةِ خلفَ الرجلِ ذا محرم

۵۹۶۸ - حدَّثنا الحسنُ بن محمد بن صباح حدَّثنا يحيى بن عبادٍ حدَّثنا شعبة أخبرني
يحيى بن أبي إسحاق قال : «سمعتُ أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أقبلنا مع رسولِ الله ﷺ
من خَيْبَر ، وإني لرديفُ أبي طلحة ، وهو يسيِّرُ وبعضُ نساء رسولِ الله ﷺ رديف
رسولِ الله ﷺ ، إذ عثرتِ الناقة ، فقلتُ : المرأة ، فنزلتُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : إنها
أمُّكم ، فشددتُ الرِّحْلَ وركبَ رسولُ الله ﷺ . فلما دنا - أو رأى المدينة - قال : آيُون ،
تائبون ، عابدون : لربنا حامدون» . [انظر الحديث : ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ،
۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳ ، ۴۰۸۴ ، ۴۱۹۷ ، ۴۱۹۸ ،
۴۱۹۹ ، ۴۲۰۰ ، ۴۲۰۱ ، ۴۲۱۱ ، ۴۲۱۲ ، ۴۲۱۳ ، ۵۰۸۵ ، ۵۱۵۹ ، ۵۱۶۹ ، ۵۳۸۷ ، ۵۴۲۵ ، ۵۵۲۸] .

۱۰۳ - باب الاستلقاء ، ووضع الرجلِ على الأخرى

۵۹۶۹ - حدَّثنا أحمدُ بن يونس حدَّثنا إبراهيم بن سعدٍ حدَّثنا ابنُ شهابٍ «عن عبادِ بن
تميم عن عمه أنه أبصرَ النبيَّ ﷺ يضطجعُ في المسجد رافعاً إحدى رجلَيْهِ على الأخرى» .
[انظر الحديث : ۴۷۵] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۸ - کتاب الأدب

۱ - باب البرِّ والصَّلة ، وقول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾

۵۹۷۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عِزَارٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: «أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَفْقِهَا، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدَّتُهُ لَزَادَنِي». [انظر الحديث: ۵۲۷، ۲۷۸۲].

۲ - باب من أحقُّ الناس بحُسنِ الصُّحبة؟

۵۹۷۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أَتُكُّ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَتُكُّ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أَتُكُّ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ».

وقال ابنُ شُبْرُمَةَ ويحيى بنُ أيوبَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ... مثله.

۳ - باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين

۵۹۷۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ. ح. قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَجَاهِدُ. قَالَ: لَكَ أَبَوَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ففِيهِمَا فَجَاهِدُ». [انظر الحديث: ۳۰۰۴].

۴ - باب لا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ

۵۹۷۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ مِنْ أَكْبَرِ

الكبائر أن يلعن الرجل والديه . قيل : يا رسول الله ، وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسبُّ الرجلُ أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أمّه فيسبُّ أمّه .

۵ - باب إجابة دعاء من برَّ والديه

۵۹۷۴ - حدَّثنا سعيدُ بن أبي مريم قال : حدَّثنا إسماعيلُ بن إبراهيم بن عقبة قال : أخبرني نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : بينما ثلاثة نفر يَتَمَشَّونَ أَخَذَهُمُ المطرُ ، فمالوا إلى غارٍ في الجبلِ ، فانحطَّت على فم غارهم صخرةٌ من الجبل فاطبقت عليهم ، فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالاً عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها . فقال أحدهم : اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران ، ولي صبيةٌ صغارٌ كنتُ أرعى عليهم ، فإذا رُحْتُ عليهم فحلبتُ بدأتُ بوالديَّ أسقيهما قبلَ ولدي ، وإنه نأى الشجرُ فما أتيتُ حتى أمسيتُ ، فوجدتهما قد ناما ، فحلبتُ كما كنتُ أحلبُ ، فجنْتُ بالحلاب فقمْتُ عند رؤوسهما ، أكرهُ أن أوقظهما من نومهما ، وأكرهُ أن أبدأ بالصبيَّة قبلهما والصبيَّة يتضاغونَ عند قدميَّ ، فلم يزلْ ذلك دأبي ودأبهم حتى طلعَ الفجرُ . فإن كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهك فافرجْ لنا فرجةً نرى منها السماء ، ففرجَ اللهُ لهم فرجةً حتى يَروْنَ منها السماء . وقال الثاني : اللهم إنه كانت لي ابنة عمٍّ أحبها كأشدِّ ما يحبُّ الرجالُ النساءُ ، فطلبتُ إليها نفسها فأبَتْ حتى آتيتها بمئة دينار ، فسعيتُ حتى جمعتُ مئة دينار فلقيتها بها ، فلما قعدتُ بينَ رجلَيْها قالت : يا عبدَ الله ، اتقِ الله ولا تفتحِ الخاتمَ إلا بحقه ، فقمْتُ عنها . اللهم فإن كنتَ تعلمُ أني قد فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهك فافرجْ لنا منها ، ففرجَ لهم فرجة . وقال الآخر : اللهم إني كنتُ استأجرتُ أجيراً بفرق أرز ، فلما قضى عمله قال : أعطني حقي ، فعرضتُ عليه حقه ، فتركه ورغب عنه ، فلم أزل أزرقه حتى جمعتُ منه بقرأ وراعيها ، فجاءني وقال : اتقِ الله ولا تظلمني وأعطني حقي . فقلتُ : اذهب إلى تلك البقر وراعيها . فقال : اتقِ الله ولا تهزأ بي . فقلتُ : إني لا أهرأ بك ، فخذ تلك البقر وراعيها ، فأخذهُ فانطلق . فإن كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهك فافرجْ ما بقي ، ففرجَ اللهُ عنهم . [انظر الحديث : ۲۲۱۵ ، ۲۲۷۲ ، ۲۳۳۳ ، ۳۴۶۵] .

۶ - باب عقوق الوالدين من الكبائر . قاله ابن عمر عن النبي ﷺ

۵۹۷۵ - حدَّثنا سعدُ بن حفص حدَّثنا شيبانُ عن منصور عن المسيَّب عن وراذٍ «عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال : إنَّ الله حرَّم عليكم عقوقَ الأمهات ، ومنعاً وهات ، ووأد البنات . وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال . [انظر الحديث : ۸۴۴ ، ۱۴۷۷ ، ۲۴۰۸] .

۵۹۷۶۔ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ ثَلَاثًا: الْإِشْرَافُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. وَكَانَ مَتَكِنًا فَجَلَسَ فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ. وَشَهَادَةُ الزُّورِ. أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ. فَمَا زَالِ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ لَا يَسْكُتُ». [انظر الحديث: ۲۶۵۴].

۵۹۷۷۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ - أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ - فَقَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. فَقَالَ: أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ. أَوْ شَهَادَةُ الزُّورِ. قَالَ شُعْبَةُ: فَأَكْثَرَ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ. [انظر الحديث: ۲۶۵۳].

۷۔ باب صِلَةِ الْوَالِدِ الْمَشْرُوكِ

۵۹۷۸۔ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي «أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: أَتَنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَصْلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا ﴿لَا يَتَهَنَّكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾». [انظر الحديث: ۲۶۲۰، ۳۱۸۳].

۸۔ باب صِلَةِ الْمَرْأَةِ أَمَّهَا وَلَهَا زَوْجٌ

۵۹۷۹۔ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي هِشَامُ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ - فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمَدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ - مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، قَالَ: نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ». [انظر الحديث: ۲۶۲۰، ۳۱۸۳، ۵۹۷۸].

۵۹۸۰۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: فَمَا يَأْمُرُ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: فَقَالَ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعِفَافِ وَالصَّلَةِ». [انظر الحديث: ۵۱، ۷، ۲۶۸۱، ۲۸۰۴، ۲۹۴۱، ۲۹۷۸، ۳۱۷۴، ۴۵۵۳].

۹۔ باب صِلَةِ الْأَخِ الْمَشْرُوكِ

۵۹۸۱۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: رَأَى عَمْرُؤُا حُلَّةَ سَيَرَاءِ تَبَاعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

اِتَّعَ هَذِهِ وَالْبَسْنَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوُفُودُ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ . فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بِحُلٍّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَةٍ فَقَالَ : كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا ، وَلَكِنْ تَبِيعَهَا أَوْ تَكْسُوهَا . فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرَ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ . [انظر الحديث : ۸۸۶ ، ۹۴۸ ، ۲۱۰۴ ، ۲۶۱۲ ، ۲۶۱۹ ، ۳۰۵۴ ، ۵۸۴۱] .

۱۰ - باب فضل صلة الرحم

۵۹۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَثْمَانَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ» . ح . [انظر الحديث : ۱۳۹۶] .

۵۹۸۳ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَرَ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَالُهُ مَالُهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَبْتُ مَالَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ . ذَرَاهَا . قَالَ : كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ» . [انظر الحديث : ۱۳۹۶ ، ۵۹۸۲] .

۱۱ - باب إثم القاطع

۵۹۸۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ : «إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» .

۱۲ - باب من يُسْطَلُ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصَلَةِ الرَّحِمِ

۵۹۸۵ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» .

۵۹۸۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : «أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» . [انظر الحديث : ۲۰۶۷] .

۱۳ - باب من وصل وصله الله

۵۹۸۷ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا معاويةُ بْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ

عمي سعيد بن يسار يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ ، حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرّحمة هذا مقامُ العائذ بك من القطيعة ، قال: نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب. قال: فهو لك. قال رسول الله ﷺ: فافروا إن شئتم ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ .

[انظر الحديث: ٤٨٣٠ ، ٤٨٣١].

٥٩٨٨ - حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثنا عبد الله بن دينار عن أبي صالح «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: إِنَّ الرّحمة شُجْنَةٌ من الرحمن ، فقال الله: من وصلك وصلته ، ومن قطعك قطعته» .

٥٩٨٩ - حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا سليمان بن بلال قال: أخبرني معاوية بن أبي مزرّد عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: الرّحمة شُجْنَةٌ ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته» .

١٤ - باب تَبَلُّ الرّحمة ببلالها

٥٩٩٠ - حدثني عمرو بن عباس حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم «أن عمر بن العاص قال: سمعتُ النبي ﷺ - جهاراً غير سرّ - يقول: إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر: بياض - ليسوا بأوليائي ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين» زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال: «سمعتُ النبي ﷺ: ولكن لهم رَحِمٌ أبلؤها ببلالها ، يعني أصلها بصَلَتها» .

١٥ - باب ليس الواصل بالمكافيء

٥٩٩١ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو - قال سفيان: لم يرفعهُ الأعمش إلى النبي ﷺ ورفعه الحسن وفطر - عن النبي ﷺ قال: ليس الواصل بالمكافيء ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمة وصلها» .

١٦ - باب من وصل رحمة في الشّرك ثم أسلم

٥٩٩٢ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزّهرّي قال: أخبرني عروة بن الزّبير «أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال: يا رسول الله ، أرايتُ أموراً كنتُ أتحنّثُ بها في الجاهلية ، من صلة وعتاقة وصدقة ، هل كان لي فيها من أجر؟ قال حكيم قال رسول الله ﷺ: أسلمت

على ما سَلَفَ من خير». ويقال أيضاً عن أبي اليمان: «أَتَحَنُّتُ». وقال مَعْمَرٌ وصَالِحٌ وابنُ المسافر: «أَتَحَنُّتُ» وقال ابن إسحاق: التَّحَنُّتُ التَّبَرُّرُ. وتابعه هشامٌ عن أبيه.
[انظر الحديث: ۱۴۳۶، ۲۲۲۰، ۲۵۳۸].

۱۷ - باب من ترك صبيبةً غيره حتى تلعبَ به ، أو قبَّلَهَا أو مازَحَهَا

۵۹۹۳ - حَدَّثَنَا حِثَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ «أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ فَمِصْرُ أَصْفَرُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَنَهُ سَنَهُ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ . قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ ، فَزَبَرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعَهَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيتُ حَتَّى ذَكَرَ . . . يَعْنِي مِنْ بَقَائِهَا» .
[انظر الحديث: ۳۰۷۱، ۳۸۷۴، ۵۸۲۳، ۵۸۴۵].

۱۸ - باب رحمةِ الولدِ وتقبيله ومعانقته. وقال ثابتٌ عن أنس:

أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ

۵۹۹۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ قَالَ: «كُنْتُ شَاهِدًا لَابْنِ عَمْرٍو وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ . قَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» . [انظر الحديث: ۳۷۵۳].

۵۹۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلُنِي ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا ، فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي ، فَقَالَ: مِنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسِنَ إِلَيْهِنَّ كَرًّا لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» . [انظر الحديث: ۱۴۱۸].

۵۹۹۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ «حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا» . [انظر الحديث: ۵۱۶].

۵۹۹۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ

التميمي جالساً ، فقال الأقرع: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فنظر إليه رسولُ الله ﷺ ثم قال: من لا يَرْحَمُ لا يَرْحَمُ».

۵۹۹۸ - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن عروة «عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان فما نقبلهم ، فقال النبي ﷺ: أو أملك لك أن نزعَ الله من قلبك الرحمة».

۵۹۹۹ - حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال: حدثني زيد بن أسلم عن أبيه «عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيٌّ ، فإذا امرأة من السبي تحلب ثديها تسقي ، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته. فقال لنا النبي ﷺ: أترَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟ قلنا: لا ، وهي تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ. فقال: لله أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا».

۱۹ - باب جعل الله الرحمة في مئة جزء

۶۰۰۰ - حدثنا الحكم بن نافع البهراني أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرنا سعيد بن المسيب «أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ فِي مِئَةِ جُزْءٍ ، فأَمْسَكَ عَنْهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا ، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ». [الحديث ۶۰۰۰ - طرفه في: ۶۴۶۹].

۲۰ - باب قتل الولد خشية أن يأكل معه

۶۰۰۱ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شراحيل عن عبد الله قال: قلت: يا رسولَ الله ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قال: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ. قلتُ: ثم أَيُّ؟ قال: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَأْكَلَ مَعَكَ. قال: ثم أَيُّ؟ قال: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. وَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾. [انظر الحديث: ۴۴۷۷ ، ۴۷۶۱].

۲۱ - باب وضع الصبي في الجحر

۶۰۰۲ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال: أخبرني أبي «عن عائشة أن النبي ﷺ وضع صبياً في حجره يُحنِّكه فبال عليه ، فدعا بماء فأتبعه». [انظر الحديث: ۲۲۲ ، ۵۴۶۸].

۲۲ - باب وضع الصبي على الفخذ

۶۰۰۳ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عارم حدثنا المعتمر بن سليمان يحدث عن أبيه

قال: سمعتُ أبا تميمَةَ يحدثُ عن أبي عثمانَ النهديِّ يحدثه أبو عثمانَ «عن أسامة بن زيدٍ رضي اللهُ عنهما كان رسولُ الله ﷺ يأخذني فيقعدُني على فخذه ويُقعدُ الحسنَ بن عليٍّ على فخذه الآخر ثم يضمُّهما ثم يقول: اللهم ارحمهما فإني أرحمهما» وعن عليٍّ قال: حدَّثنا يحيى حدَّثنا سليمانُ عن أبي عثمانَ قال التيميُّ: «فوقع في قلبي منه شيء قلت: حدَّثتُ به كذا وكذا فلم أسمعهُ من أبي عثمانَ، فنظرتُ فوجدته عندي مكتوباً فيما سمعتُ». [انظر الحديث: ۳۷۳۵، ۳۷۴۷].

۲۳ - باب حسن العهد من الإيمان

۶۰۰۴ - حدَّثنا عُبَيْدُ بن إسماعيلَ حدَّثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غرْتُ على امرأةٍ ما غرْتُ على خديجة - ولقد هلكْتُ قبل أن يتزوَّجني بثلاث سنين - لما كنتُ أسمعُهُ يذكرُها. ولقد أمرهُ ربُّهُ أن يُسرَّها ببَيْتٍ في الجنَّة من قَصَب. وإن كان لِيَذْبَحُ الشاةَ ثمَّ يَهْدِي فِي خُلَّتِهَا مِنْهَا». [انظر الحديث: ۳۸۱۶، ۳۸۱۷، ۳۸۱۸، ۵۲۲۹].

۲۴ - باب فضل من يعول يتيمًا

۶۰۰۵ - حدَّثنا عبدُ الله بن عبد الوهاب قال: حدَّثني عبدُ العزيز بن أبي حازم قال: حدَّثني أبي قال: سمعتُ سهلَ بن سعدٍ عن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنَّة هكذا. وقال بإصبعيه السَّبَابَةِ والوَسْطَى». [انظر الحديث: ۵۳۰۴].

۲۵ - باب الساعي على الأرملة

۶۰۰۶ - حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله قال: حدَّثني مالكٌ «عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيلِ الله، أو كالَّذي يصوم النهار ويقوم الليل».

حدَّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالك عن ثور بن زيدٍ الديلي عن أبي الغيث مولى ابنِ مُطيع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ... مثله. [انظر الحديث: ۶۳۵۳].

۲۶ - باب الساعي على المسكين

۶۰۰۷ - حدَّثنا عبدُ الله بنُ مسلمة حدَّثنا مالكٌ عن ثور بن زيد عن أبي الغيث «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيلِ الله. وأحسبُهُ قال يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ: كَالْقَائِمِ لَا يَفْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يَغْطِرُ». [انظر الحديث: ۵۳۵۳، ۶۰۰۶].

۲۷ - باب رحمة الناس والبهائم

۶۰۰۸ - حدَّثنا مسدَّد حدَّثنا إسماعيلُ حدَّثنا أيوبُ عن أبي قلابة عن أبي سليمان مالك بن

الحُوْرِيْثُ قَالَ: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيْهٌ مُّقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنَّ أَنَا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكَنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا ، وَكَانَ رَقِيقًا رَحِيمًا ، فَقَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَعَلَّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». [انظر الحديث: ۶۲۸، ۶۳۰، ۶۳۱، ۶۵۸، ۶۸۵، ۸۱۹، ۲۸۴۸].

۶۰۰۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَشْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي ، فَتَزَلَّ الْبَشْرُ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَّةٍ أَجْرٌ». [انظر الحديث: ۱۷۳، ۲۳۶۳، ۲۴۶۶].

۶۰۱۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسْعًا. يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ».

۶۰۱۱ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى».

۶۰۱۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ». [انظر الحديث: ۲۳۲۰].

۶۰۱۳ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحُمُ لَا يُرْحَمْ». [الحديث ۶۰۱۳ - طرفه في: ۷۳۷۶].

۲۸ - باب الوصاة بالجار

وقول الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾

إلى قوله: ﴿مُحْتَالًا فَحُورًا﴾

۶۰۱۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ:

أخبرني أبو بكر بن محمد عن عمرة «عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

۶۰۱۵ - حدثنا محمد بن منهل حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمر بن محمد عن أبيه «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

۲۹ - باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه. ﴿يُؤَيِّقُهُنَّ﴾: يُهْلِكُهُنَّ ، ﴿مَوْبِقًا﴾: مَهْلِكًا
۶۰۱۶ - حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي شريح أن النبي ﷺ قال: والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن . قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه.

تابعه شبابة وأسد بن موسى. وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر بن عياش وشعيب بن إسحاق: عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة.

۳۰ - باب لا تحقرن جارة لجارتها

۶۰۱۷ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد هو المقبري عن أبيه «عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يقول: يا نساء المسلمين ، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة». [انظر الحديث: ۲۵۶۶].

۳۱ - باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

۶۰۱۸ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الأخوص عن أبي حصين عن أبي صالح «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره: ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». [انظر الحديث: ۵۱۸۵].

۶۰۱۹ - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال: حدثني سعيد المقبري «عن أبي شريح العدوي قال: سمعت أذناي وأبصر عيني حين تكلم النبي ﷺ فقال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». [الحديث ۶۰۱۹ - طرفاه في: ۶۱۳۵ ، ۶۴۷۶].

۳۲- باب حق الجوار في قرب الأبواب

۶۰۲۰- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارِينَ، فَأَلِي أَيُّهُمَا أُهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا». [انظر الحديث: ۲۲۵۹، ۲۵۹۵].

۳۳- باب كل معروف صدقة

۶۰۲۱- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُلُّ مُعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

۶۰۲۲- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ. قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: فَيَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ. قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ. قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: فَلْيَأْمُرْ بِالْخَيْرِ. أَوْ قَالَ: بِالْمَعْرُوفِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: فَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ». [انظر الحديث: ۱۴۴۵].

۳۴- باب طيب الكلام. وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: الكلمة الطيبة صدقة

۶۰۲۳- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ خَيْثَمَةَ «عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ. قَالَ شُعْبَةُ: أَمَا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشْكُ، ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقْ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». [انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷، ۳۵۹۵].

۳۵- باب الرفق في الأمر كله

۶۰۲۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّأَمُ وَاللَّعْنَةُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

[انظر الحديث: ۲۹۳۵].

۶۰۲۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

أَنْ أَعْرَابِيًّا بِالْ فِي الْمَسْجِدِ ، فقاموا إليه ، فقال رسولُ الله ﷺ : لا تَزْرِمُوهُ . ثم دعا بدلو من ماء فصبَّ عليه . [انظر الحديث : ۲۱۹ ، ۲۲۱] .

۳۶ - باب تعاوُنِ المؤمنین بعضهم بعضاً

۶۰۲۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً . ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ» . [انظر الحديث : ۴۸۱ ، ۴۸۶] .

۶۰۲۷ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِساً إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ أَوْ طَالِبٌ حَاجَةً ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : «اشْفَعُوا فَلْتُؤْجِرُوا ، وَلِيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ» . [انظر الحديث : ۱۴۳۲] .

۳۷ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِنًا﴾ كَفَل : نَصِيب . قَالَ أَبُو مُوسَى : كِفْلَيْنِ : أَجْرَيْنِ بِالْحَبَشِيَّةِ

۶۰۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ - أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ - قَالَ : اشْفَعُوا فَلْتُؤْجِرُوا ، وَلِيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ» . [انظر الحديث : ۱۴۳۲ ، ۶۰۲۷] .

۳۸ - باب لم يكنِ النَّبِيُّ ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً

۶۰۲۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ سَمِعْتُ مَسْرُوقاً قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . ح . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ «عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً وَلَا مَتَفَحِّشاً . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ خُلُقاً» . [انظر الحديث : ۳۵۵۹ ، ۳۷۵۹] .

۶۰۳۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : السَّأَمُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : عَلَيْكُمْ ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ . قَالَ : مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعَنْفَ وَالْفُحْشَ . قَالَتْ : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ : أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ» . [انظر الحديث : ۲۹۳۵ ، ۶۰۲۴] .

۶۰۳۱ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو يَحْيَى - هُوَ فُلَيْحُ بْنُ سَلِيمَانَ - عَنْ هَلَالِ بْنِ أَسَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّابًا وَلَا فَحَاشًا وَلَا لَعَنًا، كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرَبَّ جَبِينُهُ؟» [الحديث ۶۰۳۱ - طرفه في: ۶۰۴۶].

۶۰۳۲ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: بَشْ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَبَشْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ. فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتَنِي فَاحْشَا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ». [الحديث ۶۰۳۲ - طرفاه في: ۶۰۵۴، ۶۱۳۱].

۳۹ - باب حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَخْلِ

وقال ابن عباس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ. وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَمَّا بَلَغَهُ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ فَرَجِعْ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

۶۰۳۳ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسُ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تَرَاعُوا؛ لَمْ تَرَاعُوا، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِيٍّ مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ؛ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْتُهُ بِحَرًّا. أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

[انظر الحديث: ۲۶۲۷، ۲۸۲۰، ۲۸۵۷، ۲۸۶۲، ۲۸۶۶، ۲۸۶۷، ۲۹۰۸، ۲۹۶۸، ۲۹۶۹، ۳۰۴۰].

۶۰۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ «قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا».

۶۰۳۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ «عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا». [انظر الحديث: ۳۵۵۹، ۳۷۵۹، ۶۰۲۹].

۶۰۳۶ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ

سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ بئردة - فقال سهل للقوم: أتدرون ما البردة؟ فقال القوم: هي شملة. فقال سهل: هي شملة منسوجة فيها حاشيتها - فقالت: يا رسول الله، أفسوك هذه، فأخذها النبي ﷺ محتاجاً إليها فلبسها، فرآها عليه رجل من الصحابة فقال: يا رسول الله، ما أحسن هذه، فاكسنيها. فقال: نعم. فلما قام النبي ﷺ لامه أصحابه فقالوا: ما أحسنت حين رأيت النبي ﷺ أخذها محتاجاً إليها ثم سألتها إياها، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئاً فيمنعه. فقال: رجوت بركتها حين لبسها النبي ﷺ لعلني أكفنها. [انظر الحديث: ۱۲۷۷، ۲۰۹۳، ۵۸۱۰].

۶۰۳۷ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويُلقي الشَّح، ويكثر الهرج، قالوا: وما الهرج؟ قال: القتل، القتل». [انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹، ۴۶۳۵، ۴۶۳۶].

۶۰۳۸ - حدثنا موسى بن إسماعيل سمع سلام بن مسكين قال: سمعتُ ثابتاً يقول: «حدثنا أنس رضي الله عنه قال: خدمتُ النبي ﷺ عشرَ سنين، فما قال لي: أف، ولا: لم صنعت؟ ولا: ألا صنعت؟». [انظر الحديث: ۲۷۶۸].

٤٠ - باب كيف يكون الرجل في أهله؟

۶۰۳۹ - حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود قال: «سألت عائشة: ما كان النبي ﷺ يصنع في أهله؟ قالت: كان في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة». [انظر الحديث: ۶۷۶، ۵۳۶۳].

٤١ - باب المقة من الله تعالى

۶۰۴۰ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عتبة عن نافع عن أبي هريرة «عن النبي ﷺ قال: إذا أحبَّ الله عبداً نادى جبريل إن الله يحبُّ فلاناً فأحبَّه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحبُّ فلاناً فأحبَّوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في أهل الأرض». [انظر الحديث: ۳۲۰۹].

٤٢ - باب الحب في الله

۶۰۴۱ - حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحبَّ المرء لا يحبه إلا الله، وحتى أن يُقذف في

النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله ، وحتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» . [انظر الحديث: ۱۶ ، ۲۱] .

۴۳ - باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

۶۰۴۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ ، وَقَالَ: بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْفَحْلِ ثُمَّ لَعَلَهُ يُعَانِقُهَا» . وَقَالَ الثَّوْرِيُّ وَوُهِيبٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ «جَلَدَ الْعَبْدُ» . [انظر الحديث: ۳۳۷۷ ، ۴۹۴۲ ، ۵۲۰۴] .

۶۰۴۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنِي: أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: بَلَدٌ حَرَامٌ . أَتَدْرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: شَهْرٌ حَرَامٌ . قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» . [انظر الحديث: ۱۷۴۲ ، ۴۴۰۳] .

۴۴ - باب ما يُنْهَى عن السُّبَابِ وَاللَّعْنِ

۶۰۴۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» . تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ . [انظر الحديث: ۴۸] .

۶۰۴۵ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ «عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ» . [انظر الحديث: ۳۵۰۸] .

۶۰۴۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا لَعَانًا وَلَا سَبَّابًا ، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: مَا لَهُ تَرَبُّ جَبِينُهُ» . [انظر الحديث: ۶۰۳۱] .

۶۰۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ مِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَلَيْسَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكَفَرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ» . [انظر الحديث: ۱۳۶۳ ، ۴۱۷۱ ، ۴۸۴۳] .

۶۰۴۸ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا فَاسْتَدَّ غَضَبَهُ حَتَّىٰ انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ . فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَقَالَ: أَتَرَىٰ بِي بَأْسَ ، أَمْجَنُونَ أَنَا؟ اذْهَبْ» . [انظر الحديث: ۳۲۸۲] .

۶۰۴۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ: «حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِبَلِيلَةِ الْقَدَرِ ، فَتَلَا حَىٰ رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَرَجْتُ لَأُخْبِرَكُمْ فَتَلَا حَىٰ فَلَانَ وَفُلَانَ ، وَإِنِهَا رُفِعَتْ ، وَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ» . [انظر الحديث: ۴۹ ، ۲۰۲۳] .

۶۰۵۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ هُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَىٰ غُلَامِهِ بُرْدًا ، فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِستَهُ كَانَتْ حُلَّةً ، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ ، فَقَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَنِلْتُ مِنْهَا ، فَذَكَرَنِي إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: أَسَابَيْتَ فَلَانًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: أَفَنِلْتَ مِنْ أُمِّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ: إِنَّكَ أَمَرُؤُفِيكَ جَاهِلِيَّةٌ . قُلْتُ: عَلَىٰ حِينٍ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ؟ قَالَ: نَعَمْ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ ، فَإِنْ كَلَفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنِّهِ عَلَيْهِ» .

[انظر الحديث: ۳۰ ، ۲۵۴۵] .

۴۵ - باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير

وقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليمين»؟ وما لا يراد به شين الرجل

۶۰۵۱ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظَّهَرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ خَشَبَةٍ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ وَوَضَعَ يَدَهُ

عليها - وفي القوم يومئذ أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلماه - وخرج سرعان الناس فقالوا قَصُرَتْ الصلاة ، وفي القوم رجلٌ كان النبي ﷺ يدعوهُ ذا اليدين فقال : يا نبيَّ الله أنسيتَ أم قَصُرَتْ ؟ فقال : لم أنسَ ولم تقصر ، قالوا : بل نسيتَ يا رسول الله . قال : صدق ذو اليدين ، فقام فصلَّى ركعتين ثم سلم ، ثم كَبَّرَ فسجدَ مثل سُجودِهِ أو أطولَ ، ثم رفعَ رأسَهُ وكَبَّرَ ، ثم وَضَعَ مثل سُجودِهِ أو أطولَ ، ثم رفعَ رأسَهُ وكَبَّرَ . [انظر الحديث : ٤٨٢ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، ١٢٢٩] .

٤٦ - باب الغيبة وقول الله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾

٦٠٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُوسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ : إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ : أَمَا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَرُّ مِنْ بَوَلِهِ ، وَأَمَا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ . ثُمَّ دَعَا بَعْضُ رُطَبٍ فَشَقَّهُ بَانْتَيْنِ ، فغرسَ على هَذَا واحداً وعلى هَذَا واحداً ، ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا » . [انظر الحديث : ٢١٦ ، ٢١٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٧٨] .

٤٧ - باب قول النبي ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ ... »

٦٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ » . [انظر الحديث : ٣٧٨٩ ، ٣٧٩٠ ، ٣٨٠٧] .

٤٨ - باب ما يجوز من اغتيا ب أهل الفساد والريب

٦٠٥٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنَكِّدِ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : « اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، بَشَّ أَخُو الْعَشِيرَةِ أَوْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ . فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ . قَالَ : أَيُّ عَائِشَةَ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَ النَّاسَ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسَ - اتَّقَاءَ فُحْشِهِ » . [انظر الحديث : ٦٠٣٢] .

٤٩ - باب التَّيْمِمة مِنَ الْكِبَائِرِ

٦٠٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَعْضِ حِيطَانَ الْمَدِينَةِ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ

في قبورهما ، فقال : يعذبَان ، وما يعذبَان في كبيرة ، وإنه لكبير : كان أحدهما لا يستترُ من البول ، وكان الآخرُ يمشي بالنميمة . ثم دَعَا بجريدة فكسَرَهَا بكسرتين - أو ثنتين - فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة في قبر هذا ، فقال : لعلَّه يخفَّفُ عنهما ما لم يبيسا» .

[انظر الحديث: ٢١٦، ٢١٨، ١٣٦١، ١٣٧٨، ٦٠٥٢.]

٥٠ - باب ما يُكرَه من النَّميمة. وقوله تعالى: ﴿هَآؤِ مَشَآءَ بَنِيْمٍ﴾. ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ يَهْمَزُ وَيَلْمِزُ وَيَعِيبُ وَاحِدٌ

٦٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ «عَنْ هَمَامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ: إِنْ رَجَلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ» .

٥١ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَحْزَنُوا قَوْلَ الرَّزَّازِ﴾

٦٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ عَنْ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الرَّزَّازِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» . قَالَ أَحْمَدُ: أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادَهُ . [انظر الحديث: ١٩٠٣.]

٥٢ - باب ما قيل في ذِي الْوَجْهَيْنِ

٦٠٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَا بُوْجَهَ وَهُوَ لَا بُوْجَهَ» . [انظر الحديث: ٣٤٩٤.]

٥٣ - باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه

٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِسْمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِهَذَا وَجَهَ اللَّهِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ» . [انظر الحديث: ٣١٥٠، ٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٤٣٣٦.]

٥٤ - باب ما يُكرَه من التَّمَادِحِ

٦٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أبي بُرْدَةَ عن أبي بُرْدَةَ «عن أبي موسى قال: سمعَ النبي ﷺ رجلاً يُثْنِي على رجل ويُطْرِيه في المِدْحَةِ ، فقال: أهلكتم - أو قطعتم - ظهرَ الرجلِ». [انظر الحديث: ٢٦٦٣].

٦٠٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَيْحَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مِرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مُحَالَةً فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ ، وَاللَّهِ حَسِيبُهُ ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا» قَالَ وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ: «وَيْلَكَ».

[انظر الحديث: ٢٦٦٢].

٥٥ - باب من أثنى على أخيه بما يعلم

وقال سعدٌ: «ما سمعتُ النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة ، إلا لعبدِ الله بنِ سلام».

٦٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَكَرَ فِي الْإِزَارِ مَا ذَكَرَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ إِزَارِي يَسْقُطُ مِنْ أَحَدٍ شَقِيهِ ، قَالَ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْهُمْ». [انظر الحديث: ٣٦٦٥ ، ٥٧٨٣ ، ٥٧٨٤ ، ٥٧٩١].

٥٦ - باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾
وقوله: ﴿ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ وقوله: ﴿ ثُمَّ بَغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ ﴾ وترك إثارة الشرِّ على مسلم أو كافر.

٦٠٦٣ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ كَذَا وَكَذَا يَخْتَلُّ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِي. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ: يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَفْتَانِي فِي أَمْرِ اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ - يَعْنِي مَسْحُورًا - قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدٌ بْنُ أَصْصَمٍ قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي جَفْتٍ طَلَعَةٍ ذَكَرَ فِي مَشِطٍ وَمُشَاطَةٍ تَحْتَ رِعْوَفَةٍ فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: هَذِهِ الْبَثْرُ الَّتِي أَرَيْتَهَا ، كَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ ، وَكَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحَنَاءِ. فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْرَجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَهَلَا تَعْنِي تَنْشَرَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَّا اللَّهُ

فقد شفاني ، وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً ، قالت : وليد بن أعصم رجل من بني زريق ، حليف لليهود . [انظر الحديث : ۳۱۷۵ ، ۳۲۶۸ ، ۵۷۶۳ ، ۵۷۶۵ ، ۵۷۶۶] .

۵۷ - باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير . وقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾

۶۰۶۴ - حدثنا بشر بن محمد قال : أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث . ولا تحسسوا ولا تجسسوا ، ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً . [انظر الحديث : ۵۱۴۳] .

۶۰۶۵ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : «حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام» . [الحديث ۶۰۶۵ - طرفه في : ۶۰۷۶] .

۵۸ - باب ﴿ يَتَأَيَّمُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾

۶۰۶۶ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث . ولا تحسسوا ولا تجسسوا ، ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً» . [انظر الحديث : ۵۱۴۳ ، ۶۰۶۴] .

۵۹ - باب ما يجوز من الظن

۶۰۶۷ - حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة «عن عائشة قالت : قال النبي ﷺ : ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً» . قال الليث : كانا رجلين من المنافقين . [الحديث ۶۰۶۷ - طرفه في : ۶۰۶۸] .

۶۰۶۸ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بهذا «وقالت : دخل علي النبي ﷺ يوماً وقال : يا عائشة ، ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان ديننا الذي نحن عليه» . [انظر الحديث : ۶۰۶۷] .

۶۰ - باب ستر المؤمن على نفسه

۶۰۶۹ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال : «سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل أمتي معافى إلا المجاهرين . وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد

سَتَرَهُ اللهُ فيقول: يا فلان عملتُ البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربُّه ويُصبح يكشفُ سَتَرَ الله عنه .

۶۰۷۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ: عَمَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ ، وَيَقُولُ: عَمَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ . فَيَقْرَأُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ» .
[انظر الحديث: ۲۴۴۱ ، ۴۶۸۵] .

۶۱ - باب الكبر . وقال مجاهد ﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾ : مستكبراً في نفسه ، عطفه : رقبته

۶۰۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ الْخُزَاعِيِّ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُنْضَاعِفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهَ . أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ» . [انظر الحديث: ۴۹۱۸] .

۶۰۷۲ - وقال محمد بن عيسى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَتِ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ» .

۶۲ - باب الهجرة . وقول رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»

۶۰۷۳ - ۶۰۷۴ - ۶۰۷۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ ابْنِ مَالِكٍ بْنُ الطَّفِيلِ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمُّهَا - «إِنْ عَائِشَةُ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ لَتَنْتَهِنَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ: أَهْوَقَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ . قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا . فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهَجْرَةُ ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا وَلَا أَتَحَنُّ إِلَى نَذْرِي . فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ - وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ - وَقَالَ لَهَا: أَنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدَخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذَرَ طَاقِيَتِي . فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْدِيَهُمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، أَنْدَخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا . قَالُوا: كَلْنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ - وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ - فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفَّقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفَّقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلِمَتُهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ

لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ ، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكّرهما وتبكي وتقول : إني نذرتُ ، والنذرُ شديد . فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير . وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقة . وكانت تذكّر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى 'تبطل' دموعها خمارها» .

[الحديث : ٦٠٧٣] [انظر الحديث : ٣٥٠٣ ، ٣٥٠٥] .

٦٠٧٦ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب «عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال» .

٦٠٧٧ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي «عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال : لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» .

[الحديث ٦٠٧٧ - طرفه في : ٦٢٣٧] .

٦٣ - باب ما يجوز من الهجران لمن عصى

وقال كعب حين تخلف عن النبي ﷺ : «ونهى النبي ﷺ المسلمين عن كلامنا» وذكر خمسين ليلة .

٦٠٧٨ - حدثنا محمد قال : أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : إني لأعرف غضبك ورضاك . قالت : قلت : وكيف تعرف ذاك يا رسول الله؟ قال : إنك إذا كنت راضية قلت : بلى ورب محمد ، وإذا كنت ساخطة قلت : لا ورب إبراهيم ، قالت : قلت : أجل ، لا أهجر إلا اسمك» . [انظر الحديث : ٥٢٢٨] .

٦٤ - باب هل يزور صاحبه كل يوم ، أو بكرة وعشيًا؟

٦٠٧٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر . وقال الليث : حدثني عقيل قال ابن شهاب : فأخبرني عروة بن الزبير «أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشيّة . فبينما نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل : هذا رسول الله ﷺ ، في ساعة لم يكن يأتينا فيها؟ قال أبو بكر : ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر . قال : إني قد أذن لي بالخروج» .

[انظر الحديث : ٤٦٧ ، ٢١٣٨ ، ٢٢٦٣ ، ٢٢٦٤ ، ٢٢٩٧ ، ٣٩٠٥ ، ٤٠٩٣ ، ٥٨٠٧] .

۶۵ - باب الزیارة ومن زار قوماً فطعمَ عندهم. وزار سلمانُ أبا الدرداء

في عهد النبي ﷺ فأكل عنده

۶۰۸۰ - حدثنا محمد بن سلام أخبرنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن أنس بن سيرين «عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ زار أهل بيت من الأنصار فطعمَ عندهم طعاماً، فلما أراد أن يخرج أمر بمكانٍ من البيت فنُضح له على بساط، فصلى عليه ودعا لهم». [انظر الحديث: ۶۷۰، ۱۱۷۹].

۶۶ - باب من تجمل للوفود

۶۰۸۱ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الصمد قال: حدثني أبي قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق قال: «قال لي سالم بن عبد الله: ما الإستبرق؟ قلت: ما غلظ من الديباج وخشن منه. قال: سمعتُ عبد الله يقول: رأى عمرُ على رجلٍ حُلَّةً من إستبرق، فأتى بها النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اشتر هذه فالبسها لوفد الناس إذا قدموا عليك. فقال: إنما يلبسُ الحرير من لا خلاق له. فمضى في ذلك ما مضى. ثم إنَّ النبي ﷺ بعث إليه بحلة، فأتى بها النبي ﷺ فقال: بعثتُ إليَّ بهذه، وقد قلتُ في مثلها ما قلت. قال: إنما بعثتُ إليك لتُصيبَ بها ما لا. فكان ابنُ عمر يكره العلم في الثوب لهذا الحديث».

[انظر الحديث: ۸۸۶، ۹۴۸، ۲۱۰۴، ۲۶۱۲، ۲۶۱۹، ۳۰۵۴، ۵۸۴۱، ۵۹۸۱].

۶۷ - باب الإخاء والجلف. وقال أبو جحيفة: «أخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء» وقال عبد الرحمن بن عوف: «لما قدمنا المدينة أخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع»

۶۰۸۲ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن أنس قال: «لما قدم علينا عبد الرحمن، فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع، فقال النبي ﷺ: أولم ولو بشاة».

[انظر الحديث: ۲۰۴۹، ۲۲۹۳، ۳۷۸۱، ۳۹۳۷، ۵۱۴۸، ۵۱۵۳، ۵۱۵۵، ۵۱۶۷].

۶۰۸۳ - حدثنا محمد بن صباح حدثنا إسماعيل بن زكرياء حدثنا عاصم قال: «قلتُ لأنس بن مالك أبلغك أنَّ النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام؟ فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري». [انظر الحديث: ۲۲۹۴].

۶۸ - باب التبسم والضحك

وقالت فاطمة عليها السلام: «أسرَّ إليَّ النبي ﷺ فضحكْتُ». وقال ابنُ عباس: إن الله هو أضحك وأبكى.

۶۰۸۴ - حَدَّثَنَا حِثَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبِتَّ طَلَقَهَا ، فَتَرَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَقَهَا ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ ، فَتَرَوَّجَهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ - لِهَذِيهِ أَخَذَتْهَا مِنْ جِلْبَابِهَا - قَالَ : وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَابْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحَجَرَةِ لِيُؤْذَنَ لَهُ ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَرَجُرُ هَذِهِ عَمَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ وَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ ، ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّكَ تَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقِي عُسَيْلَتِكَ .

[انظر الحديث: ۲۶۳۹، ۵۲۶۰، ۵۲۶۱، ۵۲۶۵، ۵۳۱۷، ۵۷۹۲، ۵۸۲۵.]

۶۰۸۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرُنَهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرَنَ الْحَجَابُ ، فَأُذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَدَخَلَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِتَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي . فَقَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي ، لَمَا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرَنَ الْحَجَابُ . فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْنَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ : يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ ، أَتَهْنِئِينَ وَلَمْ تَهْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقُلْنَ : إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِيَّاهُنَّ يَابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجَأًا إِلَّا سَلَكَ فَجَأَ غَيْرِ فَجْكَ » .

[انظر الحديث: ۳۲۹۴، ۳۶۸۳.]

۶۰۸۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : «لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَا نَبْرَحُ أَوْ نَفْتَحَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ . قَالَ : فَغَدَوْا فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا ، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجَرَاحَاتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : فَسَكَتُوا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِالْخَبَرِ كُلِّهِ .

[انظر الحديث: ۴۳۲۵.]

۶۰۸۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ

أبا هريرة رضي الله عنه قال: «أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلكت، وقعت على أهلي في رمضان. قال: اعتق رقبة، قال: ليس لي. قال: فصم شهرين متتابعين، قال: لا أستطيع. قال: فأطعم ستين مسكيناً، قال: لا أجد. فأتي بعرق فيه تمر - قال إبراهيم: العرق: المكنل - فقال: أين السائل؟ تصدق بها. قال: على أفقر مني؟ والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: فأنتم إذا». [انظر الحديث: ۱۹۳۶، ۱۹۳۷، ۲۶۰۰، ۵۳۶۸].

۶۰۸۸ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه بُردٌ نجراني غليظ الحاشية، فادركه أعرابي فجَبَذَ بردائه جبذة شديدة، قال أنس: فنظرتُ إلى صفحة عاتق النبي ﷺ وقد أترت فيها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد، مُرّلي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعتاء». [انظر الحديث: ۳۱۴۹، ۵۸۰۹].

۶۰۸۹ - حدثنا ابن نُمير حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن قيس «عن جرير: قال: ما حَجَبَنِي النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ». [انظر الحديث: ۳۰۲۰، ۳۰۳۶، ۳۰۷۶، ۳۸۲۳، ۴۳۵۵، ۴۳۵۶، ۴۳۵۷].

۶۰۹۰ - «ولقد شكوتُ إليه أني لا أثبتُ على الخيل، فضربَ بيده في صدري وقال: اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً». [انظر الحديث: ۳۰۳۵، ۳۸۲۲].

۶۰۹۱ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال: أخبرني أبي عن زينب بنت أم سلمة «عن أم سلمة أنَّ أمَّ سُلَيْمٍ قالت: يا رسولَ الله، إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة غُسلٌ إذا احتلمت؟ قال: نعم، إذا رأتِ الماء. فضحكت أم سلمة فقالت: أتحتلم المرأة؟ فقال النبي ﷺ: فبِمَ شَبِهَ الولد؟» [انظر الحديث: ۱۳۰، ۲۸۲، ۳۳۲۸].

۶۰۹۲ - حدثنا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابن وهب أخبرنا عمرو أن أبا النضر حدثه عن سليمان بن يسار «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيتُ النبي ﷺ مستجمعاً قطُّ ضاحكاً حتى أرى منه لهوآته، إنما كان يتبسّم». [انظر الحديث: ۴۸۲۸].

۶۰۹۳ - حدثنا محمد بن محبوب حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس. وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة «عن أنس رضي الله عنه أنَّ رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يوم الجمعة وهو يخطبُ بالمدينة فقال: قحط المطر، فاستسقى ربك. فنظرَ إلى السماء، وما نرى من سحاب، فاستسقى، فنشأ السحابُ بعضه إلى بعض، ثم مُطَرُوا حتى سالت

مَثَاعِبُ الْمَدِينَةِ ، فَمَا زَالَتْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تُقْلَعُ . ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ : غَرِقْنَا ، فَادْعِ رَبَّكَ يَحْبِسْهَا عَنَّا ، فَضَحَكَ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، يُمِطُّرُ مَا حَوَالَيْنَا ، وَلَا يُمِطُّرُ فِيهَا شَيْءٌ ، يَرِيهِمُ اللَّهُ كَرَامَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ . [انظر الحديث : ٩٣٢ ، ٩٣٣ ، ١٠١٣ ، ١٠١٤ ، ١٠١٥ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ ، ١٠١٨ ، ١٠١٩ ، ١٠٢١ ، ١٠٢٩ ، ١٠٣٣ ، ١٠٣٥ ، ١٠٣٦ ، ١٠٣٧ ، ١٠٣٨ ، ١٠٣٩ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤١ ، ١٠٤٢ ، ١٠٤٣ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٥ ، ١٠٤٦ ، ١٠٤٧ ، ١٠٤٨ ، ١٠٤٩ ، ١٠٥٠ ، ١٠٥١ ، ١٠٥٢ ، ١٠٥٣ ، ١٠٥٤ ، ١٠٥٥ ، ١٠٥٦ ، ١٠٥٧ ، ١٠٥٨ ، ١٠٥٩ ، ١٠٦٠ ، ١٠٦١ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ ، ١٠٦٤ ، ١٠٦٥ ، ١٠٦٦ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، ١٠٦٩ ، ١٠٧٠ ، ١٠٧١ ، ١٠٧٢ ، ١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١٠٧٥ ، ١٠٧٦ ، ١٠٧٧ ، ١٠٧٨ ، ١٠٧٩ ، ١٠٨٠ ، ١٠٨١ ، ١٠٨٢ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٤ ، ١٠٨٥ ، ١٠٨٦ ، ١٠٨٧ ، ١٠٨٨ ، ١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ، ١٠٩١ ، ١٠٩٢ ، ١٠٩٣ ، ١٠٩٤ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٧ ، ١٠٩٨ ، ١٠٩٩ ، ١١٠٠ ، ١١٠١ ، ١١٠٢ ، ١١٠٣ ، ١١٠٤ ، ١١٠٥ ، ١١٠٦ ، ١١٠٧ ، ١١٠٨ ، ١١٠٩ ، ١١١٠ ، ١١١١ ، ١١١٢ ، ١١١٣ ، ١١١٤ ، ١١١٥ ، ١١١٦ ، ١١١٧ ، ١١١٨ ، ١١١٩ ، ١١٢٠ ، ١١٢١ ، ١١٢٢ ، ١١٢٣ ، ١١٢٤ ، ١١٢٥ ، ١١٢٦ ، ١١٢٧ ، ١١٢٨ ، ١١٢٩ ، ١١٣٠ ، ١١٣١ ، ١١٣٢ ، ١١٣٣ ، ١١٣٤ ، ١١٣٥ ، ١١٣٦ ، ١١٣٧ ، ١١٣٨ ، ١١٣٩ ، ١١٤٠ ، ١١٤١ ، ١١٤٢ ، ١١٤٣ ، ١١٤٤ ، ١١٤٥ ، ١١٤٦ ، ١١٤٧ ، ١١٤٨ ، ١١٤٩ ، ١١٥٠ ، ١١٥١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١١٥٤ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، ١١٥٧ ، ١١٥٨ ، ١١٥٩ ، ١١٦٠ ، ١١٦١ ، ١١٦٢ ، ١١٦٣ ، ١١٦٤ ، ١١٦٥ ، ١١٦٦ ، ١١٦٧ ، ١١٦٨ ، ١١٦٩ ، ١١٧٠ ، ١١٧١ ، ١١٧٢ ، ١١٧٣ ، ١١٧٤ ، ١١٧٥ ، ١١٧٦ ، ١١٧٧ ، ١١٧٨ ، ١١٧٩ ، ١١٨٠ ، ١١٨١ ، ١١٨٢ ، ١١٨٣ ، ١١٨٤ ، ١١٨٥ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١١٨٨ ، ١١٨٩ ، ١١٩٠ ، ١١٩١ ، ١١٩٢ ، ١١٩٣ ، ١١٩٤ ، ١١٩٥ ، ١١٩٦ ، ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، ١١٩٩ ، ١٢٠٠ ، ١٢٠١ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٣ ، ١٢٠٤ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٦ ، ١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ، ١٢٠٩ ، ١٢١٠ ، ١٢١١ ، ١٢١٢ ، ١٢١٣ ، ١٢١٤ ، ١٢١٥ ، ١٢١٦ ، ١٢١٧ ، ١٢١٨ ، ١٢١٩ ، ١٢٢٠ ، ١٢٢١ ، ١٢٢٢ ، ١٢٢٣ ، ١٢٢٤ ، ١٢٢٥ ، ١٢٢٦ ، ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ ، ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٢ ، ١٢٣٣ ، ١٢٣٤ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦ ، ١٢٣٧ ، ١٢٣٨ ، ١٢٣٩ ، ١٢٤٠ ، ١٢٤١ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٣ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٥ ، ١٢٤٦ ، ١٢٤٧ ، ١٢٤٨ ، ١٢٤٩ ، ١٢٥٠ ، ١٢٥١ ، ١٢٥٢ ، ١٢٥٣ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٨ ، ١٢٥٩ ، ١٢٦٠ ، ١٢٦١ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٣ ، ١٢٦٤ ، ١٢٦٥ ، ١٢٦٦ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٨ ، ١٢٦٩ ، ١٢٧٠ ، ١٢٧١ ، ١٢٧٢ ، ١٢٧٣ ، ١٢٧٤ ، ١٢٧٥ ، ١٢٧٦ ، ١٢٧٧ ، ١٢٧٨ ، ١٢٧٩ ، ١٢٨٠ ، ١٢٨١ ، ١٢٨٢ ، ١٢٨٣ ، ١٢٨٤ ، ١٢٨٥ ، ١٢٨٦ ، ١٢٨٧ ، ١٢٨٨ ، ١٢٨٩ ، ١٢٩٠ ، ١٢٩١ ، ١٢٩٢ ، ١٢٩٣ ، ١٢٩٤ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٦ ، ١٢٩٧ ، ١٢٩٨ ، ١٢٩٩ ، ١٣٠٠ ، ١٣٠١ ، ١٣٠٢ ، ١٣٠٣ ، ١٣٠٤ ، ١٣٠٥ ، ١٣٠٦ ، ١٣٠٧ ، ١٣٠٨ ، ١٣٠٩ ، ١٣١٠ ، ١٣١١ ، ١٣١٢ ، ١٣١٣ ، ١٣١٤ ، ١٣١٥ ، ١٣١٦ ، ١٣١٧ ، ١٣١٨ ، ١٣١٩ ، ١٣٢٠ ، ١٣٢١ ، ١٣٢٢ ، ١٣٢٣ ، ١٣٢٤ ، ١٣٢٥ ، ١٣٢٦ ، ١٣٢٧ ، ١٣٢٨ ، ١٣٢٩ ، ١٣٣٠ ، ١٣٣١ ، ١٣٣٢ ، ١٣٣٣ ، ١٣٣٤ ، ١٣٣٥ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٧ ، ١٣٣٨ ، ١٣٣٩ ، ١٣٤٠ ، ١٣٤١ ، ١٣٤٢ ، ١٣٤٣ ، ١٣٤٤ ، ١٣٤٥ ، ١٣٤٦ ، ١٣٤٧ ، ١٣٤٨ ، ١٣٤٩ ، ١٣٥٠ ، ١٣٥١ ، ١٣٥٢ ، ١٣٥٣ ، ١٣٥٤ ، ١٣٥٥ ، ١٣٥٦ ، ١٣٥٧ ، ١٣٥٨ ، ١٣٥٩ ، ١٣٦٠ ، ١٣٦١ ، ١٣٦٢ ، ١٣٦٣ ، ١٣٦٤ ، ١٣٦٥ ، ١٣٦٦ ، ١٣٦٧ ، ١٣٦٨ ، ١٣٦٩ ، ١٣٧٠ ، ١٣٧١ ، ١٣٧٢ ، ١٣٧٣ ، ١٣٧٤ ، ١٣٧٥ ، ١٣٧٦ ، ١٣٧٧ ، ١٣٧٨ ، ١٣٧٩ ، ١٣٨٠ ، ١٣٨١ ، ١٣٨٢ ، ١٣٨٣ ، ١٣٨٤ ، ١٣٨٥ ، ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ ، ١٣٨٨ ، ١٣٨٩ ، ١٣٩٠ ، ١٣٩١ ، ١٣٩٢ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٤ ، ١٣٩٥ ، ١٣٩٦ ، ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ ، ١٣٩٩ ، ١٤٠٠ ، ١٤٠١ ، ١٤٠٢ ، ١٤٠٣ ، ١٤٠٤ ، ١٤٠٥ ، ١٤٠٦ ، ١٤٠٧ ، ١٤٠٨ ، ١٤٠٩ ، ١٤١٠ ، ١

٦٩ - باب قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾

وما ينهى عن الكذب

٦٠٩٤ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» .

٦٠٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهِيلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَذَ خَانًا». [انظر الحديث: ٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩].

٦٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ «سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ أَتَانِي قَالَا: الَّذِي رَأَيْتُهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ، يَكْذِبُ بِالْكَذِبَةِ تُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[انظر الحديث: ٨٤٥، ١١٤٣، ١٣٨٦، ٢٠٨٥، ٢٧٩١، ٣٢٣٦، ٣٣٥٤، ٤٦٧٤].

٧٠ - باب الهدى الصالح

٦٠٩٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ أَحَدُكُمْ الْأَعْمَشَ سَمِعْتُ شَقِيقًا قَالَ: «سَمِعْتُ حُذِيفَةَ يَقُولُ: إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ دَلًّا وَسَمْتًا وَهَذِيأَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا بَيْنَ أُمِّ عَيْدٍ، مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ، لَا نَدْرِي مَا يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ إِذَا خَلَا».

[انظر الحديث: ٣٧٦٢].

[انظر الحديث : ٣٧٦٢].

٦٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخْرَقٍ قَالَ : سَمِعْتُ طَارِقًا قَالَ : « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ » . [الحديث ٦٠٩٨ - طرفه في : ٧٢٧٧] .

۷۱ - باب الصبر في الأذى. وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَوْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

۶۰۹۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ «عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ - أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ - أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعَةٍ مِنَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَذْعُونَ لَهُ وَلَدًا، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ».

[الحديث ۶۰۹۹ - طرفه في: ۷۳۷۸].

۶۱۰۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمَةً - كَبَعُضُ مَا كَانَ يَقْسِمُ - فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ. قُلْتُ: أَمَا لَأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَسَارَزْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ. ثُمَّ قَالَ: قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبِرَ». [انظر الحديث: ۳۱۵۰، ۳۴۰۵، ۴۳۳۵، ۴۳۳۶، ۶۰۵۹].

۷۲ - باب من لم يواجه الناس بالعقاب

۶۱۰۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ «قَالَتْ عَائِشَةُ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَرَخَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَخُطِبَ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: مَا بِالْأَقْوَامِ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً». [الحديث ۶۱۰۱ - طرفه في: ۷۳۰۱].

۶۱۰۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ - «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ». [انظر الحديث: ۳۵۶۲].

۷۳ - باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال

۶۱۰۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرَ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا». وَقَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ: عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۶۱۰۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرَ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا».

۶۱۰۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «عَنْ

ثابت بن الضحاک عن النبی ﷺ قال: من حلف بملء غیر الإسلام کاذباً فهو کما قال. ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن قتلته. ومن رمى مؤمناً بکفر فهو کقتله. [انظر الحديث: ۱۳۶۳، ۴۱۷۱، ۴۸۴۳، ۶۰۴۷].

۷۴ - باب من لم یر إکفاراً من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً. وقال عمر لحاطب بن أبي بلتعة: إنه نافع، فقال النبی ﷺ: «وما یدریک لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال: قد غفرت لکم»

۶۱۰۶ - حدَّثنا محمد بن عبادة أخبرنا يزيد أخبرنا سليم حدَّثنا عمرو بن دينار حدَّثنا جابر بن عبد الله «أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان یصلي مع النبی ﷺ ثم يأتي قومه فیصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم البقرة، قال: فتجوّز رجل فصلی صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذاً فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبی ﷺ فقال: يا رسول الله إنا قوم نعمل بأیدینا، ونسقي بنواضحننا؛ وإن معاذاً صلی بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوّزت، فزعم أني منافق. فقال النبی ﷺ: يا معاذ أفأتأنت؟ ثلاثاً. اقرأ: والشمس وضحاها، وسبح اسم ربك الأعلى ونحوهما». [انظر الحديث: ۷۰۰، ۷۰۱، ۷۰۵، ۷۱۱].

۶۱۰۷ - حدَّثني إسحاق أخبرنا أبو المغيرة حدَّثنا الأوزاعي حدَّثنا الزهري عن حميد «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من حلف منكم فقال في حلفه: باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليصدّق». [انظر الحديث: ۴۸۶۰].

۶۱۰۸ - حدَّثنا قتيبة حدَّثنا ليث عن نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله ﷺ: ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله، وإلا فليصمت». [انظر الحديث: ۲۶۷۹، ۳۸۳۶].

۷۵ - باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى

وقال الله تعالى: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾.

۶۱۰۹ - حدَّثنا يسرة بن صفوان حدَّثنا إبراهيم عن الزهري عن القاسم «عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وفي البيت قرام فيه صور، فتلون وجهه، ثم تناول الستر فهتكه. وقالت: قال النبی ﷺ: من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين یصورون هذه الصور». [انظر الحديث: ۲۴۷۹، ۵۹۵۴، ۵۹۵۵].

۶۱۱۰ - حدَّثنا مسدد حدَّثنا يحيى عن إسماعيل بن أبي خالد حدَّثنا قيس بن أبي حازم

«عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني لأتأخرُ عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيلُ بنا، قال: فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ قط أشدَّ غضباً في موعظةٍ منه يومئذٍ. قال: فقال: يا أيها الناس إنَّ منكم مُفترين، فأياكم ما صلى بالناس فليتجوَّز، فإنَّ فيهم المريض والكبيرَ وذا الحاجة». [انظر الحديث: ۷۰۲، ۷۰۴، ۹۰].

۶۱۱۱ - حدثنا موسى بن إسماعيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ نَافِعٍ «عن عبدِ الله بن عمر رضي الله عنه قال: بينا النبي ﷺ يصلي رأى في قبلة المسجد نُخامةً فحكها بيده، فتغيَّظ ثم قال: إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنَّ الله حيالَ وجهه، فلا يتنخمنَ حيالَ وجهه في الصلاة». [انظر الحديث: ۴۰۶، ۷۵۳، ۱۲۱۳].

۶۱۱۲ - حدثنا محمدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنَبِّهِ «عن زيد بن خالد الجهني أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن اللُّقطة، فقال: عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ اسْتَفِقْ بِهَا، فإن جاء ربُّها فأدِّها إليه. قال: يا رسولَ الله، فضالةُ الغنم؟ قال: خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ. قال: يا رسولَ الله، فضالةُ الإبل؟ قال: فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهَهُ - ثُمَّ قَالَ: مَالِكٌ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاوُهَا وَسِقَاوُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا». [انظر الحديث: ۹۱، ۲۳۷۲، ۲۴۲۷، ۲۴۲۸، ۲۴۲۹، ۲۴۳۶، ۲۴۳۸، ۵۲۹۲].

۶۱۱۳ - وقال المكيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ «عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: احتجَرَ رسولُ الله ﷺ حَجِيرَةً مَخْصُفَةً - أَوْ حَصِيرًا - فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ يصلي إليها، فَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاوُوا وَيَصْلُونَ بِصَلَاتِهِ. ثُمَّ جَاوُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا، وَأَبْطَأَ رسولُ الله ﷺ عَنْهُمْ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغَضِبًا فَقَالَ لَهُمْ رسولُ الله ﷺ: مَا زَالَ بَكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بَيْتِكُمْ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ». [انظر الحديث: ۷۳۱].

۷۶ - بَابُ الْحَذَرِ مِنَ الْغَضَبِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ يَحْنَبُونَ كَثِيرَ اللَّيْلِ وَالْفُجْشِ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يُفْقُونَ فِي السَّاءِ وَالصَّرَاءِ وَالْكُظُمِ الْأَلْيَظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

۶۱۱۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «عن

أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

۶۱۱۵ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن عدي بن ثابت «حدثنا سليمان بن صرد قال: استب رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي ﷺ: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي ﷺ؟ قال: إني لست بمجنون». [انظر الحديث: ۳۲۸۲، ۶۰۴۸].

۶۱۱۶ - حدثني يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر - هو ابن عياش - عن أبي حصين عن أبي صالح «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ أوصني. قال: لا تغضب. فردّ مراراً، قال: لا تغضب».

۷۷ - باب الحياء

۶۱۱۷ - حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي السوار العدوي قال: «سمعت عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: الحياء لا يأتي إلا بخير. فقال بشير بن كعب: مكتوب في الحكمة: إن من الحياء وقاراً وإن من الحياء سكينه. فقال له عمران: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحذني عن صحيفتك؟»

۶۱۱۸ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سالم «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ على رجل وهو يعاتب أخاه في الحياء يقول: إنك لتستحيي - حتى كأنه يقول: قد أضربك - فقال رسول الله ﷺ: دعه فإن الحياء من الإيمان». [انظر الحديث: ۲۴].

۶۱۱۹ - حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن قتادة عن مولى أنس - قال أبو عبد الله: اسمه عبد الله بن أبي عتبة - سمعت أبا سعيد يقول: «كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها». [انظر الحديث: ۳۵۶۲، ۶۱۰۲].

۷۸ - باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

۶۱۲۰ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش «حدثنا أبو مسعود قال: قال النبي ﷺ: إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت». [انظر الحديث: ۳۴۸۳، ۳۴۸۴].

۷۹ - باب ما لا يُستَحْيَا من الحق ، للتفقه في الدين

۶۱۲۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» . [انظر الحديث: ۱۳۰ ، ۲۸۲ ، ۳۳۲۸ ، ۶۰۹۱] .

۶۱۲۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضِرَاءَ لَا يَسْقُطُ وَرْقُهَا وَلَا يَتَحَاثُّ» . فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةٌ كَذَا ، هِيَ شَجَرَةٌ كَذَا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَخْلَةُ - وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ - فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ: هِيَ النَخْلَةُ» .

وعن شُعْبَةَ حَدَّثَنَا خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . . . مثله ، وزاد «فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا» .

[انظر الحديث: ۶۱ ، ۶۲ ، ۷۲ ، ۱۳۱ ، ۲۲۰۹ ، ۴۶۹۸ ، ۵۴۴۴ ، ۵۴۴۸] .

۶۱۲۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ سَمِعْتُ ثَابِتًا أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَتْ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِي؟ فَقَالَتْ ابْنَتُهُ: مَا أَقْلٌ حَيَاءُهَا . فَقَالَ: هِيَ خَيْرُ مِنْكِ ، عَرَضْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهَا» . [انظر الحديث: ۵۱۲۰] .

۸۰ - باب قول النبي ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا» وَكَانَ يُحِبُّ التَّخْفِيفَ

وَالتَّسْرِيَّ عَلَى النَّاسِ

۶۱۲۴ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ لَهُمَا: يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا ، وَبَشِّرُوا وَلَا تَنْفَرُوا ، وَتَطَاوَعَا . قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضٍ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ يُقَالُ لَهُ الْبَيْعُ ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُقَالُ لَهُ الْيُزْرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» .

[انظر الحديث: ۲۲۶۱ ، ۳۰۳۸ ، ۴۳۴۱ ، ۴۳۴۳ ، ۴۳۴۴] .

۶۱۲۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا ، وَسَكَّنُوا وَلَا تَنْفَرُوا» . [انظر الحديث: ۶۹] .

۶۱۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ

كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمُ بِهَا اللَّهُ . [انظر الحديث: ۳۵۶۰].

۶۱۲۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ: «كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ ، فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ . فَاَنْطَلَقْتُ الْفَرَسَ ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَخَذَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلَاتَهُ ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ؛ فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّنِي أَحَدٌ مِنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ: إِنَّ مَازِلِي مُتَرَاخٍ . فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكَتُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ» . [انظر الحديث: ۱۲۱۱].

۶۱۲۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ» . [انظر الحديث: ۲۲۰].

۸۱ - باب الانبساط إلى الناس

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: خَالِطِ النَّاسَ ، وَدِينُكَ لَا تَكْلِمُنِهِ . وَالدُّعَابَةُ مَعَ الْأَهْلِ

۶۱۲۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟» [الحديث ۶۱۲۹ - طرفه في: ۶۲۰۳].

۶۱۳۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَنتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ ، فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي» .

۸۲ - باب المداراة مع الناس

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «إِنَّا لَنَكْثِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ»

۶۱۳۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: ائْذَنُوا لَهُ ، فَبَسَّ ابْنُ الْعَشِيرَةِ - أَوْ بَسَّ أَخُو الْعَشِيرَةِ - فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ مَا قُلْتَ ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ

فی القول . فقال : أي عائشة ، إن شر الناس منزلةً عند الله من تركه - أو ودعه - الناس اتقاء فحشه . [انظر الحديث : ۶۰۳۲ ، ۶۰۵۴] .

۶۱۳۲ - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب أخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ أخبرنا أيوبُ عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ «أن النبي ﷺ أهديث له أقيبةٌ من ديباجٍ مُزَرَّرَةٌ بالذهب ، فقسمها في أناسٍ من أصحابه ، وعزل منها واحداً لمخزومة ، فلما جاء قال : خبأت هذا لك . قال أيوبُ بثوبه أنه يُريه إياه . وكان في خلقه شيء» . ورواه حمادُ بن زيدٍ عن أيوب . وقال حاتمُ بن وردان : حدثنا أيوبُ عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عن المسور «قدمت على النبي ﷺ أقيبة» . [انظر الحديث : ۲۵۹۹ ، ۲۶۵۷ ، ۳۱۲۷ ، ۵۸۰۰ ، ۵۸۶۲] .

۸۳ - باب لا يُلَدِّغُ المؤمنُ من جُحرٍ مرَّتَيْنِ . وقال معاويةُ : لا حكيمٌ إلا ذو تجربة

۶۱۳۳ - حدثنا قتيبةٌ حدثنا الليثُ عن عُقَيْلٍ عن الزُّهْرِيِّ عن ابن المسيَّب «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : لا يُلَدِّغُ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرَّتَيْنِ» .

۸۴ - باب حقُّ الضَّيفِ

۶۱۳۴ - حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ حدثنا رَوْحُ بن عُبَادَةَ حدثنا حسينُ عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن «عن عبد الله بن عمرو قال : دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ فقال : ألم أُخَبِّرْ أنك تقومُ الليلَ وتصومُ النهارَ؟ قلت : بلى . قال : فلا تفعلْ ، قمْ ونَمْ ، وصُمْ وأفِطِرْ ، فإنَّ لجسَدِكَ عليك حقاً وإنَّ لعَيْنِكَ عليك حقاً ، وإنَّ لزورك عليك حقاً ، وإنَّ لزوجك عليك حقاً . وإنَّك عسى أن يطولَ بك عُمرٌ ، وإنَّ من حَسْبِكَ أن تصومَ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ، فإن بكلِّ حسنةٍ عشرُ أمثالها ، فذلكَ الدَّهرُ كُلُّهُ : قال : فشددتُ فشددَ عليَّ . قلتُ : فإنني أطيقُ غيرَ ذلكَ ، قال : فصُم من كلِّ جمعةٍ ثلاثةَ أيامٍ قال : فشددتُ فشددَ عليَّ ، قلتُ : إني أطيقُ غيرَ ذلكَ ، قال : فصم صومَ نبي الله داودَ ، قلتُ : وما صومُ نبي الله داودُ؟ قال : نصفُ الدَّهرِ» . [انظر الحديث : ۱۱۳۱ ، ۱۱۵۲ ، ۱۱۵۳ ، ۱۹۷۴ ، ۱۹۷۵ ، ۱۹۷۶ ، ۱۹۷۷ ، ۱۹۸۷ ، ۱۹۷۹ ، ۱۹۸۰ ، ۳۴۱۸ ، ۳۴۱۹ ، ۳۴۲۰ ، ۵۰۵۲ ، ۵۰۵۳ ، ۵۰۵۴ ، ۵۱۹۹] .

۸۵ - باب إكرام الضَّيفِ وخدمته إياه بنفسه ، وقوله تعالى : ﴿ ضَيْفَ إِبْرَاهِيمَ الْمَكْرَمِينَ ﴾

قال أبو عبد الله : يقال هو زورٌ وهؤلاء زور ، وضيف ، ومعناه أضيافه وزواره ، لأنها مصدر مثل قوم رضا وعدل . ويقال ماءٌ غور وماءان غور ومياه غور . ويقال : الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة . تراورُ : تميل من الزور ، والأزور : الأميل .

۶۱۳۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ «عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ، يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَهُ حَتَّى يُحَرِّجَهُ».

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ... مِثْلَهُ، وَزَادَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». [انظر الحديث: ۶۰۱۹].

۶۱۳۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». [انظر الحديث: ۵۱۸۵، ۶۰۱۸].

۶۱۳۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخَذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ». [انظر الحديث: ۲۴۶۱].

۶۱۳۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». [انظر الحديث: ۵۱۸۵، ۶۰۱۸، ۶۱۳۶].

۸۶ - باب صُنْعِ الطَّعَامِ، وَالتَّكْلِفِ لِلضَّيْفِ

۶۱۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَخِي النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مَتَبَذَّةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخْوُكُ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ، فَإِنِّي صَائِمٌ. فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكَلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، فَأَكَلَ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ. ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. قَالَ: فَصَلَّيَا. فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ

عليك حقاً ، ولنفسِكَ عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، فأعطِ كل ذي حقَّ حقَّه ، فأَتَى النبي ﷺ فذكرَ ذلك له ، فقال النبي ﷺ : صدقَ سلمان . أبو جُحَيْفَةَ وهبُ السُّوائِي ، يقال : وهبُ الخير . [انظر الحديث : ۱۹۶۸] .

۸۷ - باب ما يُكرَهُ من الغَضَبِ والجَزَعِ عِنْدَ الضَّيْفِ

۶۱۴۰ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِي «عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَضَيَّفَ رَهْطاً فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَافْرُغْ مِنْ قِرَاهِمَ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ . فَاَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُم بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ: اطْعَمُوا . فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا . قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّنَا . قَالَ: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُم ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لِلنَّاقِلِينَ مِنْهُ . فَأَبَوْا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلِيَّ . فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتَ . فَقَالَ: يَا غُثْرَ ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ . فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافُكَ . فَقَالُوا: صَدَقَ ، أَتَانَا بِهِ . قَالَ: فَإِنَّمَا انتَظَرْتُمُونِي ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ . فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ . قَالَ: لَمْ أَرْ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ . وَيَلَكُمْ ، مَا أَنْتُمْ؟ لَمْ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُم؟ هَاتِ طَعَامَكَ . فَجَاءَهُ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ ، الْأَوَّلَى لِلشَّيْطَانِ ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . [انظر الحديث : ۶۰۲ ، ۳۵۸۱] .

۸۸ - باب قولِ الضَّيْفِ لصاحبه: وَاللَّهِ لَا أَكُلُ حَتَّى تَأْكُلَ

فيه حديثُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

۶۱۴۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِضَيْفٍ لَهُ - أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ - فَأَمَسَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ أُمِّي: احْتَبَسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ - أَوْ أَضْيَافِكَ - اللَّيْلَةَ . قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتَهُمْ؟ فَقَالَتْ: عَرَضْنَا عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهِمْ - فَأَبَوْا ، أَوْ فَأَبَى . فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَسَبَّ وَجَدَّعَ وَحَلَفَ لَا يَطْعَمُهُ . فَاخْتَبَأْتُ أَنَا ، فَقَالَ: يَا غُثْرَ ، فَحَلَفْتُ الْمَرْأَةَ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوْ الْأَضْيَافُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ - أَوْ يَطْعَمُوهُ - حَتَّى يَطْعَمَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَأَنَّ هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . فَجَعَلُوا لَا يَرِفَعُونَ لِقَمَةً إِلَّا رُبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا . فَقَالَ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرَّةُ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ لَا أَكْثُرُ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ ، فَأَكَلُوا ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا . [انظر الحديث : ۶۰۲ ، ۳۵۸۱ ، ۶۱۴۰] .

۸۹ - باب إكرام الكبير ، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال

٦١٤٢ - ٦١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ «عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَبِيرَ تَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَخُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كَبُرَ الْكُبْرُ . قَالَ يَحْيَى : لَيْلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ . فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَسْتَحِقُّونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ صَاحِبَكُمْ - بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ . قَالَ : فَتُبِّرْكُمْ يَهُودُ فِي أَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَوْمٌ كَفَّارٌ : فَوَدَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ . قَالَ سَهْلٌ «فَأَدْرَكْتُ نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ فَرَكَضْتَنِي بِرِجْلِهَا» قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ ، قَالَ يَحْيَى : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : مَعَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرٍ عَنْ سَهْلٍ وَحَدَّثَهُ . [الحديث : ٦١٤٣] [انظر الحديث : ٢٧٠٢ ، ٣١٧٣] .

٦١٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ، وَلَا تَحْتُ وَرَقَهَا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هِيَ النَّخْلَةُ . فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ : يَا أَبَتَاهُ وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ . قَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا؟ لَوْ كُنْتَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : مَا مَنَعَنِي إِلَّا أَنِّي لَمْ أَرْكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا ، فَكَرِهْتُ» .

[انظر الحديث : ٦١ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ١٣١ ، ٢٢٠٩ ، ٤٦٩٨ ، ٥٤٤٤ ، ٥٤٤٨ ، ٦١٢٢] .

٩٠ - باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يُكره منه

وقوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ ١٢٥ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿١٢٦﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿١٢٧﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿١٢٨﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فِي كُلِّ لَغْوٍ يَخُوضُونَ

٦١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً» .

۶۱۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذَا أَصَابَهُ حَجَرٌ فَعَثَرَ ، فَدَمِيتُ إِصْبَعُهُ فَقَالَ: هَلْ أَنْتَ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ [انظر الحديث: ۲۸۰۲].

۶۱۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَدَّقُ كَلِمَةً قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدٌ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ وَكَأَذَامِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ». [انظر الحديث: ۳۸۴۱].

۶۱۴۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَمَرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا ، فَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِينَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا وَتَبَّتْ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَالْقِيَمَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَحْنَا أَتَيْنَا
وَبالصَّيْحَ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ. فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أُمْتَعَتْنَا بِهِ. قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَا هُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ الْيَوْمَ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ؟ قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ ، قَالَ: عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟ قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَهْرِقُوهَا وَاكْسُرُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا. قَالَ: أَوْ ذَاكَ. فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ ، كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ ، فَتَنَازَلَ بِهِ يَهُودِيًّا لِيَضْرِبَهُ ، وَيَرْجِعُ ذِبَابُ سَيْفِهِ ، فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ. فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاحِبًا فَقَالَ لِي: مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ. قَالَ: مَنْ قَالَهُ؟ قُلْتُ: قَالَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبَ مَنْ قَالَهُ ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، قُلْ عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلُهُ. [انظر الحديث: ۲۴۷۷، ۴۱۹۶، ۵۴۹۷].

۶۱۴۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ - وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ - فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةَ، رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبْتُمُوهَا عَلَيْهِ. [الحديث ۶۱۴۹ - أطرافه في: ۶۱۶۱، ۶۲۰۲، ۶۲۰۹، ۶۲۱۰، ۶۲۱۱].

۹۱ - باب هجاء المشركين

۶۱۵۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَكَيْفَ يَنْسَبِي؟ فَقَالَ حَسَّانُ: لِأَسَلْتَنِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ». وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «ذَهَبَتْ أَسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَا تُسَبِّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [انظر الحديث: ۳۵۳۱، ۴۱۴۵].

۶۱۵۱ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ الْهَيْثَمَ بْنَ أَبِي سَنَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي قِصَصِهِ يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَخَالَ لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفْتُ - يَعْنِي بِذَلِكَ ابْنَ رَوَاحَةَ - قَالَ: فِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ أَرَانَا الْهَدْيَ بَعْدَ الْعَمَى، فَقَلَوْنَا بِهِ مَوَاقِفَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَعَ يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمُضَاجِعُ» تَابَعَهُ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[انظر الحديث: ۱۱۵۵].

۶۱۵۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ «سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، نَشَدْتُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ». [انظر الحديث: ۴۵۳، ۳۲۱۲].

۶۱۵۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ «عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: أَهْجُهُمْ - أَوْ قَالَ: هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ».

[انظر الحديث: ۳۲۱۳، ۴۱۲۳، ۴۱۲۴].

۹۲ - باب ما يُكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعرُ

حتى يَصُدَّه عن ذكر الله والعلم والقرآن

۶۱۵۴ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بنُ موسى أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ «عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَأَنْ يَمْتَلِيَءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَءَ شِعْرًا».

۶۱۵۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ «عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَأَنْ يَمْتَلِيَءَ جَوْفُ رَجُلٍ قِيحًا حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَءَ شِعْرًا».

۹۳ - باب قول النبي ﷺ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ» و«عَقَرَى، حَلَقَى»

۶۱۵۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أفلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَدْنُ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعِيسِ. فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي؛ وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ. قَالَ: ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَلُكَ. تَرَبَّتْ يَمِينُكَ. قَالَ عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

[انظر الحديث: ۲۶۴۴، ۴۷۹۶، ۵۱۰۳، ۵۱۱۱، ۵۲۳۹].

۶۱۵۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفَرُ فَرَأَى صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خَبَائِهَا كَثِيْبَةً حَزِيْنَةً لِأَنَّهَا حَاضَتْ، فَقَالَ: عَقَرَى، حَلَقَى. لُغَةُ قُرَيْشٍ. إِنَّكَ لِحَابِسْتَنِي. ثُمَّ قَالَ: أَكُنْتُ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟ يَعْنِي الطَّوَافُ. قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَانْفِرِي إِذَا».

[انظر الحديث: ۲۹۴، ۳۰۵، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۲۸، ۱۵۱۶، ۱۵۱۸، ۱۵۵۶، ۱۵۶۰، ۱۵۶۱،

۱۵۶۲، ۱۶۳۸، ۱۶۵۰، ۱۷۰۹، ۱۷۲۰، ۱۷۳۳، ۱۷۵۷، ۱۷۶۲، ۱۷۷۱، ۱۷۷۲، ۱۷۸۳، ۱۷۸۶،

۱۷۸۷، ۲۹۵۲، ۲۹۸۴، ۴۳۹۵، ۴۴۰۱، ۴۴۰۸، ۵۳۲۹، ۵۵۴۸، ۵۵۵۹].

۹۴ - باب ما جاء في «زعموا»

۶۱۵۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: «ذَهَبْتُ

إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسلُ وفاطمةُ ابنته تستره ، فسلمتُ عليه فقال : من هذه ؟ فقلتُ : أنا أم هانئ بنتُ أبي طالب . فقال : مرحباً بأم هانئ . فلما فرغَ من غسله قام فصلى ثماني ركعات مُلتحِفاً في ثوب واحد . فلما انصرفَ قلتُ : يا رسول الله ، زعم ابنُ أُمي أنه قاتلُ رجلاً قد أجزته ، فلانُ بن هُبيرة ، فقال رسولُ الله ﷺ : قد أجزنا من أجزتِ يا أم هانئ . قالت أم هانئ : وذلك ضحى . [انظر الحديث : ۲۸۰ ، ۳۵۷ ، ۳۱۷۱].

۹۵ - باب ما جاء في قول الرجل «ويلك»

۶۱۵۹ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن قتادة «عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنة فقال : اركبها . قال : إنها بدنة . قال : اركبها ، قال : إنها بدنة . قال : اركبها ويلك .» [انظر الحديث : ۱۶۹۰ ، ۲۷۵۴].

۶۱۶۰ - حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد «عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنةً فقال له : اركبها . قال : يا رسول الله إنها بدنة . قال : اركبها ويلك ، في الثانية أو في الثالثة .» [انظر الحديث : ۱۶۸۹ ، ۲۷۵۵].

۶۱۶۱ - حدثنا مسددٌ حدثنا حمادٌ عن ثابت البناني عن أنس بن مالك . وأيوب عن أبي قلابة «عن أنس بن مالك قال : كان رسولُ الله ﷺ في سفر ، وكان معه غلام له أسود يُقال له : أنجشهُ يحدو ، فقال له رسولُ الله ﷺ : ويحك يا أنجشهُ ، رويدك بالقوارير .» [انظر الحديث : ۶۱۴۹].

۶۱۶۲ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال : «أثنى رجلٌ على رجلٍ عند النبي ﷺ فقال : ويلك ، قطعتَ عني أخيك . ثلاثاً . من كان منكم مادحاً لا محالةً فليقل : أحسبُ فلاناً واللهُ حسيبه ، ولا أزكي على الله أحداً ، إن كان يعلم .» [انظر الحديث : ۲۶۶۲ ، ۶۰۶۱].

۶۱۶۳ - حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك «عن أبي سعيد الخدري قال : بينا النبي ﷺ يقسم ذات يوم قسماً ، فقال ذو الخويصرة - رجلٌ من بني تميم - : يا رسول الله اعدل . قال : ويلك من يعدل إذا لم أعدل ؟ فقال عمر : ائذن لي فلاضربُ عنقه . قال : لا ، إن له أصحاباً يحقرُ أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يمرقون من الدين كمرقٍ السهم من الرميّة ، يُنظرُ إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظرُ إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء ، ثم يُنظرُ إلى نصيه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قدّه فلا يوجد فيه شيء ، سبقَ الفَرثُ والدَم . يخرجون على حين فرقة

من الناس ، آيتهم رجلٌ إحدى يديه مثلُ ثديِ المرأة - أو مثلُ البضعة - تَدْرَدُرُ . قال أبو سعيد : أشهدُ لسمعتهُ من النبي ﷺ ، وأشهدُ أنني كنتُ مع عليٍّ حينَ قاتَلَهُمْ ، فالتُمِسَ في القَتْلَى فأتني به على النَّعْتِ الذي نعتَ النبي ﷺ . [انظر الحديث : ۳۳۴۴ ، ۳۶۱۰ ، ۴۳۵۱ ، ۴۶۶۷ ، ۵۰۵۸] .

۶۱۶۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : وَيَحْكُ! قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَعْتَقَ رَقَبَةً . قَالَ : مَا أَجِدُهَا . قَالَ : فَصُمَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعِينَ . قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ : فَأَطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا . قَالَ : مَا أَجِدُ . فَأَتَيْتُ بِعَرَقٍ ، فَقَالَ : خُذْهُ فَصَدِّقْ بِهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْلَى غَيْرِ أَهْلِي؟ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ طُنْبِي الْمَدِينَةِ أُحُوجُّ مِنِّي . فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ . قَالَ : خُذْهُ .

تابعه يونس عن الزهري . وقال عبد الرحمن بن خالد عن الزهري «وَيْلَكَ» .

[انظر الحديث : ۱۹۳۶ ، ۱۹۳۷ ، ۲۶۰۰ ، ۵۳۶۸ ، ۶۰۸۷] .

۶۱۶۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبَرَنِي عَنْ الْهَجْرَةِ . فَقَالَ : وَيَحْكُ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» . [انظر الحديث : ۱۴۵۲ ، ۲۶۳۳ ، ۳۹۲۳] .

۶۱۶۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي «عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : وَيَلَكُمْ - أَوْ وَيَحْكُمُ ، قَالَ شُعْبَةُ : شَكُّهُ هُوَ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» .

[انظر الحديث : ۱۷۴۲ ، ۴۴۰۳ ، ۶۰۴۳] .

وقال النَّضْرُ عَنْ شُعْبَةَ : «وَيَحْكُمُ» . وقال عمرُ بن محمدٍ عن أبيه : «وَيْلَكُمْ ، أَوْ وَيَحْكُمُ» .

۶۱۶۷ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ : وَيَلَكَ وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتُ . فَقُلْنَا : وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ : نَعَمْ . ففَرَحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا . فَمَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ - وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي - فَقَالَ : إِنْ أُخِّرَ

هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة. واختصره شعبه عن قتادة: «سمعت أنساً عن النبي ﷺ . . .». [انظر الحديث: ۳۶۸۸].

۹۶ - باب علامة الحب في الله. لقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾

۶۱۶۸ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». [الحديث ۶۱۶۸ - طرفه في: ۶۱۶۹].

۶۱۶۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

تَابِعَهُ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۶۱۶۸].

۶۱۷۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ. قَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

تَابِعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ.

۶۱۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: «مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتْ». [انظر الحديث: ۳۶۸۸، ۶۱۶۷].

۹۷ - باب قول الرجل للرجل: اخسأ

۶۱۷۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ زَرِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لابن صائد: قد خبأت لك خبيئاً، فما هو؟ قال: الدُّخ. قال: اخسأ».

۶۱۷۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَّامِ فِي أَطْمِ بْنِ مِغَالَةَ - وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحَلَمَ - فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ

فقال: أشهد أنك رسولُ الأمين. ثم قال ابنُ صَيَّاد: أتشهدُ أني رسولُ الله؟ فرضه النبي ﷺ ثم قال: آمَنْتُ بالله ورُسُلِهِ. ثم قال لابن صَيَّاد: ماذا ترى؟ قال: يأتيني صادقٌ وكاذبٌ. قال رسولُ الله ﷺ: خُلِطَ عَلَيْكَ الأمر. قال رسولُ الله ﷺ: إني خَبَأْتُ لك خبيئاً. قال: هو الدُّخ. قال: اخْسَأْ، فلن تعدَّوْ قدرِكَ. قال عمر: يا رسولَ الله، أتأذُن لي فيه أَضْرِبَ عنقه؟ قال رسولُ الله ﷺ: إن يكن هو لا تُسلَّطَ عليه، وإن لم يكن هو فلا خَيْرَ لك في قتله.

[انظر الحديث: ۱۳۵۴، ۳۰۵۵].

۶۱۷۴ - قال سالم: «فسمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: انطلقَ بعدَ ذلك رسولُ الله ﷺ وأبيُّ بن كعبِ الأنصاريُّ يؤمان النخلَ التي فيها ابنُ صياد، حتى إذا دخلَ رسولُ الله ﷺ طَفَقَ رسولُ الله ﷺ يَتَّقِي بجذوع النخل - وهو يَخْتَلُ أن يسمعَ من ابنِ صياد شيئاً قبلَ أن يراه، وابنُ صَيَّاد مُضْطَجِعٌ على فراشه في قطيفة له فيها رَمْرَمَةٌ - أو زمزمة - فرأَتْ أمُّ ابنِ صَيَّاد النبي ﷺ وهو يَتَّقِي بجذوع النَّخْلِ، فقالت لابن صَيَّاد: أي صاف - وهو اسمه - هذا محمد. فتناهى ابنُ صَيَّاد. قال رسولُ الله ﷺ: لو تَرَكْتَهُ بَيْنَ». [انظر الحديث: ۱۳۵۵، ۲۶۳۸، ۳۰۳۳، ۳۰۵۶].

۶۱۷۵ - قال سالم: «قال عبدُ الله: قام رسولُ الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكرَ الدَّجَالَ فقال: إني أُنذِرُكموه، وما مِن نبيٍّ إلا وقد أُنذِرَه قومه، ولقد أُنذِرَه نوحٌ قومه، ولكنِّي سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبيُّ لقومه: تعلمون أنه أعور، وأنَّ الله ليس بأعور».

قال أبو عبد الله: خَسأت الكلب: بعدته، ﴿خَسِيعٌ﴾: مبعدين.

[انظر الحديث: ۳۰۵۷، ۳۳۳۷، ۳۴۳۹، ۴۴۰۲].

۹۸ - باب قول الرجل: «مَرْحَباً» وقالت عائشة: قال النبي ﷺ لفاطمة: مرحباً بابنتي وقالت أمُّ هانئ: جئتُ النبي ﷺ فقال: مرحباً بأم هانئ

۶۱۷۶ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَرْحَباً بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاؤُوا غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نِدَامَى. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ؛ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مُضَرٌ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنَدْعُوهُ مِنْ وَرَاءِنَا. فَقَالَ: أَرْبَعٌ وَأَرْبَعٌ: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَلَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَزَقَةِ».

[انظر الحديث: ۵۳، ۸۷، ۵۲۳، ۱۳۹۸، ۳۰۹۵، ۳۵۱۰، ۴۳۶۸، ۴۳۶۹].

۹۹ - باب ما يُدعى الناسُ بأبائهم

۶۱۷۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ».

[انظر الحديث: ۳۱۸۸].

۶۱۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ».

[انظر الحديث: ۳۱۸۸، ۶۱۷۷].

۱۰۰ - باب لا يَقُلْ «خَبَيْتُ نَفْسِي»

۶۱۷۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبَيْتُ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقَسْتُ نَفْسِي».

۶۱۸۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ «عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبَيْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقَسْتُ نَفْسِي». تابعه عَقِيلٌ.

۱۰۱ - باب لا تَسْبُوا الدَّهْرَ

۶۱۸۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

[انظر الحديث: ۴۸۲۶].

۶۱۸۲ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خَيْبَةُ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

[الحديث ۶۱۸۲ - طرفه في: ۶۱۸۳].

۱۰۲ - باب قول النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»

وقد قال: «إِنَّمَا الْمَفْلَسُ الَّذِي يُفْلِسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» كقوله: «إِنَّمَا الصُّرَعَةُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» كقوله: «لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ» فوصفه بانتهاه الملك، ثم ذكر الملوك أيضاً فقال:

﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾.

۶۱۸۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكَرْمُ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

[انظر الحديث: ۶۱۸۲].

۱۰۳ - باب قول الرجل: فداك أبي وأمي. فيه الرُبِير عن النبي ﷺ

۶۱۸۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْذِي أَحَدًا غَيْرَ سَعْدٍ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، أَظْنَهُ يَوْمَ أَحَدٍ. [انظر الحديث: ۲۹۰۵، ۴۰۵۸، ۴۰۵۹].

۱۰۴ - باب قول الرجل: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ.

وقال أبو بكرٍ للنبي ﷺ: فَدِينَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا

۶۱۸۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةٌ مُرَدِّفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ: أَحْسَبُ اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكَبَا فَسَارُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: آيُونَ؟ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳، ۵۰۸۵، ۵۱۵۹، ۵۱۶۹، ۵۳۸۷، ۵۴۲۵، ۵۵۲۸، ۵۹۶۸].

۱۰۵ - باب أحبَّ الأسماء إلى الله عزَّ وجل

۶۱۸۶ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ، فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا كِرَامَةَ. فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ». [انظر الحديث: ۳۱۱۴، ۳۱۱۵، ۳۵۳۸].

۱۰۶ - باب قول النبي ﷺ: «سموا باسمي ولا تكونوا بكنيتي» قاله أنس عن النبي ﷺ

۶۱۸۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مَنَا غُلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمُ، فَقَالُوا: لَا نَكْنِيهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي». [انظر الحديث: ۳۱۱۴، ۳۱۱۵، ۳۵۳۸، ۶۱۸۶].

۶۱۸۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي». [انظر الحديث: ۱۱۰، ۳۵۳۹].

۶۱۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمَكْدَرِ قَالَ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَلَدَ لِرَجُلٍ مَتَا غَلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالُوا: لَا تَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعِمَكَ عَيْنًا. فَأَتَى النَّبِيَّ عليه السلام فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ». [انظر الحديث: ۳۱۱۴، ۳۱۱۵، ۳۵۳۸، ۶۱۸۶، ۶۱۸۷].

۱۰۷ - باب اسم الحزن

۶۱۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ «عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ عليه السلام فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: لَا أَغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَحْمُودٌ - هُوَ ابْنُ غِيلَانَ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ... بهذا. [الحديث ۶۱۹۰ - طرفه في: ۶۱۹۳].

۱۰۸ - باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

۶۱۹۱ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ قَالَ: أَتَى بِالْمَنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ عليه السلام حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ - وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ - فَلَهَا النَّبِيُّ عليه السلام بِشْيءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ عليه السلام. فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ عليه السلام فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: مَا اسْمُهُ؟ قَالَ: فُلَانٌ. قَالَ: وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمَنْدَرُ، فَسَمَاهُ يَوْمَئِذٍ الْمَنْدَرُ».

۶۱۹۲ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام زَيْنَبَ».

۶۱۹۳ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام، فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ، قَالَ: بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِمَغْيِرٍ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ». [انظر الحديث: ۶۱۹۰].

۱۰۹ - باب من سَمِيَ بأسماء الأنبياء. وقال أنس: قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ إبراهيمَ ، يعني: ابنه
 ۶۱۹۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قُلْتُ لَابْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ
 إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: مَاتَ صَغِيرًا؛ وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ ،
 وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ».

۶۱۹۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: «سَمِعْتُ الْبَرَاءَ
 قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ».
 [انظر الحديث: ۱۳۸۲، ۳۲۵۵].

۶۱۹۶ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ «عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا
 أَنَا قَاسِمٌ أَقْسَمُ بَيْنَكُمْ» . ورواه أنس عن النبي ﷺ .
 [انظر الحديث: ۳۱۱۴، ۳۱۱۵، ۳۵۳۸، ۶۱۸۶، ۶۱۸۷، ۶۱۸۹].

۶۱۹۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ رَأَى فِي
 الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ صُورَتِي ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ
 النَّارِ» . [انظر الحديث: ۱۱۰، ۳۵۳۹، ۶۱۸۸].

۶۱۹۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ
 أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَلَدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَمَاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَكُهُ
 بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَهْ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى» . [انظر الحديث: ۵۴۶۷].

۶۱۹۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ «سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ:
 انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ» رواه أبو بكر عن النبي ﷺ . [انظر الحديث: ۱۰۴۳، ۱۰۶۰].

۱۱۰ - باب تسمية «الوليد»

۶۲۰۰ - أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ «عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ،
 وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيْعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ
 وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ» .

[انظر الحديث: ۷۹۷، ۸۰۴، ۱۰۰۶، ۲۹۳۲، ۴۵۶۰، ۴۵۹۸].

۱۱۱ - باب من دَعَا صَاحِبَهُ فَنَقَصَ مِنْ اسْمِهِ حَرْفًا

وقال أبو حازم «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لي النبي ﷺ: يا أبا هريرة»

۶۲۰۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ. قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا نَرَى».

[انظر الحديث: ۳۲۱۷، ۳۷۶۸].

۶۲۰۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ وَأَنْجَشَةُ غُلَامُ النَّبِيِّ ﷺ يَسُوقُ بِهِنَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَنْجَشُ، رُؤْيُكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ». [انظر الحديث: ۶۱۴۹، ۶۱۶۱].

۱۱۲ - باب الكُنية للصبي وقبل أن يولد للرجل

۶۲۰۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ أَحْسِبُهُ فَطِيمًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: يَا أَبَا عُمَيْرِ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟ نَغَرُّكَ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبَسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيَنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا». [انظر الحديث: ۶۱۲۹].

۱۱۳ - باب التكني بأبي تراب، وإن كانت له كُنية أخرى

۶۲۰۴ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: إِنْ كَانَتْ أَحَبُّ أَسْمَاءَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لأَبُو تَرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَاهُ أَبُو تَرَابٍ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ: غَاظَبَ يَوْمًا فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَبَعُهُ فَقَالَ: هُوَذَا مُضْطَجِعٌ فِي الْجِدَارِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ - وَامْتَلَأَ ظَهْرُهُ تَرَابًا - فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التَّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ وَيَقُولُ: اجْلِسْ يَا أَبَا تَرَابٍ».

[انظر الحديث: ۴۴۱، ۳۷۰۳].

۱۱۴ - باب أبغض الأسماء إلى الله

۶۲۰۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ».

[الحديث ۶۲۰۵ - طرفه في: ۶۲۰۶].

۶۲۰۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً قَالَ: أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ - وَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ: أَخْنَعُ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ - رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ».

قال سفیان: يقول غيره: تفسيره شاهان شاه. [انظر الحديث: ۶۲۰۵].

۱۱۵ - باب كنية المشرك. وقال مسوّر:

سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: إِنْ أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ

۶۲۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قُطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ وَأَسَامَةُ وَرَاءَهُ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَسَارَا ، حَتَّى مَرَّا بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَلَلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودُ ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَهَ بِرِدَائِهِ وَقَالَ : لَا تُعْبَرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ فَتَزَلَّ فِدْعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَلَلٍ : أَيُّهَا الْمَرْءُ ، لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ ، إِنْ كَانَ حَقًّا ؛ فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، فَمِنْ جَاءَكَ ، فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاعْشْنَا فِي مَجَالِسِنَا ، فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَسَاوَرُونَ . فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْفَضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَابَّتَهُ ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟ يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي . قَالَ : كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ ، فَوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ وَيُعَصَّبَ بِهِ الْعَصَابَةُ ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِّكَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ فَعَلَّ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ الْآيَةَ . وَقَالَ : ﴿ وَكَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ ، حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بدرًا فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش ، فقتل رسول الله ﷺ وأصحابه منصورين غانمين معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان : هذا أمرٌ قد توجَّه ، فبايعوا رسول الله ﷺ على الإسلام ، فأسلموا .

[انظر الحديث : ٢٩٨٧ ، ٤٥٦٦ ، ٥٦٦٣ ، ٥٩٦٤] .

٦٢٠٨ - حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ «عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ شَيْءٌ ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ . قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ فِي ضَخْضَاخٍ مِنْ نَارٍ ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» . [انظر الحديث : ٣٨٨٣] .

١١٦ - باب المعارضُ مندوحةٌ عن الكذب . وقال إسحاق : سمعت أنسًا :

مات ابنٌ لأبي طلحة ، فقال : كيف الغلام ؟ قالت أمُّ سَلَيْمٍ : هَدَأَتْ نَفْسَهُ ،

وأرجو أن يكون قد استراح . وظن أنها صادقة

٦٢٠٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَحَدَّثَ الْحَادِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرْفُقْ يَا أَنْجَشَةُ - وَيَحْكُ - بِالْقَوَارِيرِ» .

[انظر الحديث : ٦١٤٩ ، ٦١٦١ ، ٦٢٠٢] .

٦٢١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ . وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ غُلَامٌ يَحْدُو بِهِمْ يَقَالُ : لَهُ أَنْجَشَةُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ» . قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : يَعْنِي : النِّسَاءَ .

[انظر الحديث : ٦١٤٩ ، ٦١٦١ ، ٦٢٠٢ ، ٦٢٠٩] .

٦٢١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا حَبَابُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : رُؤَيْدُكَ يَا أَنْجَشَةُ ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ» قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ .

[انظر الحديث : ٦١٤٩ ، ٦١٦١ ، ٦٢٠٢ ، ٦٢٠٩ ، ٦٢١٠] .

٦٢١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ ، فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ : «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبِخْرًا» . [انظر الحديث : ٢٦٢٧ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٦٨ ،

٢٩٦٩ ، ٣٠٤٠ ، ٦٠٣٣] .

۱۱۷ - قول الرجل للشيء «ليس بشيء» وهو ينوي أنه ليس بحق

وقال ابن عباس «قال النبي ﷺ للقبرين: يُعَذَّبَانِ بِلَا كَبِيرٍ وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ»

۶۲۱۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مُخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَرُوةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَرُوةَ يَقُولُ: «قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرَاهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِثَّةٍ كَذِبَةٍ». [انظر الحديث: ۳۲۱۰، ۳۲۸۸، ۵۷۶۲].

۱۱۸ - باب رفع البصر إلى السماء، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾

قال أيوب: عن ابن أبي مليكة عن عائشة «رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ»

۶۲۱۴ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَبِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: «أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثُمَّ فَرَعَنِي الْوَحْيُ، فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحَرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

[انظر الحديث: ۴، ۳۲۳۸، ۴۹۲۲، ۴۹۲۳، ۴۹۲۴، ۴۹۲۵، ۴۹۲۶، ۴۹۵۴].

۶۲۱۵ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ كُرَيْبٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَتَّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾». [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸، ۸۵۹، ۹۲۴، ۱۱۹۸، ۴۵۶۹، ۴۵۷۰، ۴۵۷۱، ۴۵۷۲، ۵۹۱۹].

۱۱۹ - باب من نكت العود في الماء والطين

۶۲۱۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَذَهَبَتْ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَإِذَا عُمَرُ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ - وَكَانَ مَتَكِّئًا فَجَلَسَ - فَقَالَ: افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ - أَوْ تَكُونُ - فَذَهَبَتْ فَإِذَا عَثْمَانُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ، قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ». [انظر الحديث: ۳۶۷۴، ۳۶۹۳، ۳۶۹۵].

١٢٠ - باب الرجل يَنْكُثُ الشَّيْءَ بِيَدِهِ فِي الْأَرْضِ

٦٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَجَعَلَ يَنْكُثُ الْأَرْضَ بَعُودٍ، فَقَالَ: لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ فُرِغَ مِنْ مَقْعَدِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. فَقَالُوا: أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: اْعْمَلُوا فِكْلٌ مُيَسَّرٌ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّ﴾ الْآيَةُ».

[انظر الحديث: ١٣٦٢، ٤٩٤٥، ٤٩٤٦، ٤٩٤٧، ٤٩٤٨، ٤٩٤٩]

١٢١ - باب التكبير والتسبيح عند التعجب

٦٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفَتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرِ - يَرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ - حَتَّى يُصَلِّينَ. رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ».

وَقَالَ ابْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «عَنْ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: طَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ». [انظر الحديث: ١١٥، ١١٢٦، ٣٥٩٩، ٥٨٤٤].

٦٢١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ «أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيٍّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزْوَرُهُ - وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ - فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيٍّ. قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا».

[انظر الحديث: ٢٠٣٥، ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١].

١٢٢ - باب النهي عن الخذف

٦٢٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَقْبَةَ بْنَ صُهَيْبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلِ الْمَزْنِيِّ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ وَلَا يَنْكُتُ الْعُدُوَّ، وَإِنَّهُ يَقْفَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ». [انظر الحديث: ٤٨٤١، ٥٤٧٩].

۱۲۳ - باب الحمد للعاطس

۶۲۲۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : هَذَا حَمْدُ اللَّهِ ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ» . [الحديث ۶۲۲۱ - طرفه في: ۶۲۲۵].

۱۲۴ - باب تسميت العاطس إذا حمد الله. فيه أبو هريرة

۶۲۲۲ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ «عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ ، وَتَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ ، وَاجَابَةِ الدَّاعِي ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ . وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ: حَلَقَةِ الذَّهَبِ - وَعَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالِدِيَّاجِ ، وَالسُّنْدُسِ ، وَالْمِائِثَرِ» .
[انظر الحديث: ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵ ، ۵۶۳۵ ، ۵۶۵۰ ، ۵۸۳۸ ، ۵۸۴۹ ، ۵۸۹۳].

۱۲۵ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعُطَاسِ؛ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاوُبِ

۶۲۲۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيُكَرِّهُ التَّثَاوُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ . وَأَمَّا التَّثَاوُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاع ، فَإِذَا قَالَ: هَاءَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» . [انظر الحديث: ۳۲۸۹].

۱۲۶ - باب إذا عطس كيف يُشَمَّت؟

۶۲۲۴ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِالْكَمِ» .

۱۲۷ - باب لا يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ

۶۲۲۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسًا

رضي الله عنه يقول: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي ، قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَلَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ. [انظر الحديث: ٦٢٢١].

۱۲۸ - باب إِذَا تَنَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ

٦٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمَدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ». [انظر الحديث: ٣٢٨٩، ٦٢٢٣].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۷۹ - کتاب الاستئذان

۱ - باب بدء السلام

۶۲۲۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا. فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيَوْنَكَ، فَإِنِهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَادَوْهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ». [انظر الحديث: ۳۳۲۶].

۲ - باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (۲۷) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُوَدِّعَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى لَكُمْ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿۲۸﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾. وقال سعيد بن أبي الحسن للحسن: إِنْ نَسَاءَ الْعَجَمِ يَكْشِفْنَ صُدُورَهُنَّ وَرُءُوسَهُنَّ. قَالَ: اصْرِفْ بِصَرَكَ عَنْهُنَّ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: عَمَا لَا يَحِلُّ لَهُمْ. ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا نَهَى عَنْهُ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: فِي النَّظَرِ إِلَى التِّي لَمْ تَحْضَ مِنَ النِّسَاءِ: لَا يَصْلَحُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ مِمَّنْ يُشْتَهَى النَّظَرُ إِلَيْهِه وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً. وَكَرِهَ عَطَاءُ النَّظَرُ إِلَى الْجَوَارِيِ التِّي يُبْعَنُ بِمَكَّةَ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنْ يَشْتَرِيَ

۶۲۲۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ «أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ النَّحْرِ خَلْفَهُ عَلَى عَجْزِ رَاحِلَتِهِ وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ،

وَأَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَنْعَمَ وَضِيئَةً تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَأَخْلَفَ بِيَدِهِ فَأَخَذَ بِذَقْنِ الْفَضْلِ فَعَدَلَ وَجْهَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يُقْضَى عَنْهُ أَنْ أُحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ».

[انظر الحديث: ۱۵۱۳، ۱۸۵۴، ۱۸۵۵، ۴۳۹۹].

۶۲۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا. فَقَالَ: فَإِذَا أُبَيِّتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ. قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». [انظر الحديث: ۲۴۶۵].

۳- باب السلام اسم من أسماء الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾
۶۲۳۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ ، السَّلَامَ عَلَى جَبْرِيلَ ، السَّلَامَ عَلَى مِيكَائِيلَ ، السَّلَامَ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَلَمَّا انصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ». [انظر الحديث: ۸۳۱، ۸۳۵، ۱۲۰۲].

۴- باب تسليم القليل على الكثير

۶۲۳۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَسْلَمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارِ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [الحديث ۶۲۳۱ - أطرافه في: ۶۲۳۲، ۶۲۳۳، ۶۲۳۴].

۵- باب يسلم الراكب على الماشي

۶۲۳۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ ثَابِتًا مَوْلَى ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَسْلَمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [انظر الحديث: ۶۲۳۱].

۶۔ باب یسلم الماشی علی القاعد

۶۲۳۳۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ - وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ - «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَسْلُمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» . [انظر الحديث: ۶۲۳۱، ۶۳۳۲].

۷۔ باب یسلم الصغیر علی الكبير

۶۲۳۴۔ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَسْلُمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» . [انظر الحديث: ۶۲۳۱، ۶۳۳۲، ۶۲۳۳].

۸۔ باب إفشاء السلام

۶۲۳۵۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ معاوية بن سُوَيْدٍ بن مَقْرَنٍ «عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِبَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ. وَنَهَى عَنِ الشَّرْبِ فِي الْفُضَّةِ، وَنَهَى عَنِ تَخْتِمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ رُكُوبِ الْمِائِثِ، وَعَنِ لِبْسِ الْحَرِيرِ وَالذِّبَاجِ، وَالْقَسِيِّ وَالِاسْتَبْرَقِ» .

[انظر الحديث: ۱۲۳۹، ۲۴۴۵، ۵۱۷۵، ۵۶۳۵، ۵۶۵۰، ۵۸۳۸، ۵۸۴۹، ۵۸۶۳، ۶۲۲۲].

۹۔ باب السلام للمعرفة وغير المعرفة

۶۲۳۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعَمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ» . [انظر الحديث: ۱۲، ۲۸].

۶۲۳۷۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ «عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» . وَذَكَرَ سَفِيَانُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

[انظر الحديث: ۶۰۷۷].

۱۰ - باب آية الحجاب

۶۲۳۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَشَرَ سَنِينَ مَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرًا حَيَاتُهُ ، وَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ ، وَقَدْ كَانَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَزِينَةُ ابْنَةُ جَحْشٍ : أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوسًا ، فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ مِنْهُمْ رَهْطٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالُوا الْمَكْثَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ كَيْ يَخْرُجُوا ، فَمَشَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَشِيتُ مَعَهُ ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَارْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَتَفَرَّقُوا ، فَارْجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ ، فَظَنَّ أَنَّ قَدْ خَرَجُوا ، فَارْجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا ، فَأُنْزِلَ آيَةُ الْحِجَابِ ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا» . [انظر الحديث: ٤٧٩١ ، ٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣ ، ٤٧٩٤ ، ٥١٥٤ ، ٥١٦٣ ، ٥١٦٦ ، ٥١٦٨ ، ٥١٧٠ ، ٥١٧١ ، ٥٤٦٦] .

۶۲۳۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ فَطَعِمُوا ، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامٍ مِنَ الْقَوْمِ ، وَقَعَدَ بَقِيَّةُ الْقَوْمِ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ الآية» .

قال أبو عبد الله: فيه من الفقه أنه لم يستأذنهم حين قام وخرج ، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا .

۶۲۴۰ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْبَبْ نِسَاءَكَ . قَالَتْ: فَلَمْ يَفْعَلْ . وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ ، فَخَرَجْتُ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ - وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً - فَرَأَاهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ: عَرَفْنَاكَ يَا سَوْدَةُ - حَرَصًا عَلَى أَنْ يَنْزَلَ الْحِجَابُ - قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ الْحِجَابِ» . [انظر الحديث: ١٤٦ ، ١٤٧ ، ٤٧٩٥ ، ٥٢٣٧] .

۱۱ - باب الاستئذان من أجل البصر

۶۲۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزَّهْرِيُّ حَفِظْتُهُ كَمَا أَنْكَ هَاهُنَا « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحَرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِذْرَى يُحَكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

[انظر الحديث: ۵۹۲۴].

۶۲۴۲ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَشَقَصٍ - أَوْ بِمَشَاقِصَ - فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَخْتَلُّ الرَّجُلَ لِيَطْعَنَهُ » . [الحديث ۶۲۴۲ - طرفاه في: ۶۸۸۹ ، ۶۹۰۰].

۱۲ - باب زنى الجوارح دون الفرج

۶۲۴۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَرْ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . » . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَرَزْنَى الْعَيْنِ النَّظَرُ ، وَزْنَى اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ ، وَالنَّفْسُ تَتَمَنَّى وَتَشْتَهِي ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ . [الحديث ۶۲۴۳ - طرفه في: ۶۶۱۲].

۱۳ - باب التسليم والاستئذان ثلاثاً

۶۲۴۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا » . [انظر الحديث: ۹۴ ، ۹۵].

۶۲۴۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَمْرٍ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ . فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيْتُهُ . أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بِنٍ

كعب: والله لا يقومُ معكَ إلا أصغرُ القومِ ، فكنتُ أصغرَ القومِ ، فقمْتُ معه فأخبرتُ عمرَ أن النبي ﷺ قال ذلك» .

وقال ابنُ المبارك: أخبرني ابنُ عيينةَ حدَّثني يزيدُ عن بُسرٍ سمعتُ أبا سعيدٍ بهذا .
[انظر الحديث : ۲۰۶۲] .

۱۴- باب إذا دُعي الرجلُ فجاء هل يستأذن؟

وقال سعيدٌ: عن قتادةَ عن أبي رافعٍ عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ قال: «هو إذنه» .

۶۲۴۶- حدَّثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا عمرُ بنُ ذرٍّ . وحدَّثني محمدُ بنُ مقاتلٍ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا عمرُ بنُ ذرٍّ أخبرنا مجاهدٌ «عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: دخلتُ مع رسولِ الله ﷺ فوجدتُ لبنًا في قدحٍ فقال: أبا هرٍّ ، الحق أهلُ الصُّفَّةِ فادعُهم إليَّ . قال: فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم ، فدخلوا» . [انظر الحديث : ۵۳۷۵] .

۱۵- باب التسليم على الصِّبيان

۶۲۴۷- حدَّثنا عليُّ بنُ الجعدِ أخبرنا شعبة عن سيَّارٍ عن ثابتِ البُنانيِّ «عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه أنه مرَّ على صبيانٍ فسلم عليهم وقال: كان النبي ﷺ يفعلُه» .

۱۶- باب تسليم الرجال على النساء ، والنساء على الرجال

۶۲۴۸- حدَّثنا عبدُ الله بنُ مسلمةَ حدَّثنا ابنُ أبي حازمٍ عن أبيه «عن سهلٍ قال: كنا نفرحُ يومَ الجمعةِ . قلتُ لسهلٍ: ولم؟ قال: كانت لنا عَجُوزٌ ترسلُ إلى بُضاعةٍ - نخلُ بالمدينةِ - فتأخذُ من أصولِ السُّلُقِ فتطرحه في قِدرٍ وتكرِّرُ حَبَّاتٍ من شَعِيرٍ ، فإذا صلَّينا الجمعةَ انصرفنا ونسلم عليها ، فتقدِّمه إلينا ، فنفرحُ من أجلِه ، وما كنَّا نَقِيلُ ولا نتغدَّى إلا بعدَ الجمعةِ» .
[انظر الحديث : ۹۳۸ ، ۹۳۹ ، ۹۴۱ ، ۲۳۴۹ ، ۵۴۰۳] .

۶۲۴۹- حدَّثنا ابنُ مقاتلٍ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهريِّ عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن «عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: يا عائشةُ ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ . قالت: قلتُ وعليه السَّلَامُ ورحمةُ الله ، ترى ما لا نرى . تريد رسولَ الله ﷺ» .

تابعهُ شُعَيْبٌ . وقال يونسُ والنعمانُ عن الزُّهريِّ: «وبركاته» .

[انظر الحديث : ۳۲۱۷ ، ۳۷۶۸ ، ۶۲۰۱] .

۱۷ - باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا

۶۲۵۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دِينَ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَّقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: أَنَا أَنَا. كَأَنَّهُ كَرِهَهَا».

[انظر الحديث: ۲۱۲۷، ۲۳۹۵، ۲۳۹۶، ۲۴۰۵، ۲۶۰۱، ۲۷۰۹، ۲۷۸۱، ۳۵۸۰، ۴۰۵۳].

۱۸ - باب من ردَّ فقال: عليك السلام

وقالت عائشة: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته وقال النبي ﷺ: «رَدَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

۶۲۵۱ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ - فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، أَرْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ، فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ. فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ - أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا -: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

وقال أبو أسامة في الأخير «حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا». [انظر الحديث: ۷۵۷، ۷۹۳].

۶۲۵۲ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ جَالِسًا». [انظر الحديث: ۷۵۷، ۷۹۳، ۶۲۵۱].

۱۹ - باب إذا قال: فلان يُقرئك السلام

۶۲۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ. قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

۲۰ - باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشرکين

٦٢٥٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ - وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ - حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرُكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بْنِ سَلُولٍ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَعَهُ بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَعْبُرُوا عَلَيْنَا . فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ وَقَفَ فَتَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بْنِ سَلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا ، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ مَنًّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحْبُ ذَلِكَ . فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرُكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَيُّ سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يَرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي - قَالَ: كَذَا وَكَذَا . قَالَ: اعْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاصْفَحْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ فَيَعْصِبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِّقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ» .

۲۱ - باب من لم يُسلم على مَنْ اقْتَرَفَ ذَنْبًا وَمَنْ لَمْ يَرِدْ سَلَامُهُ حَتَّى تَتَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ

وإلى متى تتبين توبة العاصي؟ وقال عبد الله بن عمرو: لا تسلموا على شربة الخمر

٦٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا ؟ حَتَّى كُمَلْتُ خَمْسُونَ لَيْلَةً ، وَآذَنَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرَ» . [انظر الحديث: ٢٧٥٧ ، ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١ ، ٤٤١٨ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٦ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٧٨] .

۲۲ - باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام؟

٦٢٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ ،

ففهمتها فقلت: عليكم السام واللعنة. فقال رسول الله ﷺ: مهلاً يا عائشة. فإن الله يحب الرفق في الأمر كله، فقلت: يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: لقد قلت: عليكم. [انظر الحديث: ۲۹۳۵، ۶۰۲۴، ۶۰۳۰].

۶۲۵۷ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السام عليكم، فقل: وعليك». [الحديث ۶۲۵۷ - طرفه في: ۶۹۲۸].

۶۲۵۸ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا هُشَيْمٌ أخبرنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن أَبِي بكر بن أنس «حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم». [الحديث ۶۲۵۸ - طرفه في: ۶۹۲۶].

۲۳ - باب من نَظَرَ فِي كِتَابٍ مِنْ يُحَذِّرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَسْتَبِينَ أَمْرَهُ

۶۲۵۹ - حدثنا يوسف بن بُهلول حدثنا ابن إدريس قال: حدثني حُصَيْن بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي «عن علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبير بن العوام وأبا مرثد الغنوي - وكلنا فارس - فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها امرأة من المشركين معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين. قال: فأدركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله ﷺ. قال: قلنا: أين الكتاب الذي معك؟ قالت: ما معي كتاب. فأخذناها فابتغينا في رحلها، فما وجدنا شيئاً. قال صاحبها: ما نرى كتاباً. قال: قلت: لقد علمت ما كذب رسول الله ﷺ، والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك. قال: فلما رأيت الجد مني أهوت بيدها إلى حُجْزَتِها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الكتاب. قال: فانطلقنا به إلى رسول الله ﷺ. فقال: ما حملك يا حاطب على ما صنعت؟ قال: ما بي إلا أن أكون مؤمناً بالله ورسوله، وما غيَّرت ولا بدلت. أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك هناك إلا وله من يدفع الله به عن أهله وماله. قال: صدق، فلا تقولوا له إلا خيراً. قال: فقال عمر بن الخطاب: إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين، فدعني فأضرب عنقه. قال: فقال: يا عمر وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة. قال: فدمغت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم.

[انظر الحديث: ۳۰۰۷، ۳۰۸۱، ۳۹۸۳، ۴۲۷۴، ۴۸۹۰].

۲۴- باب کیف یُکَتَّبُ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟

۶۲۶۰- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ - وَكَانُوا تَجَارًا بِالشَّامِ - فَأَتَوْهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّقَ فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقَلَ عَظِيمِ الرُّومِ. السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَا بَعْدُ...».

[انظر الحديث: ۷، ۵۱، ۲۶۸۱، ۲۸۰۴، ۲۹۴۱، ۲۹۷۸، ۳۱۷۴، ۴۵۵۳، ۵۹۸۰].

۲۵- باب بَمَنْ يُبَدَأُ فِي الْكِتَابِ

۶۲۶۱- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَجَرَ خَشَبَةً فَجَعَلَ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَحِيفَةً: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ».

[انظر الحديث: ۱۴۹۸، ۲۰۶۳، ۲۲۹۱، ۲۴۰۴، ۲۴۳۰].

۲۶- باب قول النبي ﷺ: قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ

۶۲۶۲- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حَكَمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ فَجَاءَ، فَقَالَ: قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ قَالَ: خَيْرِكُمْ - فَقَعَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقَاتِلَ مَقَاتِلَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ. فَقَالَ: لَقَدْ حَكَمْتُ بِمَا حَكَمَ بِهِ الْمَلِكُ».

قال أبو عبد الله: أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد من قول أبي سعيد «إلى حاكمك».

[انظر الحديث: ۳۰۴۳، ۳۸۰۴، ۴۱۲۱].

۲۷- باب المصافحة

وقال ابن مسعود: علمني رسول الله ﷺ التشهد وكفي بين كفيه. وقال كعب بن مالك: دخلت المسجد فإذا برسول الله ﷺ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني.

۶۲۶۳ - حَدَّثَنَا عمرو بن عاصم حدثنا همامٌ «عن قتادة قال: قلتُ لأنس أكانتِ المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم».

۶۲۶۴ - حَدَّثَنَا يحيى بن سليمان قال: حدثني ابنُ وهب قال: أخبرني حيوةٌ قال: حدثني أبو عقيلٍ زُهرةٌ بن مَعْبُدٍ سمعَ جدَّهُ عبدَ الله بن هشام قال: «كنا مع النبي ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عمر بن الخطاب». [انظر الحديث: ۳۶۹۴].

۲۸ - باب الأخذ باليد وصافح حمادُ بن زيد ابنَ المباركِ بيديه

۶۲۶۵ - حَدَّثَنَا أبو نعيم حَدَّثَنَا سَيْفٌ قال: سمعتُ مجاهدًا يقول: حدثني عبدُ الله بن سَخْبَرَةَ أبو مَعْمَرٍ قال: «سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول: علمني رسولُ الله ﷺ - وكفي بين كفيه - التشهُّد كما يعلمني السورة من القرآن: التحياتُ لله ، والصلواتُ والطيبات ، السلامُ عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين . أشهدُ أن لا إله إلا الله ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدهُ ورسوله وهو بينَ ظهرائِنَا ، فلما قبضَ قلنا: السلامُ . يعني: على النبي ﷺ». [انظر الحديث: ۸۳۱ ، ۸۳۵ ، ۱۲۰۲].

۲۹ - باب المعانقة ، وقول الرجل: كيف أصبحت؟

۶۲۶۶ - حَدَّثَنَا إسحاقُ أخبرنا بشرُ بن شُعيب حَدَّثَنَا أبي عن الزُّهري قال: أخبرني عبدُ الله بن كعب أنَّ عبدَ الله بن عباسٍ أخبره «أن علياً - يعني ابنَ أبي طالب - خرجَ من عندِ النبي ﷺ . . ح . وحَدَّثَنَا أحمدُ بن صالح حَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يونسُ عن ابنِ شهابٍ قال: أخبرني عبدُ الله بن كعبٍ بن مالك أنَّ عبدَ الله بن عباسٍ أخبره «أنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي الله عنه خرجَ من عندِ النبي ﷺ في وجعِهِ الذي تُوفِّي فيه ، فقال الناسُ: يا أبا حسنٍ كيف أصبحَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: أصبحَ بحمدِ الله بارئاً . فأخذَ بيده العباسُ ، فقال: ألا تراه؟ أنتَ والله بعد ثلاثِ عبدُ العصا ، والله إني لأرى رسولَ الله ﷺ سيُتوفى في وجعِهِ ، وإني لأعرفُ في وجعِهِ بني عبدِ المطلبِ الموتَ . فاذهَبْ بنا إلى رسولِ الله ﷺ فنسألهُ فيمن يكونُ الأمرُ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا أمرناه فأوصى بنا . قال عليٌّ: والله لئن سألتُها رسولَ الله ﷺ فمَنعناها لا يُعطيناها الناسُ أبداً ، وإني لا أسألهَا رسولَ الله ﷺ أبداً» . [انظر الحديث: ۴۴۴۷].

۳۰ - باب من أجاب بلبّيك وسعديك

۶۲۶۷ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيل حَدَّثَنَا همامٌ عن قتادة عن أنس «عن معاذ قال: أنا

ردیفُ النبی ﷺ فقال: یا معاذ ، قلت: لبيك وسعديك - ثم قال مثله ثلاثاً -: هل تدري ما حقُّ الله على العباد؟ قلت: لا . قال: حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً . ثم سار ساعة فقال: يا مُعَاذ ، قلتُ: لبيك وسعديك . قال: هل تدري ما حقُّ العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يُعَذِّبهم .

حَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ مُعَاذٍ . . بهذا . [انظر الحديث: ۲۸۵۶، ۵۹۶۷].

۶۲۶۸ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ «حَدَّثَنَا - وَاللهِ - أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبْذَةِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً اسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ ، مَا أَحَبُّ أَنْ أَحْدَا لِي ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً أَوْ ثَلَاثَ عِنْدِي مِنْ دِينَارٍ إِلَّا أَرْضَدُهُ لِدَيْنٍ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَرَانَا بِيَدِهِ - ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا . ثُمَّ قَالَ لِي: مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ . فَاَنْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا تَبْرَحْ . فَمَكَّنْتُ . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لَكَ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ فَقَمْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟! قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ . قُلْتُ لَزِيدٍ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: أَشْهَدُ لِحَدَّثَنِيهِ أَبُو ذَرٍّ بِالرَّبْذَةِ» «قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ نَحْوَهُ . وَقَالَ أَبُو شَهَابٍ عَنْ الْأَعْمَشِ «يَمَكَّنُ عِنْدِي فَوْقَ ثَلَاثٍ» . [انظر الحديث: ۱۲۳۷، ۱۴۰۸، ۲۳۸۸، ۳۲۲۲، ۵۸۲۷].

۳۱ - باب لا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ

۶۲۶۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» . [انظر الحديث: ۹۱۱].

۳۲ - باب ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فَاْتَسَّحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا﴾ الْآيَةَ

۶۲۷۰ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يُجْلِسَ مَكَانَهُ» . [انظر الحديث: ۹۱۱، ۶۲۶۹].

۳۳۔ باب مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ أَوْ بَيْتِهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ أَصْحَابَهُ ، أَوْ تَهَيَّأَ لِلْقِيَامِ لِيَقُومَ النَّاسُ

۶۲۷۱۔ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ دَعَا النَّاسَ طَمِعُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ ، قَالَ: فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ ، فَلَمْ يَقُومُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مِنْ قَامَ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ . وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا ، قَالَ: فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ انْطَلَقُوا ، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ فَأَرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾». [انظر الحديث: ۴۷۹۱، ۴۷۹۲، ۴۷۹۳، ۴۷۹۴، ۵۱۵۴، ۵۱۶۳، ۵۱۶۶، ۵۱۶۸، ۵۱۷۰، ۵۱۷۱، ۵۴۶۶، ۶۲۳۸، ۶۲۳۹].

۳۴۔ باب الاحْتِمَاءُ بِالْيَدِ ، وَهُوَ الْقُرْفُصَاءُ

۶۲۷۲۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدِهِ هَكَذَا...».

۳۵۔ باب مَنْ اتَّكَأَ بَيْنَ يَدَيِ أَصْحَابِهِ ، وَقَالَ خَبَابٌ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

وَهُوَ مُوسِدٌ بَرْدَةً ، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ ؟ فَقَعْدُ»

۶۲۷۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ». [انظر الحديث: ۲۶۵۴، ۵۹۷۶].

۶۲۷۴۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ مِثْلَهُ «وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّوْر ، فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ». [انظر الحديث: ۲۶۵۴، ۵۹۷۶، ۶۲۷۳].

۳۶۔ باب مَنْ أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ لِحَاجَةٍ أَوْ قَصْدٍ

۶۲۷۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ ، فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ». [انظر الحديث: ۸۵۱، ۱۲۲۱، ۱۴۳۰].

۳۷۔ باب السَّرِيرِ

۶۲۷۶۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ

رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي وَسَطَ السَّرِيرِ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، تكون لي الحاجة فأكره أن أقوم فأستقبله ، فأنسل أنسلًا» .

[انظر الحديث: ۳۸۲، ۳۸۳، ۳۸۴، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۱۲، ۵۱۳، ۵۱۴، ۵۱۵، ۵۱۹، ۹۹۷، ۱۲۰۹].

۳۸- باب مَنْ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةٌ

۶۲۷۷- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ « قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ زَيْدٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صُومِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِحْدَى عَشْرَةَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ، شَطْرَ الذَّهَرِ ، صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ » .

[انظر الحديث: ۱۱۳۱، ۱۱۵۲، ۱۱۵۳، ۱۹۷۴، ۱۹۷۵، ۱۹۷۶، ۱۹۷۷، ۱۹۷۸، ۱۹۷۹، ۱۹۸۰،

۳۴۱۹، ۳۴۲۰، ۵۰۵۲، ۵۰۵۳، ۵۰۵۴، ۵۱۹۹، ۶۱۳۴].

۶۲۷۸- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ ، فَاتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا ، فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ . فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ - يَعْنِي حَذِيفَةَ - أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ كَانَ فِيكُمْ ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي عِمَارًا - أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّوَاكِ وَالْوَسَادِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿وَإِلَّذَا يَقْشَى﴾ قَالَ : ﴿وَالذَّكْرُ وَالْأُنْثَى﴾ فَقَالَ : مَا زَالَ هُوَ لَا حَتَّى كَادُوا يَشْكُونِي ، وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[انظر الحديث: ۳۲۸۷، ۳۷۴۲، ۳۷۴۳، ۳۷۶۱، ۴۹۴۳، ۴۹۴۴].

۳۹- باب الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

۶۲۷۹- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ . . . » . [انظر الحديث: ۹۳۸، ۹۳۹، ۹۴۱، ۲۳۴۹، ۵۴۰۳، ۶۲۴۸].

۴۰۔ باب القائلۃ فی المسجد

۶۲۸۰۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كَانَ لِعَلِيِّ أَسْمٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي تَرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحَ بِهِ إِذَا دَعِيَ بِهَا. جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فغَضَبَنِي، فخرج، فلم يَقُلْ عِنْدِي. فقال رسول الله ﷺ لِلْإِنْسَانِ: انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟ فجاء فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ. فجاء رسول الله ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِداؤُهُ عَنْ شِقِّهِ فَأَصَابَهُ تَرَابٌ، فجعل رسول الله ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: قُمْ أَبَا تَرَابٍ، قُمْ أَبَا تَرَابٍ» [انظر الحديث: ۴۴۱، ۳۷۰۳، ۶۲۰۴].

۴۱۔ باب من زار قوماً فقالَ عندهم

۶۲۸۱۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَظْعاً ثَقِيلَ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظْعِ، قَالَ: فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَتْ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ فَجَمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعَتْهُ فِي سُكٍّ وَهُوَ نَائِمٌ. قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنَوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السُّكِّ، قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنَوطِهِ».

۶۲۸۲ - ۶۲۸۳۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ - وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ يَوْمًا فَاطَمَتْهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ - أَوْ قَالَ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ يَشْكُ إِسْحَاقُ - قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فِدْعًا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ. فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ فِدْعًا. قَالَ: أَنْتَ مِنَ الْأَوَّلِينَ. فَركبتِ الْبَحْرَ زَمَنَ مَعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكْتُ».

[الحديث: ۶۲۸۲] [انظر الحديث: ۲۷۸۸، ۲۷۹۹، ۲۸۷۷، ۲۸۹۴].

[الحديث: ۶۲۸۳] [انظر الحديث: ۲۷۸۹، ۲۸۰۰، ۲۸۷۸، ۲۸۹۵، ۲۹۲۴].

۴۲ - باب الجلوس كيفما تيسر

۶۲۸۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لِبْسَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ: اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الْإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ. وَالْمَلَامَسَةِ، وَالْمَنَابَذَةِ.

تَابِعَهُ مَعْمَرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُذَيْلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ.

[انظر الحديث: ۳۶۷، ۱۹۹۱، ۲۱۴۴، ۲۱۴۷، ۵۸۲۰، ۵۸۲۲.]

۴۳ - باب من ناجى بين يدي الناس، ولم يخبر بسِرِّ صاحبه، فإذا مات أخبر به

۶۲۸۵ - حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْدهُ جَمِيعاً لَمْ تُغَادِرْ مِنَّا وَاحِدَةً، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي، وَلَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى مَشِيَّتُهَا مِنْ مَشِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ قَالَ: مَرْحَباً بِابْنَتِي، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ سَارَّهَا. فَبَكَتْ بَكَاءً شَدِيداً، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ. فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ. فَقُلْتُ لَهَا - أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ -: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّرِّ مِنْ بَيْنِنَا ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ. فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَمَّا سَارَّكَ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. فَلَمَّا تَوَفَّيْتُ قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكَ - بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ - لِمَا أَخْبَرْتَنِي. قَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرْتَنِي قَالَتْ: أَمَّا حِينَ سَارَّانِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يِعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نَعَمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ. قَالَتْ: فَبِكَيْتُ بِكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ. فَلَمَّا رَأَى جَزْعِي سَارَّانِي الثَّانِيَةَ قَالَ: يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ».

[الحديث: ۶۲۸۵] [انظر الحديث: ۳۶۲۳، ۳۶۲۵، ۳۷۱۵، ۴۴۳۳.]

[الحديث: ۶۲۸۶] [انظر الحديث: ۳۶۲۴، ۳۶۲۶، ۳۷۱۶، ۴۴۳۴.]

۴۴ - باب الاستلقاء

۶۲۸۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ مُسْتَلْقِياً وَاضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى». [انظر الحديث: ۴۷۵، ۵۹۶۹.]

۴۵ - باب لا یتناجی اثنان دون الثالث

وقوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْأَنفِ وَالْعَدْوَنِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَجَّوْا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ إلى قوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

۶۲۸۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ».

۴۶ - باب حفظ السر

۶۲۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَسْرَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ».

۴۷ - باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة

۶۲۹۰ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، أَجَلَ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

۶۲۹۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَسَمَةً ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنَّ هَذِهِ لِقَسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ لَا تَبِينُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي مَلَأٍ فَسَارَزْتَهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، أَوْذَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ».

[انظر الحديث: ۳۱۵۰، ۳۴۰۵، ۴۳۳۵، ۴۳۳۶، ۶۰۵۹، ۶۱۰۰].

۴۸ - باب طول النجوى

وقوله: ﴿وَإِذْهُمْ نَجْوَى﴾ مصدر من ناجيت ، فوصفهم بها ، والمعنى: يتناجون .

۶۲۹۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يَتَنَاجَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى» . [انظر الحديث: ۶۴۲، ۶۴۳].

۴۹ - باب لا تَتْرَكَ النَّارَ فِي الْبَيْتِ عِنْدَ النَّوْمِ

۶۲۹۳ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بَيْوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ».

۶۲۹۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «احْتَرَقَ بَيْتَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِنْ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

۶۲۹۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ كَثِيرٍ - هُوَ ابْنُ شَنْظِيرٍ - عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمَرُوا الْآنِيَةَ، وَأَجِفُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ فَإِنَّ الْفَوِيسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ».

[انظر الحديث: ۳۲۸۰، ۳۳۰۴، ۳۳۱۶، ۵۶۲۳، ۵۶۲۴، ۵۶۲۵].

۵۰ - باب غلق الأبواب بالليل

۶۲۹۶ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَجَّادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَخَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ. قَالَ هَمَامٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَوْ بَعُودَ يَرْضَاهُ».

[انظر الحديث: ۳۲۸۰، ۳۳۰۴، ۳۳۱۶، ۵۶۲۳، ۵۶۲۴، ۶۲۹۵].

۵۱ - باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط

۶۲۹۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْأَسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ». [انظر الحديث: ۵۸۸۹، ۵۸۹۱].

۶۲۹۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَ بِالْقُدُومِ مَخْفَقَةً».

قال أبو عبد الله: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، وَقَالَ: «بِالْقُدُومِ» وَهُوَ مَوْضِعٌ، مُشَدَّدٌ. [انظر الحديث: ۳۳۵۶].

۶۲۹۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَثَلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْتُونٌ. قَالَ: وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ». [الحديث ۶۲۹۹ - طرفه في: ۶۳۰۰].

۶۳۰۰ - وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا خَتِينٌ». [انظر الحديث: ۶۲۹۹].

۵۲ - بَابُ كُلِّ لَهْوٍ بَاطِلٌ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ. وَمَنْ قَالَ لَصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾

۶۳۰۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَمَنْ قَالَ لَصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ». [انظر الحديث: ۴۸۶۰، ۶۱۰۷].

۵۳ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبِنَاءِ

قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: من أشرط الساعة إذا تطاول رعاة البهائم في البنيان.

۶۳۰۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا قَالَ: رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتًا يُكْتَنَى مِنَ الْمَطَرِ وَيُظْلَمُنِي مِنَ الشَّمْسِ، مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ».

۶۳۰۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو: «قَالَ ابْنُ عَمْرٍ: وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُ لَبَنَةً عَلَى لَبَنَةٍ وَلَا غَرَسْتُ نَخْلَةً مِنْذُ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ سَفِيَانُ: فَذَكَرْتُهُ لِبَعْضِ أَهْلِهِ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ بَنَيْتُ بَيْتًا. قَالَ سَفِيَانُ: قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَبْنِي».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۰۔ کتاب الدعوات

وقول الله تعالى: ﴿أَدْعُوْنِيْ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِيْنَ يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِيْ سَيَدْخُلُوْنَ جَهَنَّمَ دَاخِرِيْنَ﴾

۱۔ باب لكل نبي دعوة مستجابة

۶۳۰۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْبِيَءَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِّأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ». [الحديث ۶۳۰۴ - طرفه في: ۷۴۷۴].

۶۳۰۵ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: قَالَ مَعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي: «عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤلاً - أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا - فَاسْتُجِيبَ. فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِّأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

۲۔ باب أفضل الاستغفار

وقوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٦﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١٧﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبْنِيَنَّ لَكُمْ جُنُودًا وَيَجْعَلَ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٨﴾﴾ وَالَّذِيْنَ إِذَا فَعَلُوا فَجْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾.

۶۳۰۶ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ «قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أُبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأُبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي، اغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. قَالَ: وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصْبَحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [الحديث ۶۳۰۶ - طرفه في: ۶۳۲۳].

۳ - باب استغفار النبي ﷺ في اليوم واللييلة

۶۳۰۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

۴ - باب التَّوْبَةِ. قَالَ قَتَادَةُ: ﴿تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾. الصَّادِقَةُ: النَّاصِحَةُ

۶۳۰۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ الْفَاجِرُ يَرَى ذَنْبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا - قَالَ أَبُو شَهَابٍ بِيَدِهِ فَوْقَ أَنْفِهِ - ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزِلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً ، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي ، فَارْجِعْ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ» . تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُؤَيْدٍ . وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو مُسْلِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

۶۳۰۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» . ح . وَحَدَّثَنَا هُدْبَةُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضْلَهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ» .

۵ - باب الضُّجْعِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ

۶۳۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ» . [انظر الحديث: ۶۲۶ ، ۹۹۴ ، ۱۱۲۳ ، ۱۱۶۰ ، ۱۱۷۰] .

۶۔ باب إذا بات طاهراً

۶۳۱۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: «حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُل: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ؛ وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتُّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ. فَقُلْتُ أَسْتَذْكُرُهُنَّ: وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. قَالَ: لَا، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». [انظر الحديث: ۲۴۷].

۷۔ باب ما يقول إذا نام

۶۳۱۲۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ «عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا. وَإِذَا قَامَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ، نَنْشُرُهَا: نَخْرِجُهَا. [الحديث ۶۳۱۲۔ أطرافه في: ۶۳۱۴، ۶۳۲۴، ۷۳۹۴].

۶۳۱۳۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا. ح.»، وَحَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ «عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ فَقُل: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتُّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ». [انظر الحديث: ۲۴۷، ۶۳۱۱].

۸۔ باب وضع اليد تحت الخد اليمنى

۶۳۱۴۔ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ «عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر الحديث: ۶۳۱۲].

۹۔ باب النوم على الشق الأيمن

۶۳۱۵۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ .

[انظر الحديث: ۲۴۷، ۶۳۱۱، ۶۳۱۳.]

۱۰۔ باب الدعاء إذا انتبّه من الليل

۶۳۱۶۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَثُّ عِنْدَ مَيْمُونَةٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا ؛ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ، فَصَلَّى فَقَمْتُ فتمطيتُ كراهيةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَقِيهِ ، فَتَوَضَّأْتُ ، فَقَامَ يُصَلِّي فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَتَنَامْتُ صَلَاتِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكَعَةٍ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى 'نَفَخَ' - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ - فَأَذَنُهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ . وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا . قَالَ كُرَيْبٌ: وَسِيعَ فِي التَّابُوتِ . فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَ ، فَذَكَرَ عَصْبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي ، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ . [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳،

۶۲۹۷، ۶۲۹۸، ۶۲۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸، ۸۵۹، ۹۲۴، ۱۱۹۸، ۴۵۶۹، ۴۵۷۰، ۴۵۷۱، ۴۵۷۲، ۵۹۱۹، ۶۲۱۵.]

۶۳۱۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ بْنَ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ؛ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ - لَا إِلَهَ غَيْرُكَ» . [انظر الحديث: ۱۱۲۰.]

۱۱ - باب التكبير والتسبيح عند المنام

۶۳۱۸ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى 'عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ : فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْتُ أَقُومُ ، فَقَالَ : مَكَانِكَ ، فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ، فَقَالَ : أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ ؟ إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا - أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - فَكَبَرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحِدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ . وَعَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : التَّسْبِيحُ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ . [انظر الحديث : ۳۱۱۳ ، ۳۷۰۵ ، ۵۳۶۱ ، ۵۳۶۲] .

۱۲ - باب التَعَوُّذِ وَالْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْمَنَامِ

۶۳۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُروَةُ 'عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمَعْذُودَاتِ ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ . [انظر الحديث : ۵۰۱۷ ، ۵۷۴۸] .

۱۳ - باب

۶۳۲۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ 'عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ . تَابَعَهُ أَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبُشَيْرٌ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَرواهُ مَالِكٌ وَابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . [الحديث ۶۳۲۰ - طرفه في : ۷۳۹۳] .

۱۴ - باب الدعاء نصف الليل

۶۳۲۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ 'عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ . [انظر الحديث : ۱۱۴۵] .

۱۵ - باب الدعاء عند الخلاء

۶۳۲۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ». [انظر الحديث: ۱۴۲].

۱۶ - باب ما يقول إذا أصبح

۶۳۲۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ «عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أُبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ ، وَأُبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي ، فَاعْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ. إِذَا قَالَ حِينَ يُمَسِّي فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلُهُ». [انظر الحديث: ۶۳۰۶].

۶۳۲۴ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ «عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر الحديث: ۶۳۱۲، ۶۳۱۴].

۶۳۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَزْرَةِ «عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا. فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [الحديث ۶۳۲۵ - طرفه في: ۷۳۹۵].

۱۷ - باب الدعاء في الصلاة

۶۳۲۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو «عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

وقال عمرو بن الحارث عن يزيد عن أبي الخير أنه سمع عبد الله بن عمرو: قال أبو بكر للنبي ﷺ. [انظر الحديث: ۸۳۴].

۶۳۲۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ ۖ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا» أَنْزَلَتْ فِي الدُّعَاءِ .

۶۳۲۸ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ صَالِحٌ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الثَّنَاءِ مَا شَاءَ» .

[انظر الحديث: ۸۳۱، ۸۳۵، ۱۲۰۲، ۶۲۳۰، ۶۲۶۵] .

۱۸ - باب الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

۶۳۲۹ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالذَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ . قَالَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: صَلُّوا كَمَا صَلَّيْنَا ، وَجَاهِدُوا كَمَا جَاهَدْنَا ، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ ، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ . قَالَ: أَفَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ: تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا ، وَتَكْبِرُونَ عَشْرًا» . تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سُمَيٍّ . وَرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سُمَيٍّ وَرَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ . وَرَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . وَرَوَاهُ سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث: ۸۴۳] .

۶۳۳۰ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمَسِيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «كُتِبَ الْمَغِيرَةُ إِلَى معاويةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» . وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: «سَمِعْتُ الْمَسِيَّبَ» . [انظر الحديث: ۸۴۴، ۱۴۷۷، ۲۴۰۷، ۵۹۷۵] .

۱۹ - باب قولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ، وَمَنْ خَصَّ أَخَاهُ بِالدُّعَاءِ دُونَ نَفْسِهِ وَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ» .

۶۳۳۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ «حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيَا عَامِرٌ لَوْ أَسْمَعْتَنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِهِمْ يُذَكِّرُ «تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا» وَذَكَرَ شِعْرًا غَيْرَ هَذَا وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا مَتَّعْتَنَا بِهِ. فَلَمَّا صَافَّ الْقَوْمُ قَاتَلُوهُمْ، فَأَصِيبَ عَامِرٌ بِقَائِمَةِ سَيْفٍ نَفْسَهُ، فَمَاتَ. فَلَمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا نَارًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذِهِ النَّارُ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ؟ قَالُوا: عَلَى حُمْرِ إِنْسِيَةٍ. فَقَالَ: أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا وَكَسِّرُوهَا. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: أَوْ ذَاكَ».

[انظر الحديث: ۲۴۷۷، ۴۱۹۶، ۵۴۹۷، ۶۱۴۸].

۶۳۳۲۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ بِصَدَقَتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ، فَاتَاهُ أَبِي فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

۶۳۳۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ «قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ - وَهُوَ نُصْبٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ يُسَمَّى الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ - قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ لَا أَتَّبِثُ عَلَى الْخَيْلِ. فَصَلَّكَ فِي صَدْرِي فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي خَمْسِينَ مِنْ أَحْسَنَ مِنْ قَوْمِي - وَرَبِمَا قَالَ سَفِيَانُ: فَانْطَلَقْتُ فِي عَصْبَةٍ مِنْ قَوْمِي - فَاتَيْتُهَا فَأَحْرَقْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى تَرْكُتَهَا مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَجْرَبِ. فَدَعَا لِأَحْمَسَ وَخَيْلِهَا».

[انظر الحديث: ۳۰۲۰، ۳۰۳۶، ۳۰۷۶، ۳۸۲۳، ۴۳۵۵، ۴۳۵۶، ۴۳۵۷، ۶۰۸۹].

۶۳۳۴۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنْسُ خَادِمُكَ. قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أُعْطِيَتْهُ».

[انظر الحديث: ۱۹۸۲].

۶۳۳۵۔ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهَا فِي سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

[انظر الحديث: ۲۶۵۵، ۵۰۳۷، ۵۰۳۸، ۵۰۴۲].

۶۳۳۶۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

قال: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسَمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لِقَسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ ، فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَقَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبْرٌ». [انظر الحديث: ۳۱۵۰، ۴۳۳۵، ۴۳۳۶، ۶۰۵۹، ۶۱۰۰، ۶۲۹۱].

۲۰۔ باب ما يُكْرَهُ مِنَ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ

۶۳۳۷۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ حَدَّثَنَا هَارُونُ الْمُقَرِّي حَدَّثَنَا الزَّبِيرُ بْنُ الْخَزَّيْتِ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَلثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَلَا تُمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ ، وَلَا أَلْفَيْتِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَقْصُ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتَمْلُكُهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ ، فَإِذَا أَمْرُكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَسْتَهْوِنُهُ فَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ»۔ [انظر الحديث: ۴۷۲۳].

۲۱۔ باب لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ

۶۳۳۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُولَنَّ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ»۔ [الحديث ۶۳۳۸ - طرفه في: ۷۴۶۴].

۶۳۳۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ»۔ [الحديث ۶۳۳۹ - طرفه في: ۷۴۷۷].

۲۲۔ باب يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ

۶۳۴۰۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»۔

۲۳۔ باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

وقال أبو موسى الأشعري: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ .
وقال ابنُ عمر: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ» .

۶۳۴۱ - قال أبو عبد الله: وقال الأوسي: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَشَرِيكٍ «سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ». [انظر الحديث: ۱۰۳۱، ۳۵۶۵].

۲۴ - باب الدعاء غير مُستقبل القبلة

۶۳۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ محبوبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا. فَتَغِيَمَتِ السَّمَاءُ وَمُطَرْنَا حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَى مَنَزَلِهِ. فَلَمْ تَزَلْ تَمُطِرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا، فَقَدْ غَرِقْنَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا. فَجَعَلَ السَّحَابُ يَنْقَطِعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَلَا يَمُطِرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ».

[انظر الحديث: ۹۳۲، ۹۳۳، ۱۰۱۳، ۱۰۱۴، ۱۰۱۵، ۱۰۱۶، ۱۰۱۷، ۱۰۱۸، ۱۰۱۹، ۱۰۲۱،

۱۰۲۹، ۱۰۳۳، ۳۵۸۲، ۶۰۹۳].

۲۵ - باب الدعاء مستقبل القبلة

۶۳۴۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا الْمَصْلَى يَسْتَسْقِي، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى. ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلْبَ رِداءه».

۲۶ - باب دعوة النبي ﷺ لخدامه بطول العُمر وبكثرة ماله

۶۳۴۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدِهِ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ». [انظر الحديث: ۱۹۸۲، ۶۳۳۴].

۲۷ - باب الدعاء عند الكرب

۶۳۴۵ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

[الحديث ۶۳۴۵ - طرفاه في: ۶۳۴۶، ۷۴۳۱].

۶۳۴۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ،

لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ .

وقال وَهْبٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . . . مثله .

۲۸- باب التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

۶۳۴۷- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» . قَالَ سَفِيَانُ : الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً لَا أُدْرِي أَيُّتَهُنَّ هِيَ . [الحديث ۶۳۴۷ - طرفه في: ۶۶۱۶]

۲۹- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى

۶۳۴۸- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ : لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ - وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي - غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ، قُلْتُ : إِذَا لَا يَخْتَارُنَا ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ ، قَالَتْ : فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا : اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى» . [انظر الحديث: ۴۴۳۵ ، ۴۴۳۶ ، ۴۴۳۷ ، ۴۴۶۳ ، ۴۵۸۶]

۳۰- باب الدعاء بالموت والحياة

۶۳۴۹- حَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : «أَتَيْتُ خَبَّابًا وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا ، قَالَ : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» . [انظر الحديث: ۵۶۷۲]

۶۳۵۰- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ : «أَتَيْتُ خَبَّابًا وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» . [انظر الحديث: ۵۶۷۲ ، ۶۳۴۹]

۶۳۵۱- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» .

۳۱۔ باب الدعاء للصبيان بالبركة ، و مسح رؤوسهم

وقال أبو موسى: 'وُلِدَ لي غلام ودعا له النبي ﷺ بالبركة .

۶۳۵۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبْتُ بِخَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعَ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ. ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَمْتُ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَفَيْهِ مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ». [انظر الحديث: ۱۹۰، ۳۵۴۰، ۳۵۴۱، ۵۶۷۰].

۶۳۵۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ «عَنْ أَبِي عَقِيلٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ إِلَى السُّوقِ - فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عُمَرَ فَيَقُولَانِ: أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَيُشْرِكُهُ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعُثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ». [انظر الحديث: ۲۵۰۲].

۶۳۵۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِيهِمْ». [انظر الحديث: ۷۷، ۱۸۹، ۸۳۹، ۱۱۸۵].

۶۳۵۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأُتِيَ بِصَبْيٍ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ». [انظر الحديث: ۲۲۲، ۵۴۶۸، ۶۰۰۲].

۶۳۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ ضُعَيْرٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ عَيْنَهُ - أَنَّهُ رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يُوْتِرُ بِرُكْعَةٍ». [انظر الحديث: ۴۳۰۰].

۳۲۔ باب الصلاة على النبي ﷺ

۶۳۵۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «لَقِيتَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [انظر الحديث: ۳۳۷۰، ۴۷۹۷].

۶۳۵۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حِمَزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ». [انظر الحديث: ۴۷۹۸].

۳۳۔ باب هل يُصَلَّى على غير النبي ﷺ؟ وقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾
۶۳۵۹ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ «عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ إِذَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَدَقَتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ. فَاتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [انظر الحديث: ۱۴۹۷، ۴۱۶۶].

۶۳۶۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ». [انظر الحديث: ۳۳۶۹].

۳۴۔ باب قول النبي ﷺ: «مَنْ أَدَيْتَهُ فَاجَعَلَهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»

۶۳۶۱ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّيْتَهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

۳۵۔ باب التعوذ من الفتن

۶۳۶۲ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوُهُ الْمَسْأَلَةَ، فَغَضِبَ، فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ. فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى الرِّجَالَ يَدْعِي لَغِيرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: حُذَافَةُ. ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرُوفُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالْشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ». وَكَانَ قَتَادَةُ يَذْكُرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَكُنَّ لَهُمُ الْآيَاتُ نُذُرًا﴾. [انظر الحديث: ۹۳، ۵۴۰، ۷۴۹، ۴۶۲۱].

۳۶ - باب التَعَوُّذِ مِنْ غَلْبَةِ الرِّجَالِ

۶۳۶۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ «أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: التَّمَسَّ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكَم يَخْدُمُنِي. فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ. فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بَعَاءَةً - أَوْ كَسَاءً - ثُمَّ يَرُدُّهَا وَرَاءَهُ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حِسَاءً فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا فَأَكَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَبْدَلَهُ أَحَدًا، قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحِبُهُ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا، مِثْلَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَةَ. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ».

[انظر الحديث: ۳۷۱، ۶۱۰، ۹۴۷، ۲۲۲۸، ۲۲۳۵، ۲۸۸۹، ۲۸۹۳، ۲۹۴۳، ۲۹۴۴، ۲۹۴۵، ۲۹۹۱، ۳۰۸۵، ۳۰۸۶، ۳۳۶۷، ۳۶۴۷، ۴۰۸۳، ۴۰۸۴، ۴۱۹۷، ۴۱۹۸، ۴۱۹۹، ۴۲۰۰، ۴۲۰۱، ۴۲۱۱، ۴۲۱۲، ۴۲۱۳، ۵۰۸۵، ۵۱۵۹، ۵۱۶۹، ۵۳۸۷، ۵۴۲۵، ۵۵۲۸، ۵۹۶۸، ۶۱۸۵].

۳۷ - باب التَعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

۶۳۶۴ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدَ بِنْتَ خَالِدٍ - قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهَا - قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [انظر الحديث: ۱۳۷۶].

۶۳۶۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ قَالَ: «كَانَ سَعْدٌ بِأَمْرِ بِخَمْسٍ وَيَذْكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا - يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَالِ - وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [انظر الحديث: ۲۸۲۲].

۶۳۶۶ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزٍ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يَعْدَبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا. فَخَرَجْنَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ:

یا رسولَ اللہ ، اِن عَجُوزِینَ . . . وَذَكَرْتُ لَهٗ . فَقَالَ : صَدَقْتَا ، اِنَّهُمَا يَعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا . فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ اِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

[انظر الحديث: ۱۰۴۹ ، ۱۰۵۵ ، ۱۲۷۲].

۳۸۔ باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ

۶۳۶۷۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجَبَنِ وَالْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» .

[انظر الحديث: ۲۸۲۳ ، ۴۷۰۷].

۳۹۔ باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ

۶۳۶۸۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» . [انظر الحديث: ۸۳۲ ، ۸۳۳ ، ۲۳۹۷].

۴۰۔ باب الاستعاذة من الجبن والكسل. كسالى وكسالى واحد

۶۳۶۹۔ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجَبَنِ وَالْبَخْلِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ» .

[انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ،

۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳ ، ۴۰۸۴ ، ۴۱۹۷ ، ۴۱۹۸ ، ۴۱۹۹ ، ۴۲۰۰ ، ۴۲۰۱ ،

۴۲۱۱ ، ۴۲۱۲ ، ۴۲۱۳ ، ۵۰۸۵ ، ۵۱۵۹ ، ۵۱۶۹ ، ۵۳۸۷ ، ۵۴۲۵ ، ۵۵۲۸ ، ۵۹۶۸ ، ۶۱۸۵ ، ۶۳۶۳].

۴۱۔ باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْبُخْلِ وَالْبَخَلِ وَالْبَخَلِ وَاحِد ، مَثَلُ الْخُزْنِ وَالْخَزْنِ

۶۳۷۰۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ «عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْخُمْسِ

وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْبَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .
[انظر الحديث : ۲۸۲۲ ، ۶۳۶۵] .

۴۲ - باب التَّعَوُّذِ مِنْ أَرْدَلِ الْعُمَرِ . ﴿أَرَادْنَا﴾ : سَقَطْنَا

۶۳۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْبَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ» . [انظر الحديث : ۲۸۲۳ ، ۴۷۰۷ ، ۶۳۶۷] .

۴۳ - باب الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْوَجَعِ

۶۳۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا وَصَاعِنَا» .
[انظر الحديث : ۱۸۸۹ ، ۳۹۲۶ ، ۵۶۷۷ ، ۵۶۷۴] .

۶۳۷۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى أَشْفَيْتُ مِنْهَا عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَغَ بِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَبَشْطِرِهِ ؟ قَالَ : الثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ . قُلْتُ : أَلْخَلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ دَرَجَةً وَرَفَعَةً . وَلَعَلَّكَ تَخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ . اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ ، وَلَا تُرَدِّهِمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ . لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ . قَالَ سَعْدٌ : رَأَى لَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَنْ تُوفِيَ بِمَكَّةَ» .
[انظر الحديث : ۵۶ ، ۱۲۹۵ ، ۲۷۴۲ ، ۲۷۴۴ ، ۳۹۳۶ ، ۴۴۰۹ ، ۵۳۵۴ ، ۵۶۵۹ ، ۵۶۶۸] .

۴۴ - باب الاستعاذة مِنْ أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ

۶۳۷۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : «تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهِنَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْبَنِ ،

وأعوذ بك من البخل ، وأعوذ بك من أن أُرَدَّ إلى أرذل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر»۔ [انظر الحديث: ۲۸۲۲ ، ۶۳۶۵ ، ۶۳۷۰]۔

۶۳۷۵۔ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»۔ [انظر الحديث: ۸۳۲ ، ۸۳۳ ، ۲۳۹۷ ، ۶۳۶۸]۔

۴۵۔ باب الاستعاذة من فتنة الغنى

۶۳۷۶۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ خَالَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»۔ [انظر الحديث: ۸۳۲ ، ۸۳۳ ، ۲۳۹۷ ، ۶۳۶۸ ، ۶۳۷۵]۔

۴۶۔ باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ

۶۳۷۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا هِشَامٌ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ . وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»۔ [انظر الحديث: ۸۳۲ ، ۸۳۳ ، ۲۳۹۷ ، ۶۳۶۸ ، ۶۳۷۵ ، ۶۳۷۶]۔

۴۷۔ باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة

۶۳۷۸۔ ۶۳۷۹۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَسُ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدِهِ ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» . وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . . . مثله .

[الحديث: ۶۳۷۸] [أطرافه في: ۱۹۸۲ ، ۶۳۳۴ ، ۶۳۴۴] . [الحديث ۶۳۷۹ - طرفه في: ۶۳۸۱] .

باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

۶۳۸۰ - ۶۳۸۱ - حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: أَنَسُ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ». [الحديث: ۶۳۸۰] [أطرافه في: ۱۹۸۲، ۶۳۳۴، ۶۳۴۴، ۶۳۷۸].

۴۸ - باب الدعاء عند الاستخارة

۶۳۸۲ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ: إِذَا هُمْ أَحْذَكُم بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ. وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ». [انظر الحديث: ۱۱۶۲].

۴۹ - باب الدعاء عند الوضوء

۶۳۸۳ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ - وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ - فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ».

[انظر الحديث: ۲۸۸۴، ۴۳۲۳].

۵۰ - باب الدعاء إذا علا عَقْبُهُ

۶۳۸۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كِبْرَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا. ثُمَّ أَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَثُرَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ. أَوْ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [انظر الحديث: ۲۹۹۲، ۴۲۰۵].

۵۱۔ باب الدعاء إذا هبط وادياً. فيه حديث جابر رضي الله عنه

۵۲۔ باب الدعاء إذا أراد سَفَرًا ، أو رَجَعَ. فيه يحيى بن أبي إسحاق عن أنس

۶۳۸۵۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حُجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ يُكْبِرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» . [انظر الحديث : ۱۷۹۷ ، ۲۹۹۵ ، ۳۰۸۴ ، ۴۱۱۶] .

۵۳۔ باب الدعاء للمتزوج

۶۳۸۶۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَقَالَ : مَهْمٌ - أَوْ مَهْ - قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزَنِ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوْلَمْ ، وَلَوْ بِشَاةٍ» .

[انظر الحديث : ۲۰۴۹ ، ۲۲۹۳ ، ۳۷۸۱ ، ۳۹۳۷ ، ۵۱۴۸ ، ۵۱۵۳ ، ۵۱۵۵ ، ۵۱۶۷ ، ۶۰۸۲] .

۶۳۸۷۔ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو «عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بَكَرًا أَمْ ثِيْبًا؟ قُلْتُ : ثِيْبٌ . قَالَ : هَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ؟ قُلْتُ : هَلَكَ أَبِي فَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ : فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ» . لَمْ يَقُلْ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو : «بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ» . [انظر الحديث : ۴۴۳ ، ۱۸۰۱ ، ۲۰۹۷ ، ۲۳۰۹ ، ۲۳۸۵ ، ۲۳۹۴ ، ۲۴۰۶ ، ۲۴۷۰ ، ۲۶۰۳ ، ۲۶۰۴ ، ۲۷۱۸ ، ۲۸۶۱ ، ۲۹۶۷ ، ۳۰۸۷ ، ۳۰۸۹ ، ۳۰۹۰ ، ۴۰۵۲ ، ۵۰۷۹ ، ۵۰۸۰ ، ۵۲۴۳ ، ۵۲۴۴ ، ۵۲۴۵ ، ۵۲۴۶ ، ۵۲۴۷ ، ۵۳۶۷] .

۵۴۔ باب ما يقول إذا أتى أهله

۶۳۸۸۔ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَبِّئْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» . [انظر الحديث : ۱۴۱ ، ۳۲۷۱ ، ۳۲۸۳ ، ۵۱۶۵] .

۵۵- باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً

۶۳۸۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». [انظر الحديث: ۴۵۲۲].

۵۶- باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا

۶۳۹۰ - حَدَّثَنَا فَزْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ هُوَ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ «عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلَّمُ الْكِتَابَةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَبَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تَرُدَّ إِلَيَّ أَرْذَلُ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ». [انظر الحديث: ۲۸۲۲، ۶۳۶۵، ۶۳۷۰، ۶۳۷۴].

۵۷- باب تكرير الدُّعَاءِ

۶۳۹۱ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ «عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طُبَّ حَتَّى إِنَّهُ لِيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ. وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لِبَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فَبِمَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٌّ طَلْعَةٌ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذُرْوَانَ. وَذُرْوَانٌ بَثْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رَوْوسُ الشَّيَاطِينِ. قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنْ الْبَثْرِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلَا أَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا. زَادَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا وَدَعَا...». وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[انظر الحديث: ۳۱۷۵، ۳۲۶۸، ۵۷۶۳، ۵۷۶۵، ۵۷۶۶، ۶۰۶۳].

۵۸- باب الدعاء على المشركين

وقال ابن مسعود: قال النبي ﷺ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِ يَوْسُفَ. وقال: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَابِي جَهْلٌ. وقال ابن عمر: دعا النبي ﷺ في الصلاة وقال: اللَّهُمَّ الْعَنْ فَلَانًا وَفُلَانًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

۶۳۹۲۔ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُتَزَلِ الْكِتَابِ ، سَرِيعِ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اهْزِمِهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»۔ [انظر الحديث: ۲۹۳۳، ۲۹۶۵، ۳۰۲۵، ۴۱۱۵]۔

۶۳۹۳۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَنَتَ. اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ»۔ [انظر الحديث: ۷۹۷، ۸۰۴، ۱۰۰۶، ۲۹۳۲، ۴۵۶۰، ۴۵۹۸، ۶۲۰۰]۔

۶۳۹۴۔ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَاءُ ، فَأُصِيبُوا ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ عَلَى شَيْءٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ ، فَكَتَبَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَيَقُولُ: إِنَّ عُصَيَّةَ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»۔ [انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱، ۲۸۱۴، ۳۰۶۴، ۳۱۷۰، ۴۰۸۸، ۴۰۸۹، ۴۰۹۰، ۴۰۹۱، ۴۰۹۲، ۴۰۹۴، ۴۰۹۵، ۴۰۹۶]۔

۶۳۹۵۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. فَفَطِنَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى قَوْلِهِمْ فَقَالَتْ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي أَنِّي أَرَدْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ»۔

[انظر الحديث: ۲۹۳۵، ۶۰۲۴، ۶۰۳۰، ۶۲۵۶]۔

۶۳۹۶۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ: مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبَيُوتَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ. وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ»۔ [انظر الحديث: ۲۹۳۱، ۴۱۱۱، ۴۵۳۳]۔

۵۹۔ باب الدعاء للمشركين

۶۳۹۷۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قَدِمَ الطفيل بن عمرو على رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله ، إن دَوْساً قد عصت وأُبت ، فادْعُ اللهَ عليها . فظن الناسُ أنه يدعو عليهم ، فقال: اللهم اهدِ دَوْساً ، وائْتِ بهم» .
[انظر الحديث: ٢٩٣٧ ، ٤٣٩٢].

٦٠ - باب قولِ النبي ﷺ: اللهم اغفرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أُخَرْتُ

٦٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى «عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: رب اغفرْ لي خَطِيئتي وَجَهْلِي ، وإِسْرَافِي في أَمْرِي كُلِّهِ وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللهم اغفرْ لي خَطَايَايَ وَعَمْدِي ، وَجَهْلِي وَجَدِّي ، وكل ذلك عِنْدِي ، اللهم اغفرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أُخَرْتُ ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .

وقال عُبيدُ اللهِ بنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بنحوه . [الحديث ٦٣٩٨ - طرفه في: ٦٣٩٩].

٦٣٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُبيدُ اللهِ بن عبد المجيد حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ «عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وإِسْرَافِي في أَمْرِي ، وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجِدِّي ، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي ، وكلُّ ذلك عِنْدِي» .
[انظر الحديث: ٦٣٩٨].

٦١ - باب الدُّعَاءِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ

٦٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو القاسم ﷺ: في يوم الجمعة ساعةٌ لا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ . وقال بيده ، قلنا: يُقَلِّلُهَا ، يُزْهِدُهَا» .
[انظر الحديث: ٩٣٥ ، ٥٢٤٩].

٦٢ - باب قولِ النبي ﷺ: يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا

٦٤٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكَ . قال: وعليكم . فقالت عائشة: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ . فقال رسولُ الله ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ،

عليك بالرفق ، وإياك والعنف - أو الفُحش - قالت : أَوَلَمْ تَسْمَعْ ما قالوا؟ قال : أَوَلَمْ تَسْمَعْ ما قلْتُ؟ ردَّدْتُ عليهم ، فَيَسْتَجَابُ لي فيهم ، ولا يُسْتَجَابُ لهم فيَّ .

[انظر الحديث : ٢٩٣٥ ، ٦٠٢٤ ، ٦٠٣٠ ، ٦٢٥٦ ، ٦٣٩٥] .

٦٣۔ باب التَّأْمِين

٦٤٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوْمِنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» . [انظر الحديث : ٧٨٠] .

٦٤۔ باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ

٦٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مِثَّةٍ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثَّةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثَّةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَسِّيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ ، إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» . [انظر الحديث : ٣٢٩٣] .

٦٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : «مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ . . . مثله . فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، فَأَتَيْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ آدَمُ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلَهُ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ وَخُصَيْنٌ عَنْ هَلَالَ عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ . وَرَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ

ولد إسماعيلَ ، قال أبو عبد الله: والصحيح قول عمرو. قال الحافظ أبو ذر الهروي: صوابه عمر ، وهو ابن أبي زائدة. قال اليونيني: قلت: وعلى الصواب ذكره أبو عبد الله البخاري في الأصل كما تراه لا عمرو.

۶۵- باب فضل التسبيح

۶۴۰۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِثْلَ مِثْرَةٍ حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

۶۴۰۶- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». [الحديث ۶۴۰۶- طرفاه في: ۶۶۸۲ ، ۷۵۶۳].

۶۶- باب فضل ذكر الله عز وجل

۶۴۰۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ».

۶۴۰۸- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ يَلِدْكُمْ يَتِيمُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَيْنَا حَاجَتِكُمْ ، قَالَ: فَيَحْفَوْنَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُتَمَجِّدُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجُّدًا ، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ. قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبَّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قَالَ: فَمِمَّنْ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ. قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَارَبَّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ

منها فراراً، وأشدّ لها مخافةً. قال: فيقول: فأشهدكم أني قد غفرتُ لهم. قال: يقول ملكٌ من الملائكة فيهم فلان ليس منهم، إنما جاء لحاجة. قال: همُ الجلّساء لا يشقى جليسهم. رواه شعبة عن الأعمش ولم يرفعه، ورواه سُهَيْل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

۶۷۔ باب قول لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله

۶۴۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَتَبَةٍ - أَوْ قَالَ فِي ثَنِيَّةٍ - فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَ وَلَا غَائِبًا. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِّنْ كِتَابِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

[انظر الحديث: ۲۹۹۲، ۴۲۰۵، ۶۳۸۴].

۶۸۔ باب لله مئة اسم غير واحدة

۶۴۱۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاةٍ قَالَ: لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا - مِئَةٌ إِلَّا وَاحِدَةً - لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُوَ وَثَرٌ يَحْبُ الْوَتَرُ». [انظر الحديث: ۲۷۳۶].

۶۹۔ باب الموعظة ساعة بعد ساعة

۶۴۱۱ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: «كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قُلْتُ: أَلَا تَجْلِسُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَدْخَلُ فَأُخْرِجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ، وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا». [انظر الحديث: ۷۰، ۶۴۱۱].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۱- کتاب الرقاق

۱- باب ما جاء في الرقاق ، وأن لا عيش إلا عيش الآخرة

۶۴۱۲- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصُّحَّةُ ، والفراغُ .

وقال عباس العنبري: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . » مثله .

۶۴۱۳- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاويةَ بْنِ قُرَّةَ «عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا عِشَ إِلَّا عِشُّ الْآخِرَةِ ، فَأُصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ» .
[انظر الحديث: ۲۸۳۴ ، ۲۸۳۵ ، ۲۹۶۱ ، ۳۷۹۵ ، ۳۷۹۶ ، ۴۰۹۹ ، ۴۱۰۰] .

۶۴۱۴- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ «حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ ، وَهُوَ يَحْفَرُ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ وَبَصَرْنَا ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا عِشَ إِلَّا عِشُّ الْآخِرَةِ ، فَاعْفُ رِ الْآنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةَ» تَابِعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . » مثله . [انظر الحديث: ۳۷۹۷ ، ۴۰۹۸] .

۲- باب مَثَلِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ثُمَّ يَهْبِجُ فَتَرْتَهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَعَةٌ الْغُرُورِ﴾

۶۴۱۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ سَهْلِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَغْدَوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» . [انظر الحديث: ۲۷۹۴ ، ۲۸۹۲ ، ۳۲۵۰] .

۳- باب قولِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»

۶۴۱۶- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْمُنْذِرِ الطُّفَاوِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَظَّرِ الْمَسَاءَ . وَتُخَذُّ مِنْ صَحَّتِكَ لِمَرْضِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ».

۴- باب في الأمل وطوله. وقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ ، ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ وقال عليُّ بن أبي طالب: «ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً ، وَارْتَحَلَتِ الْآخِرَةُ مُقْبِلَةً ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلٍ». ﴿يَمْرُؤُا خِرَاجِهِ﴾: بِمَبَاعِدِهِ.

۶۴۱۷- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا ، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خَطًّا صَغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ؛ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا».

۶۴۱۸- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا فَقَالَ: هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ».

۵- باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العُمر

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾.

۶۴۱۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى امْرِئٍ آخَرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً».

تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري .

۶۴۲۰۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ». قَالَ لَيْثٌ عَنْ يُونُسَ - وَابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ -: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ وَأَبُو سَلَمَةَ .

۶۴۲۱۔ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ: حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمُرِ. رواه شعبه عن قتادة .

۶۔ باب العمل الذي يُبتَغى به وجهُ الله. فيه سعدٌ

۶۴۲۲۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ - وَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ . [انظر الحديث: ۷۷، ۱۸۹، ۸۳۹، ۱۱۸۵، ۶۳۵۴].

۶۴۲۳۔ قَالَ: «سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَنْ يُؤَافِيَ عَبْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعُنِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ» . [انظر الحديث: ۴۲۴، ۴۲۵، ۶۶۷، ۶۸۶، ۸۳۸، ۸۴۰، ۱۱۸۶، ۴۰۰۹، ۴۰۱۰، ۵۴۰۱].

۶۴۲۴۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ» .

۷۔ باب ما يُحَدِّثُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا

۶۴۲۵۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزِيرَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بِنَ الْحَضَرَمِيِّ، فَقَدَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ،

فسمعت الأنصار بقدومه ، فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ ، فلما انصرف تعرضوا له ، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال : أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء قالوا : أجل يا رسول الله ، قال فأبشروا وأملوا ما يسرّكم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، وتلهيكم كما ألتهم . [انظر الحديث : ۳۱۵۸ ، ۴۰۱۵].

۶۴۲۶ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير «عن عتبة بن عامر أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلّاته على الميت ، ثم انصرف إلى المنبر فقال : إني فرطكم ، وأنا شهيدٌ عليكم . وإني والله لأنظرُ إلى حوضي الآن ، وإني قد أعطيتُ مفاتيحَ خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض - وإني والله ما أخاف عليكم أن تُشركوا بعدي ، ولكني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها» . [انظر الحديث : ۱۳۴۴ ، ۳۵۹۶ ، ۴۰۴۲ ، ۴۰۸۵].

۶۴۲۷ - حدثنا إسماعيلُ قال : حدّثني مالكٌ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسارٍ «عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : إنّ أكثر ما أخافُ عليكم ما يُخرج الله لكم من بركات الأرض؟ قيل : وما بركات الأرض؟ قال : زهرة الدنيا . فقال له رجلٌ : هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي ﷺ حتى ظننتُ أنه يُنزّل عليه ، ثم جعل يمسحُ عن جبينه ، فقال : أين السائل؟ قال : أنا . قال أبو سعيد : لقد حمّدناه حين طلعَ لذلك ، قال : لا يأتي الخير إلا بالخير . إنّ هذا المالَ خضرةٌ حلوةٌ ، وإنّ كلّ ما أنبت الربيعُ يقتلُ حَبطاً أو يُلْمُ ، إلا أكلةَ الخضرة ، أكلتُ حتى إذا امتدّت خاصرناها استقبلتِ الشمسُ فاجترت وتَلطّت وبالت ، ثم عادت فأكلت . وإنّ هذا المالَ حلوةٌ : من أخذه بحقه ، ووضعه في حقه ، فنعِم المعونة هو . وإن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع» . [انظر الحديث : ۹۲۱ ، ۱۶۶۵ ، ۲۸۴۲].

۶۴۲۸ - حدّثني محمد بن بشار حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة قال : سمعتُ أبا جمرَةَ قال : حدّثني زهّد بن مُضَرَّب قال : «سمعتُ عمران بن حصّين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : خيرُكم قزني ، ثم الذين يلونهم . وقال عمران : فما أدري قال النبي ﷺ بعد قوله مرّتين أو ثلاثاً ، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يُستشهدون ، ويخونون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يوفون ، ويظهرُ فيهم السّمَن» . [انظر الحديث : ۲۵۶۱ ، ۳۶۵۰].

۶۴۲۹ - حدّثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة «عن عبد الله

رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: خيرُ الناس قُرَني ، ثم الذين يَلُونَهُمْ ، ثم الذين يَلُونَهُمْ ، ثم الذين يَلُونَهُمْ ، ثم يجيءُ من بعدهم قومٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمُ أيمانَهُمْ ، وأيمانُهُمُ شَهادَتَهُمْ . [انظر الحديث: ٢٦٥٢ ، ٣٦٥١].

٦٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ «قال: سمعتُ خَباباً وقد اكَتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعاً فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِالْمَوْتِ ، إِنْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئاً ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إِلَّا التُّرَابَ» . [انظر الحديث: ٥٦٧٢ ، ٦٣٤٩ ، ٦٣٥٠].

٦٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ «قال: أَتَيْتُ خَباباً وَهُوَ بَيْنِي حَائِطاً لَهُ فَقَالَ: إِنْ أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَضَوْا لَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا شَيْئاً ، وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئاً لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعاً إِلَّا فِي التُّرَابِ» . [انظر الحديث: ٥٦٧٢ ، ٦٣٤٩ ، ٦٣٥٠ ، ٦٤٣٠].

٦٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . .» .

[انظر الحديث: ١٢٧٦ ، ٣٨٩٧ ، ٣٩١٣ ، ٣٩١٤ ، ٤٠٤٧ ، ٤٠٨٢].

٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّكُمْ بِاللَّهِ الْفُرُودُ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُفْرٌ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ . جَمْعُهُ: ﴿سُعُرٌ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْفُرُودُ﴾: الشَّيْطَانُ.

٦٤٣٣ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ أَبَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ بِطُهْرٍ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: مِنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» . قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تَغْتَرُّوا» .

[انظر الحديث: ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٤ ، ١٩٣٤].

٩ - بَابُ ذَهَابِ الصَّالِحِينَ . وَيُقَالُ: الذَّهَابُ: الْمَطَرُ

٦٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ مُرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حِفَالَةُ الْشَّعِيرِ أَوْ التَّمَرِ لَا يَبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالْأَلَةِ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: حِفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ . [انظر الحديث: ٤١٥٦].

۱۰ - باب ما يُتَّقَى من فتنَةِ المال ، وقولِ الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾

۶۴۳۵ - حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بن يوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بن عِيَّاشَ عن أَبِي حَصِينٍ عن أَبِي صَالِحٍ «عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ والدُّرْهَمِ والقَطِيفَةِ والخَمِيسَةِ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» . [انظر الحديث: ۲۸۸۶ ، ۲۸۸۷].

۶۴۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن عطاء قَالَ: «سمعتُ ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: لو كان لابنِ آدَمَ واديانٍ من مالٍ لَأَبْتَغَى ثَلاثًا ، ولا يَمْلَأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا الترابُ ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ» . [الحديث ۶۴۳۶ - طرفه في: ۶۴۳۷].

۶۴۳۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سمعتُ عطاءً يقول: «سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لو أَنَّ لابنَ آدَمَ مِلءَ وادٍ مالًا لأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ ؛ وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابنِ آدَمَ إِلَّا الترابُ ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ» . قَالَ ابنُ عباسٍ: فلا أُدْرِي مِنَ القرآنِ هو أم لا . قَالَ: وسمعتُ ابنَ الزُّبَيْرِ يقول ذلكَ على المنبرِ . [انظر الحديث: ۶۴۳۶].

۶۴۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ الْغَسِيلِ عن عباسٍ بنِ سَهْلٍ بنِ سَعْدٍ قَالَ: «سمعتُ ابنَ الزُّبَيْرِ على المنبرِ بمكةَ في خُطْبَتِهِ يقول: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: لو أَنَّ ابنَ آدَمَ أُعْطِيَ وادِيًا مَلَأَنَ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا ، ولو أُعْطِيَ ثَانِيًا أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا ، ولا يَسُدُّ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا الترابُ . ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ» .

۶۴۳۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنِ سَعْدٍ عن صالحٍ عن ابنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لو أَنَّ لابنَ آدَمَ وادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ واديانٍ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا الترابُ ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ» .

۶۴۴۰ - وقال لنا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ عن ثابِتٍ «عن أَنَسٍ عن أَبِيٍّ قَالَ: كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ أَلهَكُمْ التَّكَاثُرُ ﴾» .

۱۱ - باب قولِ النبيِّ ﷺ: «هذا المالُ خُصرةٌ حُلوةٌ» وقوله تعالى:

﴿ زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْأَفْئِصَّةِ

وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثُ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ . قَالَ عمرُ: اللهم إِنَّا

لا نَسْتَطِيعُ إِلَّا أَنْ نَفْرَحَ بِمَا زَيْنَتَهُ لَنَا ، اللهم إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْفِقَهُ فِي حَقِّهِ

۶۴۴۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيانُ قَالَ: سمعتُ الزُّهْرِيَّ يقول: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ

وسعيد بن المسيب «عن حكيم بن حزام قال: سألت النبي ﷺ فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ، ثم قال: إن هذا المَالَ وربما قال سفيان: قال لي: يا حكيم إن هذا المَالَ خَصْرَةٌ حُلُوةٌ ، فمن أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بوركَ له فيه ، ومن أَخَذَهُ بِإِسْرَافٍ نَفْسٍ لم يُبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبعُ . واليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السفلى» .

[انظر الحديث: ۱۴۷۲ ، ۲۷۵۰ ، ۳۱۴۳] .

۱۲ - باب ما قَدَّمَ من ماله فهو له

۶۴۴۲ - حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: «قال عبدُ الله: قال النبي ﷺ: أيكم مالٌ وارثه أحبُّ إليه من ماله؟ قالوا: يا رسولَ الله ، ما مِنَّا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه ، قال: فإن ماله ما قَدَّمَ ، ومال وارثه ما أخر» .

۱۳ - باب المكثرون هم المقلون

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ ١٥ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» .

۶۴۴۳ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ «عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، فإذا رسولُ الله ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ، قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحدٌ ، قال: فجعلتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ ، فَالْتَفَتَ فَرَأَنِي فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قال: يا أبا ذر ، تعال . قال فَمْشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً ، فَقَالَ لِي: إِنَّ الْمَكْثَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَفَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا . قال: فَمْشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَا هُنَا ، قال: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةً ، فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ . قال: فَاَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ ، فَلَبِثْتُ عَنِي فَأَطَالَ اللَّبْثُ ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ سَرَقَ ، وَإِنْ زَنَى . قال: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، مَنْ تَكَلَّمَ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا . قال: ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ قَالَ: بَشِّرْ أَمَتَكَ أَنَّهُ مِنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ ، وَإِنْ سَرَقَ ، وَإِنْ زَنَى؟ قال: نعم . قال: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قال: نعم . قال: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ

وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ وَالْأَعْمَشُ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ بِهَذَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ لَا يَصَحُّ، إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمَعْرِفَةِ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؟ قَالَ: مُرْسَلٌ أَيْضًا لَا يَصَحُّ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ. وَقَالَ: اضْرِبُوا عَلَى حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ هَذَا «إِذَا مَاتَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ».

[انظر الحديث: ۱۲۳۷، ۱۴۰۸، ۲۳۸۸، ۳۲۲۲، ۵۸۲۷، ۶۲۶۸].

۱۴- باب قول النبي ﷺ: «ما يسرني أن أعدي مثل أحد هذا ذهباً»

۶۴۴۴- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: «قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ عُنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَباً تَمْضِي عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ وَعُنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْئاً أَرْضُدُّهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ - ثُمَّ مَشَى ثُمَّ قَالَ: إِنْ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْمَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ: هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. ثُمَّ قَالَ لِي: مَكَانَكَ، لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ. ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتاً قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، فَتَذَكَّرْتُ قَوْلَهُ لِي: لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ، فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتاً تَخَوَّفْتُ، فَتَذَكَّرْتُ لَهُ، فَقَالَ: وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ذَاكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُسْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». [انظر الحديث: ۱۲۳۷، ۱۴۰۸، ۲۳۸۸، ۳۲۲۲، ۵۸۲۷، ۶۲۶۸، ۶۴۴۳].

۶۴۴۵- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَباً مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعُنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْئاً أَرْضُدُّهُ لِدَيْنٍ». [انظر الحديث: ۲۳۸۹].

۱۵- باب الغنى غنى النفس

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّ مَوْلَاهُمْ مِنْ مَالٍ وَنَحْنُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لِهَٰكَ عَمَلُونَ﴾. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لَمْ يَعْمَلُوهَا، لَا بَدَأَ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا.

۶۴۴۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ».

۱۶- باب فضل الفقر

۶۴۴۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا». [انظر الحديث: ۵۰۹۱].

۶۴۴۸ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: «عَدْنَا خَبَابًا فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنَّا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَإِذَا غَطَيْنَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَغْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ. وَمَنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا».

[انظر الحديث: ۱۲۷۶، ۳۸۹۷، ۳۹۱۳، ۳۹۱۴، ۴۰۴۷، ۴۰۸۲، ۶۴۳۲].

۶۴۴۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ. وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ: عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. [انظر الحديث: ۳۲۴۱، ۵۱۹۸].

۶۴۵۰ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خَبْرًا مَرَقًّا حَتَّى مَاتَ». [انظر الحديث: ۵۳۸۶، ۵۴۱۵].

۶۴۵۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَقَدْ تَوَفَّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلَّمْتُهُ فَنَفَنِي». [انظر الحديث: ۳۰۹۷].

۱۷۔ باب کیف کان عیشُ النَّبِيِّ ﷺ وأصحابه ، وتخليهم عن الدنيا

۶۴۵۲۔ حَدَّثَنِي أَبُو نَعِيمٍ بَنُحُوٍ مِنْ نَصَفِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ذَرٍّ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدَّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ . وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي ، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ ، ثُمَّ مَرَّ بِِي عَمْرُو فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشَبِّعَنِي ، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ ، ثُمَّ مَرَّ بِِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَى وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرٍ ، قُلْتُ: لَيْبِكَ رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: الْحَقُّ ، وَمَضَى . فَتَبِعْتُهُ ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لِي ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟ قَالُوا: أَهْدَاؤُكَ لَكَ فُلَانٌ - أَوْ فُلَانَةٌ - قَالَ: أَبَا هُرَيْرٍ ، قُلْتُ لَيْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَةِ فَادْعُهُمْ لِي . قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا ، فَسَاءَنِي ذَلِكَ ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَةِ؟ كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ أَصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا ، فَإِذَا جَاؤُوا أَمَرَنِي فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ . قَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرٍ ، قُلْتُ: لَيْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: خذْ فَأَعْطِهِمْ ، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ فَأَعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ، حَتَّى أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: أَبَا هُرَيْرٍ ، قُلْتُ: لَيْبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ . قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: اقْعُدْ فَاشْرَبْ ، فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ ، فَقَالَ: اشْرَبْ ، فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: اشْرَبْ ، حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا . قَالَ: فَأَرْنِي ، فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ . [انظر الحديث: ۵۳۷۵ ، ۶۲۴۷].

۶۴۵۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ «قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَرَأَيْتَنَا نَغْزُو وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمَرُ ، وَإِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ مَالَهُ خِلَطٌ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ بَنُو أَسَدٍ تُعْزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ، خَبْتُ إِذَا وَضِلَّ سَعْيِي . [انظر الحديث: ۳۷۲۸ ، ۵۴۱۲].

۶۴۵۴ - حَدَّثَنِي عثمان حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ منصورٍ عَنْ إبراهيمَ عَنِ الأسودِ «عن عائشة قالت: ما شَبَعَ آلَ محمد منذ قَدِمَ المدينة مِن طعام بُرِّ ثلاثَ لَيَالٍ تَباعاً حَتَّى قَبِضَ» . [انظر الحديث: ۵۴۱۶].

۶۴۵۵ - حَدَّثَنِي إسحاقُ بْنُ إبراهيمَ بن عبد الرحمن حَدَّثَنَا إسحاقُ هو الأزرق عن مسعر بن كدام عن هلالِ الوزانِ عن عُرْوَةَ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما أَكَلَ آلَ محمدٍ ﷺ أَكَلَتَيْنِ في يومٍ إِلَّا إِحداهُما تَمَرٌ» .

۶۴۵۶ - حَدَّثَنِي أحمدُ بن رَجاء حَدَّثَنَا النَّضْرُ عن هشامٍ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي «عن عائشة قالت: كان فِراشُ رسولِ الله ﷺ من آدمَ وَحَشْوُهُ لَيْفٌ» .

۶۴۵۷ - حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بن خالدٍ حَدَّثَنَا همامُ بن يحيى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قال: «كنا نَأْتِي أنسَ بن مالكٍ وَخَبَّازَهُ قائمٍ وقال: كلوا ، فما أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بالله ، ولا رَأَى شاةً سَمِيطاً بَعِينَةٍ قَطُّ» .

۶۴۵۸ - حَدَّثَنَا محمدُ بن المثنى حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا هشامُ أَخْبَرَنِي أَبِي «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يَأْتِي علينا الشَّهْرُ ما نَوْقُدُ فِيهِ ناراً ، إِنما هو التَّمْرُ والماء ، إِلَّا أَن نُؤْتِيَ بِاللَّحِيمِ» . [انظر الحديث: ۲۵۶۷].

۶۴۵۹ - حَدَّثَنَا عبدُ العزيز بن عبد الله الأَوْسِيُّ حَدَّثَنِي ابنُ أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عُرْوَةَ «عن عائشة أَنَّها قالت لعروة: ابنُ أُختي ، إِن كُنَّا لَنَنْظُرُ إلى الهلالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ في شَهْرَيْنِ وما أُوقِدَتْ في آياتِ رسولِ الله ﷺ نارٌ . فقلتُ: ما كان يُعِيشُكُمْ؟ قالت: الأَسودانِ التَّمْرُ والماء ، إِلَّا أَنه قد كان لرسولِ الله ﷺ جِيرانٌ مِنَ الأنصارِ كان لَهِم مَنائِحُ ، وكانوا يَمْنَحُونَ رسولَ الله ﷺ من آياتِهِمْ ، فَيَسْقِيناهُ» . [انظر الحديث: ۲۵۶۷، ۶۴۵۸].

۶۴۶۰ - حَدَّثَنَا عبدُ الله بن محمد حَدَّثَنَا محمدُ بن فضَّيل عن أبيه عن عُمارة عن أبي زُرعة «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: اللَّهُمَّ ارزُقْ آلَ محمد قُوتاً» .

۱۸ - باب القَصْدِ والمداومةِ على العمل

۶۴۶۱ - حَدَّثَنَا عَبْدانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عن شعبة عن أشعث قال: سمعتُ أَبِي قال: سمعتُ مَسْرُوقاً قال: سألتُ عائشة رضي الله عنها: أي العمل كان أَحَبَّ إلى النَّبِيِّ ﷺ؟ قالت: الدائم . قال: قلتُ في أَيِّ حين كان يقوم؟ قالت: كان يقوم إذا سمع الصارخ» . [انظر الحديث: ۱۱۳۲].

۶۴۶۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ». [انظر الحديث: ۱۱۳۲، ۶۴۶۱].

۶۴۶۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ. قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ. سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلَّغُوا». [انظر الحديث: ۳۹، ۵۶۷۳].

۶۴۶۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ لَنْ يُدْخَلَ أَحَدُكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا إِلَى اللَّهِ وَإِنْ قَلَّ». [الحديث ۶۴۶۴ - طرفه في: ۶۴۶۷].

۶۴۶۵ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ. وَقَالَ: اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ». [انظر الحديث: ۱۹۶۹].

۶۴۶۶ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ». [انظر الحديث: ۱۹۸۷].

۶۴۶۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخَلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ. قَالَ: أَظُنُّهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ «عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: سَدُّوا وَأَبْشَرُوا». وَقَالَ مُجَاهِدٌ «سَدَادًا سَدِيدًا صِدْقًا». [انظر الحديث: ۶۴۶۴].

۶۴۶۸ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى لَنَا يَوْمًا الصَّلَاةَ، ثُمَّ رَقِيَ الْمَنْبِرَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: قَدْ أُرِيتِ الْآنَ - مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمْ الصَّلَاةَ - الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مِمَثْلَتَيْنِ فِي قَبْلِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ». [انظر الحديث: ۹۳، ۵۴۰، ۷۴۹، ۴۶۲۱، ۶۳۶۲].

۱۹ - باب الرجاء مع الخوف. وقال سفيان

ما في القرآن آية أشد علي من ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

۶۴۶۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنْ اللَّهُ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِثْلَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عَنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً. وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً؛ فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُسْلِمُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ». [انظر الحديث: ۶۰۰۰].

۲۰ - باب الصبر عن محارم الله ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

وقال عمر: وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ

۶۴۷۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَسْأَلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ نَفِدَ كُلِّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدَيْهِ: مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ لَا أَذْخِرُهُ عَنْكُمْ؛ وَإِنَّهُ مِنْ يَسْتَعِفَّ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءَ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ». [انظر الحديث: ۱۴۶۹].

۶۴۷۱ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ - أَوْ تَنْتَفَخَ - قَدَمَاهُ، فَيَقَالُ لَهُ، فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟». [انظر الحديث: ۱۱۳۰، ۴۸۳۶].

۲۱ - باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾

وقال الربيع بن خثيم: من كل ما ضاق على الناس

۶۴۷۲ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». [انظر الحديث: ۳۴۱۰، ۵۷۵۲].

۲۲- باب ما يُكره من قيل وقال

٦٤٧٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ ، مِنْهُمْ مَغِيرَةُ وَفَلَانٌ وَرَجُلٌ ثَالِثٌ أَيْضاً عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمَغِيرَةِ أَنْ اكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . قَالَ : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ ، وَعَقُوقِ الْأُمَهَاتِ ، وَوَادِ الْبَنَاتِ .

وَعَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ وَرَّاداً يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمَغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ٨٤٤ ، ١٤٧٧ ، ٢٤٠٨ ، ٥٩٧٥ ، ٦٣٣٠] .

۲۳- باب حفظ اللسان. وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَبِيدٌ ﴾

٦٤٧٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ . [الحديث ٦٤٧٤- طرفه في : ٦٨٠٧] .

٦٤٧٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» . [انظر الحديث : ٥١٨٥ ، ٦٠١٨ ، ٦١٣٦ ، ٦١٣٨] .

٦٤٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ : «عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ قَالَ : سَمِعَ أَذْنَانِي وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ جَائِزَتُهُ . قِيلَ : وَمَا جَائِزَتُهُ؟ قَالَ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . قَالَ : وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ» . [انظر الحديث : ٦٠١٩ ، ٦١٣٥] .

٦٤٧٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا ، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَعْدَمُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ» . [الحديث ٦٤٧٧- طرفه في : ٦٤٧٨] .

۶۴۷۸- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» . [انظر الحديث : ٦٤٧٧].

۲۴- باب البكاء من خشية الله عز وجل

۶۴۷۹- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظَلِّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ: رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» . [انظر الحديث : ٦٦٠ ، ١٤٢٣].

۲۵- باب الخوف من الله

۶۴۸۰- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ «عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَخُذُونِي فَذَرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ . فَفَعَلُوا بِهِ ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا مَخَافَتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ» . [انظر الحديث : ٣٤٥٢ ، ٣٤٧٩].

۶۴۸۱- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا فَيَمُنُ كَانَ سَلَفٌ - أَوْ قَبْلَكُمْ - أَنَاهُ اللَّهُ مَا لَا وَوَلَدًا ، يَعْنِي أَعْطَاهُ . قَالَ: فَلَمَّا حُضِرَ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرُ أَبٍ . قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا . فَسَرَّهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخُرْ . وَإِنْ يَقْدَمُ عَلَى اللَّهِ يَعَذُّبُهُ . فَاظْهَرُوا ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، حَتَّى إِذَا صُرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي - أَوْ قَالَ: فَاسْهَكُونِي ، ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ عَاصِفٌ فَادْرُونِي فِيهَا ، فَأَخَذَ مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي . فَفَعَلُوا . فَقَالَ اللَّهُ: كُنْ . فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ . ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عَبْدِي ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ . أَوْ فَرَقْتُ مِنْكَ . فَمَا تَلَفَاؤُهُ أَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ» . فَحَدَّثْتُ أَبَا عَثْمَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ سُلَمَانَ ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ «فَادْرُونِي فِي الْبَحْرِ» أَوْ كَمَا حَدَّثْتُ ، وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ٣٤٧٨].

۲۶- باب الانتهاء عن المعاصي

۶۴۸۲- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ

أبي بُردة «عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: مَثَلِي ومَثَلُ ما بعثني الله كمثِل رجلٍ أتى قوماً فقال: رأيتُ الجيشَ بعيني ، وإنِّي أنا النذيرُ العُريان ، فالنِجاءُ النِجاء . فأطاعته طائفة فأدلجوا على مَهْلِهِمْ فَنجَوْا ، وكذَّبته طائفة فصَبَّحَهُمُ الجيشُ فاجتاحتَهُمْ» .

[الحديث ٦٤٨٢ - طرفه في: ٧٢٨٣].

٦٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً ، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَرْعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا أَخَذَ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهَا» .

٦٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» . [انظر الحديث: ١٠].

٢٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً»

٦٤٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» . [الحديث ٦٤٨٥ - طرفه في: ٦٦٣٧].

٦٤٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» .

[انظر الحديث: ٩٣ ، ٥٤٠ ، ٧٤٩ ، ٤٦٢١ ، ٦٣٦٢ ، ٦٤٦٨].

٢٨ - بَابُ حُجْبَتِ النَّارِ بِالشَّهَوَاتِ

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» .

٢٩ - بَابُ الْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ

٦٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ . وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» .

۶۴۸۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ:
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ
[انظر الحديث: ۳۸۴۱، ۶۱۴۷].

۳۰ - باب لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

۶۴۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ».

۳۱ - باب مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ

۶۴۹۱ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا جَعْدٌ أَبُو عَثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِئَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

۳۲ - باب مَا يُتَّقَى مِنْ مُحَقَّرَاتِ الدُّنُوبِ

۶۴۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ ، إِنَّ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَوْبِقَاتِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَعْنِي بِذَلِكَ: الْمَهْلِكَاتِ.

۳۳ - باب الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ ، وَمَا يُخَافُ مِنْهَا

۶۴۹۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَاشٍ الْأَلْهَانِيُّ الْحَمَصِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ - وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ عَنَاءَ عَنْهُمْ - فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، فَتَبِعَهُ رَجُلٌ ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى جُرْحَ ، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ فَقَالَ بِذُبَابَةِ سَيْفِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ

فتحامل عليه حتى خَرَجَ من بين كَتِفَيْهِ ، فقال النبي ﷺ : إن العبدَ ليعمل - فيما يرى الناسُ - عملَ أهل الجنة ، وإنه لمن أهل النار ، ويعملُ - فيما يرى الناس - عملَ أهل النار وهو من أهل الجنة ، وإنما الأعمالُ بخَوَاتِيمِهَا . [انظر الحديث : ۲۸۹۸ ، ۴۲۰۲ ، ۴۲۰۷] .

۳۴- باب العزلة راحة من خلّاطِ السُّوء

۶۴۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ : «قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ...» . ح . وقال محمد بن يوسف : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ : رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» . تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالنُّعْمَانُ بْنُ الزَّهْرِيِّ . وقال مَعْمَرٌ : عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ - أَوْ عُبَيْدِ اللَّهِ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ يُونُسُ وَابْنُ مَسَافِرٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث : ۲۷۸۶] .

۶۴۹۵ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرٌ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ الْغَنَمُ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» .

۳۵- باب رفع الأمانة

۶۴۹۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ . قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ» . [انظر الحديث : ۵۹] .

۶۴۹۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ «حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ : يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ . ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجَلِ ، كَجَمْرٍ دَخَرَجَتْهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقَطُّ ، فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً وَلَيْسَ فِيهِ

شيء. فيُصبحُ الناسُ يتَّبِيعون ، فلا يكادُ أحدُهم يُؤدِّي الأمانة ، فيقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً. ويقال للرجل : ما أعقله وما أظرفه وما أجلده ، وما في قلبه مثقالُ حبة خردلٍ من إيمان. ولقد أتى عليّ زمانٌ وما أبا لي أيكم بايعتُ ، لئن كان مسلماً ردّه عليّ الإسلام ، وإن كان نصرانياً ردّه عليّ ساعيه . فأما اليوم فما كنتُ أبايعُ إلا فلاناً وفلاناً» .

قال الفربريُّ : قال أبو جعفر : حدثتُ أبا عبد الله فقال : سمعتُ أبا أحمد بن عاصم يقول : سمعتُ أبا عبيد يقول : قال الأصمعيُّ وأبو عمرو وغيرهما : جذرُ قلوب الرجال ، الجذر : الأصل من كلِّ شيء . والوكتُ : أثر الشيء اليسيرُ منه . والمجلُ : أثر العمل في الكفِّ إذا غلظ . [الحديث ٦٤٩٧ - طرفاه في : ٧٠٨٦ ، ٧٢٧٦] .

٦٤٩٨ - حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزُّهري قال : أخبرني سالم بن عبد الله «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إنما الناس كالإبل المثة لا تكادُ تجدُ فيها راحلة» .

٣٦ - باب الرياء والسُّمعة

٦٤٩٩ - حدَّثنا مُسَدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن سفيان حدَّثني سلمة بن سهيل . ح . وحدَّثنا أبو نعيم حدَّثنا سفيان عن سلمة قال : سمعتُ جُنْدَباً يقول : «قال النبي ﷺ - ولم أسمع أحداً يقول : قال النبي ﷺ غيره - فدنوتُ منه فسمعتُهُ يقول : قال النبي ﷺ : مَنْ سَمِعَ سَمِعَ الله به ، ومن يُرائي يرائي الله به» . [الحديث ٦٤٩٩ - طرفه في : ٧١٥٢] .

٣٧ - باب مَنْ جاهدَ نفسه في طاعةِ الله

٦٥٠٠ - حدَّثنا هُذَبة بن خالد حدَّثنا همامٌ حدَّثنا قتادة حدَّثنا أنس بن مالك «عن مُعَاذِ بن جبلٍ رضي الله عنه قال : بينا أنا رَدِيفُ النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخِرَةُ الرحل فقال : يا مُعَاذُ ، قلتُ : لبيك يا رسولَ الله وسعديك . ثم سارَ ساعة ، ثم قال : يا مُعَاذُ ، قلتُ : لبيك رسولَ الله وسعديك . ثم سارَ ساعة ؛ ثم قال : يا مُعَاذُ بنَ جَبَل ، قلتُ : لبيك رسولَ الله وسعديك . قال : هل تدري ما حق الله على عباده؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم . قال : حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً . ثم سارَ ساعة ثم قال : يا مُعَاذُ بنَ جَبَل ، قلتُ : لبيك رسولَ الله وسعديك . قال : هل تدري ما حق العبادِ على الله إذا فعلوه؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم . قال : حق العباد على الله أن لا يعذبهم» . [انظر الحديث : ٢٨٥٦ ، ٥٩٦٧ ، ٦٢٦٧] .

۳۸۔ باب التواضع

۶۵۰۱۔ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ . . . » . ح . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْمَى الْعَضْبَاءُ ، وَكَانَتْ لَا تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَقَالُوا : سُبِّحَتِ الْعَضْبَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» .

۶۵۰۲۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحْبَبَهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَ بِي لِأُعِذَنَّهُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ» .

۳۹۔ باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»

﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّكَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

۶۵۰۳۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ . وَيُشِيرُ بِإصْبَعَيْهِ فِيمَا هُمَا» . [انظر الحديث: ۴۹۳۶ ، ۵۳۰۱] .

۶۵۰۴۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - هُوَ الْجَعْفِيُّ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ «عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» .

۶۵۰۵۔ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ . يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ» . تَابَعَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ .

۴۰۔ باب

۶۵۰۶۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون ، فذاك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً. ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه. ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه. ولتقوم الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه. ولتقوم الساعة وقد رفع أحدكم أكلته إلى فيه فلا يطعمها.

[انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹، ۴۶۳۵، ۴۶۳۶، ۶۰۳۷].

٤١- باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

٦٥٠٧ - حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس «عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. قالت عائشة - أو بعض أزواجه - إنا لنكره الموت قال: ليس ذلك ، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته ، فليس شيء أحب إليه مما أمامه ، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه. وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته ، فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، فكره لقاء الله وكره الله لقاءه».

اختصره أبو داود وعمرؤ عن شعبة. وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد عن عائشة عن النبي ﷺ.

٦٥٠٨ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة «عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه».

٦٥٠٩ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم «أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير ، فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم أفاق ، فأشخص بصره إلى السقف ثم قال: اللهم الرفيق الأعلى. قلت إذا لا يختارنا ، وعرفت أنه الحديث الذي كان يحدثنا به. قالت: فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ قوله: اللهم الرفيق الأعلى».

[انظر الحديث: ۴۴۳۵، ۴۴۳۶، ۴۴۳۷، ۴۴۶۳، ۴۵۸۶، ۶۳۴۸].

٤٢- باب سكرات الموت

٦٥١٠ - حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال:

أخبرني ابنُ أبي مُليكة أن أبا عمرو ذَكَوَانَ مولى عائشةَ أخبرَهُ «أن عائشةَ رضي الله عنها كانت تقول: أن رسولَ الله ﷺ كان بين يديه رَكُوةٌ - أو عُلبَةٌ فيها ماءٌ ، يَشْكُ عمرُ - فجعل يُدْخِلُ يده في الماء فيمَسْحُ بها وجهَهُ ويقول: لا إلهَ إلا الله ، إن للموتِ سَكَراتٍ . ثم نَصَبَ يده فجعل يقول: في الرفيقِ الأعلى . حتى قُبِضَ ومالت يده» .

قال أبو عبد الله: العلبة من الخشب والركوة من الأدم.

[انظر الحديث: ۸۹۰، ۱۳۸۹، ۳۱۰۰، ۳۷۷۴، ۴۴۳۸، ۴۴۴۶، ۴۴۴۹، ۵۴۵۰، ۵۴۵۱، ۵۲۱۷.]

۶۵۱۱ - حَدَّثَنِي صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عن عائشةَ قالت: كان رجالٌ مِنَ الأعرابِ جُفَاءَ يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فيسألونه: متى الساعة؟ فكان يَنْظُرُ إلى أصغرهم فيقول: إن يَعِشَ هذا لا يَدْرِكُهُ الْهَرَمُ حتى تقومَ عليكم سَاعَتُكُمْ» قال هشام: يعني موتهم .

۶۵۱۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيِّ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ ، قَالَ: الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالِدَوَابُّ . [الحديث ۶۵۱۲ - طرفه في: ۶۵۱۳.]

۶۵۱۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ ، الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ» . [انظر الحديث: ۶۵۱۲.]

۶۵۱۴ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «قال رسول الله ﷺ: يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ ، فِيرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ ، فِيرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» .

۶۵۱۵ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مات أحدكم عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غَدْوَةً وَعَشِيًّا: إما النار وإما الجنة ، فيقال: هذا مقعدك حتى تُبْعَثَ إِلَيْهِ» . [انظر الحديث: ۱۳۷۹، ۳۲۴۰.]

۶۵۱۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ «عن عائشةَ قالت: قال النبي ﷺ: لا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا» . [انظر الحديث: ۱۳۹۳.]

۴۳ - باب نفخ الصور

قال مجاهد: الصور كهية البوق. ﴿زَجَرَةٌ﴾: صيحة. وقال ابن عباس: ﴿الْأَنفُورُ﴾: الصور. ﴿الرَّاجِفَةُ﴾: النفخة الأولى. و﴿الرَّادِفَةُ﴾: النفخة الثانية.

۶۵۱۷ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: «اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِي: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مُوسَى فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».

۶۵۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَصْعَقُ النَّاسُ حِينَ يَصْعَقُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ قَامَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَمَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ». رواه أبو سعيد عن النبي ﷺ.

۴۴ - باب يقبض الله الأرض يوم القيامة

رواه نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

۶۵۱۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مَلُوكُ الْأَرْضِ؟» [انظر الحديث: ۴۸۱۲].

۶۵۲۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَبْزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خَبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ. فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَلَا أَخْبَرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خَبْزَةً وَاحِدَةً كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَظَرَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَخْبَرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونٍ. قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: تَوْرٌ وَتُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كِبِدَهُمَا سَبْعُونَ أَلْفًا».

۶۵۲۱۔ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءٍ عَفْرَاءٍ كَقُرْصَةِ النِّقْيِ. قَالَ سَهْلٌ- أَوْ غَيْرُهُ -: لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ».

۴۵۔ باب الحَشْرِ

۶۵۲۲۔ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ وَرَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَيُحْشَرُ بِقَتَيْتِهِمُ النَّارُ ثَقِيلٌ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتَبَّيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَاتَمَسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا».

۶۵۲۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيه عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا. [انظر الحديث: ۴۷۶۰].

۶۵۲۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً مُشَاةً غُرْلًا».

قال سفيان: هذا مما نَعُدُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

[انظر الحديث: ۳۳۴۹، ۳۴۴۷، ۴۶۲۵، ۴۶۲۶، ۴۷۴۰].

۶۵۲۵۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا». [انظر الحديث: ۳۳۴۹، ۳۴۴۷، ۴۶۲۵، ۴۶۲۶، ۴۷۴۰، ۶۵۲۴].

۶۵۲۶۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ الْآيَةُ. وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ، وَإِنَّهُ سُبْحَاءُ بَرَجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِالْحَكِيمِ﴾ قَالَ: فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مَرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ».

[انظر الحديث: ۳۳۴۹، ۳۴۴۷، ۴۶۲۵، ۴۶۲۶، ۴۷۴۰، ۶۵۲۴، ۶۵۲۵].

۶۵۲۷ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهَمَّهُمْ ذَاكَ».

۶۵۲۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَذَلِكَ أَنْ يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِّ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ».

[الحديث ۶۵۲۸ - طرفه في: ۶۶۴۲].

۶۵۲۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ، فَتَرَايَ ذُرِّيَّتَهُ يَقُولُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فيقول: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ فيقول: أَخْرِجْ بَعَثْ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، فيقول: يَا رَبِّ كَمْ أَخْرَجَ؟ فيقول: أَخْرَجَ مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا أُخِذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ».

٤٦ - باب قوله عز وجل: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾

﴿أَزَفَتِ الْأَزْفَةُ﴾: اقتربت الساعة.

۶۵۳۰ - حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فيقول: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، والخيرُ في يديك. قال: يقول: أَخْرِجْ بَعَثْ النَّارَ، قال: وما بعثُ النار؟ قال: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمِئَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ، فذَٰكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ. فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَبْشَرُوا، فَإِنْ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا وَمِنْكُمْ رَجُلٌ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ: فَحَمَدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِنْ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ». [انظر الحديث: ۳۳۴۸، ۴۷۴۱].

۴۷ - باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿١﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٢﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

وقال ابن عباس: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ قال: الوُصُلَاتُ في الدنيا.

۶۵۳۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصافِ أذنيه. [انظر الحديث: ۴۹۳۸].

۶۵۳۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ ثَوْرٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا ، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ.

۴۸ - باب القصاص يوم القيامة ، وهي الحاقة لأن فيها الثواب وحواق الأمور. الحقة والحاقة واحد ، والقارعة والغاشية والصاخة. والتغابن: غُبْنُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ

۶۵۳۳ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ مَا يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ». [الحديث ۶۵۳۳ - طرفه في: ۶۸۶۴].

۶۵۳۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، مَنْ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۲۴۴۹].

۶۵۳۵ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ﴾ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْلَصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنَقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا أَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا». [انظر الحديث: ۲۴۴۰].

۴۹ - باب مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ

۶۵۳۶ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ عَثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ عَائِشَةَ عَنْ

النبي ﷺ قال: من نُوقِشَ الحسابَ عُدِّبَ. قالت: قلتُ أليس يقولُ الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ قال: ذلك العرضُ. حدثني عمرو بن عليٍّ حَدَّثَنَا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الأسود سمعتُ ابن أبي مُليكة قال: «سمعتُ عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ النبي ﷺ . . مثله».

وتابعه ابن جُرَيْجٍ ومحمد بن سُلَيْمٍ وأيوبُ وصالح بن رُسْتَمٍ عن ابن أبي مُليكة عن عائشة عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۱۰۳، ۴۹۳۹].

۶۵۳۷ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بن أبي صَغِيرَةَ حَدَّثَنَا عبد الله بن أبي مُليكة حَدَّثَنَا القاسم بن محمد «حدثني عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: ليسَ أحدٌ يحاسبُ يومَ القيامةِ إلا هلكَ. فقلت: يا رسولَ الله، أليس قد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابُكُم بِحَمْدِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما ذلك العرضُ، وليس أحدٌ يناقشُ الحسابَ يومَ القيامةِ إلا عُدِّبَ». [انظر الحديث: ۱۰۳، ۴۹۳۹، ۶۵۳۶].

۶۵۳۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا معاذُ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن أنسٍ عن النبي ﷺ. ح. وَحَدَّثَنِي محمدُ بن مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سعيدُ عن قتادة «حدثنا أنسُ بن مالك رضي الله عنه أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: يُجاءُ بالكافر يومَ القيامةِ فيقال له: أرايتَ لو كان لك مِلءُ الأرضِ ذهباً أَكُنْتَ تَفْتَدِي به؟ فيقول: نعم. فيقال له: قد كنتَ سئلتَ ما هو أيسرُ من ذلك». [انظر الحديث: ۳۳۳۴].

۶۵۳۹ - حَدَّثَنَا عمرو بن حفص حَدَّثَنَا أبي قال: حَدَّثَنِي الأعمشُ قال: حَدَّثَنِي خَيْثَمَةُ «عن عدي بن حاتم قال: قال النبي ﷺ: ما منكم من أحدٍ إلا وسيكلمهُ الله يومَ القيامةِ ليس بين الله وبينه ترجمان، ثم ينظر فلا يرى شيئاً فقامه، ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار، فمن استطاع منكم أن يتَّقِيَ النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ». [انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷، ۳۵۹۵، ۶۰۲۳].

۶۵۴۰ - قال الأعمشُ حَدَّثَنِي عمرو بن عدي عن خَيْثَمَةَ «عن عدي بن حاتم قال: قال النبي ﷺ: اتقوا النارَ ثمَّ أعرض وأشاح ثم قال: اتقوا النارَ. ثمَّ أعرض وأشاح ثلاثاً حتى ظننا أنه ينظرُ إليها. ثم قال: اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرَةٍ، فمن لم يجدْ فيكلمة طيبة». [انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷، ۳۵۹۵، ۶۰۲۳، ۶۵۳۹].

۵۰ - باب يدخلُ الجنةَ سبعونَ ألفاً بغيرِ حساب

۶۵۴۱ - حَدَّثَنَا عمرانُ بن مَيْسرة حَدَّثَنَا ابن فضيل حَدَّثَنَا حُصَيْن. ح. وَحَدَّثَنِي أسيدُ بن

زید حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ يَمْرُؤَ مَعَهُ الْأُمَّةُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤَ مَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤَ مَعَهُ الْعَشْرَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤَ مَعَهُ الْخَمْسَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمْرُؤَ وَحْدَهُ، فَنَظَرْتُ إِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ هَؤُلَاءِ أُمَّتِي؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَنَظَرْتُ إِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قَالَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قَدَّامَهُمْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ. قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانُوا لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

[انظر الحديث: ۳۴۱۰، ۵۷۵۲، ۶۴۷۲].

۶۵۴۲ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَتِي زَمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا تُضِيءُ وَجُوهَهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِخْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». [انظر الحديث: ۵۸۱۱].

۶۵۴۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا - أَوْ سَبْعُمِئَةِ أَلْفٍ، شَكٌّ فِي أَحَدِهِمَا - مَتَمَّاسِكِينَ، أَخَذُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ وَوُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». [انظر الحديث: ۳۲۴۷].

۶۵۴۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مَوْذُنٌ بَيْنَهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، خُلُودٌ».

[الحديث ۶۵۴۴ - طرفه في: ۶۵۴۸].

۶۵۴۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَلِأَهْلِ النَّارِ: يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ». [انظر الحديث: ۶۵۴۴].

۵۱- باب صفة الجنة والنار

وقال أبو سعيد: قال النبي ﷺ: «أول طعام يأكله أهل الجنة زيادة كبد حوت». ﴿عَدْنٍ﴾: خُلد. عَدَنْتُ بأرض: أقمْتُ. ومنه المعدن. ﴿فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ﴾: فِي مَنْبِتِ صَدَق.

۶۵۴۶- حَدَّثَنَا عثمان بن الهيثم حَدَّثَنَا عوف عن أبي رجاء «عن عمران عن النبي ﷺ قال: اطلعتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعتُ في النار فرأيت أكثر أهلها النساء». [انظر الحديث: ۳۲۴۱، ۵۱۹۸، ۶۴۴۹].

۶۵۴۷- حَدَّثَنَا مسدَّد حَدَّثَنَا إسماعيلُ أَخْبَرَنَا سليمانُ التيميُّ عن أبي عثمان «عن أسامة عن النبي ﷺ قال: قمتُ على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين، وأصحاب الجَدِّ محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أُمِرَ بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء». [انظر الحديث: ۵۱۹۶].

۶۵۴۸- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عمرو بن محمد بن زيد عن أبيه أنه حَدَّثَهُ «عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار، ثم يُذْبَح، ثم يُنادي مناد: يا أهل الجنة لا موت، يا أهل النار لا موت، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حُزناً إلى حُزنهم».

۶۵۴۹- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار «عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة. فيقولون: لبيك ربنا وسعديك. فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تُعْطِ أحداً من خلقك. فيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك قالوا: يا رب: وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحلُّ عليكم رضواني، فلا أسخطُ عليكم بعده أبداً». [الحديث ۶۵۴۹- طرفه في: ۷۵۱۸].

۶۵۵۰- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بن محمد حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أبو إسحاق عن حميد قال: «سمعتُ أنساً يقول: أصيب حارثة يوم بدر - وهو غلام - فجاءت أمُّه إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني، فإن يك في الجنة أصبر وأحتسب. وإن تسكن الأخرى ترى ما أصنع؟ فقال: وَيَحْكُ - أو هَبْلَت - أو جنة واحدة: هي؟ إنها جنان كثيرة، وإنه لفي جنة الفردوس». [انظر الحديث: ۲۸۰۹، ۳۹۸۲].

۶۵۵۱ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمَسْرِعِ».

۶۵۵۲ - قَالَ: وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِثْلَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

۶۵۵۳ - قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: «حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ أَوْ الْمَضْمَرُ السَّرِيعُ مِثْلَ عَامٍ وَمَا يَقْطَعُهَا».

۶۵۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ - أَوْ سَبْعُمِثَّةُ أَلْفٍ، لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ - مُتَمَاسِكُونَ أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا يَدْخُلُ أُولَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». [انظر الحديث: ۳۲۴۷، ۶۵۴۳].

۶۵۵۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ سَهْلِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرُفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ».

۶۵۵۶ - قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لِسَمْعَتُ أَبِي سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ». [انظر الحديث: ۳۲۵۶].

۶۵۵۷ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ؟» فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَيَّتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي».

[انظر الحديث: ۳۳۳۴، ۶۵۳۸].

۶۵۵۸ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرِو «عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثَّعَالِيقُ. قُلْتُ: وَمَا الثَّعَالِيقُ؟ قَالَ: الضَّغَائِيسُ. وَكَانَ قَدْ سَقَطَ فَمُهُ»، فَقُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

۶۵۵۹ - حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قال: يخرج قوم من النار بعدما مسَّهم منها سَفْعٌ ، فيدخلون الجنة ، فيسميهم أهل الجنة: الجهنميين». [الحديث ۶۵۵۹ - طرفه في: ۷۴۵۰].

۶۵۶۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ ، فَيُخْرَجُونَ قَدْ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَمًا ، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ، فَيَبْتَنُونَ كَمَا تَبَتُّ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ السَّيْلِ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَبَتُّ صَفَرَاءُ مُلْتَوِيَةٌ؟» [انظر الحديث: ۲۲، ۴۵۸۱، ۴۹۱۹].

۶۵۶۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَجُلٍ تَوَضَّعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ». [الحديث ۶۵۶۱ - طرفه في: ۶۵۶۲].

۶۵۶۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمَرْجُلُ بِالْقَمَقَمِ». [انظر الحديث: ۶۵۶۱].

۶۵۶۳ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو عَنْ خَيْثَمَةَ «عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ».

[انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷، ۳۵۹۵، ۶۰۲۳، ۶۵۳۹، ۶۵۴۰].

۶۵۶۴ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ عَنْدهُ عُمَةُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُجْعَلُ فِي ضَخْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ يَغْلِي مِنْهُ أَمُّ دِمَاغِهِ». [انظر الحديث: ۳۸۸۵].

۶۵۶۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّنَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ، وَيَقُولُ: ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ. فَيَأْتُونَهُ ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ،

اثنوا إبراهيم الذي اتخذَهُ الله خليلاً. فيأتونه، فيقول: لستُ هناكم، ويذكر خطيئته، اثنوا موسى الذي كلمهُ الله. فيأتونه، فيقول: لستُ هناكم، فيذكر خطيئته، اثنوا عيسى. فيأتونه فيقول: لستُ هناكم. اثنوا محمداً ﷺ فقد غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذنبه وما تأخر، فيأتوني، فاستأذن على ربي، فإذا رأيتهُ وقعتُ له ساجداً، فيدعُنِي ما شاء الله، ثم يُقال لي: ارفع رأسك، وسلْ تُعطه، وقلْ يُسمع، واشفعْ تُشفع. فأرفعُ رأسي فأحمدُ ربي بتحميد يعلمني، ثم أشفعُ فيحدُّ لي حدّاً، ثم أخرجهم من النار وأدخلهم الجنة. ثم أعودُ فأقع ساجداً مثله في الثالثة أو الرابعة، حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن وكان قتادة يقول عند هذا: أي وجب عليه الخلود. [انظر الحديث: ٤٤، ٤٤٧٦].

٦٥٦٦ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا يحيى عن الحسن بن ذكوان حَدَّثَنَا أبو رجاء «حَدَّثَنَا عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: يَخْرُجُ قومٌ مِنَ النارِ بشفاعَةِ محمدٍ ﷺ فيدخلون الجنة، يُسمَوْنَ الجهنَّمين».

٦٥٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن حميدٍ «عن أنس أنَّ أُمَّ حارثةَ أُنْتُ رسولُ الله ﷺ وقد هلكَ حارثَةُ يومَ بدرٍ أصابَهُ سهمٌ غربٌ، فقالت: يا رسولَ الله، قد علمتُ موقعَ حارثةَ من قلبي، فإن كان في الجنة لم ألبك عليه، وإلا سوف تَرى ما أصنعُ. فقال لها: هبلتِ، أجنَّةٌ واحدةٌ هي؟ إنها جنانٌ كثيرة، وإنه في الفردوسِ الأعلى».

[انظر الحديث: ٢٨٠٩، ٣٩٨٢، ٦٥٥٠].

٦٥٦٨ - «وقال: غَدْوَةٌ في سبيلِ الله أو رَوْحَةٌ خيرٌ مِنَ الدنيا وما فيها، ولَقَابٌ قوسٍ أحديكم - أو موضع قدم - من الجنة خيرٌ مِنَ الدنيا وما فيها. ولو أنَّ امرأةً من نساء أهل الجنة أَطْلَعَتْ إلى الأرضِ لأضاءت ما بينهما، ولملأت ما بينهما ريحاً، وَلَنَصِيفُها - يعني: الخِمارَ - خيرٌ مِنَ الدنيا وما فيها». [انظر الحديث: ٢٧٩٢، ٢٧٩٩].

٦٥٦٩ - حَدَّثَنَا أبو اليمانِ أَخبرنا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أبو الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: لا يدخلُ أحدُ الجنةِ إِلَّا أَرى مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ لو أساء، ليزدادَ شكراً، ولا يدخلُ النارَ أحدٌ إِلَّا أَرى مَقْعَدَهُ مِنَ الجنةِ لو أحسن، ليكونَ عليه حسرة».

٦٥٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري «عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَنْ أسعدَ الناسَ بشفاعتِكَ يومَ القيامة؟ قال: لقد ظننْتُ يا أبا هريرة أن لا يسألَنِي عن هذا الحديث أحدٌ أوَّلَ

منك ، لما رأيتُ من حرصك على الحديث ، أسعدُ الناس بشفاعتي يومَ القيامة مَنْ قال : لا إلهَ إلاَّ الله خالصاً من قِبَلِ نفسه . [انظر الحديث : ۹۹] .

۶۵۷۱ - حَدَّثَنَا عثمانُ بن أبي شَيبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن عبيدةَ «عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي ﷺ : إني لأعلمُ آخرَ أهلِ النارِ خُرُوجاً منها ، وآخرَ أهلِ الجنةِ دخولاً ، رجلٌ يَخْرُجُ من النارِ حَبَوًّا ، فيقولُ الله : اذهبْ فادخلِ الجنةَ ، فيأتيها فيُخَيَّلُ إليه أنها مَلَأَى ، فيرجعُ فيقول : يا ربِّ وجدتها مَلَأَى ، فيقول : اذهبْ فادخلِ الجنةَ ، فيأتيها فيُخَيَّلُ إليه أنها مَلَأَى ، فيرجعُ فيقول : يا ربِّ وجدتها مَلَأَى فيقول : اذهبْ فادخلِ الجنةَ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدنيا وعشرةَ أمثالها - أو إِنَّ لَكَ مِثْلَ عشرةِ أمثالِ الدنيا - فيقول : تسخرُ مني ، أو تضحكُ مني وأنتَ الملكُ ، فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحكاً حتى بَدَتِ نَوَاجِذُهُ . وكان يقال : ذلك أدنى أهلِ الجنةِ منزلةً . [الحديث ۶۵۷۱ - طرفه في : ۷۵۱۱] .

۶۵۷۲ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ عن عبدِ الملكِ بنِ عُمرٍ عن عبد الله بن الحارثِ بن نوفلٍ «عن العباس رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ : هل نفعتُ أبا طالبٍ بشيءٍ؟» [انظر الحديث : ۳۸۸۳ ، ۶۲۰۸] .

۵۲ - باب الصراطُ جسرُ جهنم

۶۵۷۳ - حَدَّثَنَا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهري أخبرني سعيْدٌ وعطاءٌ بن يزيد أن أبا هريرةَ أخبرهما عن النبي ﷺ . وحَدَّثَنِي محمودٌ حَدَّثَنَا عبدُ الرزاق أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزهري عن عطاءِ بن يزيد الليثي «عن أبي هريرة قال : قال أناس : يا رسولَ الله هل نرى ربَّنَا يومَ القيامة ؟ فقال : هل تَضَاوُونَ في الشمسِ ليس دُونَهَا سَحَابٌ ؟ قالوا : لا يا رسولَ الله ، قال : هل تَضَاوُونَ في القمرِ ليلةَ البدرِ ليس دُونَهُ سَحَابٌ ؟ قالوا : لا يا رسولَ الله ، قال : فإنكم ترونَهُ يومَ القيامةِ كذلك يجمعُ الله الناسَ فيقول : من كان يَعْبُدُ شيئاً فليتبِعْهُ . فيتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ الشمسَ ، ويتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ القمرَ ، ويتَّبِعُ مَنْ كان يعبدُ الطواغيتَ ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها ، فيأتيهمُ اللهُ في غيرِ الصورةِ التي يعرفون فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : نعوذُ بالله منك ، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا أتانا ربُّنا عرفناه ، فيأتيهمُ اللهُ في الصورةِ التي يعرفون فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربنا ، فيتبعونه ، ويضربُ جسرُ جهنم ، قال رسولُ الله ﷺ : فأكون أولَ من يُجيز ، ودُعَاءُ الرسلِ يومئذ : اللهم سلِّمْ سلِّمْ ، وبه كلاليبُ مثل شوكِ السَّعدان ، أما رأيتم شوكَ السَّعدان ؟ قالوا : بلى يا رسولَ الله ، قال : فإنها مثل

شوك السعدان ، غير أنها لا يعلم قدر عظيمها إلا الله ، فتخطف الناس بأعمالهم : منهم الموبق بعمله ، ومنهم المخزذل ثم ينجو ، حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده ، وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله ، أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود ، وحرّم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود ، فيخرجونهم قد امتحشوا ، فيصبّ عليهم ماء يقال له : ماء الحياة ، فينبثون نبات الحبة في حَمِيل السيل ، ويبقى رجل مُقبلٌ بوجهه على النار فيقول : يا ربّ قد قشّني ريحها وأحرقتني ذكاءها ، فاصرف وجهي عن النار ، فلا يزال يدعو الله فيقول : لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول : لا وعزتك ، لا أسألك غيره ، فيصرف وجهه عن النار . ثم يقول بعد ذلك : يا رب قربني إلى باب الجنة ، فيقول : أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره؟ ويلك يابن آدم ما أغدرك . فلا يزال يدعو ، فيقول : لعلني إن أعطيتك ذلك تسألني غيره ، فيقول : لا وعزتك ، لا أسألك غيره ، فيُعطي الله ما شاء من عهود ومواثيق أن لا يسأله غيره ، فيقرّبه إلى باب الجنة ، فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت ، ثم يقول : ربّ أدخلني الجنة . ثم يقول : أو ليس قد زعمت أن لا تسألني غيره . ويلك يابن آدم ما أغدرك . فيقول : يا ربّ لا تجعلني أشقى خلقك . فلا يزال يدعو حتى يضحك ، فإذا ضحك منه أذن له بالدخول فيها ، فإذا دخل فيها قيل : تَمَنَّ من كذا فيتمنى . ثم يقال له : تَمَنَّ من كذا فيتمنى ، حتى تنقطع به الأمانى ، فيقول له : هذا لك ومثله معه . قال أبو هريرة : وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا .

[انظر الحديث : ۸۰۶].

٦٥٧٤ - قال عطاء وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يُغيرُ عليه شيئاً من حديثه حتى انتهى إلى قوله : «هذا لك ومثله معه» قال أبو سعيد : «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : هذا لك وعشرة أمثاله» قال أبو هريرة : حفظتُ «مثله معه» . [انظر الحديث : ٢٢ ، ٤٥٨١ ، ٤٩١٩ ، ٦٥٦٠].

٥٣ - باب في الحوض . وقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴾

وقال عبدُ الله بن زيد : قال النبي ﷺ : «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» .

٦٥٧٥ - حدّثني يحيى بن حماد حدّثنا أبو عوانة عن سليمان عن شقيق «عن عبدِ الله عن النبي ﷺ : أنا فرطكم على الحوض» . [الحديث ٦٥٧٥ - طرفاه في : ٦٥٧٦ ، ٧٠٤٩].

٦٥٧٦ - وحدّثني عمرو بن علي حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة عن المغيرة قال : سمعتُ أبا وائل «عن عبدِ الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : أنا فرطكم على الحوض ،

وَلْيُرْفَعَنَّ رِجَالُ مَنْكُمْ ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ .

تَابِعُهُ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . وَقَالَ حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ : «عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» .

[انظر الحديث : ٦٥٧٥] .

٦٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَمَّا مَكْمُ حَوْضٍ كَمَا بَيْنَ جَزَاءٍ وَأَذْرَحٍ» .

٦٥٧٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : الْكَوْثَرُ : الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ . قَالَ أَبُو بَشِيرٍ : قُلْتُ لِسَعِيدٍ إِنْ أَنَا سَأَلْتُ عَنْهُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : النَّهْرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» .

٦٥٧٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا» .

٦٥٨٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ «حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنْ قَدَّرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنْ فِيهِ مِنَ الْبَارِقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ» .

٦٥٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح .

وَحَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ ، إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ الدَّرِّ الْمَجُوفِ ، قُلْتُ : مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ : هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ ، فَإِذَا طَبِئَهُ - أَوْ طَبِئَهُ - مِسْكٌ أَذْفَرُ . شَكَّ هُذَيْفَةُ» .

[انظر الحديث : ٣٥٧٠ ، ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠] .

٦٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَيُرَدَّنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ» .

٦٥٨٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ

سهل بن سعد قال: قال النبي ﷺ: إني فرطكم على الحوض: من مرَّ عليَّ شرب ، ومن شرب لم يظماً أبداً. ليردَّن عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحالُ بيني وبينهم .
[الحديث ٦٥٨٣ - طرفه في: ٧٠٥٠].

٦٥٨٤ - «قال أبو حازم: فسمعني الثَّعْمَانُ بن أبي عِيَّاشٍ فقال: هكذا سمعت من سهل؟ فقلتُ: نعم. فقال: أشهدُ على أبي سعيدٍ الخُدريِّ لسمعتُه وهو يزيدُ فيها: فأقول: إنهم مني ، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سُحْقاً سُحْقاً لمن غيَّرَ بعدي». وقال ابن عباس: سُحْقاً: بعداً ، يُقال: سَحِيق: بعيد ، سَحَقَه وأَسَحَقَه: أبعده.
[الحديث ٦٥٨٤ - طرفه في: ٧٠٥١].

٦٥٨٥ - وقال أحمدُ بن شبيب بن سعيدٍ الحَبْطِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عن يونسَ عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيَّب «عن أبي هريرة أنه كان يُحدِّثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: يَرِدُ عليَّ يومَ القيامةِ رهطٌ من أصحابي فيُجَلَّوْنَ عن الحوض ، فأقول: يا ربِّ أصحابي ، فيقول: إنك لا علمَ لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدُّوا على أدبارهم القهقري». [الحديث ٦٥٨٥ - طرفه في: ٦٥٨٦].

٦٥٨٦ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن صالح حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قال: أخبرني يونسُ عن ابن شهاب عن ابن المسيَّب أنه كان يُحدِّثُ «عن أصحابِ النبي ﷺ أنَّ النبي ﷺ قال: يَرِدُ عليَّ الحوضُ رجالٌ من أصحابي فيُحَلَّوْنَ عنه ، فأقول: يا ربِّ أصحابي ، فيقول: إنك لا علمَ لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدُّوا على أدبارهم القهقري».

وقال شُعَيْبٌ عن الزُّهري: كان أبو هريرة يُحدِّثُ عن النبي ﷺ: فيُجَلَّوْنَ. وقال عُقَيْلٌ: فيُحَلَّوْنَ.

وقال الزُّبَيْدِيُّ: عن الزُّهري عن محمد بن عليٍّ عن عُبَيْدِ اللهِ بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ٦٥٨٥].

٦٥٨٧ - حَدَّثَنِي إبراهيمُ بن المنذر الحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا محمد بن فليح حَدَّثَنَا أَبِي قال: حدثني هلالٌ عن عطاء بن يسار «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: بينا أنا نائمٌ فإذا زُمرَةٌ ، حتى إذا عَرَفْتَهُمْ خرجَ رجلٌ من بيني وبينهم فقال: هَلَمْ ، فقلتُ أين؟ قال: إلى النار والله ، قلتُ: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القهقري. ثم إذا زُمرَةٌ ، حتى إذا عَرَفْتَهُمْ خرجَ رجلٌ من بيني وبينهم فقال: هَلَمْ ، قلتُ: أين؟ قال: إلى النار والله. قلتُ: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القهقري ، فلا أراه يَخْلُصُ منهم إلا مثلُ هَمَلِ النَّعَم».

۶۵۸۸ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي». [انظر الحديث: ۱۱۹۶، ۱۸۸۸].

۶۵۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: «سَمِعْتُ جُنْدَباً قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ».

۶۵۹۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ «عَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ. وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرَكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [انظر الحديث: ۱۳۴۴، ۳۵۹۶، ۴۰۴۲، ۴۰۸۵، ۶۴۲۶].

۶۵۹۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ فَقَالَ: كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ».

۶۵۹۲ - وَزَادَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ «عَنْ حَارِثَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ؟ قَالَ: الْأَوَانِي؟ قَالَ: لَا. قَالَ الْمُسْتَوْدُ: تُرَى فِيهِ الْآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ».

۶۵۹۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظَرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَنْ مِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمَلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ» فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

﴿عَلَى أَعْقَابِكُمْ نَنْكِصُونَ﴾: تَرْجِعُونَ عَلَى الْعَقْبِ. [الحديث ۶۵۹۳ - طرفه في: ۷۰۴۸].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۲- کتاب القدر

۱- باب

۶۵۹۴- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ عُلِقَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعٍ: بِرِزْقِهِ وَأَجَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ . فَوَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ - أَوِ الرَّجُلَ - لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا» . قَالَ آدَمُ: إِلَّا ذِرَاعٌ. [انظر الحديث: ۳۲۰۸ ، ۳۳۳۲].

۶۵۹۵- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ ، أَيُّ رَبِّ عُلُقَةٍ ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ: أَيُّ رَبِّ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» .

[انظر الحديث: ۳۱۸ ، ۳۳۳۳].

۲- باب جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾

وقال أبو هريرة: «قال لي النبي ﷺ: جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ» . وقال ابن عباس: ﴿لَهَا سَيِّقُونَ﴾: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ.

۶۵۹۶- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّشَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الشَّخِيرُ يُحَدِّثُ «عن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ قال: قال رجلٌ يا رسولَ الله أيعرفَ أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم. قال: فلم يعملْ العاملون؟ قال: كلٌّ يعمل لما خُلِقَ له، أو لما يُيسَّرُ له». [الحديث ۶۵۹۶ - طرفه في: ۷۵۵۱].

۳ - باب الله أعلم بما كانوا عاملين

۶۵۹۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سئلَ النبي ﷺ عن أولادِ المشركين فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين». [انظر الحديث: ۱۳۸۳].

۶۵۹۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يونسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قال: وأخبرني عطاءُ بن يزيد أنه «سمع أبا هريرة يقول: سئلَ رسول الله ﷺ عن ذراري المشركين فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين». [انظر الحديث: ۱۳۸۴].

۶۵۹۹ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه ويُنصرانه، كما تُتَبَجَّنُ البهيمة، هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدونها». [انظر الحديث: ۱۳۵۸، ۱۳۵۹، ۱۳۸۵، ۴۷۷۵].

۶۶۰۰ - «قالوا: يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير، قال: الله أعلم بما كانوا عاملين». [انظر الحديث: ۱۳۸۴، ۶۵۹۸].

۴ - باب ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾

۶۶۰۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تسأل المرأة طلاقَ أختها لتستفرغَ صَحْفَتها ولتَنكِحَ فإن لها ما قُدِّرَ لها».

[انظر الحديث: ۲۱۴۰، ۲۱۴۸، ۲۱۵۰، ۲۱۵۱، ۲۱۶۰، ۲۱۶۲، ۲۷۲۳، ۲۷۲۷، ۵۱۴۴، ۵۱۵۲].

۶۶۰۲ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عاصمٍ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عن أسامة قال: كنت عند النبي ﷺ إذ جاءه رسول إحدى بناته - وعنده سعدٌ وأبيُّ بن كعبٍ ومعاذ - أن ابنها يجود بنفسه، فبعثَ إليها: الله ما أخذَ ولله ما أعطى، كلٌّ بأجل، فلتصبر ولتحتسب».

[انظر الحديث: ۱۲۸۴، ۵۶۵۵].

۶۶۰۳ - حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ الْجُمَحِيُّ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُصِيبُ سَبِيًّا وَنَحْبُ الْمَالِ، كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ لَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسْمَةً كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ». [انظر الحديث: ۲۲۲۹، ۲۵۴۲، ۴۱۳۸، ۵۲۱۰].

۶۶۰۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئاً إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ وَجَهْلَهُ مِنْ جَهْلِهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيْتُهُ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ». [انظر الحديث: ۲۵۲۸، ۵۲۶۹].

۶۶۰۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ عُودٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ فَنَكَسَ وَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَلَا نَتَكَلَّمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، اْعْمَلُوا فِكْلَ مُيَسَّرٍ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّ﴾ الْآيَةَ». [انظر الحديث: ۱۳۶۲، ۴۹۴۵، ۴۹۴۶، ۴۹۴۷، ۴۹۴۸، ۴۹۴۹، ۶۲۱۷].

۵ - باب العمل بالخواتيم

۶۶۰۶ - حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ فَأُثْبِتَتْهُ؛ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِي تَحَدَّثْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ فَكَثُرَتْ بِهِ الْجَرَاحُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجَرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَانْتَرَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَانْتَحَرَهَا، فَاشْتَدَّ رَجَالُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدْ انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذْنُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». [انظر الحديث: ۳۰۶۲، ۴۲۰۳، ۴۲۰۴].

۶۶۰۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

أَنَّ رجلاً من أعظم المسلمين غَنَاءَ عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي ﷺ ، فنظرَ النبي ﷺ فقال: من أحبَّ أن ينظرَ إلى رجلٍ من أهل النار فلينظر إلى هذا ، فاتبعهُ رجلٌ من القوم وهو على تلك الحال من أشدَّ الناس على المشركين حتى جُرحَ فاستعجلَ الموتَ ، فجعلَ ذُبابَةً سيفه بينَ ثدييه حتى خرجَ من بين كتفيه ، فأقبلَ الرجلُ إلى النبي ﷺ مُسرِعاً فقال: أشهدُ أنَّك رسولُ الله ، فقال: وما ذاك؟ قال: قلتُ لفلان: من أحبَّ أن ينظرَ إلى رجلٍ من أهل النار فلينظرَ إليه ، وكان من أعظمنا غَنَاءَ عن المسلمين ، فعرفتُ أنه لا يموت على ذلك ، فلما جُرحَ استعجلَ الموتَ فقتلَ نفسه . فقال النبي ﷺ عند ذلك: إنَّ العبدَ ليعملُ عملَ أهل النار وإنه من أهل الجنة ، ويعملُ عملَ أهل الجنة ، وإنه من أهل النار ، وإنما الأعمالُ بالخواتيم» . [انظر الحديث: ۲۸۹۸ ، ۴۲۰۲ ، ۴۲۰۷ ، ۶۴۹۳] .

۶ - باب إلقاء العبدِ النذرِ إلى القدر

۶۶۰۸ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» . [الحديث ۶۶۰۸ - طرفاه في: ۶۶۹۲ ، ۶۶۹۳] .

۶۶۰۹ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتُهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» . [الحديث ۶۶۰۹ - طرفه في: ۶۶۹۴] .

۷ - باب لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله

۶۶۱۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ ، فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْفًا وَلَا نَعْلُو شَرْفًا وَلَا نَهْبِطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالْكَبِيرِ . قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا . ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» . [انظر الحديث: ۲۹۹۲ ، ۴۲۰۵ ، ۶۳۸۴ ، ۶۴۰۹] .

۸ - باب المعصومُ من عَصَمَ الله . عاصمٌ: مانع

قال مجاهدٌ: ﴿سَدًّا﴾ عن الحق: يتردّدون في الضلالة . ﴿دَسَنَهَا﴾: أغواها .

۶۶۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: -حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ».

[الحديث ۶۶۱۱ - طرفه في: ۷۱۹۸].

۹- باب ﴿وَجِزْمٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾
﴿أَنَّهُمْ لَنْ يُؤْمِرُوا مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾، ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاكِراً كَفَّاراً﴾
وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس: وجِزْمٌ بالحِشْبَةِ: وَجَبَ

۶۶۱۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَزَنَى الْعَيْنَ النَّظَرَ، وَزَنَى اللِّسَانَ الْمُنْطَقَ، وَالنَّفْسَ تَمَنَّى وَتَشْتَهَى، وَالْفَرْجَ يَصْدُقُ ذَلِكَ وَيَكْذِبُهُ». وقال شبابة: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۶۲۴۳].

۱۰- باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّثْيَا الَّتِي أَرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾

۶۶۱۳ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّثْيَا الَّتِي أَرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ. قَالَ: وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ».

[انظر الحديث: ۳۸۸۸، ۴۷۱۶].

۱۱- باب تَحَايُ آدَمَ وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ

۶۶۱۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرُو عَنْ طَاوُوسٍ «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا، خَيْبَتْنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ. قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتُلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى. ثلاثاً».

قال سفيان: حَدَّثَنَا أَبُو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... مثله.

[انظر الحديث: ۳۴۰۹، ۴۷۳۶، ۴۷۳۸].

۱۲ - باب لا مانع لما أعطى الله

۶۶۱۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «كُتِبَ مَعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ ، فَأَمَلَى عَلَيَّ الْمَغِيرَةُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُمَّ لَا مَانَعَ لِمَا أُعْطِيَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ أَنَّ وَرَّادًا أَخْبَرَهُ بِهَذَا. ثُمَّ وَفَدْتُ بَعْدُ إِلَى مَعَاوِيَةَ فَسَمِعْتُهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ. [انظر الحديث: ۸۴۴، ۱۴۷۷، ۲۴۰۸، ۵۹۷۵، ۶۳۳۰، ۶۴۷۳].

۱۳ - باب من تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ۱

۶۶۱۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَمِيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ». [انظر الحديث: ۶۳۴۷].

۱۴ - باب يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ

۶۶۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَثِيرٌ أَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ». [الحديث ۶۶۱۷ - طرفاه في: ۶۶۲۸، ۷۳۹۱].

۶۶۱۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَبِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا. قَالَ: الدُّخْ. قَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ. قَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. قَالَ: دَعُهُ ، إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَا تُطِيقُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». [انظر الحديث: ۱۳۵۴، ۳۰۵۵، ۶۱۷۳].

۱۵ - باب ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾: قَضَى

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِفَتْنَيْنِ﴾: بِمُضِلِّينَ. إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ أَنَّهُ يَصْلِي الْجَحِيمَ

﴿قَدَرَفَهْدَى﴾: قَدَرُ الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ ، وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِعِهَا

۶۶۱۹ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ

عبدِ اللہ بن بُریدۃ عن یحییٰ بن یَعْمَر «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الطَّاعُونَ فَقَالَ: كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ يَكُونُ فِيهِ وَيَمْكُثُ فِيهِ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدِ صَابِرًا مُتَحَسِّبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» . [انظر الحديث: ۳۴۷۴، ۵۷۳۴].

۱۶۔ باب ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ﴾ . ﴿لَوْ أَنَّكَ اللَّهُ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾

۶۶۲۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو التَّعْمَانِ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ هُوَ ابْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا	وَلَا ضُمْنَا وَلَا صَلِينَا
فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا	وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَالْمَشْرُكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا	إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا

[انظر الحديث: ۲۸۳۶، ۲۸۳۷، ۳۰۳۴، ۴۱۰۴، ۴۱۰۶].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۳- کتاب الایمان والندور

۱- باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ فَكَفَرْتُمْ بِهِ، إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَحْدِ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

۶۶۲۱- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ: لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي». [انظر الحديث: ۴۶۱۴].

۶۶۲۲- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا. وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرْتَ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّبِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[الحديث ۶۶۲۲- أطرافه في: ۶۷۲۲، ۷۱۴۶، ۷۱۴۷].

۶۶۲۳- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ لَيْسْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَلْبِثَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِثَلَاثِ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرَى فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا - أَوْ قَالَ بَعْضُنَا -: وَاللَّهِ لَا يُبَارِكُ لَنَا، أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْنَا فَارْجَعُوا بَنَّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي».

[انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸].

۶۶۲۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: «هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . . » . [انظر الحديث: ۲۳۸، ۸۷۶، ۸۹۶، ۲۹۵۶، ۳۴۸۶].

۶۶۲۵ - وقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَثَمٌ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَارَتَهُ الَّتِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ». [الحديث ۶۶۲۵ - طرفه في: ۶۶۲۶].

۶۶۲۶ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي بْنُ إِبْرَاهِيمَ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اسْتَلَجَّ فِي أَهْلِهِ بِيَمِينٍ فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، لِيَزَّيَّرَ. يَعْنِي: الْكُفَّارَةَ». [انظر الحديث: ۶۶۲۵].

۲ - باب قول النبي ﷺ: «وَأَيْمُ اللَّهِ»

۶۶۲۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [انظر الحديث: ۳۷۳۰، ۴۲۵۰، ۴۴۶۸، ۴۴۶۹].

۳ - باب كيف كانت يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ؟

وقال سعدٌ: قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده»

وقال أبو قتادة: قال أبو بكر عند النبي ﷺ: «لاها الله إذاً. يقال: والله وبالله وتالله».

۶۶۲۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ: لَا، وَمُقَلَّبُ الْقُلُوبِ». [انظر الحديث: ۶۶۱۷].

۶۶۲۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَإِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۳۱۲۱، ۳۶۱۹].

۶۶۳۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[انظر الحديث: ۳۰۲۷، ۳۱۲۰، ۳۶۱۸].

۶۶۳۱ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا». [انظر الحديث: ۱۰۴۴، ۱۰۴۶، ۱۰۴۷، ۱۰۵۰، ۱۰۵۶، ۱۰۵۸، ۱۰۶۴، ۱۰۶۵، ۱۰۶۶، ۱۲۱۲، ۳۲۰۳، ۴۶۲۴، ۵۲۲۱].

۶۶۳۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ. فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْآنَ يَا عَمْرُ». [انظر الحديث: ۳۶۹۴، ۶۲۶۴].

۶۶۳۳ - ۶۶۳۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا - أَجْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، وَائْذَنْ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ. قَالَ: تَكَلَّمْ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرِّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِثْلِي شَاةٍ وَجَارِيَةٍ لِي. ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِثَّةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرِّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ: أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرُدُّهُمَا عَلَيْكَ، وَجَلْدُ ابْنَتِهِ مِثَّةً وَغَرْبُهُ عَامًا، وَأَمْرُ أَنْثَى الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا». [الحديث: ۶۶۳۳] [انظر الحديث: ۲۳۱۵، ۲۶۹۵، ۲۷۲۴].

[الحديث: ۶۶۳۴] [انظر الحديث: ۲۳۱۴، ۲۶۴۹، ۲۶۹۶، ۲۷۲۵].

۶۶۳۵ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ تَمِيمٍ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَغُطَفَانَ وَأَسَدِ خَابُوا وَخَسِرُوا؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ». [انظر الحديث: ۳۵۱۵، ۳۵۱۶].

۶۶۳۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ

الساعدي أنه أخبره أن رسول الله ﷺ استعمل عاملاً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال: يا رسول الله ، هذا لكم ، وهذا أهدي لي . فقال له : أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فنظرت أيهدي لك أم لا؟ ثم قام رسول الله ﷺ عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فما بال العامل نستعمله ، فيأتينا فيقول : هذا من عملكم وهذا أهدي لي ، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فنظر هل يهدي له أم لا؟ فوالذي نفس محمد بيده ، لا يغفل أحدكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه : إن كان بغيراً جاء به له رغاء ، وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار ، وإن كانت شاة جاء بها تيعر . فقد بلغت . فقال أبو حميد : ثم رفع رسول الله ﷺ يده حتى إنا لننظر إلى غفرة إبطيه . قال أبو حميد : وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبي ﷺ ، فسלוه . [انظر الحديث : ٩٢٥ ، ١٥٠٠ ، ٢٥٩٧].

٦٦٣٧ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف عن معمر بن همام «عن أبي هريرة قال : قال أبو القاسم ﷺ : والذي نفس محمد بيده ، لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتكم قليلاً» . [انظر الحديث : ٦٤٨٥].

٦٦٣٨ - حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن المعمر «عن أبي ذر قال : انتهيت إليه وهو يقول في ظل الكعبة : هم الأخسرون ورب الكعبة ، هم الأخسرون ورب الكعبة . قلت : ما شأني أرى في شيء ، ما شأني؟ فجلست إليه وهو يقول - فما استطعت أن أسكت ، وتغشاني ما شاء الله - فقلت : من هم بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ قال : الأكثرون أموالاً ، إلا من قال : هكذا وهكذا وهكذا» . [انظر الحديث : ١٤٦٠].

٦٦٣٩ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن الأعرج «عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ قال سليمان : لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يُجاهد في سبيل الله . فقال له صاحبه قل : إن شاء الله ، فلم يقل : إن شاء الله . فطاف عليهن جميعاً ، فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل . وإيم الذي نفس محمد بيده ، لو قال : إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون» .

[انظر الحديث : ٢٨١٩ ، ٣٤٢٤ ، ٥٢٤٢].

٦٦٤٠ - حدثنا محمد حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق «عن البراء بن عازب قال : أهدي إلى النبي ﷺ سرقة من حرير ، فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها ، فقال رسول الله ﷺ : أتعجبون منها؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : والذي نفسي

بيده لمناديلُ سعدٍ في الجنة خيرٌ منها». لم يقل شعبة وإسرائيل عن إبي إسحاق: «والذي نفسي بيده». [انظر الحديث: ۳۲۴۹، ۳۸۰۲، ۵۸۳۶].

۶۶۴۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ هِنْدَ بِنْتَ عَتَبَةَ بِنِ رَيْبَعَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَخْبَاءٍ - أَوْ خَبَاءٍ - أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذَلُّوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ - أَوْ خَبَائِكَ، شَكَّ يَحْيَى - ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ أَهْلُ أَخْبَاءٍ أَوْ خَبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعْزُوا مِنْ أَهْلِ أَخْبَائِكَ أَوْ خَبَائِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَيْضاً وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ».

[انظر الحديث: ۲۲۱۱، ۲۴۶۰، ۳۸۲۵، ۵۳۵۹، ۵۳۶۴، ۵۳۷۰].

۶۶۴۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضِيفٌ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ يَمَانِيٍّ إِذْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[انظر الحديث: ۶۵۲۸].

۶۶۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يَرَدُّدُهَا. فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ - وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». [انظر الحديث: ۵۰۱۳].

۶۶۴۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ». [انظر الحديث: ۴۱۹، ۷۴۲].

۶۶۴۵ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ مَعَهَا أَوْلَادُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ». [انظر الحديث: ۳۷۸۶، ۵۲۳۴].

۴ - باب لا تحلفوا بآبائکم

۶۶۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ - فَقَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُم أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لِيَصْمِتْ» .

[انظر الحديث : ۲۶۷۹ ، ۳۸۳۶ ، ۶۱۰۸] .

۶۶۴۷ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : «قَالَ ابْنُ عُمَرَ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُم أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ . قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا» . قَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ أَوْ أَنْكَرُوا مِنْ عَلِيمٍ ﴾ يَأْثُرُ عِلْمًا . تَابِعُهُ عَقِيلُ وَالزُّبَيْدِيُّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ . . .» .

۶۶۴۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» . [انظر الحديث : ۲۶۷۹ ، ۲۸۳۶ ، ۶۱۰۸ ، ۶۶۴۶] .

۶۶۴۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدَمَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : «كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرَمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُّ وَإِخَاءٌ ، فَكَتَبْنَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقُرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ أَحْمَرُ كَانَهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَا إِلَى الطَّعَامِ ، فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكَلَهُ . فَقَالَ : فَمُ فَلَأُحَدِّثَنَّكَ عَنْ ذَاكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . فَأَتَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلٍ ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟ فَأَمَرْنَا لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الدُّرَى . فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا ، ثُمَّ حَمَلْنَا ، تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا أَتَيْنَاكَ لِتَحْمِلَنَا فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا وَمَا عِنْدَكَ مَا تَحْمِلُنَا ، فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَتَحَلَّلْتُمَا» .

[انظر الحديث : ۳۱۳۳ ، ۴۳۸۵ ، ۴۴۱۵ ، ۵۵۱۷ ، ۵۵۱۸ ، ۶۱۲۳] .

۵ - باب لا یُحْلَفُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، ولا بالطواغیت

۶۶۵۰ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَى أَقَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ».

[انظر الحديث: ۴۸۶۰، ۶۱۰۷، ۶۳۰۱].

۶ - باب من حلف على الشيء وإن لم يُحْلَفْ

۶۶۵۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَفَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ. ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمَنبَرِ فَتَزَعَهُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَرُمِيَ بِهِ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا؛ فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ».

[انظر الحديث: ۵۸۶۵، ۵۸۶۶، ۵۸۶۷، ۵۸۷۳، ۵۸۷۶].

۷ - باب من حلف بملءة سوى ملءة الإسلام

وقال النبي ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَلَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى الْكُفْرِ

۶۶۵۲ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدِبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. وَلَعَنَّ الْمُؤْمِنُ كَقَتْلِهِ. وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ».

[انظر الحديث: ۱۳۶۳، ۴۱۷۱، ۴۸۴۳، ۶۰۴۷، ۶۱۰۵].

۸ - باب لا يقول ما شاء الله وشئت. وهل يقول: أنا بالله ثم بك؟

۶۶۵۳ - وقال عمرو بن عاصم حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ: «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ ثَلَاثَةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتْلِيَهُمْ، فَبَعَثَ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: تَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فَلَا بَلَغَ لِي إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [انظر الحديث: ۳۴۶۴].

۹ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾

وقال ابن عباس: قال أبو بكر: «فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت في الرؤيا. قال: لا تقسم».

۶۶۵۴ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ معاويةَ بنِ سُويْدٍ بنِ مُقَرَّنٍ عن البراءِ عن النبي ﷺ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ معاويةَ بنِ سُويْدٍ بنِ مُقَرَّنٍ «عن البراءِ رضي الله عنه قال : أَمَرَنَا النبي ﷺ بِإِبْرَارِ الْمُقْسَمِ» .

[انظر الحديث : ۱۲۳۹ ، ۲۴۴۵ ، ۵۱۷۵ ، ۵۶۳۵ ، ۵۶۵۰ ، ۵۸۳۸ ، ۵۸۴۹ ، ۵۸۶۳ ، ۶۲۲۲ ، ۶۲۳۵ .]

۶۶۵۵ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بنِ عَمْرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الأَحْوَلُ سَمِعْتُ أبا عَثْمَانَ يُحَدِّثُ «عن أُسَامَةَ أن ابنةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ - وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةُ بنِ زَيْدٍ وَسَعْدٌ وَأَبِي أَوْبَيْي - أَنَّ ابْنِي قَدْ احْتَضَرَ ، فَأَشْهَدْنَا . فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ : إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَتَحْتَسِبْ . فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا قَعَدَ رُفِعَ إِلَيْهِ فَأَقْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ وَنَفْسُ الصَّبِيِّ تَقْعَقُعُ ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدٌ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبٍ مِنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادَهُ الرُّحَمَاءُ» . [انظر الحديث : ۱۲۸۴ ، ۵۶۵۵ ، ۶۶۰۲ .]

۶۶۵۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ «عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ تَمْسُهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةُ الْقَسَمِ» . [انظر الحديث : ۱۲۵۱ .]

۶۶۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بنِ خَالِدٍ «سَمِعْتُ حَارِثَةَ بنَ وَهْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مَتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ ، وَأَهْلُ النَّارِ كُلُّ جَوَاطِ عَتَلٍ مُسْتَكْبِرٍ» . [انظر الحديث : ۴۹۱۸ ، ۶۰۷۱ .]

۱۰ - باب إذا قال : أشهد بالله ، أو شَهِدْتُ بالله

۶۶۵۸ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بنِ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ «عن عبدِ اللَّهِ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : قُرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَ - وَنَحْنُ غُلَمَانٌ - أَنْ نَحْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ . [انظر الحديث : ۲۶۵۲ ، ۳۶۵۱ ، ۶۴۲۹ .]

۱۱ - باب عهد الله عز وجل

۶۶۵۹ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ

أبي وائل «عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال رجل مسلم - أو قال أخيه - لقي الله وهو عليه غضبان. فأنزل الله تصديقه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِمَهْدِ اللَّهِ... ﴾». [انظر الحديث: ٢٣٥٦، ٢٤١٦، ٢٥١٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣، ٢٦٧٦، ٢٦٨٩].

٦٦٠ - قال سليمان في حديثه: فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بِنِ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالُوا لَهُ. فَقَالَ الْأَشْعَثُ: نَزَلْتُ فِيَّ وَفِي صَاحِبٍ لِي فِي بَثْرٍ كَانَتْ بَيْنَنَا.

[انظر الحديث: ٢٣٥٧، ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠، ٢٦٧٧، ٤٥٥٠].

١٢ - باب الحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ وصفاته وكلماته

وقال ابن عباس : كان النبي ﷺ يقول : أَعُوذُ بِعَزَّتِكَ . وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ : يبقى رجل بين الجنة والنار ، فيقول : يا رب اصْرِفْ وجهي عن النار ، لا وعِزَّتِكَ لا أسألكَ غيرها . وقال أبو سعيد قال النبي ﷺ : قال الله : لك ذلك وعشرة أمثاله . وقال أيوب : وعِزَّتِكَ لا أغني' لي عن بركتك .

٦٦٦١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَنَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ، وَيَزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ». رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. [انظر الحديث: ٤٨٤٨].

١٣ - باب قول الرجل: لَعَمْرُ اللَّهِ. قال ابن عباس لَعَمْرُكَ: لَعِيشُكَ

٦٦٦٢ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ
 مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو النَّمِيرِيِّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ
 عُرْوَةَ بْنَ الزَّبِيرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ « عَنْ حَدِيثِ
 عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ ، وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ
 الْحَدِيثِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ
 عُبَادَةَ : لِعَمْرٍاهُ لِنَقْلَتَهُ » . [انظر الحديث : ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٥٢ ، ٤١٤١ ،
 ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ، ٤٧٥٧ ، ٥٢١٢] .

١٤ - باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

٦٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْفُغْوِ﴾ قَالَ: قَالَتْ: أَنْزِلَتْ فِي قَوْلِهِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ».

[انظر الحديث: ٤٦١٣].

۱۵۔ باب إِذَا حَنَثَ نَاسِيًا فِي الْإِيمَانِ

وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ وقال: ﴿لَا تُؤْخَذُ بِمَا نَسِيتُ﴾.

۶۶۶۴۔ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَأَمْتِي عَمَّا وَسَّوَسْتَ - أَوْ حَدَّثْتَ - بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمَ».

۶۶۶۵۔ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ - أَوْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّخْرِ إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ قَامَ آخِرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لَهُؤْلَاءِ الثَّلَاثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ، لَهْنٌ كُلُّهُنَّ يَوْمَئِذٍ. فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ افْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

[انظر الحديث: ۸۳ ، ۱۲۴ ، ۱۷۳۶ ، ۱۷۳۷ ، ۱۷۳۸].

۶۶۶۶۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ: لَا حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ: لَا حَرَجَ. قَالَ آخَرُ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ: لَا حَرَجَ». [انظر الحديث: ۸۴ ، ۱۷۲۱ ، ۱۷۲۲ ، ۱۷۲۳ ، ۱۷۳۴ ، ۱۷۳۵].

۶۶۶۷۔ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يُصَلِّي وَرَسُولُ اللَّهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ سَلَّمَ فَقَالَ: وَعَلَيْكَ ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: فَأَعْلَمَنِي ، قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ وَاقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ جَالِسًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». [انظر الحديث: ۷۵۷ ، ۷۹۳ ، ۶۲۵۱].

۶۶۶۸۔ حَدَّثَنَا فَرُوقَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عائشة رضي الله عنها قالت: هُزِمَ المشركون يومَ أُحُدٍ هزيمةً تُعرفُ فيهم ، فصَرَخَ إبليسُ أي عبادَ الله أُخْرَأكُم ، فرجَعَتْ أولاهم فاجتَلَدَتْ هي وأُخْرَاهم ، فنظَرَ حُذيفةُ بنُ اليمانِ فإذا هو بأبيه ، فقال: أبي أبي، قالت: فوالله ما انحجروا حتى قتلوه ، فقال حُذيفة: غَفَرَ اللهُ لَكُم ، قال عُروة: فوالله ما زالت في حُذيفةٍ منها بقيةٌ حتى لَقِيَ اللهُ . [انظر الحديث: ۳۲۹۰، ۳۸۲۴، ۴۰۶۵].

۶۶۶۹ - حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ عَنْ خَلَّاسٍ وَمُحَمَّدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْتَمَ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». [انظر الحديث: ۱۹۳۳].

۶۶۷۰ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْتَظَرَ النَّاسَ تَسْلِيمَهُ فَكَبَّرَ وَسَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَسَلَّم . [انظر الحديث: ۸۲۹، ۸۳۰، ۱۲۲۴، ۱۲۲۵، ۱۲۳۰].

۶۶۷۱ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَزَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهَا ، قَالَ مَنْصُورٌ: لَا أَدْرِي إِبْرَاهِيمُ وَهَمْ أَمْ عَلْقَمَةُ ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ: فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: هَاتَانِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ لَا يَدْرِي زَادَ فِي صَلَاتِهِ أَمْ نَقَصَ ، فَيَتَحَرَّى الصَّوَابَ فَيَسْمُ مَا بَقِيَ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ». [انظر الحديث: ۴۰۱، ۴۰۴، ۱۲۲۶].

۶۶۷۲ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عَسْرًا﴾ قَالَ: كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا» .

[انظر الحديث: ۷۴، ۷۸، ۱۲۲، ۲۲۶۷، ۲۷۲۸، ۳۲۷۸، ۳۴۰۰، ۳۴۰۱، ۴۷۲۵، ۴۷۲۶، ۴۷۲۷].

۶۶۷۳ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَكَانَ عَنْدهُمْ ضَيْفٌ لَهُمْ فَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَذْبَحُوا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ لِأَكْلِ ضَيْفِهِمْ فَذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعِيدَ الذَّبْحَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي عِنَاقٌ جَدَعَ عِنَاقَ لَبْنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ» فَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقِفُ فِي هَذَا الْمَكَانِ عَنْ حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ وَيُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِمَثَلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَقِفُ

في هذا المكان ويقول لا أدري أبلغت الرخصة غيره أم لا . رواه أيوب عن ابن سيرين عن أنس عن النبي ﷺ .

[انظر الحديث: ۹۵۱ ، ۹۵۵ ، ۹۶۵ ، ۹۶۸ ، ۹۷۶ ، ۹۸۳ ، ۵۵۴۵ ، ۵۵۵۶ ، ۵۵۵۷ ، ۵۵۶۰ ، ۵۵۶۳ .]

۶۶۷۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: «سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ عَيْدٍ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ ذَبَحَ فَلْيُبَدِّلْ مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۹۸۵ ، ۵۵۰۰ ، ۵۵۶۲ .]

۱۶ - باب اليمين الغموس

﴿وَلَا تَنْخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَزَلَاقُمْ بَعْدَ بُيُوتِهِمْ وَتَذُقُوا الشَّوْءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ دخلاً: مكرًا وخيانة.

۶۶۷۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ: «سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقْوُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» . [الحديث ۶۶۷۵ - طرفاه في: ۶۸۷۰ ، ۶۹۲۰ .]

۱۷ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ، وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾

۶۶۷۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَنْتَظِعُ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٌ مُسْلِمٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

[انظر الحديث: ۲۳۵۶ ، ۲۴۱۶ ، ۲۵۱۵ ، ۲۶۶۶ ، ۲۶۶۹ ، ۲۶۷۳ ، ۲۶۷۶ ، ۴۵۴۹ ، ۶۶۵۹ .]

۶۶۷۷ - «فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالُوا: كَذَا وَكَذَا ، قَالَ: فِيَّ أَنْزَلْتَ ، كَانَتْ لِي بَثْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بَيِّنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ ، قُلْتُ: إِذَا يَحْلَفُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى

یمین صبرٍ وهو فيها فاجرٌ یقتطعُ بها مالَ امرئٍ مسلمٍ لَقِيَ اللهَ یومَ القیامةِ وهو علیه غضبانٌ». [انظر الحديث: ۲۳۵۷، ۲۴۱۷، ۲۵۱۶، ۲۶۶۷، ۲۶۷۰، ۲۶۷۷، ۴۵۵۰، ۶۶۶۰].

۱۸ - باب الیمین فیما لا یملک ، وفي المَعْصِیة ، وفي الغَضَب

۶۶۷۸ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ ، وَوَأَفْقَتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ ، فَلَمَّا أُتِيَتهُ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ إِنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ». [انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸، ۶۶۲۳، ۶۶۴۹].

۶۶۷۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الثَّمِيرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ «عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَتَبَرَّاهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا . كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ العشر الآياتِ كُلِّهَا فِي بَرَاءَتِي ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ الآية . قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ التَّفَقُّةِ الَّتِي كَانَ يَنْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا عَنْهُ أَبَدًا». [انظر الحديث: ۲۵۹۳، ۲۶۳۷، ۲۶۶۱، ۲۶۸۸، ۲۸۷۹، ۴۰۲۵، ۴۱۴۱، ۴۶۹۰، ۴۷۴۹، ۴۷۵۰، ۴۷۵۷، ۵۲۱۲، ۶۶۶۲].

۶۶۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زُهْدَمَ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أُتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا».

[انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸، ۶۶۲۳، ۶۶۴۹، ۶۶۷۸].

۱۹ - باب إذا قال: والله لا أتكلم اليومَ فصلَّى أو قرأ أو سَبَّحَ أو كبر أو حَمِدَ أو هَلَّلَ فهو

على نِيَّتِهِ وقال النبي ﷺ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ: سَبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»

وقال أبو سفيان: «كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ ﴿تَمَآلَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّلَمَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾».

وقال مجاهدٌ: كلمة التقوى: لا إله إلا الله.

۶۶۸۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۱۳۶، ۳۸۸۴، ۴۶۷۵، ۴۷۷۲].

۶۶۸۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». [انظر الحديث: ۶۴۰۶].

۶۶۸۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً وَقَلْتُ أُخْرَى. قَالَ: مَنْ مَاتَ يَجْعَلُ اللَّهُ نَدَاءً أَدْخَلَ النَّارَ. وَقَلْتُ أُخْرَى: مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نَدَاءً أَدْخَلَ الْجَنَّةَ». [انظر الحديث: ۱۲۳۸، ۴۴۹۷].

۲۰ - بَابُ مَنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَهْلِهِ شَهْرًا وَكَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

۶۶۸۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حَمِيدٍ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَّت رَجُلَهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنْ الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ». [انظر الحديث: ۳۷۸، ۶۸۹، ۷۳۲، ۷۳۳، ۸۰۵، ۱۱۱۴، ۱۹۱۱، ۲۴۶۹، ۵۲۰۱، ۵۲۸۹].

۲۱ - بَابُ إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا يَشْرَبَ نَبِيذًا فَشَرِبَ طِلَاءً أَوْ سَكَرًا أَوْ عَصِيرًا لَمْ يَحْنُثْ فِي قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ وَلَيْسَتْ هَذِهِ بِأَنْبِذَةٍ عِنْدَهُ

۶۶۸۵ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَمْعٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْرَسَ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعَرْسِهِ، فَكَانَتِ الْعُرُوسُ خَادِمَهُمْ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: هَلْ تَدْرُونَ مَا سَقَتُهُ؟ قَالَ: أَنْفَعْتُ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ فَسَقَتُهُ إِيَّاهُ». [انظر الحديث: ۵۱۷۶، ۵۱۸۲، ۵۱۸۳، ۵۵۹۱، ۵۵۹۷].

۶۶۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسَكُهَا ثُمَّ مَازَلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَنَاءً».

۲۲ - باب إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا يَأْتِدِمَ فَأَكَلَ تَمْرًا بَخِيزٍ ، وَمَا يَكُونُ مِنْهُ الْأَذَمُ

۶۶۸۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ». [انظر الحديث: ۵۴۲۳، ۵۳۴۸، ۵۵۷۰].

وقال ابن كثير: أخبرنا سفيان حدثنا عبد الرحمن عن أبيه أنه قال لعائشة بهذا.

۶۶۸۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجَوْعَ ، فَهَلْ عِنْدِكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخَبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَأَرْسَلَكِ أَبُو طَلْحَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: قَوْمُوا. فَانْطَلَقُوا وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نَطْعُمُهُمْ ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدِكَ ، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخَبْزِ ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ الْخَبْزِ فَنُفْتُ وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَّتَهُ ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعِشْرَةِ ، فَأَذَنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعِشْرَةِ ، فَأَذَنَ لَهُمْ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا». [انظر الحديث: ۴۲۲، ۳۵۷۸، ۵۳۸۱، ۵۴۵۰].

۲۳ - باب النَّيَّةِ فِي الْإِيمَانِ

۶۶۸۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عِلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: «سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَرِيءٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». [انظر الحديث: ۵۴، ۱، ۲۵۲۹، ۳۸۹۸، ۵۰۷۰].

۲۴ - باب إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ وَالتَّوْبَةِ

۶۶۹۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ

عَمِي ، قال : سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يقول في حديثه ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا ﴾ فقال في آخر حديثه : إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَخْلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فقال النبي ﷺ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . [انظر الحديث : ۲۷۵۷ ، ۲۹۴۷ ، ۲۹۴۸ ، ۲۹۴۹ ، ۲۹۵۰ ، ۳۰۸۸ ، ۳۰۵۶ ، ۳۸۸۹ ، ۳۹۵۱ ، ۴۴۱۸ ، ۴۶۷۳ ، ۴۶۷۶ ، ۴۶۷۷ ، ۴۶۷۸ ، ۶۲۵۵] .

۲۵- باب إِذَا حَرَّمَ طَعَاماً

وقوله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴿ وقوله : ﴿ لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .

۶۶۹۱- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرِبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقَلَ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَه ، فَقَالَ : لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ، ﴿ إِنَّ نُزُومًا إِلَى اللَّهِ ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، ﴿ وَإِذَا أَسَرَ الْفِتْيُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ لقوله : بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا .
قال إبراهيم بن موسى عن هشام : «ولن أعود له ، وقد حلفت ، فلا تخبري بذلك أحدا» .
[انظر الحديث : ۴۹۱۲ ، ۵۲۱۶ ، ۵۲۶۷ ، ۵۲۶۸ ، ۵۴۳۱ ، ۵۵۹۹ ، ۵۶۱۴ ، ۵۶۸۲] .

۲۶- باب الوفاء بالنذر ، وقول الله تعالى : ﴿ يُوَفُونَ بِالَّذِرِّ ﴾

۶۶۹۲- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ «سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَوْلَمْ يَنْهَوْا عَنِ النَّذْرِ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدُمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ» . [انظر الحديث : ۶۶۰۸] .
۶۶۹۳- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَزُودُ شَيْئًا وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» . [انظر الحديث : ۶۶۰۸ ، ۶۶۹۲] .

۶۶۹۴- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدْرَ لَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدْرِ قَدْ قُدِّرَ لَهُ ، فَيُسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ فَيُؤْتِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ» .
[انظر الحديث : ۶۶۰۹] .

۲۷ - باب إثم من لا يفي بالذنر

۶۶۹۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ حَدَّثَنَا زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي ذَكَرْتُنِ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَرْنِهِ - ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السُّمْنَ» . [انظر الحديث: ۲۶۵۱ ، ۳۶۵۰ ، ۶۴۲۸] .

۲۸ - باب الذنر في الطاعة

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾
۶۶۹۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْقَاسِمِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعِصِهِ» . [الحديث ۶۶۹۶ - طرفه في: ۶۷۰۰] .

۲۹ - باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية ثم أسلم

۶۶۹۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ» . [انظر الحديث: ۲۰۳۲ ، ۲۰۴۳ ، ۳۱۴۴ ، ۴۳۲۰] .

۳۰ - باب من مات وعليه نذر

وأمر ابنُ عمرَ امرأةً جعلتُ أمَّها على نفسها صلاةً بقاءً ، فقال: صَلِّيْ عنها ، وقال ابن عباس نحوه .

۶۶۹۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فُتُوِّقَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَأَفْتَاهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا فَكَانَتْ سَنَةً بَعْدَ . [انظر الحديث: ۲۷۶۱] .

۶۶۹۹ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أختي نذرتُ أَنْ تُحْجَّ وَإِنَّهَا مَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: فَاقْضِ اللَّهَ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ» . [انظر الحديث: ۱۸۵۲] .

۳۱۔ باب الذَّنَرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي مَعْصِيَةِ

۶۷۰۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ».

[انظر الحديث: ۶۶۹۶].

۶۷۰۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسِهِ، وَرَأَاهُ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ».

وَقَالَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ. [انظر الحديث: ۱۸۶۵].

۶۷۰۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُوسٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ».

[انظر الحديث: ۱۶۲۰، ۱۶۲۱].

۶۷۰۳۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُوسًا أَخْبَرَهُ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ».

[انظر الحديث: ۱۶۲۰، ۱۶۲۱، ۶۷۰۲].

۶۷۰۴۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ».

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

۳۲۔ باب مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ أَيَّامًا، فَوَافَقَ النَّخْرَ أَوْ الْفِطْرَ

۶۷۰۵۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ أَبِي حُرَّةٍ الْأَسْلَمِيُّ أَنَّهُ «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا صَامَ فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَلَا يَرَى صِيَامَهُمَا».

[انظر الحديث: ۱۹۹۴].

۶۷۰۶۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ قَالَ:

«کنت مع ابن عمر فسأله رجلٌ ، فقال : نذرتُ أن أصومَ كل يوم ثلاثاءً أو أربعاء ما عشتُ ، فوافقتُ هذا اليومَ يومَ النَّحرِ فقال : أمرَ اللهُ بوفاءِ النذر ، ونهيناً أن نصومَ يومَ النَّحرِ ، فأعادَ عليه ، فقال مثله لا يزيدُ عليه» . [انظر الحديث : ۱۹۹۴ ، ۶۷۰۵] .

۳۳ - باب هل يدخلُ في الإيمان والذُّور الأرض والغنم والزَّرع والأُمْتِعة؟

وقال ابن عمر: قال عمر للنبي ﷺ: أصبتُ أرضاً لم أصبَ مالا قطُّ أنفَسَ منه

قال: إن شئتُ حبَّستُ أصلها وتصدقتُ بها

وقال أبو طلحة للنبي ﷺ: أحبُّ أُموالي إليَّ بَيْرٌ حاءٍ لحائطٍ له مستقبلُ المسجد

۶۷۰۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَباً وَلَا فِضَّةً إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ ، يَقَالُ لَهُ: رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَاماً يَقَالُ لَهُ: مِذْعَمٌ ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقَرْيِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقَرْيِ بَيْنَمَا مِذْعَمٌ يَحِطُّ رَحْلاً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئاً لَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنْ الشَّمْلَةُ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعَلَ عَلَيْهِ نَاراً ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ» . [انظر الحديث : ۴۲۳۴] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۴ - کتاب کفارات الایمان

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾

وما أمر النبي ﷺ حين نزلت ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة: ما كان في القرآن: أو أو، فصاحبه بالخيار، وقد خير النبي ﷺ كعباً في الفدية.

۶۷۰۸ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي لیلی «عن كعب بن عجرة قال: أثبتته - يعني: النبي ﷺ - فقال: ادنُ فدنوتُ، فقال: أيؤذيك هوائك؟ قلت: نعم. قال: فذية من صيام أو صدقة أو نسك». وأخبرني ابن عون عن أيوب قال: الصيام ثلاثة أيام، والنسك: شاة، والمساكين ستة.

۲ - باب قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾

متى تجب الكفارة على الغني والفقير؟

۶۷۰۹ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري قال: سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن «عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكتُ. قال: ما شأنك؟ قال: وقعتُ على امرأتي في رمضان قال: تستطيعُ تعتقُ رقبة؟ قال: لا. قال: فهل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعين؟ قال: لا. قال: فهل تستطيعُ أن تطعمَ ستين مسكيناً؟ قال: لا. قال: اجلس فجلس، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمرٌ، والعرق: المكلُّ الضخم، قال: خذ هذا فتصدق به، قال: أعلى أفقر منّا؟ فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: أطعمه عيالكَ». [انظر الحديث: ۱۹۳۶، ۱۹۳۷، ۲۶۰۰، ۵۳۶۸، ۶۰۸۷، ۶۱۶۴].

۳ - باب من أعان المغسر في الكفارة

۶۷۱۰ - حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن: «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ

فقال: هلكتُ ، فقال: وما ذاك؟ قال: وقعتُ بأهلي في رمضان ، قال: تجدُ رقبة؟ قال: لا ، قال: هل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعين؟ قال: لا ، قال: فتستطيعُ أن تطعمَ ستين مسكيناً؟ قال: لا ، قال: فجاء رجل من الأنصار بعرق ، والعرق: المكتل فيه تمرٌ ، فقال: اذهب بهذا فتصدقْ به ، قال: أعلى أخوجَ منا يا رسول الله؟ والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهلُ بيت أخوجَ منا ، ثم قال: اذهب فأطعمهُ أهلك» .

[انظر الحديث: ۱۹۳۶ ، ۱۹۳۷ ، ۲۶۰۰ ، ۵۳۶۸ ، ۶۰۸۷ ، ۶۱۶۴ ، ۶۷۰۹] .

۴- باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً

۶۷۱۱- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ ، قَالَ: هَلْ تَجِدُ مَا تَعْتَقُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا . قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا . قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَطْعِمَ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟ قَالَ: لَا أَجِدُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ: خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَقَالَ: أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا ، ثُمَّ قَالَ: خُذْهُ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» .

[انظر الحديث: ۱۹۳۶ ، ۱۹۳۷ ، ۲۶۰۰ ، ۵۳۶۸ ، ۶۰۸۷ ، ۶۱۶۴ ، ۶۷۰۹ ، ۶۷۱۰] .

۵- باب صاع المدينة ومُدُّ النبي ﷺ وبركته

وما توارث أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن

۶۷۱۲- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزْنِيُّ حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمُدِّكَمِ الْيَوْمَ فَزِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ» . [انظر الحديث: ۱۸۵۹] .

۶۷۱۳- حَدَّثَنَا مَنْذَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَارُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ وَهُوَ سَلَمٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدَّ الْأَوَّلَ ، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ أَبُو قُتَيْبَةَ: قَالَ لَنَا مَالِكٌ: مَدُّنَا أَعْظَمُ مِنْ مُدِّكُمْ ، وَلَا نَرَى الْفَضْلَ إِلَّا فِي مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ لِي مَالِكٌ: لَوْ جَاءَكُمْ أَمِيرٌ فَضَرَبَ مُدًّا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُعْطُونَ؟ قُلْتُ: كُنَّا نُعْطِي بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْأَمْرَ إِنَّمَا يَعُودُ إِلَى مُدِّ النَّبِيِّ ﷺ؟

۶۷۱۴- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدَّهُمْ» .

[انظر الحديث: ۲۱۳۰] .

۶- باب قول الله تعالى: ﴿أَوْتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ ، وأي الرقاب أزكى؟

۶۷۱۵- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ. [انظر الحديث: ۲۵۱۷].

۷- باب عِتْقِ الْمَدْبَرِ وَأُمِّ الْوَلَدِ وَالْمَكَاتِبِ فِي الْكُفَّارَةِ وَعِتْقِ وَلَدِ الرَّنَى وَقَالَ طَاوُوسٌ: يُجْزَىءُ الْمَدْبَرُ وَأُمُّ الْوَلَدِ

۶۷۱۶- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو «عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَبَّرَ مَمْلُوكًا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ بِثَمَانِينَ دِرْهَمًا ، فَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قَبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ». [انظر الحديث: ۲۱۴۱، ۲۲۳۰، ۲۲۳۱، ۲۴۰۳، ۲۴۱۵، ۲۵۳۴].

باب إذا اعتق عبداً بينه وبين آخر

۸- باب إذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه؟

۶۷۱۷- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». [انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۵۳۶، ۲۵۶۰، ۲۵۶۱، ۲۵۶۳، ۲۵۶۴، ۲۵۶۵، ۲۵۷۸، ۲۷۱۷، ۲۷۲۶، ۲۷۲۹، ۲۷۳۵، ۵۰۹۷، ۵۲۷۹، ۵۲۸۴، ۵۴۳۰].

۹- باب الاستئناء في الإيمان

۶۷۱۸- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلُهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَتَيْتُ بِإِبِلٍ ، فَأَمَرْنَا بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ لَا يَبَارِكُ اللَّهُ لَنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا فَحَمَلْنَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَارَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ».

[انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸، ۶۶۲۳، ۶۶۴۹، ۶۶۷۸، ۶۶۸۰].

۶۷۱۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَقَالَ: «إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، أَوْ أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَرْتُ».

[انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸، ۶۶۲۳، ۶۶۴۹، ۶۶۷۸، ۶۶۸۰، ۶۷۱۸].

۶۷۲۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُوسٍ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سَلِيمَانُ: لِأَطْوَفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى تَسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ تَلْدَةٍ غَلَامًا يِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الْمَلِكُ: قُل: إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَنَسِي، فَطَافَ بِهِنَ فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةً مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلَّا وَاحِدَةً بِشَقِّ غَلَامٍ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرَوِيهِ قَالَ: لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنُثْ وَكَانَ دَرَكًا فِي حَاجَتِهِ» وَقَالَ مَرَّةً: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ اسْتَشْنَى» قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. [انظر الحديث: ۲۸۱۹، ۳۴۲۴، ۵۲۴۲، ۶۶۳۹].

۱۰ - باب الكفارة قبل الحنث وبعده

۶۷۲۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدِ الْجَرْمِيِّ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمِ إِخَاءٍ وَمَعْرُوفٍ، قَالَ: فَقَدِمَ طَعَامُهُ، قَالَ: وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى، قَالَ: فَلَمْ يَذُنْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ادْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَلَّا أُطْعِمَهُ أَبَدًا. فَقَالَ: ادْنُ أَخْبِرْكَ عَنْ ذَلِكَ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلَهُ وَهُوَ يَقْسُمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ، قَالَ أَيُّوبُ: أَحْسِبُهُ قَالَ وَهُوَ غَضَبَانُ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَهَبَ إِبِلٍ، فَقِيلَ: أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ، أَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَشْعَرِيُّونَ؟ فَأَتَيْنَا فَأَمَرْنَا لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدُّرَى، قَالَ: فَاَنْدَفَعْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمَلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا، نَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَنْ تَعْقِلُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحَ أَبَدًا، ارْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْتَذْكُرْهُ يَمِينَهُ، فَارْجَعْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَظَنَّنَا أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ يَمِينَكَ، قَالَ: انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا».

تابعه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم الكلبي حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم بهذا. حدثنا أبو معمر حدثنا

عبد الوارثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمَ بِهَذَا. [انظر الحديث: ۳۱۳۳، ۴۳۸۵، ۴۴۱۵، ۵۵۱۷، ۵۵۱۸، ۶۶۲۳، ۶۶۴۹، ۶۶۷۸، ۶۶۸۰، ۶۷۱۸، ۶۷۱۹].

۶۷۲۲۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ الْحَسَنِ «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا. وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتَّيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكُفِّرَ عَنْ يَمِينِكَ».

تابعه أشهلُ عن ابنِ عون.

وتابعه يونسُ وسماكُ بن عَطِيَّةَ وسماكُ بن حَرْبٍ وحميدُ وقتادةُ ومنصورُ وهشامُ والربيعُ.

[انظر الحديث: ۶۶۲۲].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۵- کتاب الفرائض

۱- باب قول الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَيْكُمْ حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَكُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

۶۷۲۳- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَأَتَيَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَأَقْفُتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِنِّي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ».

[انظر الحديث: ۱۹۴، ۴۵۷۷، ۵۶۵۱، ۵۶۶۴، ۵۶۷۶].

۲- باب تعليم الفرائض

وقال عتبة بن عامر: تعلموا قبل الظانين، يعني: الذين يتكلمون بالظن.

۶۷۲۴- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَدَابُرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

[انظر الحديث: ۵۱۴۳، ۶۰۶۴، ۶۰۶۶].

۳- باب قولِ النبی ﷺ لا نُورَثُ ، ما ترکنا صدقۃً

۶۷۲۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضِيَهُمَا مِنْ فَدْكَ وَسَهْمَهُمَا مِنْ خَيْرٍ» . [انظر الحديث: ۳۰۹۲، ۳۷۱۱، ۴۰۳۵، ۴۲۴۰].

۶۷۲۶ - فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتَهُ ، قَالَ: فَهَجَرْتُهُ فَاطِمَةُ ، فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَتْ» . [انظر الحديث: ۳۰۹۳، ۳۷۱۲، ۴۰۳۶، ۴۲۴۱].

۶۷۲۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ: «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» . [انظر الحديث: ۴۰۳۴].

۶۷۲۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَالُكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ: فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ فَأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفُأُ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ، قَالَ: أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَازَنَهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ، فَقَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَانَ خَصَّ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ شَيْءٌ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا آفَاةُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ۶] ، فَكَانَتْ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَاللَّهُ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ نَفَقَةً سَنَتَهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ فَعَمَلٌ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أُنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ ، فَتَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَضَهَا فَعَمِلَ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا مَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي

تَسْأَلُنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا . [انظر الحديث : ۲۹۰۴ ، ۳۰۹۴ ، ۴۰۳۳ ، ۴۸۸۵ ، ۵۳۵۷ ، ۵۳۵۸] .

۶۷۲۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةٍ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ» . [انظر الحديث : ۲۷۷۶ ، ۳۰۹۶] .

۶۷۳۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْدَنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عَثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُنَهُ مِيرَاثَهُنَّ ؛ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا نَوْرَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ ؟» [انظر الحديث : ۴۰۳۴ ، ۶۷۲۷] .

۴ - باب قول النبي ﷺ : «مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِأَهْلِهِ»

۶۷۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرِكْ وَفَاءً فَعَلَيْنَا قِصَاصَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ» . [انظر الحديث : ۲۲۹۸ ، ۲۳۹۸ ، ۲۳۹۹ ، ۴۷۸۱ ، ۵۳۷۱] .

۵ - باب ميراث الولد من أبيه وأمه

وقال زيد بن ثابت : إِذَا تَرَكَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ بَتّاً فَلَهَا النِّصْفُ ، وَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَلَهُنَّ الثُّلُثَانِ وَإِنْ كَانَ مَعَهُنَّ ذَكَرٌ بُدِيَءَ بَمَنْ شَرَكَهُمْ فَيُعْطَى فَرِيضَتُهُ ، فَمَا بَقِيَ فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيْنِ .

۶۷۳۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» . [الحديث ۶۷۳۲ - أطرافه في : ۶۷۳۵ ، ۶۷۳۷ ، ۶۷۴۶] .

۶ - باب ميراث البنات

۶۷۳۳ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَرَضْتُ بِمَكَّةَ مَرْضاً فَأَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ

يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرْتْنِي إِلَّا ابْنَتِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : قُلْتُ فَالْشَطْرُ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : الثُّلُثُ؟ قَالَ : الثُّلُثُ كَبِيرٌ ، إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَلَدَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكْفِفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنْفَقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ عَنْ هَجْرَتِي؟ فَقَالَ : لَنْ تَخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ رَفْعَةً وَدَرَجَةً ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَخْلَفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ ، وَلَكِنْ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ - يَرْتْنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ قَالَ سَفِيَانٌ : وَسَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بَنِ لُؤَيٍّ .

[انظر الحديث: ٥٦ ، ١٢٩٥ ، ٢٧٤٢ ، ٢٧٤٤ ، ٣٩٣٦ ، ٤٤٠٩ ، ٥٣٥٤ ، ٥٦٥٩ ، ٥٦٦٨ ، ٦٣٧٣] .

٦٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ شَيْبَانٌ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : «أَتَانَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ مَعْلَمًا وَأَمِيرًا ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ تُوفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأَخْتَهُ فَأَعْطَى الْابْنَةَ النِّصْفَ وَالْأَخْتَ النِّصْفَ» . [الحديث ٦٧٣٤ - طرفه في: ٦٧٤١] .

٧ - باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن

وقال زيد : وَلَدَ الْأَبْنَاءَ بِمَنْزِلَةِ الْوَلَدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُمْ وَلَدَ ذَكَرٌ ، ذَكَرُهُمْ كَذَكَرِهِمْ وَأُنْثَاهُمْ كَأُنْثَاهُمْ ، يَرِثُونَ كَمَا يَرِثُونَ ، وَيَحْجِبُونَ كَمَا يَحْجِبُونَ ، وَلَا يَرِثُ وَلَدُ الْإِبْنِ مَعَ الْإِبْنِ .

٦٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوَّلَى رَجُلٍ ذَكَرَ» .

[انظر الحديث: ٦٧٣٢] .

٨ - باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

٦٧٣٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو قَيْسٍ : «سَمِعْتُ هُزَيْلَ بْنَ شَرْحِبِيلَ قَالَ : سُئِلَ أَبُو مُوسَى 'عَنِ ابْنَةِ ابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ ، فَقَالَ : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ وَابْنُ مَسْعُودٍ فَسَيِّئَابَعْنِي ، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى' فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ ؛ فَأْتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فَيْكُم» . [الحديث ٦٧٣٦ - طرفه في: ٦٧٤٢] .

٩ - باب ميراث الجد مع الأب والإخوة

وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير : الْجَدُّ أَبٌ ، وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿يَبْنِيْٓ أَدَمَ﴾ ﴿وَأَتَّبَعْتُ

مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴿﴾ ولم يذكر أَنَّ أحدًا خالف أبا بكر في زمانه وأصحاب النبي ﷺ متوافرون ، وقال ابن عباس: يرثني ابن ابني دون إخوتي ولا أرث أنا ابن ابني . ويذكر عن عمر وعليّ وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة .

٦٧٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَلأُولَىٰ رَجُلٍ ذَكَرَ» . [انظر الحديث: ٦٧٣٢ ، ٦٧٣٥] .

٦٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَةِ خَلِيلًا لَا تَخَذُهُ ، وَلَكِنْ خُلَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ» أَوْ قَالَ: خَيْرٌ - ، فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا ، أَوْ قَالَ: قَضَاهُ أَبَا» . [انظر الحديث: ٤٦٧ ، ٣٦٥٦ ، ٣٦٥٧] .

١٠- باب ميراث الزوج مع الولد وغيره

٦٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ؛ فَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبْيُونِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثَّمَنَ وَالرُّبْعَ وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ» . [انظر الحديث: ٢٧٤٧ ، ٤٥٧٨] .

١١- باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره

٦٧٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مِيتًا بَغْرَةً عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَىٰ لَهَا بِالْبَغْرَةِ تُوَفِّيَتْ فَقَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِأَنْ مِيرَاثُهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَىٰ عَصَبَتِهَا» . [انظر الحديث: ٥٧٥٨ ، ٥٧٥٩ ، ٥٧٦٠] .

١٢- باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة

٦٧٤١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «قَضَىٰ فِينَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: النِّصْفَ لِلابْنَةِ ، وَالنِّصْفَ لِلْأَخْتِ ، ثُمَّ قَالَ سُلَيْمَانُ: قَضَىٰ فِينَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . [انظر الحديث: ٦٧٣٤] .

٦٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلٍ

قال: «قال عبدُ الله: لأقْضينَّ فيها بقضاءِ النبي ﷺ، أو قال: قال النبي ﷺ: للابنةِ النصفُ و لابنةِ الابنِ السدُسُ وما بقي فللأختِ». [انظر الحديث: ۶۷۳۶].

۱۳ - باب ميراث الأخوات والإخوة

۶۷۴۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ نَضَحَ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفْقَتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا لِي أَخَوَاتٌ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَايِضِ». [انظر الحديث: ۱۹۴، ۴۵۷۷، ۵۶۵۱، ۵۶۶۴، ۵۶۷۶، ۶۷۲۳].

۱۴ - باب ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ إِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الشُّلْثَانُ بِمَا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

۶۷۴۴ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتَمَةَ سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾». [انظر الحديث: ۴۳۶۴، ۴۶۰۵، ۴۶۵۴].

۱۵ - باب ابني عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِلْأُمِّ وَالْآخَرُ زَوْجٌ

وقال علي: للزوج النصف وللأخ من الأم السدُسُ وما بقي بينهما نصفان.

۶۷۴۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالُهُ لِمَوَالِي الْعَصَبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَلِيُّهُ، فَلَا دُعَى لَهُ» الْكَلُّ: الْعِيَالُ. [انظر الحديث: ۲۲۹۸، ۲۳۹۸، ۲۳۹۹، ۴۷۸۱، ۵۳۷۱، ۶۷۳۱].

۶۷۴۶ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَلْحَقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ». [انظر الحديث: ۶۷۳۲، ۶۷۳۵، ۶۷۳۷].

۱۶ - باب ذوي الأرحام

۶۷۴۷ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ إِدْرِيسُ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى... وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ قَالَ: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْأَنْصَارِيُّ الْمُهَاجِرِيُّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ

التي آخى النبي ﷺ بينهم ، فلما نزلت ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ﴾ قال: نسختها ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ ﴾ . [انظر الحديث: ۲۲۹۲، ۴۵۸۰].

۱۷- باب ميراث الملاعنة

۶۷۴۸- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا ، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ . [انظر الحديث: ۴۷۴۸، ۵۳۰۶، ۵۳۱۳، ۵۳۱۴، ۵۳۱۵].

۱۸- باب الولد للفراش حُرَّةٌ كانت أو أمة

۶۷۴۹- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ مَنِيَّ ، فَاقْبَضَهُ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، فَقَالَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةٍ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةٍ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: احْتَجِبِي مِنْهُ ، لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ» .

[انظر الحديث: ۲۰۵۳، ۲۲۱۸، ۲۴۲۱، ۲۵۳۳، ۲۷۴۵، ۴۳۰۳].

۶۷۵۰- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْوَلَدُ لَصَاحِبِ الْفِرَاشِ» . [الحديث: ۶۷۵۰ طرفه في: ۶۸۱۸].

۱۹- باب الولاء لمن أعتق ، وميراث اللقيط

وقال عمر: اللقيط حُرٌّ.

۶۷۵۱- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيَهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» وَأَهْدِي لَهَا شَاةً ، فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . قَالَ الْحَكَمُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا ، وَقَوْلُ الْحَكَمِ مَرْسَلٌ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا . [انظر الحديث: ۴۵۶، ۱۴۹۳، ۲۱۵۵، ۲۱۶۸، ۲۳۵۶، ۲۵۶۰، ۲۵۶۱، ۲۵۶۳، ۲۵۶۴، ۲۵۷۸، ۲۷۱۷، ۲۷۲۶، ۲۷۲۹، ۲۷۳۵، ۵۰۹۷، ۵۲۷۹، ۵۲۸۴، ۵۴۳۰، ۶۷۱۷].

۶۷۵۲- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . [انظر الحديث: ۲۱۵۶، ۲۱۶۹، ۲۵۶۲].

۲۰۔ باب میراثِ السَّائِبَةِ

۶۷۵۳ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلٍ عَنْ «عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيِّبُونَ وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُسَيِّبُونَ».

۶۷۵۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ لِعَتَقِهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاَءَهَا ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ لِأَعْتَقَهَا وَإِنَّ أَهْلَهَا يَشْتَرِطُونَ وَلَاَءَهَا فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، أَوْ قَالَ: أَعْطِي الثَّمَنَ قَالَ: فَاشْتَرَتْهَا فَأَعْتَقَتْهَا قَالَ: وَخَيْرٌ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَيْتُ كَذَا وَكَذَا مَا كُنْتُ مَعَهُ» قَالَ الْأَسْوَدُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا. قَوْلُ الْأَسْوَدِ مُنْقَطِعٌ ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُهُ عَبْدًا أَصَحُّ .

[انظر الحديث: ۴۵۶ ، ۱۴۹۳ ، ۲۱۵۵ ، ۲۱۶۸ ، ۲۵۳۶ ، ۲۵۶۰ ، ۲۵۶۱ ، ۲۵۶۳ ، ۲۵۶۴ ، ۲۵۶۵ ،

۲۵۷۸ ، ۲۷۱۷ ، ۲۷۲۶ ، ۲۷۲۹ ، ۲۷۳۵ ، ۵۰۹۷ ، ۵۲۷۹ ، ۵۲۸۴ ، ۵۴۳۰ ، ۶۷۱۷ ، ۶۷۵۱.]

۲۱۔ باب إِثْمٌ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ مَوَالِيهِ

۶۷۵۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ: فَأَخْرَجَهَا فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ ، قَالَ: وَفِيهَا «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ؛ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحْدِثًا ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» . [انظر الحديث: ۱۱۱ ، ۱۸۷۰ ، ۳۰۴۷ ، ۳۱۷۲ ، ۳۱۷۹.]

۶۷۵۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ» . [انظر الحديث: ۲۵۳۵.]

۲۲۔ باب إِذَا أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ

وَكَانَ الْحَسَنُ لَا يَرَى لَهُ وَلَايَةً ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ، وَيُذَكَّرُ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ . وَاخْتَلَفُوا فِي صَحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ .

۶۷۵۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِّعُكَهَا عَلَى أَنْ وِلَاءَهَا لَنَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

[انظر الحديث: ۲۱۵۶ ، ۲۱۶۹ ، ۲۵۶۲ ، ۲۷۵۲] .

۶۷۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلِئَافَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوِلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ . قَالَتْ: فَأَعْتَقْتُهَا ، قَالَتْ: فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتَ عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا» .

[انظر الحديث: ۴۵۶ ، ۱۴۹۳ ، ۲۱۵۵ ، ۲۱۶۸ ، ۲۵۳۶ ، ۲۵۶۰ ، ۲۵۶۱ ، ۲۵۶۳ ، ۲۵۶۴ ، ۲۵۶۵ ،

۲۵۷۸ ، ۲۷۱۷ ، ۲۷۲۶ ، ۲۷۲۹ ، ۲۷۳۵ ، ۵۰۹۷ ، ۵۲۷۹ ، ۵۲۸۴ ، ۵۴۳۰ ، ۶۷۱۷ ، ۶۷۵۱ ، ۶۷۵۴] .

۲۳ - باب ما يرث النساء من الولاء

۶۷۵۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوِلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . [انظر الحديث: ۲۱۵۶ ، ۲۱۶۹ ، ۲۵۶۲ ، ۲۷۵۲ ، ۲۷۵۷] .

۶۷۶۰ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرَقَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ» .

[انظر الحديث: ۴۵۶ ، ۱۴۹۳ ، ۲۱۵۵ ، ۲۱۶۸ ، ۲۵۳۶ ، ۲۵۶۰ ، ۲۵۶۱ ، ۲۵۶۳ ، ۲۵۶۴ ، ۲۵۶۵ ، ۲۵۷۸ ،

۲۷۱۷ ، ۲۷۲۶ ، ۲۷۲۹ ، ۲۷۳۵ ، ۵۰۹۷ ، ۵۲۷۹ ، ۵۲۸۴ ، ۵۴۳۰ ، ۶۷۱۷ ، ۶۷۵۱ ، ۶۷۵۴ ، ۶۷۵۸] .

۲۴ - باب مولى القوم من أنفسهم ، وابن الأخت منهم

۶۷۶۱ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ وَقَتَادَةُ: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» أَوْ كَمَا قَالَ .

۶۷۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» . [انظر الحديث: ۳۱۴۶ ، ۳۱۴۷ ، ۳۵۲۸ ، ۳۷۷۸ ، ۳۷۹۳ ، ۴۳۳۱ ، ۴۳۳۲ ، ۴۳۳۳ ، ۴۳۳۴ ، ۴۳۳۷ ، ۵۸۶۰] .

۲۵ - باب میراثِ الأسیر

قال: وكان شَرِيحُ يورثُ الأسيرَ في أيدي العدوِّ ويقولُ هو أحوجُ إليه ، وقال عمر بن عبد العزيز أجز وصيةَ الأسيرِ وعتاقته وما صَنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فإنما هو ماله يصنعُ فيه ما يشاء .

۶۷۶۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوَرَّثَهُ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلَيْنَا» .

[انظر الحديث: ۲۲۹۸ ، ۲۳۹۸ ، ۲۳۹۹ ، ۴۷۸۱ ، ۵۳۷۱ ، ۶۷۳۱ ، ۶۷۴۵] .

۲۶ - باب لا يرث المسلمُ الكافرَ وَلَا الكافرُ المسلمَ ، وإذا أسلم

قبل أن يُقسم الميراثَ فلا ميراث له

۶۷۶۴ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ: «عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» . [انظر الحديث: ۱۵۸۸ ، ۳۰۵۸ ، ۴۲۸۲] .

۲۷ - باب ميراثِ العبدِ النَّصرانيِّ والمُكاتبِ النَّصرانيِّ وإثمُ مَنْ انتَفَى من ولده

۲۸ - باب من ادَّعى أَخًا أو ابنَ أَخٍ

۶۷۶۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصِمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غَلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، انْظُرْ إِلَى شَبهِهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِدَ عَلِيٍّ فِرَاشَ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبهِهِ فَرَأَى شَبْهًا بَيْنَهُمَا بَعْتَبَةً ، فَقَالَ: هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِبِي يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، قَالَتْ: فَلَمْ يَرِ سَوْدَةُ بَعْدَ» .

[انظر الحديث: ۲۰۵۳ ، ۲۲۱۸ ، ۲۴۲۱ ، ۲۵۳۳ ، ۲۷۴۵ ، ۴۳۰۳ ، ۶۷۴۹] .

۲۹ - باب مَنْ ادَّعى إِلَى غَيْرِ أُبِيهِ

۶۷۶۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ «عَنْ سَعْدِ

رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: مَنْ ادَّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجَنَّةُ عليه حرامٌ. [انظر الحديث: ٤٣٢٦].

٦٧٦٧- فذكرته لأبي بكرٍ فقال: «وأنا سمعتهُ أذْناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ». [انظر الحديث: ٤٣٢٧].

٦٧٦٨- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كَفَرٌ».

٣٠- باب إِذَا ادَّعَتِ الْمَرْأَةُ ابْنًا

٦٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ وَقَالَتِ الْآخَرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنُكَ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكَبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى».

قال أبو هريرة: والله إن سمعتُ بالسَّكِينِ قطُّ إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المُدْيَةَ. [انظر الحديث: ٣٤٢٧].

٣١- باب الْقَائِف

٦٧٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبَرَّقَ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجْزَرًا نَظَرَ أَنْفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ». [انظر الحديث: ٣٥٥٥، ٣٧٣١].

٦٧٧١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ مُجْزَرًا الْمَذْلُجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قُطِيفَةٌ قَدْ غَطِيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ». [انظر الحديث: ٣٥٥٥، ٣٧٣١، ٦٧٧٠].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۶- کتاب الحدود

۱- باب ما يحذر من الحدود

۲- باب الزنى وشرب الخمر

وقال ابن عباس: يُنزَعُ منه نورُ الإيمان في الزنى .

۶۷۷۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» . وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلَّا النَّهْبَةَ . [انظر الحديث: ۲۴۷۵ ، ۵۵۷۸] .

۲- باب ما جاء في ضرب شارب الخمر

۶۷۷۳ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ . ح .
وَحَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: «عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ» . [الحديث ۶۷۷۳ - طرفه في: ۶۷۷۶] .

۳- باب مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الْحَذَفِ فِي الْبَيْتِ

۶۷۷۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جِيءَ بِالنُّعْمَانِ - أَوْ بَابِنِ النُّعْمَانِ - شَارِباً ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ: فَضْرِبُوهُ ، فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنَّعَالِ» . [انظر الحديث: ۲۳۱۶] .

۴- باب الضرب بالجريد والنعال

۶۷۷۵ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي مُلَيْكَةَ «عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بَنِي نَعِيمَانَ - أَوْ بَابِنِ نَعِيمَانَ - وَهُوَ سَكْرَانٌ ، فَشَقَّ عَلَيْهِ ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ» .
[انظر الحديث: ۲۳۱۶ ، ۶۷۷۴] .

۶۷۷۶ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ» . [انظر الحديث: ۶۷۷۳] .

۶۷۷۷ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، قَالَ : اضْرِبُوهُ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَمَنَا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ . قَالَ : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ» .
[الحديث ۶۷۷۷ - طرفه في: ۶۷۸۱] .

۶۷۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ سَمِعْتُ عُمَيْرَ بْنَ سَعِيدٍ النَّخَعِيِّ قَالَ : «سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتُ فَأَجِدَ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنَهُ» .

۶۷۷۹ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْجَعْفِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ «عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كُنَّا نُوْتِي بِالْشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِمْرَةَ أَبِي بَكْرٍ فَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعَالِنَا وَأُرْدِيْتَنَا ، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَرْبَعِينَ ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ» .

هـ - باب ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأنه ليس بخارج من الملة

۶۷۸۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَانَ يُلقَبُ حِمَارًا وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتِي بِهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَلْعَنُوهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» .

۶۷۸۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِسَكْرَانٍ ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ ،

فَمَنْ مِّنَّا يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمَنْ مِّنَّا يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمَنْ مِّنَّا يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انصرفت قال رجل : ما له أخزاه الله ! فقال رسولُ الله ﷺ : لا تكونوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ . [انظر الحديث : ٦٧٧٧].

٦- باب السارق حين يسرق

٦٧٨٢- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» . [الحديث ٦٧٨٢- طرفه في : ٦٨٠٩].

٧- باب لعن السارق إذا لم يُسَمَّ

٦٧٨٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ» . قَالَ الْأَعْمَشُ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بِيضُ الْحَدِيدِ ، وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهُمَا مَا يَسَاوِي دِرَاهِمًا . [الحديث ٦٧٨٣- طرفه في : ٦٧٩٩].

٨- باب الحدود كفارة

٦٧٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا ، وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كُلِّهَا ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ» .

٩- باب ظهر المؤمن حمى ، إلا في حدٍّ أو حقٍّ

٦٧٨٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ قَالُوا : أَلَا شَهْرُنَا هَذَا ، قَالَ : أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ قَالُوا : أَلَا بَلَدُنَا هَذَا . قَالَ : أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ قَالُوا : أَلَا يَوْمُنَا هَذَا . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ - إِلَّا بِحَقِّهَا - كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ (ثلاثاً)؟ كُلُّ ذَلِكَ يُجَبِّونَهُ : أَلَا نَعَمْ . قَالَ : وَيَحْكُمُ - أَوْ يَلْكُمُ - لَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» .

[انظر الحديث : ١٧٤٢ ، ٤٤٠٣ ، ٦٠٤٣ ، ٦١٦٦].

۱۰ - باب إقامة الحدود ، والانتقام لحرمة الله

۶۷۸۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا خَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَأْتِمْ ، فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبَعَدَهُمَا مِنْهُ ، وَاللَّهُ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُوْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ» . [انظر الحديث : ۳۵۶۰ ، ۶۱۲۶] .

۱۱ - باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع

۶۷۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسَامَةَ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي امْرَأَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُقِيمُونَ الْحَدَّ عَلَى الْوَضِيعِ وَيَتْرَكُونَ عَلَى الشَّرِيفِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ فَاطِمَةُ فَعَلَتْ ذَلِكَ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» . [انظر الحديث : ۲۶۴۸ ، ۳۴۷۵ ، ۳۷۳۲ ، ۳۷۳۳ ، ۴۳۰۴] .

۱۲ - باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفِعَ إلى السلطان

۶۷۸۸ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَرِيشًا أَهْتَمَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِيمَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ مُحَمَّدًا يَدَهَا» . [انظر الحديث : ۲۶۴۸ ، ۳۴۷۵ ، ۳۷۳۲ ، ۳۷۳۳ ، ۴۳۰۴ ، ۶۷۸۷] .

۱۳ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ ، وفي كم يُقَطَّعُ؟

وَقَطَعَ عَلَيَّ مِنَ الْكَفِّ . وَقَالَ قَتَادَةُ فِي امْرَأَةٍ سَرَقَتْ فَقَطَعْتُ شِمَالَهَا : لَيْسَ إِلَّا ذَلِكَ .

۶۷۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ قَالِ النَّبِيُّ ﷺ : تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، وَمَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . [الحديث ۶۷۸۹ - طرفاه في : ۶۷۹۰ ، ۶۷۹۱] .

۶۷۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ «عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ» . [انظر الحديث : ۶۷۸۹] .

۶۷۹۱ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ

عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن حدثته «أن عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي ﷺ قال: تقطع اليد في ربع دينار». [انظر الحديث: ۶۷۸۹ ، ۶۷۹۰].

۶۷۹۲ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه قال: «أخبرتني عائشة أن يد السارق لم تقطع على عهد النبي ﷺ إلا في ثمن مجن حجة أو ترس».

حدثنا عثمان حدثنا حميد بن عبد الرحمن حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة . . مثله .

[الحديث ۶۷۹۲ - طرفاه في: ۶۷۹۳ ، ۶۷۹۴].

۶۷۹۳ - حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه «عن عائشة قالت: لم تكن تقطع يد السارق في أدنى من حجة أو ترس ، كل واحد منهما ذو ثمن». رواه وكيع وابن إدريس عن هشام عن أبيه مرسلاً . [انظر الحديث: ۶۷۹۲].

۶۷۹۴ - حدثني يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة قال: هشام بن عروة أخبرنا عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: لم تقطع يد سارق على عهد النبي ﷺ في أدنى من ثمن المجن: ترس أو حجة ، وكان كل واحد منهما ذا ثمن». [انظر الحديث: ۶۷۹۲ ، ۶۷۹۳].

۶۷۹۵ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم». تابعه محمد بن إسحاق ، وقال الليث: حدثني نافع «قيمه». [الحديث ۶۷۹۵ - أطرافه في: ۶۷۹۶ ، ۶۷۹۷ ، ۶۷۹۸].

۶۷۹۶ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع «عن ابن عمر قال: قطع النبي ﷺ في مجن ثمنه ثلاثة دراهم». [انظر الحديث: ۶۷۹۵].

۶۷۹۷ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال: حدثني نافع «عن عبد الله قال: قطع النبي ﷺ في مجن ثمنه ثلاثة دراهم». [انظر الحديث: ۶۷۹۵ ، ۶۷۹۶].

۶۷۹۸ - حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عتبة عن نافع «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قطع النبي ﷺ يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم». تابعه عن محمد بن إسحاق . وقال الليث: حدثني نافع «قيمه» .

[انظر الحديث: ۶۷۹۵ ، ۶۷۹۶ ، ۶۷۹۷].

۶۷۹۹ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال: سمعت

أبا صالح قال: «سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده». [انظر الحديث: ۶۷۸۳].

۱۴ - باب توبة السارق

۶۸۰۰ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة «عن عائشة أن النبي ﷺ قطع يد امرأة، قالت عائشة: وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ، فتاب وحسنت توبتها».

[انظر الحديث: ۲۶۴۸، ۳۴۷۵، ۳۷۳۲، ۳۷۳۳، ۴۳۰۴، ۶۷۸۷، ۶۷۸۸].

۶۸۰۱ - حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي إدريس «عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ في رهط فقال: أبايعكم على أن لا تُشركوا بالله شيئاً، ولا تَسرقوا، ولا تَقْتلوا أولادكم، ولا تأتوا بيهتانٍ تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف. فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفاراً له وطهور، ومن ستره الله فذلك إلى الله: إن شاء عذبه وإن شاء غفر له». قال أبو عبد الله: إذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته، وكلُّ محدودٍ كذلك إذا تاب قبلت شهادته».

۱۵ - باب المحاربين من أهل الكفر والردة وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾

۶۸۰۲ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة الجرمي «عن أنس رضي الله عنه قال: قدم على النبي ﷺ نفرٌ من عُكل فأسلموا، فاجتووا المدينة، فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها، ففعلوا فصُخُّوا، فارتدُّوا، فقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل. فبعث في آثارهم فأتى بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعْيُنهم، ثم لم يحسمهم حتى ماتوا».

[انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵، ۵۶۸۶، ۵۷۲۷].

۱۶ - باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا

۶۸۰۳ - حدثنا محمد بن الصلت أبو يعلى حدثنا الوليد حدثني الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة «عن أنس أن النبي ﷺ قطع العُرنين، ولم يحسمهم حتى ماتوا».

[انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵، ۵۶۸۶، ۵۷۲۷، ۶۸۰۲].

۱۷- باب لم يُسَقِّ المرتدُّونَ المحاربونَ حتى ماتوا

۶۸۰۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكَلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا فِي الصَّفَةِ ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْغِنَا رَسُولًا ، فَقَالَ: مَا أَجَدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَوْهَا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحَّوْا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّرِيخُ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمَيْتْ فَكَحَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ ، ثُمَّ أَلْقَوْا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ ، فَمَا سَقَوْا حَتَّى مَاتُوا . قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

[انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵، ۵۶۸۶، ۵۷۲۷، ۶۸۰۲، ۶۸۰۳].

۱۸- باب سَمَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْيَنَ الْمُحَارِبِينَ

۶۸۰۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكَلٍ - أَوْ قَالَ مِنْ عُرَيْنَةَ ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ عُكَلٍ - قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا . فَشَرِبُوا ، حَتَّى إِذَا بَرَثُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْفَقُوا النَّعَمَ . فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ غُدُوَّةً ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيَءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيَنَهُمْ ، فَأَلْقَوْا بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ» .

قال أبو قلابة: هؤلاء قومٌ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

[انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵، ۵۶۸۶، ۵۷۲۷، ۶۸۰۲، ۶۸۰۳].

[۶۸۰۴، ۶۸۰۳]

۱۹- باب فَضْلِ مَنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ

۶۸۰۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظَاهِمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ» . [انظر الحديث: ۶۶۰، ۱۴۲۳، ۶۴۷۹].

۶۸۰۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رَجُلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ» . [انظر الحديث: ۶۴۷۴].

۲۰ - باب إثم الرِّئَاةِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ - ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْفَ إِنَّكُمْ كَانُمْ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾

۶۸۰۸ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «أَخْبَرَنَا أَنَسُ قَالَ: لَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا لَا يَحَدِّثُكُمْوه أَحَدٌ بَعْدِي ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ - وَإِنَّمَا قَالَ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ - أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيُظْهَرَ الزَّانِي ، وَيَقْلَّ الرِّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ» . [انظر الحديث: ۵۵۷۷ ، ۵۲۳۱ ، ۸۱ ، ۸۰].

۶۸۰۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» قَالَ عِكْرَمَةُ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ؟ قَالَ: هَكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا - فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . [انظر الحديث: ۶۷۸۳].

۶۸۱۰ - حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذُكْوَانَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ» . [انظر الحديث: ۶۷۷۲ ، ۵۵۷۸ ، ۲۴۷۵].

۶۸۱۱ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسَلِيمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ . قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ . قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» . قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . . مثله . قَالَ عُمَرُ: فَذَكَرْتَهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سَفِيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ وَوَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ، قَالَ: دَعَاهُ دَعَاهُ . [انظر الحديث: ۴۴۷۷ ، ۴۷۶۱ ، ۶۰۰۱].

۲۱- باب رَجَمَ المحصن

وقال الحسن: مَنْ زَنَى بِأَخْتِهِ فَحْدُهُ حَدُّ الزَّانِي .

۶۸۱۲- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ: قَدْ رَجَمْتُهَا بِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

۶۸۱۳- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: قَبْلَ سُورَةِ الثَّوْرِ أَمْ بَعْدُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي» .
[الحديث ۶۸۱۳- طرفه في: ۶۸۴۰]

۶۸۱۴- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ قَدْ زَنَى ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَ ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ» . [انظر الحديث: ۵۲۷۰ ، ۵۲۷۲] .

۲۲- باب لَا يُرْجَمُ المجنون والمجنونة

وقال عليٌّ لعمرَ رضي الله عنه: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ؟

۶۸۱۵- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَّدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَبُكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَذْهَبَ أَوْ بَارِجَمُوهُ» . [انظر الحديث: ۵۲۷۱] .

۶۸۱۶- ... قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمَصْلَى ، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ» .
[انظر الحديث: ۵۲۷۰ ، ۵۲۷۲ ، ۶۸۱۴] .

۲۳- باب للعاهر الحجر

۶۸۱۷- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قالت: اختصم سعدُ وابنُ زَمْعَةَ ، فقال النبي ﷺ: هو لك يا عبدُ بن زَمْعَةَ ، الولد للفراش ، واحتجبي منه يا سودة . زاد لنا قُتَيْبَةُ عن الليث «وللعاهر الحجر» .

[انظر الحديث: ٢٠٥٣ ، ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٣٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥] .

٦٨١٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: «سمعت أبا هريرة قال النبي ﷺ: الولد للفراش ، وللعاهر الحجر» . [انظر الحديث: ٦٧٥٠] .

٢٤ - باب الرجم في البلاط

٦٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى رسول الله ﷺ يهوديٌّ ويهودية قد أحدثا جميعاً ، فقال لهم: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا: إنَّ أحبارنا أحدثوا تحميمَ الوجه والتجبية ، قال عبدُ الله بن سلام: ادعُهم يا رسول الله بالنَّورَةِ فأتَيَ بها ، فوضع أحدهم يده على آية الرِّجْمِ وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له ابنُ سلام: ارفع يدك ، فإذا آية الرجم تحت يده ، فأمرَ بهما رسولُ الله ﷺ فرُجِمَا . قال ابن عمر: فرُجِمَا عندَ البلاط ، فرأيت اليهوديَّ أجناً عليها» . [انظر الحديث: ١٣٢٩ ، ٣٦٣٥ ، ٤٥٥٦] .

٢٥ - باب الرجم بالمصلی

٦٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عن جابر أنَّ رجلاً من أسلم جاء النبي ﷺ فاعترف بالزُّنَى ، فأعرض عنه النبي ﷺ حتى شهد على نفسه أربع مرات ، فقال له النبي ﷺ: أبلَّك جُنُونٌ؟ قال: لا . قال: آحصنت؟ قال: نعم ، فأمرَ به فرُجِمَ بالمصلی ، فلما أذلقته بالحجارة فرَّ ، فأدرك ، فرُجِمَ حتى مات ، فقال له النبي ﷺ خيراً وصلى عليه» . ولم يقل يونسُ وابنُ جُرَيْجٍ عن الزُّهريِّ «فصلی عليه» .

سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَلْ قَوْلُهُ «فَصَلَّى عَلَيْهِ» يَصِحُّ أَمْ لَا؟ قَالَ: رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، قِيلَ لَهُ: هَلْ رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ؟ قَالَ: لَا . [انظر الحديث: ٥٢٧٠ ، ٥٢٧٢ ، ٦٨١٤ ، ٦٨١٦] .

٢٦ - باب من أصاب ذنباً دونَ الحدِّ فأخبرَ الإمامَ فلا عقوبةَ عليه

بعد التوبة إذا جاء مستفتياً

قال عطاءٌ: لم يعاقبه النبي ﷺ وقال ابنُ جُرَيْجٍ: ولم يعاقب الذي جامع في رمضان ، ولم يعاقب عمرُ صاحبُ الظبي . وفيه عن أبي عثمانٍ عن ابن مسعود عن النبي ﷺ .

۶۸۲۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ ، فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَاطْعَمِ سَتِينَ مَسْكِينًا . [انظر الحديث: ۱۹۳۶ ، ۱۹۳۷ ، ۲۶۰۰ ، ۵۳۶۸ ، ۶۰۸۷ ، ۶۱۶۴ ، ۶۷۰۹ ، ۶۷۱۰ ، ۶۷۱۱] .

۶۸۲۲ - وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير «عن عائشة: أتى رجل النبي ﷺ في المسجد قال: احترقت. قال: مم ذاك؟ قال: وقعت بامرأتي في رمضان. قال له: تصدق! قال: ما عندي شيء. فجلس، وأتاه إنسان يسوق حمرا وأمه طعما. قال عبد الرحمن، ما أدري ما هو - إلى النبي ﷺ فقال: أين المحترق؟ فقال: ها أنا ذا. قال: خذ هذا فتصدق به، قال: على أحوج مني؟ ما لأهلي طعام. قال: فكلوه» .

قال أبو عبد الله: الحديث الأول أبين، قوله: «أطعم أهلك». [انظر الحديث: ۱۹۳۵] .

۲۷ - باب إذا أقر بالحد ولم يُبين ، هل للإمام أن يستتر عليه؟

۶۸۲۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عمرو بن عاصم الكلابي حَدَّثَنَا همام بن يحيى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ ، فجاءه رجلٌ فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه عليّ ، قال: ولم يسأله عنه ، قال: وحضرت الصلاة فصلّى مع النبي ﷺ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقم في كتاب الله . قال: أليس قد صليت معنا؟ قال: نعم . قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك ، أو قال: حدك» .

۲۸ - باب هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمرت؟

۶۸۲۴ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أتى معز بن مالك النبي ﷺ قال له: لعلك قبلت أو غمرت أو نظرت؟ قال: لا يا رسول الله ، قال: أنكتها؟ - لا يكني - قال: فعند ذلك أمر برجمه» .

۲۹ - باب سؤال الإمام المقر: هل أخصنت؟

۶۸۲۵ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ

ابن شہاب عن ابن المسیب وأبی سلمة «أن أبا هريرة قال: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ من الناس وهو في المسجد فتداه: يا رسول الله إني زنيْتُ - يريدُ نفسه - فأعرضَ عنه النبي ﷺ ، فتنحى لشقٍّ وجهه الذي أعرَضَ قبله فقال: يا رسول الله إني زنيْتُ ، فأعرضَ عنه ؛ فجاء لشقٍّ وجه النبي ﷺ الذي أعرَضَ عنه ، فلما شهدَ على نفسه أربعَ شهاداتٍ دعاهُ النبي ﷺ فقال: أبكَ جنون؟ قال: لا يا رسول الله ، فقال: أحصنت؟ قال: نعم يا رسول الله ، قال: اذهبوا فارْجُمُوهُ» . [انظر الحديث: ۵۲۷۱ ، ۶۸۱۵] .

۶۸۲۶ - قال ابن شہاب: أخبرني من سمعَ جابراً قال: فكنتُ فيمن رَجَمَهُ ، فرجمناه بالمصلی ، فلما أذْلَقْتَهُ الحِجَارَةُ جَمَزَ ؛ حتى أدركناه بالحرَّة فرجمناه» .
[انظر الحديث: ۵۲۷۰ ، ۵۲۷۲ ، ۶۸۱۴ ، ۶۸۱۶ ، ۶۸۲۰] .

۳۰- باب الاعتراف بالزنى

۶۸۲۷- ۶۸۲۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ قَالَا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَشُدُكَ اللَّهَ إِلَّا مَا قُضِيَتْ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصَمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ: اقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ وَائْثِدْنِ لِي . قَالَ: قُل . قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ عَسِيفاً عَلَى هَذَا ، فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ ، وَعَلَى أَمْرَاتِهِ الرَّجْمَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ جَلْدَ ذَكَرِهِ ، الْمِئَةِ شَاةٍ وَالْخَادِمَ رَدًّا ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ ، وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا . فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ . فَارْجُمَهَا» . قُلْتُ لِسَفِيَّانٍ: لَمْ يَقُلْ «فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ» فَقَالَ: أَشْكُ فِيهَا مِنَ الزَّهْرِيِّ ، فَرُبَّمَا قُلْتَهَا وَرُبَّمَا سَكْتُ .
[الحديث: ۶۸۲۷] [انظر الحديث: ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۶۶۳۳] .

[الحديث: ۶۸۲۸] [انظر الحديث: ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۶۶۳۴] .

۶۸۲۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ عُمَرُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجْدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيُضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَمْلُ أَوْ الْاعْتِرَافُ . قَالَ سَفِيَّانُ: كَذَا حَفِظْتُ ، أَلَا وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ» . [انظر الحديث: ۲۴۶۲ ، ۳۴۴۵ ، ۳۹۲۸ ، ۴۰۲۱] .

۳۱- باب رجم الخُبلی من الزنی إذا أَحْصَنَتْ

۶۸۳۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَقْرَى رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمَنْىَ وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فَلَانٍ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فِلْتَةً فَتَمَتَّ، فَغَضِبَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِقَائِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ فَمَحْذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْضَبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوَّاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطِيرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطِيرٍ، وَأَنْ لَا يَعُودَ، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلَصَ بِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِيَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرِّوَا حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ حَتَّى أَجَدْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمَنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَتَسَبَّ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتَخْلَفَ. فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ! فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ قَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرْتُ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أُدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاَهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضِلُّوهُ بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ. ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كَفَرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ

- أو إن كفرأ بكم أن ترغبوا عن آبائكم - ألا ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم وقولوا: عبدُ الله ورسوله. ثم إنه بلغني أنَّ قاتلاً منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعتُ فلاناً ، فلا يَغترنَّ امرؤ أن يقول إنما كانت بيعةُ أبي بكر فلتةً وتمت ، ألا وإنها قد كانت كذلك ، ولكنَّ الله وقى شرَّها ، وليس فيكم من يُقطعُ الأعناقُ إليه مثلُ أبي بكر ، من بايَعَ رجلاً من غير مشورةٍ من المسلمين فلا يبايعُ هو ولا الذي بايعه تُعزَّة أن يُقتلَا ، وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيَّهُ ﷺ ، أنَّ الأنصارَ خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة ، وخالفَ عَنَّا عليٌّ والزُّبيرُ ومن معهما واجتمعَ المهاجرونَ إلى أبي بكر ، فقلتُ لأبي بكر: يا أبا بكر ، انطلقْ بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار فانطلقنا نريدُهم ، فلما دنونا منهم لَقِينَا منهم رجُلانَ صالحانَ فذكرا ما تملاً عليه القوم فقالا: أين تريدون يا معشرَ المهاجرين؟ فقلنا: نريدُ إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم ، اقضوا أمركم. فقلتُ: والله لَنَأْتِيَنَّهُمْ. فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا رجلٌ مُزَقَّلٌ بين ظهرائِهِمْ ، فقلتُ: من هذا؟ فقالوا: هذا سعدُ بن عبادَة ، فقلتُ: ما له؟ قالوا: يُوعَك. فلما جَلَسْنَا قليلاً تشهدَ خطيبهم فأثنى على الله بما هوَ أهله ، ثم قال: أما بعدُ فنحنُ أنصارُ الله وكتيبةُ الإسلام ، وأنتم - معشرَ المهاجرين - رهط ، وقد دَفَّتْ دافَّةٌ من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر. فلما سَكَتَ أردتُ أن أتكلّم - وكنتُ قد زَوَّرتُ مقالةً أعجبتني أريدُ أن أقدمها بين يدي أبي بكر - وكنتُ أداري منه بعضَ الحد ، فلما أردتُ أن أتكلّم قال أبو بكر: على رِسلك. فكَرِهْتُ أن أغضِبَه ، فتكلّم أبو بكر ، فكان هو أحلَمَ مني وأوقَر ، والله ما تركَ من كلمةٍ أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلاً أو أفضلَ منها حتى سَكَتَ. فقال: ما ذكرتم فيكم من خيرٍ فأنتم له أهل ، ولن يُعرفَ هذا الأمرُ إلا لهذا الحيِّ من قريش ، هم أوسطُ العربِ نسباً وداراً. وقد رَضِيتُ لكم أحدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فبايعوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ - فأخذَ بيدي ويدَ أبي عُبَيْدَةَ بن الجراح وهو جالسٌ بيننا - فلم أَكرِهْ مما قال غيرها ، كان والله أن أقدمَ فتَضْرِبَ عنقي لا يُقِرُّني ذلك من إثم أحبَّ إليَّ من أن أتأمرَ على قوم فيهم أبو بكر ، اللهمَّ إلا أن تُسَوِّلَ إليَّ نفسي عندَ الموت شيئاً لا أَجِدُهُ الآن. فقال قائلٌ من الأنصار: أنا جُذيلُها المحكَّك ، وعُذيقُها المرجَّب. مِنَّا أميرٌ ومنكم أمير يا معشرَ قريش. فكثُرَ اللَّغَطُ ، وارتفعتِ الأصوات ، حتى فَرَّقْتُ من الاختلاف ، فقلتُ: ابسطْ يدَكَ يا أبا بكر ، فبسطَ يدهُ ، فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار ، ونزونا على سعد بن عبادَة فقال قاتل منهم: قَتَلْتُم سعدَ بن عبادَة ، فقلتُ: قتلَ الله

سعد بن عبادہ . قال عمر : وإنا والله ما وجدنا فيما حَضَرنا من أمر أقوى من مبايعَةِ أبي بكر ، خَشِينا إن فارقنا القومَ ولم تَكُنْ بيعةٌ أن يُبايعوا رجلاً منهم بعدنا ، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكونُ فساداً ، فمن بايع رجلاً على غير مَشُورَةٍ من المسلمين فلا يتابعُ هو ولا الذي بايعَهُ تَغَرَّةٌ أن يُقتلَا» . [انظر الحديث : ۲۴۶۲ ، ۳۴۴۵ ، ۳۹۲۸ ، ۴۰۲۱ ، ۶۸۲۹] .

۳۲- باب البكران يُجلدان ويُنفیان ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
قال ابن عُيَيْنَةَ : ﴿رَأْفَةٌ﴾ في إقامة الحد .

۶۸۳۱- حَدَّثَنَا مالک بن إسماعيل حَدَّثَنَا عبد العزيز أَخْبَرَنَا ابنُ شهاب عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ «عن زيد بن خالد الجهني قال : سمعتُ النبي ﷺ يأمرُ فيمن زنى ولم يُحصن جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عامٍ» . [انظر الحديث : ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۶۶۳۴ ، ۶۸۲۸] .

۶۸۳۲- قال ابنُ شهاب : «وأخبرني عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غَرَبَ ، ثم لم تَزَلْ تلك السُّنَّةُ» .

۶۸۳۳- حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن ابنِ شهاب عن سعيد بن المسيَّب «عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يُحصن بنفي عامٍ وبإقامة الحدِّ عليه» . [انظر الحديث : ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۶۶۳۳ ، ۶۸۲۷] .

۳۳- باب نفي أهل المعاصي والمخنثين

۶۸۳۴- حَدَّثَنَا مسلمُ بن إبراهيم حَدَّثَنَا هشامُ حَدَّثَنَا يحيى عن عكرمة «عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعنَ النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرج فلاناً ، وأخرج عمرُ فلاناً» . [انظر الحديث : ۵۸۸۵ ، ۵۸۸۶] .

۳۴- باب من أمر غير الإمام بإقامة الحدِّ غائباً عنه

۶۸۳۵- ۶۸۳۶- حَدَّثَنَا عاصمُ بن علي حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ عن الزُّهريِّ عن عُبَيْدِ اللَّهِ «عن أبي هريرة وزيد بن خالد أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ فقال : يا رسولَ الله اقضِ بكتاب الله ، فقام خصمُهُ فقال : صدق ، اقضِ له يا رسولَ الله بكتاب الله ، إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أنَّ على ابني الرجم ، فافتديت بمئة

من الغنم ووليدة ، ثم سألتُ أهل العلم فزعموا أن ما على ابني جلدٌ مئةٌ وتغريبٌ عام . فقال :
والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، أما الغنم والوليدةُ فردُّ عليك ، وعلى ابنك جلدٌ
مئةٌ وتغريبٌ عام . وأما أنت يا أنيس فاغدُ على امرأة هذا فارجمها ، فغدا أنيسُ فرجمها .

[الحديث: ٦٨٣٥] [انظر الحديث: ٢٣١٥، ٢٦٩٥، ٢٧٢٤، ٦٦٣٣، ٦٨٢٧، ٦٨٣٣].

[الحديث: ٦٨٣٦][انظر الحديث: ٢٣١٤، ٢٦٤٩، ٢٦٩٦، ٢٧٢٥، ٦٦٣٤، ٦٨٢٨، ٦٨٣١].

٣٥ - باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنَ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفُوحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَحْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

٣٥- باب إذا زنت الأمة

٦٨٣٧ - ٦٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ الْأُمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تَحْصَنْ قَالَ: إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ.

[الحديث: ٦٨٣٧] [انظر الحديث: ٢١٥٢، ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٥].

[الحديث: ٦٨٣٨] [انظر الحديث: ٢١٥٤، ٢٢٣٢، ٢٥٥٦].

٣٦- باب لا يُثَرَّبُ على الأمة إذا زنت ، ولا تُنفى

٦٨٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَتْرُبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَتْرُبْ ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبْعَهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ .» . تَابِعُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[انظر الحديث: ٢١٥٢، ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤، ٢٥٥٥، ٦٨٣٧].

٣٧- باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا زنوا ورُفِعوا إلى الإمام

٦٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ الرَّجْمِ فَقَالَ: رَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْتُ: أَقْبَلَ الثَّوْرُ أَمْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي»

تابعه علي بن مسهر وخالد بن عبد الله والمحاربى وعبيدة بن حميد عن الشيباني . وقال بعضهم : المائدة ، والأول أصح . [انظر الحديث : ٦٨١٣] .

٦٨٤١ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثني مالك عن نافع «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامراً زنياً ، فقال لهم رسول الله ﷺ : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا : نفصّحهم ويجلدون . قال عبد الله بن سلام : كذبتم ، إن فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها ، فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفع يده ، فإذا فيها آية الرجم ، قالوا : صدق يا محمد ، فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما ، فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة » . [انظر الحديث : ١٣٢٩ ، ٣٦٣٥ ، ٤٥٥٦ ، ٦٨١٩] .

٣٨ - باب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنى عند الحاكم والناس هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رميت به ؟

٦٨٤٢ - ٦٨٤٣ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود «عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما : اقض بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر - وهو أفقههما - : أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله ، فائذن لي أن أتكلم ؛ قال : تكلم . قال : إن ابني كان عسيفاً على هذا - قال مالك : والعسيف الأجير - فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم ، فافتديت منه بمئة شاة وبجارية لي ، ثم إنني سألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مئة وتغريب عام . وإنما الرجم على امرأته . فقال رسول الله ﷺ : أما والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله . أما غنمك وجاريتك فرد عليك . وجلد ابنه مئة وغربه عاماً . وأمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت فارجمها ، فاعترفت فرجمها » .

[الحديث : ٦٨٤٢] [انظر الحديث : ٢٣١٥ ، ٢٦٩٥ ، ٢٧٢٤ ، ٦٦٣٣ ، ٦٨٢٧ ، ٦٨٣٣ ، ٦٨٣٥] .

[الحديث : ٦٨٤٣] [انظر الحديث : ٢٣١٤ ، ٢٦٤٩ ، ٢٦٩٦ ، ٢٧٢٥ ، ٦٦٣٤ ، ٦٨٢٨ ، ٦٨٣١ ، ٦٨٣٦] .

٣٩ - باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان

وقال أبو سعيد عن النبي ﷺ : «إذا صلى فأراد أحد أن يمر بين يديه فليدفعه ؛ فإن أبى فليقاتله» وقتله أبو سعيد .

٦٨٤٤ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه «عن عائشة

قالت: جاء أبو بكر رضي الله عنه - ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي - فقال: حَبَسْتُ رسول الله ﷺ والناسَ وليسوا على ماءٍ . فعاتبني وجعل يَطْمُنُ بيده في خاصرتي . ولا يَمْنَعُنِي من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التِّيمَمِ .

[انظر الحديث: ۳۳۴، ۳۳۶، ۳۶۷۲، ۳۷۷۳، ۴۵۸۳، ۴۶۰۷، ۴۶۰۸، ۵۱۶۴، ۵۲۵۰، ۵۸۸۲].

۶۸۴۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عمرو أن عبد الرحمن بن القاسم حَدَّثَهُ عن أبيه «عن عائشة قالت: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكَزَةً شَدِيدَةً وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ ، فَبَيَّ الْمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَوْجَعَنِي . . نَحْوَهُ» لَكَزَ وَوَكَزَ: واحد .

[انظر الحديث: ۳۳۴، ۳۳۶، ۳۶۷۲، ۳۷۷۳، ۴۵۸۳، ۴۶۰۷، ۴۶۰۸، ۵۱۶۴، ۵۲۵۰، ۵۸۸۲، ۶۸۴۴].

۴۰ - باب من رأى مع امرأته رجلاً فقتله

۶۸۴۶ - حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ «عن المغيرة قال: قال سعد بن عبادَةَ: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصْفَحٍ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغَيْرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي» .

[الحديث ۶۸۴۶ - طرفه في: ۷۴۱۶].

۴۱ - باب ما جاء في التعريض

۶۸۴۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جاءه أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله ، إن امرأتي وَلَدَتْ غَلاماً أَسْوَدَ ، فقال: هل لك من إبلٍ؟ قال: نعم . قال: ما ألوانها؟ قال: حُمْرٌ . قال: فيها من أَوْرَقٍ؟ قال: نعم . قال: فأني كان ذلك؟ قال: أَرَأَهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ ، قال: فلعلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ» . [انظر الحديث: ۵۳۰۵].

۴۲ - باب كم التَّغْزِيرُ وَالْأَدَبُ؟

۶۸۴۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ «عن أبي بُرْدَةَ رضي الله عنه قال: كان النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» .

[الحديث ۶۸۴۸ - طرفاه في: ۶۸۴۹، ۶۸۵۰].

۶۸۴۹ - حَدَّثَنَا عمرو بن عليٍّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ «حَدَّثَنِي

عبد الرحمن بن جابر عن سمع النبي ﷺ قال: لا عقوبة فوق عشر ضربات ، إلا في حد من حدود الله . [انظر الحديث: ۶۸۴۸].

۶۸۵۰ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب أخبرني عمرو أن بكيراً حدثه قال: بينما أنا جالس عند سليمان بن يسار إذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ، ثم أقبل علينا سليمان بن يسار فقال: حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه «سمع أبا بردة الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله» . [انظر الحديث: ۶۸۴۸ ، ۶۸۴۹].

۶۸۵۱ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنا أبو سلمة «أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، فقال له رجال من المسلمين: فإنك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله ﷺ: أيكم مثلي ، إني أبيت يطعمني ربي ويسقين . فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ، ثم رأوا الهلال فقال: لو تأخر لزدتكم ، كالمنكل بهم حين أبوا» . تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهري . وقال عبد الرحمن بن خالد: عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . [انظر الحديث: ۱۹۶۵ ، ۱۹۶۶].

۶۸۵۲ - حدثني عيَّاش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر عن الزهري عن سالم «عن عبد الله بن عمر أنهم كانوا يضربون - على عهد رسول الله ﷺ - إذا اشتروا طعاماً جزافاً أن يبيعه في مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم» . [انظر الحديث: ۲۱۲۳ ، ۲۱۳۱ ، ۲۱۳۷ ، ۲۱۶۶ ، ۲۱۶۷].

۶۸۵۳ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني عروة «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه ، حتى يُنتهك من حُرْمَاتِ اللَّهِ فينتقم لله» . [انظر الحديث: ۳۵۶۰ ، ۶۱۲۶ ، ۶۷۸۶].

۴۳ - باب من أظهر الفاحشة واللطخ والنَّهْمَة بغير بيِّنَة

۶۸۵۴ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري «عن سهل بن سعد قال: شهدت المتلاعنين وأنا ابن خمسة عشرة فرَّقَ بينهما ، فقال زوجها: كذبت عليها إن أمسكتها ، قال: فحفظت ذلك من الزهري: إن جاءت به كذا وكذا فهو . . وإن جاءت به كذا وكذا - كأنه وحرّة - فهو . . وسمعتُ الزهري يقول: جاءت به للذي يكره» .

[انظر الحديث: ۴۲۳ ، ۴۷۴۵ ، ۴۷۴۶ ، ۵۲۵۹ ، ۵۳۰۸ ، ۵۳۰۹].

۶۸۵۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ :
« ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعِنِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ : هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ كُنْتُ
رَاجِعاً امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْتَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ » . [انظر الحديث : ۵۳۱۰ ، ۵۳۱۶] .

۶۸۵۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ
النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو أَنَّهُ
وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا ، فَقَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتَلَيْتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ
بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْغَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى
عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِ آدَمَ خَدِلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ ، فَوَضَعَتْ شِبْهًا
بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا ، فَلَا عَن النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا فَقَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي
الْمَجْلِسِ هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : لَا ، تِلْكَ
امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ » . [انظر الحديث : ۵۳۱۰ ، ۵۳۱۶ ، ۶۸۵۵] .

٤٤ - بَابُ رَمَى الْمُحْصَنَاتِ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا
تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿ إِنَّ
الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

۶۸۵۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ « عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ :
الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ
الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ » .

[انظر الحديث : ۲۷۶۶ ، ۵۷۶۴] .

٤٥ - بَابُ قَذْفِ الْعَبِيدِ

۶۸۵۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ « عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا
قَالَ جُلْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » .

٤٦ - بَابُ هَلْ يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبَ الْحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ ؟ وَقَدْ فَعَلَهُ عُمَرُ

۶۸۵۹ - ۶۸۶۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عبد الله بن عتبة «عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: أنشدك الله إلا قضيتَ بيننا بكتاب الله ، فقام خصمُهُ - وكان أفقه منه - فقال: صدق ، اقضِ بيننا بكتاب الله واثذنْ لي يا رسول الله ، فقال النبي ﷺ: قلْ. فقال: إنَّ ابني كان عسيفاً في أهل هذا ، فزني بامرأته ، فافتديتُ منه بمئة شاةٍ وخادم ، وإني سألتُ رجلاً من أهل العلم فأخبروني أنَّ على ابني جلدَ مئةٍ وتغريبَ عام ، وأنَّ على امرأةِ هذا الرَّجْمَ. فقال: والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله: المئة والخادمُ ردُّ عليك ، وعلى ابنك جلدُ مئةٍ وتغريبُ عام ، ويا أنيس اغدُ على امرأةِ هذا فسلها ، فإن اعترفت فارجمها. فاعترفت ، فرجمها».

[الحديث: ۶۸۵۹] [انظر الحديث: ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۶۶۳۳ ، ۶۸۲۷ ، ۶۸۳۳ ، ۶۸۳۵ ، ۶۸۴۲].

[الحديث: ۶۸۶۰] [انظر الحديث: ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۶۶۳۴ ، ۶۸۲۸ ، ۶۸۳۱ ،

۶۸۳۶].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۷ - کتاب الدیات

۱- باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾

۶۸۶۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾».

۶۸۶۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا». [الحديث ۶۸۶۲ - طرفه في: ۶۸۶۳].

۶۸۶۳ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفَكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلٍّ». [انظر الحديث: ۶۸۶۲].

۶۸۶۴ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ». [انظر الحديث: ۶۵۳۳].

۶۸۶۵ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ حَدَّثَهُ «أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرِو الْكَنْدِيِّ - حَلِيفَ بَنِي زُهْرَةَ - حَدَّثَهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَقِيتُ كَافِرًا فَاقْتَتَلْنَا فَضْرَبَ يَدِي بِالسَّيْفِ فَقَطَّعَهَا ثُمَّ لَأَذَ بِشَجَرَةٍ وَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَقْتَلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُ طَرَحَ إِحْدَى يَدَيْي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَّعَهَا، أَقْتَلُهُ؟ قَالَ: لَا، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ». [انظر الحديث: ۴۰۱۹].

۶۸۶۶۔ وقال حبيب بن أبي عمرة عن سعيد «عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ للمقداد: إذا كان رجلٌ ممن يُخفي إيمانه مع قومٍ كفار فأظهر إيمانه فقتلته ، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل».

۲۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا....﴾

قال ابن عباس: من حرّم قتلها إلا بحق فكانما أحيا الناس جميعاً.

۶۸۶۷۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا. [انظر الحديث: ۳۳۳۵].

۶۸۶۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَقَدْ بَنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كِفَاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [انظر الحديث: ۱۷۴۲، ۴۴۰۳، ۶۰۴۳، ۶۱۶۶، ۶۷۸۵].

۶۸۶۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ «عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: اسْتَنْصَتِ النَّاسَ ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كِفَاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». رواه أبو بكره وابن عباس عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۱۲۱، ۴۴۰۵].

۶۸۷۰۔ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - أَوْ قَالَ: الْيَمِينُ الْغُمُوسُ ، شَكُّ شُعْبَةَ - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَالْيَمِينُ الْغُمُوسُ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ أَوْ قَالَ: وَقَتْلُ النَّفْسِ». [انظر الحديث: ۶۶۷۵].

۶۸۷۱۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكِبَائِرُ...». وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ أَوْ قَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ». [انظر الحديث: ۲۶۵۳، ۵۹۷۷].

۶۸۷۲۔ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظِيَّانٍ «قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بَنَ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا

منهم ، قال : فلما غَشِينَاهُ قال : لا إِلَهَ إِلَّا الله ، قال : فكفَّ عنه الأنصاريُّ ، فطعنته برُمحي حتى قتلته ، قال : فلما قَدِمنا بلغَ ذلك النبي ﷺ ، قال : فقال لي : يا أَسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قال : لا إِلَهَ إِلَّا الله ؟ قال : قلت : يا رسولَ الله إنه إنما كان مَتَعَوِّذًا ، قال : قتلته بَعْدَ مَا قال : لا إِلَهَ إِلَّا الله ؟ قال : فما زال يكرِّرها عليَّ حتى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لم أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذلك اليوم .
[انظر الحديث : ٤٢٦٩].

٦٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسَفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ عن أَبِي الخير عن الصُّنَابِحِيِّ «عن عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عنه قال : إني من الثُّقَبَاءِ الذين بايعوا رسولَ الله ﷺ ، بايعناه على أن لا نُشْرِكَ بالله شيئاً ولا نَسْرِقَ ، ولا نَزْنِيَ ، ولا نَقْتُلَ النفسَ التي حَرَّمَ الله ، ولا نَنْتَهَبَ ، ولا نَعَصِيَ بِالْجَنَّةِ إِنْ فعلنا ذلك ، فَإِنْ غَشِينَا من ذلك شيئاً كان قضاءً ذلك إلى الله .»
٦٨٧٤ - حَدَّثَنَا موسى بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عن نافع «عن عبدِ الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عنه عن النبي ﷺ قال : من حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو موسى عن النبي ﷺ .
[الحديث ٦٨٧٤ - طرفه في : ٧٠٧٠].

٦٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بنُ المبارك حَدَّثَنَا حمادُ بن زيدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيونسُ عن الحسن «عن الأَحْنَفِ بن قيس قال : ذهبْتُ لأَنْصُرَ هذا الرَّجُلَ ، فَلَقِينِي أبو بكره فقال : أين تريدُ؟ قلتُ : أَنْصُرُ هذا الرجل قال : ارجع ، فَإِنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتول في النار . قلت : يا رسولَ الله هذا القاتلُ فما بالُ المقتول ؟ قال : إنه كان حَرِيصاً على قتلِ صاحبه .» [انظر الحديث : ٣١].

٣ - باب قول الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْيَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ أَعَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

٤ - باب سؤال القاتل حتى يُقَرَّ ، والإقرار في الحدود

٦٨٧٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بن منهالٍ حَدَّثَنَا همامٌ عن قتادة «عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عنه أن يهودياً رَضَّ رأسَ جاريةٍ بين حجرين ، فقيلَ لها : من فعل بك هذا؟ أفلانٌ أو فلانٌ حتى سُمِّيَ اليهودي ، فأتى به النبي ﷺ ، فلم يَزَلْ به حتى أقرَّ ، فَرَضَ رأسه بالحجارة .»
[انظر الحديث : ٢٤١٣ ، ٢٧٤٦ ، ٥٢٩٥].

۵ - باب إِذَا قَتَلَ بِحَجَرٍ أَوْ بَعْصاً

۶۸۷۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَنَسٍ «عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَوْصَاحُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَمَاهَا يَهُودِي بِحَجَرٍ. قَالَ فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقُ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَا تَقْتُلِي؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَأَعَادَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَلَا تَقْتُلِي؟ فَرَفَعَتْ رَأْسَهَا، فَقَالَ لَهَا فِي الثَّلَاثَةِ: فَلَا تَقْتُلِي؟ فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا. فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَهُ بَيْنَ الْحَجَرَيْنِ». [انظر الحديث: ۲۴۱۳، ۲۷۴۶، ۵۲۹۵، ۶۸۷۶].

۶ - باب قول الله تعالى: ﴿أَنْ النَّفْسَ بِالْنَفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

۶۸۷۸ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثَ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثِّبْتُ الزَّانِي، وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ».

۷ - باب مَنْ أَقَادَ بِالْحَجَرِ

۶۸۷۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ «عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحٍ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبِهَا رَمَقُ فَقَالَ: أَقْتُلِي فَلَان؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ، فَقَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِحَجَرَيْنِ». [انظر الحديث: ۲۴۱۳، ۲۷۴۶، ۵۲۹۵، ۶۸۷۶، ۶۸۷۷].

۸ - باب مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ

۶۸۸۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا...» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ «حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ قَتَلْتُ خُزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ بِقَتِيلٍ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ: لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُلْقَطُ سَاقُطَتُهَا إِلَّا مُنْشِدًا. وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُودَى وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَاهٍ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ. ثُمَّ قَامَ

رجلٌ من قريش فقال: يا رسول الله إلا الإذخرَ فإنما نجعله في بيوتنا وقبورنا ، فقال رسولُ الله ﷺ: إلا الإذخرَ». وتابعه عُبيد الله عن شيان في الغيل . وقال بعضهم عن أبي نُعيم: القتل . وقال عُبيد الله: إما أن يقادَ أهل القتل . [انظر الحديث: ۱۱۲ ، ۲۴۳۴].

۶۸۸۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قِصَاصٌ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأَمَةِ ﴿عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ إِلَى هَذِهِ آيَةِ ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ...﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ، قَالَ: ﴿فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنْ يَطْلُبَ بِمَعْرُوفٍ وَيُؤَدِّيَ بِإِحْسَانٍ» . [انظر الحديث: ۴۴۹۸].

۹ - باب من طلب دم امرىء بغير حق

۶۸۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَبْغَضُ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ ، وَمُتَبَغٍّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَلَبٌ دَمَ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِيقَ دَمَهُ» .

۱۰ - باب العفو في الخطأ بعد الموت

۶۸۸۳ - حَدَّثَنَا فِرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ...» . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكْرِيَاءَ - يَعْنِي الْوَاسِطِيَّ - عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَرَخَ إِبْلِيسُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي النَّاسِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ أَخْرَاكُمْ ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ حَتَّى قَتَلُوا الْيَمَانَ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَبِي أَبِي ، فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ: وَقَدْ كَانَ انْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ» . [انظر الحديث: ۳۲۹۰ ، ۳۸۲۴ ، ۴۰۶۵ ، ۶۶۶۸].

۱۱ - باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَّةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

۱۲ - باب إذا أقر بالقتل مرة قُتل به

۶۸۸۴ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَابُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ

یہودیاً رضاً رأسَ جاریۃِ بینَ حجرینَ ، فقیلَ لہا : من فعلِ بکِ هذا؟ أفلانٌ؟ أفلانٌ؟ حتی سُمیَ الیہودی فأومأت برأسِها ، فجیء بالیہودیِّ فاعترفَ ، فأمرَ بہ النبی ﷺ فُرِضَ رأسُہ بالحجارة ، وقد قال ہمام : بحجرینَ . [انظر الحديث : ۲۴۱۳ ، ۲۷۴۶ ، ۵۲۹۵ ، ۶۸۷۶ ، ۶۸۷۷ ، ۶۸۷۹] .

۱۳ - باب قتل الرجل بالمرأة

۶۸۸۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ يَهُودِيًّا بِجَارِيَةٍ قَتَلَهَا عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا» . [انظر الحديث : ۲۴۱۳ ، ۲۷۴۶ ، ۵۲۹۵ ، ۶۸۷۶ ، ۶۸۷۷ ، ۶۸۷۹ ، ۶۸۸۴] .

۱۴ - باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات

وقال أهل العلم : يُقتل الرجلُ بالمرأة . ويذكر عن عمر : تُقَادُ المرأةُ من الرجل في كلِّ عمدٍ يبلغُ نفسه فما دونها من الجراح . وبه قال عمرُ بن عبد العزيز وإبراهيم وأبو الزناد عن أصحابه . وَجَرَحَتْ أُخْتُ الرَّبِيعِ إِنْسَانًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «الْقَصَاصُ» .

۶۸۸۶ - حَدَّثَنَا عمرو بن عليّ حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سفيانُ حَدَّثَنَا موسى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَدَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرْضِهِ فَقَالَ : لَا تَلْدُونِي ، فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» . [انظر الحديث : ۴۴۵۸ ، ۵۷۱۲] .

۱۵ - باب من أخذ حقه أو اقتصر دون السلطان

۶۸۸۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . [انظر الحديث : ۲۳۸ ، ۸۷۶ ، ۸۹۶ ، ۲۹۵۶ ، ۳۴۸۶ ، ۶۶۲۴] .

۶۸۸۸ - وَبِإِسْنَادِهِ «لَوْ أَطْلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ حَذْفَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ» . [الحديث ۶۸۸۸ - طرفه في : ۶۹۰۲] .

۶۸۸۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عَنْ حُمَيْدٍ «أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَدَدَ إِلَيْهِ مَشَقًّا» فَقُلْتُ : مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . [انظر الحديث : ۶۲۴۲] .

۱۶ - باب إذا مات في الرِّحَامِ أَوْ قُتِلَ

۶۸۹۰ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : هِشَامٌ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ «عَنْ

عائشة قالت: لما كان يومُ أحدٍ هُزِمَ المشركون ، فصاح إبليسُ: أي عبادَ الله ، أخرجكم . فرجعت أولاهم فاجتَلَدَت هي وأخراهم فنظرَ حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال: أي عبادَ الله ، أبي أبي . قال: فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه ، قال حذيفة: غفرَ الله لكم . قال عروة: فما زالت في حذيفة منه بقية خير حتى لحقَ بالله . [انظر الحديث: ۳۲۹۰، ۳۸۲۴، ۴۰۶۵، ۶۶۶۸، ۶۸۸۳].

۱۷ - باب إذا قَتَلَ نفسَهُ خطأ فلا دية له

۶۸۹۱ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ «عن سلمة قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فقال رجلٌ منهم: أسمعنا يا عامرٌ من هُتَيَاتِكَ، فحدا بهم، فقال النبي ﷺ: من السائق؟ قالوا: عامر فقال: رحمه الله ، فقالوا: يا رسولَ الله هلا أمتعتنا به؟ فأصيبَ صبيحة ليلته . فقال القومُ: حَبِطَ عمله ، قَتَلَ نفسه . فلما رَجَعْتُ - وهم يتحدثون أنَّ عامراً حَبِطَ عمله - فجئتُ إلى النبي ﷺ فقلت: يا نبيَ الله فداكَ أبي وأمي ، زعموا أنَّ عامراً حَبِطَ عمله ، فقال: كذبَ من قالها ، إنَّ له لأجرين اثنين ، إنه لجاهدٌ مجاهد ، وأُيُّ قتلَ يزيدُ عليه .

[انظر الحديث: ۲۴۷۷، ۴۱۹۶، ۵۴۹۷، ۶۱۴۸، ۶۳۳۱].

۱۸ - باب إذا عَضَّ رجلاً فَوَقَعَتْ ثَنِيَاهُ

۶۸۹۲ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سمعت زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى «عن عمران بن حصين أنَّ رجلاً عَضَّ يَدَ رجلٍ فَنَزَعَ يده من فمه فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ ، فاختصموا إلى النبي ﷺ ، فقال: يَعْضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُّ الْفَحْلُ ، لا دية له» .

۶۸۹۳ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى «عن أبيه قال: خرجتُ في غزوة ، فعضَّ رجلٌ فانتزعَ ثَنِيَّتَهُ ، فأبطلها النبي ﷺ» .

[انظر الحديث: ۱۸۴۸، ۲۲۶۵، ۲۹۷۳، ۴۴۱۷].

۱۹ - باب السنّ بالسِّنِّ

۶۸۹۴ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ «عن أنس رضي الله عنه أنَّ ابنةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقَصَاصِ» .

[انظر الحديث: ۲۷۰۳، ۲۸۰۶، ۴۴۹۹، ۴۵۰۰، ۴۶۱۱].

۲۰ - باب دية الأصابع

۶۸۹۵ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ قال: هذه وهذه سواء ، يعني الخِصْرَ والإبهام» .

حدَّثنا محمد بن بشار حدَّثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ عن شُعْبَةَ عن قتادة عن عكرمة «عن ابن عباس قال: سمعتُ النبي ﷺ . . نحوه».

۲۱ - باب إذا أصاب قومٌ من رجل هل يُعاقبُ أم يقتصُّ منهم كلهم؟

وقال مطرفٌ: عن الشعبيِّ في رجلين شهدا على رجل أنه سرقَ فقطعهُ عليٌّ ثم جاء بأخر وقالوا: أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذنا بديَّةِ الأوَّل وقال: لو علمتُ أنكما تعمدتما لقطعتكما.

۶۸۹۶ - وقال لي ابن بشار: حدَّثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ غلاماً قُتلَ غيلةً ، فقال عمرُ: لو اشتَرَكَ فيها أهلُ صنعاء لقتلتهم». وقال مغيرةُ بن حَكِيم عن أبيه «إنَّ أربعةً قَتَلُوا صبيّاً فقال عمر . . مثله». وأقَادَ أبو بكر وابن الزُّبَيْرِ وعليٌّ وسُوَيْدُ بن مقرنٍ من لُطْمَةٍ. وأقَادَ عمرُ من ضربةٍ بالدَّرَّةِ. وأقَادَ عليٌّ من ثلاثةِ أسواط . واقتصَّ شُريحٌ من سوطٍ وخموش .

۶۸۹۷ - حدَّثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن سُفيان حدَّثنا موسى بن أبي عائشة عن عُبيد الله بن عبد الله قال: «قالت عائشة: لَدَدْنَا رسولَ الله ﷺ في مرضه ، وجعلَ يَشِيرُ إلينا لا تَلْدُونِي ، قال: قللنا: كراهية المريض بالدواء فلما أفاق قال: ألمَ أنهكن أن تَلْدُونِي! قال: قللنا: كراهية للدواء ، فقال رسولُ الله ﷺ: لا يَبْقَى منكم أحدٌ إلَّا لَدٌّ وأنا أنظر ، إلَّا العباسَ فإنه لم يَشْهَدْكُمْ». [انظر الحديث: ۴۴۵۸ ، ۵۷۱۲ ، ۶۸۸۶].

۲۲ - باب القَسامة

وقال الأشعثُ بن قيس: قال النبي ﷺ: شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينِهِ. وقال ابنُ أبي مُليكة: لم يُقَدَّ بها معاوية. وكتب عمرُ بن عبد العزيز إلى عَدِيٍّ بن أرطاة - وكان أمَّره على البصرة - في قَتِيلٍ وُجِدَ عند بيت من بيوت السمانين: إن وَجَدَ أصحابه بينةً وإلا فلا تَظْلِمِ الناسَ ، فإن هذا لا يُقْضَى فيه إلى يوم القيامة.

۶۸۹۸ - حدَّثنا أبو نعيم حدَّثنا سعيدُ بن عُبيد عن بُشير بن يسار «زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له: سهلُ بن أبي حَثْمَةَ أخبرَهُ أنَّ نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبرَ ففترَّقوا فيها ووجدوا أحدهم قتيلاً وقالوا للذي وُجِدَ فيهم: قد قتلتم صاحبنا ، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً ، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسولَ الله انطلقنا إلى خيبرَ فوجدنا أحداً قتيلاً ، فقال: الكُبرُ الكُبر. فقال لهم: تَأْتُونَ بالبينةِ على من قَتَلَهُ؟ قالوا: ما لنا بينة. قال: فَيَحْلِفُونَ.

قالوا: لا نرضى بإيمان اليهود ، فكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْلَلَ دَمُهُ « فوداه مئةً من إبل الصدقة » .

[انظر الحديث: ۲۷۰۲ ، ۳۱۷۳ ، ۶۱۴۳] .

۶۸۹۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ - مِنْ آلِ أَبِي قَلَابَةَ - « حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ ؟ قَالُوا : نَقُولُ الْقَسَامَةَ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ وَقَدْ أَفَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ . قَالَ لِي : مَا تَقُولُ يَا أَبَا قَلَابَةَ ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، عِنْدَكَ رُؤُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحَصَّنٍ بِدِمَشْقٍ أَنَّهُ قَدْ زَنَى وَلَمْ يَرَوْهُ أَكُنْتُ تَرْجِمُهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِحِمَصٍ أَنَّهُ سَرَقَ أَكُنْتُ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ : رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةٍ نَفْسَهُ فَقَتْلُ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَوْ لَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي السَّرْقِ وَسَمَرَ الْأَعْيُنِ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ؟ فَقُلْتُ : أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ ، حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلِ ثُمَانِيَةِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقَمَتْ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيَانَا فِي إِبِلِهِ فَتُصَيِّبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ؟ قَالُوا : بَلَى ، فَخَرَجُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَصَحُّوا فَقَتَلُوا رَاعِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ فَأَدْرِكُوا ، فَجَاءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعْتَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا . قُلْتُ : وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ؟ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا . فَقَالَ عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ . فَقُلْتُ : أُنَزِّدُ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عَبْسَةُ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجَنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ . قُلْتُ : وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَتَحَدَّثُوا عَنْهُ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثُ مَعَنَا فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَتَشَحَّطُ فِي الدَّمِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : بَمَنْ تَنْظُنُونَ - أَوْ تَرَوْنَ - قَتْلَهُ ؟ قَالُوا : نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ فَقَالَ : أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَتَرْضَوْنَ نَقَلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلُوهُ ؟ فَقَالُوا : مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ ثُمَّ

يَتَفَلُّونَ. قال: أَفَتَسْتَحِقُّونَ الدِّيةَ بِأَيِّمَانٍ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟ قالوا: مَا كُنَّا لَنَحْلِفَ. فَوَدَّاهُ مِنْ عِنْدِهِ. قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هَذِيلٌ خَلَعُوا خَلِيعاً لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَّقَ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ الْيَمَنَ بِالْبَطْحَاءِ فَانْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هَذِيلٌ فَأَخَذُوا الْيَمَانِي فَرَفَعُوهُ إِلَى عَمْرِ بِالْمَوْسَمِ وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبَنَا. فقال: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ. فقال: يُقَسِّمُ خَمْسُونَ مِنْ هَذِيلٍ: مَا خَلَعُوهُ. قال: فَأَقَسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةً وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقَسِّمَ، فَافْتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ فَقَرَنْتَ يَدَهُ بِيَدِهِ، قالوا: فَاَنْطَلَقَا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقَسَمُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنَخْلَةٍ أَخَذَتْهُمْ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ؛ فَانْهَجَمَ الْغَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقَسَمُوا، فَمَاتُوا جَمِيعاً وَأَفَلَّتِ الْقَرِينَانِ وَاتَّبَعَهُمَا حَجَرٌ فَكَسَرَ رَجُلٌ أَخِي الْمَقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ. قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَقَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقَسَمُوا فَمَحَوْا مِنَ الدِّيَّانِ وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ». [انظر الحديث: ۲۳۳، ۱۵۰۱، ۳۰۱۸، ۴۱۹۲، ۴۱۹۳، ۴۶۱۰، ۵۶۸۵، ۵۶۸۶، ۵۷۲۷، ۶۸۰۲، ۶۸۰۳، ۶۸۰۴، ۶۸۰۵].

۲۳ - باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عيْنه فلا دية له

۶۹۰۰ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ - أَوْ مَشَاقِصَ - وَجَعَلَ يَخْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ». [انظر الحديث: ۶۲۴۲، ۶۸۸۹].

۶۹۰۱ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ «أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ - فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ». [انظر الحديث: ۵۹۲۴، ۶۲۴۱].

۶۹۰۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: لَوْ أَنَّ امْرَأًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَذَفَتْهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَاتَ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ». [انظر الحديث: ۶۸۸۸].

۲۴ - باب العاقلة

۶۹۰۳ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ،

وقال مَرَّةً: ما ليس عند الناس فقال: والذي فلق الحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسْمَةَ ما عندنا إلا ما في القرآن - إلا فهماً يُعطى رجلٌ في كتابه - وما في الصحيفة ، قلتُ: وما في الصحيفة؟ قال: العقلُ وفكاكُ الأسير وأن لا يُقتلَ مسلمٌ بكافر». [انظر الحديث: ۱۱۱، ۱۸۷۰، ۳۰۴۷، ۳۱۷۲، ۳۱۷۹، ۶۷۵۵].

۲۵- باب جَنِينِ المرأة

۶۹۰۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف أَخْبَرَنَا مالِك . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مالِكُ عَنْ ابنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سلمة بن عبد الرحمن «عن أَبِي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن امرأتين من هُذَيْل رمت إحداهما الأخرى فطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ فيها بَغْرَةَ عَبْدٍ أو أمة» . [انظر الحديث: ۵۷۵۸، ۵۷۵۹، ۵۷۶۰، ۶۷۴۰].

۶۹۰۵ - حَدَّثَنَا موسى بن إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هشام عن أبيه «عن المغيرة بن شعبة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه استشارهم في إِمْلَاصِ المرأة ، فقال المغيرة: قَضَى النبي ﷺ بالغَرَةِ عَبْدٍ أو أمة» . [الحديث ۶۹۰۵ - أطرافه في: ۶۹۰۷، ۶۹۰۸، م ۷۳۱۷].

۶۹۰۶ - قال: ائت من يشهد معك «فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي ﷺ قَضَى به» . [الحديث ۶۹۰۶ - طرفاه في: ۶۹۰۸، ۷۳۱۸].

۶۹۰۷ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بن موسى عن هشام عن أبيه «أن عمر نَشَدَ الناسَ من سَمِعَ النبي ﷺ قَضَى في السَّقَطِ؟ فقال المغيرة: أنا سمعته قَضَى فيه بَغْرَةَ عَبْدٍ أو أمة» . [انظر الحديث: ۶۹۰۵].

۶۹۰۸ - قال: ائت من يشهد معك عَلَى هذا فقال محمد بن مسلمة: أنا أشهد على النبي ﷺ بمثل هذا» . [انظر الحديث: ۶۹۰۶].

۶۹۰۸ م - حَدَّثَنِي محمد بن عبد الله حَدَّثَنَا محمد بن سابق حَدَّثَنَا زائدة حَدَّثَنَا هشام بن عروة عن أبيه «أنه سمعَ المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر أنه استشارهم في إِمْلَاصِ المرأة ... مثله» . [انظر الحديث: ۶۹۰۵، ۶۹۰۷].

۲۶- باب جنين المرأة وأنَّ العقلَ على الوالد وعَصْبَةِ الوالد لا على الولد

۶۹۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف حَدَّثَنَا الليثُ عن ابنِ شِهَابٍ عن سعيد بن المسيَّب «عن أَبِي هريرة أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى في جَنِينِ امرأةٍ من بني لحيان بَغْرَةَ عَبْدٍ أو أمة . ثم إن المرأة التي قَضَى عليها بالغرة تُوَفِّتَ فقضى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن ميراثها لِبنيتها وزوجها ، وأنَّ العقلَ عَلَى عَصْبَتِها» . [انظر الحديث: ۵۷۵۸، ۵۷۵۹، ۵۷۶۰، ۶۷۴۰، ۶۹۰۴].

۶۹۱۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى أَنَّ دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا».

[انظر الحديث: ۵۷۵۸، ۵۷۵۹، ۵۷۶۰، ۶۷۴۰، ۶۹۰۴، ۶۹۰۹].

۲۷ - باب من استعان عبداً أو صبيّاً

وَيُذَكَّرُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ بَعَثَتْ إِلَى مُعَلِّمِ الْكِتَابِ: ابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا يَنْفَشُونَ صَوْفًا، وَلَا تَبْعَثْ إِلَيَّ حُرًّا.

۶۹۱۱ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنْسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدَمْكَ، قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا، وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ: لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا».

[انظر الحديث: ۲۷۶۸، ۶۰۳۸].

۲۸ - باب المعدن جبار، والبئر جبار

۶۹۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْبُئْرُ جِبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ».

[انظر الحديث: ۱۴۹۹، ۲۳۵۵].

۲۹ - باب العجماء جبار

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: كَانُوا لَا يُضْمِنُونَ مِنَ النَّفْحَةِ، وَيُضْمِنُونَ مِنْ رَدِّ الْعَنَانِ. وَقَالَ حَمَادٌ: لَا تُضْمِنُ النَّفْحَةُ إِلَّا أَنْ يَنْحُسَ إِنْسَانٌ الدَّابَّةَ. وَقَالَ شُرَيْحٌ: لَا نَضْمَنُ مَا عَاقَبَتْ أَنْ يَضْرِبَهَا فَتَضْرِبَ بِرَجُلِهَا. وَقَالَ الْحَكَمُ وَحَمَادٌ: إِذَا سَاقَ الْمَكَارِي حِمَارًا عَلَيْهِ امْرَأَةٌ فَتَجَرَّ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا سَاقَ دَابَّةً فَاتَّعَبَهَا فَهُوَ ضَامِنٌ لِمَا أَصَابَتْ؛ وَإِنْ كَانَ خَلْفُهَا مَتْرَسًا لَمْ يَضْمَنُ.

۶۹۱۳ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالْبُئْرُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ».

[انظر الحديث: ۱۴۹۹، ۲۳۵۵، ۶۹۱۲].

۳۰ - باب إِثْمَ مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جَرَمٍ

۶۹۱۴ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرْحَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا». [انظر الحديث: ۳۱۶۶].

۳۱ - باب لَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ

۶۹۱۵ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ: «قُلْتُ لَعَلِّي. ح. وَحَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَحْدُثُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ؟ - وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَرَّةً: مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ - فَقَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفِكَالُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». [انظر الحديث: ۱۱۱، ۱۸۷۰، ۳۰۴۷، ۳۱۷۲، ۳۱۷۹، ۶۷۵۵، ۶۹۰۳].

۳۲ - باب إِذَا لَطَمَ الْمُسْلِمُ يَهُودِيًّا عِنْدَ الْغَضَبِ

رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ.

۶۹۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ». [انظر الحديث: ۲۴۱۲، ۳۳۹۸، ۴۶۳۸].

۶۹۱۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ لَطَمَ وَجْهِي. فَقَالَ: ادْعُوهُ، فَدَعَوْهُ، فَقَالَ: أَلَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَعْلَى مُحَمَّدٍ ﷺ! قَالَ: فَأَخَذَنِي غَضَبُهُ فَلَطَمْتُهُ. قَالَ: لَا تُخَيِّرُونِي بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ».

[انظر الحديث: ۲۴۱۲، ۳۳۹۸، ۴۶۳۸، ۶۹۱۶].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۸ - کتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم

۱ - باب اِثْمَ مَنْ اَشْرَكَ بِاللّٰهِ وَعَقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

قال الله تعالى: ﴿ اِنَّكَ اَشْرَكَ لَظُلْمَ عَظِيمٍ ﴾ . ﴿ لَنْ اَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَ عَنْكَ وَلَتَكُوْنَنَّ مِنَ الْخٰسِرِيْنَ ﴾ .

۶۹۱۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالُوا: أَتَيْنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لَقْمَانَ ﴿ اِنَّكَ اَشْرَكَ لَظُلْمَ عَظِيمٍ ﴾» .

[انظر الحديث: ۳۲، ۳۶۶۰، ۳۴۲۸، ۳۴۲۹، ۴۷۷۶.]

۶۹۱۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ . ح . وَحَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ «عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ (ثَلَاثًا) أَوْ قَوْلُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ» .

[انظر الحديث: ۲۶۵۴، ۵۹۷۶، ۶۲۷۳، ۶۲۷۴.]

۶۹۲۰ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ . قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْيَمِينُ الْغَمُوسُ . قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ» . [انظر الحديث: ۶۶۷۵، ۶۸۷۰.]

۶۹۲۱ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» .

۲ - باب حکم المرتدّ والمرتدة واستتابتهم

وقال ابن عمر والزهری وإبراهیم: تُقْتَلُ المرتدة. وقال الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨١) **أُولَئِكَ جَزَاءُ هُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ** ﴿٨٢﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا لَا يَخْفُفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿٨٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٤﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٨٥﴾. وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِنَاطِعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفْرِينَ﴾. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ يَكُنِيَ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾. وقال: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾. وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَلَيْسَ عَنْهُمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٨٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٨٧﴾ **أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَتْهُمْ لَمْ يَأْمُرْهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴿٨٨﴾ لَا جَرَمَ ﴿٨٩﴾ يَقُولُ: حَقًّا أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٠﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿٩١﴾ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكَ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٢﴾.

۶۹۲۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: «أَتَيْتُ عَلِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَزْنَادِقَةً فَأَحْرَقَهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ لَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتَهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». [انظر الحديث: ۳۰۱۷].

۶۹۲۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ ، فَكُلَاهُمَا سَأَلَ ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ. فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى سِوَاكَ تَحْتَ شِفَتِهِ قَلَصْتُ ، فَقَالَ: لَنْ - أَوْ لَا - نَسْتَعْمَلَ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ -

إلى اليمن ، ثم اتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال : انزل ، فإذا رجل عنده مئوثة ، قال : ما هذا؟ قال : كان يهودياً فأسلم ثم تهوّد . قال : اجلس . قال : لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله (ثلاث مرات) ؛ فأمر به فقتل . ثم تذكروا قيام الليل ، فقال أحدهما : أما أنا فأقوم وأنا ، وأرجو في نومي ما أرجو في قومي .

[انظر الحديث : ٢٢٦١ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤] .

٣ - باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردّة

٦٩٢٤ - حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة «أن أبا هريرة قال : لما تُوفي النبي ﷺ واستُخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر : يا أبا بكر كيف يُقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ» . [انظر الحديث : ١٣٩٩ ، ١٤٥٧] .

٦٩٢٥ - قال أبو بكر : والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حقّ المال ، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدّونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكرٍ للقتال ، فعرفت أنه الحقّ .

[انظر الحديث : ١٤٠٠ ، ١٤٥٦] .

٤ - باب إذا عرّض الذمّي أو غيره بسبّ النبي ﷺ ولم يُصرّح ، نحو قوله : السام عليكم

٦٩٢٦ - حدّثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال «سمعتُ أنس بن مالك يقول : مرّ يهوديّ برسول الله ﷺ فقال : السام عليكم فقال رسول الله ﷺ : وعليك . فقال رسول الله ﷺ : أتدرون ما يقول؟ قال : السام عليكم ، قالوا : يا رسول الله ألا نقتله؟ قال : لا ، إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم» . [انظر الحديث : ٦٢٥٨] .

٦٩٢٧ - حدّثنا أبو نعيم عن ابن عيينة عن الزُّهري عن عروة «عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذن رهط من اليهود على النبي ﷺ فقالوا : السام عليكم ، فقلت : بل عليكم السام واللعنة . فقال : يا عائشة إنّ الله رفيق يحبّ الرفق في الأمر كله . قلت : أو لم تسمع ما قالوا؟ قال : قلت : وعليكم» . [انظر الحديث : ٢٩٣٥ ، ٦٠٢٤ ، ٦٠٣٠ ، ٦٢٥٦ ، ٦٣٩٥ ، ٦٤٠١] .

۶۹۲۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلِمُوا عَلَيَّ أَحَدَكُمْ إِنَّمَا يَقُولُونَ: سَامٌ عَلَيْكَ، فَقُلْ: عَلَيْكَ». [انظر الحديث: ۶۲۵۷].

۵ - باب

۶۹۲۹ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمَهُ فَأَدْمُوهُ، فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». [انظر الحديث: ۳۴۷۷].

۶ - باب قتل الخوارج والملحدین بعد إقامة الحجة عليهم

وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾
وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين.

۶۹۳۰ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا خَيْثَمَةُ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ «قَالَ عَلِيُّ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا فَوَاللَّهِ لَأَنْ أُخْرِجَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خِدْعَةٌ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَيُخْرِجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثَ الْأَسْنَانِ، سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يَجَاوِزُ إِيْمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر الحديث: ۳۶۱۱، ۵۰۵۷].

۶۹۳۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا «أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَا الْحَرُورِيَّةُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأَمَةِ - وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا - قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ - أَوْ حَنَاجِرَهُمْ - يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلَقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ».

[انظر الحديث: ۳۳۴۴، ۳۶۱۰، ۴۳۵۱، ۴۶۶۷، ۵۰۵۸، ۶۱۶۳].

۶۹۳۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَدْ ذَكَرَ الْحُرُورِيَةَ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ».

۷ - باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفِرَ الناسُ عنه

۶۹۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: أَعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعَنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: دَعَهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، يُنْظَرُ فِي قُدْزِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافَةِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضْيِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمُ. آتَيْتَهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ - أَوْ قَالَ: ثَدْيِيهِ - مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ قَالَ: مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرَدُرُ. يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعْتَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَتَرَلْتُ فِيهِ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾».

[انظر الحديث: ۳۳۴۴، ۳۶۱۰، ۴۳۵۱، ۴۶۶۷، ۵۰۵۸، ۶۱۶۳، ۶۹۳۱].

۶۹۳۴ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرِو قَالَ: «قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَأَهْوَى بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ: يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ».

۸ - باب قول النبي ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقتتلَ فِئتانِ دَعَاوَهُمَا وَاحِدَةٌ

۶۹۳۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ دَعَاوَهُمَا وَاحِدَةٌ».

[انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹، ۴۶۳۵، ۴۶۳۶، ۶۰۳۷، ۶۰۵۶].

۹ - باب ما جاء في المتأولين

۶۹۳۶ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

الزبير أَنَّ المسورَ بن مخرمةَ وعبدَ الرحمن بن عبدِ القاريَّ أخبراه «أنهما سمعا عمرَ بن الخطاب يقول: سمعت هشامَ بن حَكيم يقرأ سورةَ الفرقانِ في حياةِ رسولِ الله ﷺ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يَقْرؤها على حروف كثيرة لم يُقرئها رسولُ الله ﷺ كذلك، فكدت أساوره في الصلاة، فانتظرتُه حتى سلم ثم لَبَّيته بردائه - أو بردائي - فقلت: من أقرأك هذه السورة؟ قال: أقرأنيها رسولُ الله ﷺ. قلت له: كذبت. فوالله إن رسولَ الله ﷺ أقرأني هذه السورة التي سمعتك تَقْرؤها. فانطلقت أْقوده إلى رسولِ الله ﷺ فقلت له: يا رسولَ الله إني سمعت هذا يقرأ بسورةِ الفرقان على حروف لم تُقرئها، وأنت أقرأتني سورةَ الفرقان. فقال رسولُ الله ﷺ: أرسله يا عمر اقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يَقْرؤها، فقال رسولُ الله ﷺ: هكذا أنزلت. ثم قال رسولُ الله ﷺ: اقرأ يا عمر، فقرأت، فقال: هكذا أنزلت. ثم قال: إنَّ هذا القرآنُ أنزل على سبعةِ أحرف، فاقْرؤوا ما تيسرَ منه». [انظر الحديث: ٢٤١٩، ٤٩٩٢، ٥٠٤١].

٦٩٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. ح. وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عن عبدِ الله رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالُوا: أَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَى لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾». [انظر الحديث: ٣٢، ٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٦٩١٨].

٦٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: «سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْسَنِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تَقُولُونَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يُؤَافِي عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

[انظر الحديث: ٤٢٤، ٤٢٥، ٦٦٧، ٦٨٦، ٨٣٨، ٨٤٠، ١١٨٦، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٥٤٠١، ٦٤٢٣].

٦٩٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ فُلَانٍ قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجِبَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحَبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ - يَعْنِي عَلِيًّا - قَالَ: مَا هُوَ لَا أَبَا لَكَ؟ قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ وَأَبَا مَرْثِدٍ - وَكَلْنَا فَارِسٌ - قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا

رَوْضَةَ حَاجٍ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: هَكَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ حَاجٍ - فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمَشْرِكِينَ فَاتَّوْنِي بِهَا. فَانْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، وَكَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَقُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟ قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ. فَأَنْخَنَّا بِهَا بِعِيرَهَا، فَابْتَغَيْنَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا. فَقَالَ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ حَلَفَ عَلَيَّ: وَالَّذِي يُحْلِفُ بِهِ لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأَجْرِدَنَّكَ. فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا - وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَاتُّوا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعَنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يُدْفَعُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ هُنَالِكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. قَالَ: صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعَنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَالَ: أَوَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ أُوجِبْتُ لَكُمْ الْجَنَّةَ. فَاغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [انظر الحديث: ۳۰۰۷، ۳۰۸۱، ۳۹۸۳، ۴۲۷۴، ۴۸۹۰، ۶۲۵۹].

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۸۹ - کتاب الإکراه

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. وقال: ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ تَقِيَّةً﴾ وهي تقية: وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُكَلِّبَةَ ظَالِمًا لِنَفْسِهِمْ قَالُوا فِيهِمْ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿عَفَوْا غُفُورًا﴾ وقال: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به. والمكره لا يكون إلا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به. وقال الحسن: التقية إلى يوم القيامة. وقال ابن عباس: فيمن يُكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء. وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن. وقال النبي ﷺ: «الأعمال بالنية».

٦٩٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَسَامَةَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ. اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَابْعَثْ عَلَيْهِمْ سَنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ».

[انظر الحديث: ٧٩٧، ٨٠٤، ١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٤٥٦٠، ٤٥٦١، ٤٥٩٨، ٦٢٠٠، ٦٣٩٣].

١ - باب من اختارَ الضربَ والقتلَ والهوانَ على الكفر

٦٩٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ». [انظر الحديث: ١٦، ٢١، ٦٠٤١].

٦٩٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عِبَادُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ قَيْسًا «سَمِعْتُ

سعيد بن زيد يقول: لقد رأيتني وإن عمر مؤثقي على الإسلام. ولو انقضَّ أحدٌ مما فعلتم بعثمان كان محقوقاً أن ينقضَّ». [انظر الحديث: ۳۸۶۲، ۳۸۶۷].

۶۹۴۳ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا يحيى عن إسماعيلَ حَدَّثَنَا قيسٌ «عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بُردةً له في ظلِّ الكعبة فقلنا: ألا تتصرُّ لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفرُّ له في الأرض فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد من دُون لحمه وعظمه، فما يصدُّه ذلك عن دينه. والله ليتمنَّ هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه؛ ولكنكم تستعجلون». [انظر الحديث: ۳۶۱۲، ۳۸۵۲].

۲- باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره

۶۹۴۴ - حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله حَدَّثَنَا الليث عن سعيد المقبري عن أبيه «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: انطلقوا إلى يهود. فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ فناداهم: يا معشر يهود، أسلموا تسلموا. فقالوا: بلغت يا أبا القاسم. فقال: ذلك أريد. ثم قالها الثانية، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم. ثم قال الثالثة فقال: اعلموا أنَّ الأرض لله ورسوله وأني أريد أن أجليكم، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبيعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله». [انظر الحديث: ۳۱۶۷].

۳- باب لا يجوز نكاح المكره ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَنَيْتِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّبَنَاتِهِنَّ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

۶۹۴۵ - حَدَّثَنَا يحيى بن قزعة حَدَّثَنَا مالكٌ عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الأنصاري «عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباهما زوّجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت النبي ﷺ فردَّ نكاحها». [انظر الحديث: ۵۱۳۸، ۵۱۳۹].

۶۹۴۶ - حَدَّثَنَا محمد بن يوسف حَدَّثَنَا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أبي عمرو - وهو ذكوان - «عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله، يُستأمرُ النساءُ في أنبضاعهن؟ قال: نعم، قلت: فإنَّ البكر تُستأمرُ فتستحي فتسكت، قال: سكاتها إذنْها». [انظر الحديث: ۵۱۳۷].

۴ - باب إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعة لم يجز

۶۹۴۷ - حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار «عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار دبر مملوكاً له ولم يكن له مالٌ غيره ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن النحام بثمانمائة درهم . قال : فسمعت جابراً يقول : عبداً قنطياً مات عام أول» . [انظر الحديث : ۲۱۴۱ ، ۲۲۳۰ ، ۲۲۳۱ ، ۲۴۰۳ ، ۲۴۱۵ ، ۲۵۳۴ ، ۶۷۱۶] .

۵ - باب من الإكراه كرهاً وكرهاً واحداً

۶۹۴۸ - حدثنا حسين بن منصور حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الشيباني سليمان بن فيروز عن عكرمة «عن ابن عباس وقال الشيباني : وحدثني عطاء أبو الحسن السوائي ولا أظنه إلا ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ الآية . قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحقَّ بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤوا زوّجوها وإن شاؤوا لم يزوّجوها ، فهم أحقُّ بها من أهلها ، فنزلت هذه الآية في ذلك» . [انظر الحديث : ۴۵۷۹] .

۶ - باب إذا استكرهت المرأة على الزنى فلا حدّ عليها

لقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

۶۹۴۹ - وقال الليث : حدثني نافع «أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها ، فجلده عمر الحد ونفاه ، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها» . وقال الزهري في الأمة البكر يفتريها الحر : يُقيم ذلك الحكم من الأمة العذراء بقدر ثمنها ويجلد ، وليس في الأمة الثيب في قضاء الأئمة غرم ، ولكن عليه الحد» .

۶۹۵۰ - حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : هاجر إبراهيم بسارة ، دخل بها قرية فيها ملك من الملوك - أو جبار من العجابر - فأرسل إليه أن أرسل إليّ بها ، فأرسل بها ، فقام إليها ، فقامت تَوْضاً وتصلّي ، فقالت : اللهم إن كنت آمن بك وبرسولك فلا تسلط عليّ الكافر ، فغط حتى ركض برجله» . [انظر الحديث : ۲۲۱۷ ، ۲۶۳۵ ، ۳۳۵۷ ، ۳۳۵۸ ، ۵۰۸۴] .

۷ - باب یمین الرجل لصاحبه انه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ، وكذلك كل مكره يخاف فإنه يذب عنه الظالم ويقا تل دونه ولا يخذله ، فإن قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص

وإن قيل له: لتشربن الخمر أو لتأكلن الميتة أو لتبيعن عبدك أو لتقر بدين أو تهب هبة أو تحل عقدة أو لتقتلن أباك أو أخاك في الإسلام وما أشبه ذلك وسعه ذلك لقول النبي ﷺ «المسلم أخو المسلم». وقال بعض الناس: لو قيل له: لتشربن الخمر أو لتأكلن الميتة أو لتقتلن ابنك أو أباك أو ذا رحم محرّم لم يسعه لأن هذا ليس بمضطرّ ، ثم ناقض فقال: إن قيل له: لتقتلن أباك أو ابنك أو لتبيعن هذا العبد أو تقر بدين أو تهب يلزمه في القياس ، ولكننا نستحسن ونقول: البيع والهبة وكل عقدة في ذلك باطل ، فرّقوا بين كل ذي رحم محرّم وغيره بغير كتاب ولا سنة . وقال النبي ﷺ: «قال إبراهيم لامرأته: هذه أختي» وذلك في الله . وقال النخعي: إذا كان المستحلف ظالماً فنيّة الحالف ، وإن كان مظلوماً فنيّة المستحلف .

٦٩٥١ - حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن عقیل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله ﷺ قال: المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته» . [انظر الحديث: ٢٤٤٢] .

٦٩٥٢ - حدّثنا محمد بن عبد الرحيم حدّثنا سعيد بن سليمان حدّثنا هشيم أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس «عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . فقال رجل: يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره» . [انظر الحديث: ٢٤٤٣ ، ٢٤٤٤] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٠- كتاب الحيل

١- باب في ترك الحيل ، وأن لكل امرئ ما نَوَى . في الأيمان وغيرها

٦٩٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ قَالَ : «سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» . [انظر الحديث : ١ ، ٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩] .

٢- باب في الصلاة

٦٩٥٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» . [انظر الحديث : ١٣٥] .

٣- باب في الزكاة ، وأن لا يُفَرَّقَ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ وَلَا يَجْمَعُ بَيْنَ مَتَفَرِّقٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ

٦٩٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ «أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مَتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مَجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ» .

[انظر الحديث : ١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٤ ، ١٤٥٥ ، ٢٤٨٧ ، ٣١٠٦ ، ٥٨٧٨] .

٦٩٥٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّيَامِ؟ قَالَ : شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا . قَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ

علی من الزکاة؟ قال: فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام. قال: والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله علي شيئاً ، فقال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق. أو دخل الجنة إن صدق». وقال بعض الناس: في عشرين ومئةٍ بعيرٍ حقتان ، فإن أهلكها متعمداً أو وهبها أو احتال فيها فراراً من الزكاة فلا شيء عليه . [انظر الحديث: ٤٦ ، ١٨٩١ ، ٢٦٧٨].

٦٩٥٧ - حدثني إسحاق أخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يكون كنزٌ أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع يقرئ منه صاحبه فيطلبه ويقول: أنا كنزك. قال: والله لن يزال يطلبه حتى ييسط يده فيلقمها فاه». [انظر الحديث: ١٤٠٣ ، ٤٥٦٥ ، ٤٦٥٩].

٦٩٥٨ - وقال رسول الله ﷺ: «إذا ما ربُّ النعم لم يُعطِ حقها تسلط عليه يوم القيامة فتخبط وجهه بأخفافها». وقال بعض الناس في رجلٍ له إبلٌ خاف أن تجب عليه الصدقة فباعها بإبلٍ مثلها أو بغنمٍ أو ببقرٍ أو بدراهم فراراً من الصدقة بيوم احتيالاً فلا شيء عليه ، وهو يقول: إن زكى إبله قبل أن يحول الحول بيوم أو بستة جازت عنه . [انظر الحديث: ١٤٠٢ ، ٢٣٧٨ ، ٣٠٧٣].

٦٩٥٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود «عن ابن عباس أنه قال: استفتى سعد بن عبادَةَ الأنصاري رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه ، فقال رسول الله ﷺ: اقضه عنها. وقال بعض الناس: إذا بلغت الإبل عشرين ففيها أربعُ شياه ، فإن وهبها قبل الحول أو باعها فراراً أو احتيالاً لإسقاط الزكاة فلا شيء عليه . وكذلك إن أتلّفها فمات فلا شيء في ماله». [انظر الحديث: ٢٧٦١ ، ٦٦٩٨].

٤۔ باب الحيلة في النكاح

٦٩٦٠ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال: حدثني نافع «عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار. قلتُ لنافع: ما الشغار؟ قال: يَنكحُ ابنة الرجل ويُنكحُه ابنته بغير صداق ، وينكحُ أخت الرجل وينكحُه أخته بغير صداق» وقال بعض الناس: إن احتال حتى تزوّجَ على الشغار فهو جائز ، والشرط باطل ، وقال في المتعة: النكاحُ فاسدٌ والشرطُ باطل ، وقال بعضهم: المتعة والشغار جائزان والشرط باطل . [انظر الحديث: ٥١١٢].

٦٩٦١ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمرٍ حدثنا الزُّهري عن الحسن

وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما «أن علياً رضي الله عنه قيل له: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأساً. فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية». وقال بعض الناس: إن احتال حتى تمتع فالتكاح فاسد، وقال بعضهم: النكاح جائز والشرط باطل. [انظر الحديث: ٤٢١٦، ٥١١٥، ٥٥٢٣].

٥۔ باب ما يُكره من الاحتيال في البيوع. ولا يُمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء

٦٩٦٢ - حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء». [انظر الحديث: ٢٣٥٣، ٢٣٥٤].

٦۔ باب ما يُكره من التناجش

٦٩٦٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع «عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن النَّجْش». [انظر الحديث: ٢١٤٢].

٧۔ باب ما يُنهى من الخداع في البيوع

وقال أيوب: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ﴾ كأنما يخادعون آدمياً، لو أتوا الأمر عياناً كان أهون عليّ.

٦٩٦٤ - حدثنا إسماعيل حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً ذكر للنبي ﷺ أنه يخدع في البيوع فقال: إذا بايعت فقل: لا خِلاية». [انظر الحديث: ٢١١٧، ٢٤٠٧، ٢٤١٤].

٨۔ باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة، وأن لا يكمل لها صداقها

٦٩٦٥ - حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال: كان عروة يحدث أنه «سأل عائشة ﴿وإن خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَمَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قالت: هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها فيريد أن يتزوجها بأدنى من سُنَّةِ نساءها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يُقسطوا لهن في إكمال الصداق، ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ بعد، فأنزل الله ﴿وَسَتَقْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾» فذكر الحديث. [انظر الحديث: ٢٤٩٤، ٢٧٦٣، ٤٥٧٣، ٤٥٧٤، ٤٦٠٠، ٥٠٦٤، ٥٠٩٢، ٥٠٩٨، ٥١٢٨، ٥١٣١، ٥١٤٠].

٩۔ باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتة، ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمناً

وقال بعض الناس: الجارية للغاصب لأخذه القيمة منه. وفي هذا احتيال لمن انتهى

جارية رجل لا يبيعها فغصبها واعتل بأنها ماتت حتى يأخذ ربها قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره. قال النبي ﷺ: «أموالكم عليكم حرام ، ولكل غادر لواء يوم القيامة» .

۶۹۶۶ - حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار «عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : لكل غادر لواء يوم القيامة يُعرف به» .
[انظر الحديث: ۳۱۸۸ ، ۶۱۷۷ ، ۶۱۷۸] .

۱۰ - باب

۶۹۶۷ - حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن عروة عن زينب ابنة أم سلمة «عن أم سلمة عن النبي ﷺ قال : إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إلي ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار» . [انظر الحديث: ۲۴۵۸ ، ۲۶۸۰] .

۱۱ - باب في النكاح

۶۹۶۸ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تُنكح البكر حتى تُستأذن ، ولا الثيب حتى تُستأمر . فقيل : يا رسول الله كيف إذن؟ قال : إذا سكنت» . وقال بعض الناس : إن لم تستأذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فأقام شاهدي زور أنه تزوجها برضاها فأثبت القاضي نكاحها والزوج يعلم أن الشهادة باطلة فلا بأس أن يطأها ، وهو تزويج صحيح . [انظر الحديث: ۵۱۳۶] .

۶۹۶۹ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد «عن القاسم أن امرأة من ولد جعفر تخوفت أن يزوجها وليها وهي كارهة ، فأرسلت إلى شيخين من الأنصار - عبد الرحمن ومجمع ابني جارية - قالا : فلا تخشين فإن خنساء بنت خدام أنكحها أبوها وهي كارهة فرد النبي ﷺ ذلك» قال سفيان : وأما عبد الرحمن فسمعتة يقول عن أبيه «إن خنساء . . .» . [انظر الحديث: ۵۱۳۶ ، ۵۱۳۹ ، ۶۹۴۵] .

۶۹۷۰ - حدثنا أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة «عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تُنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن . قالوا : كيف إذن؟ قال : أن تسكت» . وقال بعض الناس : إن احتال إنسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بأمرها فأثبت القاضي نكاحها إياه ، والزوج يعلم أنه لم يتزوجها قط ، فإنه يسعه هذا النكاح ، ولا بأس بالمقام له معها . [انظر الحديث: ۵۱۳۶ ، ۶۹۶۸] .

۶۹۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ذَكْوَانَ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْبَكْرُ تُسْتَأْذَنُ، قُلْتُ: إِنَّ الْبَكْرَ تَسْتَحْيِي، قَالَ: إِذْنَهَا صُمَاتُهَا».

وقال بعضُ الناس: إن هَوَى رجلٍ جاريةً يتيمةً أو بكراً فأَبَت، فاحتال فجاءَ بشاهدي زورٍ على أنه تزَوَّجها فأدركتْ فرضيتِ اليتيمةَ فقبلَ القاضي بشهادةِ الزور - والزوجُ يعلمُ ببطْلانِ ذلك - حلَّ له الوطءُ. [انظر الحديث: ۵۱۳۷، ۶۹۴۶].

۱۲ - باب ما يُكره من احتيالِ المرأةِ مع الزَّوج والضرائر وما نزلَ على النبي ﷺ في ذلك ۶۹۷۲ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ الْحُلُوءَ وَيَحِبُّ الْعَسَلَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ أَجَازَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةَ عَسَلٍ فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً. فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَلِنَ لَهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ وَقُلْتُ لَهَا: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: لَا. فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يَوْجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعَرْفُطُ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةَ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سُودَةَ قُلْتُ - تَقُولُ سُودَةُ -: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَدَدْتُ أَنْ أَبَادَهُ بِالَّذِي قُلْتُ لِي وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ قَالَ: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، قُلْتُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعَرْفُطُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. وَدَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهِ. قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: سَبَحَانَ اللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ. قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي».

[انظر الحديث: ۴۹۱۲، ۵۲۱۶، ۵۲۶۷، ۵۲۶۸، ۵۴۳۱، ۵۵۹۹، ۵۶۱۴، ۵۶۸۲، ۶۶۹۱].

۱۳ - باب ما يُكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون

۶۹۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَّغَ بَلْعُهُ أَنَّ الْوَبَاءَ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ. فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَّغَ».

وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما انصرف من حديث عبد الرحمن .

[انظر الحديث: ٥٧٢٩ ، ٥٧٣٠].

٦٩٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ «سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ: رَجَزٌ - أَوْ عَذَابٌ - عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى ، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقْدِمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجْ فِرَارًا مِنْهُ» . [انظر الحديث: ٣٤٧٣].

١٤- باب في الهبة والشفعة

وقال بعض الناس: إن وهب هبة ألف درهم أو أكثر حتى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما ، فخالف الرسول ﷺ في الهبة وأسقط الزكاة .

٦٩٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ ، لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوَاءِ» . [انظر الحديث: ٢٥٨٩ ، ٢٦٢١ ، ٢٦٢٢].

٦٩٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصَرَّفَتِ الطَّرِيقَ فَلَا شَفْعَةَ» . وقال بعض الناس: الشفعة للجوار ، ثم عمد إلى ما شدد فأبطله وقال: إن اشترى داراً فخاف أن يأخذ الجار بالشفعة فاشترى سهماً من مئة سهم ثم اشترى الباقي ، وكان للجار الشفعة في السهم الأول ولا شفعة له في باقي الدار ، وله أن يحتال في ذلك . [انظر الحديث: ٢٢١٣ ، ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٦].

٦٩٧٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الشَّرِيدِ قَالَ: «جَاءَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِي ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ لِلْمَسُورِ: أَلَا تَأْمُرُ هَذَا أَنْ يَشْتَرِيَ مِنِّي بَيْتِي الَّذِي فِي دَارِي؟ فَقَالَ: لَا أَزِيدُهُ عَلَى أَرْبَعِمِئَةٍ إِمَّا مَقْطُوعَةٍ وَإِمَّا مُنْجَمَةٍ ، قَالَ: أُعْطِيتُ خَمْسَمِئَةٍ نَقْدًا فَمَنْعْتُهُ ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْجَارُ أَوْلَى بِصَقْبِهِ مَا يَعْتَكُ - أَوْ قَالَ: مَا أُعْطِيَتْكَ - قُلْتُ لِسَفِيَانَ: إِنَّ مَعْمَرَ لَمْ يَقُلْ هَكَذَا ، قَالَ: لَكِنَّهُ قَالَ لِي هَكَذَا» . وقال بعض الناس: إذا أراد أن يبيع الشفعة فله أن يحتال حتى يبطل الشفعة ، فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها ويدفعها إليه ويُعوضه المشتري ألف درهم ، فلا يكون للشفيع فيها شفعة . [انظر الحديث: ٢٢٥٨].

۶۹۷۸۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ سَعْدًا سَاوَمَهُ بَيْتًا بِأَرْبَعِمِئَةِ مِثْقَالٍ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ لِمَا أُعْطِيَتْكَ . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ اشْتَرَى نَصِيبَ دَارٍ فَأَرَادَ أَنْ يُبْطِلَ الشَّفْعَةَ وَهَبَ لِابْنِهِ الصَّغِيرِ ، وَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ يَمِينٌ . [انظر الحديث : ۲۲۵۸ ، ۶۹۷۷] .

۱۵۔ باب احتیالِ العاملِ لِيُهْدَى لَهُ

۶۹۷۹۔ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ اللَّتْبِيَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ قَالَ : هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَيْبِكَ وَأَمَّا حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ثُمَّ خَطَبْنَا فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمَلْتُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ ، فَيَأْتِيَنِي فَقُولُ : هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي ، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا عَرْفَ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورٌ ، أَوْ شَاةٌ تَتَعَرَّ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ إِبْطِهِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أَذْنِي» . [انظر الحديث : ۹۲۵ ، ۱۵۰۰ ، ۲۵۹۷ ، ۶۶۳۹] .

۶۹۸۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ «عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : إِنْ اشْتَرَى دَارًا بِعَشْرِينَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَالَ حَتَّى يَشْتَرِيَ الدَّارَ بِعَشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَيَنْقُذَهُ تِسْعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَتِسْعِمِئَةَ دِرْهَمٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ وَيَنْقُذَهُ دِينَارًا بِمَا بَقِيَ مِنَ الْعَشْرِينَ أَلْفِ ، فَإِنْ طَلَبَ الشَّفِيعُ أَخَذَهَا بِعَشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَإِلَّا فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَى الدَّارِ ، فَإِنْ اسْتُحِقَّتِ الدَّارُ رَجَعَ الْمُشْتَرِي عَلَى الْبَائِعِ بِمَا دَفَعَ إِلَيْهِ وَهُوَ تِسْعَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَتِسْعِمِئَةَ وَتِسْعَةَ وَتِسْعُونَ دِرْهَمًا وَدِينَارًا ، لِأَنَّ الْبَيْعَ حِينَ اسْتَحِقَّ انْتَقَضَ الصَّرْفُ فِي الدَّارِ ، فَإِنْ وَجَدَ بِهِدِ الدَّارِ عِيًّا وَلَمْ تُسْتَحَقَّ فَإِنَّهُ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ بِعَشْرِينَ أَلْفًا . قَالَ : فَأَجَازَ هَذَا الْخِدَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «بِيعَ الْمُسْلِمُ لَا دَاءَ وَلَا خِيبَةَ وَلَا غَائِلَةَ» . [انظر الحديث : ۲۲۵۸ ، ۶۹۷۷ ، ۶۹۷۸] .

۶۹۸۱۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفِيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ «أَنَّ أَبَا رَافِعٍ سَاوَمَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بَيْتًا بِأَرْبَعِمِئَةِ مِثْقَالٍ قَالَ : وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ مَا أُعْطِيَتْكَ» . [انظر الحديث : ۲۲۵۸ ، ۶۹۷۷ ، ۶۹۷۸ ، ۶۹۸۰] .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۱ - کتاب التعبير

۱ - باب أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ

٦٩٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءَ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ ، وَيَتَزَوَّدُ لَذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتَزَوَّدُهُ لِمِثْلِهَا ، حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : مَا أَنَا بِقَارِءٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِءٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ ، فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِءٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : ﴿ اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ مَا تَرَى يَمْلِكُ ﴾ ، فَارْجَعَ بِهَا تَرْجَفُ بَوَادِرِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ : زَمِّلُونِي ، زَمِّلُونِي . فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوعُ فَقَالَ : يَا خَدِيجَةُ مَا لِي ؟ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ وَقَالَ : قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي ، فَقَالَتْ لَهُ : كَلَّا ، أَبْشُرْ ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا ، إِنَّكَ لَتَصِلَ الرَّحْمَ ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتَعِينَ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . ثُمَّ انْطَلَقْتُ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا - وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ ، اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ . فَقَالَ وَرَقَةُ : ابْنُ أَخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا رَأَى ، فَقَالَ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذْعًا أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَوْ مُخْرِجِيَّ هَمْ ؟ فَقَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي ، وَإِنْ يُذَرِّكُنِي

یومک أنصرك نصرأ مؤزرأ. ثم لم ينشب ورقة أن توفي ، وفترو الوحي فترة حتى 'حزن النبي ﷺ فيما بلغنا حزناً غداً منه مراراً يتردى من رؤوس شواهِق الجبال ، فكلما أوفى بذروة جبلٍ لكي يُلقِي منه نفسه تبدى له جبريل فقال : يا محمد ، إنك رسول الله حقاً فيسكنُ لذلك جأشه وتقرُّ نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غداً لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبلٍ تبدى له جبريلُ فقال له مثل ذلك». قال ابن عباس : ﴿ قَالِقُ الْإِصْبَاحِ ﴾ : ضوء الشمس بالنهار ، وضوء القمر بالليل . [انظر الحديث : ۳ ، ۳۳۹۲ ، ۴۹۵۳ ، ۴۹۵۵ ، ۴۹۵۶ ، ۴۹۵۷].

۲ - باب رؤيا الصالحين وقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَ الْمُحْصَدُ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَهُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ﴾ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿

۶۹۸۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ . [الحديث ۶۹۸۳ - طرفه في : ۶۹۹۴].

۳ - باب الرؤيا من الله

۶۹۸۴ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : «سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» . [انظر الحديث : ۳۲۹۲ ، ۵۷۴۷].

۶۹۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ ، فَلِيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلِيَحْدِثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ .

۴ - باب الرؤيا الصالحة جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ

۶۹۸۶ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - وَأَتْنَىٰ عَلَيْهِ خَيْرًا لَقِيْتَهُ بِالْيَمَامَةِ - عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْهُ وَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» . [انظر الحديث : ۳۲۹۲ ، ۵۷۴۷ ، ۶۹۸۴].

وعن أبيه قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ . . . مثله .

۶۹۸۷ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة «عن أنس بن مالك عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

۶۹۸۸ - حدثنا يحيى بن فرقة حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». ورواه ثابت وحميد وإسحاق بن عبد الله وشعيب عن أنس عن النبي ﷺ .
[الحديث ۶۹۸۸ - طرفه في: ۷۰۱۷].

۶۹۸۹ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثني ابن أبي حازم والدرأوردی عن يزيد بن عبد الله بن خباب «عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

۵ - باب المبشرات

۶۹۹۰ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب «أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لم يبق من النبوة إلا المبشرات. قالوا: وما المبشرات؟ قال: الرؤيا الصالحة».

۶ - باب رؤيا يوسف

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿١﴾ قَالَ يَبْنَئُ لَا نَقْصُصُ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ وَكَذَلِكَ يَجْنِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٣﴾﴾ . وقوله تعالى: ﴿يَتَأَبَّاتُ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَاكَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلْنَا رُبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِن بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٤﴾﴾ ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَكِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿٥﴾﴾ . فاطرٌ والبدیع والمبدع والبارئ والخالق واحد . من البدو : بادية .

۷ - باب رؤيا إبراهيم

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُ فَأَنْظَرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ

يَتَابَتِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦٦﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَكَلَّمَ لِلْجَيْنِ ﴿٦٧﴾ وَتَدَبَّرْنَاهُ أَنْ يَتَابَرَهِيصَ ﴿٦٨﴾ قَدْ صَدَقْتَ الرَّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَسْلَمَا﴾ سَلَمَا مَا أَمِرَا بِهِ. ﴿وَتَكَلَّمَ﴾ وَضَعَ وَجْهَهُ بِالْأَرْضِ.

۸- باب التواطؤ على الرؤيا

۶۹۹۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَنَسًا أَرَاوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّعَةِ الْوَاحِرَةِ ، وَأَنَّ أَنَسًا أَرَاوْهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاحِرَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : التَّمَسُّوْهَا فِي السَّعَةِ الْوَاحِرَةِ . [انظر الحديث : ۱۱۵۸ ، ۲۰۱۵].

۹- باب رؤيا اهل السجون والفساد والشرك

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجَنَ فَتَيَّانٍ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْتًا يَتَّوْبِلُهُ إِنَّا نَرِيكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ لَا يَا بَيْتُكَمَا طَعَامٌ تَرْزُقَانِيهِ إِلَّا بِنَاتِكُمَا يَتَّوْبِلُهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٦٧﴾ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانُوا لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٨﴾ يَصْصِيحِي السَّجَنُ عَزَابًا مُتَّفَرِّقُونَ ﴿٦٩﴾. وقال الفضيل لبعض الأتباع: يا عبد الله ﴿عَزَابًا مُتَّفَرِّقُونَ﴾ حَيْرٌ أَمَرَ اللَّهُ الْوَحْدَ الْقَهَّارَ ﴿٦٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٩﴾ يَصْصِيحِي السَّجَنُ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٦٦﴾ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السَّجَنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٦٧﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُتُوبَاتٍ خُضَرٍ وَأَخْرَ يَأْسَدْنَ بِتَأْتِيهَا أَلْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءُوسِي إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءُوسِ يَا تَعْمُرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا أَضْغَنْتُ أَحْظَمَ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ ﴿٦٩﴾ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أَمْنِهِ أَنَا أَنْتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴿٦٩﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُتُوبَاتٍ خُضَرٍ وَأَخْرَ يَأْسَدْنَ لَعَلَّيْ أَنْزِجَ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٦٧﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصُرُونَ ﴿٦٩﴾ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُوقُونَ يَوْمَهُ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ ﴿٦٦﴾ وَادَّكَرَ ﴿٦٧﴾ افْتَعَلَ مِنْ ذَكَرَتْ.

﴿أُمِّهِ﴾: قَرْن. وَتُقْرَأُ «أُمِّهِ»: نِسْيَان. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَعَصِرُونَ﴾ الْأَعْنَابَ وَالذُّهْنَ. ﴿تُحْصِنُونَ﴾: تَحْرُسُونَ.

۶۹۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفُ ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لِأَجَبَتِهِ».

[انظر الحديث: ۳۳۷۲، ۳۳۷۵، ۳۳۸۷، ۴۵۳۷، ۴۶۹۴].

۱۰- باب من رأى النبي ﷺ في المنام

۶۹۹۳ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فِيسِرَانِي فِي الْيَقْظَةِ، وَلَا يَتِمُّ الشَّيْطَانُ بِي». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِذَا رَأَاهُ فِي صُورَتِهِ.

[انظر الحديث: ۱۱۰، ۳۵۳۹، ۶۱۸۸، ۶۱۹۷].

۶۹۹۴ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبَنَانِيِّ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمُّ بِي، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». [انظر الحديث: ۶۹۸۳].

۶۹۹۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحَلَمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى بِي». [انظر الحديث: ۳۲۹۲، ۵۷۴۷، ۶۹۸۴، ۶۹۸۶].

۶۹۹۶ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «قَالَ أَبُو قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ». تَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ. [انظر الحديث: ۳۲۹۲، ۵۷۴۷، ۶۹۸۴، ۶۹۸۶، ۶۹۹۵].

۶۹۹۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَابٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكُونُنِي».

۱۱- باب رؤيا الليل. رواه سمرة

۶۹۹۸ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ حَدَّثَنَا

أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطِيْتُ مِفْتَاحَ الْكَلَمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ الْبَارِحَةَ إِذْ أُتِيتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ حَتَّى وُضِعَتْ فِي يَدِي » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَنْقَلِبُونَهَا . [انظر الحديث: ٢٩٧٧].

٦٩٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ ، لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ اللَّمَمِ ، قَدْ رَجَلَهَا تَقَطَّرَ مَاءٌ ، مَتَكِّئًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ - يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعَدٍ قَطَطٍ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنهَا عَيْنُ طَافِيَةٍ ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » . [انظر الحديث: ٣٤٤٠، ٣٤٤١، ٥٩٠٢].

٧٠٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ « أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ . . . » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَتَابَعَهُ سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ أَخِي الزَّهْرِيِّ وَسَفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ شُعَيْبٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزَّهْرِيِّ: «كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» . وَكَانَ مَعْمَرٌ لَا يُسْنِدُهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ . [الحديث ٧٠٠٠- طرفه في: ٧٠٤٦].

١٢- باب رؤيا النهار

وقال ابن عَوْنٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: رُؤْيَا النَّهَارِ مِثْلُ رُؤْيَا اللَّيْلِ .

٧٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ - وَكَانَتْ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا ، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . . . » . [انظر الحديث: ٢٧٨٨، ٢٧٩٩، ٢٨٧٧، ٢٨٩٤، ٦٢٨٢].

٧٠٠٢- «قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مَلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ - شَكَّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى - قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ

أن يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين . فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان ، فصرعت عن دابتها حين خرّجت من البحر فهلكت» .

[انظر الحديث : ٢٧٨٩ ، ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٦٢٨٣] .

۱۳- باب رؤيا النساء

۷۰۰۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بِنِ ثَابِتٍ «أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً ، قَالَتْ : فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ وَأَنْزَلَنَا فِي أَبِياتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوْفِي فِيهِ ، فَلَمَّا تُوْفِيَ غُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدْتُكَ عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَتَى يُكْرِمُهُ اللَّهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَوَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَاذَا يُفْعَلُ بِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهُ لَا أَزْكِي بَعْدَهُ أَحَدًا أَبَدًا» . [انظر الحديث : ١٢٤٣ ، ٢٦٨٧ ، ٣٩٢٩] .

۷۰۰۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا وَقَالَ : «مَا أَدْرِي مَا يَفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ : وَأَحْزَنَنِي فَنَمْتُ ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ» . [انظر الحديث : ١٢٤٣ ، ٢٦٨٧ ، ٣٩٢٩ ، ٧٠٠٣] .

۱۴- باب الحلم من الشيطان ، فإذا حلم فليبصق عن يساره؛ وليستعذ بالله عز وجل

۷۰۰۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِرْسَانِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ فَلَنْ يَضُرَّهُ» . [انظر الحديث : ٣٢٩٢ ، ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦] .

۱۵- باب اللب

۷۰۰۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيَتْ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفِيرِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي يَعْنِي عَمْرًا . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمُ» . [انظر الحديث : ٨٢ ، ٣٦٨١] .

۱۶ - باب إذا جَرَى اللبنُ في أطرافه أو أظافيره

۷۰۰۷ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ مِنْ حَوْلِهِ: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ». [انظر الحديث: ۸۲، ۳۶۸۱، ۷۰۰۶].

۱۷ - باب القميص في المنام

۷۰۰۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ. وَمر عليَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ. قَالُوا: مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينُ». [انظر الحديث: ۲۳، ۳۶۹۱].

۱۸ - باب جَرَّ القميص في المنام

۷۰۰۹ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عَرَضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْتَرُهُ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينُ». [انظر الحديث: ۲۳، ۳۶۹۱، ۷۰۰۸].

۱۹ - باب الخُضْرُ في المنام ، والرَّوْضَةُ الْخَضْرَاءُ

۷۰۱۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا الْحَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ «قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمْرٍو، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّمَا عَمُودٌ وَضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَنُصِبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهَا مِئْصَفٌ - الْمِنْصَفُ: الْوَصِيفُ - فَقِيلَ: أَرَقَّةٌ، فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ. فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى». [انظر الحديث: ۳۸۱۳].

٢٠ - باب كشف المرأة في المنام

٧٠١١ - حَدَّثَنِي عُبيد بن إسماعيل حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة عن هشام عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: أُرِيْتُكَ في المنام مَرَّتَيْنِ: إذا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ في سَرَقَةٍ من حَرِيرٍ فيقول: هذه امرأتُكَ ، فأكشِفُها فإذا هيَ أَنْتَ ، فأقول: إن يكن هذا من عند الله يُمضِه». [انظر الحديث: ٣٨٩٥، ٥٠٧٨، ٥١٢٥].

٢١ - باب ثياب الحرير في المنام

٧٠١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية أَخْبَرَنَا هشامٌ عن أبيه «عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: أُرِيْتُكَ قَبْلَ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ مَرَّتَيْنِ: رَأَيْتُ الْمَلِكَ يَحْمِلُكَ في سَرَقَةٍ من حَرِيرٍ ، فقلتُ له: اكشِفْ ، فكشَفَ ، فإذا هيَ أَنْتِ ، فقلتُ: إن يكن هذا من عند الله يُمضِه ، ثم أُرِيْتُكَ يَحْمِلُكَ في سَرَقَةٍ من حَرِيرٍ ، فقلتُ: اكشِفْ ، فكشَفَ ، فإذا هيَ أَنْتِ ، فقلتُ: إن يَكُ هذا من عند الله يُمضِه». [انظر الحديث: ٣٨٩٥، ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١].

٢٢ - باب المفاتيح في اليد

٧٠١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بن عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عن ابن شهاب أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بن الْمُسَيَّبِ «أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: بُعثْتُ بجوامع الكلم ، ونُصِرْتُ بالرُّعب. وَبَيْنَا أنا نائِمٌ أُتِيتُ بمفاتيح خَزَائِنِ الأرضِ فوضعت في يدي» قال أبو عبد الله: وبلغني أن جوامع الكلم أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تُكتبُ في الكتبِ قبله في الأمر الواحد والأمرين أو نحو ذلك. [انظر الحديث: ٢٩٧٧، ٦٩٩٨].

٢٣ - باب التعليل بالعروة والحلقة

٧٠١٤ - حَدَّثَنِي عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عن ابن عون. ح. وحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا معاذُ حَدَّثَنَا ابنُ عَوْنٍ عن محمدٍ حَدَّثَنَا قيسُ بن عبادٍ عن عبدِ الله بن سلام قال: رأيتُ كأنِّي في روضةٍ ، ووسطَ الروضةِ عمودٌ ، في أعلى العمودِ عروةٌ ، فقليلٌ لي: ارقه ، قلت: لا أستطيع ، فأتاني وصيفٌ فرفع ثيابي فرفقتُ ، فاستمسكتُ بالعروة ، فانتبهتُ وأنا مستمسكٌ بها. فقَصَصْتُها على النبي ﷺ فقال: تلك الروضة روضة الإسلام ، وذلك العمودُ عمودُ الإسلام ، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت.»

[انظر الحديث: ٣٨١٣، ٧٠١٠].

۲۴- باب عمودِ القُسطاط تحتِ وسادته

۲۵- باب الإستبرق ودخول الجنة في المنام

۷۰۱۵- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سَرَقَةً مِنْ حَرِيرٍ لَا أَهْوِي بِهَا إِلَى مَكَانٍ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ» . [انظر الحديث: ۴۴۰ ، ۱۱۲۱ ، ۱۱۵۶ ، ۳۷۳۸ ، ۳۷۴۰] .

۷۰۱۶- فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، أَوْ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ» . [انظر الحديث: ۱۱۲۲ ، ۱۱۵۷ ، ۳۷۳۹] .

۲۶- باب القيد في المنام

۷۰۱۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذُوبٌ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ ، وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ» . قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ - قَالَ: وَكَانَ يَقَالُ: الرَّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ ، وَبَشْرَى مِنَ اللَّهِ . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْصُصْهُ عَلَى أَحَدٍ ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ . قَالَ: وَكَانَ يُكْرَهُ الْعُلُوفُ فِي النَّوْمِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ ، وَيَقَالُ: الْقَيْدُ ثَابِتٌ فِي الدِّينِ» وَرَوَى قَتَادَةُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَأَبُو هَلَالٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ . وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَبِينٌ . وَقَالَ يُونُسُ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقَيْدِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا تَكُونِ الْأَغْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ . [انظر الحديث: ۶۹۸۸] .

۲۷- باب العين الجارية في المنام

۷۰۱۸- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ بَنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ: طَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سَكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَاشْتَكَيْ ، فَمَرَضْنَاهُ حَتَّى تُوْفِيَ ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ ، فَشَهِدْتَنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . قَالَ: وَمَا يَدْرِيكَ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ . قَالَ: أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ ، إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ . قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ . قَالَتْ: وَرَأَيْتُ لِعَثْمَانَ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ: ذَاكَ عَمَلُهُ يَجْرِي لَهُ» .

[انظر الحديث: ۱۲۴۳ ، ۲۶۸۷ ، ۳۹۲۹ ، ۷۰۰۳ ، ۷۰۰۴] .

۲۸ - باب نزع الماء من البئر حتى يَرَوَى الناسُ

رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ .

۷۰۱۹ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جَوْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَتَزَعُ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَقْرِئُ فَرْيَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ» . [انظر الحديث: ۳۶۷۶ ، ۳۶۸۲ ، ۳۶۳۳] .

۲۹ - باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضَعْفٍ

۷۰۲۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ سَالِمٍ «عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعُ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ قَامَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا ، فَمَا رَأَيْتُ فِي النَّاسِ مَنْ يَقْرِئُ فَرْيَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بَعْطَنَ» . [انظر الحديث: ۳۶۳۳ ، ۳۶۷۶ ، ۳۶۸۲ ، ۷۰۱۹] .

۷۰۲۱ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ وَعَلَيْهَا دَلْوٌ فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعُ مِنْهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَأَخَذَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ» . [انظر الحديث: ۳۶۶۴] .

۳۰ - باب الاستراحة في المنام

۷۰۲۲ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنِي عَلَى حَوْضٍ أُسْقِي النَّاسَ ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِئُرِيحَنِي ، فَتَزَعُ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ . فَأَتَى ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ» . [انظر الحديث: ۳۶۶۴ ، ۷۰۲۱] .

۳۱ - باب القصر في المنام

۷۰۲۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

سعيد بن المسيب «أَنَّ أبا هريرة قال: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ . قُلْتُ: لِمَنِ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتُهُ فَوَلِيْتُ مُدْبِرًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ قَالَ: أَعَلَيْكَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ؟». [انظر الحديث: ٣٢٤٢، ٣٦٨٠، ٥٢٢٧].

٧٠٢٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عُبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر «عن جابر بن عبد الله قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ: لِمَنِ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَدْخُلَهُ يَابْنَ الْخَطَّابِ إِلَّا مَا أَعْلَمَهُ مِنْ غَيْرَتِكَ ، قَالَ: وَعَلَيْكَ أَغَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟». [انظر الحديث: ٣٦٧٩، ٥٢٢٦].

٣٢- باب الوضوء في المنام

٧٠٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أبا هريرة قال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ: لِمَنِ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتُهُ فَوَلِيْتُ مُدْبِرًا. فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: عَلَيْكَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَغَارُ؟». [انظر الحديث: ٣٢٤٢، ٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٢٠٣].

٣٣- باب الطواف بالكعبة في المنام

٧٠٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمٌ سَبَطَ الشَّعْرَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبَتْ أَلْتَفْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدِّجَالُ ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قُطْنٍ ، وَابْنُ قُطْنٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْمِصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ». [انظر الحديث: ٣٤٤٠، ٣٤٤١، ٥٩٠٢، ٦٩٩٩].

٣٤- باب إذا أعطى فضله غيره في النوم

٧٠٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلَهُ عُمَرَ . قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ. [انظر الحديث: ٨٢، ٣٦٨١، ٧٠٠٦، ٧٠٠٧].

۳۵۔ باب الأمن وذهاب الرّوع في المنام

۷۰۲۸۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جَوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ «أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يَرَوْنَ الرُّؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السَّنِّ وَبَيْتِي الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ أَنْكَحَ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ فِيكَ خَيْرٌ لَرَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَرَى هَؤُلَاءِ . فَلَمَّا اضْطَجَعْتُ لَيْلَةً قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ فِيَّ خَيْرًا فَأَرِنِي رُؤْيَا . فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَنِي مَلَكَانِ فِي يَدِ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ يُقْبَلَانِ بِي إِلَى جَهَنَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُمَا أَدْعُو اللَّهَ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ أَرَانِي لَقِينِي مَلَكٌ فِي يَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ ، نَعَمْ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ تَكْثُرُ الصَّلَاةُ . فَاَنْطَلَقُوا بِي حَتَّى وَقَفُوا بِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطِيِّ الْبَثْرِ ، لَهُ قُرُونٌ كَقُرُونِ الْبَثْرِ ، بَيْنَ كُلِّ قَرْنَيْنِ مَلَكٌ بِيَدِهِ مَقْمَعَةٌ مِنْ حَدِيدٍ ، وَأَرَى فِيهَا رَجُلًا مَعْلَقِينَ بِالسَّلَاسِلِ ، وَرُؤُوسَهُمْ أَسْفَلَ لَهَا عَرَفْتُ فِيهَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ ، فَانْصَرَفُوا بِي عَنْ ذَاتِ الْيَمِينِ» . [انظر الحديث: ۴۴۰، ۱۱۲۱، ۱۱۵۶، ۳۷۳۸، ۳۷۴۰، ۷۰۱۵].

۷۰۲۹۔ «فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ . فَقَالَ نَافِعٌ: لَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ يَكْثُرُ الصَّلَاةُ» . [انظر الحديث: ۱۱۲۲، ۱۱۵۷، ۳۷۳۹، ۷۰۱۶].

۳۶۔ باب الأخذ على اليمين في النوم

۷۰۳۰۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ «عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَزَبًا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكُنْتُ أُبَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مَنْ رَأَى مَنَامًا قَصَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ لِي عِنْدَكَ خَيْرٌ فَأَرِنِي مَنَامًا يَعْبره لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَبِمَنْتُ فَرَأَيْتُ مَلَكَ يَأْتِيَانِي فَاَنْطَلَقَا بِي فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ: لَنْ تُرَاعَ ، إِنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، فَاَنْطَلَقَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطِيِّ الْبَثْرِ ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُ بَعْضَهُمْ ، فَأَخَذَا بِي ذَاتِ الْيَمِينِ . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَفْصَةَ» . [انظر الحديث: ۴۴۰، ۱۱۲۱، ۱۱۵۶، ۳۷۳۸، ۳۷۴۰، ۷۰۱۵، ۷۰۲۸].

۷۰۳۱۔ «فَزَعَمْتُ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَصَصَتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ لَوْ كَانَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّيْلِ . قَالَ الزَّهْرِيُّ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّيْلِ» . [انظر الحديث: ۱۱۲۲، ۱۱۵۷، ۳۷۳۹، ۷۰۱۶، ۷۰۲۹].

۳۷- باب القَدَح في النوم

۷۰۳۲- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قَالُوا: فَمَا أَوَّلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ . [انظر الحديث: ۸۲، ۳۶۸۱، ۷۰۰۶، ۷۰۰۷، ۷۰۲۷].

۳۸- باب إذا طار الشيء في المنام

۷۰۳۳- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ قَالَ: «قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ» . [انظر الحديث: ۳۶۲۰، ۴۳۷۳، ۴۳۷۸].

۷۰۳۴- «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَطَعْتُهُمَا وَكَرِهْتُهُمَا ، فَأَذِنَ لِي فَتَفَخَّخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهَا كَذَابَانِ يَخْرُجَانِ» . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيَرُوزُ فِي الْيَمَنِ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ . [انظر الحديث: ۳۶۲۱، ۴۳۷۳، ۴۳۷۵، ۴۳۷۹].

۳۹- باب إذا رأى بَقْرًا تُنَحَّر

۷۰۳۵- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَيْ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ الْهَجَرُ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ؛ فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بِهِ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ» . [انظر الحديث: ۳۶۲۲، ۳۹۸۷، ۴۰۸۱].

۴۰- باب النَّفْخِ فِي الْمَنَامِ

۷۰۳۶- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: «هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» . [انظر الحديث: ۲۳۸، ۸۷۶، ۸۹۶، ۲۹۵۶، ۳۴۸۶، ۶۶۲۴، ۶۸۸۷].

۷۰۳۷- «وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُتِيتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ

سواران من ذهب فكبرا عليّ وأهمّاني ، فأوحى إليّ أن انفخهما فنفختهما فطارا ، فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما : صاحب صنعاء وصاحب اليمامة .

[انظر الحديث : ٣٦٢١ ، ٤٣٧٤ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٧٩ ، ٧٠٣٤ .]

٤١۔ باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة وأسكنه موضعاً آخر

٧٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجَحْفَةُ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَيْهَا» .

[الحديث ٧٠٣٨ - طرفاه في : ٧٠٣٩ ، ٧٠٤٠ .]

٤٢۔ باب المرأة السوداء

٧٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَتَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ ، وَهِيَ الْجَحْفَةُ» . [انظر الحديث : ٧٠٣٨ .]

٤٣۔ باب المرأة الثائرة الرأس

٧٠٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ «عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ امْرَأَةً سُودَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نَقَلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ ، وَهِيَ الْجَحْفَةُ» .

[انظر الحديث : ٧٠٣٨ ، ٧٠٣٩ .]

٤٤۔ باب إذا هز سيفاً في المنام

٧٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ» . [انظر الحديث : ٣٦٢٢ ، ٣٩٨٧ ، ٤٠٨١ ، ٧٠٣٥ .]

٤٥۔ باب من كذب في حلمه

٧٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ

النَّبِيُّ ﷺ قال: من تحلّم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ، ولن يفعل . ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرّون منه صبّ في أذنه الآنك يوم القيامة . ومن صوّر صورة عذّب وكلف أن ينفخ فيها ، وليس بنافخ . قال سفيان: وصله لنا أيوب . وقال قتبية: حدّثنا أبو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة قوله: «من كذب في رؤياه» . وقال شعبه عن أبي هاشم الرماني: سمعت عكرمة «قال أبو هريرة قوله: من صوّر صورةً ومن تحلم ومن استمع» . حدّثنا إسحاق حدّثنا خالد عن خالد عن عكرمة «عن ابن عباس قال: من استمع ومن تحلم ومن صوّر . . . نحوه» . تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس . . . قوله .

[انظر الحديث: ٢٢٢٥ ، ٥٩٦٣] .

٧٠٤٣ - حدّثنا علي بن مسلم حدّثنا عبد الصمد حدّثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن أبيه «عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: من أفرى الفري أن يرى عينه ما لم تر» .

٤٦ - باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها

٧٠٤٤ - حدّثنا سعيد بن الربيع حدّثنا شعبه عن عبد ربه بن سعيد قال: سمعت أبا سلمة يقول: «لقد كنت أرى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت أبا قتادة يقول: وأنا كنت أرى الرؤيا تمرضني حتى سمعت النبي ﷺ يقول: الرؤيا الحسنة من الله ، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب . وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرّها ومن شرّ الشيطان ، وليتفلّ ثلاثاً ولا يحدث بها أحداً ، فإنها لن تضره» .

[انظر الحديث: ٣٢٩٢ ، ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦ ، ٧٠٠٥] .

٧٠٤٥ - حدّثنا إبراهيم بن حمزة حدّثني ابن أبي حازم والدرأوزدي عن يزيد عن عبد الله بن خباب «عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنها من الله ، فليحمد الله عليها وليحدث بها ، وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان ، فليستعذ من شرّها ولا يذكرها لأحد ، فإنها لن تضره» .

٤٧ - باب من لم ير الرؤيا لأوّل عابر إذا لم يصب

٧٠٤٦ - حدّثنا يحيى بن بكير حدّثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة «أنّ ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل ، فأرى الناس يتكفون منها: فالمستكثر والمستقل ، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء ، فأراك أخذت به فعلوت .

ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ؛ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وُصِلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبِرَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ: اعْبِرَهَا. قَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ فَالْقُرْآنُ حُلَاوَتُهُ تَنْطِفُ، فَالْمُسْتَكْثَرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ. وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُغْلِيكَ اللَّهُ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يَوْصِلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. فَأَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ - بِأَبِي أَنْتَ - أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا، قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ. قَالَ: لَا تَقْسِمُ. [انظر الحديث: ۷۰۰۰].

٤٨ - باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصُّبْحِ

٧٠٤٧ - حَدَّثَنَا مَوْلَى بْنُ هِشَامٍ أَبُو هَاشِمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ «حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟ قَالَ: فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصَّ. وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنْهُمَا ابْتَعَثَانِي وَإِنْهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيُثْلَغُ رَأْسُهُ فَيَتَدَهَّدُ الْحَجَرُ هَاهُنَا، فَيَتْبَعُ الْحَجَرُ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَيَّ وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْ خَرَفِهِ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: فَيُشَقُّ. قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْحَ ذَلِكَ الْجَانِبِ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ، قَالَ: وَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ. قَالَ: فَاطْلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عَرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ. قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَحْمَرُ مِثْلُ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ، وَإِذَا عَلَى شَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً؛ وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَغْفِرُ لَهُ

فَاهُ فَيَلْقَمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبَحُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، كَلِمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ لَه فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا . قَالَ : قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ : قَالَا لِي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ . قَالَ : فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةَ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَائٍ رَجُلًا مَرَاةً ، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْسُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا . قَالَ : قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَ : قَالَا لِي : انْطَلِقْ ، انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مَعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرُّوضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا فِي السَّمَاءِ ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتَهُمْ قَطُ . قَالَ : قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ، مَا هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : قَالَا لِي : انْطَلِقْ ، انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ . قَالَ : قَالَا لِي : ازِقْ ، فَارْتَقَيْتُ فِيهَا قَالَ : فَارْتَقَيْنَا فِيهَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنِ فُضَّةٍ ، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفَتَحَ لَنَا ، فَدَخَلْنَاهَا فَتَلَقَانَا فِيهَا رَجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَائٍ وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَائٍ ، قَالَ : قَالَا لَهُمْ : اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النِّهَرِ ، قَالَ : وَإِذَا نَهْرٌ مَعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ مِنَ الْبَيَاضِ فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . قَالَ : قَالَا لِي : هَذِهِ جَنَّةٌ عَدْنٌ وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ ، قَالَ : فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا ، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيضاءِ ، قَالَ : قَالَا لِي هَذَاكَ مَنْزِلُكَ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُمَا : بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ ، ذَرَانِي فَادْخُلْهُ ، قَالَا : أَمَا الْآنَ فَلَ ، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ . قَالَ قُلْتُ لَهُمَا : فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا ، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ ؟ قَالَ : قَالَا لِي : أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ : أَمَا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالْقُرْآنِ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ . وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَشْرُسُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ . وَأَمَا الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ الْعَرَاءُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ فَهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي . وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النِّهَرِ ، وَيَلْقَمُ الْحَجَرَ ، فَإِنَّهُ أَكَلُ الرَّبَا ، وَأَمَا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةَ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْسُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ . وَأَمَا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ؑ . وَأَمَا الْوَلَدَانِ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّهُمَا مَوْلُودٌ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ . وَأَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرٌ قَبِيحًا فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ . [انظر الحديث : ۸۴۵ ، ۱۱۴۳ ، ۱۳۸۶ ، ۲۰۸۵ ، ۲۷۹۱ ، ۳۲۳۶ ، ۳۳۵۴ ، ۴۶۷۴ ، ۶۰۹۶ .]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۲ - کتاب الفتن

۱ - باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ وما كان النبي ﷺ يُحذِّرُ مَنْ الْفِتْنِ

۷۰۴۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «قَالَتْ أَسْمَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيَّ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي، أَقُولُ: أُمَّتِي، فَيَقَالُ: لَا تَدْرِي، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى». قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ نُفْتَنَ. [انظر الحديث: ۶۵۹۳].

۷۰۴۹ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لِيُرفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالُكُمْ حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُمْ لَأَنَآوِلَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بِعَدِّكَ». [انظر الحديث: ۶۵۷۵، ۶۵۷۶].

۷۰۵۰ - ۷۰۵۱ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مِنْ وَرْدِهِ شَرِبَ مِنْهُ وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ». قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: «إِنَّهُمْ مِنِّي؛ فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَّلُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

[الحديث: ۷۰۵۰] [انظر الحديث: ۶۵۸۳]. [الحديث: ۷۰۵۱] [انظر الحديث: ۶۵۸۴].

۲ - باب قول النبي ﷺ «سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكَرُونَهَا»

وقال عبد الله بن زيد: «قال النبي ﷺ: اصبروا حتى تلقوني على الحوض».

۷۰۵۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكَرُونَهَا. قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ». [انظر الحديث: ۳۶۰۳].

۷۰۵۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مِنْ كَرَةِ مَنْ أَمِيرُهُ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مِنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [الحديث ۷۰۵۳ - طرفاه في: ۷۰۵۴، ۷۱۴۳].

۷۰۵۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عَثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مِنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [انظر الحديث: ۷۰۵۳].

۷۰۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا».

۷۰۵۶ - «فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشِطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». [الحديث ۷۰۵۶ - طرفه في: ۷۲۰۰].

۷۰۵۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ «عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتُ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي. قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي».

۳ - باب قول النبي ﷺ: هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ سَفْهَاءَ

۷۰۵۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ: «كَنتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا مَرُوانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قَرِيشٍ، فَقَالَ مَرُوانُ: لعنة الله عليهم غِلْمَةٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لو شئتُ أَنْ أَقُولَ بَنِي فَلَانَ بَنِي فَلَانَ لَفَعَلْتُ». فَكَنتُ أَخْرَجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرُوانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ فَإِذَا رَأَهُمْ غِلْمَانًا أَحَدَانِ قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ، قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ. [انظر الحديث: ۳۶۰۴، ۳۶۰۵].

۴ - باب قول النبی ﷺ: ویل للعرب ، من شر قد اقترب

۷۰۵۹ - حَدَّثَنَا مَالُكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزَّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ «عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًّا وَوَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيِلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ - وَعَقْدَ سُفْيَانَ تَسْعِينَ أَوْ مِئَةَ - قِيلَ: أَنَّهُلَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ». [انظر الحديث: ۳۳۴۶ ، ۳۵۹۸].

۷۰۶۰ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزَّهْرِيَّ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أُرَى؟ قَالُوا: لَا . قَالَ: فَإِنِّي لَأُرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيوتكم كَوَقْعِ الْقَطْرِ». [انظر الحديث: ۱۸۷۸ ، ۲۴۶۷ ، ۳۵۹۷].

۵ - باب ظهور الفتن

۷۰۶۱ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّمَا هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ».

وقال شعيبٌ ويونسٌ والليثُ وابنُ أخي الزُّهْرِيَّ: «عَنْ الزَّهْرِيَّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

[انظر الحديث: ۸۵ ، ۱۰۳۶ ، ۱۴۱۲ ، ۳۶۰۸ ، ۳۶۰۹ ، ۴۶۳۵ ، ۴۶۳۶ ، ۶۰۳۷ ، ۶۵۰۶ ، ۶۹۳۵].

۷۰۶۲ - ۷۰۶۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: «كَنتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ. وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ».

[الحديث ۷۰۶۲ - طرفه في: ۷۰۶۶ والحديث ۷۰۶۳ - طرفاه في: ۷۰۶۴ ، ۷۰۶۵].

۷۰۶۴ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: «جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ. وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ». [انظر الحديث: ۷۰۶۳].

۷۰۶۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ

وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . . . « مثله . وَالْهَرَجُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ الْقَتْلُ . [انظر الحديث : ۷۰۶۳ ، ۷۰۶۴] .

۷۰۶۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَأَحْسَبُهُ رَفَعَهُ - قَالَ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ : يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيُظْهِرُ فِيهَا الْجَهْلُ . قَالَ أَبُو مُوسَى : وَالْهَرَجُ : الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ » . [انظر الحديث : ۷۰۶۲] .

۷۰۶۷ - وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّامَ الْهَرَجِ . . . نَحْوَهُ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ » .

۶ - بَاب لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

۷۰۶۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : «أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَجَاجِ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشْرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ ، سَمِعْتَهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ » .

۷۰۶۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ؛ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يَرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لَكِنِّي يُصَلِّينَ؟ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ » . [انظر الحديث : ۱۱۵ ، ۱۱۲۶ ، ۳۵۹۹ ، ۵۸۴۴ ، ۶۲۱۸] .

۷ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

۷۰۷۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» . [انظر الحديث : ۶۸۷۴] .

۷۰۷۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» .

۷۰۷۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدَيْهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» .

۷۰۷۳۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: قُلْتُ لَعَمْرُؤ: يَا أَبَا مُحَمَّد «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُول: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا، قَالَ: نَعَمْ» . [انظر الحديث: ٤٥١].

۷۰۷۴۔ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ «عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ بَدَأَ نُصُولُهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا لَا يَخْدُشَ مُسْلِمًا» . [انظر الحديث: ٤٥١، ٧٠٧٣].

۷۰۷۵۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا - أَوْ فِي سُوقِنَا - وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِهِ - أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشْيءٍ» . [انظر الحديث: ٤٥٢].

۸۔ باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»

۷۰۷۶۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» . [انظر الحديث: ٤٨، ٦٠٤٤].

۷۰۷۷۔ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي وَقَدْ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ ابْنِ عُمرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُول: لَا تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» . [انظر الحديث: ١٧٤٢، ٤٤٠٣، ٦٠٤٣، ٦١٦٦، ٦٧٨٥، ٦٨٦٨].

۷۰۷۸۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: أَلَا تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ - فَقَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رُبُّ مَبْلَغٍ يَبْلُغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ، فَكَانَ كَذَلِكَ. قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قَدَامَةٍ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ. فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثْتَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصْبَةٍ» . [انظر الحديث: ٦٧، ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠].

۷۰۷۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَزْتَدُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [انظر الحديث: ۱۷۳۹].

۷۰۸۰ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ «عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: اسْتَنْصَتِ النَّاسَ. ثُمَّ قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [انظر الحديث: ۶۸۶۹، ۴۴۰۵، ۱۲۱].

۹ - باب تكونُ فتنةُ القاعدُ فيها خيرٌ منَ القائم

۷۰۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ». [انظر الحديث: ۳۶۰۱].

۷۰۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ». [انظر الحديث: ۷۸۰۱، ۳۶۰۱].

۱۰ - باب إذا التقى المسلمانِ بسيفيهما

۷۰۸۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفَتَنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكُلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قِيلَ: فَهَذَا لِلْقَاتِلِ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ». قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ، فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بِهِذَا. وَقَالَ مُؤْمَلٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَمَعْلَى بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، وَرَوَاهُ بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ

أبيه عن أبي بكره. وقال غندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ سَفِيَّانٌ عَنْ مَنْصُورٍ . [انظر الحديث: ۳۱ ، ۶۸۷۵].

۱۱ - باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة؟

۷۰۸۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ «أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ؛ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ ، دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صِفْهُمْ لَنَا ، قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ، وَلَوْ أَنْ تَعْصِيَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» . [انظر الحديث: ۳۶۰۶ ، ۳۶۰۷].

۱۲ - باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم

۷۰۸۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ وَغَيْرُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ . وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثَ فَاكْتَبْتُ فِيهِ ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرْتَهُ ، فَنَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ ، ثُمَّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْثُرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَأْتِي السَّهْمَ فَيُرْمَى بِهِ فَيَصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾» . [انظر الحديث: ۴۵۹۶].

۱۳ - باب إذا بقي في حثالة من الناس

۷۰۸۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ «حَدَّثَنَا حَذِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيُظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ

فَتَقَبَّضَ فَبَقِيَ فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ ، كَجَمْرِ دَخَرَجَتْهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَنَطَ فَنَطَهُ مُنْتَبِراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ، وَيَصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، يَقَالُ : إِنَّ فِي بَنِي فَلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، وَيَقَالُ لِلرَّجُلِ : مَا أَغْلَقَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ وَلَا أُبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فَلَانًا وَفَلَانًا» . [انظر الحديث : ٦٤٩٧] .

۱۴۔ باب التعرُّب في الفتنة

۷۰۸۷۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ «عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحِجَاجِ فَقَالَ : يَا بَنَ الْأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيْبِكَ ، تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذَنَ لِي فِي الْبَدْوِ» . وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِلِيَالٍ ، نَزَلَ الْمَدِينَةَ» .

۷۰۸۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَغْرِثُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» .

۱۵۔ باب التَعَوُّذُ مِنَ الْفِتَنِ

۷۰۸۹۔ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالسَّأَلَةِ ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فَأَنْشَأُ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ : أَبُوكَ حَذَافَةٌ . ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ» . قَالَ قَتَادَةُ : يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا أَحَدًا مِنْ أَشْيَاءِهِمْ إِنْ يُبَدِّلْ لَكُمْ دِينًا﴾ . [انظر الحديث : ٩٣ ، ٥٤٠ ، ٧٤٩ ، ٤٦٢١ ، ٦٣٦٢ ، ٦٤٦٨ ، ٦٤٨٦] .

۷۰۹۰۔ وَقَالَ عَبَّاسُ النَّزَّاسِي : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا

حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . . بهذا ، وقال «كُلُّ رَجُلٍ لَفَأَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، وقال : عائذاً بالله من سوء الفتن ، أو قال : أعوذُ بالله من سَوَأِ الفتن» .

[انظر الحديث : ۹۳ ، ۵۴۰ ، ۷۴۹ ، ۴۶۲۱ ، ۶۳۶۲ ، ۶۴۶۸ ، ۶۴۸۶ ، ۷۰۸۹] .

۷۰۹۱۔ وقال لي خليفه : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ «أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بهذا وقال : عائذاً بالله من شرِّ الفتن» .

[انظر الحديث : ۹۳ ، ۵۴۰ ، ۷۴۹ ، ۴۶۲۱ ، ۶۳۶۲ ، ۶۴۶۸ ، ۶۴۸۶ ، ۷۰۸۹ ، ۷۰۹۰] .

۱۶۔ باب قول النبي ﷺ : «الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ»

۷۰۹۲۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ : الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ . أو قال : قَرْنُ الشَّمْسِ» . [انظر الحديث : ۳۱۰۴ ، ۳۲۷۹ ، ۳۵۱۱ ، ۵۲۹۶] .

۷۰۹۳۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ : أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

[انظر الحديث : ۳۱۰۴ ، ۳۲۷۹ ، ۳۵۱۱ ، ۵۲۹۶ ، ۷۰۹۲] .

۷۰۹۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمْنَانَا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمْنَانَا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا ، فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

[انظر الحديث : ۱۰۳۷] .

۷۰۹۵۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : «خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا ، قَالَ فَبَادَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ وَاللَّهُ يَقُولُ : ﴿ وَفَنَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ فقال : هل تدري ما الفتنه تُكَلِّتُكَ أمُك؟ إنما كان محمد ﷺ يقاتلُ المشركين ، وكان الدخولُ في دينهم فتنه وليس كقتالكم على المُلِك» .

[انظر الحديث : ۳۱۳۰ ، ۳۶۹۸ ، ۳۷۰۴ ، ۴۰۶۶ ، ۴۵۱۳ ، ۴۵۱۴ ، ۴۶۵۰ ، ۴۶۵۱] .

۱۷۔ باب الفتنه التي تموج كموج البحر

وقال ابنُ عُيَيْنَةَ : عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ كَانُوا يَسْتَحْبُونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَيَّاتِ عَنِ الْفِتَنِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

الحربُ أولُ ما تكونُ فتيةٌ تسعى بزيتها لكلِّ جهولٍ
حتى إذا اشتعلت وشبَّ ضرامها ولت عجوزاً غيرَ ذاتِ حليلٍ
شمطاء يُنكرُ لونها وتغيَّرت مكرهةٌ للشِّمِّ والتَّقييلِ

۷۰۹۶۔ حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص بن غياثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمشُ حَدَّثَنَا شقيقٌ «سمعتُ حذيفةَ يقول: بينا نحنُ جُلوس عندَ عمرَ إذ قال: أيكم يحفظُ قولَ النبي ﷺ في الفتنة؟ قال: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال: ليس عن هذا أسألك، ولكن التي تموج كموج البحر. فقال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إنَّ بينك وبينها باباً مُغلَقاً. قال عمرُ: أيكسرُ الباب أم يُفتح؟ قال: لا بل يُكسر. قال عمرُ: إذا لا يغلُقُ أبداً. قلتُ: أجل. قلنا لحذيفة: أكان عمرُ يعلم الباب قال: نعم، كما يعلم أنَّ دُونَ غِدِّ ليلةٍ، وذلك أني حَدَّثته حديثاً ليس بالأغاليط. فهَبْنَا أن نسأله من الباب، فأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: من الباب؟ قال: عمرُ».

[انظر الحديث: ۵۲۵، ۱۴۳۵، ۱۸۹۵، ۳۵۸۶].

۷۰۹۷۔ حَدَّثَنَا سعيدُ بن أبي مريمَ أخبرنا محمدُ بن جَعفر عن شريكِ بن عبد الله عن سعيد بن المسيَّب «عن أبي موسى الأشعريِّ قال: خرج النبي ﷺ إلى حائطٍ من حَوَاطِطِ المَدِينَةِ لحاجتهِ وخرجتُ في إثره، فلما دخلَ الحائطَ جَلَسْتُ على بابِهِ وقلتُ: لأكونَنَّ اليومَ بَوَّابَ النبي ﷺ ولم يأمرني. فذهب النبي ﷺ وقضى حاجتهُ، وجلس على قَفِّ البئر فكشفَ عن ساقيه ودَلَّاهما في البئر، فجاء أبو بكر يستأذِنُ عليه ليدخلَ فقلتُ: كما أنتَ حتى استأذِنَ لك، فوقفَ، فجئتُ إلى النبي ﷺ فقلتُ: يا نبيَّ الله، أبو بكر يستأذِنُ عليك. قال: ائذَنَ له وبَشَرُهُ بالجنةِ. فدخلَ، فجاء عن يمين النبي ﷺ فكشفَ عن ساقيه ودَلَّاهما في البئر. فجاء عمرُ، فقلتُ: كما أنتَ حتى استأذِنَ لك. فقال النبي ﷺ: ائذَنَ له وبَشَرُهُ بالجنةِ. فجاء عن يسار النبي ﷺ فكشفَ عن ساقيه ودَلَّاهما في البئر، فامتلاً القَفُّ فلم يكن فيه مجلسٌ. ثمَّ جاء عثمانُ فقلتُ: كما أنتَ حتى استأذِنَ لك. فقال النبي ﷺ: ائذَنَ له وبَشَرُهُ بالجنةِ معها بلاءٌ يُصِيبُهُ، فدخلَ فلم يجدْ معهم مجلساً، فتحوَّلَ حتى جاء مُقابِلَهُم على شِفَةِ البئر، فكشفَ عن ساقيه ثمَّ دَلَّاهما في البئر، فجعلتُ أتمنى أخاً لي، وأدعو الله أن يأتي». قال ابنُ المسيَّب: فتأولْتُ ذلكَ قبورَهُم، اجتمعتْ هاهنا وانفردَ عثمانُ».

[انظر الحديث: ۳۶۷۴، ۳۶۹۳، ۳۶۹۵، ۶۲۱۶].

۷۰۹۸- حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: «قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تَكَلِّمُ هَذَا؟ قَالَ: قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَاباً أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ - بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ -: أَنْتَ خَيْرٌ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ فَيَطْحَنُ فِيهَا كَمَا يَطْحَنُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فَلَانٍ، أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ». [انظر الحديث: ۳۲۶۷].

۱۸- باب

۷۰۹۹- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ». [انظر الحديث: ۴۴۲۵].

۷۱۰۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ قَالَ: «لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ عَمَارٍ بْنُ يَاسِرٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ فَصَعِدَا الْمَنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمَنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ وَقَامَ عَمَارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَارًا يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ؟» [انظر الحديث: ۳۷۷۲].

۷۱۰۱- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنْيَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «قَامَ عَمَارٌ عَلَى مَنْبَرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ وَذَكَرَ مَسِيرَهَا وَقَالَ: إِنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتَلَيْتُمْ». [انظر الحديث: ۳۷۷۲، ۷۱۰۰].

۷۱۰۲- ۷۱۰۳- ۷۱۰۴- حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ سَمْعَةَ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: «دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَارٍ حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَفْرِضُهُمْ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِنْذُ أُسْلِمْتَ. فَقَالَ عَمَارٌ: مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مِنْذُ أُسْلِمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ. وَكَسَاهُمَا حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ». [الحديث ۷۱۰۲- طرفه في: ۷۱۰۶]. [الحديث ۷۱۰۳- طرفه في: ۷۱۰۵]. [الحديث ۷۱۰۴- طرفه في: ۷۱۰۷].

۷۱۰۵- ۷۱۰۶- ۷۱۰۷- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ

قال: «كنتُ جالساً مع أبي مسعودٍ وأبي موسى وعَمَار ، فقال أبو مسعودٍ: ما من أصحابك أحدٌ إلا لو شئتُ لقلْتُ فيه غيرَكَ ، وما رأيتُ منك شيئاً منذُ صحبتَ النبي ﷺ أُعِيبَ عندي من استِشراعِكَ في هذا الأمر ، قال عمار: يا أبا مسعود وما رأيتُ منك ولا من صاحبِكَ هذا شيئاً منذُ صحبتَما النبي ﷺ أُعِيبَ عندي من إبطائكما في هذا الأمر . فقال أبو مسعود - وكان موسراً -: يا غلام هاتِ حُلَّتَيْنِ ، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال: روحا فيه إلى الجمعة . [الحديث: ۷۱۰۲] [انظر الحديث: ۷۱۰۶] . [الحديث: ۷۱۰۳] [انظر الحديث: ۷۱۰۵] .

[الحديث: ۷۱۰۴] [انظر الحديث: ۷۱۰۷] .

۱۹- باب إذا أنزلَ اللهُ بقومٍ عذاباً

۷۱۰۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عن الزُّهري أخبرني حمزةُ بن عبد الله بن عمرٍ «أنه سمعَ ابنَ عمر رضي الله عنهما يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: إذا أنزلَ اللهُ بقومٍ عذاباً أصابَ العذابُ من كان فيهم ، ثم بُعِثوا على أعمالهم» .

۲۰ - باب قولِ النبي ﷺ للحسن بن عليٍّ «إِنَّ ابني هذا لسيِّدٌ ولعلَّ الله أن يُصلِحَ به بينَ فِتْنَتَيْنِ من المسلمين»

۷۱۰۹ - حَدَّثَنَا عليُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا سفيانُ حَدَّثَنَا إسرائيلُ أبو موسى ولقيته بالكوفة جاء إلى ابنِ شُبْرُمَةَ فقال: أدخلني على عيسى فأعِظْهُ ، فكأنَّ ابنَ شُبْرُمَةَ خافَ عليه فلم يَفْعَلْ . قال حَدَّثَنَا الحسنُ قال: «لما سارَ الحسنُ بن علي رضي الله عنهما إلى معاوية بالكِتاب قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرى كتيبةً لا تُولِّي حتى تُدَبَّرَ أخراها . قال معاوية: من لِذَراري المسلمين؟ فقال: أنا ، فقال عبدُ الله بن عامر وعبدُ الرحمن بن سَمُرَةَ: نَلْقَاهُ فنقولُ له: الصُّلَح . قال الحسنُ: ولقد سمعتُ أبا بكرَةَ قال: بينا النبي ﷺ يَخْطُبُ جاءَ الحسن ، فقال النبي ﷺ: ابني هذا سيِّدٌ ، ولعلَّ الله أن يُصلِحَ به بينَ فِتْنَتَيْنِ من المسلمين» .

[انظر الحديث: ۲۷۰۴ ، ۳۶۲۹ ، ۳۷۴۶] .

۷۱۱۰ - حَدَّثَنَا عليُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا سفيانُ قال: قال عمرو أخبرني محمدُ بن عليٍّ أن حَزْمَةَ مولى أسامةَ أخبره قال عمرو: وقد رأيتُ حرملةَ قال: «أرسلني أسامة إلى عليٍّ وقال: إنه سيسألك الآن فيقول: ما خلفَ صاحبِكَ؟ فقل له: يقول لك: لو كنتَ في شِدْقِ الأسدِ لأَحْبَبْتُ أن أكونَ معكَ فيه ، ولكنَّ هذا أمرٌ لم أره . فلم يُعْطني شيئاً ، فذهبتُ إلى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحِلتي» .

۲۱ - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

۷۱۱۱ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عَمَرَ حَشَمُهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ».

[انظر الحديث: ۳۱۸۸، ۶۱۷۷، ۶۱۷۸، ۶۹۶۶].

۷۱۱۲ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: «لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمُرْوَانُ بِالشَّامِ، وَثَبَّ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقَرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عَلِيَّةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطِيعُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءٍ قَرِيشَ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْغِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ. إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتَلُ إِلَّا عَلَى دُنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتَلُونَ إِلَّا عَلَى دُنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتَلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا».

[الحديث ۷۱۱۲ - طرفه في: ۷۲۷۱].

۷۱۱۳ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمئِذٍ يُسْرِوْنَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ».

۷۱۱۴ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ».

۲۲ - باب لا تقوم الساعة حتى يُغَبِّطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

۷۱۱۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ».

[انظر الحديث: ۸۵، ۱۰۳۶، ۱۴۱۲، ۳۶۰۸، ۳۶۰۹، ۴۶۳۵، ۴۶۳۶، ۶۰۳۷، ۶۵۰۶، ۶۹۳۵، ۷۰۶۱].

۲۳ - باب تغیر الزمان حتی تُعبد الأوثان

۷۱۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرَّ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ ». وَذُو الْخَلْصَةِ : طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

۷۱۱۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْصَاهُ » . [انظر الحديث : ۳۵۱۷] .

۲۴ - باب خروج النار

وقال أنسٌ : « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ » .

۷۱۱۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ « أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى » .

۷۱۱۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكَنْدِيُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُوشِكُ الْفَرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » . قَالَ عُقْبَةُ : وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ » . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ » .

۲۵ - باب

۷۱۲۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : تَصَدَّقُوا ، فَنَسِيتُ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا » . قَالَ مُسَدَّدٌ : حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو لَأَمِهِ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

[انظر الحديث : ۱۴۱۱ ، ۱۴۲۴] .

۷۱۲۱ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ،

دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةً ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلَّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ؛ وَيتقاربُ الزَّمَانُ ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ ، وَيكثُرُ الْهَزْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ ، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مِنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي بِهِ ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبَنِيَانِ ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولَ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ أَمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمْنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بَلْبَنٍ لَقَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعُمُهَا . [انظر الحديث : ٨٥ ،

١٠٣٦ ، ١٤١٢ ، ٣٦٠٨ ، ٣٦٠٩ ، ٤٦٣٥ ، ٤٦٣٦ ، ٦٠٣٧ ، ٦٥٠٦ ، ٦٩٣٥ ، ٧٠٦١ ، ٧١١٥ .]

٢٦ - باب ذكر الدجال

٧١٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ : « قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتَهُ ، وَإِنِّه قَالَ لِي : مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : لَأَنْهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَنَهْرٌ مَاءٌ ، قَالَ : بَلْ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَعَوَّرَ الْعَيْنَ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنٌ طَافِيَةٌ .

[انظر الحديث : ٣٠٥٧ ، ٣٣٣٧ ، ٣٤٣٩ ، ٤٤٠٢ ، ٦١٧٥ .]

٧١٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ . [انظر الحديث : ١٨٨١ .]

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ » . [انظر الحديث : ١٨٧٩ .]

٧١٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ » . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا » . [انظر الحديث : ١٨٧٩ ، ٧١٢٥ .]

۷۱۲۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَنْذِرُكُمْوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، إِنَّهُ أَعُورٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ».

[انظر الحديث: ۳۰۵۷، ۳۳۳۷، ۳۴۳۹، ۴۴۰۲، ۶۱۷۵، ۷۱۲۳].

۷۱۲۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطَفُ - أَوْ يَهْرَأُ - رَأْسَهُ مَاءً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفَتْ فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعُورُ الْعَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قُطَيْبٍ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةٍ. [انظر الحديث: ۳۴۴۰، ۳۴۴۱، ۵۹۰۲، ۶۹۹۹، ۷۰۲۶].

۷۱۲۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». [انظر الحديث: ۸۳۲، ۸۳۳، ۲۳۹۷، ۶۳۶۸، ۶۳۷۵، ۶۳۷۶، ۶۳۷۷].

۷۱۳۰ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ «عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الدَّجَالِ: إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ» قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر الحديث: ۳۴۵۰].

۷۱۳۱ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعُورَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعُورٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعُورٍ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ». فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ۷۱۳۱ - طرفه في: ۷۴۰۸].

۲۷ - بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

۷۱۳۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا يَحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَٰذَا ثَمَّ

أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا؛ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ». [انظر الحديث: ۱۸۸۲].

۷۱۳۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمَّرِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى أَنْفَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ».

[انظر الحديث: ۱۸۸۰، ۵۷۳۱].

۷۱۳۴ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». [انظر الحديث: ۱۸۸۱، ۷۱۲۴].

۲۸ - باب يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

۷۱۳۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ «عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِلُّ لِلْعَرَبِ، مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ. فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ - وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالتِّي تَلِيهَا - قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ». [انظر الحديث: ۳۳۴۶، ۳۵۹۸، ۷۰۵۹].

۷۱۳۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَفْتَحُ الرَّدْمُ - رَدْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ. [انظر الحديث: ۳۳۴۷].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۳ - کتاب الأحكام

۱ - باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾

۷۱۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي». [انظر الحديث: ۲۹۵۷].

۷۱۳۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا كَلِّكُمْ رَاعٍ وَكَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الْأَعْظَمُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكَلِّكُمْ رَاعٍ وَكَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [انظر الحديث: ۸۹۳، ۲۴۰۹، ۲۵۵۴، ۲۵۵۸، ۲۷۵۱، ۵۱۸۸، ۵۲۰۰].

۲ - باب الأمراء من قريش

۷۱۳۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مَطْعَمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ «بَلَغَ مُعَاوِيَةَ - وَهُمْ عَنْدُهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَحْدِثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قُحْطَانَ، فَغَضِبَ فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تَوَثَّرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُولَئِكَ جُهَاكُم، فَإِيَاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تَضِلُّ أَهْلُهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يَعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ».

تَابَعَهُ نَعِيمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارِكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ. [انظر الحديث: ۳۵۰۰].

۷۱۴۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «قَالَ ابْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ». [انظر الحديث: ۳۵۰۱].

۳ - باب أجر من قضى بالحكمة

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

۷۱۴۱ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فِلسَطَةَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا». [انظر الحديث: ۷۳، ۱۴۰۹].

۴ - باب السمع والطاعة للإمام ، ما لم تكن معصية

۷۱۴۲ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي الْتِيَّاحِ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيَّةٌ». [انظر الحديث: ۶۹۳، ۶۹۶].

۷۱۴۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [انظر الحديث: ۷۰۵۳، ۷۰۵۴].

۷۱۴۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». [انظر الحديث: ۲۹۵۵].

۷۱۴۵ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَعَلْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا. فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا؛ فَلَمَّا هُمُومُوا بِالْدُخُولِ فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث: ۴۳۴۰].

۵ - باب من لم يسأل الإمامة أعانته الله عليها

۷۱۴۶ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

سَمُرَة قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّيَّكَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ . [انظر الحديث: ٦٦٢٢ ، ٦٧٢٢].

٦ - باب من سأل الإمارة وُكِّلَ إليها

٧١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَاتَّيَّكَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفَرْ عَنْ يَمِينِكَ» . [انظر الحديث: ٦٦٢٢ ، ٦٧٢٢ ، ٧١٤٦].

٧ - باب ما يكره من الحرص على الإمارة

٧١٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعَمَ الْمَرْضُوعَةِ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ» . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . قوله .

٧١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مِنْ سَأَلِهِ وَلَا مِنْ حَرَصٍ عَلَيْهِ» . [انظر الحديث: ٢٢٦١ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤ ، ٦٩٢٣].

٨ - باب من استرعى رعية فلم ينصح

٧١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنْ الْحَسَنِ «أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رِعِيَةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصَحِهِ لَمْ يَجِدْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ» .

٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةُ: ذَكَرَهُ هِشَامُ «عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُوذُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رِعِيَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» .

۹- باب من شاقَّ شَقَّ الله عليه

۷۱۵۲- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ الْجَرِيرِيِّ عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: «شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يَوْصِيهِمْ فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَقَالُوا: أَوْصِنَا، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يَتَنُّ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمَلَاءٍ كَفَّ مِنْ دَمِ أَهْرَاقِهِ فَلْيَفْعَلْ». قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ يَقُولُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» جُنْدَبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ جُنْدَبٌ. [انظر الحديث: ۶۴۹۹].

۱۰- باب القضاء والفتيا في الطريق

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ، وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ.

۷۱۵۳- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ «حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةَ وَلَا صَدَقَةَ، وَلَكِنْ أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتُ». [انظر الحديث: ۳۶۸۸، ۶۱۶۷، ۶۱۷۱].

۱۱- باب ما ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ

۷۱۵۴- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لَامْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ: تَعْرِفِينَ فَلَانَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِي، فَإِنَّكَ خَلَوْتَ مِنْ مُصِيبَتِي، قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَى. فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ، قَالَ: إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَابًا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ. [انظر الحديث: ۱۲۵۲، ۱۲۸۳، ۱۳۰۲].

۱۲- باب الحاكمُ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونُ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

۷۱۵۵- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنْ قِيسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطَةِ مِنَ الْأَمِيرِ».

۷۱۵۶۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى - هُوَ الْقَطَّانُ - عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَأَتْبَعَهُ بِمَعَاذٍ» .

[انظر الحديث: ۲۲۶۱، ۳۰۳۸، ۴۳۴۱، ۴۳۴۳، ۴۳۴۴، ۶۱۲۴، ۶۹۲۳، ۷۱۴۹].

۷۱۵۷۔ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، فَأَتَاهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى - فَقَالَ : مَا لِهَذَا؟ قَالَ : أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ» . [انظر الحديث: ۲۲۶۱، ۳۰۳۸، ۴۳۴۱، ۴۳۴۳، ۴۳۴۴، ۶۱۲۴، ۶۹۲۳، ۷۱۴۹، ۷۱۵۶].

۱۳۔ باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان؟

۷۱۵۸۔ حَدَّثَنَا آدَمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : «كُتِبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ - وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ - بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ» .

۷۱۵۹۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ «عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَأْخُرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا : قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمُئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ مَنْفَرَيْنِ ، فَأَيْكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنْ فِيهِمُ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ» . [انظر الحديث: ۹۰، ۷۰۲، ۷۰۴، ۶۱۱۰].

۷۱۶۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عَمْرٌو لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَتَغَيِظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : لِيَرَجِعْهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ ؛ فَإِنْ بَدَّلَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا» .

[انظر الحديث: ۴۹۰۸، ۵۲۵۱، ۵۲۵۲، ۵۲۵۳، ۵۲۵۸، ۵۲۶۴، ۵۳۳۲، ۵۳۳۳].

۱۴۔ باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة

كما قال النبي ﷺ لهند: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدُكِ بِالْمَعْرُوفِ» . وذلك إذا كان أمراً مشهوراً.

۷۱۶۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُروَةُ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ

الأرض أهلُ خِباءٍ أحبَّ إليَّ أن يذِلُّوا من أهلِ خِباءك ، وما أصبحَ اليومَ على ظَهْرِ الأرضِ أهلُ خِباءٍ أحبَّ إليَّ أن يَعْرِزُوا من أهلِ خِباءك . ثم قالت : إِنَّ أبا سُفْيَانَ رجُلٌ مَسِيكٌ ، فهل عليَّ من حَرَجٍ أن أَطعمَ من الذي له عيالنا؟ قال لها : لا حَرَجَ عليك أن تَطْعِمِيهِمْ من معروفٍ .

[انظر الحديث: ٢٢١١ ، ٢٤٦٠ ، ٣٢٨٥ ، ٥٣٥٩ ، ٥٣٦٤ ، ٥٣٧٠ ، ٦٦٤١ .]

١٥ - باب الشهادة على الخطِّ المختوم ، وما يجوزُ من ذلك وما يضيقُ عليه وكتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضي إلى القاضي

وقال بعضُ الناس : كتابُ الحاكم جائزٌ إلا في الحدود ثم قال : إن كان القتلُ خطأً فهو جائزٌ لأن هذا مالٌ بزعمه ، وإنما صار مالا بعد أن ثبتَ القتل ، فالخطأُ والعمدُ واحد . وقد كتبَ عمرُ إلى عامله في الحدود . وكتبَ عمرُ بن عبد العزيز في سِنِّ كَسْرَت ، وقال إبراهيم : كتاب للقاضي إلى القاضي جائزٌ إذا عرفَ الكتابُ والخاتم ، وكان الشعبي يُجيزُ الكتابَ المختوم بما فيه من القاضي ، ويروى عن ابن عمر نحوه . وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي شهدتُ عبدَ الملك بن يعلى قاضيَ البصرة وإياسَ بنَ معاويةَ والحسنَ وثمامةَ بن عبد الله بن أنس وبلالَ بن أبي بُردة وعبدَ الله بن بُريدة الأسلميَّ وعامرُ بن عبدةَ وعبدُ بن منصورٍ يجيزون كُتُبَ القضاةِ بغيرِ محضَرٍ من الشهود ، فإن قال القاضي الذي جيءَ عليه بالكتاب : إنه زورٌ قيل له : اذهب فالتمسِ المخرجَ من ذلك ، وأول من سأل على كتابِ البيَّنة ابنُ أبي ليلى وسوارُ بن عبد الله . وقال لنا أبو نُعيم : حدَّثنا عبيدُ الله بن محرز : جئتُ بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة وأقمتُ عندهُ البيَّنةَ أنَّ لي عندَ فلانٍ كذا وكذا وهو بالكوفة وجئتُ به القاسمُ بن عبد الرحمن فأجازه . وكرةَ الحسنُ وأبو قلابة أن يشهد على وصية حتى يعلمَ ما فيها لأنه لا يدري لعل فيها جوراً . وقد كتبَ النبي ﷺ إلى أهلِ خيبر : إما أن تَدُوا صاحبكم وإما أن تؤذِنوا بحرب . وقال الزُّهريُّ في الشهادة على المرأة من الستر : إن عرفتها فاشهد ، وإلا تعرفها فلا تشهد .

٧١٦٢ - حدَّثني محمد بن بشار حدَّثنا غندر حدَّثنا شعبة قال : سمعتُ قتادة «عن أنس بن مالك قال : لما أراد النبي ﷺ أن يكتبَ إلى الروم قالوا : إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً ، فاتخذَ النبي ﷺ خاتماً من فضة كَأَنِّي أَنْظُرُ إلى وَبِصِهِ ، ونقشه : محمدٌ رسولُ الله» .

[انظر الحديث: ٦٥ ، ٢٩٣٨ ، ٥٨٧٠ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٤ ، ٥٨٧٥ ، ٥٨٧٧ .]

١٦ - باب متى يستوجبُ الرجلُ القضاء؟

وقال الحسنُ : أخذَ اللهُ عَلَى الحكام أن لا يَتَّبِعُوا الهوى ، ولا يَخْشَوْا الناسَ ، ولا يَشْتَرُوا

بآياتي ثمناً قليلاً ، ثم قرأ : ﴿ يٰۤاٰدُوْدُ اِنَّا جَعَلْنٰكَ خَلِيْفَةً فِى الْاَرْضِ فَاَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيْلِ اللّٰهِ اِنَّ الَّذِيْنَ يَضِلُّوْنَ عَنْ سَبِيْلِ اللّٰهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيْدٌ يَّمَّا نُسُوْا يَوْمَ الْحِسَابِ ۝۱۰۰ ﴾ . وقرأ : ﴿ اِنَّا اَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِىْهَا هُدًى وَنُوْرٌ يَّحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّوْنَ الَّذِيْنَ اَسْلَمُوْا لِلَّذِيْنَ هَادُوْا وَالرَّبَّنِيْنَوْنَ وَالْاَحْبَارُ يَمَّا اسْتَحْفَظُوْا مِنْ كِتٰبِ اللّٰهِ وَكَانُوْا عَلَيْهِ شُهَدَآءُ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوْا بِآيٰتِيْ ثَمْنًا قَلِيْلًا وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَآ اَنْزَلَ اللّٰهُ فَاُولٰٓئِكَ هُمُ الْكَافِرُوْنَ ۝۱۰۱ ﴾ ﴿ يَمَّا اسْتَحْفَظُوْا ۝۱۰۲ ﴾ : استودعوا من كتاب الله الآية ، وقرأ : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمٰنَ اِذْ يَحْكُمٰنِ فِى الْحَرْثِ اِذْ نَفَسَتْ فِىْهِ غَمَمٌ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شٰهِدِيْنَ ۝۱۰۳ ﴾ فَفَهَمْنَهَا سُلَيْمٰنٌ وَكُلًّا ؕ اَيْنٰنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۝۱۰۴ ﴾ فحمد سليمان ولم يلم داود ، ولولا ما ذكر الله من أمر هذين لرأيت أن القضاة هلكوا ، فإنه أثنى على هذا بعلمه وعذّر هذا باجتهاده . وقال مزاحم بن زفر : قال لنا عمر بن عبد العزيز : خمس إذا أخطأ القاضي منها خلة كانت فيه وصمة : أن يكون فهماً ، حليماً ، عفيفاً ، صلياً ، عالماً ، سؤولاً عن العلم .

١٧ - باب رزق الحاكم والعاملين عليها . وكان شريح القاضي يأخذ على القضاء أجراً

وقالت عائشة : يأكل الوصي بقدر عمالته ، وأكل أبو بكر وعمر .

٧١٦٣ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر أن حويط بن عبد العزى أخبره « أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر : ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً ، فإذا أعطيت العمالة كرهتها ؟ فقلت : بلى ، فقال عمر : ما تريد إلى ذلك ؟ قلت : إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير ، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين . قال عمر : لا تفعل ، فإني كنت أردت الذي أردت ، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر إليه مني ، حتى أعطاني مرة مالا فقلت : أعطه أفقر إليه مني ، فقال النبي ﷺ : خذ فتموله وتصدق به ، فما جاءك من هذا المال - وأنت غير مشرف ولا سائل - فخذ ، وإلا فلا تتبعه نفسك » . [انظر الحديث : ١٤٧٣] .

٧١٦٤ - وعن الزهري قال : حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : « سمعت عمر يقول : كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر إليه مني ، حتى أعطاني مرة مالا فقلت : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال النبي ﷺ : خذ فتموله وتصدق به ، فما جاءك من هذا المال - وأنت غير مشرف ولا سائل - فخذ ، وما لا فلا تتبعه نفسك » .

[انظر الحديث : ١٤٧٣ ، ٧١٦٣] .

۱۸ - باب من قَضَى وَلَاعَنَ فِي الْمَسْجِدِ

ولَاعَنَ عُمَرُ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَضَى شَرِيحٌ وَالشَّعْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ . وَقَضَى مِرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ، وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّجَّةِ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ .

۷۱۶۵ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزَّهْرِيُّ : «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنِينَ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَةَ سَنَةً وَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا» .
[انظر الحديث: ۴۲۳ ، ۴۷۴۵ ، ۴۷۴۶ ، ۵۲۵۹ ، ۵۳۰۸ ، ۵۳۰۹ ، ۶۸۵۴] .

۷۱۶۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ «سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ؟ فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ» .
[انظر الحديث: ۴۲۳ ، ۴۷۴۵ ، ۴۷۴۶ ، ۵۲۵۹ ، ۵۳۰۸ ، ۵۳۰۹ ، ۶۸۵۴ ، ۷۱۶۵] .

۱۹ - باب من حكم في المسجد ، حتى إذا أتى على حدٍّ أمر أن يخرج من المسجد فيقام وقال عمرُ: أخرجاه من المسجد وضربه ، ويُذكر عن عليٍّ نحوه .

۷۱۶۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ : أَبُكَ جُنُونَ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ» . [انظر الحديث: ۵۲۷۱ ، ۶۸۱۵ ، ۶۸۲۵] .

۷۱۶۸ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : «فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ بِالْمِصْلَى» . رَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْمِ . [انظر الحديث: ۵۲۷۰ ، ۵۲۷۲ ، ۶۸۱۴ ، ۶۸۱۶ ، ۶۸۲۰ ، ۶۸۲۶] .

۲۰ - باب موعظة الإمام للخصوم

۷۱۶۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنكُمْ تَحْتَضِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» . [انظر الحديث: ۲۴۵۸ ، ۲۶۸۰ ، ۶۹۶۷] .

۲۱ - باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم

وقال شريح القاضي، وسأله إنسان الشهادة فقال: ائت الأمير حتى أشهد لك، وقال عكرمة: قال عمر لعبد الرحمن بن عوف: لو رأيت رجلاً على حدّ - زنى أو سرقة - وأنت أمير، فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين، قال: صدقت. وقال عمر: لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتب آية الرجم بيدي. وأقرّ ما عُرِضَ عند النبي ﷺ بالزنى أربعاً فأمر برجمه، ولم يذكر أن النبي ﷺ أشهد من حضره. وقال حماد: إذا أقرّ مرة عند الحاكم رجم. وقال الحكم: أربعاً.

۷۱۷۰ - حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يحيى بن عمر بن كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة «أنّ أبا قتادة قال: قال رسول الله ﷺ يوم حنين: من له بينة على قتل قتلته فله سلته، فقمّت لألتمس بينة على قتيلي فلم أر أحداً يشهد لي، فجلست، ثم بدالي فذكرت أمره إلى رسول الله ﷺ، فقال رجل من جلسائه: سلاح هذا القتل الذي يذكرك عندي، قال: فأرضه منه، قال أبو بكر: كلا، لا يُعطيه أصيبغ من قريش ويدع أسداً من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله، قال: فقام رسول الله ﷺ فأذاه إليّ، فاشتريت منه خرافاً، فكان أول مال تأثّلت به. قال عبد الله عن الليث «فقام النبي ﷺ فأذاه إليّ». وقال أهل الحجاز: الحاكم لا يقضي بعلمه، شهد بذلك في ولايته أو قبلها، ولو أقرّ خصم عنده لآخر بحق في مجلس القضاء فإنه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يدعوا بشاهدين فيحضرهما إقراره. وقال بعض أهل العراق: ما سمع أو رآه في مجلس القضاء قضى به، وما كان في غيره لم يقض إلا بشاهدين يحضرهما إقراره. وقال آخرون منهم: بل يقضي به لأنه مؤتمن، وأنه يُراد من الشهادة معرفته الحق فعلمه أكثر من الشهادة. وقال بعضهم: يقضي بعلمه في الأموال، ولا يقضي في غيرها. وقال القاسم: لا ينبغي للحاكم أن يقضي قضاءً بعلمه دون علم غيره، مع أن علمه أكثر من شهادة غيره، ولكن فيه تعرضاً لثمة نفسه عند المسلمين، وإيقاعاً لهم في الطنون، وقد كره النبي ﷺ الظن فقال: «إنما هذه صفة». [انظر الحديث: ۲۱۰۰، ۳۱۴۲، ۴۳۲۱، ۴۳۲۲].

۷۱۷۱ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب «عن علي بن حسين أنّ النبي ﷺ أتته صفية بنت حبي، فلما رجعت انطلق معها، فمرّ به رجلان من الأنصار، فدعاها فقال: إنما هي صفية. قال: سبحان الله، قال: إنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي - يعني ابن حسين - عن صفية عن النبي ﷺ.

[انظر الحديث: ۲۰۳۵، ۲۰۳۸، ۲۰۳۹، ۳۱۰۱، ۳۲۸۱، ۶۲۱۹].

۲۲۔ باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاولا ولا يتعاصيا
 ۷۱۷۲۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ:
 «سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ،
 وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَوَّعَا ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّهُ يُصْنَعُ فِي أَرْضِنَا الْبِتْعُ ، فَقَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ
 حَرَامٌ». وَقَالَ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَكَيْعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[انظر الحديث: ۲۲۶۱، ۳۰۳۸، ۴۳۴۱، ۴۳۴۳، ۴۳۴۴، ۶۱۲۴، ۶۹۲۳، ۷۱۴۹، ۷۱۵۶، ۷۱۵۷.]

۲۳۔ باب إجابة الحاكم الدعوة. وقد أجاب عثمانُ بن عفانَ عبدًا للمغيرة بن شعبة
 ۷۱۷۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ
 أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكُّوا الْعَانِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي».
 [انظر الحديث: ۳۰۴۶، ۵۱۷۴، ۵۳۷۳، ۵۶۴۹.]

۲۴۔ باب هدايا العُمال

۷۱۷۴۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُروَةَ «أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ
 السَّاعِدِيُّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَتْبَةِ عَلَى صَدَقَةٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ
 قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ - قَالَ سَفْيَانُ أَيْضًا: فَصَعِدَ الْمَنْبَرِ -
 فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعُهُ فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي ، فَهَلَّا
 جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورَاءٌ أَوْ شَاةٌ تَيْعَرٌ - ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ
 حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي إِبْطِيهِ - أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ ثَلَاثًا» قَالَ سَفْيَانُ: قَصَّه عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ ، وَزَادَ هَشَامٌ
 عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعَ أَذْنَايَ وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي ، وَسَلُّوْا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ
 مَعِيَ» وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ «سَمِعَ أَذْنِي». خُورَاءٌ: صَوْتُ ، وَالْجُورَاءُ: مَنْ تَجَارَوْنَ كَصَوْتِ الْبَقَرَةِ.
 [انظر الحديث: ۹۲۵، ۱۵۰۰، ۲۵۹۷، ۶۶۳۶، ۶۹۷۹.]

۲۵۔ باب استقضاء الموالي واستعمالهم

۷۱۷۵۔ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ
 «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يُؤْمُ الْمَهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ
 وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قَبَاءٍ ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدٌ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ».
 [انظر الحديث: ۶۹۲.]

۲۶۔ باب العرفاء للناس

۷۱۷۶-۷۱۷۷۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ « أَنَّ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَدْرِي مِنْ أَذِنَ فِيكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلِمَهُمْ عُرفَاؤُهُمْ ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذَنُوا » .

[الحديث: ۷۱۷۶] [انظر الحديث: ۲۳۰۷، ۲۵۳۹، ۲۵۸۴، ۲۶۰۷، ۳۱۳۱، ۴۳۱۸].

[الحديث: ۷۱۷۷] [انظر الحديث: ۲۳۰۸، ۲۵۴۰، ۲۵۸۳، ۲۶۰۸، ۳۱۳۲، ۴۳۱۹].

۲۷۔ باب ما يُكره من ثناء السلطان ، وإذا خَرَجَ قال غير ذلك

۷۱۷۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ « قَالَ أَنَسُ بْنُ عَمْرِو : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافٍ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ ، قَالَ : كُنَّا نَعْدُهَا نِفَاقًا » .

۷۱۷۹۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ وَهَوْلًا بِوَجْهِهِ » . [انظر الحديث: ۳۴۹۴، ۶۰۵۸].

۲۸۔ باب القضاء على الغائب

۷۱۸۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَأَحْتَاجُ أَنْ آخِذَ مِنْ مَالِهِ ، قَالَ ﷺ : خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

[انظر الحديث: ۲۲۱۱، ۲۴۶۰، ۳۸۲۵، ۵۳۵۹، ۵۳۶۴، ۵۳۷۰، ۶۶۴۱، ۷۱۶۱].

۲۹۔ باب من قُضي له بحق أخيه فلا يأخذه

فَإِنَّ قِضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

۷۱۸۱۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّيْبِرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حَجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي

الخصمُ فلعلَّ بعضكم أن يكون أبلغَ من بعض فأحسبُ أنه صادق فأقضي له بذلك ، فمن قضيتُ له بحقَّ مسلم فإنما هي قطعةٌ من النار ، فليأخذها أو ليتركها» .
[انظر الحديث: ٢٤٥٨ ، ٢٦٨٠ ، ٦٩٦٧ ، ٧١٦٩] .

٧١٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ . كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمَعَةَ مَنِي فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فِقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ . أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلَدَ عَلَى فَرَاشِهِ ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلَدَ عَلَى فَرَاشِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ : احْتَجِي بِهِ مِنْهُ ، لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَهُ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى» .
[انظر الحديث: ٢٠٥٣ ، ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٣٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥ ، ٦٨١٧] .

٣٠- باب الحكم في البئر ونحوها

٧١٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ الْآيَةَ» .
[انظر الحديث: ٢٣٥٦ ، ٢٤١٦ ، ٢٥١٥ ، ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٩ ، ٢٦٧٣ ، ٢٦٧٦ ، ٤٥٤٩ ، ٦٦٥٩ ، ٦٦٧٦] .

٧١٨٤ - «فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ : فِيَّ نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بَيْتٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَلْيَحْلِفْ . قُلْتُ : إِذَا يَحْلِفُ ، فَتَنَزَلَتْ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ الْآيَةَ» .
[انظر الحديث: ٢٣٥٧ ، ٢٤١٧ ، ٢٥١٦ ، ٢٦٦٧ ، ٢٦٧٠ ، ٢٦٧٧ ، ٤٥٥٠ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٧] .

٣١- باب القضاء في كثير المال وقليله

وقال ابنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ : الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ سَوَاءٌ .
٧١٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ «عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ جَلْبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ

فقال لهم: إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم فلعلّ بعضاً أن يكون أبلغ من بعض أقضي له بذلك وأحسب أنه صادق، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو ليَدعها». [انظر الحديث: ۲۴۵۸، ۲۶۸۰، ۶۹۶۷، ۷۱۶۹، ۷۱۸۱].

۳۲ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم

وقد باع النبي ﷺ مدبراً من نعيم بن النخام

۷۱۸۶ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِمِئَةِ دِرْهَمٍ ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ».

[انظر الحديث: ۲۱۴۱، ۲۲۳۰، ۲۲۳۱، ۲۴۰۳، ۲۴۱۵، ۲۵۳۴، ۶۷۱۶، ۶۹۴۷].

۳۳ - باب من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً

۷۱۸۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: إِنْ طَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ. وَأَيُّمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا بِالْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[انظر الحديث: ۳۷۳۰، ۴۲۵۰، ۴۴۶۸، ۴۴۶۹، ۶۶۲۷].

۳۴ - باب الألد الخصم، وهو الدائم في الخصومة

﴿لَذَا﴾: عَوْجًا. أَلْدُ: أَعْوَجَ.

۷۱۸۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ يُحَدِّثُ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْغَضُ الرِّجَالَ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدَ الْخَصْمَ».

[انظر الحديث: ۲۴۵۷، ۴۵۲۳].

۳۵ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد

۷۱۸۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا. ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا» فَقَالُوا: «صَبَأْنَا صَبَأًا» فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ أَسِيرِهِ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي،

ولا يقتل رجل من أصحابي أسيرَه ، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد . مرتين . [انظر الحديث : ۴۳۳۹] .

۳۶۔ باب الإمام يأتي قوماً فيُصلِح بينهم

۷۱۹۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرٍو ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٍ وَأَقَامَ ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، قَالَ وَصَفَحَ الْقَوْمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يَمْسُكُ عَلَيْهِ التَّفَتُّ فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَمْضِهِ - وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَلَبَّثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْتَةً فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ مَشَى الْقَهْقَرَى . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيَّتْ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ لِلْقَوْمِ : إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالَ وَلْيَصْفَحِ النِّسَاءَ .

[انظر الحديث : ۶۸۴ ، ۱۲۰۱ ، ۱۲۰۴ ، ۱۲۱۸ ، ۱۲۳۴ ، ۲۶۹۰ ، ۲۶۹۳] .

۳۷۔ باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

۷۱۹۱۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ «عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتُلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عَمْرٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنْ عَمِرَ أَتَانِي فَقَالَ : إِنْ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ . كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَمْرٌ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ عَمْرٌ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عَمْرٍو وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عَمْرٌ . قَالَ زَيْدٌ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَنْهَمُكَ ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ . قَالَ زَيْدٌ : فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَفْنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا كَلَفْنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ . قُلْتُ : كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ . فَلَمْ يَزَلْ يَحِثُّ مُرَاجِعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى . فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَالرِّقَاعِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا مَعَ

خَزِيمَة - أو أبي خزيمة - فألحقها في سورتها . وكانت الصحف عند أبي بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل . ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ، ثم عند حفصة بنت عمر . قال محمد بن عبيد الله : اللخاف يعني : الخزف . [انظر الحديث : ۲۸۰۷ ، ۴۰۴۹ ، ۴۶۷۹ ، ۴۷۸۴ ، ۴۹۸۶ ، ۴۹۸۸ ، ۴۹۸۹] .

۳۸ - باب كتاب الحاكم إلى عماله ، والقاضي إلى أُمَنائِهِ

۷۱۹۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرَجُلًا مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمَحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرٍ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ ، فَأَخْبِرَ مَحِيصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ - أَوْ عَيْنٍ - فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ . قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةَ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ - وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرٍ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَحِيصَةَ : كَبُرَ كَبْرٌ يَرِيدُ السَّنَّ . فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مَحِيصَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِمَّا أَنْ يَدُودًا صَاحِبِكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ ، فَكَتَبَ : مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمَحِيصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : أَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ ؟ قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِئَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتِ الدَّارُ . قَالَ سَهْلٌ : فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً» . [انظر الحديث : ۲۷۰۲ ، ۳۱۷۳ ، ۶۱۴۳ ، ۶۸۹۸] .

۳۹ - باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحدهً للنظر في الأمور؟

۷۱۹۳ - ۷۱۹۴ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنْ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي : عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِئَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ . ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا قُضِينَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسَ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا . فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسُ فَرَجَمَهَا» .

[الحديث : ۷۱۹۳] [انظر الحديث : ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۶۶۳۳ ، ۶۸۲۷ ، ۶۸۳۳ ، ۶۸۳۵ ، ۶۸۴۲ ،

۶۸۵۹] . [الحديث : ۷۱۹۴] [انظر الحديث : ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۶۶۳۴ ، ۶۸۲۸ ، ۶۸۳۱ ،

۶۸۳۶ ، ۶۸۴۳ ، ۶۸۶۰] .

۴۰- باب ترجمة الحُكَّام ، وهل يجوز ترجمانٌ واحد؟

۷۱۹۵- وقال خارجة بن زيد بن ثابت «عن زيد بن ثابت أنَّ النبي ﷺ أمره أن يتعلم كتاب اليهود ، حتى كتبْتُ للنبي ﷺ كتبه ، وأقرأته كتبهم إذا كتبوا إليه». وقال عمرُ - وعنده عليٌّ وعبدُ الرحمن وعثمانُ -: ماذا تقولُ هذه ؟ قال عبد الرحمن بن حاطب: فقلت تخبرُك بصاحبها الذي صنعَ بها».

وقال أبو حمزة: «كنتُ أترجمُ بين ابنِ عباسٍ وبينَ الناسِ». وقال بعضُ الناس: لا بدَّ للحاكم من مُترجمين.

۷۱۹۶- حدَّثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزهريُّ أخبرني عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبدِ اللَّهِ أنَّ عبدَ اللَّهِ بن عباسٍ أخبره «أن أبا سُفْيَانَ بن حربٍ أخبره أن هِرَقْلَ أُرْسِلَ إليه في ركبٍ من قُرَيْشٍ ، ثم قال لترجمانه: قل لهم: إني سائلٌ هذا ، فإن كَذَبَنِي فَكُذِّبُوهُ - فذكرَ الحديث - فقال للترجمان: قل له: إن كان ما تقول حقاً فسيملك مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتين».

[انظر الحديث: ۵۱۵۷، ۲۶۸۱، ۲۸۰۴، ۲۹۴۱، ۲۹۷۸، ۳۱۷۴، ۴۵۵۳، ۵۹۸۰، ۶۲۶۰].

۴۱- باب محاسبة الإمام عَمَّالِه

۷۱۹۷- حدَّثنا محمدٌ أخبرنا عبدَةُ حَدَّثنا هشامُ بن عُرْوَةَ عن أبيه «عن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ استعملَ ابنَ اللَّتْبِيَةِ على صَدَقَاتِ بني سُلَيْمٍ ، فلما جاء إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وحاسبه قال: هذا الذي لكم ، وهذه هدية أهديتُ لي ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «فهلَّا جُلِستُ في بيتِ أهلكِ وبيتِ أهلكِ حتى تأتِيكَ هديتُكَ إن كنتَ صادقاً؟ ثم قام رسولُ اللَّهِ ﷺ فخطبَ الناسَ وحَمِدَ اللَّهَ وأثنى عليه ثم قال: أما بعدُ فإني أَسْتَعْمَلُ رجالاً منكم على أمورٍ مما ولاني اللَّهُ ، فيأتي أحدكم فيقول: هذا لكم وهذه هدية أهديتُ لي ، فهلَّا جُلِستُ في بيتِ أبيه وبيتِ أمه حتى تأتِيَهُ هديتُهُ إن كان صادقاً؟ فواللَّهِ لا يأخذُ أحدكم منها شيئاً - قال هشامُ: بغيرِ حقِّه - إلا جاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . ألا فلاَ عَرَفْنَ ما جاءَ اللَّهُ رجلٌ ببعيرٍ له رُغَاءٌ ، أو ببقرةٍ لها خَوَارٌ ، أو شاةٍ تَبْعِرُ - ثم رفعَ يَدَيْهِ حتى رأيتُ بياضَ إبطَيْهِ - ألا هل بَلَغتُ؟».

[انظر الحديث: ۹۲۵، ۱۵۰۰، ۲۵۹۷، ۶۶۳۶، ۶۹۷۹، ۷۱۷۴].

۴۲- باب بَطَانَةِ الإمام وأهلِ مشورته. البطانة: الدخلاء

۷۱۹۸- حدَّثنا أَصْبَغُ أخبرنا ابنُ وَهْبٍ أخبرني يونسُ عن ابنِ شهابٍ عن أبي سَلَمَةَ «عن أبي سعيدٍ الخدري عن النبي ﷺ قال: ما بعثَ اللَّهُ من نبيٍّ ولا استخلفَ من خليفةٍ إلا كانت له

بطانَتان: بِطَانَةُ تَأْمَرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةُ تَأْمَرُهُ بِالْشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، فَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ سَلِيمَانُ عَنْ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا. وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَمُوسَى عَنْ ابْنِ شَهَابٍ مِثْلَهُ. وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ... قَوْلُهُ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَسِينٍ وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ... قَوْلُهُ: وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ. [انظر الحديث: ٦٦١١].

۴۳۔ باب كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ

۷۱۹۹۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي «عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ».

۷۲۰۰۔ «وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ - أَوْ نَقُولَ - بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا ، وَلَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً». [انظر الحديث: ۷۰۵۶].

۷۲۰۱۔ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَمِيدٌ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ».

فأجابوا:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا [انظر الحديث: ۲۸۳۴ ، ۲۸۳۵ ، ۲۹۶۱ ، ۳۷۹۵ ، ۳۷۹۶ ، ۴۰۹۹ ، ۴۱۰۰ ، ۶۴۱۳].

۷۲۰۲۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ».

۷۲۰۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: كَتَبَ: إِنِّي أَقْرُبُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرَأُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ».

[الحديث ۷۲۰۳ - طرفاه في: ۷۲۰۵ ، ۷۲۷۲].

۷۲۰۴۔ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ «عَنْ

جرير بن عبد الله قال: بايعتُ النبي ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: فيما استطعت، والنصح لكل مسلم». [انظر الحديث: ٥٧، ٥٢٤، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٤، ٢٧١٥].

٧٢٠٥۔ حَدَّثَنَا عمرو بن علي حَدَّثَنَا يحيى عن سفيان قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كُتِبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَقْرُ بِالْإِسْمَاعِيلِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ». [انظر الحديث: ٧٢٠٣].

٧٢٠٦۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: «قُلْتُ لِسَلْمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيثِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ». [انظر الحديث: ٢٩٦٠، ٤١٦٩].

٧٢٠٧۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ «أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلاَهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنْفَسَكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنْ كُنْتُ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلَئِكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ۔ قَالَ الْمِسْوَرُ۔ طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقِظْتُ فَقَالَ: أَرَأَيْكَ نَائِمًا، فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ الثَّلَاثَ بِكَثِيرِ نَوْمٍ. انْطَلَقَ فَادْعُ الزَّيْبَرَ وَسَعْدًا، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ. فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا، فَدَعَوْتُهُ، فَتَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلُ. ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ، فَدَعَوْتُهُ، فَتَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَذِّنُ بِالصُّبْحِ. فَلَمَّا صَلَّى النَّاسُ الصُّبْحَ وَاجْتَمَعَ أَوْلَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ۔ وَكَانُوا وَافِقًا تِلْكَ الْحُجَّةَ مَعَ عُمَرَ۔ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا. فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَالْخُلَفَاءِ مِنْ بَعْدِهِ: فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ: الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ». [انظر الحديث: ١٣٩٢، ٣٠٥٢، ٣١٦٢، ٣٧٠٠، ٤٨٨٨].

٤٤۔ باب من بايع مرتين

٧٢٠٨۔ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ «عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ

الشجرة ، فقال لي : يا سلمة ألا تباع؟ قلت: يا رسول الله قد بايعتُ في الأوّل ، قال : وفي الثاني . [انظر الحديث : ۲۹۶۰ ، ۴۱۶۹ ، ۷۲۰۶].

۴۵ - باب بيعة الأعراب

۷۲۰۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعَكٌ ، فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ، فَخَرَجَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ ، تَنْفِي خَبْتِهَا ، وَتَنْصَعُ طَبِيعُهَا» . [انظر الحديث : ۱۸۸۳].

۴۶ - باب بيعة الصغير

۷۲۱۰ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ «عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَتُهُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هُوَ صَغِيرٌ ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ ، وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ» . [انظر الحديث : ۲۵۰۱].

۴۷ - باب من بايع ثم استقال البيعة

۷۲۱۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى . ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلَنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى . فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْتِهَا ، وَتَنْصَعُ طَبِيعُهَا» . [انظر الحديث : ۱۸۸۳ ، ۷۲۰۹].

۴۸ - من بايع رجلاً لا يُبايعه إلا للدُّنْيَا

۷۲۱۲ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ ، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يَرِيدُ وَفَى لَهُ ، وَإِلَّا لَمْ يَفْ لَهُ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا ؛ فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا ، وَلَمْ يُعْطَ بِهَا» . [انظر الحديث : ۲۳۵۸ ، ۲۳۶۹ ، ۲۶۷۲].

۴۹ - باب بيعة النساء ، رواه ابن عباس عن النبي ﷺ

۷۲۱۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . ح . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ

ابن شہاب أخبرني أبو إدريس الخولاني أنه «سمع عبادة بن الصامت يقول: قال لنا رسول الله ﷺ - ونحن في مجلس - : تباعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا في معروف . فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فأمره إلى الله : إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه . فبايعناه على ذلك» .

۷۲۱۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ «عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ قالت : وما مسّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها» .

[انظر الحديث: ۲۷۱۳ ، ۲۷۳۳ ، ۴۱۸۲ ، ۴۸۹۱ ، ۵۲۸۸] .

۷۲۱۵ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ «عن أم عطية قالت : بايعنا النبي ﷺ فقراً علينا ﴿لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ ونهانا عن النياحة ، فقبضت امرأة منا يدها فقالت : فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزئها ، فلم يقل شيئاً ، فذهبت ثم رجعت ، فما وفّت امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ ، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ .

۵۰ - باب من نكح بيعة . وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ اللَّهُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ

أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَحَ فَإِنَّمَا يَنكِحُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَ يَزِيدْ لَهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

۷۲۱۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ «سمعتُ جابراً قال : جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال : بايعني على الإسلام ، فبايعه على الإسلام . ثم جاء الغد محموراً ، فقال : أفلني ، فأبى . فلما ولى قال : المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها» .

[انظر الحديث: ۱۸۸۳ ، ۷۲۰۹ ، ۷۲۱۱] .

۵۱ - باب الاستخلاف

۷۲۱۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ : «قالت عائشة رضي الله عنها : وارأساه ، فقال رسول الله ﷺ : ذاك لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعو لك . فقالت عائشة : واثكليه ، والله لأظنك تحب موتي ، ولو كان ذلك لظلمت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك . فقال النبي ﷺ : بل أنا وارأساه ، لقد هممت - أو أردت - أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ، ثم قلت : يا بى الله ويدفع المؤمنون ، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون» . [انظر الحديث: ۵۶۶۶] .

۷۲۱۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِعَمْرٍو أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرَ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مِنْ هُوَ خَيْرَ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، وَدَدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لِيَّ وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحْمِلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا.

۷۲۱۹ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ «أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عَمْرٍو الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ - وَذَلِكَ الْغَدَّ مِنْ يَوْمِ تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَشْهَدُ وَأَبُو بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ: كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذْبُرَنَا - يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ - فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَانِي اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمُورِكُمْ، فَقُومُوا فَبَايَعُوهُ. وَكَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَةِ عَلَى الْمَنْبَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُ عَمْرٍو يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ: اصْعِدِ الْمَنْبَرِ. فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمَنْبَرِ فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَةً».

[الحديث ۷۲۱۹ - طرفه في: ۷۲۶۹].

۷۲۲۰ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ «عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَكَلَمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ - كَأَنَّهُا تَرِيدُ الْمَوْتَ - قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِّي أَبَا بَكْرٍ».

۷۲۲۱ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ «عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَوْ فِدِ بَرَاخَةُ: تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ».

۷۲۲۲ - ۷۲۲۳ - بَاب - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا - فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا - فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ كُلَّهُمْ مِنْ قَرِيشٍ».

۵۲ - بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

وَقَدْ أَخْرَجَ عَمْرٌو أُخْتُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

۷۲۲۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عنه أن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده، لقد هممتُ أن أمرَ بحطبٍ يُحْتَطَبُ، ثم أمرَ بالصلاةِ فيؤذَّنَ لها، ثم أمرَ رجالاً فيؤمُّ الناسَ، ثم أخالفُ إلى رجالٍ فأحرقُ عليهم بُيوتهم والذي نفسي بيده، لو يعلمُ أحدهم أنه يجدُ عرقاً سميئاً أو ممراتين حستين لشهد العشاء» قال محمد بن يوسف: قال يونس: قال محمد بن سليمان: قال أبو عبد الله: مرماة: بين ظلف الشاة من اللحم، مثل: منساة وميضاة، الميم مخفوضة. [انظر الحديث: ٦٤٤، ٦٥٧، ٢٤٢٠].

۵۳- باب هل للإمام أن يمنع المجرمين

وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه

۷۲۲۵- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فَذَكَرَ حَدِيثَهُ -: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا؛ فَلَبَّيْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا». [انظر الحديث: ٢٧٥٧، ٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٦، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٦٦٩٠].



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۴- کتاب التمني

۱- باب ما جاء في التمني ، ومن تمنى الشهادة

۷۲۲۶- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَا أَنَّ رَجُلًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ مَا تَخَلَّفْتُ ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ» .
[انظر الحديث: ۳۶ ، ۲۷۸۷ ، ۲۷۹۷ ، ۲۹۷۲ ، ۳۱۲۳] .

۷۲۲۷- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهُنَّ ثَلَاثًا ، أَشْهَدُ بِاللَّهِ» .
[انظر الحديث: ۳۶ ، ۲۷۸۷ ، ۲۷۹۷ ، ۲۹۷۲ ، ۳۱۲۳ ، ۷۲۲۶] .

۲- باب تمنى الخير ، وقول النبي ﷺ: «لو كان لي أُحَدُّ ذَهَبًا»

۷۲۲۸- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ كَانَ عِنْدِي أُحَدُّ ذَهَبًا لِأَحِبِّتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضَاهُ فِي دِينٍ عَلَيَّ أَجَدُّ مِنْ يَقْبَلَهُ» . [انظر الحديث: ۲۳۸۹ ، ۶۴۴۵] .

۳- باب قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت»

۷۲۲۹- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ «أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتُ الْهَدْيَ ، وَلَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا» . [انظر الحديث: ۲۹۴ ، ۳۰۵ ، ۳۱۶ ، ۳۱۷ ، ۳۱۹ ، ۳۲۸ ، ۱۵۱۶ ، ۱۵۱۸ ، ۱۵۵۶ ، ۱۵۶۰ ، ۱۵۶۱ ، ۱۵۶۲ ، ۱۶۳۸ ، ۱۶۵۰ ، ۱۷۰۹ ، ۱۷۲۰ ، ۱۷۳۳ ، ۱۷۵۷ ، ۱۷۶۲ ، ۱۷۷۱ ، ۱۷۷۲ ، ۱۷۸۳ ، ۱۷۸۶ ، ۱۷۸۷ ، ۱۷۸۸ ، ۲۹۵۲ ، ۲۹۸۴ ، ۴۳۹۵ ، ۴۴۰۱ ، ۴۴۰۸ ، ۵۳۲۹ ، ۵۵۴۸ ، ۵۵۵۹ ، ۶۱۵۷] .

۷۲۳۰- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَبِينَا بِالْحَجِّ وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ خُلُوفٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَالصَّافَا وَالْمَرُوءَةَ وَأَنْ نَجْعَلَهَا عِمْرَةً ، وَلِنَحْلُ ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ . قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مَنَا هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ . وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا: أَنْتَ طَلِقُ إِلَى مِنَى وَذَكَرُوا أَحَدِنَا يَقْطُرُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ؛ وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَحَلَلْتُ . قَالَ: وَلَقِيَهُ سَرَاقَةٌ وَهُوَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَنَا هَذِهِ خَاصَةٌ؟ قَالَ: لَا ، بَلْ لِأَبَدٍ . قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ قَدِمَتْ مَعَهُ مَكَّةَ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنْسِكَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ وَلَا تَصْلِي حَتَّى تَطْهَرَ ، فَلَمَّا نَزَلُوا الْبَطْحَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعِمْرَةٍ وَأَنْتَ طَلِقُ بِحِجَّةٍ؟ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقُ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ عِمْرَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ» .

[انظر الحديث: ۱۵۵۷، ۱۵۶۸، ۱۵۷۰، ۱۶۵۱، ۱۷۸۵، ۲۵۰۶، ۴۳۵۲.]

۴- باب قوله ﷺ: «ليت كذا وكذا»

۷۲۳۱- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ؛ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ ، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيظَهُ» . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ بِلَالٌ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَتَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرْتُ وَجَلِيلٌ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ» . [انظر الحديث: ۲۸۸۵.]

۵- باب تمنى القرآن والعلم

۷۲۳۲- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفَقُهُ فِي حَقِّهِ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ» . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا .

[انظر الحديث: ۵۰۲۶.]

۶ - باب ما يُكره من التمني ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾
 ۷۲۳۳ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ:
 «قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمْنَيْتُ» .
 [انظر الحديث: ۵۶۷۱، ۶۳۵۱].

۷۲۳۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: «أَتَيْنَا خَبَابَ بْنَ الْأَرْثِ
 نَعُودُهُ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ: لَوْ لَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ» .
 [انظر الحديث: ۵۶۷۲، ۶۳۴۹، ۶۳۵۰، ۶۴۳۰، ۶۴۳۱].

۷۲۳۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ
 أَبِي عُبَيْدٍ - اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى
 أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِلَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَهُ يَزْدَادُ ، وَإِلَّا مُسِيئًا فَلَعَلَهُ يَسْتَعْتَبُ» .
 ۷ - باب قول الرجل «لولا الله ما اهتدينا»

۷۲۳۶ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ «عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ:
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا التَّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ يَقُولُ:
 لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا ، فَأَنْزَلُنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا ، إِنَّ الْأَلَى - وَرَبَّمَا قَالَ: إِنْ
 الْمَلَأَ - قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا أَيْبِنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ» .
 [انظر الحديث: ۲۸۳۶، ۲۸۳۷، ۳۰۳۴، ۴۱۰۴، ۴۱۰۶، ۶۶۲۰].

۸ - باب كراهية تمنى لقاء العدو. ورواه الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

۷۲۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ
 عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهُ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: «كُتِبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 أَبِي أَوْفَى فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» .
 [انظر الحديث: ۲۸۱۸، ۲۸۳۳، ۲۹۶۶، ۳۰۲۴].

۹ - باب ما يجوز من اللؤل، وقوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِیْ بِكُمْ قُوَّةٌ﴾

۷۲۳۸ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ:
 «ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعِنَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا
 امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْتَةٍ؟ قَالَ: لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتْ» . [انظر الحديث: ۵۳۱۰، ۵۳۱۶، ۶۸۵۵، ۶۸۵۶].

۷۲۳۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: «أُعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ ، فخرج عمرُ فقال: الصلاة يا رسولَ الله ، رَقَدَ النساءُ والصبيان ، فخرجَ ورأسُهُ يَقْطُرُ يقول: لولا أنْ أَشَقَّ على أمتي - أو على الناس . وقال سَفِيَانُ أيضاً: على أمتي - لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة». وقال ابنُ جُرَيْجٍ عن عطاء «عن ابنِ عباسٍ أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ هذه الصلاة ، فجاء عمرُ فقال: يا رسولَ الله رَقَدَ النساءُ والولدان ، فخرجَ وهو يَمْسَحُ الماءَ عن شِقِّهِ يقول: إنه للوقت ، لولا أنْ أَشَقَّ على أمتي...». وقال عمرو: حَدَّثَنَا عطاءٌ ليس فيه ابنُ عباسٍ أما عمروُ فقال: «رأسُهُ يَقْطُرُ». وقال ابنُ جُرَيْجٍ «يَمْسَحُ الماءَ عن شِقِّهِ». وقال عمرو: «لولا أنْ أَشَقَّ على أمتي». وقال ابنُ جُرَيْجٍ: «إنه للوقت ، لولا أنْ أَشَقَّ على أمتي». وقال إبراهيمُ بن المنذر: حَدَّثَنَا معنٌ حَدَّثَنِي محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابنِ عباسٍ عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۵۷۱۰].

۷۲۴۰ - حَدَّثَنَا يحيى بن بُكير حَدَّثَنَا الليثُ عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن «سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: لولا أنْ أَشَقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك». [انظر الحديث: ۸۸۷].

۷۲۴۱ - حَدَّثَنَا عياشُ بن الوليد حَدَّثَنَا عبدُ الأعلى حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عن ثابتٍ «عن أنسٍ رضي الله عنه قال: واصلَ النَّبِيُّ ﷺ آخرَ الشهر وواصلَ أناسٌ من الناس ، فبلغَ النَّبِيُّ ﷺ فقال: لو مَدَّ بي الشهرُ لواصلت وصالاً يَدْعُ المتعمقونَ تَعَمِّقَهُمْ ، إني لستُ مثلكم ، إني أطلُّ يُطْعِمُنِي ربي وَيَسْقِينِي». تابعه سليمانُ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنسٍ عن النبي ﷺ. [انظر الحديث: ۱۹۶۱].

۷۲۴۲ - حَدَّثَنَا أبو اليَمان أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عن الزُّهريِّ . ح . وقال الليثُ: حَدَّثَنِي عبدُ الرحمن بن خالد عن ابنِ شهابٍ أنَّ سَعِيدَ بن المسيَّب أَخْبَرَهُ «أن أبا هريرة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الوصال ، قالوا: فإنك تواصلُ ، قال: أيكم مثلي؟ إني أبيتُ يُطْعِمُنِي ربي ويسقن. فلما أبوا أن يَنْتَهَوْا واصلَ بهم يوماً ثم رأوا الهلالَ فقال: لو تأخَّرَ لَزِدْتُمْ كالمنكَلِ لهم». [انظر الحديث: ۱۹۶۵، ۱۹۶۶، ۶۸۵۱].

۷۲۴۳ - حَدَّثَنَا مسدَّدٌ حَدَّثَنَا أبو الأحوص حَدَّثَنَا أشعثُ عن الأسود بن يزيد «عن عائشة قالت: سألتُ النَّبِيَّ ﷺ عن الجذرِ أَمِنَ البيتُ هو؟ قال: نعم. قلت: فما بالهم لم يُدْخِلُوهُ فِي البيت؟ قال: إن قومك قصرَت بهم النفقة. قلتُ: فما شأنُ بابِهِ مُرتفعاً؟ قال: فعل ذاك قومك

لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاؤُوا وَيَمْنَعُوا مِنْ شَاؤُوا وَلَوْلَا أَنْ قَوْمِي حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْخِلَ الْجِدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْصَقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ» .

[انظر الحديث: ١٢٦، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ٣٣٦٨، ٤٤٨٤.]

٧٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا - أَوْ شِعْبًا - لَسَلَكَتُ وَادِيَّ الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ» .

٧٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِيَّ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا» تَابِعَهُ أَبُو الْتِيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّعْبِ .

[انظر الحديث: ٤٣٣٠.]

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۵۔ کتاب أخبار الآحاد

۱۔ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والغرائض والأحكام. وقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّسَفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾. ويُسمى الرجل طائفة لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾. فلو اقتتل رجلان دخلا في معنى الآية. وقوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾. وكيف بعث النبي ﷺ أمراءه واحداً بعد واحد فإن سَهَا أحدٌ منهم رُدَّ إلى السُّنَّةِ

۷۲۴۶۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقِيقًا ، فَلَمَّا ظَنُّ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا - سَأَلْنَا عَنْ تَرْكِنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرَنَا قَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُّوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظَهَا وَلَا أَحْفَظَهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤْمَرْكُمْ أَكْبَرُكُمْ». [انظر الحديث: ۶۲۸ ، ۶۳۰ ، ۶۳۱ ، ۶۵۸ ، ۶۸۵ ، ۸۱۹ ، ۲۸۴۸ ، ۶۰۰۸].

۷۲۴۷۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤْذَنُ - أَوْ قَالَ: يَنَادِي - بَلِيلَ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنَبِّئَهُ نَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ: هَكَذَا وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَّيْهِ - حَتَّى يَقُولَ: هَكَذَا ، وَمَدَّ يَحْيَى إصْبَعِيهِ السَّبَابِئِينَ». [انظر الحديث: ۶۲۱ ، ۵۲۹۸].

۷۲۴۸۔ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بَلِيلَ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». [انظر الحديث: ۶۱۷ ، ۶۲۰ ، ۶۲۳ ، ۱۹۱۸ ، ۲۶۵۶].

۷۲۴۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظَّهَرَ خَمْسًا فَقِيلَ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلِمَ». [انظر الحديث: ۴۰۰، ۴۰۴، ۱۲۲۶، ۶۶۷۱].

۷۲۵۰ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ آخَرَيْنِ ثُمَّ سَلِمَ، ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ». [انظر الحديث: ۴۸۲، ۷۱۴، ۷۱۵، ۱۲۲۷، ۱۲۲۸، ۱۲۲۹، ۶۰۵۷].

۷۲۵۱ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بُقْبَاءَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ». [انظر الحديث: ۴۰۳، ۴۴۸۸، ۴۴۹۰، ۴۴۹۱، ۴۴۹۳، ۴۴۹۴].

۷۲۵۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ فَوُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ. فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ». [انظر الحديث: ۴۰، ۳۹۹، ۴۴۸۶، ۴۴۹۲].

۷۲۵۳ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَهُوَ تَمْرٌ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا. قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ». [انظر الحديث: ۲۴۶۴، ۴۶۱۷، ۴۶۲۰، ۵۵۸۰، ۵۵۸۲، ۵۵۸۳، ۵۵۸۴، ۵۶۱۰، ۵۶۲۲].

۷۲۵۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ «عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَبُعِثَ أَبُو عُبَيْدَةَ». [انظر الحديث: ۳۷۴۵، ۴۳۸۰، ۴۳۸۱].

۷۲۵۵۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ». [انظر الحديث: ۳۷۴۴، ۴۳۸۲].

۷۲۵۶۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَتْهُ أَتَيْتَهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

[انظر الحديث: ۸۹، ۲۴۶۸، ۴۹۱۳، ۴۹۱۴، ۴۹۱۵، ۵۱۹۱، ۵۲۱۸، ۵۸۴۳].

۷۲۵۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَزْنَا مِنْهَا، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ لِلآخَرِينَ: لَا طَاعَةَ فِي الْمَعْصِيَةِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». [انظر الحديث: ۴۳۴۰، ۷۱۴۵].

۷۲۵۸۔ حَدَّثَنَا زَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ...». [الحديث: ۷۲۵۸] [انظر الحديث: ۲۳۱۵، ۲۶۹۵، ۲۷۲۴، ۶۶۳۳، ۶۸۲۷، ۶۸۳۳، ۶۸۴۲، ۶۸۵۹، ۷۱۹۳]. الحديث: ۷۲۵۹ [انظر الحديث: ۲۳۱۴، ۲۶۴۹، ۲۶۹۶، ۲۷۲۵، ۶۶۳۴، ۶۸۲۸، ۶۸۳۱، ۶۸۳۶، ۶۸۴۳، ۶۸۶۰، ۷۱۹۴].

۷۲۶۰۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَائْذَنْ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرِّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ. ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرِّجْمَ، وَإِنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّوْهَا، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ. وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنَسُ - لَرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا. فَعَدَا عَلَيْهَا أَنَسٌ فَاعْتَرَفَتْ، فَارْجَمَهَا». [انظر الحديث: ۲۳۱۵، ۲۶۹۵، ۲۷۲۴، ۶۶۳۳، ۶۸۲۷، ۶۸۳۳، ۶۸۴۲، ۶۸۵۹، ۷۱۹۳، ۷۲۵۸].

۲۔ باب بعث النبي ﷺ الرُّبَيْرَ طليعةً وحده

۷۲۶۱۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ «قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الرُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الرُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الرُّبَيْرُ، فَقَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الرُّبَيْرِ. قَالَ سَفِيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: يَا أَبَا بَكْرٍ حَدِّثْهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تَحَدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ: سَمِعْتُ جَابِرًا، فَتَتَابَعَ بَيْنَ أَحَادِيثَ: سَمِعْتُ جَابِرًا. قُلْتُ لِسَفِيَانٍ: فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «يَوْمَ قَرِيظَةَ»، فَقَالَ: كَذَا حَفِظْتُهُ مِنْهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ «يَوْمَ الْخَنْدَقِ». قَالَ سَفِيَانُ: هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ، وَتَبَسَّمَ سَفِيَانُ».

[انظر الحديث: ۲۸۴۶، ۲۸۴۷، ۲۹۹۷، ۳۷۱۹، ۴۱۱۳].

۳۔ باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ فإذا أذن له واحد جاز

۷۲۶۲۔ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». [انظر الحديث: ۳۶۷۴، ۳۶۹۳، ۳۶۹۵، ۶۲۱۶، ۷۰۹۷].

۷۲۶۳۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ «عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: جِئْتُ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ وَغُلَامٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: قُلْ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَ لِي».

[انظر الحديث: ۸۹، ۲۴۶۸، ۴۹۱۳، ۴۹۱۴، ۴۹۱۵، ۵۱۹۱، ۵۲۱۸، ۵۸۴۳، ۷۲۵۶].

۴۔ باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدًا بعد واحد. وقال ابن عباس: بعث النبي ﷺ دحية الكلبي بكتابه إلى عظيم بصرى أن يدفعه إلى قيصر

۷۲۶۴۔ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَكْتَابَهُ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلٌّ مُمَرَّقٌ». [انظر الحديث: ۶۴، ۲۹۳۹، ۴۴۲۴].

۷۲۶۵۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ أَبِي عُبَيْدٍ «حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: أَذُنٌ فِي قَوْمِكَ - أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَ بَقِيَّةُ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ». [انظر الحديث: ۱۹۲۴، ۲۰۰۷].

۵۔ باب وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَوَدِ الْعَرَبِ أَنْ يُبْلَغُوا مِنْ وَرَاءِهِمْ. قَالَه مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ

۷۲۶۶۔ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْعُدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ الْوَفْدُ؟ قَالُوا: رُبِيعَةُ. قَالَ: مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ وَالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا نِدَامَى. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضِرٌ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنَخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، فَسَأَلُوا عَنْ الْأَشْرِيَّةِ ، فَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ وَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأُطْرُقُ فِيهِ صِيَامُ رَمَضَانَ وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخَمْسَ. وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمَزْفَةِ وَالنَّقِيرِ ، وَرَبِمَا قَالَ: الْمُقْمِرُ. قَالَ: احْفَظُوهُمْ وَأَبْلِغُوهُمْ مِنْ وَرَاءِكُمْ».

[انظر الحديث: ۵۳، ۸۷، ۵۲۳، ۱۳۹۸، ۳۰۹۵، ۳۵۱۰، ۴۳۶۸، ۴۳۶۹، ۶۱۷۶].

۶۔ باب خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

۷۲۶۷۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةِ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «وَقَاعَدْتُ ابْنَ عَمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنَصَفِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يَحْدُثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ ، فَنَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَأَمْسَكُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُوا - أَوْ أَطْعَمُوا - فَإِنَّهُ حَلَالٌ ، أَوْ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ ، شَكٌّ فِيهِ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي».

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۶ - کتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

۷۲۶۸ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعَمْرٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَبَيَّنَّاهُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَّتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ عَمْرٌ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ». سَمِعَ سَفِيَانُ مَسْعَرًا، وَمَسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا. [انظر الحديث: ۴۵، ۴۴۰۷، ۴۶۰۶].

۷۲۶۹ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَ الْغَدَّحِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَاسْتَوَى عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشْهَدُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَلَمَّا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ». [انظر الحديث: ۷۲۱۹].

۷۲۷۰ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ». [انظر الحديث: ۷۵، ۱۴۳، ۳۷۵۶].

۷۲۷۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: إِنْ اللَّهُ يُغْنِيَكُمْ - أَوْ نَعَّشَكُمْ - بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَعَ هُنَا «يُغْنِيَكُمْ» وَإِنَّمَا هُوَ «نَعَّشَكُمْ». يَنْظُرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْاِعْتِصَامِ. [انظر الحديث: ۷۱۱].

۷۲۷۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَبَايِعُهُ «وَأَقْرَأَ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ». [انظر الحديث: ۷۲۰۳، ۷۲۰۵].

۱ - باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

۷۲۷۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنَصَرْتُ بِالرُّعْبِ. وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْغَثُونَهَا أَوْ تَرْغَثُونَهَا، أَوْ كَلِمَةً تَشْبِهُهَا. [انظر الحديث: ۲۹۷۷، ۶۹۹۸، ۷۰۱۳].

۷۲۷۴ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ أَنْبِيَاءٍ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ - أَوْ آمَنَ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

۲ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لِمَنْ يَشَاءُ إِمَامًا﴾ قَالَ: أئمة نقتدي بمن قبلنا، ويقتدي بنا من بعدنا. وعن ابن عوف: ثلاث أحبهن لنفسي وإخواني: هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهّموه ويسألوا الناس عنه، ويدعوا الناس إلا من خير

۷۲۷۵ - حَدَّثَنَا عمرو بن عباس حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لَمْ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ. قَالَ: هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَى بِهِمَا». [انظر الحديث: ۱۵۹۴].

۷۲۷۶ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ «سَمِعْتُ حَذِيفَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ». [انظر الحديث: ۶۴۹۷، ۷۰۸۶].

۷۲۷۷ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مَرْثَةَ سَمِعْتُ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَإِنْ مَا تَوَعَّدُونَ لَا تِ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ». [انظر الحديث: ۶۰۹۸].

۷۲۷۸ ، ۷۲۷۹ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : لَا قُضِينَ بَيْنَكُمَا بَكْتَابِ اللَّهِ» .

[الحديث: ۷۲۷۸] [انظر الحديث: ۲۳۱۵ ، ۲۶۹۵ ، ۲۷۲۴ ، ۶۶۳۳ ، ۶۸۲۷ ، ۶۸۳۳ ، ۶۸۳۵ ، ۶۸۴۲ ، ۶۸۵۹ ، ۷۱۹۳ ، ۷۲۵۸ ، ۷۲۶۰] . [الحديث: ۷۲۷۹] [انظر الحديث: ۲۳۱۴ ، ۲۶۴۹ ، ۲۶۹۶ ، ۲۷۲۵ ، ۶۶۳۴ ، ۶۸۲۸ ، ۶۸۳۱ ، ۶۸۳۶ ، ۶۸۴۳ ، ۶۸۶۰ ، ۷۱۹۴ ، ۷۲۵۹] .

۷۲۸۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مِنْ أَبِي . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَبِي؟ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي» .

۷۲۸۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء «حَدَّثَنَا - أَوْ سَمِعْتُ - جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : إِنْ لِمَا حَبَّكَ هَذَا مَثَلًا ، قَالَ : فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ الْعَيْنُ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبُ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : مِثْلُهُ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمِنْ أَجَابِ الدَّاعِي دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِي لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ . فَقَالُوا : أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبُ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : فَالِدَارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَمِنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ «تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ «عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ . . .» .

۷۲۸۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» .

۷۲۸۳ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا مَثَلِي وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمُ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِينِي ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالْتَّجَاءُ ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْلَجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِكِهِمْ فَجَاجُوا ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَنَحَهُمْ . فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ ، وَمِثْلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ» . [انظر الحديث: ۶۴۸۲] .

۷۲۸۴- ۷۲۸۵ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مِنْ كُفْرٍ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابِهِ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. قَالَ ابْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ «عَنَاقًا» وَهُوَ أَصَحُّ.

[انظر الحديث: ۱۳۹۹، ۱۴۰۰، ۱۴۵۶، ۱۴۵۷، ۶۹۲۴، ۶۹۲۵].

۷۲۸۶ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ عَيْنَةُ بْنُ حَصْنٍ بَنِ حَذِيفَةَ بْنِ بَدْرٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَزْزِ بْنِ قَيْسٍ بَنِ حَصْنٍ - وَكَانَ مِنَ الْفَرَسِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمَشَاوِرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَانًا - فَقَالَ عَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا بَنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ لِعَيْنَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا بَنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تَعْطِينَا الْجَزْلَ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحَزْزُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ. [انظر الحديث: ۴۶۴۲].

۷۲۸۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذَرِ عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تَصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: آيَةُ؟ قَالَتْ بَرَأْسُهَا: أَنْ نَعَم. فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُسْلِمُ، لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجْبَنَاهُ وَآمَنَّا، فَيَقَالُ: نَمْ صَالِحًا، عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُرْتَابُ، لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أُدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ.

[انظر الحديث: ۸۶، ۱۸۴، ۹۲۲، ۱۰۵۳، ۱۰۵۴، ۱۰۶۱، ۱۲۳۵، ۱۳۷۳، ۲۵۱۹، ۲۵۲۰].

۷۲۸۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَوَالُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» .

۳ - باب ما يكره من كثرة السؤال ، ومن تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى: ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّلَكُمْ تُسْأَلُكُمْ ﴾

۷۲۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ «عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ» .

۷۲۹۰ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النُّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ «عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حَجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لِيَالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَنَّى لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَكْتَبَ عَلَيْكُمْ ، وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بَيْوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ» . [انظر الحديث: ۷۳۱ ، ۶۱۱۳] .

۷۲۹۱ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ: سَلُونِي فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَبِي؟ فَقَالَ: أَبُوكَ حَذَافَةٌ . ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَبِي؟ فَقَالَ: أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ . فَلَمَّا رَأَى عَمْرُ مَا بُوِجِهَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

۷۲۹۲ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ قَالَ: «كُتِبَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» . وَكُتِبَ إِلَيْهِ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأَمْهَاتِ؛ وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ» .

[انظر الحديث: ۸۴۴ ، ۱۴۷۷ ، ۲۴۰۸ ، ۵۹۷۵ ، ۶۳۳۰ ، ۶۴۷۳ ، ۶۱۱۵] .

۷۲۹۳ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ».

۷۲۹۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ «أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلِمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا . قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي . فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: النَّارُ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَبُوكَ حَذَافَةَ . قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: سَلُونِي سَلُونِي . فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا . قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْلَى! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آفَاقًا فِي عَرْضِ هَذَا الْحَائِطِ ، وَأَنَا أَصْلِي ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

[انظر الحديث: ۹۳، ۵۴۰، ۷۴۹، ۴۶۲۱، ۶۳۶۲، ۶۴۶۸، ۶۴۸۶، ۷۰۸۹، ۷۰۹۰، ۷۰۹۱، ۷۲۹۴].

۷۲۹۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ «قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوكَ فُلَانٌ ، وَنَزَلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ﴾ الْآيَةَ».

[انظر الحديث: ۹۳، ۵۴۰، ۷۴۹، ۴۶۲۱، ۶۳۶۲، ۶۴۶۸، ۶۴۸۶، ۷۰۸۹، ۷۰۹۰، ۷۰۹۱، ۷۲۹۴].

۷۲۹۶ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَاحٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟».

۷۲۹۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ عَنْ مِيْمُونٍ حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعْكُمْ مَا تَكْرَهُونَ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ سَاعَةً

ينظرُ ، فعرفتُ أنه يوحى إليه ، فتأخرتُ عنه حتى صعدَ الوحي ، ثم قال : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ . [انظر الحديث : ۱۲۵ ، ۴۷۲۱] .

۴۔ باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

۷۲۹۸۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَتَبَذْتُهُ وَقَالَ : إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا ، فَتَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ» . [انظر الحديث : ۵۸۶۵ ، ۵۸۶۶ ، ۵۸۶۷ ، ۵۸۷۳ ، ۵۸۷۶ ، ۶۶۵۱] .

۵۔ باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع لقوله تعالى : ﴿ يَتَأَهَّلَ لِكِتَابٍ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾

۷۲۹۹۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَوَاصَلُوا ، قَالُوا : إِنَّكَ تَوَاصَلْ ، قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ يَطْعَمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمْ يَتَّهُوا عَنِ الْوَصَالِ . قَالَ : فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُمْ ، كَالْمُنْكِي لَهُمْ» . [انظر الحديث : ۱۹۶۵ ، ۱۹۶۶ ، ۶۸۵۱ ، ۷۲۴۲] .

۷۳۰۰۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التِّيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : «خَطَبَنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنبَرٍ مِنْ أَجْرٍ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مَعْلُوقَةٌ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَنَشَرَهَا ؛ إِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبْلِ ، وَإِذَا فِيهَا : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهِ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٍ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْضَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا . وَإِذَا فِيهَا : مَنْ وَلِيَ قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» .

[انظر الحديث : ۱۱۱ ، ۱۸۷۰ ، ۳۰۴۷ ، ۳۱۷۲ ، ۳۱۷۹ ، ۶۷۵۵ ، ۶۹۰۳ ، ۶۹۱۵] .

۷۳۰۱۔ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَحَّصَ فِيهِ وَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعُه؟ فوالله إني أعلمهم بالله ، وأشدُّهم له خشيةً». [انظر الحديث: ٦٦٠١].

۷۳۰۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ نَافِعٍ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بغيره ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أُرَدْتُ خِلَافِي ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أُرَدْتُ خِلَافَكَ ، فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمٌ﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ».

[انظر الحديث: ٤٣٦٧ ، ٤٨٤٥ ، ٤٨٤٧].

۷۳۰۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ. فَقَالَ: مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمَرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يَوْسَفَ ، مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا».

[انظر الحديث: ١٩٨ ، ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٧٩ ، ٦٨٣ ، ٦٨٧ ، ٧١٢ ، ٧١٣ ، ٧١٦ ، ٢٥٨٨ ، ٣٠٩٩ ،

٣٨٨٤ ، ٤٤٤٢ ، ٤٤٤٥ ، ٥٧١٤].

۷۳۰۴ - حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ «سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ عُومَيْرُ الْعَجْلَانِي إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عُومَيْرُ: وَاللَّهِ لَا تَيْنَ النَّبِيُّ ﷺ. فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى خَلْفَ عَاصِمٍ ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قَرَأْنَا ، فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا ، ثُمَّ قَالَ عُومَيْرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا ، فَفَارَقَهَا ، وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا ، فَجَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: انْظُرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَحْرَةٍ

فلا أراه إلا قد كذب ، وإن جاءت به أسحم أعين ذا أليتين فلا أحسب إلا قد صدق عليها .
فجاءت به على الأمر المکروه .

[انظر الحديث : ٤٢٣ ، ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٦ ، ٥٢٥٩ ، ٥٣٠٨ ، ٥٣٠٩ ، ٦٨٥٤ ، ٧١٦٥ ، ٧١٦٦ .]

٧٣٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مَطْعَمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ - « فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَى عَمْرٍأَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزَّبِيرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَدَخَلُوا فَسَلَمُوا وَجَلَسُوا . فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ - اسْتَبا - فَقَالَ الرَّهْطُ عَثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ : اتَّيَدُوا ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بَازَنَهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً - يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ - قَالَ الرَّهْطُ : قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عَمْرٌو عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ عَمْرٌو : فَإِنِّي مَحْدُثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ ﴾ الْآيَةُ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْفَقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَتْهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلٍ مَالِ اللَّهِ . فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَتَمَّا حَيْثُ نَزَّ - وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ - فَقَالَ : تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَابٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهَا سَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَيْبِهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا ، عَلَى أَنَّ عَلِيَّكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ تَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلَيْتَهَا ، وَإِلَّا فَلَا تَكَلُمَانِي فِيهَا ، فَقُلْتُمَا : ادْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، فَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ .

[انظر الحديث: ٢٩٠٤، ٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٤٨٨٥، ٥٣٥٧، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨].

٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: «قُلْتُ لَأَنْسَ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسَ أَنَّهُ قَالَ: أَوْ آوَى مُحَدَّثًا». [انظر الحديث: ١٨٦٧].

٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسودِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: «حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عمرو فسمعته يقول: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِزَاعاً وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمِهِمْ ، فَيَقِي نَاسٌ جُهَالًا يَسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عمرو حَجَّ بَعْدَ فَقَالَتْ : يَا بَنُ أَخْتِي انْطَلِقِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَشِيتِي لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عمرو» . [انظر الحديث : ١٠٠] .

٧٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حمزة سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صَفِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ. ح. وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ وَمَا وَضَعْنَا سِوْفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يَفْظِئُنَا إِلَّا أَسْهَلُنَا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: شَهِدْتُ صَفِينَ وَبِشْتِ صَفِينَ». [انظر الحديث: ٣١٨١، ٣١٨٢، ٤١٨٩، ٤٨٤٤].

فيقول: لا أدري أو لم يُجب حتى ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا قياس، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْمِعُوا بِلَاغِ اللَّهِ وَلِأَيُّهَا النَّبِيُّ يُبَيِّنُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ يُنَزِّلُ الْوَحْيَ عَلَى نَبِيِّهِ وَمَنْ يَعْصِ أَمْرَ اللَّهِ وَالنَّبِيِّ يَسْلَمْ وَأَمَّا مَنْ يَعْصِ أَمْرَ النَّبِيِّ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾. وقال ابن مسعود: سئل النبي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت الآية.

۷۳۰۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَأَفْقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَرَبِّمَا قَالَ سَفِيَانُ: فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ - كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ».

[انظر الحديث: ۱۹۴، ۴۵۷۷، ۵۶۵۱، ۵۶۶۴، ۵۶۷۶، ۶۷۲۳، ۶۷۴۳].

۹ - باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل

۷۳۱۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ: اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَاجْتَمِعْنَ؛ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلِمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ. فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ». [انظر الحديث: ۱۰۱، ۱۲۴۹].

۱۰ - باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم»

۷۳۱۱ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ «عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أَمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [انظر الحديث: ۳۶۴۰].

۷۳۱۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهِهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ، وَيُعْطِي اللَّهُ ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۷۱، ۳۱۱۶، ۳۶۴۱].

۱۱ - باب قول الله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ كُفْرُكُمْ شِعَارًا﴾

۷۳۱۳ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ

فَوَقَّكُمْ ﴿١﴾ قال: أعوذ بوجهك ﴿٢﴾ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴿٣﴾ قال: أعوذ بوجهك . فلما نزلت ﴿٤﴾ أَوْ يَلِسَكُمْ شِعَاءً وَيَذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴿٥﴾ قال: هاتان أهون ، أو أيسر . [انظر الحديث: ٤٦٢٨].

١٢ - باب من شبّه أصلاً معلوماً بأصل مبین وقد بین النبي ﷺ حكمهما ليفهم السائل

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يونسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سلمة بن عبد الرحمن «عن أبي هريرة أن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن امرأتى ولدت غلاماً أسوداً وإنني أنكرته ، فقال له رسول الله ﷺ: هل لك من إيل؟ قال: نعم . قال: فما ألوانها؟ قال: حمراء . قال: هل فيها من أوزق؟ قال: إن فيها لورقاً . قال: فأتى ترى ذلك جاءها؟ قال: يا رسول الله عرق نزعها . قال: ولعل هذا عرق نزعها . ولم يُرخص له في الانتفاء منه» .

[انظر الحديث: ٥٣٠٥ ، ٦٨٤٧].

٧٣١٥ - حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بشرٍ عَنْ سعيد بن جُبَيْرٍ «عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قال: نعم ، حُجِّي عنها ، أَرَأَيْتَ لو كان على أُمِّكِ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَتُهُ؟ قالت: نعم . قال: فاقضوا الذي له ، فإن الله أحق بالوفاء» . [انظر الحديث: ١٨٥٢ ، ٦٦٩٩].

١٣ - باب ما جاء في اجتِهَادِ الْقَضَاءِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ:

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

ومدح النبي ﷺ صاحب الحكمة حين يقضي بها ويعلمها ولا يتكلف من قبله ، ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم .

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عِبَادٍ حَدَّثَنَا إبراهيم بن حميد عن إسماعيلَ عن قيس «عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ لا حسدَ إلا في اثنتين: رجلٌ آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق ، وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها» . [انظر الحديث: ٧٣ ، ١٤٠٩ ، ٧١٤١].

٧٣١٧ - حَدَّثَنَا محمدٌ أَخْبَرَنَا أبو معاوية حَدَّثَنَا هشامٌ عن أبيه «عن المغيرة بن شعبة قال: سأل عمر بن الخطاب عن إملاص المرأة - وهي التي يضرب بطنها فتلقي جنيماً - فقال: أيكم سمع من النبي ﷺ فيه شيئاً؟ فقلت: أنا . فقال: ما هو؟ قلت: سمعت النبي ﷺ يقول: فيه غرة عبد أو أمة . فقال: لا تبرح حتى تعجيني بالمخرج فيما قلت» .

[انظر الحديث: ٦٩٠٥ ، ٦٩٠٧ ، ٦٩٠٨].

۷۳۱۸ - «فخرجت فوجدتُ محمد بن مسلمة فجئت به فشهدَ معي أنه سمع النبي ﷺ يقول: فيه غُرَّةٌ عبد أو أمة». تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه عن عُروة عن المغيرة. [انظر الحديث: ٦٩٠٦، ٦٩٠٦].

۱۴۔ باب قول النبي ﷺ: «لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم»

۷۳۱۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شَبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كِفَارَسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: وَمِنْ النَّاسِ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟».

۷۳۲۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا شَبْرًا وَذِرَاعًا ذِرَاعًا حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبَّ تَبَعْتُمُوهُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟» . [انظر الحديث: ٣٤٥٦].

۱۵۔ باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً لقول الله تعالى:

﴿وَمَنْ أَوْزَارَ الْذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ الآية

۷۳۲۱ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا - وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ: مِنْ دَمِهَا - لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا». [انظر الحديث: ٣٣٣٥، ٦٨٦٧].

۱۶۔ باب ما ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَا كَانَ بَهُمَا مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْبِرِ وَالْقَبْرِ

۷۳۲۲ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَبَهَا وَيَنْصَعُ طَبِيبُهَا». [انظر الحديث: ١٨٨٣، ٧٢٠٩، ٧٢١١، ٧٢١٦].

۷۳۲۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أَقْرَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَمْنَى: لَوْ شَهِدْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ: إِنَّ فَلَانًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فَلَانًا، فَقَالَ عُمَرُ: لَا قَوْمَ الْعَشِيَةِ فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ. قُلْتُ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنْ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ. فَأَمَهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا قَوْمَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ يَمِينًا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ».

[انظر الحديث: ۲۴۶۲، ۳۴۴۵، ۳۹۲۸، ۴۰۲۱، ۶۸۲۹، ۶۸۳۰].

۷۳۲۴ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَمْشَقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ فَقَالَ: بَخْ بَخْ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكِتَانِ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأَخِرُ فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ».

۷۳۲۵ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَنَزَلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَاتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً - ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشْرُونَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ فَأَمَرَ بِأَذَانِهِنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ».

[انظر الحديث: ۹۸، ۸۶۳، ۹۶۲، ۹۶۴، ۹۷۵، ۹۷۷، ۹۷۹، ۹۸۹، ۱۴۳۱، ۱۴۴۹، ۱۸۹۵،

۵۳۴۹، ۵۸۸۰، ۵۸۸۱، ۵۸۸۳].

۷۳۲۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا». [انظر الحديث: ۱۱۹۱، ۱۱۹۳، ۱۱۹۴].

۷۳۲۷ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَعَبَدَ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ: ادْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي، وَلَا تَدْفِنِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُرَكَّى». [انظر الحديث: ۱۳۹۱].

۷۳۲۸ - وعن هشام عن أبيه «أن عمرَ أرسلَ إلى عائشة: ائذني لي أن أدفنَ مع صاحبي» ، فقالت: إي والله . قال: وكان الرجلُ إذا أرسلَ إليها من الصحابةِ قالت: لا والله ، لا أؤثرُهم بأحد أبداً» .

۷۳۲۹ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: «أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْلِي الْعَصْرَ ، فَيَأْتِي الْعَوَالِيَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ» . وَزَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ: «وَبُعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ» . [انظر الحديث: ۵۵۰ ، ۵۵۱] .

۷۳۳۰ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجَعِيدِ «سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا وَثَلَاثًا بِمِذْكَمِ الْيَوْمِ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ» سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجَعِيدِ . [انظر الحديث: ۱۸۵۹ ، ۶۷۱۲] .

۷۳۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ» . [نظر الحديث: ۲۱۳۰ ، ۶۷۱۴] .

۷۳۳۲ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا ، فَأَمَرَهُمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا حَيْثُ تَوَضَّعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ» . [انظر الحديث: ۱۳۲۹ ، ۳۶۳۵ ، ۴۵۵۶ ، ۶۸۱۹ ، ۶۸۴۱] .

۷۳۳۳ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَوْلَى الْمُطَلَبِ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ ، اللَّهُمَّ إِنْ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» . تَابَعَهُ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ .

[انظر الحديث: ۳۷۱ ، ۶۱۰ ، ۹۴۷ ، ۲۲۲۸ ، ۲۲۳۵ ، ۲۸۸۹ ، ۲۸۹۳ ، ۲۹۴۳ ، ۲۹۴۴ ، ۲۹۴۵ ، ۲۹۹۱ ، ۳۰۸۵ ، ۳۰۸۶ ، ۳۳۶۷ ، ۳۶۴۷ ، ۴۰۸۳ ، ۴۰۸۴ ، ۴۱۹۷ ، ۴۱۹۸ ، ۴۱۹۹ ، ۴۲۰۰ ، ۴۲۰۱ ، ۴۲۱۱ ، ۴۲۱۲ ، ۴۲۱۳ ، ۵۰۸۵ ، ۵۱۵۹ ، ۵۱۶۹ ، ۵۳۸۷ ، ۵۴۲۵ ، ۵۵۲۸ ، ۵۹۶۸ ، ۶۱۸۵ ، ۶۳۶۳ ، ۶۳۶۹] .

۷۳۳۴ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ «عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ» . [انظر الحديث: ۴۹۶] .

۷۳۳۵ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ

عبد الرحمن عن حفص بن عاصم «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي». [انظر الحديث: ۱۱۹۶، ۱۸۸۸، ۶۵۸۸].

۷۳۳۶ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَابَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضُمِرَتْ مِنْهَا - وَأَمَدَهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ - إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرْ - أَمَدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ - إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. وَإِنْ عَبْدُ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ». [انظر الحديث: ۴۲۰، ۲۸۶۸، ۲۸۷۰].

۷۳۳۷ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَثِيَّةٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ . . .». [انظر الحديث: ۴۶۱۹، ۵۵۸۱، ۵۵۸۸، ۵۵۸۹].

۷۳۳۸ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ «أَنَّهُ سَمِعَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَطِيباً عَلَى مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ».

۷۳۳۹ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَوْضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَرْكَنُ فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعاً . . .». [انظر الحديث: ۲۵۰، ۲۶۱، ۲۶۳، ۲۷۳، ۲۹۹، ۵۹۵۶].

۷۳۴۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ . . .». [انظر الحديث: ۲۲۹۴، ۶۰۸۳].

۷۳۴۱ - «وَقَسَّ شَهْرًا يُدْعَوُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ». [انظر الحديث: ۱۰۰۱، ۱۰۰۲، ۱۰۰۳، ۱۳۰۰، ۲۸۰۱، ۲۸۱۴، ۳۰۶۴، ۳۱۷۰، ۴۰۸۸، ۴۰۸۹، ۴۰۹۰، ۴۰۹۱، ۴۰۹۲، ۴۰۹۴، ۴۰۹۵، ۴۰۹۶، ۶۳۹۴].

۷۳۴۲ - حَدَّثَنِي أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ «عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَصَلِّيْ فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَأَسْقَانِي سَوِيقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَيْتُ فِي مَسْجِدِهِ». [انظر الحديث: ۳۸۱۴].

۷۳۴۳ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ

من ربي وهو بالعقيق أن صلّ في هذا الوادي المبارك وقل: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ وقال هارون بن إسماعيل: «حدثنا علي: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». [انظر الحديث: ۱۵۳۴، ۲۳۳۷].

۷۳۴۴ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْخَلِيفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ. وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ. [انظر الحديث: ۱۳۳، ۱۵۲۲، ۱۵۲۵، ۱۵۲۷، ۱۲۵۸].

۷۳۴۵ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْخُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بَيِّطُحَاءَ مَبَارَكَةٍ». [انظر الحديث: ۴۸۳، ۱۵۳۵، ۲۳۳۶].

۱۷ - باب قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

۷۳۴۶ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ «عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ - وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ - فِي الْأَخِيرَةِ - ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا، فَانْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾». [انظر الحديث: ۴۰۶۹، ۴۰۷۰، ۴۵۵۹].

۱۸ - باب ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

۷۳۴۷ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: أَلَا تَصْلَوْنَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا. ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَقَالُ: مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ، وَيَقَالُ: الطَّارِقُ: النُّجْمُ. وَالثَّاقِبُ: الْمَضْيَعُ، يَقَالُ: اثْقَبَ نَارَكَ لِلْمَوْقِدِ. [انظر الحديث: ۱۱۲۷، ۴۷۲۴].

۷۳۴۸ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي

المسجد خرج رسول الله ﷺ فقال: انطلقوا إلى يهود، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ فناداهم فقال: يا معشر يهود أسلموا تسلموا. فقالوا: بلَغْتَ يا أبا القاسم. قال: فقال لهم رسول الله ﷺ: ذلك أريد، أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلَغْتَ يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: ذلك أريد. ثم قالها الثالثة فقال: اعلموا أنما الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله». [انظر الحديث: ۳۱۶۷، ۶۹۴۴].

۱۹۔ باب ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾

وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة، وهم أهل العلم

۷۳۴۹۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُجَاءُ بَنُو حِمْيَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فيقول: نعم يا رب، فتسأل أمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير. فيقول: من شهودك؟ فيقول: محمدٌ وأمته، فيجاء بكم فتشهدون. ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ - قال: عدلاً - ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، وعن جعفر بن عونٍ حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ بهذا. [انظر الحديث: ۳۳۳۹، ۴۴۸۷].

۲۰۔ باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم - فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه

مردود، لقول النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»

۷۳۵۰ - ۷۳۵۱۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَحْدُثُ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بَتْمَرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُلْتَ تَمْرَ خَيْبَرَ كَذَا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ».

[الحديث: ۷۳۵۰] [انظر الحديث: ۲۲۰۱، ۲۳۰۲، ۴۲۴۴، ۴۲۴۶].

[الحديث: ۷۳۵۱] [انظر الحديث: ۲۳۰۳، ۴۲۴۵، ۴۲۴۷].

۲۱ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

۷۳۵۲ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمَقْرِيُّ الْمَكِّي حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ «عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أخطأ فَلَهُ أَجْرٌ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

۲۲ - باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام

۷۳۵۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: «اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عَمْرٍو فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مُشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عَمْرٍو: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذَنُوا لَهُ، فَدَعَا لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُوْمِرُ بِهِذَا، قَالَ: فَاتْنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ أَوْ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ. فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نُوْمِرُ بِهِذَا، فَقَالَ عَمْرٍو: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ». [انظر الحديث: ۲۰۶۲، ۶۲۴۵].

۷۳۵۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: «أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلِّ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ: مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ».

[انظر الحديث: ۱۱۸، ۱۱۹، ۲۰۴۷، ۲۳۵۰، ۳۶۴۸].

۲۳ - باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة، لا من غير الرسول

۷۳۵۵ - حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ: «رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّيَادِ الدِّجَالِ قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَمْرٍو يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْكُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ».

۲۴- باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل

وكيف معنى الدلالة وتفسيرها وقد أخبر النبي ﷺ أمر الخيل وغيرها ، ثم سئل عن الحمر فدلهم على قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وسئل النبي ﷺ عن الضب فقال : « لا آكله ولا أحرمه » وأكل على مائدة النبي ﷺ الضب ، فاستدل ابن عباس بأنه ليس بحرام .

۷۳۵۶- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأُرُوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ تُسْقَى بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رِبَطُهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرُهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رِبَطُهَا فَخْرًا وَرِبَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسئل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةَ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ .

[انظر الحديث: ۲۳۷۱ ، ۲۸۶۰ ، ۳۶۴۶ ، ۴۹۶۲ ، ۴۹۶۳].

۷۳۵۷- حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةٍ عَنْ أُمِّهِ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ . ح . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عَقِبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ النَّمِيرِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قَالَ : تَأْخِذِينَ فِرْصَةً مَمْسُكَةً فَتُوضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتُوضَأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تَوْضِئِي قَالَتْ : كَيْفَ أَتُوضَأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تَوْضِئِينَ بِهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا . [انظر الحديث: ۳۱۴ ، ۳۱۵].

۷۳۵۸- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حُفَيدَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَضْبًا فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمَتَقَدَّرِ لَهُنَّ ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ . [انظر الحديث: ۲۵۷۵ ، ۵۳۸۹ ، ۵۴۰۲].

۷۳۵۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ. وَإِنَّهُ أَتَى بَيْدَرَ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ: قَرَّبُوهَا، فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: كُلْ فَإِنِّي أَنَاجِي مِنْ لَا تَنَاجِي». وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ «بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ». وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ. [انظر الحديث: ۸۵۴، ۸۵۵، ۵۴۵۲].

۷۳۶۰ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ «أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مَطْعَمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلِمَتُهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِّي أَبَا بَكْرٍ». زَادَ الْحَمِيدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ «كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ». [انظر الحديث: ۳۶۵۹].

۲۵ - باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»

۷۳۶۱ - وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدِقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا - مَعَ ذَلِكَ - لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ».

۷۳۶۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَصْدُقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ﴾ الْآيَةَ».

۷۳۶۳ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدْتُ، تَقْرَؤُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابُ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، لَا يَنْهَاكُم مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ». [انظر الحديث: ۲۶۸۵].

۲۶۔ باب کراہیۃ الاختلاف

۷۳۶۴۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ «عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اِتَّفَقَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اِخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ سَلَامًا. [انظر الحديث: ۵۰۶۰، ۵۰۶۱].

۷۳۶۵۔ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ «عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اِتَّفَقَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اِخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَارُونَ الْأَعُورِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر الحديث: ۵۰۶۰، ۵۰۶۱، ۷۳۶۴].

۷۳۶۶۔ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ - وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - قَالَ: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا، يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُومُوا عَنِّي. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَلَغْطِهِمْ». [انظر الحديث: ۱۱۴، ۳۰۵۳، ۳۱۶۸، ۴۴۳۱، ۴۴۳۲، ۵۶۶۹].

۲۷۔ باب نہی النبی ﷺ علی التحريم، إلا ما تعرف بإباحته

وكذلك أمره نحو قوله حين أحلوا: أصيبوا من النساء، وقال جابر: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهن لهم. وقالت أم عطية: نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا.

۷۳۶۷۔ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ: «وَقَالَ جَابِرٌ. ح. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبَرْسَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ وَقَالَ: أَحِلُّوا، وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَعِزْمِ

عليهم ولكن أحلّهن لهم . فبلغه أنا نقول - لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمسون - : أمرنا أن نحل إلى نساتنا فنأتي عرفة تقطر مذكيرنا المذي . قال : ويقول جابر بيده هكذا وحركها ، فقام رسول الله ﷺ فقال : قد علمتم أنني أتقاكم الله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هذبي لحللت كما تحلون ، فحلّوا ، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت . فحللنا وسمعنا وأطعنا .

[انظر الحديث : ۱۵۵۷ ، ۱۵۶۸ ، ۱۵۷۰ ، ۱۶۵۱ ، ۱۷۸۵ ، ۲۵۰۶ ، ۴۳۵۲ ، ۷۲۳۰ .]

۷۳۶۸ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن ابن بريده «حدثني عبد الله المزني عن النبي ﷺ قال : صلوا قبل صلاة المغرب ، قال - في الثالثة - لمن شاء ، خشية أن يتخذها الناس سنة» . [انظر الحديث : ۱۱۸۳ .]

۲۸ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ ، ﴿ وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾

وأن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ فإذا عزم الرسول ﷺ لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله . وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم أُحُد في المقام والخروج فأرأوا له الخروج ، فلما لبس لأمنته وعزم قالوا : أقم . فلم يمل إليهم بعد العزم وقال : « لا ينبغي لنبي يلبس لأمنته فيضعها حتى يحكم الله » وشاور علياً وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما ، حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت إلى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله . وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمراء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء بالنبي ﷺ ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة ، فقال عمر : كيف تقاتل وقد قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوا : لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ، فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله ﷺ ، ثم تابعه بعد عمر ، فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة إذ كان عنده حكم رسول الله في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة ، وأرادوا تبديل الدين وأحكامه ، وقال النبي ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه » . وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً كانوا أو شباناً ، وكان وقافاً عند كتاب الله عز وجل .

۷۳۶۹ - حدثنا الأويس حدثنا إبراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله «عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، قالت : ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما حين

استَلْبِثَ الوَحْيُ يسألُهما وهو يستشيرهما في فراق أهله ، فأما أسامةُ فأشار بالذي يَعْلَمُ مِنْ براءةِ أهله ، وأما عليٌّ فقال: لم يُضَيِّقِ اللهُ عَلَيْكَ ، والنساءُ سِوَاهَا كثيرٌ ، وسَلِ الجاريةَ تَصَدِّقَكَ . فقال: هل رأيتَ من شيءٍ بِرَبِّكَ؟ قالت: ما رأيتُ أمراً أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جاريةٌ حديثُ السنِّ تنامُ عن عَجِينِ أَهْلِهَا فتأتي الداجنُ فتأْكُلُهُ . فقَامَ على المنبرِ فقال: يا معشرَ المسلمين ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خيراً ، فذكرَ براءةَ عائشة . وقال أبو أسامة عن هشام: [انظر الحديث: ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ، ٥٢١٢ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩] .

٧٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا النَّسَائِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: مَا تَشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسْبُونَ أَهْلِي ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطْ» . وعن عروة قال: «لما أَخْبَرَتِ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي؟ فَأَذَنَ لَهَا وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ . وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: سُبْحَانَكَ ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾» .

[انظر الحديث: ٢٥٩٣ ، ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ،

٤٧٥٧ ، ٥٢١٢ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩] .

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۹۷ - کتاب التوحید

۱ - باب ما جاء في دُعاء النبي ﷺ أَمَّته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

۷۳۷۱ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِي عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ» .
[انظر الحديث: ۱۳۹۵، ۱۴۵۸، ۱۴۹۶، ۲۴۴۸، ۴۳۴۷].

۷۳۷۲ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا صَلُّوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ تَأْخُذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ» . [انظر الحديث: ۱۳۹۵، ۱۴۵۸، ۱۴۹۶، ۲۴۴۸، ۴۳۴۷، ۷۳۷۱].

۷۳۷۳ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هَلَالٍ «عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا مُعَاذُ ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: أَنْ لَا يَعَذِّبَهُمْ» .
[انظر الحديث: ۲۸۵۶، ۵۹۶۷، ۶۲۶۷، ۶۵۰۰].

۷۳۷۴ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَوِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ - فَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالَهَا - فَقَالَ

رسولُ الله ﷺ: والذي نفسي بيده إنها لتعدلُ ثلث القرآن. زاد إسماعيلُ بن جعفرٍ عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه «عن أبي سعيد أخبرني أخي قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ».

[انظر الحديث: ۵۰۱۳، ۶۶۴۳].

۷۳۷۵ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُحْتَمُّ بِقُلِّهِ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَلُوهُ لَأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

۲ - باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾

۷۳۷۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهبٍ وأبي ظبيان «عن جرير بن عبد الله قال: «قال رسولُ الله ﷺ: لا يَرْحُمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحُمُ النَّاسَ».

[انظر الحديث: ۶۰۱۳].

۷۳۷۷ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ «عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مَسْمُومٌ ، فَمَرَّهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ . فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لِأَيَّتَيْنِهَا . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقْفَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنْ ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحُمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادَهُ الرَّحِمَاءُ» . [انظر الحديث: ۱۲۸۴، ۵۶۵۵، ۶۶۰۲، ۶۶۵۵].

۳ - باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾

۷۳۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ «عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ» . [انظر الحديث: ۶۶۰۹].

۴۔ باب قول الله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ و﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ و﴿أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ﴾ ، ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ﴾ ، ﴿إِلَيْهِ يُرْدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ قال يحيى: الظاهر على كل شيء علماً ، والباطن على كل شيء علماً

۷۳۷۹۔ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ «عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله ، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله».

[انظر الحديث: ۱۰۳۹، ۴۶۲۷، ۴۶۹۷، ۴۷۷۸].

۷۳۸۰۔ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ «عن عائشة رضي الله عنها قالت: من حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْبَصَرُ﴾ ومن حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ ، وَهُوَ يَقُولُ: لا يعلم الغيب إلا الله» . [انظر الحديث: ۳۲۳۴، ۳۲۳۵، ۴۶۱۲، ۴۸۵۵].

۵۔ باب قول الله تعالى: ﴿أَسَلَّمُ الْمُؤْمِنُ﴾

۷۳۸۱۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَغِيرَةُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ: «قال عبد الله: كنا نصلي خلف النبي ﷺ فنقول: السلام على الله ، فقال النبي ﷺ: إن الله هو السلام ، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» . [انظر الحديث: ۸۳۱، ۸۳۵، ۱۲۰۲، ۶۲۳۰، ۶۲۶۵، ۶۳۲۸].

۶۔ باب قول الله تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾. فيه ابن عمر عن النبي ﷺ

۷۳۸۲۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ - هو ابن المسيب - «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مَلُوكُ الْأَرْضِ؟» . وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر وإسحاق بن يحيى: عن الزهري عن أبي سلمة . . . [انظر الحديث: ۴۸۱۲، ۶۵۱۹].

۷۔ باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ، ﴿سُبْحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ، ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾

ومن حلف بعزة الله وصفاته. وقال أنس: قال النبي ﷺ: «تقول جهنم: قط قط وعزتك». وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «يبقى رجل بين الجنة والنار، وهو آخر أهل النار دخولا الجنة فيقول: رب اصرف وجهي عن النار، لا وعزتك لا أسألك غيرها». قال أبو سعيد: إن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: لك ذلك وعشرة أمثاله». وقال أيوب: وعزتك لا غنى لي عن بركتك.

۷۳۸۳۔ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِعَزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ.

۷۳۸۴۔ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسودِ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُلْقَى فِي النَّارِ. ح. وقال لي خليفة: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ. ح. وعن معتمر: سمعتُ أبي عن قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ فَيَنْزُو بِبَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ يَقُولُ: قَدْ قَدْ ، بِعَزَّتِكَ وَكَرَمِكَ. وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضَلُ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ. [انظر الحديث: ۴۸۴۸ ، ۶۶۶۱].

۸۔ قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾

۷۳۸۵۔ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قَوْلَكَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفُرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ. حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بِهِذَا وَقَالَ: «أَنْتَ الْحَقُّ ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ». [انظر الحديث: ۱۱۲۰ ، ۶۳۱۷].

۹۔ باب ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

قال الأعمش عن تميم عن عروة «عن عائشة قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، فأنزل الله تعالى على النبي ﷺ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾».

۷۳۸۶ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كِبْرَنَا، فَقَالَ: اارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا. ثُمَّ أَتَى عَلِيًّا وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ، أَوْ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ».

[انظر الحديث: ۲۹۹۲، ۴۲۵۰، ۶۳۸۴، ۶۴۰۹، ۶۶۱۰].

۷۳۸۷ - ۷۳۸۸ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ «سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[انظر الحديث: ۸۳۴، ۶۳۲۶].

۷۳۸۹ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ». [انظر الحديث: ۳۲۳۱].

۱۰۔ باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾

۷۳۹۰ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: «أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ يَسْمِيهِ بَعِينِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ: أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -

فاقدُزْهَ لي وَيَسِّرْهَ لي ثم بارك لي فيه . اللهم إن كنتَ تعلم أنه شرُّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال : في عاجلِ أمري وآجله - فاصرفني عنه واقدِّر لي الخيرَ حيثُ كان ثم رضني به .
[انظر الحديث: ۱۱۶۲ ، ۶۳۸۲].

۱۱ - باب مقلب القلوب ، وقول الله تعالى: ﴿وَنَقَلْبِ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ﴾

۷۳۹۱ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْلِفُ: لَا وَمَقَلَّبِ الْقُلُوبِ». [انظر الحديث: ۶۶۱۷، ۶۶۲۸].

۱۲ - باب إن لله مئة اسم إلا واحدة

قال ابن عباس: ذو الجلال: العظمة. البر: اللطيف

۷۳۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِثْلَ مِثْلِهِ إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». ﴿أَحْصَيْتُهُ﴾: حَفِظْنَاهُ. [انظر الحديث: ۲۷۳۶، ۶۴۱۰].

۱۳ - باب السُّؤالُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةُ بِهَا

۷۳۹۳ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَنْفِضْهُ بِصَنْفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ» تَابِعُهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ. [انظر الحديث: ۶۳۲۰].

۷۳۹۴ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ «عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ. وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر الحديث: ۶۳۱۲، ۶۳۱۴، ۶۳۲۴].

۷۳۹۵ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حَرَّاشٍ عَنْ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَرِّ «عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [انظر الحديث: ۶۳۲۵].

۷۳۹۶۔ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كَرِيبٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا . فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» . [انظر الحديث : ۱۴۱ ، ۳۲۷۱ ، ۳۲۸۳ ، ۵۱۶۵ ، ۶۳۸۸] .

۷۳۹۷۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ «عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ : أُرْسِلُ كِلَابِي الْمَعْلَمَةَ؟ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسُكَنَّ فَكَلْ ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ فَكَلْ» . [انظر الحديث : ۱۷۵ ، ۲۰۵۴ ، ۵۴۷۵ ، ۵۴۷۶ ، ۵۴۷۷ ، ۵۴۸۳ ، ۵۴۸۴ ، ۵۴۸۵ ، ۵۴۸۶ ، ۵۴۸۷] .

۷۳۹۸۔ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ قُلْتُ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ هُنَا أَقْوَامٌ حَدِيثًا عَهْدَهُمْ بِشَرِّكَ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا ، قَالَ : اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا» تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ . [انظر الحديث : ۲۰۵۷ ، ۵۵۰۷] .

۷۳۹۹۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ يُسَمَّى وَيَكْبَرُ» . [انظر الحديث : ۵۵۵۳ ، ۵۵۵۴ ، ۵۵۵۸ ، ۵۵۶۴ ، ۵۵۶۵] .

۷۴۰۰۔ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ «عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» . [انظر الحديث : ۹۸۵ ، ۵۵۰۰ ، ۵۵۶۲ ، ۶۶۷۴] .

۷۴۰۱۔ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ «عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ» .

۱۴۔ باب مَا يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسَامِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَقَالَ خُبَيْبٌ : وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، نَذَرُ الذَّاتِ بِاسْمِهِ تَعَالَى

۷۴۰۲۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدٍ بَنَ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ حَلِيفُ لَبْنِي زَهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ

أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحذ بها ، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال حُيَيْبُ الأنصاري:

ولستُ أبالي حين أقتلُ مسلماً على أيِّ شِقِّ كانَ اللهُ مصرعي
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإن يشأ يُباركُ على أوصالِ شِلْوِ مُمَزَّعٍ
فقتله ابنُ الحارث ، فأخبرَ النبي ﷺ أصحابه خبرَهم يومَ أُصيبوا .

[انظر الحديث: ٣٠٤٥ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٨٦].

١٥ - باب قول الله تعالى: ﴿ وَيَحذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسُكُمْ ﴾
وقوله جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص بن غياثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمشُ عن شقيق «عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: ما من أحدٍ أعيرَ من الله ، من أجل ذلك حَرَّمَ الفواحشَ . وما أحدٌ أحبُّ إليه المدحُ من الله» . [انظر الحديث: ٤٦٣٤ ، ٤٦٣٧ ، ٥٢٢٠].

٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا عبدانُ عن أبي حمزة عن الأعمش عن أبي صالح «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: لما خلق الله الخلقَ كتب في كتابه - وهو يكتب على نفسه وهو وُضِعَ عنده على العرش -: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي» . [انظر الحديث: ٣١٩٤].

٧٤٠٥ - حَدَّثَنَا عمرُ بن حفص حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأعمشُ سمعتُ أبا صالح «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: يقولُ الله تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خيرٍ منهم ، وإن تقرب إليَّ شبراً تقربتُ إليه ذراعاً؛ وإن تقرب إليَّ ذراعاً تقربتُ إليه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة» . [الحديث: ٧٤٠٥: طرفاه في: ٧٥٠٥ ، ٧٥٣٧].

١٦ - باب قول الله عز وجل: ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا قتيبة بن سعيد حَدَّثَنَا حمادُ بن زيد عن عمرو «عن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال النبي ﷺ: أعود بوجهك ، فقال: ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ فقال النبي ﷺ: أعودُ بوجهك ، قال ﴿ أَوْ يَلْسَنُكُمْ شِيعًا ﴾ ، فقال النبي ﷺ: هذا أيسرُ» . [انظر الحديث: ٤٦٢٨ ، ٧٣١٣].

۱۷ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَنُصَنِّعَ عَلَىٰ عَیْنٍ﴾ تُغْذَى ، وقوله جلّ ذكره: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾

۷۴۰۷ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَوْرِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ الدِّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدِّجَالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ» .

۷۴۰۸ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» .

[انظر الحديث: ۳۰۵۷ ، ۳۳۳۷ ، ۳۴۳۹ ، ۴۴۰۲ ، ۶۱۷۵ ، ۷۱۲۳ ، ۷۱۲۷ ، ۷۱۳۱] .

۱۸ - باب قول الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾

۷۴۰۹ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى - هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِّقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِمْ وَلَا يَحْمِلُنَ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْهُ خَالِقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ، وقال مجاهدٌ عن قَزَعَةَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا» .

[انظر الحديث: ۲۲۲۹ ، ۲۵۴۲ ، ۴۱۳۸ ، ۵۲۱۰ ، ۶۶۰۳] .

۱۹ - باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتَ بَدَنِي﴾

۷۴۱۰ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ يَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَمَا تَرَى النَّاسَ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَعَلِمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فيقول: لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اتَّبَعُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فيقول: لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ - وَلَكِنْ اتَّبَعُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فيقول: لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطَايَاهُمُ الَّتِي أَصَابَهَا - وَلَكِنْ اتَّبَعُوا مُوسَى عَبْدَ اللَّهِ التَّوْرَةَ وَكَلِمَةُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى فيقول: لَسْتُ هُنَاكَ - وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا - وَلَكِنْ اتَّبَعُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فيقول: لَسْتُ هُنَاكَ ، وَلَكِنْ اتَّبَعُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَأْتُونَنِي ، فَأَنْطَلِقُ ،

فَاسْتَأْذَنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِداً ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ لِي : ارْفَعْ مُحَمَّدٌ ، قُلْ يُسْمِعْ ، وَسَلِّ تَعْطُهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمُحَمَّدٍ عَلَّمْنِيهَا ، ثُمَّ أَشْفَعُ ، فَيَحْدُ لِي حَدّاً ، فَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ أَرْجِعْ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِداً ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ : ارْفَعْ مُحَمَّدٌ ، وَسَلِّ تَعْطُهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمُحَمَّدٍ عَلَّمْنِيهَا ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدّاً فَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ أَرْجِعْ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِداً فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ : ارْفَعْ مُحَمَّدٌ قُلْ يُسْمِعْ ، وَسَلِّ تَعْطُهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمُحَمَّدٍ عَلَّمْنِيهَا ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدّاً فَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حِسْبَةِ الْقُرْآنِ وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنْ الْخَيْرِ ذَرَّةً .

[انظر الحديث: ٤٤، ٤٤٧٦، ٦٥٦٥.]

٧٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «يَذُ اللَّهُ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةُ سَحَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . وَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَدِهِ . وَقَالَ : عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ يَخْفَضُ وَيَرْفَعُ» . [انظر الحديث: ٤٦٨٤، ٥٣٥٢.]

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا مُقَدِّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ» رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ .

٧٤١٣ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْزَةَ : سَمِعْتُ سَالِماً سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا ، وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ . [انظر الحديث: ٤٨١٢، ٦٥١٩، ٧٣٨٢.]

٧٤١٤ - حَدَّثَنَا مَسَدُّ بْنُ سَمْعٍ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَمْسُكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْجِبَالِ عَلَى إصْبَعٍ وَالشَّجَرِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ . فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ مَا قَكَرُوا

اللَّهِ حَقٌّ قَدَرِمَهُ». قال يحيى بن سعيد: وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله: فضحك رسول الله ﷺ تعجباً وتصديقاً له. [انظر الحديث: ٤٨١١].

٧٤١٥- حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سمعت إبراهيم قال: سمعت علقمة يقول: «قال عبد الله: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب فقال: يا أبا القاسم إنَّ الله يُمسكُ السَّمَوَاتِ على إصبع والأرضين على إصبع والشجر والثرى على إصبع والخلاق على إصبع ثم يقول: أنا الملك أنا الملك فرأيتُ النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه، ثم قرأ ﴿مَافَكَدُرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدَرِمَهُ﴾». [انظر الحديث: ٤٨١١، ٧٤١٤].

٢٠- باب قول النبي ﷺ: «لا شخصَ أغيرُ من الله»

وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك: «لا شخصَ أغيرُ من الله».

٧٤١٦- حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل التبوذكي حَدَّثَنَا أَبُو عوانة حَدَّثَنَا عبد الملك عن وِزَاد كاتب المغيرة عن المغيرة قال: «قال سعد بن عباد: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي لَضربتُهُ بالسيف غيرَ مُضفح. فبلغ ذلك رسولُ الله ﷺ فقال: تعجبونَ من غيرِ سعد، والله لَأنا أغيرُ منه، والله أغيرُ مني، ومن أجل غيرِ الله حَرَّمَ الفواحش ما ظهرَ منها وما بطن، ولا أحدَ أحبُّ إليه العُذرُ من الله، ومن أجل ذلك بعث المَبرِسينَ والمَندِرِينَ، ولا أحدَ أحبُّ إليه المِدْحَة من الله، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة». [انظر الحديث: ٦٨٤٦].

٢١- باب ﴿قُلْ أَشْيَاءُ أَكْبَرُ شَهْدَةً قُلُوبُ اللَّهِ﴾

فسمى الله تعالى نفسه شيئاً، وسمى النبي ﷺ القرآن شيئاً وهو صفة من صفاتِ الله، وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

٧٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف أَخْبَرَنَا مالِكٌ عن أَبِي حازم «عن سهل بن سعد قال النبي ﷺ لِرَجُلٍ: أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ قال: نعم، سورة كذا وسورة كذا السُّورِ سَمَّاها». [انظر الحديث: ٢٣١٠، ٥٠٢٩، ٥٠٣٠، ٥١٢١، ٥١٢٦، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩، ٥١٥٠، ٥٨٧١].

٢٢- باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾، ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾

قال أبو العالية: استوى إلى السماء: ارتفع. ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾: خلقهنَّ، وقال مجاهد: ﴿أَسْتَوَى﴾: علا على العرش، وقال ابن عباس: ﴿الْمَجِيدُ﴾: الكريم، و﴿الْوَدُودُ﴾: الحبيب، يُقال: حميدٌ مَجِيد، كأنه فعيل من ماجد، محمود من حمد.

۷۴۱۸ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: «إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ ، قَالُوا: بَشَّرْنَا فَأَعْطِنَا ، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ ، قَالُوا: قَبْلُنَا ، جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ ، قَالَ: كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، ثُمَّ خُلِقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ ، وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ ، ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ أَدْرَكَ نَافَقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ ، فَاَنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا ، وَأَيُّمَ اللَّهِ لَوِدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ». [انظر الحديث: ۳۱۹۰، ۴۳۶۵، ۴۳۸۶].

۷۴۱۹ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هَمَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خُلِقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ». [انظر الحديث: ۴۶۸۴، ۵۳۵۲، ۷۴۱۱].

۷۴۲۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ» قَالَ أَنَسٌ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكُتِمَ هَذِهِ ، قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوْجُكَنْ أَهَالِيكَنْ وَزَوْجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَمْعِ سَمَوَاتٍ». وعن ثابت: ﴿وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة. [انظر الحديث: ۴۸۸۷].

۷۴۲۱ - حَدَّثَنَا خِلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَأُطْعِمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خَبْزًا وَلَحْمًا» وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَتْ تَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ». [انظر الحديث: ۴۷۹۱، ۴۷۹۲، ۴۷۹۳، ۴۷۹۴، ۴۱۵۴، ۵۱۶۳، ۵۱۶۶، ۵۱۶۸، ۵۱۷۰، ۵۱۷۱، ۵۴۶۶، ۶۲۳۸، ۶۲۳۹، ۶۲۷۱].

۷۴۲۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي». [انظر الحديث: ۳۱۹۴، ۷۴۰۴].

۷۴۲۳- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ هَاجِرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وَلَدَ فِيهَا ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ ؟ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ ، كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفَرْدُوسَ ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ». [انظر الحديث: ۲۷۹۰].

۷۴۲۴- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ- هُوَ التَّمِيمِيُّ- عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السَّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا﴾ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ». [انظر الحديث: ۳۱۹۹، ۴۸۰۲، ۴۸۰۳].

۷۴۲۵- حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ حَتَّى خَاتَمَةَ بَرَاءةً.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا ، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

[انظر الحديث: ۲۸۰۷، ۴۰۴۹، ۴۶۷۹، ۴۷۸۴، ۴۹۸۶، ۴۹۸۸، ۷۱۹۱].

۷۴۲۶- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

۷۴۲۷- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ». [انظر الحديث: ۲۴۱۲، ۳۳۹۸، ۴۶۳۸، ۶۹۱۶، ۶۹۱۷].

۷۴۲۸ - وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «فأكون أول من بُعث ، فإذا موسى أخذ بالعرش» .

۲۳ - باب قول الله تعالى: ﴿ تَمْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ وقوله جل ذكره: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ وقال أبو جمره عن ابن عباس: «بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ فقال لأخيه: أعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء» ، وقال مجاهد: «العمل الصالح يرفع الكلم الطيب» يقال: ﴿ ذِي الْمَعَارِجِ ﴾: الملائكة تعرج إلى الله .

۷۴۲۹ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يَصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» .
[انظر الحديث: ۵۵۵ ، ۳۲۲۳] .

۷۴۳۰ - وقال خالد بن مخلد: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرِيئُهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِيي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» . ورواه ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ» . [انظر الحديث: ۱۴۱۰] .

۷۴۳۱ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عَنِ الْكَرْبِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» . [انظر الحديث: ۶۳۴۵ ، ۶۳۴۶ ، ۷۴۲۱] .

۷۴۳۲ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ - أَوْ أَبِي نَعْمٍ - شَكَّ قَبِيصَةُ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهْيَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ» وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ: بُعِثَ عَلَيَّ وَهُوَ فِي الْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهْيَةٍ فِي تَرَبُّتِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مَجَاشِعَ وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ وَبَيْنَ عُلْقَمَةَ بْنِ عَلَاةٍ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كَلَابَ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيَّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ فَتَغَيَّظَتْ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يُعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ

نجد ويدعنا ، قال : إنما أتألفهم ، فأقبل رجلٌ غائرُ العينين ناتيءُ الجبين كثُ اللحية مشرف الوجنتين مخلوقُ الرأس فقال : يا محمدُ اتق الله ، فقال النبي ﷺ : فمن يطيع الله إذا عصيته فيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل رجل من القوم قتله ، أراه خالد بن الوليد ، فمنعه النبي ﷺ ، فلما ولى قال النبي ﷺ : إنَّ من ضِئْضِئِ هذا قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوزُ حناجرهم يمرقون من الإسلام مروقَ السهم من الرميَّة يقتلون أهلَ الإسلام ويدعون أهل الأوثان لئن أدرتكمم لأقتلنهم قتلَ عادٍ .

[انظر الحديث: ۳۳۴۴ ، ۳۶۱۰ ، ۴۳۵۱ ، ۴۶۶۷ ، ۵۰۵۸ ، ۶۱۶۳ ، ۶۹۳۱ ، ۶۹۳۳ .]

۷۴۳۳ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ قَالَ : مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ» . [انظر الحديث: ۳۱۹۹ ، ۴۸۰۲ ، ۴۸۰۳ ، ۷۴۲۴ .]

۲۴ - باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودُ يَوْمِذِ نَاصِرَةٌ﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ

۷۴۳۴ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَوْ هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَافُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا» . [انظر الحديث: ۵۵۴ ، ۵۷۳ ، ۴۸۵۱ .]

۷۴۳۵ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يَوْسُفَ الْيَرُبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا» . [انظر الحديث: ۵۵۴ ، ۵۷۳ ، ۴۸۵۱ ، ۷۴۳۴ .]

۷۴۳۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشَرَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ «حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» .

[انظر الحديث: ۵۵۴ ، ۵۷۳ ، ۴۸۵۱ ، ۷۴۳۴ ، ۷۴۳۵ .]

۷۴۳۷ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَهَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ

النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبَّعْهُ ، فيتبع من كان يعبد الشمسَ الشمسَ ، ويتَّبِعُ من كان يعبد القمرَ القمرَ ، ويتبع من كان يعبد الطواغيتَ الطواغيتَ ، وتبقى هذه الأُمَّةُ فيها شافعوها ، أو منافقوها ، شكَّ إبراهيم ، فيأتِيهم اللهُ فيقول أنا ربُّكم ، فيقولون : هذا مكاننا حتى يأتينا ربُّنا فإذا جاء ربُّنا عرفناه ، فيأتِيهم اللهُ في صورته التي يعرفون فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربُّنا فيتبعونه ، ويضربُ السَّراط بين ظَهْرِي جهنَّمَ ، فأكون أنا وأُمَّتِي أُولَ من يُجِيزُها ، ولا يتكلم يومئذُ إلا الرُّسُلُ ودعوى الرسل يومئذُ : اللهمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وفي جهنَّمَ كلاليب مثلُ شوكِ السَّعدانِ ، هل رأيتم السَّعدانِ؟ قالوا : نعم يا رسولَ اللهِ ، قال : فإنها مثلُ شوكِ السَّعدانِ ، غير أنه لا يعلمُ قَدْرَ عِظَمِها إلا اللهُ تخطفُ النَّاسَ بأعمالهم فمنهم الموبقُ بقي بعمله ، ومنهم المخردلُ أو المجازي أو نحوه ، ثم يتجلى حتى إذا فرغ اللهُ من القضاء بين العباد ، وأراد أن يُخرجَ برحمته من أراد من أهل النار أمرَ الملائكة أن يُخرجوا من النار من كان لا يُشركُ بالله شيئاً ممَّن أراد اللهُ أن يرحمه ممَّن يشهد أن لا إله إلا اللهُ فيعرفونهم في النار بأثر السجود ، تأكل النارُ ابنَ آدمَ إلا أثرَ السُّجودِ ، حرَّم اللهُ على النار أن تأكلَ أثرَ السُّجودِ ، فيخرجونَ من النار قد امتَحشوا فَيُصَبُّ عليهم ماءُ الحياة فينبتون تحته ، كما تنبت الحَبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ ، ثم يفرغ اللهُ من القضاء بين العبادِ ، ويبقى رجلٌ مقبل بوجهه على النار هو آخرُ أهل النار دخولا الجنة ، فيقول : أي ربِّ اصرف وجهي عن النار ، فإنه قد قشبتني ريحها وأحرقني ذكاؤها ، فيدعو اللهُ ما شاء أن يدعوه ، ثم يقول اللهُ : هل عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذلك أن تسألني غيره ، فيقول : لا وعزَّتكَ لا أسألكَ غيره . ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء ، فيصرفُ اللهُ وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكَّتْ ما شاء اللهُ أن يسكَّتْ ، ثم يقول : أي ربِّ قدَّمَنِي إلى باب الجنة ، فيقول اللهُ له : أَلَسْتَ قد أعطيتَ عهودَكَ ومواثيقَكَ أن لا تسألني غيرَ الذي أُعْطِيتَ أبداً ، ويليكَ يا ابنَ آدمَ ما أغْدَرَكُ ، فيقول : أي ربِّ ، ويدعو اللهُ حتى يقولَ هل عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذلك أن تسألَ غيره ، فيقول : لا وعزَّتكَ لا أسألكَ غيره ، ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام إلى باب الجنة انفهقت له الجنة فرأى ما فيها من الحَبْرة والسرور ، فيسكُّتُ ما شاء اللهُ أن يسكُّتَ ، ثم يقول : أي ربِّ ادْخِلْنِي الجنة ، فيقول اللهُ : أَلَسْتَ قد أعطيتَ عهودَكَ ومواثيقَكَ أن لا تسألَ غيرَ ما أُعْطِيتَ ، فيقول : ويليكَ يا ابنَ آدمَ ما أغْدَرَكُ ، فيقال : أي ربِّ لا أكونُ أشقى خَلْقِكَ فلا يزالُ يدعو حتى يضحك اللهُ منه ، فإذا ضحك منه قال له : ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال اللهُ له : تمنَّه فسأل ربَّه وتمنَّى ، حتى

أَنَّ اللَّهَ لِيَذْكُرَهُ ، يقول : كذا وكذا حتى انقطعت به الأمانى ، قال الله : ذلك لك ومثله معه . [انظر الحديث : ۸۰۶ ، ۶۵۷۳].

۷۴۳۸ - قال عطاء بن يزيد وأبو سعيد الخدرى مع أبي هريرة لا يردُّ عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدَّث أبو هريرة أَنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى قال : ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد الخدرى : وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة؟ قال أبو هريرة : ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه ، قال أبو سعيد الخدرى : أشهد أنى حفظت من رسول الله ﷺ قوله : ذلك لك وعشرة أمثاله ، قال أبو هريرة : فذلك الرجل أخر أهل الجنة دخولا الجنة .
[انظر الحديث : ۲۲ ، ۴۵۸۱ ، ۴۹۱۹ ، ۶۵۶۰ ، ۶۵۷۴].

۷۴۳۹ - حدَّثنا يحيى بن بُكير حدَّثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى قال : قلنا : يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال : هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صَحْوا؟ قلنا : لا ، قال : فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذٍ إلا كما تضارون في رؤيتهما ، ثم قال : ينادي مناد ليذهب كلُّ قوم إلى ما كانوا يعبدون فيذهب أصحاب الصليب مع صليبيهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم وأصحاب كلِّ آلهة مع آلهتهم ، حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍّ أو فاجر وغبرات من أهل الكتاب ثم يؤتى بجَهَنَّمَ تعرض كأنها سراب ، فيقال لليهود : ما كنتم تعبدون؟ قالوا : كنّا نعبدُ عزيزاً ابن الله ، فيقال : كذبتُم لم يكن لله صاحبةٌ ولا ولدٌ فما تريدون؟ قالوا : نريد أن نسقينا فيقال : اشربوا فيتساقطون في جهنم ، ثم يقال للنصارى : ما كنتم تعبدون؟ فيقولون : كنا نعبد المسيح ابن الله ، فيقال : كذبتُم لم يكن لله صاحبةٌ ولا ولدٌ ، فما تريدون؟ فيقولون : نريد أن نسقينا ، فيقال : اشربوا فيتساقطون ، حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍّ أو فاجر فيقال لهم : ما يحبسكم وقد ذهب الناس؟ فيقولون : فارقناهم ونحن أحوَجُّ منا إليه اليوم ، وإنا سمعنا منادياً ينادي : ليلحق كلُّ قوم بما كانوا يعبدون وإنما نتظرُ ربنا . قال : فيأتيهم الجبارُّ في صورة غير صورته التي رآوه فيها أوَّلَ مرة ، فيقول : أنا ربكم فيقولون : أنت ربنا ، فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون : السَّاق . فيكشفُ عن ساقه ، فيسجدُ كل مؤمن ، ويبقى مَنْ كان يسجدُ لله رياءً وسمعةً فيذهب كيما يسجدُ فيعودُ ظهره طَبَقاً واحداً . ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جَهَنَّمَ ، قلنا : يا رسول الله وما الجسر؟ قال : مدحضةٌ مزلَّةٌ عليه خطاطيف وكراليبٌ وحسكةٌ مُفلطحةٌ لها شوكةٌ عُقيفاء تكون بنجدٍ يقال لها : السعدان ، المؤمن عليها كالطرف وكالبرق

و كالريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مُسَلَّم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم ، حتى يَمَرَّ آخِرُهُمْ يُسحب سُحباً فما أنتم بأشدَّ لي مناشدة في الحقِّ قد تبين لكم من المؤمن يومئذٍ للجبار ، وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون : ربَّنَا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا ، فيقول الله تعالى : اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقال دينارٍ من إيمان فأخرجوه ، ويحرِّمُ اللهُ صُورَهُمْ على النارِ فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصافِ ساقيه فيُخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول : اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون ، فيقول : اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقال ذرةٍ من إيمان فأخرجوه فيُخرجون من عرفوا ، قال أبو سعيدٍ فإن لم تصدَّقوني فاقروا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا ﴾ فيشفعُ النبيون والملائكة والمؤمنون ، فيقول الجبارُ : بقيت شفاعتي فيقبض قبضةً من النار فيُخرج أقواماً قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له : ماء الحياة فينبئون في حافته كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر ، وما كان منها إلى الظل كان أبيض ، فيُخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة : هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عملٍ عملوه ولا خير قدّموه ، فيقال لهم : لكم ما رأيتم ومثله معه .

[انظر الحديث : ٢٢ ، ٤٥٨١ ، ٤٩١٩ ، ٦٥٦٠ ، ٦٥٧٤ ، ٧٤٣٨ .]

٧٤٤٠ - وقال حجاج بن منهل : حدَّثنا همام بن يحيى «حدَّثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : يُحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهْمُوا بذلك فيقولون : لو استشفعنا إلى ربِّنا فِيرِيحُنَا من مكاننا ، فيأتون آدم فيقولون : أنت آدم أبو الناس ، خلَقَكَ اللهُ بيده وأسكنك جنته ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء ، لتشفع لنا عند ربك حتى يُريحنا من مكاننا هذا ، قال : فيقول : لستُ هناكم ، قال : ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة وقد نهى عنها ، ولكن اتوا نوحاً أوّل نبيٍّ بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض . فيأتون نوحاً ، فيقول : لستُ هناكم ، ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربّه بغير علم ، ولكن اتوا إبراهيم خليل الرحمن ، قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : إني لستُ هناكم ، ويذكر ثلاث كذباتٍ كذبهن ، ولكن اتوا موسى عبداً أتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيّاً ، قال : فيأتون موسى فيقول : إني لستُ هناكم ، ويذكر خطيئته التي أصاب قتله النفس ، ولكن اتوا عيسى عبد الله ورسوله ، وروح الله وكلمته ، قال : فيأتون عيسى فيقول : لستُ هناكم ، ولكن اتوا

مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَيَأْتُونِي فَأُسْتَأْذِنُ عَلَى رَّبِّي فِي دَارِهِ ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، فَيَقُولُ : ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمِعُ ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ ، وَاسْلُ تَعْطُ ، قَالَ : فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَنْتَنِي عَلَى رَّبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . قَالَ قَتَادَةُ : وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ : فَأُخْرِجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ أَعُوذُ فَأُسْتَأْذِنُ عَلَى رَّبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يَقُولُ : ارْفَعْ مُحَمَّدُ ، وَقُلْ يُسْمِعُ ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعُ ، وَاسْلُ تَعْطُ ، قَالَ : فَأَرْفَعُ رَأْسِي ، فَأَنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ ، قَالَ : ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُ ، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . قَالَ قَتَادَةُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : فَأُخْرِجُ فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسِهِ الْقِرَآنُ ، أَيْ : وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ ، ثُمَّ تَلَا الْآيَةَ : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ ، قَالَ : وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . [انظر الحديث : ٤٤ ، ٤٤٧٦ ، ٦٥٦٥ ، ٧٤١٠] .

٧٤٤١ - حَدَّثَنَا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيم حَدَّثَنِي عَمِي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ : اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » . [انظر الحديث : ٣١٤٦ ، ٣١٤٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٧٧٨ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٣٤ ، ٤٣٣٧ ، ٥٨٦٠ ، ٦٧٦٢] .

٧٤٤٢ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نَوَّارُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ . وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

قال أبو عبد الله : قال قيس بن سعد ، وأبو الزبير : عن طاووس : قيام ، وقال مجاهد : القيوم : القائم على كل شيء ، وقرأ عمر « القيام » وكلاهما مدح .

[انظر الحديث : ١١٢٠ ، ٦٣١٧ ، ٧٣٨٥] .

٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عِدِّيِّ بْنِ

حاتم قال: «قال رسول الله ﷺ: ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبُهُ». [انظر الحديث: ۱۴۱۳، ۱۴۱۷، ۳۵۹۵، ۶۰۲۳، ۶۵۳۹، ۶۵۴۰، ۶۵۶۳].

۷۴۴۴ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جِئْتَانِ مِنْ فَضَّةٍ أَنْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجِئْتَانِ مِنْ ذَهَبٍ أَنْتَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِءَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَذْنٍ». [انظر الحديث: ۴۸۷۸، ۴۸۸۰].

۷۴۴۵ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَمِينٍ كَاذِبَةً لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ الْآيَةُ. [انظر الحديث: ۲۳۵۶، ۲۴۱۶، ۲۵۱۵، ۲۶۶۶، ۲۶۶۹، ۲۶۷۳، ۲۶۷۶، ۲۶۷۷، ۴۵۴۹، ۶۶۷۶، ۷۱۸۳].

۷۴۴۶ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكَ». [انظر الحديث: ۲۳۵۸، ۲۳۶۹، ۲۶۷۲، ۷۲۱۲].

۷۴۴۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ تَتَوَالِيَانِ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذَا الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النُّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا،

وَسْتَغْفِرُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ،
أَلَا لِيُبْلِغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مِنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ .

فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ : صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ .

[انظر الحديث: ۶۷، ۱۰۵، ۱۷۴، ۳۱۹۷، ۴۴۰۶، ۴۶۶۲، ۵۵۵۰، ۷۰۷۸.]

۲۵ - باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾

۷۴۴۸ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ
أَسَامَةَ قَالَ : كَانَ ابْنُ لَبْعَضِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْضِي فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا ، فَأَرْسَلَ : إِنَّ اللَّهَ
مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَلَتَصْبِرْ وَلَتَحْتَسِبْ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ ،
فَاقْسَمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَمْتُ مَعَهُ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَعِبَادَةُ بْنُ
الصَّامِتِ ، فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاولوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقَلُّقٌ فِي صَدْرِهِ حَسْبُهُ قَالَ : كَأَنَّهُا
شَنَّةٌ ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : أَتَبْكِي ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ
الرَّحْمَاءُ . [انظر الحديث: ۱۲۸۴، ۵۶۵۵، ۶۶۰۲، ۶۶۵۵، ۷۳۷۷.]

۷۴۴۹ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ
عَنِ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اخْتَصِمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبَّهِمَا ، فَقَالَتْ
الْجَنَّةُ : يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهَا ، وَقَالَتِ النَّارُ : يَعْنِي أُوتِرْتُ
بِالْمُتَكَبِّرِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمَتِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أَصِيبُ بِكَ مَنْ
أَشَاءُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا ، قَالَ : فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا ، وَإِنَّهُ
يَنْشِئُ لِلنَّارِ مِنْ يَشَاءُ فَيُلْقُونَ فِيهَا فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَمْتَلِكُ ،
وَيُرِيدُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ وَقَوْلُ : قَطُّ قَطُّ . [انظر الحديث: ۴۸۵۰، ۴۸۴۹.]

۷۴۵۰ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ : لِيُصَيِّبَ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ
رَحْمَتِهِ ، يُقَالُ لَهُمْ : الْجَهَنَّمِيُّونَ .

وَقَالَ هَمَامٌ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . [انظر الحديث: ۶۵۵۹.]

۲۶ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾

۷۴۵۱ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ

قال: «جاء حَبْرٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا محمد إنَّ اللهَ يضعُ السماءَ على إصبعٍ ، والأرضَ على إصبعٍ ، والجبالَ على إصبعٍ ، والشجرَ والأنهارَ على إصبعٍ ، وسائرَ الخلقِ على إصبعٍ ، ثم يقولُ بيده: أنا المَلِكُ. فضحك رسولُ الله ﷺ وقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. [انظر الحديث: ۷۴۱۵، ۷۴۱۴، ۴۸۱۱].

۲۷- باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرهما من الخلائق

وهو فعلُ الربِّ تبارك وتعالى وأمره ، فالربُّ بصفاته وفعله وأمره وهو الخالقُ المكوِّنُ غيرُ مخلوقٍ ، وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعولٌ مخلوقٌ مكوَّنٌ.

۷۴۵۲- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْ بَعْضُهُ ، قَعَدَ فَظَنَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّْ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ». [انظر الحديث: ۱۱۷، ۱۳۸، ۱۸۳، ۶۹۷، ۶۹۸، ۶۹۹، ۷۲۶، ۷۲۸، ۸۵۹، ۹۲۴، ۱۱۹۸، ۴۵۶۹، ۴۵۷۰، ۴۵۷۱، ۴۵۷۲، ۵۹۱۹، ۶۲۱۵، ۶۳۱۶].

۲۸- باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾

۷۴۵۳- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عَنْدهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي». [انظر الحديث: ۳۱۹۴، ۷۴۰۴، ۷۴۲۲].

۷۴۵۴- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلِكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

[انظر الحديث: ۳۲۰۸، ۳۳۳۲، ۶۵۹۴].

۷۴۵۵ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا جَبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ، فَتَزِلْتُ: ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَمْ مَّا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾ - إِلَى آخِرِ الْآيَةِ - قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ . [انظر الحديث: ۳۲۱۸ ، ۴۷۳۱] .

۷۴۵۶ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوْحِي إِلَيْهِ فَقَالَ: ﴿ وَتَسْأَلُونَنِي عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ» .

[انظر الحديث: ۱۲۵ ، ۴۷۲۱ ، ۷۲۹۷] .

۷۴۵۷ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» . [انظر الحديث: ۳۶ ، ۲۷۸۷ ، ۲۷۹۷ ، ۲۹۷۲ ، ۳۱۲۳ ، ۷۲۲۶ ، ۷۲۲۷] .

۷۴۵۸ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

[انظر الحديث: ۱۲۳ ، ۲۸۱۰ ، ۳۱۲۶] .

۲۹ - باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾

۷۴۵۹ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ» . [انظر الحديث: ۳۶۴۰ ، ۷۳۱۱] .

۷۴۶۰ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَمِيرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ كَذِبِهِمْ وَلَا مِنْ خَذَلِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فَقَالَ مَالِكٌ بْنُ يُخَاظِمٍ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ .

[انظر الحديث: ۷۱ ، ۳۱۱۶ ، ۳۶۴۱ ، ۷۳۱۲] .

۷۴۶۱- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلَمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أُدْبِرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ».

[انظر الحديث: ۳۶۲۰، ۴۳۷۳، ۴۳۷۸، ۷۰۳۳].

۷۴۶۲- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ «عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بَشِيءٌ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا». قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا. [انظر الحديث: ۱۲۵، ۴۷۲۱، ۷۲۹۷، ۷۴۵۶].

۳۰- باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفِدَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِثًّا بِمِثْلِهِ مِدَادًا﴾، ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾، ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾. ﴿سَخَّرَ﴾: ذَلَّلَ.

۷۴۶۳- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِّقُ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرَدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ».

[انظر الحديث: ۳۶، ۲۷۸۷، ۲۷۹۷، ۲۹۷۲، ۲۹۷۳، ۳۱۲۳، ۷۲۲۶، ۷۲۲۷، ۷۴۵۷].

۳۱- باب في المشيئة والإرادة

وقول الله تعالى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾، ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِيْ سَأَيْتُ إِيَّاهُ فَلِمَ لَمْ يَأْتِكُمْ﴾، ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾. قال سعيد بن المسيب عن أبيه: نزلت في أبي طالب. ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾.

۷۴۶۴ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ «عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزَمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ». [انظر الحديث: ۶۳۳۸].

۷۴۶۵ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ: أَلَا تُصَلُّونَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُذِيرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ ثَقَفًا وَجَدَلًا﴾.

[انظر الحديث: ۱۱۲۷، ۴۷۲۴، ۷۳۴۷].

۷۴۶۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفُتُهَا فَإِذَا سَكَتَتْ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَاءٍ مَعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ». [انظر الحديث: ۵۶۴۴].

۷۴۶۷ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّمَا بِقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِيتُمُ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ: رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءَ». [انظر الحديث: ۵۵۷، ۲۲۶۸، ۲۲۶۹، ۳۴۵۹، ۵۰۲۱].

۷۴۶۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ فَقَالَ: أَبَايَعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً

فَأَخَذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ .

۷۴۶۹ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً ، فَقَالَ : لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةِ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ وَلِتَلِدْنَ فَارِسًا يِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَلَدَتْ شِقَّ غَلَامٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَشْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . [انظر الحديث: ۲۸۱۹ ، ۳۴۲۴ ، ۵۲۴۲ ، ۶۶۳۹ ، ۶۷۲۰] .

۷۴۷۰ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : طَهُورٌ بَلْ هُوَ حُمَى تَفُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَتَنَعَمْ إِذَا » . [انظر الحديث: ۳۶۱۶ ، ۵۶۵۶ ، ۵۶۶۲] .

۷۴۷۱ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنْ الصَّلَاةِ ، «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَهُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ ، فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّؤُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَابْتَضَّتْ فَقَامَ فَصَلَّى » . [انظر الحديث: ۵۹۵۰] .

۷۴۷۲ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ » .

۷۴۷۳ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عَيْسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . [انظر الحديث: ۱۸۸۱ ، ۷۱۲۴ ، ۷۱۳۴] .

۷۴۷۴ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

«أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأُرِيدُ أَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُخْتَبِيَ دَعْوَتِي شِفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [انظر الحديث: ۶۳۰۴].

۷۴۷۵ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزَعَ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعُ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بَعْطَنَ». [انظر الحديث: ۷۰۲۱، ۷۰۲۲، ۷۰۲۳].

۷۴۷۶ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ «عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ، وَرُبَّمَا قَالَ: جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ». [انظر الحديث: ۱۴۳۲، ۶۰۲۷، ۶۰۲۸].

۷۴۷۷ - حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ «سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اِرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعِزَمَ مَسْأَلَتُهُ إِنْ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مَكْرَهُ لَهُ». [انظر الحديث: ۶۳۳۹].

۷۴۷۸ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَى خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَادَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ فَقَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَتَسْنِينُهُ إِلَّا أَلَسْتُنَّ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ». [انظر الحديث: ۷۴، ۷۸، ۱۲۲، ۲۲۶۷، ۲۷۲۸، ۳۲۷۸، ۳۴۰۰، ۳۴۰۱، ۴۷۲۵، ۴۷۲۶، ۴۷۲۷، ۶۶۷۲].

۷۴۷۹ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ

رسول اللہ ﷺ قال: نزل غداً إن شاء الله بِخَيْفِ بني كنانةٍ حيثُ تقاسموا على الكفر يُريد المحصَّب». [انظر الحديث: ۱۵۸۹، ۱۵۹۰، ۳۸۸۲، ۳۸۸۴، ۴۲۸۴، ۴۲۸۵].

۷۴۸۰- حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا ابن عُيينة عن عمرو عن ابن عباس عن عبد الله بن عمر قال: حاصرَ النبي ﷺ أهلَ الطائفِ فلم يفتَحْها فقال: إنا قافلون إن شاء الله ، فقال المسلمون: نقفل ولم نفتح ، قال: فاغدوا على القتال فغدوا ، فأصابَتْهم جراحاتٌ ، قال النبي ﷺ: إِنَّا قافلون غداً إن شاء الله فكأنَّ ذلك أعجبهم فتبسم رسول الله ﷺ. [انظر الحديث: ۴۳۲۵، ۶۰۸۶].

۳۲- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ولم يقل: ماذا خلق ربكم وقال جل ذكره: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ ، وقال مسروق عن ابن مسعود: إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئاً ، فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ، ونادوا ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾.

ويذكر عن جابر «عن عبد الله بن أنيس قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك أنا الديان».

۷۴۸۱- حَدَّثَنَا علي بن عبد الله حَدَّثَنَا سفيان عن عمرو عن عكرمة «عن أبي هريرة يبلغُ به النبي ﷺ قال: إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاعاً لقوله كأنه سلسلة على صفوان» ، قال علي وقال غيره: صفوان ينقذهم ذلك ، فإذا فزع عن قلوبهم ، ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾. [انظر الحديث: ۴۷۰۱، ۴۸۰۰].

قال علي: وحَدَّثَنَا سفيان حَدَّثَنَا عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة بهذا.

قال سفيان: قال عمرو: سمعتُ عكرمة حَدَّثَنَا أبو هريرة بهذا ، قلت لسفيان: قال: سمعت عكرمة قال: سمعتُ أبا هريرة قال: نعم. قلت لسفيان: إن إنساناً روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن أبي هريرة يرفعه أنه قرأ: فزع ، قال سفيان: هكذا قرأ عمرو فلا أدري سمعه هكذا أم لا؟ قال سفيان: وهي قراءة.

۷۴۸۲- حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن «عن أبي هريرة أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي ﷺ يتغنى بالقرآن ، وقال صاحب له: يريد أن يجهر به». [انظر الحديث: ۵۰۲۳، ۵۰۲۴].

۷۴۸۳ - حَدَّثَنَا عُمر بن حفص بن غياث حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ «عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: يقول الله: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك فينادي بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتِكَ بعثاً إلى النار».

[انظر الحديث: ۳۳۴۸، ۴۷۴۱، ۶۵۳۰].

۷۴۸۴ - حَدَّثَنَا عُبيد بن إسماعيل حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة عن هشام عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غُرْتُ على امرأة ما غرت على خديجة ولقد أمره ربه أن يشرها بيت في الجنة». [انظر الحديث: ۳۸۱۶، ۳۸۱۷، ۳۸۱۸، ۵۲۲۹، ۶۰۰۴].

۳۳ - باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة

وقال معمر: ﴿وَلَيْكَ لَلْقَى الْفَرَاتِ﴾ أي: يُلقَى عليك ، وتلقاه أنت - أي: وتأخذه عنهم - ومثله: ﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَةً﴾.

۷۴۸۵ - حَدَّثَنِي إِسْحاقُ حَدَّثَنَا عَبْد الصمد حَدَّثَنَا عَبْد الرحمن - هو ابن عبد الله بن دينار - عن أبيه عن أبي صالح «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى إذا أحبَّ عبداً نادى جبريلَ إنَّ اللهَ قد أحبَّ فلاناً فأحبَّه فيحبه جبريل ثم يُنادي جبريلُ في السماء إنَّ اللهَ قد أحبَّ فلاناً فأحبُّوه فيحبه أهلُ السماء ويوضع له القبولُ في أهل الأرض». [انظر الحديث: ۳۲۰۹، ۶۰۴۰].

۷۴۸۶ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج «عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم وهو أعلمُ بهم كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يُصلُّون ، وأتيناهم وهم يُصلُّون».

[انظر الحديث: ۵۵۵، ۳۲۲۳، ۷۴۲۹].

۷۴۸۷ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بشار حَدَّثَنَا غندَرُ حَدَّثَنَا شعبة عن واصل عن المغرور قال: «سمعت أبا ذرٍّ عن النبي ﷺ قال: أتاني جبريلُ فبشرني أنه من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلتُ: وإن سرق وإن زنى؟ قال: وإن سرق وإن زنى».

[انظر الحديث: ۱۲۳۷، ۱۴۰۸، ۲۳۸۸، ۳۲۲۲، ۵۸۲۷، ۶۲۶۸، ۶۴۴۳، ۶۴۴۴].

۳۴ - باب قول الله تعالى: ﴿أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ﴾

قال مجاهد: يتنزل الأمرُ بينهما وبين السماء السابعة والأرض السابعة.

۷۴۸۸ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ «حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الهمدانيُّ عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: يا فلانُ إذا أُوتِيَ إلى فراشِكَ فقل: اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليك ، ووجهتُ وجهي إليك ، وفوضتُ أمري إليك ، وألجأتُ ظهري إليك ، رغبة ورهبةً إليك ، لا ملجأَ ولا منجى منك إلا إليك ، آمَنْتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ . فإنك إن مُتَّ في ليلتِكَ مُتَّ على الفِطرة ، وإن أصبحتَ أصبحتَ أجراً» .

[انظر الحديث: ۲۴۷ ، ۶۳۱۱ ، ۶۳۱۳ ، ۶۳۱۵] .

۷۴۸۹ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد حَدَّثَنَا سفيانُ عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ «عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: اللهمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزَلْهُمْ» .

زاد الحميدي: حَدَّثَنَا ابن أبي خالد سمعتُ عبد الله سمعتُ النبي ﷺ .

[انظر الحديث: ۲۹۳۳ ، ۲۹۶۵ ، ۳۰۲۵ ، ۴۱۱۵ ، ۶۳۹۲] .

۷۴۹۰ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عن هُثَيْمٍ عن أبي بشر عن سعيد بن جبير «عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ ، قال: أنزلت ورسولُ الله ﷺ متَوَارِبَةً بِمَكَّةَ ، فكان إذا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَنَسَبُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ ، لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تُسمِعهم ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ ، أَسْمِعْهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ» . [انظر الحديث: ۴۷۲۲] .

۳۵ - باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُكَيْدُوا لَكُمْ أَلْفًا﴾

﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾: حق ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا زَلٌّ﴾: باللعب

۷۴۹۱ - حَدَّثَنَا الحميدي حَدَّثَنَا سفيانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عن سعيد بن المسيب «عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: قال الله تعالى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بيدي الأمرُ أَقْلَبَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» . [انظر الحديث: ۴۸۲۶ ، ۶۱۸۱] .

۷۴۹۲ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

» يقول الله عز وجل: الصَّوْمُ لي وأنا أجزي به ، يَدْعُ شهوته وأكله وشربه من أجلي ، والصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وللصائم فرحتان فرحة حين يُفطر وفرحة حين يلقى ربه ، ولخلفُ فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك» .

۷۴۹۳- حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد حَدَّثَنَا عبد الرزاق أَخْبَرَنَا معمرٌ عن همام عن «أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : بينما أيوب يَغْتَسِلُ عرياناً خَرَّ عليه رجلٌ جَرادٌ من ذهب ، فجعل يَحْثِي في ثوبه ، فناداه ربُّه ، يا أيوبُ ألم أكن أغنيك عما ترى؟ قال : بلى يا رب ، ولكن لا غنى بي عن بركتك» . [انظر الحديث : ۲۷۹ ، ۳۳۹۱] .

۷۴۹۴- حَدَّثَنَا إسماعيلُ حَدَّثَنِي مالكٌ عن ابن شهابٍ عن أبي عبد الله الأغر «عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال : يَنْزِلُ ربُّنا تبارَكَ وتعالى كُلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخرُ فيقول : مَنْ يدعوني فأستجيبَ له ، من يسألني فأعطيَه ، من يستغفرني فأغفرَ له» . [انظر الحديث : ۱۱۴۵ ، ۶۳۲۱] .

۷۴۹۵- حَدَّثَنَا أبو اليمان أَخْبَرَنَا شُعيبٌ حَدَّثَنَا أبو الزناد أنَّ الأعرجَ حَدَّثَهُ «أنه سمعَ أبا هريرة أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول : نحن الآخرون السابقون يومَ القيامةِ» . [انظر الحديث : ۲۳۸ ، ۸۷۶ ، ۸۹۶ ، ۲۹۵۶ ، ۳۴۸۶ ، ۶۶۲۴ ، ۶۸۸۷ ، ۷۰۳۶] .

۷۴۹۶- وبهذا الإسنادِ : قال الله : أَنْفِقْ أَنْفِقْ عليك .

[انظر الحديث : ۴۶۸۴ ، ۵۳۵۲ ، ۷۴۱۱ ، ۴۷۱۹] .

۷۴۹۷- حَدَّثَنَا زهير بن حرب حَدَّثَنَا ابن فضيل عن عُمارة عن أبي زرعة «عن أبي هريرة فقال : هذه خديجة أتتك بِناء فيه طعام أو إناء فيه شرابٌ فأقْرِئها من ربِّها السَّلامَ وبشِّرْها ببَيْتٍ من قَصَبٍ لا صخبَ فيه ولا نصبٍ» . [انظر الحديث : ۳۸۲۰] .

۷۴۹۸- حَدَّثَنَا معاذُ بن أسد أَخْبَرَنَا عبد الله أَخْبَرَنَا معمرٌ عن همام بن مُنَبِّه «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : قال الله : أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعتُ ولا خطر على قلبِ بشرٍ» . [انظر الحديث : ۳۲۴۴ ، ۴۷۷۹ ، ۴۷۸۰] .

۷۴۹۹- حَدَّثَنَا محمودٌ حَدَّثَنَا عبدُ الرزاق أَخْبَرَنَا ابن جريج أَخْبَرَنِي سليمانُ الأحولُ أنَّ طاووساً أخبره أنه «سمع ابن عباس يقول : كان النبي ﷺ إذا تهجَّد من الليل قال : اللهم لك الحمد أنت نورُ السموات والأرض ، ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ، ولك

الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهنّ ، أنت الحق ، ووعدك الحق ، وقولك الحق ، ولقاؤك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبؤون حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليت توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاکمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت .

[انظر الحديث: ۱۱۲۰ ، ۶۳۱۷ ، ۷۳۸۵ ، ۷۴۴۲.]

۷۵۰۰۔ حَدَّثَنَا حجاجُ بنِ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ الثَّمِيرِيُّ حَدَّثَنَا يونسُ بنُ يزيدَ الأيليُّ قال: سمعتُ الزُّهريَّ قال: «سمعتُ عروةَ بنَ الزبيرِ وسعيدَ بنَ المسيَّبِ وعلقمةَ بنَ وقاصٍ وعبيدَ اللَّهِ بنَ عبدِ اللَّهِ عن حديثِ عائشةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ حين قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا فبرأها الله مما قالوا ، وكلُّ حَدَّثَنِي طائفةٌ من الحديث الذي حَدَّثَنِي عن عائشة ، قالت: ولكن والله ما كنت أظن أن الله ينزلُ براءتي وحيًا يُتلى ولشأنِي في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلم اللهُ فيَّ بأمرٍ يُتلى ، ولكنني كنتُ أرجو أن يرى رسولُ اللهِ ﷺ في النوم رؤيا يُبرِّئني اللهُ بها فأُنزل اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ العشر الآيات .

[انظر الحديث: ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸ ، ۲۸۷۹ ، ۴۰۲۵ ، ۴۱۴۱ ، ۴۶۹۰ ، ۴۷۴۹ ، ۴۷۵۰ ،

۴۷۵۷ ، ۵۲۱۲ ، ۶۶۶۲ ، ۶۶۷۹ ، ۷۳۶۹ ، ۷۳۷۰.]

۷۵۰۱۔ حَدَّثَنَا قتيبةُ بنُ سعيدٍ حَدَّثَنَا المغيرةُ بنُ عبدِ الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: يقول اللهُ: إذا أرادَ عبي أن يعملَ سيئةً فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكْتُبوها بِمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكْتُبوها له حسنةً ، وإذا أرادَ أن يعملَ حسنةً فلم يعملها ، فاكْتُبوها له حسنةً فإن عملها فاكْتُبوها له بعشرِ أمثالها إلى سبعِمئةٍ .

۷۵۰۲۔ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن عبدِ اللهِ حَدَّثَنِي سليمانُ بنُ بلالٍ عن معاويةَ بن أبي مُرَرَد عن سعيد بن يسار «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: خلقَ اللهُ الخلقَ فلما فرغ منه قامتِ الرَّحِمُ فقال: مَهْ ، قالت: هذا مقامُ العائذِ بك من القطيعةِ ، فقال: ألا ترَضَيْن أن أصلَ من وصلك ، وأقطعَ من قطعك؟ قالت: بلى يا رب ، قال: فذلك لك ، ثم قال أبو هريرة: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾؟» .

[انظر الحديث: ۴۸۳۰ ، ۴۸۳۱ ، ۵۹۸۷.]

۷۵۰۳۔ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ «عن صالح عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: مُطَرُّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي» .
[انظر الحديث: ۸۴۶، ۱۰۳۸، ۴۱۴۷].

۷۵۰۴۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: قال الله إذا أحبَّ عبدي لقائي أحببتُ لقاءه، وإذا كرهه لقائي كرهتُ لقاءه» .
۷۵۰۵۔ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: قال الله: أنا عند ظنِّ عبدي بي» . [انظر الحديث: ۷۴۰۵].

۷۵۰۶۔ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ «عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: قال رجلٌ - لم يعمل خيراً قط - : إذا مات فحرقوه واذروا نصفه في البرِّ ونصفه في البحرِ ، فوالله لئن قَدَّرَ اللهُ عليه لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً لَا يَعْذِّبُهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ ، فأمر الله البحرَ فجمع ما فيه ، وأمر البرَّ فجمع ما فيه ، ثم قال: لِمَ فَعَلْتُ؟ قال: من خشيتك وأنت أعلم ، فغفر له» . [انظر الحديث: ۳۴۸۱].

۷۵۰۷۔ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ - فَاغْفِرْ ، فَقَالَ رَبُّهُ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي . ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا - أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخَرَ فَاغْفِرْهُ ، قَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي . ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا - وَرَبَّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا - فَقَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ أَذْنَبْتُ - آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ» .

۷۵۰۸۔ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ «عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه ذكر رجلاً فيمن سلف - أو فيمن كان قبلكم - قال كلمة يعني: أعطاه الله مالا وولداً ، فلما حضرت الوفاة قال لبيته: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قالوا: خَيْرُ أَبٍ . قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَر - أَوْ لَمْ يَبْتَرْ - عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَعْذِّبُهُ ، فَانْظُرُوا إِذَا مِتُّ فَأُخْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صُرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي - أَوْ قَالَ: فَاسْحَكُونِي - فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: فَأَخَذَ مَوَاتِيْقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي ، فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرُوهُ

فی یوم عاصفٍ ، فقال اللہ عز وجل: کُنْ فإذا هو رجلٌ قائمٌ. قال اللہ: أي عبدي ما حملك على أن فعلت ما فعلت؟ قال: مخافتُكَ - أو فرَقُ مِنکَ - قال: فما تلافاهُ أن رحمهُ عندها ، وقال مرّةً أخرى: فما تلافاهُ غیرُها ، فحدّثتُ به أبا عثمانَ فقال: سمعتُ هذا من سلمان ، غیر أنه زاد فیهِ: أذُرُونی فی البحرِ أو كما حدّثَ» .

حدّثنا موسی حدّثنا معتمرٌ ، وقال: لم یبتر . وقال لی خلیفة: حدّثنا مُعتمرٌ وقال: لم یبتر ، فسَرَّه قَتادةٌ لم: یدخر . [انظر الحدیث: ۳۴۷۸ ، ۶۴۸۱] .

۳۶- باب کلام الربِّ عزَّ وجلَّ یومَ القیامةِ مع الأنبیاء و غیرهم

۷۵۰۹ - حدّثنا یوسف بن راشد حدّثنا أحمد بن عبد اللہ حدّثنا أبو بکر بن عیّاش عن حمید قال: «سمعتُ أنساً رضي اللہ عنه قال: سمعتُ النبی ﷺ یقول: إذا کان یومُ القیامةِ شَقَعْتُ فقلت: یا ربِّ ادخل الجنة من کان فی قلبه خردلةٌ فیدخلون ، ثم أقول: ادخل الجنة من کان فی قلبه أدنی شیء ، فقال أنسٌ: کأنّی أنظر إلى أصابع رسول اللہ ﷺ» .
[انظر الحدیث: ۴۴ ، ۴۴۷۶ ، ۶۵۶۵ ، ۷۴۱۰ ، ۷۴۴۰] .

۷۵۱۰ - حدّثنا سلیمان بن حرب حدّثنا حماد بن زید حدّثنا مَعْبِد بن هلالِ العَنَزِيّ قال: اجتمعنا ناسٌ من أهلِ البصرة فذهبنا إلى أنس بن مالک وذهبنا معنَا ثابِتُ البُناني إلى یسألُه لنا عن حدیث الشفاعة ، فإذا هو فی قصره ، فوافقتاه یُصلّی الضُّحی ، فاستأذَنّا فأذن لنا وهو قاعدٌ علی فراشه . فقلنا لِثابِت: لا تسألُه عن شیءٍ أوّل من حدیث الشفاعة ، فقال: یا أبا حمزة هؤلاء إخوانک من أهلِ البصرة جاؤوک یسألونک عن حدیث الشفاعة فقال: حدّثنا محمد ﷺ قال: إذا کان یومُ القیامةِ ما جَ الناسُ فی بعضٍ فیأتون آدمَ فیقولون: اشفع لنا إلى ربک فیقول: لستُ لها ، ولكن علیکم بإبراهیم فإنه خلیل الرحمن ، فیأتون إبراهیم فیقول: لستُ لها ، ولكن علیکم بموسى فإنه کلیمُ اللہ فیأتون موسى فیقول: لستُ لها ولكن علیکم بعیسی فإنه روحُ اللہ وکلمته ، فیأتون عیسی فیقول: لستُ لها ولكن علیکم بمحمد ﷺ فیأتونی فاقول: أنا لها ، فاستأذِنُ علی ربي فیؤذَنُ لی ویُلهمنی محامِدُ أحمدُه بها لا تحضرُنی الآن فأحمدُه بتلك المحامِدِ وأخرُ له ساجداً ، فیقال: یا محمدُ ارفع رأسک ، وقُل یُسمعُ لك ، وسلْ تُعطَ واشفعْ تُشفَّعْ ، فأقول: یا ربِّ أمتی أمتی! فیقال: انطلق فأخرج منها من کان فی قلبه مثقالُ شعيرةٍ من إیمانٍ فأنطلقُ فأفعلُ ثم أعودُ فأحمدُه بتلك المحامِدِ ثم أخرجُ له ساجداً ، فیقال: یا محمدُ ارفع رأسک ، وقُل یسمعُ لك ، وسلْ تُعطَ ، واشفعْ تُشفَّعْ ،

فأقول يا رب أمتي فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان ، فأنطلق فافعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً ، فيقال : يا محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعط واشفع تشفع ، فأقول : يا رب أمتي أمتي ، فيقول : انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار من النار ، فأنطلق فافعل ، فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا : لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل أبي خليفة فحدثنا بما حدثنا أنس بن مالك ، فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له : يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم نر مثلاً ما حدثنا في الشفاعة ، فقال : هيه فحدثناه بالحديث فانتهى إلى هذا الموضع ، فقال : هيه ، فقلنا : لم يزد لنا على هذا فقال : لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلموا ، فقلنا : يا أبا سعيد فحدثناه ، فضحك ، وقال : خلق الإنسان عجولاً ، ما ذكرته إلا وأنا أريد أحدثكم حدثني كما حدثكم به ، قال ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك ، ثم أخرج له ساجداً ، فيقال : يا محمد ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تشفع ، فأقول : يا رب ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله فيقول : وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال : لا إله إلا الله . [انظر الحديث : ٤٤ ، ٤٤٧٦ ، ٦٥٦٥ ، ٧٤١٠ ، ٧٥٠٩] .

٧٥١١- حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : « قال رسول الله ﷺ : إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، وآخر أهل النار خروجاً من النار رجل يخرج حبواً ، فيقول له ربّه : ادخل الجنة ، فيقول : رب الجنة ملأى ، فيقول له ذلك ثلاث مرّات ، فكل ذلك يعيد عليه ، الجنة ملأى ، فيقول : إن لك مثل الدنيا عشر مرار » . [انظر الحديث : ٦٥٧١] .

٧٥١٢- حدثنا علي بن حُجر أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال : « قال رسول الله ﷺ : ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة » .

[انظر الحديث : ١٤١٣ ، ١٤١٧ ، ٣٥٩٥ ، ٦٠٢٣ ، ٦٥٣٩ ، ٦٥٤٠ ، ٦٥٦٣ ، ٧٤٤٣] .

قال الأعمش : وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه : ولو بكلمة طيبة .

٧٥١٣- حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن

عبد الله رضي الله عنه قال: جاء خبر من اليهود فقال: إنه إذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على إصبع والأرضين على إصبع والماء والثرى على إصبع والخلائق على إصبع ثم يهزهن ثم يقول: أنا الملك أنا الملك ، فلقد رأيت النبي ﷺ يضحك حتى بدت نواجذه تعجباً وتصديقاً لقوله ، ثم قال النبي ﷺ ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ إلى قوله: ﴿ يَشْرِكُونَ ﴾ .

[انظر الحديث: ٤٨١١، ٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١].

٧٥١٤- حَدَّثَنَا مسددٌ حَدَّثَنَا أبو عوانة عن قتادة عن صفوان بن مُحَرِّز «أَنَّ رجلاً سأل ابنَ عمر: كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: يدنو أحدكم من ربِّه حتى يضع كنفه عليه فيقول: أعملتُ كذا وكذا؟ فيقول: نعم ، ويقول: عملتُ كذا وكذا؟ فيقول: نعم ، فيقرره ثم يقول: إني سترتُ عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم» .

وقال آدم: حَدَّثَنَا شيبانٌ حَدَّثَنَا قتادةٌ حَدَّثَنَا صفوانٌ عن ابنِ عمرَ سمعتُ النبي ﷺ .

[انظر الحديث: ٢٤٤١، ٤٦٨٥، ٦٠٧٠].

٣٧- باب ما جاء في قوله عز وجل: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾

٧٥١٥- حَدَّثَنَا يحيى بن بُكير حَدَّثَنَا الليثُ حَدَّثَنَا عقيل عن ابنِ شهابٍ حَدَّثَنَا حميد بن عبد الرحمن «عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: احتجَّ آدمُ وموسى ، فقال موسى: أنت آدمُ الذي أخرجتَ ذريتك من الجنة ، قال آدمُ: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه ثم تلوطني على أمرٍ قد قدر عليَّ قبل أن أخلق ، فحجَّ آدمُ موسى .

[انظر الحديث: ٣٤٠٩، ٤٧٣٦، ٤٧٣٨، ٦٦١٤].

٧٥١٦- حَدَّثَنَا مسلم بن إبراهيم حَدَّثَنَا هشامٌ حَدَّثَنَا قتادة «عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: يُجمع المؤمنون يومَ القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدمَ فيقولون له: أنت آدمُ أبو البشر خلقك الله بيده وأسجد لك الملائكة ، وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا إلى ربنا حتى يريحنا فيقول لهم: لستُ هناكم ، فيذكر لهم خطيئته التي أصاب» . [انظر الحديث: ٤٤، ٤٤٧٦، ٦٥٦٥، ٧٤١٠، ٧٤٤٠، ٧٥٠٩، ٧٥١٠].

٧٥١٧- حَدَّثَنَا عبدُ العزيز بن عبد الله حَدَّثَنِي سليمانُ عن شريك بن عبد الله أنه قال: سمعتُ ابنَ مالك يقول ليلة أُسْرِيَ برسولِ الله ﷺ من مسجدِ الكعبة: أنه جاءه ثلاثة نفرٍ قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أولهم: أيُّهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم ، فقال أحدُهم: خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى أتوه ليلةً أخرى فيما يرى قلبه

وتنام عينه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريلُ فشق جبريل ما بين نحره إلى لبتة حتى فرغ من صدره وجوفه ، فغسله من ماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه ثم أتى بطست من ذهب فيه تَوْرُ من ذهب محشواً إيماناً وحكمةً ، فحشا به صدره ولغاديدَه - يعني عُروق حلقه - ثم أطبقه ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب باباً من أبوابها ، فناداه أهل السماء : من هذا؟ فقال : جبريلُ ، قالوا : ومن معك؟ قال : معي محمدٌ ، قال : وقد بُعث؟ قال : نعم ، قالوا : فمرحباً به وأهلاً ، فَيَسْتَبْشِرُ به أهل السماء ، لا يعلم أهل السماء بما يريدُ الله به في الأرض حتى يُعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدمُ فقال له جبريلُ : هذا أبوك فسلم عليه فسلم عليه وردَّ عليه آدمُ وقال : مرحباً وأهلاً يا بني نعم الابن أنت ، فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان ، فقال : ما هذان النهران يا جبريل؟ قال : هذان النيل والفراتُ عُصْرُهما ثم مضى به في السماء فإذا بنهر آخر عليه قصرٌ من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فإذا هو مسك أذفر قال : ما هذا يا جبريل؟ قال : هذا الكوثرُ الذي خَبَأَ لك ربُّك ثم عرج إلى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى ، من هذا؟ قال : جبريلُ ، قالوا : ومن معك؟ قال : محمدٌ ﷺ ، قالوا : وقد بُعث إليه؟ قال : نعم ، قالوا : مرحباً به وأهلاً . ثم عرج به إلى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية ، ثم عرج به إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السادسة فقالوا له مثل ذلك ، ثم عرج به إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك ، كلُّ سماء فيها أنبياءٌ قد سَمَّاهم فَوَعِيَتْ منهم إديس في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه ، وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة بفضل كلامه لله ، فقال موسى : رب لم أظنَّ أن ترفع عليَّ أحداً ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله ، حتى جاء سِدْرَةُ المنتهى ودنا الجَبَّارُ ربُّ العِزَّةِ فتدلَّى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى فأوحى الله فيما أوحى خمسين صلاةً على أَمَتِكَ كلَّ يوم وليلة ، ثم هبط حتى بلغ موسى ، فاحتبسه موسى فقال : يا مُحمد ، ماذا عهد إليك ربُّك؟ قال : عَهِدَ إِلَيَّ خمسين صلاةً ، كلَّ يوم وليلة ، قال : إِنَّ أَمَتَكَ لا تستطيعُ ذلك ، فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم ، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيرُه في ذلك فأشار إليه جبريلُ أن نعم إن شئت ، فعلا به إلى الجَبَّار ، فقال وهو مكانه : يا رب خَفَّفْ عَنَّا فَإِنَّ أَمَتِي لا تستطيعُ هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع إلى موسى فاحتبسه ، فلم يَزَلْ يُردِّدُه موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال : يا محمد والله لقد راودتُ بني إسرائيل قومي

www.waseemziyai.com

أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾ غَمَّةٌ: همٌّ وضيق.

قال مجاهد: ﴿أَقْضُوا إِلَيَّ﴾ ما في أنفسكم، ﴿فَأَفْرُقْ﴾: اقص.

وقال مجاهد: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾، إنسان يأتيه فيستمع ما يقول، وما أنزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله، وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء، و﴿النَّبِيُّ الْعَظِيمُ﴾: القرآن، ﴿صَوَابًا﴾: حقاً في الدنيا وعمل به.

٤٠ - باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾

وقوله جل ذكره: ﴿وَيَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿١٦﴾ بل الله فأعبد وكن من الشكرين، وقوله ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾.

وقال عكرمة: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾، ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ﴾ ومن خلق السموات والأرض ﴿يَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره، وما ذكر في خلق أفعال العباد وأكسابهم لقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾.

وقال مجاهد: ما تنزل الملائكة إلا بالحق: يعني بالرسالة والعذاب، ﴿لَيْسَتِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ المبلغين المؤدين من الرسل، ﴿وَإِنَّا لَهُمْ لَحَافِظُونَ﴾ عندنا، ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ القرآن، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ المؤمن يقول يوم القيامة: هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه.

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ. قلت: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قلت: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ، قلت: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ. [انظر الحديث: ٤٤٧٧، ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨٦١].

٤١ - باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾

٧٥٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَّانَ وَقُرْشِي، أَوْ قُرْشِيَّانَ وَثَقَفِيٌّ - كَثِيرَةٌ شَحْمٌ

بُطُونُهُمْ ، قَلِيلَةٌ فَقَهُ قُلُوبُهُمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ : يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا ، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا . وَقَالَ الْآخَرُ : إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ﴾ [الآية . انظر الحديث : ۴۸۱۶ ، ۴۸۱۷] .

۴۲ - باب قول الله تعالى : ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ ، ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ تُخَذِّثُ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ وأن حدثه لا يُشْبِهُ حَدَثَ المخلوقين ، لقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ وقال ابن مسعود عن النبي ﷺ : إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ ، وَإِنْ مِمَّا أَحْدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ

۷۵۲۲ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كِتَابِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكِتَابِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقْرَؤُنَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ . [انظر الحديث : ۲۶۸۵ ، ۷۳۶۳] .

۷۵۲۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُتُ الْأَخْبَارَ بِاللَّهِ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَغَيَّرُوا فَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمْ قَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوْ لَا يَنْهَاكُم مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ ، فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ . [انظر الحديث : ۲۶۸۵ ، ۷۳۶۳ ، ۷۵۲۲] .

۴۳ - باب قول الله تعالى : ﴿ لَا تَحْرُكَ يَدَاكَ يَدَاكَ ﴾ ، وَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَ بِي شَفَتَاهُ» .

۷۵۲۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تَحْرُكَ يَدَاكَ يَدَاكَ ﴾ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ يَحْرُكُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَحْرَكَهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرِكُهُمَا؟ فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرِكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَا تَحْرُكَ يَدَاكَ يَدَاكَ لَتَعَجَلَ يَدَاكَ ﴾ ﴿ إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ قَالَ : جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْفَعْ

قُرْآنَهُ ﴿ قَالَ : فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ، ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ ، قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ .
[انظر الحديث : ٥ ، ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٤٩٢٩ ، ٥٠٤٤] .

٤٤ - باب قول الله تعالى: ﴿ وَاسْمُرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ۱۲ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿ يتخافتون: يتسارون

٧٥٢٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ عَنْ هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ ، أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، وَلَا تَخَافَتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ، ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ . [انظر الحديث : ٤٧٢٢ ، ٧٤٩٠] .

٧٥٢٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا ﴾ فِي الدُّعَاءِ .
[انظر الحديث : ٤٧٢٣ ، ٦٣٣٧] .

٧٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنْ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرُهُ: يَجْهَرُ بِهِ» .

٤٥ - باب قول النبي ﷺ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، فَبَيَّنَ اللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ ، وَقَالَ: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافَ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَنُكُورُ ﴾ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿ وَأَفْكَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ ، عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ» . [انظر الحديث : ٥٠٢٦ ، ٧٢٣٢] .

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ الزَّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «عَنْ

النبي ﷺ قال: لا حسدَ إلا في اثنتين: رجلٌ آتاهُ الله القرآنَ فهو يتلوه آناءَ الليل وآناءَ النهار ، ورجلٌ آتاهُ الله مالاً فهو يُنفقه آناءَ الليل وآناءَ النهار ، سمعتُ من سفيانٍ مراراً لم أسمعْهُ يذكرُ الخبرَ وهو من صحيح حديثهِ . [انظر الحديث: ۵۰۲۵].

۴۶ - باب قول الله تعالى:

﴿يَتَأْتِيَكَ الرَّسُولُ بِلَغٍ مَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتُهُ﴾

وقال الزهري: من الله عز وجل الرسالة ، وعلى رسول الله ﷺ البلاغ ، وعلينا التسليم ، وقال: ﴿لَعَلَّكُمْ أَنْ قَدْ أَتَلَعُوا رِسَالَتِ رَبِّهِمْ﴾ ، وقال تعالى: ﴿أَبْلَغَكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي﴾ ، وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبي ﷺ: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ ، وقالت عائشة: إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل: ﴿اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ ولا يستخفك أحدٌ ، وقال معمرٌ ، ﴿ذَلِكَ أَلِكُتَّبُ﴾: هذا القرآن ، ﴿هَيْدَى لِلْمُتَّقِينَ﴾: بيانٌ ودلالةٌ ، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾: هذا حكم الله ، ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: لا شك ، ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾: تلك آياتُ الله: يعني هذه أعلامُ القرآن ، ومثله: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَيْنَهُمْ﴾ يعني بكم ، وقال أنسٌ: بعث النبي ﷺ خاله حراماً إلى قوم ، وقال: أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم .

۷۵۳۰ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ الْمَغِيرَةُ: «أَخْبَرَنَا نَيْشَانُ ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبَّنَا أَنَّهُ مِنْ قِتْلٍ مَنَا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ» . [انظر الحديث: ۳۱۵۹].

۷۵۳۱ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيَكَ الرَّسُولُ بِلَغٍ مَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتُهُ﴾ .

[انظر الحديث: ۳۲۳۴ ، ۳۲۳۵ ، ۴۶۱۲ ، ۴۸۵۵ ، ۷۳۸۰].

۷۵۳۲ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ:

أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نَذَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ : أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ ﴿ الآية ﴾ . [انظر الحديث : ٤٤٧٧ ، ٤٧٦١ ، ٦٠٠١ ، ٦٨١١ ، ٦٨٦١ ، ٧٥٢٠] .

٤٧ - باب قول الله تعالى: ﴿ قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا ﴾

وقول النبي ﷺ : «أعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها ، وأعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به ، وأعطيتم القرآن فعملتم به ، وقال أبو رزين : ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ : يعملون به حق عمله . يقال : يتلى : يُقرأ ، حسن التلاوة : حسن القراءة للقرآن ، ﴿ لَا يَمَسُّهُ ﴾ : لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن ، ولا يحمله بحقه إلا الموقن لقوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ وسمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والصلاة عملاً ، وقال أبو هريرة : قال النبي ﷺ لبلال : أخبرني بأرجى عمل عملته في الإسلام قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أنني لم أتطهر إلا صليت ، وسئل : أي العمل أفضل؟ قال : إيمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حجٌ مبرور» .

٧٥٣٣ - حدثنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني سالم «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : إنما بقاؤكم فيمن سلف من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى صليت العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين ، فقال أهل الكتاب : هؤلاء أقل منّا عملاً وأكثر أجراً ، قال الله : هل ظلمتكم من حَقِّكم شيئاً؟ قالوا : لا ، فقال : فهو فضلي أوتيته من أشاء» .

[انظر الحديث : ٥٥٧ ، ٢٢٦٨ ، ٢٢٦٩ ، ٣٤٥٩ ، ٥٠٢١ ، ٧٤٦٧] .

٤٨ - باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً ، وقال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

٧٥٣٤ - حدثني سليمان حدثنا شعبة عن الوليد ، وحدثني عباد بن يعقوب الأسدي أخبرنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني «عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أي الأعمال أفضل؟ قال : الصلاة لوقتها ، وبرُّ الوالدين ، ثم الجهاد في سبيل الله» . [انظر الحديث : ٥٢٧ ، ٢٧٨٢ ، ٥٩٧٠] .

۴۹ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۖ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۖ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ هَلُوعًا: ضجوراً

۷۵۳۵ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا ، فَقَالَ: إِنِّي أُعْطِيَ الرَّجُلَ وَأَدَعَ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدَعَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ ، أُعْطِيَ أَقْوَامًا لَمَّا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ ، فَقَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ» . [انظر الحديث: ۹۲۳ ، ۳۱۴۵] .

۵۰ - باب ذكر النبي ﷺ ، وروايته عن ربه

۷۵۳۶ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ «عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِذَا أَتَانِي مَشِيًّا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» .

۷۵۳۷ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ الثَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بُوْعًا» .

وقال معتمر: سمعتُ أبي سمعتُ أنسًا عن أبي هريرة عن ربِّه عزَّ وجلَّ .

[انظر الحديث: ۷۴۰۵ ، ۷۵۰۵] .

۷۵۳۸ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكَ قَالَ: لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» .

۷۵۳۹ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . ح . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

[انظر الحديث: ۳۳۹۵ ، ۳۴۱۳ ، ۴۶۳۰] .

۷۵۴۰ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةِ الْمُزَنِيِّ

عن عبد الله بن المُغفَّل المزني قال: «رأيت رسولَ الله ﷺ يوم الفتح على ناقَةٍ له يقرأ سورةَ الفتح - أو من سورة الفتح - قال: فرجعَ فيها قال: ثم قرأ معاويةَ يحكي قراءة ابن مُغفَّل وقال: لولا أن يجتمعَ الناسُ عليكم لرجعتُ كما رجع ابن مُغفَّل يحكي النبي ﷺ فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعُه قال: آآ آ ثلاث مراتٍ». [انظر الحديث: ٤٢٨١، ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧].

۵۱ - باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّورَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾

۷۵۴۱ - وقال ابن عباس: أخبرني أبو سفيان بن حرب أنَّ هِرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي ﷺ فقرأه: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هِرقل ، ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ ، الآية .

[انظر الحديث: ٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٧١٩٦].

۷۵۴۲ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عن أبي هريرة قال: كان أهلُ الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسولُ الله ﷺ: لا تصدقوا أهلَ الكتاب ولا تكذبوهم ، و﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ﴾ ، الآية». [انظر الحديث: ٤٤٨٥].

۷۵۴۳ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى النبي ﷺ برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود: ما تصنعون بهما؟ قالوا: نُسَخِّمُ وجوههما ونخزيهما ، قال: ﴿فَأْتُوا بِالتَّورَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ ، فجاءوا فقالوا لرجلٍ ممن يرضون: يا أعورُ ، اقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضعٍ منها فوضع يده عليه قال: ارفع يدك فرفع يده فإذا فيه آية الرجم تلوح ، فقال: يا محمدُ إنَّ عليهما الرجم ولكننا نتكاتمهُ بيننا . فأمر بهما فرجما ، فرأيتُهُ يُجَانِيءُ عليها الحجارة» .

[انظر الحديث: ١٣٢٩، ٣٦٣٥، ٤٥٥٦، ٦٨١٩، ٦٨٤١، ٧٣٣٢].

۵۲ - باب قول النبي ﷺ: الماهرُ بالقرآنِ مع سَفرةِ الكرامِ البررة ،

وَزَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِهِمْ

۷۵۴۴ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ ما أذنَ لنبِيِّ حسن الصوتِ بالقرآنِ يجهُرُ به» . [انظر الحديث: ٥٠٢٣، ٥٠٢٤، ٧٤٨٢].

۷۵۴۵ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، وَكُلُّ حَدَّثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ : فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حَيْثُ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُبْرِئُنِي وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى ، وَلِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ ﴾ العشر الآيات كلها . [انظر الحديث : ۲۵۹۳ ، ۲۶۳۷ ، ۲۶۶۱ ، ۲۶۸۸ ، ۲۸۷۹ ، ۴۰۲۵ ، ۴۱۴۱ ، ۴۶۹۰ ، ۴۷۴۹ ، ۴۷۵۰ ، ۴۷۵۷ ، ۵۲۱۲ ، ۶۶۶۲ ، ۶۶۷۹ ، ۷۳۶۹ ، ۷۳۷۰ ، ۷۵۰۰] .

۷۵۴۶ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَرَاهُ «عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ : وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ» . [انظر الحديث : ۷۶۷ ، ۷۶۹ ، ۴۹۵۲] .

۷۵۴۷ - حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِبًا بِمَكَّةَ وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبْحُوا الْقُرْآنَ وَمِنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا ﴾ » . [انظر الحديث : ۴۷۲۲ ، ۷۴۹۰ ، ۷۵۲۵] .

۷۵۴۸ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتْ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جُرٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » . [انظر الحديث : ۶۰۹ ، ۳۲۹۶] .

۷۵۴۹ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ «عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ» . [انظر الحديث : ۲۹۷] .

۵۳۔ باب قول الله تعالى : ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾

۷۵۵۰ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُروَةُ أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ

یقرأ علی حروف كثيرة لم یقرئنیها رسولُ الله ﷺ فكدتُ أساورُهُ فی الصلاة فتَصَبَّرْتُ حتی سَلِمَ فَلَبِثُهُ بِرِداءه فَقُلْتُ: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنیها رسولُ الله ﷺ ، فَقُلْتُ: كذبتُ أقرأنیها علی غیر ما قرأت ، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فَقُلْتُ: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقانِ علی حروفٍ لم تُقرئنیها فقال: أرسله ، اقرأ يا هشام؟ فقرأ القراءة التي سمعته ، فقال رسولُ الله ﷺ: كذلك أنزلت ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: اقرأ يا عمر؟ فقرأتُ فقال: كذلك أنزلت ، إِنَّ هذا القرآنُ أنزل علی سبعة أحرفٍ فاقرؤوا ما تيسر منه». [انظر الحديث: ۲۴۱۹، ۴۹۹۲، ۵۰۴۱، ۶۹۳۶].

۵۴ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾

وقال النبي ﷺ: «كلُّ مُيسرٍ لما خُلِقَ له» ، يقال: مُيسرٌ: مهياً.

وقال مجاهدٌ: يسرنا القرآن بلسانك: هوئنا قراءته عليك.

وقال مطرُ الوَرَّاقُ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ قال: هل من طالب علم فيعان عليه.

۷۵۵۱ - حَدَّثَنَا أَبُو معمر حَدَّثَنَا عبد الوارثُ قال يزيدُ: حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بن عبد الله عن عمران قال: «قُلْتُ يا رسول الله فيما يعملُ العامِلون؟ قال: كلُّ مُيسرٍ لما خُلِقَ له». [انظر الحديث: ۶۵۹۶].

۷۵۵۲ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بن بشار حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شعبة عن منصور والأعمش سَمِعَا سعدَ بن عُبَيْدة عن أَبِي عبد الرحمن «عن عليٍّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ كان في جنازةٍ فأخذ عوداً فجعل يَنكت في الأرض فقال: ما منكم من أحدٍ إلا كتبَ مقعده من الجنة أو من النار ، قالوا: ألا نَتَكَلِّمُ؟ قال: اعملوا فكلُّ مُيسرٍ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية». [انظر الحديث: ۱۳۶۲، ۴۹۴۵، ۴۹۴۶، ۴۹۴۷، ۴۹۴۸، ۴۹۴۹، ۶۲۱۷، ۶۶۰۵].

۵۵ - باب

قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ ، ﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورٍ﴾ قال قتادة: مكتوبٌ ، ﴿يَسْطُورُونَ﴾: يخطون ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ ، جُملة الكتاب وأصله ، ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾: ما يتكلمُ من شيءٍ إلا كُتِبَ عليه ، وقال ابن عباس: يُكْتَبُ الخير والشرُ ، ﴿يُحَرِّفُونَ﴾: يُزِيلُونَ ، وليس أحدٌ يزيلُ لفظَ كتابٍ من كتبِ الله عز وجلَّ ولكنهم يحرفونه:

یتأولونه عن غیر تأویلہ ، ﴿ دَرَسْتِهِمْ ﴾ : تِلَاوَتِهِمْ ، ﴿ وَعِيَةً ﴾ : حَافِظَةً ، ﴿ وَنِعِيًّا ﴾ : تَحْفَظُهَا ، ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرْكُمْ بِهِ ﴾ : یعنی اهل مکة ، ﴿ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ : هَٰذَا الْقُرْآنُ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ .

۷۵۵۳- وقال لي خليفة بن خياط : حَدَّثَنَا مُعْتَمَرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ : غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ : - سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي . فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ» . [انظر الحديث : ۳۱۹۴ ، ۷۴۰۴ ، ۷۴۲۲ ، ۷۴۵۳] .

۷۵۵۴- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمَرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ : إِنْ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي . فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ» . [انظر الحديث : ۳۱۹۴ ، ۷۴۰۴ ، ۷۴۲۲ ، ۷۴۵۳ ، ۷۵۵۳] .

۵۶- باب قول الله تعالى :

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ، ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ ويقال للمصوّرين : «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ أَلْتَّيْلَ النَّهَارِ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

قال ابن عُيَيْنَةَ : بين الله الخلق من الأمر بقوله تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ ، وسمى النبي ﷺ الإيمان عملاً ، قال أبو ذر وأبو هريرة : «سئل النبي ﷺ أيُّ الأعمال أفضل؟ قال : إيمان بالله وجهادٌ في سبيله ، وقال : ﴿ جَزَاءُ يَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ، وقال وفدُ عبد القيس للنبي ﷺ : مُرْنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ فَأَمَرَهُم بِالْإِيمَانِ وَالشَّهَادَةِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا» .

۷۵۵۵- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ «عَنْ زُهْدَمَ قَالَ : كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُوْا إِخَاءَ ، فَكَتَبْنَا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ لَا أَكَلُهُ . فَقَالَ : هَلَمْ فَلَا حَدَّثُكَ عَنْ ذَاكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ بِنَهَبٍ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنْهَا فَقَالَ : أَيْنَ النَّفَرُ

الأشعريون؟ فأمر لنا بخمس ذودِ غُرِّ الذُرَى ثم انطلقنا ، قلنا: ما صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يحملُنَا وما عنده ما يحملُنَا ثم حملُنَا ، تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ ، فَقَالَ: لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتُهَا . [انظر الحديث: ٣١٣٣ ، ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٨ ، ٦٦٢٣ ، ٦٦٤٩ ، ٦٦٧٨ ، ٦٦٨٠ ، ٦٧١٨ ، ٦٧١٩ ، ٦٧٢١] .

٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ «حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ الضَّبْعِيُّ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنْ بَيْنَا وَبَيْنَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ حُرْمٍ ، فَمَرْنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا ، قَالَ: أَمُرُّكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمُرُّكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَتَعْطَاؤُ مَنْ الْمَغْنَمِ الْخَمْسَ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالظُّرُوفِ الْمَرْفُتَةِ وَالْحَتَمَةِ» .

[انظر الحديث: ٥٣ ، ٨٧ ، ٥٢٣ ، ١٣٩٨ ، ٣٠٩٥ ، ٣٥١٠ ، ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ ، ٦١٧٦ ، ٧٢٦٦] .

٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ؟» . [انظر الحديث: ٢١٠٥ ، ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٥٧ ، ٥٩٦١] .

٧٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ؟» . [انظر الحديث: ٥٩٥١] .

٧٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً» . [انظر الحديث: ٥٩٥٣] .

٥٧ - باب قراءة الفاجر والمنافق ،

وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم

٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَوْسَى

رضی اللہ عنہ عن النبی ﷺ قال: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرَاجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْثَّمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا . [انظر الحديث: ۵۰۲۰، ۵۰۵۹، ۵۴۲۷].

۷۵۶۱ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَأَلَ أَنَسُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكِهَانِ فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسُوا بِشَيْءٍ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيُفَرِّقُهَا فِي أُذُنٍ وَلِيهِ كَفْرُ قَرَّةِ الدَّجَاةِ فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِثْقَلِ كَذِبَةٍ» . [انظر الحديث: ۳۲۱۰، ۳۲۸۸، ۵۷۶۲، ۶۲۱۳].

۷۵۶۲ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبِدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فَوْقِهِ . قِيلَ: مَا سِيْمَاهُمْ؟ قَالَ: سِيْمَاهُمُ التَّحْلِيْقُ - أَوْ قَالَ - التَّسْيِيدُ» . [انظر الحديث: ۳۳۴۴، ۳۶۱۰، ۴۳۵۱، ۴۶۶۷، ۵۰۵۸، ۶۱۶۳، ۶۹۳۱، ۶۹۳۳، ۷۴۳۲].

۵۸ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾

وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ ، وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقِسْطُ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ ، وَيُقَالُ: الْقِسْطُ مُصَدَّرُ الْمَقْسُطِ وَهُوَ الْعَادِلُ ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ .

۷۵۶۳ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» . [انظر الحديث: ۶۴۰۶، ۶۶۸۲].

* * *

فهرس الموضوعات

- ۱۲- باب: من الدين الفرار من الفتن ۱۵
- ۱۳- باب: قول النبي ﷺ: «أنا أعلمكم بالله» ۱۵
- ۱۴- باب: من كره أن يعود في الكفر ۱۵
- ۱۵- باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ۱۵
- ۱۶- باب: الحياء من الإيمان ۱۶
- ۱۷- باب: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا﴾ ۱۶
- ۱۸- باب: من قال أن الإيمان هو العمل ... ۱۶
- ۱۹- باب: إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ۱۷
- ۲۰- باب: إفتاء السلام من الإسلام ۱۷
- ۲۱- باب: كفران العشير ، وكفر دون كفر . ۱۷
- ۲۲- باب: المعاصي من أمر الجاهلية ۱۸
- باب: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فسماهم المؤمنين ۱۸
- ۲۳- باب: ظلم دون ظلم ۱۸
- ۲۴- باب: علامة المنافق ۱۸
- ۲۵- باب: قيام ليلة القدر من الإيمان ۱۹
- ۲۶- باب: الجهاد من الإيمان ۱۹
- ۲۷- باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان .. ۱۹
- ۲۸- باب: صوم رمضان احتساباً من الإيمان ۱۹
- ۲۹- باب: الدين يسر ۲۰
- ۳۰- باب: الصلاة من الإيمان ۲۰
- ۳۱- باب: حسن إسلام المرأة ۲۰
- ۳۲- باب: أحب الدين إلى الله أدومه ۲۱
- ۳۳- باب: زيادة الإيمان ونقصانه ۲۱
- ۳۴- باب: الزكاة من الإسلام ۲۱

مقدمة ۵

۱- كتاب بدء الوحي

رقم ۱-۷

- ۱- باب: كيف كان بدء الوحي ۷
- ۲- باب: ۷
- ۳- باب: ۷
- ۴- باب: ۹
- ۵- باب: ۹
- ۶- باب: ۹

۲- كتاب الإيمان

رقم ۸-۵۸

- ۱- باب: قول النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمس» ۱۲
- ۲- باب: «دعواكم إيمانكم» ۱۲
- ۳- باب: أمور الإيمان ۱۳
- ۴- باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ۱۳
- ۵- باب: أي الإسلام أفضل ۱۳
- ۶- باب: إطعام الطعام من الإسلام ۱۳
- ۷- باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ۱۳
- ۸- باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان ۱۴
- ۹- باب: حلاوة الإيمان ۱۴
- ۱۰- باب: علامة الإيمان حب الأنصار ۱۴
- ۱۱- باب: ۱۴

- ۲۰- باب: فضل من عِلِمَ وعِلَّمَ ۳۲
- ۲۱- باب: رفع العلم وظهور الجهل ۳۳
- ۲۲- باب: فضل العلم ۳۳
- ۲۳- باب: الفتيا وهو واقف على الدابة ... ۳۳
- ۲۴- باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد ۳۳
- ۲۵- باب: تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ۳۴
- ۲۶- باب: الرحلة في المسألة النازلة ۳۵
- ۲۷- باب: التناوب في العلم ۳۵
- ۲۸- باب: الغضب في الموعظة والتعليم .. ۳۵
- ۲۹- باب: من برك على ركبته ۳۶
- ۳۰- باب: من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه ۳۶
- ۳۱- باب: تعليم الرجل أُمَّتَهُ وأَهْلَهُ ۳۷
- ۳۲- باب: عظة الإمام النساء وتعليمهن ... ۳۷
- ۳۳- باب: الحرص على الحديث ۳۷
- ۳۴- باب: كيف يقبض العلم ۳۸
- ۳۵- باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم ۳۹
- ۳۶- باب: من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه . ۳۹
- ۳۷- باب: ليلغ العلم الشاهد الغائب ۳۹
- ۳۸- باب: إثم من كذب على النبي ﷺ ... ۳۹
- ۳۹- باب: كتابة العلم ۴۰
- ۴۰- باب: العلم والعظة بالليل ۴۱
- ۴۱- باب: السمر في العلم ۴۱
- ۴۲- باب: حفظ العلم ۴۲
- ۴۳- باب: الإنصات للعلماء ۴۲
- ۴۴- باب: ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله ۴۲
- ۴۵- باب: من سأل وهو قائم عالماً جالساً . ۴۴
- ۴۶- باب: السؤال والفتيا عند رمي الجمار . ۴۴
- ۴۷- باب: ﴿وَمَا أَوْتِنْتُهُنَّ الْعِلْمَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ .. ۴۴
- ۴۸- باب: من ترك بعض الاختيار ۴۴

- ۳۵- باب: اتباع الجنائز من الإيمان ۲۲
- ۳۶- باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله ۲۲
- ۳۷- باب: سؤال جبريل للنبي ﷺ ۲۳
- ۳۸- باب: ۲۳
- ۳۹- باب: فضل من استبرأ لدينه ۲۳
- ۴۰- باب: أداء الخمس من الإيمان ۲۴
- ۴۱- باب: الأعمال بالنية والحسبة ۲۴
- ۴۲- باب: الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ۲۵

۳- کتاب العلم

رقم ۵۹-۱۳۴

- ۱- باب: فضل العلم ۲۶
- ۲- باب: من سئل علماً وهو مشغول في حديثه ۲۶
- ۳- باب: من رفع صوته بالعلم ۲۶
- ۴- باب: قول المحدث حدثنا أو أخبرنا ۲۶
- ۵- باب: طرح الإمام المسألة على أصحابه .. ۲۷
- ۶- باب: ما جاء في العلم ۲۷
- ۷- باب: ما يذكر في المناولة ۲۸
- ۸- باب: من قعد حيث ينتهي به المجلس .. ۲۹
- ۹- باب: رب مبلغ أوعى من سامع ۲۹
- ۱۰- باب: العلم قبل القول والعمل ۲۹
- ۱۱- باب: ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلّم كيلا ينفروا ۳۰
- ۱۲- باب: من جعل لأهل العلم أياماً معلومة ۳۰
- ۱۳- باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ۳۰
- ۱۴- باب: الفهم في العلم ۳۰
- ۱۵- باب: الاعتبار في العلم والحكمة ... ۳۰
- ۱۶- باب: ما ذكر في ذهاب موسى في البحر ۳۱
- ۱۷- باب: قول النبي ﷺ «اللهم علمه الكتاب» ۳۱
- ۱۸- باب: متى يصح سماع الصغير ۳۱
- ۱۹- باب: الخروج في طلب العلم ۳۲

٥٣	٢٧- باب: غسل الرجلين
٥٣	٢٨- باب: المضمضة في الوضوء
٥٣	٢٩- باب: غسل الأعقاب
٥٤	٣٠- باب: غسل الرجلين في النعلين
٥٤	٣١- باب: التيمن في الوضوء والغسل
٥٤	٣٢- باب: التماس الوضوء إذا حانت الصلاة
٥٥	٣٣- باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان
٥٦	٣٤- باب: من لم ير الوضوء إلا من المخرجين
٥٧	٣٥- باب: الرجل يوضئ صاحبه
٥٧	٣٦- باب: قراءة القرآن بعد الحدث وغيره
٥٨	٣٧- باب: من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل
٥٨	٣٨- باب: مسح الرأس كله
٥٩	٣٩- باب: غسل الرجلين إلى الكعبين
٥٩	٤٠- باب: استعمال فضل وضوء الناس
٥٩	باب
٦٠	٤١- باب: من مضمض واستنشق
٦٠	٤٢- باب: مسح الرأس مرة
٦٠	٤٣- باب: وضوء الرجل مع امرأته
٦٤	٤٤- باب: صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه
٦٠	باب
٦٠	٤٥- باب: الغسل والوضوء في المخضب
٦١	٤٦- باب: الوضوء من النور
٦٢	٤٧- باب: الوضوء بالمد
٦٢	٤٨- باب: المسح على الخفين
٦٢	٤٩- باب: إذا أدخل رجله وهما طاهرتان
٦٣	٥٠- باب: من لم يتوضأ من لحم الشاة
٦٣	٥١- باب: من مضمض من السويق ولم يتوضأ
٦٣	٥٢- باب: هل يمضمض من اللبن
٦٤	٥٣- باب: الوضوء من النوم
٦٤	٥٤- باب: الوضوء من غير حدث
٦٤	٥٥- باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله
٦٥	٥٦- باب: ما جاء في غسل البول

٤٥	٤٩- باب: من خص بالعلم قوماً
٤٥	٥٠- باب: الحياء في العلم
٤٦	٥١- باب: من استحيا فأمر غيره بالسؤال
٤٦	٥٢- باب: ذكر العلم والفتيا في المسجد
٤٦	٥٣- باب: من أجاب السائل بأكثر مما سأل

٤- كتاب الوضوء

٤٧	١- باب: ما جاء في الوضوء
٤٧	٢- باب: لا تقبل صلاة بغير طهور
٤٧	٣- باب: فضل الوضوء
٤٧	٤- باب: لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن
٤٨	٥- باب: التخفيف في الوضوء
٤٨	٦- باب: إسباغ الوضوء
٤٨	٧- باب: غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة
٤٩	٨- باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع
٤٩	٩- باب: ما يقول عند الخلاء
٤٩	١٠- باب: وضع الماء عند الخلاء
٤٩	١١- باب: لا تستقبل القبلة بغائط
٤٩	١٢- باب: من تبرز على لبنتين
٥٠	١٣- باب: خروج النساء إلى البراز
٥٠	١٤- باب: التبرز في البيوت
٥٠	١٥- باب: الاستنجاء بالماء
٥١	١٦- باب: من حمل معه الماء ليطهوره
٥١	١٧- باب: حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء
٥١	١٨- باب: النهي عن الاستنجاء باليمين
٥١	١٩- باب: لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال
٥١	٢٠- باب: الاستنجاء بالحجارة
٥٢	٢١- باب: لا يستنجي بروت
٥٢	٢٢- باب: الوضوء مرة مرة
٥٢	٢٣- باب: الوضوء مرتين مرتين
٥٢	٢٤- باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً
٥٣	٢٥- باب: الاستئثار في الوضوء
٥٣	٢٦- باب: الاستجمار وترأ

- ٧٤ - باب: مسح اليد بالتراب لتكون أنقى . . .
- ٧٥ - باب: هل يدخل الجنب يده في الإناء . .
- ٧٥ - باب: تفريق الغسل والوضوء
- ٧٥ - باب: من أفرغ يمينه على شماله
- ٧٦ - باب: إذا جامع ثم عاد
- ٧٦ - باب: غسل المذي والوضوء منه
- ٧٦ - باب: من تطيب ثم اغتسل
- ٧٧ - باب: تخليل الشعر
- ٧٧ - باب: من توضأ في الجنابة
- ٧٧ - باب: إذا ذكر في المسجد أنه جنب . . .
- ٧٧ - باب: نفص اليمين من الغسل عن الجنابة
- ٧٨ - باب: من بدأ بشق رأسه الأيمن
- ٧٨ - باب: من اغتسل عرياناً وحده
- ٧٨ - باب: التستر في الغسل عند الناس . . .
- ٧٩ - باب: إذا احتلمت المرأة
- ٧٩ - باب: عرق الجنب
- ٧٩ - باب: الجنب يخرج ويمشي في السوق . .
- ٨٠ - باب: كينونة الجنب في البيت
- ٨٠ - باب: نوم الجنب
- ٨٠ - باب: الجنب يتوضأ ثم ينام
- ٨٠ - باب: إذا التقى الختانان
- ٨١ - باب: غسل ما يصيب من فرج المرأة . .

٦ - كتاب الحيض

رقم ٢٩٤ - ٣٣٣

- ٨٢ - باب: كيف كان بدء الحيض
- ٨٢ - باب: الأمر بالنفساء إذا نفست
- ٨٢ - باب: غسل الحائض رأس زوجها وترجيله
- ٨٣ - باب: قراءة الرجل في حجر امرأته
- ٨٣ - باب: من سمي النفاس حيضاً
- ٨٣ - باب: مباشرة الحيض
- ٨٤ - باب: ترك الحائض الصوم
- ٨٤ - باب: تقضي الحائض المناسك

- باب: ٦٥
- ٥٧ - باب: ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ٦٥
- ٥٨ - باب: صب الماء على البول في المسجد ٦٥
- باب: يهريق الماء على البول ٦٥
- ٥٩ - باب: بول الصبيان ٦٦
- ٦٠ - باب: البول قائماً وقاعداً ٦٦
- ٦١ - باب: البول عند صاحبه والتستر بالحائط ٦٦
- ٦٢ - باب: البول عند سبابة قوم ٦٦
- ٦٣ - باب: غسل الدم ٦٦
- ٦٤ - باب: غسل المنى وفركه ٦٧
- ٦٥ - باب: إذا غسل الجنابة أو غيرها ٦٧
- ٦٦ - باب: أبوال الإبل والدواب ٦٧
- ٦٧ - باب: ما يقع من النجاسات في السمن . . . ٦٨
- ٦٨ - باب: البول في الماء الدائم ٦٩
- ٦٩ - باب: إذا ألقى على ظهر المصلي قدر . . . ٦٩
- ٧٠ - باب: البزاق والمخاط ونحوه في الثوب . . . ٧٠
- ٧١ - باب: لا يجوز الوضوء بالنبيذ ٧٠
- ٧٢ - باب: غسل المرأة أباهما الدم عن وجهه . . . ٧٠
- ٧٣ - باب: السواك ٧٠
- ٧٤ - باب: دفع السواك إلى الأكبر ٧١
- ٧٥ - باب: فضل من بات على الوضوء ٧١

٥ - كتاب الغسل

رقم ٢٤٨ - ٢٩٣

- ١ - باب: الوضوء قبل الغسل ٧٢
- ٢ - باب: غسل الرجل مع امرأته ٧٣
- ٣ - باب: الغسل بالصاع ونحوه ٧٣
- ٤ - باب: من أفاض على رأسه ثلاثاً ٧٣
- ٥ - باب: الغسل مرة واحدة ٧٤
- ٦ - باب: من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل ٧٤
- ٧ - باب: المضمضة والاستنشاق في الجنابة . . . ٧٤

- ٩٣ ٥- باب: التيمم للوجه والكفين
٩٤ ٦- باب: الصعيد الطيب وضوء المسلم
٩٦ ٧- باب: إذا خاف الجنب على نفسه
٩٦ ٨- باب: التيمم ضربة
٩٧ ٩- باب:

٨- كتاب الصلاة

رقم ٣٤٩-٥٢٠

- ٩٨ ١- باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء
٩٩ ٢- باب: وجوب الصلاة في الثياب
١٠٠ ٣- باب: عقد الإزار على القفا في الصلاة
١٠٠ ٤- باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتصقاً به
١٠١ ٥- باب: إذا صلى في الثوب الواحد
١٠١ ٦- باب: إذا كان الثوب ضيقاً
١٠٢ ٧- باب: الصلاة في الجبة الشامية
١٠٢ ٨- باب: كراهية التعري في الصلاة وغيرها
١٠٢ ٩- باب: الصلاة في القميص والسراويل
١٠٣ ١٠- باب: ما يستر من العورة
١٠٣ ١١- باب: الصلاة بغير رداء
١٠٣ ١٢- باب: ما يذكر في الفخذ
١٠٤ ١٣- باب: في كم تصلي المرأة في الثياب
١٠٤ ١٤- باب: إذا صلى في ثوب له أعلام
١٠٥ ١٥- باب: إن صلى في ثوب مصلب
١٠٥ ١٦- باب: من صلى في فروج حرير ثم نزع
١٠٥ ١٧- باب: الصلاة في الثوب الأحمر
١٠٥ ١٨- باب: الصلاة في السطوح والمنبر
١٠٦ ١٩- باب: إذا أصاب ثوب المصلي امرأته
١٠٦ ٢٠- باب: الصلاة على الحصير
١٠٧ ٢١- باب: الصلاة على الخمرة
١٠٧ ٢٢- باب: الصلاة على الفراش
٢٣ - باب: السجود على الثوب في شدة الحر
١٠٧ ٢٤- باب: الصلاة في النعال

- ٨٥ ٩- باب: الاستحاضة
٨٥ ١٠- باب: غسل دم الحيض
٨٥ ١١- باب: الاعتكاف للمستحاضة
١٢ - باب: هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه
٨٦ ١٣- باب: الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض
٨٦ ١٤- باب: ذلك المرأة نفسها
٨٦ ١٥- باب: غسل المحيض
٨٧ ١٦- باب: امتشاط المرأة عند غسلها
٨٧ ١٧- باب: نقض المرأة شعرها
٨٧ ١٨- باب: مخلقة وغير مخلقة
٨٧ ١٩- باب: كيف تهل الحائض بالحج والعمرة
٨٨ ٢٠- باب: إقبال المحيض وإدباره
٨٨ ٢١- باب: لا تقضي الحائض الصلاة
٨٨ ٢٢- باب: النوم مع الحائض وهي في ثيابها
٢٣ - باب: من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر
٨٩ ٢٤- باب: شهود الحائض العيدين
٨٩ ٢٥- باب: إذا حاضت في شهر ثلاث حيض
٩٠ ٢٦- باب: الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض
٩٠ ٢٧- باب: عرق الاستحاضة
٩٠ ٢٨- باب: المرأة تحيض بعد الإفاضة
٩٠ ٢٩- باب: إذا رأت المستحاضة الطهر
٩١ ٣٠- باب: الصلاة على النفساء وستتها
٩١ ٣١- باب:

٧- كتاب التيمم

رقم ٣٣٤-٣٤٨

- ٩٢ ١- باب:
٩٣ ٢- باب: إذا لم يجد ماء ولا تراباً
٩٣ ٣- باب: التيمم في الحضر
٩٣ ٤- باب: التيمم هل ينفخ فيهما

١١٨	٥٥- باب
٥٦- باب	قول النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض
١١٨	مسجداً وطهوراً»
١١٨	٥٧- باب: نوم المرأة في المسجد
١١٩	٥٨- باب: نوم الرجال في المسجد
١١٩	٥٩- باب: الصلاة إذا قدم من السفر
١٢٠	٦٠- باب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين
١٢٠	٦١- باب: الحدث في المسجد
١٢٠	٦٢- باب: بنيان المسجد
١٢٠	٦٣- باب: التعاون في بناء المسجد
١٢١	٦٤- باب: الاستعانة بالنجار والصناع
١٢١	٦٥- باب: من بنى مسجداً
١٢١	٦٦- باب: يأخذ بنصول النبل
١٢١	٦٧- باب: المرور في المسجد
١٢١	٦٨- باب: الشعر في المسجد
١٢٢	٦٩- باب: أصحاب الحراب في المسجد
١٢٢	٧٠- باب: ذكر البيع والشراء على المنبر
١٢٢	٧١- باب: التقاضي والملازمة في المسجد
١٢٣	٧٢- باب: كنس المسجد
١٢٣	٧٣- باب: تحريم تجارة الخمر
١٢٣	٧٤- باب: الخدم للمسجد
٧٥- باب	الأسد أو الغريم يُربط في
١٢٣	المسجد
١٢٤	٧٦- باب: الاغتسال إذا أسلم
١٢٤	٧٧- باب: الخيمة في المسجد
١٢٤	٧٨- باب: إدخال البعير في المسجد لليلة
١٢٤	٧٩- باب:
١٢٤	٨٠- باب: الخوخة والممر في المسجد
١٢٥	٨١- باب: الأبواب والغلق للكعبة
١٢٥	٨٢- باب: دخول المشرك المسجد
١٢٦	٨٣- باب: رفع الصوت في المسجد
١٢٦	٨٤- باب: الحلق والجلوس في المسجد

١٠٨	٢٥- باب: الصلاة في الخفاف
١٠٨	٢٦- باب: إذا لم يتم السجود
١٠٨	٢٧- باب: يبدي ضيعه ويجافي في السجود
١٠٨	٢٨- باب: فضل استقبال القبلة
١٠٩	٢٩- باب: قبلة أهل المدينة
٣٠- باب	قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ رَبِّهِمْ
١٠٩	مُصَلًّى﴾
١١٠	٣١- باب: التوجه نحو القبلة حيث كان
١١١	٣٢- باب: ما جاء في القبلة
١١١	٣٣- باب: حك البزاق باليد من المسجد
١١٢	٣٤- باب: حك المخاط بالحصى
١١٢	٣٥- باب: لا يبصق عن يمينه في الصلاة
١١٢	٣٦- باب: ليزق عن يساره
١١٣	٣٧- باب: كفارة البزاق في المسجد
١١٣	٣٨- باب: دفن النخامة في المسجد
١١٣	٣٩- باب: إذا بدره البزاق
٤٠- باب	عظة الإمام الناس في إتمام
١١٣	الصلاة
١١٣	٤١- باب: هل يقال مسجد بني فلان
١١٤	٤٢- باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد
١١٤	٤٣- باب: من دعا لطعام في المسجد
١١٤	٤٤- باب: القضاء واللعان في المسجد
١١٤	٤٥- باب: إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء
١١٥	٤٦- باب: المساجد في البيوت
١١٥	٤٧- باب: التيمن في دخول المسجد
١١٦	٤٨- باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية
١١٦	٤٩- باب: الصلاة في مراتب الغنم
١١٧	٥٠- باب: الصلاة في مواضع الإبل
١١٧	٥١- باب: من صلى وقدامه تنور
١١٧	٥٢- باب: كراهية الصلاة في المقابر
١١٧	٥٣- باب: الصلاة في مواضع الخسف
١١٧	٥٤- باب: الصلاة في البيعة

١٣٧	وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ
١٣٨	٣- باب: البيعة على إقامة الصلاة
١٣٨	٤- باب: الصلاة كفارة
١٣٨	٥- باب: فضل الصلاة لوقتها
١٣٩	٦- باب: الصلوات الخمس كفارة
١٣٩	٧- باب: تضييع الصلاة عن وقتها
١٣٩	٨- باب: المصلي يناجي ربه عز وجل
١٤٠	٩- باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر
١٤٠	١٠- باب: الإبراد بالظهر في السفر
١٤٠	١١- باب: وقت الظهر عند الزوال
١٤١	١٢- باب: تأخير الظهر إلى العصر
١٤١	١٣- باب: وقت العصر
١٤٣	١٤- باب: إثم من فاتته العصر
١٤٣	١٥- باب: من ترك العصر
١٤٣	١٦- باب: فضل صلاة العصر
١٤٣	١٧- باب: من أدرك ركعة من العصر
١٤٣	١٨- باب: وقت المغرب
١٤٥	١٩- باب: من كره أن يقال للمغرب العشاء
١٤٥	٢٠- باب: ذكر العشاء والعملة
١٤٥	٢١- باب: وقت العشاء
١٤٥	٢٢- باب: فضل العشاء
١٤٦	٢٣- باب: ما يكره من النوم قبل العشاء
١٤٦	٢٤- باب: النوم قبل العشاء لمن غلب
١٤٧	٢٥- باب: وقت العشاء إلى نصف الليل
١٤٧	٢٦- باب: فضل صلاة الفجر
١٤٨	٢٧- باب: وقت الفجر
١٤٨	٢٨- باب: من أدرك من الفجر ركعة
١٤٨	٢٩- باب: من أدرك من الصلاة ركعة
١٤٨	٣٠- باب: الصلاة بعد الفجر
١٤٩	٣١- باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس

١٢٧	٨٥- باب: الاستلقاء في المسجد
١٢٧	٨٦- باب: المسجد يكون في الطريق
١٢٧	٨٧- باب: الصلاة في مسجد السوق
١٢٨	٨٨- باب: تشبيك الأصابع في المسجد
١٢٨	٨٩- باب: المساجد التي على طرق المدينة
١٣٠	٩٠- باب: سترة الإمام سترة من خلفه
١٣١	٩١- باب: قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة
١٣١	٩٢- باب: الصلاة إلى الحربة
١٣١	٩٣- باب: الصلاة إلى العنزة
١٣١	٩٤- باب: السترة بمكة
١٣٢	٩٥- باب: الصلاة إلى الأسطوانة
١٣٢	٩٦- باب: الصلاة بين السواري
١٣٢	٩٧- باب: الصلاة بين السواري
١٣٣	٩٨- باب: الصلاة إلى الراحلة والبعير
١٣٣	٩٩- باب: الصلاة إلى السرير
١٣٣	١٠٠- باب: يرد المصلي من مربي يديه
١٣٣	١٠١- باب: إثم المار بين يدي المصلي
١٣٤	١٠٢- باب: استقبال الرجل صاحبه
١٣٤	١٠٣- باب: الصلاة خلف النائم
١٣٤	١٠٤- باب: التطوع خلف المرأة
١٣٤	١٠٥- باب: من قال لا يقطع الصلاة شيء
١٣٥	١٠٦- باب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة
١٣٥	١٠٧- باب: إذا صلى إلى فراش فيه حافض
١٣٥	١٠٨- باب: هل يغمز الرجل امرأته
١٣٦	١٠٩- باب: المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى

٩- كتاب مواقيت الصلاة

رقم ٥٢١-٦٠٢

١٣٧	١- باب: مواقيت الصلاة وفضلها
١٣٧	٢- باب: قول الله تعالى: ﴿مُتَّبِعِينَ لِحُكْمِهِ وَأَتَّقُوهُ﴾

- ۱۹- باب: هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا ۱۶۰
 ۲۰- باب: قول الرجل فاتتنا الصلاة ۱۶۰
 ۲۱- باب: لا يسعى إلى صلاة ۱۶۰
 ۲۲- باب: متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة ۱۶۱
 ۲۳- باب: لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً ۱۶۱
 ۲۴- باب: هل يخرج من المسجد لعل ۱۶۱
 ۲۵- باب: إذا قال الإمام مكانكم ۱۶۱
 ۲۶- باب: قول الرجل ما صلينا ۱۶۱
 ۲۷- باب: الإمام تعرض له الحاجة ۱۶۲
 ۲۸- باب: الكلام إذا أقيمت الصلاة ۱۶۲
 ۲۹- باب: وجوب صلاة الجماعة ۱۶۲
 ۳۰- باب: فضل صلاة الجماعة ۱۶۲
 ۳۱- باب: فضل صلاة الفجر في جماعة ۱۶۳
 ۳۲- باب: فضل التهجير إلى الظهر ۱۶۳
 ۳۳- باب: احتساب الآثار ۱۶۴
 ۳۴- باب: فضل العشاء في جماعة ۱۶۴
 ۳۵- باب: اثنان فما فوقهما جماعة ۱۶۴
 ۳۶- باب: من جلس في المسجد ۱۶۵
 ۳۷- باب: فضل من غدا إلى المسجد ۱۶۵
 ۳۸- باب: إذا أقيمت الصلاة ۱۶۵
 ۳۹- باب: حد المريض أن يشهد الجماعة ۱۶۶
 ۴۰- باب: الرخصة في المطر والعل ۱۶۶
 ۴۱- باب: هل يصلي الإمام بمن حضر ۱۶۷
 ۴۲- باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة ۱۶۷
 ۴۳- باب: إذا دعى الإمام إلى الصلاة ۱۶۸
 ۴۴- باب: من كان في حاجة أهله ۱۶۸
 ۴۵- باب: من صلى بالناس ۱۶۸
 ۴۶- باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ۱۶۹
 ۴۷- باب: من قام إلى جنب الإمام لعل ۱۷۰
 ۴۸- باب: من دخل ليؤم الناس ۱۷۰
 ۴۹- باب: إذا استوتوا في القراءة ۱۷۱

- ۳۲- باب: من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر ۱۵۰
 ۳۳- باب: ما يصلى بعد العصر ۱۵۰
 ۳۴- باب: التذكير بالصلاة في يوم غيم ۱۵۱
 ۳۵- باب: الأذان بعد ذهاب الوقت ۱۵۱
 ۳۶- باب: من صلى بالناس جماعة ۱۵۱
 ۳۷- باب: من نسي صلاة فليصل ۱۵۱
 ۳۸- باب: قضاء الصلوات الأولى فالأولى ۱۵۲
 ۳۹- باب: ما يكره من السمر بعد العشاء ۱۵۲
 ۴۰- باب: السمر في الفقه ۱۵۲
 ۴۱- باب: السمر مع الضيف والأهل ۱۵۳

۱۰- كتاب الأذان

رقم ۶۰۳- ۸۷۵

- ۱- باب: بدء الأذان ۱۵۴
 ۲- باب: الأذان مثنى مثنى ۱۵۴
 ۳- باب: الإقامة واحدة ۱۵۵
 ۴- باب: فضل التأذين ۱۵۵
 ۵- باب: رفع الصوت بالنداء ۱۵۵
 ۶- باب: ما يحقن بالأذان من الدماء ۱۵۵
 ۷- باب: ما يقول إذا سمع المنادي ۱۵۶
 ۸- باب: الدعاء عند النداء ۱۵۶
 ۹- باب: الاستهام في الأذان ۱۵۶
 ۱۰- باب: الكلام في الأذان ۱۵۷
 ۱۱- باب: أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ۱۵۷
 ۱۲- باب: الأذان بعد الفجر ۱۵۷
 ۱۳- باب: الأذان قبل الفجر ۱۵۷
 ۱۴- باب: كم بين الأذان والإقامة ۱۵۸
 ۱۵- باب: من انتظر الإقامة ۱۵۸
 ۱۶- باب: بين كل أذانين صلاة لمن شاء ۱۵۸
 ۱۷- باب: من قال ليؤذن في السفر مؤذن ۱۵۹
 ۱۸- باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة ۱۵۹

- ۵۰- باب: إذا زار الإمام قوماً فأمهم ۱۷۱
- ۵۱- باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به ۱۷۱
- ۵۲- باب: متى يسجد من خلف الإمام .. ۱۷۲
- ۵۳- باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام .. ۱۷۳
- ۵۴- باب: إمامة العبد والمولى ۱۷۳
- ۵۵- باب: إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه .. ۱۷۳
- ۵۶- باب: إمامة المفتون والمبتدع ۱۷۳
- ۵۷- باب: يقوم عن يمين الإمام بحذائه .. ۱۷۴
- ۵۸- باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام .. ۱۷۴
- ۵۹- باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤم ۱۷۴
- ۶۰- باب: إذا طول الإمام ۱۷۵
- ۶۱- باب: تخفيف الإمام في القيام ۱۷۵
- ۶۲- باب: إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء .. ۱۷۵
- ۶۳- باب: من شك إمامه إذا طول ۱۷۵
- ۶۴- باب: الإيجاز في الصلاة وإكمالها .. ۱۷۶
- ۶۵- باب: من أخف الصلاة عند بكاء الصبي ۱۷۶
- ۶۶- باب: إذا صلى ثم أم قوماً ۱۷۷
- ۶۷- باب: من أسمع الناس تكبير الإمام .. ۱۷۷
- ۶۸- باب: الرجل يأتيهم بالإمام ۱۷۷
- ۶۹- باب: هل يأخذ الإمام ۱۷۸
- ۷۰- باب: إذا بكى الإمام في الصلاة ... ۱۷۸
- ۷۱- باب: تسوية الصفوف عند الإقامة .. ۱۷۸
- ۷۲- باب: إقبال الإمام على الناس ۱۷۹
- ۷۳- باب: الصف الأول ۱۷۹
- ۷۴- باب: إقامة الصف من تمام الصلاة .. ۱۷۹
- ۷۵- باب: إثم من لم يتم الصفوف ۱۷۹
- ۷۶- باب: إلزاق المنكب بالمنكب ۱۸۰
- ۷۷- باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام .. ۱۸۰
- ۷۸- باب: المرأة وحدها تكون صفاً ۱۸۰
- ۷۹- باب: ميمنة المسجد والإمام ۱۸۰
- ۸۰- باب: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو ستره ۱۸۰
- ۸۱- باب: صلاة الليل ۱۸۱
- ۸۲- باب: إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة .. ۱۸۱
- ۸۳- باب: رفع اليدين في التكبيرة ۱۸۲
- ۸۴- باب: رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ۱۸۲
- ۸۵- باب: إلى أين يرفع يديه ۱۸۲
- ۸۶- باب: رفع اليدين إذا قام من الركعتين ۱۸۳
- ۸۷- باب: وضع اليمنى على اليسرى ۱۸۳
- ۸۸- باب: الخشوع في الصلاة ۱۸۳
- ۸۹- باب: ما يقول بعد التكبير ۱۸۳
- ۹۰- باب: ۱۸۴
- ۹۱- باب: رفع البصر إلى الإمام في الصلاة .. ۱۸۴
- ۹۲- باب: رفع البصر إلى السماء في الصلاة ۱۸۵
- ۹۳- باب: الالتفات في الصلاة ۱۸۵
- ۹۴- باب: هل يلتفت لأمر ينزل به ۱۸۵
- ۹۵- باب: وجوب القراءة للإمام ۱۸۶
- ۹۶- باب: القراءة في الظهر ۱۸۷
- ۹۷- باب: القراءة في العصر ۱۸۷
- ۹۸- باب: القراءة في المغرب ۱۸۸
- ۹۹- باب: الجهر في المغرب ۱۸۸
- ۱۰۰- باب: الجهر في العشاء ۱۸۸
- ۱۰۱- باب: القراءة في العشاء بالسجدة .. ۱۸۸
- ۱۰۲- باب: القراءة في العشاء ۱۸۹
- ۱۰۳- باب: يطول في الأوليين ۱۸۹
- ۱۰۴- باب: القراءة في الفجر ۱۸۹
- ۱۰۵- باب: الجهر بقراءة صلاة الفجر .. ۱۸۹
- ۱۰۶- باب: الجمع بين السورتين ۱۹۰
- ۱۰۷- باب: يقرأ في الآخرين ۱۹۱
- ۱۰۸- باب: من خافت القراءة في الظهر .. ۱۹۱
- ۱۰۹- باب: إذا أسمع الإمام الآية ۱۹۱
- ۱۱۰- باب: يطول في الركعة الأولى ۱۹۱
- ۱۱۱- باب: جهر الإمام بالتأمين ۱۹۲

- ۱۴۳- باب: كيف يعتمد على الأرض ... ۲۰۲
- ۱۴۴- باب: يكبر وهو ينهض من السجدين ۲۰۲
- ۱۴۵- باب: سنة الجلوس في التشهد ... ۲۰۲
- ۱۴۶- باب: من لم ير التشهد الأول واجباً ۲۰۳
- ۱۴۷- باب: التشهد في الأولى ... ۲۰۳
- ۱۴۸- باب: التشهد في الآخرة ... ۲۰۳
- ۱۴۹- باب: الدعاء قبل السلام ... ۲۰۴
- ۱۵۰- باب: ما يتخير من الدعاء ... ۲۰۴
- ۱۵۱- باب: من لم يمسح جبهته وأنفه ... ۲۰۵
- ۱۵۲- باب: التسليم ... ۲۰۵
- ۱۵۳- باب: يسلم حين يسلم الإمام ... ۲۰۵
- ۱۵۴- باب: من لم يردد السلام ... ۲۰۵
- ۱۵۵- باب: الذكر بعد الصلاة ... ۲۰۶
- ۱۵۶- باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم ... ۲۰۷
- ۱۵۷- باب: مكث الإمام في مصلاه ... ۲۰۷
- ۱۵۸- باب: من صلى بالناس ... ۲۰۸
- ۱۵۹- باب: الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال ... ۲۰۸
- ۱۶۰- باب: ما جاء في الثوم النيء ... ۲۰۸
- ۱۶۱- باب: وضوء الصبيان ... ۲۰۹
- ۱۶۲- باب: خروج النساء إلى المساجد ... ۲۱۰
- ۱۶۳- باب: انتظار الناس قيام الإمام العالم ... ۲۱۱
- ۱۶۴- باب: صلاة النساء خلف الرجال ... ۲۱۱
- ۱۶۵- باب: سرعة انصراف النساء ... ۲۱۲
- ۱۶۶- باب: استئذان المرأة زوجها ... ۲۱۲
- ۱۶۷- باب: صلاة النساء خلف الرجال ... ۲۱۲

۱۱- کتاب الجمعة

رقم ۸۷۶-۹۴۱

- ۱- باب: فرض الجمعة ... ۲۱۳
- ۲- باب: فضل الغسل يوم الجمعة ... ۲۱۳
- ۳- باب: الطيب للجمعة ... ۲۱۴
- ۴- باب: فضل الجمعة ... ۲۱۴

- ۱۱۲- باب: فضل التأمين ... ۱۹۲
- ۱۱۳- باب: جهر المأموم بالتأمين ... ۱۹۲
- ۱۱۴- باب: إذا ركع دون الصف ... ۱۹۲
- ۱۱۵- باب: إتمام التكبير في الركوع ... ۱۹۲
- ۱۱۶- باب: إتمام التكبير في السجود ... ۱۹۳
- ۱۱۷- باب: التكبير إذا قام من السجود ... ۱۹۳
- ۱۱۸- باب: وضع الأكف على الركب ... ۱۹۴
- ۱۱۹- باب: إذا لم يتم الركوع ... ۱۹۴
- ۱۲۰- باب: استواء الظهر في الركوع ... ۱۹۴
- ۱۲۱- باب: حد إتمام الركوع والاعتدال فيه ... ۱۹۴
- ۱۲۲- باب: أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة ... ۱۹۴
- ۱۲۳- باب: الدعاء في الركوع ... ۱۹۵
- ۱۲۴- باب: ما يقول الإمام ومن خلفه ... ۱۹۵
- ۱۲۵- باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد ... ۱۹۵
- ۱۲۶- باب: ... ۱۹۵
- ۱۲۷- باب: الطمأنينة حين يرفع رأسه ... ۱۹۶
- ۱۲۸- باب: يهوي بالتكبير حين يسجد ... ۱۹۶
- ۱۲۹- باب: فضل السجود ... ۱۹۷
- ۱۳۰- باب: يُبدي ضبعيه ... ۱۹۸
- ۱۳۱- باب: يستقبل بأطراف رجله القبلة ... ۱۹۹
- ۱۳۲- باب: إذا لم يتم السجود ... ۱۹۹
- ۱۳۳- باب: السجود على سبعة أعظم ... ۱۹۹
- ۱۳۴- باب: السجود على الأنف ... ۱۹۹
- ۱۳۵- باب: السجود على الأنف ... ۱۹۹
- ۱۳۶- باب: عقد الثياب وشدها ... ۲۰۰
- ۱۳۷- باب: لا يكف شعراً ... ۲۰۰
- ۱۳۸- باب: لا يكف ثوبه في الصلاة ... ۲۰۰
- ۱۳۹- باب: التسييح والدعاء في السجود ... ۲۰۰
- ۱۴۰- باب: المكث بين السجدين ... ۲۰۱
- ۱۴۱- باب: لا يفترش ذراعيه في السجود ... ۲۰۱
- ۱۴۲- باب: من استوى قاعدًا وتر ... ۲۰۱

- ۲۲۵ باب: الإنصات يوم الجمعة
- ۲۲۶ باب: الساعة التي في يوم الجمعة
- ۲۲۶ باب: إذا نفر الناس عن الإمام
- ۲۲۶ باب: الصلاة بعد الجمعة وقبلها
- ۴۰ - باب: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾
- ۲۲۶ باب: القائلة بعد الجمعة

۱۲ - كتاب صلاة الخوف

رقم ۹۴۲-۹۴۷

- ۲۲۸ باب: صلاة الخوف
- ۲۲۸ باب: صلاة الخوف رجالاً وركباً
- ۲۲۹ باب: يحرس بعضهم بعضاً
- ۲۲۹ باب: الصلاة عند مناهضة الحصون
- ۲۲۹ باب: صلاة الطالب والمطلوب
- ۲۳۰ باب: التبكير والغسل بالصبح

۱۳ - كتاب العيدين

رقم ۹۴۸-۹۸۹

- ۲۳۱ باب: في العيدين والتجمل فيهما
- ۲۳۱ باب: الحراب والدرك يوم العيد
- ۲۳۲ باب: سنة العيدين لأهل الإسلام
- ۲۳۲ باب: الأكل يوم الفطر قبل الخروج
- ۲۳۲ باب: الأكل يوم النحر
- ۲۳۳ باب: الخروج إلى المصلى بغير منبر
- ۲۳۳ باب: المشي والركوب إلى العيد
- ۲۳۴ باب: الخطبة بعد العيد
- ۲۳۴ باب: ما يكره من حمل السلاح
- ۲۳۵ باب: التبكير إلى العيد
- ۲۳۵ باب: فضل العمل في أيام التشريق
- ۲۳۵ باب: التبكير أيام منى
- ۲۳۶ باب: الصلاة إلى الحربة يوم العيد
- ۱۴ - باب: العزة أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد

- ۲۱۴ باب:
- ۲۱۴ باب: الدهن للجمعة
- ۲۱۵ باب: يلبس أحسن ما يجد
- ۲۱۵ باب: السواك يوم الجمعة
- ۲۱۶ باب: من تسوك بسواك غيره
- ۲۱۶ باب: ما يقرأ في صلاة الفجر
- ۲۱۶ باب: الجمعة في القرى والمدن
- ۱۲ - باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم
- ۲۱۷ باب:
- ۲۱۷ باب: الرخصة إن لم يحضر الجمعة
- ۲۱۸ باب: من أين تؤتى الجمعة
- ۲۱۸ باب: وقت الجمعة إذا زالت الشمس
- ۲۱۹ باب: إذا اشتد الحر يوم الجمعة
- ۲۱۹ باب: المشي إلى الجمعة
- ۲۲۰ باب: لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة
- ۲۲۰ باب: لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة
- ۲۲۰ باب: الأذان يوم الجمعة
- ۲۲۰ باب: المؤذن الواحد يوم الجمعة
- ۲۲۱ باب: يجيب الإمام على المنبر
- ۲۲۱ باب: الجلوس على المنبر عند التأذين
- ۲۲۱ باب: التأذين عند الخطبة
- ۲۲۱ باب: الخطبة على المنبر
- ۲۲۲ باب: الخطبة قائماً
- ۲۲۲ باب: استقبال الناس الإمام إذا خطب
- ۲۲۲ باب: من قال في الخطبة بعد الثناء
- ۲۲۴ باب: القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة
- ۲۲۴ باب: الاستماع إلى الخطبة
- ۲۲۴ باب: إذا رأى الإمام رجلاً
- ۲۲۵ باب: من جاء والإمام يخطب
- ۲۲۵ باب: رفع اليدين في الخطبة
- ۲۲۵ باب: الاستسقاء في الخطبة

- ۲۴۵ إذا انتهكت محارمه
- ۶- باب: الاستسقاء في المسجد الجامع . ۲۴۵
- ۷- باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة ... ۲۴۶
- ۸- باب: الاستسقاء على المنبر ۲۴۶
- ۹- باب: من اكتفى بصلاة الجمعة ۲۴۷
- ۱۰- باب: الدعاء إذا انقطعت السبل ۲۴۷
- ۱۱- باب: ما قيل إن النبي ﷺ لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة ۲۴۷
- ۱۲- باب: إذا استشفعوا إلى الإمام ۲۴۷
- ۱۳- باب: إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ۲۴۸
- ۱۴- باب: الدعاء إذا كثرت المطر ۲۴۸
- ۱۵- باب: الدعاء في الاستسقاء قائماً ۲۴۹
- ۱۶- باب: الجهر بالقراءة في الاستسقاء ۲۴۹
- ۱۷- باب: كيف حول النبي ﷺ ظهره إلى الناس ۲۴۹
- ۱۸- باب: صلاة الاستسقاء ركعتين ۲۴۹
- ۱۹- باب: الاستسقاء في المصلي ۲۴۹
- ۲۰- باب: استقبال القبلة في الاستسقاء .. ۲۵۰
- ۲۱- باب: رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ۲۵۰
- ۲۲- باب: رفع الإمام يده في الاستسقاء ۲۵۰
- ۲۳- باب: ما يقال إذا أمطرت ۲۵۰
- ۲۴- باب: من تمطر في المطر ۲۵۱
- ۲۵- باب: إذا هبت الرياح ۲۵۱
- ۲۶- باب: قول النبي ﷺ «نصرت بالصبا» ۲۵۱
- ۲۷- باب: ما قيل في الزلازل والآيات .. ۲۵۱
- ۲۸- باب: قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ ۲۵۲
- ۲۹- باب: لا يدري متى يجيء المطر إلا الله ۲۵۲

۱۶- كتاب الكسوف

رقم ۱۰۴۰- ۱۰۶۶

- ۱۵- باب: خروج النساء والحيز إلى المصلي ۲۳۶
- ۱۶- باب: خروج الصبيان إلى المصلي .. ۲۳۷
- ۱۷- باب: استقبال الإمام الناس ۲۳۷
- ۱۸- باب: العلم الذي بالمصلي ۲۳۷
- ۱۹- باب: موعظة الإمام النساء يوم العيد ۲۳۷
- ۲۰- باب: إذا لم يكن لها جلباب في العيد ۲۳۸
- ۲۱- باب: اعتزال الحيز المصلي ۲۳۸
- ۲۲- باب: النحر والذبح يوم النحر ۲۳۹
- ۲۳- باب: كلام الإمام والناس في خطبة العيد ۲۳۹
- ۲۴- باب: من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد ۲۳۹
- ۲۵- باب: إذا فاته العيد يصلي ركعتين .. ۲۴۰
- ۲۶- باب: الصلاة قبل العيد وبعدها ۲۴۰

۱۴- كتاب الوتر

رقم ۹۹۰- ۱۰۰۴

- ۱- باب: ما جاء في الوتر ۲۴۱
- ۲- باب: ساعات الوتر ۲۴۲
- ۳- باب: إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر ۲۴۲
- ۴- باب: ليجعل آخر صلاته وترأ ۲۴۲
- ۵- باب: الوتر على الدابة ۲۴۲
- ۶- باب: الوتر في السفر ۲۴۳
- ۷- باب: القنوت قبل الركوع وبعده ۲۴۳

۱۵- كتاب الاستسقاء

رقم ۱۰۰۵- ۱۰۳۹

- ۱- باب: الاستسقاء وخروج النبي ﷺ ۲۴۴
- ۲- باب: دعاء النبي ﷺ اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ۲۴۴
- ۳- باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء .. ۲۴۵
- ۴- باب: تحويل الرداء في الاستسقاء ۲۴۵
- ۵- باب: انتقام الرب جل وعز من خلقه بالقحط

- ۱۱- باب: من قرأ السجدة في الصلاة ... ۲۶۳
۱۲- باب: من لم يجد موضعاً للسجود .. ۲۶۳

۱۸- كتاب تقصير الصلاة

رقم ۱۰۸۰-۱۱۱۹

- ۱- باب: ما جاء في التقصير ۲۶۴
۲- باب: الصلاة بمنى ۲۶۴
۳- باب: كم أقام النبي ﷺ في حجته ۲۶۵
۴- باب: في كم يقصر الصلاة ۲۶۵
۵- باب: يقصر إذا خرج من موضعه ۲۶۵
۶- باب: يصلي المغرب ثلاثاً في السفر .. ۲۶۶
۷- باب: صلاة التطوع على الدواب ۲۶۶
۸- باب: الإيماء على الدابة ۲۶۷
۹- باب: ينزل للمكتوبة ۲۶۷
۱۰- باب: صلاة التطوع على الحمار ... ۲۶۷
۱۱- باب: من لم يتطوع في السفر ۲۶۷
۱۲- باب: من تطوع في السفر ۲۶۸
۱۳- باب: الجمع في السفر بين المغرب والعشاء . ۲۶۸
۱۴- باب: هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء ۲۶۹
۱۵- باب: يؤخر الظهر إلى العصر ۲۶۹
۱۶- باب: إذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس ۲۶۹
۱۷- باب: صلاة القاعد ۲۷۰
۱۸- باب: صلاة القاعد بالإيماء ۲۷۰
۱۹- باب: إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب ۲۷۰
۲۰- باب: إذا صلى قاعداً ۲۷۱

۱۹- كتاب التهجد

رقم ۱۱۲۰-۱۱۸۷

- ۱- باب: التهجد بالليل ۲۷۲
۲- باب: فضل قيام الليل ۲۷۲
۳- باب: طول السجود في قيام الليل ... ۲۷۳
۴- باب: ترك القيام للمريض ۲۷۳

- ۱- باب: الصلاة في كسوف الشمس ۲۵۳
۲- باب: الصدقة في الكسوف ۲۵۴
۳- باب: النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ۲۵۴
۴- باب: خطبة الإمام في الكسوف ۲۵۴
۵- باب: هل يقول كسفت الشمس ۲۵۵
۶- باب: قوله ﷺ: «يخوف الله عباده» .. ۲۵۵
۷- باب: التعوذ من عذاب القبر ۲۵۵
۸- باب: طول السجود في الكسوف ۲۵۶
۹- باب: صلاة الكسوف جماعة ۲۵۶
۱۰- باب: صلاة النساء مع الرجال ۲۵۷
۱۱- باب: من أحب العتاقة ۲۵۷
۱۲- باب: صلاة الكسوف في المسجد .. ۲۵۷
۱۳- باب: لا تنكس الشمس لموت أحد ۲۵۸
۱۴- باب: الذكر في الكسوف ۲۵۸
۱۵- باب: الدعاء في الكسوف ۲۵۹
۱۶- باب: قول الإمام في خطبة الكسوف ۲۵۹
۱۷- باب: الصلاة في كسوف القمر ۲۵۹
۱۸- باب: الركعة الأولى في الكسوف .. ۲۵۹
۱۹- باب: الجهر بالقراءة في الكسوف .. ۲۶۰

۱۷- كتاب سجود القرآن

رقم ۱۰۶۷-۱۰۷۹

- ۱- باب: ما جاء في سجود القرآن وستتها . ۲۶۱
۲- باب: سجدة تنزيل السجدة ۲۶۱
۳- باب: سجدة ص ۲۶۱
۴- باب: سجدة النجم ۲۶۱
۵- باب: سجود المسلمين مع المشركين . ۲۶۲
۶- باب: من قرأ السجدة ولم يسجد ۲۶۲
۷- باب: سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ۲۶۲
۸- باب: من سجد لسجود القارئ ۲۶۲
۹- باب: ازدحام الناس إذا قرأ الإمام ... ۲۶۲
۱۰- باب: من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود ۲۶۳

- ۳۶- باب: صلاة النوافل جماعة ۲۸۵
- ۳۷- باب: التطوع في البيت ۲۸۶
- ۲۰- كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة
رقم ۱۱۸۸-۱۱۹۷
- ۱- باب: فضل الصلاة في مسجد مكة ... ۲۸۷
- ۲- باب: مسجد قباء ۲۸۷
- ۳- باب: من أتى مسجد قباء كل سبت ... ۲۸۸
- ۴- باب: إتيان مسجد قباء ماشياً وراكباً .. ۲۸۸
- ۵- باب: فضل ما بين القبر والمنبر ۲۸۸
- ۶- باب: مسجد بيت المقدس ۲۸۸
- ۲۱- كتاب العمل في الصلاة
رقم ۱۱۹۸-۱۲۲۳
- ۱- باب: استعانة اليد في الصلاة ۲۸۹
- ۲- باب: ما ينهى من الكلام في الصلاة .. ۲۸۹
- ۳- باب: ما يجوز من التسبيح والحمد .. ۲۹۰
- ۴- باب: من سمى قوماً أو سلم ۲۹۰
- ۵- باب: التصفيق للنساء ۲۹۰
- ۶- باب: من رجع القهقري في صلاته ... ۲۹۱
- ۷- باب: إذا دعت الأم ولدها في الصلاة .. ۲۹۱
- ۸- باب: مسح الحصى في الصلاة ۲۹۱
- ۹- باب: بسط الثوب في الصلاة للسجود .. ۲۹۱
- ۱۰- باب: ما يجوز من العمل في الصلاة .. ۲۹۲
- ۱۱- باب: إذا انفلتت الدابة في الصلاة .. ۲۹۲
- ۱۲- باب: ما يجوز من البصاق والنفخ .. ۲۹۳
- ۱۳- باب: من صفق جاهلاً من الرجال في صلاته
لم تفسد صلاته ۲۹۳
- ۱۴- باب: إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر فانظر
فلا بأس ۲۹۳
- ۱۵- باب: لا يرد السلام في الصلاة ۲۹۳
- ۱۶- باب: رفع الأيدي في الصلاة ۲۹۴
- ۱۷- باب: الخصر في الصلاة ۲۹۴

- ۵- باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل
والنوافل من غير إيجاب ۲۷۳
- ۶- باب: قيام النبي ﷺ بالليل ۲۷۴
- ۷- باب: من نام عند السحر ۲۷۴
- ۸- باب: من تسحر فلم ينم ۲۷۵
- ۹- باب: طول القيام في صلاة الليل ۲۷۵
- ۱۰- باب: كيف كانت صلاته ﷺ ۲۷۵
- ۱۱- باب: قيام النبي ﷺ بالليل ونومه ... ۲۷۶
- ۱۲- باب: عقد الشيطان على قافية الرأس ۲۷۶
- ۱۳- باب: إذا نام ولم يصل ۲۷۷
- ۱۴- باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل .. ۲۷۷
- ۱۵- باب: من نام أول الليل وأحيا آخره .. ۲۷۷
- ۱۶- باب: قيامه ﷺ بالليل في رمضان .. ۲۷۸
- ۱۷- باب: فضل الطهور بالليل والنهار .. ۲۷۸
- ۱۸- باب: ما يكره من التشديد في العبادة .. ۲۷۸
- ۱۹- باب: ما يكره من ترك قيام الليل ۲۷۹
- ۲۰- باب: ۲۷۹
- ۲۱- باب: فضل من تعار من الليل فصلى .. ۲۷۹
- ۲۲- باب: المداومة على ركعتي الفجر .. ۲۸۰
- ۲۳- باب: الضجعة على الشق الأيمن ... ۲۸۰
- ۲۴- باب: من تحدث بعد الركعتين ۲۸۰
- ۲۵- باب: ما جاء في التطوع مثني مثني .. ۲۸۱
- ۲۶- باب: الحديث بعد ركعتي الفجر ۲۸۲
- ۲۷- باب: تعاهد ركعتي الفجر ۲۸۲
- ۲۸- باب: ما يقرأ في ركعتي الفجر ۲۸۲
- ۲۹- باب: التطوع بعد المكتوبة ۲۸۳
- ۳۰- باب: من لم يتطوع بعد المكتوبة ... ۲۸۳
- ۳۱- باب: صلاة الضحى في السفر ۲۸۳
- ۳۲- باب: من لم يصل الضحى ورآه واسعاً ۲۸۳
- ۳۳- باب: صلاة الضحى في الحضر ۲۸۴
- ۳۴- باب: الركعتين قبل الظهر ۲۸۴
- ۳۵- باب: الصلاة قبل المغرب ۲۸۴

- ١٩- باب: الكفن في الثوبين ٣٠٦
- ٢٠- باب: الحنوط للميت ٣٠٦
- ٢١- باب: كيف يكفن المحرم ٣٠٧
- ٢٢- باب: الكفن في القميص ٣٠٧
- ٢٣- باب: الكفن بغير قميص ٣٠٧
- ٢٤- باب: الكفن بلا عمامة ٣٠٨
- ٢٥- باب: الكفن من جميع المال ٣٠٨
- ٢٦- باب: إذا لم يوجد إلا ثوب واحد ٣٠٨
- ٢٧- باب: إذا لم يجد كفناً ٣٠٨
- ٢٨- باب: من استعد الكفن ٣٠٩
- ٢٩- باب: اتباع النساء الجنائز ٣٠٩
- ٣٠- باب: إحداث المرأة على غير زوجها ٣٠٩
- ٣١- باب: زيارة القبور ٣١٠
- ٣٢- باب: قوله ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» ٣١٠
- ٣٣- باب: ما يكره من النياحة على الميت ٣١٢
- ٣٤- باب: ٣١٢
- ٣٥- باب: ليس منا من شق الجيوب ٣١٢
- ٣٦- باب: رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة ٣١٣
- ٣٧- باب: ما ينهى عن الحلق عند المصيبة ٣١٣
- ٣٨- باب: ليس منا من ضرب الخدود ٣١٣
- ٣٩- باب: ما ينهى من الويل ٣١٣
- ٤٠- باب: من جلس عند المصيبة ٣١٤
- ٤١- باب: من لم يظهر حزنه عند المصيبة ٣١٤
- ٤٢- باب: الصبر عند الصدمة الأولى ٣١٤
- ٤٣- باب: قول النبي ﷺ «إنا بك لمحزونون» ٣١٤
- ٤٤- باب: البكاء عند المريض ٣١٥
- ٤٥- باب: ما ينهى من النوح والبكاء ٣١٥
- ٤٦- باب: القيام للجنائز ٣١٦
- ٤٧- باب: متى يقعد إذا قام للجنائز ٣١٦
- ٤٨- باب: من تبع جنازة ٣١٦

- ١٨- باب: يُفكر الرجلُ الشيء في الصلاة . ٢٩٥
- ٢٢- كتاب السهو
- رقم ١٢٢٤ - ١٢٣٦
- ١- باب: ما جاء في السهو ٢٩٦
- ٢- باب: إذا صلى خمساً ٢٩٦
- ٣- باب: إذا سلم في ركعتين ٢٩٦
- ٤- باب: من لم يشهد في سجدي السهو ٢٩٧
- ٥- باب: من يكبر في سجدي السهو ٢٩٧
- ٦- باب: إذا لم يدر كم صلى ثلاثاً ٢٩٨
- ٧- باب: السهو في الفرض والتطوع ٢٩٨
- ٨- باب: إذا كلم وهو يصلي ٢٩٨
- ٩- باب: الإشارة في الصلاة ٢٩٩

٢٣- كتاب الجنائز

رقم ١٢٣٧ - ١٣٩

- ١- باب: في الجنائز ومن كان آخر كلامه ٣٠٠
- ٢- باب: الأمر باتباع الجنائز ٣٠٠
- ٣- باب: الدخول على الميت بعد الموت ٣٠١
- ٤- باب: الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه ٣٠٢
- ٥- باب: الإذن بالجنائز ٣٠٢
- ٦- باب: فضل من مات له ولد فاحتسب ٣٠٣
- ٧- باب: قول الرجل للمرأة عند القبر ٣٠٣
- ٨- باب: غسل الميت ووضوءه ٣٠٣
- ٩- باب: ما يستحب أن يغسل وترأ ٣٠٤
- ١٠- باب: يبدأ بميامن الميت ٣٠٤
- ١١- باب: مواضع الوضوء من الميت ٣٠٤
- ١٢- باب: هل تكفن المرأة في إزار رجل ٣٠٤
- ١٣- باب: يجعل الكافور في الأخيرة ٣٠٥
- ١٤- باب: نقض شعر المرأة ٣٠٥
- ١٥- باب: كيف الإشعار للبيت ٣٠٥
- ١٦- باب: يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون ٣٠٦
- ١٧- باب: يلقى شعر المرأة خلفها ٣٠٦
- ١٨- باب: الثياب البيض للكفن ٣٠٦

- ۷۸- باب: اللحد والشق في القبر ۳۲۶
- ۷۹- باب: إذا أسلم الصبي فمات ۳۲۶
- ۸۰- باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله ۳۲۸
- ۸۱- باب: الجريدة على القبر ۳۲۸
- ۸۲- باب: موعظة المحدث عند القبر ... ۳۲۹
- ۸۳- باب: ما جاء في قاتل النفس ۳۲۹
- ۸۴- باب: ما يكره من الصلاة على المنافقين ، والاستغفار للمشركين ۳۳۰
- ۸۵- باب: ثناء الناس على الميت ۳۳۰
- ۸۶- باب: ما جاء في عذاب القبر ۳۳۱
- ۸۷- باب: التعوذ من عذاب القبر ۳۳۲
- ۸۸- باب: عذاب القبر من الغيبة والبول .. ۳۳۲
- ۸۹- باب: الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ۳۳۳
- ۹۰- باب: كلام الميت على الجنازة ۳۳۳
- ۹۱- باب: ما قيل في أولاد المسلمين ... ۳۳۳
- ۹۲- باب: ما قيل في أولاد المشركين ... ۳۳۳
- ۹۳- باب: ۳۳۴
- ۹۴- باب: موت يوم الإثنين ۳۳۵
- ۹۵- باب: موت الفجاءة ، البغثة ۳۳۵
- ۹۶- باب: ما جاء في قبره ﷺ ۳۳۶
- ۹۷- باب: ما ينهى من سب الأموات ... ۳۳۷
- ۹۸- باب: ذكر شرار الموتى ۳۳۷

۲۴- كتاب الزكاة

رقم ۱۳۹۵-۱۵۱۲

- ۱- باب: وجوب الزكاة ۳۳۸
- ۲- باب: البيعة على إيتاء الزكاة ۳۳۹
- ۳- باب: إثم مانع الزكاة ۳۴۰
- ۴- باب: ما أدى زكاته فليس بكنز ۳۴۰
- ۵- باب: إنفاق المال في حقه ۳۴۲
- ۶- باب: الرياء في الصدقة ۳۴۲

- ۴۹- باب: من قام لجنازة يهودي ۳۱۷
- ۵۰- باب: حمل الرجال الجنازة دون النساء ۳۱۷
- ۵۱- باب: السرعة بالجنازة ۳۱۷
- ۵۲- باب: قول الميت وهو على الجنازة ۳۱۸
- ۵۳- باب: من صف صفيين أو ثلاثة ۳۱۸
- ۵۴- باب: الصفوف على الجنازة ۳۱۸
- ۵۵- باب: صفوف الصبيان مع الرجال .. ۳۱۸
- ۵۶- باب: سنة الصلاة على الجنائز ۳۱۹
- ۵۷- باب: فضل اتباع الجنائز ۳۱۹
- ۵۸- باب: من انتظر حتى تدفن ۳۱۹
- ۵۹- باب: صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز ۳۲۰
- ۶۰- باب: الصلاة على الجنائز ۳۲۰
- ۶۱- باب: ما يكره من اتخاذ المساجد ... ۳۲۰
- ۶۲- باب: الصلاة على النفساء ۳۲۱
- ۶۳- باب: أين يقوم من المرأة والرجل .. ۳۲۱
- ۶۴- باب: التكبير على الجنازة أربعاً ... ۳۲۱
- ۶۵- باب: قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة ۳۲۱
- ۶۶- باب: الصلاة على القبر بعد ما يدفن ۳۲۲
- ۶۷- باب: الميت يسمع خفق النعال ۳۲۲
- ۶۸- باب: من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ۳۲۲
- ۶۹- باب: الدفن بالليل ۳۲۳
- ۷۰- باب: بناء المسجد على القبر ۳۲۳
- ۷۱- باب: من يدخل قبر المرأة ۳۲۳
- ۷۲- باب: الصلاة على الشهيد ۳۲۳
- ۷۳- باب: دفن الرجلين والثلاثة في قبر .. ۳۲۴
- ۷۴- باب: من لم ير غسل الشهداء ۳۲۴
- ۷۵- باب: من يقدم في اللحد ۳۲۴
- ۷۶- باب: الإذخر والحشيش في القبر .. ۳۲۵
- ۷۷- باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله ۳۲۵

- ٣٨ - باب: من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده ٣٥٣
- ٣٩ - باب: زكاة الغنم ٣٥٣
- ٤٠ - باب: لا تؤخذ في الصدقة هرمة ٣٥٤
- ٤١ - باب: أخذ العناق في الصدقة ٣٥٤
- ٤٢ - باب: لا تؤخذ كرائم الناس في الصدقة ٣٥٤
- ٤٣ - باب: ليس فيما دون خمس ذود صدقة ٣٥٥
- ٤٤ - باب: زكاة البقر ٣٥٥
- ٤٥ - باب: الزكاة على الأقارب ٣٥٥
- ٤٦ - باب: ليس على المسلم في فرسه صدقة ٣٥٦
- ٤٧ - باب: ليس على المسلم في عبده صدقة ٣٥٦
- ٤٨ - باب: الصدقة على اليتامى ٣٥٦
- ٤٩ - باب: الزكاة على الزوج ٣٥٧
- ٥٠ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَنَمِمْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ٣٥٧
- ٥١ - باب: الاستعفاف عن المسألة ٣٥٨
- ٥٢ - باب: من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف ٣٥٩
- ٥٣ - باب: من سأل الناس تكثر ٣٥٩
- ٥٤ - باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوْفُونَ النَّاسَ الْحَقَّ﴾ ٣٦٠
- ٥٥ - باب: خرص التمر ٣٦١
- ٥٦ - باب: العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري ٣٦١
- ٥٧ - باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ٣٦٢
- ٥٨ - باب: أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ٣٦٢
- ٥٩ - باب: من باع ثماره أو نخله ٣٦٢
- ٦٠ - باب: هل يشتري صدقته ٣٦٣
- ٦١ - باب: ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ ٣٦٣

- ٧ - باب: لا يقبل الله صدقة من غلول ٣٤٢
- ٨ - باب: الصدقة من كسب طيب ٣٤٣
- ٩ - باب: الصدقة قبل الرد ٣٤٣
- ١٠ - باب: اتقوا النار ولو بشق تمر ٣٤٤
- ١١ - باب: فضل صدقة الشحيح الصحيح ٣٤٤
- ١٢ - باب: ٣٤٥
- ١٣ - باب: صدقة العلانية ٣٤٥
- ١٤ - باب: صدقة السر ٣٤٥
- ١٥ - باب: إذا تصدق على غني وهو لا يعلم ٣٤٥
- ١٦ - باب: إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر ٣٤٥
- ١٧ - باب: الصدقة باليمين ٣٤٦
- ١٨ - باب: من أمر خادمه بالصدقة ٣٤٦
- ١٩ - باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى ٣٤٦
- ٢٠ - باب: المنان بما أعطى ٣٤٧
- ٢١ - باب: من أحب تعجيل الصدقة ٣٤٧
- ٢٢ - باب: التحريض على الصدقة ٣٤٨
- ٢٣ - باب: الصدقة فيما استطاع ٣٤٨
- ٢٤ - باب: الصدقة تكفر الخطيئة ٣٤٨
- ٢٥ - باب: من تصدق في الشرك ثم أسلم ٣٤٩
- ٢٦ - باب: أجر الخادم إذا تصدق ٣٤٩
- ٢٧ - باب: أجر المرأة إذا تصدقت ٣٤٩
- ٢٨ - باب: قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ٣٥٠
- ٢٩ - باب: مثل المتصدق والبخيل ٣٥٠
- ٣٠ - باب: صدقة الكسب والتجارة ٣٥١
- ٣١ - باب: على كل مسلم صدقة ٣٥١
- ٣٢ - باب: قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة ٣٥١
- ٣٣ - باب: زكاة الورق ٣٥١
- ٣٤ - باب: العرض في الزكاة ٣٥١
- ٣٥ - باب: لا يجمع بين متفرق ٣٥٢
- ٣٦ - باب: ما كان من خليطين ٣٥٢
- ٣٧ - باب: زكاة الإبل ٣٥٢

- ١٠- باب: مهل أهل نجد ٣٧٢
- ١١- باب: مهل من كان دون المواقيت .. ٣٧٢
- ١٢- باب: مهل أهل اليمن ٣٧٢
- ١٣- باب: ذات عرق لأهل العراق ٣٧٢
- ١٤- باب: ٣٧٣
- ١٥- باب: خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة ٣٧٣
- ١٦- باب: قول النبي ﷺ العقيق واد مبارك ٣٧٣
- ١٧- باب: غسل الخلق ثلاث مرات ... ٣٧٤
- ١٨- باب: الطيب عند الإحرام ٣٧٤
- ١٩- باب: من أهل ملبداً ٣٧٤
- ٢٠- باب: الإهلال عند مسجد ذي الحليفة ٣٧٤
- ٢١- باب: ما لا يلبس المحرم من الثياب . ٣٧٥
- ٢٢- باب: الركوب والارتداد في الحج . ٣٧٥
- ٢٣- باب: ما يلبس المحرم من الثياب ... ٣٧٥
- ٢٤- باب: من بات بذئ الحليفة حتى أصبح ٣٧٦
- ٢٥- باب: رفع الصوت بالإهلال ٣٧٦
- ٢٦- باب: التلبية ٣٧٦
- ٢٧- باب: التحميد والتسبيح والتكبير ... ٣٧٧
- ٢٨- باب: من أهل حين استوت به راحلته ٣٧٧
- ٢٩- باب: الإهلال مستقبل القبلة ٣٧٧
- ٣٠- باب: التلبية إذا انحدر في الوادي .. ٣٧٧
- ٣١- باب: كيف تهل الحائض والنفساء .. ٣٧٨
- ٣٢- باب: من أهل في زمن النبي ﷺ ... ٣٧٨
- ٣٣- باب: قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ ٣٧٩
- ٣٤- باب: التمتع والقرآن والإفراد بالحج . ٣٨٠
- ٣٥- باب: من لبى بالحج وسماه ٣٨٢
- ٣٦- باب: التمتع على عهد النبي ﷺ ... ٣٨٢
- ٣٧- باب: قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ٣٨٢
- ٣٨- باب: الاغتسال عند دخول مكة ... ٣٨٢

- ٦٢- باب: الصدقة على موالى أزواج النبي ﷺ ٣٦٤
- ٦٣- باب: إذا تحولت الصدقة ٣٦٤
- ٦٤- باب: أخذ الصدقة من الأغنياء ٣٦٤
- ٦٥- باب: صلاة الإمام ودعائه ٣٦٥
- ٦٦- باب: ما يستخرج من البحر ٣٦٥
- ٦٧- باب: في الركاز الخمس ٣٦٥
- ٦٨- باب: قوله تعالى: ﴿وَالْمَعْمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ ٣٦٦
- ٦٩- باب: استعمال إبل الصدقة ٣٦٦
- ٧٠- باب: وسم الإمام إبل الصدقة بيده .. ٣٦٦
- ٧١- باب: فرض صدقة الفطر ٣٦٦
- ٧٢- باب: صدقة الفطر على العبد ٣٦٧
- ٧٣- باب: صدقة الفطر صاع من شعير ... ٣٦٧
- ٧٤- باب: صدقة الفطر صاعاً من طعام .. ٣٦٧
- ٧٥- باب: صدقة الفطر صاعاً من تمر ... ٣٦٧
- ٧٦- باب: صاع من زبيب ٣٦٧
- ٧٧- باب: الصدقة قبل العيد ٣٦٨
- ٧٨- باب: صدقة الفطر على الحر ٣٦٨
- ٧٩- باب: صدقة الفطر على الصغير والكبير ٣٦٨

٢٥- كتاب الحج

رقم ١٥١٣-١٧٧٢

- ١- باب: وجوب الحج وفضله ٣٦٩
- ٢- باب: قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ﴾ ٣٦٩
- ٣- باب: الحج على الرحل ٣٧٠
- ٤- باب: فضل الحج المبرور ٣٧٠
- ٥- باب: فرض مواقيت الحج والعمرة .. ٣٧١
- ٦- باب: قول الله تعالى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَاِنَّكُمْ خَيْرَ الْإِنْسَانِ النَّقِيُّ﴾ ٣٧١
- ٧- باب: مهل أهل مكة للحج والعمرة .. ٣٧١
- ٨- باب: ميقات أهل المدينة ٣٧١
- ٩- باب: مهل أهل الشام ٣٧١

۳۹۳	۶۸- باب: إذا وقف في الطواف
۳۹۳	۶۹- باب: صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين
۳۹۴	۷۰- باب: من لم يقرب الكعبة
۳۹۴	۷۱- باب: من صلى ركعتي الطواف
۳۹۴	۷۲- باب: من صلى ركعتي الطواف
۳۹۴	۷۳- باب: الطواف بعد الصبح والعصر
۳۹۵	۷۴- باب: المريض يطوف ركباً
۳۹۵	۷۵- باب: سقاية الحاج
۳۹۶	۷۶- باب: ما جاء في زمزم
۳۹۶	۷۷- باب: طواف القارن
۳۹۷	۷۸- باب: الطواف على وضوء
۳۹۸	۷۹- باب: وجوب الصفا والمروة
۳۹۸	۸۰- باب: ما جاء في السعي بين الصفا والمروة
۳۹۹	۸۱- باب: تقضي الحائض المناسك
۴۰۰	۸۲- باب: الإهلال من البطحاء
۴۰۱	۸۳- باب: أين يصلي الظهر يوم التروية
۴۰۱	۸۴- باب: الصلاة بمنى
۴۰۱	۸۵- باب: صوم يوم عرفة
۴۰۲	۸۶- باب: التلبية والتكبير
۴۰۲	۸۷- باب: التهجير بالروح يوم عرفة
۴۰۲	۸۸- باب: الوقوف على الدابة بعرفة
۴۰۲	۸۹- باب: الجمع بين الصلاتين بعرفة
۴۰۳	۹۰- باب: قصر الخطبة بعرفة
۴۰۳	۹۱- باب: الوقوف بعرفة
۴۰۳	۹۲- باب: السير إذا دفع من عرفة
۴۰۴	۹۳- باب: النزول بين عرفة وجمع
۴۰۴	۹۴- باب: أمر النبي ﷺ بالسكينة
۴۰۵	۹۵- باب: الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة
۴۰۵	۹۶- باب: من جمع بينهما ولم يتطوع
۴۰۵	۹۷- باب: من أذن وأقام لكل واحدة منهما
۴۰۶	۹۸- باب: من قدم ضعة أهله ليل
۴۰۷	۹۹- باب: متى يصلي الفجر بجمع

۳۸۳	۳۹- باب: دخول مكة نهراً أو ليلاً
۳۸۳	۴۰- باب: من أين يدخل مكة
۳۸۳	۴۱- باب: من أين يخرج من مكة
۳۸۴	۴۲- باب: فضل مكة وبنائها
۳۸۵	۴۳- باب: فضل الحرم
۳۸۶	۴۴- باب: توريث دور مكة بيعها وشرائها
۳۸۶	۴۵- باب: نزول النبي ﷺ مكة
۳۸۶	۴۶- باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾
۳۸۷	۴۷- باب: قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغُرَامَ قِبْلاً لِلنَّاسِ﴾
۳۸۷	۴۸- باب: كسوة الكعبة
۳۸۸	۴۹- باب: هدم الكعبة
۳۸۸	۵۰- باب: ما ذكر في الحجر الأسود
۳۸۸	۵۱- باب: إغلاق البيت
۳۸۸	۵۲- باب: الصلاة في الكعبة
۳۸۹	۵۳- باب: من لم يدخل الكعبة
۳۸۹	۵۴- باب: من كبر في نواحي الكعبة
۳۸۹	۵۵- باب: كيف كان بدء الرمل
۳۸۹	۵۶- باب: استلام الحجر الأسود
۳۸۹	۵۷- باب: الرمل في الحج والعمرة
۳۹۰	۵۸- باب: استلام الركن بالمحجن
۳۹۰	۵۹- باب: من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين
۳۹۱	۶۰- باب: تقبيل الحجر
۳۹۱	۶۱- باب: من أشار إلى الركن إذا أتى عليه
۳۹۱	۶۲- باب: التكبير عند الركن
۳۹۱	۶۳- باب: من طاف بالبيت
۳۹۲	۶۴- باب: طواف النساء مع الرجال
۳۹۲	۶۵- باب: الكلام في الطواف
۳۹۳	۶۶- باب: إذا رأى سيراً أو شيئاً يكره في الطواف قطعه
۳۹۳	۶۷- باب: لا يطوف بالبيت عريان

- ١٢٩- باب: الزيارة يوم النحر ٤١٧
- ١٣٠- باب: إذا رمى بعد ما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جاهلاً ٤١٨
- ١٣١- باب: الفتيا على الدابة عند الجمرة ٤١٨
- ١٣٢- باب: الخطبة أيام منى ٤١٩
- ١٣٣- باب: هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى ٤٢٠
- ١٣٤- باب: رمي الجمار ٤٢٠
- ١٣٥- باب: رمي الجمار من بطن الوادي ٤٢١
- ١٣٦- باب: رمي الجمار بسبع حصيات ٤٢١
- ١٣٧- باب: من رمى جمرة العقبة ٤٢١
- ١٣٨- باب: يكبر مع كل حصاة ٤٢١
- ١٣٩- باب: من رمى جمرة العقبة ولم يقف ٤٢٢
- ١٤٠- باب: إذا رمى الجمرتين ٤٢٢
- ١٤١- باب: رفع اليدين عند الجمرة ٤٢٢
- ١٤٢- باب: الدعاء عند الجمرتين ٤٢٢
- ١٤٣- باب: الطيب بعد رمي الجمار ٤٢٣
- ١٤٤- باب: طواف الوداع ٤٢٣
- ١٤٥- باب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ٤٢٣
- ١٤٦- باب: من صلى العصر يوم النفر ٤٢٤
- ١٤٧- باب: المحصب ٤٢٥
- ١٤٨- باب: النزول بذى طوى ٤٢٥
- ١٤٩- باب: من نزل بذى طوى ٤٢٥
- ١٥٠- باب: التجارة أيام الموسم ٤٢٦
- ١٥١- باب: الإدلاج من المحصب ٤٢٦

٢٦- كتاب العمرة

رقم ١٧٧٣- ١٨٠٥

- ١- باب: وجوب العمرة وفضلها ٤٢٧
- ٢- باب: من اعتمر قبل الحج ٤٢٧
- ٣- باب: كم اعتمر النبي ﷺ ٤٢٧
- ٤- باب: عمرة في رمضان ٤٢٨

- ١٠٠- باب: متى يدفع من جمع ٤٠٧
- ١٠١- باب: التلبية والتكبير غداة النحر ٤٠٧
- ١٠٢- باب: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحُجِّ فَلَا آسَاسَ وَمَنْ أَلْهَى﴾ ٤٠٨
- ١٠٣- باب: ركوب البدن ٤٠٨
- ١٠٤- باب: من ساق البدن معه ٤٠٨
- ١٠٥- باب: من اشترى الهدى من الطريق ٤٠٩
- ١٠٦- باب: من أشعر وقلد بذى الحليفة ٤٠٩
- ١٠٧- باب: قتل القلائد للبدن والبقر ٤١٠
- ١٠٨- باب: إشعار البدن ٤١٠
- ١٠٩- باب: من قلد القلائد بيده ٤١٠
- ١١٠- باب: تقليد الغنم ٤١١
- ١١١- باب: القلائد من العهن ٤١١
- ١١٢- باب: تقليد النعل ٤١١
- ١١٣- باب: الجلال للبدن ٤١٢
- ١١٤- باب: من اشترى هديه من الطريق وقلدها ٤١٢
- ١١٥- باب: ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن ٤١٢
- ١١٦- باب: النحر في منحر النبي ﷺ ٤١٣
- ١١٧- باب: من نحر هديه بيده ٤١٣
- ١١٨- باب: نحر الإبل مقيدة ٤١٣
- ١١٩- باب: نحر البدن قائمة ٤١٣
- ١٢٠- باب: لا يعطى الجزار من الهدى شيئاً ٤١٤
- ١٢١- باب: يتصدق بجلود الهدى ٤١٤
- ١٢٢- باب: يتصدق بجلال البدن ٤١٤
- ١٢٣- باب: ﴿وَلَا تَوَاسَا فِي تَرْهِيمِ مَكَاتِ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُثْرِلَفَ فِي شَيْءٍ﴾ ٤١٥
- ١٢٤- باب: ما يأكل من البدن وما يتصدق به ٤١٥
- ١٢٥- باب: الذبح قبل الحلق ٤١٥
- ١٢٦- باب: من لبد رأسه عند الإحرام وحلق ٤١٦
- ١٢٧- باب: الحلق والتقصير عند الإحرام ٤١٦
- ١٢٨- باب: تقصير المتمتع بعد العمرة ٤١٧

رقم ١٨٢١ - ١٨٦٦

- ١- باب: قول الله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ ٤٣٩
- ٢- باب: إذا صاد الحلال فأهدى أكله ٤٣٩
- ٣- باب: إذا رأى المحرمون صيداً ٤٤٠
- ٤- باب: لا يعين المحرم الحلال ٤٤٠
- ٥- باب: لا يشير المحرم إلى الصيد ٤٤٠
- ٦- باب: إذا أهدى للمحرم حماراً وحشياً ٤٤١
- ٧- باب: ما يقتل المحرم من الدواب ٤٤١
- ٨- باب: لا يعضد شجر الحرم ٤٤٢
- ٩- باب: لا ينفر صيد الحرم ٤٤٢
- ١٠- باب: لا يحل القتال بمكة ٤٤٣
- ١١- باب: الحجامة للمحرم ٤٤٣
- ١٢- باب: تزويج المحرم ٤٤٤
- ١٣- باب: ما ينهى من الطيب للمحرم ٤٤٤
- ١٤- باب: الاغتسال للمحرم ٤٤٤
- ١٥- باب: لبس الخفين للمحرم ٤٤٥
- ١٦- باب: إذا لم يجد الإزار ٤٤٥
- ١٧- باب: لبس السلاح للمحرم ٤٤٥
- ١٨- باب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام ٤٤٥
- ١٩- باب: إذا أحرمت جاهلاً وعليه قميص ٤٤٦
- ٢٠- باب: المحرم يموت بعرفة ٤٤٦
- ٢١- باب: سنة المحرم إذا مات ٤٤٦
- ٢٢- باب: الحج والنذور عن الميت ٤٤٧
- ٢٣- باب: الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ٤٤٧
- ٢٤- باب: حج المرأة عن الرجل ٤٤٧
- ٢٥- باب: حج الصبيان ٤٤٧
- ٢٦- باب: حج النساء ٤٤٨
- ٢٧- باب: من نذر المشي إلى الكعبة ٤٤٩

٢٩- كتاب فضائل المدينة

رقم ١٨٦٧ - ١٨٩٠

- ٥- باب: العمرة ليلة الحصة وغيرها ٤٢٩
- ٦- باب: عمرة التنعيم ٤٢٩
- ٧- باب: الاعتمار بعد الحج بغير هدي ٤٣٠
- ٨- باب: أجر العمرة على قدر النصب ٤٣٠
- ٩- باب: المعتمر إذا طاف طواف العمرة ٤٣٠
- ١٠- باب: يفعل بالعمرة ما يفعل في الحج ٤٣١
- ١١- باب: متى يحل المعتمر ٤٣١
- ١٢- باب: ما يقول إذا رجع من الحج ٤٣٣
- ١٣- باب: استقبال الحاج القادمين ٤٣٣
- ١٤- باب: القدوم بالغداة ٤٣٣
- ١٥- باب: الدخول بالعشي ٤٣٣
- ١٦- باب: لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة ٤٣٣
- ١٧- باب: من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٤٣٣
- ١٨- باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبَيْتَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾ ٤٣٤
- ١٩- باب: السفر قطعة من العذاب ٤٣٤
- ٢٠- باب: المسافر إذا جده السير ٤٣٤

٢- كتاب المحصر

رقم ١٨٠٦ - ١٨٢٠

- ١- باب: إذا أحصر المعتمر ٤٣٥
- ٢- باب: الإحصار في الحج ٤٣٦
- ٣- باب: النحر قبل الحلق في الحصر ٤٣٦
- ٤- باب: من قال ليس على الحصر بدل ٤٣٦
- ٥- باب: قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ ٤٣٧
- ٦- باب: قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَ﴾ ٤٣٧
- ٧- باب: الإطعام في الفدية نصف صاع ٤٣٧
- ٨- باب: النسك شاة ٤٣٨
- ٩- باب: قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَقَ﴾ ٤٣٨
- ١٠- باب: قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَقَ وَلَا قُسُوفَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ ٤٣٨

٢٨- كتاب جزاء الصيد

۱۶- باب: قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَذُوقُوا	۴۵۰
لَذَّةَ الْحَیْطِ الْأَبْيَضِ مِنَ الْحَیْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾	۴۵۱
۶۱- باب: لا یمنعنكم من سحوركم أذان	۴۵۱
بلال	۴۵۱
۱۸- باب: تعجیل السحور	۴۵۱
۱۹- باب: قدرکم بین السحور وصلاة الفجر	۴۵۲
۶۲- باب: بركة السحور من غير إيجاب	۴۵۲
۲۱- باب: إذا نوى بالنهار صوماً	۴۵۲
۲۲- باب: الصائم یصبح جنباً	۴۵۳
۲۳- باب: المباشرة للصوم	۴۵۳
۲۴- باب: القبلة للصائم	۴۵۴
۲۵- باب: اغتسال الصائم	۴۵۴
۲۶- باب: الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً	۴۵۴
۲۷- باب: سواك الرطب واليابس للصائم	۴۵۴
۲۸- باب: إذا توضأ فليستششق بمنخره الماء	۴۵۴
۲۹- باب: إذا جامع في رمضان	۴۵۴
۳۰- باب: إذا جامع في رمضان	۴۵۴
۳۱- باب: المجامع في رمضان	۴۵۴
۳۲- باب: الحجامة والقيء للصائم	۴۵۴
۳۳- باب: الصوم في السفر والإفطار	۴۵۴
۳۴- باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر	۴۵۴
۳۵- باب:	۴۵۴
۳۶- باب: ليس من البر الصوم في السفر	۴۵۴
۳۷- باب: لم یعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم	۴۵۴
بعضاً في الصوم والإفطار	۴۵۴
۳۸- باب: من أفطر في السفر ليراه الناس	۴۵۴
۳۹- باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ﴾	۴۵۴
۴۰- باب: متى یقضي قضاء رمضان	۴۵۴
۴۱- باب: الحائض تترك الصوم والصلاة	۴۵۴
۴۲- باب: من مات وعليه صوم	۴۵۴
۴۳- باب: متى یحل فطر الصائم	۴۵۴

۱- باب: حرم المدينة	۴۵۰
۲- باب: فضل المدينة وأنها تنفي الناس	۴۵۱
۳- باب: المدينة طابة	۴۵۱
۴- باب: لا بتي المدينة	۴۵۱
۵- باب: من رغب عن المدينة	۴۵۱
۶- باب: الإيمان يأرز إلى المدينة	۴۵۲
۷- باب: إثم من كاد أهل المدينة	۴۵۲
۸- باب: أطام المدينة	۴۵۲
۹- باب: لا یدخل الدجال المدينة	۴۵۲
۱۰- باب: المدينة تنفي الخبث	۴۵۳
۱۱- باب:	۴۵۳
۱۲- باب: كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة	۴۵۴
۱۳- باب:	۴۵۴

۳۰- کتاب الصوم

رقم ۱۸۹۱ - ۲۰۰۷

۱- باب: وجوب صوم رمضان	۴۵۶
۲- باب: فضل الصوم	۴۵۶
۳- باب: الصوم كفارة	۴۵۷
۴- باب: الريان للصائمين	۴۵۷
۵- باب: هل یقال رمضان	۴۵۷
۶- باب: من صام رمضان إيماناً	۴۵۸
۷- باب: أجود ما كان النبي ﷺ یكون في رمضان	۴۵۸
۸- باب: من لم یدع قول الزور	۴۵۸
۹- باب: هل یقول إني صائم إذا شتم	۴۵۹
۱۰- باب: الصوم لمن خاف على نفسه	۴۵۹
۱۱- باب: إذا رأيتم الهلال فصوموا	۴۵۹
۱۲- باب: شهرا عيد لا یتقصان	۴۶۰
۱۳- باب: لا نكتب ولا نحسب	۴۶۰
۱۴- باب: لا یتقدم رمضان بصوم يوم	۴۶۰
۱۵- باب: قول الله جل ذكره: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ	۴۶۱
الْحَسَاوِ الْأَرْفَتِ إِنْ سَأَلْتُمْ	۴۶۱

- ٢- باب: التماس ليلة القدر ٤٨٤
 ٣- باب: تحري ليلة القدر ٤٨٥
 ٤- باب: رفع معرفة ليلة القدر ٤٨٦
 ٥- باب: العمل في العشر الأواخر ٤٨٦

٣٣- كتاب الاعتكاف

رقم ٢٠٢٥-٢٠٤٦

- ١- باب: الاعتكاف في العشر الأواخر ،
 والاعتكاف في المساجد كلها ٤٨٧
 ٢- باب: الحائض ترحل رأس المعتكف ٤٨٧
 ٣- باب: لا يدخل البيت إلا لحاجة ٤٨٨
 ٤- باب: غسل المعتكف ٤٨٨
 ٥- باب: الاعتكاف ليلاً ٤٨٨
 ٦- باب: اعتكاف النساء ٤٨٨
 ٧- باب: الأخبية في المسجد ٤٨٨
 ٨- باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه ٤٨٩
 ٩- باب: الاعتكاف وخروج النبي ﷺ ٤٨٩
 ١٠- باب: اعتكاف المستحاضة ٤٨٩
 ١١- باب: زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ٤٩٠
 ١٢- باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه ٤٩٠
 ١٣- باب: من خرج من اعتكافه عند الصبح ٤٩٠
 ١٤- باب: الاعتكاف في شوال ٤٩١
 ١٥- باب: من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً ٤٩١
 ١٦- باب: إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ٤٩١
 ١٧- باب: الاعتكاف في العشر ٤٩١
 ١٨- باب: من أراد أن يعتكف ٤٩١
 ١٩- باب: المعتكف يدخل رأسه البيت ٤٩٢

٣٤- كتاب البيوع

رقم ٢٠٤٧-٢٢٣٨

- ١- باب: ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ ٤٩٣
 ٢- باب: الحلال بين ٤٩٤

- ٤٤- باب: يفطر بما تيسر من الماء وغيره ٤٧١
 ٤٥- باب: تعجيل الإفطار ٤٧١
 ٤٦- باب: إذا أفطر في رمضان ٤٧١
 ٤٧- باب: صوم الصبيان ٤٧١
 ٤٨- باب: الوصال ٤٧٢
 ٤٩- باب: التنكيل لمن أكثر الوصال ٤٧٢
 ٥٠- باب: الوصال إلى السحر ٤٧٣
 ٥١- باب: من أقسم على أخيه ليفطر ٤٧٣
 ٥٢- باب: صوم شعبان ٤٧٣
 ٥٣- باب: ما يذكر من صوم النبي ﷺ ٤٧٤
 ٥٤- باب: حق الضيف في الصوم ٤٧٤
 ٥٥- باب: حق الجسم في الصوم ٤٧٤
 ٥٦- باب: صوم الدهر ٤٧٥
 ٥٧- باب: حق الأهل في الصوم ٤٧٥
 ٥٨- باب: صوم يوم وإفطار يوم ٤٧٦
 ٥٩- باب: صوم داود عليه السلام ٤٧٦
 ٦٠- باب: صيام أيام البيض ٤٧٦
 ٦١- باب: من زار قوماً فلم يفطر عندهم ٤٧٧
 ٦٢- باب: الصوم من آخر الشهر ٤٧٧
 ٦٣- باب: صوم يوم الجمعة ٤٧٧
 ٦٤- باب: هل يخص شيئاً من الأيام ٤٧٨
 ٦٥- باب: صوم يوم عرفة ٤٧٨
 ٦٦- باب: صوم يوم الفطر ٤٧٨
 ٦٧- باب: صوم يوم النحر ٤٧٩
 ٦٨- باب: صيام أيام التشريق ٤٧٩
 ٦٩- باب: صيام يوم عاشوراء ٤٨٠

٣١- كتاب صلاة التراويح

رقم ٢٠٠٨-٢٠١٣

- ١- باب: فضل من قام رمضان ٤٨٢

٣٢- كتاب فضل ليلة القدر

رقم ٢٠١٤-٢٠٢٤

- ١- باب: فضل ليلة القدر ٤٨٤

- ۳۰- باب: ذكر الخياط ۵۰۴
- ۳۱- باب: ذكر النساج ۵۰۴
- ۳۲- باب: التجار ۵۰۴
- ۳۳- باب: شراء الإمام الحوائج بنفسه ... ۵۰۵
- ۳۴- باب: شراء الدواب والحمير ۵۰۵
- ۳۵- باب: الأسواق التي كانت في الجاهلية ،
فتابع بها الناس في الإسلام ۵۰۵
- ۳۶- باب: شراء الإبل الهيم أو الأجر ۵۰۶
- ۳۷- باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها .. ۵۰۶
- ۳۸- باب: في العطار وبيع المسك ۵۰۶
- ۳۹- باب: ذكر الحجام ۵۰۶
- ۴۰- باب: التجارة فيما يكره لبعه ۵۰۷
- ۴۱- باب: صاحب السلعة أحق بالسوم .. ۵۰۷
- ۴۲- باب: كم يجوز الخيار ۵۰۷
- ۴۳- باب: إذا لم يوقت في الخيار ۵۰۸
- ۴۴- باب: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ... ۵۰۸
- ۴۵- باب: إذا خير أحدهما صاحبه ۵۰۸
- ۴۶- باب: إذا كان البائع بالخيار ۵۰۸
- ۴۷- باب: إذا اشترى شيئاً ۵۰۹
- ۴۸- باب: ما يكره من الخداع في البيع .. ۵۰۹
- ۴۹- باب: ما ذكر في الأسواق ۵۱۰
- ۵۰- باب: كراهية السخب في الأسواق .. ۵۱۱
- ۵۱- باب: الكيل على البائع والمعطي .. ۵۱۱
- ۵۲- باب: ما يستحب من الكيل ۵۱۲
- ۵۳- باب: بركة صاع النبي ﷺ ومده ۵۱۲
- ۵۴- باب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ۵۱۲
- ۵۵- باب: بيع الطعام قبل أن يقبض ۵۱۳
- ۵۶- باب: من رأى إذا اشترى طعاماً ۵۱۳
- ۵۷- باب: إذا اشترى متاعاً ۵۱۴
- ۵۸- باب: لا يبيع على بيع أخيه ۵۱۴
- ۵۹- باب: بيع المزايدة ۵۱۴
- ۶۰- باب: التجش ۵۱۵

- ۳- باب: تفسير المشبهات ۴۹۵
- ۴- باب: ما ينتزه من الشبهات ۴۹۵
- ۵- باب: من لم ير الوسوس ونحوها ... ۴۹۶
- ۶- باب: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ ۴۹۶
- ۷- باب: من لم يبال من حيث كسب المال ۴۹۶
- ۸- باب: التجارة في البر وغيره ۴۹۶
- ۹- باب: الخروج في التجارة ۴۹۷
- ۱۰- باب: التجارة في البحر ۴۹۷
- ۱۱- باب: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ ۴۹۸
- ۱۲- باب: قول الله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ ۴۹۸
- ۱۳- باب: من أحب البسط في الرزق ... ۴۹۸
- ۱۴- باب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة ۴۹۸
- ۱۵- باب: كسب الرجل وعمله بيده ۴۹۹
- ۱۶- باب: السهولة والسماحة في الشراء ۵۰۰
- ۱۷- باب: من أنظر موسراً ۵۰۰
- ۱۸- باب: من أنظر معسراً ۵۰۰
- ۱۹- باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ۵۰۰
- ۲۰- باب: بيع الخلط من التمر ۵۰۱
- ۲۱- باب: ما قيل في اللحام والجزار ۵۰۱
- ۲۲- باب: ما يمحق الكذب ۵۰۱
- ۲۳- باب: قول الله عز وجل: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ ۵۰۱
- ۲۴- باب: أكل الربا وشاهده وكتابه ۵۰۲
- ۲۵- باب: موكل الربا ۵۰۲
- ۲۶- باب: ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ ﴾ ۵۰۲
- ۲۷- باب: ما يكره من الحلف في البيع .. ۵۰۲
- ۲۸- باب: ما قيل في الصواغ ۵۰۳
- ۲۹- باب: ذكر القين والحداد ۵۰۳

- ٩١- باب: بيع الزرع بالطعام كيلاً ٥٢٥
 ٩٢- باب: بيع النخل بأصله ٥٢٦
 ٩٣- باب: بيع المخاضرة ٥٢٦
 ٩٤- باب: بيع الجمار وأكله ٥٢٦
 ٩٥- باب: من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة ٥٢٦
 ٩٦- باب: بيع الشريك من شريكه ٥٢٧
 ٩٧- باب: بيع الأرض والدور ٥٢٧
 ٩٨- باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه ٥٢٧
 ٩٩- باب: الشراء والبيع مع المشركين ٥٢٨
 ١٠٠- باب: شراء المملوك من الحربي ٥٢٨
 ١٠١- باب: جلود الميتة قبل أن تدبغ ٥٣٠
 ١٠٢- باب: قتل الخنزير ٥٣٠
 ١٠٣- باب: لا يذاب شحم الميتة ٥٣٠
 ١٠٤- باب: بيع التصاوير ٥٣٠
 ١٠٥- باب: تحريم التجارة في الخمر ٥٣١
 ١٠٦- باب: إثم من باع حراً ٥٣١
 ١٠٧- باب: أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم ٥٣١
 ١٠٨- باب: بيع العبيد والحيوان ٥٣١
 ١٠٩- باب: بيع الرقيق ٥٣٢
 ١١٠- باب: بيع المدبر ٥٣٢
 ١١١- باب: هل يسافر بالجارية ٥٣٢
 ١١٢- باب: بيع الميتة والأصنام ٥٣٣
 ١١٣- باب: ثمن الكلب ٥٣٣

٣٥- كتاب السلم

رقم ٢٢٣٩-٢٢٥٦

- ١- باب: السلم في كيل معلوم ٥٣٤
 ٢- باب: السلم في وزن معلوم ٥٣٤
 ٣- باب: السلم إلى من ليس عنده أصل ٥٣٥
 ٤- باب: السلم في النخل ٥٣٥
 ٥- باب: الكفيل في السلم ٥٣٦

- ٦١- باب: بيع الغرر ، وحبل الحبل ٥١٥
 ٦٢- باب: بيع الملامسة ٥١٥
 ٦٣- باب: بيع المنابذة ٥١٥
 ٦٤- باب: النهي للبائع أن لا يحفل بالإبل والبقر والغنم وكل محفلة ٥١٦
 ٦٥- باب: إن شاء رد المصرة ٥١٦
 ٦٦- باب: بيع العبد الزاني ٥١٦
 ٦٧- باب: البيع والشراء مع النساء ٥١٧
 ٦٨- باب: هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ٥١٧
 ٦٩- باب: من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر ٥١٨
 ٧٠- باب: لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة ٥١٨
 ٧١- باب: النهي عن تلقي الركبان ٥١٨
 ٧٢- باب: منتهى التلقي ٥١٩
 ٧٣- باب: إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل ٥١٩
 ٧٤- باب: بيع التمر بالتمر ٥٢٠
 ٧٥- باب: بيع الزبيب بالزبيب ٥٢٠
 ٧٦- باب: بيع الشعير بالشعير ٥٢٠
 ٧٧- باب: بيع الذهب بالذهب ٥٢٠
 ٧٨- باب: بيع الفضة بالفضة ٥٢١
 ٧٩- باب: بيع الدينار بالدينار نساء ٥٢١
 ٨٠- باب: بيع الورق بالذهب نسيئة ٥٢١
 ٨١- باب: بيع الذهب بالورق يدأ بيد ٥٢١
 ٨٢- باب: بيع المزبنة ٥٢٢
 ٨٣- باب: بيع الثمر على رؤوس النخيل ٥٢٢
 ٨٤- باب: تفسير العرايا ٥٢٣
 ٨٥- باب: بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٥٢٣
 ٨٦- باب: بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها ٥٢٤
 ٨٧- باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع ٥٢٤
 ٨٨- باب: شراء الطعام إلى أجل ٥٢٥
 ٨٩- باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه ٥٢٥
 ٩٠- باب: من باع نخلاً قد أبرت ٥٢٥

۳۸- کتاب الحوالة

رقم ۲۲۸۷- ۲۲۸۹

- ۱- باب: في الحوالة ۵۴۷
- ۲- باب: إذا أحال على مليء فليس له رد ۵۴۷
- ۳- باب: إن أحال دين الميت على رجل جاز ۵۴۷

۳۹- کتاب الكفالة

رقم ۲۲۹۰- ۲۲۹۸

- ۱- باب: الكفالة في القرض والديون ... ۵۴۸
- ۲- باب: قول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾ ۵۴۹
- ۳- باب: من تكفل عن ميت ديناً ۵۴۹
- ۴- باب: جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ ۵۵۰
- ۵- باب: الدين ۵۵۱

۴۰- کتاب الوكالة

رقم ۲۲۹۹- ۲۳۱۹

- ۱- باب: وكالة الشريك الشريك ۵۵۲
- ۲- باب: إذا وكل المسلم حريباً ۵۵۲
- ۳- باب: الوكالة في الصرف والميزان ... ۵۵۳
- ۴- باب: إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة ۵۵۳
- ۵- باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة .. ۵۵۳
- ۶- باب: الوكالة في قضاء الديون ۵۵۳
- ۷- باب: إذا وهب شيئاً لوكيل ۵۵۴
- ۸- باب: إذا وكل رجل رجلاً ۵۵۴
- ۹- باب: وكالة المرأة الإمام في النكاح .. ۵۵۵
- ۱۰- باب: إذا وكل رجلاً فترك الوكيل ۵۵۵
- ۱۱- باب: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً ... ۵۵۶
- ۱۲- باب: الوكالة في الوقف ونفقه ۵۵۶
- ۱۳- باب: الوكالة في الحدود ۵۵۶
- ۱۴- باب: الوكالة في البدن وتعاهدها ... ۵۵۷
- ۱۵- باب: إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت ۵۵۷
- ۱۶- باب: وكالة الأمين في الخزانة ونحوها ۵۵۷

- ۶- باب: الرهن في السلم ۵۳۶
- ۷- باب: السلم إلى أجل معلوم ۵۳۶
- ۸- باب: السلم إلى أن تنتج الناقة ۵۳۷

۳۶- کتاب الشفعة

رقم ۲۲۵۷- ۲۲۵۹

- ۱- باب: الشفعة فيما لم يقسم ۵۳۸
- ۲- باب: عرض الشفعة على صاحبها ۵۳۸
- ۳- باب: أي الجوار أقرب ۵۳۸

۳۷- کتاب الإجارة

رقم ۲۲۶۰- ۲۲۸۶

- ۱- باب: استئجار الرجل الصالح ۵۳۹
- ۲- باب: رعي الغنم على قراريط ۵۳۹
- ۳- باب: استئجار المشركين عند الضرورة ۵۳۹
- ۴- باب: إذا استأجر أجيراً ليعمل له ۵۴۰
- ۵- باب: الأجير في الغزو ۵۴۰
- ۶- باب: من استأجر أجيراً ۵۴۰
- ۷- باب: إذا استأجر أجيراً ۵۴۰
- ۸- باب: الإجارة إلى نصف النهار ۵۴۱
- ۹- باب: الإجارة إلى صلاة العصر ۵۴۱
- ۱۰- باب: إثم من منع أجر الأجير ۵۴۱
- ۱۱- باب: الإجارة من العصر إلى الليل .. ۵۴۲
- ۱۲- باب: من استأجر أجيراً ۵۴۲
- ۱۳- باب: من أجر نفسه ۵۴۳
- ۱۴- باب: أجر السمسة ۵۴۳
- ۱۵- باب: هل يؤاجر الرجل نفسه ۵۴۳
- ۱۶- باب: ما يعطى في الرقية ۵۴۴
- ۱۷- باب: ضريبة العبد ۵۴۴
- ۱۸- باب: خراج الحجام ۵۴۵
- ۱۹- باب: من كلم والي العبد ۵۴۵
- ۲۰- باب: كسب البغي والإماء ۵۴۵
- ۲۱- باب: عسب الفحل ۵۴۵
- ۲۲- باب: إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما ۵۴۶

۴۱- کتاب الحرث والمزارعة

رقم ۲۳۲۰ - ۲۳۵۰

- ۱- باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه . ۵۵۸
- ۲- باب: ما يحذر من عواقب الاشتغال . ۵۵۸
- ۳- باب: اقتناء الكلب للحرث . ۵۵۸
- ۴- باب: استعمال البقر للحرثة . ۵۵۹
- ۵- باب: إذا قال اكفني مؤونة النخل . ۵۵۹
- ۶- باب: قطع الشجر والنخل . ۵۵۹
- ۷- باب: . ۵۵۹
- ۸- باب: المزارعة بالشر ونحوه . ۵۶۰
- ۹- باب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة . ۵۶۰
- ۱۰- باب: . ۵۶۰
- ۱۱- باب: المزارعة مع اليهود . ۵۶۱
- ۱۲- باب: ما يكره من الشروط في المزارعة . ۵۶۱
- ۱۳- باب: إذا زرع بمال قوم غير إذنه . ۵۶۱
- ۱۴- باب: أوقاف أصحاب النبي ﷺ وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم . ۵۶۲
- ۱۵- باب: من أحيا أرضاً مواتاً . ۵۶۲
- ۱۶- باب: . ۵۶۲
- ۱۷- باب: إذا قال رب الأرض أقرك . ۵۶۳
- ۱۸- باب: ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمار . ۵۶۳
- ۱۹- باب: كراء الأرض بالذهب والفضة . ۵۶۴
- ۲۰- باب: . ۵۶۴
- ۲۱- باب: ما جاء في الغرس . ۵۶۵

۴۲- کتاب الشرب والمساواة

رقم ۲۳۵۱ - ۲۳۸۴

- باب: في الشرب . ۵۶۶
- ۱- من رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم . ۵۶۶
- ۲- باب: من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى . ۵۶۷

- ۳- باب: من حفر بئراً في ملكه لم يضمن . ۵۶۷
- ۴- باب: الخصومة في البئر والقضاء فيها . ۵۶۷
- ۵- باب: إثم من منع ابن السبيل من الماء . ۵۶۷
- ۶- باب: سكر الأنهار . ۵۶۸
- ۷- باب: شرب الأعلى قبل الأسفل . ۵۶۸
- ۸- باب: شرب الأعلى إلى الكعبين . ۵۶۸
- ۹- باب: فضل سقي الماء . ۵۶۹
- ۱۰- باب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه . ۵۶۹
- ۱۱- باب: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ . ۵۷۰
- ۱۲- باب: شرب الناس . ۵۷۰
- ۱۳- باب: بيع الحطب والكلأ . ۵۷۱
- ۱۴- باب: القطائع . ۵۷۲
- ۱۵- باب: كتابة القطائع . ۵۷۲
- ۱۶- باب: حلب الإبل على الماء . ۵۷۲
- ۱۷- باب: الرجل يكون له ممر . ۵۷۲

۴۳- کتاب الاستقراض

۲۳۸۵ - ۲۴۰۹

- ۱- باب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه . ۵۷۴
- ۲- باب: من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها . ۵۷۴
- ۳- باب: أداء الديون . ۵۷۴
- ۴- باب: استقراض الإبل . ۵۷۵
- ۵- باب: حسن التقاضي . ۵۷۵
- ۶- باب: هل يعطي أكبر من سنه . ۵۷۵
- ۷- باب: حسن القضاء . ۵۷۶
- ۸- باب: إذا قضى دون حقه أو حلله . ۵۷۶
- ۹- باب: إذا قاص أو جازفه في الدين . ۵۷۶
- ۱۰- باب: من استعاذ من الدين . ۵۷۷
- ۱۱- باب: الصلاة على من ترك ديناً . ۵۷۷
- ۱۲- باب: مطل الغني ظلم . ۵۷۷
- ۱۳- باب: لصاحب الحق مقال . ۵۷۷

۱۲- باب : ۵۸۸

۴۶- کتاب المظالم

رقم ۲۴۴۰- ۲۴۸۲

۱- باب: قصاص المظالم ۵۹۰

۲- باب: قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى

الظَّالِمِينَ﴾ ۵۹۰

۳- باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلبه ۵۹۱

۴- باب: أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ۵۹۱

۵- باب: نصر المظلوم ۵۹۱

۶- باب: الانتصار من الظالم ۵۹۲

۷- باب: عفو المظلوم ۵۹۲

۸- باب: الظلم ظلمات يوم القيامة ۵۹۲

۹- باب: الانتقاء والحذر من دعوة المظلوم ۵۹۲

۱۰- باب: من كانت له مظلمة عند الرجل ۵۹۲

۱۱- باب: إذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه ۵۹۳

۱۲- باب: إذا أذن له أو أحله ۵۹۳

۱۳- باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض ۵۹۳

۱۴- باب: إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ۵۹۴

۱۵- باب: قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَخَصَّصُ﴾ ۵۹۴

۱۶- باب: إثم من خاصم في باطل ۵۹۴

۱۷- باب: إذا خاصم فجر ۵۹۴

۱۸- باب: قصاص المظلوم ۵۹۴

۱۹- باب: ما جاء في السقائف ۵۹۵

۲۰- باب: لا يمنع جار جاره ۵۹۵

۲۱- باب: صب الخمر في الطريق ۵۹۵

۲۲- باب: أفنية الدور والجلوس ۵۹۶

۲۳- باب: الآبار على الطرق إذا لم يتأذ بها ۵۹۶

۲۴- باب: إماطة الأذى ۵۹۶

۲۵- باب: الغرفة والعلية المشرفة ۵۹۶

۲۶- باب: من عقل بغيره على البلاط ۵۹۸

۲۷- باب: الوقوف والبول عند سباطة القوم ۵۹۹

۲۸- باب: من أخذ الغصن وما يؤدي ۵۹۹

۱۴- باب: إذا وجد ماله عند مفلس ۵۷۸

۱۵- باب: من أخر الغريم إلى الغد ۵۷۸

۱۶- باب: من باع مال المفلس ۵۷۸

۱۷- باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى ۵۷۸

۱۸- باب: الشفاعة في وضع الدين ۵۷۹

۱۹- باب: ما ينهى عن إضاعة المال ۵۷۹

۲۰- باب: العبد راع في مال سيده ۵۸۰

۴۴- كتاب الخصومات

رقم ۲۴۱۰- ۲۴۲۵

۱- باب: ما يذكر في الأشخاص ۵۸۱

۲- باب: من رد أمر السفیه والضعيف العقل ۵۸۲

۳- باب: من باع على الضعيف ۵۸۲

۴- باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض ۵۸۲

۵- باب: إخراج أهل المعاصي ۵۸۳

۶- باب: دعوى الوصي للميت ۵۸۳

۷- باب: التوثق ممن تخشى معرفته ۵۸۴

۸- باب: الربط والحبس في الحرم ۵۸۴

۹- باب: الملازمة ۵۸۴

۱۰- باب: التقاضي ۵۸۴

۴۵- كتاب في اللقطة

رقم ۲۴۲۶- ۲۴۳۹

۱- باب: إذا أخبره رب اللقطة ۵۸۵

۲- باب: ضالة الإبل ۵۸۵

۳- باب: ضالة الغنم ۵۸۵

۴- باب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة ۵۸۶

۵- باب: إذا وجد خشية في البحر ۵۸۶

۶- باب: إذا وجد ثمرة في الطريق ۵۸۶

۷- باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة ۵۸۷

۸- باب: لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه ۵۸۷

۹- باب: إذا جاء صاحب اللقطة ۵۸۷

۱۰- باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها ۵۸۸

۱۱- باب: من عرف اللقطة ۵۸۸

۵- باب: الرهن عند اليهود وغيرهم ۶۰۹

۶- باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ... ۶۰۹

۴۹- کتاب العتق

رقم ۲۵۱۷-۲۵۵۹

۱- باب: ما جاء في العتق وفضله ۶۱۰

۲- باب: أي الرقاب أفضل؟ ۶۱۰

۳- باب: ما يستحب من العتاقة ۶۱۰

۴- باب: إذا أعتق عبداً ۶۱۱

۵- باب: إذا أعتق نصيباً ۶۱۲

۶- باب: الخطأ والنسيان في العتاقة ۶۱۲

۷- باب: إذا قال رجل لعبد هو لله ۶۱۳

۸- باب: أم الولد ۶۱۳

۹- باب: بيع المدبر ۶۱۴

۱۰- باب: بيع الولاء وهبته ۶۱۴

۱۱- باب: إذا أسر أخو الرجل أو عمه ... ۶۱۴

۱۲- باب: عتق المشرک ۶۱۴

۱۳- باب: من ملك من العرب رقيقاً ... ۶۱۵

۱۴- باب: فضل من أدب جاريته وعلمها . ۶۱۶

۱۵- باب: العبيد إخوانكم فأطعموهم .. ۶۱۶

۱۶- باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ... ۶۱۷

۱۷- باب: كراهية التطاول على الرقيق .. ۶۱۷

۱۸- باب: إذا أتاه أحدكم خادمه بطعامه . ۶۱۸

۱۹- باب: العبد راع في مال سيده ۶۱۸

۲۰- باب: إذا ضرب العبد فليجنب الوجه ۶۱۹

۵۰- کتاب المکاتب

رقم ۲۵۶۰-۲۵۶۵

باب: إثم من قذف مملوكه ۶۲۰

۱- باب: المکاتب ونجومه في كل سنة نجم ۶۲۰

۲- باب: ما يجوز من شروط المکاتب ... ۶۲۰

۳- باب: استعانة المکاتب وسؤاله الناس . ۶۲۱

۴- باب: بيع المکاتب إذا رضي ۶۲۱

۵- باب: إذا قال المکاتب اشتريني ۶۲۱

۲۹- باب: إذا اختلفوا في الطريق الميتاء .. ۵۹۹

۳۰- باب: التَّهْبِي بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ۵۹۹

۳۱- باب: كسر الصليب وقتل الخنزير .. ۶۰۰

۳۲- باب: هل تكسر الدنان ۶۰۰

۳۳- باب: من قاتل دون ماله ۶۰۰

۳۴- باب: إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره .. ۶۰۱

۳۵- باب: إذا هدم حائطاً فليبن مثله ۶۰۱

۴۷- کتاب الشركة

رقم ۲۴۸۳-۲۵۰۷

۱- باب: الشركة في الطعام ۶۰۲

۲- باب: ما كان من خليطين ۶۰۳

۳- باب: قسمة الغنم ۶۰۳

۴- باب: القران في التمر بين الشركاء ... ۶۰۳

۵- باب: تقويم الأشياء بين الشركاء ۶۰۴

۶- باب: هل يقرع في القسمة؟ ۶۰۴

۷- باب: شركة اليتيم وأهل الميراث ۶۰۴

۸- باب: الشركة في الأرضين وغيرها ... ۶۰۵

۹- باب: إذا قسم الشركاء الدور ۶۰۵

۱۰- باب: الاشتراك في الذهب والفضة . ۶۰۵

۱۱- باب: مشاركة الذمي ۶۰۶

۱۲- باب: قسمة الغنم والعدل فيها ۶۰۶

۱۳- باب: الشركة في الطعام وغيره ۶۰۶

۱۴- باب: الشركة في الرقيق ۶۰۶

۱۵- باب: الاشتراك في الهدى والبدن .. ۶۰۷

۱۶- باب: من عدل عشرأ من الغنم ۶۰۷

۴۸- کتاب الرهن

رقم ۲۵۰۸-۲۵۱۶

۱- باب: الرهن في الحضر ۶۰۸

۲- باب: من رهن درعه ۶۰۸

۳- باب: رهن السلاح ۶۰۸

۴- باب: الرهن مركوب ومحلوب ۶۰۸

۵۱- کتاب الہیہ

رقم ۲۵۶۶-۲۶۳۶

- ۲- باب: القلیل من الہیہ ۶۲۳
- ۳- باب: من استوہب من أصحابہ شیئاً .. ۶۲۳
- ۴- باب: من استسقی ۶۲۴
- ۵- باب: قبول ہدیہ الصيد ۶۲۴
- ۶- باب: قبول الہدیہ ۶۲۵
- ۷- باب: قبول الہدیہ ۶۲۵
- ۸- باب: من أهدى إلى صاحبه ۶۲۶
- ۹- باب: ما لا یرد من الہدیہ ۶۲۷
- ۱۰- باب: من رأى الہیہ الغائبہ جائزۃ ۶۲۷
- ۱۱- باب: المكافأۃ فی الہیہ ۶۲۷
- ۱۲- باب: الہیہ للولد ۶۲۷
- ۱۳- باب: الإشهاد فی الہیہ ۶۲۸
- ۱۴- باب: ہبۃ الرجل لامراتہ ۶۲۸
- ۱۵- باب: ہبۃ المرأة لغير زوجها ۶۲۹
- ۱۶- باب: بمن یبدأ بالہدیۃ؟ ۶۲۹
- ۱۷- باب: من لم یقبل الہدیۃ لعلہ ۶۳۰
- ۱۸- باب: إذا وہب ہبۃ أو وعد ۶۳۰
- ۱۹- باب: کیف یقبض العبد والمتاع؟ .. ۶۳۱
- ۲۰- باب: إذا وہب ہبۃ فقبضها الآخر .. ۶۳۱
- ۲۱- باب: إذا وہب دیناً علی رجل ۶۳۱
- ۲۲- باب: ہبۃ الواحد للجماعۃ ۶۳۲
- ۲۳- باب: الہیۃ المقبوضۃ ۶۳۲
- ۲۴- باب: إذا وہب جماعۃ لقوم ۶۳۳
- ۲۵- باب: من أهدى له ہدیۃ ۶۳۳
- ۲۶- باب: إذا وہب بغير الرجل ۶۳۴
- ۲۷- باب: ہدیۃ ما یرکھ لبسها ۶۳۴
- ۲۸- باب: قبول الہدیۃ من المشرکین ... ۶۳۴
- ۲۹- باب: الہدیۃ للمشرکین ۶۳۵
- ۳۰- باب: لا یحل لأحد أن یرجع فی ہبۃ ۶۳۶
- ۳۱- باب: ۶۳۶

۵۲- کتاب الشہادات

رقم ۲۶۳۷-۲۶۸۹

- ۳۲- باب: ما قیل فی العمری والرقبی ... ۶۳۶
- ۳۳- باب: من استعار من الناس الفرس .. ۶۳۷
- ۳۴- باب: الاستعارۃ للعروس عند البناء .. ۶۳۷
- ۳۵- باب: فضل المنیحۃ ۶۳۷
- ۳۶- باب: إذا قال أحدک ہذہ الجاریۃ .. ۶۳۸
- ۳۷- باب: إذا حمل رجل رجلاً ۶۳۹
- ۱- باب: ما جاء فی البینۃ علی المدعی .. ۶۴۰
- ۲- باب: إذا عدل رجل رجلاً ۶۴۰
- ۳- باب: شہادۃ المختبئ ۶۴۱
- ۴- باب: إذا شہد شاهد أو شہود ۶۴۱
- ۵- باب: الشہداء العدول ۶۴۲
- ۶- باب: تعدیل کم یجوز ۶۴۲
- ۷- باب: الشہادۃ علی الأنساب ۶۴۲
- ۸- باب: شہادۃ القاذف والسارق والزانی .. ۶۴۳
- ۹- باب: لا یشہد علی جور إذا أشہد ۶۴۴
- ۱۰- باب: ما قیل فی شہادۃ الزور ۶۴۵
- ۱۱- باب: شہادۃ الأعمی وأمرہ ۶۴۵
- ۱۲- باب: شہادۃ النساء ۶۴۶
- ۱۳- باب: شہادۃ الإماء والعبيد ۶۴۶
- ۱۴- باب: شہادۃ المرضعۃ ۶۴۷
- ۱۵- باب: حدیث الإفک: ۶۴۷
- ۱۶- باب: إذا زکی رجل رجلاً کفاه ۶۵۰
- ۱۷- باب: ما یرکھ من الإطناب ۶۵۰
- ۱۸- باب: بلوغ الصبیان وشہادتهم ۶۵۰
- ۱۹- باب: سؤال الحاکم المدعی ۶۵۱
- ۲۰- باب: الیمین علی المدعی علیہ ۶۵۱
- ۲۱- باب: إذا ادعی أو قذف ۶۵۲
- ۲۲- باب: الیمین بعد العصر ۶۵۲
- ۲۳- باب: یحلف المدعی علیہ ۶۵۲
- ۲۴- باب: إذا تسارع قوم فی الیمین ۶۵۳

- ٧- باب: الشروط في المزارعة ٦٦٦
 ٨- باب: ما لا يجوز من الشروط في النكاح ٦٦٧
 ٩- باب: الشروط التي لا تحل في الحدود ٦٦٧
 ١٠- باب: ما يجوز من شروط المكاتب ٦٦٧
 ١١- باب: الشروط في الطلاق ٦٦٨
 ١٢- باب: الشروط مع الناس بالقول ٦٦٨
 ١٣- باب: الشروط في الولاء ٦٦٨
 ١٤- باب: إذا اشترط في المزارعة ٦٦٩
 ١٥- باب: الشروط في الجهاد ٦٦٩
 ١٦- باب: الشروط في القرض ٦٧٤
 ١٧- باب: المكاتب ٦٧٤
 ١٨- باب: ما يجوز من الاشتراط ٦٧٤
 ١٩- باب: الشروط في الوقف ٦٧٥

٥٥- كتاب الوصايا

رقم ٢٧٣٨ - ٢٧٨١

- ١- باب: الوصايا ٦٧٦
 ٢- باب: أن يترك ورثته أغنياء خير ٦٧٧
 ٣- باب: الوصية بالثلث ٦٧٧
 ٤- باب: قول الموصي لوصيه ٦٧٧
 ٥- باب: إذا أوصى المريض برأسه ٦٧٨
 ٦- باب: لا وصية لوارث ٦٧٨
 ٧- باب: الصدقة عند الموت ٦٧٨
 ٨- باب: قول الله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيِّي يُوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنٌ﴾ ٦٧٨
 ٩- باب: تأويل قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيِّي يُوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنٌ﴾ ٦٧٩
 ١٠- باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه ٦٨٠
 ١١- باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟ ٦٨٠
 ١٢- باب: هل ينتفع الواقف بوقفه؟ ٦٨٠
 ١٣- باب: إذا وقف شيئاً ٦٨١
 ١٤- باب: ٦٨١
 ١٥- باب: إذا قال أُرْضِي ٦٨١

- ٢٥- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَنَهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ٦٥٣
 ٢٦- باب: كيف يستحلف؟ ٦٥٣
 ٢٧- باب: من أقام البيعة بعد اليمين ٦٥٤
 ٢٨- باب: من أمر بإنجاز الوعد ٦٥٤
 ٢٩- باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها ٦٥٥
 ٣٠- باب: القرعة في المشكلات ٦٥٥

٥٣- كتاب الصلح

رقم ٢٦٩٠ - ٢٧١٠

- ١- باب: ما جاء في الإصلاح بين الناس .. ٦٥٧
 ٢- باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ٦٥٨
 ٣- باب: قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح ٦٥٨
 ٤- باب: ﴿أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ٦٥٨
 ٥- باب: إذا اصطلحوا على صلح جور ٦٥٨
 ٦- باب: كيف يكتب: هذا ما صلح ٦٥٩
 ٧- باب: الصلح مع المشركين ٦٦٠
 ٨- باب: الصلح في الدية ٦٦٠
 ٩- باب: ابني هذا سيد ٦٦١
 ١٠- باب: هل يشير الإمام بالصلح؟ ٦٦١
 ١١- باب: فضل الإصلاح بين الناس ٦٦٢
 ١٢- باب: إذا أشار الإمام بالصلح ٦٦٢
 ١٣- باب: الصلح بين الغرماء ٦٦٢
 ١٤- باب: الصلح بالدين والعين ٦٦٣

٥٤- كتاب الشروط

رقم ٢٧١١ - ٢٧٣٧

- ١- باب: ما يجوز من الشروط ٦٦٤
 ٢- باب: إذا باع نخلاً قد أبرت ٦٦٥
 ٣- باب: الشروط في البيوع ٦٦٥
 ٤- باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة ٦٦٥
 ٥- باب: الشروط في المعاملة ٦٦٦
 ٦- باب: الشروط في المهر ٦٦٦

٥٦- كتاب الجهاد والسير

رقم ٢٧٨٢ - ٣٠٩٠

- ١- باب: فضل الجهاد والسير ٦٨٩
- ٢- باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه ٦٩٠
- ٣- باب: الدعاء بالجهاد ٦٩٠
- ٤- باب: درجات المجاهدين في سبيل الله ٦٩١
- ٥- باب: الغدوة والروحة في سبيل الله .. ٦٩١
- ٦- باب: الحور العين وصفتهن ٦٩٢
- ٧- باب: تمنى الشهادة ٦٩٢
- ٨- باب: فضل من يصرع في سبيل الله .. ٦٩٣
- ٩- باب: من ينكب في سبيل الله ٦٩٣
- ١٠- باب: من يجرح في سبيل الله عز وجل ٦٩٤
- ١١- باب: قول الله عز وجل: ﴿ قُلْ هَلْ تَرْضَوْنَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ﴾ ٦٩٤
- ١٢- باب: قول الله عز وجل: ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ ٦٩٤
- ١٣- باب: عمل صالح قبل القتال ٦٩٥
- ١٤- باب: من أتاه سهم غرب فقتله ٦٩٥
- ١٥- باب: من قاتل لتكون كلمة الله ٦٩٥
- ١٦- باب: من اغبرت قدماء في سبيل الله . ٦٩٦
- ١٧- باب: مسح الغبار عن الرأس ٦٩٦
- ١٨- باب: الغسل بعد الحرب والغبار ... ٦٩٦
- ١٩- باب: فضل قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ ﴾ ... ٦٩٦
- ٢٠- باب: ظل الملائكة على الشهيد ... ٦٩٧
- ٢١- باب: تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ٦٩٧
- ٢٢- باب: الجنة تحت بارقة السيوف ... ٦٩٧
- ٢٣- باب: من طلب الولد للجهاد ٦٩٨
- ٢٤- باب: الشجاعة في الحرب والعجن .. ٦٩٨
- ٢٥- باب: ما يتعوذ من الجبن ٦٩٨
- ٢٦- باب: من حدث بمشاهده في الحرب ٦٩٩
- ٢٧- باب: وجوب النفي ٦٩٩

- ١٦- باب: إذا تصدق أو وقف بعض ماله . ٦٨١
- ١٧- باب: من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه ٦٨٢
- ١٨- باب: قول الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ ٦٨٢
- ١٩- باب: ما يستحب لمن توفي ٦٨٢
- ٢٠- باب: الإشهاد في الوقف والصدقة .. ٦٨٣
- ٢١- باب: قول الله تعالى: ﴿ وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدَلُوا الْخَيْرَ بِالْظَلِيمِ ﴾ ٦٨٣
- ٢٢- باب: قول الله تعالى: ﴿ وَأَبْلُوا إِلَيْنَا حَقَّ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ ٦٨٣
- ٢٣- باب: للوصي أن يعمل في مال اليتيم . ٦٨٤
- ٢٤- باب: قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ ٦٨٤
- ٢٥- باب: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ﴾ ٦٨٤
- ٢٦- باب: استخدام اليتيم في السفر ٦٨٥
- ٢٧- باب: إذا وقف أرضاً ٦٨٥
- ٢٨- باب: إذا وقف جماعة أرضاً مشاعاً فهو جائز ٦٨٥
- ٢٩- باب: الوقف كيف يكتب؟ ٦٨٦
- ٣٠- باب: الوقف للغني والفقير والضيف ٦٨٦
- ٣١- باب: وقف الأرض للمسجد ٦٨٦
- ٣٢- باب: وقف الدواب والكراع ٦٨٦
- ٣٣- باب: نفقة القيم للوقف ٦٨٧
- ٣٤- باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً ٦٨٧
- ٣٥- باب: إذا قال الواقف لا تطلب ثمنه . ٦٨٧
- ٣٦- باب: قول الله عز وجل: ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ ﴾ ٦٨٧
- ٣٧- باب: قضاء الوصي ديون الميت ... ٦٨٨

- ٥٨- باب : غاية السباق للخيال المضمرة .. ٧٠٩
 ٥٩- باب : ناقة النبي ﷺ .. ٧٠٩
 ٦٠- باب : الغزو على الحمير .. ٧٠٩
 ٦١- باب : بغلة النبي ﷺ البيضاء .. ٧٠٩
 ٦٢- باب : جهاد النساء .. ٧١٠
 ٦٣- باب : غزو المرأة في البحر .. ٧١٠
 ٦٤- باب : حمل الرجل امرأته .. ٧١١
 ٦٥- باب : غزو النساء وقتالهن مع الرجال .. ٧١١
 ٦٦- باب : حمل النساء القرب إلى الناس .. ٧١١
 ٦٧- باب : مداواة النساء الجرحى في الغزو .. ٧١١
 ٦٨- باب : رد النساء الجرحى والقتلى .. ٧١٢
 ٦٩- باب : نزع السهم من البدن .. ٧١٢
 ٧٠- باب : الحراسة في الغزو في سبيل الله .. ٧١٢
 ٧١- باب : فضل الخدمة في الغزو .. ٧١٣
 ٧٢- باب : فضل من حمل متاع صاحبه .. ٧١٣
 ٧٣- باب : فضل رباط يوم في سبيل الله .. ٧١٣
 ٧٤- باب : من غزا بصبي للخدمة .. ٧١٤
 ٧٥- باب : ركوب البحر .. ٧١٤
 ٧٦- باب : من استعان بالضعفاء .. ٧١٥
 ٧٧- باب : لا يقول فلان شهيد .. ٧١٥
 ٧٨- باب : التحريض على الرمي .. ٧١٦
 ٧٩- باب : اللهو بالحرايب ونحوها .. ٧١٦
 ٨٠- باب : المنجن ومن تترس بترس صاحبه .. ٧١٦
 ٨١- باب : الدرق .. ٧١٧
 ٨٢- باب : الحماثل وتعليق السيف بالعنق .. ٧١٧
 ٨٣- باب : حلية السيوف .. ٧١٨
 ٨٤- باب : من علق سيفه بالشجر .. ٧١٨
 ٨٥- باب : لبس البيضة .. ٧١٨
 ٨٦- باب : من لم يكسر السلاح .. ٧١٨
 ٨٧- باب : تفرق الناس عن الإمام .. ٧١٨
 ٨٨- باب : ما قيل في الرماح .. ٧١٩
 ٨٩- باب : ما قيل في درع النبي ﷺ .. ٧١٩

- ٢٨- باب : الكافر يقتل المسلم ٦٩٩
 ٢٩- باب : من اختار الغزو على الصوم .. ٧٠٠
 ٣٠- باب : الشهادة سبع سوى القتل .. ٧٠٠
 ٣١- باب : باب قول الله عز وجل : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ .. ٧٠٠
 ٣٢- باب : الصبر عند القتال .. ٧٠١
 ٣٣- باب : التحريض على القتال .. ٧٠١
 ٣٤- باب : حفر الخندق .. ٧٠١
 ٣٥- باب : من حبسه العذر عن الغزو .. ٧٠٢
 ٣٦- باب : فضل الصوم في سبيل الله .. ٧٠٢
 ٣٧- باب : فضل النفقة في سبيل الله .. ٧٠٣
 ٣٨- باب : فضل من جهز غازياً .. ٧٠٣
 ٣٩- باب : التحنط عند القتال .. ٧٠٣
 ٤٠- باب : فضل الطليعة .. ٧٠٤
 ٤١- باب : هل يبعث الطليعة وحده .. ٧٠٤
 ٤٢- باب : سفر الإثنين .. ٧٠٤
 ٤٣- باب : الخيل معقود في نواصيها .. ٧٠٤
 ٤٤- باب : الجهاد ماض مع البر والفاجر .. ٧٠٥
 ٤٥- باب : من احتبس فرساً في سبيل الله .. ٧٠٥
 ٤٦- باب : اسم الفرس والحمار .. ٧٠٥
 ٤٧- باب : ما يذكر من شؤم الفرس .. ٧٠٦
 ٤٨- باب : الخيل لثلاثة .. ٧٠٦
 ٤٩- باب : من ضرب دابة غيره في الغزو .. ٧٠٧
 ٥٠- باب : الركوب على الدابة الصعبة .. ٧٠٧
 ٥١- باب : سهام الفرس .. ٧٠٧
 ٥٢- باب : من قاد دابة غيره في الحرب .. ٧٠٧
 ٥٣- باب : الركاب والغرز للدابة .. ٧٠٨
 ٥٤- باب : ركوب الفرس العربي .. ٧٠٨
 ٥٥- باب : الفرس القطوف .. ٧٠٨
 ٥٦- باب : السبق بين الخيل .. ٧٠٨
 ٥٧- باب : إضممار الخيل للسبق .. ٧٠٩

٧٣٣	١٢١- باب: ما قيل في لواء النبي ﷺ
٧٣٤	١٢٢- باب: قول النبي ﷺ «نصرت»
٧٣٤	١٢٣- باب: حمل الزاد في الغزو
٧٣٥	١٢٤- باب: حمل الزاد على الرقاب
٧٣٥	١٢٥- باب: إرداف المرأة خلف أخيها
٧٣٦	١٢٦- باب: الارتداف في الغزو والحج
٧٣٦	١٢٧- باب: الردف على الحمار
٧٣٦	١٢٨- باب: من أخذ بالركاب ونحوه
٧٣٧	١٢٩- باب: كراهية السفر بالمصاحف
٧٣٧	١٣٠- باب: التكبير عند الحرب
٧٣٧	١٣١- باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير
٧٣٧	١٣٢- باب: التسبيح إذا هبط وادياً
٧٣٨	١٣٣- باب: التكبير إذا علا شرفاً
٧٣٨	١٣٤- باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة
٧٣٨	١٣٥- باب: السير وحده
٧٣٩	١٣٦- باب: السرعة في السير
٧٣٩	١٣٧- باب: إذا حمل على فرس فرأها تباع
٧٤٠	١٣٨- باب: الجهاد بإذن الأبوين
٧٤٠	١٣٩- باب: ما قيل في الجرس
٧٤٠	١٤٠- باب: من اكتتب في جيش
٧٤٠	١٤١- باب: الجاسوس
٧٤١	١٤٢- باب: الكسوة للأسارى
٧٤١	١٤٣- باب: فضل من أسلم على يديه رجل
٧٤١	١٤٤- باب: الأسارى في السلاسل
٧٤٢	١٤٥- باب: فضل من أسلم
٧٤٢	١٤٦- باب: أهل الدار يبيتون
٧٤٢	١٤٧- باب: قتل الصبيان في الحرب
٧٤٢	١٤٨- باب: قتل النساء في الحرب
٧٤٣	١٤٩- باب: لا يعذب بعذاب الله
٧٤٣	١٥٠- باب: ﴿فَمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ﴾
٧٤٣	١٥١- باب: هل للأسير أن يقتل

٧٢٠	٩٠- باب: العجة في السفر والحرب
٧٢٠	٩١- باب: التحرير في الحرب
٧٢١	٩٢- باب: ما يذكر في السكين
٧٢١	٩٣- باب: ما قيل في قتال الروم
٧٢١	٩٤- باب: قتال اليهود
٧٢٢	٩٥- باب: قتال الترك
٧٢٢	٩٦- باب: قتال الذين يتعللون الشعر
٧٢٢	٩٧- باب: من صف أصحابه عند الهزيمة
٧٢٢	٩٨- باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة
٧٢٣	٩٩- باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب
٧٢٤	١٠٠- باب: الدعاء للمشركين بالهدى
٧٢٤	١٠١- باب: دعوة اليهودي والنصراني
٧٢٤	١٠٢- باب: دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام
٧٢٧	١٠٣- باب: من أراد غزوة فورى بغيرها
٧٢٨	١٠٤- باب: الخروج بعد الظهر
٧١٨	١٠٥- باب: الخروج آخر الشهر
٧٢٩	١٠٦- باب: الخروج في رمضان
٧٢٩	١٠٧- باب: التوديع
٧٢٩	١٠٨- باب: السمع والطاعة للإمام
٧٢٩	١٠٩- باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به
٧٣٠	١١٠- باب: البيعة في الحرب أن لا يفروا
٧٣٠	١١١- باب: عزم الإمام على الناس فيما يطيقون
٧٣١	١١٢- باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل
٧٣١	١١٣- باب: استئذان الرجل الإمام
٧٣٢	١١٤- باب: من غزا وهو حديث عهد بعمره
٧٣٢	١١٥- باب: من اختار الغزو بعد البناء
٧٣٢	١١٦- باب: مبادرة الإمام عند الفزع
٧٣٢	١١٧- باب: السرعة والركض في الفزع
٧٣٢	١١٨- باب: الخروج في الفزع وحده
٧٣٢	١١٩- باب: الجعائل والحملان في السبيل
٧٣٣	١٢٠- باب: الأجير

١٨٤- باب: العون بالمدد	٧٥٥
١٨٥- باب: من غلب العدو فأقام	٧٥٥
١٨٦- باب: من قسم الغنيمة في غزوه ..	٧٥٥
١٨٧- باب: إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم	٧٥٥
١٨٨- باب: من تكلم بالفارسية والبطانة ..	٧٥٦
١٨٩- باب: الغلول	٧٥٦
١٩٠- باب: القليل من الغلول	٧٥٧
١٩١- باب: ما يكره من ذبح الإبل	٧٥٧
١٩٢- باب: البشارة في الفتوح	٧٥٧
١٩٣- باب: ما يعطى البشير	٧٥٨
١٩٤- باب: لا هجرة بعد الفتح	٧٥٨
١٩٥- باب: إذا اضطرب الرجل إلى النظر ..	٧٥٨
١٩٦- باب: استقبال الغزاة	٧٥٩
١٩٧- باب: ما يقول إذا رجع من الغزو ..	٧٥٩
١٩٨- باب: الصلاة إذا قدم من سفر	٧٦٠
١٩٩- باب: الطعام عند القدوم	٧٦٠

٥٧- كتاب فرض الخمس

رقم ٣٠٩١-٣١٥٥

١- باب: فرض الخمس	٧٦١
٢- باب: أداء الخمس من الدين	٧٦٣
٣- باب: نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ..	٧٦٤
٤- باب: ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ..	٧٦٤
٥- باب: ما ذكر من درع النبي ﷺ	٧٦٥
٦- باب: الدليل على أن الخمس لنواب النبي ﷺ والمساكين	٧٦٧
٧- باب: قول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ أُسْهُمٍ﴾ ..	٧٦٧
٨- باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم» ..	٧٦٨
٩- باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة	٧٦٩
١٠- باب: من قاتل للمغنم؟	٧٦٩
١١- باب: قسمة الإمام ما يقدم عليه	٧٦٩
١٢- باب: كيف قسم النبي ﷺ قريظة	٧٧٠

١٥٢- باب: إذا حرق المشرك المسلم ..	٧٤٣
١٥٣- باب:	٧٤٣
١٥٤- باب: حرق الدور والتخيل	٧٤٤
١٥٥- باب: قتل النائم المشرك	٧٤٤
١٥٦- باب: لا تمنوا لقاء العدو	٧٤٥
١٥٧- باب: الحرب خدعة	٧٤٥
١٥٨- باب: الكذب في الحرب	٦٤٦
١٥٩- باب: الفتك بأهل الحرب	٧٤٦
١٦٠- باب: ما يجوز من الاحتفال	٧٤٦
١٦١- باب: الرجز في الحرب	٧٤٦
١٦٢- باب: من لا يثبت على الخيل	٧٤٧
١٦٣- باب: دواء الجرح	٧٤٧
١٦٤- باب: ما يكره من التنازع	٧٤٧
١٦٥- باب: إذا فرعوا في الليل	٧٤٨
١٦٦- باب: من رأى العدو	٧٤٨
١٦٧- باب: من قال خذها وأنا ابن فلان ..	٧٤٩
١٦٨- باب: إذا نزل العدو على حكم رجل ..	٧٤٩
١٦٩- باب: قتل الأسير وقتل الصبر	٧٤٩
١٧٠- باب: هل يستأسر الرجل	٧٤٩
١٧١- باب: فكأك الأسير	٧٥٠
١٧٢- باب: فداء المشركين	٧٥١
١٧٣- باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ..	٧٥١
١٧٤- باب: يقاتل عن أهل الذمة	٧٥١
١٧٥- باب: جوائز الوفد	٧٥٢
١٧٦- باب: هل يستشفع إلى أهل الذمة؟ ..	٧٥٢
١٧٧- باب: التجمل للوفود	٧٥٢
١٧٨- باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي؟ ..	٧٥٢
١٧٩- باب: قول النبي ﷺ لليهود: أسلموا تسلموا ..	٧٥٣
١٨٠- باب: إذا أسلم قوم في دار الحرب ..	٧٥٣
١٨١- باب: كتابة الإمام الناس	٧٥٤
١٨٢- باب: إن الله يؤيد الدين	٧٥٤
١٨٣- باب: من تأمر في الحرب	٧٥٤

- ٢١- باب: طرح جيف المشركين ٧٨٧
٢٢- باب: إثم الغادر للبر والفاجر ٧٨٧

٥٩- كتاب بدء الخلق

رقم ٣١٩٠-٣٣٢٥

- ١- باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ ٧٨٩
٢- باب: ما جاء في سبع أرضين ٧٩٠
٣- باب: في النجوم ٧٩١
٤- باب: صفة الشمس والقمر ٧٩١
٥- باب: ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ تَشَارِبًا يَدْرِي رَحْمَتُهُ﴾ ٧٩٣
٦- باب: ذكر الملائكة ٧٩٣
٧- باب: إذا قال أحدكم آمين ٧٩٧
٨- باب: ما جاء في صفة أهل الجنة ٨٠٠
٩- باب: صفة أبواب الجنة ٨٠٤
١٠- باب: صفة النار وأنها مخلوقة ٨٠٤
١١- باب: صفة إبليس وجنوده ٨٠٦
١٢- باب: ذكر الجن وثوابهم وعقابهم ٨١١
١٣- باب: قول الله عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ ٨١١
١٤- باب: قول الله عز وجل: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾ ٨١١
١٥- باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٨١٢
١٦- باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم ٨١٤
١٧- باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغسه ٨١٥

٦٠- كتاب أحاديث الأنبياء

رقم ٣٣٢٦-٣٤٨٨

- ١- باب: خلق آدم وذريته ٨١٧
٢- باب: الأرواح جنود مجندة ٨٢٠

- ١٣- باب: بركة الغازي في ماله ٧٧٠
١٤- باب: إذا بعث الإمام رسولاً ٧٧١
١٥- باب: ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ٧٧١
١٦- باب: ما من النبي ﷺ على الأسارى ٧٧٤
١٧- باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام ٧٧٤
١٨- باب: من لم يخمس الأسلاب ٧٧٤
١٩- باب: ما كان النبي ﷺ يعطي ٧٧٥
٢٠- باب: ما يصيب من الطعام ٧٧٨

٥٨- كتاب الجزية والموادعة

رقم ٣١٥٦-٣١٨٩

- ١- باب: الجزية والموادعة ٧٧٩
٢- باب: إذا وادع الإمام ملك القرية ٧٨٠
٣- باب: الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ ٧٨١
٤- باب: ما أقطع النبي ﷺ من البحرين ٧٨١
٥- باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم ٧٨٢
٦- باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب ٧٨٢
٧- باب: إذا غدر المشركون بالمسلمين ٧٨٢
٨- باب: دعاء الإمام على من نكث عهداً ٧٨٣
٩- باب: أمان النساء وجوارهن ٧٨٣
١٠- باب: ذمة المسلمين وجوارهم ٧٨٣
١١- باب: إذا قالوا صلباً ٧٨٤
١٢- باب: الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وإثم من لم يف بالعهد ٧٨٤
١٣- باب: فضل الوفاء بالعهد ٧٨٤
١٤- باب: هل يعفى عن الذمي إذا سحر؟ ٧٨٤
١٥- باب: ما يحذر من الغدر ٧٨٥
١٦- باب: كيف ينبذ إلى أهل العهد؟ ٧٨٥
١٧- باب: إثم من عاهد ثم غدر ٧٨٥
١٨- باب: ٧٨٦
١٩- باب: المصالحة على ثلاثة أيام ٧٨٧
٢٠- باب: الموادعة من غير وقت ٧٨٧

- ۲۲ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ۱ ﴿إِذْ رَأَىٰ نَارًا﴾ ۸۳۷
- ۲۳ - باب: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ﴾ ۸۳۸
- ۲۴ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ۸۳۸ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ ۸۳۸
- ۲۵ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ ۸۳۹
- ۲۶ - باب: طوفان من السيل ۸۳۹
- ۲۷ - باب: حديث الخضر مع موسى ۸۴۰
- ۲۸ - باب: ۸۴۲
- ۲۹ - باب: ﴿يَعْكُفُونَ عَلَيْهِ أَضْنَارٍ لَهُمْ﴾ ۸۴۲
- ۳۰ - باب: ﴿وَلَاذَقَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ ۸۴۳
- ۳۱ - باب: وفاة موسى وذكره بعد ۸۴۳
- ۳۲ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ ۸۴۴
- ۳۳ - باب: ﴿إِنَّ قُلُوبُنَا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ﴾ ۸۴۴
- ۳۴ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَالِإِي مَدِينَتِكَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ ۸۴۴
- ۳۵ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَلِإِي يُوسُفَ لَجِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ۸۴۴
- ۳۶ - باب: ﴿وَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ ۸۴۵
- ۳۷ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ ذُبُونًا﴾ ۸۴۵
- ۳۸ - باب: أحب الصلاة إلى الله صلاة داود ۸۴۶
- ۳۹ - باب: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ﴾ ۸۴۷
- ۴۰ - باب: قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ﴾ ۸۴۷
- ۴۱ - باب: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ ۸۴۹
- ۴۲ - باب: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَحَصَبَ الْقَرْيَةِ﴾ ۸۴۹

- ۳ - باب: قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ ۸۲۰
- ۴ - باب: قول الله عز وجل: ﴿وَلِإِي إِيَّاسَ لَجِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ۸۲۱
- ۵ - باب: ذكر إدريس عليه السلام ۸۲۱
- ۶ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَالِإِي عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ ۸۲۳
- ۷ - باب: قصة يأجوج ومأجوج ۸۲۳
- ۸ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ ۸۲۵
- ۹ - باب: يزفون: النسلان في المشي ۸۲۷
- ۱۰ - باب: ۸۳۱
- ۱۱ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَنَبِّئَهُمْ عَنْ ضَيفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ۸۳۲
- ۱۲ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ ۸۳۲
- ۱۳ - باب: قصة إسحاق بن إبراهيم ۸۳۳
- ۱۴ - باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ ۸۳۳
- ۱۵ - باب: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفُلُوحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ ۸۳۳
- ۱۶ - باب: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ﴾ ۸۳۳
- ۱۷ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَالِإِي ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ ۸۳۴
- ۱۸ - باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ ۸۳۵
- ۱۹ - باب: قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِّلسَّالِمِينَ﴾ ۸۳۵
- ۲۰ - باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِ مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ۸۳۷
- ۲۱ - باب: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ﴾ ۸۳۷

- ۱۰- باب: قصة إسلام أبي ذر ۸۷۰
- ۱۱- باب: قصة زمزم ۸۷۰
- ۱۲- باب: قصة زمزم وجهل العرب ۸۷۱
- ۱۳- باب: من انتسب إلى آبائه ۸۷۱
- ۱۴- باب: ابن أخت القوم منهم ۸۷۲
- ۱۵- باب: قصة الحبش ۸۷۲
- ۱۶- باب: من أحب أن لا يسب نسبه ۸۷۲
- ۱۷- باب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ۸۷۳
- ۱۸- باب: خاتم النبيين ﷺ ۸۷۳
- ۱۹- باب: وفاة النبي ﷺ ۸۷۳
- ۲۰- باب: كنية النبي ﷺ ۸۷۳
- ۲۱- باب: ۸۷۴
- ۲۲- باب: خاتم النبوة ۸۷۴
- ۲۳- باب: صفة النبي ﷺ ۸۷۴
- ۲۴- باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ۸۷۸
- ۲۵- باب: علامات النبوة في الإسلام ۸۷۹
- ۲۶- باب: قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ ۸۹۴
- ۲۷- باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر ۸۹۴
- ۲۸- باب: ۸۹۵

۶۲- کتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

رقم ۳۶۴۹-۳۷۷۵

- ۱- باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ ۸۹۷
- ۲- باب: مناقب المهاجرين وفضلهم ۸۹۸
- ۳- باب: قول النبي ﷺ: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر» ۸۹۹
- ۴- باب: فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ۸۹۹
- ۵- باب: قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً» ۸۹۹
- ۶- باب: مناقب عمر بن الخطاب ۹۰۵
- ۷- باب: مناقب عثمان بن عفان ۹۰۸
- ۸- باب: قصة البيعة والاتفاق على عثمان ۹۱۰

- ۴۳- باب: قوله تعالى: ﴿ذَكَرَ رَحِمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكِرْتًا﴾ ۸۴۹
- ۴۴- باب: قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ ۸۵۰
- ۴۵- باب: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ ۸۵۰
- ۴۶- باب: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ يَبْشِرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ ۸۵۱
- ۴۷- باب: قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ ۸۵۱
- ۴۸- باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ ۸۵۲
- ۴۹- باب: نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام ۸۵۴
- ۵۰- باب: ما ذكر عن بني إسرائيل ۸۵۵
- ۵۱- باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل ۸۵۷
- ۵۲- باب: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ ۸۵۸
- ۵۳- باب: حديث الغار ۸۵۹
- ۵۴- باب: ۸۵۹

۶۱- کتاب المناقب

رقم ۳۶۴۸-۳۷۷۵

- ۱- باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ۸۶۴
- ۲- باب: مناقب قريش ۸۶۵
- ۳- باب: نزل القرآن بلسان قريش ۸۶۷
- ۴- باب: نسبة اليمن إلى إسماعيل ۸۶۷
- ۵- باب: ۸۶۷
- ۶- باب: ذكر أسلم وغفار ۸۶۸
- ۷- باب: ذكر قحطان ۸۶۹
- ۸- باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية ۸۶۹
- ۹- باب: قصة خزاعة ۸۶۹

- ۶- باب: أتباع الأنصار ۹۲۸
- ۷- باب: فضل دور الأنصار ۹۲۸
- ۸- باب: قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» ۹۲۹
- ۹- باب: دعاء النبي ﷺ: «أصلح الأنصار والمهاجرة» ۹۳۰
- ۱۰- باب: قول الله عز وجل: ﴿وَيُؤَيِّدُكُم بِأَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ۹۳۰
- ۱۱- باب: قول النبي ﷺ: «أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم» ۹۳۰
- ۱۲- باب: مناقب سعد بن معاذ ۹۳۱
- ۱۳- باب: منقبة أسيد بن حضير ۹۳۲
- ۱۴- باب: مناقب معاذ بن جبل ۹۳۲
- ۱۵- باب: منقبة سعد بن عباد ۹۳۲
- ۱۶- باب: مناقب أبي بن كعب ۹۳۲
- ۱۷- باب: مناقب زيد بن ثابت ۹۳۳
- ۱۸- باب: مناقب أبي طلحة ۹۳۳
- ۱۹- باب: مناقب عبد الله بن سلام ۹۳۳
- ۲۰- باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ۹۳۴
- ۲۱- باب: ذكر جرير بن عبد الله البجلي ۹۳۶
- ۲۲- باب: ذكر حذيفة بن اليمان العبسي ۹۳۶
- ۲۳- باب: ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة ۹۳۶
- ۲۴- باب: حديث زيد بن عمرو بن نفيل ۹۳۶
- ۲۵- باب: بنيان الكعبة ۹۳۷
- ۲۶- باب: أيام الجاهلية ۹۳۸
- ۲۷- باب: القسامة في الجاهلية ۹۴۰
- ۲۸- باب: مبعث النبي ﷺ ۹۴۲
- ۲۹- باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ۹۴۲
- ۳۰- باب: إسلام أبي بكر الصديق ۹۴۳
- ۳۱- باب: إسلام سعد بن أبي وقاص ۹۴۴
- ۳۲- باب: ذكر الجن ۹۴۴

- ۹- باب: مناقب علي بن أبي طالب ۹۱۲
- ۱۰- باب: مناقب جعفر بن أبي طالب ۹۱۴
- ۱۱- باب: ذكر العباس بن عبد المطلب ۹۱۴
- ۱۲- باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ ۹۱۴
- ۱۳- باب: مناقب الزبير بن العوام ۹۱۵
- ۱۴- باب: ذكر طلحة بن عبيد الله ۹۱۶
- ۱۵- باب: مناقب سعد ۹۱۶
- ۱۶- باب: ذكر أصحاب النبي ﷺ ۹۱۷
- ۱۷- باب: مناقب زيد بن حارثة ۹۱۷
- ۱۸- باب: ذكر أسامة بن زيد ۹۱۸
- ۱۹- باب: مناقب عبد الله بن عمر ۹۱۹
- ۲۰- باب: مناقب عمار وحذيفة ۹۱۹
- ۲۱- باب: مناقب أبي عبيدة بن الجراح ۹۲۰
- ذكر مصعب بن عمير ۹۲۰
- ۲۲- باب: مناقب الحسن والحسين ۹۲۰
- ۲۳- باب: مناقب بلال بن رباح ۹۲۲
- ۲۴- باب: ذكر ابن عباس ۹۲۲
- ۲۵- باب: مناقب خالد بن الوليد ۹۲۲
- ۲۶- باب: مناقب سالم مولى أبي حذيفة ۹۲۲
- ۲۷- باب: مناقب عبد الله بن مسعود ۹۲۳
- ۲۸- باب: ذكر معاوية ۹۲۳
- ۲۹- باب: مناقب فاطمة ۹۲۴
- ۳۰- باب: فضل عائشة ۹۲۴

۶۳- کتاب مناقب الأنصار

رقم ۳۷۷۶-۳۹۴۸

- ۱- باب: مناقب الأنصار ۹۲۶
- ۲- باب: قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة» ۹۲۶
- ۳- باب: إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ۹۲۷
- ۴- باب: حب الأنصار من الإيمان ۹۲۷
- ۵- باب: قوله ﷺ للأنصار: أنتم أحب الناس إلي ۹۲۸

- ۸- باب: قتل أبي جهل ۹۷۳
- ۹- باب: فضل من شهد بدرًا ۹۷۷
- ۱۰- باب: ۹۷۸
- ۱۱- باب: شهود الملائكة بدرًا ۹۸۰
- ۱۲- باب: ۹۸۱
- ۱۳- باب: تسمية من سمي من أهل بدر ۹۸۶
- ۱۴- باب: حديث بن النضير ۹۸۷
- ۱۵- باب: قتل كعب بن الأشرف ۹۹۰
- ۱۶- باب: قتل أبي رافع ۹۹۱
- ۱۷- باب: غزوة أحد ۹۹۲
- ۱۸- باب: قول الله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ ۹۹۵
- ۱۹- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ ۹۹۷
- ۲۰- باب: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ ۹۹۸
- ۲۱- باب: قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً مَتَّعَسَا﴾ ۹۹۸
- ۲۲- باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ۹۹۸
- ۲۳- باب: ذكر أم سليط ۹۹۹
- ۲۴- باب: قتل حمزة بن عبد المطلب ۹۹۹
- ۲۵- باب: ما أصاب النبي ﷺ من الجراح ۱۰۰۰
- ۲۶- باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ۱۰۰۱
- ۲۷- باب: من قتل من المسلمين يوم أحد ۱۰۰۱
- ۲۸- باب: أحد جبل يحبنا ونحبه ۱۰۰۲
- ۲۹- باب: غزوة الرجيع ورعل ۱۰۰۳
- ۳۰- باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب ۱۰۰۷
- ۳۱- باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ۱۰۱۱
- ۳۲- باب: غزوة ذات الرقاع ۱۰۱۳
- ۳۳- باب: غزوة بني المصطلق ۱۰۱۵
- ۳۴- باب: غزوة أنمار ۱۰۱۶
- ۳۵- باب: حديث الإفك ۱۰۱۶

- ۳۳- باب: إسلام أبي ذر الغفاري ۹۴۴
- ۳۴- باب: إسلام سعيد بن زيد ۹۴۵
- ۳۵- باب: إسلام عمر بن الخطاب ۹۴۵
- ۳۶- باب: انشقاق القمر ۹۴۶
- ۳۷- باب: هجرة الحبشة ۹۴۷
- ۳۸- باب: موت النجاشي ۹۴۹
- ۳۹- باب: تقاسم المشركين على النبي ﷺ ۹۵۰
- ۴۰- باب: قصة أبي طالب ۹۵۰
- ۴۱- باب: حديث الإسراء ۹۵۰
- ۴۲- باب: المعراج ۹۵۱
- ۴۳- باب: وفود الأنصار إلى النبي ۹۵۳
- ۴۴- باب: تزويج النبي ﷺ عائشة ۹۵۴
- ۴۵- باب: هجرة النبي ﷺ ۹۵۴
- ۴۶- باب: مقدم النبي ﷺ ۹۶۴
- ۴۷- باب: إقامة المهاجر بمكة ۹۶۶
- ۴۸- باب: التاريخ من أين أرخوا التاريخ؟ ۹۶۶
- ۴۹- باب: قول النبي ﷺ: «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم..» ۹۶۷
- ۵۰- باب: كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟ ۹۶۷
- ۵۱- باب: ۹۶۷
- ۵۲- باب: إتيان اليهود النبي ﷺ ۹۶۸
- ۵۳- باب: إسلام سلمان الفارسي ۹۶۹

۶۴- كتاب المغازي

رقم ۳۹۴۹-۴۴۷۳

- ۱- باب: غزوة العشيرة ، أو العسيرة ۹۷۰
- ۲- باب: ذكر النبي ﷺ من يقتل بيد ۹۷۰
- ۳- باب: قصة غزوة بدر ۹۷۱
- ۴- باب: قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ ۹۷۱
- ۵- باب: ۹۷۲
- ۶- باب: عدة أصحاب بدر/ ۹۷۲
- ۷- باب: دعاء النبي ﷺ على كفار قريش ۹۷۳

- ٦٥- باب: غزوة سيف البحر ١٠٦٧
- ٦٦- باب: حج أبي بكر بالناس ١٠٦٨
- ٦٧- باب: وفد بني تميم ١٠٦٨
- ٦٨- باب: ١٠٦٨
- ٦٩- باب: وفد عبد القيس ١٠٦٩
- ٧٠- باب: وفد بني حنيفة ١٠٧٠
- ٧١- باب: قصة الأسود العنسي ١٠٧٢
- ٧٢- باب: قصة أهل نجران ١٠٧٢
- ٧٣- باب: قصة عُمان والبحرين ١٠٧٣
- ٧٤- باب: قدوم الأشعرين وأهل اليمن ١٠٧٣
- ٧٥- باب: قصة دوس والطفيل بن عمرو ١٠٧٥
- ٧٦- باب: وفد طيء ١٠٧٥
- ٧٧- باب: حجة الوداع ١٠٧٦
- ٧٨- باب: غزوة تبوك ١٠٨٠
- ٧٩- باب: حديث كعب بن مالك ١٠٨١
- ٨٠- باب: نزول النبي ﷺ الحجر ١٠٨٥
- ٨١- باب: ١٠٨٥
- ٨٢- باب: كتابه ﷺ إلى كسرى وقيصر ١٠٨٥
- ٨٣- باب: مرضه ﷺ ووفاته ١٠٨٦
- ٨٤- باب: آخر ما تكلم به النبي ﷺ ١٠٩٣
- ٨٥- باب: وفاة النبي ﷺ ١٠٩٣
- ٨٦- باب: ١٠٩٣
- ٨٧- باب: بعث أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه ١٠٩٣
- ٨٨- باب: حديث «دفن النبي ﷺ» ١٠٩٤
- ٨٩- باب: كم غزا النبي ﷺ؟ ١٠٩٤

٦٥- كتاب التفسير

رقم ٤٤٧٤-٤٩٧٧

(سورة فاتحة الكتاب - ١)

- ١- باب: ما جاء في فاتحة الكتاب ١٠٩٥
- ٢- باب: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ ١٠٩٥

- ٣٦- باب: غزوة الحديبية ١٠٢١
- ٣٧- باب: قصة عكل وعرينة ١٠٢٩
- ٣٨- باب: غزوة ذات القرد ١٠٢٩
- ٣٩- باب: غزوة خيبر ١٠٣٠
- ٤٠- باب: استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر ١٠٤١
- ٤١- باب: معاملة النبي ﷺ لأهل خيبر ١٠٤١
- ٤٢- باب: الشاة التي سمت للنبي ﷺ ١٠٤١
- ٤٣- باب: غزوة زيد بن حارثة ١٠٤١
- ٤٤- باب: عمرة القضاء ١٠٤٢
- ٤٥- باب: غزوة مؤتة من أرض الشام ١٠٤٣
- ٤٦- باب: بعث النبي ﷺ أسامة ١٠٤٥
- ٤٧- باب: غزوة الفتح ١٠٤٥
- ٤٨- باب: غزوة الفتح في رمضان ١٠٤٦
- ٤٩- باب: أين ركز النبي ﷺ الراية ١٠٤٧
- ٥٠- باب: دخول النبي ﷺ من أعلى مكة ١٠٤٩
- ٥٠- باب: منزل النبي ﷺ يوم الفتح ١٠٥٠
- ٥١- باب: ١٠٥٠
- ٥٢- باب: مقامه ﷺ بمكة زمن الفتح ١٠٥١
- ٥٣- باب: ١٠٥١
- ٥٤- باب: قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ ١٠٥٤
- ٥٥- باب: غزاة أو طاس ١٠٥٧
- ٥٦- باب: غزوة الطائف في شوال ١٠٥٧
- ٥٧- باب: السرية التي قبل نجد ١٠٦١
- ٥٨- باب: بعث النبي ﷺ خالد ١٠٦١
- ٥٩- باب: سرية عبد الله بن حذافة ١٠٦٢
- ٦٠- باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ١٠٦٢
- ٦١- باب: بعث علي وخالد إلى اليمن ١٠٦٤
- ٦٢- باب: غزوة ذي الخلفة ١٠٦٥
- ٦٣- باب: غزوة ذات السلاسل ١٠٦٦
- ٦٤- باب: ذهاب جرير البجلي إلى اليمن ١٠٦٦

(سورة البقرة - ۲)

- ۱- باب: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ... ۱۰۹۵
- ۲- باب: ۱۰۹۶
- ۳- باب: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ ... ۱۰۹۷
- ۴- باب: ﴿وَوَضَعْنَا عَلَىٰ كُفْرِهِمُ أَلْغَامًا﴾ ... ۱۰۹۷
- ۵- باب: ﴿وَإِذْ قُلْنَا أَنْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا﴾ ۱۰۹۷
- ۶- باب: ﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِلْجَنَّةِ﴾ ... ۱۰۹۷
- ۷- باب: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ۱۰۹۸
- ۸- باب: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ ۱۰۹۸
- ۹- باب: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ ۱۰۹۸
- ۱۰- باب: ﴿وَإِذْ رَفَعَ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ﴾ .. ۱۰۹۹
- ۱۱- باب: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ ۱۰۹۹
- ۱۲- باب: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ ۱۰۹۹
- ۱۳- باب: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ۱۱۰۰
- ۱۴- باب: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْفِتْنَةَ إِلَيْكَ كُنْتَ عَلَيْهِ﴾ ۱۱۰۰
- ۱۵- باب: ﴿فَدَرَىٰ نَفْلًا وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ ۱۱۰۰
- ۱۶- باب: ﴿وَلَمَّا آتَيْنَاكَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ﴾ ۱۱۰۰
- ۱۷- باب: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَرَفَعُونَ﴾ ۱۱۰۱
- ۱۸- باب: ﴿وَلِكُلِّ وَجْهٌ لَّهُ مَوَلَّيَاتٌ﴾ ... ۱۱۰۱
- ۱۹- باب: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ﴾ ۱۱۰۱
- ۲۰- باب: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ﴾ ۱۱۰۱
- ۲۱- باب: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ۱۱۰۱
- ۲۲- باب: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾ ۱۱۰۲

- ۲۳- باب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ ۱۱۰۲
- ۲۴- باب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ۱۱۰۳
- ۲۵- باب: ﴿أَيُّمَا مَعْدُودَةٍ﴾ ۱۱۰۴
- ۲۶- باب: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ۱۱۰۴
- ۲۷- باب: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ ۱۱۰۴
- ۲۸- باب: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ ۱۱۰۵
- ۲۹- باب: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ ۱۱۰۵
- ۳۰- باب: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ .. ۱۱۰۵
- ۳۱- باب: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ .. ۱۱۰۶
- ۳۲- باب: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى﴾ ۱۱۰۶
- ۳۳- باب: ﴿فَمَنْ تَعَنَّ بِالْعَمَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ ... ۱۱۰۷
- ۳۴- باب: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ۱۱۰۷
- ۳۵- باب: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ ۱۱۰۷
- ۳۶- باب: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ ۱۱۰۸
- ۳۷- باب: ﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَّاصُ﴾ ۱۱۰۸
- ۳۸- باب: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ۱۱۰۸
- ۳۹- باب: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ ۱۱۰۸
- ۴۰- باب: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلَهُنَّ﴾ ۱۱۰۹
- ۴۱- باب: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْكُمُ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ۱۱۰۹
- ۴۲- باب: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ ... ۱۱۱۰
- ۴۳- باب: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ ۱۱۱۰
- ۴۴- باب: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجًا لَا أَرْكَبَا﴾ ۱۱۱۱

- ۹- باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ... ۱۱۱۹
- ۱۰- باب: ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ﴾ ... ۱۱۱۹
- ۱۱- باب: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ ... ۱۱۱۹
- ۱۲- باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ... ۱۱۲۰
- ۱۳- باب: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ ... ۱۱۲۰
- ۱۴- باب: ﴿وَلَا يَحْصِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ﴾ ... ۱۱۲۰
- ۱۵- باب: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ... ۱۱۲۰
- ۱۶- باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْغُضُونَ﴾ ... ۱۱۲۱
- ۱۷- باب: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكِ وَالْأَرْضِ﴾ ... ۱۱۲۲
- ۱۸- باب: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا﴾ ... ۱۱۲۲
- ۱۹- باب: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ ... ۱۱۲۳
- ۲۰- باب: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَسْعَفْنَا مُنَادِيَ﴾ ... ۱۱۲۳

(سورة النساء - ۴)

- ۱- باب: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِيهِمْ﴾ ... ۱۱۲۴
- ۲- باب: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾ ... ۱۱۲۴
- ۳- باب: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾ ... ۱۱۲۵
- ۴- باب: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ... ۱۱۲۵
- ۵- باب: ﴿وَلَكُمْ يَصِفُ مَا تَرَكُوا﴾ ... ۱۱۲۵
- ۶- باب: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ ... ۱۱۲۵
- ۷- باب: ﴿وَلِكُلِّ جَمَلْنَا مَظْلَمًا﴾ ... ۱۱۲۶
- ۸- باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا﴾ ... ۱۱۲۶
- ۹- باب: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ ... ۱۱۲۷

- ۴۵- باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ... ۱۱۱۱
- ۴۶- باب: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ﴾ ... ۱۱۱۲
- ۴۷- باب: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ ... ۱۱۱۲
- ۴۸- باب: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ ... ۱۱۱۲
- ۴۹- باب: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ ... ۱۱۱۲
- ۵۰- باب: ﴿يَمَعُ اللَّهِ الرِّبَا﴾ ... ۱۱۱۳
- ۵۱- باب: ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ ... ۱۱۱۳
- ۵۲- باب: ﴿وَلِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ ... ۱۱۱۳
- ۵۳- باب: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ ... ۱۱۱۳
- ۵۴- باب: ﴿وَلِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ ... ۱۱۱۳
- ۵۵- باب: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ ... ۱۱۱۳

(سورة آل عمران - ۳)

- ۱- باب: ﴿مِنْهُ مَا يَكُنْ تُحْكَمُ﴾ ... ۱۱۱۴
- ۲- باب: ﴿وَلَا يَأْتِ بِهَا يَدُكَ وَذُرِّيَّتَاهَا مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ ... ۱۱۱۴
- ۳- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَمَانِهِمْ﴾ ... ۱۱۱۵
- ۴- باب: ﴿قُلْ يَٰ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ ... ۱۱۱۶
- ۵- باب: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾ ... ۱۱۱۷
- ۶- باب: ﴿فَاتُوا بِالْتَّوْبَةِ فَوَاقِلُهَا﴾ ... ۱۱۱۸
- ۷- باب: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ... ۱۱۱۸
- ۸- باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ ... ۱۱۱۸

- ۵- باب: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ۱۱۳۴
- ۶- باب: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ ۱۱۳۴
- ۷- باب: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ﴾ ۱۱۳۵
- ۸- باب: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْفُحْشِ﴾ ۱۱۳۵
- ۹- باب: ﴿لَا تَحْزَنْهُمْ ظَنِينٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ﴾ ۱۱۳۵
- ۱۰- باب: ﴿إِنَّمَا الْحَقُّ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ﴾ ۱۱۳۵
- ۱۱- باب: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا﴾ ۱۱۳۶
- ۱۲- باب: ﴿لَا تَتَّبِعُوا فِي شَيْءٍ آيَاتِ اللَّهِ إِن تَبْدَلْكُمْ تَنُوبَكُمْ﴾ ۱۱۳۷
- ۱۳- باب: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَیْنِهِمْ﴾ ۱۱۳۷
- ۱۴- باب: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ ۱۱۳۸
- ۱۵- باب: ﴿لَنْ تَعْلِبَ مِنْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ ۱۱۳۸

(سورة الأنعام - ۶)

- ۱- باب: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ ۱۱۳۹
- ۲- باب: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ﴾ ۱۱۳۹
- ۳- باب: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ ۱۱۳۹
- ۴- باب: ﴿وَيُؤَسِّسُوا وَلَوْ طَآءُ﴾ ۱۱۴۰
- ۵- باب: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ ۱۱۴۰
- ۶- باب: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ ۱۱۴۰
- ۷- باب: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ ۱۱۴۱
- ۸- باب: ۱۱۴۱
- ۹- باب: ﴿قُلْ هَلُمْ شُهَدَاءُكُمْ﴾ ۱۱۴۱
- ۱۰- باب: ﴿لَا يَتَّبِعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا﴾ ۱۱۴۱

(سورة الأعراف - ۷)

- ۱- باب: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ﴾ ۱۱۴۲
- ۲- باب: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا﴾ ۱۱۴۲
- ۳- باب: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ ۱۱۴۳

- ۱۰- باب: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَّةً أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ ۱۱۲۷
- ۱۱- باب: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ ۱۱۲۷
- ۱۲- باب: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ ۱۱۲۸
- ۱۳- باب: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ۱۱۲۸
- ۱۴- باب: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ۱۱۲۸
- ۱۵- باب: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ ۱۱۲۸
- ۱۶- باب: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ ۱۱۲۹
- ۱۷- باب: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ﴾ ۱۱۲۹
- ۱۸- باب: ﴿لَا يَسْتَوِ الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾ ۱۱۲۹
- ۱۹- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْكَلْبَكُ﴾ ۱۱۳۰
- ۲۰- باب: ﴿إِلَّا السُّتُزْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ ۱۱۳۰
- ۲۱- باب: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْمُرَهُمْ﴾ ۱۱۳۰
- ۲۲- باب: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ﴾ ۱۱۳۱
- ۲۳- باب: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ ۱۱۳۱
- ۲۴- باب: ﴿وَإِنْ أَمَرَهُ خَافَتْ﴾ ۱۱۳۱
- ۲۵- باب: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ﴾ ۱۱۳۱
- ۲۶- باب: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ۱۱۳۲
- ۲۷- باب: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾ ۱۱۳۲

(سورة المائدة - ۵)

- ۱- باب: ۱۱۳۲
- ۲- باب: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ۱۱۳۳
- ۳- باب: ﴿فَلَمْ يَصِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ۱۱۳۳
- ۴- باب: ﴿فَإِذْ هَبَّ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَنَنَّا﴾ ۱۱۳۴

- ۱۲- باب: ﴿اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ۱۱۵۲
- ۱۳- باب: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلٰٓى اَسْرٰٓئِلِهِمْ مَاتَ﴾ ۱۱۵۲
- ۱۴- باب: ﴿سَيَحْلِفُوْنَ بِاللّٰهِ لَكُمْ﴾ ۱۱۵۳
- ۱۵- باب: ﴿وَاٰخَرُوْنَ اَعْرَفُوْا بِذُنُوْبِهِمْ﴾ ۱۱۵۳
- ۱۶- باب: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اَنْ يَسْتَغْفِرُوْا لِلْمُشْرِكِيْنَ﴾ ۱۱۵۳
- ۱۷- باب: ﴿لَقَدْ تَابَ اللّٰهُ عَلٰى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِيْنَ﴾ ۱۱۵۴
- ۱۸- باب: ﴿وَعَلٰى الثَّلَاثَةِ الَّذِيْنَ خَلَفُوْا﴾ ۱۱۵۴
- ۱۹- باب: ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اتَّقُوا اللّٰهَ﴾ ۱۱۵۵
- ۲۰- باب: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُوْلٌ مِّنْ اَنْفُسِكُمْ﴾ ۱۱۵۵

(سورة يونس - ۱۰)

- ۱- باب: ۱۱۵۶
- ۲- باب: ﴿وَجَوْرًا نَّابِيٍّ اِمْرًا يَلِ الْبَحْرَ﴾ ۱۱۵۶

(سورة هود - ۱۱)

- ۱- باب: ﴿اَلَا اِنَّهُمْ يَبْتَنُوْنَ صُدُوْرَهُمْ﴾ ۱۱۵۷
- ۲- باب: ﴿وَكَاثَ عَرْشُهُمْ عَلٰى الْمَاءِ﴾ ۱۱۵۷
- ۳- باب: ﴿وَالِى مَدِيْنٍ اَخَاهُ شُعَيْبًا﴾ ۱۱۵۸
- ۴- باب: ﴿وَيَقُوْلُ الْاَشْهَدُ هٰٓؤُلَاءِ الَّذِيْنَ كَذَبُوْا عَلٰى رَبِّيْهِمْ﴾ ۱۱۵۸
- ۵- باب: ﴿وَكَذٰلِكَ اَخَذَ رَبِّيْكَ﴾ ۱۱۵۹
- ۶- باب: ﴿وَاَمَرَ الصَّلٰوةَ طَرَفِي الْتِهَارَ﴾ ۱۱۵۹

(سورة يوسف - ۱۲)

- ۱- باب: ﴿وَيَسِّرْ لَّيْسَ لِيْ اَنْتَ﴾ ۱۱۶۰
- ۲- باب: ﴿لَقَدْ كَانَ فِى يُوْسُفَ وَلِاٰخُوْتِهِ اٰيٰتٌ لِّلسَّآئِلِيْنَ﴾ ۱۱۶۰
- ۳- باب: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ اَنْفُسُكُمْ اَمْرًا﴾ ۱۱۶۰
- ۴- باب: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِىْ هُوَ فِى بَيْتِهَا عَنْ نَّفْسِهِ﴾ ۱۱۶۱
- ۵- باب: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُوْلُ قَالَ اَرْجِعْ اِلٰى رَبِّكَ﴾ ۱۱۶۱

- ۴- باب: ﴿وَقُوْلُوْا حَقَّةً﴾ ۱۱۴۳
- ۵- باب: ﴿حٰذِ الْمَوَاطِرَ بِالْعَرَفِ﴾ ۱۱۴۴

(سورة الانفال - ۸)

- ۱- باب: ﴿يَسْأَلُوْكَ عَنِ الْاَنْفَالِ﴾ ۱۱۴۴
- ۲- باب: ﴿اِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللّٰهِ الضُّمُّ اَبْيَكُمْ﴾ ۱۱۴۵
- ۳- باب: ﴿اَسْتَجِبُوْا لِلّٰهِ وَلِلرَّسُوْلِ﴾ ۱۱۴۵
- ۴- باب: ﴿اَللّٰهُمَّ اِنْ كَانَتْ هٰذِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ ۱۱۴۵
- ۵- باب: ﴿وَمَا كَاثَ اللّٰهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَاَنْتَ فِيْهِمْ﴾ ۱۱۴۶
- ۶- باب: ﴿وَقَتْلُوْهُمْ حَتّٰى لَا تَكُوْنُ فِتْنَةً﴾ ۱۱۴۶
- ۷- باب: ﴿يٰٓاَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلٰى الْقِتَالِ﴾ ۱۱۴۶
- ۸- باب: ﴿اَلَنْ خَفَّفَ اللّٰهُ عَنْكُمْ﴾ ۱۱۴۶

(سورة براءة - ۹)

- ۱- باب: ﴿بِرَّاءَةٍ مِّنَ اللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ ۱۱۴۸
- ۲- باب: ﴿فَيَسْجُوْا فِى الْاَرْضِ اَرْبَعَةَ اَشْهُرٍ﴾ ۱۱۴۸
- ۳- باب: ﴿وَاَذِّنْ مِّنَ اللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ﴾ ۱۱۴۸
- ۴- باب: ﴿اِلَّا الَّذِيْنَ عِنْدَهُمْ﴾ ۱۱۴۹
- ۵- باب: ﴿فَقَتِلُوْا اَيُّمَةَ الْكُفْرِ﴾ ۱۱۴۹
- ۶- باب: ﴿وَالَّذِيْنَ يَكْزُرُوْنَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ ۱۱۴۹
- ۷- باب: ﴿يَوْمَ يَمْحَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ ۱۱۴۹
- ۸- باب: ﴿اِنَّ عِدَّةَ الشُّهُوْرِ عِنْدَ اللّٰهِ اَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ ۱۱۵۰
- ۹- باب: ﴿ثَاثِيْ اَثْنَيْنِ اِذْهُمَا فِى الْفَارِ﴾ ۱۱۵۰
- ۱۰- باب: ﴿وَالْمَوْلَافَةُ فَلُوْمُهُمْ فِى الرِّقَابِ﴾ ۱۱۵۱
- ۱۱- باب: ﴿الَّذِيْنَ يَلْمِزُوْنَ الْمُطَّوْعِيْنَ مِّنَ الْمُؤْمِنِيْنَ﴾ ۱۱۵۱

۱۰ - باب: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرِّيحَ إِلَّا آتٍ أَرْتِكَ إِلَّا فِتْنَةً ۚ ﴾

لِّلنَّاسِ ۱۱۷۱

۱۱ - باب: ﴿ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ۚ ﴾ ۱۱۷۱

۱۲ - باب: ﴿ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۚ ﴾

..... ۱۱۷۱

۱۳ - باب: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ ۚ ﴾ ۱۱۷۱

۱۴ - باب: ﴿ وَبَشِّرْهُنَّ بِرُوحٍ ۚ ﴾ ۱۱۷۲

۱۵ - باب: ﴿ وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا يُخَافُهَا ۚ ﴾

..... ۱۱۷۲

(سورة الكهف - ۱۸)

۱ - باب: ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شِقْوَةً ۚ ﴾ ۱۱۷۳

۲ - باب: ﴿ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَتْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ ۚ ﴾

..... ۱۱۷۳

۳ - باب: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ۚ ﴾ ۱۱۷۵

۴ - باب: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنَةٍ إِنَّا غَدَاةٌ نَّآءٌ ۚ ﴾

..... ۱۱۷۶

۵ - باب: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ ۚ ﴾ ۱۱۷۸

۶ - باب: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۚ ﴾ ۱۱۷۸

۷ - باب: ﴿ أَوَلَيْكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يَأْتِيَتْهُمْ رَيْبُهُمْ ۚ ﴾ ۱۱۷۸

(سورة كهيعص - ۱۹)

۱ - باب: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ۚ ﴾ ۱۱۷۸

۲ - باب: ﴿ وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُمْ ۚ ﴾ ۱۱۷۹

۳ - باب: ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا ۚ ﴾ ۱۱۷۹

۴ - باب: ﴿ أَطْلَعَ الْغَيْبِ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ۚ ﴾

..... ۱۱۷۹

۵ - باب: ﴿ وَنَمُدُّ لَهُمُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ۚ ﴾ ۱۱۷۹

۶ - باب: ﴿ وَتَرْتَبُّهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَردًا ۚ ﴾ ۱۱۸۰

(سورة طه - ۲۰)

۱ - باب: ﴿ وَأَصْطَفَيْتَكَ لِنَفْسِي ۚ ﴾ ۱۱۸۱

۲ - باب: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ ۚ ﴾ ۱۱۸۱

۳ - باب: ﴿ فَلَا تَحْزَنْ حَتَّىٰ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ ۚ ﴾ ۱۱۸۱

۶ - باب: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ ۚ ﴾ ... ۱۱۶۲

(سورة الرعد - ۱۳)

۱ - باب: ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ ۚ ﴾ ۱۱۶۳

(سورة إبراهيم - ۱۴)

۱ - باب: ﴿ كَتَجَرِفٍ رَّطِيبَةٍ أَصْلَهَا ثَابِتٌ ۚ ﴾ ۱۱۶۴

۲ - باب: ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّانِي ۚ ﴾

..... ۱۱۶۴

۳ - باب: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا ۚ ﴾

..... ۱۱۶۴

(سورة الحجر - ۱۵)

۱ - باب: ﴿ إِلَّا مِنْ أَسْفَرٍ السَّمْعِ فَاتَّبِعْ شَهَابٌ مُّبِينٌ ۚ ﴾

..... ۱۱۶۵

۲ - باب: ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسِلِينَ ۚ ﴾

..... ۱۱۶۵

۳ - باب: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ۚ ﴾ .. ۱۱۶۶

۴ - باب: ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِضِينَ ۚ ﴾ .. ۱۱۶۶

۵ - باب: ﴿ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ۚ ﴾ ۱۱۶۶

(سورة النحل - ۱۶)

۱ - باب: ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ إِلَى الْأَرْضِ الْأَعْمَى ۚ ﴾ .. ۱۱۶۶

(سورة بني إسرائيل - ۱۷)

۱ - باب: ۱۱۶۷

۲ - باب: ﴿ وَفَضَّلْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ ۚ ﴾ .. ۱۱۶۷

۳ - باب: ﴿ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ ۚ ﴾

الْحَرَارِ ۱۱۶۸

۴ - باب: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ۚ ﴾ ۱۱۶۸

۵ - باب: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً ۚ ﴾ ۱۱۶۹

۶ - باب: ﴿ ذُرِّيَّةً مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ ﴾ ۱۱۶۹

۷ - باب: ﴿ وَمَا آتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ۚ ﴾ ۱۱۷۰

۸ - باب: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَعَيْتُمْ مِنْ دُونِي ۚ ﴾ ۱۱۷۰

۹ - باب: ﴿ أَوَلَيْكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَّبِعُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ ﴾

الْوَسِيلَةَ ۱۱۷۰

(سورة الشعراء - ۲۶)

۱- باب: ﴿وَلَا تُخَوِّزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ ۱۱۹۶

۲- باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ .. ۱۱۹۶

(سورة النمل - ۲۷)

(سورة القصص - ۲۸)

۱- باب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ .. ۱۱۹۷

۲- باب: ﴿إِنَّ الْأَوَّلَىٰ فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾

..... ۱۱۹۸

(سورة العنكبوت - ۲۹)

(سورة الروم - ۳۰)

(سورة لقمان - ۳۱)

۱- باب: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾

..... ۱۱۹۹

۲- باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ ... ۱۱۹۹

(سورة السجدة - ۳۲)

۱- باب: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾ .. ۱۲۰۰

(سورة الأحزاب - ۳۳)

۱- باب: ۱۲۰۱

۲- باب: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ ۱۲۰۱

۳- باب: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ ۱۲۰۱

۴- باب: ﴿قُلْ لَا زُرِّيكَ إِن كُنتُمْ تَرُدُّونَ الْحَيَاةَ

الدُّنْيَا﴾ ۱۲۰۲

۵- باب: ﴿وَلِنْ كُنتُمْ تَرُدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ۱۲۰۲

۶- باب: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾

..... ۱۲۰۲

۷- باب: ﴿تَرْجِي مِنْ شَأْنِهِمْ﴾ ۱۲۰۲

۸- باب: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ ۱۲۰۳

۹- باب: ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ ... ۱۲۰۵

۱۰- باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾

..... ۱۲۰۵

۱۱- باب: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ﴾ ۱۲۰۶

(سورة الأنبياء - ۲۱)

۲- باب: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ ۱۱۸۲

(سورة الحج - ۲۲)

۱- باب: ﴿وَرَى النَّاسَ سُكَارَى﴾ ۱۱۸۳

۲- باب: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَبْغِ اللَّهَ﴾ ۱۱۸۳

۳- باب: ﴿هَٰذَا خِطْمَانٍ أَخْضَمُوا فِي رِيحٍ﴾

..... ۱۱۸۳

(سورة المؤمنون - ۲۳)

(سورة النور - ۲۴)

۱- باب: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ ۱۱۸۵

۲- باب: ﴿وَالْفَحِشَةُ أَنْ لَعَنَتَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ .. ۱۱۸۵

۳- باب: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابُ أَنْ تَشْهَدَ﴾ .. ۱۱۸۶

۴- باب: ﴿وَالْفَحِشَةُ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ . ۱۱۸۶

۵- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِآيَاتِكَ غُصَّةً غَثَةً﴾ ۱۱۸۶

۶- باب: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ﴾ ۱۱۸۶

۷- باب: ﴿وَلَوْلَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ .. ۱۱۹۰

۸- باب: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ ۱۱۹۰

۹- باب: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ﴾ ۱۱۹۰

۱۰- باب: ﴿يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ﴾ ۱۱۹۱

۱۱- باب: ﴿وَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَكُمْ الْآيَاتُ﴾ ... ۱۱۹۱

۱۲- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾

..... ۱۱۹۱

۱۳- باب: ﴿وَلْيَصْرِفْنِ يَحْمُرُهُنَّ عَلَى جُيُوبِنَّ﴾ ۱۱۹۲

(سورة الفرقان - ۲۵)

۱- باب: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ ۱۱۹۴

۲- باب: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾

..... ۱۱۹۴

۳- باب: ﴿يُضَنَّفَ لَهُ الْعَذَابُ﴾ ۱۱۹۵

۴- باب: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾

..... ۱۱۹۵

۵- باب: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ ۱۱۹۵

(سورة سبا - ۳۴)

۱- باب: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ ... ۱۲۰۷

۲- باب: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ﴾ ... ۱۲۰۷

(سورة الملائكة - ۳۵)

(سورة يس - ۳۶)

۱- باب: ﴿وَالشَّشْسُ بَجَرِي﴾ ... ۱۲۰۸

(سورة الصافات - ۳۷)

۱- باب: ﴿وَلَئِنْ يُوسُفُ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ... ۱۲۰۹

(سورة ص - ۳۸)

۱- باب: ﴿وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُبَغِي لِحَدِي﴾ ... ۱۲۱۰

۲- باب: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ ... ۱۲۱۰

(سورة الزمر - ۳۹)

۱- باب: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ ... ۱۲۱۱

۲- باب: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ... ۱۲۱۱

۳- باب: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُمْ﴾ ... ۱۲۱۱

۴- باب: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ ... ۱۲۱۱

(سورة المؤمن - ۴۰)

(سورة حم السجدة - ۴۱)

۱- باب: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَشْتَرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ ... ۱۲۱۴

۲- باب: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ﴾ ... ۱۲۱۴

(سورة حم عسق - ۴۲)

۱- باب: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ ... ۱۲۱۵

(سورة حم الزخرف - ۴۳)

۱- باب: ﴿وَنَادَا بِمَلِكٍ لِّقَضِ عَيْنَارُكَ﴾ ... ۱۲۱۵

۲- باب: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾ ... ۱۲۱۶

(سورة حم الدخان - ۴۴)

۱- باب: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ﴾ ... ۱۲۱۶

۲- باب: ﴿يَعْنَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ... ۱۲۱۶

۳- باب: ﴿رَبَّنَا أَكَيْفَ عَنَّا الْعَذَابُ﴾ ... ۱۲۱۷

۴- باب: ﴿أَن لَّكُمُ الذِّكْرُ﴾ ... ۱۲۱۷

۵- باب: ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّجُ الْبَحْثُونُ﴾ ... ۱۲۱۷

۶- باب: ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةُ الْكِبْرَىٰ﴾ ... ۱۲۱۸

(سورة الجاثية - ۴۵)

(سورة الأحقاف - ۴۶)

۱- باب: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَا إِلَهُي لَنُكَفَىٰ﴾ ... ۱۲۱۸

۲- باب: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ ... ۱۲۱۹

(سورة محمد ﷺ - ۴۷)

۱- باب: ﴿وَقُطِّعُوا أَرْحَامُكُمْ﴾ ... ۱۲۱۹

(سورة الفتح - ۴۸)

۱- باب: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ... ۱۲۲۰

۲- باب: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ﴾ ... ۱۲۲۱

۳- باب: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا﴾ ... ۱۲۲۱

۴- باب: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ﴾ ... ۱۲۲۱

۵- باب: ﴿إِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ ... ۱۲۲۱

(سورة الحجرات - ۴۹)

۱- باب: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ ... ۱۲۲۲

۲- باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾ ... ۱۲۲۳

۳- باب: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ﴾ ... ۱۲۲۳

(سورة ق - ۵۰)

۱- باب: ﴿وَقُلْ هَلْ مِنْ مَّرْجٍ﴾ ... ۱۲۲۴

۲- باب: ﴿وَسَيَحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ ... ۱۲۲۴

(سورة والذاريات - ۵۱)

(سورة والطور - ۵۲)

۱- باب: ... ۱۲۲۵

(سورة النجم - ۵۳)

- ۱- باب: ۱۲۲۶
- ۲- باب: ﴿كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ ۱۲۲۷
- ۳- باب: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ ۱۲۲۷
- ۴- باب: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ ۱۲۲۷
- ۵- باب: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ ۱۲۲۷
- ۶- باب: ﴿وَمَنْزُةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَىٰ﴾ ۱۲۲۷
- ۷- باب: ﴿فَاجْبُدُوا لِلَّهِ وَعِبَدُوا ۖ﴾ ۱۲۲۸

(سورة اقتربت الساعة - ۵۴)

- ۱- باب: ﴿وَأَنشَقَّ الْقَمَرُ﴾ ۱۲۲۸
- ۲- باب: ﴿تَجَرَّىٰ بِأَعْيُنِنَا جَزَاءُ لِمَن كَانَ كُفِرَ﴾ ۱۲۲۹
- ۳- باب: ﴿وَلَقَدْ سَرَّاهُ الْفَرَّانَ لِلذِّكْرِ﴾ ۱۲۲۹
- ۴- باب: ﴿أَعْبَارُ نَحْلِ مُتَفَعِّرٍ﴾ ۱۲۲۹
- ۵- باب: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْحَنْظَلِ﴾ ۱۲۳۰
- ۶- باب: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ﴾ ۱۲۳۰
- ۷- باب: ﴿سَيُهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَبْلُغُونَ الذُّبُرُ﴾ ۱۲۳۰
- ۸- باب: ﴿بَلَىٰ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَىٰ﴾ ۱۲۳۰

(سورة الرحمن - ۵۵)

- ۱- باب: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ ۱۲۳۲
- ۲- باب: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْبُيُوتِ﴾ ۱۲۳۲

(سورة الواقعة - ۵۶)

- ۱- باب: ﴿وَقِيلَ مَذْذُورٌ﴾ ۱۲۳۳

(سورة الحديد - ۵۷)

(سورة المجادلة - ۵۸)

(سورة الحشر - ۵۹)

- ۱- باب: ۱۲۳۴
- ۲- باب: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّسَانٍ﴾ ۱۲۳۴
- ۳- باب: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ ۱۲۳۴
- ۴- باب: ﴿وَمَا أَلَنَّا لَكُمُ الرُّسُلَ فَحَدَّوْهُ﴾ ۱۲۳۴
- ۵- باب: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ ۱۲۳۵
- ۶- باب: ﴿وَيُؤْمِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ ۱۲۳۵

(سورة الممتحنة - ۶۰)

- ۱- باب: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ ۱۲۳۶
- ۲- باب: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ ۱۲۳۷
- ۳- باب: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ بَيَّاعَاتٍ﴾ ۱۲۳۷

(سورة الصف - ۶۱)

- ۱- باب: ﴿يَأْتِي مِن بَدْيِ آسَمُهُ أَحَدٌ﴾ ۱۲۳۸

(سورة الجمعة - ۶۲)

- ۱- باب: ﴿وَالْآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ۱۲۳۸
- ۲- باب: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾ ۱۲۳۹

(سورة المنافقين - ۶۳)

- ۱- باب: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ ۱۲۳۹
- ۲- باب: ﴿أَتَّخِذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ ۱۲۳۹
- ۳- باب: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ ۱۲۴۰
- ۴- باب: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ ۱۲۴۰

- ۵- باب: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ﴾ ۱۲۴۰
- ۶- باب: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ۱۲۴۱
- ۷- باب: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا﴾ ۱۲۴۱
- ۸- باب: ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ۱۲۴۱
- ۹- باب: ﴿يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ﴾ ۱۲۴۲

(سورة التغابن - ۶۴)

(سورة الطلاق - ۶۵)

- ۱- باب: ۱۲۴۲
- ۲- باب: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾ ۱۲۴۳

(سورة التحريم - ۶۶)

- ۱- باب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ۱۲۴۳
- ۲- باب: ﴿تَبَتَّغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاحِكِ﴾ ۱۲۴۴
- ۳- باب: ﴿وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ ۱۲۴۵

- ۴- باب: ﴿إِنْ تَوَلَّوْا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾
- ۱۲۴۵ ۵- باب: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ﴾
- ۱۲۴۶ (سورة تبارك الذي بيده الملك - ۶۷)
- ۱- باب: (سورة النازعات - ۷۹)
- ۱۲۵۴ ۱- باب: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾
- ۱۲۵۳ (سورة عم يتساءلون - ۷۸)
- ۱- باب: (سورة عبس - ۸۰)
- (سورة إذا الشمس كورت - ۸۱)
- (سورة إذا السماء انفطرت - ۸۲)
- (سورة ويل للمطففين - ۸۳)
- ۱- باب: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ... ۱۲۵۵
- (سورة إذا السماء انشقت - ۸۴)
- ۱- باب: ﴿فَسَوْفَ يَحْشَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ... ۱۲۵۶
- ۲- باب: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ۱۲۵۶
- (سورة البروج - ۸۵)
- (سورة الطارق - ۸۶)
- (سورة سبح اسم ربك الأعلى - ۸۷)
- (سورة هل أتاك حديث الغاشية - ۸۸)
- (سورة والفجر - ۸۹)
- (سورة لا أقسم - ۹۰)
- (سورة والشمس وضحاها - ۹۱)
- (سورة والليل إذا يغشى - ۹۲)
- ۱- باب: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ ۱۲۵۸
- ۲- باب: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۳- باب: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَفُتًى﴾ ۱۲۵۹
- ۴- باب: ﴿وَصَدَقَ بِالْحَسَنَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۵- باب: ﴿فَسَيَسْأَلُهُ لِلْيَسْرَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۶- باب: ﴿وَأَمَّا مَنْ يُجَلِّ وَأَسْتَفْتَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- ۷- باب: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- ۸- باب: ﴿فَسَيَسْأَلُهُ لِلْيَسْرَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- (سورة والضحي - ۹۳)
- ۱ و ۲- ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ ۱۲۶۱

- ۴- باب: ﴿إِنْ تَوَلَّوْا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾
- ۱۲۴۵ ۵- باب: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ﴾
- ۱۲۴۶ (سورة تبارك الذي بيده الملك - ۶۷)
- ۱- باب: (سورة النازعات - ۷۹)
- ۱۲۵۴ ۱- باب: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾
- ۱۲۵۳ (سورة عبس - ۸۰)
- (سورة إذا الشمس كورت - ۸۱)
- (سورة إذا السماء انفطرت - ۸۲)
- (سورة ويل للمطففين - ۸۳)
- ۱- باب: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ... ۱۲۵۵
- (سورة إذا السماء انشقت - ۸۴)
- ۱- باب: ﴿فَسَوْفَ يَحْشَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ... ۱۲۵۶
- ۲- باب: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ ۱۲۵۶
- (سورة البروج - ۸۵)
- (سورة الطارق - ۸۶)
- (سورة سبح اسم ربك الأعلى - ۸۷)
- (سورة هل أتاك حديث الغاشية - ۸۸)
- (سورة والفجر - ۸۹)
- (سورة لا أقسم - ۹۰)
- (سورة والشمس وضحاها - ۹۱)
- (سورة والليل إذا يغشى - ۹۲)
- ۱- باب: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ ۱۲۵۸
- ۲- باب: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۳- باب: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَفُتًى﴾ ۱۲۵۹
- ۴- باب: ﴿وَصَدَقَ بِالْحَسَنَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۵- باب: ﴿فَسَيَسْأَلُهُ لِلْيَسْرَىٰ﴾ ۱۲۵۹
- ۶- باب: ﴿وَأَمَّا مَنْ يُجَلِّ وَأَسْتَفْتَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- ۷- باب: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- ۸- باب: ﴿فَسَيَسْأَلُهُ لِلْيَسْرَىٰ﴾ ۱۲۶۰
- (سورة والضحي - ۹۳)
- ۱ و ۲- ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ ۱۲۶۱

(سورة إذا جاء نصر الله - ۱۱۰)

- ۱- باب: ۱۲۶۸
 ۲- باب: ۱۲۶۹
 ۳- باب: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَقْوَابًا﴾ ۱۲۶۹
 ۴- باب: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾ ۱۲۶۹

(سورة تبت يدا أبي لهب وتب - ۱۱۱)

- ۱- باب: ۱۲۷۰
 ۲- باب: ﴿وَتَبَّ﴾ ۱۲۷۰
 ۳- باب: ﴿سَيَصِلُنَّ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ ۱۲۷۰
 ۴- باب: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ ۱۲۷۰

(سورة قل هو الله أحد - ۱۱۲)

- ۱- باب: ۱۲۷۱
 ۲- باب: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ ۱۲۷۱

(سورة قل أعوذ برب الفلق - ۱۱۳)

(سورة قل أعوذ برب الناس - ۱۱۴)

۶۶ - کتاب فضائل القرآن

رقم ۴۹۷۸ - ۵۰۶۲

- ۱- باب: كيف نزل الوحي؟ وأول ما نزل ۱۲۷۳
 ۲- باب: نزل القرآن بلسان قريش والعرب ۱۲۷۴
 ۳- باب: جمع القرآن ۱۲۷۴
 ۴- باب: كاتب النبي ﷺ ۱۲۷۵
 ۵- باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف ۱۲۷۶
 ۶- باب: تأليف القرآن ۱۲۷۷
 ۷- باب: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ ۱۲۷۷
 ۸- باب: القراء من أصحاب النبي ﷺ ۱۲۷۸
 ۹- باب: فضل فاتحة الكتاب ۱۲۷۹
 ۱۰- باب: فضل سورة البقرة ۱۲۸۰
 ۱۱- باب: فضل سورة الكهف ۱۲۸۰
 ۱۲- باب: فضل سورة الفتح ۱۲۸۰

(سورة ألم نشرح لك - ۹۴)

(سورة والتين - ۹۵)

- ۱- باب: ۱۲۶۲

(سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق - ۹۶)

- ۱- باب: ۱۲۶۲
 ۲- باب: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ۱۲۶۳
 ۳- باب: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ۱۲۶۴
 ۴- باب: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ ۱۲۶۴
 ۵- باب: ﴿كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَنْصَبَنَّ بِالنَّاصِيَةِ﴾ ۱۲۶۴

(سورة إنا أنزلناه - ۹۷)

(سورة لم يكن - ۹۸)

- ۱- باب: ۱۲۶۴
 ۲- باب ۱۲۶۵
 ۳- باب ۱۲۶۵

(سورة إذا زلزلت الأرض زلزالها - ۹۹)

- ۱- باب: قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ۱۲۶۵
 ۲- باب: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ۱۲۶۶

(سورة والعاديات - ۱۰۰)

(سورة القارعة - ۱۰۱)

(سورة الهاشم - ۱۰۲)

(سورة والعصر - ۱۰۳)

(سورة ويل لكل همزة لمزة - ۱۰۴)

(سورة ألم تر - ۱۰۵)

(سورة لإيلاف قريش - ۱۰۶)

(سورة أرايت - ۱۰۷)

(سورة إنا أعطيناك الكوثر - ۱۰۸)

- ۱- باب: ۱۲۶۸

(سورة قل يا أيها الكافرون - ۱۰۹)

- ۱۲۹۳ - باب: من لم يستطع الباءة فليصم ... ۱۲۹۳
- ۱۲۹۳ - باب: كثرة النساء ... ۱۲۹۳
- ۱۲۹۳ - باب: من هاجر أو عمل خيراً ... ۱۲۹۳
- ۱۲۹۴ - باب: تزويج المعسر ... ۱۲۹۴
- ۱۲۹۴ - باب: قول الرجل لأخيه انظر ... ۱۲۹۴
- ۱۲۹۴ - باب: ما يكره من التبتل والخصاء ... ۱۲۹۴
- ۱۲۹۵ - باب: نكاح الأبقار ... ۱۲۹۵
- ۱۲۹۵ - باب: تزوج الثيات ... ۱۲۹۵
- ۱۲۹۶ - باب: تزويج الصغار من الكبار ... ۱۲۹۶
- ۱۲۹۶ - باب: إلى من ينكح وأي النساء خير ... ۱۲۹۶
- ۱۲۹۶ - باب: اتخاذ السراري ... ۱۲۹۶
- ۱۲۹۷ - باب: من جعل عتق الأمة صداقها ... ۱۲۹۷
- ۱۲۹۷ - باب: تزويج المعسر ... ۱۲۹۷
- ۱۲۹۸ - باب: الأكفاء في الدين ... ۱۲۹۸
- ۱۲۹۸ - باب: الأكفاء في المال ... ۱۲۹۸
- ۱۲۹۹ - باب: ما يتقى من شؤم المرأة ... ۱۲۹۹
- ۱۲۹۹ - باب: الحرية تحت العبد ... ۱۲۹۹
- ۱۳۰۰ - باب: لا يتزوج أكثر من أربع ... ۱۳۰۰
- ۲۰- باب: ﴿وَأَمَهْتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْتَكُمْ﴾
- ۱۳۰۰
- ۲۱- باب: من قال: لا رضاع بعد حولين ... ۱۳۰۱
- ۲۲- باب: لبن الفحل ... ۱۳۰۱
- ۲۳- باب: شهادة المرضعة ... ۱۳۰۱
- ۲۴- باب: ما يحل من النساء وما يحرم ... ۱۳۰۱
- ۲۵- باب: ﴿وَرَبِّبْتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾
- ۱۳۰۲
- ۲۶- باب: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾
- ۱۳۰۳
- ۲۷- باب: لا تنكح المرأة على عمتها ... ۱۳۰۳
- ۲۸- باب: الشغار ... ۱۳۰۳
- ۲۹- باب: هل للمرأة أن تهب نفسها ... ۱۳۰۴

- ۱۳- باب: فضل قل هو الله أحد ... ۱۲۸۱
- ۱۴- باب: فضل المعوذات ... ۱۲۸۱
- ۱۵- باب: نزول السكينة والملائكة ... ۱۲۸۱
- ۱۶- باب: من قال لم يترك ﷺ إلا ما بين الدفتين
- ۱۲۸۲
- ۱۷- باب: فضل القرآن على سائر الكلام ... ۱۲۸۲
- ۱۸- باب: الوصاة بكتاب الله عز وجل ... ۱۲۸۳
- ۱۹- باب: من لم يتغن بالقرآن ... ۱۲۸۳
- ۲۰- باب: اغتباط صاحب القرآن ... ۱۲۸۳
- ۲۱- باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه ... ۱۲۸۳
- ۲۲- باب: القراءة عن ظهر القلب ... ۱۲۸۴
- ۲۳- باب: استذكار القرآن وتعاذه ... ۱۲۸۴
- ۲۴- باب: القراءة على الدابة ... ۱۲۸۵
- ۲۵- باب: تعليم الصبيان القرآن ... ۱۲۸۵
- ۲۶- باب: نسيان القرآن ... ۱۲۸۵
- ۲۷- باب: من لم ير بأساً أن يقول ... ۱۲۸۶
- ۲۸- باب: الترتيل في القرآن ... ۱۲۸۷
- ۲۹- باب: مد القراءة ... ۱۲۸۷
- ۳۰- باب: الترجيع ... ۱۲۸۷
- ۳۱- باب: حسن الصوت بالقراءة ... ۱۲۸۸
- ۳۲- باب: من أحب أن يسمع القرآن ... ۱۲۸۸
- ۳۳- باب: قول المقرئ للقارئ: حسبك
- ۱۲۸۸
- ۳۴- باب: في كم يقرأ القرآن؟ ... ۱۲۸۸
- ۳۵- باب: البكاء عند قراءة القرآن ... ۱۲۸۹
- ۳۶- باب: إثم من رأى بقراءة القرآن ... ۱۲۹۰
- ۳۷- باب: اقرؤوا القرآن ... ۱۲۹۰

۶۷- كتاب النكاح

رقم ۵۰۶۳-۵۲۵۰

- ۱- باب: الترغيب في النكاح ... ۱۲۹۲
- ۲- باب: قول النبي ﷺ: «من استطاع الباءة فليتزوج» ... ۱۲۹۲

- ۳۰- باب: نکاح المحرم ۱۳۰۴
- ۳۱- باب: نهى رسول الله ﷺ عن نکاح المتعة
أخيراً ۱۳۰۴
- ۳۲- باب: عرض المرأة نفسها ۱۳۰۵
- ۳۳- باب: عرض الإنسان ابنته ۱۳۰۵
- ۳۴- باب: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ
خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿عَفْوٌ حَلِيمٌ﴾ ۱۳۰۶
- ۳۵- باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج ۱۳۰۶
- ۳۶- باب: من قال لا نکاح إلا بولي ۱۳۰۷
- ۳۷- باب: إذا كان الولي هو الخاطب ۱۳۰۸
- ۳۸- باب: إنکاح الرجل ولده الصغار ۱۳۰۹
- ۳۹- باب: تزويج الأب ابنته من الإمام ۱۳۰۹
- ۴۰- باب: السلطان ولي ۱۳۰۹
- ۴۱- باب: لا يُنکح الأب وغيره البكر ۱۳۱۰
- ۴۲- باب: إذا زوج ابنته وهي كارهة ۱۳۱۰
- ۴۳- باب: تزويج اليتيمة ۱۳۱۰
- ۴۴- باب: إذا قال الخاطب للولي ۱۳۱۱
- ۴۵- باب: لا يخطب على خطبة أخيه ۱۳۱۱
- ۴۶- باب: تفسير ترك الخطبة ۱۳۱۱
- ۴۷- باب: الخطبة ۱۳۱۲
- ۴۸- باب: ضرب الدف في النکاح ۱۳۱۲
- ۴۹- باب: قوله الله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ
مَحَلَّةٍ﴾ ۱۳۱۲
- ۵۰- باب: التزويج على القرآن وبغير صدق ۱۳۱۲
- ۵۱- باب: المهر بالعروض ۱۳۱۱
- ۵۲- باب: الشروط في النکاح ۱۳۱۱
- ۵۳- باب: الشروط التي لا تحل في النکاح ۱۳۱۱
- ۵۴- باب: الصفرة للمتزوج ۱۳۱۴
- ۵۵- باب: ۱۳۱۴
- ۵۶- باب: كيف يدعى للمتزوج؟ ۱۳۱۴
- ۵۷- باب: الدعاء للنسوة ۱۳۱۴
- ۵۸- باب: من أحب البناء قبل الغزو ۱۳۱۴
- ۵۹- باب: من بنى بامرأة ۱۳۱۵
- ۶۰- باب: البناء في السفر ۱۳۱۵
- ۶۱- باب: البناء بالنهار بغير مركب ۱۳۱۵
- ۶۲- باب: الأنماط ونحوها النساء ۱۳۱۵
- ۶۳- باب: النسوة اللاتي يهدين المرأة ۱۳۱۵
- ۶۴- باب: الهدية للعروس ۱۳۱۶
- ۶۵- باب: استعارة الثياب للعروس ۱۳۱۶
- ۶۶- باب: ما يقول الرجل إذا أتى أهله ۱۳۱۶
- ۶۷- باب: الوليمة حق ۱۳۱۷
- ۶۸- باب: الوليمة ولو بشاة ۱۳۱۷
- ۶۹- باب: من أولم على بعض نسائه ۱۳۱۸
- ۷۰- باب: من أولم بأقل من شاة ۱۳۱۸
- ۷۱- باب: حق إجابة الوليمة والدعوة ۱۳۱۸
- ۷۲- باب: من ترك الدعوة فقد عصى الله ۱۳۱۹
- ۷۳- باب: من أجاب إلى كراع ۱۳۱۹
- ۷۴- باب: إجابة الداعي في العرس وغيره ۱۳۱۹
- ۷۵- باب: ذهاب النساء والصبيان إلى العرس ۱۳۱۹
- ۷۶- باب: هل يرجع إذا رأى منكراً ۱۳۲۰
- ۷۷- باب: قيام المرأة على الرجال في العرس
وخدمتهم ۱۳۲۰
- ۷۸- باب: النقيع والشراب ۱۳۲۰
- ۷۹- باب: المدارة مع النساء ۱۳۲۰
- ۸۰- باب: الوصاية بالنساء ۱۳۲۱
- ۸۱- باب: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ ۱۳۲۱
- ۸۲- باب: حسن المعاشرة مع الأهل؟ ۱۳۲۱
- ۸۳- باب: موعظة الرجل ابنته ۱۳۲۲
- ۸۴- باب: صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً ۱۳۲۴
- ۸۵- باب: إذا باتت المرأة مهاجرة ۱۳۲۴

- ۱۱۳ - باب: ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء
على المرأة ۱۳۳۳
- ۱۱۴ - باب: نظر المرأة إلى الحبش ... ۱۳۳۳
- ۱۱۵ - باب: خروج النساء لحوائجهن .. ۱۳۳۴
- ۱۱۶ - باب: استئذان المرأة زوجها ... ۱۳۳۴
- ۱۱۷ - باب: ما يحل من الدخول ۱۳۳۴
- ۱۱۸ - باب: لا تبأشر المرأة المرأة ۱۳۳۴
- ۱۱۹ - باب: قول الرجل لأطوفن الليلة على
نسائي ۱۳۳۵
- ۱۲۰ - باب: لا يطرق أهله ليلاً ۱۳۳۵
- ۱۲۱ - باب: طلب الولد ۱۳۳۵
- ۱۲۲ - باب: تستحد المغيبة ۱۳۳۶
- ۱۲۳ - باب: ﴿وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ ۱۳۳۶
- ۱۲۴ - باب: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَلْمُزُوا أَلْحَمُّ مِنْكُمْ﴾ ۱۳۳۶
- ۱۲۵ - باب: قول الرجل لصاحبه ۱۳۳۷

٦٨ - كتاب الطلاق

رقم ٥٢٥١ - ٥٣٥٠

- ۱ - باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ
النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ ۱۳۳۸
- ۲ - باب: إذا طلقت الحائض تعتد ۱۳۳۸
- ۳ - باب: من طلق ۱۳۳۸
- ۴ - باب: من جوَّز الطلاق الثلاث ۱۳۳۹
- ۵ - باب: من خير أزواجه ۱۳۴۰
- ۶ - باب: إذا قال فارقتك أو سرحتك ... ۱۳۴۱
- ۷ - باب: من قال لامرأته أنت علي حرام ۱۳۴۱
- ۸ - باب: ﴿لِمَنْ حَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ۱۳۴۱
- ۹ - باب: لا طلاق قبل نكاح ۱۳۴۲
- ۱۰ - باب: إذا قال لامرأته وهو مكره .. ۱۳۴۳
- ۱۱ - باب: الطلاق في الإغلاق والكره .. ۱۳۴۳
- ۱۲ - باب: الخلع وكيف الطلاق فيه ۱۳۴۴
- ۱۳ - باب: الشقاق وهل يشير بالخلع .. ۱۳۴۵

- ۸۶ - باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد
إلا بإذنه ۱۳۲۵
- ۸۷ - باب: ۱۳۲۵
- ۸۸ - باب: كفران العشير وهو الزوج ... ۱۳۲۵
- ۸۹ - باب: لزوجك عليك حق ۱۳۲۶
- ۹۰ - باب: المرأة راعية في بيت زوجها . ۱۳۲۶
- ۹۱ - باب: قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى
النِّسَاءِ﴾ ۱۳۲۶
- ۹۲ - باب: هجرة النبي ﷺ نساءه ۱۳۲۶
- ۹۳ - باب: ما يكره من ضرب النساء ... ۱۳۲۷
- ۹۴ - باب: لا تطيع المرأة زوجها في معصية ۱۳۲۷
- ۹۵ - باب: ﴿وَإِنْ أَسْرَأْتُمْ خَافَتْ مِنْ بَعْلَاهُمْ أَنْ تُسَوِّدُوا﴾ ۱۳۲۷
- ۹۶ - باب: العزل ۱۳۲۸
- ۹۷ - باب: القرعة بين النساء إذا أراد السفر ۱۳۲۸
- ۹۸ - باب: المرأة تهب يومها من زوجها .. ۱۳۲۸
- ۹۹ - باب: العدل بين النساء ۱۳۲۹
- ۱۰۰ - باب: إذا تزوج البكر على الثيب . ۱۳۲۹
- ۱۰۱ - باب: إذا تزوج الثيب على البكر . ۱۳۲۹
- ۱۰۲ - باب: من طاف على نسائه ۱۳۲۹
- ۱۰۳ - باب: دخول الرجل على نسائه .. ۱۳۲۹
- ۱۰۴ - باب: إذا استأذن الرجل نساءه .. ۱۳۲۹
- ۱۰۵ - باب: حب الرجل بعض نسائه أفضل من
بعض ۱۳۳۰
- ۱۰۶ - باب: المتشبع بما لم ينل ۱۳۳۰
- ۱۰۷ - باب: الغيرة ۱۳۳۰
- ۱۰۸ - باب: غيرة النساء ووجدهن ۱۳۳۲
- ۱۰۹ - باب: ذب الرجل عن ابنته ۱۳۳۲
- ۱۱۰ - باب: يقل الرجال ويكثر النساء .. ۱۳۳۲
- ۱۱۱ - باب: لا يخلون رجل بامرأة ۱۳۳۳
- ۱۱۲ - باب: ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند
الناس ۱۳۳۳

- ۱۳۵۷ خَلَقَ اللَّهُ فِي آَرْحَامِهِنَّ ﴿﴾
 ۴۴- باب: ﴿وَمَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرِزْقِهِ﴾ ۱۳۵۸
 ۴۵- باب: مراجعة الحائض ۱۳۵۸
 ۴۶- باب: تحذ المتوفى عنها زوجها .. ۱۳۵۸
 ۴۷- باب: الكحل للحادة ۱۳۵۹
 ۴۸- باب: القسط للحادة عند الطهر ۱۳۶۰
 ۴۹- باب: تلبس الحادة ثياب العصب .. ۱۳۶۰
 ۵۰- باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾ ۱۳۶۰
 ۵۱- باب: مهر البغي ، والنكاح الفاسد ۱۳۶۱
 ۵۲- باب: المهر للمدخل عليها ۱۳۶۱
 ۵۳- باب: المتعة للتي لم يفرض لها ... ۱۳۶۲

۶۹- کتاب النفقات

رقم ۵۳۵۱-۵۳۷۲

- ۱- باب: فضل النفقة على الأهل ۱۳۶۳
 ۲- باب: وجوب النفقة على الأهل ۱۳۶۳
 ۳- باب: حبس الرجل قوت سنة ۱۳۶۴
 ۴- باب: نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ۱۳۶۵
 ۵- باب: وقال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَ الرِّضَاعَةَ﴾
 ۱۳۶۶
 ۶- باب: عمل المرأة في بيت زوجها .. ۱۳۶۶
 ۷- باب: خادم المرأة ۱۳۶۶
 ۸- باب: خدمة الرجل في أهله ۱۳۶۷
 ۹- باب: إذا لم يتفق الرجل ۱۳۶۷
 ۱۰- باب: حفظ المرأة زوجها ۱۳۶۷
 ۱۱- باب: كسوة المرأة بالمعروف ۱۳۶۷
 ۱۲- باب: عون المرأة زوجها في ولده .. ۱۳۶۷
 ۱۳- باب: نفقة المعسر على أهله ۱۳۶۸
 ۱۴- باب: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ ۱۳۶۸
 ۱۵- باب: قول النبي ﷺ: «من ترك» .. ۱۳۶۸
 ۱۶- باب: المراضع من المواليات ۱۳۶۹

- ۱۴- باب: لا يكون بيع الأمة طلاقاً ۱۳۴۵
 ۱۵- باب: خيار الأمة تحت العبد ۱۳۴۵
 ۱۶- باب: شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة ۱۳۴۶
 ۱۷- باب: ۱۳۴۶
 ۱۸- باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُ﴾ ۱۳۴۶
 ۱۹- باب: نكاح من أسلم من المشركات ۱۳۴۷
 ۲۰- باب: إذا أسلمت المشركة ۱۳۴۷
 ۲۱- باب: قول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلَوْنَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمْ رِزْقٌ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾ ۱۳۴۸
 ۲۲- باب: حكم المفقود في أهله وماله . ۱۳۴۸
 ۲۳- باب: الظهار ۱۳۴۹
 ۲۴- باب: الإشارة في الطلاق والأمور . ۱۳۴۹
 ۲۵- باب: اللعان ۱۳۵۱
 ۲۶- باب: إذا عَرَّضَ بنفي الولد ۱۳۵۲
 ۲۷- باب: إحلاف الملاعن ۱۳۵۲
 ۲۸- باب: يبدأ الرجل بالتلاعن ۱۳۵۲
 ۲۹- باب: اللعان ، ومن طلق بعد اللعان ۱۳۵۲
 ۳۰- باب: التلاعن في المسجد ۱۳۵۳
 ۳۱- باب: قول النبي ﷺ لو كنت راجماً ۱۳۵۳
 ۳۲- باب: صداق الملاعنة ۱۳۵۴
 ۳۳- باب: قول الإمام للمتلاعنين ۱۳۵۴
 ۳۴- باب: التفريق بين المتلاعنين ۱۳۵۴
 ۳۵- باب: يلحق الولد بالملاعنة ۱۳۵۵
 ۳۶- باب: قول الإمام اللهم بين ۱۳۵۵
 ۳۷- باب: إذا طلقها ثلاثاً ۱۳۵۵
 ۳۸- باب: ﴿وَأَلْتَمِسْ بَيْتًا مِنَ الْمَجِيزِ﴾ .. ۱۳۵۵
 ۳۹- باب: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ﴾ ۱۳۵۵
 ۴۰- باب: قول الله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ﴾ ۱۳۵۶
 ۴۱- باب: قصة فاطمة بنت قيس ۱۳۵۶
 ۴۲- باب: المطلقة إذا خشي عليها ۱۳۵۷
 ۴۳- باب: قول الله تعالى ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَكْتُمَنَّ مَا

۷۰۔ کتاب الأطعمة

رقم ۵۳۷۳-۵۴۶۶

- ۱۔ باب: قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ۱۳۷۰
- ۲۔ باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين ۱۳۷۰
- ۳۔ باب: الأكل مما يليه ۱۳۷۱
- ۴۔ باب: من تتبع حوالى القصعة ۱۳۷۱
- ۵۔ باب: التيمن في الأكل وغيره ۱۳۷۱
- ۶۔ باب: من أكل حتى شبع ۱۳۷۱
- ۷۔ باب: ﴿لَيْسَ عَلَى الْآخِضِ حَرَجٌ﴾ ۱۳۷۲
- ۸۔ باب: الخبز المرقق ۱۳۷۳
- ۹۔ باب: السويق ۱۳۷۳
- ۱۰۔ باب: ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له ، فيعلم ما هو ۱۳۷۴
- ۱۱۔ باب: طعام الواحد يكفي الاثنين .. ۱۳۷۴
- ۱۲۔ باب: المؤمن يأكل في معنى واحد . ۱۳۷۴
- ۱۳۔ باب: الأكل متكئاً ۱۳۷۵
- ۱۴۔ باب: الشواء وقول الله تعالى: ﴿جَاءَ يَعْجَلُ حَنِيمٌ﴾ ۱۳۷۵
- ۱۵۔ باب: الخزيرة ۱۳۷۵
- ۱۶۔ باب: الأقط ۱۳۷۵
- ۱۷۔ باب: السلق والشعير ۱۳۷۶
- ۱۸۔ باب: النهس وانتشال اللحم ۱۳۷۷
- ۱۹۔ باب: تعرق العضد ۱۳۷۷
- ۲۰۔ باب: قطع اللحم بالسكين ۱۳۷۸
- ۲۱۔ باب: ما عاب النبي ﷺ طعاماً ۱۳۷۸
- ۲۲۔ باب: النفخ في الشعير ۱۳۷۸
- ۲۳۔ باب: ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ۱۳۷۸
- ۲۴۔ باب: التليينة ۱۳۷۹
- ۲۵۔ باب: الثريد ۱۳۷۹

- ۲۶۔ باب: شاة مسمومة والكتف والجنب ۱۳۸۰
- ۲۷۔ باب: ما كان السلف يدخرون ۱۳۸۰
- ۲۸۔ باب: الحيس ۱۳۸۱
- ۲۹۔ باب: الأكل في إثناء مفضض ۱۳۸۱
- ۳۰۔ باب: ذكر الطعام ۱۳۸۱
- ۳۱۔ باب: الأدم ۱۳۸۲
- ۳۲۔ باب: الحلوى والعسل ۱۳۸۲
- ۳۳۔ باب: الدباء ۱۳۸۳
- ۳۴۔ باب: الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ۱۳۸۳
- ۳۵۔ باب: من أضاف رجلاً إلى طعام .. ۱۳۸۳
- ۳۶۔ باب: المرق ۱۳۸۳
- ۳۷۔ باب: القديد ۱۳۸۴
- ۳۸۔ باب: من ناول أو قدم ۱۳۸۴
- ۳۹۔ باب: القثاء بالرطب ۱۳۸۴
- ۴۰۔ باب: ۱۳۸۴
- ۴۱۔ باب: الرطب والتمر ۱۳۸۵
- ۴۲۔ باب: أكل الجمار ۱۳۸۶
- ۴۳۔ باب: العجوة ۱۳۸۶
- ۴۴۔ باب: القران في التمر ۱۳۸۶
- ۴۵۔ باب: القثاء ۱۳۸۶
- ۴۶۔ باب: بركة النخلة ۱۳۸۶
- ۴۷۔ باب: جمع اللونين ۱۳۸۶
- ۴۸۔ باب: من أدخل الضيفان عشرة ... ۱۳۸۷
- ۴۹۔ باب: ما يكره من الثوم والبقول .. ۱۳۸۷
- ۵۰۔ باب: الكيات ۱۳۸۷
- ۵۱۔ باب: المضمضة بعد الطعام ۱۳۸۷
- ۵۲۔ باب: لعق الأصابع ۱۳۸۸
- ۵۳۔ باب: المنديل ۱۳۸۸
- ۵۴۔ باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه .. ۱۳۸۸
- ۵۵۔ باب: الأكل مع الخادم ۱۳۸۸
- ۵۶۔ باب: الطاعم الشاكر ۱۳۸۹
- ۵۷۔ باب: الرجل يُدعى إلى طعام ۱۳۸۹

- ۲۲- باب: ذبائح أهل الكتاب ۱۴۰۳
 ۲۳- باب: ما نذ من البهائم ۱۴۰۳
 ۲۴- باب: النحر والذبح ۱۴۰۳
 ۲۵- باب: ما يكره من المثلة ۱۴۰۴
 ۲۶- باب: لحم الدجاج ۱۴۰۴
 ۲۷- باب: لحوم الخيل ۱۴۰۵
 ۲۸- باب: لحوم الحمر الإنسية ۱۴۰۵
 ۲۹- باب: أكل كل ذي ناب من السباع ۱۴۰۷
 ۳۰- باب: جلود الميتة ۱۴۰۷
 ۳۱- باب: المسك ۱۴۰۷
 ۳۲- باب: الأرنب ۱۴۰۷
 ۳۳- باب: الضب ۱۴۰۸
 ۳۴- باب: إذا وقعت الفأرة في السمن .. ۱۴۰۸
 ۳۵- باب: الوسم والعلم في الصورة .. ۱۴۰۸
 ۳۶- باب: إذا أصاب قوم غنيمة ۱۴۰۹
 ۳۷- باب: إذا نذ بعير لقوم ۱۴۰۹
 ۳۸- باب: أكل المضطر ۱۴۰۹

۷۳- کتاب الاضاحی

رقم ۵۵۴۵-۵۵۷۴

- ۱- باب: سنة الأضحية ۱۴۱۱
 ۲- باب: قسمة الإمام الأضاحي بين الناس ۱۴۱۱
 ۳- باب: الأضحية للمسافر والنساء ۱۴۱۱
 ۴- باب: ما يشتهي من اللحم يوم النحر ۱۴۱۲
 ۵- باب: من قال الأضحى يوم النحر .. ۱۴۱۲
 ۶- باب: الأضحى والنحر بالمصلى ... ۱۴۱۳
 ۷- باب: في أضحية النبي ﷺ بكشين .. ۱۴۱۳
 ۸- باب: قول النبي ﷺ لأبي بردة: «ضح بالجدع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك» .. ۱۴۱۳
 ۹- باب: من ذبح الأضاحي بيده ۱۴۱۴
 ۱۰- باب: من ذبح ضحية غيره ۱۴۱۴
 ۱۱- باب: الذبح بعد الصلاة ۱۴۱۵
 ۱۲- باب: من ذبح قبل الصلاة أعاد ... ۱۴۱۵

- ۵۸- باب: إذا حضر العشاء ۱۳۸۹
 ۵۹- باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ ۱۳۹۰

۷۱- کتاب العقیقة

- ۱- باب: تسمية المولود غداة يولد ۱۳۹۱
 ۲- باب: إمطة الأذى عن الصبي ۱۳۹۲
 ۳- باب: الفرع ۱۳۹۲
 ۴- باب: العتيرة ۱۳۹۳

۷۲- کتاب الذبائح والصيد

- ۱- باب: التسمية على الصيد ۱۳۹۴
 ۲- باب: صيد المعراض ۱۳۹۴
 ۳- باب: ما أصاب المعراض بعرضه .. ۱۳۹۵
 ۴- باب: صيد القوس ۱۳۹۵
 ۵- باب: الخذف والبنفقة ۱۳۹۵
 ۶- باب: من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ۱۳۹۶
 ۷- باب: إذا أكل الكلب ۱۳۹۶
 ۸- باب: الصيد إذا غاب عنه يومين ... ۱۳۹۶
 ۹- باب: إذا وجد مع الصيد كلباً آخر .. ۱۳۹۷
 ۱۰- باب: ما جاء في التصيد ۱۳۹۷
 ۱۱- باب: التصيد على الجبال ۱۳۹۸
 ۱۲- باب: قول الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ ۱۳۹۹
 ۱۳- باب: أكل الجراد ۱۴۰۰
 ۱۴- باب: آنية المجوس ۱۴۰۰
 ۱۵- باب: التسمية على الذبيحة ۱۴۰۰
 ۱۶- باب: ما ذبح على النصب والأصنام ۱۴۰۱
 ۱۷- باب: قول النبي ﷺ: «فليذبح» ... ۱۴۰۱
 ۱۸- باب: ما أنهر الدم من القصب ۱۴۰۱
 ۱۹- باب: ذبيحة المرأة والأمة ۱۴۰۲
 ۲۰- باب: لا يذكى بالسن والعظم والظفر ۱۴۰۲
 ۲۱- باب: ذبيحة الأعراب ۱۴۰۲

- ۲۱- باب: خدمة الصغار الكبار ۱۴۲۶
 ۲۲- باب: تغطية الإناء ۱۴۲۷
 ۲۳- باب: اختناث الأسقية ۱۴۲۷
 ۲۴- باب: الشرب من فم السقاء ۱۴۲۷
 ۲۵- باب: النهي عن التنفس في الإناء .. ۱۴۲۸
 ۲۶- باب: الشرب بنفسين أو ثلاثة ۱۴۲۸
 ۲۷- باب: الشرب في آنية الذهب ۱۴۲۸
 ۲۸- باب: آنية الفضة ۱۴۲۸
 ۲۹- باب: الشرب في الأقداح ۱۴۲۹
 ۳۰- باب: الشرب من قرح النبي ﷺ وآنيته ۱۴۲۹
 ۳۱- باب: شرب البركة والماء المبارك . ۱۴۳۰

۷۵- کتاب المرضی

رقم ۵۶۷۷-۵۶۴۰

- ۱- باب: ما جاء في كفارة المرض ۱۴۳۱
 ۲- باب: شدة المرض ۱۴۳۲
 ۳- باب: أشد الناس بلاء ۱۴۳۲
 ۴- باب: وجوب عيادة المريض ۱۴۳۲
 ۵- باب: عيادة المغمی عليه ۱۴۳۳
 ۶- باب: فضل من يصرع من الريح ۱۴۳۳
 ۷- باب: فضل من ذهب بصره ۱۴۳۳
 ۸- باب: عيادة النساء الرجال ۱۴۳۳
 ۹- باب: عيادة الصبيان ۱۴۳۴
 ۱۰- باب: عيادة الأعراب ۱۴۳۴
 ۱۱- باب: عيادة المشرك ۱۴۳۴
 ۱۲- باب: إذا عاد مريضاً ۱۴۳۵
 ۱۳- باب: وضع اليد على المريض ۱۴۳۵
 ۱۴- باب: ما يقال للمريض وما يجب ۱۴۳۵
 ۱۵- باب: عيادة المريض راكباً ۱۴۳۶
 ۱۶- باب: ما رخص للمريض أن يقول ۱۴۳۷
 ۱۷- باب: قول المريض قوموا عني ۱۴۳۷
 ۱۸- باب: من ذهب بالصبي المريض ۱۴۳۷
 ۱۹- باب: تمنى المريض الموت ۱۴۳۷

- ۱۳- باب: وضع القدم على صفح الذبيحة ۱۴۱۵
 ۱۴- باب: التكبير عند الذبح ۱۴۱۶
 ۱۵- باب: إذا بعث بهديه ليذبح ۱۴۱۶
 ۱۶- باب: ما يؤكل من لحوم الأضاحي . ۱۴۱۶

۷۴- کتاب الأشربة

رقم ۵۵۷۵-۵۶۳۹

- ۱- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
 وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْكَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾
 ۱۴۱۸
 ۲- باب: الخمر من العنب وغيره ۱۴۱۹
 ۳- باب: نزل تحريم الخمر ۱۴۱۹
 ۴- باب: الخمر من العسل وهو البتع .. ۱۴۲۰
 ۵- باب: ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من
 الشراب ۱۴۲۰
 ۶- باب: ما جاء فيمن يستحل الخمر ... ۱۴۲۰
 ۷- باب: الانتباه في الأوعية والتور ... ۱۴۲۱
 ۸- باب: ترخيص النبي ﷺ في الأوعية .. ۱۴۲۱
 ۹- باب: نقيع التمر ما لم يسكر ۱۴۲۲
 ۱۰- باب: الباذق ۱۴۲۲
 ۱۱- باب: من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا
 كان مسكراً وأن لا يجعل إدامين في إدام ۱۴۲۲
 ۱۲- باب: شرب اللبن ۱۴۲۳
 ۱۳- باب: استعذاب الماء ۱۴۲۴
 ۱۴- باب: شرب اللبن بالماء ۱۴۲۴
 ۱۵- باب: شراب الحلواء والعسل ۱۴۲۵
 ۱۶- باب: الشرب قائماً ۱۴۲۵
 ۱۷- باب: من شرب وهو واقف على بغيره ۱۴۲۶
 ۱۸- باب: الأيمن فالأيمن في الشرب .. ۱۴۲۶
 ۱۹- باب: هل يستأذن الرجل من عن يمينه في
 الشرب ليعطى الأكبر ۱۴۲۶
 ۲۰- باب: الكرع في الحوض ۱۴۲۶

- ٢٨- باب: الحمى من فيح جهنم ١٤٥٠
 ٢٩- باب: من خرج من أرض لا تلائمهم ١٤٥٠
 ٣٠- باب: ما يذكر في الطاعون ١٤٥١
 ٣١- باب: أجر الصابر في الطاعون ... ١٤٥٢
 ٣٢- باب: الرقى بالقرآن والمعوذات .. ١٤٥٢
 ٣٣- باب: الرقى بفاتحة الكتاب ١٤٥٢
 ٣٤- باب: الشروط في الرقية ١٤٥٣
 ٣٥- باب: رقية العين ١٤٥٣
 ٣٦- باب: العين حق ١٤٥٣
 ٣٧- باب: " حية والعقرب ١٤٥٣
 ٣٨- باب: رقية النبي ﷺ ١٤٥٤
 ٣٩- باب: النفث في الرقية ١٤٥٤
 ٤٠- باب: مسح الراقي الوجود بيده اليمنى ١٤٥٥
 ٤١- باب: في المرأة ترقى الرجل ١٤٥٦
 ٤٢- باب: من لم يرق ١٤٥٦
 ٤٣- باب: الطيرة ١٤٥٦
 ٤٤- باب: الفأل ١٤٥٧
 ٤٥- باب: لاهامة ١٤٥٧
 ٤٦- باب: الكهانة ١٤٥٧
 ٤٧- باب: السحر ١٤٥٨
 ٤٨- باب: الشرك والسحر من الموبقات ١٤٥٩
 ٤٩- باب: هل يستخرج السحر ١٤٥٩
 ٥٠- باب: السحر ١٤٥٩
 ٥١- باب: إن من البيان سحراً ١٤٦٠
 ٥٢- باب: الدواء بالعجوة للسحر ١٤٦٠
 ٥٣- باب: لاهامة ١٤٦٠
 ٥٤- باب: لا عدوى ١٤٦١
 ٥٥- باب: ما يذكر في سم النبي ﷺ ... ١٤٦١
 ٥٦- باب: شرب السم والدواء به ١٤٦٢
 ٥٧- باب: ألبان الأتن ١٤٦٢
 ٥٨- باب: إذا وقع الذباب في الإناء ... ١٤٦٣

- ٢٠- باب: دعاء العائد للمريض ١٤٣٩
 ٢١- باب: وضوء العائد للمريض ١٤٣٩
 ٢٢- باب: من دعا برفع الوباء والحمى ١٤٤٠
 ٧٦- كتاب الطب
 رقم ٥٦٧٨-٥٧٨٢
 ١- باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ١٤٤١
 ٢- باب: هل يداوي الرجل المرأة ١٤٤١
 ٣- باب: الشفاء في ثلاث ١٤٤١
 ٤- باب: الدواء بالعسل ١٤٤٢
 ٥- باب: الدواء بألبان الإبل ١٤٤٢
 ٦- باب: الدواء بأبوال الإبل ١٤٤٢
 ٧- باب: الحبة السوداء ١٤٤٣
 ٨- باب: التليينة للمريض ١٤٤٣
 ٩- باب: السعوط ١٤٤٣
 ١٠- باب: السعوط بالقسط الهندي ١٤٤٤
 ١١- باب: أي ساعة يحتجم ١٤٤٤
 ١٢- باب: الحجم في السفر والإحرام .. ١٤٤٤
 ١٣- باب: الحجامة من الداء ١٤٤٤
 ١٤- باب: الحجامة على الرأس ١٤٤٥
 ١٥- باب: الحجم من الشقيقة والصداع ١٤٤٥
 ١٦- باب: الحلق من الأذى ١٤٤٥
 ١٧- باب: من اكتوى أو كوى غيره ١٤٤٦
 ١٨- باب: الإثمد والكحل من الرمذ ١٤٤٦
 ١- باب: الجذام ١٤٤٧
 ٢٠- باب: المن شفاء للعين ١٤٤٧
 ٢١- باب: اللدود ١٤٤٧
 ٢٢- باب: ١٤٤٨
 ٢٣- باب: العذرة ١٤٤٨
 ٢٤- باب: دواء المبطون ١٤٤٨
 ٢٥- باب: لا صفر. وهوداء يأخذ بالبطن ١٤٤٩
 ٢٦- باب: ذات الجنب ١٤٤٩
 ٢٧- باب: حرق الحصير ليسد به الدم .. ١٤٤٩

۷۷- کتاب اللباس

رقم ۵۷۸۳-۵۹۶۹

- ۱- باب: قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ ۱۴۶۴
- ۲- باب: من جر إزاره من غير خيلاء ... ۱۴۶۴
- ۳- باب: التشمير في الثياب ۱۴۶۴
- ۴- باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار ۱۴۶۵
- ۵- باب: من جر ثوبه من الخيلاء ۱۴۶۵
- ۶- باب: الإزار المهدب ۱۴۶۶
- ۷- باب: الأردية ۱۴۶۶
- ۸- باب: لبس القميص ۱۴۶۶
- ۹- باب: جيب القميص ۱۴۶۷
- ۱۰- باب: من لبس جبة ضيقة الكمين ... ۱۴۶۷
- ۱۱- باب: لبس جبة الصوف في الغزو ... ۱۴۶۷
- ۱۲- باب: القباء وفروج حرير وهو القباء ۱۴۶۸
- ۱۳- باب: البرانس ۱۴۶۸
- ۱۴- باب: السراويل ۱۴۶۸
- ۱۵- باب: العمام ۱۴۶۹
- ۱۶- باب: التقنع ۱۴۶۹
- ۱۷- باب: المغفر ۱۴۷۰
- ۱۸- باب: البرود والحبر والشملة ۱۴۷۰
- ۱۹- باب: الأكسية والخمائن ۱۴۷۱
- ۲۰- باب: اشتمال الصماء ۱۴۷۱
- ۲۱- باب: الاحتباء في ثوب واحد ۱۴۷۲
- ۲۲- باب: الخميصة السوداء ۱۴۷۲
- ۲۳- باب: الثياب الخضر ۱۴۷۳
- ۲۴- باب: الثياب البيض ۱۴۷۳
- ۲۵- باب: لبس الحرير للرجال ۱۴۷۴
- ۲۶- باب: مس الحرير من غير لبس ... ۱۴۷۵
- ۲۷- باب: اقتراش الحرير ۱۴۷۵
- ۲۸- باب: لبس القسي ۱۴۷۵
- ۲۹- باب: ما يرخص للرجال من الحرير ۱۴۷۶

- ۳۰- باب: الحرير للنساء ۱۴۷۶
- ۳۱- باب: ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط ۱۴۷۶
- ۳۲- باب: ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً ۱۴۷۷
- ۳۳- باب: النهي عن التزعر للرجال .. ۱۴۷۷
- ۳۴- باب: الثوب المزعر ۱۴۷۸
- ۳۵- باب: الثوب الأحمر ۱۴۷۸
- ۳۶- باب: الميثرة الحمراء ۱۴۷۸
- ۳۷- باب: النعال السبتية وغيرها ۱۴۷۸
- ۳۸- باب: يبدأ بالنعل اليمنى ۱۴۷۹
- ۳۹- باب: لا يمشي في نعل واحدة ... ۱۴۷۹
- ۴۰- باب: ينزع نعل اليسرى ۱۴۷۹
- ۴۱- باب: قبالان في نعل ۱۴۷۹
- ۴۲- باب: القبة الحمراء من آدم ۱۴۷۹
- ۴۳- باب: الجلوس على الحصى ونحوه ۱۴۸۰
- ۴۴- باب: المزور بالذهب ۱۴۸۰
- ۴۵- باب: خواتيم الذهب ۱۴۸۰
- ۴۶- باب: خاتم الفضة ۱۴۸۱
- ۴۷- باب: ۱۴۸۱
- ۴۸- باب: فص الخاتم ۱۴۸۲
- ۴۹- باب: خاتم الحديد ۱۴۸۲
- ۵۰- باب: نقش الخاتم ۱۴۸۲
- ۵۱- باب: الخاتم في الخنصر ۱۴۸۳
- ۵۲- باب: اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء ۱۴۸۳
- ۵۳- باب: من جعل فص الخاتم في بطن كفه ۱۴۸۳
- ۵۴- باب: قول النبي ﷺ: لا ينقش على نقش خاتمه ۱۴۸۳
- ۵۵- باب: هل يجعل نقش الخاتم ۱۴۸۴
- ۵۶- باب: الخاتم للنساء ۱۴۸۴
- ۵۷- باب: القلائد والسخاب للنساء ... ۱۴۸۴
- ۵۸- باب: استعارة القلائد ۱۴۸۴

- ٩١- باب: ما وطيء من التصاوير ١٤٩٧
 ٩٢- باب: من كره القعود على الصور . . ١٤٩٦
 ٩٣- باب: كراهية الصلاة في التصاوير . ١٤٩٧
 ٩٤- باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ١٤٩٦
 ٩٥- باب: من لم يدخل بيتاً فيه صورة . . ١٤٩٧
 ٩٦- باب: من لعن المصور ١٤٩٧
 ٩٧- باب: من صور صورة ١٤٩٨
 ٩٨- باب: الارتداد على الدابة ١٤٩٨
 ٩٩- باب: الثلاثة على الدابة ١٤٩٨
 ١٠٠- باب: حمل صاحب الدابة غيره . . ١٤٩٨
 ١٠١- باب: إرداف الرجل خلف الرجل ١٤٩٨
 ١٠٢- باب: إرداف المرأة خلف الرجل . ١٤٩٩
 ١٠٣- باب: الاستلقاء ١٤٩٩

٧٨- كتاب الأدب

رقم ٥٩٧٠-٢٦٢٦

- ١- باب: البر والصلة ١٥٠٠
 ٢- باب: من أحق الناس بحسن الصحبة . ١٥٠٠
 ٣- باب: لا يجاهد إلا بإذن الأبوين . . ١٥٠٠
 ٤- باب: لا يسب الرجل والديه ١٥٠٠
 ٥- باب: إجابة دعاء من بر والديه . . ١٥٠١
 ٦- باب: عقوق الوالدين من الكبائر . . ١٥٠١
 ٧- باب: صلة الوالد المشرك ١٥٠٢
 ٨- باب: صلة المرأة أمها ولها زوج . . ١٥٠٢
 ٩- باب: صلة الأخ المشرك ١٥٠٢
 ١٠- باب: فضل صلة الرحم ١٥٠٣
 ١١- باب: إثم القاطع ١٥٠٣
 ١٢- باب: من بسط له في الرزق ١٥٠٣
 ١٣- باب: من وصل وصله الله ١٥٠٣
 ١٤- باب: تبل الرحم ببلالها ١٥٠٤
 ١٥- باب: ليس الواصل بالمكافئ . . . ١٥٠٤
 ١٦- باب: من وصل رحمه في الشرك . . ١٥٠٤
 ١٧- باب: من ترك صبية غيره ١٥٠٥

- ٥٩- باب: القروط للنساء ١٤٨٥
 ٦٠- باب: السخاب للصبيان ١٤٨٥
 ٦١- باب: المتشبهون بالنساء ١٤٨٥
 ٦٢- باب: إخراج المتشبهين بالنساء . . ١٤٨٥
 ٦٣- باب: قص الشارب ١٤٨٦
 ٦٤- باب: تقليم الأظفار ١٤٨٦
 ٦٥- باب: إعفاء اللحي ١٤٨٧
 ٦٦- باب: ما يذكر في الشيب ١٤٨٧
 ٦٧- باب: الخضاب ١٤٨٧
 ٦٨- باب: الجعد ١٤٨٧
 ٦٩- باب: التليد ١٤٨٩
 ٧٠- باب: الفرق ١٤٨٩
 ٧١- باب: الذوائب ١٤٩٠
 ٧٢- باب: القزع ١٤٩٠
 ٧٣- باب: تطيب المرأة زوجها بيدها . ١٤٩١
 ٧٤- باب: الطيب في الرأس واللحية . . ١٤٩١
 ٧٥- باب: الامتشاط ١٤٩١
 ٧٦- باب: ترجيل الحائض زوجها . . . ١٤٩١
 ٧٧- باب: الترجيل والتميم فيه ١٤٩١
 ٧٨- باب: ما يذكر في المسك ١٤٩١
 ٧٩- باب: ما يستحب من الطيب ١٤٩٢
 ٨٠- باب: من لم يرد الطيب ١٤٩٢
 ٨١- باب: الذريرة ١٤٩٢
 ٨٢- باب: المتفلجات للحسن ١٤٩٢
 ٨٣- باب: وصل الشعر ١٤٩٢
 ٨٤- باب: المتمنصات ١٤٩٣
 ٨٥- باب: الموصولة ١٤٩٤
 ٨٦- باب: الواثمة ١٤٩٤
 ٨٧- باب: المستوشمة ١٤٩٤
 ٨٨- باب: التصاوير ١٤٩٥
 ٨٩- باب: عذاب المصورين يوم القيامة ١٤٩٥
 ٩٠- باب: نقض الصور ١٤٩٥

- ۴۷- باب: قول النبي ﷺ: «خير دور الأنصار»
 ۱۵۱۶
 ۴۸- باب: ما يجوز من اغتيال أهل الفساد
 ۱۵۱۶ والريب
 ۴۹- باب: النميمة من الكبائر ۱۵۱۶
 ۵۰- باب: ما يكره من النميمة ۱۵۱۷
 ۵۱- باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ
 ۱۵۱۷ الزُّورِ﴾
 ۵۲- باب: ما قيل في ذي الوجهين ۱۵۱۷
 ۵۳- باب: من أخبر صاحبه بما يقال فيه ۱۵۱۷
 ۵۴- باب: ما يكره من التماذج ۱۵۱۷
 ۵۵- باب: من أثنى على أخيه بما يعلم ۱۵۱۸
 ۵۶- باب: قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ
 ۱۵۱۸ وَالْإِحْسَانِ وَيَنْهَىٰ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾
 ۵۷- باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير ۱۵۱۹
 ۵۸- باب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾
 ۱۵۱۹
 ۵۹- باب: ما يجوز من الظن ۱۵۱۹
 ۶۰- باب: ستر المؤمن على نفسه ۱۵۱۹
 ۶۱- باب: الكبير ۱۵۲۰
 ۶۲- باب: الهجرة ۱۵۲۰
 ۶۳- باب: ما يجوز من الهجران ۱۵۲۱
 ۶۴- باب: هل يزور صاحبه كل يوم ۱۵۲۱
 ۶۵- باب: الزيارة ۱۵۲۲
 ۶۶- باب: من تجمل للوفود ۱۵۲۲
 ۶۷- باب: الإخاء والحلف ۱۵۲۲
 ۶۸- باب: التبسم والضحك ۱۵۲۲
 ۶۹- باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 ۱۵۲۵ اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾
 ۷۰- باب: الهدى الصالح ۱۵۲۵
 ۷۱- باب: الصبر في الأذى ۱۵۲۶
 ۷۲- باب: من لم يواجه الناس بالعتاب ۱۵۲۶

- ۱۸- باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ۱۵۰۵
 ۱۹- باب: جعل الله الرحمة في مئة جزء ۱۵۰۶
 ۲۰- باب: قتل الولد خشية أن يأكل معه ۱۵۰۶
 ۲۱- باب: وضع الصبي في الحجر ۱۵۰۶
 ۲۲- باب: وضع الصبي على الفخذ ۱۵۰۶
 ۲۳- باب: حسن العهد من الإيمان ۱۵۰۷
 ۲۴- باب: فضل من يعول يتيماً ۱۵۰۷
 ۲۵- باب: الساعي على الأرملة ۱۵۰۷
 ۲۶- باب: الساعي على المسكين ۱۵۰۷
 ۲۷- باب: رحمة الناس والبهايم ۱۵۰۷
 ۲۸- باب: الوصاة بالجار ۱۵۰۸
 ۲۹- باب: إثم من لا يأمن جاره بوائقه ۱۵۰۹
 ۳۰- باب: لا تحقرن جارة لجارتها ۱۵۰۹
 ۳۱- باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ
 ۱۵۰۹ جاره
 ۳۲- باب: حق الجوار في قرب الأبواب ۱۵۱۰
 ۳۳- باب: كل معروف صدقة ۱۵۱۰
 ۳۴- باب: طيب الكلام ۱۵۱۰
 ۳۵- باب: الرفق في الأمر كله ۱۵۱۰
 ۳۶- باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً ۱۵۱۱
 ۳۷- باب: قول الله تعالى: ﴿مَنْ يَفْعَلْ شَفَعَةً
 ۱۵۱۱ حَسَنَةً يَّكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾
 ۳۸- باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ۱۵۱۱
 ۳۹- باب: حسن الخلق والسخاء ۱۵۱۲
 ۴۰- باب: كيف يكون الرجل في أهله ۱۵۱۳
 ۴۱- باب: المقة من الله تعالى ۱۵۱۳
 ۴۲- باب: الحب في الله ۱۵۱۳
 ۴۳- باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا
 ۱۵۱۴ يَسْخَرُوا مِن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾
 ۴۴- باب: ما ينهى عن السباب واللعن ۱۵۱۴
 ۴۵- باب: ما يجوز من ذكر الناس ۱۵۱۵
 ۴۶- باب: الغيبة ۱۵۱۶

- ۱۰۲ - باب: قول النبي ﷺ: «إنما الكرم قلب المؤمن» ۱۵۴۳
- ۱۰۳ - باب: قول الرجل فداك أبي وأمي ۱۵۴۴
- ۱۰۴ - باب: قول الرجل جعلني الله فداك ۱۵۴۴
- ۱۰۵ - باب: أحب الأسماء إلى الله ۱۵۴۴
- ۱۰۶ - باب: قول النبي ﷺ: «سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي» ۱۵۴۴
- ۱۰۷ - باب: اسم الحزن ۱۵۴۵
- ۱۰۸ - باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه ۱۵۴۵
- ۱۰۹ - باب: من سمى بأسماء الأنبياء ۱۵۴۶
- ۱۱۰ - باب: تسمية الوليد ۱۵۴۶
- ۱۱۱ - باب: من دعا صاحبه فتقص ۱۵۴۷
- ۱۱۲ - باب: الكنية للصبي ۱۵۴۷
- ۱۱۳ - باب: التكني بأبي تراب ۱۵۴۷
- ۱۱۴ - باب: أبغض الأسماء إلى الله ۱۵۴۷
- ۱۱۵ - باب: كنية المشرك ۱۵۴۸
- ۱۱۶ - باب: المعارض مندوحة ۱۵۴۹
- ۱۱۷ - باب: قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق ۱۵۵۰
- ۱۱۸ - باب: رفع البصر إلى السماء ۱۵۵۰
- ۱۱۹ - باب: من نكت العود في الماء والطين ۱۵۵۰
- ۱۲۰ - باب: الرجل ينكت الشيء بيده ۱۵۵۱
- ۱۲۱ - باب: التكبير والتسبيح عند التعجب ۱۵۵۱
- ۱۲۲ - باب: النهي عن الخذف ۱۵۵۱
- ۱۲۳ - باب: الحمد للعاطس ۱۵۵۲
- ۱۲۴ - باب: تشميت العاطس إذا حمد الله ۱۵۵۲
- ۱۲۵ - باب: ما يستحب من العطاس ۱۵۵۲
- ۱۲۶ - باب: إذا عطس كيف يشمت ۱۵۵۲
- ۱۲۷ - باب: لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله ۱۵۵۲

- ۷۳ - باب: من أكفر أخاه بغير تأويل ۱۵۲۶
- ۷۴ - باب: من لم ير إكفار من قال ذاك ۱۵۲۷
- ۷۵ - باب: ما يجوز من الغضب ۱۵۲۷
- ۷۶ - باب: الحذر من الغضب ۱۵۲۸
- ۷۷ - باب: الحياء ۱۵۲۹
- ۷۸ - باب: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ۱۵۲۹
- ۷۹ - باب: ما لا يستحي من الحق ۱۵۳۰
- ۸۰ - باب: قول النبي ﷺ: «يسروا» ۱۵۳۰
- ۸۱ - باب: الانبساط إلى الناس ۱۵۳۱
- ۸۲ - باب: المداراة مع الناس ۱۵۳۱
- ۸۳ - باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ۱۵۳۲
- ۸۴ - باب: حق الضيف ۱۵۳۲
- ۸۵ - باب: إكرام الضيف ۱۵۳۲
- ۸۶ - باب: صنع الطعام والتكلف للضيف ۱۵۳۳
- ۸۷ - باب: ما يكره من الغضب ۱۵۳۴
- ۸۸ - باب: قول الضيف لصاحبه لا آكل حتى تأكل ۱۵۳۴
- ۸۹ - باب: إكرام الكبير ۱۵۳۵
- ۹۰ - باب: ما يجوز من الشعر ۱۵۳۵
- ۹۱ - باب: هجاء المشركين ۱۵۳۷
- ۹۲ - باب: ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر ۱۵۳۸
- ۹۳ - باب: قول النبي ﷺ: «تربت يمينك» و«عقرى، حلقي» ۱۵۳۸
- ۹۴ - باب: ما جاء في زعموا ۱۵۳۸
- ۹۵ - باب: ما جاء في قول الرجل ويلك ۱۵۳۹
- ۹۶ - باب: علامة الحب في الله ۱۵۴۱
- ۹۷ - باب: قول الرجل للرجل اخسأ ۱۵۴۱
- ۹۸ - باب: قول الرجل مرحباً ۱۵۴۲
- ۹۹ - باب: ما يدعى الناس بأبائهم ۱۵۴۳
- ۱۰۰ - باب: لا يقل خبث نفسي ۱۵۴۳
- ۱۰۱ - باب: لا تسبوا الدهر ۱۵۴۳

- ۱۵۶۳ ۲۵- باب: بمن يبدأ في الكتاب؟
- ۱۵۶۳ ۲۶- باب: قول النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»
- ۱۵۶۳ ۲۷- باب: المصافحة
- ۱۵۶۳ ۲۸- باب: الأخذ باليدين
- ۱۵۶۴ ۲۹- باب: المعانقة
- ۱۵۶۴ ۳۰- باب: من أجاب بليك وسعديك ..
- ۱۵۶۵ ۳۱- باب: لا يقيم الرجل الرجل
- ۱۵۶۶ ۳۲- باب: قوله تعالى ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
- ۱۵۶۶ ۳۳- باب: من قام من مجلسه أو بيته ..
- ۱۵۶۶ ۳۴- باب: الاحتباء باليد وهو القرفصاء ..
- ۱۵۶۶ ۳۵- باب: من اتكأ بين يدي أصحابه ..
- ۱۵۶۶ ۳۶- باب: من أسرع في مشيه ..
- ۱۵۶۶ ۳۷- باب: السرير
- ۱۵۶۷ ۳۸- باب: من ألقى له وسادة ..
- ۱۵۶۷ ۳۹- باب: القائلة بعد الجمعة ..
- ۱۵۶۸ ۴۰- باب: القائلة في المسجد ..
- ۱۵۶۸ ۴۱- باب: من زار قوماً فقال عندهم ..
- ۱۵۶۹ ۴۲- باب: الجلوس كيفما تيسر ..
- ۱۵۶۹ ۴۳- باب: من ناجى بين يدي الناس ..
- ۱۵۶۹ ۴۴- باب: الاستلقاء ..
- ۱۵۷۰ ۴۵- باب: لا يتناجى اثنان دون الثالث ..
- ۱۵۷۰ ۴۶- باب: حفظ السر ..
- ۱۵۷۰ ۴۷- باب: إذا كانوا أكثر من ثلاثة ..
- ۱۵۷۰ ۴۸- باب: طول النجوى ..
- ۱۵۷۱ ۴۹- باب: لا تترك النار في البيت ..
- ۱۵۷۱ ۵۰- باب: غلق الأبواب بالليل ..
- ۱۵۷۱ ۵۱- باب: الختان بعد الكبر وتنف الإبط ..
- ۱۵۷۲ ۵۲- باب: كل لهو باطل إذا شغله ..
- ۱۵۷۲ ۵۳- باب: ما جاء في البناء ..

- ۱۲۸- باب: إذا ثأب فليضع يده على فيه
- ۱۵۵۳ ۷۹- كتاب الاستئذان
- رقم ۶۲۲۷- ۶۳۰۳
- ۱۵۵۴ ۱- باب: بدء السلام
- ۱۵۵۴ ۲- باب: قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾
- ۱۵۵۵ ۳- باب: السلام اسم من أسماء الله تعالى
- ۱۵۵۵ ۴- باب: تسليم القليل على الكثير
- ۱۵۵۵ ۵- باب: تسليم الراكب على الماشي
- ۱۵۵۶ ۶- باب: يُسَلِّم الماشي على القاعد ..
- ۱۵۵۶ ۷- باب: يُسَلِّم الصغير على الكبير ..
- ۱۵۵۶ ۸- باب: إفشاء السلام ..
- ۱۵۵۶ ۹- باب: السلام للمعرفة وغير المعرفة ..
- ۱۵۵۷ ۱۰- باب: آية الحجاب ..
- ۱۵۵۸ ۱۱- باب: الاستئذان من أجل البصر ..
- ۱۵۵۸ ۱۲- باب: زنى الجوارح دون الفرج ..
- ۱۵۵۸ ۱۳- باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً ..
- ۱۵۵۹ ۱۴- باب: إذا دعي الرجل فجاء ..
- ۱۵۵۹ ۱۵- باب: التسليم على الصبيان ..
- ۱۵۵۹ ۱۶- باب: تسليم الرجال على النساء ..
- ۱۵۶۰ ۱۷- باب: إذا قال من ذا؟ فقال أنا ..
- ۱۵۶۰ ۱۸- باب: من رد فقال عليك السلام ..
- ۱۵۶۰ ۱۹- باب: إذا قال فلان يقرئك السلام ..
- ۲۰- باب: التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين
- ۱۵۶۱ ۲۱- باب: من لم يسلم على من اقترف ذنباً ..
- ۱۵۶۱ ۲۲- باب: كيف يرد على أهل الذمة ..
- ۱۵۶۲ ۲۳- باب: من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره ..
- ۱۵۶۲ ۲۴- باب: كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب؟
- ۱۵۶۳

- ۳۱- باب: الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم ۱۵۸۳
- ۳۲- باب: الصلاة على النبي ﷺ ۱۵۸۴
- ۳۳- باب: هل يصلي على غير النبي ﷺ ۱۵۸۵
- ۳۴- باب: قول النبي ﷺ: «من أذيته فاجعله له زكاة ورحمة» ۱۵۸۵
- ۳۵- باب: التعوذ من الفتن ۱۵۸۵
- ۳۶- باب: التعوذ من غلبة الرجال ۱۵۸۶
- ۳۷- باب: التعوذ من عذاب القبر ۱۵۸۶
- ۳۸- باب: التعوذ من فتنه المحيا والممات ۱۵۸۷
- ۳۹- باب: التعوذ من المأثم والمغرم .. ۱۵۸۷
- ۴۰- باب: الاستعاذة من الجبن والكسل ۱۵۸۷
- ۴۱- باب: التعوذ من البخل ۱۵۸۷
- ۴۲- باب: التعوذ من أرذل العمر ۱۵۸۸
- ۴۳- باب: الدعاء برفع الوباء والوجع .. ۱۵۸۸
- ۴۴- باب: الاستعاذة من أرذل العمر ... ۱۵۸۸
- ۴۵- باب: الاستعاذة من فتنه الغنى ... ۱۵۸۹
- ۴۶- باب: التعوذ من فتنه الفقر ۱۵۸۹
- ۴۷- باب: الدعاء بكثرة المال ۱۵۸۹
- ۴۸- باب: الدعاء عن الاستخارة ۱۵۹۰
- ۴۹- باب: الدعاء عند الوضوء ۱۵۹۰
- ۵۰- باب: الدعاء إذا علا عقبة ۱۵۹۰
- ۵۱- باب: الدعاء إذا هبط وادياً ۱۵۹۱
- ۵۲- باب: الدعاء إذا أراد سفراً أو رجوع .. ۱۵۹۱
- ۵۳- باب: الدعاء للمتزوج ۱۵۹۱
- ۵۴- باب: ما يقول إذا أتى أهله ۱۵۹۱
- ۵۵- باب: قول النبي ﷺ: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة» ۱۵۹۲
- ۵۶- باب: التعوذ من فتنه الدنيا ۱۵۹۲
- ۵۷- باب: تكرير الدعاء ۱۵۹۲
- ۵۸- باب: الدعاء على المشركين ۱۵۹۲
- ۵۹- باب: الدعاء للمشركين ۱۵۹۳

۸۰- کتاب الدعوات

رقم ۶۳۰۴ - ۶۴۱۱

- ۱- باب: لكل نبي دعوة مستجابة ۱۵۷۳
- ۲- باب: أفضل الاستغفار ۱۵۷۳
- ۳- باب: استغفار النبي ﷺ في اليوم ... ۱۵۷۴
- ۴- باب: التوبة ۱۵۷۴
- ۵- باب: الضجع على الشق الأيمن ... ۱۵۷۴
- ۶- باب: إذا بات طاهراً ۱۵۷۵
- ۷- باب: ما يقول إذا نام ۱۵۷۵
- ۸- باب: وضع اليد تحت الخد الأيمن ۱۵۷۵
- ۹- باب: النوم على الشق الأيمن ۱۵۷۶
- ۱۰- باب: الدعاء إذا انتبه بالليل ۱۵۷۶
- ۱۱- باب: التكبير والتسبيح عند المنام ۱۵۷۷
- ۱۲- باب: التعوذ والقراءة عند المنام .. ۱۵۷۷
- ۱۳- باب: ۱۵۷۷
- ۱۴- باب: الدعاء نصف الليل ۱۵۷۷
- ۱۵- باب: الدعاء عند الخلاء ۱۵۷۸
- ۱۶- باب: ما يقول إذا أصبح؟ ۱۵۷۸
- ۱۷- باب: الدعاء في الصلاة ۱۵۷۸
- ۱۸- باب: الدعاء بعد الصلاة ۱۵۷۹
- ۱۹- باب: قول الله تبارك وتعالى ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ۱۵۷۹
- ۲۰- باب: ما يكره من السجعة في الدعاء ۱۵۸۱
- ۲۱- باب: ليعزم المسألة فإنه لا مكره له .. ۱۵۸۱
- ۲۲- باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل ۱۵۸۱
- ۲۳- باب: رفع الأيدي في الدعاء ۱۵۸۱
- ۲۴- باب: الدعاء غير مستقبل القبلة ... ۱۵۸۲
- ۲۵- باب: الدعاء مستقبل القبلة ۱۵۸۲
- ۲۶- باب: دعوة النبي ﷺ لخادمه ۱۵۸۲
- ۲۷- باب: الدعاء عند الكرب ۱۵۸۲
- ۲۸- باب: التعوذ من جهد البلاء ۱۵۸۳
- ۲۹- باب: دعاء النبي ﷺ ۱۵۸۳
- ۳۰- باب: الدعاء بالموت والحياة ۱۵۸۳

- ۱۶۰۶ - باب: فضل الفقر ۱۶۰۶
- ۱۶۰۷ - باب: كيف كان عيش النبي ﷺ ... ۱۶۰۷
- ۱۶۰۸ - باب: القصد والمداومة على العمل ۱۶۰۸
- ۱۶۱۰ - باب: الرجاء مع الخوف ۱۶۱۰
- ۱۶۱۰ - باب: الصبر عن محارم الله ۱۶۱۰
- ۲۱ - باب: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ ۱۶۱۰
- ۱۶۱۰ - باب: ما يكره من قيل وقال ۱۶۱۱
- ۲۳ - باب: حفظ اللسان ۱۶۱۱
- ۲۴ - باب: البكاء من خشية الله ۱۶۱۲
- ۲۵ - باب: الخوف من الله ۱۶۱۲
- ۲۶ - باب: الانتهاء عن المعاصي ۱۶۱۲
- ۲۷ - باب: قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» ۱۶۱۳
- ۲۸ - باب: حجبت النار بالشهوات ۱۶۱۳
- ۲۹ - باب: الجنة أقرب إلى أحدكم ۱۶۱۴
- ۳۰ - باب: لينظر إلى من هو أسفل منه .. ۱۶۱۴
- ۳۱ - باب: من هم بحسنة أو سيئة ۱۶۱۴
- ۳۲ - باب: ما يتقى من محقرات الذنوب ۱۶۱۴
- ۳۳ - باب: الأعمال بالخواتيم ۱۶۱۴
- ۳۴ - باب: العزلة راحة من خلاط السوء . ۱۶۱۵
- ۳۵ - باب: رفع الأمانة ۱۶۱۵
- ۳۶ - باب: الرياء والسمعة ۱۶۱۶
- ۳۷ - باب: من جاهد نفسه في طاعة الله . ۱۶۱۶
- ۳۸ - باب: التواضع ۱۶۱۷
- ۳۹ - باب: قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» ۱۶۱۷
- ۴۰ - باب: ۱۶۱۷
- ۴۱ - باب: من أحب لقاء الله أحب لقاءه ۱۶۱۸
- ۴۲ - باب: سكرات الموت ۱۶۱۸
- ۴۳ - باب: نفخ الصور ۱۶۲۰
- ۴۴ - باب: يقبض الله الأرض يوم القيامة ۱۶۲۰

- ۶۰ - باب: قول النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت» ۱۵۹۴
- ۶۱ - باب: الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ۱۵۹۴
- ۶۲ - باب: قول النبي ﷺ: «يستجاب لنا» ۱۵۹۴
- ۶۳ - باب: التأمين ۱۵۹۵
- ۶۴ - باب: فضل التهليل ۱۵۹۵
- ۶۵ - باب: فضل التسبيح ۱۵۹۶
- ۶۶ - باب: فضل ذكر الله عز وجل ۱۵۹۶
- ۶۷ - باب: قول لا حول ولا قوة إلا بالله . ۱۵۹۷
- ۶۸ - باب: لله مئة اسم غير واحد ۱۵۹۷
- ۶۹ - باب: الموعظة ساعة بعد ساعة ... ۱۵۹۷
- ۸۱ - كتاب الرقاق
- رقم: ۶۴۱۲ - ۶۵۹۳
- ۱ - باب: ما جاء في الرقاق ۱۵۹۸
- ۲ - باب: مثل الدنيا في الآخرة ۱۵۹۸
- ۳ - باب: قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» ۱۵۹۹
- ۴ - باب: في الأمل وطوله ۱۵۹۹
- ۵ - باب: من بلغ ستين سنة ۱۵۹۹
- ۶ - باب: العمل الذي يبتغى به وجه الله . ۱۶۰۰
- ۷ - باب: ما يحذر من زهرة الدنيا ۱۶۰۰
- ۸ - باب: قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ۱۶۰۲
- ۹ - باب: ذهاب الصالحين ۱۶۰۲
- ۱۰ - باب: ما يتقى من فتنه المال ۱۶۰۳
- ۱۱ - باب: قول النبي ﷺ: «هذا المال خضرة حلوة» ۱۶۰۳
- ۱۲ - باب: ما قدم من ماله فهو له ۱۶۰۴
- ۱۳ - باب: المكثرون هم المقلون ۱۶۰۴
- ۱۴ - باب: قول النبي ﷺ: «ما يسرنى أن عندي مثل أحد هذا ذهباً» ۱۶۰۵
- ۱۵ - باب: الغنى غنى النفس ۱۶۰۵

- ۱۶- باب: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ ۱۶۴۱
- ۸۳- کتاب الايمان والنذور
- ۱- باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يُوَاحِدُكُمْ اللَّهُ بِاللَّفْوَ فِي آيَاتِنَا﴾ ۱۶۴۲
- ۲- باب: قول النبي ﷺ: «وايم الله» ... ۱۶۴۳
- ۳- باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ؟ .. ۱۶۴۳
- ۴- باب: لا تحلفوا بآياتكم ۱۶۴۷
- ۵- باب: لا يحلف باللات والعزى ۱۶۴۸
- ۶- باب: من حلف على شيء ۱۶۴۸
- ۷- باب: من حلف بملة سوى ملة الإسلام ۱۶۴۸
- ۸- باب: لا يقول ماشاء الله وشئت ۱۶۴۸
- ۹- باب: قول الله تعالى ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ آيَاتِنَا﴾ ۱۶۴۸
- ۱۰- باب: إذا قال أشهد بالله ۱۶۴۹
- ۱۱- باب: عهد الله عز وجل ۱۶۴۹
- ۱۲- باب: الحلف بعزة الله ۱۶۵۰
- ۱۳- باب: قول الرجل لعمر الله ۱۶۵۰
- ۱۴- باب: ﴿لَا يُوَاحِدُكُمْ اللَّهُ بِاللَّفْوَ فِي آيَاتِنَا﴾ ۱۶۵۰
- ۱۵- باب: إذا حنث ناسياً في الأيمان .. ۱۶۵۱
- ۱۶- باب: اليمين الغموس ۱۶۵۳
- ۱۷- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ عَهْدَ اللَّهِ وَآيَاتِنَا ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ۱۶۵۳
- ۱۸- باب: اليمين فيما لا يملك ۱۶۵۴
- ۱۹- باب: إذا قال والله لا أتكلم اليوم .. ۱۶۵۴
- ۲۰- باب: من حلف أن لا يدخل على أهله شهراً ۱۶۵۵
- ۲۱- باب: إذا حلف أن لا يشرب ۱۶۵۵
- ۲۲- باب: إذا حلف أن لا يأتدم ۱۶۵۶
- ۲۳- باب: النية في الأيمان ۱۶۵۶
- ۲۴- باب: إذا أهدى ماله على وجه النذر ۱۶۵۶
- ۲۵- باب: إذا حرم طعاماً ۱۶۵۷

- ۴۵- باب: كيف الحشر ۱۶۲۱
- ۴۶- باب: قوله عز وجل: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَعْنٌ عَظِيمٌ﴾ ۱۶۲۲
- ۴۷- باب: قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ۱۶۲۳
- ۴۸- باب: القصاص يوم القيامة ۱۶۲۳
- ۴۹- باب: من نوقش الحساب عذب ۱۶۲۳
- ۵۰- باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً ۱۶۲۴
- ۵۱- باب: صفة الجنة والنار ۱۶۲۶
- ۵۲- باب: الصراط جسر جهنم ۱۶۳۰
- ۵۳- باب: في الحوض ۱۶۳۱
- ۸۲- کتاب القدر
- رقم ۶۶۲۰-۶۵۹۴
- ۱- باب: ۱۶۳۵
- ۲- باب: جف القلم على علم الله ۱۶۳۵
- ۳- باب: الله أعلم بما كانوا عاملين ۱۶۳۶
- ۴- باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ ۱۶۳۶
- ۵- باب: العمل بالخواتيم ۱۶۳۷
- ۶- باب: إلقاء العبد النذر إلى القدر ۱۶۳۸
- ۷- باب: لا حول ولا قوة إلا بالله ۱۶۳۸
- ۸- باب: المعصوم من عصم الله ۱۶۳۸
- ۹- باب: ﴿وَحَكْرُمٌ عَلَى قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ ۱۶۳۹
- ۱۰- باب: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّيَاءَ الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ ۱۶۳۹
- ۱۱- باب: تحاج آدم وموسى عند الله .. ۱۶۳۹
- ۱۲- باب: لا مانع لما أعطى الله ۱۶۴۰
- ۱۳- باب: من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ۱۶۴۰
- ۱۴- باب: يحول بين المرء وقلبه ۱۶۴۰
- ۱۵- باب: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ ۱۶۴۰

- ۶- باب: ميراث البنات ۱۶۶۸
 ۷- باب: ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن ۱۶۶۹
 ۸- باب: ميراث ابنة ابن مع ابنة ۱۶۶۹
 ۹- باب: ميراث الجد مع الأب والأخوة ۱۶۶۹
 ۱۰- باب: ميراث الزوج مع الولد وغيره ۱۶۷۰
 ۱۱- باب: ميراث المرأة والزوج ۱۶۷۰
 ۱۲- باب: ميراث الأخوات ۱۶۷۰
 ۱۳- باب: ميراث الأخوات والإخوة ۱۶۷۱
 ۱۴- باب: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ ۱۶۷۱
 ۱۵- باب: ابني عم أحدهما أخ للام ۱۶۷۱
 ۱۶- باب: ذوي الأرحام ۱۶۷۱
 ۱۷- باب: ميراث الملاعنة ۱۶۷۲
 ۱۸- باب: الولد للفراش ۱۶۷۲
 ۱۹- باب: الولاء لمن أعتق ۱۶۷۲
 ۲۰- باب: ميراث السائبة ۱۶۷۳
 ۲۱- باب: إثم من تبرأ من موالیه ۱۶۷۳
 ۲۲- باب: إذا أسلم على يديه ۱۶۷۳
 ۲۳- باب: ما يرث النساء من الولاء ۱۶۷۴
 ۲۴- باب: مولی القوم من أنفسهم ۱۶۷۴
 ۲۵- باب: ميراث الأسير ۱۶۷۵
 ۲۶- باب: لا يرث المسلم الکافر ۱۶۷۵
 ۲۷- باب: ميراث العبد النصراني ۱۶۷۵
 ۲۸- باب: من ادعى أخاً أو ابن أخ ۱۶۷۵
 ۲۹- باب: من ادعى إلى غیر أبيه ۱۶۷۵
 ۳۰- باب: إذا ادعت المرأة ابناً ۱۶۷۶
 ۳۱- باب: القائف ۱۶۷۶

۸۶- کتاب الحدود

رقم ۶۷۷۲ - ۶۸۸۰

- ۱- باب: ما يحذر من الحدود ۱۶۷۷
 ۲- باب: الزنى وشرب الخمر ۱۶۷۷
 ۳- باب: ما جاء في ضرب شارب الخمر ۱۶۷۷
 ۴- باب: من أمر بضرب الحد في البيت ۱۶۷۷

- ۲۶- باب: الوفاء بالنذر ۱۶۵۷
 ۲۷- باب: إثم من لا يفي بالنذر ۱۶۵۸
 ۲۸- باب: النذر في الطاعة ۱۶۵۸
 ۲۹- باب: إذا نذر أو حلف ۱۶۵۸
 ۳۰- باب: من مات وعليه نذر ۱۶۵۸
 ۳۱- باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية ۱۶۵۹
 ۳۲- باب: من نذر أن يصوم أياماً ۱۶۵۹
 ۳۳- باب: هل يدخل في الأيمان ۱۶۶۰

۸۴- کتاب کفارات الأيمان

رقم ۶۷۰۸ - ۶۷۲۲

- ۱- باب: قول الله تعالى ﴿فَكَفِّرْهُوَ لِطَعَامٍ عَشْرَةَ مَسْكِينَ﴾ ۱۶۶۱
 ۲- باب: قوله تعالى ﴿قَدْ فَضَّ اللَّهُ لَكَ تُحَلَّةً أَيْمَانَكُمْ﴾ ۱۶۶۱
 ۳- باب: من أعان المعسر في الكفارة ۱۶۶۱
 ۴- باب: يعطي في الكفارة ۱۶۶۲
 ۵- باب: صاع المدينة ۱۶۶۲
 ۶- باب: قول الله تعالى ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ وأي الرقاب أركي؟ ۱۶۶۳
 ۷- باب: عتق المدبر وأم الولد ۱۶۶۳
 ۸- باب: إذا أعتق في الكفارة ۱۶۶۳
 ۹- باب: الاستثناء في الأيمان ۱۶۶۳
 ۱۰- باب: الكفارة قبل الحنث وبعده ۱۶۶۴

۸۵- کتاب الفرائض

رقم ۶۷۲۳ - ۶۷۷۰

- ۱- باب: قول الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ ۱۶۶۶
 ۲- باب: تعليم الفرائض ۱۶۶۶
 ۳- باب: قول النبي ﷺ: «لا نورث» ۱۶۶۷
 ۴- باب: قول النبي ﷺ: «من ترك مالا فإلهه» ۱۶۶۸
 ۵- باب: ميراث الولد من أبيه وأمه ۱۶۶۸

- ۳۳- باب: البکران یجلدان وینفیان ... ۱۶۹۱
 ۳۴- باب: نفي أهل المعاصي والمختئين ۱۶۹۱
 ۳۵- باب: من أمر غیر الإمام بإقامة الحد ۱۶۹۱
 ۳۶- باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْصَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾
 ۱۶۹۲
 ۳۷- باب: لا یشرب علی الأمة ۱۶۹۲
 ۳۸- باب: أحكام أهل الذمة ۱۶۹۲
 ۳۹- باب: إذا رمى امرأته ۱۶۹۳
 ۴۰- باب: من أدب أهله ۱۶۹۳
 ۴۱- باب: من رأى مع امرأته رجلاً فقتله ۱۶۹۴
 ۴۲- باب: ما جاء في التعريض ۱۶۹۴
 ۴۳- باب: كم التعزير والأدب ۱۶۹۴
 ۴۴- باب: من أظهر الفاحشة ۱۶۹۵
 ۴۵- باب: رمي المحصنات ۱۶۹۶
 ۴۶- باب: قذف العیید ۱۶۹۶
 ۴۷- باب: هل يأمر الإمام رجلاً فیضرب الحد غائباً عنه ۱۶۹۶

۸۷- کتاب الدیات

رقم ۶۸۶۱-۶۹۱۷

- ۱- باب: قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا فَجَزَاءُ مِثْلِهِ بِمَا فَعَلَ﴾ ۱۶۹۸
 ۲- باب: قول الله تعالى ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا...﴾
 ۱۶۹۹
 ۳- باب: قول الله تعالى ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقُصَاصُ﴾ ۱۷۰۰
 ۴- باب: سؤال القاتل حتى يقر ۱۷۰۰
 ۵- باب: إذا قتل بحجر أو بعضا ۱۷۰۱
 ۶- باب: قول الله تعالى ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ﴾ ۱۷۰۱
 ۷- باب: من أقاد بالحجر ۱۷۰۱
 ۸- باب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ۱۷۰۱

- ۵- باب: الضرب بالجريد والنعال ۱۶۷۷
 ۶- باب: ما يكره من لعن شارب الخمر ۱۶۷۸
 ۷- باب: السارق حين يسرق ۱۶۷۹
 ۸- باب: لعن السارق إذا لم يسم ۱۶۷۹
 ۹- باب: الحدود كفارة ۱۶۷۹
 ۱۰- باب: ظهر المؤمن حمى ۱۶۷۹
 ۱۱- باب: إقامة الحدود ۱۶۸۰
 ۱۲- باب: إقامة الحدود على الشريف ۱۶۸۰
 ۱۳- باب: كراهية الشفاعة في الحد ۱۶۸۰
 ۱۴- باب: قوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ ۱۶۸۰
 ۱۵- باب: توبة السارق ۱۶۸۲
 ۱۶- باب: المحاربين من أهل الكفر ۱۶۸۲
 ۱۷- باب: لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا ۱۶۸۲
 ۱۸- باب: لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا ۱۶۸۳
 ۱۹- باب: سمر النبي ﷺ أعين المحاربين ۱۶۸۳
 ۲۰- باب: فضل من ترك الفواحش ۱۶۸۳
 ۲۱- باب: إثم الزناة ۱۶۸۴
 ۲۲- باب: رجم المحصن ۱۶۸۵
 ۲۳- باب: لا يرمي المجنون والمجنونة ۱۶۸۵
 ۲۴- باب: للعاشر الحجر ۱۶۸۵
 ۲۵- باب: الرجم في البلاط ۱۶۸۶
 ۲۶- باب: الرجل بالمصلی ۱۶۸۶
 ۲۷- باب: من أصاب ذنباً دون الحد ۱۶۸۶
 ۲۸- باب: إذا أقر بالحد ۱۶۸۷
 ۲۹- باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت ۱۶۸۷
 ۳۰- باب: سؤال الإمام المقر هل أحصنت ۱۶۸۷
 ۳۱- باب: الاعتراف بالزنى ۱۶۸۸
 ۳۲- باب: رجم الحبلى من الزنى ۱۶۸۹

- ۴- باب: إذا عرض الذمي ۱۷۱۳
 ۵- باب: ۱۷۱۴
 ۶- باب: قتل الخوارج والملحدین ۱۷۱۴
 ۷- باب: من ترك قتال الخوارج للتألف ۱۷۱۵
 ۸- باب: قول النبي ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان ۱۷۱۵
 ۹- باب: ما جاء في المتأولين ۱۷۱۵

۸۹- کتاب الإكراه

رقم ۶۹۴۰-۶۹۵۲

- ۱- باب: من اختار الضرب والقتل ۱۷۱۸
 ۲- باب: في بيع المكره ۱۷۱۹
 ۳- باب: لا يجوز نكاح المكره ۱۷۱۹
 ۴- باب: إذا أكرهه حتى وهب عبداً ۱۷۲۰
 ۵- باب: من الإكراه كرهاً وكرهاً واحداً ۱۷۲۰
 ۶- باب: إذا استكرهت المرأة على الزنى ۱۷۲۰
 ۷- باب: يمين الرجل لصاحبه ۱۷۲۱

۹۰- کتاب الحيل

رقم ۶۹۵۳-۶۹۸۱

- ۱- باب: في ترك الحيل ۱۷۲۲
 ۲- باب: في الصلاة ۱۷۲۲
 ۳- باب: في الزكاة ۱۷۲۲
 ۴- باب: الحيلة في النكاح ۱۷۲۳
 ۵- باب: ما يكره من الاحتيال في البيوع ۱۷۲۴
 ۶- باب: ما يكره من التناجش ۱۷۲۴
 ۷- باب: ما ينهى من الخداع في البيوع ۱۷۲۴
 ۸- باب: ما ينهى عن الاحتيال ۱۷۲۴
 ۹- باب: إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت ۱۷۲۴
 ۱۰- باب: ۱۷۲۵
 ۱۱- باب: في النكاح ۱۷۲۵
 ۱۲- باب: ما يكره من احتيال المرأة ۱۷۲۶
 ۱۳- باب: ما يكره من الاحتيال ۱۷۲۶

- ۹- باب: من طلب دم امرىء بغير حق ۱۷۰۲
 ۱۰- باب: العفو في الخطأ بعد الموت ۱۷۰۲
 ۱۱- باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ ۱۷۰۲
 ۱۲- باب: إذا أقر بالقتل مرة قتل به ۱۷۰۲
 ۱۳- باب: قتل الرجل بالمرأة ۱۷۰۳
 ۱۴- باب: القصاص بين الرجال ۱۷۰۳
 ۱۵- باب: من أخذ حقه ۱۷۰۳
 ۱۶- باب: إذا مات في الزحام أو قتل ۱۷۰۳
 ۱۷- باب: إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له ۱۷۰۴
 ۱۸- باب: إذا عض رجلاً فوقعت ثنياه ۱۷۰۴
 ۱۹- باب: السن بالسن ۱۷۰۴
 ۲۰- باب: دية الأصابع ۱۷۰۴
 ۲۱- باب: إذا أصاب قومٌ من رجل هل يعاقب ۱۷۰۵
 ۲۲- باب: القسامة ۱۷۰۵
 ۲۳- باب: من اطلع في بيت قوم ۱۷۰۷
 ۲۴- باب: العاقلة ۱۷۰۷
 ۲۵- باب: جنين المرأة ۱۷۰۸
 ۲۶- باب: جنين المرأة وأن العقل ۱۷۰۸
 ۲۷- باب: من استعان عبداً أو صبيّاً ۱۷۰۹
 ۲۸- باب: المعدن جبار والبئر جبار ۱۷۰۹
 ۲۹- باب: العجماء جبار ۱۷۰۹
 ۳۰- باب: إثم من قتل ذمياً بغير جرم ۱۷۱۰
 ۳۱- باب: لا يقتل المسلم بالكافر ۱۷۱۰
 ۳۲- باب: إذا لطم المسلم يهودياً ۱۷۱۰

۸۸- کتابة استتابة المرتدين والمعاندين

وقتالهم

رقم ۶۹۱۸-۶۹۳۹

- ۱- باب: إثم من أشرك بالله وعقوبته ۱۷۱۱
 ۲- باب: حكم المرتد والمردة ۱۷۱۲
 ۳- باب: قتل من أبى قبول الفرائض ۱۷۱۳

- ٢٨- باب: نزع الماء من البثر في المنام . ١٧٣٩
 ٢٩- باب: نزع الذنوب والذنوبين من البثر ١٧٣٩
 ٣٠- باب: الاستراحة في المنام ١٧٣٩
 ٣١- باب: القصر في المنام ١٧٣٩
 ٣٢- باب: الوضوء في المنام ١٧٤٠
 ٣٣- باب: الطواف بالكعبة في المنام .. ١٧٤٠
 ٣٤- باب: إذا أعطى فضله غيره في النوم ١٧٤٠
 ٣٥- باب: الأمن وذهاب الروح في المنام ١٧٤١
 ٣٦- باب: الأخذ على اليمين في النوم . ١٧٤١
 ٣٧- باب: القدر في النوم ١٧٤٢
 ٣٨- باب: إذا طار الشيء في المنام ... ١٧٤٢
 ٣٩- باب: إذا رأى بقرًا تنحر ١٧٤٢
 ٤٠- باب: النفخ في المنام ١٧٤٢
 ٤١- باب: إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة ١٧٤٣
 ٤٢- باب: المرأة السوداء ١٧٤٣
 ٤٣- باب: المرأة الثائرة الرأس ١٧٤٣
 ٤٤- باب: إذا هز سيفًا في المنام ١٧٤٣
 ٤٥- باب: من كذب في حلمه ١٧٤٣
 ٤٦- باب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها . ١٧٤٤
 ٤٧- باب: من لم ير الرؤيا لأول عابر .. ١٧٤٤
 ٤٨- باب: تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ١٧٤٥

٩٢- كتاب الفتن

رقم ٧٠٤٨-٧١٣٦

- ١- باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ . ١٧٤٧
 ٢- باب: قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها» ١٧٤٧
 ٣- باب: قول النبي ﷺ: «هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء» ١٧٤٨
 ٤- باب: قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب ١٧٤٩

- ١٤- باب: في الهبة والشفعة ١٧٢٧
 ١٥- باب: احتيال العامل ليهدي له ... ١٧٢٨

٩١- كتاب التعبير

رقم ٦٩٨٢-٧٠٤٧

- ١- باب: أول ما بدى به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ١٧٢٩
 ٢- باب: رؤيا الصالحين ١٧٣٠
 ٣- باب: الرؤيا من الله ١٧٣٠
 ٤- باب: الرؤيا الصالحة ١٧٣٠
 ٥- باب: المبشرات ١٧٣١
 ٦- باب: رؤيا يوسف ١٧٣١
 ٧- باب: رؤيا إبراهيم ١٧٣١
 ٨- باب: التواطؤ على الرؤيا ١٧٣٢
 ٩- باب: رؤيا أهل السجون ١٧٣٢
 ١٠- باب: من رأى النبي ﷺ في المنام .. ١٧٣٣
 ١١- باب: رؤيا الليل ١٧٣٣
 ١٢- باب: رؤيا النهار ١٧٣٤
 ١٣- باب: رؤيا النساء ١٧٣٥
 ١٤- باب: الحلم من الشيطان ١٧٣٥
 ١٥- باب: اللبن ١٧٣٥
 ١٦- باب: إذا جرى اللبن في أطرافه ... ١٧٣٦
 ١٧- باب: القميص في المنام ١٧٣٦
 ١٨- باب: جرّ القميص في المنام ١٧٣٦
 ١٩- باب: الخضر في المنام والروضة .. ١٧٣٦
 ٢٠- باب: كشف المرأة في المنام ١٧٣٧
 ٢١- باب: ثياب الحرير في المنام ١٧٣٧
 ٢٢- باب: المفاتيح في اليد ١٧٣٧
 ٢٣- باب: التعليق بالعروة والحلقة ... ١٧٣٧
 ٢٤- باب: عمود القسطاط تحت وسادته ١٧٣٨
 ٢٥- باب: الإسترق ١٧٣٨
 ٢٦- باب: القيد في المنام ١٧٣٨
 ٢٧- باب: العين الجارية في المنام ١٧٣٨

۹۳۔ کتاب الأحكام

رقم ۷۱۳۷ - ۷۲۲۵

- ۱۔ باب: قول الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ ۱۷۶۴
- ۲۔ باب: الأمراء من قریش ۱۷۶۴
- ۳۔ باب: أجر من قضى بالحكمة ۱۷۶۵
- ۴۔ باب: السمع والطاعة للإمام ۱۷۶۵
- ۵۔ باب: من لم يسأل الإمارة ۱۷۶۵
- ۶۔ باب: من سأل الإمارة وكل إليها ۱۷۶۶
- ۷۔ باب: ما يكره من الحرص على الإمارة ۱۷۶۶
- ۸۔ باب: من استرعى رعية فلم ينصح ۱۷۶۶
- ۹۔ باب: من شاق شق الله عليه ۱۷۶۷
- ۱۰۔ باب: القضاء والفتيا في الطريق ۱۷۶۷
- ۱۱۔ باب: ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب ۱۷۶۷
- ۱۲۔ باب: الحاكم يحكم بالقتل ۱۷۶۷
- ۱۳۔ باب: هل يقضي القاضي ۱۷۶۸
- ۱۴۔ باب: من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة ۱۷۶۸
- ۱۵۔ باب: الشهادة على الخط المختوم ۱۷۶۹
- ۱۶۔ باب: متى يستوجب الرجل القضاء ۱۷۶۹
- ۱۷۔ باب: رزق الحكام والعاملين عليها ۱۷۷۰
- ۱۸۔ باب: من قضى ولاعن في المسجد ۱۷۷۱
- ۱۹۔ باب: من حكم في المسجد ۱۷۷۱
- ۲۰۔ باب: موعظة الإمام للخصوم ۱۷۷۱
- ۲۱۔ باب: الشهادة تكون عند الحاكم ۱۷۷۲
- ۲۲۔ باب: أمر الوالي إذا وجه أميرين ۱۷۷۳
- ۲۳۔ باب: إجابة الحاكم الدعوة ۱۷۷۳
- ۲۴۔ باب: هدايا العمال ۱۷۷۳
- ۲۵۔ باب: استقضاء الموالى واستعمالهم ۱۷۷۳
- ۲۶۔ باب: العرفاء للناس ۱۷۷۴
- ۲۷۔ باب: ما يكره من ثناء السلطان ۱۷۷۴
- ۲۸۔ باب: القضاء على الغائب ۱۷۷۴

- ۵۔ باب: ظهور الفتن ۱۷۴۹
- ۶۔ باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ۱۷۵۰
- ۷۔ باب: قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا» ۱۷۵۰
- ۸۔ باب: قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» ۱۷۵۱
- ۹۔ باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ۱۷۵۲
- ۱۰۔ باب: إذا التقى المسلمان بسيفهما ۱۷۵۲
- ۱۱۔ باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ۱۷۵۳
- ۱۲۔ باب: من كره أن يكثر سواد الفتن ۱۷۵۳
- ۱۳۔ باب: إذا بقي في حثالة من الناس ۱۷۵۳
- ۱۴۔ باب: التعرب في الفتنة ۱۷۵۴
- ۱۵۔ باب: التعوذ من الفتن ۱۷۵۴
- ۱۶۔ باب: قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق» ۱۷۵۵
- ۱۷۔ باب: الفتنة التي تموج كموج البحر ۱۷۵۵
- ۱۸۔ باب: ۱۷۵۷
- ۱۹۔ باب: إذا أنزل الله يقوم عذاباً ۱۷۵۸
- ۲۰۔ باب: قول النبي ﷺ للحسن ۱۷۵۸
- ۲۱۔ باب: إذا قال عند قوم شيئاً ۱۷۵۹
- ۲۲۔ باب: لا تقوم الساعة حتى يغط أهل القبور ۱۷۵۹
- ۲۳۔ باب: تغير الزمان حتى تعبد الأوثان ۱۷۶۰
- ۲۴۔ باب: خروج النار ۱۷۶۰
- ۲۵۔ باب: ۱۷۶۰
- ۲۶۔ باب: ذكر الدجال ۱۷۶۱
- ۲۷۔ باب: لا يدخل الدجال المدينة ۱۷۶۲
- ۲۸۔ باب: يأجوج ومأجوج ۱۷۶۳

- ۲- باب: تمني الخير ۱۷۸۶
 ۳- باب: قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت» ۱۷۸۶
 ۴- باب: قوله ﷺ: «ليت كذا وكذا» ۱۷۸۷
 ۵- باب: تمني القرآن والعلم ۱۷۸۷
 ۶- باب: ما يكره من التمني ۱۷۸۸
 ۷- باب: قول الرجل لولا الله ما اهدينا ۱۷۸۸
 ۸- باب: كراهية تمني لقاء العدو ۱۷۸۸
 ۹- باب: ما يجوز من اللو ۱۷۸۸

۹۵- کتاب اخبار الآحاد

رقم ۷۲۶۷-۷۲۴۶

- ۱- باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد .. ۱۷۹۱
 ۲- باب: بعث النبي ﷺ الزبير طلعة وحده ۱۷۹۴
 ۳- باب: قول الله تعالى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ ۱۷۹۴
 ۴- باب: ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد ۱۷۹۴
 ۵- باب: وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم ۱۷۹۵
 ۶- باب: خبر المرأة الواحدة ۱۷۹۵

۹۶- کتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

رقم ۷۲۶۸-

- ۱- باب: قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم» ۱۷۹۷
 ۲- باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ۱۷۹۷
 ۳- باب: ما يكره من كثرة السؤال ۱۸۰۰
 ۴- باب: الاقتداء بأفعال النبي ﷺ ۱۸۰۲
 ۵- باب: ما يكره من التعمق ۱۸۰۲
 ۶- باب: إثم من أوى محدثاً ۱۸۰۵
 ۷- باب: ما يذكر من ذم الرأي ۱۸۰۵
 ۸- باب: ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي ۱۸۰۵

- ۲۹- باب: من قضى له بحق أخيه ۱۷۷۴
 ۳۰- باب: الحكم في البئر ونحوها ۱۷۷۵
 ۳۱- باب: القضاء في كثير المال وقليله ۱۷۷۵
 ۳۲- باب: بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ۱۷۷۶
 ۳۳- باب: من لم يكثر بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثاً ۱۷۷۶
 ۳۴- باب: الألد الخصم ۱۷۷۶
 ۳۵- باب: إذا قضى الحاكم بجور ۱۷۷۶
 ۳۶- باب: الإمام يأتي قوماً فيصلح بينهم ۱۷۷۷
 ۳۷- باب: يستحب للكتاب أن يكون أميناً ۱۷۷۷
 ۳۸- باب: كتاب الحاكم إلى عماله ۱۷۷۸
 ۳۹- باب: هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور ۱۷۷۸
 ۴۰- باب: ترجمة الحكام ۱۷۷۹
 ۴۱- باب: محاسبة الإمام عماله ۱۷۷۹
 ۴۲- باب: بطانة الإمام وأهل مشورته ۱۷۷۹
 ۴۳- باب: كيف يبايع الإمام الناس ۱۷۸۰
 ۴۴- باب: من بايع مرتين ۱۷۸۱
 ۴۵- باب: بيعة الأعراب ۱۷۸۲
 ۴۶- باب: بيعة الصغير ۱۷۸۲
 ۴۷- باب: من بايع ثم استقال البيعة ۱۷۸۲
 ۴۸- باب: من بايع رجلاً ۱۷۸۲
 ۴۹- باب: بيعة النساء ۱۷۸۲
 ۵۰- باب: من نكث ببيعة ۱۷۸۳
 ۵۱- باب: الاستخلاف ۱۷۸۳
 ۵۲- باب: إخراج الخصوم ۱۷۸۴
 ۵۳- باب: هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه ۱۷۸۵

۹۴- کتاب التمني

رقم ۷۲۴۵-۷۲۲۶

- ۱- باب: ما جاء في التمني ۱۷۸۶

- ٢- باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ
- أَدْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ ١٨٢١
- ٣- باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ
- ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ ١٨٢١
- ٤- باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ﴾
- ١٨٢٢
- ٥- باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿الَسَلَّمُ
- الْمُؤْمِنُ﴾ ١٨٢٢
- ٦- باب: قول الله تبارك وتعالى: ﴿مَلِكُ
- الْأَنسِ﴾ ١٨٢٢
- ٧- باب: قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ
- الْحَكِيمُ﴾ ١٨٢٣
- ٨- باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ
- السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ ١٨٢٣
- ٩- باب: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ١٨٢٤
- ١٠- باب: قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْفَاوِرُ﴾ ١٨٢٤
- ١١- باب: مقلب القلوب ١٨٢٥
- ١٣- باب: السؤال بأسماء الله تعالى ... ١٨٢٥
- ١٤- باب: ما يُذكر في الذات ١٨٢٦
- ١٥- باب: قوله الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ
- نَفْسَكُمُ﴾ ١٨٢٧
- ١٦- باب: قول الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا
- وَجْهَهُ﴾ ١٨٢٧
- ١٧- باب: قول الله تعالى: ﴿وَلْيُصْنَعْ عَلَى عَيْنِي﴾
- ١٨٢٨
- ١٨- باب: قول الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ
- الْمُصَوِّرُ﴾ ١٨٢٨
- ١٩- باب: قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾
- ١٨٢٨
- ٢٠- باب قول النبي ﷺ: «لا شخص أغير من الله»
- ١٨٣٠
- ٢١- باب: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ ١٨٣٠

- ٩- باب: تعليم النبي ﷺ أمته ١٨٠٦
- ١٠- باب: قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي
- ظاهرين على الحق» ١٨٠٦
- ١١- باب: قول الله تعالى ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾ ١٨٠٦
- ١٢- باب: من شبه أصلاً معلوماً ١٨٠٧
- ١٣- باب: ما جاء في اجتهاد القضاة ... ١٨٠٧
- ١٤- باب: قول النبي ﷺ: «لتبعن سنن من كان
- قبلكم» ١٨٠٨
- ١٥- باب: إثم من دعا إلى ضلالة ١٨٠٨
- ١٦- باب: ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل
- العلم ١٨١٢
- ١٧- باب: قول الله تعالى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ
- شَيْءٌ﴾ ١٨١٢
- ١٨- باب: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾
- ١٨١٢
- ١٩- باب: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ وما أمر
- النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم ١٨١٣
- ٢٠- باب: إذا اجتهد العامل ١٨١٣
- ٢١- باب: أجر الحاكم ١٨١٤
- ٢٢- باب: الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ
- كانت ظاهرة ١٨١٤
- ٢٣- باب: من رأى ترك النكير ١٨١٤
- ٢٤- باب: الأحكام التي تعرف بالدلائل ١٨١٥
- ٢٥- باب: قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب
- عن شيء» ١٨١٦
- ٢٦- باب: كراهية الاختلاف ١٨١٧
- ٢٧- باب: نهى النبي ﷺ على التحريم ١٨١٧
- ٢٨- باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾
- ١٨١٦
- ٩٧- كتاب التوحيد
- ١- باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته ١٨٢٠

- ۴۱- باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَشْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ ۱۸۵۸
- ۴۲- باب: قول الله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ ۱۸۵۹
- ۴۳- باب: قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ ۱۸۵۹
- ۴۴- باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ۱۸۶۰
- ۴۵- باب: قول النبي ﷺ: «رجل آتاه الله القرآن» ۱۸۶۰
- ۴۶- باب: قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلْفُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ۱۸۶۱
- ۴۷- باب: قول الله تعالى: ﴿قُلْ قَاتِلُوا بِالْتَّوْرَةِ قَاتِلُوهَا﴾ ۱۸۶۲
- ۴۸- باب: وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً ۱۸۶۲
- ۴۹- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ ۱۸۶۳
- ۵۰- باب: ذكر النبي ﷺ ۱۸۶۳
- ۵۱- باب: ما يجوز من تفسير التوراة .. ۱۸۶۴
- ۵۲- باب: قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن» ۱۸۶۴
- ۵۳- باب: قول الله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا يَنْصَرِّهُنَّ﴾ ۱۸۶۵
- ۵۴- باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ ۱۸۶۶
- ۵۵- باب: ۱۸۶۶
- ۵۶- باب: قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ﴾ ۱۸۶۷
- ۵۷- باب: قراءة الفاجر والمنافق ۱۸۶۸
- ۵۸- باب: قول الله تعالى: ﴿يُوضَعُ الْمَوْزِنُ الْأَقْسَطُ لِيَوْمٍ أَلْفَيِّمَةٌ﴾ ۱۸۶۹
- فهرس الموضوعات ۱۸۷۰

- ۲۲- باب: ﴿وَكُنْتَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ۱۸۳۰
- ۲۳- باب: قول الله تعالى: ﴿تَرْجُ الْمَلَكُةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ ۱۸۳۳
- ۲۴- باب: قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَأْخُذُ﴾ ۱۸۳۴
- ۲۵- باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ۱۸۴۰
- ۲۶- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمِصُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ ۱۸۴۰
- ۲۷- باب: ما جاء في تخليق السموات والأرض ۱۸۴۱
- ۲۸- باب: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كُنُتُنَا لِعِبَادِنَا الْفَرَسَيْنِ﴾ ۱۸۴۱
- ۲۹- باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾ ۱۸۴۲
- ۳۰- باب: قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكُتُبَتِ رَحْمَتِي لَفِيدَ الْبَحْرُ﴾ ۱۸۴۳
- ۳۱- باب: في المشيئة والإرادة ۱۸۴۳
- ۳۲- باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ ۱۸۴۷
- ۳۳- باب: كلام الرب مع جبريل ۱۸۴۸
- ۳۴- باب: قول الله تعالى: ﴿أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ مَكُتُومٌ﴾ ۱۸۴۹
- ۳۵- باب: قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ ۱۸۴۹
- ۳۶- باب: كلام الرب عز وجل ۱۸۵۳
- ۳۷- باب: ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَسْلِيمًا﴾ ۱۸۵۵
- ۳۸- باب: كلام الرب مع أهل الجنة ... ۱۸۵۷
- ۳۹- باب: ذكر الله بالأمر ۱۸۵۷
- ۴۰- باب: قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا﴾ ۱۸۵۸